صفحہ	سطر	غلط	صحیح	صفحہ	سطر	غلط	صحیح	صفحہ	سطر	غلط	صحیح
١٧٥	١١	كلاسه	كلا	٢٤٦	١٨	انه	لانه	٢٨٦	٨	كبيرا	كثير
١٦٧	٨	مع	مع ان	٢٥٦	٢٠	المخالطه	المخالطة بها	٢٨٨	٦	جنسه	جنسيته
١٦٨	١١	الغالطة	الغاية ثم	٢٥٧ / ″	١ / ١١	ازلم / مفرقة	ازلم / منفرقة	٢٨٩	٢٣	الجبلية	والجبلة
″	١٥	لكن الثابت على الزوا واحدة	×	٢٦٠	٢١	جماعة	جماعه	٢٩١	١٩	بمارعسل	بماء وعسل
١٨٥	٧	يختلف	يختلف مزاج	٢٦٢	٨	الابرل	الابوال	٢٩٢	١٤	ولاكبور	ولا كون يخل
١٨٨	٦	فيكرن	فيكون	٢٦٥	٢١	بحيث انخراق	بحيث انخرقا	٢٩٣	٥	بعض بها	بعض بها
١٩٠	٥	العرضية	عرضية	٢٦٦	١٤	او لاتكن	او لاتكون	٢٩٦	١٦	تتريق	تتفريق
١٩٢	٢	من ان تبين	×	٢٦٧	٦	غيرذى تقابل	غيرذى تقابل وتوارد	٢٩٧	١٣	التعبص	التقبض
١٩٩	٣	فالسلم	فلازم	٢٧٣	٥	وحكان	والمكان	٢٩٩	٨	بان	لابان
″ / ″	″ / ١١	وانا / عرضيته	وانما / عرضيته	″	١٠	بالاولى	الاولى	٣٠٠	١٣	انشر	انتشر
″	٢٣	الصلبة	الصلابة	″	١٣	علم نظر	علم ونظر	٣٠١	٣	المرض	المرضع
٢١١	٦	فذكرها	فذكرها ثم	٢٧٦	١٠	واحرى	واخرى	″	٦	يلي الحرقة	يلي الحرقة
٢١٧	١٣	بن ذكر	بن زكريا	٢٧٨	٤	بمعنى	لمعنى	″	١٩	يقلق	يتعلق
٢٢٠ / ″	٣ / ٢٣	سنبهته / امل	سنبهته / انل	٢٧٩	٣	التخيل	للتخييل	٣٠٥	١٨	رزانيها	رزانتها
٢٢٦	١	يدل	يدل على الاشتراك	″	٦	بحكاية	كمائية	″	٢٠	احماجهم	احاجيهم
″	٣	سمه	وسمته	″	١٣	لونها	لونها لونه	٣٠٦	١٨	يختلف	يخلف
٢٢٧	١	اللون	الملون	″	١٨	اللحم	اللحم والعفن	″	″	في التحليل	فالتحليل
″	١٥	ميل	اميل	٢٨٣	٢	انعاله	انفعاله	٣٠٨	٣	من لم	ممن لم
٢٢٨	٤	الالارق	الالارق فالافق	٢٨٤	١	الفرمن ان	الفرض ان	″	١٠	يتنشر	ينتشر
″	١٩	وم	ورم	″	٢١	يذيل	يذبل	٣٠٩	٥	مية	سببية
٢٤٢	١٨	بصغرته	بصغره	″	٢٣	اثناعشر	اثني عشر	″	٧	كان	لكان

٣٠٩	١٩	فوج	نوج	٣٤٨	١٠	تسادیا	تساویاً	٣٨٢	١٣	لالاكبر	لانه يكبر
٣١٠	٦	دخول	ذبول	〃	١٧	ماسياق	بماسياق	٣٨٥	٥	يتدلك	بتدلك
〃	٢٠	الرياح	الرماح	٣٤٨	٢١	لامن	لان من	〃	٨	في تدبير	وفي تدبير
٣١٤	١٩	يسهوله	يستهوله	٣٤٩	١٠	يقال	لقائل	٣٨٩	٥	استشزغار	استشعار
٣١٩	٢٠	اللين	اللين منين	٣٥٠	٨	الينهضم	لينهضم	٣٨٨	١٦	قويا	قويتره
٣٣٣	٣	ان	انه	٣٥٢	٤	واماتولد	والمالاتولد	٣٩٠	٤	ينصب	ينسب
٣٢١	٣	متدة	متعددة	〃	١٣	وليتواتر	ولايتواتر	٣٩١	٩	سكن الوجع	يسكن الوجع
٣٢٣	١٠	هو	من هو	٣٥٥	٢٣	الغذار	الغداء	٣٩٣	١٠	امنع من ان	ان المنع من
٣٢٣	١	مليا	هيا	٣٥٧	٥	الجوع	للجوع	٣٩٧	٣	والتدبير	وهذا التدبير
٣٢٤	١١	وليحترز	وليتحرز	٣٥٨	٥	لسرته	بسرعة	٣٩٨	١١	البارنجان	الباذنجان
〃	١٣	وانا يستعمل	وانا لا تستعمل	٣٥٩	٦	المادة	المار	٣٩٩	١٤	لان يحتاج	لان ما يحتاج
٣٢٩	٣	القوية	القريبة	٣٦٦	٢٣	مضار	مضاد	〃	٣٠	مايوثر	لايوثر
〃	٩	الظاهرة	الظاهر	٣٦١	١٠	ولايقبل	ولايسيل	٤٠٠	١٥	قال	فان
٣٣٠	٥	يليق	ايق	٣٦٢	١٣	تاذية	تاذيه	٤٠٢	٦	ليقوو	لتقوى
〃	١٠	فانما	وانما	〃 / 〃	١٣ / ٢٢	〃 / كان	〃 / وكان	〃	٢٢	الحارة	الحرارة
〃	٢٠	ولايبادر	ولايبارد	٣٦٦	٢٢	لانه	لانهم	٤٠٣	١٥	الشباب	الشاب
٣٣٥	١٥	ليتقزز	لتقزز	٣٦٨	١٩	الكبرتية	الكبريتية	٤٠٤	٢١	يعرض	يعرض
٣٣٦	٢٠	يقال	يقلل	٣٧٣	٧	نخلية	نضيلة	٤٠٥	٩	〃	〃
٣٣٧	١٥	لتدبير	تدبير	〃	١٠	فل فضل	فالفضل	٤٠٧	٢٣	فيسهل	فيسهل التحلل
٣٣٩	٨	العزيزة جدا	الغويرة جدا	〃	١٣	ردي	ردي جهتين	٤٠٩	١٢	ولايجب	والرطوب
٣٤٢	٤	من اعتاد	من اعتاد	٣٧٤	١٤	تضعيف	تضعيف	〃	١٤	تقل الحاجة	تقل الحاجة
٣٤٣	١	العائقة	العائقة	٣٧٨	٤	لم يكن	لم يكن	٤١٨	٧	الثاني	التالي
٣٤٦	١٩	وهو القي	وهو القيء	〃	١٧	لايومن	اولايومن	٤١٩	٨	او	آفة

صفحه	سطر	غلط	صحیح	صفحه	سطر	غلط	صحیح	صفحه	سطر	غلط	صحیح
۳۶۴	۴	فرعیة	مرعیة	۲۹۴	۱۷	منتج	تنتج	۴۱۷	۱۵	الشوسه	التوصة
〃	۲۴	او	اذ	۲۹۵	۴	لبس	ولیس	۴۱۸	۲۳	لاحسانها	لاحتمالها
۳۶۵	۴	للنطق	للنفس	〃	۲۳	الساعیه	الناعه	۴۱۹	۱۶	موصه	مرضه
〃	۲۱	منها	بهنا	۲۹۷	۷	لیقوماس	لیفوماس	۴۲۱	۲۰	فیها	انها
〃	۲۲	غلامة	سلامة	〃	۹	امریضها	امراضها	۴۲۲	۱	کوبها	کونها
۳۶۶	۱۹	فانه	فانه قد	〃	۱۸	تذقد	تعتقد	۴۲۴	۴	تبیّنا	تبهنا
۳۶۷	۱	الدافعة	الماسکة	۴۰۰	۱۰	اوتلیفطة	اوتلیفلة	〃	۱۹	المود	المواد
۳۶۹	۱۵	رعلی ما	مالم	۴۰۱	۱۳	ای زوال	ای	۴۲۵	۴	سبب	بسبب
۳۷۱	۳	فاذاجاذ	واذا صار	〃	۱۷	ای سود	وهو	ـ	۹	عرفت	عرفته
۳۷۳	۱۹	الاصباب	انصباب	۴۰۲	〃	جامع	مانع	۴۲۶	۱۱	تها	بها
۳۷۵	۱۰	لانقص	النقص	۴۰۴	۱۷	براسط	بواسطة	۴۲۷	۵	قیل	قبل
۳۸۵	۱	القارورة	القارورة	〃	۱۸	لفضول	لفصول	〃	۸	بره	بها
۳۸۷	۱	الطرافة	الزافة	۴۰۶	۱۷	تغلطها	لتغلطها	۴۲۹	۱۷	الفاعیلة	الفاعلة
〃	۳	استدبیر	بالتدبیر	۴۰۸	۸	اوشبهة	اوتشبیة	〃	۲۰	فیما	فما
〃	۱۳	اشتداده زمانا	زمانه واداد	〃	۱۰	لاوح	لایوح	〃	۲۲	بره	بره
〃	۱۸	بقبضها	بنقضها	〃	۱۲	ایذانه	ایدانه	۴۳۰	۱۲	ادال	الی ان
〃		انتهاها	انتهاها	۴۰۹	۱	فی لطفوا	فی لطفوه	۴۳۲	۲۸	بالانفانه	لانفاله
〃	۲۲	نوالبها	نوالها	〃	۷	اکثرها	اکثرها	۴۳۴	۹	غیرها	غیرها
۳۸۸	۴	لیلیفها	لیلیها	〃	۹	والجسو	اوالجس	۴۳۵	۲۲	مضبوطا	مضبوطا
〃	۷	رطوبات	الرطبات	۴۱۰	۵	الدلالة	لدلالته	۴۳۸	۱۷	علی خط	علی استقامة
〃	۲۲	انتها	انتهاها	۴۱۲	۵	المباحثه	مباحث	۴۳۹	۴	[illegible]	[illegible]
۳۸۹	۱۷	تابعة	بالعقد	۴۱۴	۹	الثوبت	الثابت	〃	۱۳	ایت	ریح
۳۹۰	۱۱	ترکب حمی	کترکب	۴۱۵	۱	بین سافل القدم	وسافل القدم	〃	۱۹	موفقه	موقعه
〃	۱۴	المسوسة	منکوسة	〃	۲۳	ان	ان ما	۴۴۴	۱۴	مزاسعید	ولاسیما
۳۹۱	۲	الترکیب	التراکیب	۴۱۶	۴	الایتیح	الی لایتیح	۴۴۶	۱۳	احدالاشداد	اه لاشتداد
۳۹۲	۷	مواضع	موضع		۱۵	وهو	هو	〃	۱۸	الانزاو	من الانزاو
〃	۱۵	بازرا	باززا	〃	۱۰	خلافة	خلافة	〃	۱۲	بسابه بطبیعة	مشاکله بطبیعة
〃	۱۱	ان الخبر	ان اجزه	۴۱۷	۱۰	متلذذة	متلزز	〃	۲۲	علی الهوار	علی الهواد

صحیح	غلط
دائرة	دائرة
الفصول	الفضول
کرة	کرد
للصادق	الصادق
ذهنیة	ذهنی
القابلة	القابلة
بین التبدل	في التبدل
بجسم	جسم
بطبیعه	تعلیم
التعقیب	التعقیبا
المرکز البسیط	البسیط
منی	مبنی
مضر	مضر
وجوده	ووجاده

صفحه	سطر	غلط	صحیح
۴۴۲	۱۳	تقدیر	تقریر
۴۴۳	۱۴	بالترطیب	الترطیب
〃	۱۶	شبیهتین	شبیهین
〃	۱۸	لالا	لانا
۴۴۴	۵	یرطب	بترطب
۴۴۵	〃	استحاله	استحالة
〃	۱۵	وفاربها	ووفاربها
〃	۲۲	الاستزار	الاستمرار
۴۴۷	۱۹	احتسب	اعتقب
۴۵۱	۱	الثالث	والثالث
〃	۲	والرضی	المرضی
۴۵۱	۱۵	للعضد	بعضد
۴۵۲	۱۷	او	و
۴۵۳	۱۹	الفضول	الفصول
۴۵۷	۳	اولا امکانه	لامکانه
۴۵۸	۶	ربث	رتب
〃	۹	الفضول	الفصول
〃	〃	فما	مما
〃	۲۲	ویتخ	ولفتح
۴۵۹	۹	[illegible]	[illegible]
۴۶۰	۹	الرطوبة	رطوبة
〃	۱۴	قوله	وقوله
〃	۱۹	یجذب	یجذب
۴۶۳	۵	وتسکین	وتسکین
〃	۱۱	الرطیب	الترتیب
۴۶۴	۴	الروح	البروج

صفحه	سطر	غلط	صحیح
۴۶۶	۴	العاویة	لعاویة
〃	۷	الموار	المواد
۴۶۷	۱۶	توارد	وتوارد
۴۶۸	۱۱	المراد	المواد
۴۷۱	۱۰	بکثرت	بکثرة
〃	۱۴	کسارا	کسیا
۴۷۲	۱۶	کثیر	کسثر
۴۷۹	۱۷	جوهر	الجوهر
۴۸۱	۲	بعضها	بعضها
〃	۸	ذکریا	زکریا
۴۸۴	۲۳	تضاد	لتضاد
۴۸۵	〃	رولو	ولو
۴۸۶	۱۱	لایکون که	لا یکون که
〃	۲۲	المنیر	المتغیرة
۴۹۲	۲۰	بل	بل
۴۹۳	۸	سارعة	مسارعة
〃	۱۱	لفصل	لنفصل الآن
۴۹۵	۱۵	تلک	ملک
〃	۱۹	ینقل	ینتقل
〃	۲۱	تکشفا	ومکشفا
〃	۲۲	القربة	التربة
۴۹۶	۸	لیترطب	لترطیب
۴۹۷	۱	المبتی	المنتفی
〃	۷	لتشهین لا	لتشهین لا
〃	۱۷	اللبرد	للبرد
۴۹۸	۹	تسیله	تسیل
۴۹۹	۱۷	لان	ان
۵۰۰	۵	ان کان	وان کانا
۵۰۱	۱۱	ارضیة	ارضیه
۵۰۲	۲	شدیدة	شدیدا

صفحه	سطر	غلط	صحیح
۵۰۴	۱۴	فدارٌ	فدار
〃	۱۵	شدید	شدیدا
۵۰۵	۱۰	وربما	ربما
۵۰۸	۴	و	او
۵۱۱	۱۴	قابلین	قابل
〃	۱۸	اشماز	اشمئاز
〃	۲۰	التعیلات	المستحیلات
۵۱۴	۱۱	یستحیل	لم یستحیل
۵۱۵	۶	توهم	یوهم
۵۱۸	۱	الاول الآن	الآن الاول
۵۱۹	۱۷	اعتراز	احترازا
〃	۱۸	[illegible]	[illegible]
۵۲۳	۵	ارواد	الدوار
〃	۲۰	عدیم	عدم
۵۲۴	۵	النعمت	التعمت
〃	۱۹	الی التمو	[illegible]
۵۲۵	۰	مرابیة	[illegible]
۵۲۶	۷	[illegible]	[illegible]
۵۲۸		القلیت	الایت
۵۳۰	۱۱	البرودة	[illegible]
۵۳۴	۱	کثرة	کرة
〃	۵	صیعق	قصابا
〃	۱۸	تکثیر	تکثر
۵۳۶	۲۲	یقوح	یقرح
۵۳۸	۱	اثلاط	اخلاط
۵۴۰	۹	بلة	بلیة
〃	۲۱	تسکین	یسکن
۵۴۱	۱۰	لاحیابها	لاجتنابها
〃	۱۱	بشدید	شدیدا

تمت

بسم الله الرحمن الرحيم

نحمدك وكيف لا نحمدك وقد سبغت علينا من النعم العظام ونشكرك وكيف لا نشكرك وقد الهمتنا من المعارف ما لم نفهم ونصلي على نبيك وكيف لا نصلي عليه وقد ارسلته بالمعجزات الباهرة الى خير الامم ونسلم عليه وعلى آله واصحابه وازواجه وذرياته الذين احسنوا الشيم وبعد فيقول احوج العباد واحقر الافراد المتمسك بالمنان محمد الشهير بامحسن صانه الله عن شوائب الزمن المكاره والمحن اني لما وقعت في اوان الصبي وريعان الشباب تحصيل العلوم ومطالعة الكتاب بذلت جهدي لاكتساب الفضائل والعلوم ولقيت شراشري لتنقيح الاسرار والمكتوم وحين بلغت الاشتغال بما هو احسن العلوم العقلية والطف الفنون الفلسفية رغبت لمطالعة كتاب كليات القانون وقراءته واستظهرت ما هو المكنون في عباراته ورايت كثيرا من الاصدقاء والاخوان والعشائر والخلان قاصرين عن حل مطالب الكتاب وعباراته وعن تبيين مقاصده ومعضلاته وكيف لا والكتب الموضحة لهذا الكتاب كالمعدوم وان وجد شرح بعد جهد وجهد فلا يسمن ولا يغني من جوع الفهوم لان عدة منها من تصنيف غير ثقات كثيري الاوهام والعلامة وبعضها سهوا وان كان ما يحصل به المقصود لكنه ما يعز الوجود كشرح محمد بن محمود الآملي الصحيح منه كانه ليس بموجود ثم هو معدن اليواقيت والجواهر وكتاب جامع لاسفار الاوائل والاواخر يحتوي على خمس عشرة شروح يطلع الناظر على نكات المتن والتعديلات والجروح وكم فيه على العلامة من الاعتراضات والابرام وفيه حل مقاصد التشريح الذي هو عمدة المرام الا انه لم يكن حاملا للمتن بلفظه الصريح بل هو شرح لمطالبه على الوجه الصحيح وكشرح الفاضل الموسس لاصول الحكمة اليونانية والمباني المتقن لقوانين الفلسفة المشائية والمعاني الحكيم علي الجيلاني فانه حامل للمتن بالفاظه وكاشف لرموزه و الحافظة ومزيل المعارضات على الوجه المرغوب بسد ابواب الاعتراضات على الاسلوب العجيب لا يحتاج الى نقل الاقوال عن الاكابر وليراد وما اورد عليه الاواخر بل عرضه حل مقاصد الكتاب وتمييز القشر عن اللباب فانه لما راى مقصده تخلفت الانظار اليه حرر المقصود باصح الوجوه وادى الى الاصلاح بقول لا غبار عليه وايضا من [illegible] ان فيه جلالا يرد الآملي على العلامة فمن راى شرح الآملي يحتاج الى هذا الشرح في تصحيح الفاظ المتن ودفع ايراداته و ناظر هذا الشرح محوج الى ما قال فيه الاوائل وحكاياته رايت ان لا احمض من الافادة بعين واكتب مجموعة جامعة لكلا الشرحين التي في صددها شرح العلامة الحكيم المولوي محمد بن محمود الآملي وفي حجرها شرح الفاضل الاوحد الثاني الحكيم علي الجيلاني واليها شرح هو شبها لجواهر استفدتها من حضرة والدي الماجد يستغني الناظر عن الشروح الاخر وتفضل على شرح العلامة الشيرازي بوجوه شتى ان شرحه عار عن تبيين مقاصد التشريح واعظم المقاصد التي تحتاج الى [illegible] عن ايرادات الآملي التي ما يل اليه واجاب عنه الجيلاني وردها عليه ثم انه فقد من اواخره بعض اثالث شرح علمة فصول فصار الهند بعض معزل عن القبول لما كملت المجموعة على هذا النهج القويم حمد من سلم له من الحلم الاديم واشتاق لمطالعتها الاكابر واقترح لمعاينتها الاحد ولم يكن حصول مرامهم لاكثرة النسخ الصحيحة ولا تعسر ذلك الا بصناعة الطبع البهية فقمت لانجاح مرامهم ساعيا في الجهاد وهتماهها بالاجهد في نظمها واتمامها و احترازي بعصور في الصناعة لا يخفى على الواقف الخبير ان النظر في كل لفظ بحيث لا يقع فيه غلط امر عسير لا سيما فقد اعتياد الطابعين بتحرير سود النظر الى المصححين فالمامول من محاسن اخلاق شرذمة الكرام ان يعفوا ويجتنبوا من يدين التماس الليام وسعت في ذلك بالملك المعين مصححا اياها بالمقابلة من بعض اخوان الدين منهم السيد النبيل والفاضل الجليل ذي الفضل الباهر الجلي الحكيم السيد جعفر علي الكامل الباهر ذي الشان اوحد عصره الزمان الحكيم خواجه بدر الدين خان والعالم البارع الوحيد المهندس الاديب الفريد المولوي الحكيم محمد سعيد العالم القرم مقام عمدة الفضلاء الاعلام المؤيد بالتاييد الرباني الحكيم عبد الغني المولوي والفارس في مضمار الفطانة الراكض مجلى الزكانة الوقاد الكبير العلي المولوي حكيم معصوم البحر الزاخر العلام المتاز بين الكملاء الاعلام كشاف مقاصد العلوم من المبادي السيد حفاظت حسين النظير آبادي ولكن انما الاعلاء شيدة مطبع بنظام السيد الناظم الجواهر العلم عاد ينبان الحكم الحكيم محمد حسن قاسم الحكيم على حصول المراد والصلوة والسلام على النبي الراضي الامجاد

بسم الله الرحمن الرحيم

هذا فهرس المجلد الاول من شرحي القانون

تم فهرس المجلد الاول بعون الله وحسن توفيقه وصلى الله على حبيبه ورسوله واله

الحمد لله العلي الحكيم والصلوة على رسوله الهاشمي الكريم وعلى آله واصحابه اولي الفضل العظيم

وبعد هذا اول المجلدين من النسخة الرائقة العجاب الجامعة لشرحي الكليات للقانون احدهما المرقوم في متن الكتاب للحكيم العلام السديد محمد بن مجمع الايلاقي وثانيهما المكتوب في الحواشي للفاضل النحرير الجليل والعالم الحبر النبيل العلامة الاوحد الثاني الحكيم علي الجيلاني الملقبة باسم

[illegible]

حامل المتن جامع الشرحين

صانها الله عن شر كل شين من اصابة العين لطبعت بتصحيح جماعة من الفضلاء واساتذة الحكماء الكملاء من بابائهم آخر المجلد الثاني وجد الاول وتوشيح الحواشي الرافعة للغواشي عليها الاستاذ العلام افضل العلماء واحذق الانام مولانا الحكيم علي حسين ابقاه الله بفيضه المستفيدين

وذلك بايماء ذي المجد الاثيل والطبع السليم الحافظ للقرآن الحكيم المولوي محمد حسن حفظه الله عن شر الزمن في شهر شوال سنه ١٢٦٨ هجري

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي وقت حكمته في خلقة الانسان ÷ وعمت نعمته عليهم من فرط الاحسان ÷ الشاهد بكمال قدرته طبايع الاركان ÷ الدال على دقائق رأفته احوال امزجة الابدان ÷ منشى الارواح ومفيض القوى على الاعضاء في مجاري العصب والوريد والشريان ÷ الذي قرن الصحة والمرض بالاسباب كالدلائل والاعراض ليهدي رشداً الى تدبير الحفظ والرد بحسب الامكان ÷ وجعل ملاك الامر في ذلك ما استفيد من التجربة والعيان ÷ ودل عليه القياس والبرهان ÷ فسبحان من كل في كنهه كل لسان ÷ وضاق عنه مجال الافكار والبيان ÷ تعالى من لا يحوم حول كبريائه الافكار والاذهان ÷ ولا يتناهى فيضه ولا يشغله شان عن شان ÷ والصلوة على من اطفأ نوره نيران الشرك والعدوان ÷ ونسخ دينه سائر الملل والاديان ÷ محمد المبعوث بالحق الى كافة الخلق ليدعوهم من الكفر الى الايمان ÷ ويهديهم الى الكمال من النقصان ÷ وعلى آله الطيبين ÷ واصحابه المنتجبين ÷ ما ذر شارق وتكرر الملوان ÷ **وبعد** فان احوج خلق الله اليه محمد بن **محمود الآملي** حقق الله بقبول لما تطابقت الاراء وتفقت نطق العقلاء ÷ على ان اشد العلوم حاجة ÷ واتمها غاية ÷ بل اتقدها دراية ÷ وادلها رعاية ÷ علم الطب وكان خير ما صنف فيه ودون لطالبه **كتاب القانون** للشيخ الرئيس افضل العلماء خاتم الحكماء استاذ الكل في الكل **ابي علي حسين** ابن سينا تجاوز الله عنه في اقصر وجيز كمن

لما ان كان حينئذ اسم المكاتب من اهل الحيرة وساوسه اعرابي فلم يشتر فخافه نكث وعلت اهله المحققين في طريقه وتقدم

لكن الكتاب الاول منه لاشتماله على دقائق من الحكمة يغفل عنها المتقدمون + وغوامض من اصول الصناعة تحير فيها المتأخرون + صرفت عنه اعنة الهمة + ووقفت دونه مطايا الرغبة + مع كونه منتهى الامنية + واقصى البغية + وقد تصدى لشرحه كثير من اساطين العلماء المعتبرين في زمانهم + وفحول من الفضلاء المبرزين على اقرانهم + كمن اذكرهم في بعض العصور كالامام الرازي والافضل الخونجي والقرشي وغيرهم + ولما لم يكن شيء من تلك الكتب بذلل من الفضلاء صعابه + ويكشف عن وجه المعاني نقابه + فكانه ضاع سعيهم في البين + ورجعوا عنه بخفي حنين + الى ان قام به المولى الاستاذ العلامة افضل المحققين قطب الملة والدين الشيرازي تغمده الله بغفرانه واسكنه في بحبوحة جنانه + اجتمع عنده من تعاليق مجمل الكتاب + ما لم يجتمع عند احد من الاصحاب + واشتغل ببسطه وحله + وسعى في استخراج لبه من قشره + والحق انه رح قد كان مرسلا + وفصل ما كان مجملا + وحل وجوه ملغزا + وبسط ما كان موجزا + وبالغ في رد الاعتراضات + وسد ابواب المعارضات + الا انه كتب فيه كل رطب ويابس + وجمع بين راجل وفارس + وما يبالي بالتكرار + ولا بفرط الاكثار + حتى صار المقصود منه كالمفقود + وباب المطلوب كالمسدود + ثم انه مع ذلك لم يتعرض لاعظم ابوابه وهو باب التشريح + المحتاج الى زيادة التوضيح + وطفر ثانيا باتيان شرح اخر الفن الثالث واول الرابعة + وكم فيه من عويص كتاب الرابعة + وكان يتوقع المهلة لاتمامه + فتبعض الفرصة للظفر بمرامه + شعر ولم يتفق حتى مضى بسبيله + وكم حسرات في بطون المقابر + ولما كان الامر بهذه الحالة وكنت ممن يرى وبسبب الفضالة + تعهدت ان اكتب شرحا يضم خلاصة ما في شرحه بعد نقده وتوضيحه الى ما اهمله او حل مصونا من التعقيد + مقرونا بما يخرج الطالب من التقليد + غير مفض الى الاطناب + ولا مخل بشيء من مقاصد الكتاب + لكني كلما توجهت اليه ابيت عنه لما رايت من تخامل العلوم + وتزاحم الهموم + وتقاعد الامم + وتقاصر الهمم + واندراس مدارس الفضل ودروسه + وافول اقماره وشموسه + حتى اضمحل من الحكم الاثار + وانمحك من شرائع الاستار + وصار زمنا الفاضل من اهل الارذال + وموضع التدريس + مواقع التلبيس + وبقي الفضل فضولا + والجهل مقبولا + والعهد خاملا + والعمى شاملا + وعدت البدعة سنة + والضلالة حكمة + والغواية دراية + والسعاية رواية + والبلادة فطانة + والخيانة امانة + والسفاهة نباهة + والاباحة راحة + الى ان تجاوز الحزم الطبي + وبلغ السيل الزبى + وكنت قد جاوزت الستين + ووجه الاماني كالح لا يبين + ففرغت فيه مجدا + وبذلت جهدا + فوافق بعد تسويده على الرقاع + اتصى ما الرضاع + وقد جاد الجهد على ما عليه المنى + وتنافس فيه ارباب النهى + فلما فرغت من تنقيحه + وانتهى الى تصحيحه + تنسم من رياض نفحات الاقبال + نسيم الامال + وانتهت نوبة الملك والاقبال + الى حضرة من خصصه الله تعالى بسعادة عالية + ودولة باهرة + وانقاد للملك بكانه + وطاوعه الدهر باحيانه + المؤلفه يكل لساني عن مدارج شانه + ويابى بياني عن علو مكانه + تصاعده الاقدار في كل ارتجي + ويأوي اليه كل قرم زمانه +

فهذا ما يعد سنا بجديد ولا فاران يجاري امره بقرانه وليست اراني في مقالي ادعاء فان لساني قاصر عن بيان نعمه
الذي هو ظل الله في الارض والملك الذي بسط له المقبض قاهر اهل الانام حافظ بيضة الاسلام رافع لواء الحق
دافع ابنيان الفتن من الخلق قاهر المردة المفسدين باسط الامن في العالمين جمال الدنيا والدين غوث الاسلام
والمسلمين المؤيد من الله بالفتح والظفر محمد بن المظفر شيد الله قواعد دولته ونشر على الخافقين الوية
خلافته لحفظ البلاد ونظم مصالح العباد وتمهيد قوانين العدل وتجديد قواعد الرافة والبذل وافاضة سجال
النوال واشاعة آية الافضال واعلاء معالم الدين واحياء مراسم اليقين ودفع ظلام الظلام واحكام اركان
الايمان وترتيب مدارس العلم وتزيين مجالس الفضل حتى تشرفت الاقطار وتوجه اليه علماء الامصار وزينت ربوعها
بالقابه الشريفة وزينت بحضرته المنيفة وارجو من فضل الله ان يكون من الشرف بالقبول فهو غاية المامول فانه دام سعده
تبقى ببقاء الايام والدهور ما بقيت مرور الاعوام والشهور وحسبي نعم الوكيل وقبل الشروع فيما قصدت
اشير الى الاجلة من الصناعة استعنت ذلك بان من شانها ان هذه الصناعة تتوقف على اقتضاء شبيهها التي هي العلم بالامور الطبيعية
كالاركان والامزجة والاخلاط والارواح والقوى والافعال للاعضاء ومنافعها وتشريحها والعلم باحوال الكائنة واسبابها
سيما الستة الضرورية وغيرها وعلاماتها التي من جملتها علم النبض والتفسرة والعلم بالامراض الجزئية المختصة والشاملة
واعراضها والعلم بالادوية وقواها ومنافعها ومضارها ومصلحاتها وتدبيرها والعلم بالجبية
تركيبها وما يحدث بينها من القوى وتاثيرها واتخاذ المعاجين والمراهم والبرودات والالات المحتاج اليها في معالجة
الجبر والسد وتدبير الجراحة والكي والعلم بقوانين حفظ الصحة وردها وعلى اقتضاء ما يتوقف هي عليه من العلوم الدقيقة كالمنطق
ليعرف حال الحدود والحجج المستعملة فيه ويتمكن من تركيب القياس لاستخراج سبب المرض ولا كان يقول ان المرض سببا كذا وكذا
والاول منتف لانه لو كان سببا لكان غرضه كذا وكذا لكنه منتف انتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم فتعين الثاني
واستخراج ما يحتاج اليه من الدواء ما يقال ان يتعلق بغير مرض كذا او مرض كذا يحتاج الى دواء كذا ثم يقول في تعيين الدواء وهذا الدواء دلت
التجربة على انه كذا وكل ما دلت التجربة على انه كذا فهو كذا والحساب ليتمكن من تقدير الاغذية واوزان الادوية بحسب الموازين
المختلفة في البلاد ونسبة بعضها الى البعض وبسهولة على الحاجة بمناسبة درجات قوى الادوية عند تركيبها واسقاط بعضها من غير
ويعلم كمية زمان نوب الامراض وتركيبها بحسب الايام والساعات فيعرف اوقاتها في الابتداء والتزيد والانتهاء والانحطاط
وايام البحارين والهيئة ليعرف شكل الارض وقسمتها بالاقاليم وطول كل بلد وعرضه وبعده من جهة المغرب وبعده من جهة
خط الاستواء واحوال الميل كليا وجزئيا ومساحة الشمس وقربها وبعدها الى غير ذلك من كليات ... وترتيب الافلاك والكواكب وقواها

وقرانا تهاوا تصالاتها واحوال الشهور الشمسية والقمرية واختلاف مقادير ساعات النهار والليل في كل وقت كذلك

ليكون عارفا باحوال الاهوية والمياه والاغذية بحسب كل بلد واختلافها في الفصول وتغيرات الفصول من مقتضياتها

واحكام النجوم ليعرف تاثير الكواكب ما يقتضيه قرانا تها واتصالاتها ليعرف احكام البحارين واوقات الحميات

المسهلات وتبدل الامكنة والهندسة ليقف على احوال الاشكال ولوازمها فيعرف ان القرحة المستديرة

بطيئة الاندمال لعسر نبات اللحم فيها لان نباته انما يبتدى من اطرافها فاذا كان لها زوايا كان نباته فيها اسرع

وما كان منها حادة الزوايا كان نباته فيها اسرع مما في منفرجتها والمناظر ليعلم ان الاشعة الشمسية والبصرية تكون

على خطوط مستقيمة فيعرف كيف تسخن الاشعة الشمسية الهواء وهي صادرة من جسم نير غير حار وان الشعاع البصري يرتسم منه

عند ادراكه شكل مخروط راسه مركز الرطوبة الجليدية وقاعدته نهاية المبصر من حيث تماسه الاشعة البصرية وتحيط به وعلى

قدر الزاوية التي تحدث من هذا المخروط في الرطوبة الجليدية ترى المبصر فان صغرت ترى صغيرا وان عظمت ترى كبيرا

والموسيقى ليعرف الحركات والفترات ومناسبات ازمان الحركات والسكنات بعضها الى البعض في انقباضها وانقباضها

واختلاف الالحان وتمييز الاصوات ليستعمل ذلك في حس الاوتار وذهنه في تنغيم فيسهل عليه حس العرق وادراك

النسب التي في النبض وغير ذلك لينتفع في معرفة النبض والحكمة العملية ليتخلق بالاخلاق الحسنة ويتادب بالاداب

والاداب المرضية ويكون على رغبة من الاخلاق الذميمة ومساويات الملكات الردية والحكمة النظرية من الطبيعي والالهي لان

مبنى الطب القسم النظري منه عليها وكفى في ذلك ما نقل عن فاضل الاطباء جالينوس انه قال كان يشغلني ابي بعلم الهندسة

والحساب وسائر الرياضيات والاخلاق والاداب حتى انتهيت الى خمس عشرين سنة ثم امرني بتعلم المنطق والفلسفة

فلما وقفت بتعلمها على قدر فهمي واستعدادي امرني عند ذلك المنى في تعلم الطب الى ان مضيت سبع وعشرين سنة

وكان يامرني مع تعلم الطب بالرجوع الى الفلسفة والتامل في مقاصدها سيما ما كان الطب مبنيا عليها ولولا اني شغلت

نفسي جميع عمري في معاني الطب والفلسفة ما كنت اعلم منها شيا له قدر واذا كانت الصناعة شانها ذلك

لا يخفى ان العمل بها يكون في غاية الصعوبة ولذلك قال وحد الزمان الذي قراطا العمر قصير والصناعة طويلة

فانه اراد بطول الصناعة ما ذكرنا من كثرة شعبها والعلوم التي تتوقف عليها اما ما ذكره القرشي من المراد

من قوله هو ان مسائلها التي هي معرفة احوال الابدان الجزئية غير متناهية فليس بصواب على ما حققه ان شاء الله تعالى

ثم قوله والوقت ضيق والتجربة خطر والقضاء عسير وينبغي لك ان لا تقتصر على توخي فعل ما ينبغي دون ان يفعله

المريض ومن يحضره كذلك والاشارات التي من خارج تنبيه ايضا على صعوبة العمل اذ المراد بضيق الوقت

وان احتمل ما قيل من ان الزمان الذي يتمكن الانسان من صرفه الى الاشتغال بالصناعة والذي يمكن به تزنيه على حاله
لكن الاولى ان يراد انه وقت تدبير المرض فانه لا يحتمل انتظار التأثير ليستنبط الطبيب علاماته التي يتشخص بها ويستظهر في تدبيره
وترتيب القياس وتجربة ما ادى اليه قياسه وان لم يتبينه استعمل دواء آخر وان بما تعالى الاول بما يؤول الحال الى ان لا يمكن تداركه
واما صعوبة العمل بالتجربة فان ربما امرا ربما يشير كان نافعا لدفع مرض معين بالنسبة الى شخص ضارا في ذلك المرض بالنسبة الى آخر
لان تأثيرات الادوية تختلف بحسب الامزجة والاوقات والمواضع ومن عول على التجربة واهمل النظر في الادلة فهو كثير
الخلل كثير الزلل كيف والحكم مع التوفيق بالصناعة لبلوغ فيها الى الغاية بان ما ادى اليه القياس واتفقه ربما
من قال بالتجربة فهو ما ينبغي ان يفعل حسبما ربما يكون غيره انفع او التفويض الى الطبيعة للمرض اوقع فان
ما يفيده القياس فيها ليس الا الظن والظن لا يغني من الحق شيئا ثم يجب على من حقق جميع ذلك ان لا يقتصر
في تدبير المرض على ما ادى اليه قياسه ويبني عليه في التجربة اساسه بل ينبغي ان لا يغفل عما يفعله المريض فانه
ربما يأكل ويشرب او يأتي بما لا يناسبه ويخالف على الدواء ويحسن بحضرة من اتباعه فيهم ربما يأمرونه ويقربون
اليه غيره ويبطل عمله عمل الدواء او يحدث له من اقوالهم وافعالهم او رؤيتهم عرض يزيد به المرض ولا يترتب الدواء
الغرض ومن الاشياء التي من خارج كاحتمال تغير الهواء وقت استعمال الدواء بحيث لا يترتب عليه اثر وبل يصير
وبالا ويورث غير توقعه حالا ومنها ان من يشتغل بهذه الصناعة لا يسعه الا ملاحظة قوانينها الكلية ومطالعة
ما يتعلق بها من الكتب الطبية وصرف الفكر الى ما يتعاطى من احوال المرض ليتبصر في ما يأتي منها ويذر واستقصى بتقرير
على الوصول الى ذوي الافضال يتحرز عن الترقي الى معارج الكمال ومنها ان الطبيب وان بلغ في الصناعة الغاية
القصوى في الحدس والقياس الا ما لا يقضي ووفق بحذق تام وايد في علمه بالالهام لا يمكنه تدبير امراض لا يرجى
ولا وقع آجال لا يرد منها اذ من المعلوم انه اذا جاء القدر لم ينفع الحذر ومع ذلك اذا مات المريض ينسبون
ذلك الى جهله وسوء تدبيره ويقولون فلان يعلم ولا يعمل اعجب من قولهم فلان يعمل ولا يعلم اذ بالاول ينسبون اليه
كالا وبالثاني يثبتون له وبالا ومنها انه يصرف بحسب الظن والقياس في مهج الناس فان جزم بانه يصيب
ابدا فهو جهالة وان علم انه يخطي احيانا فهو ضلالة لانه ليس من خطأ يسلم في الامن جرم يعني ومنها ان من اشتهر
بمزيد تجربته ودرايته ومن تقدم وكفايته وقع لرغبة ذوي الاقدار قد يقع في الاخطار وخرج من يده زمام الاختيار
وان اشتهر بضد ذلك فهو ان احجى ابكى لا ينتفع بالاسى ولا ينال ما يهوى ومنها ان المباشر للعليل
بهذه الصناعة مع شرفها وجلالة قدرها لا بد له من ان يتبع ... كل نفس ... ذوي العاهات ...

اعلم ان اكثر نسخ المتن متفقة على ان الفاظ الخطبة بعد الحمد لله المستحقه ...

بسم الله الرحمن الرحيم قال الشيخ الرئيس

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على انبيائه ورسله اجمعين ...

والمجالسة معهم ومشاهدة القاذورات والمداراة مع السفهاء والابتلاء بصحبة الاشرار فان كثيرا منهم لا شعور له بشيء من المعاني الطبية ولا باختبار الامور التجربية بل يهدي ولا يستهدي وان استرشد لا يهتدي كما نقل عن بعضهم انه ذكر ان جالينوس قال العسل يقلل من حرارة الصفراء فرد عليه بانه قال العسل فقال انه تصحيف وتقليله حرارة الصفراء كانه بالحاجة وعن آخر انه ظهر على منجم علامات غلبة الدم فشاوره بالفصد فقال منع جالينوس من فصد المنجم وجاء بكتاب فيه لا يفصد متخم فقال المنجم فقال هو متخم يا فسود فقال اذا لم تسمع فافعل ما شئت وعن آخر انه كان يطالع في التشريح ويقرأ الحسن البصري يشهد بذلك فقيل له هو الحس البصري فقال انه تصحيف وانه رح كان جامعا للعلوم ومنه اخذ التشريح الى غير ذلك مما ينقل من تصحيفاتهم وغرائب نسخهم ومعالجاتهم ومنها ما ذكروا في صفات الطبيب من انه ينبغي ان يكون معتدل المزاج مستقيم الفكر والانتاج قوي الذكاء صائب الرأي وافر العقل بعيد الغور عفيف النظر مرضي العشرة رؤوم البر كتوم السر كثير الضبط للرواية صحيح الخط والعبارة مطمئن النفس موثوقا بالحدس معروفا بالحذق مداويا بالرفق مولعا بالمطالعة لكتب الاوائل متفحصا عما اشكل عليه من المسائل غير معجب بنفسه ومترفعا عن ابناء جنسه ذا احيا ودين وثبات وتمكين متوقفا في ما لا يتحقق متورعا عما لا يصدق آخذا بشرائطي الآداب وواجب الانصاف لا لان يكون تغلبه غاية بل لان يتبين الحق ضالته كما قال افلاطون اختر لنفسك ان تكون مغلوبا وانت منصف ولا تختر ان تكون غالبا وانت ظالم وينبغي ان لا يكون متهورا عجولا يضع الشيء في غير موضعه ولا جبانا عاجزا يفوت الوقت عليه من فعله وان لا يستبد برأيه اذا رأى ما لا يليق بتذكره ظنا منه انه لا ينسى اذ النسيان لعرض لكل انسان وتعالى عن لا يشغله شأن عن شأن بل يعرض على ما يهوى ويحاسب كل ليلة فيما فعل بالمرضى حتى لو اخطأ او قصر تدارك واعتبر وان لا يكون غرضه جمع المال بل حسن المآل ولا يقصد به تلقي الاقبال بل الترقي الى الكمال الى غير ذلك مما يفضي الى الاطناب فان اكثره مما لم يكن متصفا ولا اكاد انسب الى نفسي تلك الفضائل فلنرجع الى قصدنا بالتعليق مستمدا من الله المعونة والتوفيق

قال الشيخ الرئيس بعد الخطبة وبعد فقد التمس مني بعض خلص اخواني ومن يلزمني اسعافه ان اصنف في الطب كتابا مشتملا على قوانينه الكلية والجزئية اقول القانون امر كلي منطبق على جزئياته فتقييده القوانين بالكلية كالتكرار وبالجزئية كالتناقض ومزيل هذا التوهم هو ان القواعد الطبية بعضها كلي يندرج تحته كليات كقولهم سوء المزاج الساذج يزيد برتبة ويدوم مع المادة باستفراغها فان كلا منها كلي يندرج فيه غيره وكل واحد من اقسامها بعضها كلي لا يندرج تحته كليات كقولهم سوء المزاج الساذج الحار يبرد بكذا والبارد بكذا فانه مع كونه كليا جزئي لاندراجه تحت الاول والاكلي تحته وح اشار الى قسميها ولا تكرار ولا تناقض والمراد بقوله اشتمالا يجمع الى الشرح مختصرا الى غاية الاختصار مع ايضاح البيان الايجاز ...

كالاعجاز فان شرح مقاصده واعطاء اكثر مطالبه حقها من البيان يقتضي الاطناب والايجاز ينافيه والجمع بينهما من قبيل
الاعجاز والمراد بالامور العامة ما ذكر من الامور الكلية في قسمي الطب كالامور الطبيعية والاحوال والاسباب والدلائل
وغير ذلك من القواعد النظرية والعملية وذكرها بالنسبة تنبيها على انها ليست عامة بالاطلاق حتى يكون كل منها
بحيث يتناول جميع المباحث الجزئية للطب بل بالنسبة وعبر عنها بالكلية لانها اظهر في الغرض والمراد بكليات احكام
قوى الادوية ما ذكر في صدر الكتاب الثاني في الفصول الستة من ان مزاج الدواء المفرد اما اول او ثان
والثاني اما قوي او رخو وان حكم كل واحد من هذه الامزجة كذا وكذا وامثال ذلك وجزئياتها ما ذكر في تفصيله
من ان الدواء الفلاني طبعه كذا ونفعه وضرره كذا والمراد بالاعضاء المفردة الاعضاء التسعة التي ذكرها مبينا
اجمالا في الكتاب الاول في صدر فصل من التعليم الخامس من ذكر تشريح اكثرها الى العضل وان لم يعده من المفردة
في الجمل الخمس منه على سياق ما يليه ذلك كله ان شاء الله تعالى وقيد المفردة بالبسيطة تبيينا للمراد اذ المفرد قد يطلق على غير
البسيط وانما لم يذكر المركبة عقيبها لانه اراد ان يذكر عقيب كل واحد من المركبة منفعته وكيفية حفظ صحته ثم يشير
الى كليات امراضه واسبابها وعلاماتها وطرق معالجاتها ثم يذكر جزئيات امراضه واسبابها وعلاماتها وطرق
معالجاتها وكان ذكرها على هذا الوجه مقتضيا للاطناب فلا جرم افرد له كتابا حتى قوله وقد دلت ... اشرة اليها
على الحكم الكلي في صدره اي عند الشروع في كل مرض من الامراض الجزئية نبهت في اكثر على الحكم الكلي نبهنا به في حده انه
كذا وتدبيره يكون بكذا ويؤول الى كذا وسببه كذا ثم تخلصت على احكامه الجزئية بانه ان كان كذا ... كذا او في تشريح كذا
الى غير ذلك فالضمير في حده يرجع الى الاكثر وهو يتعلق بالحكم وما ذكر من استعمال الجداول والاصباغ في كتاب الادوية
المفردة قبيل وعد لم يف به وكانه كان في الاصل ثم تركها الناسخون **قوله** وهذا الكتاب لا بد من ... الصناعة
يجب بيان ان لا يكون وفي بعض النسخ الا ان يكون جله محفوظا عنده فانه يشتمل على اقل ما لا بد منه للطبيب اي من يدعي
هذه الصناعة وشرع في معالجات الناس يلزمه ان يكون متذكرا لما في هذا الكتاب اي القانون لانه يشتمل على اقل
ما لا بد منه للطبيب وقال الاستاذ وانما قال جله اي اكثره لان بعض ما تضمنه الكتاب لا يضطر اليه الطبيب كثير من
نسخ الادوية في اقراباذين فانها واشباهها مما لا يضطر اليه الطبيب وليس على ما ينبغي لان ما تضمنه الكتاب اذا كان اقل
ما لا بد منه لا يكون مما لا يضطر اليه الطبيب والاجود ان يجعل الضمير المتصل في منه بجله لان ما اشتمل عليه غيره وان لم يكن
مما لا بد منه لزم ترك ما لا بد منه وذكر ما منه بد وذلك مما لا يرتكبه الحكيم وان كان منه بد فلا وجه للتخصيص بالحفظ
الا ان يقال ان الا بد منه للطبيب يحتمل باعتبار نفسه الاقل والاكثر والاقل يتنوع بالضرورة وسياق ما فيه وانما

وانما عبر بالصناعة لأن ما يحصل من العلوم بالتمرن على العمل يختص بها باسم الصناعة وما يحصل بمجرد النظر والاستدلال
يختص بالعلم ويعرف الصناعة بانها ملكة نفسانية يقتدر بها الانسان على استعمال موضوع ما نحو غرض من الاغراض
على سبيل الارادة وانما قال يمكنك بها لأن من لم يشرع في المطالعة لم يعلم الوقوف عليه او يعلمه لكن لا يحتاج الى حفظه
قيل قوله لانه مشتمل على اقل ما لا بد منه ينافي ما ذكره اولا من انه اشتمل على جوانب الكلية والجزئية ان لعل ليس [illegible]
ما اتى في حده ان تقديره هو علم بقوانين يعرف منه احوال البدن فيلزم ان يكون مشتملا على جميع ما لا بد منه وان لا يكون
والجواب اما لا نسلم ان الطب ليس الا العلم بتلك القوانين بل المقدار الذي ههنا وبه يتناولها ولا نسلم ان جميع ما لا بد منه في منه
وقيل ما لا بد للشيء يكون ضروريا له وما يكون ضروريا لا يحتمل الاكثر والاقل واجاب بعضهم بان لفظة اقل زائدة وقيل ما كناية
عن العبارة ومعناه انه مشتمل على اقل عبارة تدل على ما لا بد منه وفيه شيء لان الكتاب ليس مشتملا على اقل عبارة
تدل على ما لا بد منه لامكان التعبير عنه باقل من ذلك ولانه جعل ما كناية عن العبارة ثم الى معاني قوله يدل على ما لا بد منه
وجعلها كناية عن المعنى على ما لا يخفى وقيل اقل بمعنى قليل مستعمل او معناه بعض شيء لا بد منه وهو كالاول لم يوجد اقل
بمعنى قليل ولذلك لا يحمل الله اكبر على كبير مع انه لا يحتاج الى تقدير بل يقال تقديره الله اكبر من كل كبير ان سلم
صحته مما اشتمل عليه الكتاب ليس قليلا ما لا بد منه بل كثيره وقال الاستاد ليس الشيء الذي لا بد منه للطب مما لا يحتمل الاكثر الا
بل انه حين تحته لكن يصدق ذلك العرض بعال ما لا بد منه كما ان من علم ان الضروري ماهيته وهم يقال انه ضرورية ليس
يوجب مرتبها اداة ت فتدبر فيكونها ضرورية **وفيه نظر** لان ذلك العرض انما هو باعتبار ماهيته والكلام في انه باعتبار
نفسه لا يحتمل الاقل والاكثر بحيث يمنع بالاقل الضرورة وما ذكر من المثال يشعر باحتماله اياه وهو ليس بصواب لان للشيء
منه لو احتمل ان يكون اقل منه لزم ان يكون بعض ما لا بد منه مما لا بد منه ولو احتمل ان يكون اكثر لزم ان لا يكون بعض ما لا بد
منه بل بعضه بل الجواب ان احتمال ما لا بد منه بالنسبة للاكثر والاقل انما يلزم لو جعل بالمعنى شيئا ليكون اقل مضافا
الى نكرة فان جعل للتفضيل او اضيف الى نكرة يكون هو مضافا اليه في المعنى كما اذا قيل زيد افضل رجل اذ المعنى انه
افضل الرجال واحدا واحدا هو افضل لان الشيء ههنا حينئذ يكون هو الاقل والمعنى انه اقل ما لا بد منه
كان هذا اقل من الجميع فيلزم ان يكون ما لا بد للشيء وضروريا له محتملا للاقل والاكثر وهو محال لكن هذا
لا يلزم فيما نحن فيه لجواز ان يكون ما موصولة اذ حينئذ لا يكون الاقل بعض ما لا بد منه بل منه والتقدير انه مشتمل
على اقل من الشيء الذي لا بد منه للطب وما لا بد منه اكثر من ذلك ومع هذا المعنى شيء يجوز ان يقال
ان ما لا بد منه صفة لاقل صفة كاشفة للعلم به والتقدير انه مشتمل على اقل شيء في الطب وذلك الاقل هو لا بد منه

واما الزيادة عليه مما لا غنى بد كالعلوم المذكورة والامراض الغير المشهورة والمعالجات الغريبة واستنباط الآلات فهو خال عنها وانما رتب الكتاب على خمسة كتب لان مباحثه اما عامة اولا فان كان الاول فهو الكتاب الاول وان كان الثاني فاما ان يكون مختصة بالادوية او بالامراض فان اختصت بالادوية فاما بدون اعتبار التركيب وهو الكتاب الثاني او مع اعتباره وهو الخامس وان اختصت بالامراض فاما بحسب عضو عضو وهو الثالث اولا وهو الرابع وانما رتب الكتاب الاول على فنون اربعة لان مباحثه اما نظرية او عملية والنظرية اما مقصودة او غيرها والعملية اما حفظ الصحة او ردها **قال** رح الطب علم يتعرف منه احوال بدن الانسان من جهة ما يصح ويزول عن الصحة ليحفظ الصحة حاصلة ويستردها زائلة **اقول** الطب في اللغة السحر يقال طب الرجل فهو مطبوب والاصلاح يقال طببت السقاء والعادة يقال ما ذلك بطبي اي عادتي والحذق يقال صانع طبيب اي حاذق نقل الى الصناعة المخصوصة اما لان بعض المعالجات كالسحر في خرق العادة او لاصلاحها البدن او لاحتياجها الى ان يصير كالعادة او الى حذق تام **قوله** علم كالجنس وبقوله يتعرف منه احوال بدن الانسان يخرج ما لا يتعرف منه احواله كالهندسة والعربية وبقوله من جهة ما يصح ويزول يخرج سائر العلوم كالطبيعي والنجوم وغيرهما لان المراد بالاحوال جميع احواله الجزئية فظاهر انه لا يعرف من الطبيعي والنجوم جميع احواله الجزئية من الجهتين المذكورتين ولو قيل انه يعرف من النجوم ذلك ايضا فيخرج بقوله ليحفظ او لان الغرض منه ليس تدبير حفظ الصحة واستردادها وهو اشارة الى العلة الغائية واكتفى بغاية القسم العملي لانها المطلوبة بالذات **وانما قال** علم دون معرفة لان مباحثه امور كلية والعلم يختص بالكليات ولان الصنائع النظرية يسمى علوما لا معارف **وانما قال** يتعرف ويعرف على ما في بعض النسخ دون يتعلم او يعلم لان المراد بالاحوال هي الاحوال الجزئية ويتعرفها استنباطها حين وقوعها ويختص المعرفة بالجزئيات **وانما قال** منه دون فيه لان ما يستنبط من علم لا يكون جزءا له بل مستفادا منه بخلاف ما يعلم فيه وانما قال في المنطق هو علم يتعلم فيه ضروب الانتقالات لان ضروب الانتقالات كليات والعلم بها جزء منه لا يقال الاحوال الجزئية اعراض لبدن الانسان ومعرفتها لا يكون خارجة من الطب كيف والعلم بالامراض الجزئية المذكورة في الكتابين من القانون من علم الطب بالاتفاق لانا نقول العلم بالاحوال كلية كانت او جزئية اضافية داخل في الطب لكن تعرف الغرض منها الابدان مشخصة

معن

حين عروضه بانه من اي قبيل منها ليس فيه بل مستفاد منه فاعرفه فانه دقيق وبه يظهر فساد ما قال الخونجي من ان الحكمة
غير جامع اذ الامور التي يجب العلم بها يزداد العلم بها يا بقيا ولم يحيط عقل احد بجملتها وما قال القرشي انه من ان مسائلها لا يتناهى
لتعينها بحسب تعين تغير الاحوال الجزئية على الابدان الجزئية في الازمنة الغير المتناهية فان قيل انه اذا كان العلم بالامور
كلية كانت او جزئية اضافية والاخلاق في الطب فهلا قال هو علم باحوال بدن الانسان قلت لو قال كذلك لكان الاحوال
ح غيره الان واستقام ايضا ولم يحتج الى تقدير متعلق للعلم وبكذا فعل منقح القانون واليه مال الاستاذ العين لانه قال
قوله يعرف منه زيادة لتكميل الحد ولا يلزم ما قيل من انه يخرج ح العلم بالادوية والاغذية واشباه ذلك فان العلم
بها ليس علما باحوال البدن لكن يعرف منه احوالها اذ يعرف من كون الدواء حارا انتفاع المبرود وتضرر المحرور
لان المعنى من كون الدواء حارا اشتمالا على ما صرح الشيخ في فصل المزاج تكيف البدن بحرارة فوق التي له عقيب تناوله
وح يرجع العلم بها الى العلم باحوال البدن لكن لما كان رجوع العلم بمثل هذه الاشياء الى العلم باحوال البدن
وكذا رجوع العلم بالاركان وغيرها من الامور الطبيعية محتاجا الى تعسفات بعيدة عدل عنه الى ذكر لدلالة العقل ح
على ان العلم لا بد له من متعلق ومع تقديره على ما اشرنا اليه لا يحتاج الى التعسفات انما لم يقل من جهة ما يصح ويمرض لئلا يخرج الحالة
الثالثة عنه من شبهها ولذلك قال او يستمر زائلة دون يزال المرض لو قال من جهة ما يصح ولا يصح لكان ادل و
لئلا يخرج حال الطفل اذ لم يكن هناك صحة زالت وهي من الحالة الثالثة ولو قيل ان صحته كانت في الرحم ثم زالت
بخروجه منه فما ذلك [illegible] توجيه [illegible] الحد وبقي الكلام ههنا بعد امرين احدهما ان اشتماله على العلل والمشهور ان احوال
البدن هي المادية ومن جهة ما يصح ويزول عنها هي الصورية وقوله ليحفظ الخ هي الغائية قوله يعرف يدل على الفاعلية وعليه
اشارون وقال الاستاذ احوال بدن الانسان فصل [illegible] من العلة المادية لو كان الحد بكذا الطب علم
باحوال بدن الانسان [illegible] انما قال ذلك لما عرفت ان المراد بالاحوال ما هي عليه الان خارجة عن الطب والحق ان
احوال البدن باي وجه كانت ليست مادة الطب في الحقيقة ولا قوله من جهة ما يصح ويزول صورية بل العلوم
المتعلقة بالامور التي لا بد من تقديرها او بالاحوال ان اخذت على ما قال الاستاذ مادية والهيئة الحاصلة من
ترتيب تلك العلوم على وجه يصير بها علما واحدا الصورية الثاني فنح ما اورد عليه من وجوه الاول انه قال الطب
علم وليس به لان اكثره ظني ولانه لو كان علما لكان له غاية لكن لا غاية له لانها تحصيل الصحة وهو حاصل بالطبع من غير التفات
الى الطب كما في الامم الاعجمية التي لا طبيب لهم ولانه بعض من الطبيعي لان موضوع الطبيعي الجسم من حيث انه يتغير ومن
الانسان بعض من الاجسام والجواب المنع من كون اكثره ظنيا فان ما يعلم في قسميه معلوم بعضها بالبيان

وبعضها بالبرهان وبظن انه اهرق تعرف الاحوال الجزئية وتقدير العلاج بقدر المرض او لا سبيل اليه اليقين وبذا اليس
من الطب على ما عرفت وان سلم كون بعض مسائله ظنيا فالمراد من العلم ههنا الصناعة النظرية وهي لا ينافي كون مسائلها
ظنية كما يقال علم التعبير وعلم الفراسة وحصول الصحة بالطبع لا ينافي حصولها بالصناعة فانه ربما عجزت الطبيعة وعاونتها
الصناعة وكون بدن الانسان بعضا من الجسم لا يقتضي كون الطب بعضا منه لان بعض العلم هو الذي يتم العلم
منه ومن غيره كالطب من تتمة الفقه من الارباع والطبي يتم تدوينه من العلوم الثمانية نعم الطب يصدق عليه
انه جزئي لعلم الحيوان الذي هو جزء من العلم الطبيعي لكن ذلك لا يقتضي ان يكون جزءا منه الثاني [illegible]
البدن انما يحصل من الطب فيكون متاخرة عنه فلا يجوز جعلها فصلا له لان الفصل مقوم ومقوم الشيء يكون متقدما عليه
لا يقال ليس المراد المعرفة بالفعل بل التمكن منها وهو غير متاخر عن وجوده لان التمكن من معرفتها ان
لم يتاخر عن وجوده بالزمان لكنه متاخر عنه بالذات والجواب عنه انها ليست بفصل بل غاية له لما
ان معرفة الاحوال الجزئية خارجة من الطب والتعريف رسم بالحقيقة ولذلك اخذ فيه الغاية لكن اطلق عليه
الحد بناء على اصطلاحهم في تسميته ما اشتمل من التعريفات على العلل حدا ونظرا الى ان العلوم من الحقائق
الاعتبارية الوضعية وكل علم له اجزاء ثلثة العلم بموضوعه والعلم بمباديه والعلم بمسائله والتعريف بالاجزاء
كيف كانت يكون حدا بحسب المفهوم والذكر تخصيص العلم بثلثتها الثالث ان العلم اما صفة اضافية او
حقيقية يلزمها الاضافة وعلى التقديرين لا بد من ذكر متعلقه والجواب ان المراد ان كانت الصناعة النظرية
فلا حاجة الى ذكر المتعلق وان كان الادراك فلا نسلم انه لا بد من ذكره بل يجوز حذفه روما للاختصار واعتمادا على
قرينة العقل الرابع ان هذا التعريف غير مشتمل على الفصل لان الفصل يجب ان يكون مساويا وكل واحد من القيدين الاول
او مجموعهما اعم من الطب قوله ليحفظ الخ غايته وغاية الشيء خارجة عن ماهيته واذا خلا عن الفصل لا يكون حدا او الجواب
ان الفصل مجموع القيدين ولا نسلم ان مجموعهما اعم من الطب لما بينا من خروج الطبيعي والنجوم سلمنا لكن قد بينا
انه رسم بالحقيقة والمميز فيه يجوز ان يكون خارجا الخامس انه ان اراد بالاحوال احوال كل فرد لم يصح لان
معرفتها لا نهاية لها ومحال وان اراد احوال البعض فهو ان كان غير معين كان التعريف بالمجهول وان كان معينا فلا دلالة
للفظ عليه والجواب ان المراد معرفة احوال كل فرد فرد بمعنى ان اي فرد وجد يمكن ان يعرف احواله السادس ان المراد
بالاحوال ان كان كلها لم ينعكس الحد اذ ما من طبيب الا ويعجز عن استخراج بعض الاحوال الجزئية وان كان بعضها لم يطرد اذ ما من شخص
الا ويقدر على البعض والجواب ان المراد كلها لا بمعنى ان المعرفة بجميع تلك الاحوال تكون حاصلة بالفعل بل بمعنى ان

ان يحصل منه قوة يمكنه استخراج جميع الاحوال السابع انه ان اراد بالزوال العدم فلا يصح قوله ويزول عن الصحة لان البدن
لا يعدم بالمرض وان اراد به الانتقال لم يصح قوله ويستر ذلك لاستحالة الحركة على الاعراض وان اراد الانتقال في الاول والعدم
في الثاني لزم استعمال المشترك والجواب انه اراد الانتقال في الاول والعدم في الثاني ولا اختلال اذا كان المشترك مع
القرينة كما في هذه الصورة فانه في الاول اسنده زوال الى البدن وبه يتنبه العقل يحكم بان البدن لا يعدم بالمرض بل ينتقل
من الصحة اليه وفي الثاني اسنده الى الصحة وهي لا تبقى حالة المرض فتعين العدم الثامن انه يلزم ان يكون النظر في الصحة والزوال
عنها خارجا عن الطب لان الطب ينظر في كل ما يعرض للبدن من جهة الصحة والمرض وهما لا يعارضان لكن المحققين لانه يستفيد
الموضوع من حيث هو ان يتقدم عليه والشي لا يتقدم على نفسه وهذا الايراد للامام وهو فاسد لانه جعل من متعلقات موضوعه لا ينظر فيه فحصر
بحث الطب في علامات الصحة والمرض واعراض وتتبع امراضا لانها اللتان تعرضان للبدن من جهة الصحة والمرض ولا يكون
بحثا لكان الاخلاط والاعضاء والارواح وغيرها من الطب لانها لا تعرض للبدن فضلا عن ان يكون عروضها من الجهة
المذكورة فان قيل هذا وهو ان الصحة والمرض مما لا ينظر فيهما من جهة الصحة والمرض والا لنظر من جهتهما لا يكون من الطب
لان الطب ينظر في بدن الانسان من جهتهما فالجواب منع الصغرى فان الصحة والمرض ينظر فيهما من جهتهما لتوقفها وكونه معرفتهما الى
الغاية المطلوبة من الطب لا يقال قوله من جهة ما يصح ويزول فيه معنى المرض فكانه قال هو علم يعرف منه احوال البدن
لاجل الصحة وزوالها لتحفظ اه وح يكون ان ما ينظر فيه لكونهما غرضين فالقوي منهما ما ذكره في الطب الكبير لما اورده على
ما ينوس من حد الطب بمعرفة الامور المنسوبة الى الصحة والمرض والحالة المتوسطة بان هذه ثلاثة ان خلت في الاكثر
لزم انتساب الشي الى نفسه وان خرجت عنها لما كان معرفتها من الطب فانه قال في جوابه ان تصورات ماهيات هذه الثلاثة
ليست من الطب بل من مبادئه الذي من الطب كيفية حدوثها وبقائها وزوالها وهذه الامور لا شك في انها منسوبة اليها
التاسع ان معنى الطب واضح عند كل احد فحده ضايع وان قلتم ان الحد الواضح ليس حقيقته فالمذكور في الحد ان كان شرحا
للفظ فلا يفيد حقيقته وان كان حدا حقيقيا فمعناه ان حقيقته مركبة من ذلك وهو دعوى لا يمكن اقامة الدليل عليه لتوقفه
على تصور المحكوم عليه المتوقف تصوره على الدليل والجواب هو انا اذا قلنا هذه الشي حده كذا فمعناه وان ما يراد به
اجمالا هو هذا تفصيلا وهذا هو ليس شرح الاسم ولا دعوى يحتاج الى الدليل وان قيل معناه ان حقيقته كذا فدليله ايم
الذي هو طريق اقتناص الحد والدليل يتوقف على تصور المحكوم عليه بوجه وتصوره بالحقيقة يتوقف على الدليل
فلا دور العاشر ان حد الشي على ما ذكر في الشفاء اما بحسب الماهية ويتم بايراد ما يقوم الماهية من الجنس والفصل او بحسب
وجوده ليتصور ماهيته وما يتحقق به وجودها ويتم بايراد العلل الغير المحمولة والمذكور ليس لشي منهما اما الاول فلان قوله

علم ان صلح للجنس نبقية آنفا فحاجة على ما مر واما الثاني فلان المذكورة من العلل ليست الا الغائية لان احوال البدن ليست
مادية ولا صورية من جهة ما يصح ويزول هو ما سيعلم فيما تقدم والجواب عنه باعتبار الثاني يكفي الاشارة الى العلل على ما علمت الثاني عشر
ان الغرض منه غير متصور الحصول من وجهين الاول ان حفظ الصحة تحصيل الحاصل واسترداد المرض اعادة للمعدوم وهما محالان الثاني
انه تعالى ان قدر الصحة فلا حاجة اليه وان قدر المرض فلا يفيد الجواب عن الاول ان المراد من حفظ الصحة استبقاؤها باستعمال
الاشياء المقتضية لها وهو ليس تحصيلها بل تحصيل مثلها والمراد من استردادها استرداد ما يشبهها بان يكون مثلها فلا يلزم
اعادة المعدوم وعن الثاني بان تقدير الصحة والمرض ان سلم فانما هو بتقدير رعاية الاسباب عنه كما صرح النبي صلى الله
عليه وآله وسلم في حديث ابي خزامة وغيره مع انه يعارض بما لا يحصى كان يقال انه تعالى ان قدر الشبع والسعادة فلا حاجة
الى الاكل والطاعة وان قدر الجوع والشقاوة فلا فائدة فيهما لكن هذا باطل فكذا ما قلتم الثالث عشر ان المراد من الصحة
ان كان جميعها فهو باطل اذ من الصحة ما لا يمكن حفظها ومن المرض ما لا يمكن رده فلا يمكن استرداده وان كان البعض
فليس في اللفظ ما يدل عليه الجواب ان المراد حفظها جميعها واستردادها بقدر الامكان ولم يذكره الشيخ لعدم الحاجة اليه
اما لكونه معلوما بديهية او لان غرض الطبيب حفظها واستردادها وامتناع ذلك بسبب خارجي لا يقدح في ذلك

قوله ولقائل ان يقول هذا ايراد آخر ذكره الشيخ مع جوابه تقريره ان الطب ينقسم الى نظري وعملي وانتم قد جعلتم
كله نظريا حيث قلتم انه علم والمجموع من العلم وغيره لا يكون علما وقرر الخونجي ومن تبعه السؤال بان الحد غير جامع
لخروج القسم العملي منه مع انه طب لان العمل لكونه عبارة عن المباشرة يكون من المحسوسات والعلم من الكيفيات
الغير المحسوسة فلا يكون العملي علما وليس بصواب لان كون الحد غير جامع انما يكون لخروج بعض افراد الحد
منه لا لخروج بعض اجزائه وقسمة الطب الى نظري وعملي قسمة الكل الى اجزائه لا قسمة الكلي الى جزئياته لان كل
جزئي هو تمام حقيقة الكلي مع قيد والعملي ليس تمام حقيقة الطب وتقرير الجواب عن الايراد ان العملي لا يريد به ما يكتسب
بدوام المباشرة كما يريد به اذ قلنا هذه صناعة عملية اذ قلنا ان من الصناعات ما هو نظري وعملي ومن
الفلسفة ما هو نظري وعملي ومن الطب ما هو نظري وعملي يكون المراد في كل قسمة من هذه الثلثة بالنظري والعملي
شيئا آخر فان المراد بالنظري من الصناعات ما يكتسب بالبحث والنظر كالفقه وشبهه وبالعملي ما يكتسب بدوام
المباشرة كالخياطة ونحوها والمراد بالنظري من الفلسفة العلم بما وجوده لا من اختيارنا والغرض منه الاعتقاد
فقط وبالعملي منها العلم بما وجوده عن اختيارنا والغرض منه العمل والمراد بالنظري من الطب ما يفيد
اعتقادا ورأيا ولو تقليدا من غير ان يتعلق بكيفية مباشرة العمل كقولنا اصناف الحميات ثلثة والا

والامزجة تسعة وبالعمل بالتقييد رايا ستعانا كيفية مباشرة العمل كقولنا ان الاورام الحارة يجب ان يقرب اليها وقت

الابتداء ما يردع ويبرد ويكثف لئلا ينصب المادة وفي وقت التزيد يمزج الادواع بالمرخي ليمنع الرادع ما لم ينصب

بعد ويحلل المرخي ما انصبت منها وفي الانتهاء الى الانحطاط يقتصر على المحلل لعدم الاحتياج الى الرادع وانما قال الا

في اورام عن مواد تدفعها الاعضاء الرئيسة اذ ح لا يجوز استعمال الرادع لان حبس المادة فيها اكثر ضررا من انصبابها

ويعلم منه انه لا يجوز استعمال الرادع حيث ينصب المادة من عضو احتبا سها فيه اكثر ضررا من انصبابها الى العضو الوارم

وان لم يكن رئيسا كالطحال والرية اذ انصبت منها الى الجلد وانما نكر الاورام لئلا يستغرق غير ما عليه يكون انصبابها

اكثر ضررا كما ينصب من الدماغ الى الحلق بحيث يرجى خناقا قاتلا اذ ح يجب استعمال الرادع وحاصل الجواب ان كليهما علم

خص احدهما باسم النظري لانه علم لا يفيد الا اعتقادا والآخر بالعملي لانه يفيد استعدادا متعلقا بالعمل قال الشيخ ما يريد بقوله

ويكون المراد في كل قسمة بلفظ النظري والعملي شيئا آخر كلا قسمية اذ المراد بالنظري في الجميع واحد بل المراد منه العملي وينبغي

ان التركيب لا يساعده الا تعسف بعيد وفي بعض النسخ ويكون المراد في كلا قسميه وهذا الوجه ضمير قسميه للتقسيم صح وان

جعل للعلم فلا يخفى وانما قال فان قيل ان من يطلب بحز نظري منه بحز عملي فلا يجب ان يظن ان يراد به غير ان يراد

تسمى به تعلم العلم والآخر المباشرة والعمل ولم يقل ولا يظن لانه ادعى الى الانقياد وقابل الاستنكار وانما قال بعد ذلك

بل يحق عليك ان تعلم يمنع جوازه اليه فانما لم يقل بل يحق عليك ان لا تظن مع انه انسب بقوله ولا يجب ان تظن

اذ لا يلزم من عدم ظنه به العلم بطلانه وعوضه ذلك والمراد بكثير ممن ذهب بهم الى ذلك جالينوس وابو سهل ومعاصره وانما نسب

رأيهم الى الوهم لان الخطاء الواقع في العقليات منه **قوله** وليس لقائل اشارة الى ايراد آخر تقريره ان الاحوال

ثلثة الصحة والمرض والتي ليست باحدهما كاحوال الناقهين والاطفال والمشايخ ومن بعض اعضائه سليم العقل وبعضها

مؤوف ومن يصح وقتا ويمرض وقتا والحد لا يتناول الاخيرة ولما لم يكن هذا السؤال واردا على ظاهر لفظه

لانه يتجه لو فسر الزوال عن الصحة بالمرض قال وليس لقائل ان يقول الخ واجاب بان وروده مبني على تحقق امر تثليث

الاحوال والاخلال بالحد واذا انكر هذا القائل كما ينبغي لم يحد شيئا منهما اثباتا لا هذا التثليث ولا اخلالا به على تقدير

ثبوته اما التثليث فلان الشرط في ما بين الواسطة بين المتقابلين على ما بين في موضعه ان يخلو موضوع المعين عنهما

من جهة واحدة في زمان واحد والصحة والمرض ليس كذلك اذ كل بدن فرض او عضو فهو من جهة واحدة

في زمان واحد اما صحيح او مريض واعتبر ذلك في من يتوهم فيهم الواسطة فان الموضوع فيمن بعض اعضائه

مؤوف وبعضها سليم ليس بواحد والجهة في الناقه ليست واحدة فان كونه مريضا من جهة فعاله وكونه صحيحا من جهة

١٥

عدم الكون لراحة الوقت فيمن يصح في وقت ويمرض في وقت آخر مختلف اما الاخلال فلانه اذا كان التثليث ثابتا
كان الزوال عن الصحة شاملا للمرض وللحالة الثالثة التي جعل شيئا حالة لا صحة ولا مرض وهو انها ملكة او حالة
تصدر عنها الافعال من الموضوع لها سليمة وبه يقابل الحد الذي هو للمرض فقوله لم يجد لما لا يرى من اجابة يريد به لم يجد شيئا
منهما الا حقا على ما هو الظاهر من قول لا فيما التثليث الا اخلال به وقوله ليس لها مع الصحة مفعول ثان لجعلوا والتقدير التي جعلوا
حالة ليس لها مع الصحة ولا حالة لها مقابلة لهذا الحد بل متوسطة بينهما وتلخيص الجواب ان التثليث ليس بثابت بينا على تقدير
وبتقدير ثبوته فلا اخلال **وقال** الخونجي لو ثبت التثليث فلا اخلال هو ظاهر ولو ثبت الاخلال فلا تثليث
لان الاخلال انما يثبت اذا كان الزوال عن الصحة مرضا لا غير واذا انحصر الزوال عنها في المرض انتفى التثليث
لانتفاء الواسطة ولقائل ان يقول لا نسلم انه اذا كان الزوال عن الصحة مرضا انتفى التثليث لانا لا اذ يصح انه
كلما ثبت التثليث انتفى الاخلال انعكس بعكس النقيض الى قولنا كلما ثبت الاخلال انتفى التثليث لان الشرطية
الاتفاقية فلا تنعكس **قوله** في حد الصحة هي ملكة او حالة المراد بالحالة الكيفية النفسانية التي لم ترسخ وبالملكة التي رسخت
ولما كانت الصحة بعضها راسخا لا يقبل الزوال بسرعة وبعضها غير راسخ كصحة الاطفال والمشايخ والناقهين قال
ملكة او حالة ليشتمل القسمين والتقدير مشترك بينهما جنس قوله يصدر عنها اي بسببها وهذا من الكيفيات النفسانية
كالمرض وغيره ونسبة سلامة الافعال التي هي الحركة والادراك والجذب والهضم وغير ذلك الى الصحة لانها
ليست سببا لنفس الافعال والا امتنع صدورها مع المرض بل هي سبب لسلامتها وسبب نفسها القوى بل موضوعها
لان القوى علة لكون موضوعها سليما لانها يصدر عنها ولذلك قال من الموضوع ولم يقل من القوى
لا يقال ان الصحة اذا كانت سببا لسلامة الافعال يكون المرض سببا لضررها وهو امر وجودي والمرض عدمي
والعدمي لا يكون سببا للوجودي **لانا** نقول المرض على ما ذكر يكون عدم ملكة او حالة يصدر عن تلك الملكة او الحالة
الافعال سليمة وهذا يفيد ان الافعال معه لا تكون سليمة لانها تصدر عنه متضررة فان عدم الملكة لم يكن سببا
لامر وجودي لا يقال كيف نقول ان المرض عدم ملكة وقد قال الشيخ في الفن الثاني هو هيئة في بدن الانسان مضادة
للصحة **لان** ذلك التعريف مع انه مبني على الواسطة لا ينافي ما ذكرنا لان الصحة لا اختيار انها هيئة تقتضي سلامة الفعل
وهي تحصل عند المرض والمرض تحدث هيئة تقتضي ضرر الافعال فان جعل المرض عبارة عن زوال تلك الهيئة كان عدم ملكة
وان جعل عبارة عن هيئة تحدث عند زوالها كان مضادا لها وجوديا **لا يقال** هذا بحسب الاصطلاح وانما بحسب الحقيقة
فلا يكون الا احدهما **لانا** نختار انه عدم ملكة والعدم والملكة بحسب الحقيقة يجوز كونهما ضدين بحسب المشهور اي العرف

قوله اي مقابلات الصحة ولم يقل مقابلاته اي مقابلات حد الصحة لما علم ان المقابلة بين الحد وليس مقابلته

اى العرف العام اذ الضدان بحسب المشهور امران متعاقبان على الموضوع لا يمكن اجتماعهما فيه وهذا لا ينافى كون احدهما وجوديا والآخر عدميا وأورد على تعريف الصحة من وجوه **الاول** انه ردد فى الجنس فهو اما احدهما بعينه فلم يحسن ذكر الآخر او احدهما لا بعينه وهو باطل لان ما لا تعين له لا يوجد اصلا فضلا من ان يكون جنسا لشئ واما احدهما بعينه فى نفس الامر لكن يشك فى انه ايهما هو فلا يكون تعريفا اصلا وحاصله ان او للترديد وهو ينافى التحديد **الثانى** ان قوله يصدر عنها يشعر بان الصحة مبدأ الافعال وقوله من الموضوع بانه المبدأ وبينهما تناف **الثالث** ان تعريف الصحة بالسلامة تعريف الشئ بنفسه لترادفهما **الرابع** ان صدور الافعال اعم من كونه بواسطة او غيرها فيدخل السبب فى الحد واجيب **عن الاول** بان الجنس هو القدر المشترك بينهما اى المسمى باحدهما وهو غير مشكوك فيه ايرادا ولكون الجنس مفهوم امر واحد من احدهما **وعن الثانى** بان الصحة كما هى مبدأ افاعل كذا الموضوع مبدأ قابل فلا فساد فى جعلهما مبدأين ثم ان الصحة ليست بالحقيقة سببا لسلامة الافعال بل سبب لصيرورة موضوعها مصدرا لسلامتها ومعنى قوله يصدر الافعال عنها من الموضوع ان الافعال يصدر بسببها من الموضوع ولذلك قال غيره بما يصدر الافعال دون عنها **وعن الثالث** بان الصحة ماخوذة بحسب الاصطلاح والسلامة بحسب اللغة وهما مترادفان باعتبار اللغة لا بحسب الاصطلاح **وعن الرابع** بان المصدر بالحقيقة هو الذى يصدر عنه الفعل بلا واسطة فلا يدخل السبب **قوله** الا ان يجدوا استثناء من قوله لم يجد احد الامرين واجبا اى لم يجد القائل بتثليث ولا القائل بنفيه الا ان يجد مثبتو الواسطة الصحة كما يشتهون وهو انها هيئة راسخة يكون بها بدن الانسان فى مزاجه وتركيبه بحيث يصدر عنها الافعال كلها فى كل وقت سليمة فيشترطوا فيها امورا لا يهم اليها حاجة وهى الرسوخ وسلامة جميع الافعال التى تصدر عن القوى الحيوانية والنفسانية والطبيعية من جميع الاعضاء فى جميع الازمان وفى المرض ايضا الرسوخ والآفة فى جميع الافعال فى كل وقت فح يجد التثليث لا محالة وانما قال لا يهم اليها حاجة لما ذكرنا ان ثبوت الواسطة بين الحالتين انما يكون باعتبار موضوع واحد ووقت واحد ومن جهة واحدة ومع اتحاد ذا لا تثليث ههنا **قوله** ثم انه لا ينبغى ان يتنازع الاطباء فى هذا اى فى تفسير الطبيب فى الصحة والمرض شروطا لاثبات الواسطة ولا يهم ممن يناقشون فى مثله وهو انها بل هى ثابتة او ليست بثابتة اذ المناقشة فى مثله انما يكون مع الناظر فى العلم الباحث عن تحقيق المتقابلات والطب ليس منه ولا يؤدى هذه المناقشة لهم او بعضهم الى فائدة فى الطب اذ الغرض منه حفظ الصحة وردها ولا فائدة فى ان الاركان بعد المرض او بعد حالة ثالثة **قوله** واما معرفة الحق فى ذلك فمما يليق باصول صناعة اخرى

الفصل الثاني

يريد به الالهي لانه الباحث عن تحقيق المتقابلات ولذلك قال اصول صناعة اخرى لان الالهي كاصول للطبيعي
ولذلك ايضا لما ذكر في قاطيغورياس الشفاء ان التقابل منها تقابل العدم والملكة لم يتنبه لانه لم يكن موضعه ثم بينه
في الالهيات فظن اكثر الشارحين ان هنا الطبيعي بناء على ان الصحة والمرض من عوارض الحيوان فالكلام في انواعهما
بواسطة يكون من الطبيعي **قال** رح الفصل الثاني في موضوعات الطب **اقول** قال الامام ان الشيخ جعل موضوعه
اولا بدن الانسان على ما يدل عليه حده وجعل ههنا امورا كثيرة وبينهما تناف ثم قال يرتفع المنافاة بان يقال
تقديره الفصل الثاني في اقسام موضوع الطب لان الشيء الواحد قد يكون له اقسام كثيرة وليس بصواب لان الامور الثلثة
والمساكن ليست من اقسام البدن لا من حيث هو هو ولا من حيث يصح ويمرض فانها ايضا تشارك في الانتساب الى الصحة
فلو قال تقديره في اقسام موضوعه وما يشاركها في الانتساب الى الغاية لكان اولى وقال الخونجي
في جوابه ليس المراد من الموضوعات ما يبحث في الطب عن عوارضه الذاتية على ما هو المصطلح والا وجب
في الطب البحث عن اشياء خارجة عما ذكر يكون عوارض له وليس كذلك لانه يجمع جميع ما يبحث في الطب
عنه وقال هي موضوعات الطب بل المراد ههنا مجموع ما يعرف في الطب من المبادي والمسائل
وهو ليس بصواب ايضا لان عوارض بعض الاشياء هي محمولات مسائل الطب وسياق البحث
عنها وقيل في جوابه انه لم يجعل في الحد موضوعه البدن بل قال هو علم يعرف منه احوال البدن
وتلك الاحوال هي الموضوعات فلا منافاة وهو ليس بشيء لان الشيخ لم يقل ان تلك الاحوال التي هي
كيف وقد بينا ان المراد بها الاحوال الجزئية المستنبطة بل الجواب بعد تسليم دلالة حده على ان موضوعه بدن الانسان
منع المنافاة بين ما يدل عليه حده وبين ما ذكره ههنا لرجوع المذكورات الى البدن لانها اما تحقق
وجوده كالاركان والاخلاط والامزجة والارواح والاعضاء والقوى وافعالها او بقاؤه كالماكول
او المشروب والهواء والمسكن والاستفراغ والاحتقان والحركة والسكون واما ما يعرض كالاحوال واسبابها
وتدابيرها ويؤيده ما قال الشيخ في الشفاء من موضوع العلم قد يكون واحدا وقد يكون متعددا لكن بشرط
ان يتشارك اما في ذاتي كالخط والسطح والجسم التعليمي للهندسة فانها تتشارك في الجنس وهو الكم المتصل
القار الذات واما في عرضي كبدن الانسان واجزائه والادوية والاغذية والاهوية اذا جعلت موضوعات
الطب فانها تتشارك في كونها منسوبة الى الصحة التي هي الغاية ثم ما يدل على ان المراد بالموضوعات
الموضوع المصطلح لا ما قال الخونجي امران الاول اتباع ذكر الموضوع للحد على ما هو عادة القوم الثاني

الثانی قوله فی ما بعد ان الطب ینظر فی الارکان والمزاجات والاخلاط اه فانه یدل صریحا علی ان المراد ذلک لان موضوع العلم هو ما یکون العلم ناظرا فیه وما یوهم ما قاله الخونجی هو ان ایضا الاول ان الاحوال اعراض ذاتیة لموضوعه فکیف یکون من موضوعاته الثانی قوله بعد عد الموضوعات فبعض هذه الامور انما یجب علیه من جهة ما هو طبیب ان یتصور تصورا علیا ویصدق بهلیته من صاحب العلم الطبیعی وبعضها مما یلزم ان یبرهن علیه فی صناعة فان موضوع العلم لا یبرهن علیه فیه ویمکن ان یجاب بان الاعراض الذاتیة لموضوع علم باعتبار انها تصیر موضوعات لما یبحث عنها یصح ان تعد انها من موضوعاته مع کونها موضوعات لمن یبرهن علیه **قال** رح لما کان الطب آه

اقول یرید بیان موضوعات القسم النظری وتقریره ان الطب لما کان ینظر فی بدن الانسان من جهة ما یصح ویزول عن الصحة فلا بد فیه من معرفة تلک الجهة التی هی الصحة والمرض والعلم الکلی بما له سبب یتوقف علی العلم بسببه فلا بد فیه ایضا من معرفة اسباب الصحة والمرض ثم ما اسبابها قد یکونان ظاهرین فیعرفان من اسبابها الظاهرة وقد یکونان خفیین لا یدرک بالحس احدهما ولا اسبابهما فیعرفان بالاستدلال من العوارض التی هی الدلائل فلا بد من معرفتها ایضا فی الطب معرفة الصحة والمرض والواسطة ان ثبت ولا بد لها او اسبابها علی وجه یاتی ویکون هی موضوعات القسم النظری لان البحث فیه من عوارضها ولما لم یکن قوله والعلم بالشیء انما یحصل من العلم باسبابه بینا قال وقد تبین فی العلوم الحقیقیة ان العلم بالشیء انما یحصل من جهة العلم باسبابه ومبادیه ان کانت له اسباب ومباد اما العلم التصوری فکان تصور الشیء بالحد المرکب من اجزائه التی هی اسباب مادیة وصوریة واما التصدیقی فکان یستدل علی وجوده من وجود اسبابه وانما ذکر المبادی لانها اعم من الاسباب لشمولها الحدود والمقدمات وان لم یکن للشیء اسباب ومباد فانما یتم العلم به من جهة العلم بعوارضه وهی ما لا یمتنع انفکاکها عنه ولوازمها الذاتیة وهی ما یمتنع انفکاکها عنه فکما ان العلم بالمسبب انما یحصل من العلم بالسبب فکذا العلم بالسبب یحصل من العلم بالمسبب اما التصوری فکان یتصوره بالرسم المرکب من لوازمه واما التصدیقی فکان یستدل علی وجوده بوجود لوازمه انما قال فی الاول یحصل وتیم فی الثانی یحصل لان العلم فی الاول یکون بالمبادی الثانی بها وقال الخونجی علی الاول ان کان المراد تقویم العلم بالسبب انما یحصل من العلم بالسبب انه یلزم من العلم بوجود السبب من حیث انه سبب بوجود ذلک المسبب العلم بوجود ذلک المسبب فهو مسلم لکنه لا یفید اذ لا یلزم منه انه یحصل العلم بالمسبب عند العلم بالسبب لانه یحصل الا منه الذی هو المطلوب وان کان المراد انه یلزم من العلم بالسبب باعتبار ذاته العلم بوجود المسبب فهو ممنوع وقال علی الثانی

العلم بالمسبب يتوقف على العلم بالسبب فلو توقف العلم بالسبب على العلم بالمسبب لزم الدور واجيب بان
المراد ان العلم بالمسبب من جميع الوجوه لا يحصل الا اذا علم اسبابه فيلزم الاول ولا دور على الثاني
لاختلاف الجهة لان العلم بالمسبب من جميع الوجوه يتوقف على العلم بالسبب والعلم بالسبب يتوقف على العلم
بالمسبب كيف كان و انما قال فيجب ان يعرف في الطب رداً على اهل التجارب لانهم ذهبوا الى انه لا حاجة الى النظر
في هذه الامور بل يكفي للطبيب معرفة ما جربه من تقدمه في علاج الامراض وعلى اصحاب الحيل لانهم قالوا انا احتجنا
الى القياس ولا الى التجربة اذ البدن كالمدينة جعل له مجار خاصة وعامة فان انسدت فهو مرض الاحتقان
ويعالج بالضد وان اتسعت فهو مرض الاسترسال وان اجتمعا كالورم فيبادر الى علاج الاهم على وجه لا يغفل
عن الآخر فذكر ان الامر ليس كما توهموا بل يجب معرفة هذه الاشياء **قال** رح لكن الاسباب اربعة اصناف
اقول السبب قد يفسر بجميع ما يتوقف عليه وجود الشيء وهو العلة التامة ويندرج فيه الشروط والآلات
وقد يفسر بما يتوقف عليه الشيء بدون قيد الجميع وهو على اربعة اقسام لانه اما ان يكون داخلاً في الشيء او خارجاً
والداخل اما ان يكون الشيء معه بالقوة ويسمى سبباً مادياً كالخشب للسرير ويجعل الشرط منه كسلامة الخشب
من العيوب لانه لا يقبل صورة السرير الا مع سلامته او بالفعل ويسمى صورياً كشكل السرير والخارج
اما ان يكون مؤثراً في وجوده ويسمى فاعلياً كالنجار ويجعل الآلات منه لان فعله لا يتم الا معها او في
مؤثرية المؤثر في وجوده ويسمى غائياً وتمامياً كالجلوس على السرير هذا هو المشهور والاولى ان يقال الخارج
اما ان يكون قابلاً او موضوعاً واما ان لا يكون قابلاً وحينئذ اما ان يؤثر في وجوده الخ امر وكان المشروع لما كان المشاركة
المادة في المحلية والقابلية يقال السبب المادي ايضاً فكفوا بذلك وبهذا المعنى اخذه الشيخ حيث جعل الموضوعات المذكورة
اسباباً مادية للصحة والمرض فان الاعضاء والاخلاط والارواح والاركان ليست اسباباً مادية لهما بالمعنى المشهور
لانها الجواهر وهما من الاعراض والجوهر لا يكون جزءاً للعرض **قال** رح والاسباب المادية الخ **اقول** لما ذكر
ان معرفة الشيء من جميع الوجوه انما يحصل من معرفة اسبابه ان كانت له اسباب وان اصناف الاسباب
اربعة مادية وصورية وفاعلية وتمامية وكانت الصحة والمرض مما له هذه الاسباب شرع في بيان كل منها وابتدأ
بالمادية لكونها موضوعة لهما ثم ذكر الفاعلية والصورية لان فعل الفاعل هو ايجاد الصورة في المادة او حفظها
فيها واخر التمامية مع تقدمها بالماهية لتأخرها في الوجود واليه الاشارة بقولهم اول الفكر آخر العمل ولما كان
المراد بها ههنا الموضوع وهنا بقوله هي الاشياء الموضوعة التي فيها تقوم الصحة والمرض اما بالوضع الاقرب او الابعد

لكن الاسباب اربعة اصناف [illegible]
[illegible]
والاسباب المادية [illegible]

٣٠

او الابعد والمراد بالوضع الموضوع وهو ان لم يكن بينه وبين الصحة والمرض واسطة فهو الوضع الاقرب كالعضو

والروح لانهما يصيران موضوعين لهما بلا توسطة وهما يحلان فيهما كذلك واذا كانت واسطة فاما

ان يكون واحدة وهو الوضع الابعد كالاخلاط فانها تصير موضوعة لهما اذا صارت اعضاء او ارواحا لم يعتبر

للرطوبة الثانية مع انها موضوعة لهما اذ الخلط قد يطلق على مطلق رطوبات البدن هو المراد ههنا او اثنين وهو ابعد

ما له واسطة واحدة كالاركان فانها انما تصير موضوعة لهما بواسطة صيرورته اخلاطا ثم اعضاء ولو قال الوضع

القريب او البعيد او الابعد لكان احسن وانما جعل الارواح مع الاعضاء في الوضع الاقرب مع انها الى الاخلاط اقرب

عند الحكيم لتولدها من بخار الدم ولطيفه والى الاركان عند الطبيب لتولدها من الهواء المستنشق عنده اذ لا واسطة

بينها وبين الصحة والمرض لان حمى اليوم عبارة عن سخونتها وبقائها على الحالة الطبيعية عبارة عن صحتها وانما لم يذكر

الكيلوس مع انه اقرب في صيرورته موضوعا لهما من الاركان لان البدن يوجد بدونه كاملا ولم يذكر الاغذية

والنبات مع انهما يصيران ايضا موضوعين بوسائط لكونهما خارجين من البدن والمراد بما يصير موضوعا لهما ما لا يوجد

البدن بدونه كاملا او لا يكون خارجا عنه وقال الامام لم يذكر النبات لان كون الشيء موضوعا لهما يجوز ان يكون

بالتركيب فقط كالاعضاء لتركيب البدن منها وقد يكون بطريق الاستحالة فقط كالنبات لصيرورته خلطا وقد

بهما معا كان يتركب من امور لا يبقى صورها بل تحصل بها حالة التركيب كالاخلاط بالنسبة الى الاركان والشيخ لما اعتبر

موضوعية الشيء بحسب التركيب سواء كان معه استحالة او لا وكان تولد الخلط من نبات واحد بالاستحالة دون التركيب

لم يذكر النبات بخلاف تولد الخلط من الاركان فانه بالتركيب والاستحالة وكذا تولد العضو من الخلط ولهذا

قال وهذان اي الابعدان موضوعان بحسب التركيب وان كان ايضا مع الاستحالة وهذا ينتقض بالخلط لان

تولد العضو منه لا يتوقف على تركيبه باخر فان اللحم يتولد من استحالة متين الدم والسمين من مائية لا يقال المراد

بالاعضاء الاصلية المتكونة من المني وهي لا تتكون من الخلط الا بالتركيب والاستحالة كالخلط من الاركان في البقاء

الشيخ يتبع المشهور بين الاطباء وهو ان الخلط الواحد لا تغذو البدن لانا لو سلمنا ذلك لا نسلم ما مر قبل

من انه اعتبر موضوعية الشيء بحسب التركيب سواء كان معه استحالة او لا لانه لم يعتبر في موضوعية الارواح والاعضاء

لهما التركيب ولا الاستحالة فانهما تقرران فيهما من غير ان يتركبا مع شيء فضلا عن الاستحالة لكن

الاخلاط والاركان لما لم يصيرا موضوعين لهما الا بعد التركيب والاستحالة قال وهذان موضوعان

بحسب التركيب لانه اعتبر في موضوعية التركيب والاستحالة في شيء ومن هذا العلم ما يسار ما قاله الامام ايضا

وهو ان ما يوجد في الاركان والاخلاط من الاعتدال والخروج عنه انما هو اسباب للصحة والمرض وما يوجد في الافعال من السلامة والضرر عرض تابع لهما فالموضوع بالحقيقة لهما الاعضاء وذلك باعتبار التركيب دون الاستحالة لانه لم يعتبر في موضوعية الاعضاء لهما الا التركيب والمراد بالاستحالة ههنا ليست التي بمعنى خلع الصورة كما قال المسيحي بل اعم منه لانها قد يكون بمعنى خلع الصورة كما في الاخلاط وبدونه كما في الاركان لانها وان استحالت كيفياتها عند التركيب الا ان صورها باقية بالفعل **قوله** وكل ما يوضع اي كل ما يصير موضوعا لهما بحسب التركيب والاستحالة ينبغي ان يكون مسبوقا في تركيبه واستحالته بحيث يرجع كثرته الى وحدة وتلك الوحدة التي تلحق الكثرة في هذا الموضع اي فيما يصير موضوعا للصحة والمرض هي اما المزاج او الهيئة اما المزاج فبحسب الاستحالة كما في استحالة الاركان الى الاخلاط واستحالة الاخلاط الى الاعضاء فان تركيب الاعضاء البسيطة يسمى مزاجا ايضا واما الهيئة فبحسب التركيب كما في تركيب الاعضاء الآلية من البسيطة وتركيب البدن من الاعضاء المركبة فانهما يسميان هيئة وقد يخص الثاني باسم الاتصال **قال** واما الاسباب الفاعلية **اقول** الاسباب الفاعلية للصحة والمرض اما مغيرة وهي ما يوجب لها احدى الاحوال الثلث التي لم تكن او حافظة وهي ما يديم بقاء حالة منها وهي امور **منها** الاهوية وما يتلوها وقد عبر عنه بالهواء الاعم من الهواء الى الهواء لكونه مؤثرا في داخل البدن بالاستنشاق وفي خارجه بالاحاطة والمراد بما يتصل بها ما يتعلق بها من التغيرات طبيعية كانت كالتغيرات الفصلية او غير طبيعية اما غير مضادة لها كالتغيرات التي تكون بسبب التربة والرياح ومجاورة الجبال والبحار وكونها شمالية او جنوبية او مضادة كالتغيرات الوبائية **ومنها** المطاعم والمياه والمشارب وما يتصل بها اما بالمطاعم فكتقديم بعضها على بعض ووقت استعمالها واما بالمياه فككونها مالحة او كبريتية او نحسية وتسمية ونحوها واما بالمشارب اي الاشربة غذائية كانت او دوائية فككون شراب الاجاص لينا وشراب الآس قابضا وغير ذلك **ومنها** الاستفراغ والاحتقان واما الاستفراغ فكالاسهال والادرار والعرق والقيء والرعاف والجماع والاستحمام لا يقال الشيخ انما يعد الاسباب الستة الضرورية والضروري من الاستفراغ البول والبراز والعرق لا غير ولا يجوز عد غير ذلك ههنا لان المراد من قولهم الاستفراغ ضروري او غيره هو ان جنسه ضروري لا ان كل نوع منه ينبغي ان يكون ضروريا واما الاحتقان فكاضداد ما ذكرنا **ومنها** البلدان والمساكن اي البيوت ككون كل منها صحيحة او طينية او سبخية او رزية لا ككون البلدان مرتفعة او غائرة والمساكن شمالية او جنوبية شرقية او غربية على

واما الاسباب الفاعلية

اي الاسباب المغيرة او الحافظة لحالات بدن الانسان

على ما قيل لان هذا انما يصح لو جعلنا ما يتصل بالاهوية كما هو عند الاطباء وهو قد جعلها جنسا برأسها فانما قد جعلها مما يتصل بالاهوية في آخر الفصل الثامن في تاثير التغيرات الهوائية حيث قال واما اختلاف البلاد بالتربة فلان بعضها طينية وبعضها صخرى الى قوله يرجع جميع ذلك في مائه وهوائه موافقة للاطباء وكان هذا الى تغير الترتيب ههنا لان هذا الترتيب احسن من ترتيب الاطباء لجواز ان يكون تاثير البلدان في الابدان لا بواسطة تاثيرها في المياه والاهوية **قوله** وما يتصل بها اى بالاستفراغ والاحتقان والبلدان والمساكن اما بالاستفراغ او الاحتقان فلكونه صفراويا او سوداويا او بلغميا وشكل كونه في يوم باحورى او غير باحورى واما بالبلدان والمساكن فمثل مجاورة الجبال والبحار واختلاف التربة لكونها كبريتية او نزية او غير ذلك ومنها الحركات والسكونات البدنية والنفسانية وانما جعلهما جنسا واحدا مع ان الاطباء جعلوهما جنسين لدخول الحركات النفسانية في مطلق الحركات والحركة نفسانية كانت او بدنية تختلف تاثيرها بحسب كثرتها وقلتها واعتدالها وبحسب قوتها او ضعفها واعتدالها وتختلف تاثيرها ايضا فيما يتصل بها كتحريكها خلطا كامنا في البدن مناسبا لفعلها او مضادا وتجفيفها اذا استعملت على خلو المعدة وغير ذلك والنفسانية خاصة تتبعها حركة الروح اما الى خارج دفعة كما في الغضب او بالتدريج كما في الفرح او الى داخل دفعة كما في الفزع او بالتدريج كما في الغم واما الى داخل وخارج معا كما في الهم والخجل وتاثير السكون المقابل لكل من اقسام الحركة لعضد تاثيرا وانما لم يقل فيهما وفيما يتصل بها اكتفاء بذكره فيما مر **قوله** ومنها النوم واليقظة يحتمل ان يكون الضمير للحركات والسكنات لما يدل عليه سياق كلامه وجزم به السامرى لقول الشيخ فيما بعد النوم شديد الشبه بالسكون واليقظة بالحركة ولا دليل فيه لان كون النوم شديد الشبه بالسكون واليقظة بالحركة لا يدل على دخولهما في الحركة والسكون لان قسيم الشئ قد لا يقال انه شديد الشبه به بل الاولى فيه ان يجعل الضمير للاسباب ليكون موافقا لقول الاطباء اى من الاسباب الفاعلة النوم واليقظة وتختلف تاثيرهما بما يتصل بها اما النوم فلا نه يثير الخلط الكائن لتوجه الحرارة فيه الى الباطن واما اليقظة فلانها تزيد في استفراغ المواد المستعدة للاندفاع وهذه الامور اى جنس الاهوية وما يتصل بها من البلدان والمساكن وجنس ما يؤكل ويشرب وجنس الاستفراغ والاحتقان وجنس الحركات والسكونات البدنية وجنس الحركات النفسانية وجنس النوم واليقظة يسمى بالستة الضرورية لانها لا يمكن التفصى عنها دون ما وهى مشتركة بين الصحة والمرض فاذا استعملت على ما يجب قدرا ووقتا وترتيبا وروعى المزاج والسن

سميت اسبابا للصحة وان كانت اسبابا للمرض وانما جعل هذه الاسباب متغيرة او ما تنظر لها باعتبار انها تحدث حالة
لم تكن قبلها فاعلة وغيرها للبدن كما كان قبلها وباعتبار ان الحالة الحادثة تستمر بها وتدوم حافظة ومن الاسباب
الفاعلية الاستحالة في الاسنان اي الانتقال فيها من سن الى سن كالصبي يصير شابا وانما كان انتقال المذكور
سببا فاعليا لان كثيرا من الامراض يزول به كالصرع للصبي كذا غيره من الامراض الرطبة والمستعد للامراض اليابسة يقع
فيها اذا انتقل الى سن الشباب **قوله** والاختلاف فيها اي في الاسنان وفي الاجناس اي في جنسي الذكورة
والانوثة وانما ذكر الاختلاف في الاسنان بعد الانتقال فيها لان اختلاف الاشخاص في سن كالشباب
مثلا بان يكون شخص فيه اكثر حرارة او رطوبة من آخر قد يصير سببا لحدوث حالة فيه دون غيره وكذا في
اسنان اخر وقيل المراد بالاختلاف في الاسنان الانتقال في اجزاء سن واحد وليس بصواب لانه عطف على الضمير
المجرور فيكون التقدير والاختلاف في الاجناس ولا يستقيم تقدير الانتقال اذ الشخص لا ينتقل من الذكورة الى
الانوثة بخلاف تقدير الاختلاف اذ الذكورة تختلف في الاشخاص بحسب تاثيرها وكذا الانوثة **قوله** والعادات
يجوز فيها الرفع عطفا على الاختلاف والجر عطفا على الاجناس والمراد على التقديرين ظاهر وكذا تاثيرها
فان الحدادة تغير المزاج الى الحرارة واليبوسة والقصارة الى البرودة والرطوبة والفلاحة الى الحرارة
والرطوبة وكذا العادات تغير المزاج الطبعي الى غيره قال ابو سهل المسيحي وللعادة تاثير عظيم في البدن حتى ان الامراض
اذا قيس الى ابدان متفقة العادات كان مختلف النسبة اليها وان كانت الابدان متفقة في الوجوه الاخر مثال ذلك
ثلثة ابدان حارة المزاج في سن الشباب احدهم تعود تناول الاشياء الحارة والآخر تناول الباردة والثالث تناول
المتوسطة فان العسل لا يضر الاول ويضر الثاني كثيرا والثالث قليلا واما الاشياء الواردة على البدن مماسة له
كالضمادات والكمادات والنطولات والطلوخات تاثيرها ظاهر ايضا وانما قال مماسة له لان الاشياء
الواردة على البدن لا من حيث المماسة كالماكول والمشروب من الستة الضرورية وقد مرت وانما قال الغير مخالفة
للطبيعة او مخالفة لها ولم يقل الا موافقة لها او مخالفة لان ما يماس البدن من الضمادات وغيرها قد لا يخلو من قوى ادوية
فلا يوافقه من هذا الوجه وان وافقه من جهة الانتفاع بما فيه مما لا يوافقه فلهذا عدل عنه الى الغير لكونه اعم من الموافق
قال الامام لا يجوز ضم الامور المذكورة بعد الستة الضرورية اليها لان بعضها ليس سببا فاعليا وبعضها داخل
في الستة الضرورية اما الاسنان فلان سن الشباب مثلا عبارة عن الزمان الذي تفي القوة فيه لحفظ الرطوبة
دون الزيادة وههنا امران الزمان وما فيه وهو الحرارة واليبوسة المنتهيان الى حد معين لا شيء منهما

منها سبب فاعل للحرارة واليبس اما الاول فلاستحالة كون بعض اجزاء الزمان سببا دون البعض لتشابه
اجزائه واما الآخر فلاستحالة كون الشيء سببا لنفسه اما الاجناس فلان الذكورة تابعة لكثرة الحرارة
والانوثة لقلتها فلو جعلنا هما متبوعتين للحرارة والبرودة لدار واما الصناعات فلان القصارة مثلا تتم
بتلك امور العلم بها وهو من الكيفيات النفسانية وعوارضها العوارض النفسانية والمباشرة للفعل وهي
داخلة في الحركات وملاقاة الهواء والماء وهي من جملة الاهوية والمياه فالصناعات غير خارجة عن الستة
المتقدمة بل حاصلة من تركيب بعضها مع بعض وح ان لم يعتبر التركيب كان ذكرها مستدركا وان اعتبر
يكون الاقسام زائدة عما ذكروا اما العادات فلانها افعال صادرة عن الملكات وهي داخلة تحت الحركات
واما الاشياء الواردة فلانها تتم الاهوية والمتناولات وقد ذكرها ثم انه ترك الالوان والسحنات لكان
تركها لان عهدة بها فباطل لاختلاف الامزجة بها اختلافا كثيرا وان كان لانهما تابعان للمزاج فينتقض
بالذكورة والانوثة ويجيب من الاسنان بان الشيخ لم يجعل سن الشباب مثلا سببا للحر واليبس بل للصحة
والمرض بالحفظ والتغيير وهو كذلك لهذا قال كل سن يحفظ ما يناسبه ويزيل ما يضاده ثم انا لا نسلم انحصار المقتضي
في سن الشباب في الامرين المذكورين اذ مما فيه كون القوة بحيث تفي بالمراد دون الزيادة فيجوز ان يكون
هو المؤثر في الحر واليبس لاقتضائه الهضم التام وهو لزيادة الحرارة وهي لليبس لا يقال المقتضي بالحقيقة
للهضم التام هو الحر واليبس فيعود كون الشيء سببا لنفسه لان الحر واليبس المقتضيين للهضم التام غير ما يقتضيه
الهضم التام منهما اذ الهضم المقتضي لهما ليس بحسب السن وان سلمنا الانحصار فيما ذكروا ان شيئا منه لا يؤثر
في الحر واليبس فلم لا يجوز ان يكون المجموع هو المؤثر وان سلمنا فلم لا يجوز ان يوجب الحر واليبس حدوث
امراض بالمناسبة وازالة اخرى بالمضادة لمزاج ذلك السن وليس هو من اجل الشيء سببا لنفسه بل
جعل الشيء سببا فاعليا للصحة والمرض وهو المقصود وعن الاجناس بانه يجوز ان يكون الذكورة تابعة
لحرارة مني الابوين ومتبوعة لحرارة الجنين لاقتضائها الهيئة الذكورية كمال الافعال ووفور القوة وهي
زيادة الهضم وهي لكثرة الحرارة ولا دور فيه بل انما يلزم الدور لو كانت تابعة من حيث هي متبوعة ثم
ان الشيخ لم يجعل الذكورة والانوثة سببا للحرارة والبرودة بل جعلهما من الاسباب المغيرة والحافظة
لحالات البدن الست وهما كذلك لان غلبة الحر واليبس على الذكريين يعين على تولد الامراض الحارة
اليابسة وحفظها ويمنع من تولد الامراض الباردة الرطبة وثباتها والانوثة بالعكس

ولذلك يكون للرجال امراض تخصهم وكذا للنساء وعن الصناعات بان المراد منها ما يحصل من ازدواج بعض الاسباب الستة مع البعض بحيث يكون له تاثير خاص في البدن وهم خاص في العرف لا اي تركيب اتفق وح لا يكون ذكرها مستدركا ولا الاقسام زائدة وعن العادات بانها نفس تلك الملكات التي تصدر عنها الحركات لانها هي الحركات الصادرة عنها فيدخل انها لا يدخل تحت الحركات لانها عبارة عن صيرورة ما ليس بطبعي من القوى لسنحة كالطبعي وليس كما ينبغي لان الصيرورة معلولة لها لا نفسها بل هي في اللغة المواظبة على شيء وفي العرف هيأة تحدث من تلك المواظبة بحيث يوجب وجودها حدوث حالة او ثباتها وعن الاشياء الواردة على البدن بانها مخصوصة في عرف الاطباء بما يلاقي البدن من خارج بعد ان لم يكن ملاقيا والهواء ليس كذلك لا المتناولات وعن الالوان بانها تتبع المزاج ولهذا يصفر ويحمر اذا تغير المزاج الى الحرارة ويبيض ويكمد ان تغير الى البرودة فما تجلب صحة ولا مرضا من حيث هو لون بخلاف الاجناس فانها وان تبعت المزاج لكنها يوجب مزاجا مخصوصا ويجلب صحة او مرضا كما مر والحق ان هذا انما يتم في لون صاحب المزاج لا في غيره وعن السحنات بان السحنة اي السمن والهزال والتخلخل والتلزز والاعتدال ليست من الاسباب الفاعلة بل من العلامات الدالة على الامزجة فان الهزال يدل على ان المزاج حار يابس والسمن على انه بارد رطب والتخلخل على انه حار والتلزز على انه بارد فلا يجب ذكرها ههنا بل يجب ذكرها في الجملة وقد ذكرها حيث قال من جملة العلامات السحنات والالوان لا يقال التلزز يوجب الحرارة والتخلخل ضعفها فيكون من الاسباب الفاعلة لانا نقول ان ما اوجب التلزز هو المزاج البارد اوجب قوة الحرارة بالعرض وكذا ما اوجب التخلخل هو المزاج الحار اوجب ضعف الحرارة بالعرض **قال** واما الاسباب الصورية فالمزاجات والقوى الحادثة بعدها والتراكيب **اقول** لما كانت الصحة لا تتحقق في الخارج الا ان يكون المزاج والتركيب والقوى على ما ينبغي والمرض لا يتحقق الا بكون الثلثة او واحد منها لا على ما ينبغي كانت الثلثة اسبابا صورية لهما وتحقيق صوريتها لهما ان الكيفية النفسانية ليست صحة ولا مرضا الا اذا انضم اليها اعتدال الثلثة والخروج عنه فالكيفية النفسانية كالمادة وعند انضمام الثلثة او خروجها عن الاعتدال يحصل الصحة او المرض وقال الخونجي ان شيئا منها ليس سببا صوريا لهما لان المرض المزاجي مثلا ان كان نفس المزاج الموجب للآفة في الفعل كان الشيء جزء نفسه وان كان تابعا للمزاج كان المزاج فاعلا له فلا يكون صورة وقس المرض التركيبي عليه والجواب ان المراد بالصورة ههنا ليس ما يتقوم به المادة بالفعل كالصورة الجسمية حتى يكون جزءا بل ما ذكره الشيخ في الهيات الشفاء حيث عد من معاني الصورة وهو قوله ويقال صورة لكل هيأة تكون في قابل وحداني بالذات او بالتركيب فان

فان المزاج والتركيب والقوى ح يجوز ان يكون صور للبدن للمرض والصحة ايضا لكون كل منها هيئة في قابل وحداني بالتركيب وهو البدن او بالذات وهو الصحة والمرض فاذا قلنا المرض امر يتبع سوء المزاج جاز ان يكون سوء المزاج صورة له بهذا المعنى لان ذلك الامر الذي هو الكيفية النفسانية قابل وحداني بالذات وسوء المزاج هيئة له وكذا سوء التركيب وما ذكره الخونجي في جوابه وهو انا لو جعلنا المرض ما يتبع المزاج كان المزاج كالصورة والهيئة الاخرى كالمادة ويكون المجموع كيفية نفسانية مقتضية لعسر الفعل ويصدق ان المرض هو ما يتبع المزاج اذ الشئ يصدق عليه ان يتبع جزؤه الصوري قريب مما ذكرنا الا انه جعل المزاج جزأ صوريا للمرض والشئ مع الجزء الصوري يكون بالفعل والمرض ليس مع سوء المزاج الذي يتبعه بالفعل لقول جالينوس ان التغائر ما دامت في طريق الحدوث يسمى احداثا كالمزاج اذ تغير حيث لا يوجب ضرر الفعل فانه يسمى سوء المزاج فقط لا مرضا فاذا احدثت وفرغت يسمى احوالا فالاحوال لاحقة بالاحداث الا انها معها بالفعل وما قيل من ان الشيخ صرح في الاسباب المادية والفاعلة ان تلك الاسباب اسباب الاحوال وما ذكره في الصورية والتمامية هي اسباب البدن دون الاحوال وبينهما تناف ليس بشئ لان الاسباب الصورية والتمامية التي ذكرها ايضا اسباب الاحوال اذ المزاج من حيث هو مزاج سبب صوري للبدن لا لكونه جزءا منه بل لكونه هيئة في قابل وحداني بالتركيب على ما عرفت ومن حيث انه معتدل او خارج من الاعتدال سبب صوري للصحة والمرض وهكذا التركيب والقوى وكذا الافعال فان الفعل من حيث هو سبب غائي للبدن ومن حيث هو سليم او غير سليم غاية للصحة والمرض لا يقال كيف يكون ثلثة اشياء سببا صوريا لشئ واحد لان البدن وان كان واحدا بالتركيب فهو ثلثة بالاعتبار فالمزاج سبب صوري له من حيث هو ممتزج من العناصر والتركيب الذي هو الهيئة سبب صوري له من حيث هو مركب من الاعضاء والقوة سبب صوري له من حيث هو فاعل وقدم المزاج على القوى لانها انما تفاض على المركب بواسطة المزاج ولذلك قال والقوى الحادثة بعد اوقدمها على التركيب واخره عنهما اذ تركيب الاعضاء بعد تخطيطها الذي من القوى والمراد بالتركيب تركيب الاعضاء في انفسها وتركيب بعضها مع بعض ولذلك جمعه وقال القرشي ليس المراد بالقوى كالهاضمة وغيرها لانها سبب صوري للروح لا للصحة والمرض بل المراد بها القوى التي تعرض للمزاج الحار كالكرب والقلق فانها سبب صوري للمرض وهو ضعيف لان القول بكون القوة سببا صوريا للروح لا يستقيم الا بان يحمل الصورة على ما ذكرنا وح لا يختص بكونها سببا صوريا للروح **قال** رح واما الاسباب التمامية **اقول** الاسباب التمامية للصحة والمرض الافعال لا من حيث هي فانها من حيث هي سبب تمامي للاعضاء والقوى

واما الاسباب التمامية للصحة والمرض فالافعال
ازيد نبذة التي يستحق بها
٢٧
وبعد تمام الصحة الافعال المعدودة المذكورة في تعريف

بل من حيث كونها سليمة او ماوفة ثم انها لما كانت تصدر عن القوى والارواح الحاملة للقوى توقف معرفتها
على معرفة القوى لكونها اسبابها وعلى معرفة الارواح لكونها حاملة للقوى والارواح يجب معرفتها لانها موضوعة
للصحة والمرض على ما مر وللقوى ايضا قال الخونجي ليست الافعال سببا تاما للصحة والمرض بل للاعضاء والقوى
الا ان يقال المراد بالسبب التام للصحة والمرض ما يكون سببا تاما لها او لاسبابها فان الافعال سبب تام للاعضاء
التي هي سبب تام لهما فاذن المراد بالاسباب المادية والفاعلية والصورية والتمامية للصحة والمرض ما يكون مادة وفاعلا وصورة
وغاية لهما بوسط او بغير وسط بشرط ان يكون الوسط من جنسه كالاركان فانها سبب مادي بوسط هو مادي ايضا
وعلى ما ذكرنا لا حاجة الى هذا التعسف **قوله** فهذه الامور يعني المذكورة من الاحوال واسبابها
المادية والصورية والتمامية والفاعلية وعوارضها التي يستدل بها عليها اذ جعلت اسبابها موضوعات صناعة
الطب من جهة انها باحثة عن بدن الانسان انه كيف يصح ويمرض لا من جهة انه كيف يحفظ الصحة ويسترد لان ذلك
قسم عملي وهي ليست بموضوعات له لان هذه الامور وجودها ليس عن اختيارنا ولا الغرض من معرفتها معرفة كيفية
عمل وما يكون موضوعات له بل للقسم النظري ولذلك اكتفى بقوله انه كيف يصح ويمرض ولم يقل يحفظ الصحة ويسترد
لان ذلك هو القسم العملي وله موضوعات غيرها واليها اشار بقوله واما من جهة تمام هذا البحث اي بحث صناعة الطب
وهو ان يحفظ الصحة ويزال المرض وفي اكثر النسخ ان تحفظ الصحة بالنصب وتزيل المرض فيكون التقدير واما من جهة
تمام البحث ان تحفظ هذه الصناعة او انت الصحة وتزيل المرض فيجب ان يكون لها موضوعات اخر يجب اسباب هذين
الحالتين وآلاتهما ولا يخفى ان كل ما يكون اسبابا وآلات لهذين الحالتين الذين هما حفظ الصحة وازالة المرض يكون
موضوعات لهذا القسم وفي بعض النسخ فيجب ان يكون لها اجزاء آخر وهو صحيح ايضا والضمير في لها يكون حينئذ اما
للموضوعات اي للموضوعات هذه الصناعة اجزاء آخر وللصناعة ويلزم من ثبوت اجزاء آخر لها ثبوت موضوعات
لها اخر ايضا الذي هو المراد ههنا والمراد بالآلات هي الاسباب لا فرق بينهما الا باعتبار فان التدبير بالماكول
مثلا باعتبار تاثيره في الصحة والمرض سبب لهما وباعتبار استعماله لهما آلة و[illegible] السامري خصها بالآلات المستعملة في العلاج
باليد وهو تخصيص من غير ضرورة والحق لو كان المراد ذلك لفصلها كما فصل الاسباب بقوله واسباب ذلك
الى آخره اي اسباب حفظ الصحة وازالة المرض امور ثلثة التدبير اي تدبير حفظ الصحة وازالة المرض بالماكول
والمشروب باختيار ما يجب اكله منها نوعا ومقدارا او وقتا وباختيار الهواء المناسب لكل منهما وتقدير الحركة والسكون
ولم يذكر المساكن والبلدان لرجوعها الى اختيار الهواء ولا النوم واليقظة لرجوعها الى الحركة والسكون ولا الاستفراغ والاحتقان

٢ج

والاحتقان لرجوعها الى العلاج بالدواء وهو الثاني من الامور الثلث والثالث العلاج باليد اى باعمال اليد وهى ستة جبر العظم المكسور ورد العظم المخلوع والبط والقطع والكى والخياطة وقيل المراد مثل الدلك والتمريخ وليس بصواب لما صرح ان اعمال اليد هى الستة المذكورة ولو فسرت بما يعم القبيلتين لم يبعد عن الصواب **قوله** وكل ذلك اى مجموع هذه الثلثة التى هى التدبير والعلاج بالدواء والعلاج باليد اسباب عندنا بحسب صنفين لان نوع الانسان اما الاصحاء او المرضى واما عند الاطباء فاسباب الاحوال الثلث للاصناف الثلثة وهم الاصحاء والمرضى والمتوسطون **قوله** الذين ذكرهم وذكر انهم كيف يعدونهم متوسطين من قسمين لا واسطة بينهما فى الحقيقة قال الاستاذ هذا وعد من غير وفاء لانه لم يذكر ذلك فى هذا الكتاب كانه جعل ما يذكر عند تقسيم احوال البدن لا فادته ذلك بمنزلة ذكره وليس كما زعم لان المراد بكيفية عدهم متوسطين انهم ايدهم اما لعدم الصحة والغاية والمرض فى الغاية وباعتبار العضوين او بحسب الوقتين الى غير ذلك قد ذكره صريحا فى الفصل الثانى من الفن الثانى وقوله لا واسطة بينهما لا يقتضى الوعد بيان انتفاء الواسطة على ما لا يخفى لا يقال ما جعلها اسبابا لحفظ الصحة وازالة المرض ليس اسبابا مادية لهما ولا صورية ولا غائية بل فاعلية والفاعل ليس التدبير ولا العلاج لانهما فعل المدبر والمعالج فلا يكون هو ثالثا من الغير بل الفاعل ما يقع فيه وبه التدبير والعلاج كالامور الستة الضرورية والادوية المستعملة فى العلاج وقد ذكر فى الاسباب الفاعلية انها حافظة للصحة والمرض او مغيرة فيكون تكرارا وايضا العلاج سواء كان بالدواء او باليد لا يكون فى الصحة ولو فرض استعمال دواء او آلة فى حفظ الصحة لا يسمى علاجا لانا نقول المدبر والمعالج كما يقال للآمر يقال للمامور اذا اتى بذلك ان قلنا ان الفاعل ما يقع فيه وبه التدبير والعلاج فهى باعتبار النظر فى تاثيرها وخواصها غيرها باعتبار التصرف فيها واختيارها فلا يلزم التكرار واما جعل الثلثة اسبابا للحالتين فلانه قد يستعمل الدواء واعمال اليد حالة الصحة لما يتوقع من الامراض وذلك بالنسبة الى توقع حدوث الامراض علاج مع ان كونها اسبابا لهما لا يقتضى ان يكون كل منها سببا لكل منهما بل لو كان بعضها سببا لهما وبعضها لاحدهما لا غير صح ان يقال انها اسباب لهما وقوله فيما بعد كل ذلك بحسب ثلثة اصناف يحتمل المعنيين ايضا **قال** رح واذ قد فصلنا الخ **اقول** لما فرغ من موضوعات الجزئين اراد ان يذكرها على ما رتب عليه بحث الكتاب فانه قدم فى الجزء النظرى البحث عن الامور الطبيعية وذكر بعده بحث الاحوال ثم بحث الاسباب ثم بحث العلامات لان الاطباء جعلوا البحث الطب منقسما الى سبعة اقسام اربعة للنظرى وثلثة للعملى فقوله الاركان والامزجة والاخلاط والاعضاء والارواح والقوى والافعال هى موضوعات القسم الاول

٢٩
لع
١

من [illegible] بسبب [illegible] الصورة [illegible] للعبارات [illegible]

[illegible] الحركة [illegible] سكونه [illegible] الاعضاء [illegible]

[illegible] صورة [illegible] المزاج صورة [illegible]

صورة ثانية [illegible] المزاج [illegible]

[illegible] الى [illegible] الاخلاط [illegible]

ان [illegible] صورة [illegible] النفسانية [illegible] الافعال [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible] من الاخرى **قوله** [illegible]

[illegible] موضوعات [illegible] القسم الثالث [illegible] بعد ذلك العلامات [illegible]

[illegible] الشيخ [illegible]

[illegible]

بالعلم [illegible] الحركات [illegible] القسم الاول [illegible] القسم الثاني [illegible]

[illegible] القسم الثالث **قال** [illegible] **اقول** لما اورد الموضوعات على ترتيب [illegible]

في الكتاب اراد ان يبين ان العلم [illegible] ينبغي ان يكون قبل الشروع [illegible] مبادي ان لكل علم

موضوعا او موضوعات [illegible] مسائله [illegible] البرهان [illegible]

العلم فمبادي قد تكون تصورات وقد تكون تصديقات [illegible]

[illegible] العلم [illegible] في هذا العلم [illegible] عبارة عن [illegible]

[illegible] عبارة عن كذا [illegible]

الى ان يكون التصديق بوجوده [illegible] العلم [illegible] وجود [illegible] ثبوت شيء

[illegible] ان يكون التصديق بوجوده انما يحصل في العلم [illegible] تصورات [illegible] المبادي دون التصديق

[illegible] القسم الاول [illegible] القسم الثاني [illegible] العلم [illegible]

[illegible] تصور الشيء [illegible]

دون تصور الشيء [illegible] التصديقات [illegible] التصديق بوجود الموضوع

[illegible] ان يكون التصديق بوجوده [illegible] الصحة والمرض [illegible] تصديق [illegible]

بوجوده مقبولا من علم آخر كالاركان والمزاجات والاخلاط والارواح والقوى وبعض الافعال لان اثبات
وجود هذه الاشياء فى بدن الانسان من وظيفة العلم الطبعى وعند بعضهم الاركان مما هو التصديق بوجوده بيّن
بنفسه وهو فاسد لان البيّن وجوده فى العلم لا فى بدن الانسان ومنها المقدمات التى يتألف منها قياسات
العلم وهى ايضا ينقسم الى ما يكون بيّنة بحسب قبولها وتسمى القضايا التى رفية كقولنا الشئ اما ثابت او منتف وهى
المبادى على الاطلاق لانها لا تختص بشئ من العلوم لا الكلية والجزئية ويقال لها المبادى العامة ايضا وقال
الخونجى والسامرى المبدأ العام هو ما يبتنى عليه جميع ذلك العلم والخاص ما يبتنى عليه بعضه فان اصطلح عليه فلا مشاحة
فى الاصطلاحات كما لا نزاع فى الشهوات وان اراد بيان اصطلاح القوم فهو وهم لان الشيخ صرح فى الشفاء
بان المبدأ العام هو ما يكون مبدأ لكل علم والخاص المختص بعلم والى غير بيّنة لا يجب قبولها وهى وان كانت
مما يبتنى عليه جميع مسائل ذلك العلم لا يجوز بيانها فيه والا لزم الدور وان كانت مما يبتنى عليه بعض مسائله جاز بيانها
ولكن بالمسائل الغير المتوقفة عليها والا لزم الدور ولا الخروج من العلم واذا عرفت ذلك فاعلم ان جميع الاشياء
التى يطلب فيها بحسب تصوره على ما هى عليه لكن التصديق ببعضها انما هو بمجرد الوضع والتقليد وبعضها
البرهان ولذلك قسمها الى قسمين بقوله فبعض هذه الامور انما يجب عليه من جهة ما هو طبيب ان تصور بالماهية
فقط اى بالحقيقة من غير ان يحكم عليه بشئ تصورا علميا اى بالحد والرسم وان يصدق بهليته اى بوجوده
تصديقا على انه وضع له اى موضوع له مسلم مقبول من صاحب العلم الطبعى وبعضها يلزمه ان يبرهن عليه فى صناعته
وانما لم يقل ههنا وبعضها يلزمه ان يتصوره تصورا علميا مع كونه انه لا يكون الا كذلك لظهوره اذ البرهان عليه
يقتضى تقدم تصوره قال القرشى هذه الامور لا تنقسم قسمين بل جميعها يجب عليه من جهة ما هو طبيب ان يصدق
بهليتها من غيره لانها موضوعات والتصديق بوجود ما يجب ان يكون مقبولا من علم آخر وقد عرفت جوابه
قوله فما كان من هذه كالمبادى فيلزم ان يقلد بهليتها كالتكرار لانه قد علم من قوله فبعض هذه الامور يجب عليه
لكنه قد تضمن فوائد منها ان العلم بالموضوعات تصورا وتصديقا وان عد من المبادى الا انه ليس من حقيقة
والا كان جزء العلم اثنين لا ثلثة بل العلم بها كالمبادى من حيث الوضع والتسليم لان مبادى العلوم الجزئية مسلمة ويبرهن
فى علوم اخرى ومنها ان العلوم قد يكون كلية وقد يكون جزئية فالكلية هى التى يكون موضوعها اعم كالالهى
بالنسبة الى سائر العلوم والطبعى بالنسبة الى الطب وشبهه والجزئية ما يكون موضوعها اخص كالطبعى بالنسبة الى
الالهى والطب بالنسبة الى الطبعى والذى موضوعه اعم فهو كالمبادى لما هو موضوعه اخص ويسمى العلم الاقدم

اذ الاعم اقدم عند العقل من الاخص لان ادراك ما هو عام لقلة اغياره قبل ادراك ما هو خاص لكثرة اغياره
ولهذا اليسمى الالهي بالفلسفة الاولى وتسميته بعلم ما بعد الطبيعة انما هو بالنظر الينا لان تعلمه بعد تقوم العقل بالعلم الطبعي
اسهل ومنها ان موضوع العلم الكلي اذا لم يكن جزئيا بالنسبة الى ما فوقه لا يمكن التقليد فيه اذ لا علم فوقه
ليقلد صاحبه فيه ويتسلم منه بل التقليد انما يكون في موضوعات العلوم الجزئية لا في كلها لان بعضها يجوز ان يكون
بينا بنفسه وبعضها ما يجوز بيانه في صناعة بل فيها يكون متسلمة ويبرهن في علوم اقدم منها وكذا الكلام في موضوعات
الاقدم الى ان ينتهي الى ما لا علم فوقه كالفلسفة الاولى وقال الامام ان قوله مبادى العلوم الجزئية متسلمة ممنوع لجواز
ان يكون بينة بنفسها سلمنا انها متسلمة لكن لا نسلم انها يبرهن عليها في علوم اخرى لجواز ان تبين في تلك العلوم ويمكن ان يجاب
عن الاول بان الجمع المضاف ليس من صيغ العموم عنده وعن الثاني بان المراد بقوله ويبرهن في علوم اخرى انها ان كانت
مما يبرهن لكونها غير بينة فقد يبرهن في علوم اخرى **قوله** واذا شرع بعض المتطببين يريد به جالينوس وهذا منه
عجب فان جالينوس اذا كان متطببا فمن الطبيب في العالم **وقد قيل** ان الطب كان معدوما فاوجده بقراط
وميتا فاحياه جالينوس واعمى فبصره حنين ومتفرقا فجمعه ابن زكريا **قوله** يتكلم في اثبات العناصر اي واذا شرع
بعض المتطببين يتكلم في اثبات العناصر والمزاج وما يتلوهما مما هو موضوع لهذا العلم فانه يغلط من جهتين احدهما
من حيث انه يورد في صناعة الطب ما ليس منها وهو ظاهر لان ما هو من العلم الطبعي لا يكون من الطب وقال الاستاذ
لان كل علم انما يثبت فيه وجود احوال موضوعه فاذا اثبت فيه وجوده فقد ادخل فيه ما ليس منه وهذا الاثم في
جميع موضوعاته على ما عرفت وثانيهما من حيث انه يظن انه بين شيئا ولا يكون قد بينه لان ذلك البيان
للطبعي لا للطبيب بيانه كعدمه وقال الاستاذ لانه ان بينها بمقدمات طبية وهي انما تتحقق بعد تسليم موضوعه
فيكون قد اخذ الشيء مسلما في بيان نفسه وان بينه بمقدمات غير طبية فتلك غير معلومة في الطب وغير المعلوم
لا يفيد بيانا لشيء فلذلك قال ولا يكون قد بينه البتة وفيه نظر لان البيان يتوقف على العلم بتلك المقدمات
لا على كونها معلومة في الطب لا يقال ان بيان جالينوس لامثالها انما كان لئلا يتنفر المتعلم منها ومما ينبني
عليها وح لا يغلط فان قوله من ان مبادي العلوم الجزئية مسلمة ويبرهن في علوم اخرى خارج عنه
ايضا لانا نقول انه لو كان قصده ذلك لكان حقه ان يحكي عن الطبعي البرهان عليها وانما ذكره الشيخ
ليعرف ان بيان ذلك ليس من الطب ومن جملة ما تحقق معرفة الشيء ما يعرف خروجه عنه **قال** ح
والذي يجب **اقول** قد تقدم ان الموضوعات لا بد من تصورها وهي باعتبار التصديق على ثلثة اقسام قسم هو بين

بين بنفسه وقسم يتقلد منه وقسم يبرهن عليه فذكر الآن موضوعات الطب كل قسم منها فقوله والذي يجب منها ان تتصوره

الطبيب ويتقلد منه ما كان غير بين الوجود بالبلية اشارة الى قسمين قسم يكون بين الوجود بالبلية ولا يحتاج

الى بيان وتقليد ولم يصرح به لكن قوله ويتقلد منه ما هو غير بين الوجود يدل عليه لدلالته على ان بعضا منه بين الوجود

وهي الاعضاء والصحة والمرض لكونها مدركة بالحس وقسم لا يكون بين الوجود ويؤخذ بالتقليد وقد ذكره بقوله هو

هذه الجملة الخ **فمنها** الاركان انها بل هي وكم هي اي الاركان مما يجب على الطبيب ان يتسلم ماهيتها وانيتها

ومعنى بل هي طلب التصديق باحد طرفي النقيض فان كان الطلب بها وجود الشي كان الموجود دائما في معناه محمولا

يقال انها بسيطة كما في قولنا بل الاركان موجودة وان كان الطلب وصف الشي مع حاله وكان الموجود كالرابطة

انها مركبة كما في قولنا بل الاركان موجودة في البدن بل في قوله الاركان بل هي كذا في غيرها يحتمل ان يكون مركبة

اذ معنى بل هي انها موجودة في البدن ان يكون بسيطة ويلزم منها وجودها في البدن لان قول الطبيب بل الركن

موجود في قوة قولنا بل هو موجود في البدن الا انها مركبة البتة على ما قيل وفي بعض النسخ وكيف هي واين هي وهو

خطاء لان الاركان لم يبق على كيفياتها وليس لها في البدن كيفية الا المزاج وانها لا حيز معينا لها فيه **ومنها**

المزاجات انها بل هي وكم هي ولم يقل كيف هي لانها كيفيات ولا اين هي اذ لا حيز لها معينا في البدن **ومنها** الاخلاط

انها بل هي وكم هي وكيف هي اي في تولدها وتغذيتها وكيفياتها ولم يقل اين هي اذ لا حيز لها معينا **ومنها** القوى

انها بل هي وكم هي لم يقل كيف هي لانها كيفية نفسانية ولو قال كيف هي باعتبار كيفية فيضانها وتاثيرها في البدن

لم يبعد عن الصواب ولم يقل اين هي لانه لا اين لها بذاتها بل بتبعية الارواح وقد يوجد في بعض النسخ وذلك خطاء اذ لا

بالعرض حكم بالذات **ومنها** ان الارواح بل هي وكم هي واين هي وكان الحق ان يقول وكيف هي اذ يقال

ان الروح اسخن ما في البدن وانه يتولد من بخارية الاخلاط وكل ذلك مما يتقلد فيه من الطبعي **ومنها** قولهم ان لكل

تغير حال وثباته سببا فان هذا مع انه ليس من الموضوعات المذكورة مقدمة في القياسات المستعملة في الطب

وتسليمها ليس من الطبعي بل هي من الالهي لا يقتضي تسليمها بالطب بل الطبعي يتسلمها ايضا ولو اريد تخصيص قيل ان

ان لكل تغير حال من احوال بدن الانسان وثباته سببا **ومنها** ان الاسباب كم هي وهذا اليقين مما يتسلمه

الطبيب من الالهي انها اربعة ولم يقل بل هي لان قوله وان لكل تغير حال وثباته سببا يغني عنه **قوله** واما الاعضاء

ومنافعها فيجب ان يصادفها بالحس والتشريح اي ما ذكرنا من الامور مما يكفي فيه التقليد واما الاعضاء فانها

بينة باعتبار وجودها وانها كم هي او كيف هي في تركيبها ووضعها ومنافعها فليست بينة ولا مما يتقلد فيه

بل على معنى ان الفكر والتامل لا يستقل فى ادراكها بل يتوقف على مصادفة الاعضاء الظاهرة بالحس والباطنة بالحس
والتشريح وعلى هذا يندفع ما ذكره الامام وهو ان المنافع لا تدرك بالحس والتشريح بل بالفكر والعقل ولذلك يحسن بها العوام لا يدركون
منافعها وقال الخونجى فى جوابه اكثر منافعها الافعال وان اكثر الافعال محسوسة بما بين محسوسا يتوقف استخراج العقل لها على الحس
لتوقفه على تركيب الاعضاء واوضاعها ومقاديرها المدركة بالحس فكان معرفة جميع منافعها تتوقف على الحس وللقائل ان يمنع ان اكثر
منافعها الافعال وان اكثر الافعال محسوسة وقال السامرى المراد بالحس الحس الظاهر والباطن والمعنى ان الاعضاء وهيئتها
وتركيبها يدرك بالتشريح وما كان من منافعها ظاهرا يدرك بالحس الظاهر وما لم يكن ظاهرا فبالحس الباطن وللقائل ان يقول المنافع
الباطنة كيف يدرك بالحس الباطن وقيل ان المراد بالتشريح كتب اى مصادفة الاعضاء بالحس ومنافعها بكتبه وليس بشىء لان
الطبيب يجب ان يصادف الاعضاء ومنافعها بالحس والتشريح وجد فى التشريح كتاب او لم يوجد **قوله** والذى يجب ان يبرهن عليه
من تلك الموضوعات تصوره والبرهان عليه الامراض واسبابها الجزئية وعلاماتها وانه كيف يزال المرض ويحفظ
الصحة لا ان يبرهن على جميع الامراض واسبابها وعلاماتها لان ما يكون ظاهرا كبعض امراض التركيب والجراحات
الظاهرة وكذا اسبابها وعلاماتها لا يحتاج الى برهان بل يبرهن على ما كان منها خفى الوجود وتفصيله وتقديره
وتوقيته اما التفصيل فى الامراض فبان يبين ان المرض هو الحمى مثلا وانها صفراوية وخالصة **وقال القرشى**
تفصيل المرض هو ان سوء المزاج ان كان فى مقدم الدماغ اضر بالحس وان كان فى وسطه اضر بالفكر وان كان
فى مؤخره اضر بالذكر ولا بيان فيه لوجود المرض على انه خفى واما التقدير فيها فبان يبين مقدار المرض بالشدة
والضعف وانه هل يخرج كثيرا او قليلا واما التوقيت فيها فبان يبين ان المرض فى الابتداء او التزيد او
الانتهاء او الانحطاط لان التدبير بالدواء والغذاء يختلف بحسبها وفى بعض النسخ وتقريره بدل تقديره
ومعناه ان يعرف هل المرض استقر واستحكم او هو فى طريق الحدوث والظاهر انه تصحيف التقدير
لان التوقيت يغنى عنه واما تفصيل الاسباب فبان يبين ان سبب كل مرض ماذا يكون وتقديرها بان
يعرف مقدارها فى القوة والضعف وتوقيتها بان يبين انها تكون سابقة او بادية او لاحقة وانها تحدث
فى الشتاء او الصيف او فى غيرهما واما تفصيل العلامات فبان يعرف اختصاصها بالمرض
كالحمى والسعال والوجع الناخس والنبض المنشارى وضيق النفس بذات الجنب وتقديرها بان يعرف
قوتها وضعفها وتوقيتها بان يعرف اوقاتها فان من الاعراض ما يختص بالابتداء كاشتداد العطش والقلق
والسهر فى الحمى الصفراوية الخالصة لعدم النضج ومنها ما يختص بما بعده كظهور علامات النضج وعلامات

معنى

وعلامات البحران ومنها ما يدوم بدوام المرض كاختلاف النبض في الحمى واما التفصيل كيفية ازالة المرض فبان يعرف انه يحتاج الى مسهل ثم ان مسهل الصفرا مثلا كذا وتقديرها بان يعرف مقدار الدوا وكثرته وقلته وقوته شدة وضعفا وتوقيتها بان يعرف وقت استعمال المسهل مثلا من انه يستعمل في الابتدا البحران المرض او بعد النضج لسكونه ونحوه كالطلا من انه ينبغي ان يطول مدة ملاقاته او ينحى بسرعة وانما قيد الاسباب بالجزئية لان البرهان على اسبابها الكلية من المادية والصورية والفاعلية والغائية ليس على الطبيب بل ذلك مما يقلد فيه انما كانت هذه كلية لشمولها جميع الامراض وعدم اختصاصها ببعض دون بعض بخلاف الاسباب الجزئية المندرجة تحتها مع انها ايضا كلية باعتبار آخر **وقال الخونجي وليس** ام ان الجزئية قيد في الامراض ويكون اسبابها ايضا جزئية وكذا علاماتها وليس بصواب لو كان المراد ذلك لذكر ما يعقبهما او حرر عن الجميع انه لا يجوز ان يكون قيدا في الامراض لان الطبيب يجب عليه ان يبين ان المرض يكون سوء المزاج ويكون غيره ويكون ماديا وغيره وهكذا في العلاج يلزمه ان يعرف ان المرض من اي الاجناس ثم انه من اي انواعها حتى يتخصص **قوله** او جالينوس اذا حاول اي حاولة جالينوس لاقامة البرهان على القسم الاول وهو الذي يجب التقليد فيه لم يكن من جهة ان الطبيب يجب عليه ذلك من جهة انه طبيب بل لانه كان يحب ان يكون فيلسوفا فيتكلم فيه ليس به كما ان الفقيه اذا شرع في الفقه يثبت صحته ووجوب متابعة الاجماع لا يكون ذلك من جهة ما هو فقيه ولكن من جهة انه يحب ان يكون متكلما لان الطبيب من جهة ما هو طبيب او الفقيه من جهة ما هو فقيه لا يمكنه ان يبرهن على ذلك والا وقع الدور لان الطبيب من جهة ما هو طبيب انما يثبت ما يثبت بمباديه فلو ثبت مباديه من جهة ما هو طبيب بمسائله المتوقفة على مباديه لزم الدور **وقال الخونجي وغيره** ان الدور انما يلزم لو كانت المبادي عامة يتوقف عليها جميع المسائل اما لو كانت خاصة فلم لا يجوز اثباتها بمسائل غير موقوفة عليها ورد بان ذلك انما يمكن في مباد لا يكون مسائل من علم آخر بل من ذلك العلم اما اذا كانت مسائل من علم آخر فلا لكون الاجماع حجة مثلا فانه لا يمكن اثباته في الفقه الا بمسائل متوقفة عليه كما يقال لو لم يكن الاجماع حجة لما كان الحكم في المسئلة الفلانية كذا لكنه ثابت بالاجماع فيلزم الدور ضرورة **وقيل ان** صحة وجوب متابعة الاجماع من اصول الفقه فكيف جعلها من الكلام **واجاب** عنه القرشي وغيره بان الكلام يعني به ما يعم القبيلتين وقال الآمدي هذا مما لا يعنيه ما قيل فضلا عن فاضل مثل الشيخ **واجاب** بان موضوع اصول الفقه الادلة الموصلة الى الاحكام الشرعية وهي الكتاب والسنة والاجماع والقياس

التعليم الثاني في الاركان وهو فصل واحد

الاركان هي اجسام بسيطة هي اجزاء اولى لبدن الانسان وغيره

وبيان كون كل من هذه دليلا شرعيا اي حجة مفيدة للاحكام ليس على صاحب العلم بل على المتكلم وانما عليه ان يتسلمها ويقصدها كما فعل كما قاله الشيخ ولهذا كان قدماء الاصوليين يقتصرون على ذكرها ويتسلمون من المتكلم كونها ادلة شرعية ثم ينظرون في اقسامها ووجهات دلالتها وكيفية استثمار الاحكام منها لكن لما كان كون الكتاب والسنة حجة كالمبادي العامة لاصول الفقه لرجوع مستند الاجماع والقياس اليهما امتنع بيان كونهما حجة فيه بخلاف كون الاجماع والقياس حجة فانهما لما لم يكونا كالمبادي العامة مع بيان كونهما حجة فيه ولهذا اقتصر بعض متاخريهم على عدم الكتاب والسنة واما الاولان كونهما حجة على الكلام وبينوا كون الاجماع والقياس حجة فيه هذا حاله **وفيه نظر** لان كون كل منها من فروع الاصول الفقه لا يقتضي ان لا يكون بيان كون كل منها حجة على المتكلم بل على المتكلم على قال والقصة التي ذكرها عقيبه لا تصلح للدليل مع انه الا اشعار في كتبهم بهم واواخرهم تسلم حجية الاجماع من المتكلم او بان حاله عليه والحق ان يمكن بل بينه منه لا كونه حجة او واجبا اتباعه لا يلزم من كلام الشيخ ان يكون ما اثبات كونه حجة او وجوب اتباعه منه بل ان يكون اثبات صحته ووجوب متابعته منه وبينهما فرق **واعلم** ان قوله يجب ان يكون فيلسوفا تعريض به لم يكن منه واشارة الى ما ذكر في بعض التواريخ انه انما كان يلقب به من تمهر في جميع اجزاء الفلسفة فصنف جالينوس في جميعها كتابا وعرضه على ملك زمانه وسال ان يلقب به فقال الملك نحن لا نعرف ما فيه لكن نبعثه الى فلان الفيلسوف فان استحسنه نلقبك به فلما راه قال مصنفه لا يستحق هذا الاسم انما هو رجل طبيب **وقال المسيحي** ان من الناس من يتعجب بالحكيم وهذا هو الحق لان مثل جالينوس لا يقال في حقه يجب ان يكون فيلسوفا وليس لشيء الا ان جالينوس طبيب ولا يجب عليه ان يكون فيلسوفا **قال**

التعليم الثاني في الاركان

اقول هذا التعليم ثان في مباحث الاركان وهي العناصر وتسمى اسطقسات واصولا ايضا كل باعتبار فانها باعتبار ابتداء التركيب منها تسمى عناصر لان العنصر هو المادة وباعتبار انتهاء التحليل اليها اسطقسات لان الاسطقس ما ينحل اليه الشيء وباعتبار انقلاب كل منها الى الآخر اصولا لان كل شيء يرجع الى اصله وباعتبار كونها اجزاء المركب اركانا لان ركن الشيء جزؤه وخصت بها مع ان الاعضاء والارواح والاخلاط ايضا اجزاء لعموم جزئيتها للمركبات ولان المقصود منها هو ان يصير اجزاء لها بخلاف الاعضاء والارواح والاخلاط فان المقصود بها امور اخر تخصها فقوله اجسام جنس بعيد يشمل البسائط والمركبات وبقوله البسيطة يصير جنسا قريبا للبسائط من العناصر والافلاك وقوله هي اجزاء اولية لبدن الانسان وغيره يخرج الافلاك ويبقى الحد منطبقا على العناصر وعلى هذا يكون قوله التي لا يمكن ان تنقسم الى اجزاء مختلفات الصور ويحدث بامتزاجها الانواع

الانواع المختلفة الصور من الكائنات غير داخل في الحد فذكرها يهم بمعنى قوله البسيطة هي اجزاء اولية اذ البسيطة كما يطلق
على ما لا جزء له كالنقطة وعلى ما تشابهت اجزاؤه وكما يطلق على ما يكون اقل اجزاء من غيره كالمفصل بالنسبة الى
باقي الاعضاء المركبة والاجزاء الاولية كما يطلق على ما يحدث بامتزاجه انواع مختلفة الصور يطلق على ما يكون
بالقياس الى ما بعده اولا وان كانت بالنسبة الى ما قبلها آخرا كالاعضاء المفردة بالنسبة الى الآلية فتبين ان المراد
بالبسيطة هي التي لا يمكن ان تنقسم الى اجسام مختلفات الصور اي يكون متشابهة في اجزائها وبالاجزاء الاولية هي
التي تحدث بامتزاجها الانواع المختلفة الصور من الكائنات اي المواليد الثلثة الى غير ذلك فالتي لا تمكن الى آخره تفسير
لاجسام بسيطة واجزاء اولية على سبيل التوزيع للاجزاء اولية فحسب على ما ذكر اكثر الشارحين بناء على ما ذكره ابو سهل
من ان المراد بالاجزاء الاولية ان لا تتركب منها وغيرها يتركب منها لا لزم التكرار اذ البسيط على هذا يكون جزء من معنى الاجزاء
الاولية على ما لا يخفى ويصير الحد بمنزلة قول القائل الانسان جسم حيوان ناطق وقال المسيحي قوله اجسام
جنس للاجسام المركبة والبسيطة من الفلكيات والعنصريات وبسيطة احتراز من المركبات واجزاء عن الفلكيات
واولية عن اجزاء البدن الثانية كالاخلاط والثالثة كالاعضاء والتي لا يمكن ان تنقسم الى اجسام مختلفة الصور
عن البسيط الحي كاللحم ويحدث بامتزاجها الى آخره عن تركيب المبادئ ويذكر تركيب البدن عن الاعضاء المتشابهة
الاجزاء لان الكلام في تركيب الامتزاج فجعل قوله التي لا تمكن الى آخره داخلا في الحد وليس بشيء لان قوله بسيطة
على هذا يغني عن اولية وان سلم انه لا يغني منها فهي تغني عنه وعن التي لا يمكن ان تنقسم الى اجزاء المختلفة الصور الخ
على ما لا يخفى **واورد** على هذا الحد من وجوه **ا** ان القيدين الاخيرين يغنيان عما تقدمهما لانه لو قال الاركان
اجسام لا يمكن ان تنقسم الى آخره لكفى ولم يكن فيه ابهام **ب** انه جعل الاركان ههنا اجزاء اولية وفي قوله وهي
الاركان جعلها ابعد الاجزاء وبينهما تناف **ج** انه ان عنى بقوله وغيره كل ما يغاير الانسان لم يصح لان الاركان
ليست اجزاء الكثير من الاشياء كالفلكيات وان اراد به بعض ما يغايره كان تعريفا بالمجهول **د** انه جعل الجسم جنسا
للركن وهو غير جائز لان الركن من حيث هو ركن منسوب الى الغير فانك ما لم تفرض شيئا يجعل الركن ركنا منه
لم يمكنك ان تعقله ركنا واما الجسم من حيث هو جسم فيستحيل ان يكون منسوبا الى غيره والشيء الذي يجب كونه
نسبيا يمتنع تقومه بما يستحيل كونه نسبيا **واجيب عن ا** بان الحد بالقيدين الاولين اوجز وهو مطلوب في
التحديد وعن **ب** بان ذلك كان بحسب قابلية الصحة والمرض وهذا بحسب التركيب فلا منافاة وعن **ج** بان
المراد كل ما يغايره من المركبات على ما يدل عليه السياق وعن **د** بان الشك انما يتوجه لو كان التعريف حدا

الا اذا كان مسما فلا لان تقويم انه متصور في الحد الا في الرسم سلمنا ولكن المضاف على قسمين حقيقي وهو ما لا مفهوم
له وراء الاضافة كالابوة والبنوة ومشهوري وهو معروض تلك الاضافة كالاب والركن وهذا القسم لا يلزم
ان يكون حده باعتبار الاضافة بل يجوز ان يحد ذات المعروض وحده وح المذكور في حده لابد ان يكون
من الامور الداخلة في ماهيته بدون اعتبار الاضافة **قوله** فليتسلم الطبيب من الطبيعي انها اربعة لا غير انما يسلم
من الطبيعي ذلك لما عرفت انها من موضوعات الطب فليس على الطبيب البرهان على انها هي وكم هي وقوله
لا غير معناه انه ليس ازيد ولا اقل وما قال الخونجي وغيره من الشارحين من انه اشارة الى انها ليست اقل
من اربعة على ما ذهب بعضهم ان عنصر الكائنات هو النار وحصول الثلثة الباقية بالتكاثف والارض وحدها وحصول
الباقية بالتلطيف او الماء وحصول الثقيلين بالتكاثف والخفيفين بالتلطيف ولا ازيد على ما قال اصحاب الخليطان ان
كل نوع من الكائنات يتركب من اجزاء لا تتناهى متساوية له في الصور النوعية لا يحس بها للصغر فاذا اجتمعت احس
بالمجموع ليس بشيء لان الاول لا يقتضي كونها اقل من اربعة والثاني وان اوهم كونها ازيد لكن لا يقولون انهم
انها اربعة وح كيف يشير الشيخ الى ذلك **وما يدل على انها اربعة** ان البدن من الاعضاء الاصلية وهي
من المتشابهة الاجزاء وهي من المني او الدم وهو من الغذاء وهو اما نبات او حيوان وهو ايضا من النبات وهو من
الاركان ولهذا لا ينبت من عنصر ولا من اثنين ولا من ثلثة بل من اربعة ولانا اذا احرقنا البدن يسيل منه اجزاء مائية
ويبقى منه اجزاء ارضية وينفصل منه بخار بعضه حار يابس وهو النار والباقي هو الهواء **واحتج بقراط** على
انا نتالم من الكيفيات اذا وردت على ابداننا والالم احساس بالمنافي والمنافي هو الضد فثبت ان بها دليل على
ان في ابداننا اضدادا وهي لا تقوم بذواتها لكونها اعراضا بل بمحال هي الاركان وهذا يدل على ان
في البدن جوهرا يابسا وجوهرا رطبا بالطبع لان اليبوسة لا يولم بالذات بل بالعرض والرطوبة لا يولم البتة بالذات
بل بالعرض **قوله** اثنان منها خفيفان اي اثنان من هذه الاربعة خفيفان واثنان منها ثقيلان فالخفيفان
النار والهواء والثقيلان الارض والماء وكل من الثقيل والخفيف اما مطلق او مضاف فالمراد بالخفيف ما
طباعه ان يتحرك نحو المحيط وبالثقيل ما في طباعه ان يتحرك نحو المركز وبالمطلق ما يبلغ في ذلك الغاية كالنار والارض
فانهما اذا خليا وطباعهما طفت النار على الثلثة ورسبت الارض تحت الثلثة وبالمضاف ما لا يبلغ الغاية
كالهواء والماء فانهما اذا خليا وطباعهما يسكن الهواء فوق الماء وتحت النار والماء فوق الارض
وتحت الهواء **قال** رح والارض جرم بسيط الخ **اقول** لما عرف الاركان وذكر ان الطبيب

الطبيب يجب عليه ان يتسلم انها اربعة شرع في تعريف كل منها فالجرم يرادف الجسم وهو جنس بعيد **قوله** بسيط
يخرج المركبات وكيلة قريبا وباقي القيود كالفصل وعلم من كونها بسيطة ان شكلها كرى لا ثلم لها ولا الحزاز لانها
من خواص المركبات لا يقال اللون ايضا من خواص التركيب مع انهم اتفقوا على انه لابد للارض من لون يحصل
من انعكاس شعاع الشمس عنه الضوء والحرارة وان اختلفوا في انه الغبرة او السواد لان التي لها لون ليست
على صرافتها لاختلاطها بالهواء والماء **قوله** موضعه الطبيعي هو وسط الكل اي وسط كل الاجسام من حيث هو
كل لانه مركز العالم ووسط الفلك الاعظم لانه يسمى فلك الكل وعقله ونفسه عقل الكل ونفسه لا وسط
كل واحد من الافلاك لانتقاضه بالخوارج المركز وانما كان موضعه الطبيعي وسط الكل لانه ثقيل والثقيل يهوى
بطبعه الى السفل وهو الموضع البعيد من الفلك ابعد المواضع منه المركز وهو ما يهوى كل جزء بطبعه اليه
حتى اذا تراكمت الاجزاء بعضها على بعض من الجهات صارت كرة وفي قوله موضعه الطبيعي اشارة الى بطلان
مذهب من يقول الارض مقسورة في وسط الكل اما لدفع الفلك لها من الجوانب على السواء او لجذبه اياها
كك **قوله** يكون فيه بالطبع ساكنا وتحرك اليه بالطبع ان كان مباينا ليس من تمام التعريف بل لازم
للموضع الطبيعي اي الموضع الطبيعي شانه ذلك بخلاف غير الطبيعي فانه لا يكون فيه بالطبع ساكنا ولا يتحرك
اليه ان فارقه لان السكون فيه والحركة اليه لا يكون الا بالقاسر فاذا زال القاسر تحرك الى ما يقتضيه بالطبع
واعترض الامام بان تعريف الارض مع كونها معلومة للجمهور بكونها وسط الكل الذي لا يعرفه
الا الخواص بادلة غامضة تعريف للظاهر بالخفي **وبانه** لا يمكن اقامة البرهان على كونها في الوسط
الا بعد معرفتها فلو استفيد معرفتها من كونها في الوسط لزم الدور وهذا ان كان الغرض منه التعريف
وان كان الغرض ذكر صفة من صفاتها فلا فائدة فيه للطبيب لانه انما ينتفع بكونها جزء من البدن سواء
كان موضعه الوسط او المحيط **وبان** السكون عدم الحركة عما من شانه ان يتحرك لكن ليس من
شان كل الارض ان يتحرك واذا لم يمكن اعتبار الملكة لم يثبت عدمها فلا يكون ساكنة سلمنا
لكن لا نسلم ان سكونها بالطبع لانه علة الحركة فيكون عدمه علة للسكون لان علة العدم عدم العلة سلمنا
لكن لا نسلم انها يتحرك اليه بالطبع ان كان مباينا وانما يلزم ذلك لو لم يكن مغلوبا بالعاوق **والكل ضعيف**
اما الاول فلانا لا نسلم ان الجمهور يعرفونها بالحقيقة كيف وهم لا يعرفون بساطتها حتى اعتقدوا
ان المعادن منها وما لا يعرفه الا الخواص وهو الحكم بكونها في الوسط او تصور كونها في الوسط بمعنى انطباق مركزها

على مركز العالم لا تصور كونها وسط الاجرام العنصرية **واما الثاني** فلان اقامة البرهان على كونها في الوسط تتوقف على مزيتها بوجه ومعرفتها بالحقيقة متعلق كونها في الوسط فلا دور **واما الثالث** فيمنع عدم انتفاع الطبيب بتلك المقدمة فانه اذا وجد ان بعض الاغذية او الاخلاط علم ان الغالب عليه الارض فيستدل بالثقل على غلبة الارضية لانها اثقل الاركان فكون موضعها الطبيعي وسط الكل **واما الرابع** فلان طبيعة البسيط واحدة فاذا صح على بعض اجزاء الارض الحركة صح على الجملة **واما الخامس** فلان الطبع ليس علة الحركة مطلقا بل هو بشرط كونه خارجا من مكانه الطبيعي يقتضي الحركة وبشرط كونه فيه يقتضي السكون **واما السادس** فلان المقتضي عند المعاوقة لا يخرج عن اقتضائه فان طبيعة الماء مقتضية للبرد وان سخن لم يترتب عليه اثره لكن لا يلزم منه بطلان الاقتضاء **قوله** وذلك هو ثقلها المطلق اي كون الارض بحيث يتحرك بطبعها الى وسط الكل ان لم يكن فيه واذا حصلت فيه سكنت هو ثقلها المطلق لانه ليس بالاضافة الى شيء وقال اكثر الشارحين ان ذلك اشارة الى طبع الارض الموجب للحركة الى الوسط عند المباينة والسكون فيه عند عدمها الا ان الثقل والخفة قد يراد بهما نفس الميل مثل التصاعد والتسافل وليس هو المراد هنا والا لم يكن العناصر خفيفة ولا ثقيلة في احيانها اذ لا ميل لها ح وقد يراد بهما ما يوجبهما اي الطبع وهو المراد وما ذكرنا اظهر على ما لا يخفى **قوله** وهو بارد يابس في طبعه اما انه اي هذا الجرم البسيط الذي هو الارض بارد في طبعه فلاحساس برودته عند انتفاء المسخن كشعاع الشمس وغيره ولو لم يكن طبيعته التي هو صورته النوعية مقتضية للبرد لما كان كذلك واما انه يابس فلانا نعني باليبوسة الا الكيفية التي لاجلها يعسر قبول الاشكال الغريبة وتركها وهو كذلك **قوله** في طبعه اشارة الى ان البرد واليبس ليسا له من الغير والسبب بعده عن الحركة الفلكية المسخنة كما زعم قوم **قوله** اي طبعه اذا خلي وما يوجبه تفسير لكونه باردا يابسا اذا خلي يجوز ان يكون مسندا الى الطبع وما يوجبه معناه ما يقتضيه الطبع وان يكون مسندا الى الجرم والمراد بما يوجبه طبعه اي طبع هذا الجرم طبع اذا خلي هو وطبعه لم يتغير بسبب من خارج ظهر عنه برد محسوس ويبس وانما لم يقل برد ويبس محسوسان لان كون اليبس محسوسا مشكوك عندهم بخلاف البرد لان كونه غير محسوس معلوم لان المحسوس هو عسر قبول الاشكال وتركها ليس هو اليبوسة اذ اليبوسة الكيفية الموجبة له وهي غير محسوسة او لانه عدم سهولة قبول الاشكال وتركها وذلك عدمي او لان الاحساس انفعال من المحسوس واليبس كيفية انفعالية فلا يوجب فعلا في الغير **قيل** البرد واليبس طبعا الارض فلا يجوز جعلهما موجبين عن طبعها **ثم** انه امر واحد فكيف يجوز استناد الكثير اليه كالسكون في الوسط والحركة اليه والبرد واليبس **والجواب عن الاول** ان المراد بالطبع هو الصورة النوعية وهي مغايرة للكيفيات لبقاء العنصر مع تغيرها **وعن الثاني** بجواز صدور الكثير عن الواحد من

من جهات وههنا كذلك لان طبع الارض تقتضي الحركة من جهة خروجها عن المكان والسكون من جهة كونها فيه والبرد
من جهة الصورة الجسمية واليبس من جهة الهيولى او طبعها تقتضي البرد بالذات واليبس بتوسط البرد **قوله** ووجوده في
الكائنات وجود مفيد لاستمساك الثبات وحفظ الاشكال والهيآت المراد بالكائنات المواليد الثلثة ومفيد
يجوز رفعه على الصفة وجره على الاضافة والمراد بالاشكال الاستقامة والانحناء والدقة والغلظة وبالهيآت
التحدب والتقعر ونحوهما **قال** رح واما الماء فهو جرم الخ **اقول** الماء جرم بسيط موضعه الطبعي ان يكون شاملا
للارض مشمولا للهواء لانه يطلب بطبعه القرب من المركز لا نفسه لان ثقله ليس في الغاية فيكون قربه من جميع الجوانب
متساويا وذلك يوجب ان يكون محيطا بالارض ومحاطا للهواء لكن انما يجب ذلك لو كان الارض والهواء على
وضعيهما الطبعيين لا على ما هما الآن فان بعض الارض انكشف من الماء واتصل بالهواء لاسباب خارجة وهي ان
الاجرام النيرة كان لها تاثير في الاجرام العنصرية فتسخنت بذلك اجزاء من الارض وتصاعدت دخانا وكانت
طبيعة الارض يابسة لا تسيل حتى تملا تلك الثلمة فبقي ذلك الموضع غائرا فسال الماء اليه لما فيه من الميل
الى قرب المركز فبقي ما ارتفع من الارض مكشوفا منه وصار منبتا للنبات ومسكنا لاكثر الحيوانات **قوله** وهو
ثقله الاضافي اي كون موضعه الطبعي بحيث يكون شاملا للارض مشمولا للهواء هو ثقله الاضافي لا طبيعته الموجب
للحركة الى قرب الارض على ما قيل لما عرفت انما قال هو ثقله الاضافي ولم يقل هو خفة الاضافية مع انه خفيف
بالنسبة الى الارض لان ثقله انما هو بالنسبة الى عنصرين والخفة بالنسبة الى واحد **قوله** وهو بارد رطب
اما انه بارد فلانه اذا زال عنه القاسر عاد الى البرودة ولولا ان طبيعته تقتضي ذلك لما كان كذلك واما انه
رطب فلان المراد به يقبل الاشكال بسهولة ويتركها بسهولة وهو كذلك **قوله** اي بطبعه طبع على ما عرفت **قال الامام**
ان طبع الماء لو اقتضى البرودة والرطوبة لاقتضى ضدين لاقتضاء البرودة الجمود وهو عسر القبول والرطوبة
سهولة القبول **والجواب** ان الرطوبة عند الشيخ ليست له بالطبع على ما سنبينه وعند من يقول بان طبعه
يقتضيها فاقتضاؤه لسهولة قبول الاشكال التي هي الرطوبة بالذات واقتضاؤه لعسر قبول الاشكال الذي هو الجمود
بالعرض لانه بواسطة برودته ولا استحالة فيه فان الحركة تقتضي السخونة بالذات والبرودة بالعرض بتوسط التحليل وانما
لم يقل بارد رطب محسوسان اما الاول فلان الاحساس انفعال من المحسوس والرطوبة كيفية انفعالية فلا يوجب فعلا
او لانها عبارة عن عدم ما يمنع السيلان عند بعض والعدم لا يكون محسوسا وعند من يجعلها وجودية غير محسوسة ايضا
بدليل انا لو قدرنا هواء خاليا عن جميع الكيفيات الغريبة لا نحس بوجوده بل نتوهم خلاء الا ان يظهر بطلانه

بادلة فاسضة فلو كانت الرطوبة محسوسة لكان الهواء بالضرورة محسوسا ولو كان محسوسا لما عرض الشك في وجوده

وانما ابا طل فالمقدم مثله وانما قال وحالة هي رطوبة دون ان يقول هي رطوبة كما قال في الارض ويبس لان

سيلان الماء عرض على ما صرح به في الشفاء والطبعي له الجمود ولكنه لما كان في جبلته طبيعته بحيث يحيب بادنى سبب

كيسير من الحرارة الى ان يتفرق ويتحد ويقبل اي شكل كان ثم لا يحفظه جعل رطبا بهذا الاعتبار فهو ليس رطبا بذاته

بل له حالة وهي كونه في جبلته بالحيثية المذكورة يسمى تلك الحالة رطوبة بالمجاز وانما قال هو على ما في اكثر النسخ

انه للحالة باعتبار الخبر لان الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فرعاية الخبر اولى وانما قال تتفرق وتتحد لان الرطوبة

يتحقق بالتفرق مع اتصال وحداني في الاجزاء ولا يريد بلن يتحد مع الجمود لانه في الجمود لا يحتاج الى سبب من

الخارج لان ذاته تقتضيه وانما قال بحيث يحيب بادنى سبب لم يقل بحيث يحيب بسبب لئلا يصير الارض رطبة بهذا المعنى

اذ يصدق عليها انها في جبلتها بحيث يحيب بسبب كما يفعله اصحاب الكيمياء **وقال السامري**

انما قال وحالة هي رطوبة لان المدرك من الرطوبة في الماء هو كونه في جبلته على ما ذكر ولا يدري ان هذا المدرك

هو مفهوم الرطوبة او حالة غير الرطوبة يلزم الرطوبة فلما احتمل ذلك لم يجزم بان المدرك نفس الرطوبة وليس في شيء الماء ولا فلانه

لا خفاء في ان هذا المدرك ليس الرطوبة المعروفة بل حالة غيرها وهي ليست بلازمة للرطوبة والا لزمت الهواء واما

ثانيا فلان قوله وحالة هي رطوبة صريح في الجزم والحق ان الرطوبة اذ فسرت بسهولة قبول الاشكال وتركها كانت

مشتركة بين الهواء والماء لكن الهواء ارطب منه لانه اسهل قبولا للاشكال وتركها وكذا البرودة مشتركة بين الماء

والارض الا انها في الماء اشد لانا نحس من برده اذا ذاب بحرارة الشمس فضلا عن الجامد اكثر مما نحس من برد الارض

وليس ذلك لانه ينفذ للطافته في المسام والارض لكثافتها لا ينفذ لان الماء الجامد لا ينفذ في المسام البتة مع ان

الاحساس به اكثر **وقيل** الارض ابرد لان الثقل معلول البرد كما ان الخفة معلول الحر والثقل في الارض اقوى فالبرد فيها

اقوى لان قوة المعلول دليل على قوة العلة **وهو ضعيف** لان حرارة بعينها لو سخنت ماء وحجرا يكون حر الحجر

اقوى من حر الماء مع تساوي العلة **قوله** ووجوده في الكائنات ليسلس اي لينقاد للانطباع لسهولته

للمياه التي يراعى في اجزائها من التشكيل والتخطيط اي التصوير والتعديل اي التسوية الى آخره قال الامام

وقال الامام لا يخفى ان يعتبر في كون الشيء رطبا كونه بحالة يلتصق بالغير او لا فان اعتبر لم يكن الهواء رطبا

وهو باطل عندهم وان لم يعتبر لم يكن اختلاطه باليابس سببا لاجتماع الاجزاء الارضية لان الهواء مع

انه ارطب بهذا المعنى اذا اختلط بالتراب لا يستمسك بل يتشتت وح لا يصح قوله استفاد اليابس من الرطب

من الرطب تبرد التمرید بالخ ولقائل ان یقول التقسیم غیر منحصر لجواز اعتبار الالتصاق فی البعض وهو الرطب
الذی یلزمه بلة وعدم اعتباره فی البعض وهو الذی لا یلزمه بلة کالهواء سلمناه لکنه لم یحکم بان الرطب حتی یختلط بالیابس
استغنی کل منهما بالالتصاق بالآخر بل قال انه ما یحمل الرطب الیابس وهو عبارة عن اجتماع اجزاء کل منهما مع الآخر بحیث لا یبقی تمیز
بینهما وهذا یتوقف علی الالتصاق المتوقف علی البلة او وجوده فی الماء فلا یلزم من عدم اقتضاء رطوبة الهواء ذلک عدم اقتضاء
الماء ایاه **قال** وهو الهواء الخ **اقول** الهواء جرم بسیط موضعه الطبیعی فوق الماء وتحت النار لانه اخف من الماء
واثقل من النار وهذا ای کون موضعه الطبیعی فوق الماء وتحت النار خفته الاضافیة وانما لم یقل وهو اثقل اضافی
مع انه ثقیل بالنسبة الی النار لان خفته لکونها بالنسبة الی عنصرین اکثر من ثقله لکونه بالنسبة الی احد ویعلم مما ذکرنا
ان ما قال القرشی وهو ان الحکم بان الهواء خفیف وان لم یکن اولی من الحکم علیه بانه ثقیل وکذا الحکم علی الماء بانه
ثقیل لیس اولی من انه خفیف لکنا انما خصصنا الهواء بالخفة والماء بالثقل بالنسبة الینا لانا نری الهواء
یعلو علینا والماء ینزل الیس بل مبنی لما بینا من الاولیة **قوله** وطبعه حار رطب علی قیاس ما قلناه **اما انه**
حار فلانه لو کان باردا لکان ثقیلا کثیفا لان البرد علیه لهما ولو کان معتدلا فی الحر والبرد لکان متوسطا
فی الثقل والخفة واللطافة والکثافة والوجود بخلافه **وقیل** لانه لو کان باردا وهو رطب لساوی الماء فی الماهیة
ولما هرب من حیز الماء واذا لم یکن باردا کان حارا ولان الماء اذا افرط فی تسخینه انقلب هواء وکذا الهواء
اذا افرط فی تبریده انقلب ماء مع تشارکهما فی الرطوبة ولیس ذلک الا لان المنافاة بینهما بسبب الحرارة
والاول ضعیف لان الاشتراک فی اللوازم لا یدل علی الاشتراک فی الملزومات وهو الذی
یقال ان الموجبتین فی الشکل الثانی لا ینتجان **وکذا الثانی** لامر تخالفهما فی الرطوبة **واما انه** رطب
فلانه قابل للاشکال وترکها بسهولة وهو ظاهر **وقال قوم** انه لیس بحار ولا رطب اما الاول فلانه لو کان حارا
بالطبع لما برد بانقطاع تاثیر الشمس لان ما بالذات لا یزول ولما اختلف بالبعد والقرب لکنه علی قلل الجبال
ابرد ولما برد الماء لان برد الماء لا محالة یکون باردا لکنه یبرده سیما اذا بولغ فی رفعه کما فی البردات
ولکانت سخونته فی الغایة لان المادة الحاملة لتلک الطبیعة قابلة للسخونة ولا مانع واما الثانی فلانه
لو کان رطبا لما جففت شیئا من الاجسام المبلولة بل زاد بلة **والجواب** عن الاول بوجوه
ما ذکره فی الاول ان الهواء الذی یلینا لیس بل بالطبیعة لمجاورته للعنصرین الباردین غیر انه کالة
والانعکاس ضوء الشمس عن وجه الارض ما یوجب تسخینا ما ولکن هذه التاثیر لا یبعد عن موضع الانعکاس کثیرا

فيكون تسخين الهواء الذي يماسها ساعة اشد من بعد ما تم هذا التسخين بحيث تصعد الابخرة المائية ويكون اول صعودها فاذا ابعدت عن تسخين الانعكاس عادت بطبعها باردة فبردت الهواء جدا ولهذا كلما زيد في الارتفاع كان ابرد لكن ينتهي لا محالة الى حيث تنقطع تصاعد الابخرة لزوال الحرارة المصعدة وبعد ذلك يكون ذلك الهواء خاليا من الابخرة الا ما يتكون فيكون حارا بالطبع وهذا انما يكون على بعد سبعة عشر ميلا على ما تحقق في الهيأة ومن هذا يعلم جواب ثانيها

لان برد الهواء في قلل الجبال يكون لاجتماع الابخرة المائية الباردة وهو ايضا ثالثها اي لقلة انعكاس الشعاع الى التسخين في رؤوس الجبال فيعود الى البرد بطبعه فان قيل قد ذكر ان باطن الارض في الشتاء احر منه في الصيف لاستيلاء البرد على ظاهره بسبب برد الهواء فلو جعل برد الهواء لبرودة ظاهر الارض دار قلنا البرد الذي يستفيده الهواء من الماء هو غير البرد الذي يستفيده منه باتصاله به ولا يلزم الدور الممتنع بل الامور الكائنة الى سدة ونحوه عن مثله لتوقف ابتلال الارض على المطر وتوقف المطر على ابتلالها وتوقف البيضة على البط وهي على بطها

اما عن رابعها فبانه لا يلزم من كون الماء وقابلة للتسخين وقابلة للعفونة وانما كان كذلك لو لم تكن الرطوبة في العفانة مانعة منه وعما ذكره في الثاني ان الرطوبة في الهواء ليست بمعنى البلة حتى لا تكشف ما ينشر فيه بل بمعنى سيلانه تخفيفه لما ينشر فيه فانما هو لتبخير الاجزاء المائية وتجارته وقال ابن ابي صادق ان ذلك انما هو لان حرارة

الهواء في العفانة وطوبة الماء دونها ومن شان الاقوى ان يجذب الاضعف الى ذاته فيجذب رطوبة الماء الى الهواء وهو ضعيف اذ لو كان كذلك لجذبت حرارة الهواء الى النار وبرودة الارض الى الماء وبقي الهواء بلا حرارة والارض بلا برودة **قوله** ووجوده في الكائنات **ليتخلل والتخلخل** الحقيقي هو ان يزيد مقدار الجسم من غير انضمام جسم اليه كما للماء عند غليانه والمجازي هو ان يزيد مقدار الجسم بسبب انه يخالطه جسم رقيق كالقطن المنفوش لمداخلة الهواء بين اجزائه وهو المراد ههنا اي وجوده في الكائنات انما هو لاحتياج الحيوان والنبات منها الى ان تتفرق اجزاؤها الارضية والمائية بحيث تقع بينها فرج ومسام يملأها الهواء فيفيدها تخخلخلها والاستقلال فلولا انه يملأها لا يمكن ذلك لاستحالة الخلاء فتفاعل التخلخل الكائنات اي تتخلخل اجزاؤها **قوله** بلطف اي يرق قوامها لانه لكونه ارق من الماء والارض اذا خالطهما صار المجموع ارق قواما لا محالة **قوله** ويخف ليتعلل اي يرتفع من قولهم استعلت السماء اي ارتفعت لان الهواء اذا احتبس في مسام المركب وطلب التصاعد ووقع بين جسدين ثقيلين يجاذبه فيصير المركب اخف واقل ثقلا ولهذا يطفو الجليد على الماء ويزيد ثقل الميت بانفصال الهواء عنه وانسداد منافذه بخلاف الجليد وظن السامري ان التخلخل

ان التخلخل ههنا هو الحقيقي اذ لو حمل على المجازي وهو رقة القوام لم يحسن قوله ويلطف لان اللطافة هي رقة القوام
ولانه لو اراد المجازي لم يقل بحيث يستقل لان الخفة والاستقلال من لوازم الحقيقي **وهو فاسد** لانا لا نسلم ان التخلخل
المجازي هو رقة القوام وان الخفة والاستقلال من لوازم الحقيقي فقط فان الجليد غليظ القوام وفيه تخلخل ما الا انه تخلخل
وليس بحقيقي لان خفته لما خالطه جسم رقيق وهو الهواء وقال القرشي ان الاستقلال هو الاقلال اي الحمل من قولهم لعله اذا حمله
والهواء اذا خالط العنصرين البارزين كان اقلال القوة المحركة للمركب عند الحركة اسهل وليس بصواب اذ لو ثبت مجيء الاستقلال
بمعنى الاقلال لم يستقم المعنى لان يستقل مسند الى ضمير الكائنات لا الى ما يتعلق بها **قال** رح واما النار الخ **اقول** النار جرم
بسيط موضعه الطبيعي فوق الاجرام العنصرية كلها عند الاكثر وانما انث هو من النار التي عندنا الميل الى المحيط وقيل هو
الوسط لانها اشرف لكونها لطيفة مضيئة اللون بخلاف الارض والوسط اشرف لبعده عن الآفات وليس بشيء اما اولا
فلان النار وان ترجحت بما ذكر لكن الارض ترجحت عليها من جهة انها تصلح لان تكون منبتا للنباتات
ومسكنا للحيوانات ونحوها واما ثانيا فلان فوق الجميع ابعد من الآفات والضمير في كلها يجوز ان يكون
للاجرام المذكورة قبله على ان يكون اللام للعهد ويجوز ان يكون لجميعها لظهور المراد فانه اذا قيل هو فوق القوم
لا يفهم انه خارج منهم وقال المسيحي المراد بكلها ما فيها والا فهي منها ثم قال كذا قال ابن تلميذه والحق عندي ان
الضمير للمواضع اي مواضع الاجرام كلها والاول خروج عن اللغة والثاني لا يخلو عما توهم **قوله** ومكانه الطبيعي هذا
اشارة الى تعيين مكانه اي مكانه الطبيعي هو السطح المقعر من الفلك الذي ينتهي الفلك عنده ذلك السطح الينا فالذي صفة
الفلك وهو الذي يشعر ان المراد هو الفلك الاخير وان جعل الذي صفة السطح يكون بيانا للسطح المقعر
فلا يفيد الغرض لان كل فلك ينتهي بسطح يلي فوقه وهو المحدب وسطح يلينا وهو المقعر وفي بعض النسخ الذي
ينتهي عنده الكون والفساد وهذه اولى اذ المراد ان مكانه السطح المقعر من الفلك الاخير وهذه صريح فيه دون
الاول وفي بعضها الذي ينتهي عنده النار وهذه احسن لاشتمال الاولى على زيادة والثانية على تشنيع وقال
الاستاذ الظاهر ان لفظة الينا كانت اليها فصحفت وتقدير الكلام السطح الذي ينتهي الفلك عنده ذلك السطح الى النار
وليس على ما ينبغي لبعد التصحيف مع ما فيه من تانيث الضمير بعد تذكيره في كلام واحد لانه جعل الذي صفة السطح وهو لا يفيد
المطلوب اذ لكل فلك سطح ينتهي عنده الى النار كما كان ينتهي الينا والاولى عندي ان يجعل الذي صفة الفلك كما قلنا
اولا والضمير في عنده للسطح لان انتهاء الفلك الينا انما هو عنده وانما لم يقل من فلك القمر اذ لا برهان
على انه لا فلك تحته بل مذهب بعض هو انه يجب ان يكون تحته فلك ولم يقل من الفلك الاخير

لانه بالنسبة اليها اولى لان الافلاك كانها تماسها في مكانها الطبيعي لم تكيف بالضرورة لكون احاله في وضعها لان حيزه
هو باطن مقعر الفلك ومحدب الهواء لذلك لم يقيد بالطبيعي الا في اكثر النسخ وقيد المكان به لان المكان الطبيعي
هو السطح المذكور بعينه قال المحشي مهنا اذا كان مكانه الطبيعي هو الذي يكون الجسم فيه بالطبع ساكنا فاذا تحرك المكان بتمامه
فيكون كل جزء من مقعر الفلك مكانا طبيعيا لجزء من النار فاذا تحرك المكان لزم حركة المتمكن ويعلم منه وجوب حركة الحوى
بحركة الحاوي ثم قال فان قيل يلزم على هذا من حركة النار حركة جميع العناصر والوجود دليله ومن حركة الافلاك
الاعظم الى المركز حركة جميع الافلاك والوجود بخلافه على ما دل عليه الارصاد قلنا ان ما صار النار من العناصر
ليس على محض بساطته فلا يكون كل جزء من مقعر النار مكانا طبيعيا لما يلاصقه من الهواء فيجاز مخالفته الحوى
في الحركة ولقائل ان يمنع ان مكان الجزء جزء مكان الكل وانه لو تبدل المكان او بعضه على الكل
لزم حركته في مكانه وانه يجب تحريك الحاوي للمحوي بل انما يجب ذلك اذا اختلف مركزاهما وتحرك الحاوي
على قطر غير مار بمركز المحوي لئلا يلزم الخرق واما اذا لم يكن كذلك فلا بل يجوز ان يتحرك وذلك اذا بلغ نفس الحاوي
في القوة الى حيث يقدر على تحريك ما في ضمنه ويجوز ان لا يتحرك كما اذا لم يكن كذلك قوله وذلك خفتها
المطلقة اي كون مكانها الطبيعي السطح المذكور هو خفتها المطلقة ومن هذا يعلم ان ما ليس من حركة
الفلك على ما توهم قوم اذ لو كان كذلك لم يكن الخفة مقتضية له قوله وطبعها حار يابس ولم يقل على
قياس ما قال لكونه معلوما مما مر وقيل انما لم يقل ذلك اذ لا يصعد اليها ما يغايرها الا قدر يسير من الادخنة وهي
على اجزائها فلا يمكن ان يغير حتى يتوهم انها بخلاف ما حكم عليها وليس بشيء لان تلك النار وان لم يمكن ان تغير ما فيها
لكن التي في المركبات كذلك ان طبعها حار فلا نحس بحرارة ما هي عندنا مع انها ليست حرارتها بل هي مخلوطة بالاضداد
فالتي عند الفلك تكون اولى ولا يجوز ان يكون التي عندنا مخالفة بالماهية لتلك لان هذه تطلب الهواء وتطلب مكانها
فلو اختلفا بالماهية لما كان الامر كذلك لامتناع استحقاق جسمين مختلفين بالماهية لمكان واحد بالطبع لا يقال لو كانت
تلك حارة لكانت لبساطتها في نهاية فاحترقت الهواء لان الهواء لكونه بسيطا لا يقبل الاحتراق ولهذا الحريق اذا
ارتفع اليها ما يقبله كالادخنة المتصاعدة ودونها هو على صرافته واما انها يابسة فلانها لو لم تكن يابسة اي عسرة قبول الاشكال
كانت رطبة فلم يكن حرارتها في الغاية لان الرطوبة هي المانعة من كونها في الغاية والا كان الهواء حارا في الغاية
اذ الفاعلة لها هي صورته والقابلة مادته فلا يكونان نافيتين من زيادتها فتعين ان يكون شيئا آخر وهي الرطوبة خروجه
ان الخفة والاشراق لا يصلحان للمنع لوجودهما في النار ولانها لو كانت رطبة لكانت استحالة الاشياء اليابسة

الیابسة الیها اعسر ضرورة ان الاستحالة الی العنصر المناسب فی کیفیة اسهل من الاستحالة الی مخالفها لکنه
لیس کذلک لانا نری من ان استحالة الیابس الیها اسهل من الرطب لانها لو لم یکن یابسة لکانت قابلة
للتشکلات بسهولة فیسهل علینا ان نتخذ منها اشکالا سیما او غیره کما یسهل اتخاذه من الهواء والماء فی الاوانی
لکن الوجود بخلافه فانها لا تتشکل الا علی هیئة صنوبریة لا یقال ما ذکرتم وان دل علی انها یابسة لکن عندنا ما ینفیه
انها ارق الارکان والطفها والالطف یکون اسهل لقبول الاشکال ولانها لو کانت یابسة لکانت الارض اولی
باللبانة والسداوة لانا لا نسلم ان کل ما هو الطف یکون اسهل قبولا للاشکال اذ الوجود بخلافه علی ما مر آنفا وانها
لو کانت یابسة لکانت مثل الارض فیما ذکرتم وانما لزم ذلک لو کان یبسها مثل یبس الارض لکنها لیست کذلک
وقال الامام ههنا ان لم یکن بین الحرارة والیبوسة معاندة وجب حصول کل منها علی ابلغ الوجوه و کانت هی
ایبس من الارض لان الطبیعة مقتضیة لها والهیولی قابلة ولا عائق وان کانت بینهما معاندة کان بین
الحرارة والرطوبة ملائمة فوجب ان یکون الهواء حارا فی الغایة ولقائل ان یقول لم لا یجوز ان یکون بین الحرارة فی الغایة
والیبوسة فی الغایة معاندة دون الحرارة فی الغایة والیبوسة لا فی الغایة فح یکون العائق من یبسها فی الغایة
حرارتها فی الغایة **قوله** ووجودها فی الکائنات لتنضج ای لتنضج الکائنات وتلطفها وتمتزج بالعناصر وقال
ابن التلمیذ وتمتزج فی دستور الشیخ غیر مقید بالعناصر ومعناه یعتدل علی استعمال السریانیین وهو مع ما بعده
لا قبله وما بعده فی الفاعل **قوله** ویجری فیها اشارة الی ان لامتزاجها بالکائنات وانضاجها وتلطیفها فائدتین
احدیهما ان الهواء احتیج الیه لکیفیة مستقلا لا دخله فی الکائنات وکان لضعف حرارتها لا تجری فجرت النار
فیها ای سرت فیها التعینه بقوة حرارتها علی النفوذ فیها وثانیتهما ان العنصرین الثقیلین کانا باردین لم یقو
الهواء علی کسر برودتهما بحیث یرجعان عن العنصریة ای الضدیة الی المزاجیة ای عدم الضدیة اذ المزاج وسط
بین الاضداد والوسط لا ضد له فکسرت ای النار سورتهما ای صرافتهما بقوة حرارتها فالضمیر فی فیها للکائنات ویجوز عوده الی العناصر
باجراء الی النطاء والاولی سعی علی ما لا یخفی قال الامام ان النار طالبة بالطبع للمحیط ولا قاسر یوجب نزولها فکیف تختلط بالعناصر
فی ترکیب الکائنات ثم انا نری ان النار العظیمة تنطفی عند وصول الماء والارض الیها فالاجزاء الصغیرة منها
المغمورة فی الاجزاء الارضیة والمائیة اولی بالانطفاء ولقائل ان یقول علی الاول ان المادة مشترکة بین العناصر ومعتبها
فما لم نزل من فوق بل تنقلب بعضها الی النار سلمنا لکن لا نسلم عدم القاسر علی الثانی ان حصول المزاج من اختلاط العناصر
لیس کیف ما اتفق بل لا بد فیه من نسبة مخصوصة ومقدار مخصوص لا یوجب فساد بعضها والا کان کونها فساد الاجزا

ووجودها فی الکائنات تنضج
وبتلطف وتمتزج ای النار
... الی الحرارة
وانضاجها وتلطیفها فائدتین
بین لفظة الاسطقسات
العنصرین والتسخین
ای سرت ای ان دخل
النضیج الجاری فی الکائنات ...
لان جرم الهواء ضعیف لا یقدر
علی النفوذ بین اجزاء العنصرین الباردین
ویحتاج الی نفوذ مثل النار فیفعل
افعاله المذکورة واما ان النار
تجلب بالارض وکسرت حرودتهما
برودة العنصرین الثقیلین الباردین
یرجع عن العنصریة الی المزاجیة

فيه ... ذكر قوله والثقيلان اعون في كون الاعضاء وسكونها اما انهما اعون في كون الاعضاء اي تكونها فلان الغالب عليها الاجزاء الارضية والمائية واما انهما اعون في سكونها فلان الثقيل ... الى السكون ... بجبيه ... السكون بخلاف الحرارة فانها ... الخفة تعين على الحركة قوله والخفيفان اعون في كون الارواح وفي تحريكها وتحريك الاعضاء اما انهما اعون في كون الارواح فلما سياتي ان الغالب على الارواح الهوائية والنارية واما انهما في تحريكها فلان الروح ... في المجاري الا بواسطة النار على ما عرفت ... الهواء ... رقة الروح ... واما انهما اعون في تحريك الاعضاء فلانها لا تتحرك الا بما في العضلة من القوة الفائضة من الروح النفساني وهما اعون في ... قوله وان كان المحرك الاول هو النفس لان النفس ... وجود القوى في الروح ثم القوى الموجودة في الروح قوله فهذه هي الاركان ... جميع مباحث الاركان قال

التعليم الثالث ثلثة فصول الفصل الاول في المزاج

اقول لما فرغ من ... الاركان ... شرع في ... قوله المزاج كيفية الى آخره الكيفية ... وقولنا ... وقولنا الكيفية ... من الكم ... والكيفيات ... بالكيفيات المحسوسة ... والمزاج من القسم الاول ... والمزاج ... بحسب ... بالحقيقة ... اجزاء العناصر بعضها ببعض ... قوله تحدث من تفاعل كيفيات متضادة الى آخره ... الكيفيات المتضادة وهي الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة فان الحرارة مضادة للبرودة والرطوبة ... لليبوسة ... وليس المراد من تفاعلها ان كل واحد منها يفعل في الآخر ... في شيء منها ...

بل لما كان بعضهما مما ينفعل فيما يضاده كالحرارة والبرودة فان كلا منهما ينفعل في الاخرى وفي الرطوبة واليبوسة ايضا وبعضهما مما ينفعل عما يضاده لا غير جعل كالفاعل فيه كالرطوبة واليبوسة فان كلا منهما ينفعل عن الاخرى لا غير ولذلك سميتا منفعلتين وللاوليين فاعليين والمراد بالمضادة بينهما ما يعتبر فيه غاية الخلاف وقال الامام رح وتبعه الاكثرون المراد بها المخالفة والاخرج المزاج الثاني كمزاج الذهب الحاصل من امتزاج الزيبق والكبريت الكيفية الزيبق ليست في غاية البعد من كيفية الكبريت وفيه نظر لانا لا نسلم ان تضاد الكيفيات غير موجودة في المزاج الثاني في ذلك لان المركبات بعضها في غاية الحرارة وبعضها في غاية البرودة وكذا في الرطوبة واليبوسة فاذا امتزجت فقد وجد التفاعل في كيفيات متضادة فان الزيبق في المثال بارد رطب في الثانية والكبريت حار يابس فيهما فان قالوا نحن نفرض الامتزاج في الاشياء المعتدلة في جميع الكيفيات قلنا لا نم وجود الاشياء المعتدلة في جميع الكيفيات سلمناه لكن لا نم حصول الامتزاج منها لانها ان تساوت في المزاج بحيث لا يكون مزاج شيء منها مخالفا لمزاج الاخر فتلك شيء واحد في الحقيقة وان اختلفت فلا يكون الامتزاج من اشياء معتدلة وانما قال موجودة في العناصر ولم يقل في الاركان لان اعتبار الركنية انما هو بعد المزاج والمراد بالموجودة هي الموجودة بالفعل لا ان يكون بالقوة هو من توابع المزاج ومتاخر عنه فلا يكون مما يتم هو به **قوله** لتماس تعليل بانفعال اي تفاعل العناصر المتصغرة الاجزاء التماس اي بسبب تماس اكثر كل احد منها اي من العناصر لا من الاجزاء على ما يتوهم اكثر الاجزاء لان تماس احدهما للاخر لا يمكن ان يكون الا بسطح واحد ويجوز تعلقه بيحدث وبالمتصغرة اي موجودة في عناصر تصغرت اجزاؤها التماس اكثر كل منها اكثر الآخر والاول رح اي يجعل فعلا مضارعا بتقدير ان لانه اظهر في افادة المقصود ولان تصغر الاجزاء علة للتماس لا العكس وانما اعتبر التماس ليكون الفعل والانفعال اشد فالامتزاج اتم ولان تاثير جسم في آخر ان لم يشترط بوضع ما لا لزم ان يؤثر النار التي في الحجاز في الحطب الذي في العراق وبطلانه ظاهر وان اشترط بوضع آخر دون التماس بان يتوسط بينهما آخر فالتوسط ان لم ينفعل امتنع انفعال ما يتلوه وان انفعل كان الفاعل هو بكيفيته التي حصلت فيه فاذن التماس شرط لا يقال الشمس تسخن الارض ولا تماسها ولا يسخن الاجسام المتوسطة بينهما والمغناطيس يجذب الحديد وليس التماس شرطا لان المراد هو ان كل جسمين يؤثر احدهما في الآخر ويتاثر لا بد من ملاقاتهما وكل واحد من المذكورين حين التاثير لا يتاثر **قوله** اذا تفاعلت اي اذ تفاعلت الكيفيات بقواها والعامل في اذا جوابه او هو يحدث لا ربط لحدث بما تقدم على ما لا يخفى وكان الحق ان يقول المزاج كيفية متشابهة تحدث من تفاعل كيفيات الى قوله اكثر الآخر

ويتركا ابقى لئلا يقع التكرار واختص ان لا ديقوا الصور النوعية حتى قال اسناداً الى ان ادبقوا الصور النوعية
لان نسبة التفاعل الى الكيفيات لا ينافي نسبته الى الصور النوعية لان الكيفيات اسباب قريبة للتفاعل
وعلى اختلاف الرأيين الصور النوعية اسباب بعيدة على ان نسبة المسبب الى السبب القريب لا ينافي نسبته
الى السبب البعيد لو اراد بها الكيفيات لا تكرار لان القوى هي الاولية اخص من الكيفيات المتضادة
في العناصر لدخول الثقل والخفة ونحوهما في الثاني دون الاول لذلك احتاج الى ان يقول اتفاعلت بقوا ايعلم ان
من تفاعل الكيفيات تفاعل هذه الاربع لا غير لان تفاعل غيرها لا دخل له في المزاج وهذا مع انه لا يدفع عدم
المذكور ليس على ما ينبغي اما الاول فلان نسبة التفاعل تارة الى اسباب قريبة واخرى الى البعيدة في
فيه اما الثاني فلانه انما يتم لو سلم ان قوى العناصر لا يطلق الا على الكيفيات الاربع فمراد المراد لو كان ذلك
لكان الحق ان يقول المزاج كيفية تحدث من تفاعل قوى موجودة في عناصر اومن تفاعل كيفيات اربع متضادة والمراد
بالمتشابهة كيفية تكون اقرب الى كل واحد منها مما كانت في الاول او كيفية تستحر بالقياس الى البارد وتستبرد بالقياس
الى الحار وكذا في الرطوبة واليبوسة وهي بعينها كيفيات العناصر لكنها انكسرت انكساراً ليفيت بان ردت حرارة النار
حتى صارت مشابهة للبرودة التي في الماء لما انكسرت بحرارة النار فلذلك صارت الكيفية القائمة بجملة العناصر
متشابهة الاجزاء بيان تيوده وبقي الكلام في بيان الفاعل والمنفعل وان صور العناصر كل هي باقية عند تحقق المزاج
وما اوردوا في المحاكمة جوابه ايعلم ان المنفعل عند الحكماء هو المادة المستحيلة في الكيفية لا الكيفية والفاعل الصورة النوعية
الكيفية وان كانت عرضية وعند الاطباء الفاعل هو نفس الكيفية وكذا المنفعل فقوله يحدث من تفاعل كيفيات ان كان
بحاله اوفق مذهب الاطباء وان قيل تقديره يحدث من تفاعل مبادي كيفيات اوفق مذهب الحكماء وهو الحق لان
الحرارة والبرودة مثلاً اذا كانا قائمتين متنفعلتين يكسر الحرارة سورة البرودة وبالعكس فان كان في ذلك ان لزم
ان يكون المنكسر حال كونه كاسراً منكسراً او هو محال وان كان على التعاقب بان يكسر احدهما سورة الآخر ثم يكسر
عنها الآخر ان يكون المنكسر عند كان قويا لم يتبدل كسر الآخر فلما انكسر وضعف قوته قوي على كسره ويمتنع ايضا فلا بد ان
الكاسر من كل منها مغاير المنكسر ليس هناك الا صورة ومادة وكيفية والكيفية تعقل ان يكون كاسراً فبقي انه
ان المنفعل لا يكون فاعلا تعين ان يكون هي الصورة فيجعل صورة النار مادة الماء لا كيفيات ابادة تكسر بها سورة كيفية
اسبق التفاعل الى الكيفيات اولا لان ذلك هو الظاهر ومبادي الكيفيات خفية على الاطباء فلو ذكر ما كان تعريفاً
بالمجهول لكنه بعد ان قرب الى الفهم صرح بالتحقيق وهو قوله اذا تفاعلت بقواها هذا تحقيق ما قاله الاستاد وفيه

وفيه نظر اما اولا فلان الصورة انما تصير فاعلة بواسطة كيفيتها بها يصير ذاتها منفعلة فيتوجه ما احترز وامنه واما ثانيا فلما ترى من اسناد التفاعل تارة الى الكيفيات واخرى الى الصور في الحد ابهام فيه **واما** ان صور العناصر هل هي باقية عند تحقق المزاج ففيه خلاف والحق انها باقية لما يشاهد من تقطير المركب ولو كانت بطلت كلها واستعدت بسبب المزاج لصورة نوعية اخرى كان الامر على خلاف ذلك ولا يشاهد في التقطير الا ارضا **وقيل** انها لو بقيت صورها النوعية مع حصول الصورة الحادثة بعد المزاج السارية في الاجزاء كلها لزم ان يكون النار مع بقاء صورتها النوعية مع حصول الصورة الحادثة بعد المزاج لامكن التكون من عنصر واحد **واجيب** بالمنع فان الصورة الحيية انما قبلها النار بعد الامتزاج واستحالة كيفياتها المضادة عن ذلك بافرادها فلا يلزم من ذلك قبولها لها بغير المزاج ولا جواز التكون من عنصر واحد **واما ما اورده الامام عليه فوجوه الاول** انه احال التفاعل الى الكيفيات وسوق الحقيقة للصور **الثاني** انه لو اراد بالمضادة ما اعتبر فيه غاية الخلاف خرج المزاج الثاني لانه يحصل من امرين لا يكون بينهما غاية الخلاف وان اراد به المعنى اللغة فهو ارادة ما لا يفهم بدون قرينة **الثالث** ان القوى في قوله اذا تفاعلت بقواها ان حملت على الكيفيات كان تكرارا وان حملت على مباديها كان مناقضا لما قاله اولا **الرابع** ان المتشابهة صفة للكيفية فوجب تقديمها على الفصلين الاخيرين **الخامس** ان التعريف غير مانع لانه يتناول الالوان والكيفيات النفسانية مثل الشهوة والغضب **السادس** ان القول بالمزاج لا يصح الا بعد اقامة الدليل على ان كل واحد من العناصر قابل للاستحالة في كيفيته وهم لم يبينوا ذلك بل بينوا ان كل واحد منها قابل الكون والفساد وذلك لا يقتضي ان يكون كل منها قابلا للاستحالة في كيفيته لان الاول عبارة عن تبدل صورته باخرى والثاني عن انكسار كيفيته مع بقاء صورته نعم بينوا ذلك في الماء بانه اذا سخن فهو مع بقائه على صورة المائية زال برودته ويحدث فيه الحرارة الا انه لا يلزم من كون برودة الماء قابلة للاستحالة ان يكون حرارة النار كذلك ولما كان القول بالمزاج مبنيا على ما ذكرنا ولم يثبت بالبرهان لا جرم بقي القول بالمزاج غير برهاني **ثم قال** وهذا من العجائب فان الحكماء والاطباء بعد اتفاقهم على هذا الاصل وتفريعهم عليه علم الطب لم يتنبهوا لهذه المغلطة بل لما بينوا ان الماء يقبل الاستحالة في الحر والبرد حكموا بان غيره كذلك وبنوا على ذلك القول بالمزاج وهذا مما لا يليق بهم **واظن** ان السبب الذي لاجله غفلوا عن هذه الدقيقة ان الاطباء زعموا انه الاصل من مبادي علم الطب فتركناه الى الحكماء والحكماء قالوا انه من فروع علمنا فهو بالاطباء اولى فلهذا السبب بقي هذا الموضع خفيا على المتقدمين والمتاخرين واما اقول في هذا الموضع انا قد بينا في كتبنا الحكمية ان كل ما كان من العناصر متصلا بالفلك وجب ان يكون حار الطبع وكل ما كان في غاية البعد عنه وجب ان يكون باردا كثيفا

فكان هذه الاجرام العنصرية تاخذ في نهاية الحرارة واللطافة والخفة ولا يزال تنقص على التدريج حتى ينتهي الى غاية البرودة
والكثافة وهذا يقتضي كونها قابلة للاشد والاضعف في الحرارة والبرودة وفي اللطافة والكثافة ومتى ثبت ذلك ثبت القول
بالمزاج او نقول ان النار ليست جزءا من المركبات الثلاثة الباقية تقبل الاستحالة اما الماء فظاهر واما الهواء فلانه يقبل الكثافة
ان انجمد وبسبب ان يختلط به غبار او دخان او بخار واما الارض فلما نشاهد من انها اذا اختلطت بالاجزاء المائية تكسر عنها
وهذا كاف في القول بالمزاج **والجواب عن الاول** ان نسبة التفاعل الى الكيفيات لفائدة وهي شهرة ذلك
عند الاطباء **وعن الثاني** انه اراد ما اعتبر فيه غاية الاختلاف ولا يخرج المزاج الثاني لما بيناه **وعن الثالث**
ان حمل القوى على شيء من المعنيين لا يستلزم تكرارا ولا نقضا لما اشرنا اليه فيه **وعن الرابع** ان المتشابهة قد وصف
بها الكيفية في اجزاء الحد دون اوله لان حدوثها بعد تفاعل الاركان لما كانت متاخرة طبعا وجب تاخيرها لفظا **وعن**
الخامس ان المراد بالقوى هي القوى الاولية التي هي الكيفيات الاربع فيخرج الالوان وغيرها من الكيفيات التابعة للمزاج
وعن السادس انا لا نسلم ان الحكماء ما بينوا الاستحالات الا في الماء فانهم بينوا جواز الكون والفساد على اجزاء كل واحد من العناصر
ويلزم منه جواز الاستحالة في كل حتى ان الماء مع بقائها نارا يجوز ان تنكسر حرها ويبسها لانه لما ثبت ان الماء يجوز ان ينقلب
هواء ولا شك انها لا ينقلب اليه الا عند تمام استعداد المادة لذلك الاستعداد انما يحصل بحركة وزمان لان كل حادث
مسبوق بمادة ومدة فلا بد للاستعداد من تغير واقع على سبيل التدريج ويمتنع ان يكون ذلك في ذات الصورة لان وجودها
آني فيكون لا محالة في الكيفية وذلك بان يضعف كيفية النار حتى لا ويستعد بها القبول صورة اخرى لامتناع صدق اخرى مع
بقاء الكيفية الاولى بحالها واذا وقع التغير في الكيفية مع بقاء الصورة بحالها ثبت الاستحالة ثم ان الخروج عن المضيق
لا يحصل بما ذكره فان كون جميع العناصر قابلة للاشد والاضعف فيما ذكر على معنى ان بعضها احر والطف وبعضها ابرد واكثف
لا يقتضي جواز كون كل منها قابلا لذلك على ما لا يخفى **قال** رح ولان القوى الاولية **اقول** لما ذكر ان المزاج كيفية تحدث
عن تفاعل كيفيات متضادة وكانت الكيفيات التي بها الفعل والانفعال هي هذه الاربع يريد ان يبين ان الامزجة للاجسام
العنصرية كلها يكون عنها ليصح القول بكون الامزجة تسعة فقال ولان القوى الاولية في الاركان المذكورة اربع
هي الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة فيتبين ان مزاجات الاجسام الكائنة الفاسدة انما يكون منها والاولى
في اللام ان يجعل متعلقا بالمحذوف تقدير كلامه ولان القوى الاولية في الاركان المذكورة هي هذه يعلم ان الكيفيات
التي بها الفعل والانفعال لا يكون غيرها واذا علم ذلك فيتبين الى آخره ويجوز ان يجعل الفاء في فيتبين زائدة او يقال انها تفصيلية
فلا يحتاج الى تقدير **قال الامام** رح ان هذا الكلام مشكل لاطلاق لفظ القوى على الكيفيات وجعل هذه

هذه الكيفيات اولية ولا اشكال في شيء منها اما في الاول فلان اطلاق لفظ القوى على هذه الكيفيات بطريق الحقيقة لاشتراكها في كونها فاعلتين بل بطريق الحقيقة ايضا لان القوة مبدأ التغير من آخر في آخر من حيث هو آخر والكيفية الفاعلة كذلك فكل الحرارة والبرودة تستحقان هذه التسمية من حيث ان كلا منهما ينفعل في الآخر وفي الرطوبة واليبوسة ايضا وبما يستحقانها لكون كل منهما منفعل من الآخر فقط واما في الثاني فلان الاركان كما هي اوائل الاجسام الكائنة الفاسدة كذلك الكيفيات القائمة بها حال عن انها كيفيات اولية بالنسبة الى غيرها من الكيفيات التابعة للمزاج والكيفيات القائمة بها حال عن انها الملموسة الا هذه الاربع فتكون هي اولية لايقال لا نسلم انها ليست الا هذه الاربع فان الخفة والثقل واللطافة والكثافة والشكل منها ايضا لان المراد بالاولية ما لا يفارق العنصر وهو في موضعه الطبيعي ولا يكون متوسط غيره والخفة والثقل تفارقانه اذا كان في موضعه الطبيعي واللطافة متوسط الحرارة والكثافة متوسط البرودة واما الشكل فلا تضاد فيه لان المستقيم لا يضاد المستدير لامكان ان يجعل المستقيم وترا لقسي كثيرة مختلفة بالصغر والكبر والواحد لا يضاده الا واحد واذا لم يكن من الاشكال تضاد يخرج الشكل بقيد المتضادة **قوله** وذلك اي المزاج بحسب القسمة العقلية غير مضاف الى شيء على وجهين احدهما ان يكون معتدلا بمعنى ان يكون المقادير من الكيفيات المتضادة في الممتزج متساوية متقاومة ويكون المزاج كيفية متوسطة بينها بالحقيقة والآخر ان لا يكون معتدلا بالمعنى المذكور بل يكون مائلا الى احد الطرفين اي الزيادة والنقصان الى احد طرفي التضاد التي هي الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة او في كليهما وانما قال بحسب القسمة العقلية غير مضاف الى شيء آخر ليدل على ان الموجود خارجا لا يكون الا غير معتدل لان المعتدل الحقيقي لا وجود له في الخارج وانما اورد قوله متساوية بقوله متقاومة لان المعتبر في المعتدل الحقيقي ليس تساوي مقادير العناصر لان جرم النار مثلا لو كان مساويا لجرم الماء في الحجم كان مقتضى الجزء الناري غالبا لانها اقوى الفاعلتين وعلى هذا لا يكون المركب منها بالتساوي مما يمتنع وجوده ولا تساوي مقادير كيفياتها لان تساوي مقادير الكيفيات انما يكون بتساوي محالها لان تساوي سوادين في المقدار عبارة عن تساوي محليهما في الحجم بل المعتبر فيه تساوي مقادير الكيفيات في القوى اي في الشدة والضعف اذ الحكم بالتساوي انما يصح لتساويهما فيها لانا نجد الشيء مغلوبا في مقداره غالبا في قوته فلا يلزم من تساوي الكيفيات المتضادة في المقدار المختلفة في القوى المحال بجذب لاقوى المركب الى حيزه اما اذا تساوت القوى لزم المحال سواء تساوت مقدارا او لا واوالاستاذ بعد الاشارة الى ما ذكرنا قال ما لا يخلو من تعسف والحق الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ما استفيد من ترتيب الشيخ في ميول العناصر في الشفاء انه قد ربما كان الاسطقس مغلوبا في الكمية لكنه قوي في الكيفية وربما كان بالعكس ويشبه ان يكون الغالب في الكم يغلب في الميل وان كان لا يغلب في الكيف الى آخره

وحاصله ان البرهان انما قام على امتناع المعتدل الذي يتساوى ميول عناصره الى احيازها فقط دون غيره فتساوي الميول
لا يمكن بدون تساوي مقادير اجرام العناصر حجما لا وزنا وتساوي الكيفيات شدة وضعفا اما الاول فلقول الشيخ وشبهه ان يكون
الغالب في الحجم يغلب في الميل فانه يدل على انه اذا اختلف المقدار اختلف الميل وانما قال حجما لا وزنا لان العناصر اذا اعتبر لا مقادير لها وزنا
ولذلك لا يتفاوت في الوزن الزق مع النفخ وبدونه **واما الثاني** فلان الميل كما يختلف باختلاف مقادير العناصر يختلف باختلاف كيفياتها
بالشدة والضعف ولذلك يكون الماء المبرد الى كان اقوى بسبب التكاثف واثقل من الماء المغلي بسبب اللطافة والخفة فمراد الشيخ
من قوله على ان يكون المقادير من الكيفيات المتضادة متساوية تساوي مقادير العناصر ومقادير كيفياتها لان تساوي مقادير الكيفيات
انما يكون بتساوي حجمها لما لم يكن تساوي مقادير العناصر وكيفياتها كافيا في اقتضاء تساوي الميول اردف متساوية بقوله
متقاومة اي في القوة المتضادة اشارة الى تساوي كيفياتها شدة وضعفا **واقول فيه نظر من وجوه الاول** ان التعسف
في هذا الظاهر **الثاني** انه لو اعتبر التساوي في مقادير العناصر وكيفياتها وتساوي الكيفيات في القوى لم ينحصر المزاج الخارج عن الاعتدال في الثمانية
على ما لا يخفى **الثالث** ان قول الشيخ وتساوي الميول لا يمكن بدون تساوي مقادير اجرام العناصر حجما دعوى وقوله وشبهه ان يكون الغالب في الحجم
يغلب في الميل لا يصير دليلا عليها بل هو دعوى اخرى ثم ان تساوي مقادير العناصر وكيفياتها اذا لم يكن كافيا في اقتضاء تساوي الميول بل لا بد
من تساوي الكيفيات في القوى فلا عبرة بتساوي القوى في التقسيم دون التضاد الى تساوي مقادير العناصر الكيفيات وفي حصر الخارج في ثمانية
لانهم حصروه فيها اذ الخروج عن الاعتدال انما يكون بالميل الى احد الطرفين اي الزيادة او النقصان وذلك يكون اما في احد المتضادتين
الفاعلتين فيحصل اربعة لان الحرارة ان كانت زائدة من البرودة كان حارا وان كانت ناقصة كان باردا وكذا في المتضادتين المنفعلتين
لان الرطوبة ان كانت زائدة كان رطبا وان كانت ناقصة كان يابسا وهذه الاربعة تسمى مفردة لخروجها في كيفية واحدة واما في
كلتا المتضادتين فيحصل اربعة اخرى الحار الرطب الحار اليابس البارد الرطب البارد اليابس وتسمى مركبة لخروجها في كيفيتين ولا يمكن الخروج
في اكثر من كيفيتين على ما توهم بعض كان يكون مثلا حارا باردا رطبا او يابسا كما صرح الشيخ به وذلك لان الحرارة في البرودة ان تساويا
قوة فالمزاج رطب لا غير وان زادت الحرارة فحار رطب او البرودة فبارد رطب **قوله** لكن المعتبر في صناعة الطب بالاعتدال والخروج
عن الاعتدال اي المعتدل بحسب القسمة العقلية هو الواقع في الوسط بين الكيفيات المتضادة بالتحقيق والخارج هو المائل عنه
مطلقا على ما ذكرنا لكن المراد بالمعتدل في صناعة الطب ليس هذا اي المذكورة اولا لانه هذا المعنى لا يوجد الخارج ولا بالخارج عنه ذلك
اي المذكورة ثانيا لانه بهذا المعنى قد يكون معتدلا بحسب الاعتبار الطبي على ما سيأتي ان شاء الله تعالى ولو جعل هذا اشارة الى الثاني بقرينة ذلك الى الاول لعله
لكان احسن **قوله** بل يجب اي اذا لم يكن المعتدل في صناعة الطب ما ذكرنا على الطبيب ان ينظر في ان المعتدل بهذا المعنى بل من مزاج انسان او عضو
منه او لا يجب ان يتصوره ويتسلم من الطبيعي انه لا يجوز ان يوجد حصولا فضلا ان يكون مزاج انسان او عضو منه اما انه يجب

يجب ان يتصور فليجعله دستوراً يقيس عليه سائر الامزجة ويعرف مقدار مرتبتها وتغيرا منه واما انه يجب ان يسلم
من الطبيعي ذلك فلان القسمة العقلية لما اقتضت وجوده فلو لم يعرف امتناعه امكن ان يعتقد وجوده في الخارج ويشتغل
بالتفكر فيه وفي احواله فيضيع زمانه واما انه لا يجوز ان يوجد فلانه لو وجد لكان له ميل الى مكان خاص لامتناع جرم
عديم الميل لكنه غير متصور فيه اذ لا حد مشترك بين جميع العناصر حتى يميل اليه ولا رجحان لبعضها حتى يميل الى مكانه
وقال الامام رح كلامه ههنا يناقض ما ذكره في الشفاء وهو ان تركيب المركبات لا يخلو اما ان يكون
من بسيطين او اكثر فان كان من بسيطين فاما ان يتساويا في القوة او كان احدهما اغلب فان تساويا لم يتفق الكائن
وضع احدهما في وجه الآخر تفرقا وان توجهت حركاتهما وكان بعد كل احدهما عن مكانه كبعد الآخر تقاوما فوقفا وان
غلب قوة احدهما والقاسر على المزاج حصل كان المكان الطبيعي مكان الغالب وان كان التركيب من اكثر وفيها غالب فالحيز
للغالب وان تساوت البسائط غلب البسيطان اللذان جهتاهما واحدة بالقياس الى المواضع التي فيه التركيب
وحصل المركب في اقرب الحيزين فان هذا الكلام يدل على ان المعتدل قد يوجد الا انه لا يستمر وجوده واعتذر عنه الاستاذ
بان المراد من قوله في هذا الكتاب لا يجوز ان يوجد لا يجوز ان يستمر وجوده فيرتفع التناقض وهذا التعسف ان افاد
مع الامام لا يفيد مع غيره لان عبارة الشفاء لا يدل على انه لا يستمر وجوده على ما فهم الامام بل هي صريحة بانه يحصل ذلك
لا يدل على انه لا يستمر **وقال الاستاذ** ان كلامه في الشفاء لا يدل على وقوع المزاج المعتدل الحقيقي بل على وقوع
المركب الحقيقي وهو اعم من الممتزج فان التركيب اذا تحقق بما حصل التركيب لم يحصل المزاج وفيه نظر لان كلام الشيخ
صريح في ان المراد بالمركب هذا هو الذي تساوت بسائطه في القوة ومع تساويها فيها ان سلم تحققه بدون المزاج
لا يبقى فرق بينه وبين الممتزج في اقتضاء الحيز **قوله** وان تعلم اي ويجب عليك ان تعلم وفي بعض النسخ بالغيبة
اي يجب على الطبيب ان يسلم ذلك من الطبيعي وان يعلم ان المعتدل الذي يستعمله الاطباء في مباحثهم ليس مشتقا
من التعادل وفي بعض النسخ لا هو مشتق من التعادل وفي بعضها هو مشتق لا من التعادل الذي هو التوازن
اي تعادل اجسام العناصر وكيفياتها بالسوية لانه ليس بموجود على ما مر بل من العدل في القسمة **قوله** وهو اي
العدل في القسمة ان يكون قد توفر فيه اي في التقسيم له لا لة القسمة عليه يجوز ان يجعل للمعتدل اي المزاج المعتدل
المشتق من العدل ان يكون قد توفر فيه على الممتزج بدنا كان بتمامه او عضوا من العناصر بكمياتها وكيفياتها القسط
الذي ينبغي له على العدل قسمة ونسبة والمراد بالقسمة مقدار ما يعطى من العناصر وبالنسبة ان يكون ذلك على
النسبة التي ينبغي ولان سلمنا ان النسبة على ما ينبغي ليست بلازمة للقسمة لكن نسلم انها ليست بلازمة

لا عدل قسمة لان اعتدال القسم لا يتحقق الا بتحقق النسبة على ما ينبغي وليست بلازمة للقسمة فانها قد يكون حاصلة وتفاوت
العناصر اقل او اكثر والقسمة يجوز ان يجعل الكميات والنسبة للكيفيات على طريقة اللف والنشر لان عرض القسمة
الكم بالذات والكيف بالعرض او ان يجعلا متعلقين لكل منهما اي المعتدل الذي من العدل في القسمة هو الذي
يكون ما فيه من العناصر على القسمة التي هي افضل احواله وعلى النسبة التي هي كذلك والحاصل ان المزاج
الذي جبل لذلك الممتزج يكون اليق به واشد مناسبة لافعاله وربما كان المناسب والاشد مناسبة
ما هو ابعد من الوسط كمزاج الاسد فان الاليق به والانسب له ان يكون حارا يابسا ليكون شجاعا مقداما او مزاج
الارنب فان الانسب به ان يكون باردا يابسا ليكون خائفا جبانا مع ان كل واحد منهما معتدل بحسب ما ينبغي
ان يكون عليه مزاجه قوله لكنه قد يعرض اي هذه القسمة التي تتوفر على الممتزجات لا يلزم ان يكون قريبة
منه اي من المعتدل بالمعنى الاول لما ذكرنا في الاسد والارنب لكنه قد يعرض للانسان كونها قريبة منه
لوجهين الاول ان صورته التي هي النفس الناطقة لما كان اشرف الصور اقتضت الحكمة ان يكون محلها اشرف
المحال الثاني ان القوة يستفيد مبادي العلوم من الحس والحس حاكم على المحسوسات والحاكم على الاشياء يجب ان يكون
ميله اليها كميله عنها والا لم يكن عدلا ولا الحكم مقبولا وهذا يقتضي ان يكون لموضوعه مزاج متوسط بين الكيفيات المحسوسة
يتساوي لذلك انما قال جل امعان من جهة جميع افراده لا يكون كذلك الدليل لم يدل الا على كونه اقرب جملة لان ... الا ان
او اكان تابنا بان يكون لاعدل شخص من اعدل صنف منه في افضل احواله قربا ازيد من غيره وهذا الشخص اذا كان منه يكون
هذا القرب دون غيره من الانواع فيجوز نسبته الى مطلق الانسان قال ع وهذا الاعتدال اقول لما ذكر ان الاعتدال
الطبي غير الاعتدال الحقيقي اراد ان يذكر ان عرض الاعتدال للانسان بل لكل نوع من الكائنات يكون
على ثمانية اوجه من الاعتبارات ولما كان ذكر بعض احكام من هذا الاعتدال من انه يتفاوت في الممتزجات ويكون بعضها
اقرب الى المعتدل قال وهذا الاعتدال المعتبر بحسب بدان الناس مقيدا بقوله ايضا وما كان هذا الاعتدال ايضا
لان كون المزاج الانساني اليق به لا يكون الا بالنسبة الى غيره قال الذي هو بالقياس الى غيره مما ليس له
ذلك الاعتدال ولا له اي قرب الناس من الاعتدال المذكور في الوجه الاول اي الحقيقي وقوله يعرض خبر لقوله
وهذا الاعتدال يعرض له ثمانية اوجه من الاعتبارات وذلك لانه كما استحق كل نوع من القسمة والنسبة ما لا يستحقه غيره
كذلك كل ما دخل في النوع من الصنف والشخص والعضو يستحق ايضا منها بحسب ما يحتاج اليه لا يستحقه غيره وكل من هذه الاربعة يعتبر
منه هذا المعنى مقيسا الى غيره وذلك الغير اما ان يكون خارجا عنه او داخلا فيه فيكون الاعتبارات ثمانية وهو

وهو قوله فانه اما ان يكون بحسب النوع مقيسا الى ما يخلف مما هو خارج عنه على معنى
ان المزاج الذى لبدن الانسان اليق به من حيث انه انسان من مزاج اى
نوع فرض واما ان يكون بحسب النوع مقيسا الى ما يخلف مما هو داخل فيه من
الافراد بان يكون لفرد منه مزاج يكون اليق بهذا النوع من مزاج اى فرد فرض
منه واما ان يكون بحسب صنف من النوع مقيسا الى ما يخلف مما هو خارج عنه وفى نوعه
على معنى ان المزاج الذى لبدن الهندى مثلا اليق به من حيث انه هندى من مزاج
ما عداه من الاصناف الداخلة فى نوعه واما ان يكون بحسب صنف من النوع مقيسا
الى ما يختلف مما هو فيه من الافراد بان يكون لفرد منها مزاج يكون اليق بهذا
الصنف من مزاج اى فرد فرض واما ان يكون بحسب الشخص من الصنف
من النوع مقيسا الى ما يختلف مما هو خارج عنه وفى صنفه ونوعه على معنى ان
المزاج الذى لهذا الشخص اليق به من حيث هو هذا الشخص واشد مناسبة لصفاته المختصة به من
امزجة سائر افراد ذلك الصنف من ذلك النوع واما ان يكون بحسب الشخص مقيسا الى ما يختلف
من احواله فى نفسه على معنى ان المزاج الذى لذلك الشخص اليق به من حيث
ذلك الشخص المعين من امزجة سائر حالاته واما ان يكون بحسب العضو مقيسا الى ما يختلف
مما هو خارج عنه وهو داخل فى البدن على معنى ان المزاج الذى لذلك العضو اليق
به من امزجة سائر الاعضاء واما ان يكون بحسب العضو مقيسا الى ما يختلف من
احواله فى نفسه على معنى ان المزاج الذى لذلك العضو فى حال اليق به من المزاج
الحاصل فى سائر الاحوال قوله واما القسم الاول هو الاعتدال الذى
للانسان فى نفسه بالقياس الى سائر الكائنات وهو شئ اى الاعتدال المذكور
شئ له عرض اى امتداد يتردد فيه مزاج الافراد بين طرفى الافراط
والتفريط وانما عبر الامتداد المحدود بين حدين لا يتجاوزهما بالعرض
دون الطول لان اشعار العرض بالسعة اقوى وكانه راعى فيه ان
كل كيفية من الكيفيات الاربع اذا يكون لها فى المزاج امتداد وعند اجتماع الامتدادات

يحصل لبادر من قوله وليس منحرفا اى مراد الماهر ان ضمير ليس للعضو اى ليس العضو منحرفا عنه بان يكون تعدا لك كيفية بالنسبة
الى آخر حيث لا تغير اصلا فان ذلك مع منافاته الغرض يقتضى ان يكون جميع الافراد على مزاج واحد وذلك يستلزم تساوى حجم الكل
وشكل وغير ذلك وهو بخلافه وليس ذلك الغرض ايضا كيف الغرض حتى يكون على ما هى لستعداد وغرض كان مزاج الانسان فيه الالم يختص
الانسان بنوع مزاج معين كان كل مزاج مزاجا صالحا لصورته النوعية بل له اى لذلك العرض حدان احدهما فى الافراط والآخر فى
التفريط لو خرج عنهما بطل المزاج عن ان يكون مزاج انسان كما يفرض ان حرارته ينبغى ان يكون مترددة بين عشرة الى عشرين
فان زادت على عشرين لم يكن انسانا بل فرسا وان نقصت عن عشرة لم يكن انسانا بل ارنبا وكذا الكلام فى كل صنف وشخص وعضو
ويجوز ان يجعل ضمير ليس للاعتدال او المزاج لانه هو ذلك اشارة اليه يكون على هذا ضمير له للمزاج ايضا هكذا اقرر الاستاذ وغيره لكن
قول الشيخ فيما يأتى فى الاعتدال الصنفى والعرض لعرضه طرفا افراط وتفريط يدل على ان ضمير له للعرض **وقال القرشى** فى له ان له
والتفريط حدان الخ لا يخلو عن شئ وذلك لان التفريط فى جميع الكيفيات يلزمه الاعتدال الحقيقى وكذا الافراط فيها ولاسيما لكن
افراطا وتفريطا والعبارة الجيدة ان يقال بل له فى الخروج عن الاعتدال الطبى الى الاضداد حد ولا يتعداه **وقد يقال** ان يمنع
ان الافراط والتفريط فى الجميع يلزمه الاعتدال نعم يلزم من عبارة الشيخ ان يكون الاعتدال الحقيقى احد الامزجة الانسانية لان الواقع
فى وسط الافراط والتفريط لا يكون الا بعينها **وقال الامام** مع قوله وليس منحرفا عنه اشارة الى ان المزاج الانسانى يمكن وقوعه على
وجوه غير متناهية وقوله بل له فى الافراط والتفريط حدان اشارة الى ان ذلك المزاج محصور بين حاصرين وهو مبنى على نفى الجزء وقال
ان يمنع ان نخ له الاول اشارة الى امكان وقوع الامزجة على غير المتناهية على معنى ما ذكرنا ولا اشعار فيه بذلك لان القول بنفى الجزء
انما يلزم لو اعتبر فيه الانقسامات الوهمية والفرضية لكن ذلك لا يفيده شيئا **قوله واما الثانى** اى الاعتدال النوعى بالقياس الى ما
فيه فهو الوسط من طرفى هذا المزاج العرضى لان الاعتدال انما يحصل للنوع لكون مزاج فرد منه اعدل من امزجة سائر
الافراد والاعدل يكون لا محالة وسطا بين اطرافه المائلة الى الافراط والتفريط وهو يوجد فى شخص على ان فى غاية
الاعتدال لما علمنا ان حصوله انما هو لكون مزاج شخص منه اعدل من امزجة سائر الاشخاص ويكون ذلك الشخص لا محالة من صنف فى
غاية الاعتدال اى الصنف الذى هو فى غاية الاعتدال الاتمكن ان يكون مزاج شخص من صنف غاية الاعتدال ويكون ذلك الشخص
ايضا فى السن الذى يبلغ فيه غاية النشو والنمو ولذا ما سوى سن الوقوف يقتضى الخروج عن الاعتدال **قوله وهذا ايضا** اى وهذا
الاعتدال ايضا وان لم يكن الاعتدال الحقيقى المذكور اولا الذى يمتنع وجوده لكنه مما يعز وجوده لانه لا يوجد الا
فى شخص واحد يكون اقرب الناس الى الاعتدال الحقيقى وهو الذى يجعله جالينوس دستورا يقيس عليه ما عداه
قوله وهذا الانسان اى ليس حكما باعتدال هذا الانسان كيف اتفق بل باعتبار كون امزجة ما فى البدن بان

بان تعادل حرارة ما هو حار كالقلب برودة ما هو بارد كالدماغ ورطوبة ما هو رطب كالكبد يبوسة ما هو يابس كالعظام فانها اذا توازنت الاعضاء في امزجتها وتعادلت بحيث اذا نسب جميع ما في البدن من الحرارة الى جميع ما فيه من البرودة وكذا رطوبته الى يبوسته قرب من الاعتدال الحقيقي **قوله** واما باعتبار كل عضو في نفسه وكذا الاعضو واحد على الردع وفي بعض النسخ فليس الاعضو واحدا اي قرب الانسان الذكر انما هو بكما نوا عضائه على ما ذكرنا لا الاعتدال الحاصل باعتبار كل عضو فان المعتدل ليس الاعضوا واحدا وهو الجلد على ما سياتي ولا بالقياس الى الارواح والاعضاء الرئيسة فانه بالقياس اليها لا يمكن ان تقارب الاعتدال الحقيقي بل يكون خارجا عنه الى الحرارة والرطوبة فان القلب والروح الذي فيه حاران جدا وكذا الكبد حارة اما الروح القلبي فلكونه بخاريا واما القلب فلانه مولد البخار من الدم فيكون حارا لتمكن من توليده واما الكبد فلانها تحيل الكيلوس اخلاطا فلا بد ان يكون حارا ليتمكن في طبخه ولذلك كانت الحيوة بالحرارة لان افعال الحيوة كلها حركات والحركة لا تكون الا بها والرطوبة انما يحتاج اليها لان ينشؤ يكون بها والحرارة تقوم بها فيتقدى منها فتبقى الاعضاء الرئيسة بحسب تشخص الدماغ وهو يجب ان يكون باردا ليعتدل الروح او يصل اليه من القلب فيصلح لصدور افعال الفكرة ولئلا يشتعل بكثرة الحركات من حس التخيل والفكر والذكر والحركة الارادية لكن برده لا يبلغ ان يعدل حر القلب والكبد واذا كان كذلك يكون البدن بالقياس الى الاعضاء الرئيسة خارجا عن الاعتدال الى الحرارة وكذا في الرطوبة ايضا لان اليابس منها والقريب من اليبوسة ليس الا القلب فانه خلق صلبا لئلا يتفشى منه الروح وهو لا يبلغ الى ان يعدل رطوبة الدماغ والكبد فانهما خلقا لينين اما الدماغ فليمد رطوبته الروح النفساني والعصب فلا يجف واما الكبد فلانها مبدأ لمادة النشو وهو انما يكون بالرطوبة وانما قال او بقريب من اليبوسة لان القلب ليس بيابس كالعظم بل هو يابس بالنسبة الى الكبد والدماغ وكذا الدماغ ليس ببارد كالبلغم بل هو بارد بالنسبة الى القلب والكبد ولذلك قال ليس الدماغ ايضا بذلك البارد اي بالاطلاق ولا القلب بذلك اليابس ولكن القلب بالقياس الى الاخر يابس والدماغ بالقياس الى الاخرين بارد **قوله** واما القسم الثالث اي الاعتدال الصنفي مقيسا الى ما هو خارج عنه فهو حقيق عرضا من القسم الاول الى الاعتدال النوعي اي دون الصنف يعني كل النوع وله ايضا عرض صالح لاختلاف اشخاصه في الامزجة مع اتحادهم في المزاج بمعنى هو المزاج الصالح لامة من الامم بالقياس الى اقليم وهواء كالهند والصقالبة اذ لكل منها مزاج يشمل افراده ويصحون به وهو معتدل بالقياس الى صنفه غير معتدل بالقياس الى الاخر فان الهندي اذا تكيف بمزاج الصقالبي مرض او هلك وكذلك الصقالبي وذلك لان لكل صنف قدرا مستوفى من كيفيات العناصر ما هو اليق به واصلح باحواله فمتى تكيف بمزاج غيره يكون قد تغير عما استوفاه فيمرض ويهلك على حسب ما اقتضاه التغير

وقيل ان كان التغيير خفة والتغيير جيعها مرض ان كان شيئا بذلك لا يقال ان قوله اي ان المزاج الصنفي معتدل بالقياس
الى ما هو خارج عنه فيما تخص قوله بها وغير معتدل بالقياس الى غيره لان معنى اعتدال الصنف بالقياس الى ما هو خارج عنه هو ان
المزاج الذي له من حيث انه ذلك الصنف ليس هو من مزاج غيره من الاصناف اذا كان الصنف لا يكون الصنف بغيره اذا لم يكن
الصنف كان غير معتدل فقال الشيخ انه معتدلا بالقياس الى الخارج وهو ان يكون معتدلا بالقياس الى هواء اقليمه بناء عليه
كونه غير معتدل بالقياس الى صنف آخر هو فاسد لان المراد بالخارج ليس بالقياس الى هواء اقليمه على ما عرفت وانما وقع فيه
قول الشيخ قبله هو المزاج الصالح لانه من الامم بحسب القياس الى الاقليم من الاقاليم وهواء من الاهوية وذلك مما تقييده بما في
فيما تقدم بقوله في نوعه فما صح بان المراد من الخارج عنه هو سائر الاصناف وقوله ههنا بحسب القياس الى الاقليم وهواء انما
هو لبيان الصنف لا لبيان الخارج وانما اكتفى بهما في بيان الصنف مع ان الاصناف كما يكون بها يكون بالصناعات وغيرها
لشهرة ذلك وانما ذكر الاقليم والهواء معا لان مجرد اختلاف الاقليم لا يقتضي الصنفية ما لم يختلف الهواء كذا مجرد اختلاف
الهواء ما لم يكن بحيث يؤثر في المزاج والمعتبر في ذلك هو ان كان باعتبار اقليم وهواء او باعتبار صنعة وغيرها
مما يؤثر في المزاج بحيث لو تبدل الغير وتغير صاحبه بذلك كالهندي المنتقل الى الصقالبة والحداد والقصار لو كانا كالملك والخياط **قوله**
واما القسم الرابع اي الاعتدال الصنفي بالقياس الى ما هو داخل فيه فهو الواسطة بين عرض مزاج الاقليم اي عرض مزاج
اهل الاقليم وهم الصنف وبين اي القسم الذي هو الواسطة بين عرض مزاج الصنف يكون اعدل الامزجة افراده واذا لم يكن
بل مائلا الى الافراط والتفريط واذا كان وسطا يكون اضيق من الثالث لانه يسعه وغيره ويجب ان يكون اضيق من الثاني
ايضا لان الثالث اضيق منه لان الثاني لانه انما ثبت للنوع بالنسبة الى اصل مبانيه فيكون اكثر ضيق منه **قوله**
واما القسم الخامس وهو الاعتدال الشخصي بالقياس الى ما هو خارج عنه فهو اضيق من الاول الى الثالث لانه [illegible] يكون صنف فكيف ضيق من الثاني [illegible]
عليه وعلى غيره ويلزم ان يكون اضيق من الاول ايضا لوجوب اشتمال النوعي على الصنفي ولا يمكن ان يكون اضيق
من الرابع لانه ان كان اعدل افراد الصنف فوجود وان كان غيره كان مائلا الى احد الطرفين وكان مباينا
له فلا يكون هو اضيق منه وبهذا يعلم انه لا يمكن ان يكون اضيق من الثاني ولذلك لم يتعرض له **قوله** وهو اي الاعتدال
الشخصي بالقياس الى الخارج منه هو المزاج الذي يجب ان يكون لشخص معين حتى يكون حيا صحيحا [illegible]
شابا او كهلا وليس كذلك كيف اتفق بل بحده طرفا افراط وتفريط لان لشخص الحد البرزخ في الاعتدال وكان كل مزاج
مزاجا **قوله** ويجب ان يعلم ان كل شخص يستحق مزاجا يخصه ينفرد به ولا يمكن ان يشاركه فيه الآخر وانما قال ينفرد ولا يمكن
لان الاستقراء شاهد بان الشخصين فرضنا يكون بينهما اختلاف في شيء من الصفات الظاهرة والباطنة ولما

والاظهر انه يدل على امتناع تساويهما في المزاج وكان محل خلاف وتحقيقه هنا خارج عن غرض الطالب لم يجزم باحد الامرين لان المجوزين عن
آخرهم معترفون بانه لو امكن فهو نادر اذ التساوي في المزاج يقتضي التساوي في الصفات ولو تساوت فيهما لم تميز الطالب من المطلوب
وهو ينافي نظام العالم وما تمسك به المانعون وجهان **الاول** انه لو وجد شخصان على مزاج واحد فان لم تميز احدهما عن الآخر لزم وحدة
الاثنين وان تميزا فاما بالامتياز يكون نفس الداخل في الماهية كل منهما او على نفس المزاج لامتناع ان يكون ما به الامتياز هو ما به الاشتراك
ويكون ثبوتيا لانه جزء للتشخص الموجود في الخارج وجزء الموجود يكون موجودا وهو ان كان لازما للماهية او للمزاج لزم اشتراكهما فيه
وان لم يكن لازما لشيء منهما جاز تحقق الماهية النوعية مع المزاج بدون ما به الامتياز فيلزم جواز وجود الشخص بدون التشخص وانه خلف
واجيب بانا لا نسلم ان ما به الامتياز جزء للتشخص حتى يكون ثبوتيا سلمنا لكن لا نسلم لزوم جواز التشخص بدون التشخص لان جواز الانفكاك انما
الامتياز عن الماهية او المزاج نظرا الى ذاتهما لا يستلزم جواز تحققهما بدون ما به الامتياز في نفس الامر لجواز ان يمتنع لامر خارج **الثاني** انه
لو جاز وقوع شخصين على مزاج واحد فاما ان يتساويا من كل الوجوه وهو محال لانه يلزم ان يكون هوية كل منهما حاصلة للآخر فلا يكونان
شخصين بل شخصا واحدا او يتساويا في الماهية والمزاج دون التشخص وهو ايضا محال لانه لو جاز ذلك لجاز حصولهما في وقت واحد
مع استعداد كل منهما لقبول النفس الناطقة فهي اما ان تتعلق باحدهما وهو الترجيح بلا مرجح او بكل منهما فيلزم تعلق النفس الواحدة ببدنين وهو محال او لا تتعلق بواحد
منهما وهو محال ايضا لان الموجب لحدوث النفس هو العقل الفعال بشرط حدوث المزاج الصالح فاذا حدث لم تتعلق فلا يكون لها مانع الا تعلقها بالآخر
وكذا بالنسبة الى الآخر فيلزم ان يكون متعلقة لكل منهما وان لا يكون متعلقة بشيء منهما **واجيب عنه اولا** بان ما ذكرتم لازم على القول باختلاف
الانواع ايضا لان النفس الناطقة متساوية عند الشيخ في الماهية والقابل للشيء قابل لمثله فاذا فرضنا حدوث مزاجين مختلفين نوعا استعد كل منهما
لقبول نفس والنفسان متماثلتان فيكون كل من المزاجين مستعدا للنفس التي استعد لها الآخر فاما ان تتعلق باحدهما او بكل منهما او لا تتعلق بشيء
منهما والكلام بحاله على ما مر **واما ثانيا** فلان المتماثلين اي المتشاركين في تمام الماهية انما يجب تساويهما فيما يجوز ويمتنع بحسب الماهية لا
التشخصية فيجوز ان يكون شخصية احدهما هي المرجحة لتعلق النفس المعينة به دون الآخر وثالثا فانا لا نسلم انه لو جاز ذلك لجاز حصولهما في وقت واحد لانه اذا وجد
المزاجات المتساوية نوعا لا تعلق للنفس باحدهما بل تتداعى التعلقات ويفسد المزاجان ولا يوجد النفس البتة بخلاف ما اذا وجدا في وقتين
وما تمسك المجوزون وهو ان تركيب العناصر على الوجه المخصوص من كمياتها وكيفياتها بالنسبة الى احدهما امر ممكن والا لما وقع
وحصوله له لا يمنع حصوله للآخر نعم ذلك نادر الوجود وهو لا يدل على الامتناع والجواب ان امكان الوجود بحسب الذات
لا ينافي الامتناع بالخارج فان مثل الشمس والعالم ممكن مع امتناعه بسبب الخارج **قوله واما القسم السادس**
اي الاعتدال الشخصي بالقياس الى ما يختلف من احواله فهو الوسط بين هذين الحدين ايضا اي بين طرفي عرض
مزاج الشخص وهو المزاج الذي اذا حصل كان على افضل ما ينبغي ان يكون عليه مزاجه ليكون الشق به

واما القسم السادس
اي الاعتدال الشخصي بالقياس الى ما يختلف من احواله
فهو الوسط بين هذين الحدين ايضا
اي بين طرفي عرض
مزاج الشخص وهو المزاج الذي اذا حصل
للشخص كان على افضل ما ينبغي
ان يكون عليه ومثل له
بمزاج سن الشباب
وان لم يكن خارجا عن المزاج
الذي ينبغي له بل في وسطه
ع

واصلح لاحواله والالم يكن واسطة **قوله واما القسم السابع** اى الاعتدال العضوى بالقياس الى ما هو خارج عنه من الاعضاء فهو المزاج الذى يجب ان يكون لنوع كل عضو من الاعضاء ويخالف غيره كالعظم فان المزاج الذى مع غلبة اليابس عليه معتدل لانه اليق الامزجة به لما هو المقصود منه وهو كونه دعامة للبدن واساساله ولازم له فى جميع الزمان كونه عظما ولا يوجد فى غيره من الاعضاء والا لم يكن مخالفا لها لما مر ان اختلاف الكائنات انما هو باختلاف المزاجات وكالدماغ فانه معتدل مع غلبة الرطب عليه لانه اليق به لما هو المقصود منه وهو تعديل مزاج الروح الآتى اليه من القلب ليصلح لصدور افعال القوة النفسانية عنه ولا يستولى عليه الجفاف بسبب حركة التخيل والفكر والتذكر وكذا القلب معتدل مع غلبة الحار عليه لانه اليق به لما هو المقصود منه وهو توليد الروح وكذا العصب مع غلبة البارد عليه معتدل لما هو المقصود منه وهو اداء الروح النفسانى الى الاعضاء **قوله** ولهذا المزاج ايضا عرض يحده طرفا افراط وتفريط وهو دون العرض المذكور فى الامزجة المتقدمة هذا لا يوجد فى كثير من النسخ **وقال القرشى** لو كتب فهو سهو منهم لانه ليس بلازم ان يكون المزاج العضوى اضيق من العرض المذكور وخصوصا الشخصية **وقال المسيحى** ان عرض العضو جزء من عرض الشخص اذ الشخص كما هو هذا الشخص انما استحق ان يفاض عليه نفسه الى طبقة المزاج الخاص به وقد عرفت ان له عرضا فيه هذا المزاج الخاص به هو بحسب اخذه مجموع اعضائه فمزاج كل عضو بعض مزاج جملة بدنه فيكون اضيق من العرض الشخصى وغيره وهو جماد دون على اضيق الا ان الاول حمل عليه عرف انه لا يستقيم والثانى حمل عليه وهو مستصوب **قال الاستاذ** معنى قوله وهو دون العرض ان عرض كل عضو فرض كان مزاجه مخالفا لمزاج مجموع البدن من حيث هو مجموع اذ لكانت الاعضاء كلها باردة والرطبة باليابسة والامزجة الستة المذكورة ماخوذة كلها باعتبار مجموع البدن من حيث هو مجموع فكل منها مغاير لمزاج كل واحد من الاعضاء لاستحالة ان يكون لمجموع البدن مزاج عضو واحد اذ لو كان كذلك لا يجوز ان نسبح واحد من تلك الامزجة للمزاج العضوى لا ان يدخل هو فيه وليس على ما ينبغى لان بيان المغايرة ليس بمطلوب ههنا اذ لو كان اضيق لكان مغايرا اليه كالشخصى بالنسبة الى الصنفى بل المراد بيان انه غير داخل فى العروض المتقدمة ولو كان ذلك بمعنى اضيق وجب دخوله فيها **قوله واما القسم الثامن** اى الاعتدال العضوى بالقياس الى احواله فهو الواسطة بين هذين الحدين اى حدى عرض مزاج العضو الذى هما طرفا الافراط والتفريط وهو المزاج الذى اذا حصل للعضو كان على افضل ما ينبغى ان يكون عليه

كمزاج الدماغ شابا في وقت يكون فيه صالحا لافعاله من مزاجه الذي يمكن ان يكون له في سائر الحالات والعضو
في بعض النسخ مقيد بالشخصي وهو يفيد ان الاعتدال العضوي بالنسبة الى الخارج ليس بالنسبة الى العضو الشخصي بل الى العضو
النوعي او الصنفي كالدماغ بالنسبة الى الانسان او صنفه اما الاعتدال العضوي بالنسبة الى الداخل لا يكون
بالنسبة الى النوع او الصنف بل بالنسبة الى الشخص في افضل احواله ومن قوله فهو الواسطة بين الحدين يعلم ان
قوله ولهذا المزاج الخ ليس مما كتبه سهوا لان الحدين اشارة الى طرفي افراط وتفريط ذكرهما فيه **قال** الخ
واذا اعتبرت **اقول** لا بين الاعتدال النوعي والصنفي والشخصي والعضوي باعتبار من ارادان يبين
مراتبها في القرب الى الاعتدال الحقيقي فقال واذا اعتبرت الانواع اي في اعتدالها كان اقربها من الاعتدال الحقيقي
هو الانسان لان اشرف النفوس انما يليق بها اشرف الامزجة واشرفها ما يكون ابعد من التضاد وذلك هو الحقيقي
الحقيقي لكنه لم يكن ممكنا وجب ان يكون ما هو اشد قربا منه يكون ابعد عن التضاد **وقال الاطباء**
فيه ان الانسان لما كان اشد احتياجا الى افعال مختلفة بعضها تعينها الحرارة كالهضم وبعضها البرودة كالامساك
وبعضها الرطوبة كالادراك وبعضها اليبوسة كالحفظ وجب ان يكون مزاجه اعدل من غيره لان الافراط
في شيء من الكيفيات يضاد بعض قواه لا محالة **قوله** واذا اعتبرت الاصناف اي اصناف الانسان فقد صح
عندنا اي تحقق بالبرهان ان اقربها من الاعتدال الحقيقي الصنف الذين هم في الموضع الموازي لمعدل النهار
اي خط الاستواء اذا لم يكن يعرض من الاسباب الارضية امر مضاد كالجبال والبحار وتحقيق الكلام
ههنا يتوقف على معرفة امور **الاول معرفة** معدل النهار والموضع الموازي الذي هو خط الاستواء اعلم انه
قد ثبت بالدلائل ان الارض كرة موضوعة وسط الافلاك التسعة المتحركة بالاستدارة ولكل فلك مركز
وقطبان ومنطقة **والمركز** عبارة عن النقطة في داخله يكون جميع الخطوط المستقيمة الخارجة منها الى السطح
متساوية **والقطبان** نقطتان ثابتتان على سطح الفلك يدور عليهما الفلك والخط الواصل بينهما
هو **المحور** والدائرة العظيمة المتساوية البعد هي **المنطقة** ومنطقة الفلك التاسع المتحرك من المشرق الى المغرب
في كل يوم وليلة هي **معدل النهار** وسميت به لان الشمس اذا وصلت اليها بحركتها الخاصة بها اعتدل الليل
والنهار في جميع النواحي لكونهما متساويين بالنسبة الى جميعها الا في عرض تسعين واذا توهمت هذه المنطقة
قاطعة للعالم حدثت من ذلك بالضرورة على الارض دائرة قاسمة لها الى نصفين جنوبي وشمالي يقال لها
خط الاستواء لاستواء الليل والنهار هناك ابدا والموضع الواقعة عليه هي الموازية لمعدل النهار

وابتداؤه من جنوب شرق ارض الصين ثم جزيرة تسميها الهند جكوت ثم ونكنك وهو من حساب الصين ويقال
انه مستقر الشياطين ثم جنوب جزيرة سرنديب ثم شمال جزائر الزنج ومعظم بلادهم ثم شمال جبال القمر التي منها
منابع نيل مصر ثم جنوب مواتن المغرب الى ان ينتهي الى المحيط الغربي المسمى اوقيانوس **الثاني معرفة الاقاليم**
اعلم ان الارض كما انقسمت بهذه الدائرة التي هي خط الاستواء الى نصفين جنوبي وشمالي تنقسم بدائرة اخرى
تتوهم على سطحها مارة بقطبي الاولى او طرفي العمارة الى نصفين فوق وتحت فتنقسم كرة الارض بهما ارباعا بين
الربعين الشماليين هو الربع المسكون ثم اذا توهمت دائرة ثالثة مارة باقطاب الاوليين هي تنصف الربع
بل الربع المسكون الى شرقي وغربي ومقطع الثالثة والاولى في النصف الفوقاني يسمى قبة الارض
الارض اذ بين القبة وبين كل من تقاطعي الثانية والاولى اللذين هما طرفا العمارة ربع الدور ويسير انه
نصف نهار القبة والثانية انتهيا لا انهما في سطحها الا انهما فطول الربع المسكون من المشرق الى المغرب نصف الدور
الذي هو مائة وثمانون جزءا وعرضه من خط الاستواء الى نقطة الشمال ربع الدور الذي هو تسعون جزءا
ثم الاكثر قسموا معظم المعمورة وهو بين ما يجاوز عشر درجات من العرض الى حدود خمسين درجة وبعضهم قسموا المعمورة
وهو من خط الاستواء الى قريب ستة وستين جزءا من نصف نهار القبة سبع قطع وفيه مستطيلة على موازاة خط الاستواء
وسموها اقاليم ونصف العرض دوائر موازية لمعدل النهار درجات كل اقليم مما يلي خط الاستواء اطول من غيره
واصغرها الاخير لان الهند الاصلي طوله بالاميال اربعة آلاف وثمانين ميلا طول ما يلي خط الاستواء عشرة آلاف
وتباين مقادير درجات العرض في جميع مساحته لكل اقليم ممتد بين الحافتين طولا على هيئة بعض الدرجات
وابتداء الاول عند الاكثر حيث نهاره الاطول اثنا عشرة ساعة ونصف وربع وعرضه اثنتا عشرة درجة
وثلثا درجة وعند من يقسم المعمور من خط الاستواء لا عرض لابتداء الاول ووسطه بالاتفاق فيه النهار الاطول ثلث عشرة
والعرض ست عشرة ونصف وثمن ع اكثره السود ويأخذ من شرق ارض الصين ويمر ببعض البلاد الجنوبية
من الهند والسند والطرف الجنوبي من ارض الحجاز واكثر بلاد اليمن والحبشة وينتهي الى المحيط الغربي
وابتداء الثاني وهو آخر الاول حيث النهار ثلث عشرة وربع والعرض
عشرون وربع وخمس ووسطه حيث النهار الاطول ثلث عشرة ونصف والعرض اربع
وعشرون ونصف وسدس ويأخذ من ارض الصين ويمر بمعظم بلاد الهند والسند
ويصل الى عمان ويمر بالطائف ومكة ويثرب ويقطع القلزم والنيل وارض المغرب ويصل الى المحيط

وابتداء الثالث حيث النهار ثلث عشرة ونصف وربع والعرض سبع وعشرون ونصف ووسطه حيث النهار اربع عشرة والعرض ثلثون وثلثان ويأخذ من مشارق ارض الصين وفيه اكثرهم ويمر بوسط مملكة الهند ملتان من ارض السند وبزابل وسجستان وكرمان وفارس واصفهان واهواز وواسط والبصرة والكوفة وبغداد وكلها في حمص وبيت المقدس ويقطع طرفا من ارض مصر وفيه ميناط واسكندرية ثم بلاد افريقية الى المحيط وابتداء الرابع حيث النهار اربع عشرة وربع والعرض ثلث وثلثون ونصف وثمن ووسطه وهو وسط الاقاليم ووسط معظم عمارة العالم حيث النهار اربع عشرة ونصف والعرض ست وثلثون خمس وسدس ويأخذ من شمال بلد الصين ويمر ببلاد تبت وختا وجبال كشمير وكابل وغور واكثر بلاد خراسان وطبرستان وقومس والديلم واكثر بلاد عراق العجم واذربيجان والموصل ونصيبين وملطية وحلب وانطاكية وبلاد المغرب الى ان ينتهي الى المحيط وابتداء الخامس حيث النهار اربع عشرة ونصف وربع والعرض تسع وثلثون الا خمسا ووسطه حيث النهار خمس عشرة والعرض احدى واربعون وربع ويأخذ من اقصى بلاد الترك ويمر بفرغانة وسمرقند وبخارا وخوارزم وبلاد ارمينية وساحل بحر الشام وبعض بلاد الروم الى ان ينتهي الى المحيط وابتداء السادس حيث النهار خمس عشرة وربع والعرض ثلث واربعون وربع وثمن ووسطه حيث النهار خمس عشرة ونصف والعرض خمس واربعون وربع وعشر ويأخذ من بلاد المشرق ويمر بوسط بحر جرجان وبعض الروم والصقالبة وباب الابواب وشمال الاندلس وينتهي الى المحيط وابتداء السابع حيث النهار خمس عشرة ونصف وربع والعرض سبع واربعون وخمس ووسطه حيث النهار ست عشرة والعرض ثمان واربعون ونصف وربع وثمن وآخره حيث النهار ست عشرة وربع والعرض خمسون وثلث ويأخذ من المشرق ويمر بنهايات اتراك الشرق وشمال بلاد ياجوج وماجوج وجبال بلاد الى ليها الا كالوحوش ويقطع بحر الشام ثم ينتهي الى المحيط وعند بعض آخره منتهى العمارة وهو حيث النهار عشرون والعرض ثلث وستون وهناك جزيرة تسمى تولى يقال ان اهلها يسكنون الحمامات لشدة البرد الثالث معرفة تباعد الشمس عن معدل النهار في الاعتدالين وبطؤ تباعدها عنه في الانقلابين اعلم ان منطقة الفلك الثامن الذي عليه الثوابت يقال لها منطقة البروج وتقاطع دائرة معدل النهار على زوايا غير قائمة بنقطتين متقابلتين تسميان نقطتي الاعتدالين لاعتدال الليل والنهار اي تساويهما في كل مرتين عند حلول الشمس فيهما لان الشمس تتحرك بحركتها الخاصة كل يوم بليلة تقريبا جزءا وتتم دورها في سنة فاذا وصلت الى كل من المتقاطعين تكون على معدل النهار فيتساوى الليل والنهار حال ان المعدل نصفه فوق الارض ونصفه تحتها في كل افق الا في عرض تسعين والاعتدال الذي اذا جاوزته الشمس حصلت في الشمال يسمى الاعتدال الربيعي لانتقال الزمان من الشتاء الى الربيع في معظم المعمورة وذلك اذا جاوزته الشمس حصلت في الجنوب يقال له الاعتدال الخريفي لانتقال الزمان من الصيف الى الخريف

واذا توهمت دائرة عظيمة تمر باقطاب معدل النهار ومنطقة البروج وهي المسماة بالدائرة المارة بالاقطاب
الاربعة مرت بالضرورة بنقطتين من منطقة البروج يكون عندهما غاية بعدها عن معدل النهار ويسمى الميل الكلي ومقداره
على ما صح بالرصد الجديد بمراغة ثلثة وعشرون جزءا ونصف من الدائرة المارة بالاقطاب الاربعة اذا قسمت بثلثمائة وستين
جزءا وهاتان النقطتان تسميان الانقلابين فما في جهة الشمال يسمى الانقلاب الصيفي لان الشمس اذا وصلت اليها
ينتقل الزمان من الربيع الى الصيف في معظم المعمورة وما في جهة الجنوب يسمى الانقلاب الشتوي لان الشمس اذا وصلت
اليها ينتقل الزمان من الخريف الى الشتاء في معظم المعمورة وانما سمي غاية بعد منطقة البروج عن المعدل ميلا كليا اذ
لكل جزء من المنطقة ميل من المعدل ويكون تلك الميول جزئية ويبتدئ الميل من كل من الاعتدالين متزايدا الى الانقلابين
ومنهما متناقصا الى الاعتدالين ثم الميل من الاعتدالين الى الانقلابين وان كان الى التزايد لكن تفاضله الى التناقص ولهذا يكون
فضل ميل الثور على ميل الحمل اكثر من فضل ميل الجوزاء على ميل الثور لان ميل الحمل اثنا عشر جزءا تقريبا وميل الثور عشرون
وكسر وميل الجوزاء ثلثة وعشرون ونصف وفضل عشرين على اثني عشر اكثر من فضل ثلثة وعشرين ونصف على عشرين فعلم ان كر
اذا قطعت الحمل وهو ثلثون جزءا تبعد عن المعدل اثني عشر واذا قطعت الثور تبعد عنه ثمانية اجزاء لان اثني عشر ميل الحمل
واذا قطعت الجوزاء تبعد ثلثة ونصفا لان عشرين ميل الثور والحمل ولهذا كان ميل درجة من اول الحمل خمسا وعشرين دقيقة
تقريبا وميل درجة من اول السرطان دقيقة وكسرا فبمقدار درجة تقطعها الشمس من جوار الاعتدالين تبعد عن المعدل خمسا وعشرين
دقيقة وبمقدار درجة تقطعها من جوار الانقلابين تبعد عنه دقيقة وكسرا وهذا هو المراد من قولهم ان الشمس اذا انتقلت
من الاعتدالين كان حركتها في الميل اسرع وابطأ ما يكون عند قربها من الانقلابين فمن كان تحت مدار الانقلابين فالشمس
اذا كانت جوار الانقلابين يكون كالواقف على سمت رؤسهم ومن كان تحت مدار الاعتدالين اي تحت المعدل فعلى خط الاستواء
فالشمس اذا كانت في جوار الاعتدالين يكون كالمجتاز على رؤسهم لا كالواقف والوقوف على السمت لا يكون
الا في عرض يساوي الميل الكلي فيكون هناك غاية الحر لا في خط الاستواء وسيأتي لذلك زيادة بيان ان شاء الله تعالى
الرابع ان شدة السخونة قد تكون لقوة المسخن وقد تكون لدوام الاسخان ولو كان المسخن ضعيفا والاول ظاهر واما الثاني
فلوجوه الاول انا نشاهد ان تسخين الشمس عند كونها في الاسد اشد منه عند كونها في السرطان مع انها عند كونها
في السرطان اقرب من سمت الراس ما ذاك الا لانها حين تكون في الاسد تكون مدة تسخينها اطول الثاني ان
تسخين الحديد في نار لينة مدة طويلة اشد من تسخينه في نار قوية ساعة الثالث ان البرد في الاسحار وقد قرب
طلوع الشمس اشد منه في نصف الليل مع ان الشمس في نصف الليل ابعد من سمت الرأس منها في وقت الصبح الرابع

الرابع ان المسخن البعيد فى الوقت الاول اثرا فاذا بقى الى وقت الثانى افاد اثرا جديدا فانضم الى تلك الاثر فان كلما كان زمان ذلك السبب اطول كانت الآثار المجتمعة اكثر فكان الاثر اقوى واذ قد تمهدت هذه المقدمات فاعلم ان الاتفاق واقع على ان احر البقاع هى التى تحت مدار الانقلابين وهى التى عرضها مساوية للميل الكلى اذا لم تعارضها اسباب ارضية لان الشمس تسامتها وتلبث فى قرب من سامتتها قريبا من شهرين لتناقص تفاضل ازدياد الميول كما تقرر فى المقدمة الثالثة ولهذا لا يظهر لها حركة فى الميل اياما هناك ويكون كالواقفة على سمت رؤسهم وكان نهارها الصيفى يطول ليلها فتعظم شدة التسخين فيها اكثر مما فى غيرها **واختلفوا** فى اعدل البقاع باعتبار اوضاع العلويات فذهب الشيخ الى انه خط الاستواء اذا لم يعرض من الاسباب الارضية امر مضاد كان يكون مرتفعا فيبرد الهواء او فى غور صحيح او غير ذلك وذهب طائفة من القدماء الى انه الاقليم الرابع وان خط الاستواء حار جدا وهو اختيار ابى سهل المسيحى والامام اما ان الاعدل هو الاقليم الرابع فهو انا نرى من توفر العمارات وكثرة التوالد والتناسل فى الاقاليم السبعة دون غيرها من المواضع المنكشفة فان ذلك يدل على انها اعدل من غيرها وما يقرب من وسطها يكون لا محالة اقرب الى الاعتدال مما على طرفيها فان الاحتراق والفجاجة اللازمين من الكيفيتين ظاهران فى الطرفين واما ان خط الاستواء احر فلان الشمس هناك لا تبعد عن سمت الرأس بعدا كثيرا لانه لا تبعد عنهم اكثر من ثلثة وعشرين جزءا ونصف وتسامت رؤسهم فى كل سنة مرتين فيكون الشمس عندهم دائما اما مسامتة او قريبة من المسامتة ولما كان قرب المسامتة عندنا فى الصيف مسخنا جدا وان كان فى زمان يسير مع ان الهواء غير مستعد للتسخين بسبب تقديم برد الشتاء فالبقعة التى الشمس فيها دائما اما مسامتة او قريبة منها وهواءها لم يبرد برد الخريف عن الاستعداد للتسخين السريع بطريق الاولى يكون حرارتها مفرطة والى هذا المذهب اشار الشيخ بقوله وضح ان الظن الذى يقع من ان هناك اى فى خط الاستواء خروجا عن الاعتدال بسبب قرب الشمس ظن فاسد والى جواب شبهتهم اشار بقوله وان مسامتة الشمس هناك اقل نكاية وتغيرا للهواء الى السخونة من مقاربة الشمس ههنا اى موضعا كان هو فيه من الاقليم الثالث والرابع او الاكثر عرضا مما ههنا كالنحاس الى السابع وان لم يسامت وذلك لان الشمس اذا سامتت الرأس فى خط الاستواء لا تدوم مسامتتها بل يزول عنه بسرعة لما عرفت والسبب اذا لم يدم لم يقل اثره وان كان قريبا واما ههنا او فيما هو اكثر عرضا فان الشمس اذا قربت من سمت الرأس تبقى اياما فيكون هناك النهار اطول من الليل طولا بينا فيكون التسخين ههنا اشد لان السبب اذا دام قوى اثره وان كان ضعيفا الامر قوله ثم سائر احوالهم فاضلة متساوية اى ظنهم بخروج خط الاستواء عن الاعتدال ظن فاسد لان مسامتة الشمس هناك اقل نكاية

قوله وذهب بعض من القدماء ومن تبعهم الى ان الاقليم الاول الاربع

وتغير الهواء وسائر احوال سكانهم فاصلة متساوية لبعدها الى مرتبة بعدهم برد ليلهم وتساوى نهارهم وليلهم دائما بخلاف غيرهم والان

صيفهم ليس شديد الحر ولا شتاءهم شديد البرد ولا يبعد الشمس عن سمتهم كثيرا ودونهما كل واحد من الصيف والشتاء قصير وبعبارة اخرى

ونصف لان فصولهم ثمانية اذ الشمس تسامت رؤسهم مرتين في السنة في الاعتدالين فيحدث صيفان وتبعد عنها

غاية البعد مرتين في الانقلابين فيحدث شتاءان وبين الصيف والشتاء يقع لا محالة خريف وبين الشتاء والصيف

ربيع فيقع ربيعان وخريفان فمن اول الحمل الى نصف الثور صيف لان الشمس تسامت رؤسهم ومنه

الى اول السرطان خريف ومنه الى نصف الاسد شتاء ومنه الى اول الميزان ربيع ومنه الى نصف العقرب

صيف ومنه الى اول الجدي خريف ومنه الى نصف الدلو شتاء ومنه الى اول الحمل ربيع وح لا يعظم التفاوت

ولا يتضاد عليهم الهواء تضادا محسوسا بل تتشابه الهواء اخراجهم دائما لعدم ظهور تفاوت يعتد به اذ الشمس حين تسامتهم

لا تسامت وقد بعدت عنهم كثيرا بل بعدان كانت على قرب مسامتهم وكانهم في ربيع دائما لا تقابلهم دائما بين حالة

متوسطة الى ما يشابهها بخلاف غيرهم فانهم كالمنتقلين من ضد الى ضد لغاية تباعد الشمس عنهم ثم تقاربها قوله وكذا ذكره

في بعض النسخ وكتابه عملنا في تصحيح هذا الراي الى ان خط الاستواء اعدل رسالة وتلك الرسالة لم توجد لكن وجدت في ذلك

رسالة لعمر الخيام وكانها التي كانت للشيخ زاد فيها ونقص منها ونسبها الى نفسه ولخصها ما ذكره وقال المولى المحقق

نصير الملة والدين الطوسي ان اريد من الاعتدال تشابه الاحوال بحيث لا تتغير عليهم الهواء تغيرا يعتد به فلا شك

انه في خط الاستواء ابلغ من الرابع وان اريد تكافؤ الحر والبرد فلا شك انه في الرابع ابلغ لكثرة التوالد والتناسل

فيه وتوفر العمارات وتوسط لون سكانه وخلاف ذلك كله في خط الاستواء ولقائل ان يقول يمكن ان يكون

ذلك لاسباب ارضية ولذلك قال الشيخ ما لم يعرض من الاسباب الارضية امر مضاد من الجبال والبحار قوله ثم بعده الاقليم

فاعدل الصنايات سكان الاقليم الرابع كان الاولى ان يقول ثم بعده ثم لا يرد ان ثم على بالايحمى وانما كان بعده ولا

الاعدل سكان الرابع لان سبب الاحتراق دوام مسامتة الشمس واستعداد البدن لتاثيره حين ورود الاثر

وسبب النضج دوام بعد مسامتها وحيث لا يكون هناك مسامتة الشمس زمانا كثيرا الاحترقوا احتراق سكان الاقليم

الثاني والثالث وحيث لا يكون بعد الشمس حين مسامتهم دائما لا يكونون نجيين كسكان الاقاليم الاخرى من حيث

البعد عرضا كالسادس والسابع والى حسل ان قبل الرابع حار جدا وما بعده بارد جدا والمتوسط من الحار المفرط

وبين البرد المفرط يكون معتدلا ويكون سكانه لفارقه نضج بالكسر لغيره وكذا يكونون تمعلو في وانما قال كان سكان

الثاني والثالث لان بعضا من الثاني كالاول في ضعف الاحتراق لعدم دوام المسامتة وتوالى الثالث الا انه

كالرابع فى الفضيلة كالاول للخامس للآخر وهذا يلزم من كون سكان الاول والاول من الثانى غير محترقين ان يكونوا معتدلين كسكان خط الاستواء على ما ظن بعض اذ بسبب طول نهارهم يشتد عليهم الحر بالنسبة الى سكان خط الاستواء فالاشبه فيهم دليل اعتدال خط الاستواء **قوله** واما فى الاشخاص هذا عطف على ما تقدم اى اقرب الانواع الى المعتدل الحقيقى الانسان واقرب اصنافه اليه سكان خط الاستواء ثم سكان الاقليم الرابع واما اقرب الاشخاص اليه فهو اعدل شخص من اعدل صنف منه لا يحتج ههنا الى ان يقول فى افضل سن على ما قال الاستاذ لان غرضه بيان من يكون منهم اعدل ثم انه لو لم يذكر هذا ايضا لكان معلوما مما سبق لكنه ذكر لارادة ذكر الاعضاء بعده فيكون نظم الكلام احسن **قوله** واما فى الاعضاء فقد ظهر اى فيما سبق ان الاعضاء الرئيسة ليست شديدة القرب من الاعتدال الحقيقى بل يجب من جهة افعالها ومنافعها ان يكون مائلة منه اما الى الحرارة واليبوسة كالقلب او الى الحرارة والرطوبة كالكبد او الى البرودة والرطوبة كالدماغ لكن مما هو اقرب الى الاعتدال المذكور اللحم لانه ينعقد من الدم حرارته قريبة من الاعتدال اما رطوبته فانها وان كانت زائدة الا انه اذا انعقد لحما قلت فيقرب منه ايضا ولان الحاجة اليه انما هى لتسد الخلل الواقع بين الاعضاء فيجب ان يكون قريبا من الاعتدال لئلا يغير الامزجة الواجبة للاعضاء المجاورة ثم هو متفاوت فى ذلك فقسم منه وهو ما يقال له اللحم المفرد كلحم الفخذين وفى ظهر الصلب وباطنه وبين الاسنان اقرب من القسمين الباقيين وهو اللحم الغددى كلحم الانثيين والثديين وتحت اللسان والابطين وخلف الاذنين والاربيتين واللحم العضلى وهو اكثر ما فى البدن والاول منهما اقرب لغلبة الاجزاء العصبية فى الآخر **قوله** واقرب منه الجلد لانه لا يكاد ينفعل عن حار ممتزج بالتساوى لضعف جمد وصفه مثل هذا برهان انى دال على اعتدال الجلد فى الحر والبرد وحذفت منه الكبرى للعلم بها وهى قولنا كل ما لا ينفعل من المعتدل معتدل وانما قلنا انه انى لانه لا يفيد علية الاعتدال بل يفيد انه لا ينفعل من هذا الممتزج المعتدل **قيل** معرفة مساواة الحار والبارد فى الجسم المختلط منهما يتوقف على اعتدال اللامس فاذا استفيد الاعتدال منها لزم الدور **واجيب** بان المراد المساواة تخمينا لا تحقيقا واذا عرفنا تخمينا قرب الكيفيتين من التساوى عرفنا ان الجلد مثله **وللقائل ان يعود ويقول** معرفة المساواة تخمينا يتوقف الى اعتدال اللامس تخمينا فلو استفيد الثانى من الاول لزم الدور **بل الجواب** ان يقال انا لا نعلم اعتدال الجسم المختلط باللمس ليلزم ذلك بل انما نعلم ذلك بالعقل ونعلم اعتدال اللامس وانحرافه بالاعتدال المعلوم بالعقل فاندفع الدور **قوله** ولا يكاد يتعادل فيه اشارة الى برهان لمى على قرب اعتدال الجلد وتقديره ان الجلد فيه روح ودم وعصب وتسخين الاولين يكاد ان يكافى تبريد الآخر فيكون قريبا من الاعتدال

قال المسيحي قوله واقرب منه الجلد لا يصح في مطلق الجلد لان منه جلدة القدم وهي بليدة الحس كثيفة الجسم الا ان يكون
لم يات بحرف السور ليكون مهملة في قوة الجزئية **وفيه بحث** بان القضية انما تكون مهملة اذا كان المهمل موضوعها لا محمولها
تلك ان الجلد بعدم تقديرا فلا نسلم ان هذا الحكم لا يصح على مطلق الجلد بل كل جلد اقرب من اللحم حتى جلدة القدم لما ذكرنا من السلمين
قوله وكذلك لا ينفعل اشارة الى انه كما هو قريب من اعتدال الحرارة والبرودة قريب منه في اليبوسة والرطوبة فلا ينفعل عن جسم حسن كذا
من ابس الاجسام كالتراب ايابها كالماء اذا كانا فيه بالسوية وكل ما لا ينفعل عن المعتدل يكون معتدلا وانما قال وسيلها دون رطبها
ليكون صريحا بان المراد من الجسم الرطب السيال الهواء لانه اذا خالط الاجسام اليابسة فرقها وهذا بيان الى ترك اللمس ههنا
ان يقول وكذا ويعادل فيه رطوبة الدم ويبوسة العصب تمادوا على مرتبة الحروف البرد **قوله** وانما كان مثلا اشارة على
بيان الصغرى في القياس وهي ان الجلد لا ينفعل من المعتدل ومعناه انما حكم بكون الجلد مثل الجسم المذكور لانه لا ينفعل منه اذ
لو كان مخالفا له لانفعل اذ الاشياء المتفقة العنصر المتضادة الطبائع كالعناصر والمركبات ينفعل بعضها من بعض وانما قيد
بكونها متفقة العناصر اي المادة اذ لو اختلفت المادة كما في كرتي النار وفلك القمر لا يلزم من اختلاف الطبائع الانفعال
وانما جعل العناصر متفقة في المادة لاشتراكها في الهيولى المشتركة **قوله** وانما لا ينفعل الشيء عن مشاركه في الكيفية اذا كان مشاركه
في الكيفية شبيهه فيها جواب عن دخل تقديره ان يقال لا يلزم من عدم انفعال الجلد عن الجسم المذكور ان يكون معتدلا لجواز
ان يكون عدم الانفعال لمشاركته له في الكيفية بان يكون حارا او باردا والجلد مثله وتقرير الجواب ان هذا السؤال
مع انه طعن في كون الجسم المذكور معتدلا لانه انما يصح بكونه حارا او باردا ولو لم يكن معتدلا ساقط لان مجرد المشاركة
في الكيفية لا يكفي في عدم الانفعال بل انما لا ينفعل الشيء عن مشاركه اذا كان مشاركه في تلك الكيفية شبيهه فيها بان يكون في مرتبة
في الحرارة او البرودة لان ناقص الحرارة يستحر بزائدها وناقص البرودة يستبرد بزائدها فقوله مشاركه اسم كان
وشبيهه خبره ويجوز نصبهما ليكون اسم كان ضمير الشيء وشبيهه خبرا بعد خبر وانما وجب كون الجلد معتدلا لامرين
الاول انه جعل واقيا للبدن والواقي يجب ان يكون بحيث يحس بكل ما يرد عليه من الامور الغريبة بدون ميل
الى طرف **الثاني** ان لا يعظم ضرره وبسبب تأثره عما يخالفه فان المعتدل لا يتأثر عن الحار تأثر البارد عنه الخ
انه جعل بالطبع حاكما في مقادير الملموسات والحاكم يجب ان يتساوى ميله الى الاطراف وانما جعل حاكما بالطبع في مقادير
الملموسات لان الحيوان مركب من العناصر المتضادة فيلائمه اعتدالها ويفسده تجرده وجانبه فيجب ان يكون في ظاهره ما يدرك
ما يلائمه ويميز بعضه من بعض ليختار ما يوافقه ويحترز عما يضره وانما وجب ان يتساوى ميل الحاكم الى الاطراف لان ميله
الى احد الاطراف يمنع ادراكه له لان المعتدل لا ينفعل عن اشياء المعتدلة فلا يدركها لانه اذا لم ينفعل عنها لم يدركها

على انها معتدلة فيدرك الخارج عن الاعتدال بالانفعال والمعتدل بعدم الانفعال واذا كان السبب في اعتدال الجلد
ما ذكرنا من الامور فما يكون منه اكثر حاجة يجب ان يكون اعدل واليه اشار بقوله واعدل الجلد جلد اليد واعدل جلد اليد
جلد الكف واعدله جلد الراحة واعدله ما كان على الاصابع واعدله ما كان على السبابة واعدله ما كان على الانملة
وانملة السبابة اعدل لكن هي اي انملة السبابة وانامل الاصابع الاخرى لكي تكون كالحاكمة بالطبع على مقادير الملموسات
فان الحاكم يجب ان يكون متساوي الميل الى الطرفين جميعا اي الافراط والتفريط ساعيا بحيث تخرج الطرف عن الوسط
والعدل **واورد** على قرب الجلد من الاعتدال من وجهين **الاول** ان الجلد لو كان اقرب الى الاعتدال
لكان احق بتعلق الروح فوجب ان يكون المتعلق الاول للنفس الناطقة **الثاني** ان الجلد لو كان اعدل
لكان الجزء الحار فيه بازاء البارد وكذا الرطب بازاء اليابس الاول باطل والا لكان الجزء الحار في القلب اكثر من البارد لكثير لكونه
احر من الجلد كثيرا ولكان القلب خفيفا جدا لاستيلاء الهواء ويلزم ان يكون المركب بمكان جزئه الغالب كذا الثاني
والا لكان الجزء اليابس في الشعر اكثر من الرطب بكثير لكونه ايبس من الجلد كثيرا لكنه ليس كذلك لما رأوا ان عشرة
مثاقيل من الشعر مثلا اذا وضعت في القرع والانبيق تحلل منه مثقالان ويبقى منه ستة ماء ومثقالان كلسا والباقي بعد ما
هو الرطب واليابس اقل من نصفه **والجواب** عن الاول ان المتعلق الاول للنفس ليس هو القلب او الروح بل البدن
بواسطة مزاج جملة البدن الحاصل من تكافؤ امزجة الاعضاء لا بواسطة مزاج عضو معين وتخصيص الروح بالذكر
في بعض الاحوال انما هو لكونه اظهر آلة لها وهو اول ما يكون من المني اذا اشتمل الرحم عليه ثم بعد ذلك يبتدي الصورة تأخذ
حصة اعداد المكان القلب الذي هو منبع الارواح وحصة للكبد وكذا الدماغ ثم للسرة لينال الروح بها مددا والمني في
هذه الحالة يستحيل الى الدموية ثم الى العلقة ثم الى المضغة وتحدث الاعضاء الرئيسة وتتميز بعضها من بعض ويكون
ذلك في الذكران في مدة خمسة عشر يوما وفي الاناث في مدة اثنين وعشرين يوما ونصف وتنفصل الرأس عن
المنكبين والاطراف عن الضلوع والبطن في الذكران في مدة ثلثين يوما وفي الاناث في مدة خمسة واربعين
وفي ضعف هذا الزمان الذي كملت فيه صورة الجنين يكون حركته فيكون اقل مدة يتحرك فيها الجنين ستين يوما واكثرها تسعين
ثم يتعلق النفس ويفيض منه القوى لا قبله **وعن الثاني** ان كون الجلد اقرب الى الاعتدال لا يقتضي كون الجزء الحار
فيه كالبارد والرطب كاليابس بل يقتضي ان يكون بعد سائر الاعضاء عن الاعتدال اكثر من بعده عنه ولكان
المركب بمكان جزئه الغالب انما هو بحسب الغلبة في الكيفية لا بحسب الكمية ثم ان كل واحد من الاعضاء ليس مطلوبا لاجل
نفسه بل لاجل حاجة البدن اليه وح جاز ان يقتضي مزاجه بحسب حاجة البدن اليه يقتضي غيره

فانه لما كان حصول ترتيبها على الاطلاق موضعا للنزاع والغرض وتنبيه الكلي كلها على المذهب الحق تحقيق ذلك

ان يكون في الوسط لئلا يلزم الترجيح من غير مرجح ولا يلزم من قلة الاجزاء الارضية في الشعر ان لا يكون يابسا لان

لان الجوهر اليابس الكائن في المركبات ليس هو الارض فقط بل البخار الدخاني ايضا سيما في الشعر فان مادته البخار الدخاني المتلطف بسبب

ما كان فيه قابلا لذلك وهو مستلزم للطف مادته ويبقى قدر منه كلسا فالحكم على قلته ويبوسته لقلة ما كلس منه يكون

ويحتمل كثرة المائية فيه انما هي لانقلاب الهوائية ماء بسبب الملاقاة كما تماسطح القرع والانبيق ومنعه لها من التحلل والتلاشي كما ان

ذلك في الحمام فيجوز ان يكون الغالب فيه الاجزاء الارضية ويزيد المائية بسبب انقلاب الهواء اليها **قال** ويجب ان تعلم

اقول لما بين ان المعتدل يطلق على ما تكافأت فيه الكيفيات المتضادة وهو الحقيقي وعلى ما للمزاج هو اليق به الى

الحقيقي بكثير وعلى ما يكون قريبا منه كالجلد اراد ان يشير الى انه يطلق على غير ذلك ايضا فقال ويجب ان تعلم مع ما قد علمت

انا اذا قلنا للدواء انه معتدل لسنا نعني بذلك انه معتدل على الحقيقة لاستناعه على ما عرفت ولا نعني ايضا انه معتدل بالاعتدال

الانساني في مزاجه الا كان من جوهر الانسان اي من حقيقته بعينه لان اختلاف الانواع انما هو لاختلاف الامزجة فاذا كان

مزاجه مثل مزاج الانسان ساواه في صورته النوعية وكان انسانا لا دواء ولكن نعني به انه معتدل انه اذا ورد على البدن المعتدل الخارج

من الانسان وانفعل من الحار الغريزي تكيف البدن بكيفية لا تكون تلك الكيفية مائلة عن كيفية البدن الى طرف من طرفي

الخروج عن المساواة والاعتدال فانه اذا لم يؤثر فيه اثرا مائلا عن الاعتدال لكنه معتدل بالقياس الى ما لم يؤثر فيه وهو تشبيه على عدة الدواء ما

البدن بكونه معتدل المزاج لان اعتدال الدواء وخروجه عنه لو اعتبر بالقياس الى كل من لم ينضبط بل يجب ان يعتبر في الوسط ويعرف

ما يخرج عنه **قال** **اي** **استاذ** المراد من طرفي الخروج عن المساواة هو الافراط والتفريط في الحرارة والبرودة لا انهما فاعلتان

دون الرطوبة واليبوسة لان الحار عند الشيخ هو الذي اذا حصل في البدن وفعلت فيه حرارته حدثت فيه حرارة لم تكن وكذلك البارد

وليس الرطب واليابس كذلك بل الرطب انما هو الذي اذا فعلت فيه حرارة البدن رق وسال بالمجاورة لا بالاحالة

وكذا الذي اذا انفعل من حرارته انتشفت الرطوبات التي فيه واليابس الذي اذا انفعل عنها يولد منه دم مائل الى الغلظ

والارضية واما الذي يحدث كيفية بعينها بالتحليل او التجفيف فليس من حيث هو يابس بل من حيث هو اما حار او بارد

وترطيب الرطب وتيبيس اليابس بالرطوبة واليبوسة من جهة الكيفية امر قليل ولا يعتد به هذا ملخص كلامه وعلى هذا يعلم مراد الشيخ ولكن

لقائل ان يمنع ان خروج الدواء عن الاعتدال لا يكون باعتبار الرطوبة واليبوسة لان كونهما بمعنى آخر او بالعرض او

مع القلة لا ينافي اعتبارها **لا يقال** حاصل قول الشيخ بل نعني به انه لا يؤثر في بدن الانسان اثرا مائلا عن الاعتدال الا

ما نقض قوله او لا لسنا نعني انه معتدل بالاعتدال الانساني لان كونه بحيث لا يؤثر فيه يقتضي ان يكون مثله اذ لو خالفه في كيفيته

في كيفية لا فعل بينه لما مر ان الاجسام المتفقة العنصر المتضادة الطبائع ينفعل بعضها عن بعض **لانا نقول** المراد بانه لا يؤثر فيه
اثرا ما كما هو عن اعتدال الميزان لا يؤثر اصلا بل يؤثر اثرا كاثر مثله في الكيفية لضعف الاثر **لا يقال** لو اثر فيه بحيث لا يحس به
لم يبق فرق بينه وبين الدواء الخارج عن الاعتدال في الدرجة الاولى فرق لانه ايضا هو الذي يؤثر تاثيرا لا يشعر به **لانا نقول** الدواء
في الدرجة الاولى يؤثر اثرا خفيا لا بالكيفية المعتدلة بل اثرا خفيا غير مائل الى نسبة الى جميع الكيفيات على سواء **قال المسيحي** قول الشيخ
انه يفعل من الحار الغريزي ليس على ما ينبغي لان الحار الغريزي ليس هو الفاعل بل الفاعل هو الحرارة والحار الغريزي هو الجوهر القابل للحرارة
الغريزية والقابل لا يكون فاعلا والجواب ان الفاعل انما لا يجوز ان يكون قابلا اذا كان هو القابل لما اوجده اذ هو وجد في غيره
بالمجاورة لما قبله فلا نسلم على ان الشيخ كثيرا ما يطلق الحار الغريزي على الحرارة الغريزية **اذا عرفت ذلك فاعلم** ان الحرارة
اربعة انواع **المحسوسة** من جرم النار **والمستفادة** من الاشعة **والتي** توجبها الحركة **والموجودة** في بدن الحيوان وهي
الحرارة الغريزية وسببها الافلاطون النار الالهية واختلف فيها فقال بعضهم هي مزاج الروح وقيل هي مزاج البدن كله
وهما فاسدان لان الحرارة الغريزية كلما ازدادت شدة زادت الافعال الطبيعية جودة وازدادت القوة على ما شهد به ... ان ليس كذلك مزاج الروح
والبدن فانه خروج ... زيادة القوى يكون بالتعديل ... افراط الحرارة فيهما يتبعه فساد الافعال والوهن في القوى **وقال**
جالينوس الحار الناري اذا خالط سائر اجزاء العناصر حصل منها مركب واذا ذلك المركب اعتدالا وقواما ولا يبلغ في الكثرة
الى حيث يحرقه ويبطل قوامه ولا في القلة الى حيث يعجز عن الطبخ الموجب للاعتدال والقوام اللائقين به وذلك الجزء الناري هو الحرارة
الغريزية وانها كما يدفع البارد الوارد على المركب المضاد فيدفع الحار الغريب الوارد عليه ايضا بانه اذا حاول تفريق المركب يدفع
اثره بما يفيد المركب من الاتصال الذي حصل بالنضج وقال في شرح كلام بقراط ان الحرارة الغريزية متى اعتدلت صارت
غريبة واليه ذهب محمد بن زكريا فانه قال هي نوع من النارية لكنها اذا اعتدلت كانت غريزية واذا افرطت صارت غريبة
وهو باطل لان الغريزية عند الافراط ان تغيرت حقيقتها لم تكن الغريزية من نوعها وان لم تتغير لم يكن فعلها مخالفا لما كان اولا بل
اشتد وقيل الحرارة واحدة لكن بالنسبة الى فعلها تختلف فانها باعتبار نضج المادة ونضجها غريزية وباعتبار تعفينها بها وفسادها
غريبة وفساده بين لان الحرارة الواحدة يستحيل ان يصدر عنها افعال متباينة في مادة واحدة **والحق** ما ذهب اليه ارسطو
من انها حرارة فلكية تفاض على البدن مع فيضان النفس وهي مغايرة بالنوع والحقيقة لغيرها من انواع الحرارة وآلة للطبيعة
تتبع قوتها قوة الافعال وجودتها على ما حكى الشيخ في الشفاء حيث قال ان الحرارة التي بها يقبل البدن علاقة النفس ليست
من جنس الحار الاسطقسي الذي هو النار بل من جنس الحار الذي يفيض من الاجرام السماوية فان المزاج المعتدل بوجه ما
مناسب لجوهر السماء لانه ينبعث عنه وفرق بين الحار السماوي والحار الاسطقسي واعتبر ذلك بتاثير حر الشمس

في عين الاعشى دون صغر النار فتلك الحرارة تتبعها الحيوة التي لا تتبع للحرارة النارية والحاصل ان لوازم هذه غير

واختلاف اللوازم يدل على اختلاف الملزومات وهذا يدل على اختلافهما ايضا هو ان هذه تفارق البدن مع مفارقة

النفس الناطقة والحرارة النارية تبقى بعده ولذلك تتعفن بدن الميت لو كان في وسط الثلج اذ في العفونة تتحرك الاجزاء

لعدم المانع من تحريكها وهي الحيوة فيستحيل لحركتها الاجزاء الهوائية الى الطبيعة النارية ويزيد بذلك الحرارة غريبة

فيسخن بها الرطوبة وتغلي غليانا ينفصل بسيطها من كثيفها فيتحلل الممتزج الى بسائطها الاولى **اعلم** ان حكى

الشيخ من ارسطو في الشفاء وهو انها من جنس الذي يفيض من الاجرام السماوية مشعر بانها من حرارة

الاشعة والظاهر انه لا يريد ذلك لان المشهور من الحكماء انها غير ما يفيض من السماويات لكن الكلام في فيضانها

من انه كفيضان القوى على الروح او يكون تبعية ما يوجبها الاشعة هو الاول لان فيضان جرم ذي حرارة على

البدن لا يساعده قواعد الحكماء وان كان ظاهر كلامهم موهما بالثاني لذكرهم ما يشعره وهو لفظ الحار وعليه كثير من

الاطباء منهم ابن ابي صادق لانه عرف الحار الغريزي بانه جوهر لطيف يذ سماوي لا ضدة فيه ولا نارية **قوله**

وكذلك اذا قلنا انه حار اي وجب ان يعلم ايضا انا اذا قلنا ان الدواء الفلاني حار او بارد فلسنا نعني انه في جوهره ا

في حقيقته في غاية الحرارة او البرودة ولا انه احر من الانسان او ابرد منه لان كونه حارا او باردا يقابل لكونه معتدلا اذ

بكونه معتدلا الى احتدا الى الثانية بان يكون معتدلا حقيقيا ولا كون مزاجه مثل مزاج الانسان لا مر والى التعليلين

اشار بقوله والا لكان المعتدل ما مزاجه مثل مزاج الانسان ولو قال والا لكان المعتدل ما هو الحقيقي او ما مزاجه

مثل المزاج الانساني لكان اشمل للتعليلين **قوله** ذلك نعني انه يحدث منه في بدن الانسان حرارة اوزية

فوق التي له ظاهر لا يحتاج الى بيان ويكون على هذا ما يفعل بكيفيته التي فيه بالفعل كالماء والبارد

ودواء ايضا سواء كان فعله من خارج كما اذا صب على البدن او مس على الوجه او من داخل كما اذا شرب لكن لو كان الحار بالفعل

بالازم من تفسير المعتدل هو انه اذا ورد على البدن وفعل من حرارة اثر فيه اثرا مائلا الى طرف لا يتناول الا بالفعل

بكيفيته التي فيه بالقوة وهو الدواء الحقيقي وكانه انما عدل عن هذا وفسر بما ذكر ليكون اشمل اذ قد يتداوى بالبارد بالفعل كالماء

البارد والثلج والحار بالفعل كالماء الحار والحديد المسخن وغيره **قال الامام** الدواء اذا اثر حرارته في بدن الانسان

باحداثه فيه حرارة فوق التي كانت كان احر منه اذ لو كان ابرد منه لم يزد في حرارته بل في برودته ولو كان مساويا له

لما اثر فيه حرارته واذا كان الحار ما يكون احر من بدن الانسان كان المعتدل ما مزاجه مثل مزاج الانسان

وعاد المحذور المذكور **وقال الاستاذ** انه ساقط لان الذي يمنع الشيخ منه هو ان يكون الدواء احسر

ذلك انا انما نعني بالحار او البارد في حقيقته

نفي ما يفهم في جوهره بل انه باثره الحرارة

والبرودة ولا انه في جوهره احر

من بدن الانسان او ابرد ولا

لانه المعتدل ما مزاجه مثل مزاج

الانسان بل انه يمكن ان يحدث فيه

والبارد ما اذا انفعل

حقيقته عن احد او بارد بفعله

بالحرارة والبرودة والكيفية بل

بحارا على ان احر من بدن الانسان

بحيث حارا او باردا والعبث

لحيث نعني انه يحدث في بدن

الانسان حرارة او برودة فوق التي له

احر من الانسان بالفعل الا بالقوة وما ذكره يدل على انه احر بالقوة ولا يلزم من كونه احر بالقوة ان يكون احر بالفعل فان الفلفل اذا ورد على بدن الانسان خرجت قوته الى الفعل بحث البدن مع انه لم يكن احر من الانسان بالفعل والمحذور كون المعتدل مثل مزاج الانسان بالفعل لانه يكون موجودا اذا كان بالقوة وللقائل ان يقول بالمنع الشيخ منه اذ كان هو كونه احر من الانسان بالفعل لم يصح قوله او ابرد منه لان كل دواء فرض ابرد منه بالفعل والمعتدل من الدواء اذا فعل في البدن يخرج الى الفعل فيلزم ان يكون مثليح بل الحق في الجواب انه لو لم يكن احر منه اي اكثر حرارة منه لكان اما اقل حرارة منه او مساويا له وايا كان اقل حرارة منه لا يلزمه ان يكون باردا اليزيد في برودته بل يجوز ان يكون حارا في نفسه فيزيد في حرارته الفرق بين الحار والاحر هو ما ذكرنا من الفرق بين المعتدل والواقع في الدرجة الاولى وقال المسيحي قولهم الدواء حار بالقوة اذا ورد على البدن يخرج الى الفعل ان ارادوا به ان ذلك يحصل بالاستحالة لزم ان لا يكون لنا دواء بارد لان المعدة عضو قوي الحرارة وجرمها اعظم من جرم الدواء فعند وروده عليها سواء كان حارا او باردا تحيل كيفيتها الى الحرارة مع بقاء صورته النوعية فان الاقوى من شانه ان يحيل الاضعف والمحيل من شانه ان يعيد المستحيل الى ما يناسبه ان ارادوا ان ذلك يحصل بدون الاستحالة فبطلانه ظاهر ولا بد من القول بالاستحالة لان الدليل قائم عليها والمزاج الذي يتوقف عليه جميع الاحكام الطبية مبني عليها ثم قال الذي يمكن ان يقال في هذا من جهة الطب هو ان الادوية الحارة فيها خاصية مقتضية لذلك عند ورود الدواء الى بدن الانسان وهذه خاصية مضعفت على الدواء وليست هي المزاج بل تابعة له باعداده وكذلك القول في الادوية الباردة وهذا هو الحق وان لم يقولوا به خروجا عن الوجه فللقائل ان يختار ان المراد حصول ذلك بالاستحالة ولا يلزم ان يصير البارد حارا لان الحار عندهم ما يفيد حرارة للبدن والبارد مع استحالته لا يفيدها كالحس فلا صار وما وشان المحيل ان يفيد المستحيل ما يناسبه لا ان يجعله من وجه يجعل البارد حارا بالمعنى المذكور او يختار ان المراد حصول ذلك بدون الاستحالة بان يفرق الحرارة الغريزية اجزاؤه عند وروده على البدن وبعد التفريق تظهر كيفياتها **قوله** ولهذا اي ولكون المراد من الحار والبارد انما هو باعتبار احداثه في البدن حرارة او برودة يختلف حاله باختلاف الابدان فانه قد يكون باردا بالقياس الى بدن الانسان لاحداثه البرودة فيه حارا بالقياس الى بدن العقرب لاحداثه الحرارة فيه جائز ان بالقياس الى بدن الانسان باردا بالقياس الى بدن الحية بمثل ما ذكرنا من الاعتبارين ويعلم منه انه يجب اعتبار الادوية بالقياس الى النوع الواحد والا لم يصح الحكم بكونها حارة او باردة كيف وقد نجد الادوية مسخنا للانسان

فی

ویرد نقصه یکون الدواء
ارد ما بقیاس الی بدن
الانسان حارا بالقیاس
الی بدن العقرب وبارد
الی بدن الانسان بارد
بالقیاس الی بدن الحیة

۱۲ سیع

ای یمکن ان یکون الدواء الواحد ض
باردا بالنسبة الی بدن الانسان
حارا بالنسبة الی بدن العقرب
یکون بدن العقرب بارد بالنسبة
الی بدن الانسان فیختلف
تاثیرها فی الجزء المذکور

بيرد الغرض من الشكوك انه ينبغي على الحرارة في الانسان وتذكيها لحرارته ما لا يمكن ان يستحيل ان يكون دواء هو بارد بالقياس
الى نوع ما بالقياس الى آخر فانه انما يبرد الانسان مثلا بان يقاوم حرارته ويقهرها حتى يبرده ويمنعها لا شك
انها اقوى من حرارة العقرب والذي يقاوم الاقوى يجب ان يكون تبريده للعقرب اقوى من تبريده للانسان
لانا نقول الدواء البارد هو الذي اذا انفعل عن حرارة البدن استحال الى كيفية يكون بردها اكثر من برد البدن الذي هو
برده وحره [illegible] يجوز ان يكون دواء واحدا اذا صادفت فيه حرارة الانسان استحال الى كيفية يكون بها برده
كيفية واذا فعلت فيه حرارة العقرب استحال الى كيفية يكون [illegible] من كيفيتها لا يحال بردها العقرب اكثر
من برودة الانسان فلا يرد واذا كان بحيث يغلب حرارته على برودة العقرب يلزم ان يغلب حرارته
على برودة الانسان بحيث يستحيل الى كيفية يكون ابرد من كيفيته انا نقول برودة العقرب اكثر من برودة الانسان
من جهة النسبة لا في الحقيقة لان البرودة الموجودة في بدن الانسان اكثر من البرودة الموجودة في بدن العقرب
وحرارة الدواء غالبة على برودة العقرب في النسبة والحقيقة فلا يلزم من غلبتها على برودة العقرب غلبتها على
برودة الانسان **قوله** قد يكون دواء حارا بالقياس الى بدن زيد فوق كونه حارا بالقياس الى بدن عمرو [illegible]
لان مزاج زيد اذا كان احر من مزاج عمرو كان [illegible] له دواء [illegible] فوق ما يكون [illegible] وفي هذا اشارة الى انه
كما يجب اعتبار الادوية بالقياس الى النوع الواحد [illegible] الانواع في الامزجة كذلك يجب اعتبارها بالقياس الى [illegible]
معتدل لاختلاف اشخاص النوع في الامزجة ايضا **قوله** ولهذا اي لكون الدواء الواحد حارا بالقياس الى بدن ما
فوق كونه حارا بالقياس الى بدن آخر [illegible] المعالجون [illegible] اي [illegible] على هذا [illegible] في تبديل الامزجة
فالمزاج [illegible] الى غيره [illegible] من نوعه [illegible]
[illegible] الاصول [illegible] يكون [illegible]
[illegible] الى بدن [illegible] بالنسبة الى آخر [illegible] البارد [illegible] يستحيل الى ان يكون [illegible]
[illegible] ان [illegible] ينبغي ان [illegible] ينبغي ان يستحيل الى [illegible]
[illegible] معتدل الامزجة [illegible] على ان الانسان ينبغي ان لا يكون الا [illegible]
قال واذ قد استوفينا الكلام في المزاج المعتدل فلننتقل الى غير المعتدل **اقول** لما فرغ من البحث في
المزاج المعتدل شرع في اقسام المزاج الخارج عن الاعتدال فقال الامزجة الغير المعتدلة سواء اخذتها بالقياس
الى النوع او الصنف او الشخص او العضو ثمانية وهي مشتركة في انها مقابلة للمعتدل [illegible] انحصارها في ثمانية هو

بيان ما قيل من الاعتدال النوعي لما كان ما توفر عليه من كميات العناصر وكيفياتها على ما ينبغي لنفس مزاج النوع فسر المعتدل
بهذا الاعتبار بكون ما توفر عليه من كميات العناصر وكيفياتها لا على ما ينبغي بل خارجا عنه فذلك الخروج اما ان يكون
في مضادة واحدة اي في الحرارة فقط او البرودة فقط او الرطوبة فقط او اليبوسة فقط بان يكون احر مما ينبغي او ابرد او ارطب
او ايبس ويسمى هذه الاربعة بسيطة لخروجها في كيفية واحدة او في مضادتين جميعا بان يكون احر وارطب معا او احر
وايبس معا او ابرد وارطب معا او ابرد وايبس معا ويسمى هذه الاربعة مركبة لخروجها في كيفيتين ولا يمكن ان يزيد الاقسام على
الثمانية لان معنى توفر الكيفيات على ما ينبغي هو ان يكون نسبة احدى الفاعلتين الى الاخرى كنسبة احدى المنفعلتين الى
الاخرى على ما ينبغي فان لم يكن كذلك فلا بد من تغير احدى النسبتين او كلتيهما فالاول اربعة وكذا الثاني لانه اذا كان
التغير في كلتيهما فالزائد من الفاعلتين اما الحرارة او البرودة وعلى كل من التقديرين فالزائد من المنفعلتين اما الرطوبة او اليبوسة وقيل
لما كان معنى المعتدل المزاج الذي يوفر عليه من العناصر بكمياتها وكيفياتها القسط الذي ينبغي له جاز ان يكون خروجه من الاعتدال
بالفاعلتين معا كالمركب الذي يكون ما ينبغي له عشرة اجزاء حارة وخمسة باردة اذا صارت الاولى احد عشر جزءا والثانية ستة
اجزاء وكذا بالمنفعلتين معا او بهما فيرتقي الامزجة الخارجة الى ثلثة وستين جزءا وذلك لان الخروج من الاعتدال ان كان بكيفية
فاما ان يكون بزيادتها او بنقصانها ولما كانت الكيفيات اربعا يكون اقسام هذا القسم ثمانية وان كان بكيفيتين فاما ان
يكون بالفاعلتين او بالمنفعلتين او بالحرارة مع الرطوبة او بها مع اليبوسة او بالبرودة مع الرطوبة او معها باليبوسة فهذه ستة
اقسام وفي كل واحد منها اما ان يكون الخروج بزيادتهما او نقصانهما او في احديهما بالزيادة وفي الاخرى بالنقصان فيصير اقسام
هذا القسم ثمانية عشر حاصلة من ضرب ستة في ثلثة وان كان بثلث كيفيات فاما ان يكون بالفاعلتين مع الرطوبة او بهما
مع اليبوسة او بالمنفعلتين مع الحرارة او بهما مع البرودة وعلى التقادير اما ان يكون الكل في جانب الزيادة او الكل في
جانب النقصان او البعض في جانب الزيادة والبعض الاخر في جانب النقصان والزائد في هذا القسم اما كيفية او كيفيتين
وعلى كل من التقديرين ينقسم ثلثة اقسام فكل واحد من الاقسام الاربعة لهذا القسم ينقسم الى ثمانية اقسام ويحصل اثنان
وثلثون وهي اقسام هذا القسم وان كان باربع كيفيات فاما ان يكون كل منها في جانب الزيادة او في جانب النقصان
او بعضها في جانب الزيادة وبعضها في جانب النقصان وهذا القسم ينقسم الى ثلثة اقسام لان الزائد اما ان يكون
بكيفية او كيفيتين او بثلث فيصير اقسام هذا القسم خمسة فاذا جمعنا الكل يصير ثلثة وستين وفيه نظر اما اولا فلان
معنى التوفر على ما ينبغي هو ما ذكرنا من ان يكون نسبة احدى الفاعلتين الى الاخرى وكذا المنفعلتين على ما ينبغي
كان يكون نسبة الحار الى البارد ضعفا بان يكون الحار خمسة الى عشرة والبارد من عشرة الى عشرين

فهذه النسبة مادامت تكون محفوظة كان المزاج على النهج في الحرارة والبرودة وان اختلفت هذه النسبة فان كانت بزيادة الحرارة كان
المزاج خارجا الى الحرارة وان كانت بزيادة البرودة كان خارجا الى البرودة ولا تتعدد قسم ثالث ليتذبذب الجسم اليه
وقس عليها النسبة بين المنفعلتين وعلى هذا لا يزيد انواع الامزجة الخارجية على الثمانية **واما ثانيا** فلان الامزجة الخارجة
باعتبار ما ذكره يصير ثمانين لان اقسام الخروج بكيفيتين يكون اربعة وعشرين لا ثمانية عشر لان خروج احدهما في
جانب الزيادة والاخرى في جانب النقصان قسمان اذ الزيادة في الفاعلتين يمكن ان يكون في الحرارة والنقصان في البرودة
وبالعكس واقسام الخروج باربع كيفيات يكون ستة عشر لا خمسة لان اقسام الزائد بكيفية من اقسام القسم الثالث من الخارج
يكون اربعة وبكيفيتين يكون ستة وبثلث اربعة وهذه اربعة عشر وهي مع القسمين الاخيرين يكون ستة عشر فيصير
الاقسام ثمانين لان اقسام الخارج بكيفية ثمانية واقسام الخارج بكيفيتين اربعة وعشرون واقسام الخارج
بثلث كيفيات اثنان وثلثون واقسام الخارج باربعة ستة عشر ومجموعها ثمانون وانما قال انها ثلثة وستون
لانه اعتبر في الخروج بكيفية زيادة كل من الكيفيات ونقصانها ولم يعتبر في الخروج بكيفيتين ذلك ولا في الخروج بثلث ايضا
فنقص في الاول ستة وفي الثاني احد عشر قوله سواء اخذتها بالقياس الى النوع او الصنف او الشخص او العضو اي الكل ان اخذت
المعتدل نوعيا كان مقابله غير المعتدل النوعي ويكون ثمانية اقسام سواء اخذته باعتبار الخارج والداخل وان اخذته صنفيا
كان مقابله غير المعتدل الصنفي ويكون ثمانية اقسام وكذا في الشخصي والعضوي والحاصل ان لكل واحد من الامزجة المعتدلة
الثمانية مقابلا تنقسم الى ثمانية اقسام لو جمعت مقابلات الجميع يكون اربعة وستين **قوله** وذلك على قسمين اي البسيط
الخارج في المضادة الواحدة على قسمين لانه اما ان يكون حرا مما ينبغي لكن ليس ارطب او ايبس مما ينبغي فيه اشارة الى الامر
المفردة لا بد فيها من اعتبار التعادل في جانب مع التغالب في آخر اذ الحار هو ما يزيد حرارته على برودته مع تعادل الرطوبة
واليبوسة فيه اذ لو زادت احديهما ايضا لكان المزاج مركبا ولم يكن لنا مفرد فالمفرد فيه تعادل من احد الجانبين
وتغالب من الآخر والمركب فيه تغالب بلا تعادل والمعتدل فيه تعادل بلا تغالب **قوله** لكن هذه الامزجة الى الآخر
لا تستقر ولا تثبت وفي بعض النسخ ولا تلبث اي الخارج في مضادة ينقلب سريعا الى المضادتين لان كل واحد من الكيفيات
اذا غلبت جلبت كيفية اخرى اذ لكل منها فعل يستحيل تخلفه عنه وذلك الفعل يستلزم غلبة الاخرى والاحر مما ينبغي يجعل البدن
ايبس اذ شأن الحرارة التحليل والتحليل يتبعه اليبس والابرد مما ينبغي يجعله ارطب مما ينبغي بالرطوبة الغريبة لان افراط البرودة يقتضي
قصور الهضم المقتضي لفجاجة الاخلاط وانما كان غريبة لحصولها من قصور الهضم لكن ايجاب الحرارة لليبوسة اسرع من ايجاب البرودة
للرطوبة اما لان الحرارة اقوى الفاعلتين فيكون ايجابها لما تتبعه اسرع او لان تيبيس اليبس يكون بافناء الرطوبة

والترطيب بايجادها وانما الشيء اسرع واسهل من ايجاده لان الافناء يكفيه عدم سبب واحد والايجاد يتوقف على
جميع اسبابها ولان حصول التيبيس من الحرارة بالذات وحصول الترطيب من البرودة بواسطة انماد الحرارة والا ابيس
ماينبغي سريعا ما يجعل البدن بردا ماينبغي لان بقاء الحرارة ببقاء الرطوبة الغريزية لكونها مادة لها وبسبب غلبة اليبوسة
اذا انتشفت الرطوبة يقل الحرارة وتخمد كما يكون عند صيرورة الحطب رمادا وتغلب البرودة والارطب ماينبغي ان كان بافراط
كان اسرع من الايبس في تبريده اما تبريده فبالحق ان كانت غريزية كالزيت اذا زيد في السراج وبه بمضادة الكيفية
ان كانت غريبة واما كونه اسرع من الايبس فلحدوث ذلك منه بلا واسطة بخلاف الايبس فان الحرارة تجفف الرطوبة
التي هي قابلة لها او لا ثم يحصل عند تجفيفها نقصان الحرارة فيحصل البرد ان لم يكن بافراط يحفظ البدن على اعتداله
بين الحر والبرد ومدة اكثر من حفظ الايبس لان ايجاب اليبوسة للبرد اسرع من ايجاب الرطوبة الغير المفرطة له لان اليبوسة تقتضي نقصان
مادة الحرارة بالذات فينقص في زمان يسير لانها لا يحتاج في ذلك الى معين بخلاف الرطوبة فانها لا تقوى على اطفاء الحرارة
الا بمعين كقصور بعضهم فانها تكثر بسبب ثم يطفيها **قوله** لانه يحيا اجزاء المرار ماينبغي معناه ظاهر ولو قال ثم انه لكان اولى
ولو لم يذكره لكان احسن على لا يخفى **قوله** وانت تعلم من هذا اى مما ذكرنا من ان الامزجة الاربعة لا تتقرر ان تلتبدايه كيفية
وتستبد بها غلبة اخرى ان الاعتدال الصحة اشد مناسبة للحرارة منها اى من مناسبة الصحة للبرودة وفي بعض النسخ منهما
اى من مناسبة الاعتدال الصحة للبرودة اما ان في ذلك ليفهم مما مر فلما علم ان الحرارة اذا غلبت على البدن ليس يستقر بل تجعله
يابسا اذا صار يابسا صار باردا فهو لغلبة الحرارة لا يبعد عن الاعتدال بل كانه يعود اليه بخلاف البرودة فانها اذا غلبت
يجعله رطبا لا الرطب يجعله باردا لا احر فينتقل عن الاعتدال اما ان الحرارة تكون اشد مناسبة للاعتدال او الصحة
او لهما فلذلك ايضا ولان الاحر ماينبغي يجعل البدن يابسا ابس اليبوسة ليست بمضادة للحرارة بالذات بل بالعرض وذلك
لعدم المادة التي هي يحفظ الحرارة والابرد ماينبغي يجعل البدن رطبا بالرطوبة الغريبة وهي مضادة للحرارة الغريزية
التي هي سبب للصحة بالذات ويذكر ههنا وجهان آخران ايضا الاول ان البرد اذا افرط قتل والحر اذا افرط مرد
والبرد دون القتل فيكون افراط الحرارة اقل مضرة من افراط البرودة فيكون الحرارة انسب للصحة من البرودة الثاني
ان افعال الصحة كلها حركات والحرارة موجبة لها بخلاف البرودة فانها مخدرة مانعة منها وبهذا دان ولا
على ان الحرارة اشد مناسبة للصحة من البرودة لكنهما ليسا مما يفهم مما مر على ما لا يخفى **واعلم** ان ذكر الصحة ههنا ليس لانه
يريد بها غير الاعتدال لان الصحة المزاجية عبارة عن اعتدال المزاج بل انما ذكرها توضيحا للاعتدال لانها اظهر منه عند الجمهور
وقيل انما ذكرها لانها ليست عبارة عن اعتدال المزاج فقط بل عنه وعن التركيب والافعال

قوله فيه اى قوله او بارد ويابس معا ظاهر قوله لكن ان يكون احر وابرد معا واطب وايبس معا ظاهر ايضا كما ذكره الا ان نسبة الحار

الى البارد مثلا اذا كانت مثل النصف فغير النسبة اما ان يكون البارد اكثر من النصف او اقل ويكون الحار اكثر من النصف او

اقل لكن اذا كان البارد اكثر من النصف يستحيل ان يكون الحار اكثر من النصف حتى يكون المزاج احر مما ينبغي وابرد مما ينبغي لاستحالة

ان يكون شيء اكثر من نصف الآخر وذلك الآخر اكثر من ضعفه واذا كان البارد اقل من النصف استحال ان يكون الحار اقل من النصف

لامتناع ان يكون الشيء اقل من نصف آخر والآخر اقل من ضعفه وقيل انما يمتنع كون المزاج احر وابرد مما ينبغي معا

واطب وايبس معا لان غلبة كلا الضدين محال اذ لا يلزم ان يكون الكيفيتان المتضادتان غالبتين ومغلوبتين معلوم في وقت

واحد من جهة واحدة وهو صحيح وهذا انما يتم في الخارج عن المعتدل الحقيقي لا فيما نحن فيه لان زيادة المتضادتين ههنا

يستلزم كون كل واحدة منهما زائدة على ما ينبغي لا على الآخر فيلزم الغالبية والمغلوبية قوله وكل واحد من الامزجة الثمانية

الخارجة عن الاعتدال اما ان يكون ساذجا اي بلا مادة وهو ان يحدث وفي بعض النسخ ان يغلب تلك المزاج في البدن

كيفية وحدها من غير ان يكون قد تكيف البدن بها لنفوذ خلط فيه متكيف بها اي بذلك المزاج وفي بعض النسخ بها اي

بتلك الكيفية فيتغير البدن اليها اي يتغير ذلك الخلط البدن الى ما يكيف به وفي بعض النسخ فتغير البدن اليه وفي بعضها

يتغير البدن مثل حرارة المدقوق وبرودة الخصر المصرود والمثلوج والخصر بالكسر هو الذي تألمت اطرافه من غاية

البرد ويقال خصر الرجل خصرا بالفتح اذا اصابه برد وخصر يومنا اي اشتد برده وماء خصر اي بارد والمصرود هو الذي

اصابه الصرد وهو البرد فارسي معرب والمثلوج هو الذي اصابه ثلج فالكل بمعنى واحد ومثال لسوء المزاج البارد

كالمدقوق للحار واما ان يكون مع مادة وهو ان يكون البدن انما يكيف بكيفية ذلك المزاج لمجاورة خلط نافذ

فيه غالب عليه بتلك الكيفية مثل تبرد البدن بسبب بلغم زجاجي او تسخنه بسبب صفراء كراثية خصصهما بالذكر

واتى بلفظ الخلط مع ان المزاج قد يكون لمائية او ريح او غير ذلك لان اكثره يكون من خلط وقال المسيحي اتم التقسيم

الذي ذكره الشيخ لسوء المزاج من انه بلا مادة او معها تقسيم لسوء المزاج الذي من قبل الامور الخارجة عن الطبيعة

ووجوده بعد كمال ذات البدن والمزاج الذي كلامنا فيه من جملة الامور الطبيعية ووجوده قبل كمال ذات البدن

وكان الحق ان يقول المزاجات اما اصلية او غير اصلية والاصلية اما ان يكون متعادلة او خارجة عن الاعتدال اما

في كيفية او في كيفيتين والخارجة ثمانية وغير الاصلية هي سوء المزاجات اما ان يكون بلا مادة او معها ولقائل ان يقول

لا نسلم ان كلامنا في المزاج الذي وجوده قبل كمال ذات البدن فان الخارج من الاعتدال الشخصي والعضوي

بالنسبة الى الفضل احد البابين ما وجوده قبل كمال ذات البدن يسمى المزاج فيكون بلا مادة او معها قوله

قوله وستجد فی الکتاب الثالث والرابع مثالا لواحد واحد من الامزجة الستة عشر تنبیه علی انه یجوز ان یختص بعضو عضو وان یعم البدن فان الکتاب الثالث فی الامراض المختصة بعضو عضو والرابع فیما یعم البدن ومثلتها الست فیهما ثابتة بالترتیب بل معناه انهما یوجد فیهما **وفیه بحث** فان صاحب الکامل ذکر ان سوء المزاج المرکب لا یکون بلا مادة لان الحار الرطب حدوثه یکون من الدم کالفلغمونی والحار الیابس من الصفراء کالحمرة والبارد الرطب من البلغم کالرخو والبارد الیابس من السوداء کالسرطان والصلابة فالموجود من اقسام سوء المزاج یکون اثنی عشر وقال الامام فی الطب الکبیر اذا قلنا اقسام سوء المزاج ستة عشر فذلک بحسب التقسیم العقلی واما فی الوجود ففیه بحث لان سوء المزاج الساذج فی کیفیة واحدة یا قسامه الاربعة موجودة الحار منه کمن اصابه السموم والبارد کمن ناله البرد والرطب کالترهل والیابس کالتشنج الاعراضی لکن الذی مع المادة لم یذکروا امثلة اقسامه فی وجودها نظر اذ لکل مادة بالضرورة کیفیتان فکیف یتصور المادی منه مع کیفیة مفردة واما سوء المزاج الساذج فی الکیفیتین معا فالحار الیابس کالدق وعده فی المرکب وبعضهم بعده من المفرد وکلاهما صحیحان لانه فی اول حدوثه یکون مفردا ثم یصیر مرکبا لما مر ان الاصر مما ینبغی یجعل البدن یابسا والحار الرطب کانه لا یوجد له نظیر وقد سال بعض الاطباء عن الشیخ مثاله فقال لیس یحضر فی الآن مثال له والبارد الرطب کالترهل المستحکم وسواء یکون لحم البدن کلحم القرحة فی اول نباته فان ذلک لا یکون الا بمادة جلیة تصبب بل لان نفس العضو یعجزه عن ان یمیز المائیة عن غذائه فیصیر متغذیا بغذاء رطب غیر طیب لذلک مراجعة فلهذا لا یحتاج الی استفراغ شیء من المادة بل الی تجفیف العضو فقط والبارد الیابس کصاحب الارق واما سوء المزاج المادی فی کیفیتین فالحار الیابس کالنفث والحار الرطب کالحمی الدمویة والبارد الرطب کالفالج والبارد الیابس کالسرطان فعنده الموجود منها احد عشر لانه لا یثبت من اقسام المرکب الساذج الحار الرطب والمفرد المادی باقسامه وقد ذکر فی مثال الاول الصداع الحادث فی الحمام وقال الاستاذ یمکن تصور المادی مع کیفیة واحدة علی احد الوجهین الاول ان یغلب علی البدن خلطان متوافقان فی احدی الکیفیتین متضادان فی الاخری کالدم والصفراء اذ غلبا علی البدن فانه اذا انفعت کل واحدة منهما من المتضادتین بالاخری کرطوبة الدم بیبوسة الصفراء بقیت المتفقة فیهما وهی الحرارة غالبة فیکون المزاج حارا مفردا مادیا وکذا فی الجمیع الثانی ان یکون احدی الکیفیتین لا یؤثر فی البدن بسبب من الاسباب فیکون المؤثر کیفیة واحدة مع مادیة ولا یمکن ان یتصور سوء المزاج المفرد علی غیر ما ذکرنا من الاعتبارین فاعرفه وتصور علی ما قلنا فانه لا مزید علیه **قوله** من الامراض التی لا یوجد فی غیر کتابنا هذا **قوله** فاعلم ان المزاج مع المادة ای سوء المزاج الذی مع المادة قد یکون من جهتین من جهة ان العضو یکون منتقعا بالمادة ای دخلت مسامه القریبة من ظاهره مبتلا بها ای لم یدخل بعد بل کانت علی ظاهره وجعلها قسما واحدا النقار ظاهر العضو مسامه القریبة من ظاهره ومن جهة ان المادة قد تکون محتبسة فی تجاویفه ای تجاویفه التی ینفذ فیها شیء وبطونه ای تجاویفه التی لا ینفذ فیها شیء وعلی التقدیرین ربما کان احتباسها

ومما لعتبها توريما بان يفرق المادة باتصال العضو وتحدث فرجا يزيد بها مجبة وربما لا يكون كذلك بان لا يبلغ المادة الى

ان يميل وذلك انما قال قد يكون لان كل سوء مزاج مع المادة ليس كذلك **قوله** فينبغي ان نقول في المزاج اى اكثره لا تمام

القول فيه لان الفصل الآتي ايضا في امزجة الاعضاء **قوله** ليتسلم الطبيب من الطبيعي ما ليس بينا بنفسه وفي بعض النسخ ليس بينا له

اى عنده كقوله الضمير في نفسه على الاول راجع الى ما وعلى التقدير ليس بينا بنفسه اى ليس ذلك الشيء وعلى الثاني الى الطبيب وقد سبقت

الاشارة منا الى كل ما لم يكن بينا بنفسه فلا يحتاج الى التسليم من الطبيعي وليعلم عنده **قال** رح الفصل الثاني منه اى من التعليم في امزجة الاعضاء

في امزجة الاعضاء **اقول** كان الغرض بيان امزجة الاعضاء لكن عمم الحكم فقال ان الله تعالى اعطى كل حيوان وكل عضو من المزاج

ما هو اليق به واصلح لافعاله واحواله بحسب الامكان وتحقيق ذلك لميته مفوض الى الفيلسوف لا الى الطبيب قال الامام ان

الفلاسفة احتجوا على ذلك بان الممكن لا بد له من مؤثر واجب او ممكن ينتهي اليه على ما تقرر في موضعه والممكن اما ان يكون امكانه كافيا في صدوره

من مؤثره وافاضة الوجود عليه او لا يكون والاول يجب صدوره عن مؤثره ولما ثبت ان الاثر مع المؤثر التام واجب الوقوع واذا

كان مؤثره ازليا يكون هو ايضا ازليا لان التقدير ان امكانه كاف في صدوره وهو متحقق دائما والثاني يتوقف وجوده لا محالة

على شرط كاستعداد المادة وارتفاع المانع ومثل هذا الممكن يكون له امكان ذاتي وامكان استعدادي اذا تحققت شرائطه وجب وجوده

ايضا وعند عدم قبل ذلك لا يكون البخل من الجواد المطلق لانه عام الفيض لا يتوقف افاضته الجود وهبته الا على وجود الاستعداد فظهر ان الخالق تعالى

قد اعطى كل شيء ما هو اليق به واصلح لاحواله وافعاله بحسب الوجوب في ذاته في مؤثريته لو لم يكن اسبابها احتاج في ذاته وفي مؤثريته الى امر آخر وذلك

الا بان يتمادى الى ما يجب فيها لبطلان التسلسل والدور ثم الممكن ينقسم الى ما يكون ممكن الوجود بشيء وكل ما هو ممكن الوجود بشيء فهو ممكن الوجود لذاته

ولا ينعكس فانه ربما يكون ممكن الوجود ولا يكون ممكن الوجود بشيء بل اما ان يكون واجب الوجود بشيء كالصورة الاعراض او ممتنع الوجود بشيء

الجوهر المفارقة بانفسها لامتناع حصولها في الاجسام على ما برهن عليه وكيف كان فيهما احتمال الامكان له **وفيه نظر**

لان ما ظهر مما ذكره ان اختلاف الانواع بحسب اختلاف المواد التي لها في الاستعداد للصور النوعية لا ان مزاج كل نوع

هو اليق الامزجة به دون غيره وزعم الخونجي انه يدل عليه لان المواد لما اتحدت في الكل لم يكن ايضا اختلاف المواد في امر

بدؤها بل بمقاديرها وذلك هو المزاج فاذن اختلاف الانواع بحسب اختلاف الامزجة ومزاج كل نوع اليق به

من غيره ليس كما زعم لان اللازم مما ذكره ان اختلاف الانواع بحسب اختلاف الامزجة لا ان مزاج كل نوع اليق به من

غيره نعم لو قال لا يصح ان يصدق ان مزاج كل نوع وكل عضو اليق به لان فيضان الصور والقوى والاعراض

اللازمة به وما يترتب عليها من الكمالات يتوقف على الاستعداد المبني على المزاج لكان اقرب **وقال المسيحي** ان

عبارة الشيخ توهم ان المزاج فيض على النوع بعد وجوده وهذا خلاف الحق لتقدم المزاج على النوع وكان

وكان الحق ان يقول ان الخالق اعطى كل حيوان وكل عضو من الصور بحسب ما استحقها المزاج وقال القرشي ان راي المعلم انه تعالى اعطى كل مزاج ما استحقه من الصور النوعية والمزاج هو المعد لقبول الصور فيكون مقدما عليها فكيف يصح ان يقال ان الخالق اعطى كل حيوان من المزاج ما هو اليق به بما استقاربان وفيهما ضعف لانا لا نسلم ان عبارته يوهم ان المزاج ايض على النوع بعد وجوده بل على انه افيض عليه في اصل وجوده لا بعده وانما اقتصر على الحيوان وفي العضو لان الحيوان اعلى المراتب والعضو ادونها ليعلم منها انه كذلك في النوع والصنف والشخص **قوله** واعطى الانسان اعدل مزاج يمكن ان يكون في هذا العالم وفي بعض النسخ يمكن ان يكون له وبما استقاربان يعني الا انه الا ول اظهر مقصودا وابلغ اقتراناً القوله مع مناسبة لقوة التي بها يفعل كالجاذبة والدافعة والحركة وينفعل كالتي بها يكون الفرح والفزع والغضب وغير ذلك من الامور النفسانية **قوله** واعطى كل عضو ما يليق به من مزاجه هذا كان يعلم من قوله اعطى كل حيوان كل عضو من المزاج ما هو اليق به لكنه لما ذكر بعده انه اعطى الانسان اعدل مزاج يمكن ان يكون اوهم لم يكن مزاج كل عضو كذلك بل كانت امزجة الاعضاء متفاوتة لاغراض ~~حكمية مهمة وكان الاعتدال الذي له بحسب تكافؤ امزجة الاعضاء~~ بين انه اعطى كل عضو منها مزاجا يليق به فجعل بعضها احر وبعضها ابرد وبعضها ايبس وبعضها ارطب ليترتب عليها تلك الاغراض **قوله** فاما احر ما في البدن الروح والقلب **اما الروح** فلانه الطف واخف ما في البدن لسرعة نفوذه وحركته بالنسبة الى غيره وكل ما يكون اخف والطف كان الخفيفان فيه اكثر **واما القلب** فلانه منشأ الروح فيلطيف الدم الى ان يصير روحا ملطف الحار ينبغي ان يكون اقوى منه في الحر ليقوى على التلطيف واختلف في ان القلب احر او الروح فقيل القلب لان الروح يتولد فيه والعلة تكون اقوى من المعلول وقيل الروح لانه جوهر لطيف ناري وهوائي وجوهر القلب من لحم وغشية وعروق واعصاب وغضروف ودم وشيء منها لا يبلغ الروح وكان الشيخ يرى تساويهما والا لم يعطف القلب بالواو لان الواو لا يدل على الترتيب **قال الامام** رح انما جعلهما في مرتبة لان كلا منهما احر من الآخر من وجه لان حرارة الروح اكثر كمية لكنها اقل كيفية لرطوبة الروح وحرارة القلب اقل كمية واكثر كيفية ليبوسته **ولقائل** ان يمنع كون حرارة الروح اقل كيفية ويقول انها اكثر ولا يحتاج الى التبريد ساعة فساعة وان سلم فكونها اقل كيفية لا ينافي كونها احر اذ المراد بالاحر ان يكون الحار فيه اكثر على ما صرح به الشيخ **لا يقال** ذكر الروح وكذا الشعر والدم والبلغم لم يكن مناسبا لانه ترجم الفصل بانه في امزجة الاعضاء ولو كان الغرض ذكر الاجسام التي يشتمل عليها البدن لكان الحق ان يتعرض للمني والصفراء والسوداء ايضا لانا نقول ان ذكر الروح انما كان لمشابهته الاعضاء في انه جزء البدن وقد عده بعض الاطباء من الاعضاء واما ذكر الدم فلانه وحده عضو بالقوة وكذا البلغم لانه دم بالقوة واما الشعر فلانه جزء كالي واشبه بالعضو ومن **الاطباء** من عده في الاعضاء المتشابهة الاجزاء

وانما لم يتعرض للمني لانه بالنسبة الى بناء البدن فضلة يحتاج ان يدفع او لانه دم قد تغير في قوامه ولونه لا في صورته النوعية فحكمه
حكم الدم ولم يتعرض للصفراء والسوداء لانهما ليسا عضوا بالانفراد ولا فعلا ولا قوة **قوله ثم الدم** فانه حار هو بعد الروح
والقلب احر ما في البدن من الاعضاء اما انه حار فلانا نجد انه يسخن الاعضاء اذ غلب يولد عللا حارة متى خرج عن حالته
الطبيعية ويتولد عن الاغذية الحارة والاوقات الحارة والاسنان الحارة واما انه اقل حرارة من القلب والروح فلما مر انهما احر
ما في البدن واما انه اكثر حرارة من الكبد فلما ذكره وهو انه لاتصاله بالقلب يستفيد من الحرارة ما ليس للكبد **وقال الاستاذ**
هذا بالحقيقة جواب عن دخل مقدر وهو ان الكبد مولدة للدم وليس ذلك الا لقوة حرارتها وما يفيد شيئا يكون اقوى
من المستفيد منه لان العلة يجب ان يكون اقوى من المعلول ثم تقرير الجواب ما ذكره فان قال وقال الدم يتصل بالقلب شيء
نفاذ وهو الذي ينفذ من الكبد ليتصل بالقلب قلنا ان الدم جميعه يتصل بالقلب لكن بعضه بغير واسطة كالمذكور وبعضه
بواسطة الشرايين فانها مصاحبة للاوردة وبينها منافذ يستفيد دم الاوردة من حرارة القلب الموجودة في الدم والروح
اللذين في الشرايين فانه يدل على مصاحبة الشرايين والاوردة ووجود المنافذ بينهما انا اذا افصدنا وريدا من ابدينا الى
سال الدم الوريدي والشرياني **قوله ثم الكبد** فانها حارة وهي بعد ما مر احر ما بقي اما انها حارة فلان فعلها الطبخ الكيلوس
واحالته الى الدم وذلك لا يكون الا بالحرارة واما انها اقل حرارة من الدم فلانها كدم قد برد وجمد فيكون لا محالة اقل
حرارة من الدم **قوله ثم اللحم** فانه احر مما بقي اما انه حار فلانه يتولد من الدم الذي هو حار ولهذا يثقل الشحم على اللحم الجهانية
كالكبد انما يكون على القلب ان الدم اذا تولد في الكبد لا يكون دسما بل يتدسم بعد مفارقته وجرم القلب حيث هو صلب من اللحم
وجب ان يكون غذاؤه لزجا والمزج لا يكون الا دسما فيلتصق له سوتر فيتقرب من مزاجها وهو الموضع الذي فيه العصب
والعضلات وليس غذاء الكبد لزجا ولا فيها شيء من ذلك فيخلو من الشحم واما انه اقل حرارة من الكبد فنبيه الشيخ بقوله وهو
اقل حرارة منها لتقصير عنها بما يخالطه من ليف العصب البارد وهو ظاهر فانما تعرض لبيان ذلك لما سبق الى الوهم ان
اللحم ينبغي ان يكون اشد حرارة من الكبد لانه يتولد من متين الدم وهو يكون اشد حرارة من غيره ويعقد والحرارة فيفيده
زيادة الحرارة ايضا فبين ان سبب قلة حرارته ما يخالطه من ليف العصب **قوله ثم العضل** اما انه حار فلان فيه اجزاء لحمية وهي
حارة ولانه آلة للتحريكات والتحريك يكون بمعونة الحرارة واما انه اقل حرارة من اللحم المفرد فلما ذكر من انه يخالطه عصب
ورباط وهما باردان **قوله ثم الطحال** اما انه حار فلان جوهره لحمي وهو متخلل بعروق الاوردة والشرايين واما انه اقل حرارة من
العضل فلما بينه بقوله لما فيه من عكر الدم فانه السوداء الطبيعية بقوله فيما سياتي والطبيعي منه رسوب الدم المحمود
وقال القرشي ما ذكره ليس تعليلا لكونه اقل حرارة من العضل بل تعليل لكونه حارا ذكره بخفاء الحرارة اذ الظاهر انه

انه بارد لان عقدا ومن السوداء وهي باردة مبتين ان فيه عكر الدم فيكون حارا فان قيل عكر الدم هو السوداء فكيف
يكون حارا قلنا ليس عكر الدم الذي فيه سوداء صرفة اذ لو كان هي لم يصلح للتغذية لان شيئا من هذه الاخلاط
لا يغذو انفرادا سوى الدم فلا بد ان يكون هناك دم كثير ويصدق على المجموع العكر لاجل السوداء المخلطة وليس على ما ينبغي
لان الشيخ ليس هنا في بيان حرارته بل في بيان نقصان حرارة كل ما يتأخر عما تقدمه ودلالة كونه عكر الدم على نقصان
حرارته من العضل اظهر من دلالته على حرارته **قيل** ان الشيخ ذكر هنا ان الطحال حار وجعله تحت الشرايين والاوردة
مع انه تكلم في كيفية تولد الاخلاط قال ان الغذاء اذا ورد المعدة انهضم لا لحرارتها وحدها بل بحرارة ما يطيف بها ايضا
من اليمين كالكبد واليسار كالطحال انتهى فقد جعله سخنا لا بجوهره بل بالشرايين والاوردة التي فيه فعلى هذا لا يكون له فضل في
الحرارة عليهما **وقال** انا ما هذا فاسد لانه في بيان نقصان حرارته عن العضل لا في بيان زيادة حرارته عن الاوردة
والشرايين وفيه نظر لان كلامه على ما يدل عليه قوله ثم كذا صريح في ارادة الامرين نقصان حرارة المتأخر عما تقدمه وزيادتها
عما تأخر **قوله** ثم الكلية اما انها حارة فلان جوهرها اللحم ولذلك ظن بعضهم انها احر من العضل واما انها اقل حرارة من الطحال
فلما ذكر من ان الدم فيها ليس بكثير لانه انما يرد اليها مقدار تغذيتها فقط اذ المنهضم فيها ليس بشيء آخر بخلاف الطحال
اذ به يكمل طبخ السوداء التي ينبغي ان ينصب الى المعدة ولذلك يكون الشحم عليه يسيرا وفي الكلية كثيرا **قوله** ثم طبقات العروق
الضوارب اي الشرايين اما انها حارة فلما يقبل من تسخين الدم والروح اللذين فيها ولكثرة الحركة واما انها اقل
حرارة من الكلية فلان حرارتها ليست ذاتية لعصبية جوهرها بخلاف حرارة الكلية فانها ذاتية للحمية جوهرها **قوله**
ثم طبقات العروق السواكن اي الاوردة اما انها حارة فلما فيها من الدم واما انها اقل حرارة من الشرايين فلانه
ليس فيها الا الدم وفي الشرايين الدم والروح وهي ساكنة والشرايين متحركة **قوله** ثم الجلد ثم جلدة الكف المعتدلة اما
ان الجلد احر مما بقي من الاعضاء فلانها باردة على ما يأتي وهو ليس ببارد فيكون مع اعتداله في الحر والبرد حارا بالنسبة
اليها واما انه اقل حرارة من الاوردة فظ لانه ليس مجرى الدم وما يأتي اليه منه قليل واما ان جلدة الكف اقل
حرارة من مطلق الجلد فظاهر ايضا لكونها اعدل على ما مر لا يقال انه جعل في الفصل الاول اللحم اقرب الاعضاء من المعتدل
الحقيقي واقرب منه الجلد وههنا جعل كثيرا من الاعضاء اقرب الى المعتدل من اللحم على ما لا يخفى لاحتمال ان يكون
جعل اللحم هناك اقرب باعتبار مزاجه الاصلي وجعل الاعضاء المذكورة ههنا اقرب باعتبار مزاجه العرضي **قال** الشيخ
وابرد ما في البدن البلغم **اقول** لما ذكر ترتيب ما اشتمل عليه البدن في الحرارة شرع في ترتيبه بحسب البرودة
وجعل البلغم ابرده وهو ظاهر لكونه اقرب الى الطبيعة المائية واكثر افادة للبرد عند غلبته مما سواه **قوله** ثم الشعر لكونه باردا ظاهر

فيها ليس بالكثير بل قليل بقدر ما يغذيها
ثم طبقات العروق الضوارب
ثم طبقات العروق السواكن
العصبية
والروح اللذين فيها
الكبد في الاعتدال بين اللحم والجلد
وابرد ما في البدن البلغم

٣٥

فيه ما فيه من بخار دخاني ناتقره من الاجزاء النارية والتيبت لارضية واما انه اقل برداً من البلغم فلأنه
من اجزاء دهنية تماسكت بها الارضية والغالب في الدهن اجزاء هوائية قوله ثم العظم ما يدل على انه ابرد صلابته او يجرية
عليه قلة الدم فيه لذلك يجب صلباً واما انه اقل برداً من الشعر فلأنه تغتذى من الدم واحاطة اللحم عليه بخلاف الشعر
قوله ثم الغضروف وما يدل على برودته ما ذكرنا في العظم واما انه اقل من العظم فلأن دمه اكثر وقوامه
الين قال الامام ح ولو جعل العظم ابرد من الغضروف شك ذلك لان الارضية في العظم اكثر والمائية في الغضروف
اكثر على ما تحققه بتقطير فكان الحق ان يجعل الغضروف ابرد وضعيف لان المائية التي فيها لمية شبيهة بالدم لانها
ما حتى تقتضي زيادة البرد وكل ما هو اكثر ارضية لو كان ابرد لكان اللحم ابرد من العظم قوله ثم الرباط وما يدل على برودته
صلابته بما في العظم واما انه اقل برداً من الغضروف فلأن دمه اكثر وقوامه الين قوله ثم الوتر وما يدل على برودته انه
من عصب ورباط الناشي من العظم واما انه اقل برداً من الرباط فلأنه اكثر منه دماً والين قواماً قوله ثم الغشاء وما يدل على برودته
كونه مولفاً من عصب ورباط كالوتر واما انه اقل برداً منه فلان العصب فيها اكثر ليكون اقوى في الاحساس والرباط
في الوتر اكثر ليكون اقوى في تحريك الاعضاء والرباط اشد برداً من العصب قوله ثم العصب وما يدل على انباته قلة
دمه وصلابته وقوامه واما انه اقل برداً من الغشاء فلأنه انبت من الدماغ او النخاع وهما اقل برداً واما ما ياتي ان قبل الاعضاء
المذكورة تتكون من المني وهو حار فما وجه برودتها قلنا فيطلب بما من الاجزاء الارضية التي في المني عند تكونها ولذلك
بعد ذلك من الاغذية الباردة اليابسة المناسبة لقوامها قوله ثم النخاع فانه بارد لمخالطته الدماغ التي هي مخ
الجوهر تقرات ظاهرة وهو اقل برداً من العصب لاستفادته حرارة من القلب والكبد التي وراءه قوله ثم الدماغ فانه بارد
لمخالطته الرطوبة وهو اقل برداً من النخاع لانه الين من النخاع واكثر دماً وانه يتصل اليه الروح الحيواني اولاً وعلم
ان قوله في اشتغال النخاع حار لاتصاله بالقلب واما الدماغ فبارد جداً حتى انه يحس برده اذا لمس مما يقتضي هذا وقال
الاستاذ زرشيان يكون جعل النخاع هاهنا اقل برداً باعتبار مزاجه الاصلي وكونه اردى من الدماغ بالتبدل انه اقل
العظم قوله ثم الشحم وما يدل على برودته سرعة جموده لبعد ذوبانه واما انه اقل برداً من الدماغ فلان الغالب على الجوهر الدهني
الاجزاء الهوائية قوله ثم السمين وما يدل على انه بارد جموده واذا ذوبانه واما انه اقل برداً من الشحم فلانه مجاور للحم المستفيد
حرارة ولذلك لا يسرع اليه الجمود كما يسرع الى الشحم لا يقال انه جعلهما باردين في الادوية المفردة لان حرارتهما انما
بمعنى اثارتهما للحرارة كاثارة كشف البارد اليابسة عند لقاء ما على النار قوله ثم الجلد فانه لاعتداله في
مراتب برودة في البدن كان اقرب الى حرارته قال ع واما ارطب في البدن البلغم اقول اطلب ما في

فانّ البدن لبنه البلغم ورطوبته ظاهرة ولذلك يكثر من الاغذية الرطبة والاوقات الرطبة ويولد عللا رطبة واما انه ارطب
فى البدن فلما مرّ من انه اقرب الى الطبيعة الى ان جميع الاعضاء انما يستفيد الرطوبة منه دون الدم وهو ارطب من الدم لما يأتى
ثم الدم ورطوبته ظاهرة ايضا واما انه اقل رطوبة من البلغم فلكونه اكثر نضجا واشدّ قواما لكن من ان يكون جزءا من البلغم **ثم السمين**
وما يدل على رطوبته لين جوهره وغلبة المائية والهوائية فيه ومجاورته من اللحم وهو رطب واما انه اقل رطوبة من الدم فظاهر من جوهره ولانه
انما يستفيد الرطوبة منه **ثم الشحم** وما يدل على رطوبته غلبة الهوائية والمائية فيه واما انه اقل رطوبة من السمين فلبعده من اللحم وزيادة
صلابته من الدماغ **ثم الدماغ** وما يدل على رطوبته غلبة الهوائية والمائية فيه واما انه اقل رطوبة من الشحم مع انه
الين قواما منه فلان لغالب عليه الاجزاء المائية وعلى الشحم المائية والهوائية ومجموعها ارطب من المائية وحدها ولان الدماغ لا يذوب
بالحرارة وذوبان الشحم **ثم النخاع** وما يدل على رطوبته لين جوهره وكونه جزءا من الدماغ واما انه اقل رطوبة منه صلابته قوامه
بالنسبة اليه **ثم الثدى** وما يدل على رطوبته انه لحم غددى تغلب عليه الاجزاء البلغمية وعلى انه اقل رطوبة من النخاع كونه اصلب منه
ثم الانثيان وما يدل على رطوبتهما كونهما غددى اللحم وعلى انهما اقل رطوبة من الثدى مزيد صلابتهما عليه وطبخهما المنى **ثم الرئة**
وما يدل على رطوبتها لين قوامها وعلى انها اقل رطوبة من الانثيين دوام حركتها ومجاورتها للقلب **ثم الكبد** وما يدل على رطوبتها كون جوهرها
دمويا واما انها اقل رطوبة من الرئة فسياتى الكلام فيه **ثم الطحال** وما يدل على رطوبته من الكبد مزيد صلابته **ثم الكليتان** وما يدل على رطوبتهما
كون جوهرهما لحما كالطحال ودموية وعلى انهما اقل رطوبة من الطحال مزيد صلابتهما وقلة الدموية فيهما بالنسبة الى الطحال **ثم العضل**
وما يدل على رطوبته غلبة الاجزاء اللحمية وعلى انه اقل رطوبة من الكلية كثرة حركته فانها مجففة وما فيه من الاجزاء العصبية اليابسة
ايضا **ثم الجلد** ورطوبته بما فيه من الدم وكونه اقل رطوبة من العضل عدم اللحم فيه **قوله** هذا اى ما ذكرنا من الترتيب هو الصواب الترتيب
الذى ذكره جالينوس فى الجوامع وجعل الرئة ارطب من الكبد وليس الامر كذلك لان الرئة فى جوهرها وغريزتها اى طبيعتها ليست برطبة
لان كل عضو شبيه فى مزاجه الغريزى بما يتغذى به ومزاجه العارض بما يفضل منه وهى تتغذى من اسخن الدم وما هو اكثر مخالطة للصفراء
وكل ذلك يعلمنا جالينوس وتحققه من كلامه فحصل لنا مقدمتان احديهما ان غذاء الرئة اسخن من غذاء الكبد والثانية ان ما غذاؤه
اسخن فهو اسخن بما ينتجان الرئة اسخن من الكبد وما يكون اسخن من شئ لا يكون ارطب منه نعم يجوز ان يقال ارطب من الكبد لشدة
ابتلالها بكثرة ما يجتمع عنده من الرطوبات لسبب تشبثها عند التهاب من البخار وما ينحدر اليها من النزلات اذا كان الامر على هذا
فلنتبه وجهه ايضا اذ الكبد ان كانت ارطب من الرئة كثيرا فى الرطوبة الغريزية فالرئة ايضا ارطب منها بوجه آخر وهو انها اشد
ابتلالا بالرطوبة الغريبة ودوام الابتلال بها يجعل العضو ارطب فى جوهره ايضا بدوام استفادتها لا يقال قوله كل عضو شبيه فى مزاجه
الغريزى بما يتغذى يتقوض بالمرارة بما ذكره فى فصل الاخلاط انها تتغذى من المرة الصفراء مع ان مزاجه الغريزى بارد

لكون جوهرها عصبانيا لانه لم يمنع ان مزاج الرئة في الاصل يابس بل الدم بالعكس على قوله وكذلك قال العلامة بالكون ما
ثم الصفراء لا يغذو ووجه ايضا مخلوطة بالدم بحيث تتغير في قوامها بان تكثف وفي كيفيتها بان تقلل حرارتها وتغير
الاستحالات مشاكلة لجوهرها وكذا حال كل ما يغذو **قوله** وكذا يجب ان يفهم من حال البلغم والدم من جهة اى كلى جهت
من الرئة والكبد ان كل واحد منهما يجوز ان يجعل ارطب باعتبار يعني ان يفهم من حال البلغم والدم منه من جهة ايضا وهو ان
البلغم ارطب من الدم باعتبار ان ترطيبه في اكثر الامر على سبيل البل والدم ارطب باعتبار ان ترطيبه على سبيل التشريب
في الجوهر اى نفوذه فيه وامتزاجه في جوهره بحيث يرتفع الامتياز بينه وبين اجزائه فيكون تماما تقريره بالاغتذاء منه
وانما قال في اكثر الامر لانه اذا خالط الدم في تغذيته هذا بالمماغ لا يكون ترطيبه على سبيل البل واذا كان حالهما
في الترطيب ذلك فلعله قيل الدم ارطب من البلغم والبلغم ارطب منه كان كل منهما صحيحا باعتبار على انه لو جعل البلغم في نفسه جوهره
اشد رطوبة من الدم لا على سبيل البل وترطيب الغير لصح ايضا لان البلغم يحتاج في تحلله من النضج تحليل شي كثير من رطوبته التي كان
في البلغم قبل استحالته اليه لانه على ما يأتي في بحث الاخلاط الدم استحال البعض الى استحالة اتمامها والا كان بالفعل وتلك الرطوبة
باقية في البلغم فيكون اشد رطوبة منه وفي بعض النسخ ان الدم بلغم طبيعي استحال البعض الى استحالة وبها تساويان في التركب
المجاز لاطلاق البلغم على الدم باعتبار ما يؤول اليه الاول واطلاق الدم على البلغم باعتبار ما كان في الثانية الا ان الاولى والاولى ان
الدم بلغم استحال تاما والاستحالة بعضها وقيد البلغم بالطبيعي لانه المراد واذا قيل انه ارطب من الدم او بالعكس فالمراد تشبيهها على
ان شبيه الماء نسبة اليه كالدم الى الهواء والصفراء الى النار والسوداء الى الارض لانه يريد به البلغم المائي المشهور على قبيل
لانه غير طبيعي وقد في قوله قد يكون في نفسه اشد رطوبة ليس للتقليل بل للتحقيق مما ذو البلغم الطبيعي لا يكون في نفسه الا كذلك
وعلى ما ذكرنا لا يخفى فائدة قوله من جهة وكونهما غير الجهة التي كان بها كل من الكبد والرئة ارطب اخرى تنبيها على قبيل لان
كون كل منهما ارطب من الاخر انما كان من جهة نفسهما وكون كل من الدم والبلغم ارطب من الاخر انما هو من جهة ترطيب الغير فظهر ان
من قال ان عبارة الشيخ مختلة وكان من النساخ اذ كان الحق ان يقال ان رطوبة البلغم التي تزيد بها على الدم رطوبة مائية
والتي تزيد بها الدم رطوبة غريزية لم يقل الا الاختلال فهمه فانما هذا تقرير هذا الموضع فمن كثير مراجعة الى الشرح **قال**
واما اليبس في البدن فالشعر **اقول** اليبس في البدن الشعر لانه يتولد من بخار دخاني يتحلل ما كان فيه من خلط ذلك البخار
بكسر البخار اى رطوبته حتى بقيت الدخانية اليسيرة اى الخالية مما يعتد به من الرطوبة ونعدت التى الخالية منها بالكلية
الانعقاد وكل ما كان كذلك يكون اليبس مما فيه رطوبة معتد بها اما الكبرى فظاهر واما الصغرى فلانه لا بد من ان يخرج من
مسام ضيقة وهي لا يجوز ان يكون رطوبته لانها ان كانت غليظة لم يمكن خروجها منها بل انما خرجت مع البول وان

وان كانت رقيقة سالت حين خروجها فتعين ان يكون غير رطوبة وما يخرج من البدن لا يكون رطوبة اما بخار صرف
وهو هواء فيه اجزاء مائية تلطفت بالحرارة واختلطت به اختلاطا لا يتميز الحس منها او دخان صرف وهو هواء فيه اجزاء
ارضية تلطفت بالحرارة واختلطت به اختلاطا مذكورا والبخار وحده لا يتكون منه الشعر للطافته وعدم ما يفيد اما استمساك
والثبات بل يصير عرقا او نحوا والدخان لا يصير لعدم ما يحصل الانعقاد فيكون ما يحصل الامين ا البخار الدخاني
فاذا بلغ تلك المسام ارتبك وتلج بها فلم يتمكن من الرجوع ولا النفوذ سريعا لليبوسة فيبقى هناك مدة فيتوجه الطبيعة اليه لدفعه
وحيث يجده مناسبا لان يصير مادة لما لا يخلو من نفع في البدن كزينة ودقاية تدفع منها ولا فادل لا بحيث لا تدفع اصلا بل يبقى
كاسيا وبعضه بارزا وهو الشعر **قوله** ثم العظم اي ايبس في البدن بعد الشعر العظم اما انه ايبس فلم من صلابته واما انه اقل يبسا من الشعر
وارطب منه فلوجوه **الاول** ان مادته ارطب من مادة الشعر لانه من الدم والشعر من البخار الدخاني واليه اشار بقوله لان
كون العظم من الدم لا يقال الدم الذي هو مادة العظم دم سوداوي صلب على ما يجي في بحث الاخلاط ولا نسلم ان الدخانية ايبس
منه كيف ودوام النشو والنطافة يقتضى ان يكون مادته ارطب لان يبس الدم باي وجه كان لا يبلغ يبس الدخانية
المذكورة ودوام نشوه انما هو لدفع الطبيعة مادته بالتدريج لكونه فضلة وقبول النطافة لغاية رقته وعدم انجماد ما في مادته
من المائية بسبب حرارتها وجمود مائية العظم بسبب برده **الثاني** ان العظم وضعه بحيث يتمكن من استفادة ترشح من الرطوبة
الغريزية خارجا وداخلا لاحتقان اللحم به واحتوائه على المخ بخلاف الشعر واليه اشار بقوله ووضعه وضع نشاف للرطوبة الغريزية
متمكن منها وينبغي ان يقرأ وضع نشاف بالرفع ليكون خبر مبتدأ والمتمكن بالجر ليكون صفة نشاف قيل كان الحق
ان يقول وضع مساقه باليبس المهملة اي ممتاز منها ساعة بعد ساعة من قولهم ساقيت الرجل اذا شربت منه ساعة
بعد ساعة لان النشف يدل على التجفيف كما ينشف الهواء ثيابا مبلولا وييبس الشيء لان المنشف منه تشرب الرطوبة **قال**
الجوهري يقال نشف الثوب العرق والحوض الماء اي شربه لا يقال كونه نشافا للرطوبة لا يدل على كونه ارطب بل نشفه
يدل على ان جوهره في غاية اليبس ثم ان الرطوبة التي يحصل فيه بالنشف لا يكون اصلية لما قرره لان جوهره مع
يبسه لا محالة بالنشف ارطب كل رطوبة يحصل بالنشف لا يلزم ان يكون غريزية بل قد يكون غريزية اذا تمكن منها وعند
بها **الثالث** ان العظم يغذو كثيرا من الحيوانات كالكلاب وسائر السباع حتى ان كثيرا من الناس يغتذون
به بخلاف الشعر فانه لا يغذو شيئا وان تغذى نوعا واحدا منها كالخفاش فهو نادر وليس بمحقق الغذاء لانه غير مشاهد
بل ظنوا ذلك لما راوا انه يسلب الشعر لعصيان يوجد في عشه واليه اشار بقوله وكذلك ان العظم يغذو كثيرا من الحيوانات
والشعر لا يغذو شيئا منها او عسى يغذو واحدا من جملتها كما ظن ان من الخفافيش من يغتذي به بعضه ويسيغه وانما قدم البعض على الكل

لما يحكى من انها يعضم فى النظم ادالاتم ليسنه وما فى ماكان على ما مصدرية وان امكن جعلها موصولة بمعنى الذى
ولو قرر لذلك باللام على ما فى بعض النسخ يكون زائدة ولا يكون ح دليلا برأسه بل من تمام الثانى
الرابع انا اذا اخذنا قدرين متساويين من العظم والشعر وقطرناهما فى القرع والانبيق كان ما يسيل من العظم الذى
من العظم اكثر مما يسيل من الشعر ويكون الباقى من الثقل من العظم اقل من الباقى من الشعر واذا كان كذلك كان العظم
ارطب من الشعر والى هذا اشار بقوله لكنا الخ والتقدير وعسى ان يكون فى المذكور شك فى دلالته على كون العظم
ارطب منه لكنا اذا اخذناهما متساوى المقدار ووضعناهما فى القرع لا يبقى شك فيه **قوله** وبعد العظم فى اليبسة
الغضروف بمعنى فاء ولو قال ثم الغضروف وانما لم يقل لكنه الكل لظن انه عطف على قوله فاذن العظم ارطب
من الشعر فانه مع استلزامه لمطلوب لا يناسب السياق والبعد ايضا وما يدل على يبوسة الغضروف وجميع ما يدل
الصلابة وما يدل على انه اقل يبوسة من العظم لين قوامه وقبول الانعطاف ثم الرباط وما يدل على انه اقل يبسا
من الغضروف كونه الين منه ثم الوتر ويدل على انه اقل يبسا من الرباط اشتماله على العصب الذى هو الين من الرباط
ثم الغشاء ويدل على انه اقل يبسا من الوتر كونه الين منه ولانه لافادة الحس فى الاغلب وذلك يحتاج الى
لين بخلاف الوتر فانه للتحريك وهو يحتاج الى صلابة **قال** الا ان الغشاء عصب لا غير وهو ارطب من مجموع العصب
والرباط وهو فاسد لما ياتى ان الغشاء ايضا من العصب والرباط ثم الشرايين ويدل على انها اقل يبسا من الغشاء
للروح واستفادة الرطوبة منها ثم الاوردة ويدل على انها اقل يبسا من الشرايين انها يحويها رطب ما يحوى الشرايين
وان الشرايين ائمة الحركة والحركة مجففة ثم عصب الحركة ويدل على انها اقل يبسا من الاوردة قلة صلابته
ثم القلب ويدل على انه اقل يبسا من عصب الحركة انه لحمى قليل الصلابة بالنسبة اليه ثم عصب الحس وانما وسط القلب بين عصب الحركة
وبين عصب الحس لان عصب الحركة بعيد من المعتدل فى البرد واليبس معا وعصب الحس يابس بين المعتدل لكنه برد عسى ان يكون قريبا
ولا يبلغ بعده فى البرد اليهم بعد عصب الحركة لان الحكمة تقتضى ان يكون الحاس غير مائل عن الوسط بحيث ما يميل عنه
قال الفصل الثالث فى مقتضى من هذا التعليم فى امزجة الاسنان والاجناس **اقول** لما كان المزاج يختلف
من التحير اى عمره وكذا بالجنس اى كونه ذكرا وانثى تعرض لبيان ذلك اما الاسنان فهى بالجملة اربعة الاول
سن النمو وهو عبارة عن الزمان الذى يكون الرطوبة الغريزية فيه وافية لحفظ الحرارة الغريزية وزيادة النمو ويسمى سن
الحداثة ايضا ويبتدئ من الحدوث وهو الى قريب من ثلثين سنة لان اثار النمو التى هى الزيادة والطراوة وكثرة
الحركة والغذاء وقوة الاستمرار ظاهرة الى ان يجاوز زمن العشرين فى اثار الوقوف نظير بعده الثلثين فيما بينهما وان لم يظهر

في الحس الزيادة في الاقطار تحكم تخمينا بانه داخل في سن النمو اذ ربما يزيد بحيث يعجز الحس عن ادراكه الثاني سن الوقوف وهو عبارة عن الزمان الذي يكون الرطوبة الغريزية فيه وافية بحفظ الحرارة الغريزية فقط سمي به لوقوف البدن فيه عن الازدياد والانتقاص ويسمى سن الشباب ايضا لان الحرارة الغريزية يكون فيها شابة اي قوية مشتعلة من قولهم شبت النار اي قويت وهي قريب الى خمس وثلثين سنة او اربعين بحسب الامزجة وانما سموا هذا القسم بالوقوف لان الازدياد والانتقاص حركتان متضادتان وبين كل حركتين متضادتين لابد من زمان سكون الثالث سن الانحطاط مع بقاء القوة وهي عبارة عن الزمان الذي يكون الرطوبة الغريزية فيه ناقصة عن حفظ الحرارة الغريزية نقصانا غير بين ويسمى سن الكهولة لانه سن المكتهلين من قولهم اكتهل الرجل اي صار كهلا واكتهل النبات اي تم طوله فظهر وهو الى قريب من ستين سنة الرابع سن الانحطاط مع ظهور الضعف في القوة وهو الزمان الذي يكون الرطوبة فيها ناقصة عن حفظ الحرارة نقصانا بينا ويسمى سن الشيخوخة لانه سن الشيوخ الى آخر العمر وسن الذبول ايضا لان البدن يذبل فيه والحصر فيها هو ان يقال السن اما ان يكون البدن فيه متزايدا او واقفا او متناقصا والمتناقص اما ان يكون غير بين او بينا او يقال الرطوبة الغريزية لا يخلو من ان تفي بحفظ الحرارة الغريزية او لا والاول اما ان يحفظ مع الزيادة عليه او بدونها والثاني اما ان لا يكون مع ظهور الضعف او يكون معه وانما قال بالجملة اربعة لانها ليست اربع بالنسبة الى كل شخص وكل اقليم بل بالنسبة الى اكثر الاقاليم او لانها بالتفصيل اكثر منها لان سن الحداثة ينقسم الى خمسة اقسام على ما اشار اليه بقوله لكن سن الحداثة ينقسم الى سن الطفولة وفي بعض النسخ الطفولية ولا انكار فيها لقولهم صبي وصبية بين الطفولية وهو ان يكون المولود بعد غير مستعد بحسب الاعضاء للحركات والنهوض الى القيام والى سن الصبا بكسر الصاد وجاء الفتح والمد وهو بعد النهوض وقبل شدة الاعضاء واستحكامها استحكاما تاما وهو اي وقبل الشدة هو زمان لا يكون الاسنان فيه قد استوفت السقوط والنبات لانها اذا استوفت يشتد الاعضاء وانما يخرج الاسنان في هذا السن لان الصبي قبل ذلك لا يحتاج اليها والطبيعة تؤخر كل ما لا يحتاج اليه الى وقتها لئلا يلزم العبث وانما يسقط لان ما نبت في الاول كانت لينة ضعيفة والارتضاع تزيدها وهنا وفسادا وهي آلة الاعمال الشاقة فتسقطها الطبيعة وتنبت بدلها ما يصلح لها والى سن الترعرع من ترعرع الصبي اذا نشأ وتحرك وهو بعد الشدة ونبات الاسنان وقبل المراهقة من راهق الغلام اذا قارب الاحتلام وفي اكثر النسخ لا واو وقيل فيكون حالا

والى سن الكهولة والهرم وبعد آخر سن الترعرع الى ان يكمل وهو سن يستقل فيه الانسان بالمعيشة وينتهي الى غاية النمو
والنمو المقصود ههنا ثابت فيه وهذه اقسام تقريبية يقال انه ان الحداثة اما ان يكون النمو فيه مستعد النهوض اولا
الثانية الكهولة والاول اما ان يكون مع شدة الاعضاء ليلا وهو الثاني الصبي او لا والاول اما ان يكون مع طلوع المراهق اولا والثاني
الترعرع والاول اما ان يكون مع قبل ليجا ولا الثاني سن الغلامية والاول سن الفتاء واعلم انه اعتبر قبيل الانحطاط ودون تمام النمو
والحيض الاسنان ثانية يحصل سن الانحطاط وهذا وثمانية بحيث اقسام النمو متغيرات فان كان واحد من قبيل الانحطاط وتعارفت اسماها
في اكثر من سان كل واحد من اقسام النمو التفاوت الواقع فيه قال الاطباء ههنا انما كان التفاوت الواقع في سن الانحطاط اكثر من الواقع في
سن النمو لان النقصان ينبغي ان يكون بحسب الكمال لم يحصل حدها ان الماد في زمان النقصان آية نفس العسر بحصولها
الثاني ان الطبيعة تبادر الى ما هو افضل الاول حرارة لمادة لا كمال البدن في الانحطاط حفظها لبقاء وحدة بداية زمان
الكمال الاربعون فيكون غاية زمان النقصان ضعفها وهو ثمانون علية هذا كون العمر الطبيعي مائة وعشرين وليس بقوي تجويز
في الكتب الالهية في القدر المقدر بان ذلك دوام المستحق كان اقل ضعيف بجواز ان يكون ذلك لاقتضاء الحكمة الالهية فقلة وقوع ما
اذا الاتصالات الفلكية ويؤيده ما ذكره ابو ريحان البيروني في كتابه المسمى بالآثار الباقية عن القرون الخالية ان علماء اليونان
في المواليد اتفقت على ان ما يمكن ان يبلغ مائة وعشرين سنة للشمس منها مائة وعشرون وللقمر خمسة وعشرون للمريخ
عشرون وللزهرة ثمان وستون وللمشتري اثنا عشر اذا كان الاسباب من الجهة والكيفية في طالعه الشمس
وذكر شاذان الحكيم في ... ان المواليد عند تحويل القران الاعظم الى الحمل والطالع احد بيتي زحل
المشتري ... الشمس ... القمر ... الى ... مائة وستين سنة
وفيه عند تحويل القران الاوسط والاصغر ... قال ع ويحسبان اقول سن الصبي كما يطلق على
سن ... على مرحلتين ... قال ويحسبان سن الطفولة الى الحداثة اي الى نهايتها امزجتهم في الحرارة كالمعتدل
وفي الرطوبة كالزائد ... حرارة كحرارة المزاج المعتدل ... رطوبة ... بحيث
... الاعتدال ... في الحرارة ... خلاف ...
المعتدل تكون رطوبة مناسبة ... مزاجهم
في الحرارة كالمعتدل وفي الرطوبة كالزائد ... حرارة
سن الصبي ومن الشباب ... الحرارة ... الاول كثرة النمو فيها
تكون اكثر ... الحرارة ... ولذلك ... لان النمو ليس في

٩٣

في سن الشباب حتى يقال انه في سن الصبي اكثر منه بل لا وجه له الا ان يقال انه يعني بالكثير كقولهم الناقص والاشيح اعتدالا
بين مردان الثاني ان فعاله الطبيعية من الشهوة والهضم في الصبي اكثر والدم كما هو مشاهد من تقارب اكلهم مع
الطلب الاستمرار ولا بد ان يكون ذلك الزيادة بالنمو يحتاج الى بدل ما يتحلل فلو قصر شهوته وهضمه لم يدم ذلك
لم يترتب النمو على البدل وكل ما كان كذلك فحرارته الغريزية اشد لان الفاعل لهذه الافعال التي هي القوى
الطبيعية واشدها فيها وكذا القابل الذي هو الغذاء تقوة الافعال في احدهما دون الآخر لا يكون الا لآفة و
الحرارة الثالث ان الحرارة الغريزية المستفادة من المني فيهم اجمع واحدث لانهم اقرب الى التكون وهذه الحرارة
مستفادة من اصل الكون وتنقص بتحلل الرطوبة لامتناع بقاء العرض بدون محله ولا شك انها كلما قربت الى المبدء
يكون اقل تحللا وكلما كان كذلك يكون اشد حرارة ولهم وجه رابع لم يذكره الشيخ ههنا لكنه يشير اليه فيما بعد وهو
ان التنفس في سن الصبي والنبض يكون اشد تواترا وسرعة من سن الشباب وذهب آخرون الى ان حرارتهم
في سن الشباب اقوى بكثير لوجوه الاول ان دمه اكثر واحر وكلما كان كذلك فهو اشد حرارة اما ان دمه اكثر فلكثرة
رعافهم لانه انما يكون لكثرة الطبيعة ودفعها الكون فوق ما يحتاج اليه واما انه احر فلقلة الغلبة المائية على الصبيان
واما الكبرى فلان كل مزاج يولد فما به ما هو شبيه الدم ما فيكون ما يتولد فيه اكثر حرا قال الاستاذ ولقائل ان يقول
لو دل كثرة الدم على شدة الحرارة لوجب ان يكون للنسوان اشد حرارة من الذكران لانهن اكثر دما لافتقارهن الى الحيض
كل شهر ثم قال ويمكن ان يجاب بانا نسلم ان كثرة دمهن لكثرة الحرارة لجواز ان يكون لقلة التحلل منهن بسبب كثرة
سكونهن ولعناية من الطبيعة بتكثيره لهن لتكوين الاجنة ثم قال وهذا الجواب تخصيص لكبرى القياس على ما يظهر بالتأمل
ولا يخفى انه لو قال في الجواب انا لا نسلم انهن اكثر دما اذ كثرة خروجه لا يدل على انهن اكثر لجواز ان يكون ذلك لقلة
التحلل او لعناية الطبيعة الى تكثيره لتكوين الاجنة لم يكن تخصيصا للكبرى نعم لقائل ان يقول على الصغرى كثرة الرعاف
لا يدل على ان الدم في الشباب اكثر لجواز ان يكون في الصبي اكثر لكن يصرف الى النمو فلا يبقى في العروق ما يندفع
بالرعاف وكما ان الدم يجوز ان يكون ليبس مزاج الشباب لا لكثرة الحرارة الثاني ان مزاج الشباب يميل الى الصفراء ومزاج
الصبيان الى البلغم ويلزم من ذلك ان يكون الشباب اشد حرارة ولقائل ان يقول غلبة الصفراء فيهم يجوز ان يكون لزيادة
اليبس وغلبة البلغم في الصبيان لزيادة الرطوبة ولا يلزم منه المطلوب بل غاية ما يلزم ان يكون حرارتهم ازيد في الكيفية فجاز ان يكون
حرارة الصبيان ازيد في الكمية فيتعادلان كما هو مذهب جالينوس الثالث ان الشباب اقوى حركات منهم وكل
ما كان اقوى حركات فهو اشد حرارة لان الحركة انما يكون بالحرارة فقوتها يكون لقوة سببها ولقائل ان يقول

توه حركاتهم تكون اعضاؤهم ايبس من الصبيان اي ليس من فضل تمكين من الحركة لاانه انزل كان نحو الكهول والمشايخ

فانه يمنع الحركة لعدم قبول الاعضاء التمدد بسبب مع ضعف القوة الرابع ان الشبان اقوى استمراء وهضما فيجب ان يكون كل من كان

فهو اشد حرارة اما انهم اقوى استمراء فلانه لايصيبهم من التهوع والقئ والتخمة ما يصيب الصبيان واما انهم اقوى هضما فلانهم يهضمون

ما يعجز عنه بعضهم الصبيان ثم ان كل من كان كذلك فهو اقوى حرارة فلان آلة الفاعل في هذه الافعال الحرارة قوله

واما الشهوة فليست تكون بالحرارة اشارة الى جواب الخ هذا الوجه وهو ان قوة الهضم والاستمراء في الصبيان قايلة

اليس مع كثرة الشهوة فيكون مزاجهم احر وتقرير الجواب ان الشهوة ليست تكون بالحرارة بل قد تكون بالبرودة كالشهوة

الكلبية فانها في اكثر الامر يكون من البرودة والمراد بالشهوة الكلبية ما يكون المعدة جايعة والبدن غير جايع او كان

بالعكس ويسمى شهوة [illegible] وانما قال في اكثر الامر لانها قد يكون من فرط حرارة المعدة على ما ذكره يكون قوله اما

الشهوة من تمام وجه الرابع لا وجها خامسا [illegible] على ما قال القرشي [illegible] غير [illegible] الوجه الثاني من وجوه الفريق

الاول على ما قال [illegible] ولان [illegible] في ذلك [illegible] بالتركيب [illegible] مع [illegible] قوله وايضا والدليل على ان

بولا [illegible] استمرار الى آخره بيان الصغرى [illegible] الوجه على ما ذكره لانه [illegible] قوله [illegible] على ان [illegible] يميل الى

الصفرة [illegible] حارة [illegible] في بعض النسخ [illegible] صفراوي [illegible] للصبيان [illegible]

بيان الصغرى [illegible] الثاني من الفريق الثاني [illegible] وذلك مع بعد [illegible] انه [illegible] على ما قال [illegible] الشيخ لايحمل بيان مقدمة

دليل [illegible] آخر [illegible] مع ان [illegible] قوله واما النمو في الصبيان فليس من فرط حرارتهم

ولكن لكثرة رطوبتهم [illegible] جواب عن سوال [illegible] حرارة

واللام [illegible] فيهم النمو وجوابه ان النمو فيهم ليس من قوة حرارتهم بل [illegible] لكثرة رطوبتهم وقال [illegible] منع الكبرى للوجه الاول

للفريق الاول [illegible] بعيد عن شانه ان يقول ذلك على ما لايخفى وقال [illegible] ونحوه انه وجه سابع للفريق الثاني وهو ان

قوله وايضا فان كثرة شهوتهم تدل على نقصان حرارتهم ليس تكرارا لقوله اولا واما الشهوة فليست تكون بالحرارة على ما ظن

الى البعض لا وهام لان معنى ذلك ان الشهوة لا يلزم ان يكون بالحرارة ومعنى هذا ان كثرة الشهوة فيهم تدل على

نقصان الحرارة واحد جاء بغير الآخر بل هو دليل آخر لهولاء وتقريره ان الشهوة تكثر فيهم ومن يكثر فيه الشهوة يكون

مزاجه ابرد اما الصغرى فبالاتفاق واما الكبرى فلما مر من ان الشهوة الكلبية تكون من البرودة ولان الغذاء اذا تعاقب ورد

لايكون الهضم جيدا فتضعف الحرارة قال هذا مذهب الفريقين وحججهما اقول لما ذكر مذهب كل واحد من الفريقين وحججا

مع حججه اشار الى ما قاله جالينوس من الرد عليهما وانتصار وما هو الحق اعلم ان الحار الغريزي هو الحرارة الغريزية على ما عرفت من

من قبل امر مساوي عند الحكماء وكثير من الاطباء حتى عرفه ابن ابي صادق بانه جوهر حار رطب لذيذ ملائم للبدن
ولا لذع ولا نارية وعند جالينوس هو الحار الناري وهو من ابتداء سن النمو الى آخر سن الوقوف بحاله من غير
ان ينقص منه شيء لوفور الرطوبة بحفظه واشتعاله وكذا الحرارة الصادرة منه متساوية القوة فيهما بحسب الاصل لكونهما حرارة
صادرة من مبدء معين بل بحاله بل انما تختلف فيهما كما وكيفا بحسب القابل بان يكون في سن الصبي اكثر كمية واقل كيفية
وحدة وفي سن الشباب بالعكس وذلك لان القابل الذي هو الرطوبة الغريزية حيث هي في سن الصبي اكثر يكون لا محالة
الحرارة اكثر ولكثرة الرطوبة يكون تاثيرها وحدتها اضعف وحيث هي في سن الشباب اقل يكون الحرارة ايضا اقل
ولقلة الرطوبة يكون تاثيرها اشد وامد هذا راية على ما يدل عليه قوله في الجوامع ان قوة الحرارة في سنين كليهما سواء
الا ان حرارتهما تختلف في كميتها وكيفيتها فحرارة الصبيان كثيرة المقدار ساكنة لينة الكيفية وحرارة الشبان اقل
مقدارا من تلك واحد كيفية وقوله ايضا وليست الحرارة في واحد من هذين السنين اقوى منها في الآخر بل هي فيهما جميعا
متساوية القوة الا انها في الصبيان اكثر مقدارا وذلك لان الدم والروح ورطوبة المني في الصبيان اكثر
مع كثرة مقدار الحرارة في الصبيان هي اسكن والين لكان كثرة الرطوبة وهي في الشبان اقل مقدارا واحد
كيفية بسبب اليبوسة مثال الحرارة المتساوية في القوة وكيفيتها ومقدارها المختلف مثلا ان فيهما ماء حار حرارة
متساوية الا ان في الواحد منهما عشرة اباريق وفي الآخر خمسة ومثال الحرارة المتساوية في القوة وكيفيتها
مختلفة ما روجر متساويان قد اسخنا بالنار سواء فان حرارة الحجر اذا لمستهما الحس وجده احد لسبب اليبوسة
وحرارة الماء اسكن والين بسبب الرطوبة فانه تصريح منه في القولين والمثالين ان حرارتهما متساوية
في القوة ومختلفة في الكم والكيف وكونهما متساويتين في القوة لا ينافي اختلافهما في الكم والكيف لان كونهما
متساويتين في القوة بحسب الموجب في الاصل وكونهما مختلفتين في الكم والكيف بحسب القابل وهو معنى
قول الشيخ ويرى جالينوس ان الحرارة فيهما متساوية في الاصل لكن حرارة الصبيان اكثر كمية واقل كيفية
وحدة وحرارة الشبان اقل كمية واكثر كيفية **قوله** وبيان هذا اشارة الى التمثيل منه لبيان تساوي الحرارة
فيهما بحسب الاصل واختلافهما فيهما كما وكيفا بحسب القابل بان يكون في سن الصبي اكثر كمية واقل كيفية وحدة
وفي سن الشباب بالعكس وذلك لان القابل الذي هو الرطوبة الغريزية حيث هي في سن الصبي اكثر يكون لا محالة
الحرارة اكثر ولكثرة الرطوبة يكون تاثيرها وحدتها اضعف وحيث هي في سن الشباب اقل يكون الحرارة ايضا
اقل لقلة الرطوبة على ما يقول جالينوس وهو ان يتوهم ان حرارة واحدة بعينها في المقدار كحرارة الشمس

في

اوحبه اللطيفا ما بلا احداث الكم والكيف كما زعمه مثلا نشاكل بينهما تارة في جوهر رطب كثير كالماء واخرى في جوهر يابس قليل كالحجر فانا مع كون تلك الحرارة او الجسم اللطيف الحار واحدا في الكم والكيف نجد الحار المائي اكثر كمية واحر كيفية بسبب الرطوبة والحار الحجرى بالعكس بسبب اليبوسة وانما قال في المقدار بعد قوله بعينها لان الحرارة التي تؤثر في زمان لا يمكن ان يكون هي التي تؤثر في زمان آخر بعينها بجميع الاعتبارات لكن يمكن ان يكون هي بعينها في مقدار الكيفية ومقدار زمان التاثير وهو مراد ان بقوله في المقدار وانما احتاج الى ذلك الاعتبار فشو الحرارة فيهما في زمانين ولو اعتبره في زمان واحد لم يكن محتاجا اليه **قوله** على نقص وجود الحار في الصبيان والشبان اي على هذا المثال قس وجود الحار الذي هو الناري او السماوي على الرأيين وكونه في الصبيان بحاله اعمار واشبانا بدون ان ينتقص منه او من حرارته شئ اما كونه بحاله في حال الصبى فلان الصبي انما تولد من المنى وحرارته الناشئة من الاجزاء النارية فيه كثيرة ولم يعرض لها بعد من الاسباب ما يطفيها والا لحصل التراجع والانحطاط وامتنع النمو وظاهر انه ليس كذلك لان الصبي ممعن في التزيد متدرج في النمو ولم يقف بعد فكيف يتراجع واما كون تلك الحرارة بحالها في الشبان ايضا فلانه لم يقع لها سبب لم يكن في الصبى يزيد به فيها الا كبر الاعضاء وزيادة الصبي في النمو يقوم مقام ذلك **وما يظن** من ان الغذاء يزيد الحار الغريزي والرطب الغريزي **وهم** اذ الحار الغريزي ان كان الجوهر السماوي على ما عرفه ابن ابي صادق فلا يزيد بالغذاء وان كان الحار الناري على ما قال جالينوس فهو الذي تخمر بالرطب الغريزي ونضج في اوعية الغذاء اولا ثم في اوعية المنى ثم في الرحم والذي يورده الغاذية لم ينضج الا في اوعية الغذاء فلا يزيد به وكذا لم يقع للشباب سبب يطفيها بتصيير النقص والا لحصل التراجع ايضا وظاهر انه ليس كذلك بل تلك الحرارة محفوظة في سن الشباب برطوبة اقل كيفية وكمية مما كانت في سن الصبى الى ان يأخذ اي السن او الرطوبة او الحرارة في الانحطاط وليست قلة هذه الرطوبة بعد اي من آخر سن الصبى الى اول سن الانحطاط الذي هو الوسط وسن الوقوف قلة بالقياس الى حفظ الحرارة لو فائها بذلك الا كان سن الانحطاط بل قلته بالقياس الى النمو وكان اي كل الامر او الشان وفي بعض النسخ وكانت الرطوبة تكون اي تحصل اولا بقدر تفي بكلا الامرين اي الحفظ والنمو فيكون بقدر ما تحفظ الحرارة وتفضل ايضا للنمو ثم يصير باخره اي من الانحطاط الى آخره بقدر لا تفي باحد الامرين فيجب ان يكون في الوسط بحيث تفي باحد الامرين دون الآخر ومحال ان يقال انها تفي بالتنمية ولا تفي بحفظ الحرارة لان الاصل في تنمية الشئ الحرارة فاذا لم يمكنه حفظ الاصل فكيف يزيد عليه النمو فتعين ان تفي بحفظ الحرارة فقط

ولا يبقى النمو ومعلوم ان هذا السن هو سن الشباب فتقرير كلام الشيخ على راى جالينوس مع تنقيحه من غير تكلف ومعدل عن الظاهر

وحمل الاستاذ الحرارة على الحار في جميع ما جاءت في هذا الموضع **وقال** المراد بالقوة في قول جالينوس ان قوة الحرارة في السنين سواء هو الموجب لها والشيخ عبر عنها بالاصل والصعوبة تصور تساوي قوة حرارة السنين مع اختلافها بالكم والكيف واستعمال الشيخ وجالينوس وغيرهما الحرارة الغريزية بمعنى الحار الغريزي وبالعكس لغة فان الشارحين عن اخرهم عن الجادة وزلت اقدام الراسخين **ثم قال** والحرارة الغريزية تنقص عما في اصل الكون حطة فلحظة لنقصان مادتها التي هي الرطوبة بخلاف الحار الغريزي فانه لا ينقص الا بعد سن الوقوف فاعرفه فانه من مزال اقدام العلماء **ولا يخفى عليك مما ذكرنا** انها ان لم تحمل على موجبها يستقيم ايضا ولا يحتاج ايضا في شيء من الصور الى حمل الحرارة على الحار وقوله الحرارة الغريزية تنقص لحظة فلحظة بخلاف الحار ان اراد ان الحرارة الفاشية في الرطوبة تنقص عما في اصل الكون لنقصان مادتها بسبب ذهابها الى النمو في سن الصبي وميلها الى اليبس في سن الشباب فمسلم لكن لا يحصل مطلوبه وهو ان المراد بقول الشيخ الحرارة مستغفلة بالرطوبة في السنين هو الحار الغريزي لجواز ان يكون مراده الحرارة الفاشية للحار في الاصل من قبل اعتبار القابل وان اراد ان جرم الحرارة فلا نم نقصانها بنقصان الرطوبة لان ضرورة العقل تحكم بان قدرا معينا من الحار ما دام باقيا بحاله من غير ان يزيد او ينقص يكون حرارته التي تقتضيها صورته النوعية في اصل نوع حالة ان اختلفت بحسب القابل ثم اعلم ان الشارح مع سبالغته في التنقيح ودعوى انه لم يسبقه احد بتحقيق هذا الموضع **وقال ابن ابي صادق** والحق ان المراد من تساوي الحارين في القوة مع اختلافهما في الكم والكيف هو انه اذا حصل زيادة الكيفية في احدى الجانبين معادلة لزيادة الكمية من الجانب الآخر كانا المتساويين بهذا الاعتبار **ولا يخفى** ان قول الشيخ بتساويهما في الاصل ينافي تساويهما بحسب الاعتبار على ما قاله **وقال الامام** ان الشيخ سهى في التعبير عن مذهب جالينوس لان المذهب الحق الذي حصله جالينوس هو ان الحرارة في الصبيان والشبان متساوية في الكمية مختلفة في الكيفية اما المتساوي في الكمية فلانهما مشتركان في ان فيهما من الرطوبة الاصلية ما يحفظ الحرارة الاصلية واما التفاوت في الكيفية فلان الصبي اكثر رطوبة من الشباب وحرارة الارطب الين وحرارة الايبس الدع وعلى هذا يكون قوله حرارة الصبي اكثر كمية مخالفا لمذهب جالينوس ومناقضا لقوله ان الشباب لم يقع له من الاسباب ما ينقص حرارته اذ كيف يكون حرارة الشبان اقل كمية وحرارة الصبيان اكثر كمية والحرارة لم تتغير الا اذا نقصت الذي نقص مع الرطوبة **ثم قال** ويمكن ان يتاول كلامه بحيث يندفع هذا السؤال وهو انه ليس مراده من قوله حرارة الشبان اقل كمية ان تلك الحرارة صارت اقل بل مراده انها بالنسبة الى بدن الشبان اقل كمية من بدن الصبيان **وفيه نظر** لان مذهب جالينوس ليس تساوي الحرارتين في الكمية واختلافهما في الكيفية على ما يدل عليه صريح كلامه في الجوامع في التوجيهين

ذان جوزنا فانه اطلع على قول منه في كتاب آخر فالكلام في حقيقته وقوله ان الشباب لم يقع لشيء من الاسباب المنقصة للحرارة
الى اراد انه لم يقع باعتبار الاصل على ما قررنا فسلم ولا يلزم منه ما اشتغلته وان اراد انه لم يقع باعتبار المقابل ففاسد
لما عرفت من تناقص الرطوبة وستزداد تناقصها وقوله ان الصبي والشاب سببه كان في ان لكل منهما طريقة تقضي نقصان الاصل لكن
لكنهما لا اختلاف فيهما في النمو يزيد فيهما الصبي على الشاب في كمية الحرارة بحسب الميل وقول الشيخ ان الشاب لم يقع له شيء ينقص حرارته مراده انه لم يقع له شيء
ينقص بحسب الاصل لا بحسب محلها وقال المسيحي العبارة التي عبر بها الشيخ عن مذهب جالينوس رديئة جدا لان الكمية تدل على المقدار فانها كان
حرارة الصبي اكثر مقدارا من حرارة الشبان كيف تكونان متساويتين في الاصل والعبارة الصحيحة في هذا ان يقال الحرارة فيهما
متساوية في الاصل غير انها في الصبيان اكثر في الشبان احد اللهم الا ان يقال ان الحرارة تطلق تارة على نفس الكيفية
وتارة على الجوهر الحامل للكيفية فقوله انه يرى ان الحرارة فيهما في الاصل متساوية المراد بها نفس الكيفية وقوله الا انها في الصبيان
اكثر كمية فان المراد الجوهر الحامل للكيفية وهو لا يخفى على ما مر لما عرفت من صحة عبارة الشيخ وهو افقها لعبارة جالينوس بلا
ارتكاب مثل هذه التعسفات الفاسدة وقال القرشي ان كلام الشيخ مغلطة وبيانه مغالطة وعليه اعتراض من وجوه الاول
ان هذا القول لا يناقض الفريق الثاني لانهم قالوا حرارة الشبان اقوى الثاني ان قوله لم ينقص بعد كيف يتراجع غلط لان
التزايد الذي لم ينقص بعد في الصبي هو التزايد في الكم ولا امتناع في ان يكون تزايدا في الكم وتنقص في الكيف الثالث ان قوله
الشباب لم يقع له سبب يزيد في حرارته حتى بذلك انها لم يزد في القوة والحدة فهو نفس النزاع لان النزاع ليس الا في ان الشباب
هل زادت حرارته الغريزية على ما كانت في حال الصبا ام لا فيكون هذا مصادرة على المطلوب وغير مناقض الفريق الثاني وان صح
انها لم يزد في مقدارها لم يأت عليه برهان والكل ضعيف اما الاول فلان قول الفريق الثاني هو ان الحرارة في الشبان
ازيد وهذا يحتمل الزيادة في الكيفية والكمية معا وفي احديهما واما الثاني فلانا لا نسلم انه لا امتناع في ان يكون متزايدا في
الكم وقد تنقص في الكيف بل كلما يتزايد البدن في الكم تزايدت حرارته في الكيف لاحتدادها بنقصان الرطوبة لبقاء الحجم الذي
هو الحار الناري بحاله واما الثالث فلانا لا نسلم انه ان اراد بان الحرارة لم يزد في القوة لا يكون مناقضا للفريق الثاني
كيف وانما تمسكوا بانها زادت قوة ونقول على الشق الثاني انه لم يأت برهان على انها لم يزد في مقدارها وهو
فان الحرارة الغريزية هي الحاصلة في اصل الكون من المني والزيادة عليها بعد الكون محال الى آخر ما ذكر وكلها حيلة
من المذكورين في هذا الموضع وتركنا الباقي لعدم الفائدة فيه وانما لم يهمل الجميع ليعلم حيث تهجم فيه **قوله** واما الفريق
الثاني اشارة الى ان ما تمسك به الفريق الثاني من ان النمو في الصبيان انما هو بسبب الرطوبة دون الحرارة قول
باطل وذلك لان الرطوبة مادة للنمو والمادة لا تفعل ولا تتخلق بنفسها بل عند فعل القوة الفاعلة فيها انما النفس والطبيعة باذن الحق تعالى

على اختلاف من الفلاسفة والاطباء فان الاطباء ينسبون جميع افعال البدن الى الطبيعة وهى عندهم قوة عديمة الشعور مدبرة للبدن بالتسخير والفلاسفة ينسبون تدبير البدن الى النفس والطبيعة عندهم عبارة عن قوة جسمانية حافظة لكمالات البدن قال الآملى انما يصح على تقدير ان تقولوا النمو يكفى فيه الرطوبة وحدها لكنهم لا يقولون ذلك بل يعترفون بوجوب الحرارة وليس على ما ينبغى لان كلامه انما هو على قولهم النمو انما هو بسبب الرطوبة فانه صريح على حصر السبب فى الرطوبة ان قيل يلزم على ما ذكر ان لا يكون الحرارة ايضا سببا لحصره فى القوة قلنا اللازم منه حصر الفاعل فيها وهو كذلك فان الحرارة آلة لها فان قيل النفس هى المدبرة للبدن وهى ليست بقوة عندنا فكيف جعل الفاعل قوة قلنا ان مدبرا للبدن لما كان بتوسط القوى صدرت منها **قوله** وكذا قولهم اشارة الى ان ما قالوا ايضا من ان قوة الشهوة فى الصبيان انما هى لبرد مزاجهم باطل لان الشهوة التى تكون لبرد المزاج لا يكون فى الاغلب معها استمراء واغتذاء ولا يترتب عليه النمو على ما ينبغى وشهوة الصبيان على خلاف ذلك فان استمراءهم فى اكثر الامر على احسن ما يكون ولولا ان الاستمراء فيهم كذلك لما كانوا يوردون من البدن اكثر مما يتحلل حتى يظهر فيهم النمو وما يظهر فيهم النمو وما يظهر لهم من سوء الاستمراء احيانا انما هو لشرههم بالاكل وسوء ترتيبهم لمطعومهم وتناولهم الاشياء الردية والرطبة والكثيرة وحركاتهم الفاسدة عليها ولذلك تجتمع فيهم فضول اكثر ويحتاجون الى التنقية اكثر وصار رياتهم فان اجتماع الفضول فيها اكثر ولذلك يكون نبضهم اشد تواترا وسرعة ولا يكون له عظم لان نموهم لما لم تبلغ الى ان يحدث العظم استعملت السرعة والتواتر وانما لم يتعرض لابطال بقية دلائل هؤلاء لانها لا تدل الا على ان حرارة الشبان اكثر كيفية وهذا لا يخالف المذهب المختار لان كونها اكثر كيفية لا ينافى كونها اقل كمية وكان الاولى ان يتعرض لابطال ادلة الفريق الاول لان مذهبهم ان الصبيان اشد حرارة من الشبان وهو مخالف للمختار صريحا وكانه لم يتعرض لظهور ضعفها على ما اشرنا اليه على تقديرها وقيل انما لم يتعرض لموافقة ادلتهم لما هو المحقق عنده وفيه نظر لا يخفى **قوله** فهذا اى ما ذكرنا من القول فى مزاج الصبى والشاب هو القول بحسب ما تكفل ببيانه جالينوس ونحن قد عبرنا عنه ولم يصرح بانه المختار عنده الا انه يلوح من كلامه **قال** رح ثم يجب ان يعلم **اقول** لما ذكر حال الحرارة فى سن النمو والوقوف شرع فى بيان حالها بعد ذلك فقال ثم يجب ان يعلم اى بعد العلم بحال الحرارة فى السنين يجب ان اردت الاحاطة بحالها ان تعلم انها بعد سن الوقوف تاخذ فى الانتقاص وذلك لان مادتها التى هى الرطوبة تاخذ فى الانتقاص

من مقاومته بايراد البدل ويلزم من ذلك نقصان الحرارة لا ان ذلك سبب الانتقاص **فلامور**
الاول انتشاف الهواء المحيط بالبدن فانه وان كان باردا ينشفها ويحللها بما فيه من الحرارة المكتسبة
من الاشعة **الثاني** معاونة الحرارة الغريزية لها من داخل **الثالث** معاضدة الحركات البدنية والنفسانية
الضرورية في المعيشة لانتشاف الهواء وللانتشاف للبدن ان جعل متعلقا بالضرورية لا يقال انتقاص الحرارة
من سن الوقوف لما ذكرتم من ان ذلك ونها لا في الشيخوخة بل تحفظ الحرارة فقط فلا وجه للتخصيص لان المراد بها
الحرارة هي التي تقتضيها الحرارة الناري او السماوي في الاصل وانها انما تأخذ في الانتقاص بعد سن الوقوف
دون ما قبله لان الانتقاص قبل سن الوقوف انما يكون من رطوبة زائدة على حفظ الاصل وبعد سن الوقوف
من رطوبة حافظة للاصل ثم حتى كانت بحالها كان الحار الغريزي في الكم والكيف بحاله واذا تغيرت عن حالها
لم يبق بحاله واما ان الطبيعة تعجز عن مقاومة ذلك بايراد البدل دائما فلان القوى الجسمانية متناهية وانما
لا يمكن ان يفعل ثم انما اما الكبرى فظاهرة واما الصغرى فلما ثبت في الطبعي ان القوة الجسمانية سارية في الجسم وتنقسم
بانقسامه فقوة كل الجسم اقوى لا محالة من قوة بعضه فلو فرضنا ان كل الجسم حركه كل القوة من مبدأ معين حركات
غير متناهية وان نصفه حركه نصف تلك القوة فحركاته ان كانت غير متناهية كان الجزء مساويا للكل في التحريك
وهو محال وان كانت متناهية كان حركات الكل كذلك لان نسبتها نسبة بعض القوة الى كلها وهي
نسبة متناهية **ونوقض** بالقوى الفلكية فانها جسمانية مع انها تقوى على حركات غير متناهية **واجاب الشيخ**
عنه بان المؤثر في الحركات الفلكية الجوهر المفارق بواسطتها والبرهان قائم على تناهي المؤثر الجسماني
لا الواسطة الجسمانية فكتب اليه بهمنيار وكان تلميذه ان الحكم اذا ثبت هنا فلم لا يجوز مثله ههنا بان الحيوانات فاجاب الشيخ
بان البدن الحيواني مركب من الطبائع فيستحيل فيه ذلك ولا يخفى ضعفه **قوله** ولو كانت هذه القوة اشارة الى بيان
انتقاص الرطوبة وان فرض ان القوى الجسمانية لا تعجز عن الافعال الغير المتناهية واستدل بشرطية مقدمها مركب
من ثلثة اجزاء الاول قوله ولو كانت هذه القوة ايضا غير متناهية اي افعالها ادبي لان تناهي افعالها لا يمكن
بدون تناهيها الثاني **قوله** وكانت دائمة الايراد للبدل الى كل ما يتحلل بمقداره بحيث يكون متعدا كما هو
في سن الكهولة مثل ما كان في سن الوقوف وفيه مثل ما كان قبله بحيث يكون البدل مساويا للمتحلل ابدا
لاستحالة لان الاسباب المحللة اذا استمرت زادت توهما في التحليل الثالث **قوله** لكن كان المتحلل الشيء الواحد
واحد بل يزداد في كل يوم وتاليها قوله لما كان البدل يقاوم المتحلل بل كان المتحلل تفنى الرطوبة كثرة المتقدم

والمقدم باجزائه حق اما بحسب جزئية الاولين فظاهر لان الغرض ذلك واما بحسب جزئه الاخير فلصدقه اذ التحلل لا يمكن ان يكون بمقدار واحد له دوام المؤثر الذي هو المحلل المذكور واذا كان المقدم حقا فالتالي حق واما الملازمة فظاهرة لان ما ليس بمتزايد لا يمكن ان يقاوم ما هو متزايد واذا كان كذلك دائما

قال الامام مع ازدياد التحلل في سن الكهولة على ما كان في سن الشباب اما ان يكون لازدياد المحلل وهو باطل لان المحلل ليس الا الحرارة الداخلة والخارجة والحركات النفسانية والبدنية وهي متساوية في السنين بل قد يكون وجود هذه الاشياء في سن الكهولة اقل منه في سن الشباب واما ان يكون لان الغاذية صارت اضعف نقصان الغذاء الوارد اقل وهو باطل ايضا لان ضعف الغاذية لا يكون الا لنقصان الرطوبة فلو عللنا نقصان الرطوبة بضعفها لزم الدور **والجواب** انا نختار الشق الاول ونقول الاسباب المحللة في السنين وان كانت متساوية لكن مدة تاثيرها في سن الكهولة اطول ودوام التحلل يوجب زيادة الاستعداد للتحلل كما ان دوام التسخين يوجب زيادة التسخين **قوله** تكيف الامران اي لو كانت افعال الطبيعة غير متناهية وكانت دائمة الايراد للبدل كل يوم على السواء لكن بدا التحلل من البدل لما كان البدل يقاوم التحلل وكان تحلل الرطوبة فكيف والامران اي التحلل والبدل متظاهران اي متعاونان على تهيئة نقصان الرطوبة اما التحلل فلانه يزيد كل يوم واما البدل فلانه لا يمكن للغاذية ايراده كل يوم بمقدار واحد لان زيادة التحلل توجب نقصان الحرارة ونقصانها يوجب نقصان الحرارة يوجب ضعف الغاذية واذا كان كذلك اي اذا كان تظاهر الامرين على تهيئة نقصان الرطوبة وجب بالضرورة ان تفنى الرطوبة فتنطفي الحرارة وخصوصا اذا عاون انطفاءها سبب عوز المادة ونقدها سبب آخر وهو الرطوبة الغريبة التي تزيد وانما الدم انهضام الغذاء على ما ينبغي فانه تعين على انطفائها من وجهين احدهما الخنق والغمر بالراء المهملة من غمره الماء اي ستره وعلاه ويجوز بالزاء المعجمة بمعنى الضغط والآخر بمضادة الكيفية لان الرطوبة الغريبة بلغمية باردة فيكون مضادة لها ولا يخفى ان نفي الاسباب اذ تعاون بعضها بعضا يؤدي الامر الى انطفاء الحرارة بالكلية وهو الموت الطبيعي الموجل لكل شخص بحسب مزاجه الاول الى حد تفنيه قوته في حفظ الرطوبة وهو الاجل المسمى الذي نطق به الكتاب الالهي لقوله تعالى

هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا ۖ وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُ وهو مختلف في الاشخاص بحسب اختلاف الامزجة فكل من هو اقوى مزاجا لكون حرارته ورطوبته في اصل بنيته قوية كان المعافى من فناء الرطوبة فيه اقوى فكان اطول عمرا ان دبر على ما ينبغي ومن كان على خلافه كان اقصر ومن توسط حاله بينهما كان متوسطا فيه لذلك يكون من غلب عليه الدم والصفراء على طريق الاعتدال لا على الافراط اطول عمرا

حمن غلب عليه البلغم والسوداء والدق الطول من الصفراوي والبلغمي الطول من السوداوي قوله هذه اي الآجال التي تعينها هي
هي الآجال الطبيعية ومنها آجال اخترامية غيرها ما اخترمها الدهر اي قطعها واستاصلها قوله وهي آخر كالتاكيد لغيرها وتقييدا لها
كما هي مخالفة للآجال الطبيعية بالعوارض مخالفة لها بالذات ايضا وذلك لان الفرق بين الغير والآخر هو ان الغير يكفي فيه
باختلاف الصفات والآخر يشترط فيه الاختلاف بالذاتيات قوله وكل بقدر اي كل واحد من الآجال الطبيعية والاخترامية
بقدر بمعنى انه كان في سابق علمه تعالى ان الحرارة في بدن زيد مثلا تنطفي في وقت معين بسبب تحلل الرطوبة بالمحللات لا لكن تقتضي
عنها والتي في بدن عمرو تنطفي لا على الوجه المذكور والاول هو الموت الطبيعي والثاني هو الاخترامي وقيل معناه كل واحد منهما
واقع بسبب من الاسباب المستندة الى الحركات الدورية المستندة في سلسلة الحاجة الى الله تعالى وهكذا قال الامام
الا انه قال وكل واحد من الآجال الاخترامية بقدر لان كل واحد منها حادث والحادث لا بد له من سبب حادث والا لزم
قدمه هف اذا كان السبب حادثا فالكلام فيه كالكلام في سببه فيلزم وجود اسباب ومسببات لا نهاية لها ولا يمكن ان
يكون حدوث كل واحد منها دفعة والا لزم تتالي الآنات فتعين ان يكون بالتدريج وما ذلك الا الحركة وهي تمتنع ان
يكون مستقيمة لما ثبت ان كل حركة مستقيمة فهي منتهية الى السكون فيلزم ان يكون للحوادث بداية والتقدير بخلافه فتعين
يكون حركة دورية ويكون كل جزء من اجزائها السابقة علة لما بعده من الاجزاء اللاحقة وهي الحركة الفلكية فيكون
الآجال الاخترامية لعلة مستندة في سلسلة الحاجة الى الحركة الفلكية المستندة الى الله تعالى وقال الاستاذ
انه خص القدر بالاخترامية وفسره بالعلة والاول تخصيص بلا مخصص والثاني مخالف لتفسير الحكماء واقول سبب تخصيصه
بالاخترامية وقوع النزاع فيها دون الطبيعية وهو الذي كان حمل الشيخ على ذكره ايضا واما تفسيره كونها بقدر بكونها واقعة
بسبب مستند الى حركات دورية مستندة اليه تعالى فهو المشهور من الحكماء وتفسيره بكونه في سابق علمه مع ما ذكرنا اولا
وهو المختار عنده هو المشهور من اكثر المتكلمين لا من الحكماء وقال الخونجي اذ فسر الامام كون الآجال بقدر
ان يكون بعلة كفاه ان يقول لانها ممكنة وكل ممكن محتاج الى علة ثم قال فالاولى تفسير القدر بما ينتهي في سلسلة
الحاجة اليه تعالى اما بوسط او بغير وسط وليس بشيء لما نظره فلان الامام اراد بيان كونها لعلة حادثة يستند في سلسلة
الحاجة اليه تعالى على ما يقول الحكماء اما اولا وفلانه ينتهي في سلسلة الحاجة اليه تعالى ليس عين القدر بل المقدر
وان اريد بها العلة فهو ما ذكره الامام مع زيادة قوله او بغير وسط والامام انما لم يتعرضه لانه لا يجوز استناد الحادث
الزماني بغير وسط اليه تعالى فعلى الاول يكون القضاء في سابق علمه تعالى من جميع الموجودات من الازل الى الابد
وعلى ما ذكره الامام ربط الاشياء باسبابها وهذا انسب فعلى الاول يكون القضاء والقدر عبارتين عن معنى واحد تعالى وقيل

عن

وقيل القضاء هو العناية الالهية المقتضية لترتيب الاشياء على نظام خاص والقدر تعلقها في وقتها وعلى هذا يكون القضاء عبارة عن ارادة مخصوصة **وقيل** القضاء علمه تعالى بالكليات والجزئيات ازلا والقدر علمه بوجودها في اوقاتها **وقيل** القضاء وجود الموجودات في اللوح المحفوظ اجمالا والقدر تفصيل قضائه السابق بايجادها في اوقاتها واحدا بعد واحد لقوله تعالى

وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا عِندَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنَزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ

وقيل المراد بالقضاء الالهي معلوله الاول الذي هو العقل وبالقدر سائر معلولاته الصادرة بواسطة العقل كانه على اصطلاح الفلاسفة يريد اذ قد ثبت على ان الآجال بقدر تقدير الآن الا ان الاجل الطبيعي بل يمكن ان يتأخر والاخترامي بل يمكن ان يندفع او لا **اختلف العلماء** في ذلك والحق في الاول لا وفي الثاني نعم اما الاول فلان الاجل الطبيعي معناه انطفاء الحرارة التي بها الحيوة بعد ان صيت محفوظا عليها من جميع الوجوه ولا يمكن ان يتأخر انطفاؤها لم يكن طبيعيا واما الثاني فلانه لو لم يمكن ان يندفع لزم اتفاق العقل والشرع ابدا على التزام العبث والمدح عليه والذم بتركه والتالي ظاهر البطلان وكذا المقدم بيان الملازمة ان العقل والشرع يحكمان ابدا بالتوقي عما يهلك والسعي فيما ينجي منه والمدح عليهما والذم بتركهما فلو لم يكن ذلك مفيدا لم لازم حكمهما التزام العبث ابدا واحتج بعض القائلين بانه لا يمكن ان يندفع بانه تعالى قد علم وقوعه بسبب معين في وقت معين فلا يمكن وقوعه بغيره وفي غير ذلك الوقت والا لم يكن ذلك علما وهذا الحجة على مذهب الاطباء وكثير من الفلاسفة وهو ظاهر ولا عند اكثر المتكلمين لان علمه تعالى بوقوعه بسبب معين دون غيره تابع لوقوعه به والعلم تابع للمعلوم فلو كان وقوعه تابعا للعلم لو وقوعه لزم الدور لا يصح تعليل امتناع وقوعه بسبب آخر بعلمه **فان قيل** تقدير كونه تابعا لوقوعه انما ان يمكن وقوعه بآخر ولا فان لم يمكن ثبت المدعى وان امكن لم يمكن تعلق علمه على الطلبه **قلنا** لا يلزم من امكان الوقوع لجوازان لا يقع لا لاختيار اليناكا حتيارنا اياه اذ نترك الاحتراز عما يهلك والسعي فيما ينجي **فان قيل** اذا لم يقع تغيره باي وجه كان فكلامكم وقوعه على ما تعلق به علمه ثبت المدعى **قلنا** فرجع امتناع وقوعه لغيره الى تعلق علمه بوقوعه به ويعود المحذور الاول وهو ان وقوعه به انما هو لتعلق علمه بوقوعه به وفساده بين ولم يذكر الاستاذ هنا الا انه قال الحنين رسالة في امر الآجال تدل على انها تزيد وتنقص فليكتبها من يريدها وحاصلها هو ان اهل الايمان يجمعون على انه تعالى يعلم ما يكون قبل كونه فعلمه اما ان يكون سببا سابقا لما يكون او لا يكون فان كان لزم ان يكون علمه سببا للكفر والزنا والسرقة والقتل وقدر تعالى عن ذلك على ما شهدت به الكتب المنزلة فتعين ان لا يكون سببا كان الطبيب الحاذق اذا علم من امر المريض ان المريض يسلم او يعطب فان علمه بسلامته وعطبه ليس سببا لذلك واذا كان كذلك ينبغي للانسان ان يتفكر في كل ما كرهه فضلا عن الموت قبل نزوله ويحتال في دفع اسبابه الكن لا يخفى ان هذا مع انه تصير دليلا على غير اهل الايمان ولم يكن في الكتب المنزلة ما يعارضه **قوله** فان حاصل الى آخره هذا حاصل التحقيق المذكور وتمام الحواشي الانسان وهو ان الصبيان والشبان حارة بالاعتدال اي اذا نسبت الى حرارة المعتدل الحقيقي كانت اقرب اليه من حرارة بقية الاسنان وقيل بمعنى انه

بحسب السن ان الصبيان والشبان حارة بالاعتدال اي حارة معتدلة الى ان تبلغ الى اليبس الى الاربعين ثم يبرد ويابس فانه وان كان ينقص عليهم بعد بلوغهم الا ان الكهول والمشايخ باردة يابسة ... على مجموع الاحتمالات ... ولو كان معتدلا لا يوجد من يتم النوع ... من الاعتدال الحقيقي فانه الى الحرارة وان الكهل يبس بحده ما حارة ولكن لا يابوا

از انسب حرارة صبيا الى الآخر كالمتقاربين فيهما بل بمعنى انه اذا نسب حرارتهما الى حرارة الكهول والمشايخ كان حرارتهما
متقاربة بالنسبة اليهما **قوله** وامّا ان الكهول والمشايخ باردة اى مائلة عن الاعتدال الى البرد بالمعانى المذكورة واما
كك لنقصان الحرارة باستيلاء التحلل **قوله** لكن اللبان لبعض الصبيان اطيب من المعتدل لاجل النمو اى لاجل ان النمو يحتاج الى
رطوبة زائدة مما يقتضى حفظ الحرارة المشتركة بينهم وبين الشبان لا بد من ان يكون ابدانهم اطيب ويعلم من قوله اطيب من المعتدل
ان المراد بالاعتدال المعنى الاول ويدل على ذلك ايضا على ان ابدانهم رطبة ان الاول التجربة اى اصلابة من يلمس عظامهم
واعضائهم واحساس اللين منها فان فى ذلك دليل على غلبة الرطوبة قيل لو قال يدل عليه الاستقراء والحكس لكان
اولى لان التجربة يكون جزئيا تها المشاهدة واقعة باختيار نا وليس عظام الصبيان واعضائهم ليس عن
اختيارنا وليس شيئى لانا اذا تلمسنا مستوعبا سهل التعبير وليس مثل الدوار شاربة باختيار بل الزهرى اختيار ما آلة
معينا فى شارب معين وما نحن فيه ايضا كذلك فان اليد الالة وبعض الملموس ليس باختيار
بل ما هو باختيار نالمس عضو معين بيد معينة فهما متساويان والاول التجربة بالاتفاق هكذا اقول فيه
والثانى القياس وهو انهم اقرب عهدا من الشبان بالمنى الذى يتكون منه الاعضاء الاصلية بالدم
الذى يتكون منه غيرها كاللحم وشبيهه بالروح البخارى ايضا وكل من يكون كذلك لا شك فى ان ابدانهم
يكون ارطب واما الكهول والمشايخ خصوصا فانهم مع انهم ابرد على ما مرّ فهم ايبس لاستيلاء التحلل عليهما
وعلى المشايخ اكثر ويعلم ذلك ايضا بالتجربة من صلابة عظامهم واعضائهم وبالقياس وهو انهم ابعد عهدا
بالمنى فى الدم والروح ثم النارية اى الاجزاء النارية التى هى الحار الغريزى عند جالينوس متساوية
فى الشبان والصبيان لما مرّ من تساوى الحار الغريزى فيهما وكان تعيينه من هذا ما مرّ اتفاقا
ومن قبل ايضا لكنه ذكر لكونه اصرح بالمقصود ولان يذكر بعده والهوائية والمائية فى الصبيان
اكثر ولعلة كثرتها قرب عهدهم بالمرطبات وقلة التحلل وقياس ان غيرهم والارضية فى الكهول والمشايخ اكثر من فيه فيهما
فى الصبيان والشبان لزيادة التحلل وهى فى المشايخ اكثر من الكهول لفرط تحللهم والشاب معتدل
المزاج فوق اعتدال الصبى اى مع قربها الى الاعتدال الحقيقى الشاب اقرب اعتدالا
من الصبى لان يبسه ليس بحيث يبعد عن الاعتدال ورطوبة الصبى مفرطة لكن الشاب بالقياس
اليه يابس المزاج وبالقياس الى الشيخ والكهل حار المزاج والشيخ ايبس من الشاب والكهل
فى مزاج اعضائه الاصلية لفرط بعده من المرطبات الاصلية ارطب منهما بالرطوبة الغريبة البلغمية بسبب ضعف

ضعف هضمهم عن احالة الغذاء على ما ينبغى لتقضى لكثرة الرطوبات الفضلية **قال** رح واما الاجناس فى اختلاف
امزجتها الى آخره **اقول** لما فرغ من بيان امزجة الاسنان شرع فى امزجة الاجناس والمراد بالجنس ههنا
ما كان طبيعة يونان بحسب الوضع الاول وهو ما يندرج فيه كثيرون من الصفات الموجبة لتغير المزاج كالذكورة والانوثة
والحدادة والقصارة والشمالية واليمنية وغير ذلك ولنقدم مقدمة فى سبب الذكورة والانوثة **واعلم** ان علة
ذلك على ما عليه اكثر الاطباء غلبة احد المنيين على الآخر بحسب الكيفية فان كان الغالب منى الرجل لا ينعقد الا ذكرا
وان اتفقت انثى يكون خواص الذكورة فيها اقوى وان كان الغالب منى المراة لا ينعقد الا انثى وان اتفق
ذكرا كان خواص الانوثة فيه اقوى وايضا وهو علة الابنة وان تكافا المنيان ينعقد ذو آلتين والا كان
احد المنيين فى غاية القلة والرقة والبرودة لا ينعقد شئ ولذلك يكون البغل عاقرا وكذا البغلة وقيل سبب
عقرة البغلة ان رحمها ليست بمنفتح وقيل لانه ضيق معوج بحيث لا يبلغ المنى موضعه وقال محمد بن زكريا
سبب عقر هذا الجنس من الحيوان هو ان منيه قد استحال وزال عن طبيعة المنى المنجب فى الاكثر لانه تولد
من منيين مختلفين فى النوع اختلافا شديدا حتى بلغ من البعد بان خرج من حد مزاج كل منهما بعدا عظيما
وفيه نظر لان السمع وهو ولد الذيب من الضبع يقال انه منجب اذا عرفت فنقول تقدير قوله واما الاجناس
فى اختلاف امزجتها فان الاناث ابرد وامزجة من الذكور وارطب اما الاول فلوجوه **الاول** ان يكون
الذكور اسرع من الانثى على ما يدل عليه الاسقاط وذلك دليل قوة الحرارة **الثانى** ان تولد الذكور فى الايمن
من الرحم والانثى من الايسر والايمن احر ولذلك قيل ان سبقت البيضة اليمنى فى العظم والانتفاخ وقت نبات الشعر
كان الشخص مذكارا وان سبقت اليسرى كان مئناثا **الثالث** من كان منيه حارا يكون مذكارا ومن كان باردا
يكون مئناثا ولذلك قلما يكون من الشيخ ذكرا **الرابع** ان الحبلى بالذكر يكون حسنة الوجه كثير النشاط قليلة
دم النفاس وكل ذلك يكون لجودة الهضم الدالة على قوة الحرارة **الخامس** ان ملمس الذكور احر من ملمس
الانثى **السادس** ان فضلات الذكور كالبول والبراز والعرق يكون اقوى احد وهذه الوجوه لم يذكرها الشيخ
بل ذكر ما هو اقوى من جميع ذلك وهو ان ما تقرر عن الذكور فى الخلق وهذا مع انه يصح حمله على تصور خلقهم من الاعضاء
كلها تخصيصه الاكثر باعضاء التناسل فانها فى الذكور بارزة وفيهن كامنة ليقبل الرحم المنى ويكون مقر الجنين والبروز
دليل الحرارة والكمون دليل البرودة ولذلك لا يكون فى من به ابنة الذكر والبيضتان واوعية المنى مائلة الى
الخارج كل الميل ولا يوجد بابون عظيم الذكر مثل الخصى فى سبب الغالب البرد فى امر الاول ان الجنين يحتاج فى تكونه

ورقة فيه ونشو بعباله لاوة وبسبب المتناع اهل وه قوة وتنزيره فلو كانت الانثى قوية الحرارة كان الغذا يحتمل سيما

وربما يجتمع منها في البيع ذلك **الثاني** ان يكون ابتهم افرا فت حتى تنهيأ ان يتم وتقوى والاولاد ظهر

حتى الرابع فهيا في التي الحرب اليه **الثالث** ان يخلف سن الفصل بعض قرمية الاجنة والزم اسكن القيام

بامر الاولاد ومصالح البيت **وما يحكى** من ان المراة تصير بلادا حكس ان مع تمكن ان يكون انقلاب الى

بحيث تستقر كما انه اذا تصرف من المذكورة بانها على اكثر النسخ فيها على ان قصوره في الحرارة ليس كما

بنقل المذكورة والسبب كل شخص فلا على ما يكون منشي اهرالا الثاني بعد ابتهن طلب المزة من الذكر فلامن

برد مزاجهن كثيرتمنعهن ذلك وبين الادل ان البرد وسبب كثيف البدن وبرمانع من تحمل الثاني

فقد منه من الذكر كما المعلة تنفصل فيه **قوله** وقد يفيهن برا برفوين اكثف يكين منه على منه دليل اخر على

كان ثم برلجم انه بعث على ان بقاء برد وارطب بناءه اكون ارق اسم التابعة كثرة الفضول وضعف

كل دار تحرر برهم مثله كثرمن مهم امر وليس ذلك لكون لسانه الدم ورقة العرارة الموجبة وقد نسب الى

على كلام فى سنتهامن حيث السن فيه والتقرير لما كان السن تركيقال على عادة الكرم فيقال على

كثيرا المسام وهما كون لحق الاولى لعرم الترشح منعت على ذكره بافى بى الكلام المذكور منعت

بقوله وان نوحن الرجل من جهة تركيبه بينها لانه ممكن فيه تقدر رطوبة يكون اشد تزايدا

وليت معصب من التقريبة تحصافة انهيان لحم المراة فانه زائدا وهي مرتعص بعضه بعض

تبنيه ابعض على بعض ذا الاهر الحيرم مكان لحم المراة مع ان ذكرها اقل الترتيب

وليت معصب ان لحم الرجل بعد التريب مركب منه بخلاف لحم المراة **قوله** وباهل البلاد الشمالية

المائية اوطب منه بما قال ان القلات لهرقة مه مناسب كسب العباد المنتج والمراد بكون اهل البلاد

الطب كونهم ارطب لرطوبة الغريزية فان الشمال ان كان لبيا فانه البرد وبسبب ضعف الشمس

من المتحلل ويكون الا العصامية الطب كونهم طوبة عريزية تركيب الماء وابلى ورقة وذلك يكون

الترطيب منهم المنتوب الى ماهى انسب البلد البرد فانه بالطبع دليل مزاج اهل الشمال

الغريزية ومن ادرار الهاء وكثيف البدن مع الفصول عن تحمل اكثر الرطوبات وان قوة

فى برد ابتهم مقتضى ان يكون استمرادهم للغذاء فيقضى تقبل ابتسرا فيهم فى بعض النسخ

فى الموضعين الرطوبة الغريزية مثل من كلام فيما سوى هنا **قوله** الذين يه تقوم على الخلاف اى

١٠٦

التعليم الرابع

الفصل الاول

اهل البلاد الجنوبية يابس وكذا اهل الصناعة الناريه كالحدادة ونحوها وسببه في اهل صنعة النار ظاهر وكذا في اهل الجنوب
لان الجنوب وان كان حارا الا ان حرارته محللة وان تعفنت فيهم من يكون رطوباته كثيرة فتلك رطوبة غريبة من كثرة
الخلط ويعلم من ذلك ان اهل البلاد المتوسطة بين الشمال والجنوب واهل الصناعة المتوسطة بين الماء والنار يكونون
متوسطين **وقال جالينوس** ان مزاج البدن في البلدان الغير المعتدلة يكون مختلفا لان اعضائه الظاهرة منه
لا يكون مثل الاعضاء الباطنة وذلك لان ظاهر البدن من اهل البلدان الباردة مثل الاتراك والصقالبة وسائر الاجناس التي
تاوي الشمال يكون باردا رطبا وذلك لان الحرارة الغريزية تهرب من برودة الهواء المحيط بالبدن من خارج وتكمن في الباطن
ولذلك يكون ظاهر البدن منهم في هذه الهواء الينا ناعما ابيض ازعر وباطنه حار جدا ولما كانت الحرارة فيهم قد غارت مع الدم الى الباطن
فانهم لكثرة غضبهم هناك وتعضبهم طلبا لها يعيشون بحال تقوى معها قواهم ويسرع معها حركاتهم واما الحبشان والعرب
وبالجملة جميع من تاوى الجنوب فان ظاهر ابدانهم يكون حارا لان الحرارة الغريزية تبرز الى ظاهر البدن لانفتاح المسام وسلها الى
الحرارة الخارجية من طريق المجانسة فيجتمع فيه حرارتان حرارة من خارج وحرارة من داخل ولذلك يسود ظاهره ويصير جافا
صلبا فاما داخل البدن فيخلو من الحرارة لميلها الى الخارج فيبرد من هذا الوجه ولذلك كان اهل هذه البلدان في جوف ضعيف
واما في البلاد المعتدلة ففي الشتاء تكون الحرارة الغريزية اكثر والرطوبة اقل وفي الصيف بالعكس وهو موافق لكلام الشيخ لان
كون ظاهر ابدان اهل البلاد الشمالية باردا رطبا وداخلها حارا بالحرارة الغريزية جدا اما ان يريد بان مزاجهم حار بالحرارة
الغريزية ومع ذلك يبرد ظاهر بدنهم لبرد الهواء ويترسب الرطوبة بحبس الرطوبات عن التحلل وهذا مع انه ليس بحق لا ينافي
قول الشيخ على ما في اكثر النسخ ان مزاجهم ارطب من اهل الجنوب واما ان يريد به انه بارد رطب لان اجتماع الحرارة الغريزية
في باطنهم وهو ايضا لا ينافيه انما قلنا ان الاول ليس بحق لانه لو كان مزاجهم لاجتماع الحرارة في باطنهم احر لكون
مزاج اهل الجنوب خاويا باطنهم من الحرارة على ما قال ابرد من مزاج اهل الشمال لكنه ليس كذلك **قوله** العلامات
الامزجة قد ذكرها حيث ذكر العلامات كلية وجزئية ظاهر وانما احال ذكرها الى هناك لانه اخص بها **قال**

التعليم الرابع

اقول لما فرغ عما به تحقق البدن شرع فيما به يكون بقاؤه وهو الخلط وذكر مباحثه في فصلين الاول في
ماهية الخلط وفي بعض النسخ في ماهية الخلط واقسامه جوهر رطب سيال يستحيل اليه الغذاء اولا فقوله جوهر جنس بعيد له ورطب
ذاتي الجنس بمتوسط وسيال اي مائع قيد آخر يصير بجنس قريبا ولم يكتف بالسيالية في قوله يستحيل اليه الغذاء يخرج ما يكون
رطبا سيالا ولا يكون مما يستحيل اليه الغذاء كالماء وهو يخرج الكيلوس ايضا لان استحالة الشيء الى آخر انما يكون بتبدل صورته النوعية

واستحالة الغذاء اليه ليس كذلك وقوله ولا يخرج ما استحال اليه الغذاء ثانيا كالرطوبة الثانية والمني لكنه ينبغي
ان يعرف فائدة القيود ولئلا يقال انه لو قال هو جسم يستحيل اليه الكيلوس اولا لكفى وان المراد بالغذاء الكيلوس كما
على ما توهم الايلاقي وبدل الغذاء به لانهما فاسدان اما الحذف فلان المذكور يكون جنسا بعيدا واما
التبديل فلان اطلاق الغذاء على الكيلوس غير متعارف لان الغذاء في عرف الطب يقال
لما يصير جزءا من المغتذي حين صيرورته جزءا ولما يبلغ اذا ورد البدن ان يصير جزءا كالخبز واللحم والكيلوس ليس بأحدهما
وقال الاستاذ ان الرطب يكون سهل القبول للشكل والاستحالة والفصل والوصل بالطبع على معنى
انه لو خلي وطباعه ولم يعارضه سبب من خارج يكون على ما ذكرنا وليس على ما ينبغي اذ لا ضرورة في تفسيره
به حتى يخرج اللحم وشبهه لان الرطب يتناول جميع الاجسام التي يوصف به واورد على هذا الحد وجوه
الاول انه ان اراد بقوله رطبا ما هو رطب في الحس كالدم انتقض بالبلغم الجصي والسوداء الرمادية وان اراد
ما هو رطب بحسب القوة والكيفية كالحنطة انتقض بالصفراء والسوداء لكونهما يابستين الثاني ان السيال يدل على الرطب
بالتضمن فذكر الرطب معه يصير كقولنا الانسان جسم حساس ناطق وهو فاسد الثالث ان الاستحالة عبارة عن
تغير الكيفية مع بقاء الصورة النوعية والا لكان كونا وفسادا والغذاء لا يصير خلطا الا مع تبدل الصورة النوعية فلا يكون
ذلك استحالة فضلا عن ان يكون اولا والتجوز يلزم منه استعمال اللفظ وارادة غير معناه وذلك قادح في التعريف
او كون الكيلوس بل الممضوغ قبله خلطا الرابع انه يلزم على ما ذكر ان يكون المتقطر من الغذاء خلطا لصدق الحد عليه
الخامس ان قوله سيال يخرج البلغم الجصي والسوداء الرمادية والسادس ان بعض الاخلاط يستحيل عن
اخلاط اخرى كالدم عن البلغم والسوداء المحترقة فلا يصدق عليهما ان الغذاء استحال اليها اولا السابع ان الرطوبة
الثانية ان كانت من الاخلاط فقوله اولا ليس بصواب وان لم يكن منها فيصير الامور الطبيعية ثمانية وهو خلاف ما عليه
الجمهور ولا يجوز ان يعد من الاعضاء لانها معدة لتغذية الاعضاء فلا يكون منها والجواب عن الاول ان المراد
بالرطب جميع ما صدق عليه انه رطب باي معنى كان وانتقاض الصفراء والسوداء باليبس لافادتهما ذلك او
بالاضافة الى الاخرين او نختار ان المراد الرطب حسا وليس مراد الاطباء بهما انه عدم منهما الرطوبة والسيلان
كالجص والرماد بل مشابهتهما لهما في الطبيعة وان فرض انهما انتهيا الى ذلك بسبب خارجي فحينئذ لا يكونان خلطا
بالحقيقة بل بالمجاز وعن الثاني انا لا نسلم ان السيال يدل على الرطب بالتضمن كيف ولو كان كذلك لامتنع تحققه
بدونه لامتناع تحقق الكل بدون الجزء لكن التالي باطل لان السيال قد لا يكون رطبا كالرمل والدقيق

ان المذكور ليس نظير البدال نظيره في حد الانسان جسم حساس ناطق ودلالة الحساس على الجسم ليس بالتضمن لان
ان شي ذو حس وهذا المفهوم اعم من ان يكون جسما او غير جسم وان لم يكن في الخارج الا جسما فان استقبح هذا فانما يستقبح
يه من تركيب الجنس القريب لا ان لفظ الحساس يدل عليه بالتضمن **وعن الثالث** انا من ان استحالة الشي الى آخر
ون تبديل الصورة النوعية وقول الاستاذ ان الاستحالة المقيدة بالى لا تستعمل في تغير الشي بحسب الكيفية لانه لا يقال
ال الماء الى البارد بل يقال استحال باردا وليس على ما ينبغي لانها مع تقييدها بالى تستعمل كثيرا في التغير بحسب الكيفية
يقال استحال الماء من البرودة الى الحرارة وبدون الى تستعمل كثيرا في التغير بحسب الصورة كما يقال استحال الماء
ا بل اذا كان ما دخل عليه الى غير الكيفية لا يفيد الا التغير بحسب الصورة كما قلنا **وعن الرابع** ان الغذاء
والقدر الوارد من الطعام واطلاقه على ما لم يرد منه مجاز **وعن الخامس** ان المراد من كونه سيالا انه لو خلي و
لم يمانعه سبب كان سيالا **وعن السادس** ان المراد من استحالة الغذاء اليه لا استحالة اليه اولا
جملة فيدخل جميع الاخلاط او لا خلط الا ويمكن ان يستحيل اليه الغذاء اولا في الجملة لان اي خلط فرض من
وا كان خروجه عن الطبيعة بتغير كيفيته او بانقلابه خلطا آخر يمكن ان يخلع غذاء ما اولا صورته ويلبس صورة ذلك الخلط
لا يرد الرطوبة الثانية فانه لا يمكن ان يستحيل اليها غذاء ما اولا بان يخلع صورته ويلبس صورتها الا انه ما لم يستحيل
ال الرطوبة الاولى التي هي الخلط لا يستحيل اليها **وقال القرشي** معنى قوله اولا انه لا يجب ان يكون
لك الاستحالة بتوسط استحالة في الصورة الى جسم آخر وحدوث الدم عن البلغم والخلط المحترق عما احترق منه كذلك فان
ذلك التوسط ليس يوجب في كونه خلطا بل في كونه دما او محترقا وذلك امر زائد على الخلطية واللفظ لا يساعده ولا
يدل على ان المراد استحالته بهذه الصفة **وقال المسيحي** اذا كان المراد بالاستحالة الانقلاب في الصورة لا يرد
هذا النقض لان الخلط الغير الطبيعي ليس تحول له من الطبيعي بهذا المعنى بل بمعنى التغير في كيفيتها واذا كان كذلك فيكون استحالته
الغذاء اولا لانه ليس هناك تغير في الجوهر الا تغيرا واحدا وهذا ان تم نفى الخلط المتغير بنفسه لا في خلط يصير خلطا آخر
تغير الجوهر **وعن السابع** ان لفظ الخلط على ما يقال على ما يدخل فيه الرطوبة الثانية وهو المراد عند جعل الا
الطبيعة سبعة وجعل الخلط واحدا منها ويقال على ما لا يتناولها وهو المراد هاهنا **قال** رح منه خلط محمود **اقول**
لما فرغ من بيان ماهية الخلط شرع في اقسامه فقسمه اولا الى محمود وغير محمود وعرف المحمود بانه الذي من شانه ان يصير جزءا من
جوهر المغتذي وحده او مع غيره ويشبه به وحده او مع غيره وبالجملة سادا بدل ما يتحلل منه وفي بعض النسخ بدل اي بدل ما يتحلل
منه وانما قال من شانه دون ان يقول هو الذي يصير جزءا لان الخلط المحمود لا ينحصر في ما يصير جزءا اذ منه ما لا يصير

على ما يأتي لكن يكون من شأنه أي من حاله وخصوصيته ذاته أن يصير جزءاً لعضو فيدفع كغير المحمود وانما قال من شأنه
اذ خصوصيته ذاتية ليست أن يصير جزءاً كيف كان بل أن يصير جزءاً من جوهره كأن يصير جزءاً من [illegible]
وانما قال وحده او مع غيره ليتناول جميع الاخلاط المحمودة فان الدم مما ان لم يكن من شأنه ان يصير وحده جزءاً
لكن من شأنه ان يصير مع غيره وقيل عليه ان الغير ان يكون محموداً ام لم يكن فان كان كان الغذاء به المحمود وحده لا مع غيره
فيكون لا مع غيره وسنده كما وان لم يكن كان الغذاء غير محمود وغير المحمود ليس من شأنه ذلك واجاب عنه القرشي بان الغير
لا يعود الى المحمود بل الى الخلط الذي من شأنه ان يصير جزءاً من جوهر المتغذي وقوله او مع غيره يستلزم ان يكون
ما يقال في كونه من شأنه ان يصير جزءاً من غيره بل غيره في معنى جزء لا برد الشك وليس على هذا ان غير الخلط ان يكن
شأنه ان يصير جزءاً يكون بالضرورة هو الخلط الذي ليس من شأنه ذلك لانه اصاب الى الفهم من التركيب وان لم يستحق ما يقال ان
يعود الى المحمود يلزم من كون الخلط غير محمود ان لا يكون من شأنه ان يصير جزءاً فان غير الدم غير المحمود عند الاطباء مع ذلك يصير
ويقرب منه ما قال الشارح ويرد عليه بانه لان الكلام ليس في غير المحمود عند جمهور الاطباء بل في غير المحمود مصطلح هذا التفسير كما
لا يكون ان يتسلسل تفسير غيره بهم قد يكون فضلاً وقد لا يكون اذ عندهم هو الاخلاط الثلاثة سواء كانت طبيعية ولم يكن [illegible]
الدم بسائر الاخلاط المحمودة على الدم حتى يكون الخلط غيره غير المحمود كما يوهم ظاهر قوله بل المعتبر على الخصوص حتى يكون الغير ليس
بخارج عن جملة الاخلاط المحمودة ويكون ضمير قوله بحسب التأويل المحمود هو الذي من شأنه ان يصير جزءاً وحده او مع غيره من
الاخلاط المحمودة لا الاخرى هو انسب من الكل لا يستلزم الدور ويكون الحد لبعض الاخلاط المحمودة بل الحق في الجواب ان المراد
بالغير الخلط المحمود ولا استدراك لان الضمير راجع الى الخلط لا الى الخلط المحمود وتقريره ان الخلط المحمود هو الذي من شأنه
ان يصير وحده او مع غيره جزءاً من جوهر المتغذي به الى آخر كرة القرشي على توهمهم بل بينهما بون بعيد فافهم ذلك
واما ما قال [illegible] في اردانه قد يكون للترديد في الحكم بان يكون الحكم غير معلوم وقد يكون الحكم بالترديد بان يكون الحكم
هو احد الامرين اعني المسمى بالقدر المشترك ويشبه ان يكون المراد هو الثاني اذ العضو قد يكون من
خلط واحد كالكبد ولهذا قال [illegible] كما نعلم ولما كان الدم وحده يصير جزءاً للعضو وغيره
من الاخلاط لا يصير الا بانضمام آخر اليه فلو قصر على قوله وحده انتقض بسائر الاخلاط ولو اقتصر على قوله مع غيره
انتقض بالدم فلذلك حكم بالقدر المشترك لئلا يخرج شيء ولكن ان حمل عليه لزم شك وهو ان هذا الكبد وغيره
من الاعضاء لا يجوز ان يكون خلطاً واحداً لان الاعضاء اجسام متولدة من اول مزاج الاخلاط [illegible]
يجب ان يكون شبيهاً [illegible] القائل ان يقول ان [illegible] لا يلزم [illegible] لم يكن الترديد للاشارة الى الخلاف بان الغذاء [illegible]

معكن

ده على عليه بعض او هو مع غيره حتى يقال جعل واحد من الاخلاط ماذا يانا في تولد الاعضاء من اول مزاج الاخلاط
و وجوب كون الغذاء شبيها بالمغتذي ثم تولده في الكبد ابنا كدم جامد لا يقتضي ان يكون تولدها من الدم وحده لجواز
ان يكون مع تولده من الدم ومن غيره يشبه الدم الجامد **قوله** وشبيها به او متشبها به على ما في بعض النسخ صفة اخرى
لجزء عطف على ما يتعلق به من اي يصير جزءً كائنا من جوهر المغتذي وشبيها به في اللون القوام وهو كالتفسير لكونه جزءً من
جوهره ويفيد ان صيرورته جزءً من جوهره ينبغي ان يكون بهذه الحيثية لا باعتبار ان يصير جزءً منه كالمائية وعلى هذا
لا يلزم ان لا يكون للاحتراز عن شيء وقال الاستاذ انما احتاج اليه اذ لا يكفي في كون الخلط محمودا ان يصير جزءً من المغتذي
بل لا بد مع ذلك ان يكون من شانه ان يصير شبيها به بحيث لا يتميز عنه لان مادة البرص يصير جزءً منه ومع ذلك
ليست بخلط محمود وليس بشيء لان مادة البرص لم تخرج بقوله من شانه ان يصير جزءً من جوهر المغتذي فلا يخرج بهذا ايضا
بناء تصير جزءً منه وشبيها به وقال منقح القانون هو فصل آخر ماخوذ من الصورة كما ان القيد الاول فصل ماخوذ من
المادة وكل منهما غني عن الآخر ويقرب منه ما قاله السامري والمسيحي وليس بشيء ايضا لانه التزام بايراد التعريفين مع الاستغناء
عن احدهما **قوله** وبالجملة ساد ايدل ما يتحلل منه يجوز ان يكون المراد به زيادة توضيح لكونه جزءً من جوهر المغتذي وان يكون
تنبيها على انه لو اقيم هذا المقام ما تقدم استقام التعريف ايضا لان كونه سادا بدل ما يتحلل يقتضي ان يكون جزءً من جوهره
ومثله في القوام واللون قال الامام ما محصله انه لا بد من ان يكون المغتذي مقيدا بالمعتدل والا لم يصح التعريف لانه
ليس كلما صار جزءً من جوهر المغتذي كان خلطا محمودا فان البدن اذا ساء مزاجه فقد يقوى على احالة الاخلاط الى الكيفية
الردية وهي تصير جزءً من جوهره ومع ذلك ليست محمودة والجواب ان ذلك انما لزم لو قال الشيخ هو الذي يصير
والاولى قوله هو الذي من شانه ان يصير اذ لا يلزم من صيرورة الخلط جزءً ان يكون من شانه ذلك اذ ليس كل ما يستعد لشيء
ان يكون من شانه ذلك فان القطن مستعد للاحتراق ومع انه ليس من شانه ذلك وقال المسيحي ان كلام الشيخ
دال على ان مراده بالمغتذي الصحيح المزاج لانه لما قال الغذاء المحمود هو الذي من شانه ان يصير جزءً من المغتذي
من المغتذي ذلك لان الغذاء شبيه بالمغتذي والغذاء المحمود فالمغتذي صحيح وعن هذه صحة ليراد الامام واجاب
بان المعتدل مفهوم من كلامه لا حاجة الى التقييد به وليس على ما ينبغي ايضا لا اقتضائه امتناع غذاء المرضى لا غذيته
ردية والا كانوا اصحاء لان الغذاء شبيه بالمغتذي الغذاء المحمود فالمغتذي صحيح وقال الخونجي البدن اذا كان
ت يصير الخلط الردي مشابها لجوهر اعضائه كان ذلك الخلط محمودا بالنسبة الى ذلك البدن ولم يكن فضلا لان
مل في كل من بل لا يشبه جوهر اعضائه وضعيف ايضا لان التفضل في كل من هو ما ليس من شانه ان يصير جزءً

الا مالا يشبه جوهر اعضائه ولان كلام الشيخ في الخلط المحمود بل الاطلاق الا بالنسبة الى بعض دون بعض **وقال الامام**
الشيخ اعتبر الحالة المحمودة بالنسبة الى الغذاء لا بالنسبة الى المغتذى لانه قال من شانه ان يصير كذا ان لم يعاوقه سبب تماما
ومن جملة ذلك تغيير مزاج المغتذى عن المجرى الطبيعي وهو فاسد لان الشيخ لم يتعرض لذلك وان كان اراد ذلك فمعناه ان شانه
ان يصير جزءا ان لم يعارض سبب فانه لا يصير جزءا **قوله** ومنه فضل غير طبيعي رديء وهو الذي ليس من شانه ذلك
اي ان يصير جزءا من جوهر المغتذى ومتشبها به وحده او مع غيره وسادا بدل ما يتحلل **قوله** او يستحيل اي
ان يستحيل في النادر الى الخلط المحمود بتصرف الطبيعة فيه وذلك اذا لم يمكن خروجه عن الطبيعة كثيرا وفي بعض النسخ
الى خلط **وقال الاستاذ** هذا اولى لدلالته على ان الخلط المحمود اكثر من واحد بخلاف الاول فانه توهم انه
ومنه توهم الامام ان الخلط المحمود واحد وهو الدم والباقي فضل وليس على ما ينبغي لان اللام للعهد والمعهود لم يكن موجودا
اصلا القول ان يصير جزءا وحده او مع غيره فكيف توهم هذا وكيف يتوهم مثل الامام منه ذلك مع عدم اختياره لما ذكر
قول الكثير من الاطباء **قوله** ويكون حقه قبل ذلك هذا يدل على ان مراده بقوله من شانه هذا اي ويكون شانه
ذلك الخلط قبل استحالته الى الخلط المحمود ان يدفع عن البدن وينفض من نفضت الثوب اجود وفي بعض النسخ
من النقصان والاول ادل على المقصود لانه لا يريد ان حقه نقصه بل دفعه بالكلية كثيرا وقل اما اذا اكثر فلثقله على
القوة ومنعه من الاغتذاء بالخلط المحمود واما اذا قل فقليلا يؤدي الى الكثير **ومن هذا يعلم** فساد ما ذهب اليه
الامام من ان الخلط الرديء الذي يستحيل الى المحمود نادرا هو البلغم لا غير اذ لو كان كذلك لكان حق البلغم اذا صير
دفعا ان يدفع عن البدن لانه رديء عنده مطلقا وبطلانه ظاهر **واعلم** ان المشهور بين الاطباء ان شيئا
من الاخلاط لا ينقلب الى البلغم وكانه ليس بحق لما ذكروا ان الحمى الصفراوية ينتقل بافراط التبريد الى الدموية
الى البلغمية وقد ذكر الشيخ في الكتاب الثالث ان مادة قرانيطس الذي هو مرض حار ينتقل الى مادة ليثرغس
الذي هو مرض بارد وفطن انه لا يكون الا بانقلاب تلك المادة وكان ذلك انما هو لان البرد اذا دام
وانقطع مده وما يعانده في فعله قوي اثره واضعف الحار الغريزي فينقلب الرطوبات الى البلغم **قال**
ونقول ايضا **اقول** هذا تقسيم لمطلق رطوبات البدن اي التي استحال اليها الغذاء باستحالة جوهرية
ولا يدخل فيها الروح لانه لا يسمى رطوبة وهي على قسمين لان تلك الاستحالة ان كانت من غير واسطة
استحالة جوهرية الى رطوبة اخرى فهي الرطوبة الاولى وهي الاخلاط الاربعة التي ياتي ذكرها وان كانت بواسطة
فهي الثانية وهي قسمان فضول وغير فضول والفضول سياتي ذكرها وغير الفضول هي التي استحالت عن حالة الابتداء الى

الى الحالة التي انها تكون رطوبة اولى ونفذت في الاعضاء اي نفذ في جوهرها الا انها لم تصر بعد جزء عضو من الاعضاء المفردة بالفعل التام
وليس في بعض النسخ لفظة بعد وهو اولى لان معناها لا تصير جزءا ولفظة بعد توهم ان كلها تصير جزءا والمراد بقوله نفذت
في الاعضاء ان تكون لها استعداد النفوذ سواء نفذت بالفعل او لم تنفذ كما تقول الحيوان جسم نام حساس متحرك بالارادة فان المراد ان من شأنه ان يحس
ويتحرك وانما وجب المصير الى هذا ليندفع سؤال القرشي وهو ان قوله نفذت في الاعضاء ان اراد بها انها نفذت في جميع اجزاء الاعضاء كلها
لم يدخل فيها سوى الصنف الثالث والرابع منها لان الصنف الاول والثاني لم ينفذ شيء منهما في جميع اجزاء الاعضاء وان اراد
نفذت في بعض اجزاء الاعضاء كانت الفضول الداخلة فيها كالمني والمخاط ونحوهما لانه لا يصح وانما قيد الفعل بالتام لئلا يخرج الصنف الثالث
لانه على ما يأتي رطوبة نفذت في جوهر العضو وانعقدت اليه من طريق المزاج واللون وبانضمام ذلك يكون جزءا بالفعل لكن لا يكون بالفعل التام لانها
لم يصر مثله في القوام والا لم يكن رطوبة والمراد بما لم يصر جزء عضو بالفعل التام انها لم يصر جزؤه بحيث يسمى باسمه ويحد بحده لئلا يقال بان الصنف
الرابع منها وهي التي بها اتصال اجزاء الاعضاء المفردة حيث انها لا تستحيل الى شيء آخر فقد تمت جزئيتها انها صارت جزءا لها بالفعل التام
ولا يكون منها الا انها على التقسيم لم تصر جزءا بالفعل التام **واورد الامام** ههنا شكا وهو ان قوله في اول التقسيم الاول وهي الاخلاط يقتضي
ان لا يكون الرطوبة الثانية خلطا وقسمها الى فضول وغير فضول وعد الفضول من الاخلاط على ما يأتي يقتضي ان يكون بعضها خلطا وهو تناقض
واجاب هو بنفسه بان المراد بالاخلاط في قوله الاولى وهي الاخلاط المحمودة لا ما يقتضي كون الفضل ليس من الخلط المحمود وكونه من مطلق الخلط
وهو ضعيف لان الاخلاط مقيدة بقوله التي ذكرنا على ما في اكثر النسخ والتي ذكرها اعم من المحمودة وغيرها **بل الجواب عنه** ان قسمة الرطوبة الثانية
الى فضول وغير فضول لا يقتضي ان يكون كل فضل غير خلط كما ان قوله فيما تقدم في تقسيم الخلط ومنه فضل لا يقتضي ان يكون كل فضل خلطا
بعض الفضل خلطا لا يقتضي كون بعضه ليس بخلط ومما وقع في هذا المسلك قول الشيخ والفضول سنذكرها وهو لم يذكر في هذا الفصل شيئا غير الاخلاط
ومراده بتلك الفضول التي وعد ذكرها هي المني والعرق والمخاط وغير ذلك مما ذكره في الفصل الثاني عند قوله وفضل الهضمين الباقيين
قوله وهي اصناف اربعة هذا على رأي جالينوس لا باتفاقهم لان رأي بعضهم منهم ابو سهل المسيحي ان الرطوبة الاولى من هذه الاربع
من الاخلاط وهي ثلاثة اصناف وتقرير الحصر في الاربعة ان هذه الرطوبة اي التي استحالت عن حالة الابتداء ونفذت في الاعضاء اما
ان يكون نفوذها من ابتداء التكون او لا فان كان الاول فهي الرابعة التي بها اتصال اجزاء الاعضاء المتشابهة وان كان الثاني
فاما ان يكون في العروق او لا فان كان الثاني فاما ان يكون قد نفذت في جوهرها بالفعل وهي الثالثة او يكون على سطحها ومن شأنها
ان تنفذ وهي الثانية وان كان الاول وهي التي في العروق فيستحيل ان يكون في الكبار منها او اوساطها الصغار لان الرطوبة التي
فيهما لا تستحيل من حالة الابتداء باتفاق الاطباء والكلام فيما استحالت فتعين ان يكون في اطراف الصغار منها وهي الاولى من هذه الاربعة واليها
اشار بقوله احدها اي احد اصناف الرطوبة المحصورة في تجاويف اطراف العروق الصغار المجاورة للاعضاء الاصلية اي المتشابهة الاجزاء الساقية لها

عضو من الاعضاء المفردة بالفعل

التام وهي اصناف اربعة احدها

الرطوبة المحصورة في تجاويف اطراف

العروق الصغار المجاورة للاعضاء

والمراد بكونها محصورة فيها انها حبست في تلك التجاويف ومنعت من البروز الى سطوح الاعضاء المتشابهة لانها لم يستعد بعد في الهضم الرابع ولم يشتد اجزائها للتماسك فلو برزت منها من غير تدريج تنقيصه جذب الاعضاء عند فقدان ما عندها لسالت الى سطوح الاعضاء وهي بعيدة الشبه بها فلا تشبه بها لكن اذا بقيت محتبسة فيها استحالت بعض الاستحالة باحتباسها وصارت قريبة من الاعضاء فكلما انتقص شيء مما عندها جذبت منها بقدر ان تنقص وهذا الصنف اقرب الى الاخلاط من سائر الاصناف ولذلك جعله قوم منها **الثانية** الرطوبة التي هي منبثة في الاعضاء الاصلية كالطل وانما كان انبثاثها كالطل لانها اذا برزت من تجاويف العروق لا تتمكن من النفوذ على الاعضاء لان المسام التي تنفذ هي فيها اليها ضيقة بحيث لا تتبين في الرؤية منها كاللحم لانطباق بعضها على بعض فيبقى عليها كندى الطل والحكمة في ذلك ان جواهر الاعضاء في طبيعتها بعيدة من طبيعة الدم وما استحال هو اليه فوجب ان يكون فيها فرج ومسام يستحيل فيها اولا الى ما يقرب منها ثم اليها **قوله** وهي مستعدة اشارة الى انها تنبث في الاعضاء لامرين الاول لان يكون مستعدة لان يصير غذاء اذا انقطع عنها الغذاء فانها لو كانت في وعاء لم يكن انصباغها سريعا عند الاحتياج الى سرعة التغذية الثاني لان يبل الاعضاء عند احتياجها الى الترطيب بسبب جفاف تعرضها من الحركات وغيرها لا يقال الاعضاء على هذا يكون متكونة من الرطوبة الثانية وسياتي انها متولدة من اول مزاج الاخلاط وبينهما تناف لان المراد بقوله من اول مزاج الاخلاط اول ممزوج منها على ما ياتي وقال الاستاذ المراد بالخلط هناك ما استحال اليه الغذاء بالصورة النوعية وهذه الرطوبة داخلة فيه ولا حاجة الى مثل هذا التعسف **الثالثة** الرطوبة القريبة العهد بالانعقاد وهي الرطوبة الطلية حتى التصقت بالاعضاء وانعقدت واستحالت الى جوهر الاعضاء من طريق المزاج والتشبيه الا انها قريب عهد لم تتصلب بعد ولم يستحل اليها من طريق القوام التام الا لم يكن رطوبة **الرابعة** الرطوبة المداخلة للاعضاء الاصلية منذ ابتداء النشو التي بها اتصال اجزائها ولذلك اذا انقذت تفنى ما غذا الاعضاء في نفقت ومبدأ الشي النطفة ولذلك يقال لها الرطوبة المنوية ومبدأ النطفة من الاخلاط لانها يحصل منها واورد المسيحي ههنا بانه جعل هذه الرطوبة قسما مما استحالت عن حالة الابتداء ونفذت في الاعضاء الا انها لم تصر بعد جزء عضو بالفعل التام وهذه ليست مما يصير جزءا بالفعل التام وعلى هذا يكون قسيما لها فيلزم ان يكون قسم الشي قسيما له ثم قال والذي يمكن ان يعتذر به عنه هو ان يقال لا شك ان الرطوبات اشتركت في انها استحالت عن حالة الابتداء فلما شاركتها الرابعة في ذلك جعلها من جملتها لضعفه لا يخفى وقال

وقال الاستاذ في جوابه ليس كل ما دخل في الاعضاء المتشابهة وتصل به اجزاؤها صار جزءا لها بالفعل التام بحيث يكون
متشابها لها في القوام واللون ويصدق عليه اسمها وحدها وان افترق تعطيلا ايضا باجزائها الى رطوبة اخرى فيلزم
ان لا يكون باتصال الاجزاء وقد فرض كذلك اختلف وليس على ما ينبغي لبقاء السؤال بحاله لان السائل يقول انه لا يصير
جزءا بالفعل التام وما جعلت به مسماها شانه ان يصير جزءا لكنه لم يصر بعد جزءا بل الجواب انه لم يصر جزء عضو بحيث يكون
متشابها له من طريق المزاج والشبه يجوز ان لا يصير جزءا بهذه الحيثية ايضا ويجوز ان يصير ولذلك قلنا بناء كان انه ينبغي
بدون لفظه بعد اذ **قوله** ويقول ايضا اشارة الى اقسام الاخلاط المحمودة والفضلية وهي تنحصر جملة في اربعة اجناس جنس الدم
وجنس البلغم وجنس الصفراء وجنس السوداء وافضلها الدم لانه العمدة في الغذاء ورابعها كالابانية المصلحة على ما قال الشيخ في الشفاء
ولان مزاجه افضل الامزجة ومناسب للحيوة ثم البلغم لانه دم بالقوة ولذلك ذكره بعده ثم الصفراء لانها توافق الدم في الحرارة
والسوداء تخالفه في الكيفيتين وانما عبر عن اقسام الخلط بالاجناس واقسام الرطوبة الثانية بالاصناف لان اختلاف
جميع اقسامها بعضها عن بعض ليس باختلاف جوهرية تامة فان الثاني في ابتداء الهضم الرابع والثالث في انتهائه وتميز
احدها عن الآخر بها وليس تحت كل قسم منها اقسام اخرى بخلاف اقسام الخلط فان كل قسم منها يتميز عن الآخر تميزا جوهريا
وتحت كل قسم منها اقسام كثيرة ودليل انحصارها في اربعة الاستقراء فان اي انسان فصد سواء كان صحيحا او مريضا يجد
مخالطا شيئا كالرغوة وهي الصفراء وشيئا كالرسوب وهو السوداء وشيئا كبياض البيض وهو البلغم وقيل ليس الخلط الطبيعي
هو الدم وحده وان وجب ان لا يجذب الا الى اللحم لان كل عضو انما يجذب الغذاء الذي يشاكله في طبيعته والدم وحده
لا يشاكل طبيعة الا اللحم وباقي الاخلاط لا بد ان يختلط بالدم لتشاكل ما يجذبه الاعضاء الغير اللحمية لا يتجاوز عن ثلثة لانها
اما حارة يابسة او باردة رطبة او باردة يابسة فما يخالطه لا يتجاوز عنها وقيل ان الغذاء لا بد ان يكون شبيها بالمغتذي
والمغتذي مختلف اذ بعضه حار رطب كاللحم وبعضه حار يابس كالقلب وبعضه بارد رطب كالدماغ وبعضه بارد يابس
كالعظم فيجب ان يكون كل منها شبيها به وقال ابن ابي صادق انما صارت اربعة لانها من الاغذية المركبة
من العناصر فبحسب ما يغلب منها قوة واحدة منها يوجد خلط والعناصر اربعة فيكون الاخلاط كذلك وفيه نظر لانه يلزم
منه ان يكون الاخلاط تسعة اربعة بحسب كيفية واربعة بحسب كيفيتين وواحد بحسب الاعتدال **قال** والدم
حار الطبع رطب **اقول** هذا ما عليه الجمهور وهو الصحيح لوجوه الاول انه اذا غلب على البدن غلبت الحرارة والرطوبة
ولذا امراضه شفاؤها بالبارد واليابس الثاني انه يكثر تولده من الاغذية الحارة الرطبة كاللحم وشبهه الثالث
انه يغلب على البدن في الاوقات الحارة الرطبة والاسنان كذلك وذهب بعضهم الى انه بارد رطب

وجنس البلغم وجنس الصفراء وجنس السوداء والدم حار الطبع رطب

نظرا الى انه يكثر في ابدان من يستعمل [illegible] برد مزاجه وهو فاسد لان ذلك لقلة التحلل بسبب برد المزاج وتكثف المسام
وقلة الحركة [illegible] مع كونه حارا رطبا ليس بمعتدل فيهما بل رطوبته اكثر من حرارته لان معظم المقصود منه التغذية وهي بالرطوبة
لا بالحرارة ولان نسبته الى الاخلاط كنسبة الهواء الى الاركان والهواء رطوبته اكثر من حرارته فكذا الدم الا ان حرارة الدم
ورطوبته يجب ان يغلب فيه لكونه مركبا وليست حرارة الهواء ورطوبته كذلك لكونه بسيطا وهو صنفان طبيعي وغير طبيعي فالطبيعي له
صفات بها يتميز من غيره الاولى ان يكون احمر اللون وانما يكون كذلك لوجهين الاول قوله ويكون في الكبد
لان كل خلط طبيعي انما يتولد في الكبد عند الاطباء وهي احمر اللون والثاني ان الحمرة تدل على اعتدال الحرارة لدلالة الصفرة
على اشتدادها والسواد على استيلاء البرودة وانما اطلق كونه احمر ولم يقيده بكونه قانيا كما قيده غيره لان ما يكون منه في الكبد
والاوردة يكون قانيا اي الى كمودة وما في القلب والشرايين ناصعا اي الى نصوع الثانية ان لا يكون له نتن
وذلك لان النتن انما يكون للعفونة الدالة على استيلاء الحرارة الغريبة وانما لم يقل لا رائحة له بل لا نتن له لان الدم
يكون له رائحة [illegible] الثالثة ان يكون حلوا اي يكون الطعم شبيها بالاشياء الحلوة كالسكر وغيره [illegible]
كما قال [illegible] حلوا وانما جعل المعنى الاول لان العمدة في تغذية الاعضاء تناسب ان يكون طعمه حلوا بالمعنى الاول ليكون
[illegible] اسرع واكثر للمناسبة لانها حلاوة الطعم حتى انه يخلط بالصفراء [illegible] بغير [illegible] الى مرارة كما يكون في
عسل النحل [illegible] باختلاطه بالسوداء بغير [illegible] الى عفوصة كما يكون في البلح الذي قارب ان يصير بسرا
قوله [illegible] وذلك لان المراد [illegible] بل المراد انه يكون [illegible]
الى [illegible] الاخلاط [illegible] **الرابعة** ان يكون معتدل القوام اي بين الرقة التي للصفراء والغلظ الذي للسوداء لانه
لما كان غذاء للاعضاء المختلفة [illegible] لتغذية كل منها ولم يذكر الشيخ هذه لكنها
يعلم [illegible] بان السبب الفاعل للحرارة المعتدلة والمادي الغذاء المعتدل والصوري النضج والغائي [illegible] ذلك
ان يكون معتدل القوام وذكر ابن ابي صادق وكثير من الاطباء بعد هذه الاربع صفة اخرى هي ان يكون [illegible] من الاخلاط
الاخر [illegible] ينتفع به من التغذية وليس بشيء لان هذه الصفة خارجة عن الكلام فيما هو من ذاته ولو اعترف ان الطبيعي [illegible] الصفات
عرف ان ما انتفى منه [illegible] غير طبيعي وان للطبيعي منه منافع لم يذكرها الشيخ مع انه ذكر منافع غيره
وهي على ما عدها ابو سهل خمس احدها ان يغذو البدن اي يخلف عليه بدل ما ينقص منه بقدر النقصان
كما في سن الوقوف او بالزيادة عليه كما في سن النمو او بالنقصان منه كما في سن الانحطاط وثانيها ان يسخن البدن
ظاهره وفيه لكفاية البرد الخارجي ولذلك من كان عليه اللحم اكثر كان [illegible] من البرد اقل وباطنه فيعين القوى على

على انحا بها وثالثها ان الروح التي هي مركب القوى تتولد من اللطيفة ولذلك متى افرط استفراغه عرض الغشي وسقط
النبض ورابعها انه يسيل البشرة فالا حسن ان خامسها ان مائيته للطبيعة اشد من غيره ولذلك تقضى الطبيعة به
ولا يستفرغه بالادرار الا بعد سائر الاخلاط **قوله** وغير الطبيعي قسمان وذلك لانه انما يصير غير طبيعي لامر مفسد له لا محالة فهو
اما ان يكون مزاجيا او ماديا فيصير قسمين الاول ما يتغير من مزاجه الصالح لا لشيء خالطه بل بان ساء مزاجه في نفسه فبرد مثلا
او سخن لم يزد مع ان لفظة مثلا يوهم انه يصير رطبا او يابسا لاستحالة تغير مزاجه في الرطوبة واليبوسة بلا مخالطة مفسد
او مشابهة تغير في الحرارة او البرودة والثاني ما تغير بان خالطه مفسد وهذا اولى من قوله بان يحصل فيه خلط لانه قد يفسد
بالمائية على ما ياتي ان الخلط لا يتناولها **قوله** وذلك اي ما تغير بسبب مخالطة مفسد قسمان لان ذلك المخالط اما
ان يكون ورد عليه من خارج نفسه فنفذ فيه فافسده واما ان يكون تولد فيه نفسه مثلا بان يكون عفن بعضه فاستحال
لطيف ذلك المتعفن صفراء وكثيفه مرة سوداء ويبقيا كلاهما فيه او يبقى احدهما دون الاخر ولا يجوز ان يكون ضمير لطيفه للدم والا لصح
قوله ويبقيا او احدهما فيه في البعض لينسخ عفن شيء ومنوطا بها اذ المراد عفن شيء منه وفي بعضها عفن شيئا فيكون حالا على معنى عفن الدم
قليلا منه لا مستأنفا على ما قال اي احتاز بعده واقتصر فيما تغير بنفسه الى صيرورته صفراء وسوداء لانه لا يستحيل الى البلغم على ما هو المشهور
لا يقال العفن لا يبلغ الى ان يحيل اللطيفة صفراء وكثيفه سوداء الا كان احراقا والشيخ فرق بينه وبين التسخين بالاحتراق فان التسخين
مبدأ العفن **والعفن** لمادة الحرارة الغريبة للجسم يطلب الى غير الهيئة المطلوبة من غير ان يحيله نوعا آخر **والاحراق** هو
ان تميز الحرارة الغريبة بين رطوبة الجسم الذي عملت فيه وبين ارضيته لانا نقول هذا القول منه يجوز ان يكون على مذهب جالينوس
اذ عنده يصير العفن كذلك لا يجوز ان يكون مناه انه اذا عفن عقب عفنه ذلك ان احترق وتميز ارضيته من رطوبته وهذا اولى
وصرح بهذا في الكتاب الرابع في تحقيق حمى الدم حين رد على جالينوس فيصير حاصل الجواب ان العفن لما كان مبدأ الاحتراق
جعله كنفسه **قوله** وهذا القسم اي ما صار غير طبيعي لمخالطة تقسيمه هو ما تولد المخالط منه وما من خارجه يختلف بحسب ما يخالطه
وهنا ذا اي وبحسب اصناف ما يخالطه من اصناف البلغم واصناف الصفراء واصناف السوداء والمائية وما في
الحواشي ان المراد بقوله وهذا القسم ليس كل احد منهما لان المخالط في القسم الذي يتولد فيه لا يكون البلغم ولا المائية لانها
لا تتولد ان منه بل المراد المجموع من حيث هو مجموع لانه اذا جاز في احد قسميه ان يكون المخالط بلغما او مائية فالمجموع من حيث
هو مجموع يوجد فيه الاختلاف بحسب مخالطة احد من الاشياء ليس بشيء اما اولا فلان القسم الاول النوع
يختلف فيه بحسب ما يخالطه وبحسب اصناف ما يخالطه مما يصير صفراء او سوداء ولا يلزم ان يكون الاختلاف
بحسب جميع الاصناف والجمع المضاف وان اقتضى الاستغراق لكن القرينة العقلية تصرفه عن مقتضاه

واما ثانيا فلان نحو المجموع من حيث هو مجموع يوجد فيه الاختلاف غير صحيح لاقتضائه ان يكون التشابه مع الهيئة الاجتماعية

هو المجموع من حيث هو مجموع يوجد فيه اختلاف مثلا انه ظاهر **قوله** فيصير اثباتا في الى ان قال انه بحسب اخلاطها قد يكون بحسب القوم

كان يصير احمر او اصفر او خليطا كالدم كما اذا خالطه السوداء الحريف صاحب البلغم اوقينا كما اذا خالطه بعضه بعضا او الصفراء او المائية

بحسب اللون فكان يصير اسود كما اذا خالطه السوداء او ابيض كما اذا خالطه البلغم او اصفر كما اذا خالطه الصفراء او لم تتم كولد رشد وقد يكون بحسب الخثير

كان تغير الحمة اما بان يميل الى الحمة دون سبب الصفراء او الحموضة بسبب السوداء او عدم الحمة بحسب المائية او البلغم وقد يكون بحسب الطعم

كان يصير مرا كما اذا خالطه الصفراء او مالحا كما اذا خالطه البلغم المالح او مائلا الى الحموضة كما اذا خالطه السوداء او البلغم الحامض

هذا اختلافه بحسب اختلاف المخالطات واما اختلافه بحسب اصناف التي الطحالي اذا خالطه صفراء رقيقة او مرة صفراء او كراثية او زنجارية

او غير ذلك كذا في سائر الاخلاط وح ظاهر ان تغيره في القوام واللون وغير ذلك يكون بحسب ذلك التي الطحال **قال** ح

الا البلغم **اقول** مطلق البلغم له خاصتان الاولى بياض اللون لان البرد يحدث في الجرم الرطب بياضا والثانية عدم الاحراق

شأنه ذلك وهو على قسمين طبيعي وغير طبيعي وللطبيعي منه خاصية اخرى وهي صلاحيته لان يصير في وقت ما دما والبها اشار

بقوله وهو الذي يصلح لان يصير في وقت ما دما وذلك لانه دم غير تام النضج فاذا تم نضجه يصير دما وحمل الاستاذ لغا حسين هذه

هذه الاخرى ان يكون فيه حلاوة يسيرة وليس بصواب لان الغيرة لا يختص بالبلغم بل هو لعقبه هو ضرب من البلغم الحلو وانه لم

البلغم بعده وقد يكون من البلغم الحلو غير طبيعي وقد وقع في بعض النسخ وهو الحلو الذي يصلح لان يصير في وقت ما دما

اول النسخ انفع وهو احرى بالفنفا الحلو الا فقد خرج عنها لانه لا يصدق عليه عند الشيخ وجالينوس انه يصلح لان يصير

وما لان المراد بالصلاحية الاستعداد القريب الذي لا يتوقف على شيء ولا يصدق عليه ذلك منه صاحب الكامل وابي سهل المسيحي **قوله** وليس هو

اي ليس البلغم الطبيعي شديد البرد لانه قارب النضج واكتسب حرارة بل هو بالقياس الى البدن قليل البرد وبالقياس

الى الدم والصفراء بارد لان البدن يستفيد الحرارة منهما **قوله** وقد يكون من البلغم الحلو ما ليس بطبيعي وهو البلغم الذي

طعمه الذي سنذكره اذا اتفق ان يخالطه دم طبيعي وكثيرا ما يحس به اي بالبلغم الحلو منه في النوازل وهي ما ينزل من الدماغ

وفي النفث وهو ما يخرج من الصدر وهذا الكلام يفيد فائدتين الاولى انه لا يكفي في كون البلغم طبيعيا ان يكون

حلوا فان غير الطبيعي هو حلو ايضا بل لا بد مع ذلك من ان يكون مستعدا استعدادا قريبا لان يصير دما

الثانية ان الحلاوة وان اشتركت بينهما لكن حلاوة الطبيعي ذاتية حاصلة من النضج وحلاوة غير الطبيعي عرضية

مكتسبة من مخالطة الدم ثم قال الامام هاهنا ان الشيخ ادعى ان البلغم الطبيعي حلو وصاحب الكامل وابو سهل في هذا

الى انه تفه ووجه الجمع بينهما ان البلغم الطبيعي شبيه بالدم فتارة يكون قريب الشبه منه لزيادة نضجه فيكون حلوا وتارة يكون بعيد

بعيدا عنه فيكون تفهما وتبعه السامري فيه وهذا التكلف للحاجة اليه لان التفه غير طبعي عند الشيخ وجالينوس قال الخونجي لعل مراد الشيخ

الحواشي العراقية وجه الجمع ان يحمل الحلو على العذب فانه قد يطلق الحلو ويراد به العذب كما يقال ماء حلو وليس بشيء لان مراد الشيخ

بالحلو ليس العذب بل الحلاوة المعتبرة وقال المسيحي لا ينافي بين كون البلغم الطبعي حلوا وتفها لان التفاهة اول درجات الحلاوة

على ما سياتي في باب الطعوم ويح جاز اطلاق الحلاوة عليها وهو فاسد لان التفاهة اول درجات الطعوم لا اول

درجات الحلاوة كما يصح ان يكون اول درجات الحلاوة يصح ان يكون اول درجات الحموضة وغيرها وقيل البلغم الحلو

يطلق على ثلثة معان احدها ما قارب ان يستحيل الى طبيعة الدم واكتسب كيفية لذيذة حلوة بواسطة تاثير الحرارة المعتدلة التي هي

الغريزية الثانية ما لا طعم له وهو الذي يكون بعيدا من طبيعة الدم واطلاق الحلو عليه كاطلاق على الماء الثالثة

ما يصير حلوا لمخالطة الدم فالشيخ اراد بالبلغم الطبعي المعنى الاول والثاني بدليل قوله والطبعي هو الذي يصلح لان يصير

وما لان الاول والثاني كذلك وابو سهل اراد الثاني لانه الاصل لسائر الاصناف ولا يخفى ان هذا انما يصح

لو كان مراد الشيخ بقوله يصلح لان يصير دما ان يكون له قبول ذلك الا الاستعداد القريب **قوله** واما الحكماء التي

فان جالينوس زعم ان الطبيعة انما لم تعد له عضوا كالمفرغة مثل ما اعدت للمرتين لان هذا البلغم قريب

من الدم ويحتاج اليه الاعضاء كلها فاجرى مجرى الدم في عدم المفرغة فكما ان الاعضاء لما احتاجت الى الدم لم يبن

منه فضلة يحتاج الى مفرغة كذلك البلغم الطبعي لم يحتج اليها بل جعل مبثوثا في العروق مع الدم ليكون ذخيرة عند

الاعضاء وقت عوز الغذاء فتشتغل عليه القوة الطبيعية وحرارتها الغريزية ويهضمه ويغتذي به بخلاف

المرتين فانه لا يحتاج اليهما الاعضاء كلها بل بعضها فتفصل منها فضلة فوجب ان يخلق لها مفرغة للاحتياج

اليها ولم يخلق لما هو غير طبعي منهما وأورد عليه من وجوه الاول ان احتياج الاعضاء الى شيء لا يمنع ان

يفصل منه فضلة يحوج الى مفرغة لجواز ان يكون المتولد منه اكثر من ذلك وكذا كون المرتين مما يحتاج اليها

بعض الاعضاء لا يوجب ان يفصل منها فضلة يحوج الى المفرغة لجواز ان يكون تولدها قليلا قليلا فلا يفضل

عن تلك الاعضاء الثاني ان حاجة الاعضاء كلها الى البلغم في امر ضروري هو الغذاء نادر وهو عند

عوز الغذاء الوارد وح لا يلزم ان يجري مجرى الدم الذي يحتاج اليه الاعضاء دائما واما احتياجها

في ترطيبه فالمرتان كذلك لاحتياج جميعها الى الصفراء في تسخينها وتنفيذ الدم والى السوداء لتثبيت الدم

في شكلها ويستحيل الى مشابهتها الثالث انه يلزم على ذلك ان يتولد الدم في غير الكبد ولو جاز ذلك

لكان وجوده عبثا اذ كل عضو يحيل ما يحتاج اليه من البلغم الى الدم الرابع ان الاعضاء اذا انقطعت الغذاء

ضعف حار الغريزي ويكون سببا لتولد البلغم لا لافتقار الى الدم لاحتياجه الى حرارة قوية والجواب
عن الاول ان احتياج الاعضاء الى شيء لا يمنع من ان ينفصل منه فضلة لكن ان نفصل شيء يمتنع ان يكون لها
مفرغة لان حاجة اي حصول ض اليه كحاجة غيره وجعل مفرغة ليجتمع فيها لكانت لا محالة ترجيحا لبعض
من بعض مع استواء الجميع في الحاجة فيلزم الترجيح من غير مرجح وعن الثاني ان الاحتياج الى البلغم في امر ضروري
وان كان نادرا لكن كل الاعضاء يحتاج اليه فلو جعل له مفرغة لزم الترجيح من غير مرجح على ما مر وعن الثالث ان البلغم
الذي ينقلب الى الدم انما ينقلب لما حصل له من النضج الكبدي والا لامتنع انقلابه اليه وح لا يكون وجود الكبد عبثا
وعن الرابع ان ضعف الحار الغريزي لا يبلغ الى ان يخرجه عن حالة البلغم القريب الشبه بالدم وما الوصول الى درجة
فساقة ولولا ذلك لادى الى خموده **قوله** ونحن نقول ان تلك الحاجة اي الحاجة التي اقتضت ان لا يكون
للبلغم مفرغة لامرين احدهما ضرورية والاخر منفعة والفرق بينهما ان الضروري هو الذي لا بد منه في قوام البدن او
سلامته او لا يقوم غيره مقامه والنافع ما يتوقف عليه صلاح البدن لا قوامه ويقوم غيره مقامه كاكل الحموضات فا
يقوم مقام السوداء التي تنصب الى فم المعدة لتنبيه شهوة الغذاء واستعمال الحقن والشيافات
يقوم مقام الصفراء التي تنصب الى الامعاء للدفع فظهر بما قيل الضروري ما يضطر اليه لا بد منه والنافع ما يفيد كما لا يمكن
الغنى عنه **قوله** اما الضرورة فلسببين اي الضرورة تثبت لامرين احدهما ان يكون قريبا من الاعضاء حتى اذا فقدت
الغذاء الوارد والهيأ المجهول حدنا اي الاجل احتباس مدده وانقطاعه من المعدة والكبد او لاسباب تعرض مع عدم
انقطاعه منهما كسدة تقع في العروق فتلت قوى الاعضاء بحرارتها الغريزية على ذلك البلغم الذي عنده
وانضجته وهضمته وتغذت به ولو كان في مفرغة لم يحصل هذا الغرض وتسامح الامام ههنا بان كون البلغم قريبا
الى الاعضاء لا يكفي في اقبال قوى الاعضاء اليه حتى لا يحتاج الا ان يقول البلغم انهضم بعض الانهضام
ونضجته تماما لان حصول الفعل لا يكفي فيه اعتبار الفاعل بل كما يجب فيه اعتبار حال الفاعل كذلك يجب اعتبار حال
القابل والجواب انه تم الى ما ذكره بناء القول ما بين ما افاده جالينوس فلا يصح نسبه الى نفسه بقول ونحن نقول ليس بشيء
لان الشيخ لما كان اشار اولا الى ما ذكره بقوله وهو الذي يصلح لان يصير دما لانه دم غير تام النضج لم يقل
ههنا لئلا يكون تكرارا ثم لما كان ما ذكره جالينوس من احتياج الاعضاء اليه مجملا اراد ان يفصل ذلك بانه
قد يكون متغذية وغيرها قال ونحن نقول ا. **قوله** ولما كان الحرارة الغريزية تتجوهر وتجمعه وتشيطه وما كذلك الحرارة
الغريبة قد تعفنه وتفسده وهذا الكلام لا شك في غرابته ههنا ولذلك ذكر في الحواشي العراقية انه ليس من الفصل بل

بل كان على الحاشية ثم كتب في الاصل بعد اذ لا معنى له وسيذكر الشيخ معناه في قوله وان شاركه
في ان البخار الغريزي يحيله عفنا فاسد اقال الامام ان هذا الكلام لا يليق ذكره في هذا المقام لان الشيخ
يذكر علة لعدم جعل الطبيعة مفرغة للبلغم وكونه بحيث يحيله الحرارة الغريزية عفنا لا يصلح لذلك حتى ان المرتين
يشاركانه في ذلك ولا يشاركانه في عدم المفرغة بل جعل ذلك علة لوجوب مفرغة البلغم اولى لئلا يعم ضرره جميع البدن
فذكره في هذا الموضع يكون حشوا لا فائدة فيه فقال الاستاذ ونحن نقول لا نسلم اولا انه لا فائدة فيه فان فائدته
بيان الفرق بينه وبين المرتين انما احتاج الى هذا الفرق ليقع جوابا عن سوال من يقول لا شك ان جعل
المفرغة للمرتين علته هي كونهما بحيث تعفنهما الحرارة الغريزية فلو اجريتا مع الدم في البدن كله يعم ضررهما فجعل لكل واحدة
مفرغة ليتخلص البدن من فضل المستعد للتعفن فاذا كانت علة المفرغة موجودة في البلغم وجب ان يكون له مفرغة
ايضا ولما علم الشيخ ورود هذا ذكر هذا الكلام ليكون جوابا عنه بان المقتضي لوجود المفرغة وان كان موجودا فيه
لكن وجد فيه معارض يرجح عليه مقتضي عدمها وهو انه تنضجه الحرارة الغريزية وتصلحه والمرتان لا يشاركانه في ذلك
واقول التركيب آب عن ذلك لو كان مراده منه ذلك فلا اقل من ان يقول كان الحرارة الغريزية تعفنه
وتفسده فكذلك الحرارة الغريزية تنضجه لانه يفيد ذلك على ما لا يخفى فالاولى ان يجعل جوابا للسوال وهو انه
اذا لم يجعل له مفرغة ليبث في جميع الاعضاء حتى اذا فقدت اقبلت اليه بحرارتها الغريزية فانضجته فكان الحق
ان لا يتغير عن طبعه ويكون معدا لان يصير بتصرف الحرارة الغريزية فيه دما فاجاب بانه انما كان كذلك لو كان
بحيث لا يستولي عليه ما يغيره عما هو مقتضاه لكنه ليس كذلك لانه جسم رطب مائي فكما ان الحرارة الغريزية تنضجه
وتهضمه وتصلحه فكذلك الحرارة الغريبة تعفنه وتفسده اذا كثر وعجزت الغريزية عن المقاومة بحاله لكن هذا حيث
يكون قليلا فرجح الاول عليه لان ترك خير كثير لاحتمال شر قليل شر كثير والمرتان لما لم يشاركاه في ذلك لان
الحار الغريزي لا يصلحهما جعلت لهما مفرغة دونه **قوله** والثاني اي السبب الثاني من سببي الضرورة هو ان احتياج
الاعضاء اليه انما هو لينجالط الدم فيهيأه لتغذية الاعضاء البلغمية المزاج التي يجب ان يكون في دمها الغاذي لها
والغاذي بها بلغم في بعض النسخ بلغم بالفعل على قسط معلوم مثل الدماغ وهذا اي هذا السبب او الاحتياج ثابت
للمرتين على ما ياتي وشنع الامام ههنا ايضا بانه لو لزم من حاجة بعض الاعضاء الى البلغم ان لا يكون له مفرغة
لزم من حاجة بعض الاعضاء الى المرتين ان لا يكون لهما مفرغة ايضا والعجب ان الشيخ يعترف بان هذه العلة موجودة للمرتين فقد جعلها
ههنا علة لعدم المفرغة ثبت ان العلة ما ذكره الا وجد جالينوس فانه كان الاولى له ان يكتفي بحكاية كلامه

وان لا يذكره هناك وهو ليس بشيء لما ذكرنا ان هذا التفصيل للحاجة وح لا يلزم ان يكون لكل واحد من ذلك سببا تاما
نعم المعرفة لا يقال ان المذكور افرادا مدخل في السببية لانا لا نسلم ذلك لان الاحتياج اليه تهيئة الدم لصلاحية تغذية
الاعضاء يقتضي ان لا يكون له معرفة ولذلك لا يتوجه لبسط المحتاج اليه من الرتين الى غرضهما **قوله** واما المنفعة فهي ان
يتبل اي البلغم المفاصل والاعضاء الكثيرة الحركة كي لا يعرض لها الجفاف بسبب حرارة الحركة او كثرة الحركة على ما في بعض النسخ
وبسبب الاحتكاك الذي يحصل للمفاصل بعضها ببعض وهذه منفعة واقعة في نحوم الضرورة لقربها منها او التحوم جمع نحم
وهو منتهى كل قرية وارض **قال** رح واما البلغم الغير الطبيعي **اقول** خروج البلغم عن طبعه لا يكون عن جهة الرائحة
لانه كلما برد رطب البرد يقتضي عدم الرائحة ولا من جهة اللون لان البرد يبيض الرطب وهذا يبعد المختلط منه بالغير
من اقسام النجاسة لا كالاستقراء المحققة فيكون اقسام غير الطبيعي بحسب خروجه عن طبعه في القوام والطعم او فيهما معا اما الخارج في قوامه
فينحصر في اربعة اقسام لانه اما ان يكون مختلفا فيه حقيقة او لا فان كان الاول فاما ان يظهر اختلافه عند الحس وهو
المخاطي اولا وهو الخام ان كان الثاني فاما ان يكون رقيقا جدا وهو المائي او غليظا جدا وهو الجصي المتوسط بينهما الا انه
قسما لانه يكون ح اعلى عرض القوام الطبيعي لانه لا محالة يحد طرفا في تفريط فيكون اربعة اقسام لا يقال الزجاجي من الخام
في القوام وهو ليس باحد الاربعة لانه على ما يأتي اما الخام او الجصي **قوله** فمنه فضل وفي بعض النسخ فضل منه اول الاقسام
اي من البلغم الغير الطبيعي فضل مختلف القوام عند الحس وهو المخاطي سمي به لمشابهة المخاط لانه في الاغلب يكون
مختلف القوام في الحس ومنه مستوي القوام في الحس مختلفه في الحقيقة وهو الخام وسمي به لبقائه على نجاحته ولذلك يكون ابرد
من المخاطي اصل غوصه منه في العضو لا يقال ذكر الفضل والفضل لم يكن محتاجا اليه لان غير الطبيعي لا يكون الا فضلا
والشيء لا ينقسم الى نفسه لان يراده انما كان ليصير جنسا للمخاطي والخام فكانه قال المخاطي هو الفضل المختلف القوام والخام
هو الفضل المستوي القوام ثم التقسيم ليس الى الفضل فقط بل الى الفضل المختلف القوام والى الفضل المستوي القوام لا يقال النضج
في المخاطي اكثر لاختلاف قوامه في الحس الدال على عدم النضج بخلاف الخام لتشابه اجزائه حسا الدال على نضجه
فكان مختلف القوام اولى باسم الخام لان تشابه اجزاء الخام ليس للنضج بل العدم تاثير الحرارة في شيء من اجزائه
وبقائها بسببها على الفجاجة ومنه الرقيق جدا وهو المائي سمي به لكونه شبيها به في الرقة ولذلك يكون ابرد من الجميع واسرع
تاثيرا في العضو لرقة جوهره وسرعة نفوذه ومنه الغليظ جدا الابيض المسمى بالجصي لمشابهته الجص المخلوط بالماء ويابسا
وغلظا وهو البلغم الذي تحلل لطيفه لكثرة احتباسه في المفاصل والمنافذ وتحلل لطيفه وتكثف اجزائه الغليظة
ابيض من الجميع وصف بعدم ان جميع اصناف البلغم كذلك وتحصيل هذا الصنف من استيلاء البرد وتحليل الاجزاء اللطيفة.

البلغم فهذا يكون شبيها بما لان قلة الارضية وجمود المائية يقتضيان ذلك فهذه اقسام الخارج عن القوام و اما
الاقسام الخارج من جهة الطعم فهي ايضا اربعة على الصحيح اخبرا بالحصر استقرائي بقرينة ان الخروج في طعمه اما ان يكون بدون
مخالطة او معها الثاني اما ان يكون المخالط مائيا وهو الحلو لغير الطبعي او صفراويا وشبيهها في الحرارة وهو احد قسمي المالح او سوداويا ثم
نضجها وحموضته وهو احد قسمي الحامض او بعد على نضجها وحموضتها وهو احد قسمي العفص والاول اما ان يكون بسببه حرارة قوية
من حدة وهو القسم الآخر من المالح او نسبية وهو القسم الآخر من الحامض او برودة وهو القسم الآخر من العفص فيرجع جميعها
الى اربعة ولا يكون سبب الخروج من الطعم مجرد الرطوبة او اليبوسة لانهما بمجردهما لا يوجبان الا رقة القوام وغلظه
وهما من اقسام الخارج في القوام وقد ذكرهما لا يقال الحرارة والبرودة ايضا يوجبان رقة القوام وغلظه
ولم يذكرهما هناك لان ايجابهما لهما ليس بالذات بل بواسطة ايجابهما تفرق الاجزاء وجمعها بخلاف ايجاب
الرطوبة واليبوسة لهما فانه بالذات **قوله** ومن البلغم صنف **مالح** وهو احر ما يكون من البلغم و ايبسه واجفه هذا
احد الاقسام الاربعة الخارجة من جهة الطعم وجعله ايبس واجف لاينافي ماذكرنا من ان جميع اقسام البلغم بارد رطب
لان الحكم بكونه باردا رطبا انما هو بالنسبة الى غيره و يبسه وجفافه انما هو بالنسبة الى سائر اقسامه **قوله** وسبب كل ملوحة
اي هذا البلغم انما يصير مالحا لان كل ملوحة فرضت بسبب وهو ان يخالط رطوبة مائية قليلة الطعم او عديمته اجزاء
ارضية محترقة يابسة المزاج مرة الطعم بالاعتدال وان مخالطة المائية بها ان لم يكن باعتدال مررت ومن هذا اي
ومن هذا السبب اي الاختلاط يتولد الاملاح في معادنها وتملح الماء في مقاربا كما في البحار ومجاريها وما يدل على ان
فما يصير بالطبخ ملحا او ماء كالملح هو انه لو يوخذ من الرماد او القلي او النورة او غير ذلك من الاجسام المحترقة مقدارا
ويطبخ بالماء ويصفى ويغلى ذلك الماء حتى ينعقد او يترك بنفسه من غير اغلاء لينعقد يصير ملحا على ما تحقق بالتجربة فكذلك
البلغم الرقيق الذي لا طعم له كالمسيخ او الطعم قليل غير غالب كالرقيق الواقع في عرض الطبعي قبل ان يصير سيما
اذا خالطه مرة مرة يابسة بالطبع محترقة مخالطة باعتدال ملحته وسخنته وفي بعض النسخ سخنته والاول اولى لئلا يلزم التكرار
وانما قال مرة مرة لئلا يحمل على السوداء لاطلاق المرة عليها لان حدوث هذا البلغم انما يكون من مخالطة الصفراء له
وانما قال مخالطة باعتدال اذ لو كثرت المرة صار صفراويا محية على ما ياتي ولو كثر البلغم لم يصر مالحا ولم يتعرض المالح الحادث
بدون مخالطة بل لا زنفسه لانه يرجع بالحقيقة الى ان حصوله ايضا بسبب مخالطة اجزاء محترقة يابسة برطوبة مائية
ان تلك الاجزاء حصلت منه ويعلم ذلك من قوله واما جالينوس فقال ان هذا البلغم يملح لعفونة او لمرة
خالطته يعني انه ذكره بعيدا من مطلق العفونة يصير سببا لحدوث البلغم المالح وكذا مخالطة المائية وليس كذلك

بل العفونة وانما يحصل مما يحدث فيه الاحتراق والرمادية في الطبع المحترق منه رطوبة التي بقيت فيه وكذا المائية التي
لا يحدث الملوحة وحدها ايضا اذا لم يقع بسبب الثاني اي ما لم يخالطه اجزاء محترقة فلسبب امر واحد وهو مخالطة الاجزاء
المحترقة بالرطوبة ونسبه ان يكون جملة والقاسمة في كلام جالينوس للواو الواصلة جعله آخر بدون الهمزة ووقع زيادتها
من الناسخ او يكون الكلام لا لان مجموع الامرين اعني العفونة والمائية يكون موجبا للملوحة لا لكل واحد وعلم
انه لا يريد بالعفونة ههنا تكيف الجسم الرطب بالحرارة بحيث لا تفنى من رطوباته شئ على ما ذكر في الاسباب لانها
بهذا التفسير لا يحدث الاحتراق والرمادية بل ما قال جالينوس ارادها الاحتراق لانه يستعملها بمعناه ولكونها
مبدأ له بهذا التقدير كلامه والحق ان المائية وحدها يصير سببا للملوحة اذا كانت مالحة بنفسها كالبول والعرق والدمع
وقد صرح به جالينوس بقوله البلغم المالح اما لامر عرض له في نفسه وهو ان يعفن او يستولي حرارة غريبة عليه فيحرق بعضه
ويختلط ذلك بالباقي فيحدث الملوحة او لامر يخالطه وهو قسمان لانه اما صفراء قليلة المقدار او مائية كالبول **قوله**
ومن البلغم **حامض** هذا قسم آخر من غير الطبعي الخارج من جهة الطعم وبيانه ان الحلو كما هو على قسمين حلو لامر في ذاته
وحلو لامر غريب مخالط له كذلك الحامض على قسمين احدهما ما يصير حامضا بسبب مخالطة شئ غريب هو السوداء الحامض الذي
سنذكره وانما نسب السوداء الى الحامض مع انها باقسامها حامضة لان قسما منها وهو الذي لم ينضج بعد يكون الى
العفوصة ولم يوصف بالصفة لان ارادة الخلط او نظرا الى المبتدأ الذي هو كناية عن الشئ **قوله** والثاني لسبب امر يحدث
في نفسه وهو ان يعرض للبلغم الحلو او ما هو في طريقه ما يعرض لسائر العصارات الحلوة من الغليان ثم الحموضة ثم التحمض تعبيرا
هذا لكن المذكور هو احد سببي ما يصير به حامضا وذلك لان البلغم الذي يصير حامضا لامر يعرض في نفسه ان كان
حلوا فحدوث الحامض منه تارة يكون من فعل الحرارة فانها اذا كانت اقوى من الحرارة الغريزية التي في الحلو اوجبت
له الغليان وحللت حرارته الغريزية وجذبتها الى نفسها بسبب المجانسة فيستولي عليها البرد ويحمض على ما عليه حال
العصارات والربوب والخمور في صميم الصيف وتارة يكون من فعل البرودة فانها اذا قويت قهرت حرارته الغريزية
واطفأتها فحمض على ما عليه الربوب والخمور في صميم الشتاء وان كان قبلها قد وقع فيه بفعل الحرارة الغريزية حينئذ
فعله الى الطبعي منه لانها اذا لم يتمكن من تمام فعلها الى ان يعرضه بذلك بقبول البرد فيحمض فما ذكره الشيخ هو السبب
الاول هذا وتشبيه البلغم الحامض في انقسامه الى قسمين بالبلغم الحلو ايضا ليس على ما ينبغي لان الحلو قسمته
ليس غير الطبعي بل احدهما وهو ما يصير حلوا لمخالطة والآخر حلو الذات لا لامر يحدث في ذاته كما يحدث للبلغم
صيرورته حامضا **قوله** ومن البلغم ايضا **عفص** معناه هذه الحال اي المذكورة في الحامض فانه

فانه ربما كانت عفوصته لمخالطة السوداء العفصة اى حتى لم ينضج فان طعمه يكون الى العفوصة بان خالطت البلغم افادته ذلك وربما

كانت عفوصته بسبب برودة فى نفسه تبرد اشديدا فانه يستحيل طعمه من الحلاوة الى العفوصة لجمود مائيته بسبب البرد الشديد

واستحالتها الى الارضية قليلا لليبس المائية مستحالته الى الارضية بان يكون قليلة اذ لو كانت استحالتها اليها كثيرة

لخرج عن اقسام البلغم **قوله** فلا يكون الحرارة الضعيفة انه تنضجه والا القوية نسخه اى فاذا جمدت مائيته بسبب البرد الشديد

واستحال الى الارضية لاجل اليبوسة فلا يكون هناك حرارة ضعيفة لتغليه فتحمضه ولا قوية لتنضجه فيحدث شىء يحمى العفوصة

ولذلك يكون الثمار فى مبادى الظهور عفصة اذ يكون لتبردها كثيفة قليلة المائية ولم يعمل فيها حرارة ضعيفة

لتحمضها ولا قوية لتنضجها **قوله** ومن البلغم نوع زجاجى هذا هو الخارج عن طبعه فى قوامه وطعمه اما خروجه عنهما فى قوامه

فلانه ثخين غليظ يشبه الزجاج الذائب فى لزوجته وثقله واما خروجه عنهما فى طعمه فلانه ربما يكون حامضا وربما يكون

مسيخا ويشبه ان يكون غليظ من المسيخ هو الخام اى يستحيل الى الخام لان اجزاءه وان كانت مختلفة فى الحقيقة

فهو الخام والا اذا اختلفت استحال اليه وهذا النوع من البلغم اى المسيخ هو الذى كان مائيا فى اول الامر باردا

ولم يعفن بحيث تتغير طعمه ولم يخالطه شىء يغيره بل بقى محقونا او محنوقا او مختنقا على ما فى النسخ حتى غلظ فتحلل لطيفه وازداد

برد الكثافة فقد تبين ان اصناف البلغم الفاسد من جهة طعمه اربع مالح وحامض وعفص ومسيخ وفى بعض النسخ

بدل مسيخ حلو والصواب الاولى لان الحلو ليس بفاسد من جهة الطعم **وقيل** المسيخ هو الذى لا طعم له فلا يجوز عده

من اقسام الخارج من جهة الطعم فالصواب الحلو **والجواب** عنه بوجهين الاول ان الطعم ما يحكم به الذائقة والمسيخ

كذلك الثانى انه لم يجعل المسيخ من اقسام ما له الطعم ليلزم كونه ذا طعم بل من اقسام الفاسد من جهة الطعم وهو كذلك

لا الحلو قيل ان نوعا من الحلو غير طبيعى على ما صرح فكان الحق ان يجعل اقسامه خمسة واجاب عنه الامام بانه انما لم يجعل

منها لان تلك الحلاوة ليست مما لذلك البلغم بل للدم المخالط ثم قال بعد ان طول بما لا طائل تحته

والاولى ان يجعل اقسامه خمسة وضعفه ظاهر اذ لو لم يعتبر الطعم لكون غيره لم يعد الحامض لقسمية منها وقال الاستاذ

انه لم يقل ان اقسام الغير الطبيعى من جهة طعمه اربعة بل قال اقسام الفاسد من جهتها اربعة والفاسد اخص من غير الطبيعى

لان الفاسد ما له شدة غائلة والحلو منه لمخالطة الدم لا شر فيه ولا غائلة له فلا يكون فاسدا الا ان الدم

الطبيعى اذا خالط البلغم التفه الذى هو اصلح اصناف البلغم الغير الطبيعى يكسر غائلة برده وبهيئه للنضج فلا يكون

فاسدا او نعكس على ما ينبغى لان كل ما خرج من طبيعته يقال انه فاسد سواء عقب شرا او لا واثبات الوسطة

بين الطبيعى وغير الطبيعى خروج عن اصطلاح القوم ولان التفه بلغم فاسد والدم الذى يخالطه ويجعله حلوا لا يلزم

ان يكون بحيث يصلح مثل الاولى في الجواب ان يقال انه لما لم يكن فساده من جهة كونه حلوا لكون الطبيعي ايضا كذلك بل لكونه تفها وكان لتفه معدودا في الاقسام لم يحتج الى ذكره والغرض من ذكره ههنا انما كان لشمول الحكم على كل ما كان حلوا منه بالطبيعي **قوله** من جهة قوامه رقته اي قد تبين ايضا ان اصنافه من جهة قوامه رقيقة اي وزجاجي مخاطي ويسمى الخام في افراد المخاطي وفي بعض النسخ من جملة الزجاجي بهذه النسخة اختارها صاحب الذخيرة وقال الخونجي يجب العدول عنها لما سبق من قوله ويشبه ان يكون المسيخ منه هو الخام وعلى ان النسخة الاولى مع انها سالمة لما في الشفاء يلزم التناقض لان المخاطي هو ما يكون مختلف القوام في الحس والخام ما يكون غير مختلف القوام في الحس فهما ضدان متباينان فكيف يكون احدهما داخلا في الآخر والحق ان النسختين صحيحتان اما الاولى فلان معنى قول الشيخ والخام في افراد المخاطي هو انهما وان جعلا قسمين لكنهما بالحقيقة يرجعان الى واحد لاشتراكهما في ان كل واحد منهما مختلف القوام في الحقيقة ح لا يتجاوز الاقسام عن اربعة واما الثانية فلان لكون الغليظ من المسيخ هو الخام انما هو على الظن بقوله ويشبه ان يكون الغليظ من المسيخ هو الخام فان تحقق هذا فالخام من جملة الزجاجي ويبقى الاقسام اربعة ايضا **قال** رح واما الصفراء **اقول** الصفراء ايضا منها طبيعي وهو الذي يتولد في الكبد مع تولد الدم ومنها فضل غير طبيعي وهو الذي لا يكون كذلك **قوله** والطبيعي منها رغوة الدم فيه تجوز لان رغوة كل شيء اجزاء لطيفة منه خالطتها اجزاء هوائية والصفراء ليست اجزاء لطيفة للدم خالطتها اجزاء هوائية بل هي رغوة الكيلوس المنطبخ في الكبد لكن لما كانت نسبتها الى البقية الاخلاط كنسبة الرغوة الى بقية الاركان كانت طافية عليها فكانت كرغوة الدم وهو اي الطبيعي منها احمر اللون ناصع اي خالص الحمرة بحيث يقرب الى صفرة كشعر الزعفران لا الى قتمة لزيادة لطافته على الدم والجسم اذا لطف ورق قاربت الاشفاف فقربه من الجوهر الهوائي فكان نفوذ البصر فيه اكثر وقول ابي سهل ان لون الطبيعي منها اصفر لا ينافي هذا اذ الاحمر الناصع الشبيه بشعر الزعفران هو الاصفر ولا حاجة الى تطويلات ذكرها الشارحون في الجمع بينهما مع ان شيئا منها لا يتم واما قول الامام فهذا مشكل لان الكل اتفقوا على ان البول الاصفر ادل على الحرارة من الاحمر ومعلوم ان ذلك انما حدث من مخالطة هذه الاخلاط واذا كان لون الصفراء الخالصة الحمرة لم يكن ذلك من الاصفر فكيف يكون ادل على الحرارة فهو سهل لان لون الصفراء الخالصة ليس الحمرة المطلقة ولا الضاربة الى القتمة بل الحمرة الناصعة الشبيهة بشعر الزعفران في اختلاطها بالبول لا يجعله احمر مطلقا ولا ذا قتمة بل احمر ناصعا ضاربا الى صفرة زعفرانية فيكون لا محالة ادل على الحرارة من الاحمر الدال على اختلاط مائية الدم **قوله** وخفيف مائل لما نعته فلغلبة النارية فيه ولذلك تعلو الجميع واما حرارته فلافراط طبخه وكثرة تولده من الاغذية الحارة اليابسة وفي

١٣٦

وفي الاوقات الحارة اليابسة وفي تولده علل حارة يابسة لا لطفانها بالبرودة والرطوبة **قوله** وكلما كان اي الطبعي منها اسخن فهو اشد حمرة قيل لان الاحساس لشدة حرارتها يكون لشدة التصاقه بالعضو وذلك انما يكون لكثرة اختلاط الدم به فيكون لا محالة اشد حمرة وليس بشيء لان الكلام في الطبعي بدون اعتبار مخالطته بالدم ولصوقه بالعضو وقيل المراد من كونها اشد حمرة ليس مطلق الحمرة بل الحمرة الناصعة وهو كذلك لانه كلما كان اسخن مزاجا كان اشد حمرة ناصعة لان ما فيه تعلق بسبب شدة الحرارة في الطبع فيشتد حمرته المختصة به وليس بشيء والظاهر ان المراد من شدة الحمرة بعد كونه احمر ناصعا الحمرة التي تعلق نصوعها بل انما يكون الاسخن اشد حمرة لان الحرارة اذا بلغت النهاية طلبقها اقتضى اصفرار لونها وايضت كيفيتها اقتضى النقصة فيصير اشد حمرة **قوله** فاذا تولد اي الطبعي منه في الكبد انقسم قسمين فيذهب قسم منه مع الدم ويصفي اي يتوجه ويجلب قسم منه الى المرارة والذي يذهب منه مع الدم ينفذ ويذهب معه لضرورة ومنفعة وقد عرفت الفرق بينهما اما الضرورة فليخالط الدم في تغذية الاعضاء التي تستحق ان يكون في مزاجها او في غذائها على ما في بعض النسخ جزء صالح منه بحسب ما يستحقه من القسمة مثل الرية وفي بعض النسخ بحسب الواو فيكون المبتدا محذوفا اي ولذلك يكون بحسب ما يستحقه هذا قول جميع الاطباء وقال ابن ابي صادق ان كلامهم سهو فيه لان العضو الذي ذكروا ان الصفراء تخالط الدم لتغذيته ليس الا الرية وهو باطل لانها تغتذي بدم شرياني لطيف وهو ضعيف لان غنداره بدم شرياني لا ينافي ان يكون مع قسط من الصفراء واما المنفعة فلانه يلطف الدم بترقيقه اياه وتحدته وتنفيذه في المسالك الضيقة لا يقال ان منفعة الصفراء اذا كانت ترقيق الدم ومنفعة السوداء التغليظ على ما ياتي فيتعادل ما يكتسب الدم من رقة القوام من الصفراء بما يكتسبه من غلظ القوام من السوداء ويعود الى قوامه الطبعي فيبطل المنفعتان لان ذلك انما يلزم لو كان قوام الدم الطبعي بحيث يستغنى مع بقائه عليه من كل منهما في التغذية وغيرها وليس كذلك لان قوامه الطبعي غليظ جدا بالنسبة الى بعض الاعضاء ورقيق جدا بالنسبة الى بعضها فيحصل لكل منهما فائدة ويندفع مفسدة والاحسن ان هناك ما يقوم بصرف كل منهما الى ما هو محتاج اليه **قوله** والمتصفي منه اي الذي يتصفى من الطبعي الى المرارة انما يتصفى ويتوجه اليها لضرورة ومنفعة اما الضرورة فاما ان يكون بحسب البدن كله او بحسب عضو منه اما التي بحسب البدن كله فهي تخليصه من الفضل وذلك لانه لو لم يتوجه اليها وبقي مع الدم افسده لانه زائد على المقدار الذي يجب ان يكون معه فيكون فضلا والدم متوزع على جميع الاعضاء فيتوجه الزائد منه الى المرارة وتخليص الاعضاء من الفضل وقيل تخليصه من الفضل هو انه يلذع المقعدة فيحس بالحاجة

حتى يرتفع الفضل وتخليص البدن منه ليس بشئ لانه تسم علة التصق الى ضرورة ومنفعة توجب ان يكون كلواحدة منهما محتجز
عن الاخرى وهذا يأتى فى المنفعة فلا يكون من الضرورة وقيل ذلك ان استغنى منه الدم لو بقى محتبسا
فى الكبد اوغيرها من الاعضاء لاورث ضررا بكيفيته وكميته لا يمكن تداركه ومع ضرره هذا يفوت منه فائدة متوقعة
عند انصبابه الى المرارة وهذا ايضا ليس بشئ لانه يفيد تخليص ذلك العضو الذى احتبس فيه لا تخليص البدن
واما الضرورة التى هى بحسب عضو من البدن فهى انه توجه الى المرارة لتغتذى بها قال الامام هذا ناقض ما ذكره
فى كتاب الحيوان من الشفاء من ان المرارة والمثانة يشتركان فى ان كلواحدة منهما لا يأتيه غذاؤه من الفضل
الذى يسيل اليه لان جرم كلواحدة منهما عصبى والمرارة يأتيها جوهر لطيف صفراوى بعيد عن مشاكلتها والمثانة
يأتيها جوهر رقيق بعيد عن مشاكلتها وقد سبقت الكلية الى استخلاص ما فيه من الجوهر الغذائى وكلواحدة منهما يأتيه
غذاء مشاكل له من عرق ومع ذلك خالص لا شوب معه لان مسالكها ضيقة فلا تسع الفضل ولذلك
كلواحدة منهما عرق آخر للغذاء فالمرارة يأتيها الى عنقها عرق غير ضارب من مقعر الباب وعصبة تجيبه
من الكبد ومما يلى الكبد عرق ضارب محسوس ظاهر من شعبة ما يلى الكبد وذلك كله يحيى المرارة من جهة العنق
الجاذب ثم يتفرق وهذا صريح فى ان المرارة لا تغتذى من الصفراء ويمكن ان يقال ان قوله ههنا لتغتذى بها الا
ان لا يكون غذاؤها الى الصفراء وقوله فى الشفاء المرارة لا تقتضى مما يأتيها من الفضل لا تقتضى ان لا يكون
مع غذائها شئ منها فيكون المراد انها لا تغتذى بمجرد ما يأتيها من الفضل بل الا بما من دم يخالطه وتغتذى
بالمجموع وذلك لم يأت ايهامن الطريق الذى ذكره فلا يلزم التناقض **قوله** واما المنفعة فمنفعتان اى المنفعة
التى فى توجه ما يتوجه الى المرارة اثنان احديهما انها تغسل الامعاء من الفضل والبلغم اللزج الذى يترقى
بسطوحها من الثقل عليها والثانية انها تلذع عضل المقعدة لتحس بالحاجة على بناء المجهول اى ليشعر الحاجة محسوسة
او على بناء الفاعل اى ليحس كلواحد من المعاء وعضل المقعدة بالحاجة فيحتاج الى الاحساس بالحاجة الى النهوض
للتبرز اى الى الخروج للبراز ولذلك اى ولاجل ان النهوض للتبرز ودفع الفضل يتوقف على لذع الصفراء
للامعاء ربما عرض قولنج بسبب سدة تقع فى المجرى المنحدر من المرارة الى الامعاء انما قال بما اذ ربما لا يؤدى
تلك السدة الى القولنج وهو على كل تقدير يقتضى عدم انصباغ البراز دفعة الا اذا وقعت بين الكبد والمرارة
فانها لا تقتضى ذلك دفعة بل بالتدريج **واعلم** ان الاطباء اختلفوا فى ان الذاهب مع الدم اكثر والواصل
والتصق الى المرارة والحق ان الاول اكثر لان ما يصرفنا اكثر والثانى صرح لانه يكون اقوى فى الغسل واللذع قال

قال رحمه الله واما الصفراء الغير الطبيعي **اقول** انما لم يقسمها من جهة الطعم والقوام كما قسم البلغم لان جميع اصنافها مر ورقيق السنوفلا يظهر في طعمها وقوامها اختلاف يعتد به وقسمها من جهة السبب لان التقسيم باعتباره يتناول ما تقسم من جهة اللون وغيره فالسبب المخرج لها عن طبيعتها اما امر غريب يخالطها او امر في نفسها يصير في جوهرها غير طبيعية والقسم الاول على قسمين الاول ما يكون المخالط لها هو البلغم وهذا القسم معروف مشهور لكثرة وجوده وكثرة ما يخالطه وهو البلغم وتولده في اكثر الامر يكون في الكبد وان كان تولد البلغم في المعدة اكثر لان تولد الصفراء فيها نادر وما ينصب اليها من المرارة قليل ولسعة تجويفها يكون ما ينصب اليها متميزا من البلغم فلا يختلطان بحيث يرتفع الامتياز ولا كذلك الكبد فان الاخلاط كلها تتولد فيها وتكون مجاريها ضيقة جدا فانما يكون فيها من الاخلاط اختلاطا بحيث يرتفع الامتياز وانما قال في اكثر الامر لانه قد يتولد في المعدة ايضا والثاني ما يكون المخالط له السوداء وهو اقل شهرة من الاول لندرة وجوده وسبب قلة السوداء في البدن لانها لثقلها لزوجتها وبلبة ارضيتها فكلما تمتزج بالصفراء لرقتها وطلبها الصعود وانما حصر المخالط في البلغم والسوداء ولم يذكر الصفراء والدم والمائية اما الصفراء فلانها ان كانت طبيعية فهي التي فسدت بسبب في نفسها فكان هذا في الاخلاط امر غريب تكامل التي فسدت لمخالطة اخلاط اخر فالكلام فيه كالكلام في هذا واما الدم فلانه ان كان قليلا فاذا امتزج بالصفراء انقلب الى طبيعتها وان كان كثيرا لا يصير صفراء بل دما صفراويا واما المائية فلانها لثقلها وعدم اللزوجة لا تخالط الصفراء الطبيعية لخفتها وميلها الى الصعود وان خالطت كان ذلك في غاية الندرة فلم يعتبر لذلك **قوله** المعروف اي القسم الاول من هذين القسمين الذي هو الاشهر والاعرف ينقسم الى قسمين المرة الصفراء والمرة المحية وذلك لان البلغم الذي يخالطها ان كان رقيقا فالحادث منه هو الاول وان كان غليظا فالحادث منه الثانية الصفراء الشبيهة بمح البيض وهذا التفسير يكون في اكثر النسخ ويعلم منه وجه تسميتها بالمحية واما تسمية المرة الصفراء بها مع ان هذا الاسم يتناول جميع اصنافها فلانه لما كان اكثر الوجود لكثرة البلغم الرقيق وكان اكثر ما يخرج بالقيء ظن ان الصفراء هو هذا الصنف فخص باسمها او لان لونه لما كان اصفر من باقي الاصناف لاقتصار مخالطة البلغم الرقيق بالصفراء وذلك خص باسمها **قوله** واما الذي هو اقل شهرة اي القسم الثاني الذي هو اقل شهرة من الاول فهو الذي يسمى صفراء محترقة وحدوثها على وجهين في بعض النسخ واما الذي هو اقل شهرة فحدوثه على وجهين لان تلك السوداء يجوز ان يتولد من نفس الصفراء ويرد عليها من خارج والاول يكون بان يحترق الصفراء في نفسها حتى يحدث فيها رمادية ويصير سوداء ويختلط بالاجزاء اللطيفة الصفراوية بحيث لا تميز اللطيفها من رماديتها بل تحبس رماديتها فيها ولا تبرأ منها وهذا اشتراه من القسم الثاني لحدوثه من السوداء الاحتراقية التي كانت صفراء وهذا السوداء ارواح افساجها لما يأتي وعلى النسخة الثانية يكون بهاء هذا القسم يسمى صفراء محترقة وهذه اولى للظهور حدوثها من سوداء

حدثت من الاحتراق والثانی ان یکون السوداء وردت علیہما من خارج فحمی الطباء وہو اسلم من الاول لما علمت والاکثر ایضاً
لان احتراق الصفراء بحیث یحترق بعضها دون بعض فما دون رماد ما اللطف منہا اذ حصل فیہا احتراق منہا بحرث من
عن کونہا صفراء بل صارت سوداء ولون ہذا الصنف ای الذی یخالطہ السوداء القسمیہ احمر لکنہ غیر ناصع ولا مشرق
بل اشبہ بالدم اما کونہ احمر فظاہر لانہ لون الصفراء واما کونہ غیر ناصع ولا مشرق فلان السوداء یمیل الی السواد ولا
الناصع اذ اخالطہ السواد فیمیل الی الاشراق فیہا ومال الی الکدورۃ واما انہ اشبہ بالدم فلان الدم متوسط بین الصفراء و
والسوداء فی اللون ولذلک اشبہ الدم ایضاً فی القوام لتوسط قوامہ بین رقۃ الصفراء وغلظۃ السوداء لکنہ بالنسبۃ
یکون ارق من الدم لان السوداء وان کانت غلیظۃ لکنہا فی ہذا الصنف قلیلۃ اذ لو کانت کثیرۃ لعدت
من اصنافہا **قولہ** وقد یتغیر ہذا عن لونہ ای ہذا الصنف قد یتغیر من لونہ لاسباب ہی ان یکون المخالط من السوداء
احتراقیاً لا رمادیاً او یکون کثیراً فیمیل الی السوداء ویکون طبیعیاً ولکن فیمیل الی الدکنۃ وعلی ہذا اللون بحسب لون
اصنافہا **قولہ** واما الخارج عن الطبیعۃ فی جوہرہ ہذا ہو الشق الثانی من التقسیم الاول للصفراء الغیر الطبیعیۃ و
ما یخرج عن طبیعتہ بسبب فی جوہرہ وذلک لا یجوز ان یکون ببرودۃ لاستبعاد ان یعرض للصفراء برد یکیفہا ویجمد
حرارتہا ولا رطوبۃ ویبوسۃ فانہما لیسا فاعلتین بالذات ویستعد استیلاء الرطوبۃ بحیث تغمرہا ولا تبقی حرارتہا
واستیلاء الیبوسۃ بحیث لا تبقی سیلانہا وان تعرض شیء من ذلک یکون فی غایۃ الندرۃ والشیخ انما یعتبر الاقسام
التی تکون بحسب الغالب فتعین ان یکون حرارۃ ولا یجوز ان یکون غریزیۃ لان الحرارۃ الغریزیۃ لا تتجاوز فعلہا الامر الطبیعی
فہی غریبۃ والمادۃ القابلۃ لہا یستبعد ان یکون البلغم والسوداء حتی اذا اثرت فیہا تجعلہا صفراء لان السوداء اذا نفذت
فیہا الحرارۃ القویۃ لا یمکن ان یصیر صفراء لانہا یستحیل الی الارضیۃ لا محالۃ وکذا البلغم الاعلی الندرۃ وقد عرفت
انہ یعتبر الغالب فتعین ان یکون دماً او صفراء ومن الاول یحصل قسم واحد ومن الثانی قسمان والی ذلک اشار
بقولہ فمنہ ما تولد اکثر ما یتولد منہ فی الکبد ومنہ ما تولد اکثر ما یتولد منہ فی المعدۃ والذی یتولد اکثر ما یتولد
فی الکبد صنف واحد وہو اللطیف من الدم اذا احترق الذی کثیفہ سوداء وتمیز ذلک اللطیف منہا
فیکون ہو صفراء وکثیفہ سوداء الا ان یکونا بحیث یحصل منہما صفراء والا کانت ما خرج عن طبیعتہ الی الکلیۃ
سوداء وقائل احترق یجوز ان یکون ضمیر الدم والذی کثیفہ سوداء صفۃ للطیف وان یکون الذی ہو الفاعل
وانما کان تولد ہذا فی الکبد اکثر لشدۃ استیلاء حرارتہا علی الدم بسبب تفرقہ فی مسالکہا الضیقۃ **قولہ** والذی
تولد اکثر ما یتولد منہ فی المعدۃ اشارۃ الی قسمین یحصلان من صفراء احدہما کراثی والآخر زنجاری وانما کان تولدہما

تولدها في المعدة اكثر مع ان تولدها من المني على ما يأتي وهو انما يتولد في الكبد على ما مر لان المني ان كان يكثر تولده في الكبد الا ان وجوده

في المعدة اكثر وذلك لان الكبد بسبب ضيق مجاريها لا تتولد فيها بل يندفع بجانب المعدة **قوله** والاشبه اي الاقرب في تحقيق كيفية تولدها

لكن الاشبه ان يكون الكراثي يتولد من احتراق المني ان يحترق لطول مكثه منها بعضه ويسود ويخالطه الباقي وهو اصفر فيتولد منهما الخضرة

لان هذا اللون مركب من السواد والصفرة وقيل قد يتولد الكراثي في المعدة التي الطفت انصب من السوداء الى فم المعدة ليعينه بحموضتها

بالمني وقال صاحب الكامل وغيره يتولد من انصباغ المني باستعمال البقول وهذا اقل مرارة من الثاني والثاني من الثالث واما

الزنجاري فالاشبه ان يكون تولده من الكراثي اذا اشتد احتراقه حتى فنيت رطوباته واضرب الى البياض بسبب الجفاف لان الحرارة

اذا اثرت في جسم رطب تحدث فيه اولا سوادا ثم اذا عملت اي طفقت تفني رطوبته فينسلخ عنه السواد واذا اثرت في

افناء رطوبته بقيته على ما هو شأنها في الرطب الرطبات يتجزأ ولا ثم يبرد وذلك لان الحرارة تفعل في الرطب سوادا بسبب تحليل

رطوباته وتصعيد اجزائه المشفة حتى تبقى الكثيفة كما نشاهد في الاشربة لو احترقت وبشرة الانسان اذا اثرت فيها حرارة

الشمس وتفعل في اليابس البياض بتفريق اجزائه وتصعيد ما هو قابل وتكثير سطوح الاجزاء الباقية منه المقابلة لانعكاس النور

من بعضها الى البعض كما يشاهد في الاملاح والاصباغ والبرودة تفعل في الرطب بياضا بانجماد اجزائه واحداث فرج فيما بينها

يملأها الهواء كما نشاهد في الثلج والاجسام المنكرجة وتفعل في اليابس سوادا بتكثيفه واخراج ما في خلله من الهواء كما يشاهد في الزرع

اذا اصابه البرد وقال الكرماني حين ان الحرارة من شأنها التفريق بين المتضادات فاذا عملت في الرطب ميزت الاجزاء الارضية

المائية فترسبها فتجتمع وترى على لون الارض وهو السواد واذا عملت في اليابس ميعته بتفريق الاجزاء وهو علته البياض

منها والبرودة اذا عملت في الرطب جمعت بين اجزائه المختلفة فبيضت واذا عملت في اليابس سودت لان اليبوسة

تفرق بين تلك الاجزاء الغريبة فيسود وهذا مبني على ان لون الارض السواد ولا يتم لان البسيط لا لون له ثم قولهم

ان البرودة اذا عملت في اليابس سودت لان اليبوسة تفرق تلك الاجزاء غير منتظم اذ الكلام في البرودة لا اليبوسة

وقال القرشي ان الحرارة عندما تستعمل على اجسام رطبة تحدث فيها دخانية والدخان لونه يميل الى السواد واذا برد

تحدث فيها البياض لمجسها الاجزاء الهوائية وهو لا يتم الا بعد ان يتبين في الاول بانه صيرورة لون

الدخان اسود وليته احتباسه في تلك الاجزاء وفي الثاني لمية احتباس الاجزاء الهوائية فيها وقال

الخونجي الاولى في هذه الامور التعويل على الاستقراء كما ذكره الشيخ في تقحم المطلب وترم الغيم وهذا المعول من تحقيق

بل الاحق الامر في حدوث الالوان تحقيق ذلك ايضا فنشير اليه اعلم ان السبب في حدوث الالوان الشفيف

والكثافة والنور والظلمة والبياض يحدث من اختلاط اجزاء متصغرة لها سطوح مختلفة ينعكس عليها النور

من بعض سطوحها الى بعض ومما يعتبر ذلك في ماء الزجاج فان شعاع الشمس اذا وقع على ما ارتفع من الغبار او البخار وانعكس من
بعض الاجزاء الى بعض ابيض الافق واذا وقع بعضها فوق تلك الطبقة مع ان الشعاع يقع عليها لقلة الاجزاء البخارية بينها كان ازرق
الشعاع صفرة الافق ثم احمر وينعكس ذلك الشفق والسواد يحدث من الكثيف المعرت ثم النور ويعتبر الزجاج وبعضه فان الزجاج
لما كان فيه قوة النفوذ للحدة نفذ في البعض قوة البعض فاذا انطفأ نفذت اجزاء الزجاج في خلل اجزاء البعض لقوة نفوذه وضعفها
بعض لقوة قبضه فخرج ما في خلله من الهواء المشف وخلص الكثيف فاسود المجتمع منهما واذا احتقنت ذلك وقت سبب ابيضت
الحرارة في الجسم الرطب السواد وفي اليابس البياض امر اشد البرودة لضده ذكر **قوله** وهذا ان يكون منشأ في الكراثي والزنجاري
اي الحكم بتولد الكراثي من المحي والزنجاري من الكراثي على سبيل الظن والتخمين لا الجزم واليقين لاحتمال ان يكون مع كل
من غير ذلك وقال الاستاذ هذا الكلام لم يكن محتاجا اليه لانه يعلم من قوله ويشبه ان يكون كذا ثم ان احتمال حصولهما من
غير ذلك لا ينافي الجزم بحصولهما مما ذكر وليس على ما ينبغي لان قوله ويشبه لا يدل على ان القول منه او من غيره واحتمال
حصولهما من الغير ينافي الجزم اذا كان المراد انحصار تولدهما الا على ما ذكر وهذا النوع اي الزنجاري من انواع الصفراء الردي
والتهابا ويقال انه من جوهر السموم اما انه من انواعها فلشدة احتراقه لا يقال شدة الاحتراق يوجب غلبة الارضية
وقلة ما يقوم به الحرارة من الرطوبة فكيف يكون سخنا الى الغاية اذ سخن شديدة ولذا لفرط يبوسته واما انه وقيل من جوهر السموم
مخلوطا بيبس المنافي للحيوة ومناسبته فعله فعل السموم بالحدة واللذع فالصفراء اكثر الطبيعية على ما ذكر سبعة
اربعة ما حصل لمخالطة خلط اخر منه وثلثة ما حصل للاحتراق وقد ذكر غيره اقساما كالزبدي والزيدي والصديد
وغير ذلك وهو لم يعتبر بالندرة بعضها والشك في بعضها واورد عليه بانه حكم بان الكراثي متولد من
احتراق المحي الحاصل من مخالطة البلغم ويكون الكراثي من القسم الذي يكون خروج الصفراء من طبيعته بمخالطة خلط
لان الذي خرج لا لمخالطة وكذا الزنجاري لانه من الكراثي الذي هو من المحي واجيب بانه لم يصير الكل لمخالطة خلط
بل بالاحتراق لاستيلاء الحرارة على دهنها وضعيف لان الخروج عن الطبيعة بالمخالطة اعم من ان يكون بلا
اولم يكن ولانه اذا احترق المحي يحدث فيه لا محالة رمادية وهي سوداء يخالط الباقي منه فيصير كراثيا فيكون
لمخالطة خلط وقال السيد المحقق في جوابه ان المراد بالمخالط ما يرد من خارج وفي زمن المخالط تولدت من نفسهما وتعلل
ان يقول لا نسلم ان المراد بما ذكر ان المخالط فيهما تولد من نفسهما وسنده ما مر الى الاولى في الجواب ان يقال ان ما ذكره من كونها
ما خرج بنفسه حكاية عن سبب التقدم والحكم بتولد الكراثي من المحي والزنجاري من الكراثي منه بقوله ويشبه ان يكون الخ
قال رح واما السوداء الخ **اقول** السوداء ايضا قسمان طبيعي وغير طبيعي والطبيعي هو دردي الدم وتعكره وذلك لان

ان الطبيعي من كل خلط هو ما يتولد مع الدم في الكبد لوجود مادته في الغذاء ومادة السوداء فيه هي الاجزاء الارضية لان نسبتها
الى الاخلاط كنسبة الارض الى الاركان فتميزها عما سواها من الاخلاط يكون كتميز الاجزاء الارضية في الاجسام السائلة وذلك
اما بالرسوب بان يحرقها بثقلها وينزل كالثفل في الماء الكدر الراكد او بالاحتراق بان تصعد الطف وتبقى هي بعينها من التصعيد
كما في الطبيعي منها لا يكون الا على الوجه الاول لان اليبس المحترق فيكون على الوجه الاول اي بالرسوب والرسوب للاخلاط سوى الدم
على سبيل الرسوب الدردي فيكون هو في الدم المحمود وتعاده عكره … طعمه اي طعم الطبيعي منها طعم من الحلاوة
والعفوصة اما الحلاوة فلما اكتسبت من الدم ولما بقي فيه من الدموية واما العفوصة فلانها باردة وفعل البرد في المادة الكثيفة العفوصة
واذا كان طعمه فيما بينهما يكون حامضا لان الحموضة طعم متوسط بينهما لكنها الى الحموضة اقرب ضاربة الى العفوصة الا اذا انصب الى الطحال
ونضج فيها فانه يزيد حموضة مما كانت قبل ذلك قيل جوهر السوداء غليظ بارد والغليظ اذا كان باردا يحصل منه العفوصة والى
الحموضة اللطيف البارد بناء على القاعدة التي بني عليها امر الطعوم فاي شيء حصل الحامل للعفوصة حتى صار حاملا للحموضة
مع ان السوداء حالها كذلك يصير اغلظ والجواب انها اذا طال مكثها في مفرغها تنضج وبالنضج تلطف ولذلك قال الامام
ان التنبيه لفم المعدة على شهوة الطعام للاصحاء يكون للعفوصة السوداء ولاصحاب الشهوة الكاذبة للحموضة فبهاد الشيخ
لم يبين ههنا هذا التفصيل ولعله قال بالعفوصة ووقعت الحموضة بدلها سهوا من الناسخين وليس بشيء لان
الشيخ لم يذكر الحموضة حتى يكون سهوا بل العفوصة ولان التفصيل الذي ذكره لم يقل به احد ولو صح ما قاله لوجب ان يكون
المستعمل لشهوة الطعام العفوصات لا الحموضات والظاهر انه ليس كذلك وانما لم يذكر لونها وطبعها كما ذكر في الغير
اما اللون فلظهوره من الاسم ولان الارضية تكون مائلة الى السواد واما الطبع فلذكره ما يدل عليه من الدردي والثقل
والعكر وعفوصة الطعم فان هذه كلها تدل على البرودة واليبس ومما يدل على … سببها تولدها من اغذية باردة يابسة
وارقات … وتوليدها علامات … بالحرارة والرطوبة ومن هذا العلم فساد قول ابي سهل المسيحي ان
احر ما في البدن الصفراء ثم السوداء ثم الدم واختلف في انها اقل بردا من البلغم والحق ان بردها اقل لزيادة حرارتها
على مادة البلغم الطبيعي التي هو الحلو التفه لانه ليس الطبيعي عند الشيخ وقال ابن ابي صادق ويدل على ذلك انها متى احترق
كان نكايتها وحدتها اقوى من نكاية البلغم المحترق وحدته وليس ذلك الا لان الحرارة المستفادة من الاحتراق
انضافت الى الحرارة الاصلية فصار مجموع الحرارتين اقوى من الحرارة الحاصلة للبلغم بالاحتراق ولقائل
ان يمنع ذلك لجواز ان يكون زيادة حدتها لكونه اليبس والبلغم ارطب فيكون الحرارة الواحدة تكون تاثيرها في اليابس
اشد قوله واذا تولد اي اذا تولد الطبيعي منها في الكبد انقسم الى قسمين قسم منه ينفذ مع الدم وقسم يتوجه نحو الطحال

فقسم منه ينفذ مع الدم وقسم يتوجه نحو الطحال

والظاهر ان المنافذ مع الدم يكون اغلظ لانه انسب بما هو المقصود من نفوذه مع الدم وهو تسييره ومنعه
من السيلان ربما يستحيل الى تغذية العضو المحتاج اليه وينبغى ان يكون مقدار هذا القسم اليه اكثر من المحتاج
الى الطحال ان قضا بتغذية العضو قوله والقسم النافذ منه اى الذى يذهب من الطحال مع الدم يذهب لضرورة
ومنفعة اما الضرورة فليخلط بالدم بالمقدار الواجب اى بالقدر الواجب وفى بعض النسخ القدر الواجب وفى
الباء فى تغذية عضو عضو من الاعضاء التى يجب ان يقع فى اجزائها وفى بعض النسخ فى غذائها جزء سوداوى من
مثل العظام والغضاريف والرباطات ولم يذكرها الشيخ لكن من قال بتغذيتها للعظام قائل بتغذيتها
واما المنفعة فهى انه وفى بعض النسخ انها وفى بعضها ان يشد الدم ويقويه ويكثفه اما الشد وتقويته فاذا كان
الدم رقيقا مائعا بالنسبة الى سائر الاعضاء واما التكثيف فاذا كان المراد حبس الدم فى موضع واحد ليستحيل الى
تغذية عضو ما والقسم النافذ منه الى الطحال وهو ما استغنى عنه الدم ينفذ ايضا لضرورة ومنفعة اما الضرورة
فاما بحسب البدن كله وهو التنقية من الفضل على ما عرفت فى الصفراء واما بحسب عضو هى تغذية الطحال
فانما يقع منه تحلبها اى من الطحال اذا التغذى بما يصلح لتغذيته يتحلب وينبع شئ مما بقى الى فم المعدة لانه
احد بها ليشده ويكثفه وان فى ليه غدغدة حموضة على الجوع ويحرك الشهوة فانه وان كان قوى الحس وحس
بخلو المعدة من الغذاء والا ان هذا القدر لا يكفى فى طلب الغذاء لان كثيرا ما يتبلد الفضل لمانع لانه ملأ بها
بالرطوبات او من خارج لحرارة الهواء المقتضية لضعف الشهوة بارخاء القوى ولذلك ترى الصائمين فى البلاد
الحارة يفطرون اولا بالخل ليهيج شهوتهم قوله واعلم ان الصفراء المتحلبة الى المرارة هى ما استغنى عنه الدم
والمتحلبة من المرارة هى ما استغنى عنه المرارة وكذلك السوداء المتحلبة الى الطحال هى ما استغنى عنه الدم
والمتحلبة من الطحال هى ما استغنى عنه الطحال معنى هذا الكلام انه ما ينبع من كل منهما الى مفرغته انما ينبع بعد
ان اغتذى الدم ما احتاج اليه وما ينبع من مفرغته كل منهما انما ينبع بعد ان اخذ المفرغة ما احتاجت اليه فى التغذية
وهذا كان معلوما مما مر ولهذا قال الامام لا فائدة فيه لكنه ليس كما ذكر لانه اراد ان يذكر ان تنبيه كل منهما الى فعل اى
قوة يرجع فذكر اولا ما اشتركا فيه ثم ما افترقا به لان الفرق بين الامرين انما يحسن بعد ذكر القدر المشترك بينهما فذكر ما
به هو ان تنبيه الصفراء الاخيرة اى المتحلبة من المرارة انما يرجع الى فعل القوة الدافعة لتدفع الثفل الى اسفل
وتنبيه السوداء الاخيرة اى المتحلبة من الطحال الى فعل القوة الجاذبة ليجذب الغذاء من فوق واما تنبيها
تنبيها يرجع الى فعل الدافعة والجاذبة معا قال الشيخ وتنبيه القوة الدافعة والجاذبة ليندفع ما قال الامام

وابن المقاح من ان قوله التنبيه للقوة الدافعة والجاذبة ليس بصواب لان التنبيه انما يكون للقوة الحساسة لا للجاذبة والدافعة لانهما ليسا من القوى الشاعرة فتحتاجا الى التنبيه اذ على ما ذكرنا لا يرد ذلك لان تنبيه الحساسة في الصورة الاولى يرجع الى فعل الجاذبة وفي الثانية الى فعل الدافعة **قال** رح واما السوداء الغير الطبيعية **اقول** لما كان السوداء الطبيعية دردي الدم المحمود وثفله وتحقق الدردي انما يكون على سبيل الرسوب والثفلية بخلاف الغير الطبيعية بما لا يكون على سبيل الرسوب والثفلية بل على سبيل الرمادية والاحتراق ثم بين لمية كل منهما بان الاشياء الرطبة المخالطة للارضية تميز الارضية منها في الاكثر على جهتين اما على جهة الرسوب وهو ان تتحرك الاجزاء الارضية من تلك الاشياء الرطبة وتنزل الى اسفل كالماء الكدر اذا ترك ومثل هذا الدم هو السوداء الطبيعية واما على جهة الاحتراق بان تتحلل اللطيف ويبقى الكثيف كالحطب اذا احترق وتميزت ارضيته عن باقي اجزائه ومثل هذا الدم والاخلاط هو السوداء الغير الطبيعية وتسمى بالمرة السوداء وتميز الباعث الطبعي وانما قلنا في الاكثر لان تميز الارضية عن الرطبة قد يكون لتحلل اللطيف بسبب طول الاحتباس لا الاحتراق ولما ذكر ان تميز الارضية عن الرطبة على سبيل الرسوب انما يكون من بين الاخلاط للدم اشار الى بيان ذلك بقوله وانما لم يكن الرسوب او الرسوبي على ما في بعض النسخ الا للدم وذلك لان غير الدم ان كان هو البلغم فلا يرسب منه شيء لان الرسوب على ما عرفت يكون بتميز الاجزاء الارضية عن الرطبة والبلغم ان كان طبيعيا لزج واللزج من شانه ان يتشبث بعض اجزائه ببعض فلا يرسب منه شيء كالثقل لعسر انفصاله عنه بل يدوم مشتبكا به وفي بعض النسخ فلا يرسب منه شيء كالدهن فيكون معناه ان البلغم للزوجته لا يكاد يرسب عنه ثفل كما لا يرسب من الدهن للزوجته والمراد بالدهن غير الزيت لان الزيت يرسب عنه شيء كثير ولذلك قال القرشي هذه النسخة غير صحيحة لان الاطباء اذا اطلقوا لفظ الدهن ارادوا الزيت والزيت يرسب عنه شيء كثير وان كان الصفراء فلا يرسب عنها شيء لامور **الاول** انها للطافتها ورقة قوامها تكون الاجزاء الارضية صغيرة الحجم قليلة فح لا تقدر على خرق الجسم لضعف قوتها **الثاني** انها لفرط حرارتها دائمة الحركة والجسم السائل اذا تحرك لا يرسب منه شيء اذ الرسوب يفتقر الى السكون **الثالث** ان مقدار ما يتميز من الصفراء عن الدم في البدن قليل فلا يرسب منه شيء يعتد به **قوله** واذا تميز لم يلبث ان يعفن او يندفع اي واذا تميز مقدار ما يتميز من الصفراء من الدم مع انه قليلة لا يلبث بل تتعفن او يندفع سريعا لانه ان بقي بحاله دفعته الطبيعية الى المرارة وان تعلقت بحرارة غريبة عفنت واذا عفن تحلل لطيفه وبقي كثيفه سوداء حراقيا لا رسوبيا وعلى ما ذكرنا يكون فاعل تميز مقدار ما يتميز من الصفراء وكذا فاعل يعفن ويندفع وجعل الاستاد فاعل الجميع الرسوب وقال

حقيقة ان قيل ان سوء الصفراء يكون احيانا قليلا لا يستعد العفن فكيف لا يلبس سوء الصفراء ان
يعفن او ينضج قلنا الرضية التي في الصفراء يكون لا محالة لطيفة خفيفة ومثل هذا لا يسهل الصيانة عن العفونة
الا ان حرارة قوية جدا فان كانت الحرارة غريبة عفنته فخ لا يلبث لان يعفن لما معه من البقية العفونة وان كانت
غريزية نضجته ما يوجب السوء بتمع ما يريث الطبائر ان اراد ماذكرنا دالا قال فاذا ارسب لا يلبث ان يحللها
تميز على ترسب مع ذلك **قوله** والسوداء الفضلية هذا شروع في تقسيم السوداء الغير الطبيعية وجعلها ستة اقسام
لانها اما رماد البلغم قسمين وكذا رماد السوداء فيكون اربعة وجعل رماد كل من الدم والصفراء قسما لان اختلافهما
في القوام قليل لا يوجب اختلافا في برائي المحترق منهما بخلاف رماد البلغم والسوداء فاختلافه في القوام كثير
قوله منها ما هو رماد الصفراء وحراقتها هذا هو اول اقسامها وهو شديد الشبه بالدم الاسود ورائحته حامضة
منتنة جدا وهو مرّ شديد اللذع والحدة لانه كان في الاصل مرة حادة لذاعة واذا احترق زاد ما كان فيه من
وحدته والفرق بينه وبين الصفراء التي هي محترقة هو ان تلك المحترقة صفراء فالطها هذا الرماد وما هذا فهو رماد متميز
تحلل لطيفه **قوله** ومنها اي ومن السوداء الفضلية رماد البلغم وحراقته وهو على قسمين لان البلغم اما ان يكون لطيفا اي رقيق القوام
مائيا او لا فان كان الاول فهو السوداء المائلة الى الملوحة لان الاحتراق يعفن اجزاءه ويخالطه ما بقي من المائية فيصير مائلا
الى الملوحة ولا يقال ان احترق جميع اجزائه فلا مائية يخالطه حتى تصير مالحا وان لم يحترق بل بقي مائية واختلطت بالرماد
فهو بلغم لا سوداء بلغمية لانه انما كان بلغما لو كان الغالب بالمائية واما مع قلتها فلا يصير بلغما بل رمادا مائلا
الملوحة اما مرارته فلبعده بها من الاحتراق واما ميله الى الملوحة فلمائية وان كان الثاني اي لم يكن لطيفا
مائيا بل كان غليظا كان رماده مائلا الى الحموضة لان بعض اجزائه لم يحترق بل فلت عليها ما ادعى عفوصة ان
ارضيته لم يحترق ولم يغل **ومنها** اي ومن اقسامها هو رماد الدم وحراقته وهذا مائل الى الحلاوة اي طعمها
اد مهما الملوحة فلان الاحتراق يحدث مرارة في المحترق ثم يخالطه ما بقي من الرطوبة فيكسر ويتولد الملوحة
واما الحلاوة فيسيرة فلما بقي فيه من الاجزاء الدموية لكن انما يكون ذا لم يعم الاحتراق للاجزاء والا لكان هذا
اشبهها بالسوداء الطبيعية **ومنها** ما هو رماد السوداء الطبيعية وهو ايضا على قسمين لان تلك السوداء اما ان يكون
رقيقة او غليظة فان كانت رقيقة كان رمادها وحراقتها شديد الحموضة لان السوداء الرقيقة يكون لا محالة حامضة
والغليان يزيده ذلك فتصير كالخل اذا صب على وجه الارض يكون حامض الرائحة بحيث تتنفر منه الذباب
ونحوه وان كانت غليظة كان رمادها اقل حموضة ومع شيء من العفوصة والمرارة لا قلة الحموضة فلان غليظها

وتحلل فيهان الرقيق واما العفونة فلاجل الارضية واما الحرارة فلاجل الاحتراق فهذه اقسام ستة **ولها** قسم آخر لم يذكره ههنا لكن ذكره الشيخ في الفصل الثاني وهو الحادث من تبرد الدم على سبيل الجمود ويكون منعقدا غليظا ولما كان الستة المذكورة ههنا بعضها مما فيه شر وغائلة وبعضها مما لم يكن كذلك **قال فاصناف** السوداء الردية ثلثة الصفراوي اذا احترقت وتحلل لطيفها وهي السوداء الصفراوية التي ذكرها اولا وهذان القسمان المذكوران بعده وهما رماد السوداء الرقيقة ورماد السوداء الغليظة ولو قال المذكوران آخرا لكان اولى لان المتبادر الى الفهم انه ذكرهما عقيبهما ولم يذكرهما بل ذكرهما بعد ذكر اقسام اخرى واما السوداء البلغمية فقبيحها فهي ابطأ ضررا واقل رداءة بالنسبة الى الثلثة الردية وذلك لان رطوبتها وبها تكسر حدتها الحادثة بالاحتراق ويرفع نكايتها ويعلم من هذا ان السوداء الدموية تكون كذلك بطريق الاولى لان البلغمية تكون ابطأ ضررا منها البتة **قوله** واشدها اي اشد الاقسام الردية غائلة واكثرها فسادا هو الصفراوي اي السوداء الصفراوية وذلك لفرط حدتها ولذعها وسرعة نفوذها وادى صاحبها الى امراض مهلكة مفسدة تحدث امراضا ردية كالسرطان الذي يأكل منها الاعضاء والجذام الذي يتساقط به الاطراف والقروح الخبيثة والطاعون وما شبه ذلك **قوله** لكنها اقبلها للعلاج اي الصفراوي اقبل الثلثة للعلاج لانه بسبب لطافته يكون اسرع تحللا واكثر اسهل واما القسمان الآخران اي من ثلثة الردية فان الذي هو اشد ضررا منهما وهو رماد السوداء الرقيقة اردا الشدة عرضه وسرعة نفوذه ولكنه اذا تمدد وترك في ابتدائه كان اقبل للعلاج لسرعة تحلله بسبب رقته واما الثالث وهو الثاني من القسمين اي الذي هو رماد السوداء الغليظة فهو اقل غليانا وتشبثا بالاعضاء والطاعون في انتهائه الى الهلاك وكل ذلك لغلظه ويبوسته لكنه اعصى في التحلل والنضج وقبول الدواء وذلك لفرط غلظه ولزوجته وافراط يبوسته فهذه هي اقسام الاخلاط الطبيعية والفضلية والله اعلم **قال** رح قال جالينوس ولم يصب من زعم

اقول لما فرغ من بيان اقسام الاخلاط اشار الى مباحث متعلقة بها الاول ان الخلط الطبيعي وما به قيام البدن هل هو واحد او جميعها اختلف القوم ههنا فذهب بقراط وجالينوس مع اكثر الاطباء والحكماء الى ان كل خلط يكون طبيعيا ويكون فضليا وقيام البدن بالطبيعي منها وقال الآخرون ان قيام البدن بخلط واحد ثم اختلف هؤلاء فمنهم من قال انه الدم وحده والباقي فضول لا حاجة اليها ومنهم من قال انه البلغم وحده ومنهم من قال انه الصفراء ومنهم من قال انه السوداء وقال ابي الغاذي هو الدم والباقي فضول منتفع بها في التغذية لا في الغذاء والمختار عند الجمهور الحكماء والاطباء وان لم يصرح به لقول جالينوس ولم يصب من زعم ان الطبيعي هو الدم وحده والباقي الاخلاط فضول لا يحتاج اليها وذكر ما ذكره جالينوس ههنا حججا الاول ان الدم لو كان وحده هو الذي يغذو الاعضاء

فتشابهت الاعضاء في الامزجة والقوام واتالي باطل فالمقدم مثله اما الملازمة فلان ما يكون من المادة الواحدة لا يكون مختلفا ودون الغذاء شبيه بالمغتذي والاشياء الشبيهة بشيء واحد لا بد ان يكون متشابهة كما ان الاشياء المساوية لشيء واحد لا بد ان يكون متساوية واما بطلان التالي فلان اختلافها في القوام ظاهر لان العظم اليبس واصلب من اللحم وغيره والدماغ الطف والين من غيره وعلى هذا ولولا ان الدم الذي يغتذي به العظم دم مائيته جوهر صلب والذي يغتذي به الدماغ دم مائيته جوهر لطيف لما كان كذلك وتقرير الثاني ان تولد الانسان انما هو من المني ودم الطمث وهما من الدم المحصور في العروق وهو لا يوجد خاليا عن باقي الاخلاط بل هو مخالط لها يتفصل منها عند اخراجه وتقريره في الاناء من بين يدي الحس وتميز انفصل هو منه الى جزء كالرغوة وهو الصفراء وجزء كالثفل والعكر وهو السوداء وجزء كبياض البيض وهو البلغم وجزء مائي وهو المائية التي يندفع فضلها في البول وكذا الخارج بالحيض بعضه اسود ناصع وبعضه احمر قاني وبعضه كبياض البيض وليس ذلك الا لانه لا يخلو من بقية الاخلاط فلا يكون الغاذي ولا الطبيعي هو وحده واعترض على الاول بوجهين الاول ما قاله ابن ابي صادق وهو ان اختلاف الاعضاء في المزاج والقوام ليس لاختلاف الاخلاط وذلك لان القوة الجاذبة التي في كل واحد من الاعضاء شانها ان يجذب من الدم الصائر الى العضو ما يناسب مزاجه فالبردة واليبسة يجذبه العظام والبردة والرطبة يجذبه الدماغ والسخنة والرطبة يجذبه اللحم والسخنة واليبسة يجذبه القلب وعلى هذا القياس ثم كل واحد من الاعضاء لا يزال يغير الدم الذي اجتذبه الى طبيعته حتى يقلبه الى جوهره الثاني ما ذكره الامام وهو ان كون الغاذي واحدا لا يقتضي تشابه الاعضاء فان الغذاء مع كونه واحدا كاللحم يتولد منه اخلاط مختلفة واذا جاز تولد الاخلاط المختلفة من غذاء واحد فلم لا يجوز تولد الاعضاء المختلفة من خلط واحد فان قيل ان تولد الاخلاط المختلفة من الغذاء الواحد انما هو لتركبه من الاركان المختلفة قلنا الخلط الواحد ايضا كذلك والجواب عما ذكره ابن ابي صادق ان اختلاف الدم فيما ذكر ليس اختلافا في الطبيعة لان ما يغتذي منه العظم وما يغتذي به الدماغ مثلا لا يختلفان بالحقيقة بل بالعوارض واختلاف العوارض لا يوجب اختلاف المعروضات على ما اعترف به ايضا والاعضاء مختلفة بالطبع او باللوازم واختلاف اللوازم يدل على اختلاف الملزومات فلو كان الغاذي واحدا لما تخالفت ولان ما ذكره مبني على اختلاف الاعضاء في الحقيقة واختلافها في الحقيقة مبني على كون المني كذلك وكون المني كذلك مبني على كونه غير متولد من الدم وحده والا لما اختلفت الاعضاء في الصورة وعما قاله الامام بان الغذاء الواحد انما يتولد منه الاخلاط المختلفة لان الفاعل فيه مع انه واحد وهو حرارة الكبد والقابل له مختلف لان بعضه الطف وبعضه ارق الى

الى غير ذلك بخلاف الدم فانه لو كان هو مادة اعضاء الجنين وفاعلها انفس الام او الطبيعة بامر الله تعالى
تشابهت الاعضاء لان الفاعل اذا كان واحدا وكذا القابل امتنع اختلاف الاثر والا لزم الترجيح من غير مرجح
ويعترض على الثاني ايضا بوجهين **الاول** ما ذكره ابن ابي صادق وهو ان الدم الواصل الى الاعضاء
وان كان مخلوطا لسائر الاخلاط لكن جاز ان يكون للعضو قوة مخصوصة لاجلها يجذب خلطا واحدا الى نفسه
ويدفع الباقي كان يكون للدماغ قوة لاجلها يجذب الدم البلغمي ويدفع السوداوي وللعظم بالعكس واذا كان
هذا الاحتمال قائما فلا يلزم من وصول الاخلاط باسرها الى الاعضاء اغتذاؤها بجميعها **الثاني** ما قاله القرشي وهو ان الكلام
في تعديد المنافع لا في انها لا يجوز ان يكون مع الدم المنافع المذكورة في كل منها وقد صرح به جالينوس حيث قال ان الذين يقولون انها
فضل لا يحتاج اليه يمكن لا يقولون بهذا بل يعترف بمنافعها وتكرر تغذيتها وكذا الشيخ في الشفاء حيث قال ان اصل الغذاء الدم
وهذه الاخرى انما يحتاج اليها والجواب عن **الاول** ان المدعى هو ان المني يتكون من الدم المختلط بسائر الاخلاط والجنين
يتكون منه بان تفصل الطبيعة منه بحسب عضو عضو فيجعل ما هو قريب الى السوداء مادة العظم وما هو مائل الى البلغم مادة الدماغ
وعلى هذا التوجيه ما ذكره ليس بشيء اذ ليس قبل تكون الاعضاء اعضاء اخرى سابقة حتى يقال ان للعضو قوة مخصوصة لاجلها
يجذب خلطا يناسبه وعن **الثاني** بان الدم اذا لم يوجد خاليا منها لا يكون هو وحده غذاء وقول جالينوس تنكر تغذيتها
معناه تغذيتها بالانفراد والدليل عليه ما ذكره في الجوامع ان السبب التام للصفراء ان يكون غذاء الاعضاء المحتاجة
الى غذاء لطيف والبلغم ان يغتذي في وقت ما لا يقدر البدن على غذاء من خارج والسوداء ان يغتذي بها الاعضاء
المحتاجة الى غذاء غليظ وكذا قول الشيخ اصل الغذاء الدم لا يدل على ان غيره ليس بغذاء اصلا بل على ان غيره
ليس باصل وهو كذلك **واستدل** القائلون بان الغاذي ليس الا الدم بوجوه **منها** ما ذكره ابن ابي صادق
وهو ان الطبيعة جعلت لكل من الفضلات عضوا تستفرغ منه اما البلغم فما يجتمع منه في الدماغ تستفرغه الطبيعة الى الحنك
والمنخرين وما يجتمع في المعدة تستفرغ مع الثفل وكذا الصفراء تستفرغها اين كانت الى المرارة ومنها الى الامعاء
ومنها الى الخارج وكذا السوداء تستفرغ الى الطحال ومنه الى فم المعدة ومنه تنزل الى الامعاء وتخرج لو كانت
مما يغتذي بها البدن لما تعبت الطبيعة في دفعها بل ضنت بها كما تضن بالدم **ومنها** ان الغاذي
احتباسه واجب بالطبع مما سوى الدم خارج عن الطبع وغير الدم حاله بالعكس فلا يكون غاذيا ومنها ان الفلاسفة والاطباء اتفقوا
على ان الغذاء من شانه ان يتغير من البدن ويتشبه به فعلم ان غير الدم اذا استولى على البدن وان كان طبيعيا غير البدن وافسده والوجوه
ضعيفة اما الاول فلانا لا نسلم ان الطبيعة تستفرغ فيهما مطلقا بل في دفع ما هو خارج عن طبعه وغير مخلوط بالدم

واما التي في فلان الطبع انما هي غير الدم او المخالطة للدم كالسوداء التي تنصب الى فم المعدة والصفراء التي تنصب الى الامعاء وان لم تكن
مخلوطة به غير فضلة واما الثالث فلان البلغم الطبيعي اذ يستولي على البدن غيره انتهى الثاني ان المائية ليست من الاخلاط ولا
قال بعض الاطباء انها منها وجعلوا القسمة خمسة بناء على انها من اجزاء الكيلوس ايضا ولا ينفك عن الدم لصلاحيته كباقي الاخلاط واشار الشيخ الى
انها ليست بخلط لانها من المشروب الذي لا يغذو بدن الانسان فان الخلط من المأكول والمشروب الذي يغذوه فتبين ان المائية ليست بخلط اما الصغرى
فلان الماء بسيط والبسيط غير غاذ لان معنى الغاذي هو الذي يكون بالقوة شبيها بالمغتذي والمغتذي مركب لا بسيط فهو لا يغذو بل يحتاج اليه
لترقيق غذائه وتنفيذه في المسالك الضيقة واما الكبرى فلما مر من ان الخلط جسم رطب سيال يستحيل اليه الغذاء اولا وعرض الامام عليه بانه
ذكر في حيوان الشفاء الفارة تتولد من المدر والضفدع من الغيم والدود من الماء وغذاء جماعة من الحيوان من التراب والاحجار وتولد الحيوان من البسائط
وغذاؤه بها مع ان فيما لم لا يجوز ان يصير المائية مع الدم جزءا من جوهر الاعضاء وان قيل هذه العناصر ليست بسائط بل هي مختلطة
مخلوطة بغيرها قلنا المائية ايضا كذلك ثم قال فظهر ان ما قالوا في الاستدلال على ان البسائط لا تحيل ان يغذو ضعيف بل الاعتماد فيه
على التجربة فانها افادت علما بانها لا يغذو وهو ضعيف لان كلام الشيخ في ان البسيط لا يغذو بدن الانسان فجاز ان لا يغذو القريب من الاعتدال
ويغذو غيره لبعده منه وقوله ان التجربة افادت علما بان البسيط لا يغذو ممنوع بل غاية ما يفيده عدم ظهور تغذيته ومن الجائز ان يغذو
لكن لا يظهر ان تغذيته يكون نزرا الثالث ان قوة البدن وضعفه لا يتبعان كثرة الدم وقلته لما ذهب بعض الاطباء
الى انهما يتبعانهما بناء على ان الحيوة بالحرارة والتشبه بالرطوبة والدم يجمعهما وكلما كان ما به الحيوة اكثر كانت القوة اوفر لكثرة الروح
المتولد من لطيفه وبخاريته وكلما كان اقل كانت القوة اضعف لقلة الروح ح ومن هذا لم يرخصوا استفراغه الا بالفصد والا في
غير اذى استفراغا ما استفراغ الارواح وقالوا اذا افرط خيف تغيره بقلة الغذاء وكان لا يبقى ثقة بتغيره وقال الشيخ ليس كذلك
لان كل حرارة ورطوبة ليس مما يصلح للحيوة والتشبه بل اذا كانتا على اعتدال على ما يدل عليه الاستقراء بان الدم اذا
اثقل واوجب الاعياء والكسل وكلال القوة وضعف الطبيعة عن احالته الى جوهر الاعضاء والارواح
وذلك لان الدم كلما كان اكثر كان انفعاله عن القوى الفاعلة اعسر فاذن المعتبر في قوة البدن وضعفه
حال تزود البدن من الدم اي قبوله منه ما يناسبه وهو قدر يفي ببدل ما تحلل من جوهر الاعضاء والارواح
فان كان على هذا الوجه ولم يبلغ في الكثرة الى ان تعجز الطبيعة عن التصرف فيه على ما يجب لا في قلته الى ان لا يفي
بالبدل اوجب القوة والا اوجب الضعف الرابع ان الاخلاط اذا ازدادت او نقصت على النسبة التي للبدن
في مقادير بعضها الى البعض بل تبقى الصحة محفوظة اولا ذهب بعضهم الى الاول من ان الاخلاط بالزيادة والنقصان الى ما معه
وكان هذه النسبة محفوظة تكون الصحة محفوظة بناء على ان الصحة باعتدال المزاج واذا كانت الاخلاط على تلك النسبة كان

كان الاعتدال بها وحتى ثبت الاعتدال كانت الصحة محفوظة وقال الشيخ ليس كذلك لانا وان سلمنا انه يكفي في الصحة الاعتدال لكن لا يكفي فيه كون الاخلاط متناسبة بل لا بد من ان يكون على مقدار يكفي في تغذية البدن ولا يوجب الامتلاء الذي يسبب المادة ويوان يزيد الاخلاط في الكم مع حفظ النسبة لا يعارض بزيادة الكمية لا بزيادة النسبة فانها اذا بلغت من الكثرة الى ان تعجز الطبيعة عن التصرف فيها ادى ذلك الى خنق الروح وبسبب من النفوذ ودوالمغا والحرارة الغريزية كذا لو بلغت في القلة الى ان لا يفي بحفظ القوة بل يجب ان يكون مع حفظ النسبة لكل واحد منها تقدير في الكم محفوظ ليس القياس الى آخر بل في نفسه كذا الاركان عند تكون البنية لا يجب مع تحقق النسبة المذكورة ان يكون لكل منها تقدير محفوظ في نفسه ولما كان قياس الانسان بين الحشية ترجيحا غير مرجح وجاز ان يكون الانسان في حجم بعوضة او فيل فاذن نسبة الاركان بعضها الى بعض معتبرة وكذا مقدار كل منها في نفسه لا يقال يلزم من حفظ النسبة قدر كل منها في نفسه حفظ النسبة لانه اذا اشترط كون الدم ثلثة اجزاء والبلغم جزء كانت النسبة المعتبرة كون البلغم ثلث الدم فما دام الدم على مقداره كذا البلغم استحال ان لا يكون البلغم ثلث الدم فمع اعتباره كل واحد لا حاجة الى اعتبار النسبة لان مقدار كل منها ليس منحصرا في حد معين بل له عرض محصور من طرفي افراط وتفريط كان يكون الدم من ثلثة اجزاء الى ستة والبلغم من جزء الى جزئين فلو فرضنا ان البلغم في حد افراط والدم في تفريط كان قد حفظ مقدارهما مع ان البلغم يكون ثلثي الدم فيتغير النسبة مع بقاء المقادير هذا **وقد بقي** الكلام في النسبة التي ينبغي ان يكون بين الاخلاط **قال** المسيحي لا اعرف احدا من ستقصى تحقيق هذه النسبة وذكر شيئا يعبأ به فان غاية ما قيل فيه هو ان القائلين بتغذية الدم فقط ذهبوا الى ان اكثرها في البدن الدم ثم البلغم ثم الصفراء ثم السوداء والقائلين بان الغاذي هو الدم مع باقي الاخلاط ذهبوا الى ان اكثرها في البدن الدم لان المغتذي به من الاعضاء اكثر ثم السوداء لان المغتذي بها اكثر من الباقين ثم البلغم لتحرك الصفراء اقل من الجميع لقلة ما يغذوه ولا اعلم من هذا الا زيادة بعضها على البعض ولما كان مذهب ان الغاذي هو الدم وحده وغيره الاخلاط فضول تنتفع بها قال والحق في النسبة مع القائلين بالاول لان الفريق الثاني متفقون على صحة ما يبني عليه الفريق الاول من امر النسبة وهو ان لكل حمى نوبة فترة زمان اخذه وهو الزمان الذي يشتغل فيه المادة المنصبة في مستوقد الحرارة الغريبة وتحليل ويسمى زمان النوبة وزمان تركه هو الزمان الذي يجتمع فيه المادة وتنصب الى المستوقد ويسمى زمان الفترة فان قلت المادة طال زمان تجمعها وان كثرت قصر ولذلك كان فترة الصفراوية ازيد من فترة البلغمية وكذا ان رقت سهل تجمعها وتقصر ثم تحللها ولذلك كان فترة السوداوية وكذا نوبتها ازيد من الصفراوية والحاصل ان زمان النوبة يدل على رقة المادة وغلظها وزمان الفترة على قلتها وكثرتها **واذا عرفت ذلك فنقول**

زمان فترة البلغمية الخالصة ست ساعات ونوبتها ثماني عشر ساعات ودورها اربع وعشرون

وزمان فترة الصفراوية الخالصة ست وثلثون ساعات ونوبتها اثنى عشر ودورها ثمان واربعون
وزمان فترة السوداوية الخالصة ثمان واربعون ساعة ونوبتها اربع وعشرون ودورها اثنان وسبعون
فيكون مقدار الصفراء في البدن المعتدل بالنسبة الى البلغم نسبة السدس لان فترة البلغمية ست ساعات وفترة الصفراوية
ست وثلثون ونسبة الستة اليها السدس فيكون الصفراء سدس البلغم ومقدار الصفراء بالنسبة الى السوداء نسبة النصف
والربع لان فترة الصفراوية ست وثلثون وفترة السوداوية ثمان واربعون ونسبة الستة والثلثين الى الثمانية والاربعين
النصف والربع فيكون الصفراء نصف وربع السوداء ولما كانت الحمى الدموية فانها مطبقة لا فترة فيها لكنها تنقسم الى اقسام
فمنها ما يكون المتعفن فيها اكثر من المتحلل وهي متزايدة ومنها ما يكون بالعكس وهي متناقصة ومنها ان يكون المتعفن مساويا للمتحلل
والواجب ان يعتبر فيها المتساوية لتساويهما بين ذلك ولا شك انه يكون ابتداء العفن اللاحق فيها عند انتهاء السابق
اذ لا زمان بينهما الا كانت ذات فترة فيكون ابتداء العفن السابق كانه في اول ساعة مقدرة وانتهاء العفن اللاحق
في آخر تلك الساعة ما بين السابق واللاحق في تلك الساعة المقدرة فيكون ما في البدن من الدم ستة
امثال البلغم ونسبة البلغم اليه السدس لان نسبة ساعة الى ست ساعة نسبة السدس فتبين مما ذكرنا ان في البدن
المعتدل نسبة البلغم الى الدم نسبة السدس ونسبة الصفراء الى البلغم نسبة السدس ونسبة السوداء الى الصفراء
نسبة النصف والربع هذا حاصل ما طوله وهو مذهب الغير المنصور ومع ذلك ان صح على تقدير الا ان يخ
في ابدان المحرورين تكون على هذه النسبة لا في الابدان المعتدلة على ما زعم ومع ذلك لا يصح لان الساعة
المقدرة في الحمى الدموية معدومة فنسبتها الى ست ساعات لا يكون نسبة السدس ولا غيرها وانا اقول
القائلون بان الغاذي ليس هو الدم وحده اختلفوا فمنهم من قال اكثرها في البدن بعد الدم السوداء ومنهم من قال
البلغم ثم السوداء لانه كالدم في عدم المفرغة جارحة ليصير عند الحاجة دما هذا ويمكن اعتبار النسبة بين الاخلاط من حيث
نوب الحميات وفتراتها بان يقال الحمى الدموية مطبقة لا فترة لها وليس ذلك الا لكثرة الدم واستيلائه بالبدن
بحيث ان كل ما يتحلل ما يعفن منه يتعفن بدله اما اكثر او اقل او مساويا واما غيرها فلها نوبة وفترات لعفونة تجمع
ما به تقلعها فنحو البلغمية حيث هو اربع وعشرون ساعة ونوبتها اثنى عشرة ساعة وفتراتها ست
وهي ربع الدور فيكون البلغم ثلثة ارباع الدم ودور السوداوية حيث هو اثنان وسبعون ساعة ونوبتها اربع
وعشرون وفتراتها ثمان واربعون فيكون السوداء ثلث الدم ودور الصفراوية حيث هو ثمان واربعون ساعة
ونوبتها اثنا عشرة وفتراتها ست وثلثون فيكون الصفراء ربع الدم فلو كان الدم اثنا عشر كان البلغم تسعة والسوداء اربعة

اربعة والصفراء خمسة عشر وبحق ان يعلم ان تلك النسب في الاخلاط وفي مقادير العناصر في الابنية في غاية الصعوبة وكل
مايقال ههنا لا يفيد الا الظن والظن لا يغني من الحق شيئا ثم ان تحقيقها ان امكن ليس على الطبيب ولا يتوقف عليه
شي من مقاصده ايضا بل ذلك مما يتعلق بالفلسفة كالبحث في ان الاخلاط هل هي ثابتة كما هو مذهب الجمهور
او ليست ثابتة كما هو مذهب اصحاب الخليط فانهم انكروا الاخلاط وتولدها من الغذاء وكذا تولد الاعضاء من الاخلاط
وقالوا ان اجزاء كل واحد من الاعضاء موجودة في العناصر فاذا فارقت الاجزاء العظيمة التي في العناصر ههنا والتأم
بعضها ببعض حصل منها العظم واذا فارقت اجزاء اللحم التي فيها والتأم بعضها ببعض حصل اللحم وبالجملة انهم يعتقدون
ان في الخبز اجزاء موجودة على صورة العظم واجزاء موجودة على صورة اللحم وهكذا في الجميع وكان البحث في تحقيق امزجة
الاخلاط في انها هل هي على ما عليه الجمهور من ان الدم حار رطب والبلغم بارد رطب والصفراء حارة يابسة والسوداء
باردة يابسة اولا كما توهم قوم من ان الدم والصفراء باردان فان جميع ذلك مما يتعلق بالفلسفة والى ما ذكرنا اشار
وقد بقي في امر الاخلاط مباحث لا يليق بالاطباء بل بالفلاسفة فاعرضنا عنها **قال الفصل الثاني اقول**
هذا الفصل في بيان كيفية تولد الخلط وقدم بيان ذلك على بيان ماهيته واقسامه في الشفاء وقيل هو صواب
ولهذا قدمه الايلاقي وقال الامام هذا الترتيب اولى من ترتيب الشفاء لان تعريف ماهية الشي مقدم على احكامه
وليس على ما ينبغي لان الكلام ليس في تقديم تعريفه فقط بل في بيان تقديمه واقسامه احكامه على بيان كيفية
تولده وقيل الشروع في تقرير كلامه نشير الى معنى النضج والهضم والفرق بينهما **اعلم** ان النضج فسره الشيخ باحالة الحرارة
جسما ذا رطوبة الى كيفية موافقة للمقصود الطبيعية واورد نضج الصفراء فان الاطباء اتفقوا على ان منضجها باردة يمكن
ان يجاب بان المراد بالبارد القاصر الحرارة او بالحرارة الطبيعية لانها المنضجة للاخلاط و**النضج** قسمان صناعي
وطبعي والصناعي على وجوه لان الحرارة اما ان يكون ملاقية للنضيج اولا فان لاقته فاما ان يكون هوائية
كالشعلة ويخص باسم الشي او ارضية كالفحم ويخص باسم التكبيب وان توسط بينهما شي كالقدر فان لم يكن معه
جسم سيال فهو القلي وان كان ذلك الدهن فهو التطجين منه المطجنة وان كان الماء فهو الطبخ **واما الطبعي** فهو
اما نضج نوعي كنضج الثمرة وهو ان يبلغ ذلك النوع بحيث يصلح لان يولد المثل او نضج ضروري وهو على قسمين نضج
لا يحتاج الى دفعه وهو الفضل ويحصل بان يصير قوامه بحيث يتهيأ لسهولة الاندفاع اما بترقيق ما هو غليظ او
بتغليظ ما هو رقيق او تقطيع ما هو لزج او ما اشبه ذلك واسم النضج مقصور على هذا عند الاطباء ونضج ما يحتاج الى
جذبه وهو الغذاء وهو ان يعد جوهره صالحا لان يصير جزء عضو وهو المخصوص باسم الهضم عند الاطباء

الفصل الثاني من التعليم الرابع في كيفية تولد الاخلاط

ولذا عرفه الشيخ بانه احالة الغذاء الى قوام ما صالح لقبول صورة الاعضاء اذا عرفت ذلك فلنرجع الى الكلام في كيفية قوله والانهضام
اعلم ان الغذاء اذا ورد الفم يحصل له اولا بالمضغ انهضام ما لان سطح الفم متصل بسطح المعدة بل كانهما سطح واحد على ما قال
الشيخ وفيه منافع اي في سطح المعدة قوة هاضمة فلذا كان في سطح الفم احالة ما لما يمضغ بعض الانهضام وبعينه اي بمعين
سطح الفم على ذلك الهضم الريق الذي يستعان بالمضغ الواقع فيه حرارة غريزية وانما جعل هذا من الاعضاء سببا مستقلا لان
الحرارة الغريزية انما تشتغل بالهضم اذا كانت في عضو ما لا يحصل منها في الشيء المنهضم فان الطعام اذا انهضم انهضم فيه
بالحرارة الحاصلة فيه لكن يعين على الهضم بما يستفاد من الحرارة فكذا الريق يعين على الهضم بما يستفاد من الحرارة قوله
هذا وجه آخر على انه يحصل للممضوغ انهضام ما لكن لما كان هذا اتيانا والاول ليس الا جعله كالتتمة للاول ولم يقل انه
وتقريره انه لو لم يحصل للممضوغ هضم لكان فعل الحنطة الممضوغة في انضاج الدماميل والخراجات مثل الدقيق
المطبوخة بالماء لكن التالي باطل لانا نرى ان الممضوغة تفعل بالدماميل ما لا تفعله الدقيق المطبوخة وفي بعض النسخ
الدقيق المبلولة بالماء وفي بعضها الدقيقة المبلولة بالماء المطبوخة والاولى اولى لان الثانية تشتمل بما
لا حاجة اليه على الثانية يأكد الشبهة التي يقال من ان فعل الممضوغة ليس لانهضامها بل لما خالطها
من الريق **قوله** وقالوا اشارة الى وجه آخر على انه يحصل للممضوغ انهضام ما وبيان الممضوغ لا وجه فيه
على الاول ورائحته الاولى فلولا انه انهضم بوجه ما لما كان كذلك وفيه نظر لانه قوله وقالوا اي الاطباء الفضلاء اذ
يجوز ان يكون ذلك لمخالطة الريق لا الهضم **قوله** ثم اذا ورد على المعدة انهضم الانهضام التام اي المعدي لا بحرارة
المعدة وحدها لانها لا تكفي في ذلك فيكون الممضوغ حينئذ الجوهر البعيد بالنسبة الى طبيعة الدم بخلاف الوارد الى الكبد
ولان المعدة يجب ان يكون قوية الحس ليكون ادراكها بالجوع ادراكا بالغا وذلك يقتضي ان يكون عصبانية وح
لا يمكن ان يكون قوية الحرارة كالكبد حتى يستقل بالاحالة بل بواسطة حرارة ما يطيف بها اما من ذات اليمين فبالكبد
واما من ذات اليسار فبالطحال فانه قد يسخن لا بجوهره لما فيه من البرد واليبس بل بالشرايين والاوردة التي فيه
وفي بعض النسخ بل بالشرايين وهو اولى لدلالة الواو على ان المراد انه يسخن لا بجوهره فتقابل مع الشرايين والاوردة
فيستغنا ما قاله الامام من ان الطحال ليس يكتسب لمجاورة معدن الحرارة الغريزية اي شديدة
من حرارة الكبد لكونها رطبة ويسخن تلك الحرارة لان حرارة الشرايين والاوردة ايضا منع مع انه جعل
في فصل امزجة الاعضاء الطحال اشد حرارة من الكبد ثم الشرايين ثم الاوردة واما من قدام فبالثرب وفي
اكثر النسخ فبالثرب يحمي القابل للحرارة سريعا بسبب الشحم لدسومته ودهنيته وما يؤدي الحرارة الى المعدة بحو

وهو منفذ آخر للشرب وأما من فوق فبالقلب والقلب بتوسط تسخينه الحجاب لكونه حاجزا بين القلب والمعدة فالقلب يسخنه
وهو يسخنها وقد زاد في الكتاب الثالث حيث تكلم في أمراض المعدة مسخنا آخر وهو العرق العظيم الممتد على الصلب
من خلف المعدة وكأنه تركها هنا لغاية تسخينه ولو ذكر المرارة من تحت لم يبعد أيضا فإذا انهضم الغذاء أولا أي
انهضاما أولا صار بذاته أي بغير واسطة من المشروب في كثير من الحيوان أو بمعونته أي بمعونة الماء من المشروب في أكثر
كيلوسا وهو لفظ سرياني وضع للغذاء إذا انهضم في المعدة وصار سيالا شبيها بماء الكشك الثخين كما وضع لفظ الكيموس
للأخلاط والحيوان الذي لا يحتاج في أن يصير غذاؤه كيلوسا إلى معونة الماء كجوارح الصيد على ما ذكر في الشفاء فإن
حرارتها تذيب الوارد فلا يحتاج إلى الماء ومنه الحية فإنها ربما تأكل التراب فيجعله كيلوسا من غير ماء كالحرذون وهو نوع
من الضب وكالحجل فإنه أكل نباتا يابسا ويجعله كيلوسا بدون أن يشرب الماء زمانا وإنما لم يمكن الإنسان ذلك لما مر من أن
مزاجه معتدل الأمزجة ثم إنه بعد ذلك أي الغذاء بعد أن صار كيلوسا يجذب لطيفه بواسطة جاذبة الكبد ودافعة المعدة منها أي
الأمعاء أيضا وينفذ في العروق وفي بعض النسخ من طريق العروق المسماة ماساريقا وإنما قال من المعدة ومن الأمعاء
أيضا لأن لطيف الكيلوس بعضه ينجذب من أواخر المعدة إلى الماساريقا المتصلة بها وبالكبد وبعضه من الأمعاء إلى الماساريقا
المتصلة بها وبالكبد لأن الكيلوس إذا انهضم في المعدة ينجذب بعض ما لطف منه أولا من أواخر المعدة وبطريق الماساريقا
المتصلة بها إلى الكبد ويندفع الباقي منه إلى الأمعاء وينقسم فيها إلى فضل يندفع بطريق النجو وإلى غير فضل ينجذب منها
إلى الماساريقا المتصلة بها وبالكبد وهي أي الماساريقا بالسريانية عروق دقاق صلاب متصلة بالأمعاء كلها وخلقت
دقاقا إذ لو كانت غلاظا لنفذ في مجاري الكبد أحدث فيها السدة وصلابا إذ لو كانت لينة لالتصق بعضها على بعض
وتعذر نفوذ شيء فيها والمراد بقوله كلها أنها متصلة بجميع الأمعاء لا أنها ليست متصلة إلا بها حتى لا يكون متصلة
بالمعدة على ما توهم لأنها ليست متصلة إلا بها أيضا لأن مجرى أواخر المعدة المسمى بالبواب لتمنعه بالانضمام إلى
نفوذ الغذاء قبل أن ينهضم في حكم الأمعاء لاتصال فوهته بها إلا أن الاثني عشري به وسعة كسعة فوهته ويليه الصائم وأكثر تعلق
الماساريقا به لقربه من الكبد وسمي صائما لأنه تحلب إليه لتفصيل مرة صفراء وسمي الأول بالاثني عشري لأن طوله لكل إنسان
اثنا عشر إصبعا من أصابعه مضمومة وظن بعض أن الماساريقا ليست متصلة لكل الأمعاء وهو من بعض الظن فإن
جالينوس صرح في تشريح الأمعاء بأن الماساريقا متصلة بجميعها حتى بالمعاء المستقيم فإذا اندفع لطيف الكيلوس من المعدة
والأمعاء في الماساريقا يكون نفوذه في الكبد بأن يصير إلى العروق المسمى باب الكبد لكونه مدخلا للطيف الكيلوس إليها
كالباب للبيت وهو عرق كبير منشعب من كل واحد من طرفيه شعب كثيرة وشعب أحد طرفيه متصلة بفوهات الماساريقا

وشعب ف الاتم وهي المراد باجزاء وفروعه اي اجزاء الكبد متصغرة متضائلة بحيث يصير من كثرة الانشعاب
والانقسام كالشعر وفي بعض النسخ كالشعر اي شبكة الصيد الى ان يلاقي فوهاته المتداخلة في تجاويف الكبد فوهات اجزاء
الطالع من حدبة الكبد المسمى بالاجوف وهو الذي ينفذ في شعبه الكيلوس من الكبد الى الاعضاء كما ان الباب هو الذي
يأتي الكيلوس من المعدة الى الكبد وهذا معنى قوله وتنفذ في الكبد في اجزاء وفروع الباب اي في الكبد الخ
وقوله في اجزاء وفروع الباب بدل الاشتمال من الكبد لاشتمالها على تلك الفروع كقولهم اشتريت البستان ثمره
ويجوز ان يكون حالا من فاعل تنفذ اي حال كونه متفرقا فيها وانما جعل فروع الباب كثيرة اي شعبا متصغرة جدا لتتفرق
في كل الكبد بحيث لا يخلو شيء من اجزائها المحسوسة من تلك الشعب حتى اذا نفذ الكيلوس كله فيها يصير كل الكبد ملاقيه
لكل الكيلوس ويعطي بقوته ايصيره فان ذلك بعينه في الاحالة وتغيير الدلك جعل مشبكة على ما يدل عليه نسخة الشعر او بالاشتباك
يطول تردده في الكبد فيتم النضج ويصير خلطا وانما جعل للمعدة مدخل واحد وللكبد اكثر مع ان الوارد الى المعدة اكثر لان
الوارد الى الكبد ينبغي ان يكون متصغرة الاجزاء جدا ليمكن نفوذه في عروق دقيقة بخلاف الوارد في المعدة فان الغذاء الوارد
فيها لم يتصغر بعد فافتقر ان يكون له مدخل واحد لان جذب الكبد طبيعي فوجب ان يكثر مداخله ليقوم بعضها
مقام بعض ان عرض لبعضها سدة او كان ثابتة عديم الغذاء وفاسده بخلاف المعدة فان جذبها ارادي ومع الارادة
يمكن الانتقال الى غيره **قوله** ومن منفذه اشارة الى فوائد الاولى ان لطيف الكيلوس مع رقته ليس مما ينفذ في
تلك المضائق التي هي الماساريقا واجزاء فروع الباب بدون معاون بل لا ينفذ فيها الا بفضل مزاج اي امتزاج
من الماء المشروب فوق المحتاج اليه للبدن وانما قال فينا اي في الاناسي لان هذه المجاري منهم اضيق وفي بعض
النسخ فيها اي في الكبد وهو صحيح ايضا ويكون المراد بالمضائق ح اجزاء فروع الباب لا الماساريقا وقيل كلاهما تصحيف والصواب
فينا وانظر ان الامر بالعكس **الثانية** ان الماء المشروب بعضه مما يحتاج اليه البدن وبعضه ليس كذلك وبيانه
ان الماء يحتاج اليه اما من جهة حرارة الهواء وتخلخل المسام فانه بسبب تحلل الرطوبات يحتاج الى بدلها واما من جهة
بعض الاعضاء كالمعدة فانها تعطش لحرارة مزاجها ودفع البخار الحادث في فمها او تنكظها بما يحتاج الى غسله او ترقيقه
حتى تهيأ دفعه وكالرئة فانها اذا سخنت احتاجت الى الماء البارد والهواء البارد وكالكبد فانها تعطش اذا حدث
في مجاريها السدة وكذا الكليتان وليس بشيء من ذلك بضروري للبدن كله ولا بشيء من الاعضاء
اذ لو صبر عليه لاندفع بدون الماء وقد يحتاج اليه لترقيق الكيلوس ليسهل نفوذه في المضائق المذكورة ولترقيق
الدم ليسهل نفوذه في العروق الشعرية وترشحه من فوهاتها الى الاعضاء وهذان ضروريان الا ان

نعم

الثاني يحتاج اليه البدن كلا لان احتياج نفوذ الدم يعم جميع الاعضاء والاول ليس كذلك لان احتياج نفوذ الكيلوس يخص بتلك المضايق فيكون الماء المحتاج اليه في تنفيذ الكيلوس فوق المحتاج اليه البدن الثالثة ان المحتاج اليه لتنفيذ الكيلوس اكثر من المحتاج اليه في تنفيذ الدم وذلك لكثرة الكيلوس في المعدة وقلة الدم النافذ في العروق الشعرية ولان مع الدم ما يعينه على التنفيذ وهو الصفراء التي الطفه لذلك قال فضل مزاج من الماء المشروب فوق المحتاج اليه البدن بهذا ينبغي ان تصور ويقرر تحقيق المقصود ويندفع ما يقال ان تنفيذ الكيلوس كيف يكون فوق المحتاج اليه البدن

قوله فاذا تفرق اي اذا تفرق لطيف الكيلوس في ليف هذه العروق التي هي اجزاء الباب صار كان الكبد بكليتها ملاقية للكلية وكان لذلك فعلها فيه اشد واسرع لان الملاقات كلما كانت اكثر كان الفعل والانفعال اتم واسرع وح ينطبخ اي اذا لاقته الكبد بالكلية واشتد فعلها فيه ينطبخ انطباخا تاما بحيث تخلع منه صورة الكيلوسية ويحصل له الصورة الخلطية وابتداء هذا الهضم من حين نفوذ لطيف الكيلوس في الماساريقا وكماله في الكبد عند ما ينفذ مع ما تولد فيها الى العروق الطالع من حدبتها قوله وفي كل انطباخ لشيئه اشارة الى ان ما ينطبخ في الكبد ينقسم الى اربعة اقسام هي الاخلاط الاربعة ومثل ولا طبخ الكيلوس في الكبد بطبخ شيئه خارج البدن بانه ينقسم ايضا الى اقسام اربعة تلا يستبعد وكان الدليل عليه والمراد بشيئه مثل الكيلوس من المايعات كالعصير في الخابية وكالطبخ في القدر فان لكل من ذلك شيء كالرغوة وهو الزبد في العصير والدسم في الطبخ وشيء كالرسوب وهو العكر في العصير وما يرسب في الطبخ وربما كان معها في كل انطباخ مثلا ما شيء هو الى الاحتراق وشيء كالفج وانما قال ربما لان بالاحتراق والفجاجة لا يوجدان في كل انطباخ مثل الكيلوس فان العصير حين يصير دردية شراب لا يوجد فيه احتراق ولا فجاجة وهذا في مثل الكيلوس ان الكيلوس فلا يلزم ان يكون كذلك الطبخ طبخه اختياري وقد يفرط فيه او يفرط واما طبخ الكيلوس في الكبد فطبعي لا بد ان يطبخه الى الحد المعتدل منه ما ويكون فيه لطيف يميل الى الاحتراق وما يكون غليظا الى الفجاجة ويكون كل منهما على ما ينبغي ما دام الكبد على طبيعتها ولا يغلب على الغذاء الوارد واحد منها اما اذا لم يكن كذلك فيتغير الحال بحسب ذلك قال الامام هاهنا ان كلمة ربما للتقليل وهذا يدل على ان تولد البلغم الطبعي غير ضروري لان تولد الضروري يكون في الاكثر لا نادرا مع ان حكمه بان الدماغ يغتذي منه ان يتحكم بتولده ضروريا وهما متناقضان وهو ساقط على ما ذكرنا من ان يكون الفجاجة غير ضرورية انما هو في انضاج مثل الكيلوس لا في الطباخة وهو لم يفرق بينهما وكذا غيره من الشارحين لان اكثرهم اجابوا عنه بان كلمة ربما يشعر بان تولد البلغم الطبعي غير ضروري في كل انطباخ كبدي ولا يلزم من ذلك ان لا يكون ضروريا في الجملة كما ان شرب الماء مثلا غير ضروري في كل ساعة مع كونه ضروريا في الجملة

وهو ضعيف لان كل ما يرد على البدن في كل انطباخ فيه اجزاء مائية بكل واحد من الاخلاط لكونه مركبا من البسائط
ووجوب صيرورة كل منها الى ما يناسبه يوجب ان يكون تولد البلغم الطبيعي في كل انطباخ ضروريا الا في بعضه كيف
وتغذيته للدماغ وترطيبه للمفاصل وكونه يشوش مع الدم في العروق ليكون ذخيرة للاعضاء عند الحاجة اليه
ثابتة دائما والطبيعة المدبرة للبدن ليس لها شعور لتعلم انه متى كان الدم متوفرا في البدن لا تولده وفي الكبد
ومتى كان قليلا تولده بل تدبيرها للبدن على سبيل التسخير من الله تعالى واذا كان كذلك كان الاحتياج الى
توليده وافادة عند الاعضاء دائما وقيل في ذكره ان الامام ليس بوارد لان من الجائز ان يكون تولد البلغم الطبيعي
مع المنطبخ في الكبد غير ضروري لتولده في المعدة لان قوما من الاطباء جوزوا ذلك وقول الشيخ يدل على انه
المحتاج اليه في تغذية الدماغ والمنافع المذكورة وتستمد الطبيعة من المعدة ولا تولده في الكبد دائما وهو ضعيف لانه
لان تميز الاخلاط بعضها عن بعض انما هو الكبد على ما يدل عليه التشريح والقياس وما يبقى في المعدة من الكيموس ان دل
ليس مما يحتاج اليه فضلة مستغنى عنها ولذلك ينصب الصفراء الى المعدة لتغسلها منها ولو كان مما يحتاج اليها الطبيعة
ولا يحتمل تولده في المعدة الا عن ابن جلي في المختار وهو ليس ممن يعتد به وقول ابي سهل المسيحي اذ قلنا البلغم تولد
في المعدة في الهضم الاول والخلط الاسود والاصفر في الهضم الثاني في الكبد فانما يعني به انه يوجد كذلك على
الاكثر لانه قد يتولد المرة الصفراء في المعدة والبلغم في الكبد وكذا المرتان في العروق ينبغي ان يحمل على
لانه في الاكثر الا ان يتولد في المعدة وكذا قول صاحب الذخيرة ان المعدة معدن الاخلاط **قوله** فالرغوة هي اما جعل التمثيل
اي واذا كان كذلك فالرغوة في انطباخ الكيلوس هي الصفراء والرسوب هو السوداء وهما طبيعيان لحصولهما من تكون الكبد
على ما ينبغي ان مالت الى الحرارة احترق من الكيلوس شيء لا محالة وما احترق يكون لطيفه صفراء محترقة وكثيفه سوداء رديا
وما يبقى فيها على اي وجه كان نضج البلغم سواء تولد مع الدم تولدا طبيعيا اولا وسماه فجا وان كان طبيعيا لان المراد بالفج
ما قصرت الحرارة الفاعلة عن النضج الفاضل والمحتسبة كما قسم غيره ولان الحرارة في المعدة وهي المقصرة بخلاف الدم فانه
فيها في الطبيعة منها المعتدلة وفي غيرها المجاوزة عنها وهذا التقصير انما هو بالنسبة اليه لكون ما تقلب اليه اجزاء
غليظة وفي الدم معتدلة وفي الصفراء حارة يابسة لان المؤثر فيه الذي هو حرارة الكبد تقص عما ينبغي ان تؤثر
في الدم يؤثر فيه هي واحدة فالتقصير ليس باعتبار الفاعل بل باعتبار القابل ومن هذا يعلم ان ما قال
ابن ابي صادق من ان قول الاطباء فاعل البلغم حرارة مقصرة والصفراء مفرطة محمول على وقت الانحراف
عن الاعتدال ليس بصواب لان التقصير انما هو بالنسبة الى القابل والا فمع ان كون البدن على اعتدال ان لا تولد

نعم

لا يتولد فيه منهم طبيعي الا صفراء لطيفة **قوله** والشي المتصفي اي رابع اقسام المنطبخ في الكبد وهو الشي المتصفي من هذه الجملة اي من جملة ما ينطبخ من الكيلوس في الكبد نضجا هو الدم الا انه بعد ما دام في الكبد يكون ارق مما ينبغي لفضل المائية المحتاج اليها وهي التي كانت مع بعض الكيلوس للعلة المذكورة اي لترقيقه وتنفيذه في المضايق التي هي المجاري وشعب الباب لكنه اذا انفصل من الكبد فكما ينفصل اي في حال انفصل منها يتصفى من تلك المائية الفضلية التي ما احتيج اليها بسبب رقة الكيلوس وتنفيذه وقد ارتفع حاجة فينجذب هي عن الدم وينفذ في عرق نازل الى الكليتين ويحمل مع نفسها من الدم ما يكون بكميته وكيفيته صالحا لغذاء الكليتين فيغذوهما وسوسهما وهوتهما وينفع باقيها الى المثانة ومنها الى الاحليل في الرجال والى ما بازائه للنساء لم يتعرض الشيخ هذا الطهوره وقيل كان الواجب ان يقول الى السبيلين ليعم الرجال والنساء وليس بشيء لان السبيل على المشهور القبل والدبر نعم لو قال الى سبيله اي سبيل مائيتها لكان اولى هذا حال المائية التي تفصلت من الدم واما الدم المحسن القوام المتصفي منها فيندفع في العرق العظيم الطالع من حدبة الكبد ويسلك في جداول الاوردة المتشعبة منه ثم في سواقي تلك الجداول ثم في رواضع السواقي ثم في العروق الليفية الشعرية ثم يترشح من فوهاتها ومن افواهها على ما في بعض النسخ في الاعضاء بتقدير العزيز العليم ولا يخفى على الفطن ان المراد من جعل العرق لكونه عظيما كالنهر الكبير وجعل الاوردة هي شعبها الصغرى بالنسبة اليه جداول اذ الجدول هو النهر الصغير وجعل شعب الجداول الصغرى سواقي اذ الساقية اصغر من الجدول وجعل شعب السواقي رواضع اذ الراضعة اصغر من الساقية **قال** ثم فسبب الدم الفاعلي **اقول** لما فرغ من معنى الخلط واقسامه وكيفية تولده شرع في بيان اسبابه ليكون العلم به تم لما تقدم من ان العلم بالشيء انما يحصل من جهة العلم باسبابه قال الاستاذ انما قال فسبب الدم بالفاء لانه نتيجة قياس صغراه الدم جسم وجد بعد ان لم يكن وكل جسم كذلك فله اسباب اربعة اما الصغرى فظاهرة واما الكبرى فلان الجسم قبل وجوده يمكن وجوده اذ لو استحال لما وجد والامكان ليس مما يقوم بنفسه بل انما يعقل قائما بالشيء وذلك هو المادة وهي ان لم يكن حدث لها صورة لم يكن وجد شيء بل كانت هي كما كانت فلا بد اذن من صورة ثم حدث غيره الصورة يستحيل ان يكون لنفسها او للمادة والا كانت موجودة قبل كونها موجودة هذا خلف فلا بد من فاعل خارج عنها ثم لو لم يكن ذلك لغاية لكان معطلا ولكون المقدمتين كالحاضرتين في ذهن المتعلم لكون الصغرى ظاهرة والكبرى سبق بيانها في موضوعات الطب ذكر نتيجتها بفاء التعقيب وقال فسبب الدم ولا يخفى انه لم يكن محتاجا الى هذه التكلفات اذ يكفي لبيان الفاء ان يقال هذا بيان كيفية تولد الاخلاط واما بيان اسبابها فسبب الدم الفاعل حرارة معتدلة وذلك لان المقصود من الدم تغذية جميع الاعضاء الحارة والباردة

١٤٩

فلو كانت مفرطة لم تصلح للطبخ فصار رمادي باردة ولو كانت مقصرة لم تصلح ايضا رمادي حارة وتلك الحرارة هي حرارة الكبد
وهي سبب الفاعلي لجميع الاخلاط الطبيعية لكن تختلف فعلها باختلاف المادة القابلة لان اجزاء الغذاء المعتدل يكون
فعلها فيها بالاعتدال فيكون منها الدم واللطيفة الحارة يجاوز فعلها عن حد الاعتدال فيكون منها الصفراء والغليظة
تقصر فيها عنه فيكون منها البلغم ان كانت رطبة والسوداء ان كانت يابسة فسببه المادي هو المعتدل من الاغذية
والاشربة الفاضلة اي الجيدة وسببه الصوري النضج الفاضل اي الجيد المعتدل الذي اذا حصل حصلت الصورة
الدموية وسببه التمامي تغذية البدن اي اخلاف بدل ما يتحلل منه وخص الغذية بالتمامي مع ان لمنافع اخر
كتسخين البدن زيادة في النمو وغير ذلك لانها العمدة فيه والصفراء سببها الفاعلي الطبيعي منها الذي هو رغوة الدم
الحرارة معتدلة على ما عرفت انها مولدة الكبد وهي واحدة في جميع الاخلاط الطبيعية لكن تختلف تاثيرها بحسب القابل
وغير مفرطة بالنسبة اليه على هذا الاثر وقيل ان كلامه يناقض كلام الاطباء وهو ان سبب الفاعلي للصفراء الحرارة
المفرطة لان الحرارة ليس اعتبارها نفسها ضرورة كونها واحدة في الجميع بل بالنسبة الى القابل واما المحترق منها فهي
الحرارة النارية المفرطة وخصوصا في الكبد فانها يكون اشد احتراقا واكثر توليدا لها من المعتدل لضعف حرارتها
وسببها المادي هو اللطيف الحار والحلو والدسم والحريف من الاغذية واما اللطيف فلسرعة انفعاله لشدة تاثير الحرارة
فيسهل تصعيدها اي رفعها لانضمام حرارته الى حرارة الكبد واما الحلو فلان الكبد لمحبتها له يكون فعلها فيه اكثر ولدلالة
محبتها لجذبها له قبل الوقت الذي الدال عليه حدوث السدد فيها بسبب ذلك كثيرا واما الدسم فلقبوله الاشتعال واما الحريف
فللطافته وحرارته وانما لم يفصل سبب المادي بالنسبة الى الطبيعية منها وغير الطبيعية لان الاشياء المذكورة كما هي سبب
للطبيعية اذا كانت الحرارة معتدلة فهي سبب لغير الطبيعية اذا كانت الحرارة مفرطة وسببها الصوري مجاوزة النضج
الى الافراط وفي بعض النسخ لا الى الافراط فقال اكثر الشارحين على النسخة الاولى يكون سببا للصفراء الغير الطبيعية
وعلى الثانية للطبيعية وقالوا الثانية اولى لان البيان فيها للطبيعية وقال الاستاذ الثانية فاسدة لان المراد
بمجاوزة النضج لا الى الافراط لا يجوز ان يكون نضج الصفراء الطبيعية اذ لا مجاوزة في نضجها بوجه الا لم يكن طبيعية
ولا نضج الدم لان المجاوزة انما يكون بالعبور على الشيء الذي يجاوز عنه وليس من شرط الصفراء ان يكون
اولا دما حتى يجاوز عنه والحق ان النسختين صحيحتان والغرض فيهما بيان سبب الطبيعية منها لانه في صدده والمراد بمجاوزة النضج
كون النضج فيما هو مادتها لطافته مجاوزا بالنسبة الى النضج الواقع فيما هو مادة الدم وذلك لان الحرارة وان علم كونها
معتدلة واحدة لكن يصدق انها مفرطة بالنسبة لكن النضج الواقع فيه يصدق انه لا بد بالنسبة فالنضج معتدل حقيقة

والسبب المادي هو الجزء المعتدل من الاغذية والاشربة الفاضلة والسبب الصوري هو النضج الفاضل والسبب التمامي تغذية البدن والصفراء سببها الفاعلي الطبيعي منها الذي هو رغوة الدم حرارة معتدلة واما المحترقة فحرارة مفرطة نارية وخصوصا في الكبد وسببها المادي هو اللطيف الحار الحلو والدسم والحريف من الاغذية وسببها الصوري مجاوزة النضج الى الافراط

بالحقيقة تكون حاصلا من حرارة معتدلة لكنه يتفاوت بالنسبة الى اجزاء الغذاء فيبقى وما هو لطيف وجوهر غير قابل لانفعاله ويتقاصر
فيما هو البطيء الانفعال وسببها التمامي الضرورة والمنفعة المذكورتان وكذا البلغم سببه الفاعلي حرارة مقصرة سواء كان
طبيعيا او غيره لان التقصير انما هو بالنسبة الى المادة فما يكون من اجزائها ارق يكون التقصير فيه اقل ويصير طبيعيا وما يكون اغلظ
يكون التقصير فيه اكثر فيبقى فجا ويعلم من هذا فساد قول ابن التلميذ ان في عبارة الكتاب غلطا لان كل ما هو طبيعي فسببه الفاعلي
حرارة معتدلة وكذا قول الامام ان الشيخ جعل السبب الفاعلي للبلغم الطبيعي الحرارة المقصرة ولسائر الاخلاط الطبيعية الحرارة
المعتدلة فاذن كلما كان السير على المجرى الطبيعي لم تكن الحرارة مقصرة فلا يتولد البلغم لما قلنا من ان الحرارة واحدة
في الجميع والتقصير انما هو بالنسبة وسببه المادي الغليظ البارد الرطب اللزج من الاغذية اي غليظ اجزائها في الغذاء
والبارد والرطب وسببه الصوري تصور النضج قبل تصور النضج ومجاوزته هذا ان اعتبار ان يكون ما بين صورتين
للبلغم والصفراء لزم تقوم امرين موجودين في الخارج بماهية كل منهما قابل للزيادة والنقصان ولا شيء من الصور
كذلك والجواب انه تقدم الاشارة الى ان حقائق صور الاخلاط عبر عنها بلوازمها وسببه التمامي ضرورته ومنفعته
المذكورتان والسوداء سببها الفاعلي اما الرسوبي منها فحرارة معتدلة على ما عرفت واما المحترق منها
فحرارة مجاوزة للاعتدال اي حرارة نارية محرقة لا حرارة الكبد لانها طبيعية وسببها المادي الشديد التغليظ
القليل الرطوبة من الاغذية لمناسبتها لها بسبب غلبة الاجزاء الارضية عليها والكائن منها اي من الاغذية الشديدة
الغليظة القليل الرطوبة قوي في ذلك اي في توليد السوداء لان الحرارة مع غلظه وقلة الرطوبة يعين على
حدوث الارضية بتحليل رطوبة المادة وسببها الصوري ثفل المترسب على احد الوجهين اي اما على وجه التميز
من تميز الطبيعة او على وجه حدوث الاحتراق فان كان الاول فلا يسيل لا مطلقا والا لم يكن خلطا لوجوب
كون الخلط سيالا بل سيلان باقي الاخلاط وان كان الثاني فلا يتحلل لان ما ترسب بالاحتراق
لا يقبل التحلل وفي بعض النسخ اثقل الرسوب بل المترسب وهو ظاهر وفي بعضها ثفل المترسب بدون التاء
فقيل ينبغي ان يقرأ الثقل بالقاف ح ولا ضرورة فيه بل ينبغي ان يقرأ بفتح السين ويكون بمعنى المترسب
وسببها التمامي ضرورتها ومنفعتها المذكورتان قوله والسوداء يكثر اشارة الى ان الامور المقتضية لتولد
الاخلاط لا ينحصر فيما ذكره بل قد يتولد من امور غير ذلك فان السوداء قد يكثر لامور منها حرارة الكبد لانها اذا افرطت
اوجبت كثرتها بالاحتراق ومنها ضعف الطحال فانه ح لا يقوى على جذبها من الكبد او عن دفعها من نفسه
فيتسلل منها ويتعذر جذبه لها فتكثر في الدم ويعرف منها بان الطحال يكون على الاول ضامرا والشهوة قوية

١٥١

بخلاف الثاني ومنها شدة برد الجمد لانه اذا استولى على الاخلاط وغلظ قوامها ومنها دوام تعاطي
كما يحدث عند احتقان دم الباسير الخارج من افواه العروق فان مادته دم سوداوي واذا احتقن رجع نحوي
الى الكبد واحال ما يرد عليها الى السوداء وكما يحدث عند النساء ومجرى فان اللطيف من الاخلاط يتحلل
ج ان تحلل ويبقى الكثيف سوداء ومنها امراض كثيرة طالت فيردت الاخلاط بسبب تحليل اللطيف قوله
واذا كثرت السوداء ووقعت بين المعدة والكبد قل معها تولد الدم والاخلاط الجيدة فيقل الدم والاخلاط
للغرض من هذا الكلام وقال بعضهم انه حشو لانه لا يصح ان يكون من الاسباب الذاتية لكثرة السوداء
بيان في ذلك وقيل انه وان لم يصلح ان يكون سببا ذاتيا لكثرتها لكنه يصلح ان يكون سببا عرضيا لها لانها
ووقعت بين المعدة والكبد في طريق الماساريقا قل نفوذ مادة الدم والاخلاط الجيدة الى الكبد فيبرد مزاجها لنقصان
الحرارة المستفادة من تولد الدم فيتولد السوداء لتقارب برد مزاج الكبد وقلة المادة الرطبة فهو سبب الرض والشيخ
لم يقصد ذكر الاسباب الذاتية بل مطلق اسبابها والظاهر انه بيان لما يلزم من كثرتها مطلقا بالنسبة الى غيرها
من الاخلاط وحوالها اذا وقعت في الماساريقا كما يكون لاصحاب المراقيا افسدت المضادة مزاج الكبد
جاذا فسد مزاجها يقل تولد الدم وغيره من الاخلاط الجيدة مع كثرتها يقل نفوذ ما يقل غيرها لان الاخلاط
الجيدة اذا قلت كان المستعمل من الدم اكثر بالضرورة لان الطبع يجعل غذاء الاعضاء بعد تصرفه في اجزاء الدم
بحسب مناسبتها ولان الاخلاط الجيدة اذا قلت كثرت الردية واحالت الدم الجيدة الى طبيعتها قوله لم يكن
اكثر الفسخ ويجب ان يعلم ان الحرارة والبرودة سببان لتولد الاخلاط مع سائر الاسباب كانه اشارة الى انهما
ايضا كالحرارة سبب مع سائر الاسباب المذكورة من المادية والصورية لتولد الاخلاط ولكن الحرارة المعتدلة تولد
الدم والمفرطة سواء كانت بالنسبة الى القابل او في نفسها تولد الصفراء على الاول بالطبيعة وعلى الثاني لغيرها
والمفرطة جدا تولد السوداء الغير الطبيعية بالاحتراق والبرودة الغير المفرطة تولد البلغم سواء كان طبيعيا او غيره
تولد السوداء الطبيعية ان لم يبلغ جدا او غيرها ان بلغت حد الافراط الاجماد وهذا الايناني كون الحرارة المعتدلة
سببا للبلغم والسوداء الطبيعيين اما لان تلك الحرارة هي حرارة الكبد والمراد بالحرارة والبرودة ههنا غيرها والمراد ان
تولدهما غير طبيعي انما كان للبرودة بتوليد الكثير جدا لانهما انما يكون بالنسبة الى دمها متعذر على ما عرفت فتصير نسبة
الى المادة يرجع الى برودتها وح يصح القول بكونها سببا فاعليا للطبعي منهما يعني ان البرودة التي في المادة تقاوم
حرارة الكبد ولكنها ان منعها التام فيتولد منها ولذلك قال لكن يجب ان يراعى القوى المتعلقة بالغذاء القريب

الفاعلة اي لكن على هذا يجب ان يراعى القوى التي تنفعل في القوابل بازاء القوى التي جعلت فاعلة لتوليد الاخلاط فان
كون السوداء سببا لتوليد البلغم الطبيعي انما يتم اذا انكسرت الحرارة بسبب برودة القابل وكذا كون الحرارة سببا لتوليد الدم
انما يتم اذا لم يتغير عنه بسبب مادة القابل ويجوز ان يكون المراد بالقوى المنفعلة الرطوبة واليبوسة على معنى الحرارة المعتدلة انما
يولد الدم مع سائر الاسباب اذا اجتمعت كونها مع رطوبة المفرطة انما تولد الصفراء اذا اجتمعت كونها مع يبوسة وكذا في البرودة
الاستاد يجوز ان يكون المراد بالقوى المنفعلة الرطوبة واليبوسة لوجوه الاول ان معنى المادة القابل القول بها بازاء هذا اي
مقابل له لكانه يقول كما اشترط القابل الدم الاعتدال كذلك يجب ان يشترط الاعتدال في المنفعل ولو كان المراد بالمنفعلة
الرطوبة واليبوسة لما عبر بهذه العبارة بل حسب ان يقول يجب ان يراعى مع القوى الفاعلة القوى المنفعلة الثاني ان الرطوبة
واليبوسة لا تولدان الصفراء اذا كان المنفعل في غاية اللطافة اما اذا كان في غاية الغلظ واللزوجة فكيف
يتصور ان يتولد منهما الصفراء وعلى هذا لا يصح ان مجرد الحرارة واليبوسة تولد الصفراء بل لا بد مع ذلك من
اعتبار القابل الثالث اذا كانت الحرارة والبرودة مع انهما فاعلتان لا يولدان الاخلاط الا مع اعتبار
القابل فكيف يكون حال الرطوبة واليبوسة مع انهما منفعلتان واذا كان لا بد لها من ذلك فما الفائدة في اعتبارهما
نعم لو كانت الحرارة لا تولد الصفراء الا اذا كان معها اليبوسة ولا يولد الدم الا اذا كان معها الرطوبة كان في ذكرهما
وجها لكن الامر ليس كذلك فان جميع ما ذكرنا موقوف على الذي عبر الشيخ عنه بالمنفعل والكل ضعيف اما الاول
فلان المعنى على هذا يكون الحرارة والبرودة انما يصح جعلهما مع سائر الاسباب المذكورة سببا لتوليد الاخلاط اذا
ان يكون الكيفية المنفعلة التي بازائها مناسبة لها وقوله لو كان المراد بالمنفعلة الرطوبة واليبوسة لوجب ان يقول
ويجب ان يراعى مع القوى الفاعلة القوى المنفعلة اي في جعلها على القوابل ايضا مع انتفاء الوجوب عقلا او شرعا
واما الثاني والثالث فلان ما ذكرناه انما يلزم لو لم يعتبر السبب المادي وجعل الحرارة والبرودة وحدهما سببا لكنه
ليس كذلك لانه يعلم من قوله مع سائر الاسباب المذكورة ان مادة الصفراء اللطيف الحار الدسم ومادة السوداء
الشديد الغليظ ونحوه اي غير محال فلا يلزم ما ذكرتم قال في توجيه قوله واعلم الى آخره ان هذا اشارة الى اسباب
عامة للاخلاط وليس المراد بقوله سائر الاسباب المذكورة من المادة والصورة بل المراد بها الاغذية والازمان
والاوقات الستة والامراض على ما اشير اليها في الجوامع فانها اسباب مناسبة لتولدها من الحرارة والبرودة المطلقتين
وغيرها من المذكورات مطلقا اليه لكن لما كان الاهم في هذا المقام النظر في حال الفاعل والقابل مثله بقوله لكن الحرارة المعتدلة
يولد الدم والمفرطة يولد الصفراء والى القابل بقوله ولكن يجب ان يراعى القوى المنفعلة بازاء القوى الفاعلة

١٥٢

في

وذهب بعضهم الى ان السوداء تتولد من الدم المحترق فتولدها على هذا ليس من الاسباب المقتضية لها الا بالعرض فان لم يكن المحترق دماً او كان ذلك الدم ايضاً متولداً عن سبب خارج فان ذلك ليس على سبيل اللزوم فاما سائر الاسباب فعلى ما ذكر

في الجوع من غير حس للشهوة فهو دليل على ما ذكر من تشبيه الشيخ من حمل البرودة سبباً لتوليد الاخلاط الغليظة فانه يدل

بنفسه على ان الخلط الغير الطبيعي فلم يكن محتاجاً الى ذكره لان قوله مع سائر الاسباب تدل بها على انه يدور بها البعيد

سببا للطبيعي فكيف يتصور توليده لها قوله اليس كيف ان يعتقد الاعتقاد اشارة الى دفع ما يعتقد ان كل

انما يولد من الاخلاط ما هو شبيه به لا يولد غيره الا بالذات وانما هو بالعرض كالمزاج البارد اليابس فانه يولد الرطوبة البلغمية

اذ لا شك ان كل منهما لا يولد بالذات بل يضعف الهضم اذا برد ويبس يضعفان الهضم بالذات فيصير بعضه سببا

لتولده ثم ذكر علامة مثل هذا المزاج تصحيحاً لدعواه بان مثل هذا الانسان يكون نحيفاً لقلة الدم جاف

اللمس لضيق العروق لا الحرافة بسبب قلة غذاء الاعضاء لضعف الهضم واما زيادة المفاصل فلكثرة الرطوبات

المتولدة بسبب ضعف الهضم لا الازدياد في قلة الشعر لنقصان الحرارة الغريزية واما الجبن فلقلة الدم وضعف القلب

بسببها ولذلك يكون كل حيوان قليل الدم جباناً والبرد والملمس فلاستيلاء البرد واما نعومته فلاقتضاء الرطوبة اللين

وقلة الشعر واما ضيق العروق فظاهر الموجب للتعجب قوله وشبيه بهذا اي شبيه بتوليد المزاج البارد واليابس سبب

الاخلاط الرطبة توليده سبب اليبس في الشيخوخة فانه بارد يابس ايضاً ومع ذلك تولد البلغم نظراً على ان مزاج الشيوخة

بالحقيقة بارد يابس يتعلق بالشيخ اي تشبيه هذا على تقدير مزاجه سبب اليبس فانه بارد يابس لا على تقدير مزاجه العرضي

الذي هو البرد والرطوبة فان توليده للبلغم حينئذ يكون للمشاكلة لا للمنافرة قوله ويجب ان يعلم انا قد اتينا

بيانات الهضوم وفضل كل منها وانه فاصله واما الهضوم فاختلف فيها فجعلها الشيخ اربعة المعدي والكبدي كما

ومنها في العروق ورابعها اذا توزع على الاعضاء فان سبب كل عضو يحيل الهضم حتى تجزؤ في هذا الكبدي نقاها

الصورة دون المعدي والعروق فان كل منها مقدمة استعداد الانقلاب وجعل ابو سهل المسيحي ثلثة ولم يعتبر الهضم

ومنهم من لم يعتبر العروقي وجعل الثاني الهضم على ما سبقت الاشارة اليه اما فضل الهضوم فلا يبين لان لها مقدمة لها

احالة ما يرد اليها تامة تقتضي تبعض اجزائه وكون بعضها مما لا يصلح ان يصير جزءاً من المغتذي فينفصل لا محالة

شيء يحتاج الى مجارٍ تندفع بها بحسبه فالهضم الاول حيث يكون لا محالة فضلة كثيفة لان المعدة تأخذ الغذاء

على سبيل الارادة من طبيعة لتقتصر على جذب النافع وهو بعد باقٍ على صورته اولى حتى يحتاج الى ان يكون لها مجرى

واسع وهو طريق الامعاء وتفضله براز ولم يخلق الانسان بحيث يأخذ غذاءه بقدر المحتاج اليه ولا يحتاج سبيله

الی دفع فضلة قبیحة کما تعلق النبات لوجهین الاول ان غذاء النبات مقصور علی واحد قد الفته طبیعته وما بذه حاله یکون فضلاته قلیلة الثانی ان مزاجه یجب ان یکون اعدل الامزجة لیستعد لتعلق اشرف النفوس وذلک یقتضی امرین الاول ان یکون غذاؤه شبیها به فی الاعتدال نقیا عما یشوبه من الکدر والاثقال الثانی ان یکون محفوظا عن الحر والبرد نائیا غیر بعید من الاعتدال بخلاف النبات فانه معرض للشمس والریاح دائما وکلما اجتمعت فیه فضلة طلبها تلک الریاح فان استعصی شیء منها خرج بالصمغ وفیه **والهضم الثانی** یندفع اکثر فضلة بالبول وباقیه من طریق الطحال والمرارة للمنفعة التی مر ذکرها لا یقال یاتی الطحال والمرارة للمنفعة لیس فضلا والا لم یجب ان یکون مخزونا الا ان کونه فضلا انما هو باعتبار زیادته عن الغذاء وکونه مخزونا لا ینافی ذلک نعم لو قال یندفع من جهة الطحال والمرارة وباقیه بالبول لکان اولی لان تمییز المرتین عن الدم قبل تمییز المائیة وهما متقدمتان علی المائیة فتکون هی الباقی لا هما وکانه لکونهما اقل منها اطلق علیها الباقی لانه کما یطلق علی المتاخر یطلق علی الاقل ایضا واما فضل الهضمین الباقیین فیندفع بعضه بالتحلل الذی لا یحس به کالبخار او یحس فی وقت دون وقت کالوسخ الذی ینفصل من فضلة الغذاء فانه لا یحس الا اذا اجتمع او یحس دائما وهذا اما ان یکون خروجه من منافذ غیر طبیعیة کالاورام المنفجرة او من منافذ طبیعیة واما غیر محسوسة کالعرق او محسوسة وهو اما ان ینفصل عن البدن کالمنی والطمث او یتصل به کالشعر والظفر **قوله** واعلم ان من رقت اخلاطه اشارة الی حکم الاخلاط من جهة القوام وهو انها ان رقت ضعف صاحبها بالاستفراغ لکثرة خروجها وقصور الباقی عن حفظ القوة وتاذی لسعة المسام التی الکانت تاذیا فی قوته ای انه یضعف قوته وذلک بوجهین بالذات وهو ان الاخلاط اذا کانت رقیقة تکون الارواح ایضا رقیقة لتقید ان المسام واسعة فیتحلل بسرعة ویتبعه ضعف القوة والآخر بالعرض وهو ان الاخلاط الرقیقة سهلة الاستفراغ والتحلل والروح مصاحبة لها وما یسهل استفراغه وتحلله یسهل استصحابه للروح فی الاستفراغ والتحلل فیتحلل معه ویحصل الضعف ویعلم من هذا ان من یکون اخلاطه غلیظة لا یضعفه الاستفراغ ولا یتاذی بسعة المسام لذلک یکون اجلد واقوی واحمل للتعب والحرکة لکنه یکون بلید الطبع لغلظة الطبع بخلاف الاول **قوله** واعلم انه الخ اشارة الی بیان اسباب محرکة للاخلاط وهی امور **منها** الحرکة فانها سواء کانت بدنیة او نفسانیة تحرک الدم والصفراء اما البدنیة فکالتعب سیما اذا کان صاحبه ممن لم یعتده واما النفسانیة فکالغضب الشدید اذ به یحصل غلیان دم القلب وحرکة الروح الی خارج فیسخن البدن ویقوی الصفراء حتی انه قد یحدث حمی یوم وان کان فی البدن خلط مستعد للتعفن یحدث حمی عفن **ومنها** الاشیاء الحارة فانها تحرکها کالثوم وشبهه من الاغذیة والادویة الحارة وکالملاقاة الحارة کحرارة الشمس فی الصیف والنار اذا طالت والحمام اذا طال المکث فیه وربما تحرک الحرارة والاشیاء الحارة السوداء وتقویتها وذلک اذا افرطت **ومنها** الدعة فانها تقوی البلغم

[illegible]

قال الشيخ رح التعليم الخامس اقول لما فرغ

من مباحث الاعضاء شرع في [illegible]

[illegible]

الاخلاط والغرض من هذا التنبيه امران الاول ان يعرف ان تولد الاعضاء من الاخلاط انما هو بواسطة كتولد الاخلاط من الاركان الثاني ان الخلط الحاصل من الممتزج الاول من الاركان كما يكون بدون واسطة كما اذا حصل من النبات ولو بواسطة ايضا كما اذا حصل من اللحم الحاصل من النبات كذا الاعضاء الحاصلة من الممتزج الاول من الاخلاط قد يكون بدون واسطة كالاعضاء المفردة او معها كالالية وبعلم ما ذكرنا ان ما نقل من العمر الخيام انه كتب على الحاشية ههنا من ان هذا الكلام مختل وتقديره الاعضاء اجسام متولدة من اول مزاج الاخلاط كما ان الاخلاط اجسام متولدة من اول مزاج النبات والنبات جسم متولد من اول مزاج الاركان وقد سقطت هذه الزيادة من قلم الناسخ الاول فاسد والاختلال لم يكن الا في فهمه حيث لم يفهم معنى اول مزاج الاركان فلم يعلم ان اول مزاجها هو النبات وهو لا يحتاج في صيرورته خلطا الى مزاج آخر لان النبات لو احد يصير خلطا بمجرد الاستحالة من غير ان يمتزج بشيء آخر **وقال الامام** ان الشيخ لم يجعل هذا احد الفصول لانه لا يصلح له لبطلانه طردا وعكسا اما طردا فلان فضلات الهضم الثالث والرابع وهي الوسخ والدرص والقيح بل المني والمخ بل الارواح اجسام متولدة من اول مزاج الاخلاط مع ان شيئا منها ليس بعضو واما عكسا فلان شيئا من الاعضاء ليس متولدا من اول مزاج الاخلاط لان المفردة منها متولدة من المني على ما صرح به هو ايضا والالية من تركيب المفردة فيلزم ان لا يكون شيء منها عضوا وايضا ان عني بقوله من اول مزاج الاخلاط ان يكون متولدا من امتزاجها تولدا اوليا خرجت عن الحد الاعضاء كلها لما ذكرنا وان عني ان كل ما تولد من امتزاج الاخلاط سواء كان بواسطة او بدونه فهو عضو دخل البدن في الحد **وكل ذلك فاسد** اما قوله انه لم يجعله حدا فلان ظاهر قوله في ماهية العضو هو انه جعله حدا واما ما اورده طردا فلما ذكرنا من ان مراده بالاجسام الكثيفة وبالاخلاط المحمودة والمني والمخ ليسا كثيفين والوسخ والدرص والقيح ان فرض كثافتها فليست متولدة من الاخلاط المحمودة واما الارواح فلان تولدها لا يلزم ان يكون من اول امتزاج الاخلاط الذي هو الرطوبة الثانية لانها قد تتولد من الاخلاط بان يتلطف اجزاؤها وتتجزء ويحصل لها مزاج خاص او لانها ليست بكثيفة لكونها غير متماسكة او لانها من جوهر مستنشق عند الاطباء وعنده من بخار الدم وحده ولطيفه وبخار سائر الاخلاط ان خالطه فلا اعتبار له في المزاج الروحي ولذلك تتغير حالها بحسب لصفائه والكدرة وقد قوله في بعض المواضع انها من بخارية الاخلاط ولطيفها يكون بناء على انه قلما يخلو بخار الدم من بخار غيره واما ما اورده عكسا فلما عرفت ان تولد الاعضاء من اول مزاج الاخلاط يعم المني وغيره وان تولد الاعضاء عنده اعم من ان يكون بواسطة او بدونه واما ما ذكر من الترديد آخرا فانا نختار الشق الاول ولا نسلم خروج الاعضاء لما ذكرنا واما الثاني فنخرج البدن لان تقدير الحد الاعضاء اجسام هي اجزاء البدن الخ

وعرفها المعلم بقوله والاعضاء منها ما هي مفردة ومنها ما هي مركبة اشارة الى تقسيمها وهي قد تقسم باعتبارات الاول تقسيمها الى مفردة ومركبة لانه تقسيم اولي لها بحسب الذات وبيان الحصر فيهما ان يقسموا باعتبار الاجزاء اولا فان كان الاول فهو مفرد ويسمى بسيطا ايضا وان كان الثاني فهو مركب وقد عرف الشيخ المفرد بانه

اي جزء محسوس اخذ منه كان مشاركا للكل في الاسم والحد اي يكون اسمه اسم كل حقيقة وكذا حده حده كاللحم فانه اذا اخذ منه جزء محسوس يصح اطلاق اللحم عليه حقيقة ويكون حده حد كله وكذا العظم وغير ذلك مما عده في الاعضاء المفردة حتى الوتر فانه مع تركبه من العصب والرباط اذا اخذ منه جزء محسوس يصدق عليه اسمه وحده لا العضل فانه لو اخذ منه ليفا ومثالا او عصبا لا يسمى عضلا ولذلك لم يعده منها ولا يقال قوله محسوس ضائع لان كل ما محسوسا لا يمكن اخذه ولان المراد ما يكون محسوسا وهو بحاله يعينا لكونه جزءا له دون غيره لما اخذ منه بالعصر وشبهه وذلك

اي لكون الجزء مشاركا للكل يسمى الاعضاء المفردة متشابهة الاجزاء لاستلزام التشارك التشابه قال الامام ان هذا التعريف غير جامع لان الشريان والوريد والوتر من الاعضاء المفردة ولو اخذ من الشريان والوريد جزء صغير او كبير طولا بحيث لا يكون فيه تجويف لا يسمى شريانا ولا وريدا اولا يجد بما لانهما جسمان مجوفان على ما يأتي وجزء في المأخوذ منهما وكذا لو اخذ من الوتر عصب او رباط لا يسمى وترا وهو على ما ذكره من تأويل الجزء بالمحسوس ساقط لان المأخوذ من الشريان مثلا على ما ذكره ولا تعين جزئية له في الحس لانتفاء ما شرطناه فيه من التجويف ونحتمل ان يكون جزءا من عصب وغيره وقيل في جوابه ان ما ذكره حد النوع من الاعضاء المفردة والنوع لا يتقوم بمشخصات افراده بل الكل نحو ما يخصه من التجويف والامتداد والاستقامة والانحناء والصلابة واللين وغير ذلك فالشريان في الحقيقة انما لا يكون شريانا لعدم تخصصه بالتجويف لكن لا يبطل كونه مفردا لان جزءه يشابه كله في كونه مركبا من كذا وليس بشيء لان الكلام في صدق اسم الكل وحده عليه وظاهر انهما لا يصدقان عليه لا يقال ان الجزء اذا كان مركبا مما تركب منه الكل وجب صدق اسمه وحده عليه لان ذلك انما يلزم لو لم يعتبر في اسم الكل صفة هي منتفية في الجزء كالتجويف ههنا وقال القرشي انه غير مانع اذ لو اخذ من اليد مثلا قدر يسير يصدق على الباقي اسم اليد وحده مع ان اليد عضو آلي وهو ساقط ايضا لان صدق اسم اليد على الباقي لا يمكن ان يكون بالحقيقة ولم يصدق عليه الباقي ولو كان ايضا وجود المأخوذ وحده سر على السواء ولان تعريفه في تقدير سالبة جزئية وهي انه ليس كل جزء اخذ

اي جزء كان مشاركا للكل لا في تقدير سالبة كلية والا لم يكن مناقضا لحد المفرد الذي هو في تقدير موجبة كلية وما يسمى ان الكلام في المأخوذ لا في الباقي وهو لا يخرج من بحث قوله والمركب العضو المركب هو الذي اذا اخذ منه اي

اى جزءكان اى سواء كان محسوسا اولم يكن لا يصدق عليه اسمه لا حد هو جوهر ونبه يندفع عنه سوال القرشى بما ذكرنا
من الجوابين **قوله** وتسمى الاعضاء الآلية اى تسمى الاعضاء المركبة لانها آلات للنفس فى تمام الافعال والاعمال
فى تمام الافعال لان الافعال لا تتم الا بها وان كان مباديها فى المفردة لا يقال المفردة ايضا تصير آلات النفس
فى الافعال اذ الشريان آلة لنفوذ الروح الحيوانى الى الاعضاء والعصب لنفوذ الروح النفسانى وكذا امثاله وجه
للتخصيص لان معنى الآلية فى جميع الافعال الارادية وغيرها فيها ظاهر بخلاف المفردة **قال** رح واول الاعضاء المتشابهة
الاجزاء العظم **اقول** لما ذكر ان الاعضاء اما مفردة او مركبة شرع فى بيان المفردة **وهى عنده تسعة**
العظم والغضروف والعصب والرباط والوتر والشريان والوريد والغشاء واللحم وزاد ابن هبل
الشحم والعقب والصفاق والعضل والشحم عند الشيخ داخل فى اللحم والعقب فى الوتر والصفاق والعضل من المركبة
وانما ذكر الشيخ العضل فى الاعضاء المفردة لكونه فى الاعضاء المركبة اقل اجزاء من غيره ولذلك عده جالينوس
فى المفردة وجعل ابو سهل المسيحى الشريان والوريد واحدا وعبر عنهما بالعرق وزاد الشحم والثرب والمخ والظفر والجلد فيكون
عنده ثلثة عشر والشحم من اللحم عند الشيخ وكذا الثرب بل هو مركب من طبقتين غشائيتين انطبقت احديهما على الاخرى وبينهما
عروق وشرايين وهو طاق فوق الامعاء وشكله شكل الكيس والمخ فى حكم الرطوبات او داخل فى العظم والجلد مركب
وكذا الظفر مع انه ليس من الاعضاء المقومة للبدن عند الاكثر وزاد بعضهم الذى يسمى الشبه بالغضروف ولم يذكره
الشيخ لما انه غير طبعى او لكونه فى حكم الغضروف وجعل صاحب الكامل الاعضاء المفردة سبعة اصناف صنف العظام
والغضاريف وصنف العصب والوتر وصنف العروق الغير الضوارب وصنف العروق الضوارب وصنف اللحم
المفرد والغدد والشحم وصنف الجلد والاغشية وصنف الظفر والشعر فيكون عنده ثلثة عشر ايضا كما كانت عنده
عند ابى سهل الا انه نقص المخ والثرب وزاد الغدد والشعر **فان قلت** الوتر ايضا مركب وكذا الغشاء على ما
علم ذكرهما **قلت** لما ذكرنا من صدق حد المفرد عليهما لعدم ظهور التركيب فيهما ظاهرا ولقلة التركيب فيهما
قال جالينوس لا يمنع ان يعد بعضه متشابهة الاجزاء وان كان فيه تركيب يسير واذا عرفت ذلك فاعلم ان
من جملة الاعضاء المتشابهة الاجزاء اى المفردة العظم والمراد بقوله اولها انه اولها بحسب تاسيس البدن عليه
وصلابته ولذلك راعى الترتيب الى آخرها فى تقديم ذكر الاصلب على الالين حتى قدم ذكر الوتر على الرباط مع
ان الرباط جزء منه والجزء مقدم على الكل طبعا لانه اول فى التكون كما هو مذهب بعض الاطباء لانه آخرها فيه
اذ الحكمة تقتضى الابتداء بالاسهل والانتهاء الى الاصلب وقد صرح بذلك صاحب الكامل فى قوله واول ما تخرج الدم

غلظتها الحرارة التي فيها قليلا الى ان يجمد بعض الجمود حتى تمكن القوة المصورة ان تصور منها اعضاء الجنين ويبتدي في الاتكون

تم اللحم العروق ثم الاعصاب وبالآخرة تكون العظام والغضاريف والاظفار عند تكميل المادة وينبغي ان تكون هذا الترتيب

بعد الاعضاء الرئيسة قوله وقد خلق صلبا لانه اساس البدن ودعامة الحركات ثم اجمل ما ذكر تفصيلا عند الكلام في تشريح

العظم وكذا تعريفه انشاء الله تعالى واتفق الاطباء على انه لا حس للعظام لعدم الاحساس بالوجع عند قطعها او برادتها

خلقت ليكون اساسا ودعامة للبدن ووقاية لما يستند اليها والحس ضار في ذلك وقال المسيحي جميع الاعضاء لا تخلو

من حس وحركة وتبين وان كانت مختلفة في ذلك لاتفاق الاطباء على ان القوة الحيوانية سارية في جميع الاعضاء

وحيث تكون القوة الحيوانية فهناك قوة الحس والحركة لانها معدة لهما لكن بشرط ارتفاع المانع وحصول الشرائط

اما الاول فكما في العضو المفلوج فانه لا حس له بسبب السدة في العصب الآتي اليه واما الثاني فكما في القلب فانه لا حس له

لان فيضان القوة النفسانية على الروح الحيواني مشروط بوروده الى الدماغ فقبل ذلك لا يمكن ان يكون له ذلك

وفيه نظر قوله والغضروف اي الثاني من الاعضاء المفردة الغضروف وهو الين من العظم لانه ينعطف دونه

واصلب من بقية الاعضاء وفي وجوده في البدن اربع منافع الاولى ان يتوسط بين العظام والاعضاء اللينة

حيث يكون المراد اتصال احدهما بالاخرى فيحسن اتصالهما ولا يكون الصلب واللين قد تركبا بلا توسط ما يأمن

من تأذي اللين عن الصلب وخصوصا عند الضربة بل يكون التركيب متدرجا اي منتقلا من الصلب الى الاقرب منه ثم

الى الابعد ولهذا كل غضروف خلق لهذه المنفعة يكون الين من ذلك مثل الغضروف الذي في عظم الكتف فانه ليس

كلما امعن الى الجلد يكون الين واقبل للانعطاف فلا يتأذى الجلد عند تحريك العضد بالحركة التي يلزمها تغير وضع

ومثل الشراسيف وهي اجسام غضروفية في اطراف الضلع المسماة باضلاع الخلف لتخلفها عن الاستدارة

باطرافها فانها خلقت في اطراف تلك الاضلاع لئلا يتألم الجلد باطرافها الصلبة وخصوصا عند الضربة والسقطة

ومثل الغضروف الخنجري تحت القص بالفساد اللين وهو راس الصدر على ما يأتي والغضروف الخنجري غضروف

مستدير الشكل متصل باسفل القص خلق ليكون واسطة في ملاقاة طرف القص بالجلد ويسمى خنجريا تشبيها له

براس الخنجر الثانية ان يحسن به تجاور المفاصل المتحاكة فلا يترضض لكثرة الحركة لصلابتها كالغضروف الذي يكون

على طرف كل واحد من عظمي الساقين واما في المفاصل المتحاكة التي لا حاجة فيها كمفاصل القحف فلا غضروف فيها لعدم الحركة

وانما يكون في مفاصل عظام القص لانها لا تخلو من حركة وان لم تحس بحركتها وانما لا يكون في مفاصل الا فيما يتبع

كثرة الحركة لئلا يتهيأ بحركتها فيها تحوم مقامة هي العظام المسامانية الثالثة ان بعض العضل ممتد الى عضو لا يكون فيه عظم يستند اليه او

او تارة ويتقوى به ولا يكون له ما يستند اليه فيشكل في محله كعضل البطن فانه عضل ثابتة في سطح البطن ومنبسطة طرفيه

على طرفيه فيصل بعضه ببعض على سباق ولا بد له من وتر اما من يستند به بغير عظام او بما دار اذ لم يكن هناك لانه لكنه ايضا لانه ان كان

بمقابله الاكثر وان كان غليظا لعسر الرخ فلا يعلى طرفه وبه ثبت ابعد غضروف على التدريج بعد التفصيل وتمام التحصيل

ذلك الغرض الرابعة انه قد يحتاج في مواضع كثيرة الى اعتماد لا يتأتى الا على جرم قوي صلب الا انه في الغاية كما في الحنجرة فانها

يحتاج الى ذلك لتعيين الاول سهولة الانغلاق والانفتاح ولو كانت من العظام لما سهل ذلك الثاني ان الصوت ينبغي

ان يكون على جهة سلسلة الحيوان لا يمكن ذلك الا بقرع الهواء الخارج بالنفس لجسم آخر وهو ان كان لينا في الغاية لم يحصل

صوت اصلا وان كان صلبا في الغاية كان كريها جدا فلا بد ان يتوسط بينهما وهو الغضروف وانما قال في مواضع كثيرة

لان الاعتماد لا يختص بالحنجرة بل الانف كذلك **قوله** ثم العصب اي الثالث من الاعضاء المفردة الاعصاب وهي اجسام

دماغية المنبت او نخاعية بيض لدنة لينة في الانعطاف صلبة في الانفصال خلقت ليتم بها للاعضاء الحس والحركة وانما

ذكر ترتيب العصب ثانيا اي بعد من المفردة لانه اقرب الى فضل تمييز بخلاف العظم والغضروف لتقاربهما وانما اتى بالدال لان

بعض الاعصاب من الدماغ وبعضها من النخاع لا ان ذلك انما نبت بعضها من النخاع لانها لو كانت كلها من الدماغ

لاحتاج الدماغ الى ان يكون عظيما ما هو عليه الآن فيستلزم الاعصاب طولا وطالت مسافة الاعصاب ايضا وكانت في

معرض الآفات ولان الاعصاب الدماغية لا بد من ان يكون لينة لان معظم ما فيها من القوى القوة الحساسة والاعضاء البعيدة

من الدماغ صلبة فلو نبت منها لما ناسبت بملاقاتها فانعم الخالق تعالى شانه بان اخرج بعضها سفلي الفقرات الى منتهاها ليثبت

بعضها منه وهو النخاع الموجز من الدماغ فيكون مبدأ الاعصاب بحقيقة الدماغ وفيه بحث نذكره في بحث الشرايين انشاء الله تعالى

قوله لينة في الانعطاف صلبة في الانفصال كالتفسير لقوله لدنة اي المراد بقوله لدنة انها تكون في الانعطاف كالاجسام

اللينة وفي الانفصال كالصلبة ومثل هذا لا يعد تكرارا وقوله خلقت ليتم بها للاعضاء الحس والحركة اشارة الى عمدة السبب الغائي

منها فان الاعضاء انما تحس وتتحرك بقوى تاتيها من الدماغ ولا بد لها من حامل وهو الروح والروح لا بد لها من منفذ

ناقل الى الصلابة فلا تتسع لما فيه هي الاعصاب وانما لم تخلق مجوفة لان ما ينفذ فيها من الروح قدر يسير فاكتفى فيها بتجويف

المسام الا العصب التي فيه الروح الباصرة فانه لكثرته لم تحمل المسام انما قلنا الى عمدة السبب الغائي اذ للاعصاب منافع

غير ذلك هي انها تقوي اللحم باختلاطها به ويكون منها اعضاء كالوتر والغشاء والجلد **قوله** ثم الاوتار اي الرابع

من الاعضاء المفردة الاوتار وهي اجسام تنبت من اطراف العضل وهي القدر كانت مستبانة عن غيرها فان شبيهها كما ان

ليس منتهى اطراف العضل وقوله شبيهة بالعصب اي بعض لدنة لينة صنعة بينهما تبيين حالتها في اللون والقوام

وقوله فتلاقى اشارة الى سببها الثانى ولو قال تلاقى باللام بدل الفاء لكان اولى اى تتلاقى الاوتار الاعضاء المحركة
ويجذبها تارة بالجذاب بسبب تشنج العضلة واجتماعها ويدفعها الى ورائها ويرخيها تارة باسترخائها بسبب انبساط
العضلة عائدة الى وضعها المطبوع لها او زائدة فى وضعها على مقدارها فى طولها حال كونها على وضعها المطبوع لها على
ان شاهد ذلك فى بعض العضل كالعضلة الباسطة للسان فان طولها المطبوع هو المقدار الذى يكون عليه اللسان حال كونه
ساكنا ثم انها اى تلك العضلة تمتد حتى يخرج اللسان من الفم ويزيد اى العضلة عن وضعها المطبوع لها **قوله** وهى متولدة
فى الاكثر من العصب النافذ فى العضلة البارز منها فى الجهة الاخرى ومن الاجسام التى تلو ذكرها ذكر الاوتار وهى التى
نسبها بالات حاصله ان تاليف الوتر فى الاكثر يكون من العصب الذى ينفذ فى العضل ويبرز من جهة اخرى ويتصل بالرباط
وهو ظاهر لكن الكلام ههنا بالتقييد بالاكثر فقال الامام ان هذا يوهم ان الوتر فى الاقل لا يكون مؤلفا منهما وليس كذلك
لانه لا يتالف الا منهما واجاب عنه بانا لا نسلم ان الوتر لا يكون الا من العصب والرباط الذين فى العضل لكن قد
ان يكون من العصب والرباط اللذين فى العضل ويتركا فى العضلات العديمة الاوتار كعضل الجبهة وهذا كما يقال
الشجرة تكون فى الاكثر من النواة ولا يراد به انها قد تكون من غير النواة بل يراد ان النواة يكون منها الشجرة وقد
لا يكون فكذا فالعصب والرباط اللذان فى العضل يكون منهما فى الاكثر وتر وفى الاقل لا يكون فكذا عكس
كلام الشيخ لانه قال الوتر يكون فى الاكثر منهما وهو يقول منهما فى الاكثر يكون الوتر وهذا بعيد جدا لكونه
مخالفا لخلاف الاول وقال القرشى معناه ان العصب النافذ فى العضل البارز منه فى الجهة الاخرى يتالف
منه ومن الرباط وتر فى الاكثر كما فى العضل المحرك بالوتر وبعضه ليس كذلك كما فى العضل المحرك بلا وتر وهو قال
الامام بعينه وقال السامرى الذى يمكن ان يقال ههنا هو ان جالينوس ذكر فى كتاب حركة العضل ان اكثر العضلات
ينبت منها اوتار خفية لا ينضبط بالحس واذا صح هذا فقوله الوتر فى الاكثر مؤلف من العصب والرباط يريد تاليفا ظاهرا
للحس وفى الاقل تاليفا خفيا عنه وليس بشئ ايضا لان كلامه صريح فى ان الاكثر تركيبه من العصب والرباط
لا فى ظهوره فى العضل وخفائه وقال الاستاذ الجواب ان يقال لا نسلم انه لا يتالف الا من العصب والرباط
لانه قد يتالف من الاوتار كوتر العقب فانه يتالف من اوتار عضلات كثيرة موضوعة على الساق فتالفه
الاكثرى من العصب والرباط والاقلى من تاليف الاوتار انفسها وفيه ضعف لا يخفى **واقول الاولى**
فى الجواب ان يقال قوله فى الاكثر قيد فى تالفه من العصب الذى يبرز من العضل فى الجهة الاخرى ومن الرباط
لا فى تالفه منهما مطلقا وجاز ان يكون تالفه فى الاقل منهما ولو لا بروز العصب من جهة المقابلة كما

كانّ البحث فان قد ترددنا في انّ الغضروف لا يتصور ان يكون تألفه من عصب لمقابل جهته جهة الرباط اذ لا رباط على الغضروف
الذي في منبت الاهداب حتى ياتي اليه بل الوتر ياتي من وسط العضلة ويتصل بذلك الغضروف بجهة خروج
العصب والرباط واحدة والعصب ياتي مصاحبا للرباط حتى يحصل من انتقاشهما عضل الجفن ومن انتفاشهما
بعد ذلك وتر يتصل بذلك الغضروف وح يكون تألف الوتر في الاكثر من عصب ينفذ في العضل ويبرز من جهة
مقابلة لما ياتي الرباط وفي الاقل لا على هذا الوجه **قوله** وهي ايضا اجسام عصبانية المرائي والملمس ياتي من العظام
هذا تعريف للرباط وقد صرح انه يذكر بعد ذلك بقوله ثم الرباطات لتوقف بيان كيفية تألف الاوتار على ذلك
وقال وهي ايضا تنبيها على ان الاوتار ايضا عصبانية المرائي والملمس لانه لم يصرح به والمراد بعصبانية المرائي
انها تكون كالعصب في اللون وبعصبانية الملمس انها تكون مثله في اللدونة القوام وانما قال ياتي من العظام
دون منبت لما تحقق السر فيه عند بحث الشريان في بعض النسخ ياتي من الاعضاء وليس بصواب لاتفاقهم على انها
لا ياتي الا من العظام ولانه فصل يتم به تعريفها على تقدير اتيانها من الاعضاء يخرج عن كونه فصلا على ما لا يخفى **قوله**
فيتشظى هي والاعصاب ايضا اشارة الى السبب الغائي منها وهو انها تصير جزء للوتر والعضل وذلك لان العصب
على ما عرفت خلق لتادية الحس والحركة وما به يكون التحريك يحتاج الى قوة وثاقة ولو اسند اليه تحريك الاعضاء سيما الثقيلة منها
وخصوصا البعيدة عن مخرجه لكان في معرض الانقطاع فدبر ذلك بان اخرج من العظم القريب بالعضو المراد تحريكه
بالعصب شئ شبيه به وهو الرباط وجمع بينهما فانتفشا وتشظيا شظايا دقاقا هي الليفات **فما قرب من تلك الشظايا**
بالعضلة اي بموضع ما ستكون هناك حشي اللحم وصار عضلة وما فارق العضلة الى المفصل او الى العضو المتحرك اجتمع
الى ذاته والتف وترا فحصل من انتفاشهما العضلة ومن التفافهما الوتر فهي واسطة في تحريك الاعضاء اذا تقلصت
تقلص الوتر فانجذب العضو المراد تحريكه الى جهة المبدأ واذا انبسطت انبسط الوتر فيسترخي العضو والضمير المؤنث في
قوله فما ولي العضلة منها يرجع الى ما بحسب المعنى لانها كناية عن الشظايا الدال عليها قوله ايضا بعد ذكر المتشظى وقوله
اجتمع الى ذاته والتف وترا مشعر بانه يتصل وحده لكنه ليس بمراد له وقوله وما فارقها الى المفصل او العضو المتحرك
صريح بان بعض الشظايا اذا فارق العضل يذهب الى المفصل وبعضها الى عضو متحرك لا يكون مفصلا وقال القرشي لو اتى
بالواو بدل او بل لو لم يذكر المفصل بالكلية لكان اولى فان الاداة لا يذهب الى المفصل فساده وجهين ان اراد ان
ما يذهب الى المفصل يكون ذاهبا الى العضو المتحرك ايضا وح يكون ذكره مغنيا عنه فهو حق لكنه لا يفيد هذا التفصيل
قوله ثم الرباطات التي ذكرناها اي الخامس من المفردة الرباطات وهي ما ذكرنا من انها عصبانية المرائي والملمس تاتي من العظام

ما يمانم تم تمريرها لكن كما انه تكون الوتر وايضا بانه لو قدم ذكره على الوتر لكن محتاجا الى بيان التكرار ثم انه لو اكتفى بذكرها
بعد ذكر الوتر لكان كافيا ثم ان قوله وهي ايضا اجسام شبيهة بالعصب تكرارا لا توضيحا اصلا لانه كان يعرف من قوله
عصبانية المرأى والملمس **قوله** بعضها اي بعض تلك الاجسام يسمى رباطا مطلقا وبعضها مع كونه رباطا يخص باسم العقب
وبحسب كل منها ان الذي يسمى رباطا ولا يسمى بالعقب هو ما يمتد من العظم الى العضلة اي الى موضع تكونها ليكون منه ومن العصب
وتر وما لا يمتد الى العضلة بل يصل من طرف عظمي المفصل او من عضو الى اخرى ليحكم بينهما كما يحكم بالحبل شد شيء الى شيء فانه
مع ما يسمى رباطا يخص باسم العقب وفيه تشبيه له بعقب القوس وانما قال من طرفي عظمي المفصل او من عضو الى اخر
لان الرباط كما يكون رابطا بين عظام كذلك قد يكون رابطا لغيرها كالرباط الذي يربط العصب بالليف **قوله**
وليس لشيء من الرباط حس اي لم يخلق شيء منها ذو حس لئلا يتأذى بكثرة ما يلزمه من الحركة والاحتكاك بسبب الحركات العضلية
والاحتكاكات المفصلية **قيل** هذا التعليل يقتضي ان لا يكون للعصب حس بل الحق في بيان كونه عديم الحس ان يقال
ان مبدأ الحس الدماغ وهو لا ينبت منه بل من العظم والعظم لا حس له **واجيب** بان عصب الحركة لا حس له والعصب الحس
لا حركة له فهذا مندفع وان سلم ان ما لا ينبت من الدماغ لا يكون له حس فان العظم لا حس له **قوله** ومنفعة الرباط معلومة مما مر
اي من انه يحصل من شظاياه وشظايا العصب العضلة والوتر ومن انه يحكم شد شيء الى شيء **قيل** ومن منافعه ايضا ان
يتكون منه ومن العصب الغشاء وان يكون وقاية لما تحته كالرباط الذي فوق الاطرافات والاوتار التي في المعصم وان يكون
بمنزلة لباس لما يحيط به من كل ذلك كالرباطات الملتفة بالاوتار فهي كجبيرة الاصابع وهذه لا يعلم مما مر **والحق** في جوابه
ان الشيخ لم يرد حصر منفعته فيما مر **قوله** ثم الشريانات اي الاجسام المسماة بالعروق الشريانات وهي اجسام نابتة
من القلب ممتدة مجوفة طولا عصبانية رباطية الجوهر لها حركات منبسطة ومنقبضة تنفصل بسكونات وانما كانت ممتدة
ليصل الى الاعضاء وتؤدي الروح الحيواني وانما كانت مجوفة ليمكن ان يكون فيها من الارواح مقدار ما يحتاج اليه ليكون فيها
من الدم ما يمد الروح وانما قيل للروح التي في الشريانات الحيوانية دون الروح التي تسري في العصب لان الروح التي في الشريان يكون
من الدم بخلاف التي في العصب فانها انما تتم كونها بفعل الدماغ وقوله طولا قيد في الامتداد والتجويف اي ممتدة
ومجوفة طولا كونها في طول البدن والمراد بكونها عصبانية انها شبيهة بالعصب في اللدونة وانما كان كذلك ليكون
انبساطها وانقباضها بسهولة والمراد بقوله رباطية الجوهر انها تميل الى الصلابة كجوهر الرباط وذلك ليقوى على الحركة القوية
اللازمة ويتمكن فيها الروح **وفهم الامام** من هذا التعريف ان الشريان مؤلفة من عصب ورباط لا يتميل هذا تصريح منه
بانها مؤلفة من مجموع الليفين المنفعة فيلزم ان يكون الرباطية صلبة والعصبانية حسية وليس بصواب لما عرفت من

من المراد منه واما حبسها على ما قال فانما هي من انبساط العصبية متصلة بها لا لكون العصب جزءا منها وما كانت كثيرة

بالانبساط والانقباض يمكن جذب الهواء البارد ودفع البخار الدخاني ولما كان جذب الهواء مقدما قدم الانبساط

على الانقباض وانما قال منفصل بسكونات لما تقرر في الحكمة ان بين كل حركتين متضادتين سكونا وسنذكره

في بحث النبض انشاء الله تعالى **قوله** خلقت لترويح القلب ونفض البخار الدخاني عنه ولتوزيع الروح على اعضاء البدن

اشارة الى السبب الغائي من خلقها وقوله لترويح القلب ليس المراد منها ترويح القلب فقط بل ترويحه وترويح الروح

الذي فيه لكنه اكتفى بالاول لان الثاني لازم له **قال الامام** لو قال لترويح الروح لكان اولى لان العلة

الغائية في انبساط الشرايين حفظ اعتدال الارواح التي فيها واما ترويح القلب فحاصل بالعرض ويمكن ان يقال

ان القلب هو المولد للارواح والحافظ لها وهو الموزع لها على الاعضاء وهو متى كان معتدلا كانت هي معتدلة

ايضا فيكون ذكره اولى هذا **وقد بقي الكلام** في قوله نابتة من القلب فان العلماء اختلفوا فيه ههنا **فذهب قوم** الى ان

العروق كلها من ناحية العينين والحاجبين ثم بعد ذلك ينبت ويتفرق وذهبوا الى ذلك لما راوا من ان العينين تجحظان عند

افراط الجماع وفساده وبين لان الغالب على العينين الطبقات العصبية وهي باردة يابسة وما شانه ذلك يعرض

له الجفاف عند افراط الاستفراغ **وقيل** اصل الجميع عرقان ينبتان من البطن **وقيل** اصلها اربعة ازواج

من الدماغ ولم يذهب الى شيء من ذلك احد من المشرحين **وقال المعلم الاول** القلب هو مبدا الاعصاب والشرايين

والاوردة بناء على ان النفس واحدة واول تعلقها بالقلب فيكون القلب مبدا الجميع القوى ومبداها مبدا آلاتها

وقال الشيخ في الشفاء لا امتناع في ان يرسل الدماغ الاعصاب لتستفيد بها من القلب القوة كما يرسل الكبد

الماساريقا الى المعدة والامعاء ليأخذ منها الغذاء وذهب الاطباء المعتد بهم الى ان مبدا الاعصاب الدماغ ومبدا الشرايين

القلب ومبدا الاوردة الكبد **واحتج جالينوس** على ذلك بان العرق الواصل من القلب الى الكبد اصله الغليظ عند الكبد ويتفرع منه الى فروع جمة

والواصل الى القلب ينفذ فيه نفوذ غريب من جوهره يستقر الى داخله شعبا مداخلة كمسارقة الى داخله فان الكبد لو كان منبتا

الدم فمنها لا محالة تنبعث مجاريه وكذلك العصب فانه عند الدماغ اغلظ وبجوهره اشبه وفيه اللين وعند القلب صلب وعنه

ابعد واتصاله لا كالالتصاق وبالدماغ شديد الاختلاط والواصل الى القلب شعبة من جملة شعبه **واجاب الشيخ**

من ذلك في الشفاء بان الغلظ في جهة قد يكون لمنفعة ضرورية توجب زيادة اجتذاب الغذاء لا لكونه جهة المبدا ولذلك يغلظ

العصبتان الآتيتان الى العينين عند الرطوبة الجليدية والعروق الآتية الى الجنين من الرحم ولين العصب عند الدماغ

ليس بدليل على ان الدماغ منبت الكل من اين يدل على ان الدماغ مشكوك فيه لكونه مندرج في اللين من مبدئه

حتى ليستعد لان يتكون منه جسم رطب هو الدماغ وصلابته عند القلب يجوز ان يكون لانه مبدؤه فان الاشياء تكون منتهيها
اصلب وايضا ليس بعيدا ان يكون التعريج لا من جهة المبدأ اذ كل ذلك تابع لاغراض القوة المصورة باذن خالقها
جل وعلا وكذلك التغليظ فان القلب لما كان العضو الرئيس على الاطلاق رقت اولا عنده وغلظت بعد ذلك خوفا
من مزاحمة المكان عليه فيمنعه عن تمام الانبساط والانقباض من المحتاج اليهما في بقاء الحيوة وانا بت من الشي لا يبعد
ان يكون غليظا من جوهره فان المرجان مع صلابته ينبت من قعر البحر وهو طين كذا ابرا بعض الورق وبعض عصب القلب جرم
لا يمنع نباته منه فان الغدد والاسنان من اللحم تكون متبرئة عنه مخالفة الجوهرة ثم قال فثبت ان حجته ليست بضرورية ونائية
بطريق جدلي هو ان نقول لم لا يسلم ان مبدأ الات حيث القوام لانا ان لم نقل بذلك خرج عن مذهبه ان قال بقول له
قد ثبت في غير هذا الفن ان النفس الانسانية واحدة وهو الذي يوافقنا على هذا وان تعلقها بالبدن بواسطة اول عضو
يتكون وهو يوافقنا على ان اول ما يتكون عضو هو القلب ويؤيده القياس وهو ان يكون الالطف اسهل على الطبيعة
من ان تكون الاغلظ والتدبير الحكمي ان يبدأ اولا بالاسهل وينتهي الى الاصعب ليكون ذلك على التدريج
فالطبيعة اول فعلها تكون الروح ثم انها عند ما تكونها لا ينبغي لها ان تهمل بها خوفا من التحلل بل لا بد ان تكون
لها عضو يحفظها ويمنعها من ذلك ويجب ان يكون صلبا مستديرا ليبعد عن الافات وان يكون في الوسط ليكون
على جوانب البدن على السواء المتساوي الحاجة اليه الا كان ترجيحا من غير مرجح وبقلب جالس به ذا الحجا لم توجب ان النفس
اول تعلقها بالقلب وهذه ان يعترف بانه مبدأ لذلك القوى ثم قال ولعمري لو كنت في زمانه اخذت ذهبه
من الهيكل وهذا اشارة الى ان حكى ان جالينوس لما ذكر قوله ذلك وضع عند الكاهن وهو صاحب الهيكل ذهبا على
سبيل الرهن وقال من بين على ان الامر ليس على ما ذهب اليه يأخذ هذا فلم يكن احد في زمانه يبين فساد قوله ويأخذه
فقال الشيخ لو كنت في زمانه لاخذته ولما استضعفت قول المعلم الاول وجالينوس قال ويجوز ان يكون الحق قول
جالينوس ويجوز ان يكون قول المعلم ويجوز ان يكون القوة المولدة كما احدثت مادة تكون القلب والدماغ والكبد وغيرها
احدثت اليه مواد لوسائط منها من غير ان يكون متصلة من جهة ابر لك الاعضاء او من عضو لها حتى يكون نابتة منها
وان ساد ما لي الاخير وقال العصب والشريان والوريد والرباط لا يجوز ان يكون واحد منها منبت من عضو له
لها سوية جانب الاعضاء فيها يكون الا من فضلة عضو اخر ولو كان شي من هذه نابتا من عضو لكان يستمد منه في طوله
قليلا قليلا آخذا الى جهة العضو الذي يستمد الكل في الانسان لكن لسائل ان يقول ان المشرحين عن جنسهم اتفقوا على ان
هذه الوسائط التي توجد متصلة بالاعضاء التي يتصل بها هي في اول حدوثها غير متصلة بعضو ومنقطعة عن اخر وان

قوله ثم الاوردة

واقول الكلام في ادراك المشرحين لذلك اى لعدم وجودها ثم انهم لم يدعوا انهم وجدوا من اول عدم وجودها غير متصلة بل عدم مشاهدتها
بعضها من بعض حسا ويحتمل ان يكون قبل ان يتميز بعضها عن بعض في الحس يكون قد استمدت بالتدريج فيصير حصوله الى
بل الحق بهما ان ثبت ان اول ما يتكون هو القلب حين تكونه بتفتيش مجموع القوى وان مبدء القوى هو الا انها باق
اليه المعلم الاول وما قال الشيخ من ان سائل الدماغ ما يستفيد من القلب القوة على هذا مدفوع عنه والا فالكل محتمل واذا
الكلام الى هذا فكان اول ما يتكون من الاعضاء مختلف فيه فذهب بعض القدماء من الاطباء الى انه فقرات الظهر
لانها اساس البدن والاساس متقدم على المؤسس وهو فاسد لانها اساس لتركيب الاعضاء لا الكل واحد ثم ان كون
العظم اساسا انما هو باعتبار صلابته لا لتقدمه في الوجود كيف وهو يتوقف في وجوده على الحيوة والحيوة بالروح الحاصل
في القلب وذهب بقراط الى انه الدماغ بناء على ان اول ما يظهر من فراخ البيض العينية وهو ضعيف ايضا لجواز ان يكون
القلب مقدما عليه لكن لا يدركه الحس لصغره وقال محمد بن زكريا انه الكبد لان المني اولا يكون في غاية القلة فيحتاج
الى شيء يغذيه وينميه وهو الغاذية فيكون العضو الذي هو مبدء لهذه القوة هو المتكون اولا وفيه ضعف ايضا لان
جمهور المشرحين على انهم شاهدوا ان اول ما يتكون هو القلب ولاحتمال ان تكون الغاذية قبل تكون سائر الاعضاء
في القلب اذ الحكم على ان جميع القوى حاصلة فيه لان التغذية تتوقف على الحيوة والحيوة بالروح الحاصل في القلب
فلا يتصور تقدم الغاذية عليه وقال الشيخ هو السرة اذ منها يأتي غذاء الجنين ولولاها لم يتحقق شيء من الاعضاء وهذا ضعيف
ايضا لجواز ان يكون تكون القلب مقدما عليها لكن ظهوره حسا وتمامه يكون موخرا **قوله ثم الاوردة** اى السابع من الاعضاء
المفردة الاوردة وهي اجسام شبيهة بالشريانات في كونها عصبانية ممتدة مجوفة طولا لكنها نابتة من الكبد ساكنة
خلقت لتوزيع الدم على اعضاء البدن اما نباتها من الكبد فعلى ما هو مذهب الاطباء على ما عرفت واما سكونها فلعدم الحاجة
الى حركتها واما توزيع الدم بها فلان الدم انما يتولد في الكبد فلا بد له من مجرى ينفذ فيه الى الاعضاء وهذا هو الغرض الاكثري
منها وقد يكون بعضها لجذب الغذاء من المعدة الى الكبد كالماساريقا وبعضها لنفوذ المائية من الكبد الى الكلى ومنها
الى المثانة فانه وان يحمل الدم مع المائية فهو بالتبعية اذ الغرض الاصلي من خلقته نفوذ المائية فيه **قوله ثم الاغشية** اى
الثامن من المفردة الاغشية وهي اجسام منسجة من ليف عصباني غير محسوس رقيقة الثخن مستعرضة يغشي سطوح اجسام اخر
ويجري عليها المنافع والمراد بانسجها من ليف عصباني ان يكون من ليف العصب او بما يشبهه فانها قد تنسج من ليف
العصب وحده كالغشاء المجلل للنخاع ومن ليف الرباط وحده كالذي على الدماغ فانهما ينسجان من رباطات
تنبت من اطراف عظام القحف ومن ليف العصب والرباط معا وهو الاكثري كسائر الاغشية والمراد بكون الليف

غير محسوس من اجزاءه او تميز في بعض اجزائها انه هو باطل منها لكون محسوسا لزيادة رقته بل انما قيل لان ثانيهما لا يساعده
والمراد بكونها رقيقة من قوتها بالنسبة الى بعض من غيرها لكن اما ما نشا عنه العصب قوة الغشى اى محيطا بسطوح اجسام اخرى انما يحسب اما
اذ الغشاء العام للصدر ليس هو باطن ما لا يحيط بشىء ولذلك قال تجرى عليها فان الجريان عليها اعم من ان يكون
بالاحاطة او بدونها بخلاف الغشيان لكنه اعم من الجريان بوجه آخر وهو ان الجريان لا يكون الا بالمماسة بخلاف الغشيان فانه
قد يكون لا بالمماسة بل بتوسط ما يحويه كغلاف القلب ولكن اللام للغلظة للدماغ وانما قال سطوح اجسام دون اعضاء
ليتناول ما احتمل ان يكون عضوا او ان لا يكون كالدماغ فان بعضهم يعده من الرطوبات وجزم به القرشي والاكثر على انه عضو
يصدق عليه العضو لعروض انواع الامراض له من سوء المزاج والتركيب وتفرق الاتصال والورم الذي هو
من الجميع ولا شىء من الرطوبات كذلك وادعى الاستاذ الاتفاق عليه فوائد الاغشية منافع **منها** ان يحفظ جملة الاجسام
التي احاطت بها على شكلها وهيأتها بما يكون منها ضابطا كالدماغ فانه لولا الغشاء لتفرق ولم يترتب ما هو الغرض منه
ومنها ان يعلق الاجسام التي اغشيتها من عضو آخر وتربطها بها حتى لا ينتقل من الموضع الذي ينبغي ان يكون
فيها وذلك بواسطة العصب والرباطات التي تتشظى ليفها اليها اى ليف تلك الاغشية الذي من العصب فانسجت من ذلك الليف
كالكلية فانها معلقة بواسطة الغشاء من عظام الصلب وقال الاستاذ انما قال والرباط الذي تتشظى ولم يقل اللذين تشظيا
الى ليفها لان العمدة في كون الغشاء معلقا هو الرباط لان العصب لليفه وخصوصا عند القرب من منبته لا يصلح لذلك وفيه نظر
لان كون الرباط عمدة في كون الغشاء معلقا لا يقتضي تخصيص التشظي به ثم انه لو قال اللذين تشظيا الى ليفها لم يكن صحيحا
اذ الغشاء لا ليف له بل ليفها ليف العصب او الرباط بل التقدير كلامه الرباط التي تتشظى ليفها الى ليفها الذي من العصب على
ما ذكرنا اولا وهو تصريح تشظيها **ومنها** ان يكون للاعضاء العديمة الحس في جوهرها سطح حساس لما يلاقيه بالذات
ولما يحدث في الجسم الملفوف فيها العرض هذه الاعضاء اى العديمة الحس مثل الرية والكبد والطحال والكليتين فانها لا تحس
بجواهرها البتة لخلوها من العصب لكنها انما تحس للامور المصادمة لها بما عليها من الاغشية وفي بعض النسخ ما عليها فيكون ما
فاعل يحس واذا حدث في هذه الاعضاء ورم او ريح صار كل منها محسوسا اما الريح فان يحسها الغشاء بالعرض للتمدد الذي
يعرض منها واما الورم فبان يحسه مبدأ الغشاء الذي هو العلاقة لا بجثمانه للعضو لثقل الورم فيكون الاحساس بالتمدد والثقل
بالذات وبالريح والورم بالعرض والحاصل ان تمديد الريح هو نفس الغشاء والثقل مبداه وانما لم يخلق الاعضاء المذكورة حساسة
لجواهرها اما الرية فلانها عضو سخيف دائم الحركة وينصب اليها مواد ردية وتتولد فيها الابخرة حارة فلو كان لها
حس لتالمت باحتكاك بعضها ببعض بسبب الحركة وتاذت لقوابل تلك المواد والابخرة وتاذى القلب ايضا لشدة

لشدة اتصالها به دائما كالكبد فلان الصفراء تتولد فيها وهي حارة لذاعة فلو كان لها حس لتأذت بذلك دائما والطحال والكلى

فلان ما ينصب اليهما لا يخلو من لذع ايضا فلو كان لهما حس لتأذيا بذلك وانما جعلت حساسة بواسطة الغشاء ليمكن لها بذلك التحرز عما يؤذيها

والتدافع لما لا يلائمها من الغير **قوله ثم اللحم** اى التاسع من الاعضاء المفردة اللحم وهو حشو خلل وضع هذه الاعضاء المذكورة وقوتها التي

يندعم بها اى تتقوى بتلك القوة وفي بعض النسخ به فيكون راجعا الى الحشو في بعضها وهو حشو خلل وضع عليه الاعضاء في البدن

ومعناه ظاهر ايضا ولفظة البدن توجد في النسخة الاولى ايضا فقيل هو احتراز من العظام السمسمانية فانها حشو الخلل الواقع

بين مفاصل الاصابع وليس بشئ لانها ليست للحشو بل الاتقان اطراف السلاميات لئلا يكون ابرازا على المفاصل فلا تنخلع بالحركات

القوية وهذا تعريف للحم بما يخصه من المنفعة وهي ان الاعضاء المذكورة لو كان بعضها ملتصقا ببعض من غير خلل فيما بينها لم يترتب عليها

غاياتها التحريك العضل بالاسترخاء والتقلص وحركة الشرايين في الانبساط والانقباض وقبض الاعضاء وبسطها فوجب

ان يكون بينها خلل ولم يمكن ان يكون ذلك فارغا والا كان التركيب واهيا وتغير وضع الاعضاء واضطرب في تحريكها وتحركها

وصارت معرضة للآفات فلا بد من ان يكون محشوا بما لا يكون صلبا والا لزم ما لزم على تقدير الالتصاق بل لينا بحيث

يحفظ وضع الاعضاء وتندعم هي به مع امكان تحريكها وهو اللحم والشحم لكن اللحم اولى لانه احرز به يمنع استيلاء البرد على الاعضاء

البعد من ان يذوب ويتأذى بالحركة وهو خمسة **انواع اللحم** العضلي وهو اكثر ما في البدن واللحم المفرد كلحم الفخذين ولحم ظاهر الصلب وباطنه

ولحم الاسنان ولحم الغددي كلحم الانثيين ولحم الثدي والسمين وهو ما يعلو اللحم والشحم مثل الالية والثرب وله منافع غير المذكورة وهي

انه يمنع من الاعضاء الحر والبرد ويقيها من الخلاف ضرر المصادمات ويدفع عن بعضها ضرر ملاقاة الصلب ويعين [illegible] لبعضها

ويحسن به وضعها كلحم الفخذين اذ يحسن الجلوس والتمكن فيه ويحسن شكل البدن ويناسب بعض الاعضاء الى بعض

وللحم الغددي منافع خاصة اذ بعضه يولد رطوبة تحتاج اليها في حفظ النوع كلحم الانثيين المولد للرطوبة المنوية وبعضه

يولد رطوبة معينة في تغذيته وغيرها كابتلال الفم واللسان كالغدد التي تحت اللسان المولد للرطوبة اللعابية وبعضه يخزن شيئا

يحتاج اليه كلحم الرئة فانه يخزن هواء القلب وقت الحاجة وذلك لان القلب ليس في انبساطه وانقباضه كالصدر بل يتحرك دائما حتى قيل انه

يتحرك في النفس المعتدل عشر مرات خمسا انبساطية وخمسا انقباضية ولولا الرئة لتأذى عند سد النفس وحصره في الزحير لاخراج النجو والولادة

والمرور في المواضع المنتنة والتي فيها دخان او غبار. **قال** رح وكل عضو الخ **اقول** يريد تقسيم الاعضاء بحسب القبول

والاعطاء وهي بهذا الاعتبار تنقسم الى اربعة اقسام وقبل الشروع في ذلك ذكر ان كل عضو له في نفسه قوة غريزية

بها يتم له امر التغذي وما يتم به ذلك امور **الاول** جذب الغذاء لانه لا يجذب بنفسه اليه **الثاني** امساكه ريثما يعمل فيه المغير **الثالث**

تشبيهه بنفسه لونا وقواما **الرابع** الصاقه ليصير خلفا عما تحلل منه **الخامس** دفع الفضل عنه

فلا يبقى كما هيه ممتنعة لم يمكن تم التغذي على ما ينبغي فالمراد ان تقديم امر التغذي بدون الامساك كما في ذبول الاعضاء وبدون التشبيه

كما في البرص وبدون الالتصاق كما في الترهل وبدون دفع الفضل كما في القولنج وعلى هذا يندفع ما قيل من ان دفع الفضل متأخر عن تمام

التغذي فكيف يكون متمما ليس الكلام فيه لا يقال الشيخ صرح بما بعد ان عد الغاذية تتم بافعال ثلثة تحصيل البدل والتشبيه والالصاق

فههنا كيف يجعلها خمسة ان الامساك ودفع الفضل يندرجان تحت التشبيه والالصاق لانهما لا يتمان بدونهما وقال الاستاذ ان في ذكر الحصر

ان في نفسه قوة غريزية بها يتم امر التغذي لا يريد ان في العضو قوة غريزية اليه من الكبد انه استحقها امرا في نفسه بما بها حصلت

السن ... اولى ... من ... فيكون معطيا غير قابل

... الحكيم انه لا اشكال في اثبات هذه القوة لكل عضو في نفسه غريزية ... فيه اشكل وقضى ... الا ان ...

ان في نفسه قوة غريزية بها ان كل عضو يقتضي ان يكون فيه القوة من مبدأ ... المكانت ... منها الا انه

منها الامر المتعدية ... ان ... ان يتحقق هذه القوة في كل عضو ... كان ... بحال الاعضاء

فبعضها ... هذه القوة اي بعضها قوة ... الى غيره وبعضها ليس كذلك ... من وجه آخر اي ان شيئت قلت فبعضها

الى هذه القوة قوة تصير اليه من غيره وبعضها ليس كذلك فعلى الاعتبارين يحصل اقسام اربعة قسمان من الشق الاول

وقسمان من الثاني ... منها ان ... الاول على العبارة الاولى يكون المعطي القابل والمعطي الغير القابل وعلى الشق الثاني القابل

الغير المعطي وغير القابل المعطي على العبارة الثانية بالعكس **قوله** واذا تركبت الاعتبارات الحاصلة من تقسيمات الاعضاء

يحصل ... الاقسام ... عضو قابل معط وعضو معط غير قابل وعضو قابل غير معط وعضو لا قابل ولا معط ... ذكر الاقسام العقلية

الاولى ... من كل شق ... لا يقال ... على كلا التقديرين ...

الى آخر الاقسام ... لانها ... الروح الى ... بكون ...

المعطي فلم يشك ... والتقدير لم يشك احد من ... الاول ...

اجمعوا على ان كل واحد من ... والكبد ... الحرارة الغريزية والروح من القلب فثبت ...

والروح مع انها ليست ... وكذا اجمعوا على ان كل واحد منها ...

... قوة الحس ... الاول مطلقا اي من غير قبول قوة الحس من القلب ولا مطلقا عند

الفريق الثاني ... من القلب ... الحركة ... لان الحركة الارادية ليست لظاهرة العصب من الدماغ

بخلاف الحس فانه ... ظاهرة العصب ... قوة التغذية ... عند الفريق الاول مطلقا

اي من غير قبولها من القلب ولا مطلقا عند الفريق الثاني ... من القلب فثبت ... لان ...

كون الاعطاء الاطلاق الاينافي الاعطاء لايقال القوة التي تتم بها الاعضاء مع التغذية هي ليست بآتية اليها من عند قوم من غيرها بل انما يستحقها بمزاج نفسها من الاسباب الصورية فكيف يصح دعوى الاجماع على ان الكبد معطية لها الا ان المراد بالاجماع هو جالينوس والمعلم الاول واتباعهما او النزاع مينهما ولذلك قال الامام شك على ما قررنا هذا تقرير كلامه ولا غبار عليه لا عدل الشارح عن آخره تم لما لم يفهم معنى قوله مطلقا ولا مطلقا وفسرهما بما لم يكن مراد الشيخ وهو ان مطلقا معناه ان الدماغ مبدأ الفعل وقوته عند الاطباء ولا مطلقا معناه انه مبدأ الفعل الحس لا القوة عند الفلاسفة وكذا الكبد مبدأ الفعل التغذية وقوتها عند الاطباء ومبدأ الفعل التغذية لا القوة عند الفلاسفة اوردوا اشكالا عليه هو ان الدماغ والكبد عند الفلاسفة مبادي لعبد الفعل فقط لا للقوة فلم يقع الاجماع على انهما معطيان لغيرهما قوة ولا يلزم من قوله ان الدماغ مبدأ الحس والكبد مبدأ التغذية الا ان يكونا مبدئين لفعلهما ثم قال القرشي ليس يحضرني الجواب عنه وقال المسيحي الاجماع المذكور ليس عائدا الى مبدئية كل واحد من الدماغ والكبد للقوى المذكورة بل هو عائد الى قبول الدماغ والكبد الحيوة من القلب وضعفه ظاهر وقال السامري كان كل واحد من الدماغ والكبد شرط لصدور الفعل من القوى لا لحصولها على الرأي الحق لكن هو ايضا اصل ثان في ان نفوذ القوى منه الى سائر الاعضاء فصار كل منهما مبدأ لهذه القوى اما انه على رأي الطبيب اما بعد القلب على رأي الفيلسوف وقال الا هو اجود لانهما ليسا مبدئين لهذه القوى على رأي الفيلسوف بل مبدأ ان لظهور افعالها وهو ايضا جزم بانهما على مذهب الفيلسوف ليسا مبدئين للقوى بوجه وغفل عن قول الشيخ اولا ان كل واحد منهما ايضا مبدأ قوة معطيها غيره على ما قررناه فانه صريح بكونهما مبدئين للقوة ايضا ولا نشك مثل غيره واما البعد والقابل الغير المعطي فلا شك في وجوده والعدد فان اللحم قابل القوة الحس والحيوة من غيره وليس مبدأ في اعطاء قوة ما لغيره بوجه لا مطلقا ولا لا مطلقا ولم يذهب الى اعطائه احد ولذلك قال الشك في وجوده ايضا والقسمان الآخران مختلف الاطباء وكبير الفلاسفة اي المعلم الاول في احدهما وهو المعطي الغير القابل فان كبير الفلاسفة انه القلب هو الاصل الاول لكل قوة وهو يعطي لسائر الاعضاء القوى التي بها تغتذي والتي بها تحيى والتي بها تدرك وتحرك وانما قيد الاصل بالاول لان الدماغ على ما عرفت اصل ثان وكذا الكبد في اعطائها قوة الحس والحركة والتغذية بعد قبولها من القلب وفيهما يظهر آثارهما وقال ابن ابي صادق التي هي مع ان المعلم الاول لا يثبت القوة الحيوانية بناء على تبوتها لكانه يقول لو ثبت هنا لو ثبت فالقلب هو معطيها لا يقال الكلام في انه يعطي ولا يقبل وبانتفائه لا يدل على انتفائه لانه اذا كان معطيا لجميع القوى للغير يعلم انه لا يكون غيره معطيا له شيئا منها حتى يكون قابلا واما الاطباء وقوم من اوائل الفلاسفة فقد فرقوا هذه القوى في الاعضاء التي هي القلب والدماغ والكبد والانثيين واوجبوا عضوا معطيا غير قابل فان كل منها معطيا للغير قابل لما للغير منه ويحتاج اليه فيه وهذه الاعضاء اصول ومعادن لهذه القوى انها اصل

علاوة كما منها يحصل للروح الذي فيه والروح يحصل للقوة لكونه مبدأ قابليتها بها يحصل الا انها معادن لها فلما انا لها
على ترولدتها وكانت كانها تكونت منها فيكون معادن منها وهو مبني على كثير التغير وهم يعترفون به وبيان الكلام فيه في كتب التوضيح
انشاء الله تعالى قال الشيخ قوله اي قول المعلم الاول عند التحقيق والتحقيق احق وقول الاطباء في بادي النظر انما هو لم يحرر
لبيان ذلك واقوى ما تمسك به الاطباء وجوه اربعة الاول ان العقل يحكم بان القوة حيث الآلة لا يعتد بها حيث تظهر
آثارها ولا اختصار ولا خلاف لاحد ان آثار القوى النفسانية تظهر في الدماغ وآثار الطبيعية في الكبد والآلات الاولى الاعصاب
والثانية الاوردة والتشريح يدل على ان الاعصاب نابتة من الدماغ والاوردة من الكبد الثاني ان القلب لو كان مبدأ
القوى النفسانية والطبيعية لتضررت افعالها عند مرضه بالمشاهدة بخلافه فانه يحدث به امراض مثل الخفقان وغيره وليس
والحركة تزول لتبدل الدم بحالها ولو يلحقها ضرر بعضها يعضد به خرافا كما يمكن لا حتياجها الى الحرارة الغريزية التي فيه ولكن لا انكر كونه منشأ
للروح الحيواني والحرارة الغريزية وانما بيان مثل الدماغ والكبد بل النزاع في ان القوى النفسانية والطبيعية ليست للروح
الحيواني الآتي اليها وانما يحصل فيها الثالث ان القلب لو كان مبدأ لهذه القوى لوجب صحتها عند وقوع الخلل في اعضائها
دون الدماغ والكبد والتالي ظاهر البطلان الرابع ان استعداد الروح القلبي لجميع القوى اما ان يكون استعدادا واحدا او لا يكون فان كان
الاول لزم صدور جملة القوى الافعال في القلب والدماغ والكبد او بطلانها جميعا لانه ليس صدور بعضها اولى من بعض اذ الاستعداد
واحد وان كان الثاني لزم ان يحصل فيه من القوى الا المناسب في الاستعداد وكذا عند الوصول الى الدماغ والكبد وهو المطلوب
ولهذا الوجه قال الشيخ ان قولهم في بادي النظر اظهر لا عند التحقيق اذ لقائل ان يقول على الاول لا نسلم ان القوة حيث
الآلة وحيث يظهر آثارها مطلقا بل لم لا يجوز ان تكون الآلة معدة لظهورها ولا نسلم انها نابتة من الدماغ والكبد وسنده ما مر وعن الثاني
انا لا نسلم ان الافعال كلها لا تتضرر عند ضرر القلب او يتاخر عنه غايته انه لا يدرك ذلك وعن الثالث انا لا نسلم انه
لو كان مبدأ لها لوجب علاجها دون الدماغ والكبد بل يجب علاجها من غير ان يهمل جانب القلب لان شرط صدور الفعل وظهوره
على ما ينبغي هو صحة تراكيبها واذا انتفت قدم علاجها لتوقف المشروط عليها كما يفعل بالرطوبة الجليدية عند حصول الآفة في العين
فان ذلك ليس لانها مبدأ للقوة الباصرة بل لكونها شرطا في ظهور الفعل وقيل انما لا يقصد علاج القلب عند تضرر افعالها
لانه لا يتصور بطلان كونه مبدأ لهذه القوى الا اذا انقطع التعلق بينه وبين النفس وذلك هو الموت وعن الرابع
انا لا نسلم انه لو كان استعداد الروح القلبي لقبول جميع القوى استعدادا واحدا لزم صدور جميع القوى والافعال
في القلب والدماغ والكبد لجواز ان يكون للقلب اولى القبول لها اختصاص بها ليس لغيره وان لا يقتضي صدور الافعال
منها فيه لتوقف صدورها منها على شرط وهو وصول الروح الحيواني الى الدماغ والكبد وانه لو لم يكن استعدادا واحدا لزم ان لا يحصل فيه

فيه من تلك القوى والانفعال الا انه سلب في الاستعداد والجواز الحصول ولا فيه استعداد مناسب للقوة الحيوانية ثم التغير بالتدريج
واقوى ما تمسك به اتباع المعلم الاول مع ان النفس واحدة وهي مبدأ جميع القوى ان اول تعلقها بالاعضاء القلب فيلزم ان يكون
القلب محلا لجميع القوى **اما** ان النفس واحدة فلانها عبارة عن هوية الشخص وذاته المخصوصة به كل احد يعلم ببديهة العقل انه واحد لانا
ننسب الادراك والحركة والشهوة وغير ذلك الى انفسنا ولا يجوز ان يكون هي جزء من الاعضاء لانا نضيفها الى انفسنا حال كوننا غافلين
من جميع الاعضاء الظاهرة والباطنة ولا تواردا انها تتبدل بتبدل الاعضاء البدنية وهوية كل منا باقية من ابتداء الوجود الى انتهائه
واما انها مبدأ لجميع القوى فلانها تتصرف في البدن بعد تعلقها ما لكونه ساقطا في تدبير الروح **واما** ان اول تعلقها بالاعضاء القلب فلان القوى
للبدن بيان موضوع وهو الروح ونقلا للاجزاء الهوائية التي في المني اليه اسهل والحاجة اليه لانبعاث القوة المصورة منه ومحال ان يحل الطبيعة
امرو ولا سيما في حفظه وتنميته في موضوع يصلح له ذلك ويكون نسبته الى جميع جوانب البدن متقاربة وليس ذلك الدماغ ولا الكبد
فتعين ان يكون هو القلب ولا يمكن ان يكونا ايضا لان الاحتياج اليهما للتغذية والحس والحركة وهذه الافعال انما تتم بالحرارة الغريزية ومنبعها
القلب ولان البدن ما لم يكن حيا لا يحتاج الى الغذاء ولا يكون حساسا والحيوة بالروح الحيواني ومحلها القلب بالاتفاق فيكون اول
ما يكون لانبعاث القوى الروح واول ما يتكون من الاعضاء القلب بل يجب ان يجمع الارواح وهو المراد بالقلب لا العضو اللحماني
وهذا مع انه لا يخلو من نظر لكنه لما كان اقرب الى القواعد الحكمية قال الشيخ ان قوله عند التحقيق والتدقيق اصح **قوله** ثم اختلف
في القسم الاخر الاطباء فيما بينهم والفلاسفة فيما بينهم اي اختلف الفريقان في العضو الذي لا يكون معطيا ولا قابلا لا
ان الاختلاف واقع بين الفريقين بل كل منهما اختلفوا فيما بينهم فذهب طائفة من الاطباء والفلاسفة الى ان العظم واللحم
الغير الحساس او الحساس على ما في بعض النسخ كلحم الكبد والكلية وما اشبهها من الاعضاء التي لا حس لها انما يبقى بقوى فيها تخصها
لم تأتها من مبادئ اخرى بل استفادتها اول التكون من واهب الصور فاذا وصل اليها غذاء اكتفت بنفسها بتلك القوى
في الاغتذاء التربية لا هي تعطي عضوا آخر القوة التي فيها ولا العضو الآخر تفيدها قوة اخرى هذا ظاهر كلامه **وقال الاستاذ**
المراد بكونها غير قابلة انها ليست قابلة للقوى الطبيعية لا لشيء من القوى اصلا فان كل عضو لا بد ان يكون قابلا من القلب
الحيوة اما بالقوة الحيوانية على قول من يقول بها او لشيء آخر على قول غيرهم والا عرض له ما يعرض للعضو الميت من العفن وقوله
اذا وصل اليها غذاء اكتفت بنفسها صريح في هذا وفيه نظر لان تقسيم الاعضاء الى اربعة بحسب القبول والاعطاء وعدمهما ليس
بالنسبة الى القوى الطبيعية وحدها ثم لا بعد في ان يكون القوة التي يكفيها في امر الاغتذاء يكون بها الحيوة عند القائلين بها
وذهب طائفة اخرى من الفريقين الى ان تلك القوى لم تأتها من مبادئ اخر لكنها فاضت اليها من الكبد والقلب
في اول التكون ثم استقرت فيها بحيث لو انسد السبيل بينها وبين الكبد لما اضر بها وهذا مذهب جالينوس

والطبيب ليس عليه ان يتبع الحجج الى الحق من هذين الاختلافين هي الذين في تقسيم الاول والثاني بالبرهان الذي ليس له
الى سبيل من جهة ما هو طبيب لو قصر وذلك شيء من مباحثه واعماله اما انه ليس له الى سبيل من جهة انه طبيب فقال اذ ليس ذلك من جهة ما هو
طبيب انما يبرهن على ما هو مسئلة من علمه وما يكون مسئلة منه ما ينتفع في حفظ الصحة ورد ما زال الا ان لا يكون مسئلة منه فلا يجب التعرض لاثباته
من حيث هو طبيب ولو تكلف في اثباته يكون تكلف فضولا وليس على ما ينبغي لان ما ذكره يدل على انه لا يكون مسئلة من علمه الا انما
لا سبيل له اليه لان ما لا يكون له سبيل لانه مما يتعلق بعلم اعلى من الطب ويحتاج لو اراد اثباته فيه من حيث هو طبيب كان من المسائل الاجنبية
وهو محال واما انه لا يضره عدم العلم بذلك في شيء من مباحثه واعماله فلان البحث عن حفظ الصحة ورد ما زال المرض انما يتوجه الى اسبابه
صه ورد الاعمال لا الى مبادي القوى لان الطبيب حيث رأى استقامة الافعال توجه الى حفظها وحيث رأى ضررا توجه الى ازالتها
نعم يجب عليه ان يعلم ويعتقد في الاختلاف الاول انه لا عليه اي لا بأس ولا ضرر عليه في ان يكون القلب اي الحس والحركة مبدأ
ومبدأ للقوة الغذائية كالكبد كما هو رأي الحكيم او لم يكن كما هو رأي الاطباء فان الدماغ لا شك انه هو المبدأ الصدوري الافاعيل
النفسانية بالقياس الى سائر الاعضاء اما بنفسه او بواسطة القلب وكذلك الكبد هي المبدأ الصدوري الافاعيل الطبيعية
بالنسبة الى سائر الاعضاء ولا يختلف العلاج لانه انما يتوجه الى مبادي الافعال لا الى مبادي القوى وكذا يجب ان يعلم
ويعتقد في الاختلاف الثاني انه لا ضرر عليه ايضا في ان يكون حصول القوة الغريزية في مثل العظم واللحم الغير الحساس
في اول الامر من الكبد او ستحفظه بنفس مزاجه من واهب الصور او لم يكن هذا ولا واحدا منهما وان امره الان ليس بحيث
لو انسد السبيل بينه وبين الكبد وكان عنده غذاء معد يبطل تصرفه وفعله فيه كما يبطل الحس والحركة لو انسد العصب الآتي
من الدماغ الى عضو لان القوة التي يحتاج اليها في تصرفه في الغذاء صارت غريزية له ما بقي على مزاجه ولا يحتاج
بقاءها فيه الى وصول المدد كوصول قوة الحس والحركة فانه على سبيل المدد هذا والحق في هذه المسئلة ان حصول هذه القوة
للاعضاء المذكورة ليس من واهب الصور ووصولها اليها على سبيل المدد كحصول الحس والحركة اما الاول فلانه لو قيل
بحصولها من واهب الصور لزم ان لا يكون القلب رئيسا على الاطلاق واما الثاني فلانه لا دليل للقائلين بان
وصولها ليس على سبيل المدد الا انه لو كان كذلك لبطل الاغتذاء عند انسداد السبيل منها وبين الكبد كما يبطل
الحس والحركة عند انسداد العصب وهذا انما يتم لو ثبت ان اللحم المذكور مثلا لا يبطل اغتذاؤه عند انسداد الوريد الذي بينه
وبين الكبد ولا يقال ان اللحم اذا حصل بينه وبين الكبد سدة لا يعتريه هزال كما يعتريه الخدر عند انسداد المجرى بينه
وبين العصب في زمان يسير وما احتبس فيه من المادة لا يتحقق الغذاء بعد انسداد الوريد بل تصرفت ما عنده من القوة
فيه وهذان دليلان ظاهران على ان وصول القوة الطبيعية ليس على سبيل المدد لجواز ان يكون الاول الغلظة

مادة الاغتذاء ولطافة الروح الحامل للحس والثاني لتعرف ما عنده من الحرارة الغريزية فيها لا انها لازمة للحيوة وحافظ لكل ما

تحلل منها من الاجزاء الغذائية اولا فادلا لاجيث لا تتغير قال ح فمنها ما اقول هذا تقسيم آخر للاعضاء مبني على امرين الاعطا

والقبول ولذلك قال فهي اي فمن حيث حال الاعضاء في القبول والاعطاء شرح ويتضح حال القسمة وبعترض لا ان ينقسم الاعضاء

الاعضاء رئيسة واعضاء غير رئيسة وهذه يكون اما مرؤسة مع الخدمة او مرؤسة بلا خدمة او غير مرؤسة وهي غير رئيسة فيكون

غير رئيسة وغير مرؤسة على ما قال و واضح من هذا انها اما ان يكون رئيسة اولا والاول قسم والثاني اما ان يكون مرؤسة اولا والثاني

قسم وهو ان لا يكون رئيسة ولا مرؤسة والاول اما ان يكون مرؤسة مع الخدمة او بدونها فصار الاقسام اربعة الاول الاعضاء

وهي الاعضاء التي هي مبادي القوى الاول في البدن المضطر اليها في بقاء الشخص والنوع والمراد بالمبدأ هو الفاعلي والغائي

لا الصوري والمادي فان الاعضاء ليست اسباباً صورية ولا غائية للقوى بل الامر بالعكس اذ القوى كصور الاعضاء

وغاياتها والمراد بالقوى الاول الحيوانية والطبيعية والنفسانية وانما كانت قوى اول لتحققها من مبدأ الحيوة ولا صباح

البدن الهيولاني ببقاء الشخص والنوع بخلاف قوة السمع والبصر والشم فانها ليست كذلك بل تحقق بعد ذلك وكون الاعضاء

مبادي فاعلية وقابلية لهذه القوى هي فائضة من النفس باعتبار انها فاعلة للارواح وهي قابلة لها قوله فالرئيسة

بهذا التفصيل للاعضاء الرئيسة بحسب الشخص والنوع وهي بحسب الشخص ثلثة الاول القلب وهو مبدأ قوة الحيوة والثاني

الدماغ وهو مبدأ قوة الحس والحركة والثالث الكبد وهي مبدأ قوة التغذية وانما احتاج الشخص في بقائه الى

هذه الثلثة لان البدن مركب من العناصر وهي متداعية الى الانفكاك وانما يجبرها على الالتيام قوة الحيوة ولا بد لها

من محل وهو الروح الحامل لها ويولده القلب وذلك الروح بل البدن كله دائم التحلل فلا بد له من قوة تولد له

ونورد بدل ما يتحلل وهي القوة الغاذية ومحلها الدم ومولده الكبد ثم لما كان البدن يلحقه ما ينفعه ويضره وجب ان يكون

فيه ما يكون له شعور بما ينفعه ليطلبه وبالضرر ليهرب عنه وهي القوة النفسانية ومحلها الروح الذي في الدماغ واما بحسب بقاء النوع

فالرئيسة هذه الثلثة ايضا ورابع مخصوصة هو الانثيان اللذان يضطر اليهما الامر وينتفع بهما الامر اليه اما ان تلك الثلثة

رئيسة بحسب النوع فلان النوع انما يمكن وجوده ببقاء الشخص مما يفتقر اليه الشخص في وجوده وبقائه يفتقر اليه النوع

بالضرورة واما ان الانثيين للنوع خاصة فلان الشخص يبقى بدونهما لكن حيث لا يمكن بقاؤه ابدا لما ثبت من

ضرورة الموت فلا بد من قوة تكون نسبتها الى نوعه في اخلاف العوض كنسبة القوة الغاذية اليه في اخلاف بدل

ما يتحلل منه وهي المولدة ومعدنها فيهما لان المني انما يكمل نضجه ويستعد لان يصير مادة شخص آخر فيهما فيما يضطر اليهما

لاجل توليد المني وحفظ النسل ولذلك ينقطع النسل بقطعهما لا يقال انا نأبى من ان المني تولد في اعضاء

قبل الانثيين بان المراد ترتيبهما انها صيغة وجعله مستعدا لظهور القوة المولدة فيه فيولده وان كان في صغرها تسبيها لكنه بحيث لا ينتفع به في افادة تمام الهيئة المزاج الذكوري الانوثي الا فيهما حيلهما كالمولد اي يعني الانتفاع بها في افادة تمام الهيئة المزاج ان تمام الهيئة بحيث لا تشبه الذكر بالانثى انما يحصل بروز الانثيين فخانهما وان جاز ان تحقق في امر آخر ايضا كسعة الصدر وعظم الاطراف وجباتة الصوت لا يقال انهما كما يكونان للرجال يكونان للنساء ايضا الا انها غير بارزتين في الفضاء وبروزهما تابع للمزاج الذكوري وعدم البروز للمزاج الانوثي فيكف يكونان مفيدين للمزاج الذكوري والانوثي لان بروزهما وخفاؤهما وان كان تابعين للمزاج لكن لما كان البروز يكمل المزاج الذكوري والخفاء المزاج الانوثي جعلهما كالمفيد وانه لكي يكون ظهور الكمال عندما تهيئ الانثيان لفعلهما وهو بعد البلوغ اذ حينئذ يكمل المزاج الذكوري ويتكمل اللحية والصوت والاخلاق الى موافقة احوال الرجال في ذلك بعد ان كانت في حالة الصبي شبيهة باحوال النساء اي الحاصل ان الانثيين كما يضطر اليهما في توليد المني كذلك ينتفع بافادتهما تمام المزاج الذكوري والانوثي لا يقال البروز انما يحصل بعد تحقق تمام المزاج الذكوري فلو قيل انه كما ينتج البروز كذا فلان المراد من تمام المزاج الذكوري ان يصير مزاج الصبي الى ان يخرج احواله الشبيهة باحوال الرجال بعد ان كانت شبيهة باحوال النساء اذ التمام بهذا المعنى متاخر عن تمام البروز فلا دور والافادة المزاج الذكوري والانوثي من العوارض اللازمة لانواع الحيوان الا من اشبهها بالداخلة فيها اي الفصول المقومة لها خلاف الذكورة والانوثة بسببها حرارة وبرودة تعرض للرحم في ابتداء تكونها فيكون متاخرة لا شيء من فصول المقومة بتاخر عن الذكورة والانوثة لو كانت فصلا للانسان لم يكن وجود الاسم احدهما لكن التالي باطل لانه قد يكون خنثى في هذا الكلام وان كان خارجا من صناعة الطب لكن لما ظن بعض الاطباء انهما من الفصول المقومة للانسان اشار الى ابطاله لذلك فصل والاعضاء منها رؤساء كالقلب رئيس ليس بمرؤس لا خادم على المعلم الاول من ان الاعضاء الباقية اكثر منه رئيس مرؤس مخادم والانثيان رئيس مرؤس غير خادم والدماغ يحتمل ان يكون وفيه نظر واما رئيس غير خادم اما خادم غير خادم والاول كالمعدة والثاني كاللحم لا يقال القلب اولى بان يعد خادما من جميع الاعضاء اذ شانه توليد الارواح وتنفيذها مع القوة الحيوانية والحرارة الغريزية الى سائر الاعضاء لان الخادم على ما بقي انما هو ظاهر انه ليس بمعود انه يعين على حد الذي خلق لتلك التهيئة لا لغيره كالرئة للاعداد الهواء والكبد للغذاء والقلب لم يخلق لتهيئة الروح الحيواني لقبول فعل الدماغ والكبد بل للتعلق به النفس ويصير البدن حيا لكن لما لم يمكن ذلك بدون توليد الروح وتهيئته وتنفيذه الى غيره وقعت التهيئة بالعرض اي بالذات فالقلب بالحقيقة ليس بخادم بل العام يتفضل فله رياسة بالذات وخدمة بالعرض ومنه قيل لتقسيمهم قوله واما الاعضاء المخادمة تارة الى تقسيم الاعضاء المخادمة وتقسيم كل منها الى الاشياء

دي اما ان يخدم بان تعد المادة وتهيئها او بان يؤدي فعل المخدوم الى الاعضاء القابلة له والاول يسمى خادما مهيئا ايضا ومؤديا والخدمة المهيئة يسمى منفعة ويتقدم على فعل المخدوم والخدمة المؤدية خدمة على الاطلاق ويتأخر عن فعل المخدوم وكل عضو رئيس

خادم بالمعنيين فالقلب فخادمه المهيئ هو مثل الرئة لانها تعد الهواء وتهيئه بتصفيته من الشوائب التي تخالطه لفعل القلب فيه وجعله روحا اما وحده على مذهب الاطباء واذا اختلط بالاجزاء اللطيفة من الدم اختلاطا يحصل به للجملة المزاج الروحي

وان لم يحصل بصيرورة شيء من الهواء روحا بناء على ان الروح انما يحصل من بخار الدم ولطيفه فيان يتوسل من افعال القلب تنفيذ الهواء مع الروح الى الاعضاء وهو لا يمكن منه الا بعد تصفيته وتعديل مزاجه والرئة تعده لقبول ان الفعل

وقال الامام القلب له فعلان احدهما توليد الروح والثاني حفظ اعتداله والخادم المهيئ له بحسب الفعل الاول

الكبد لانها التي تولد الدم وتسيره الى القلب ثم هو يجعله روحا وبحسب الفعل الثاني فالخادم المهيئ هو الرئة لان القلب لا يتمكن من الانبساط المدخل للهواء ومن الانقباض المخرج للبخار الدخاني الا بعد جذب الرئة اياه فهي لا محالة تهيئ الفعل

الاول لان الشيخ تهيأ في ايراد الهواء الحافظ لاعتدال الروح والحاجة الى حفظ اعتداله متأخرة عن وجوده وهو مسلم ان الكلام فيما

من كونها خادمة مهيئة على الوجه المذكور واما ثانيا فلانها على ما ذكر لا يكون خادمة مهيئة اصلا لان تمكن القلب من الترويح لا يكون

خدمة لتهيئة اذ المراد بها تهيئة المادة لقبول فعل المخدوم لا تمكن المخدوم من الفعل **قوله** والمؤدي اي الخادم المؤدي للقلب

الشرايين فانها يؤدي الروح الحيواني الى الاعضاء اما الدماغ فخادمه المهيئ هو مثل الكبد وسائر اعضاء الغذاء كالمعدة والفم

والفم وسائر اعضاء حفظ الروح كالرئة وقصبتها والانف والشرايين الصاعدة الى الدماغ المسمى بالشبكة لا القلب فان تهيئته لا يسمى خدمة وانما كانت اعضاء الغذاء واعضاء حفظ الروح خوادم مهيئة للدماغ لان فعله اعطاء الحس والحركة للاعضاء بواسطة

القلب وبدونه وذلك يتوقف على الروح الحاصل من الغذاء جملة او بعضا وعلى بقائه بحاله والاول باعضاء الغذاء والثاني

باعضاء حفظ الروح **وقال الامام** ان الشيخ جعل الخادم المهيئ للدماغ الكبد وفيه نظر لان هيهنا اعضاء اخرى خادمة مهيئة غير واقربها الطبقة الشبكية وابعدها القلب لان الروح الحيواني يصعد منه اليها فيستعد لان يصير روحا

نفسانيا وابعد من القلب الكبد لان الروح الحيواني انما يتولد في القلب من الدم الذي يصل اليه من الكبد وهو ضعيف لان الشيخ لم يحصر خوادم الدماغ المهيئة في الكبد بل قال مثل الكبد والقلب قد مر انه لا يسمى خادما **قوله** والمؤدي اي الخادم

المؤدي للدماغ هو مثل العصب اذ فيه تنفيذ الارواح والقوى النفسانية من الدماغ الى الاعضاء وانما قال مثل العصب لان النخاع والوتر والغشاء مؤديات ايضا لكن لما كان تاديتها بواسطة العصب خصه بالذكر واما الكبد فخادمها

المهيئ هو مثل المعدة وهو ظاهر وانما قال مثل المعدة لان الماساريقا والمري والفم خوادم مهيئة لها ايضا

وانما خصهما بالذكر لانهما الاصل فيها وخادمها الذي هو مثل الاوردة اذ فيها ينفذ الارواح الطبيعية الى الاعضاء وهما في مثل الادوية يتناول الشريان الوريد واما الانثيان فخادمها التي مثل الاعضاء المولدة للمني فيها وتلك الاعضاء هي الاوعية المنفعة المشوة بلحم غددي وهي موضوعة بقربها وهي الدم لان يصير منيا اذ حصل فيها وكان التوليد منها وكما في الانثيين ولذلك يحلم الخصيان ويخرج رطوبة بيضاء شبيهة بالمني ويستلذون بالجماع وانما جعلت تلك الاوردة متعقفة ليحصل للدم بسبب كثرة التعاريج التي فيها بمعاونة اللحم الغددي تلك الاستحالة ويبيض وكذلك تكون اوردة الرحم واما اوردة باقي الاعضاء فلا يحتاج الى ذلك بل يكفي فيها استقامة الطرق في حصول الهضم الثالث واستعداده لان يصير رطوبة اذ ما يمتد ويستقر فيها وقال محمد بن زكريا ان طبيعة العروق متشابهة وكثرة التلاحيف لا مدخل لها في توليد المني حتى يبقى الدم زمانا كثيرا في العروق ثم يخرج بالفصد وليس بابيض فالمولد للمني هو اللحم الغددي كما في الثدي وهو ضعيف لان طبيعة العروق وان كانت متشابهة لكن بسبب كثرة التلاحيف اللحم الغددي يصير اقوى في التغيير وبقاء الدم في العروق زمانا كثيرا او بعد تمام الى مثل ان لا يتحلل منه شيء ويرد عليه عوضه لكون الموارد مشابهة اذ هو ليس محل شكه **قوله** الاوعية اي الخادم المؤدي للانثيين ففي الرجال الاحليل وعروق بينها وبين الاحليل وكذلك في النساء عروق يندفع المني منها الى المحبل وهو عند الرباط موضع المحبل وفي بعض النسخ الى المهبل وهو اقصى الرحم وقيل في الرحم حلقتان احديهما على فم منفذ طريق الفرج والاخرى التي تنضم على الماء والمحبل ما بينهما وهو انسب لان المني يندفع الى هناك ثم تبلعه الرحم وينضم عليه فمه وقد رجح بعض نسخ النسخة على الاولى بقول الجوهري كان ذلك في محبل فلان اي في وقت حبل امه وهو وهم لان المحبل هنا اسم زمان لا ينافي جعله ظرف مكان **قوله** وللنساء زيادة الرحم التي تتم فيه منفعة المني معناه ظاهر لان منفعة المني بقاء النوع والرحم يحفظه ويرواحه بحرارته ويمنعها من التحلل ويفيده حرارة اخرى بها يتم استحالته وقبول صورة الاعضاء لكن فيه اشكال من وجهين الاول انه ذكر ان المؤدي في الرجال الاحليل والعروق وفي النساء العروق والرحم فالرحم لا يكون زائدا الثاني ان الكلام في المؤدي والرحم ليس مؤديا والجواب عن الاول ان الاحليل للرجال ثابت لهم للنساء تعلو مانكانه في حكم المذكور وقوله زيادة الرحم يحتمل معنيين احدهما ان يكون الرحم فيهن زائدا والثاني زيادة وهي ما بعد الحلقة الثانية منه الذي تبلع المني ويحفظ ويستقر فيه الجنين وهذا اشبه بالمراد ويؤيده ما في بعض النسخ زيادة الرحم التي تتم فيها منفعته وعن الثاني ان تلك الزيادة بما فيها من جذب المني كانها مؤدية لمنيها **قال** ح وقال جالينوس **اقول** هذا تقسيم آخر للاعضاء بحسب فعلها ومنفعتها وهي بهذا الاعتبار تنقسم الى ثلثة اقسام ما له فعل فقط كالقلب وما له منفعة فقط كالرية وما له كلاهما كالكبد هكذا قال جالينوس ولما كانت المنفعة اعم من

من فعل العضو اراد الشيخ ان يفرق بينهما التمييز الفاعل من النافع فقال انه يجب ان يعني بالفعل فعل يتم بالشيء وحده بدون عضو
آخر من الافعال الداخلة في حيوة الشخص او بقاء النوع مثل القلب في توليد الروح فانه فعل يحصل منه بدون معونة عضو آخر
وذلك الفعل ضروري في بقاء الشخص او النوع وانما قال مثل القلب لان الانثيين ايضا مما يتم به توليد المني
وفيضان المولدة عليه من غير احتياج الى عضو آخر في هذا المعنى وكذا اللهاة يتم بها تقطيع الصوت لا يقال تقطيع
اللهاة الصوت ليس من الافعال الداخلة في حيوة الشخص وبقاء النوع لان تحصيل تحسين الحيوة قد يعد مما يحصل الحيوة
وان يعني بالمنفعة ما هي التي لقبول فعل عضو آخر يصير ذلك الفعل محتاجا في افادة حيوة الشخص كاعداد الرية للهواء
بهيء الهواء بتصفيته وتعديله لان يصير روحا او جزء منه او بعد رقا على اختلاف الاراء او في بقاء النوع كاعداد الاعضاء
البيضية للانثيين لا يقال فعلى هذا يكون فعل القلب منفعة بالنسبة الى الدماغ ويكون هو خادما مهيا له لا انا نقول لما فعله توليد الروح
تم فعل المبنى ينبغي ان يكون قسما اولما مر من ان فعله ليس خدمة وقال الامام ان جالينوس لم يشترط في الفعل ان
يكون معتبرا في بقاء الشخص او النوع بل قال في الجوامع للاعضاء ثلثة اصناف **منها** ما يقوم بفعل من الافعال فقط
كالدماغ فانه بهذا السبب متى حدث آفة او ما له ضرر كان ذلك مرضا **ومنها** ما يقوم بمنفعة غيره كالشريان فانه تحصين
اعضاء الغذاء **ومنها** ما يقوم بفعل ومنفعة معا كاللهاة فان فعلها ان تقوم الصوت بان يقرع الهواء او تسرح
ومن اجل ذلك متى قطعت حدث من قطعها مرض ومنفعتها للرية انها بمنزلة الساتر لها عن الآفات ودافع عنها غائلة برد
الهواء فانه قد جعل للهاة فعلا وهو التصويت وهو غير معتبر في بقاء الشخص او النوع بل كل ما يتم بالعضو وحده فهو فعل
وقد عرفت جوابه حيث قلنا ان كل ما يحصل به تحسين الحيوة يعد مما يحصل هي به ثم ان الصوت لا يتم باللهاة وحدها
بل تقطيع الصوت واما الصوت فيتم بلسان المزمار وثقب التي في عضلات الحنجرة وبالهواء الخارج واما العضو الذي فعل
ومنفعة فكالكبد فانها ينضج اولا بعضها الثاني وتعد للهضم الثالث والرابع **قوله** فيها يهضم بيان لكونها فاعلة وتامة
مع خلوه لكن اي في ما يهضم اولا يهضمانا ما بحيث يصلح ذلك المهضوم الذي هو الدم لتغذية نفسها يكون قد فعلت
فعلا تاما لانه تام بالنسبة الى تغذية نفسها وهو ضروري في حيوة الشخص وبما قد فعلت فعلا معينا للفعل منتظرا وهو الهضم
الثالث والرابع يكون قد نفعت **فالح** ونقول ايضا من راس **اقول** هذا تقسيم للاعضاء بحسب تكونها منه
ومعنى قوله من راس انه رجع في تقسيمها الى مبدأ تكونها وهي بهذا الاعتبار تنقسم الى ثلثة اقسام لانها اما ان تكون
من المني او الدم ومنهما والاول هي الاعضاء المتشابهة الاجزاء خلا اللحم والشحم والثاني كاللحم والشحم والثالث لا يكون
الا مركبا كالعضل والراس وقوله فان ما خلا هما يكون من المنيين يريد به ما خلا اللحم والشحم

من الاعضاء المتشابهة الاجزاء وعلى نقيض الاعضاء المركبة كالراس لانه غير مركب من المنيين لا يقال ان السمين كائن من فضلها
المتشابهة الاجزاء وهما ما خلا منهما وليسا من المنيين بل من الدم لان السمين راجع الى اللحم لانه من مائية الدم والسمين جزئي كون
عنده من الآلية كما هو راي ابي سهل وغيره وان يكون من الاعضاء المنوية لتكونه من الدم الشبيه بالمني وقال الامام لو كان
اللحم متكونا من الدم لزم تاخر القلب من الاعضاء لانه عضو لحمي لكن الاجماع واقع على تقدم تكونه وللقائل ان يقول لا يلزم
من كون اللحم متكونا من الدم كون كل عضو لحمي كذلك والقلب ليس بلحم بل لحمي يتكون اولا من المني ثم تتزايد اجزاؤه بالدم

قوله الا انهما اي الا ان الاعضاء المتشابهة الاجزاء المتكونة عن المنيين على قول من حقق من الحكماء وهو المعلم الاول
يتكون من مني الذكر والانثى كما يتكون الجبن من اللبن والانفحة فكما ان مبدأ العقد في الانفحة كذلك مبدأ عقد الصورة اي
القوة الفاعلة في مني الذكر وكما ان مبدأ الانعقاد في اللبن فكذلك مبدأ الانعقاد للصورة اي القوة المنفعلة في مني
المراة وكما ان كل واحد من الانفحة واللبن جزء من جوهر الجبن الحادث عنهما كذلك كل واحد من المنيين جزء من جوهر الجنين الكائن
عنهما وهذا القول يخالفه قليلا بل كثيرا قول جالينوس فانه يرى ان في كل واحد من المنيين قوة عاقدة وقابلة للعقد
ومع ذلك لا يمتنع ان يقول ان العاقدة في مني الذكر اقوى والمنعقدة في الانثى اقوى هذا لفظ المتن والكلام
فيه مبني على امرين الاول اثبات مني المراة والثاني جزئية مني الذكر للجنين اما الاول فاختلف فيه المشهور من
المعلم الاول انه ليس لها الا دم الطمث وشنع عليه جالينوس بوجوه منها ان الاولياء يشتهون بالذكر الجماع فلهم اصل
ومبدأ به يصيرون مشتهين بها وليس ذلك دم الطمث لانه غير حاصل للاب فهو المني فيكون للمراة ايضا ومنها ان
اكثر الاعضاء المفردة منوية ومني الذكر لا يفي بتوليد جميعها لقلته وكثرتها فلا بد ان يكون للمراة مني ومنها ان
الناس يحكمون ويرون مشابهة الولد بالامهات واجاب الشيخ عن الاول في الشفاء بما حاصله انه لو كان سبب المشابهة ما ذكر لكان مشابهة الولد
للوالدين تامة دائما والتالي ظاهر البطلان بل سبب المشابهة فعل المصورة على قدر استحقاق المادة فاذا صادفت مادة
قابلة لصورة ما اعطتها باذن خالقها صورة مناسبة لاستعدادها فتارة تكون مستعدة لقبول صورة الاب وتارة لقبول
صورة الام وتارة لصورة اخرى ان سبب المشابهة من جهتهما معا فلم لا يجوز ان يكون ذلك من جهة الام دم الطمث ومن
طرف الاب المني وعن الثاني بان تلك الاعضاء ليست بكليتها من المني بل القدر الذي منها من المني بابقائها اللحم ويح لانه
مني الرجل كذلك وعن الثالث بان الرطوبة التي يرينها ليست منيا بالحقيقة بل شبيهة به واما اللذة فبسبب دغدغتها الرحم وانها
لانها كيف كانت لا بد ان يكون فيها الريح وعضو نفعه حس ويظهر من كلامه في الشفاء ان المعلم الاول يعترف بوجود رطوبة
للمراة شبيهة المني يخالط المتكون الا انها كانت غلقة المحض للاناث تجاريها جنسا وهي مغايرة لدم الطمث لانها تسيل بها

قوله الا انهما اي الا ان الاعضاء المتشابهة الاجزاء المتكونة عن المنيين على قول من حقق من الحكماء
يتكون من مني الذكر والانثى كما يتكون الجبن من اللبن كذلك ان مبدأ العقد في الانفحة
كذلك مبدأ عقد الصورة في مني الذكر وكما ان مبدأ الانعقاد في اللبن كذلك مبدأ انعقاد الصورة في القوة المنفعلة في مني المراة وكل ان كل واحد
من الانفحة واللبن جزء من جوهر الجبن الحادث عنهما كذلك كل واحد من المنيين جزء من جوهر الجنين
وهذا القول يخالفه قليلا بل كثيرا قول جالينوس فانه يرى ان في كل واحد من المنيين قوة عاقدة وقابلة للعقد
ومع ذلك لا يمتنع ان يقول ان العاقدة في الذكر اقوى والمنعقدة في الانثى اقوى

سيلانها الى الرحم وبيا لم يجريان دم الطمث وتسميتها بالمني مجاز وقيل المني الحقيقي يستجمع خمس صفات بياض
اللون وحصول اللذة بخروجه وبرود النشيق وقوة العقد وكون رائحته شبيهة برائحة الطلع وفي وجوب هذه
الصفات بحث والحق ان المراة بها مني لكن لكني الرجل وان اعتبر فيه تلك الصفات يكون تسميته بالمني مجازا
واما الامر الثاني فقد اختلف فيه بعضهم فان جالينوس ان المعلم الاول يرى ان مني الرجل لا يخالطه المكون لا يصير جزءا منه وقال
الشيخ في الشفاء ليس هذا رايه بل يرى ان مني الرجل اذا خالطه فانما يخالطه على انه فاعل لا على انه مادة ولا يدخل في قوام الاعضاء
بل ان كان يدخل في قوام شيء فليكن الروح اذ يكون من شانه اذا انعقد بالقوة تحلل ثم قال ان افاضل الاطباء بل بعض
افاضل الحكماء لم يحسن ان يقول شيئا لكونه قليل الضبط في الاصول وان كان كثير الضبط للفروع واحتج جالينوس على
انه يصير جزءا من الجنين بالاول ان الرحم مشتاق بالطبع الى المني لان الجامع يحس عند الانزال كان شيئا يجذب احليله الى
داخل سيما اذا كان هو واثنا بعيد العهد بالجماع واذا كان مشتاقا الى شيء جاذبا له بشوق طبعي فكيف يجوز ان يضيعه
واذا لم يضع يصير جزءا الثاني ان باطن الرحم خلق خشنا ليحفظ المني ويمنعه من السيلان بخشونته وقال الشيخ في الفصل
الاول من المقالة التاسعة في حيوان الشفاء نحن نتعجب من هذا الرجل مع دعواه في جودة التصرف في المنطق والفلسفة
كيف قنعت نفسه بهذه الحجج السخيفة اما قوله كيف يجوز ان يكون شيء يجذب شيئا بشوق طبعي اليه ثم يضيعه فنقول يجوز ان يشتاق
شيء الى الشيء لحاجة اليه ثم اذا زالت تلك الحاجة يزول ذلك الاشتياق كاشتياق الكبد والعروق الى الما عند الحاجة اليه
لاجل الترقيق في المسالك الضيقة ثم عند زوال تلك الحاجة لا يبقى ذلك الجذب بل يتبدل الجذب بالرفع وكمال الاعضا
في جذب الادوية المسهلة لمزاجها او تحليل مادة فيها فيجوز ان يشتاق الرحم في اول الامر ليوثر في مزاج دم الطمث ويفيده المزاج
الصالح لقبول النفس الانسانية ثم يستغني عنه ويدفعه او يتحلل عن مسكه فيتحلل بنفسه واما خشونة باطن الرحم فلا نزاع فيها ذلك
ليتعلق المني به لاجل الحاجة اليه ثم يخلي عنه عند الاستغناء والنزاع انما هو في انه هل يصير جزءا من بدن الجنين ام لا ثم قال
على سبيل الجمع بين المذهبين لا يبعد ان يكون النطفة تتفاوت فمني الذكر اقوى والمنعقدة في مني الانثى اقوى وان كان
المني الكون اجزاء التخلخلية تستد اخلاطه من مني الرجل فلا يبلغ الى ان يصير عضوا متصلا بل انما يكون منتشرا في خلل الاعضاء
ويتم انعقاد الجنين من هذين المنيين وقال في الفصل الاول من المقالة السادسة ان مني الذكر ليس هو جزءا من الاعضاء
بل هو مبدأ الروح منه فيها لفعل الاعضاء فاذا وقع في الرحم تقوم نطفة الانثى حركها وحركه هو ايضا معها فاسبه
من الانثى والروح النفسانية من الذكر والمولود من ذكر وانثى مختلف اذا تمادى الزمان في بقاء التناسل مال الى مشاكلة
الانثى لغلبة المادة على الصورة قال ويدل على صحة هذا ان البزور انها تنقل الى ارض اذا اكريت زرعتها وتبنت لينا كلها

كالقبيط فانه يزرع ببلاد خراسان فيجي سنة فيبقى شيطا ثم يصير كرنبا وكذلك اجناس الطيخ والى ما ذكرنا اشار
بقوله واما تحقيق القول في هذا فنى كتبنا في العلوم الاصلية وملخص القول ههنا ان الاتفاق واقع على ان
منى الذكر قوة عاقدة واختلفوا في انه هل فيه قوة منعقدة ايضا حتى يصير جزءا ام لا فالاطباء اثبتوا وحكما انكروا
بناء على ان فيه قوة عاقدة فلا يكون فيه قوة منعقدة والا لكان الفاعل والقابل واحدا وفيه نظر لانا نسلم فانما يكون في البسيط
من غير آلات وقوابل ثم لهم فيه قولان احدهما الاول انه يصير مادة للروح الساري في الاعضاء والآخر انه ينعقد منى الانثى
بقوته ثم يتحلل ويتفشى وهذا هو الذي نسبه جالينوس الى المعلم الاول وكذلك اتفقوا على ان منى الانثى فيه قوة منعقدة
واختلفوا في انه هل فيه قوة عاقدة ام لا فالاطباء اثبتوا ايضا والحكماء انكروه بناء على ان القابل لا يكون فاعلا وايضا
لو كان فيه قوة عاقدة لكان كافيا في التوليد ضعيفها ظاهر وجالينوس مع اعتقاده ان في منى المرأة قوة عاقدة
يدعي ان فعلها لا يتم بدون منى الذكر ولا يمكن التوليد دونه والحق امكانه لجواز ان يحصل له وحده المزاج الذي يستعد لان تتعلق
به نفس لكن يكون ذلك نادرا لان منيها مائل عن الاعتدال الى جهة البرد والرطوبة والظاهر ايضا ان الاجزاء التي يتولد
الجنين اكثرها منى المرأة ولذلك يكون مشابهته لامه اكثر ويؤيده قول النبي صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم تخيروا لنطفكم فان
اكثر الشبه من اخواله **قوله** ثم ان الدم اي بعد ان عرفت ان لكل من المنيين خلافا في كون المنيين اقتنا
ان قوة العاقدة في منى الذكر والمنعقدة في منى الانثى كما هو مذهب الحكيم او في كل منهما قوة عاقدة ومنعقدة كما هو مذهب
الطبيب ينبغي ان يعرف ان المنى وحده لا يمكن ان يصير منه حيوان على القدر الذي يقتضيه نوعه بل يحتاج الى مادة يتم
بنميه ذلك هو دم الطمث الذي كان ينفصل عن المرأة في الاقراء فانه يصير غذاء له لا كله بل اكثره لقوله فمنه ما يستحيل الى
مشابهة جوهر المغتذى والاعضاء الكائنة منه اي من المنى وفي بعض النسخ الاصلية وفي بعضها الاول فيكون
غذاء مسيالا وفي بعض النسخ لمبادى الاعضاء ومنه ما لا يصير غذاء لذلك اي للام اي الجوهر المغتذى والكاف اي
مسيالا ولكن يصلح لان ينعقد في حشوه اي المنى او الجنين او الذكور من الاعضاء وفي بعض النسخ في حشو اي حشو الاعضاء
وهذا اظهر فيكون لحما ويحا ولم يقل مسيالا لانه في حكمها وفائدته انه يملأ الامكنة التي بين الاعضاء الاولى ومنه فضل
لا يصلح لاحد الامرين فينصب بعضه الى فم المعدة لمشاركتها الرحم وتشتاق الطبيعة الى شئ يشبهها ويكون ذلك بالطبخ الى
اقل لان الذكر لكثرة حرارته يكون جذبه للغذاء اكثر وتحليله اقوى وهذا القسم لم يذكره الشيخ ويبقى بعضه محتبسا
الى وقت النفاس فتدفعها الطبيعة فضلا وانما يحتبس الى وقت النفاس يعين في انحلال الجنين والاغشية
الاغشية بشرته فيتأذى بصلابته او يبس يحتبس هنا فقط بل فضلته البولية والبرازية تنحدر فيتها الجنين يحيط

الذي كان ينفصل عن المرأة في الاقراء فانه يصير غذاء له ... يستحيل الى مشابهة جوهر المنى والاعضاء الكائنة منه فيكون غذاء مسيالا ... ومنه ما لا يصير لكن يصلح لان ينعقد في حشوه ويملأ الامكنة التي بين الاعضاء الاولى ... فيكون لحما وشحما ومنه فضل لا يصلح لاحد الامرين ... الى وقت النفاس فتدفعه الطبيعة فضلا

٥ ع ۱۸۴

محيطة بثلثة اغشية المشيمى وهو الذى يعبر ليه . فغذاؤه داخل غشاء يسمى لشفار وفيه تجتمع فضلاته البرازية والبولية داخله

غشاء يسمى السلى يجتمع فيه فضلاته العرقية وجميع هذه الفضلات تحتبس الى وقت النفاس وتخرج عنده ليتسع البدن لان

يسيل فم الرحم ليتسع ويعين على ازلاق الجنين ولذلك يسبق خروجها على خروج الجنين عند الولادة هذا حاله الى حين الولادة

فاذا ولد فان الدم الذى يولده كبده يقوم مقام ذلك الدم الذى كان غذاؤه قبلها ويتولد منه ما كان يتولد من ذلك

الدم والذى يتولد من مثيمته لان الانثية يحدث رطبا وضعفا ويعقده الحرد ليس تحليل رطوبته والدم من انثيته ودمه

وكذا اليبس يعقده البرد ولذلك يكثر الحرد ويكثر على الاعضاء الباردة ويقل على الحارة قال المسيحى قوله ويتولد منه ما كان

من ذلك الدم يشعر بان الجنين عندما يكون فى جوف امه يغتذى بدم حيض من غير ان يفعل كبده فيه شيئا وهو خطاء

لان جالينوس ذكر فى كتاب منافع الحيوان ان الاوردة المنبثة فى المشيمة تجتمع كلها الى عرق واحد ويدخل فى

سرة الجنين ويتصل بمقعر كبده ويفعل فيه كبده ثم ينفذ الى سائر اعضائه وليس هو ما توهم بل كما صرح فى ان الجنين

عندما يكون فى جوف امه يغتذى بدم الحيض من غير ان تولد كبده ذلك الدم وفيه اشعار ان غذاءه منه يكون من

غير ان يفعل كبده فيه شيئا **قال** رح وما كان من الاعضاء **اقول** يريد بيان حال الاعضاء المنوية فى الانجبار

والعود فيقول كل ما كان منها تخلق من المنيين فانه اذا انفصل لم ينجبر بالاتصال الحقيقى الا بعضه وذلك فى قليل من

الاحوال وهو حال خلوه من الامور الموجبة لعسر الالتحام لكونه حساسا او متحركا او مجرى لمادة لان كل ذلك مانع من الالتحام

فان انحل منها انجبر بعض الانجبار وذلك فى سن الصبى لوجود مادته التى يكون منها فان الصبى لقرب عهده بالكون توجد

فى بدنه بقية من المادة القريبة الشبه بالمنى ويكون ايضا غضا لينا لدنا بالالتحام وقوته متوفرة وذلك البعض الذى ينجبر

مثل العظام وشعب صغيرة من الاوردة دون الكبيرة منها والشرائين اما العظام فخلوها من الاحوال الموجبة لعسر الالتحام واما

الشعب الصغيرة من الاوردة فلضعف الحس وفيه ما يحويه لم يذكر الغضروف لانه مع عدم كونه حساسا متحركا بحركة العضل

والظاهر ان المراد حكمه كذلك واما استثناء الكبيرة منها فلقوة تمديدها بالكثرة واما استثناء الشرائين فلدوام حركتها

وصلابة جرمها ورقة دمها وقوة تمديدها بما فيها من الارواح وزعم جالينوس انه شاهد التحام الشريان الذى تحت الباسليق

والشريان الذى فى اصبع التحاما تاما وقال القياس يدل على ذلك لان العظم طرف فى الصلابة وهو لا يلتحم الا قليلا

واللحم طرف فى اللين وهو يلتحم تاما وهو متوسط الحال فيهما حاله بين بين وقال الشيخ هذا خطاء والمعتمد عليه التجربة وكانه لم يصدقه

فى اخباره بالتحامهما لجاز ان يكون ما ظنه التحاما لم يكن التحاما حقيقيا هذا حكمها فى الانجبار واما حكمها فى العود فما كان منها متخلقا من المنيين

اذا انتقص منه جزء لم ينبت عوضه شئ وذلك كالعظم والعصب لصلابتهما وبعد عهدهما من المنى وضعف العضو

بسبب الم التفرق والنقصان والدم لا يستحيل منيا الا اذا وصل الى الانثيين وح يصير نضجه بالنسبة الى نضج الخصوة لكنه
لا يتحول تولده على العضو شيء شبيه بالعصب صلب القوام وهو الذي يسمّيه الاطباء اعتشبيدا واما تخلق سن منها ان الدم فان كان
تخلق من دم ليس فيه قوة المني فانه ينبت بعد انقلاعه تحصيل لمشاكله الا لانه يطلب اذ قد يري الدم فاسلة دائما كثيرة
ولا حاجة الى ان يكون فيها قوة المني وما كان تخلق من دم فيه قوة المني فالدم العهد بالمني قريبا كالسن في سن الصبي فانه اذا انقلع
امكن ان ينبت مرة اخرى مشاكلة الا اذا استولى على الدم مزاج آخر كما في مزاج المشايخ فانه لا ينبت مرة اخرى لبعد كيفية مزاجهم
من ان يحيل الدم الى قرب كيفية مزاج المني ومع ذلك فليس يستحيل الا وقد يزول المزاج ضده بالعرض كما تولد الشهوة الباطنة البلغم
وطلب مزاج الشهوة الاصلي اليبس وكذا اذا ضعفت المعدة بسبب سوء المزاج اليابس تتولد منها الرطوبات ولذلك قد نبتت
لبعض المشايخ اسنان ولكنها تكون غير تامة الخلقة لضعف القوة المصورة ح مع عصيان الدم عن الاحالة الى مشابهة جوهر المني
او يقال الانبات انما يتصور بالقوة النامية وقد بطلت لانا نسلم بطلانها بل وقفت لفقدان شرطها الا انها فاذا وجدت
يمكن عليه منه اثرت اي يقال اذا جاز ان يحيل الطبيعة الدم في سن المشايخ الى مشابهة جوهر المني لمن ضعف القوة المصورة لفعلها
ح جاز ان تقوى الى احالته في سن الصبي الى جوهر المني وتخلق منه عضو كبير ايضا واقع فان الجلد من الاعضاء المنوية وهو يعود
في جميع الانسان وقد شاهدنا اليبوس مسبباته قد تاكل لحم وريده في قرحة ثم عاده انا نقول ان ذلك غير لازم لان المني انما يكون
كمونه في الانثيين وح يكون تحصيل النسبة الى ذلك البدن ولذلك يدفعه بخلاف احالة الدم الى مشابهة المني فانه يكون في
في غير الانثيين خصوصا بمثل السن الذي يكفيها ادة قليلة على انه يجوز ان لا يكون شيئا عاد بل ما كان بقي من بقيته فطالت
وشابهت السن وان لا يكون شيئا حقيقيا بل انما هو من جنس ما يكون من الثاليل الصلبة او لان الاعصاب التي كانت متصلة
بالاسنان لما انكشفت عند تاكل اصول الاسنان صلبت وقامت مقام الاسنان وقيل لا نسلم ان العائد من الجلد جلد حقيقي بل هو لحم صلب
تولد موضعه قام مقامه في ستر الاعضاء وهو مشابه بلحم دون قوامه ويكون تكونه على سبيل النمو من ليف العصب والعروق الى ان
الوريد يمكن ان لا يكون تاكل منه الا قطعة صغيرة وعود ح يكون على سبيل النمو قال رح ونقول ايضا **اقول** ان العضو الاخر
للاعضاء الحساسة المتحركة بحيث هو مبدأ الحس والحركة بان ذلك قد يكون عصبة واحدة وقد يكون مبدأ قوة الحس عصبة
ومبدأ قوة الحركة عصبة اخرى وهذا في الجزء البسيط فيه هو ان الاعضاء اما ان لا يكون لها حس وحركة كالعظام واللحم الغير الحساس
او يكون هذه اما ان يكون لها حس فقط او حركة فقط او حركة وحس معا اما الحس فهو على نوعين احدهما ما يحس بظاهر وبالآخر
ما يحس بظاهره والاول لا يحتاج في قبول الحس الى عصب هو الدماغ فان الروح المصبوب في تجويفه كاف في كونه آلة
ومحلا له وهو خمسة انواع ومحالها بطون الدماغ والثاني اي الحس بالباطن يتوقف على تحصيل آخر بما يكون وصول ما يصل اليه

اليه لان العصب مثل ما يكون به الشم فان آلته يحتاج الى ان يكون الين من العصب بل الى الزائدتين الشبيهتين بحلمتي الثدي فان
قوامهما متوسط بين صلابة العصب ولين الدماغ والثاني ان يكون وصول ما يصل اليه من عصب كاللحم الحساس واما الة الحركة فقط كالوتر
فان عصبه حامل للقوة المحركة وحدها واما ما له حس وحركة فهو على قسمين لانه اما ان يكون مبدأ كل منهما عصبا غير مبدأ الآخر كالعضل الذي
ما يكون مبدأهما عصبا واحدا كالعصب اللمس فانه لما احتيج فيه الى ان يكون ساريا في جميع البدن ظاهرا او باطنا لم يمكن ان يكون
اعصاب الحركة غير اعصاب الحس والا كثرت الاعصاب جدا وازدحمت في الاعضاء فيضيق المكان عليها وزاد الدماغ عما هو الآن عليه
فيثقل على البدن حمله فلا جرم صارت مما تحمله اللمس والحركة ولما وجب ان يكون عصب الحس لينا ليسهل قبوله الاثر وعصب الحركة
صلبا ليقوى على جذب الاعضاء وتحريكها حصل متوسطا بينهما ليكون صالحا للامرين انما يقال مبدأ الاعصاب او مبدأ الحس فعلها
الدماغ والنخاع وهو منبع ينبغي ان يكون كل ما هو منها حامل القوة الحس حامل القوة الحركة لان الحكم بذلك بحسب الغلبة فما يكون فيها
قوة الحس اكثر من قوة الحركة يقال انه عصب الحس وما يكون بالعكس فبالعكس ثم العلة في اختلافها في ذلك اختلاف مخرجها
في التقدم والمزاج فان مقدم الدماغ لما كان الين من مؤخره وهو الين من النخاع كان العصب الخارج من المقدم للحس انسب
وعصب النخاع للحركة وعصب المؤخر لهما فلذلك قسموها ثلثة اقسام واعتبروا القسمة في الاغلب **قال** ونقول ايضا ان جميع الاحشاء **اقول**
هذا اشارة الى بيان منابت اغشيتها والمراد بالاحشاء ما في داخل الاضلاع التي هي آلات التنفس وآلات الغذاء وانما قال
جميع الاحشاء الملفوفة في الغشاء منبت غشائها من احد غشائي الصدر والبطن المستبطنين ولم يقل جميع الاعضاء الملفوفة في الغشاء
لان الدماغ من جملة الاعضاء الملفوفة فيه وليس منبت غشائه من احد غشائي الصدر والبطن وداخل الاضلاع يسمى في عرف الاطباء
بالجوف وما يختص منه بآلات التنفس يسمى بالتجويف الاعلى وما يختص بآلات الغذاء بالتجويف الاسفل وقد يقال له الجوف
مطلقا ايضا ولما كان آلات التنفس هي اعضاء الصدر وآلات الغذاء اعضاء البطن الذي هو الجوف
بالمعنى الاخير قال واما ما هو في الصدر اي في الاحشاء كالحجاب والاوردة والشريانات والرية فمنبت غشائها من الغشاء
المستبطن للاضلاع والصدر ايضا وهو غشاء رقيق شبيه بنسج العنكبوت يبتدي من عند الترقوة وينتهي الى عند العظم الخنجري
المشرف على فم المعدة ويمتد على اعضاء الصدر من داخل ويحتوي على جميع ما فيه وينشأ من هذا الغشاء من عند العظم الخنجري
غشاء رقيق صفيق متصل بفقرات الصدر من خلف يسمى بالحجاب لانه يحجب آلات التنفس عن آلات الغذاء صيانة
لآلات التنفس خصوصا القلب عن الادخنة التي لا يخلو مطبخ الغذاء عنها ثم ينشأ من الغشاء المستبطن للاضلاع
غشاء آخر من عند الترقوة الى العظم الخنجري يقسم الصدر بنصفين ويلتحم من قدام بهذين العضوين وبعظام القص ثم يفترق
من عند عظام القص بنصفين ويتحدان قليلا ويزداد افتراقهما في انحدارهما الى ان يلتقيا بالقلب فيحتويان عليه ويصير غشاء له

١٨٥

داخل الغشاء ثم يعود منه غشاء الصدر فيها غشاء يسمى قرقفا واما ما يحوى الجوف من الاعضاء والعروق فمن جنسهما من غشاء يسمى الصفاق وهو متصل من فوق بالحجاب ومن اسفل بعظم العانة ومن الجانبين بعضلتين اللتين على الجوف من الجنبين وهو مبتدئ من النظام النخرى ويكون غليظا ثم يرق الى ان ينتهى الى عظم العانة فجميع اغشية الاحشاء المتنفس وهذا منبتها من هذين الغشائين ومنشأ الاول من عند الترقوة ومنشأ الثانى من العظم النخرى هذا على ان الغشاء لما حكما على ان شيئا من الاغشية ليست بنابتة من عضو وانما هى تتصل بهذه المبادئ المذكورة كاتصال بعض الاعضاء ببعض وان كان فى ذلك على سبيل النبات فكانت تبتدئ من هناك وتنتقل الى الاحشاء بالعمود وليس كذلك قال وايضا فان جميع الاعضاء **اقول** هذا اشارة الى تقسيم الاعضاء بحسب الليف لانه لا شيء من الحركات الارادية الا وهي من الاعضاء اما ان يكون لحمية او لا يكون والثانى كالعظم والغضروف فظاهر انه لا ليف فيه واما الاول فلا يخلو من ان يكون فيها اما ان يكون جوهر الليف ظاهرا فيه او لا يكون كذلك والاول كالعضل فانه من جوهر الليف ظاهر فيه والثانى كالكبد فانها ليست من جوهر الليف ظاهر فيه وفى بعض النسخ واما ليس فيها ليف كالكبد وهو ليس فيها ليف ظاهرا وقال بعضهم ان لا يكون فيها ليف لانها لو كانت فيها ليف لكانت متحركة لان ذلك الليف لازم لكون الليف سببية الحركات فلا يرد انه لا شيء من الحركات الطبيعية المراد بها حركات الاعضاء ذوات الليف لا مطلق الحركات فقد احتج عليه الشيخ بما تقرر وان حركات الاعضاء ذوات الليف ظاهرة انها ليست بالقسر او بالعرض فهى اما ارادية او طبيعية او مركبة منهما لانحصار الحركات فى ذلك لان الشيء اما ان يتحرك بدون سبب ما الارادية فلانها بسبب العضل ولا يتم تحريك عضو الا بذلك حتى عرض ان فيه حيل تحركه العضل واما الطبيعية فلانها مثل حركة الرحم والمثانة والرئتين والامعاء من الجذب والدفع والامساك وكل ذلك يتأتى فيها من الليف لا كان وجوده فيه عيثا والجذب بالليف المطاول الذى يكون للاستدادى فى الوصول الى الجذب وينقص فيتقلص فيتقلص الى الموضع الذى يحاول الجذب اليه والدفع بالليف الذاهب عرضا لانه يعين على عصر والامساك بالليف المورب لان الامساك يحتاج فيه الى الاشتمال من جميع الجوانب والتوريب واسطة بين الطول والعرض واما المركب من الارادية والطبيعية كالازدراد فانه ليس بحسب الطبع وحده والا لم يحصل للمتشكين ولا بحسب الارادة وحدها والا لم يحصل مع الكراهة وهو بما قوله فطيف تخصص بينته غير قوله واما الطبيعية والمركبة وقوله دفع الطول والعرض والتوريب تفصيل الحركة الطبيعية التى تكون بالليف اما الجذب وذلك مخصوص بهيئة تحصل من وضع ليف طولا وهو الذى يركب الازدراد منه ومن الارادة او دفع يحصل من وضعه عرضا او امساك ويحصل من وضعه وربا على ما ذكرنا هذا التقرير قوله وقال القرشى ان حركة جذب الرحم

للمني وامساكه ودفع الجنين وكذا حركة جذب المعدة الغذاء والطعام وامساكه ودفعه بالارادة عندنا والحركات الارادية

والشرايين والرحم بجذب الغذاء وامساكه ودفع الفضول طبيعية لكنها ليست بالميل بل هي كحركات جذب النبات

الغذاء وامساكه ودفع فضلاته وكجذب السقمونيا الصفراء وجذب شحم الحنظل البلغم وجذب المغناطيس الحديد وكل حركة

بالميل عندنا ارادية لان الحركة الطبيعية انما يكون الى جهة واحدة وحركات الميل الى الجهات وذلك لان العضو

اذا اجتمع وانضم بحركة الميل الموجب فقد تحركت اجزاؤه الى داخله من كل جانب فيكون بعضها تحرك الى فوق وبعضها

الى اسفل وبعضها يمينا وبعضها شمالا وكذا اذا انفتح اسفل المعدة ليخرج الغذاء فقد تحركت تلك الاجزاء الى جميع الجهات

وكذا الرحم اذا انضم مشتملا على المني عند الحبل واذا انفتح متسعا عند الولادة والحركة الطبيعية لا يكون كذلك فان قيل

لو كانت هذه الحركات ارادية لكنا نشعر بها قلت لا يلزم ذلك لان الحركات الارادية منها ما يكون المتحرك شاعرا

بها وبكونه مريدا لها وذلك كتحريك الحيوان يده ورجله ويسمى هذه ارادية مطلقة ومنها ما الارادة فيها خفية لا يدرك

المتحرك بها ولا يشعر الا بالتامل كحركة عضلة الصدر للتنفس ويسمى هذه ارادة خفية ومنها ما الارادة فيها اخفى من هذه

فلا يشعر المتحرك بها ولا يشعر بتشعره بها وان تامل كتحريك الحيوان عضله فانه لا يشعر بها ولا يدرك حركتها مع انها ارادية

ويسمى هذا النوع ارادية طبيعية ومنها حركة جذب الرحم المني وامساكه ودفعه للجنين وكذا المعدة وح لا يلزم من كونها ارادية

ان يكون مع الشعور وفرق بين الارادة والشعور بالارادة ثم ما ذكره الشيخ من الدليل لا يدل على ان الحركات

بالميل وانه لو لم يكن الحركة به لزم العبث لجواز ان يكون وجوده في العضل للتقوي به وعلى هذا الكلام ورد عليه السيجي

بان حركة المعدة والقلب ليس لنا فيها تصرف واذا لم يكن فيها تصرف لم تكن ارادية اذ لا معنى للفاعل بالارادة

الا الذي اذا شاء فعل واذا لم يشأ لم يفعل وقوله الحركة الطبيعية لا يكون الا على جهة مسلم لكن لا نسلم ان حركة الاعضاء

ليست كذلك فان الميل الطارد يستحيل ان يتحرك ورابا ومستعرضا وحركة الاجزاء الى جهة تبعية

وح لا تدل على انها ارادية بل لو كان له وجود ان يتحرك ورابا وعرضا كذلك والمذكور في جواب ان قيل

لا يفيده لانا لا نسلم ان الحركة الارادية قد تخلو من شعور كيف والقوة الارادية حرفوها بانها قوة حاصلة في الجسم

شاعرة بما يصدر عنها وقال الاستاذ حركة العضلة ارادية بالاتفاق مع انتفاء الشعور ثم قال وتحقيق

هذا الموضع هو ان الحركة اما ذاتية واما عارضية والذاتية اما بسيطة واما مركبة والبسيطة هي ما يكون على نهج واحد

اما ارادية وهي الحركة الفلكية او لا وهي العنصرية والمركبة وهي ما لا يكون على نهج واحد اما غير حيوانية وهي

النباتية او حيوانية وهي لا ارادية وهي الارادية الحيوانية وغير ارادية ويسمى هذا النوع بالتسخيرية اما العارضة

فاما ان يكون المتحرك كجزء من المحرك له او كان المتحرك مكانا له ويسمى بالعرضية او لا يكون كذلك وهي القسرية فالحركة التسخيرية
هي التي تكون مركبة حيوانية وغير تابعة للارادة كحركة النبض وعلى هذا الحركات الموجودة في اعضاء البدن التي يحس بها
ثلث الثغلة جمهور الاوائل والاواخر عن التسخيرية وتعوا فيما ادعوا لان بعض المتأخرين يقول هذه الحركة ليست طبيعية
لتركيبها فيكون ارادية وبعضهم يقول ليست ارادية لانها ليست باختيار فيكون طبيعية ثم قال مع وجه الشيخ بالاذن
القرشي من جواز كون جوهر الليف في الاعضاء المتعوية فانه فاسد اذ لو كان للتعوية لما كان بعضه معطا ولا بعضه مستورا
وبعضه موربا بل لانه لا يلزم من كون حركات هذه الاعضاء ليست بالوجوه لا بالقسر ان يكون اما بالطبع او بالارادة او بحركة
منها الجواز ان يكون بالتسخير ولا يخفى ان ما ذكره في فساد قول القرشي بانه لو كان للتعوية لما كان بعضه معطا ولا بعضه مستورا
وبعضه موربا لا يتم لان وضع الليف على هذا الوضع ادل على التعوية كما هو مشاهد في تعويس اما الحركة التسخيرية فانها ليست لو
ان غير الارادية والطبيعية في الحيوان لم يصح ان يصير مبدأ الحركة [illegible] بمجرد تغيير الحصر والاصطلاح المشهور في حصر الحركات انها
اما تبعية وهي العرضية او لا وهي اما ان يكون مبدأها في غير المتحرك وهي القسرية او فيه وهي اما مع شعور وهي الارادية او
بدونه وهي الطبيعية **قال** رح وما كان من الاعضاء الخ **اقول** هذا اشارة الى بيان كيفية وقوع الليف في الاعضاء
ذوات الليف ولزم منه تقسيمها بحسب ذلك وتقريره ان ما كان من الاعضاء ذوات طبقة واحدة مثل الاوردة فان الياف
ليفه الثلثة اي المطاول الذي للجذب والمستعرض الذي للدفع والمورب الذي للامساك منتسج بعضها في بعض انتساجا
كلوا مدا اخر حتى يكون مجموع المنسوج رقيقة قويا وفي بعض النسخ يوجد بعد الاوردة المثانة وهو غلط اذ الصحيح انها ذات
طبقتين وما كان منها ذات طبقتين فان الليف الذاهب عرضا يكون في طبقة الخارجة لانه للدفع وهو
يحصل بالعصر والعصر يكون من خارج والاخران اي الذاهب طولا والذاهب وربا في الطبقة الداخلة لمناسبتها
الجذب والامساك فانهما يكونان اسهل الا ان الذاهب طولا لا يميل الى سطح العضو في الداخل كان ذلك لان
الجذب يحتاج الى زيادة قوة وهي لم يستر حتى كان في داخله لكن والفرق بين ليفي الجذب والدفع دون ليفي الجذب
والامساك لوجود التمانع بين الجذب والدفع دون الجذب والامساك اذ لا تمانع بينهما بل يفتقر الجذب الى معينه
بامساك شيء من اجزاء المجذوب حتى تلحقه جذب الجزو الاخر **قوله** الا في الامعاء استثناء من قوله والاخران في
طبقة الداخلة اي وما كان من الاعضاء ذا طبقتين فالذاهب عرضا يكون في طبقة الخارجة والذاهب
طولا ووربا في الطبقة الداخلة الا في الامعاء فان حاجتها الى الامساك ليست شديدة فيكون في طبقة الداخلة
ليف موربا لان تنجذب بها فضل موذ لها بسرعة فلا يحتاج الى الامساك بل حاجتها الى الجذب والدفع اشد وعلم

وأعلم انه لو قال لانها لا يحتاج الى القوى ثلث ولا يكون الاحتياج على السواء ولا يكون الطبقات كالتجويف لكان اولى لانه يخرج بالقيد الاول الامعاء لما عرفت من عدم احتياجها الى الهوى ولا الى الطاول اليضا لما ذكره نفسه في تشريح الامعاء انها مخلوقة من طبقتين وقال الليف في تشريح كليتها استقرضا وقال صاحب الكامل انها مولفة من طبقتين لليف كل منهما مستديرا بعرضه وقال جالينوس ان الامعاء لما لم يكن لها الا حركة الدافعة جعل لها نوع واحد من الصفاقات وهو الذي يحمل الى عرض وانما جعلت ذات صفاقتين ليزيد قوتها الدافعة وليبعد عن قبول الآفات وتندفع بالقيد الثاني تشنيع الامام بالشرائين بان طبقتها الداخلة ليفها يذهب عرضا وليف الخارجة اكثره ذهب الطول وفيه شي يسير مورب عليه الشرحون وانما خلقت كذلك لانها كالخزانة للقلب يدفع اليها الروح عند انقباضه ويأخذه منها عند انبساطه ولا شك ان ذلك الروح اذا كان كثيرا حصل لها منه تمديد شديد عرضا وطولا الا ان التمديد العرضي يكون اشد ليحصل في كل جزء منها بخلاف الطولي الا ان الاعضاء التي تقدرها يمنعها من التمدد الشديد في الطول اذا كان كذلك وجب ان يكون الطبقة الداخلة الملاقية للتمدد الشديد اقوى لئلا ينخرق بعضها من بعض بسبب رقته جرمها ولذلك غلظت جرمها كما ذكر يكون خمسة امثال الطبقة الخارجة وبالقيد الثالث الرحم فانه ذو طبقتين مع ذلك الا ان الليف ثلثة كلها في الطبقة الداخلة ليكون تلك الافعال بها والطبقة الخارجة لا يمانعه بليفها في شي منها بل لها منها نحو كالمجاورة لها الا ان حديثها المجمة بالاخرى **قال** رح ونقول ايضا ان الاعضاء العصبانية **اقول** اشارة الى قسم الاعضاء العصبانية بحسب الطبقات ومنافعها وتقريره ان الاعضاء اما عصبانية او غير عصبانية والثانية لا يتعلق بها غرض ها هنا والاولى اما ذات طبقة او ذات طبقتين والاولى اما ان يكون محيطة باجسام غريبة عن جوهرها او غير غريبة والثانية كالانثيين فانها محيطة باجسام هي اعضاء وهي غير غريبة عن جوهرها الغريزي كالدم والروح والغشاء المحيط عليها الاوردة والشرائين المعدة والاولى وهي الاعضاء العصبانية المحيطة باجسام غريبة عن جوهرها اما ان يكون ذات طبقة او ذات طبقتين وكل منها اما بسيطة او مركبة فما هي ذات طبقة هي البسيطة الاوردة سوى الوريد الشرياني فانه خلق ذا طبقتين صيانة لغذاء القلب وما هي ذات طبقتين منها الشرائين سوى الشريان الوريدي فانه خلق ذات طبقة لئلا يؤذي الرية لصلابة جوهره وما هي ذات طبقة من المركبة المرارة وما هي ذات طبقتين منها المعدة والمثانة لا يقال الاعصاب اعضاء عصبانية محيطة باجسام غريبة من جوهرها لانها محيطة بالروح النفساني وهو غريب عن جوهرها مع انها لا تقسيم اليها لانا لا نسلم اولا انها عصبانية للفرق بين العصب والعصباني وان سلمنا ذلك فلا نسلم انها محيطة به بل انه ينفذ فيها كنفوذ شعاع الشمس في الماء او نفوذ بخار في المسام اذ لا تجويف لما سوى العصبتين منها **قوله** وانما خلق بما اشار الى الغرض من خلق خلق منها ذا طبقتين وذكر في ذلك المنافع **الاولى** من الحاجة الى شدة الاحتياط في وثاقة جسمها لئلا ينشق بقوة حركة ما فيها وذلك كالشرائين ولذلك خلقت طبقتها الداخلة غليظة لتكون

فتكون قوية على معاونة التعديد الثانية من حاجة الى شدة الاحتياط فى امر الجسم المخزون فيهما لئلا يتحلل او يخرج اذ لو كانت رقيقة
لاقل السخافتهما ان تحلل الجسم المخزون ان كان لطيفا وان يخرج هى الانشقاق ليخرج ذلك الجسم ان لم يكن لطيفا فلا يتصور
التحلل و خروج ذلك الجسم الذى هو الروح والدم اللذان يجب حبسهما والاحتراز من ضياعهما احتيط فيهما فخلقت ذات طبقتين والآخر
بين هذه المنفعة والاولى ان هذه بالنسبة الى ما فيهما ليكون محصوله الاولى بالنسبة الى ذاتهما ليكون قوية على دوام الحركة الثالثة ان العضو
قد يحتاج فيه الى صدور فعلين من متضادين كالدفع والجذب اللذين لابد منهما فى المعدة والامعاء و لو اختلط الليف الذى
هو آلة كل منهما بالآخر لم يكن صدورهما بعد منهما قويا بل تضعف لا محالة فينبغى ان يكون ذات طبقتين ليكون ليف الجذب
داخلا وليف الدفع خارجا لمزية الاستواء فيصدر الفعلان بلا معاوقة الرابعة ان العضو قد يحتاج فى حصول ..
منه فعلان لا يمكن صدورهما الا بمزاجين متنافيين كالمعدة ايضا لانه لابد ان يكون فيها قوة الحس لتنبه الشعور
بالجوع وذلك انما يكون للعصب مزاجه بارد يابس وقوة الهضم لغذاء البدن وذلك بالمزاج حار رطب كاللحم
ولا خفاء ان هذين الامرين لا يمكن اجتماعهما فى طبقة واحدة فيفرق بينهما بان افرد لكل منهما طبقة وجعلت الباطنة
عصبانية للاحساس والخارجة لحمية للهضم لانه يحصل بوصول قوة الهاضمة الى المهضوم بدون ان يلاقى الهاضم
الآخر كالنار لما فى القدر بخلاف الاحساس فانه لا يمكن ان يحصل بدون ان يلاقى المحسوس الحاس اما قال حتى في
حس اللمس لانه المقصود ههنا ولانه محل الاختلاف فى انه لا يكون بدون الملاقات وكذا الذوق لانه لا يتم بدون اللمس
واما حس السمع والبصر والشم فقد اختلف فيها والحق فى السمع انه يتوقف على الملاقات للمحسوس هو الهواء المتكيف
بالصوت الحرف وهو يصل الى السامعة وكذا الشم اما على القول بانفصال جزء ذى الرائحة ووصوله الى الشامة
فظاهر واما على القول بتكيف الهواء بالكيفية الرائحية فعلى ما قلنا فى السمع والحق فى البصر انه لا يتوقف عليها اما على القول
بالانطباع فظاهر لان المنطبع شبح المبصر لا المبصر واما على القول بخروج الشعاع من البصر فكذلك لان الشعاع
وان لاقى المبصر لكنه ليس هو الحاس وبما ذكرنا ظهر ضعف قول الامام ان الملاقات فيه انما يلزم
لو قيل بخروج الشعاع وكذا قول المسيحى انما يلزم لو قيل بالانطباع لا بالاتصال و ما كان الملموس يعنى لا يتوقف على الملاقات
اذ الحر والبرد من الكيفيات الملموسة و يدرك حرارة النار و برودة الثلج بدون ملاقاتهما لان الحرارة و البرودة
انما يحسان منهما بملاقاة الهواء المتكيف بكيفيتهما البدن قال رح واقول ايضا ان الاعضاء منها ما هى
قريبة المزاج من الدم اقول هذا اشارة الى تقسيم آخر لها بحسب قربها الى الدم وبعدها عنه وبيان ما تقتضى
فان ما يكون قريب العهد من الدم لا يحتاج فى تغذيته الا الى استحالات كثيرة كاللحم فان اللحم لكونه مشابها له

فی نونه ومزاجه وقوامه فاذا اتاه ما يستحيل اليه يسيرا ولذلك لم يحصل فيه تجاويف وبطون يقيم غذائه فيهما مدة ثم يغتذی به

ومالا يكون قريب العهد بالدم بينه وبين الدم مشابهة بل بونا كالاعصاب والاغشية يغتذی بما يأتيهما من الرطوبات ونفذ الی بطونها

فی منافذ خفية بعد استحالته اكثرها ومايكون بعيد العهد كالرباط والغضروف يحتاج الی استحالته اكثر ومايكون ابعد من ذلك كالعظم

الی اكثر بحيث يصير فی استحالاته بالتدريج مشابها له برده ولذلك حصل له اما تجويف واحد يحوی غذاؤه مدة يستحيل فيها الی

مجانسته كما فی عظم الساق والساعد او تجاويف متعددة اما ظاهرة كما فی عظم الفك الاسفل او خفية كما فی غيره علی ما يأتی تفصيله وكذا

ليته كون التجويف فی بعض واحدا وفی البعض متعددا ظاهرا او خفيا **قوله** وما كان من الاعضاء اكثر ای

منها بعيد العهد من الدم لا بد ان يكون له تجويف او كثر لانه يحتاج الی ان يستار ای يأخذ من الغذاء فوق الحاجة فی اكثر

ليحيله الی مجانسته شيئا بعد شیء وهذا صريح فی ان المخ هو ذلك الغذاء وهو مذهب جالينوس فانه قال ان باطن العظم يغتذی

من المخ والظاهر من الرطوبات المنبثة حوله وقال ارسطاطاليس ان المخ فضلة غذاء العظم وشنع عليه جالينوس بانه لو كان

فضلة لكان ينبغی ان يرفع وينقص لا ان يخزن ويصان ولانه لو كان فی داخله فضلة وغذاؤه من خارج وجب

ان يكون ظاهره تحتل من باطنه لتمكن من جذب غذائه من خارج وقال الشيخ فی الشفاء لا ينبغی للطبيب ان يشنع علی المعلم

الاول تلك الشناعة فانه يحتمل ان يكون فضلة من جهة الكم ومحتاجا اليه من جهة اخری وما ذكر ان صلح للجواب عن الاول

فلا يصلح للثانی بل لو قيل فی الجمع بين القولين انه يجوز ان يكون فضلة غذاء الظاهر ولا باطنه لكان انسب قال القرشی

قوله فانه يحتاج ان يستار من الغذاء فوق الحاجة فی الوقت ليحيله الی مجانسته فيه اشكال لانه لو كان يستار فی كل وقت اكثر من الكفاية

وجب ان يتزايد ما عنده من الغذاء دائما وهذا انما يرد عليه لو كان المراد بالوقت كل وقت وليس كذلك بل مراده وقت الحاجة

ولا يخفی انه يكون ما يبقی منه وقت الحاجة فيه اكثر من الكفاية بل اقل منها ولا يلزم تزايده دائما **قوله** والاعضاء القوية اشارة الی انه عما

ما تقدم من ان الاعضاء قد يقال انها قوية وضعيفة ايضا وتقسيمها ويراد بالقوية ما يدفع فضولها الی جارتها وبالضعيفة ما يقبلها

كدفع القلب فضوله الی الابطين والدماغ الی ما خلف الاذنين والكبد الی الاربيتين والسبب فی خلقها قوية علی ذلك

وتلك ضعيفة انه لا بد من ان يكون فی الغذاء ما لا يمكن ان يحيله بل يرد عليها فی كل وقت علی ما ينبغی كما وكيفا بل الفضل منه فضلة لا بد

من دفعها عن جهة لكراهتها ويكثر ذلك بمرور الاوقات وحد البقية فيها محتبسة تتضرر وتضر البدن كله لعزيها

فوجب ان يكون بحيث يقوی علی دفعها الی اعضاء لا يتضرر البدن ان يكون تلك بحيث تقبل ما دفعته اليها عاجز

عن دفعها كالمواضع المذكورة فسبحان الذی تمت حكمته فی كل شیء وتحت قدرته كل شیء وهو حسبنا ونعم الوكيل قال

الجملة الاولی فی العظام والمفاصل وهی ثلثون فصلا

الفصل الاول قول كلي في العظام والمفاصل **قوله** وانا العبد الضعيف محمد بن محمود الآملي ان علم التشريح من اعظم
اركان الطب اذ به تحصيل الاطلاع على تركيب البنية وهو معظم الحكمة والطبيب ينتفع به من وجوه **الاول** من
معرفة جواهر الاعضاء واجزائها اعني متشابهة او متخالفة فانها العمدة في العلاج لوجوب رعاية امزجتها في
فيما يستعمل من الادوية وقد يستدل بها كثيرا على موضع الآفة كما اذا اشتبه الرمل الخارج مع البول انه من الكلية
او المثانة فانه ان كان احمر عرف انه من الكلية لانها لحمية الجوهر وان كان ابيض عرف انه من المثانة
لانها عصبانية الجوهر ويستدل على تشخيصها كما يستدل بالقشور الخارجة بالقئ على قروح في المعدة او المرئ وبالقشور
المخالطة في البول مع وجع المثانة على جرب فيها وبالقطع اللحمية في اختلاف الدم على انها اجزاء
من الكبد الى غير ذلك **الثاني** من معرفة هياتها واشكالها الطبيعية فانها اذا لم يكن عليها ولم يكن ردها
اليها لم يتوقع منها صدور افعالها على ما ينبغي فلا يتغافل فيه ويسعى في ردها اليها ان امكن وقد يستدل
بها على موضع الآفة كما اذا اشتبه ان الورم الحادث تحت الشراسيف اليمنى اهو في الكبد او العضل فانه
ان كان كري الشكل او هلاليه عرف انه في الكبد لانه كذلك وان كان مطاولا او عرضانيا او مدورا عرف انه في العضل
لانه كذلك **الثالث** من معرفة مقاديرها واعدادها فانها اذا زادت عليها او نقصت منها تفطن لخروجها عن
الرابع من معرفة مواضعها ومفاصلها فانها لو لم تكن فيها تمكن بذلك من ردها اليها وقد يستدل بها
على مواضع المرض كما اذا اشتبه ان المغص في الامعاء الغلاظ والدقاق فانه ان كان فوق السرة
اولى قربها كان في الدقاق والا ففي الغلاظ **الخامس** من معرفة اوضاعها فان ما كان منها وضعه الاستقامة
كالمعاء الصائم يعرف انه قلما يحتبس فيه شيء وما لم يكن كذلك كالقولون كثيرا ما يحتبس فيه ومنه سمي الاحتباس
الواقع فيه بالقولنج **السادس** من معرفة مشاركة بعضها مع بعض ومجاورتها فانه يحترز من استعمال
ما يجب ضرره الى المشارك والمجاور من الادوية داخلا وخارجا ويحتاط في ايصال اليه من البط والكي والقطع
اذا احتاج اليها **السابع** من كونها مسالك لشيء اوليست فعلى الاول امكن وقوع سدة فيها
دون الثاني **الثامن** من معرفة مبادي شعب الاعصاب والاوردة والشرايين ومنابتها ومعابرها
فانه يداوي مباديها بما يعرف وصول اثره اليها **التاسع** من معرفة افعالها ومنافعها لانه اذا عرفها لا يستعمل
ما يبطلها وان تغيرت استدل على آفة فيها وقد يستدل على موضع الآفة كما اذا كان شهوة الغذاء
بحالها ولا يترتب عليها الهضم فانه يستدل على ان الآفة في اسافل المعدة وخصوصا في طبقتها الخارجة لان

لان تغذيها بعضو حاد كان بعكس يستدل بهن اذا نال المعدة طبقتها الداخلة لان فعلها الاحساس **العاشر** انه يتوقى به عن لحوق الالم كما اذا احتاج الى بط عضو اوكيه او غير ذلك فانه يخبر المضرّ ان حصل فلا يكون عليه وقوع الالم **اذا عرفت ذلك** فنقول الاعضاء على امرين مفردة او مركبة وتشريح المركبة ذكره الشيخ في الكتاب الثالث فلنرجع الى ما اشرنا اليه فنقول ان الذي نحن بصدده ههنا هو تشريح المفردة ومن تمهر فيه سهل عليه امر المركبة ولما جرت العادة في تشريح المفردة بتقديم العظام لكونها اكثر في البدن ودعامة ومستندا لما سواها من الاعضاء وبها يظهر الشكل لهذا بدأ بها كذا قدمها الشيخ **وقال القرشي** انما قدمها لان كل عضو في عظم فان يكون عظمه متقدما على تكون جميع اجزائه ضرورة ان شكله تابع لشكل عظمه ثم قال **فان قيل** كان ينبغي ان يبتدي اولا بتشريح العضو الذي يتكون اولا وهو القلب او الكبد او الدماغ او السرة على اختلاف الآراء **قلنا** معنى قولهم ان هذه الاعضاء تكون اولا ليس ان خلقتها تتم قبل تتمة خلقة العظام بل معناه ان ابتداء فعل المصورة هو في هذه الاعضاء **وفيه نظر** اما اولا فلان كون شكل المركب تابعا لشكل عظمه لا يقتضي ان يكون تكونه متقدما على تكون سائر اجزائه واما ثانيا فلان ما ذكره لو سلم انما يتم في عضو ذي عظم لا فيما يخلو عنه كالكبد وغيرها وانما ذكر التعريفات ههنا اذ العلم بتشريح العظام لا يتم بدون العلم بها وانما لم يتعرض لتعريفها للظهور وعرّف بعضهم العظم بانه عضو صلب يبلغ صلابته الى حد لا يمكن تثنيته والاسنان على هذا يكون عظاما ومن بعده من اصحاب الغضروف وفيه المزاج فنقول هو عضو صلب منوي الى آخر ما مرّ **والمفصل** لغة موضع الانفصال ويقرب منه ما نقل من بقراط انه رأس العظم المستدير الذي يدخل في العظم الآخر فان ما ذكره هو موضع الانفصال **وقال جالينوس** المفصل تأليف طبيعي للعظام ويرى ان تركيب او تأليف اولى لانه ضم شيء الى شيء بينهما تناسب ومراده بالتأليف موضعه وانما قال تأليف طبيعي ليخرج تأليف العظام المنكسرة **وقال القرشي** تعريف المفصل بالتأليف ليس بصواب لانه متألف لا تأليف فان اراد بالتأليف المفعول فليس بصواب ايضا وان اراد اسم الموضع فهو ما ذكرناه وتناول ما لا يتوسط بين عظمين غضروف كمفاصل عظام الرأس وما يتوسط بينهما غضروف واحد كعظام العصعص وغضروفان كمفاصل اليدين والرجلين فان كل عظم منها على رأسه غضروف والالتقاء بين الغضروفين لا بين العظمين لكنه غير مانع لان العظام الملتحمة بالطبع يصدق على ملتحمها انه موضع تأليف طبيعي مع انه ليس بمفصل عند جالينوس لانه قال تركيب العظام على قسمين احدهما على جهة المفصل وهو الذي يكون اتصال احدهما بالآخر اتصالا لا يتم به الحركة والآخر على جهة الالتحام وهو الذي يكون اتصالهما على وجه يتم به الحركة وقال لا التحام اتحاد طبيعي للعظام **وقال اكثر الاطباء** المفصل موضع التقاء العضوين المتقاربين

جليسيا وهو يصدق على موضع الفقار العظيمين على سبيل الالتحام وعلى موضع الفقار العظم والحم او عصب غير ذلك مع ان شيئا منها لا يسمى مفصلا بحسب المشهور والاولى فيه ان يقال موضع الفقار الطبعى من العظام وما يشاكلها على وجه يتم به الحركة **قال** رح نقول ان من العظام **اقول** قسم الشيخ العظام باعتبار منافعها الى خمسة اقسام الاول

ما قياسه من البدن قياس الاساس كفقار الصلب فانها اساس للبدن وعليها بناؤه كالخشبة التي يوضع اولا في وسط السفينة ممتدة في طولها ثم يوصل بها جانباها الا انها لما اريد بها القوة والثبات بدون انعطاف انشا

يكون قطعة واحدة وفقار الصلب جعلت قطعا ذات مفاصل ليمكن الانثناء والانعطاف الى القدام والخلف والى الجانبين لاحتياج الانسان الى ذلك **الثاني** ما قياسه قياس المجن للبدن كعظم اليافوخ فان الدماغ لما اقتضت الحكمة

ان يكون موضعه في اعلى الرأس ليكون الحواس بمنزلة الطلايع للبدن كان جوهرا لينا شديد القبول للآفة احتيج الى ان يحفظ بالمجن وهو اليافوخ وما هو عليه فخصه بالذكر مع اشتراك غيره معه لانه في معرض التمثيل وهو يتم في عظام الرأس

كجراسة الدماغ كجراسة الاضلاع للقلب وما معه الا ان عظام الرأس جعلت متصلا بعضها ببعض من غير فرج بخلاف الاضلاع لامرين الاول زيادة التوثيق والاحتياط فيما ليس برصده الحس الثاني ان حركة الانبساط والانقباض التي

لاعضاء النفس يحتاج الى الفضاء فيجب ان يكون بين الاضلاع وعظام الصدر فرج تتخلل منها العضلات **الثالث**

ما قياسه قياس السلاح الذي يدفع به المؤذي من مصادمته كالسناسن وهي على ظهور الفقرات كالشوك فانها تمنع

اذى المصادم الفقرات لغلظها وانها تتقدم اليها الا ان الفقرات موضوعة من غلظ بعيدة عن حراسة البصر وكثيرا ما يصل اليها ما لا يشعر به فاحتيج في صيانتها بها **الرابع** ما هو حشو ما بين فرج المفاصل مثل العظام السمسمانية

وهي عظام صغار جدا يكون بين السلاميات وهي عظام الاصابع والفائدة في وضعها فيها منع الانخراد الذي يتوهم من ملاقاة احد العظمين المتحركين للآخر اذا لم يمكن ان يكون بينهما غضاريف لئلا يثقل قال القرشي الظاهر عندي ان هذه العظام الآخر

بها والحق ان المتوهم في ذلك على قول المشهور **الخامس** ما هو متعلق بالاعضاء التي يحتاج الى علاقة كالعظم اللامي

لعضلات الحنجرة واللسان وانما وجب ان يكون في ذلك عظام لان فعل العضل انما يتم بتقلص الجاذب للعضو والانبساط

المرخي للوتر حتى يميل العضو المتحرك وانما يكون هذا التقلص جاذبا للعضو اذا كان العضل متشبثا بجسم صلب اذ لو كان

لينا لامتد عند غلبة ثقل العضو المتحرك الذي يراد تحريكه بالعضل ولو كان غضروفا لانعطف عند قوة التقلص وربما

انقطع ان لم يكن امر يمكن ان كان لم يحتمل الموضع وقد يذكر لها بحسب المنفعة اقسام اخر لم يذكرها الشيخ **منها**

ما يكون كالمصفاة والدهليز لما ينفذ من الداخل الى الخارج او بالعكس كعظام الانف فانه ممر لفضول الدماغ المندفعة الى خارج والهواء

وللهواء المنجذب منه الاستنشاق الى خلف ومنها ما هو بمنزلة العماد الذي يمنع ميل البدن كعظم الوتدي ثم العقبين فانه يمنعها عن الميل الى خلف وكذا عظم العقب فانه يمنع ميل البدن كله عند القيام الى خلف ومنها ما هو لتحسين الخلقة كعظام الزوج فانها تمنع وقوع فرج هناك ليكون سطح ما عليها مستويا **قوله** وجملة العظام هذا تقسيم آخر لها بحسب ما فيها من التجاويف والمسام اعلم ان جملة العظام تشترك في انها دعامة للبدن وبها قوامه لان سائر الاعضاء تستند اليها وتتقوى بها ولولا ذلك لكان التركيب واهيا كتركيب الهيدان وح كان المناسب ان يكون كلها مصمتة ليكون اقوى لكن لما لم يكن بد من الغذاء وجب ان يكون الطريق في جرمها من تشريح وتجاويف وح اما ان يكون لمجرد الدعامة او الوقاية او للدعامة مع الحركة او لها مع غيرها فما كان الحاجة اليه للدعامة فقط كالفقرات او الوتدي او الوقاية فقط كعظم اليافوخ خلق بلا تجاويف وفرج محسوسة ويكتفي فيه بالمسام ليكون صلبا وكذا ما كان الغرض منه الوقاية او لم يكن الحاجة الى صلابته قوية كالعظام السمسمانية بل الانملة فانها لصغرها يمكن وصول الغذاء اليها بسهولة اكتفي فيها بالمسام وما كانت الحاجة اليه للحركة مع الدعامة والحركة يقتضي خفته فان كانت الحاجة الى الحركة اكثر جعل فيه تجويف واحد في وسطه كعظم الساق اما الاكتفاء بتجويف واحد فليكون مع خفته قويا ولا يصير بكثرة الفرج رخوا وانما جعل في وسطه فلان تقسيم الغذاء لانه لو مال الى جهة لضعف جرم العظم من تلك الجهة وكان متهيا للانكسار وانما ملئ حشوه بالمخ ليكون مادة المناسبة للغذاء معدا وترطيبه حتى لا يتفتت بتخفيف الحركة وليكون به مع كونه مجوفا كالمصمت ثم توسيع التجويف وتضييقه بحسب الحاجة الى الوقاية فيما اشتدت الحاجة ضيق وفيما نقصت وسع كعظم الفخذ بالنسبة الى الساق وان كانت الحاجة الى خفته اكثر كثر فرجه كعظم الفك الاسفل فانه شدة الحاجة الى حركته وجب ان يكون خفيفا ليسهل تحريكه وما كان الحاجة اليه مع الدعامة غير الحركة يزيد في فرجه لزيادة الخفة كالعظام المشاشية وهي عظام موضوعة عند اقصى الانف لينة كثيرة التجاويف احدث من المشاش وهي الاعضاء اللينة وخلقت ذات تجاويف كثيرة كالمصفاة وبهذا سمي المصفى لا لامور منها ان تمكن اجزاؤها من سهولة استمال الغذاء مع شدة حاجتها الى الخفة لئلا يثقل على الدماغ ومنها ان يكون منافذ لاجزاء الهواء الحاملة للرائحة المستنشقة من خارج ليحس ادراكها وللفضول المدفوعة من الدماغ الى خارج ليسهل اندفاعها ومنها ان يغشيها ان النسيم قد صالح لترويح الدماغ ولما كان حاجة ادراك الرائحة الى تخلل هذه العظام اكثر من حاجة ترويح الدماغ لان الترويح قد يحصل وان كانت المنافذ فيها ضيقة ونفوذ الهواء قليلا قليلا بخلاف ادراك الرائحة فان الحاسة انما يدرك المحسوس اذا ورد منه في وقت واحد قدر يعتد به لم يتعرض الشيخ لامر الترويح بل اقتصر على ذكر الرائحة **قوله** العظام كلها متجاورة تقسيم آخر لها بحسب المفاصل

وتقريره ان البدن على ما عرفت لم يكن له بد من عظم يستوي به سائر الاعضاء ولم يمكن ان يكون العظم واحداً لتعذر الحركة

المختلفة بل لابد ان يكون متعدداً ثم لو لم يكن بين تلك العظام اتصال لتفرقت اركان تلك البدن لارتباط الاحكام فكان التركيب

واجباً فاقتضت الحكمة ان لا يكون بين شيء من العظام بالطبيعة مسافة كثيرة بل يكون كلها متجاورة ثم من مواضع التجاور ما يجب

ان يكون بين عظمين فرجة يسيرة ملأى بلواحق غضروفية او شبيهة بالغضروف كالعظام السمسمانية فانها خلقت لتملأ

الفرجة التي بين المفاصل وهي ان يكون بينها تجاور في المفاصل ولا يرتبط بالاحكام او ربما استوثق كان يكون

المفصل بحيث لا يحتاج الى اللواحق الغضروفية او الشبيهة بها الا ان عظمي ذلك المفصل لا يتحرك كان الامعان

فلا يحتك احدهما بالآخر كالفك الاسفل فانه من عظمين يجمع بينهما تحت الذقن مفصل على ما يأتي وقد يفصل

ثم ما هو عند جالينوس لما عرفت انه يحصل اتصال احد العظمين بالآخر اذ لم يتم الحركة به الى ما ولا شاة

الاصطلاحات لما كان المجاورة اعم من الملاقاة والمواصلة جعلها مورد القسمة وقسمها الى ثلاثة اقسام الاول

ما يكون التجاور بينهما تجاوراً مفصلياً سلساً يمكن لاحد عظميه ان يتحرك به دون الآخر كمفصل الرسغ والساعد الثاني

ما يكون التجاور بينهما تجاور مفصل عسر غير موثق يمكن لاحدهما ان يتحرك به دون الآخر بعسر كمفصل عظام الرسغ والمشط

الكف او كمفصل ما بين عظمين من عظام المشط الثالث ما يكون التجاور بينهما تجاور مفصل موثق وهو لا يكون لاحدهما

ان يتحرك به دون الآخر اصلاً مثل مفصل عظام القص التي هي سبعة يتصل طرفاها بالاضلاع

من كل جانب هذا المفصل الى الموثق على ثلاثة اقسام امر كوز وهو ما يكون لاحدهما زائدة وللآخر نقرة تركز في تلك النقرة

او كانا متحاذيين بحيث لا يتحرك ... كالركز الا ان فيهما سنا شبيها بالمنشار وهو الذي يكون لكل منهما زوائد

الفرج الواقعة بين الزوائد التي للآخر ... الاسنان التي هي الزوائد ... كما للمنشار ... الاسنان ...

احدهما في تجاويف الآخر كالسقف ... الرأس ... بعض ... الاسنان

فيها ... الاصل ... والمفصل ... اصل عظام ... ان الاصل

منها بالدروز ... المفصل ... الساعد فانهما ... قال القرشي ... منهما

ظاهر ويمكن ان يختلف الحال بحسب الاشخاص ... في بعض الفقرات السفلى من ... الصلب

لان مفصل الفقرات بعضها ببعض ... منها ... غير موثقة ... واعلم ان المثال ... المفصل الموثق

اي عظام القص ... ان يجعل من الموثق ... باعتبار ... العظام ... عن الملتصق ...

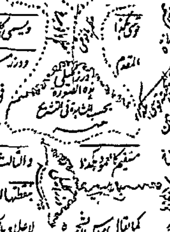
... منهما ... وهذا التقرير ما ذكره الشيخ وقال جالينوس اتصال احد العظمين ... الاخر ... الاقسام

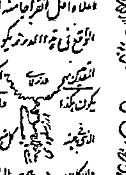
الحركة يسمى المفصل وان كان انفصالا لايتم بالحركة يسمى باللحام والمفصل نوعان **موثق** وهو الذي لايكون حركته بينة
وسلس وهو الذي يكون حركته بينة والاول ثلثة انواع احدها الشان وهو تركيب على نحو مداخلة اسنان المنشارين
احدهما في الآخر **والثاني** ماكان التاليف على خط مستقيم مثل تركيب زندي الساعد وقصبتي الساق **والثالث** ماكان
احد العظمين مركوزا في نقرة الآخر مثل تركيب الاسنان في النقرة التي هناك **واما المفصل السلس** فهو ايضا على ثلثة انواع
احدها ان يكون في طرف احد العظمين نقرة غائرة وفي طرف العظم الآخر رأس مستدير فيه طول يدخل في تلك النقرة
ويدور فيها ويقال له **المفرق** والثاني ان يكون النقرة لا غور لها والرأس لا اشراف له ويقال له **المطرف**
والثالث ان يكون من كل واحد من العظمين شيء داخل في الآخر مثل تاليف الفقار ويقال له **المداخل** واما اللحام فنوعان
ان يتم عظم على عظم من غير شيء يصل بينهما او بان يصل بينهما شيء آخر وذلك اما العصب او الغضروف او اللحم ولا يخفى ان ما ذكره
الشيخ في بيان المفصل الموثق تفسيره ما ذكر مما لايتم بالحركة فكان هو في اللحام اولى **قال** في الفصل الثاني
في تشريح القحف **اقول** القحف قد يراد به جميع عظام الرأس حتى ان العظم الوتدي الغريب منه وان كان الاشهر
بعده من عظام الفك الاعلى وقد يراد به عظما اليافوخ اللذان هما بمنزلة السقف للرأس وهو المراد ههنا لانه لقصيره
فيه على تشريح عظمي اليافوخ والدروز التي تقع بجنبهما مع ان بيان منافع عظامه يشعر بان المراد هو الاول
لان تلك المنافع انما هي لجميع عظام الرأس فاعرفه **اعلم** ان منفعة عظام القحف هي انها جنة للدماغ تستره وتقيه
عن المصادمات والآفات الخارجية كحفر الحجر والبرد المفرطين وهو ظاهر لكن هذه المنفعة لما كانت تحصل بخلقه
عظما واحدا ايضا كما تحصل بخلقته قبائل كثيرة وعظاما متعددة بل لو كان عظما واحدا لكان اقوى بين انه لم يخلق عظما واحدا
واحد المنافع تنقسم الى جملتين اي قسمين وعبر عنهما بجملتين نظرا الى ما يتناول كل قسم من الاقسام الجملة الاولى بالقياس
الى العظم نفسه دون ملاحظة غيره والآخر بالقياس الى ما يحويه **اما الجملة الاولى** ففي منفعتان احدهما انه ان عرض
للقحف في جرمه في بعض النسخ في جزء منه آفة من عفونة او تفرق او كسر لا يعم اجزاءه ولا يسري الى غيره بل ان انتهت
الى موضع الوصل بينه وبين غيره وقفت هناك بخلاف ما لو كان عظما واحدا فانه لم يكن من سريان الآفة مانع الثانية
ان اجزاء الرأس لابد فيها من الاختلاف بالصلابة كالعظم الوتدي واللين كمقدم عظمي اليافوخ فانه لشدة لينه
ينغمز من الحداثة بادنى مس وبالتخلخل كاليافوخ كله والكثافة كالجدارين اللذين هما منتهى [illegible] فانهما عند ثقب
الاذن يجب ان يكونا اكثف واصلب بالرقة كالجدار المقدم والغلظ كالمؤخر كل ذلك لما ياتي من [illegible]
اختلاف اجزائه في هذه الامور فالاولى ان يكون من عظام ليكون [illegible] اقول كل منهما غير [illegible]

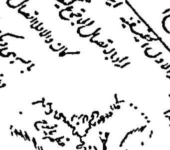
قال فتلك الى غاية الضعف وابعد من تحلل القوى قال القرشي انما لم يجز ان يكون الجميع عظما واحدا لامرين الاول انه لو كان عظما
واحدا لكان الجرح الذي يعرض فيه يقبول الآفات لانه سهل القبول اذ هو صفة متهيئة بجميعه للانفعال الثاني انه لو كان
اتحاد عظام القحف المخلق لعظام الزوجين والسابقين نحوها بالواحد بل كان يخلق كل واحد من تلك العظام قطعة واحدة
لانها تحتاج ان يكون قوية فلو جاز ان يكون عظما واحدا لما كثرت اجزاؤه الا ان في تلك ما يضعف جرمها حيث لم يخلق
قطعة على ان ذلك مع اختلاف الاجزاء في الصلابة واللين مما لا يجوز وهما ضعيفان اما الاول فلان تهيئة الجسم
للقبول الآفة ممنوع واما الثاني فلان خلق تلك العظام قطعة انما كان يحوج الى التعلق بتعدد الاجزاء انما هو من
غير القوة والمنفعة الثانية اي التي بالقياس الى الجوهر عظام الرأس هي المنفعة التي تتم بالشئون اي الدروز التي
بين العظام وهي اربعة منافع الاولى ان الدماغ يخرج فيها الابخرة الغليظة البرودة ورطوبته ويمتنع نفوذها في العظم نفسه
لغلظها ولو بقيت فيه لافسدته ويكدر الحواس بغلظها فوجب ان يكون للجرم منافذ وطرق تخرج منها
اذا تحللت بسهولة وتنقى الدماغ وهذه منفعة للشئون بالقياس الى الدماغ نفسه اي مختصة به الثانية ان
الرأس لا بد ان يكون بحيث تخرج من الدماغ الياف العصب وتنبت في اعضاء الرأس زيادة الحس
وهذه منفعة الشئون تختص بما يخرج من الدماغ وهو ان يكون له طرق النفوذ ومنه اليها اشار بقوله ومنفعة بالقياس
الى ما يخرج من الدماغ من ليف العصب التي تنبت في اعضاء الرأس ليكون لها طريق وهذا التليف باعتبار تشعبها
والثالثة انه لا بد ان يكون بحيث يحمل اليه عروق وشرايين تمد الدماغ بالروح الطبيعي والحيواني الرابعة
ان الدماغ مجلل بغشاء من فوق يليه وصفيق يلي العظم لئلا يماس الدماغ جوهر العظم ولا يتأدى اليه الآفات ولئلا يكون الذي
يحس ملاقاته للعظم بلا واسطة هو بعينه الذي يحس ملاقاته للدماغ بلا واسطة والصفيق منهما يسمى بالحجاب الغليظ الام
الغليظ وهو لا بد ان يكون متقصيا عن الدماغ مرتفعا عنه لئلا يثقل عليه وذلك انما يكون بان تتشبث منه اجزاء
بحيث تنفذ فيه وتتعلق بها كما لم يتعلق به وظاهر ان ذلك لا يتم الا بالشئون والا لزم ان يكون في عظم واحد ثقب
كثيرة فيضعف بذلك جدا وكان في معرض الآفات واعلم ان المنفعتان مشتركتان احديهما بين الدماغ ومن يحمل
اليه والاخرى بين الدماغ الصلب وبين الحجاب الغليظ ولذلك قال منفعتان مشتركتان بين الدماغ وبين
شيئين اخرين ومعنى قوله احديهما بالقياس الى العروق والشرايين ومنفعة ثانية بالقياس الى الحجاب انهما
بين اشتراك الدماغ فيهما احديهما بالقياس الى العروق والشرايين الاخرى بالقياس الى الحجاب وان شيئين الاخرين
والشرايين والآخر الحجاب اما اشتراك الدماغ والعروق والشرايين فيها فهو انها تأتي الى الدماغ الروح الطبيعي والحيواني

والحيوان وان يكون للعروق والشرايين طريق ومسالك الى اشتراك الدماغ والحجاب ومن وان لا ينضغط الدماغ
عند تزيده في جوهره او في حال انبساطه سيما عند الصياح الشديد وان يشتد الحجاب ويستحكم ارتباطه بالقحف ويتخلل
من الخارج من اجزائه ما يتشج منه فيتشأ المجلل للقحف ووقع في اكثر النسخ بدل قوله بين الدماغ وبين شيئين اخرين
بين انقطاع وبين شيئين اخرين قال القرشي النسخة الاولى هي الصحيحة لان انقطاع العظام وما يدخل من الادرة
والشرايين وما يخرج من الاعصاب لا نفع له في العظام البتة وهذا ليس بشيء لان ما يخرج من الاعصاب ينفع العظام
بان غشائها يتشج منه على ما صرح به الشيخ في اول الكتاب الثالث ودخول ما يدخل من طرق الشئون لا بد منها نفعها
في استحكامها ثم ان الجملة الثانية انما هي في المنافع المعتبرة بالقياس الى ما يحويه العظام لا نفسها وح لا يصح حمل انقطاع
على العظام اينضل بل الحق ان المراد بانقطاع الدماغ لان كل قطعة منه طالعة لاختلافها في الصلابة واللين وتوسطها
بينها **قال** رح والشكل الطبيعي اه **اقول** الشكل الطبيعي للراس وفي بعض النسخ لهذا العظم اي عظم القحف
وهو ان يكون مستديرا الا ان فيها منفعتان احدهما بالقياس الى داخل اي ما يحويه وهي ان الشكل المستدير اوسع
الاشكال وهو انفع لما يحويه اما انه اوسع الاشكال فلما ثبت في علم المساحة ان جسمين مستديرا ومضلعا اذا تساويا
في مساحة ما يحيط بهما يكون داخل المستدير اكثر مساحة من داخل المضلع واذا كان كذلك كان لا محالة اوسع وكذا يكون
المربع اوسع من المثلث والمخمس من المربع والمسدس من المخمس للقرب من الاستدارة واما انه انفع لما يحويه فلانه
ح لا ينضغط لاتساع مكانه سيما عند ازدياده والاخرى بالقياس الى خارج اي خارج ما يحويه وهو نفس العظم فانه
اذا كان مستديرا لا ينفعل عن المصادمات انفعال ذي الزوايا وذلك لانه لتساوي جوانبه لا يكون عروض
الفساد من جهة اولى من عروضه من جهة اخرى ولان ملاقاته لما يصادمه يكون بجزء اقل من ملاقاة غيره
لاقتضاء الكرة ذلك **قوله** ثم خلق الى الطول اي الراس او هذا العظم مع ان الشكل الطبيعي الاستدارة ليس تام الاستدارة
بل خلق هو مائلا الى الطول لفائدة اخرى هي ان الازواج السبعة التي هي منابت الاعصاب الدماغية موضوعة على
طول الراس وهو ما بين مقدمه الى مؤخره وبطون الدماغ ايضا بحسب الطول موضع كل زوج بعد آخر من البطن المقدم الى
المؤخر بحيث اذا عدها وقع منها في الطول يكون سبعة واذا عدها ما يقع في العرض يكون اثنين ويجب ان يكون وضعها
كذلك لان كلا منها منشأ الاعصاب بينا خروجها جاء منه على ما في وجه لو لم يكن وضعها كذلك لاشتغلت ولم يكن
خروج ما يخرج بتلك النسبة **قوله** وله نتوان اي للشكل الطبيعي للراس نتوان والنتو الارتفاع والخروج عن موضعه
نتو الى جانب قدام ونتو الى جانب خلف وفائدتهما ان يكون الوقاية للاعصاب المنحدرة هناك

بسبب بما تم ومكانما وسع وينبغي ان يكون النتو المقدم عظم لان يحيط بمن الدماغ يكون اكثر لان مقدم الدماغ المحرك موخره لحفظ المعاني ولذلك
من فقد هذا النتو فعل حفظه بل قد يفقد المحسوس انما حفظ ما ينبغي في الزيادة قد كان يشابهني المرآة والساقي لا تحتاج الى ذلك قوله
وشكل الرأس اي الشكل الطبيعي للرأس يكون بحيث تركيب عظمي اليافوخ الى الجدار ان ودروز خمسة ثلثة حقيقية ودروزان كاذبان الا
تركيب جميع عظام الراس لا يحتاج ويزيد بحيث انه المراد بالدرز الحقيقي ما يكون مع خياطة ونزالتكل من عظمين في حفرة الآخر كالمنشار اذا اتصلت
كل منهما في حفرة الآخر وبالكاذب ما يكون كذلك بل يكون كالالزاق ولذلك يسمى بعضهم فيما قشريا وبعضهم لزاقيا والاول من الدروز
الحقيقية درز من قدام مشترك بين عظمي اليافوخ والجبهة ينتهي طرفاه الى الصدغين
ويسمى الاكليلي لانه عند منتهى الاكليل او فيما يلي الرأس على شكله ومنه يخرج بخارات البطن
ودرز مستقيم يمر بوسط الرأس منصفا الطول ومنه يخرج اكثر ابخرة الدماغ خاصة ما يكون
في وسطه ويقال له درز سهمي لكونه كالسهم وسط القوس مع اتصاله بوسط الاكليلي منتوزا
منسوبا الى السفود الذي يشوى به اللحم ويسمى شكل كشكل قوس من تقوم في وسطه
والثالث درز مشترك بين الرأس من خلف يبين قاعدته ويرى على شكل زاوية يحصل
بنقطتها اي نقطة تلك الزاوية طرف السهمي والمراد بالرأس عظم اليافوخ خص به لكونه فوقه
كما يقال سوس النخيل لاعلاه وبالخلف موخر الرأس ويقال له قاعدة لعظم اللوحي لانه قاعدة الرأس ودرز تك
موخر عظم اليافوخ مع الجدار المؤخر وان كان الظهر لكن لما كان ينتهي طرفاه الى العظم اللوحي وجمو
قاعدة الرأس نسب اليه والمراد بنقطة الزاوية نقطة في الحد اللامي اذ عند ملتقى ضلعيه يحدث لامحالة زاوية
حادة والنتو المؤخر حيث هو صغير لا يكون هذا الدرز على هيئة تحدث الكرة كما كان الاكليلي بل يكون
اعلاه واقل انفراجا منه لا سفله لاحتياجه الى سعة لاجل نفوذ النخاع منه فيكون على هيئة ضلعي المثلث المحلل
الواقع في تحته الدرز يكون اقل لانه اضافي اسفل وشان البخار يتصعد فيكون مثله نحو الدرزين
المقدمين اكثر وهذا الدرز يسمى باللامي لانه على شكل اللام في كتابة اليونانيين ويشكل مع اتصاله بالمقدم
يكون هكذا فاما الدرزان الكاذبان فيهما المارّان في طول الرأس على موازاة الدرز السهمي من جانبين ويسمى كل منهما بين عظم القحف والاكليل
الذي تحته كل منهما بسيرة قوله ويسميان قشريين في نظم تام فرعين اي مكان كل الا ستفال الا على بعرفته الاهمال في ذلك الذي يرون
وان كان الدرزان المذكوران من عظمي اليافوخ والحكمة في جعل هذين الدرزين على هيئة الزوق دون استفعال القبول وانما عصبا
نسبة بعض ان ينبغي لهما كثرة الرباط لانهما مدة داخل ترعه ولا يكون الى يمين الرأس وشماله لان







وان ما بين قدامه الابخرة الى فوق من الجانبين يعسر الشكل هكذا ان يكون له

ولهذا منع فلا يعسر عليها المكان ويصيرها على الشيء حركة لان عظمي الياقوخ يميل بحركتها الى فوق فيسهل الانفتاح

واذا انفصل بها ان الدرزان بالدروز الحقيقية

وهذا هو الشكل الطبيعي للرأس واما الاشكال الغير الطبيعية فثلثة ا النتو المقدم فيفقد له الدرز الاكليلي ويختل الحواس

والا فكان ب ان يفقد له النتو الموخر فيفقد له الدرز اللامي ويختل الحفظ والذكر ج ان يفقد له النتوان فيفقد الاكليلي واللامي جميعا واذا فقدا احتمل ان يكون في الطرفين درزان لا على هيئة الاكليلي واللامي بل على الاستقامة وان لا يكون فيتصل عظم الياقوخ الى المقدم بالعظم الاعلى وفي الموخر بالعظم الوتدي بلا توسط درز وقال القرشي انما يفقد هذان الدرزان اذا فقد النتوان لان هذين الدرزين انما احتيج اليهما لزيادة الطول فاذا انتفت هذه الزيادة وجب ان يفقدا واحدهما ان فقد احدهما لا الدرز الاخر انما قيم فذلك ضروري في تحلل الابخرة والرياح المتصعدة واما القشريان فليمكن انفتاحهما عند الافراط في كثرة الرياح والابخرة فكانت الحاجة الى هذه الدروز لا لزيادة الطول ونقصانه بخلاف الاكليلي واللامي فاذا فقد النتو المقدم كان الياقوخ منتهيا الى عظم محك الاعلى واذا فقد النتو الموخر كان منتهيا الى حيث ينتهي الان الجدار الذي في تلك الجهة وفيما ذكره نظر لان فائدة الدرزين ما ذكر لا تنحصر في زيادة الطول حتى اذا انتفت يجب ان يفقد الدرز بل الحق ههنا التعويل على قول المشرحين

قوله فان الاصل الاعتبار الخ اي لما وجب ان يكون في الشكل الطبيعي منها مائلا الى الطول المكان بطون الدماغ وان يكون في الرأس درزان حقيقة درزان في عرض احدهما في مقدمه وهو الاكليلي والاخر في موخره وهو اللامي ودرز في الطول وهو الوسطاني واذا فقد النتوان واما في الطول بقي لا محالة الاستدارة لبعض الطول او فرض على شكل كرة او ينقص الطول ويزيد العرض فيها اولى كيف يكون حال الدروز قال ان جالينوس انه ذا لم يبق ما كان هذه تعين ان يكون متساوي البعد مع تساويه يجب في العدل ان يساوي فيه قسمة الدروز وقد كان في الطبيعي للطول درز وللعرض درزان فينبغي ان يكون ههنا للطول درز وللعرض درز وان يكون الدرز الوسطي وسط العرض من الاذن الى الاذن كما ان الدرز الطولي في وسطه فيكونان متقاطعين على زوايا قائمة هكذا | قوله ولا يمكن ان يكون للرأس شكل رابع وهو ان يكون الطول انقص من العرض والانقص من الطول ان الدماغ اذ ذاك يستدعي نقصان محله وذلك مضاد للقوة مانع من صحة التركيب مود الى اختلال افعال القوى النفسانية وصوب قول مقدم الاطباء ابقراط في ان اشكال الرأس اربعة احدها طبيعي والثلثة غير طبيعية وهذا الكلام مثل ان يجوز ان يكون استحسانا منه لما قال جالينوس ويجوز ان يكون تعريضا بانه على حقيقي لما اولا فلانه لم يتعرض للدرزين القشريين واما ثانيا فلان نقصان الطول لا يقتضي نقصان جرم الدماغ لانه يجوز

بزيادة او نقص اما اشار فلان تتصوب قول بقراط في جبل شكل الراس اربعة ان صح فمن جهة ان رأسه في نقصان عن الشكل الطبيعي مطلقا لجواز ان يكون خروجه عن الطبيعي بزيادة نتوء في احد الطرفين او في كليهما او بزوال نتوء وضع الاجرام كان يكون احد النتوين او كلاهما مائلا الى اليمين او الى اليسار الى غير ذلك **قال** الفصل الثاني في تشريح عظام ما دون القحف **اقول** اختلف المشرحون في عظام الراس **فقال** بعضهم انها بعد عظمي اليافوخ اثنا عشر الجداران الجانبيان وهما اللذان يمنة ويسرة والجدار المقدم المسمى بعظم الجبهة وهو عظمان عندهم والجدار المؤخر وهو عظمان ايضا عندهم وعظم الزوج ويسمى عظم الصدغين وهي اربعة عندهم والعظم الوتدي وهو عظمان عندهم **وقال** بعضهم انها بعد عظمي اليافوخ عشرة وهو لا يعدون عظم الزوج اثنين **وقيل** انها تسعة والجدران عند هذا القائل اربعة وعظام الزوج الجانبية والوتدي واحد **وقيل** انها ثمانية الجدران وهي اربعة وعظام الزوج وهي اربعة ايضا **وقيل** انها سبعة الجدران الاربعة والوتدي وعظما الزوج **وقيل** ستة الجدران الاربعة وعظما الزوج **وقيل** خمسة الجدران الاربعة والعظم الوتدي **وقيل** انها اربعة الجدران الاربعة فقط ولما كان المختار ان العظم الوتدي منه لان الجدران لا يقوم الا به قال الشيخ وللراس بعد هذا اي بعد عظم القحف خمسة عظام اربعة منها كالجدران اليمنة واليسرة وقدام وخلف وواحد كالقاعدة وهو العظم الوتدي لان الجدران موضوعة عليها كقاعدة البيت وهي اساسه والجدران خلقت اصلب من عظمي اليافوخ لان الجدران والسقطات من الجوانب عليها يكون اكثر ولان الحاجة الى تخلخل جرم اليافوخ اكثر لامرين احدهما ان ينفذ فيه البخار المتحلل من الدماغ وثانيهما ان لا يثقل على الدماغ كذا قال **وفيه نظر** لانه خلق على وجه لا يثقل فيه فكيف يثقل عليه اللهم الا ان يكون المراد انه اذا كان بحيث لا ينفذ فيه البخار يبقى في الدماغ ويثقل عليه فان ذلك اذا كان من جهته فكانه يثقل عليه لكنه يرجع الى الاول والجدار المؤخر خلق اصلب من غيره لانه حيث هو غائب عن حراسة الحواس احتمال الضرر من المصادمات فيه يكون اكثر والمقدم بمرصد حاسة البصر فيحفظه من المصادمات والجدار المقدم هو عظم الجبهة ويحده من فوق الدرز الاكليلي ومن اسفل درز يبتدي من احد طرفي الاكليلي ويمتد مارا على العين عند الحاجب ويتصل بالطرف الاخر من الاكليلي والجداران اللذان يمنة ويسرة وهما العظمان اللذان فيهما الاذنان وهما وان لم يبلغا في الصلابة حد الجدار المؤخر لكنهما صلبان ايضا ولذلك يسميان الحجريين ويحد كل واحد منهما من فوق الدرز القشري المذكور لانه يمر على راسهما ويشترك بينهما وبين عظمي اليافوخ في الطول ومن اسفل درز يبتدي من طرف الدرز اللامي ويمر منتهيا الى الاكليلي لكن الدرز لا يكون موازيا للقشري لان هذا الجدار شكله شكل مثلث بل بان يصير كضلعي المثلث يحيطان بزاوية ويكون الدرز القشري تحتها ومن قدام جزء من الاكليلي وهو منتهاه ومن اليمين او اليسار ومن خلف جزء من اللامي وهو منتهاه كذا الجدار الرابع اي المؤخر فيحده من فوق الدرز اللامي ومن اسفل الدرز

الدرز المشترك بين القحف والعظم الوتدي قد عرفت وجه تخصيص الاشتراك بينه وبين القحف بهذا الدرز ليصل من طرفي اللام لا محالة وفي بعض النسخ بين الرأس والعظم الوتدي المراد بالرأس خلف الرأس فيكون هو عظم القحف على ما عرفت ويكون ان يكون المراد به منفصل الرأس والفقرة الاولى لان اسفل هذا الجدار مشترك بين مؤخر العظم الوتدي وبين الفقرة الاولى الا ان النخاع يخرج من ثقبه في اسفله الى الفقرة وهي عظم الثقب يكون في عظام الرأس واما قاعدة الدماغ فهو العظم الذي يحمل سائر عظام الرأس ويقال له الوتدي لان سائر عظامه تتقوى به ويحمل قاعدة لان الرأس بيت للدماغ وهو مثل قبته وكأنه اساس ويسيل طرفيه المؤخر بالجدار الرابع وهذا الدرز ينتهي في الجانبين الى الدرز اللامي المتقدم الى الفك الاعلى وهو منطو الى الشكل الصلب في اعلاه وفي خلفه صلبا منفعتان احديهما انه حامل لعظام الرأس والسلامة تعين على الحمل والثانية انه موضوع تحت فضول ينصب اليه دائما ولبعدها اليه فيكون في معرض الفساد والعفونة والصلب اقبل قبولا لها قوله وفي كل واحد الخ اشارة الى تشريح عظام الزوج وهي اربعة عظام في كل واحد من جانبي الصدغ عظمان منه وتعرف التسمية بالزوج وهيئتها درز خفي ويخفا يعم جانب الصدغ واحد وجانب ضوء وهان تحت عضل الصدغ في طول اعلى الزوج وذلك انهما خلقا الستر عصبة واردة في الصدغ ودفع العصب كذلك وانما خلقا صلبين لان تلك العصبة لقربها من الدماغ لينة وجب ان يكون ساترها قويا على مقاومة المصادمات لا يقال ان الفصل في تشريح عظام الرأس صرح بانها خمسة الجدران والقاعدة فكيف يذكر عظام الزوج فيه لانه قال في تشريح ما دون القحف وهذا العظام ما دون القحف لا يرد عظام الفكين والانف وغير ذلك لانها ليست من عظام الرأس بالاتفاق وهذه بعدها بعضهم من عظامه وانما لم يجعل الشيخ من عظام الرأس لان الرأس بالحقيقة ما يحصل الاحاطة بالدماغ **قال** رح الفصل الرابع في تشريح عظام الفكين والانف **اقول** لما كان تشريح هذه العظام بحسب الكمية والشكل يتبين بمعرفة الدروز الواقعة فيها تعرض لبيانها وانما قال وانما عظام الفك والصدغ على ان اكثر النسخ مع ان عظام الصدغين قد مر ذكرها لان الفك الاعلى يقال له فك الصدغين ايضا لكونهما طرفي الفك من الجانبين في تكثير عظامه ان بعض اجزائه لا بد ان يكون رقيقا متخلخلا كالعظام التي تحت الانف حتى اذا انحدرت فضول الدماغ الى هناك يسهل تحللها وبعضها لا بد ان يكون غليظا صلبا كعظم الوجنة لان الامراض تكثر فيه وغير الغليظ الصلب تعرض لانها الآفة سريعا ولم يخلق رقيقا يشبهما ولو كان العظم واحدا لتطرق اليه الوهن وعم الآفة والفك الاعلى يحده من فوق درز بينه وبين الجبهة مارا على الاستقامة تحت الحاجب من الصدغ الى الصدغ ودرزه تحت الحاجب انما يكون لو كان الا ان ينحط جدا وتحقيقها يكون قعره فيكون ما يحوزه من التركيب اقل والاجزاء الدخانية تنعقد فيه كثيرا لانه في مقدم الدماغ حيث تكثر فيه الفضول والحجب اما لذلك يكثر عليه شعر الحاجب كل ما كان حالة اوسع كان الشعر اكثر ولذلك اذا ابيض العظام ... نسخة

وتسمع هذا الطول المشهور ويبتدئ من تحت ودرز على منابت الاسنان من هذا الاول من الجانبين الى اليمين الى اليسار ودرزا من ناحية الاذن مشتركا

بين الحنك الاعلى وبين العظم الوتدي من طرفه الذي يلي مؤخر الاضراس الى ان يصل الى الصدغ وذلك لان احد طرفي هذا الحنك

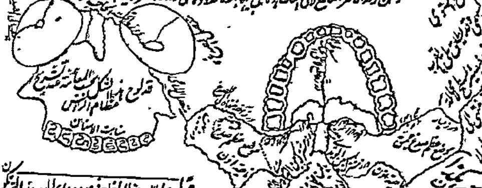
للذي الى الخارج هو وراء الاضراس والآخر الذي الى الداخل منتهاه عند الصدغ واليه اشار

بقوله ثم الطرف الآخر هو منتهاه يميل قليلا الى الجانب الايسر الى الدرز الذي ذكره وهو القاطع لاعلى الحنك فيتحقق هناك

لا كالدرز يفرق بين العظم الوتدي وبين القاطع للحنك واليه اشار بقوله الى الايسر لكون نيرون

وبين الدرز المذكور قد يقطع على الحنك لا ومعنى قوله يفرق بينهما ان يكون واقعا بينهما من احد طرفيه الدرز المذكور من ذلك الدرز

ومن طرفه الآخر القاطع لاعلى الحنك هو فاصل بينهما بعد صدوده الى درز والطرفانية المشترك هو شكله



قوله واما الدروز الداخلة في حدود واى الدروز التي تكون

في داخل حدودها والمذكورة فمن ذلك الدرز الذي قلنا انه يقطع اعلى الحنك طولا ودرز آخر يبتدئ من بين الجانبين

الى محاذاة ما بين الثنيتين قيل انه هو القاطع لاعلى الحنك اذ لا فرق بينهما وهم لان احدهما الى السطح الظاهر والآخر في السطح الباطن ولذلك

قال الى محاذاة ما بين الثنيتين واشتراك الدرزين في الظاهر لا يقتضي الاشتراك في الباطن لا بالعكس لجواز ان يكون احد السطحين دون الآخر

يبتدئ كل منهما من هذا الدرز الذي القاطع بامرالاعتبارين ويميل عنه منحدرا الى محاذاة ما بين الرباعية والناب من اليمين ودرز آخر مثله

من اليسار ويجد اذن بين هذه الدروز الثلثة اى الوسطى والطرفيتين وبين محاذاة منابت الاسنان الستة المذكورة وهي الثنيتان

والرباعية والناب من كل جانب عظمان مثلثان قاعدة كل منهما لا يكون الدرز الذي تمر على منابت الاسنان بل درز آخر غير

وبرحلي محاذاة فاطما الدروز الثلثة اى الوسطى والطرفيتين قريبا من قاعدة اخرى **قوله** لان الدروز تعليل لعدم كون الدرز

المار بمنابت الاسنان قاعدة المثلثين لكون الدرز المعترض وهو القاطع للدروز الثلثة قاعدة لهما فقال انما يكون كذلك لو كان الدروز الثلثة تجاوز

هذا القاطع المعترض ويصل الى المواضع المذكورة منابت الاسنان ويحصل تحت الثنيتين عظمان يحيط بهما جميعا قاعدة المثلثين من فوق

ومنابت الاسنان من تحت وقسمان من الدرزين الطرفيين واذ كان كذلك فلا يكون قاعدة المثلثين الدرز المار بمنابت الاسنان بل درز فوقه

قوله والتفصيل الى مفصل الضلعين اللذين يحيط بهما قاعدة المثلثين وقسمان من الدرزين الطرفيين هو الآخر مائل من الدرز الاوسط

وترتيب منه دوزيه من على وسطها الى منابت الاسنان **قوله** فيكون اى فاذا كان العظمان بحيث يحيطهما قاعدة المثلثين من
فوق وقسمان من الطرفين يتصل كل واحد منهما بالآخر قسم ينزل من الدرز الاوسط فيكون لكل عظم من هذين العظمين لا محالة
زاويتان قائمتان عند هذا الدرز الفاصل من فوق ومن تحت وزاوية حادة عند اللاميين ومنفرجة عند المنخرين انما يكون الزاوية
التي عند الفاصل قائمة وعند اللاميين حادة وعند المنخرين منفرجة لانه اذا وقع خط على آخر فان كان قائما بدون ميل الى جانب فما يحدث
من جانبيه يكون قائمة ووقوع الدرز الفاصل على المعترض الذي هو قاعدة المثلث على منابت الاسنان كذلك وان كان مائلا فما يحدث في الجانب
الذي مال عنه تكون منفرجة وما يحدث في الجانب الذي مال اليه تكون حادة والدرز الطرفي



حيث يميل عن المعترض الى اللاميين يكون الحادثة عند الميل عند المنخرين منفرجة وعند كل من اللاميين
حادة والزاويتان الباقيتان حادتين وذلك لان الدرز الفاصل قائم على المعترض بدون ميل
فيكون الزاوية قائمة والضلع الطرفي يوتريها ولاجتماع طرفاها فيكون الحادث من
كل جانب عن الدرز حادة **ومن هذا الشكل تصور جميع ذلك**

قوله ومن درز الفك الاعلى درز ينزل من الدرز المشترك الاعلى اى المشترك
بين الفك الاعلى والجبهة وهو ما بين الحاجبين آخذا الى ناحية العينين كما يبلغ النقرة ينقسم الى شعب ثلثة شعبة
تمر تحت الدرز المشترك مع الجبهة فوق نقرة العين تحت الحاجب حتى يتصل به وشعبة تمر تحت هذه وتتصل كذلك
اى بالحاجب العين من حيث ان يتخلل النقرة وشعبة تمر تحت هذه وتتصل بالحاجب بعد دخولها النقرة فهذه درز وكل
ما هو اسفل منها بالقياس الى الدرز الذي تحت الحاجب هو المشترك الاعلى فهو ابعد من الموضع الذي يا
الدرز الاعلى لكن العظم الذي يفرزه الدرز الاول من هذه الثلثة اعظم ثم الذي يفرزه الثاني ثم الذي يفرزه
الثالث فعلى هذا يكون في كل جانب هناك عظام ثلثة ومن الناس من يجعل من كل جانب عظما واحدا لخفاء
هذه الدرز وانما جعلت هذه الدروز هناك لان الفضول الرطبة تنزل كثيرا الى طرف العين من الدماغ
فلو لم يكن هناك دروز يخرج منها لافسدت العين لكثرة الفضول هناك يحدث الدموع واكثر ما يحدث عند البكاء لما
ان الالم الموجب للبكاء يسخن القلب ويرتفع منه ومن نواحيه الابخرة الى الدماغ وحين صعودها يغلظ فلا ينفذ في الآلات
لانها تصعد دفعة وهي كثيرة والآلات لضعفها لا تحليل فيها ما تحليل الا في زمان طويل فيدفعها الدماغ الى
جهة العينين لاتصال الآلتين بها فيخرج من تلك الدروز ويكون حارة لبقية الحرارة الحادثة لغليانها
الذي حصل في القلب فلما كان الموجب للبكاء اقوى كانت حرارة الدموع اكثر واما التي تحدث

في

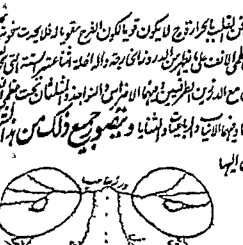
حال الشيخ ظاهر لكون قوية الحرارة لان تسخن القلب بالحرارة لا يكون قويا لكون الفرح مقويا له فلا يحدث سوء مزاجه

تعدد عظام الانف على دون عظمي الانف على نظر من الصدر وذاك ارنبة والاهلة اثنا عشر ستة التي تحت الحاجبين

والعظمان اللذان يفترق بهما الدرز الفارق مع الدرزين الطرفيين ومنها الاضراس والنواجذ والثلثان تحت عظمي الانف

ومنها الخشاء والرباعيات المنحرفات تحتها ومنها الانياب والرباعيات والثنايا ويتصور جميع ذلك من هذا الشكل

ومن المشرحين من يضم العظم الوتدي اليها فيكون ثلثة عشر ومنهم من يجعل الثلثين واحدا وكذا المنحرفين فيكون عنده عشرة ومنهم من يقول العظام الستة التي عند العينين عظمان لعدها عظما الوجنتين مثلث ومنحرف فيكون جميعها



ومنهم من يقول انها سبعة ويضيم الى هذه العظم الوتدي لا تحقيق ذلك الا بالتشريح والمشاهدة قال شرح واما الانف فمنافعه ظاهرة اقول للانف منافع حصرها الشيخ في الاولى انه يعين بالتجويف الذي يشتمل عليه في الاستنشاق لان الهواء يجذب من الحجر الى ... الكيفي وهذا التجويف يتضمن فوائد منها ان يحصر فيه الاكثر فما ينفذ

ويمنع نفوذ الهواء الغريب ... ومنها ان تعديل الهواء قبل النفوذ الى الدماغ بعض التعديل بانكسار سورته وتقتضيه بعض الشوائب

اذا الهواء المستنشق وان كان ينفذ جلا الى الرئة لتعديل الروح الحيواني ينفذ منه ايضا الى الدماغ ما هو صالح لتعديل الروح

النفساني الاول لم يحتج الى ان تعديل الكسر سورة برده فالثاني يحتاج اليه ... فيتضرر بوصول الهواء البارد

الى الآلة الحوامض ... ان الاستنشاق كما يحتاط في تعديل الروح مطلوب للتشمم ويجيء فيحوج الى هواء صالح في موضع

والملم آلة الشم التي هي الزائدتان الشبيهتان بحلمتي الثدي فيكون ادراك ... فان الهواء لو كان ينفذ في ثقب الانف الى

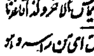
الحس تقليلا تقليلا لم يحصل الادراك ... ثلث منافع في منفعة جلية ... تعديل الهواء ... الثانية ان يعين بخروج بعض الهواء الفاعل للصوت من المدخل

في اهرت اتقطيع الحروف وذلك ... الهواء الذي ... الحروف يخرج من منفذه ... في تقطيع بعض الحروف كالنون

في تسهيل تقطيعها فانه لو لم يخرج بعض الهواء التميج لازدحم بكثرته عند الموضع الذي ... تقطيع الحروف بمقدار ان

من الهواء ان يخرج بسهولة ... من الكلام ... ما اتان ... منفعة دائمة

وهى الاعانة لخروج بعض الهواء من المنفذ والشيخ لم يذكر القدر المشترك بل ذكر المنفعتين لكن يعلم ذلك بقرينة قوله وتقبيرا بفعله الانف لصور الاعانة الانف فى تقطيع الحروف وتسهيل مغالمها بخروج بعض الهواء منه اى تقبيره بافعله الانف فى تقدير هواء الحروف بافعله الثقب الذى يجعل خلف المزمار فانه يطلق ابدا ولا يتعرض لسده لئلا يزدحم الهواء المتموج هناك ويعين فى سهولة خروج الصوت وصفائه **الثالثة** منفعة بالنسبة الى الفضول وهى ايضا امران ا ان يكون للفضول التى تندفع من الراس ستر ووقاية عن الابصار اذ لولاه لكانت تراى اول خروجها ويقبح ويسيل على الوجه وذلك يوجب المنفرة **ب** انه يعين فى نفض الفضول بقوة النفخ فان الهواء يخرج بالنفخ قويا ويندفع الفضول معه **قوله** وتركيب عظام الانف من عظمين كالمثلثين انما جعل تركيبه من العظم اذ لو كان من عضو لين كاللحم لكان فى معرض الانسداد بوقوع اعلاه على اسفله ولو كان من عضو متوسط كالغضروف وجعل جرمه غليظا لثقل ولو جعل رقيقا تهيأ للارضاض بسهولة بخلاف العظم فانه لصلابته يكون الرقيق منه فى قوة الغليظ مع الخفة ولم يجعل من عظم واحد لئلا يسرى الفساد العارض لجزء منه واكتفى بالعظمين لئلا يكون التركيب واهيا بسبب رقة جرمه وجعل العظمان رقيقين خفيفين لان الحاجة ههنا الى الخفة اكثر من الحاجة الى الوثاقة لكونهما موضوعين على الفك وفيه درز كثيرة فلو كانا ثقيلين لاحتمل ان يؤدى الى توسيع تلك الدروز سيما عند ملاقاة المصادم ولانهما ليسا من جملة الاعضاء القابلة للآفات موضوعان بمرصد من الحس مثلثين لان شكله يجب ان يكون بحيث ياخذ الهواء من سعة وينتهى الى ضيق كما فى الباذهنج وذلك ليكون نفوذ الهواء فى ثقبته النافذ منه نفوذا قويا لاجل ضيق المكان عليه عندهما وانما قال كالمثلثين لان المثلث سطح احاط به خطوط ثلثة والعظم جسم **قوله** يلتقى بينهما بيان لحدودهما ووضعهما **اعلم** ان كل مثلث يكون له اضلاع ثلثة وعند اتصال كل ضلع منهما بالآخر يكون زاوية واحدة ضلاعه وهو ما بنى عليه ذلك المثلث يسمى قاعدة كالخط التحتانى من هذا المثلث اذا وقع جسم صلب على آخر وانطبق احدهما على الآخر يماس قاعدة احدهما على قاعدة الآخر وكذا الكل من ضلعيهما واما اذا لم ينطبق فلا يماس الا ببعض منه كهذين العظمين فان كلا منهما مثلث احدى زواياه وهى التى عند فيما بين الحاجبين حادة والاخرى هى التى فى القاعدة قائمة وثالثها وهى التى يلى منابت الاسنان منفرجة وهو الفوقانى يماس بالآخر وكذا القاعدتان لكن لا جميعا حتى ينطبقا بل متماسان بزاوية ولذلك قال يلتقى بينهما راوياهما من فوق اى من راسه وهو ما بين الحاجبين فى قاعدتهما يتماسان عند زاوية من تحت وهو عند الارنبة ويتفارقان بزاويتين



ولما اللتان فى كل طرف يقرب من منبت الاسنان على ما يتصور من هذا الشكل

وكل واحد من هذين المشتين مركب اي يتبع على احد هذين الطرفين المذكورين عند ورود الفك الاعلى وهي
طرف كل منهما وهو الطرف السائل غضروف لين وفيما بينهما اي بين المشتين على طول الدرز الوسطاني غضروف
جزؤه الاعلى اصلب من سفله وهو بالجملة اصلب من الغضروفين الاخرين اللذين على طرفي الدرزين الطرفيين
المذكورين ومنفعة هذا الغضروف الوسطاني هي ان الانف لو كان منخرة واحدة افا نغان وهما كان متهيا
نفوذ ما ينفذ كالذباب وشبهه ان كان ضيقا كان اذا نزلت فضلة من الدماغ انسد بها ولم يبق للاستنشاق
هواء طريق فاقتضت الحكمة ان ينقسم الى منخرين حتى اذا نزلت فضلة سالت في اكثر الامر الى احدهما وبقي الآخر
مفتوحا ولم ينسد جميع طريق الاستنشاق المؤدي الى الدماغ هواء مروحا بما فيه من الروح وخلقته غضروف
لانه احتيج في هذا القاسم ان يكون مع رقته بحيث ينعطف ليفيد ادعامة لعظمي الانف حتى
لا ينزلان من وضعهما عند السقطة او وقوع الضربة عليهما ولو كان عظما رقيقا صلبا لكان متهيئا للانكسار
ولو كان غليظا لضاق المكان وثقل ولو كان غشاء لم يفد في ادعامة ذلك وانما جعل على طول الدرز في الوسط
ليكون تقسيمه من تجويف الانف متساويين اذ لو كان احدهما اضيق لكان لصدد الانسداد وليكون مخللة
لعظام الفك التحتانية ... وانما جعل اعلاه اصلب من سفله لان الحاجة الى الدعامة اكثر في اعلاه وفي اسفل
انما يكون في مطاوعته للغضروفين الطرفيين في الحركة ولذلك جعل اليه اصلب من الطرفيين واما منفعة غضروفي
الطرفيين فامور ثلثة المنفعة المشتركة للغضاريف التي على اطراف العظام على ما مر في اول هذا التعليم
من ان يصير متوسطا بين الصلب واللين ب التمكن من ان تتفرجا وتتوسعا عند الحاجة الى مزيد استنشاق
ونفخ في الحميات المحرقة خصوصا في الصبيان في سن الشباب ج ان يعينا على سهولة نفض النفخ
والبخار الكريه الرائحة باهتزازهما وانتفاضهما عند النفخ **قوله** وخلق عظما الانف آه وقد عرفت معناه اولا
قوله واما الفك الاسفل فصورة عظامه ومنفعته معلومة فانه اي الفك الاسفل من عظمين ولولا الفاء ههنا كان خبرا
لقوله فصورة عظامه والواو في ومنفعته للحال ومانع الفاء فالاولى فيه انه بدل من قوله فصورة عظامه وفي
بعض النسخ بدل قوله فانه وهو والاولى ج ان يقال الخبر محذوف والتقدير فصورة عظامه ما نقول
وهو انه من عظمين وعلى النسختين يجوز ايضا ان يجعل معلومة خبرا لكل واحد من المذكورين بمعنى انها قد ذكر
بيان المنفعة وهي انه يتم به مضغ الطعام والكلام لكونها الخبر ومعلوما لكل واحد وتبين صورته بانه مركب من عظمين
يجمع بينهما تحت الذقن مفصل موثق بحيث لا يتحرك احدهما بدون الآخر بل مجموعهما يتحرك الى فوق لملاقاة الفك الاسفل

الى اسفل للفتح وطرفاهما الآخران متشنزاى يحجج ويرتفع عند آخر كل واحد منهما ناشزة اى خارجة زائدة معقفة
اى معوجة كالمنقار وتتركب هى مع زائدة مهندمة لها لما فيها من نقرة تركز هى فيها وتتندم تلك الزائدة
نابتة من العظم الذى ينتهى عنده كل واحد من الطرفين ويرتبط وقوع احدهما اى احد العظمين على الآخر برباطات قوية
لئلا يفارق احدهما الآخر والعظم الذى ينتهى الطرف اليه هو العظم الحجرى من عظام الرأس وما ذكره الشيخ هو من
وأما من قدام ففيه ناشزة اخرى ارق من الاولى تحت عظم الزوج يرتبط بالفك الاعلى وكلام جالينوس يدل على
ما ذكرنا لانه قال هكذا واللحى الاسفل مؤلف من عظمين طرف كل واحد منهما تحت الذقن ملتحم بطرف صاحبه وطرفه الآخر ينشعبان
احدهما حادة دقيقة الرأس وهى تحت عظام الزوج وهى التى تأتيها وتر عضلة الصدغ التى تقوم باطباق الفم
والشعبة الاخرى غليظة ومن خلف يدخل فى نقرة تحت الزائدة الشبيهة بحلمة الثدى التى فى العظم الذى من جانب
الرأس وحوله ليتام به منها ومن تلك النقرة مفصل وانما خلق هذا الفك اليه من العظم دون اللحم والغضروف
ومن عظمين دون واحد ليكون قويا وجعل العظم رقيقا متخلخلا ليسهل الحركة ولم يجعل من عظم واحد لئلا يعم الآفة
جعل المفصل بين عظميه تحت الذقن ليتساوى العظمان اذ ليس احدهما بالزيادة اولى من الآخر
جعل هذا المفصل موثقا لعدم الحاجة الى حركة احد العظمين دون الآخر وليكون التركيب قويا وجعل اثنين لئلا
يعظم ايجاب الضعف بزيادة الخلل الذى يحدثه الدرز مع عدم الحاجة اليهما بخلاف الرأس وتخصيص هذا المفصل بكونه
بعض **قال** رح الفصل الخامس فى تشريح الاسنان **اقول** منافع الاسنان كثيرة منها انها
تحبس الريق عن السيلان الى قعر الفم ليعين على المضغ والتكلم ومنها انها تفيد جودة النطق ولهذا يختل كلام ساقط
اسنانه ومنها انها تقوم مقام السلاح فى بعض الاحوال ومنها انها تفيد حسن الجمال عند التبسم والضحك ومنها
انها تقطع وتكسر وتطحن وتصغر اجزاء الغذاء ليسهل نفوذه وانهضامه فى المعدة والى هذه اشار الشيخ فى اثناء تفصيل الاسنان
واعرض عن الباقى وهى اثنان وثلاثون فى الاغلب انما عدمت فى بعض الاشخاص النواجذ وهى الاربعة الطرفانية فى كل
طرف منها واحد فيكون ثمانية وعشرين اربعة منها الثنايا اثنتان من فوق ومثلهما من اسفل ثم الرباعيات كذلك
اى اربع اثنتان من فوق ومثلهما من اسفل وهذه اى الثنايا والرباعيات لتقطع ما يعض عليه ولذلك جعلت
عراضا محددة ثم الانياب وهى اربعة ايضا فى كل جانب نابان من فوق ومثلهما من اسفل وهى لتكسر ولذلك
يكون غلاظا حادة الرؤوس شبيهة باسنان الكلاب وجعل القطع اكثر من الكسر لان الاحتياج الى
القطع اكثر اذ الاغذية فى الاغلب تكون لينة ثم الاضراس ويقال لها الطواحن وهى فى كل جانب اربعة

٢٠٩

من فوق ومثلها من اسفل فيصير مجموعها ستة عشر وهذه تكون رؤوسها عراضا لانها للطحن وقد زيدت في عددها لان
الحاجة الى الطحن اشد ولذلك قد يكون في بعض الاشخاص في كل جانب خمسة تسمى النواجذ فيصير عشرين فعلى هذا يصير
مجموع الاسنان ستة وثلثين وقيل انها لا تكون في كل جانب الا اربعة وانما هي اسنان جديدة وانما اخر الطواحن لانه يحتاج الطحن الى
اتساع المكان بزيادة وقد زمان نمو كان الدخل انسب ليكون الطحن منحصرا وايضا غير مشاهد ولا يكون ثابتا من الحكم ايضا والنواجذ
تنبت في اكثر الاشخاص في وسط زمان النمو وهو بعد البلوغ الى ابتداء سن الوقوف وهو قريب من ثلثين سنة على ما مر
لذلك اي لان النواجذ انما تنبت بعد البلوغ في الاكثر تسمى اسنان الحلم بكسر الحاء اي العقل لان العقل والتميز يحصل من
ابتداء سن البلوغ ومنهم من يضم الحاء بمعنى الاحتلام وهو صحيح ايضا **قوله** وللاسنان اصول ورؤوس محددة وهي
لها اصول هي رؤوس محددة تركز في نقب العظام الحاملة لها من عظام الفكين تترتب على حافة كل فك للتعليق على حجر
كل نقبة من ثقب العظام الحاملة لها بزائدة غليظة اي صلبة تستدير على تلك الحافة المنقبة وهي تشتمل على السن
كالحلقة وتشده وهناك مع ذلك رباطات قوية يربط احدهما بالآخر لئلا يزول السن عن موضعه ولا يتغير عن وضعه
وهذا الرأس الذي يركز في النقبة يكون في كل واحد فيما قبل الاضراس واحدا واما في الاضراس والنواجذ فيزيد عليه فانه قد
ما يكون للاضراس المركوزة في الفك الاسفل رأسان وربما كانت ثلثة وكذا النواجذ وقد ما يكون للاضراس المركوزة
في الفك الاعلى ثلثة ارؤس وربما كانت اربعة وكذا النواجذ وانما كثرت رؤوس الاضراس والنواجذ لكبرها وزيادة
عملها من الكسر والطحن فاحتيط في استحكامها بزيادة الرؤوس وانما زيدت في العليا لانها معلقة والثقل يجذبها
الى خلاف جهة ركوزها واما السفلى فثقلها لا يضاد ركزها **قوله** وليس لشيء من العظام حس البتة اي لا
بالذات ولا بالعرض لان الحس انما يتادى الى الاعضاء بالعصبانية وبالعرض الاعضاء ذوات الاغشية وهي ليست في شيء منها
الا الاسنان فان جالينوس قال التجربة تشهد على ان لها حسا اعينت به اي اعينت الاسنان بذلك الحس المتعدية
اليها من الدماغ بواسطة عصب لين يخالطها ليميز بها بين الحار والبارد والرطب واليابس والصلب واللين ونحوه
فمن شيعة لها الحس يقول انها ليست بعظام وعدهم جالينوس من السوفسطائية وقال لو لم تكن عظاما لكانت
عروقا او شرايين او اعصابا او غير ذلك من الاعضاء المفردة ومعلوم انها ليست بشيء منها فيكون
من العظام وهذا ان تم يدل على انها ليست لشيء من الاعضاء البسيطة سوى العظم والخصم يقول انها ليست
منها بل مركبة لما يشاهد فيها من الاعضاء الربالية والعصبية **قال الفصل السادس** في منفعة
الصلب الى اخره **قوله** لما فرغ من تشريح عظام الرأس واللحيين شرع في الصلب وهو في عرف الاطباء عبارة

عن فقرات مولفة من انتهاء عظام العنق الى آخر العصعص قول الشيخ سينا الفصل السادس في منفعة الصلب دليل على انه اراد ذلك وما ياتي من ذكره بعد ذلك لا ينافيه لان الاطباء يقسمون عظام الصلب الى خمسة اقسام **الرقبة والظهر** يخص باسم الصلب **والحقو** ويقال له القطن **والعجز والعصعص** والشيخ نقل كذلك ايضا وذكر من منافع الصلب الاجمال اربعا ثم يذكر منفعة كل احد من الاقسام عند تشريحه **الاولى** من منافع الصلب هي انه مخلوق ليكون مسلكا للنخاع المحتاج اليه في بقاء الحيوان ومنفعة النخاع قد ذكرها مفصلا في الكتاب الثالث وههنا اشار الى ذلك على سبيل الاجمال وبيان ذلك ان الحس والحركة للاعضاء انما هي بواسطة الاعصاب المودية للروح النفساني وحملها الدماغ ولو لم تذهب الاعصاب الى الاعضاء البعيدة منه تخلت من الحس والحركة ولو نبتت كلها منه لزم فسادها من وجوه **ا** انه لا محالة كان ازيد مقدارا مما هو عليه الآن فيثقل على البدن حمله ويتاذى منه **ب** ان ما كان يذهب من الاعصاب الى اقاصي الاطراف لو نبت من الدماغ لاحتاجت الى قطع مسافة بعيدة وكانت معرضة للآفات والانقطاع **ج** ان طولها كان يوهن قوتها عند جذب الاعضاء الثقيلة الى مباديها بسبب تقلص العضل ولم تحركها الى خلاف جهة مباديها لانها بانبساط العضل وذلك لا يقتضي الوهن واذا احتمل خروج الاعصاب كلها من الدماغ المفاسد الهم الخالق سبحانه وتعالى بارسال جزء من الدماغ الى اسفل البدن كجدول يخرج من عين لتتوزع منه العصب في جنبتيه وفي آخره وفي بعض النسخ في جنباته وآخره بحسب محاذاته ومصاقبته اي مقاربته للاعضاء ثم جعل الصلب لفرط العناية يحفظه مسلكا حريزا له يحفظه بسور منيع ليبعد عن تطرق الآفات **لانقال** على ما ذكرتم كان الحق ان يجعل مسلكه قدام العظم الذي في الفقرات ليكون اجرز لا وراءه لانه لو جعل من داخل لكان يتسخن من القرب من القلب ويفسد مزاجه الذي يحتاج اليه في نفوذ قوة الحس والحركة **الثانية** ان يصير وقاية وجنة للاعضاء الشريفة من الرئة وغيرها التي هي موضوعة قدامه ويحفظها من ضرر المصادمات ووصول الآفات ولذلك خلقت فقراته ذوات شوك وسناسن ليكون وقايته اشد **الثالثة** انه مبنى لسائر عظام البدن كالخشبة التي تهيأ اولا عند نجر السفينة ثم يركز فيها ويربط بها سائر الاخشاب ولذلك خلق صلبا لانه لما يكون بمنزلة الاساس للبناء لابد ان يكون محكما **الرابعة** انه يحصل به للبدن استقلال تام وقوام مناسب وتمكن من الحركات الى الجهات ولذلك خلق مركبا من فقرات منتظمة مرتبة بعضها على بعض بمفاصل غير سلسة وموثقة لا عظما واحدا ولا عظاما كبيرة المقدار اذ لو كان العظم واحدا لم يمكن التمكن من الحركات المختلفة كالقيام والقعود والانحناء والانبساط ولو كان عظاما كبيرة المقدار لم يكن صدور الحركات بسهولة ولو كانت المفاصل سلسة لم يكن قويا في قوامه بل كان واهيا ولو كانت موثقة كلها من الانعطاف

الفصل السابع [illegible]

والاتكاء وهذه منافع التي ذكرها الشيخ وله منافع غيرها منها انه يتعلق به الاحشاء ومنها ان ما ينزل
من فضول مؤخر الدماغ يسلك فيه فلا يحتبس فيفسد الدماغ ومنها انه ينزل فيه المني من الدماغ

قال رح الفصل السابع في تشريح الفقرات **اقول** لما فرغ من منافع الصلب شرع في البحث
عن الفقرات وكيفية تركيبها وما عليها من الزوائد وهي تلتئم من فقرة سبع منها للعنق اثنا عشر للظهر [illegible]
فقار [illegible] وخمس [illegible] وثلث للعجز وثلث للعصعص [illegible] باسمائها مفصلة بالترتيب انشاء الله تعالى [illegible]
الفقرة بانه عظم في وسطه ثقب ينفذ فيه النخاع [illegible] الجدار الخارجي للراس يسبق عليه الحد [illegible]
[illegible] وكذا على [illegible] العرض الذي يسمى بعظم العجز فانه ليس من الفقار عند الاكثر والنخاع [illegible] الثقب في وسطه
بان الفقرة والنخاع جميع الفقرات ليس في الوسط بل في مؤخر كل منها [illegible] بان المراد [illegible] من [illegible]
لانه في التشريح [illegible] عظم العجز فقرة [illegible] المراد بالوسط هو ما بين الطرفين [illegible]
[illegible] الوسط [illegible] الفقرة [illegible] الرابع [illegible] في اليمين واليسار من جانبي الثقب [illegible]
جانبي الثقب من اليمين [illegible]
قول جالينوس [illegible] التي بها تلتئم مفاصل الفقار [illegible] اربع [illegible] شاخصتان الى فوق [illegible] شاخصتان
الى تحت **قوله** فما كان منها اي من الزوائد [illegible] الى فوق [illegible] شاخصة الى فوق من [illegible]
او اليسار وما كان منها ذاهبا الى تحت يسمى [illegible] الى تحت [illegible]
[illegible] من جانب [illegible] في جانب [illegible] في اليمين [illegible] على [illegible]
[illegible] وربما كانت [illegible] في كل جانب [illegible] الزوائد [illegible]
الاتصال [illegible] الفقرات [illegible] في بعض [illegible] التي في بعض [illegible]
[illegible] ان للفقرات [illegible] الفقرات [illegible] بالعصب [illegible]
[illegible] عليها [illegible] في [illegible] موضوعة على طول [illegible]
[illegible] الفقرات [illegible] فما كان منها من [illegible]
[illegible] الفقرة [illegible] على [illegible]
[illegible] الفقرة [illegible] في [illegible] النخاع في [illegible]
[illegible] هذه الاجنحة التي على الاضلاع خاصة [illegible] الاجنحة وهي [illegible]

فيها لتصير مرتبطة بها ويركز رؤس الاضلاع لانها محدبة فيتمكن فيها وتلك النقرة تكون فى كل جناح من هذه الاجنحة
اثنتان ولكل ضلع زائدتان اى الزائدتان المحدبتان فتحصيل الارتكاز والارتباط مرتين ويزيد فى الاستحكام ومن
الاجنحة ما هو ذو رأسين بان يشق عرضها فيشبه اجنحة المضاعف وهى فقرات العنق وسيأتى منفعته هناك وللفقرات
غير الثقبة الوسطانية التى هى مسلك النخاع ثقب اخرى جعلت مسالك لما يخرج منها من العصب النابت من النخاع
لتأدية القوى النفسانية الى الاعضاء ولما يدخل فيها من العروق لتغذية ما يكون هناك فبعض تلك الثقب تحصيل تمامها
فى جرم فقرة واحدة بحيث لا يشاركها فى حصول تلك الثقبة غيرها وبعضها فى جرم فقرتين بالشركة بان يكون موضع
حصول الثقبة الحد المشترك بينهما وربما كان ذلك اى موضع حصولها من جانبى الفقرة فوق واسفل معا اى كليهما
وربما كان من جانب واحد وربما كان موضع الثقبة من كل واحدة من الفقرتين نصف دائرة تامة وربما كان فى احديهما اكبر وفى الاخرى
اصغر **قوله** انما جعلت اى هذه الثقبة سواء كانت بالتركيب او وحدها فى جنبتى الفقرة اى اليمين واليسار ليكون ما يخرج
منها وما يدخل فيها محفوظة لتوسطها فى كن ووقاية مما يحيطها ولم يجعل الى خلف الفقرة اذ لا واقى هناك لما يخرج
منها وما يدخل سوى الجلد فيكون معرضين للمصادمات ولم يجعل الى قدام مع كونها داخلا والامن هناك اكثر اذ
لو كانت الى قدام لوقعت فى المواضع التى عليها ميل البدن بثقله الطبيعى وبحركاته الارادية ايضا سيما الانحناء فانه فى اغلب
يكون الى قدام ولكانت تلك الثقب تضعف الفقرات فلم يكن متعينة الربط والتعقيب به وارسال العقب على شيئ استحكم به وكان
ايضا ميل البدن بثقله على مخرج الاعصاب يضغطها ويوهنها وسكت القرشى عن التفصيل كله الا انه قال هنا جعل مخرج
العصب من قدام الفقار مما لا ضرر فيه وجه لان الثقب الذى يخرج منه العصب امكان تمامه فى فقرة لم يكن لميل البدن
تأثير فى ضغطه الا فى مزاحمته وامكان فى فقرتين كان ذلك الثقب لا محالة على قدر ثخن العصب فاذا مال البدن الى قدام
وانحنى لم يكن ذلك محدثا لضيق ذلك المخرج فلا يلزم انضغاط العصب اليه ولا ضعفه بل السبب ان الاعصاب لو خرجت
من قدام لم تتمكن من الانتشار فى الجانبين الا ان ينعطف اليها وذلك مع تضيقه من قدام الفقرات يحوج الى زيادة فيطول الاعصاب
بدون حاجة اليها وهو ضعيف انما النظر فلان الشيخ لم يقل انه لو كانت الثقب الى قدام لضاقت مخارج الاعصاب
لميل البدن ولزم انضغاطها بل قال لو كانت الثقب الى قدام لضعفت الفقرات بميل البدن الى قدام لضعفها اذا
لم تكن الفقرات متعينة الربط وكان ميل البدن اليه اليها يضغط الاعصاب ويوهنها وهذا اليه لا يقتضى ان يكون لضيق الثقب
بل لانه اذا مال البدن بثقله الى موضع خروجها وقعت المزاحمة مع غيرها وايضا ما ذكره فلان النطاف
الاعصاب الى الجانبين لا يبلغ الى ان يوجب الوهن فى لولا التضييق عليها او المزاحمة لم يكن لزيادة الطول الغير المستند اليها

الفصل الثامن

يقابل كونها احرز هناك قوله فيه اي في هذه الزائدة التي خلقت في الغضروف الطرجهالي فايدة جليلة وهي انه يمكن بها تضييق الحلق
وتحت مجلس سلس انطباق سد الانقياد لما يقيها لئلا يؤذي اللحم حواشيه ملاقاة لها والا لم يكن تفصيلية
ايضا شانها بنادي اي بجزء الاربا والتجنب عليها فانها مانع فايدة التكلس مع ... لا يداخلها ما ساقيد ترتيق بعضها
وشيئا شانها بالتضييق الذي من كل الجهات قوله الا ان تضييقها اي ارسالها الخف يقع بالالتي الزوائد
المفصلية مع كونها في الجانبين الى قدام شديدة وتقع الى خلف سلس الان الحاجة الى الانحناء و مثالها
من الطعام الذي يحلبس الى خلف بتقتضي ان يكون التوثيق في قدام والسلاسة من خلف ولما السلس
الرباطات الى خلف شغل المعدة الواقع هناك اي من خلف وان قلنا انتشار الحجبات ليقرب الانضاع فادخا
ومنلا انتشاره والتصاق القصبة بعضها بعض لامتنع لسلاسته فمن رباطها اليه تمكنت من تقبيض
جهة القدام شيئا ما الا ان لا كانها عظيم واحد مخلوق لاجل الثبات ولا يكون الحركة ومنها السلسة من جهة الخلف
لعظام كثيرة مخلوقة للحركة قال ويختص اهل التشريح في منفعة لسان الحلق الى آخره اقول لما فرغ من بحث عظام الحلق
انتفاع شرع في تشريح فقار العنق وذكر اولا ان لسان الحلق لاحتياج قصبة الرئة اليه وذكر ان تحريكه مخالفة
لفايدة وذكرت موضعه هناك الثالث لا نتهاء المعنا الحركة وحاصل ما ذكر هناك بلا من الحاجة الى التصويت
الجد الطبيعي منها لا يمنع من سلاسته يكون النفع وتوسيع لاجل الصوت وهو ايضا مع سلاسته لا تقوى لا ان يمر
الصوت من الحيوان يحتاج الى حيز يجتمع فيها الهواء ثم يخرج منها بقوة في منفذ طريق طلب الحنجرة
الرئة فاذا انقبضت تحركها الصدر انفصل منها الهواء بقوة وتفتق قصبتها حتى ... لا ... ازمتها الهوا
الخارج بقوة وبسببه فيها الاحل ... نفيها خرج منه بقوة وتنضغط في فضاء الحنجرة التي هي كالمقصبة ... الصوت
الصوت ثم اذا انفصل منها بقوة لاجل ضيق منها ايضا وحصل في فضاء الفم كان احسن الصوت ...
مع الحنجرة التي اسماها مبرز البوق في التصويت ... الحلق ... ولذا انك لا تحرك ... كالمسك قوله فلما كانت اشارة الى بيان تحلات حال تقرت العنق بالنسبة الى ما دونها في الصغر والجسم
والعصب ... وبالجملة العالية منها لما كانت محمولة على ما تحتها ... الحركة ان يكون ... منها
من المقدار السفلية ... ليكون ... عليه ويكون الحركات على ... التحكي و
لما كان النخاع ينفذ فيها وكان له ... الى ... اولا يكون ... ولان ... الحركة
من ... بسبب ... الجزء الاسفل ... فيجب ... [illegible]

ولما كان صغر الفقرات وسعة ثقبها مما يوهن جرمها وجب ان يكون هناك ما يفيد وثاقة تتدارك به ما يوهنه الامران المذكوران

فخلق لذلك اصلب لما كان جرمها صغيرا وجب ان يكون ما عليها من السناسن صغيرا لانها لو كبرت كانت متهيئة لقبول

الآفات من الانكسار والانرضاض عند مصادمة الاشياء القوية لشدة نتوها ولما صغرت سناسنها جعلت

اجنحتها كبارا ذوات رءوس مضاعفة اي منقسمة الى قسمين ليصير بذلك مناسبته لسناسنها مستدامة في الطرفين اليها

يكثر فيها الثقوب والمنافذ ايضا وكبرها لا يتضمن الفساد المذكور في كبر السناسن لانها تكون في الجانبين والمصادم

هناك يكون اقل وتقويتها بما يحيطها من الاعضاء اكثر ولما لم يكن حاجة الفقار العنقية الى الثبات كحاجتها الى الحركة

في الجهات بل كانت حاجتها الى الثبات اقل لان اقلالها للعظام لا يبلغ اقلال ما تحتها والى الحركة اشد

لاحتياج الانسان الى تحريك الرأس الى جهات في اكثر الاوقات خلقت مفاصلها اسلس مما تحتها **قوله** ولان ثخنه

جواب عن سؤال وهو ان هذه الفقرات لكونها حاملة للرأس مسلكا للنخاع تقتضي الوثاقة في مفاصلها والسلاسة

ينافيها في ذلك تقرير الجواب ان يفوتها من الوثاقة بسبب السلاسة يرجع اليها مثله واكثر منه من جهة ما

يحيط بها ويجري عليها من الاعصاب والاربطة والعضلات والعروق فيغني ذلك عن تأكيد الوثاقة في مفاصلها

ولما قلت الحاجة الى توثيقها بذلك وكان المقدار المحتاج اليه من التوثيق يحصل بما يحصل من اجزاء العضلات و

الاعصاب والعروق عليها لم تخلق ايضا زوائدها المفصلية الشاخصة الى فوق والى اسفل عظيمة كثيرة العرض كما للتي

تحت العنق بل جعلت قواعدها وهي منابت الزوائد للطول جبرا لما نقص من حجمها وربما لطاقتها السيل عليها الحركة

الى الجهات وجعل مخارج العصب مشتركة بين فقرتين اذ لم يحتمل جرم كل فقرة منها لرقتها وصغرها وسعة مجرى النخاع

فيها ثقبة تخصها بان يكون تمامها فيها الا الاولى لما يأتي والمراد بقوله الا ما استثنيه منها وتبيين حاله **قال** رحمه الله وفقرات

الانسان الخ **اقول** لما ذكر خصال فقرات العنق بالنسبة الى غيرها شرع في بيان اختلافها في نفسها في الطول

والقصر وزوائد وغير ذلك ذكرا ولا انها سبع وبين وجه الاكتفاء بها بان هذا المقدار كان معتدلا في العدد والطول

وبيان ذلك ان الكثرة في فقرات العنق بعد فائدة تكثير العظام لابد منها لسهولة الحركات الى الجهات

والاعتدال مع ذلك مطلوب في كل عضو وهذا العدد كان معتدلا في عددها وطولها فلو نقص

منه بزيادة طول الفقرة كانت المفاصل منها اقل من ذلك فلم يكن الميل الى الجهات والحركات

بسهولة ولو زيد في عددها بقصرها زادت مفاصلها وكان ذلك موجبا للوهن من غير حاجة ثم ان الانسان

يحتاج الى النظر الى قدام رجليه ولا يمكن ذلك الا بان يميل وسط العنق الى خلف ولو مال واحدة منها دون

٢١٥

ما يجاور بالخرجت من موضعها ولزم انقطاع النخاع فلا بد ان يميل معا فقرتان مما يليانهما احدهما من فوق والآخر
من تحت ولو مالت هذه الستة الى خلف فلا بد ان يكون المائل الى قدام غيرها وذلك للميل حيث لا بد ان يكون الذي
من يميل الى خلف لا يمكن ان يحصل لواحدة من فوق وواحدة من تحت بل بازيد اقل ذلك اثنان من فوق واثنان
من تحت ومجموعها هذا العدد **وقيل** معنى كون هذه المقدار معتدلا في العدد هو ان السبعة واقعة بين التام من العدد
وهو الستة وبين الناقص وهو الثمانية فيكون معتدلا في العدد **وليس** بشيء لانها انقص من كل واحد منهما اما
من الستة فلان اجزاءها مساوية لها ولذلك يقال لها التام والمساوي واما من الثمانية فلان اجزاءها انقص
منها بواحد والسبعة ليس لها الا الواحد فهي ناقصة بستة اسباعها ولو قيل في اعتدال هذا ان العدد اما زوج او فرد وكل منهما
اما اول او ثان فهي زوج اول وفرد ثان او فرد اول وزوج ثان لكان انسب **قوله** ولكل واحدة اربع
وقد يكون لكل واحدة من فقرات العنق الا الاولى جميع الزوائد المذكورة تميل اي سنسنة وجناحان
واربع زوائد مفصلية شاخصة الى فوق واربع شاخصة الى اسفل فانما قلنا قد يكون لان كون الزوائد المفصلية في
كل فقرة اربعا الى فوق واربعا الى اسفل ليس بواجب بل قد يكون شاخصتان الى فوق وشاخصتان الى اسفل
وقد يكون ازيد الى ان يبلغ الى ثمان على ما مر وانما استثنى الاولى هنا لانه لا سنسنة لها ولا جناح لها وكل جناح منها ذو شعبتين
لكونه مقسوما بالقسمين وتوجه العصب جميعا مشتركة بين شعبتين منها بالنصف اي على التساوي وانما جعل مخرج
العصب مشتركا كما يقع في المفصل اذ لو وقع في خرز لضعف جرم الفقرة بكثرة الثقوب ولافادة سلاسة المفصل
وانما لم يجعل في الفقرة الاولى كذلك مع ان الحاجة الى السلاسة هناك اشد لما يعلم فيما ياتي هذا بيان لما يجب ان يشترك
لكن للفقرة الاولى والثانية خواص ليست لغيرهما وبيانها موقوف على ان يعرف اولا ان حركة الرأس الى اليمين واليسار تتم
وتحصل بالمفصل الذي بين الفقرة الاولى وعظم الرأس الذي هو موجود للموخر ما عرفت من قبل ان الفقرة ينزل منه
الى الفقرة وصرح به الشيخ ايضا وقال قد يتوهم انه الوتدي وبه قال صاحب ... وحركته اي حركة الرأس
الى قدام وخلف تلتئم بالمفصل الذي بينه وبين الفقرة الثانية وفصل الاولى ان تتعلق على شاخصتي
الاولى اي زائدتيها الشاخصتين الى فوق اي الى جانب عظم الرأس من جانبي اليمين واليسار نقرتان يدخل فيهما
زائدتان من عظم الرأس حتى اذا انخفضت احداهما وغارت الاخرى مال الرأس الى الغائرة وتحقق ميله الى
اليمين او اليسار او بالعكس ولا يمكن ان يكون بمفصل الثاني الذي يحصل منه الحركة الى قدام وخلف على ما في الفقرة
ايضا بان يبرز منها شاخصتان من جانبي قدامها وخلفها ويكون فيهما نقرتان يدخل فيهما زائدتان من عظم الرأس

وبالعكس لان هنا العصر بادرقة جرمها لاكثر القيام مفصل الحركتين منها ومن الاخس فيه على المفصل الثاني فقرة لها حدبة
الثانية واثبت من جانبها المقدم الذي يلي الباطن الى الطرف الذي هو يلي الداخل من جانب المقدم مما يلي النخاع زائدة
طويلة صلبة تحور وينفذ في ثقبة الفقرة الاولى قدام النخاع والثقبة مشتركة بينهما اي بين الزائدة النافذة والنخاع وهي
اي ثقبة الفقرة الاولى لا تكون مستديرة متساوية كما في سائر الفقرات بل تكون هي من قدام الى خلف اطول
مما هي بين اليمين واليسار لان النافذ منها النخاع نازلا والزائدة قدامه صاعدة وفيما بين اليمين واليسار نافذ
واحد وهو النخاع من غير المشاركة وما يأخذ النافذان من المكان يكون لا محالة ازيد من مكان نافذ واحد في
وسطها امتدادان احدهما من قدام الى خلف ويكون هذا الطول لانه مكان النافذين النخاع من خلف والزائدة من
قدام والآخر من اليمين الى اليسار ويكون هذه اقصر لانه بقدر اكبر النافذين الذي هو النخاع اذ لا ينفذ معه في حد
هذين الجانبين شيء واقصر الامتدادين يخرج عن تمام العرض وهو المراد بقوله اما التقدير العرض فهو بحسب اكبر نافذ واحد هذه
الزائدة التي تحور وتنفذ في ثقبة الفقرة الاولى تسمى باسم النواة ايضا لانها تشكل كل واحدة منها ذي حب انها
امام النخاع في مسلكه ليس يمر ربما يجب بفضل تغير النخاع بل تحجب عنها النخاع برباطات قوية نبتت هناك لتقربها
الس من ناحية النخاع لئلا يشدخ الس النخاع اي لئلا يشق غشاؤه بحركتها فلا ينضغط للصلابتها **قوله** ثم ان
هذه الزائدة اي بعد ان تحور وتنفذ هذه الزائدة في ثقبة الفقرة الاولى تطلع منها وتغوص في نقرة في مقدم الرأس
وليستدير عليها ما ملك النقرة وبها يحصل حركة الرأس من قدام الى خلف فانها اذا غارت في النقرة مال الرأس
من خلف الى قدام واذا برزت منها مال من قدام الى خلف وانما نبتت هذه الزائدة الى قدام لفائدتين احدها
بالنسبة اليها انفسها وهي ان القدام لكونه بمرصد من الحس لكثرة الاعضاء هناك يكون احرز والثانية بالنسبة
الى الفقرة الاولى التي تنفذ هي فيها وهي ان الجانب الذي تنفذ هي فيه يكون لا محالة ارق فلو نبتت من خلف
لكان الجانب الارق من الفقرة الاولى الى الخارج وكان معرضا للآفات هذا تقرير كلام الشيخ **وقال القرشي**
لا يمكن ان ينفذ زائدة الفقرة الثانية في ثقب الفقرة الاولى والا يحتاج ان يكون هذه الثقب عند حلاوة شديد
السعة الى قدام لان هذه الزائدة اعلاها مائل جدا الى قدام لانه ينتهي الى حيث يكون ثقل الرأس مع الاكثر
من قدامها مساويا لثقله من خلفها وانما يكون كذلك اذا بعد ذلك الموضع عن مخرج النخاع بعدا يعتد به
ولو جعلت هذه الفقرة كذلك لبقي بين النخاع وبين هذه الزائدة من فوق فضاء اكبر لو كان الركيب سيا.
بل يبرز هذه الزائدة من الفقرة الثانية وهذه صلب تاريب بحيث كل ازدواد ارتفاعا يزيد بعدها

عن الفقرة الاعلى الى قدام ولا يزال كذلك تقع حتى ينتهى الى عظام الراس حتى يكون الراس على جملته

فى الميل الى قدام ولى خلف من غير ان يرتفع راسها الى فوق يسارى فقرتين من عظام الراس ملتصقة فيكون حركة الراس الى قدام

وخلف على ذلك النظم والقائل ان يقول لم لا يجوز ان يميل على الزائدة الى قدام فلا نسلم ان الفضاء الحاصل بينهما

يكون كثير السعة بحيث يكلف جدا وان سلمنا لم لا يجوز على ما ذكره ويكون الكل لان الزائدة تبعد بها عن الفقرة ويمتنع لها

يكون فى معرض الانكسار ثم انه ان شاهد ذلك بالتشريح كان الحق ان الحكم بتخطئة الشيخ لاختلاف الناس ههنا

فى اشكال الاعضاء وقد صلها كيف وما ذكره الشيخ موافق لقول جالينوس فانه قال وفى الفقرة الاولى

لهذه الزائدة موضع قد تهيأ التمكن فيه تعتمد عليه اعتمادا محكما وشكل هذا المقام ليس مما يقول فيه

مثل جالينوس بدون استناده الى التشريح ومشاهدة فيه ومن يوثق به **قال** وخاصية الفقرة الاولى

اقول لما ذكر حال المفصلين شرع فيما يختص بكل واحدة من الفقرتين فما يختص به الفقرة الاولى من بين فقرات

العنق هو انها تخلق لها سنسنة لئلا يجتمع **احديهما** انه لو كان لها سنسنة لثقل عليها ولعرضت بسببها الافات فان الجزء

الدافعة مما هو اقوى اى الزائدة التى انما يكون ليدفع عن ضرر ما هو معين معاداته لعسر بسبب ضعف الفقرة وثقلها

عليها اى بعينها حالية للكسر والافات الى ما هو ضعف معين معاداته شئ لها فعلى هذه يكون المراد بالاقوى

المصادم ولو قلنا معناه الزائدة انما يكون ليدفع ما هو اقوى منها ضرر المصادم يكون الاقوى هى الفقرة والاضعف

منها هى الزائدة تمكن على هذا الحمل الاضعف فى قوله حالية للكسر الى الاضعف على الزائدة فلم يستقم المعنى ولو

حمل على الفقرة انقلب الاقوى الاضعف **الثانى** انه لو كان عليها سنسنة لكان العصب الكثير المخرج ههنا فى

معرض الشدخ بسببها وهذا الاحتمال لما كان ثانيا فى غيرها مع ثبوت سنسنة له تحمل ان الحاجة ههنا الى سنسنة

وشوك واق لها كانت قليلة بخلاف غيرها لكونها كالنائية المدفونة فى وقايات لها من النظم والعضل والعصب

والرباطات وغير ذلك والثانية منعه بعد بعيدة اى البعيدة من منال الافات ووصولها وفى بعض النسخ نائية فيكون

صفة وقايات او حالا من ضمير الفقرة وهذا المعانى سوية من الانحراف ايضا فانها لا يحتاج اليها خصوصا

اذا انضم الى ذلك ان مهار اكثر العضل والعصب موضوعا بجنبها وضعافيها التمس بها من المبدأ بحيث

لم يبق لها بحجة مكان فالفقرة الاولى لا سنسنة لها ولا احتياج على ظاهر قوله ههنا وقال جالينوس ان جنبا لها ما يشبه

الثانية ودون حجمه جزء المنق تاتها سنسنة لا شعوفة وقول فى ذلك على التشريح وانما قلت على ظاهر قوله

ههنا لجواز حمل قوله ليست على كونها كخالية منها المعتبر وانما قيدت ههنا لانه ثبت فى التشريح الاضلاع لها

جناح علي ما يأتي **قوله** ومن تحريك الفقرة اي ما يخص الاولى بل ايضا ان العصب يخرج عنها الى جانبيها اي
اليمين واليسار والراس لشبهه مشترك لهما يكون خفيفا بل عن نقرتين خلفيتين حادثتين تماسهما فيما يليهما جانبي احدهما
الى خلف اي يكون احدهما في اعلى الفقرة فيما يلي جانبها اليمين من خلف والاخرى فيما يلي جانبها اليسار
من خلف لان في جانبيها اليمين واليسار نفسهما اذ لو كان مخرجه فيهما لكان اما في اعلاها او حيث يلتقم رأيه
عظم الراس في نقرتيها وحيث يكون حركاتها الكثيرة القوية على ما عرفت فكان يتضرر بذلك العصب بحركاتها
الى الحركتين تضررا شديدا او في اسفلها واليه اشار بقوله الى حيث تلتقم الثانية اذ في اسفلها الاولى تأتي حركتي
الثانية بمفصل سلس بينهما متحرك الى قدام وخلف فكان يتضرر العصب ايضا **فان قلت** حركة الراس
الى قدام وخلف ليست بهذا المفصل بل بمفصل بينه وبين الثانية **قلت** الحركة يحس بهذا المفصل لكون الفقرة
الاولى مع عظم الراس كشيء واحد في الحركة كمثل واحد يقال ان بين الراس وبين الفقرة الثانية ثم ان الثانية لو لم تفصل عن
الاولى بالحركة وكانت مجاورة في الحركتين لم يكن المفصل بينهما سلسا ولا بقي [illegible] المفصل الخافي بين الراس والفقرة
الثانية معنى بل لا يكون هناك فقرتان ومن يكون [illegible] **فان قلت** ان هذا المفصل
لو كان سلسا بحيث يحصل فيه الحركة من خلف الى قدام وبالعكس فما الحاجة الى [illegible] ان يحتج اليه فلم يكن الفقرة
في الاولى **قلت** لما كان الراس مقدمه اكبر [illegible] الى التحكيم ايضا كان ميله
الى قدام غالبا فلو لا الراس لا فرط في التحكيس [illegible] والفقرة انما كانت في الاولى فان لم يكن كثرة [illegible]
التحكيس وانكان ضعف جرم الفقرة من فوق [illegible] ولم يحتمل ثقل الراس لقوة ميله الى قدام **فان قلت** ليس ان
من الثانية اذا كان [illegible] في الاولى [illegible] كما صرح به الشيخ يكون كالجزء من الاولى وقد
صرح به جالينوس في [illegible] واما الفقرة الثانية فيفصل بينها وبين الراس [illegible] تشبيه باسنان
تشخص من الفقرة الثانية مصعدة وهو جزء من الفقرة الاولى واذا كان جزءا منها فانه جزء من فقرة الراس
فلا بد ان يتميز هي معه والا لم يكن كالجزء [illegible] كيف يكون هي مع عظم الراس كعظم واحد
قلت جزئيته للاولى انما هي باعتبار نفوذه فيها وتوصله في داخلها [illegible] في الصحاح [illegible] حركته
وانه يتميز عن موضع هذا لا ينافي حركته في داخلها ثم كون [illegible] قوي لا يقتضي ان يكون [illegible] بل لا بد ان
لا يكون [illegible] الحركة والا لم يكن المفصل بين الراس والثانية بل بينها وبين الاولى هذا ما تيسر لي في توجيه
كلامه هنا **قال القرشي** [illegible] لي من هذا الكلام والله اعلم هو ان الفقرة الاولى ليست تتحرك بمفصل بينها

وبين الثانية الى خلف وقدام واولى اليمين واليسار وهي هذا ليس الا بل انه جزؤه من الفقرة الاولى على ما قال الشيخ
وليس بينهما مفصل يمنع الحركة من حركة الاولى بدون الثانية فانه داخل فيها وهو على ما ترى ضعف ظاهر ولا
اعلم ليت شعري ما بين ظهر ذلك من كلام الشيخ حتى يقول الذي ظهر لي من هذا الكلام قوله لم يحسن فيها
اي ولم يصلح تخرج العصب ايضا بان يكون من قدامها ومن خلفها اي في جانب الراس من القدام ومن الخلف لما ذكره
في بيان سائر الفقرات من ان تثقب فيها المخارج ويدخل الرجل من خلف لم يكن له وقاية من المصادمات
ولو جعل من قدام لكان ميل البدن على خروجه فكان ذلك مما يضغطه ويوهنه قوله ولا من الجانبين اي جهة اليمين
واليسار لان ذلك قد مر انه لا يجوز بل المراد بهما القدام والخلف بحيث يكون المخرج في القدام شطر منه بين
اليمين وآخر منه بين اليسار وفي الخلف كذلك لان جانبي القدام منه اقرب جرمها بسبب المس الثانية كما
الى المفصل الى عظم الراس على ما مر ولو جعل ذلك اذ المركبين في جانبي اعتدام تعين ان يكون في جانبي
الخلف من ما لا يحيث يكون بين الخلف والجانب اي في نفس المفصل الذي بين الراس وبينها الا به
العصب بالشرح بل ونه بين وبينها يكون لتقيان يتخير وا لعصب وتيقنا بها العصب جرحا مع مغضل
مثلها لكون التقيين تجاهها بها قوله ولا اخرز الثانية اي ومختص بها الثانية ايضا ان يكون
تخرج عصبها بحيث يكون التداولي اذ لو كان فيها كما في الاولى خيف ان تستشيخ وترض العصب في المرضى
بحركة الاولى عليها عند تكيس الراس الى قدام وفي المخارج عند قعبه الى خلف بيما الاولى اي تكيس او
القلب وهذا الحركة لا تحمل في الاولى لان امعاء الا تتحرك بحركة الراس الى قدام وخلف مما علمت ان ملاحم
الراس في هذه الحركة كشيء واحد وحركة واحدة لم يمكن ان يكون مخرجه من قدام وخلف ايضا الطريق ما ذكره
قوله ولا مخرج الجانبين يجوز ان يكون المراد بالجانبين ما اوسما في الفقرة الاولى اجرا اي جانبي القدام
والخلف بحيث يكون مخرج في القدام شطر بين اليمين وآخر منه بين اليسار وفي الخلف كذلك لانه لو كان في جانبي
القدام لوجب ان يكون بينه مشتركة بينها وبين الاولى فلا يكون الزوج النابت فيها مصونا عنها وقد تر
جرمها من قدام بسبب المس وقد يكون الزوج الخارج من الاولى وفيها نلاحظه في تخصيص الا
ويكون الحاصل ازدواجا ضعيفة مما فلا يترتب فيما ما يتوقع من منافعها على ما ينبغي ولو جعلت في تخصيصه
واسته لم يمكن ان يكون بين منافعها الا مرمل كان الضيافات ليكن مع الاولى في ذلك عن الا ويلي
في قسما وكمال الوقت من الجانبين حيث تمسك ابتداء من جانبي قدام بسبب اللين تمام في رفضها الا يحيض

ذلك واذ لم يمكن ان يكون في جانبي القدام فيكون في جانبي الخلف لكن لا في موضع كان في الاولى لما مر بل في جانبي

سنسنتيها حيث يكون لشركة مع الاولى محاذيا لثقبتيها ويجوز ان يكون المراد بجانبي اليمين واليسار بان يقال لو كان

مخرج العصب منها في العصب ان يكون الثقبة مشتركة الى آخر ما مر لا ان المراد بقوله واتضح من عدد الاولى يكون تعذر العصب منفصل

سلس متحرك الى قدام وخلف والاول اولى فان قيل قيست اذ كان مخرجا العصب منها في جانبي سنسنتيها محاذ

لثقبتي الاولى وبها تليان جانبي اعلاها ايضا لكونها حيث كانت في الاولى فكيف نفي ذلك اولا قلت الثقبة في

الاولى كانت بتمامها فيها دون المفصل في الثانية على المفصل المشتركة الاولى فلا يكون حيث كانت في الاولى

فان قلت انه قد علل عدم جعل الثقبة فيها حيث كانت في الاولى بشرخ العصب هناك على تقدير ان يكون في المفصل

يكون لاحتمال الضرر اكثر قلت لا نسلم ذلك فان الاحتمال لسعتها بسبب الشركة وتوسعها في جانبي السنسنتين في الثقل

فان قلت جرم الاولى كيف حتمل ان يكون الثقبتان تمامها في اعلاها دون سفل بالشركة ولم يحتمل جرم الثانية الاشتراكية

قلت لان جرم الاولى على ما عرفت اصلب بجملتها احمل للثقبتين بالاوجبان فيها وهنا حصولا في الحركة الى قدام و

خلف كبعض من عظم الراس متقوم به بكذا ينبغي ان يفسر هذا المقام والقرشي لما لم يتعرض كذلك قال الذي يظهر

مرقوله لم يمكن ان يكون مخرج العصب فيها الى قوله وتعرض بحركة الاولى عليها ان مخرج العصب في الفقرة الاولى

من جمع متى هذا قد الطلق في كلامه في الفقرة الاولى ثم قال قوله ولا امكن في الجانبين الى اخره لا يصح لانه بين ان ثقبتي الفقرة

الاولى ليستا عن جانبيها ولو فرضنا انها عن جانبيها لم يلزم ان يكون ثقبتا الثانية مشتركة ولا يخفى عليك ان التعسوه على ما ذكرنا

لم يقل شيئا من ذلك قوله ليس الانابت من الثانية الى آخره اشارة الى بقية احوال الفقرتين منها ان من الثابت

من مقدم الفقرة الثانية وهو الذي ينفذ في الاولى وتركز في عظم الراس مشد ومع الاولى برباط قوي لتقويه والصونخاع

من رضا وافية في حركاته وقد عرفت ان هذه الشدة لا يمنع الاولى من حركتها على المفصل بينها وبين الثانية على ما توهم ان

مفصل الراس مع الاولى معا مع الثانية اسلس من سائر مفاصل الفقار شدة لحاجة الى الحركات التي تكون بها الى

بالراس والاولى مع الثانية وكذا الى كون تلك الحركات بالغة ظاهرة بخلاف حركات سائر الفقرات فان الحاجة الى حركات

يكون بها لا يكون شديدة ولا بالغة ومنها ان الراس اذا تحرك لمفصل بينه وبين احد الفقرتين صارت الثانية الى الفقرة الثانية

ملازمة لمفصلها الآخر كالمتوسطة كانه لا مفصل هناك حتى اذا تحرك الراس الى قدام الى خلف صار مع الفقرة الاولى كعظم واحد

وان تحرك الى اليمين واليسار بحيث تاريب صارت الاولى مع الثانية كعظم واحد وانما قلنا بلا تاريب لو كانت الحركة

الى اليمين واليسار بتاريب والتفات اليهما لا يلزم ان يكون الاولى مع الثانية كعظم واحد قوله بنيا حنيا من الفقار وخصوصا

تنبيه على ان ما ذكرنا هو الصحيح والنقل واتباع الاثر مع التدبر وتدقيق النظر ولذلك سيناقى توجيه جميع ذلك فلم
ينسب شيئا منه الى خطاء كما نسب القرشي **قال رح الفصل التاسع في تشريح** فقار الصدر وهنا فهي اثنا
الفقار التي بعد فقرات العنق هي فقار الصدر وهي التي يتصل بها الاضلاع ويحوى اعضاء التنفس سميت بفقار الصدر لمحاذاتها
اعضاء الصدر وهي اثنا عشر فقرة احدى عشرة منها ذات سناسن واجنحة وواحدة لا اجنحة لها لما سياتي وهنا انها
ليست بمتساوية بل سناسن ما يلي الاعضاء التي هي اشرف كالقلب الذي هو رئيسها اعظم واقوى بما يكون في غايتها لو ماتح
واجنحة فقار الصدر مطلقا اصلب غير لان الاضلاع متصلة بها فاحتيط فيها لئلا ينكسر والسبع العالية من هذه الفقار بما او صفت به
من الاعضاء التي هي اشرف اولم يوصف خلقت سناسنها كبارا واجنحتها غلاظا ليكون في غايتها القلب الخ واما
ذهب سبع منها الى احراجها في ذلك جعلت زوايدها بالمفصلية قصارا عراضا ليكون جبرا لذلك اذ فوق ذلك التي هي
العاشرة هو المراد بها التاسعة فما فوقها لانها موضوعة فوق العاشرة وفي بعض النسخ وما دون ذلك وهو صحيح ايضا اي ما دون
العاشرة في العدد وقبل الوصول اليها اي التاسعة وما دونها يكون له زوايدها المفصلية الناخسة الى فوق هي التي فيها فقرة
الاتمام الناخسة الى اسفل هي التي تخص برفع الحدبات التي تحدث في الفقر التي احدث ولتنا حيها وسناسنها تحدب
الى اسفل واما العاشرة فان سناسنها منتصبة متبعة غير محدبة الى اسفل او فوق وزوايدها المفصلية الناخسة من الجانبين
فوق وتحت تقربا لتقم وتتم التي هي من فوق بالزوايد اللقمية التي تكون لما فوقها اي التاسعة فالتي هي تحت بالزوايد التي
تكون لما تحت ما ادناها تحت العاشر فان القم زوايدها الى فوق والنقر الى اسفل وسناسنها محدبة الى فوق كل ذلك عكس ما فوق العاشرة
وسياتي منافع ذلك في الفصل الثالث عشر والفقرة الثانية عشر لم يخلق لها اجنحة لان السبب في خلقها ان تستحكم اتصال
الاضلاع وهذه الفقرة الفقار والضلع الاخير لصغره ونقصت حاجته الى الجناح وقد ذكرنا قاتبه بوجه آخر يجمع معها منفعة اخرى وهو
ان فقار القطن لما احتيج فيها الى مزيد كبر فضل قد اوتيت مفاصلها الاعلا لما فوقها من الفقر وغيرها اوجب ذلك ان يكون فقرة
التي في مفاصلها اكثر عددا ليكون احكم فضوعفت زوايد مفاصلها وانما ضوعفت زوايدها احتيج الى ان يكون الجهة التي عليها
من الثانية عشر متشبهة بها فضوعفت زوايدها المفصلية ايضا اذ لذلك ذهب بالمادة التي كانت تصلح لان تصرف الى الجناح في تلك
الزوايد ثم لما نقصت الحكمة تركيبا ضعفت تلك الزوايد فضل تعريض فهم لم استعر ضها كانه جناح لها فاجتمعت المنفعتان معاني هذه
وايضا هذه الفقرة يتصل بها طرف الحجاب الفاصل بين اعضاء التنفس واعضاء الغذاء المسمى بالحجاب المورب فلو كان لها جناح لتباعد
من عند الحركة وايضا من حسن الانسان ان يكون حصرا ولو كان عليها جنحة لكانت مانعة منه واما فوق هذه الفقرة فلما كان صغرها
لتغير هذه الاتساق لم تكثر زوايدها المفصلية بل عظم الكان ضيق منها من سناسن الاجنحة وتشتغل جرمها عن ذلك

ولما كان فقار الصدر لعظم من فقار العنق لم يحتمل الثقبة المشتركة منقسمة على الفقرتين بالتساوي بل وجب ان يكون جرم العالية بان يحمل القوس التي تقع من الثقبة فيها اصغر لكونها اصغر من السافلة وتقص من جرم السافلة بان يحمل القوس التي تقع من الثقبة فيها اكبر لاحتمالها الاتحمل فوقها حتى تقيت الثقبة بتمامها في واحدة وكانت نهاية ذلك في العاشرة وفيما بعدها من فقار الصدر وغيره احتمل جرم الثقبة بتمامها في كل منها وفي فقار القطن ايضا الثقبة من المين ثقبة من لسبيل الخروج بمستقيما **قال الفصل العاشر في تشريح فقرات القطن** آخره **اقول** القطن هو بين الوركين عوضا ومن الصلب الى العجز طولا وفقاره خمس على كل منها شنية وجناحان كلها عرض لان فقاره لاقتلها لما فوقها لا بد فيها من كبر جرمها وذلك يقتضي كبر جرم الواقي لها وهو عرضت وايدا بالنصية السافلة لتكون شبيهة بالاجنحة الواقية لها وغيرها للاستيثاق وحبست السافلة منها لان ما تحتها مستغنية عليها فالاهتمام باستيثاقها اكثر والقطن مع العجز كالقاعدة للصلب كله لانه مبني عليها وفقراته كاسطوانة قاعدة تحتها فقراتها **قوله** وبازاء القطن في حالة معظم العانة وحالة دلالة من قيام يتعيين بعض فقراته بحيث يصير كالبنى عليه اعصاب الرجلين ويخرج ايضا من فقار القطن لفقرة منها ولم يخرج من فقرات العجز لسلا يكثر فيها الثقب فيضعف قال جالينوس ان فقرات القطن يوجد فيها ثقوب ظاهرة يدخل فيها العروق وبدونه ثقوب في غيرها ان جدت كانت خفية **قال** رح الفصل الحادي عشر في تشريح العجز **اقول** عجز الشئ آخره وفقرات العجز بالنسبة الى الفقار كلها كذلك لان العصعص على ما يأتي كذنابة ملحقة بها ولذلك بعدها الاكثر من العجز وفقرات العجز ثلث وهي اشد الفقرات من جهة تشديدها الى شدة خالفها بعض بالوندم حتى يصير كعظم واحد ومن جهة وثاقة مفاصلها اي لشدة الحاجة الى ثاقتها واستفادها بسبب السافلة لذلك خلقت وخرجها اعرض من الجميع الاعصاب انما تخرج من ثقب فيها ليست على حقيقة الجانبين على حاق الوسط منه وبقيت الثانية خرجها بالفقه مفصل الورك عند حركتها بل ازول اي يميل منه ميلا كثيرا الى قدام اي يبعد عن مفصل الورك **قال** جالينوس ان الثقب في كل واحدة منها في الوسط قدام ام وخلف في هذه الفقرات شبيهة بفقرات القطن في الكبر والزوائد وكون الثقبة واتعة بتمامها فيها وغير ذلك **قال** رح الفصل الثاني عشر في تشريح العصعص **اقول** العصعص ويسمى العصعص ايضا عجب الذنب اي اصله وفقرات العصعص لكونها كاصل الذنب سميت به وهو مؤلف من فقرات ثلث غضروفية يكون في اصل الذنب بما كانت كالذنب بمنزلة الذنابة الملحقة بالعجز لتشابه في مثل من الاعضاء العالية في القطن والعجز ثقلها منه لتشويبها بغيره من العظام للزوائد على فقراته الصغار وعدم الاحتياج اليها واما الغرض من خلقتها ان يصير مسلكا للنخاع ليتبت منها الاعصاب الصغيرة بما يكون ثقب الاعصاب فيها بالاشتراك كما في فقرات الرقبة

والفقرة الثالثة منها التي هي اخر الفقرات يخرج من كل واحد من طرفيها من اسفل عصب فيخرج الاسنا... يخرج لك من جانبيها اي من فوق واسفل كليهما ولاسن قبح ام خلاف لانها العنصر بالاجمل الشعب في تلك الجوانب و الحاجة متنفية **قال رح** الفصل الثالث عشر كلام كالخاتمة في منفعة الصلب الخ **اقول** الذي ذكره في هذا الفصل لو ذكره في الفصل السادس في منفعة الصلب لكان انسب على ما لا يخفى لكنه لما لم يذكره هناك ترجم الفصل بكلام في الخاتمة في خاتمة الصلب وقال وقد قلنا يعني في الفصل السادس كلاما مستدلا اي مشتملا على الطالب في مجازيف مبنيا على جملة الصلب التي هي تركيبها في جميع فقراته وبيان جملة الصلب فالصفة كقطعة واحدة مخصوص من تفصيل الاشكال المحوجة مبنية على تفصيلية كونه العمود جيد عند الاشكال عن جميع الافات والمصادمات لان الافات والمصادم فيه يكون بجزء فقط من ذلك اي من الاول ليكون على هيئة الاستدارة ويبعد عن جميع الافات تتعفف اي تحدب ان تتعطف رؤس الفقرات العالية الى اسفل ورؤس السافلة الى فوق اذ لو تعطفت جميعها الى فوق او الى اسفل لم يكن على هيئة الاستدارة والمراد رؤس الفقرات سناسنها لانه يريد بالاستدارة على ما قبل لانه لا يناسب ما تقدم **قوله** اجتمعت اي جمعت اسناسن المتعطفة من فوق ومن اسفل عند الواسطة التي هي العاشرة ولم تتعطف تلك العاشرة بسنسنة معطوفة لا الى فوق ولا الى اسفل لتتقدم عليها المعطفات بحصلان من فوق ومن اسفل ح ما ذكره العاشرة هي العاشرة من فقرات الصدر وقدام الصدر والمراد بالصلب هنا سوى العنق على ما هو المشهور وهي وسط الصلب المتعطفة الى اسفل في العالية والى فوق في السافلة لكن ليس في العدد وان فرضنا الى انتهاء فقار الصدر التسع بانتهاء الفقار لها سناسن حشرة ان فقرات المتعسر عشرة زيادة الاولى على ما عرفت بل في الطول لانه لما وجب ان يكون ما تحتها اقوى وحمل للثقل زيد عرضها فصار العشر في الطول مثل التسع الفوقانية وانما قلنا ان المراد بالعاشرة هي العاشرة من فقار الصدر لانها لو حملت على العاشرة من ابتداء فقرات العنق فان تلك السناسن لم يكن متساوية في الطول ولا في العدد وان الفقرات التي كما تحتها لما فرضنا سناسن متعطفة الى اسفل ولما تحتها معطفة الى فوق ولم يختلف لها ما ذكر بل ترتيب الايات على ما تقدم بيانه في الصحاح ان فائدة تعطف السناسن بعضها الى اسفل وبعضها الى فوق واجتماع المتعطفين عند العاشرة تقدم فقرات الصلب على الاستدارة المفيدة لبعده عن قبول الافات **قوله** لما خلق اشارة الى فائدة خلق العاشرة بلا تعطف بيان ان الصلب لما كان يحتاج الى حركة الانحناء والانثناء اي الرجوع نحو الجانبين اي القدام والخلف ولكن في ذلك الا بان يميل فيه ولي الواسطة الى ضده جهة ميل الصلب انحناء وانثناء الى تلك الجهة كانحناء الصلب يميلان الى ان الفقار لما خلق لها ما ذكر فيها من فوق ومن اسفل ثم جعلت اللقم الفوقانية والسفلانية تجتمع اليها اما الفوقانية فلانها لكونها اوسدا واما السفلانية فلانها صاعدة ليستمسك بها الوسط وما يليها المتدلى الى ضده ليميل ولكيون الفوقانيتان يجذبان الى الاسفل والسفلانيتين الى فوق

الفصل الرابع عشر

فيكون كانها ملتصقان لان ذلك انما يمكن بحصول التقهما في تقعر الواسطة اذ لو كان لتمم الواسطة في تقعرها او في تقعر احديها لم يسهل زوال الواسطة الى ضد جهة الميل ولم يمكن للفوقانية والسفلانية ان تجذبا فيتعذر الانحدار والامتداد

قال الفصل الرابع عشر في تشريح الاضلاع اه **اقول** الاضلاع خلقت لتكون وقاية لآلات التنفس كالرية وعضلات الصدر وللاعالي آلات الغذاء كالمري وفم المعدة بسبب احاطتها بها من ضرر المصادمات والسقطات ونحوها وانما لم يخلق عظما واحدا مع انه كان اقوى في ذلك لوجوه آ انه لو كان عظما واحدا لكان متهيأ لقبول الانكسار بادنى سبب وان كان غليظا ثقل وقول القرشي ان هذا الثقل يلزم سواء كانت عظما واحدا او عظاما متصلا بعضها ببعض فلو كان فيه محذور يوجب ان لا يخلق الراس من عظام متصلة بل من عظام غير متصلة كالاضلاع بل فعل ذلك في الراس اولى لان جعل الثقل في الاعالي اشق ولو قيل جعل عظام الراس غير متصلة لكانت الوقاية تثقل نقول في الصدر كذلك بل وجوب زيادة الوقاية ههنا اولى لان القلب اشرف من الدماغ ليس بشيء لان الثقل انما كان لازما مع خلقتها عظما واحدا او عظاما متصلة لا مع خلقتها منفرجة وفرق بين ما نحن فيه وبين الراس فان الراس صغير لا يثقل بكون عظامه متصلة وليس بصدد البحث فلو جعل عظامه منفرجة كالاضلاع كان الدماغ معرضا للآفات ثم ان العلة لا تنحصر في الثقل بل هي او مستندة

منها الثقل بـ انها لو جعلت عظما واحدا لعمت الآفة ان عرضت لجزء منه على ما مر وقول القرشي والقائل ان يقول سريان الآفات من جرم العظم الى باقي اجزائه اهون كثيرا من وصول التهاب وغيره من الاشياء الحادة النافذة الى القلب والرية بواسطة الخلل الذي بين الاضلاع واذا كان كذلك كانت خلقة الصدر من عظم واحد اقل مضرة من خلقته من اضلاع ليس بشيء ايضا لما مر ان هذا وحده ليس علة بل كل من هذا الوجه جزء علة ج وثالثها انها لو كانت عظما واحدا لما سهل الانبساط عند ازدياد الحاجة على ما في الطبع كما يتفق عند الحركات العنيفة وملاقاة حرارة قوية وكذلك عند امتلاء الاحشاء من الغذاء او النفخ اذ على التقديرين يحتاج الى مكان اوسع اما على الاول فليمكن ازدياد الترويح ويكون لزيادة الهواء المجتذب مكان واما على الثاني فليمكن حركات الات التنفس من غير مزاحمة قوية ويكون للهواء المجتذب على المعتاد مكان هكذا ينبغي ان يقرر ليلا يقال ان قوله للهواء المجتذب لا يناسب امتلاء الغذاء والنفخ اذ معهما لا يحتاج الى زيادة ترويح على ما في الطبع مع ان عدم الحاجة معهما ممنوع ايضا **د** ومنها انها لو كانت عظما واحدا لم يكن فيه فرج تتخللها عضل الصدر المعينة في افعال التنفس وما يتصل بها كالصوت والكلام لما عرفت ان ذلك تابع للتنفس لان العضلات معينة في افعال ما

فلان نفاد حركات الانبساطية لجذب النسيم والانقباضية لنفض الدخان والحركات ان لم يكن يحتمل نفسها
فيما قل من جهاد نهادا واما لم يكن في ذلك عظم واحد لان تحريك الآلات لتنفس من الصدر [illegible]
بل الى عضلات كثيرة فيجب ان يكون هناك عظام كثيرة متباعدة لتكون تلك العضلات [illegible]
واقول يمكن ان يكون تكثير العظام وتفرقها متباعدة لمنفعة اخرى هي ان الصدر يقرب من [illegible]
حمايته ارتفاع الابخرة والادخنة كثيرة الى الحجاب وان يخلى ما جزائها لكنه ذو مسام [illegible]
من ذلك فلو كان الصدر من عظم واحد او من عظام متصلة لكانت هذه الابخرة والادخنة [illegible]
بالقلب [illegible] ان يكون من عظام متفرقة ليسهل تحلل تلك الابخرة والادخنة منها [illegible]
انما ينفذ اليه [illegible] بالصدر [illegible] وان كان الصدر كثير الفرج لم يصل منها الى الدماغ الا [illegible]
عند اكثر قوتين [illegible] فيكون مستغنيا عن زيادة الفرج بين عظامه [illegible] لان الحجاب خلق ضعيفا
ليمنع البخار [illegible] لو كان [illegible] مسام [illegible] كثيرة [illegible] كان نفوذ البخار سهل [illegible]
الا ان مع عضلات قوية [illegible] المسام والابخرة والادخنة مع [illegible]
يكون اكثر [illegible] فلذلك يكون هناك [illegible] اكثر **قوله** ولما كان الصدر [illegible] اشارة الى بيان
الحكمة في خلق بعض الاضلاع تامة محيطا بعضها ناقصا وبيان ان ذلك ان الاضلاع بعضها واقعة فيما يلي الصدر
محيطا بالرئة [illegible] من الحجب والشراسيف فهذه الاشياء ما يجب ان يكون [illegible]
تاثير الآفات العارضة بها اتم واسرع ومع ذلك يحتاج الى شدة الاحتياط في وقايتها [illegible]
الجوانب التي يصيبها المكان [illegible] فوجب ان يكون تلك الاضلاع التي [illegible]
مشتملة على ما فيها [illegible] وعظام الصدر [illegible]
وذلك [illegible] الآلات الغذاء [illegible] الى وقاية لا يبلغ في ذلك [illegible]
جميع الجوانب التي [illegible] المكان [illegible] اي هذه الاضلاع التي [illegible] متصلة بالفقرات [illegible]
كالمحوزة [illegible] بحيث لا يدرك [illegible] قدام [illegible]
يسير [illegible] الى الانقطاع [illegible] الاضلاع العليا [illegible]
نقصانه بالنسبة الى [illegible]
على الوجه [illegible]

تكثر الاعضاء عند امتلاء المعدة من الاغذية ومن النفخ العارض بسبب اغذية غليظة منفخة لانها تحتاج الى مكان
اوسع ولاخفاء ان المكان مع احاطة الاضلاع لا تتسع فيقصر بآلات الغذاء وهذه الاضلاع خمسة من كل جانب
والعليا كانت سبعة من كل جانب فيكون المجموع اربعة وعشرين من كل جانب اثنا عشر والرجل والمرأة فيها
سواء وما يقال انها في المرأة اقل خلاف ما يشهد به التشريح وانما خلقت العليا اكثر عددا مع ان آلات الغذاء
اكثر واكبر لان سائر آلات التنفس لا ينبغي ان يكون لها واق من الاضلاع من خلف اليه لئلا يمنع من الانبساط
والانتشار بل انما ينبغي ان يكون لها ايلها فقط وح يكون موقع آلات التنفس ازيد والواقي لها لا محالة يكون
اكثر **قوله** فالاضلاع السبعة العالية اشارة الى بيان احوال الاضلاع السبعة شكلا ومفصلا وطولا وقصرا وكبرا
اعلم ان الاضلاع السبعة العالية تسمى اضلاع الصدر وهي سبعة من كل جانب والوسطيان منها وهما الواقعتان
في الوسط في كل جانب منها احدهما اطول واكبر والاطراف وهي الثلاثة الواقعة في كل طرف من الوسطى اقصر
كلها من الوسطى وكل واحد من آخر وخلقت كذلك لانه يحصل منها حين اتصالها بالقص شكل قريب من الكرة وهو احرز
في الاشتمال من الجهات على المشتمل عليه لان الشكل الكري ابعد من قبول الآفات على ما مر واولانا اوسع الاشكال
لما تبين في المساحة انا لو فرضنا جسمين مستديرا ومكعبا تساوى المساحة فيما يحيطهما يكون داخل المستدير ازيد بالمساحة
من داخل المكعب وهذه الاضلاع تميل اولا في احديدابها الى اسفل اي كل واحد من اضلاع الصدر له سطح محدب
وهو الذي الى الخارج ومقعر وهو الذي الى الداخل ويميل في احديدابه من انه من مفصل اصلاب الصلب جانبه الى اسفل
حتى يكون جانبه الاسفل محدبا والاعلى مقعرا ثم يكر اي يرجع من احديدابها الى اسفل متراجعا الى فوق حتى تتصل بالقص
على ما يأتي انما قال كالمتراجعة لان الاضلاع لا تتراجع في ذهابها بل الجانب الاسفل منها بعد ميلها الى التحدب ينقص
تحدبه ويميل الى التصعد حتى يصير جانبه الاسفل مقعرا واعلاه محدبا **قوله** حتى يكون ما تشتمل عليه اوسع مكانا اي خلقت على الوجه
المذكور حتى يزيد ما تشتمل عليه سعة المكان ح لان الانخرافات سواء كان في المحدب او في غيره يزيد في البعد اذ المستقيم اقصر الابعاد
وكل ما هو اكثر انحرافا يكون اطول بعدا ولان ما يحيط بكل ضلع ح يكون اشمل لانه يمر وراءه في مواضع مختلفة
يقي ما هو داخل فيها وذلك لا يضر بثخانته لان ثخانته انما المقصود بها القوة وما هو عليه من الثخانة كاف في ذلك
وزيادة العرض يفيد زيادة الوقاية والمقصود من الاضلاع ذلك فينبغي ان يكون على عرض يحمله **قوله** ويدخل من كل جناح
منها اي مفصلها من الصلب وهو بان يدخل من كل ضلع زائدتان في نقرتين غائرتين تامتين في كل جناح من اجنحة
الفقرات وانما لم يجعل المفصل على جهة اللزاق والدرز ليمكن ان يتحرك الضلع عند اتساع الصدر والبطن

وانما لم يجعل مائدة ونقرة ليكون مع فصلا مضاعفا بزائدتين ونقرتين فيومن عليه الانكسار والزوال **قال القرشي** قوله نقرتين
غائرتين غلط نشأ من ان يكون من الناسخ والصواب غير غائرتين لان الزائدتين غير طويلتين اللهم الا ان يقال المراد مطلق الغوص لا
الغوص في زيادة الطول **وليس بشيء** لان الغور في عرف الاطباء انما يصدق على العمق في المداخل على توسطه فيه لا يكون غير غائرة بالنسبة
الى الاولى وغائرة بالنسبة الى الخرزة فيه الزائدتان مع انها غير طويلتين ليستا بحيث يكتنفها نقرتان كيف كانتا **قوله** كذلك تسعة
اضلاع عظام الصدر يفيد غائرتين الاولى الى المفصل بين هذه التسع عظام الصدر ايضا كذلك اي في كل واحد منها زائدتان في
نقرتين من عظام الصدر للمفصل مضاعف في كلام جالينوس انه برأس واحد والتشريح يكشف الحق والثانية ان مفصل
الاضلاع الباقية مع الصلب مثل التسعة العالية ايضا وفي افادة القول المذكور هذه الفائدة نوع دقة يظهر بالتأمل **قوله**
والخمسة المستعصرة الباقية هي التي تقاصرت عن الاحاطة يسمى اضلاع الخلف بفتح الخاء لاختصاص فانها تخلفت
وقصرت عن التمام وتسمى هذه الاضلاع اضلاع الزور ايضا لان الزور الكذب وكل واحد منها بعض الضلع لا ضلع في الواقع
الادب ان الخلف بالكسر الضلع الذي في آخر الاضلاع **قوله** وخلق رؤسها اي رؤس اضلاع الخلف متصلة بغضاريف
لانها لو بقيت بحالها من غير عليها من الانكسار بالمصادمات لكثيرة مع الغضاريف فانها لا تنكسر بل تنعطف وتزول
الانعطاف عند زوالها ولانها لو بقيت بحالها لاذت الاعضاء اللينة كالمعدة والحجاب بل انما اتصلت بها حيث متصلة
بغضاريف لئلا يكون ملاقاة تلك الاعضاء بجرم متوسط في الصلابة واللين ملائمة للطرفين في تلك الغضاريف رؤسها متصلة
بالحجاب اتصال الغشاء **قال** رح الفصل الحادي عشر في شرح عظام القص **اقول** القص بفتح القاف رأس الصدر وفي بعض
النسخ القص بالسين وكان على لغة يونان وبالصاد معرب وخلقت عظام القص سبعة لان الاضلاع التي تتصل بها رؤسها من
كل جانب سبعة ولم يجعل الكل عظما واحدا طويلا اتصل به رؤس الاضلاع لسلامة الآفة ان عرضت ويكون اسلس مشابهة
ما يطيف به من اعضاء التنفس كالرئة والحجاب في الانبساط لان السلاسة مطلوبة في الانبساط ولذلك اي ولكون
اسلس في مساعدة ما يطيف به في الانبساط خلقت موصولة بغضاريف فانها اقبل لها الانعطاف فيتهيأ له
الحركة الخفيفة التي تكون لها وان كانت مفاصلها موثقة وكذلك خلقت نفسها ايضا مشتة ترتيبه من جوهر الغضروف وهذا
جوابا ليغوا ما يقال من ان انبساط هذه العظام محال لانها متصلة بعضها ببعض بغضاريف متوسطة بينها والمتصل منها لا يتصور
تقتضي انفصال بعضها عن بعض بان يقال ان انبساطها ليس بحركة اعضائها المنفصل حتى يمنعه الاتصال بل لكل يتصل ينعطف
الغضروف الذي بين العظمين ليسير انبساطه ويستقيم اخرى **قوله** ويتصل باسفل القص اي يتصل باسفل هذه العظام من اسفل
عظم عريض لين شبيه بالغضروف طرفه الاسفل الذي يلي اضلاع الخلف مائل الى الاستدارة وشكل القص شبيه

شبيه بشكل السبب ولهذا يسمى سيفا وشكل العظم المنحرف الذي تحته لكونه عريضا وانما تحته في طول يسمى خنجرا لانه يشبه
يسمى في المشهور خنجرا والرانفة هذا العظم الخنجري ... غضروف قوته لم ... عن المصادمات لتوسطه ... بين عظام
القص والاعضاء اللينة بحيث يتصل الصلب باللين على مراتب مراتب **قال** رح الفصل السادس عشر في تشريح
الترقوة **اقول** الترقوة عظم واقع بين ثغرة النحر والعاتق يعني كل جانب يكون ترقوة وهو المراد بقوله عظم موضوع
على كل واحد من جانبي اعلى القص وانما لم يقل عظمان موضوعان على القص كما قال اكثر المشرحين لئلا يتوهم ان الترقوة يقال لمجموعهما
لا لكل واحد **قوله** تخلى منه الى ... فرجة اي لا يتصل طرفا العظمين في وسط القص بل يتفرق طرف كل منهما ويخلى هناك فرجة
ينفذ فيها العروق الصاعدة الى الدماغ والعصب النازل منه الى الاعضاء ثم يميل الى الجانب الوحشي ويتصل براس الكتف ويرتبط
بالكتف برباطات وهو احد ما يرتبط ... في بعض النسخ تحديبه وتجويفه ... لان كل واحد من طرفي العظمين يرتبط بطرف القص
ويتسع مائلا الى الخارج قليلا ثم يرجع الى الداخل بحيث يكون تحدبه في ظاهره وتقعيره في باطنه ثم يعود في استدادة الى الكتف
فيتقعر في خارجه ويتحدب في باطنه وهو في اوله عند القص مستديرة اذا قرب من الكتف اخذ في الاستعراض وهناك تكثر تحته
والترقوة يقال انها من خواص الانسان وفائدتها ... الى ... وتقوية القص والكتف والعضد وايضا بها يحسن الخلق
اذ لولا ... العاتق من قدام ... لكان ... الى الكتف فاحشا ... التمكين من حمل ... قوى
وقد يبقى طرف الترقوتين عند القص في الجهة العليا منه متصل بالآخر اولا ويتفق اتصال طرف كل منهما بالقص
اما الاول فلقول الشيخ تخلى تحته فرجة ينفذ فيها العروق والعصب بل على ان طرف احدهما لا يتصل بالاخر اتصالا
ذاتيا وحركة احدهما بدون الاخرى تدل على ان اتصالها ليس من طرف كل منهما بالآخر ليس اتصالا ذاتيا مما كانا
لو كان احدهما بدون الاخرى ... اتصال طرف كل منهما بالقص فكذلك ايضا لان الشيخ صرح قبل ان
في القص ستة عشر مفصلا ... اول المفاصل التي فيه اعظمها وهما لتركيب مع الترقوتين والاربعة عشر مفصلا
لتركيب عظام الاضلاع الصدرية ... وهذا الكلام وان لم يدل على ان المفصل سلس او موثق لكن جالينوس صرح بانه سلس ...
انه مشكل الا ان المفصل انما يكون سلسا اذا احتيج ان يكون لاحد العظمين وحده حركة ظاهرة وذلك لا يحتاج اليه فيهما
... الحركة فوجب ان يكون مفصلا موثقا ليكون التركيب اقوى واحكم ثم قال الظاهر ان المفصل
بينهما ... منهما ان يختلج ثغرة وفيه نظر لان حركة الترقوة بحركة الكتف دون القص
محسوسة ... وهذا يقتضي ان يكون ارتباط طرف كل عظم بالقص ارتباطا مفصليا سلسا لا موثقا على ما قاله ...
... وليس مستندا الى المشاهدة تشريحا ... والظاهر انه كذلك ... فلا يعول عليه

قال رحمه الله فصل في تشريح الكتف قوله الكتف خلق ليتصل العضد بها [illegible]

منه متصلا بالصدر فيتعذر اي بعض [illegible] ينتقل في الجنبات سيلانه عن كل واحدة من اليدين الى الاخرى [illegible]

مكان الحركة [illegible] العضد [illegible] من الاضلاع [illegible] الكتف [illegible] الصدر [illegible]

الحركات [illegible] اتصال العضد بالصدر [illegible] وقايتها

ان يحصل [illegible] للاعضاء المحصورة في الصدر [illegible] مع [illegible]

والقدام [illegible] الى الصدر [illegible]

[illegible] الكتف في الخلف [illegible] مقام [illegible] الفقرات

[illegible] الترقوة [illegible] الكتف [illegible]

[illegible] الكتف [illegible] على الوقاية قوله والكتف [illegible] اشارة الى [illegible]

[illegible] على الظهر [illegible]

[illegible] الموضع الذي يحتاج اليه هناك الى وقاية قليل [illegible]

في [illegible] الفقرة [illegible] الصدر [illegible] الفصل [illegible] الفقرة [illegible]

ليكون المفصل [illegible] قوله [illegible] الفقرة [illegible] على طرفها الذي الى فوق [illegible]

[illegible] الدليل من الطرف [illegible]

[illegible] الترقوة [illegible] العضد من الفقرة

الى فوق والاخرى على طرفها [illegible] العضد [illegible] الفقرة الى

اسفل [illegible] الكتف [illegible] الجهة الانسية [illegible]

من [illegible] الى الوقاية [illegible] اقرب من راس الكتف

[illegible] الى الجانب [illegible] البدن [illegible]

[illegible] الظهر [illegible] الى [illegible]

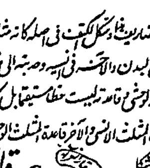
[illegible] الظهر [illegible] الزائدة [illegible] الكتف [illegible]

من [illegible] القدم [illegible] قوله [illegible]

[illegible] الكتف [illegible] القدم [illegible]

الفصل الثامن عشر في تشريح العضد

لكسر من العلة في توسط العضلات بينهما وشكل الكتف في اصله كانه مثلث مركب من مثلثين غير متساويين احدهما وهو الاصغر في وحشي البدن والآخر في انسيه وحدبته الى خارج وتقعيره الى داخل وضلعه الانسي طويل جدا بالنسبة الى ضلعه الوحشي وقاعدتيهما معا متقابل كانهما ضلعا مثلث منفرج الزاوية جدا واحدهما وهو الانسي قاعدة المثلث الانسي والآخر قاعدة المثلث الوحشي ثم على ظهره مثلث آخر على هيئة الشيخ ويتصور جميع ذلك من هذا الشكل



قال رح الفصل الثامن عشر في تشريح العضد عظم مستدير ذو مفصلين احدهما من فوق مع الكتف مع الساعد وخلق مستديرا لما مر ان المستدير ابعد من قبول الآفات وطرفه الاعلى اي راسه الذي يتصل بالكتف محدب يدخل في نقرة الكتف يكون عنق هذا الراس قصيرا او النقرة غير غائرة

اقول العضد والآخر من اسفل بمفصل رخو غير موثق جدا ولذلك رخاوة هذا المفصل يعرض له الخلع كثيرا واحتيج فيه الى ان يحتف باربطة كثيرة والغرض من رخاوة هذا المفصل امران حاجة وامان اما الحاجة فسلاسة الحركة في الجهات كلها لاحتياج الانسان الى ذلك ليتمكن من الاعمال والصنايع بسهولة واما الامان فلان العضد في هذا المفصل وان كان محتاجا الى التمكن من حركات شتى الى جهات شتى لكن لم يكن هذه الحركات بحيث تكثر عليه وتدوم حتى يخاف من كثرتها ووقوعها انهتاك الربطة عن مرادته وتخلعها بل هو في اكثر الاحوال ساكن وسائر اليد يتحرك وحركاته تغني حركته ولذلك وثقت سائر مفاصل اليد اشد من ايثاقه **قوله** ومفصل العضد نفسه اي يجمع مفصل العضد مع الكتف اربطة اربعة احدها رباط مستعرض غشائي اي قليل الثخن كالغشاء يحيط بالمفصل كما في سائر المفاصل وخلق غشائيا اذ لو غلظ لصلب لكونه رباطا يمنع من الحركة بسهولة لاحاطته بالمفصل وهو مع ذلك حاطته اشد منعا من الانخلاع والثاني والثالث رباطان نازلان من العظم احدهما مستعرض الطرف يشتمل على راس العضد باسره والثاني اعظم واصلب من الاول الذي هو الثاني من الاربعة اما كونه اعظم فلان الاول لم كان عظيما لكان يحول بين راس العضد وبين جرم الكتف بقدر كثير ويقتضي ذلك خروجه من الحفرة لان غوره قليل واما كونه اصلب فليكون قويا في منع الانخلاع والاول لم يحتمل الصلابة لان مستعرض طرفه كان لاشتماله على راس العضد فلو كان مع ذلك صلبا لمنع تعدده من الحركات المختلفة بسهولة وهذا ينزل مع رابع ينزل هو ايضا من الزائدة المنقارية التي هي الاخرم في حز معد لهما داخل المعترض وهو من القوس ما يقع فيه الوتر ومن البكرة ما يقع فيه الحبل ويقال له بالهندسية برش وشكل هذين الرباطين الى العرض ما هو اي لا يكون عريضا بل مائلا اليه خصوصا عند مماسة العضد وذلك ليكثر اشتمالهما عنده ومن شانهما ان يتبسطا للعضد ويتصلا بالعضلات المغموزة الموضوعة في باطنه

اسمه بالمنفصل **قوله** لهيئة متغيرة اشارة الى هيئة عظم العضد يتغير الى الانسى محدبا الى الوحشى وانه جعل كذلك لفوائد **منها** ان يكون بذلك اى يتغير هيئته محدبة شيئا يعتمد عليه من العضلات والاعصاب والعروق اذ لو كان مستويا في طرفيه الانسى والوحشى لم يكن كذلك على الابطين **ومنها** ان يوجد حسن ذلك لئلا يكون شيئا ورد ابطيه بها لانه على هذه الهيئة يكون احسن لما يطلبه بالمنع وغيره لها الابل **ومنها** ان يكون اقبال احد اليدين على الاخرى **قال** القرشي معنى ذلك انه يكون لها ان عند تشبثها على الشيء الكبير جدا كالمشتملين عليه من كل جانب لان العضدين يحوجان كانهما قوسا دائرة عظيمة ولا كذلك لو كان مستقيمين ثم قال وهذا مشكل فان التقعير الذي يكون لعضدان تهيئة لك غير التقعيرين الذين بهما يحوي الشيء فلا يكون هذه المنافع للشيء واحد وذلك لان العضد مقعر من جهة الانسية وهو المقعر من الجهة الانسية وهي الجهة التي بها يواجه الابط وفيه نظر لانا لا نسلم ان ذلك التقعير يكون له هذه المنفعة واقبال احدهما على الاخرى يكون باقبالهما على الشيء من كل جانب بل معناه ان اليدين بهذا الشكل يحسن رد احدهما الى الاخر وان سلمنا ان المراد ذلك فتقعيره الذي يواجه الابط هو بعينه التقعير الذي يحصل به جودة الاشتمال عند اقبال احدى اليدين على الاخرى لان التقعير الذي من جهة الانسية الى الوحشية يتحقق عند اعتبار اقبال احدهما على الاخرى كذا قال **قوله** واما طرف العضد السافل فانه قد ركب عليه اشارة الى حال طرفه الاسفل اى ركب على طرف العضد السافل زائدتان مثل الحرقفتين على الباطن منهما اى الجانب الانسي اطول وادق لا لانفصال لها مع شيء بل هي قائمة لتحسب و ذلك بهما وجعلت اطول لعدم حاجتها الى ما يقويها ولكونها ابلغ في الوقاية وجعلت ادق لان اكثر المادة لما انصرفت الى الاخرى المتناسبة حفرتها ويكون المفصل قويا اكتفى فيها بما يكفي وانما لم يكن لها مفصل لان المفصل الواحد يكفيها كما سياتي واما التي الى الظاهر وهي الاخرى فيتم بها المفصل المرفق منقسمة بها دونها بها مثل في حفرة من زائدة الاعلى على ما ياتي **قال** القرشي ان الزائدتين بها كالامين ليستا بذا فقطين كما قال الشيخ بل منهما حز مستدير كحز البكرة الا انه عميق **وهو ساقط** لانه لا يريد بها ضقعيتها ان احديها متلاصقة بالاخرى بل يريد ان كليهما طرف العضد بانه حيث على ما يكيس بقوله اما طرف العضد عند المفصل مع الزند ملتزق بعظمان احدهما ظاهر والاخر منه وفيما بينهما حز ليس شبيه بالقطع الكائن في البكرة ومما عليه قوله قد ركب عليه زائدتان وكان القرشي انما وقع فيما قال لعدم كون هاتين الزائدتين متلاصقتين لطرف العضد لا حد فيه اذ يصدق على الزائدة تخرج من شيء انها ملاصقة له وهم يطلقون ذلك كثيرا **قوله** منهما اي من الزائدتين يكون الى ما الى خرز لكن ذلك الحز قليل العمق محدب الوسط فيبقى ما يبقى مثلها كانه حز البكرة يسمى حز البكرة وفي طرفي هذا الحز نقرتان احدهما من فوق الى قدام اي الى الانسي والاخرى من خلف الى الخلف

اى الى الوحشى وصف الانسية بالفوق والوحشية بالتحت لان الانسية عند ما يبض اى باطن الذراع وهو انسلب او ضاع لكيلا الى فوق **وقال القرشى** ان اليد اذا كانت منبطحة حتى يكون الكف متوجها الى فوق كانت الحفرة التى هى ج من فوق ى قدام الحد والتى هى ح من تحت خلف الحد وليس على ما ينبغى لان الانبطاح الاتعار على الوجه ومعه لا يكون الكف متوجها الى فوق ولا حاجة فى تعيين الفوقية والتحتية الى كون اليد متوجهة الى فوق لا فى تعيين القدام والخلف ان يكون بالنسبة الى الحد على ما لا يخفى **قوله** النقرة الانسية اى النقرة الانسية منهما سواء لا نتوّ فيها وجملة لا خشونة ولا حاجز فيها وقاعدتها هى منها الحفرة مستديرة ومع ذلك ليكون ميل الساعد الى العضد ملاقاتها بسهولة والنقرة الوحشية اكبر من الانسية غير مملس ولا مستدير الحفر بل فيه حصير كالجدار المستقيم المنتصب حتى اذا تحرك زائدة الساعد التى هى الى الجانب الوحشى ووصل تحركها اليه التى الجدار ووقف ولم يمكن من الاستدارة لانه من الانسى التى العضد فلو كان من الوحشى كذلك لم يتمكن من الاستقامة ولم يمكن قيامها فيها وفى بعض النسخ حتى اذا تحرك الساعد الى الجانب الوحشى ووصل اليه ووقف وهذا اظهر لا يحتاج الى تكلف وسيأتى تمام القول فى ما بين النقرتين فى تشريح المرفق **والنقر** اطلسهما تشبيها بما فى حركة الساعد الى القدام والخلف كما فى عتبة الباب **قال** رح الفصل التاسع عشر فى تشريح الساعد **اقول** الساعد لما كان يحتاج فيه الى حركتى الانقباض والانبساط والى حركتى الانبطاح والانقلاب ولم يمكن ذلك بمفصل واحد على ما لا يخفى وجب ان يكون فى كل طرف منه مفصلان وح لو كان العظم واحدا وكان مستديرا لم يناسب الساعد الكف ولان كان مستطيلا فانه يحدث ضعف فى الحركات وان غلظ ثقل وعسر الحركة ومع ذلك ان عرضت الآفة عمت فجعل مع ذلك من عظمين متلاصقين طولا احدهما وهو الفوقانى الذى يلى الابهام يسمى الزند الاعلى ومنفعته ان يكون به حركة الساعد الى الانبطاح والانقلاب ويقال لها حركة الالتواء ايضا والسفلانى منهما وهو الذى يلى الخنصر يسمى الزند الاسفل وهو اغلظ ومنفعته ان يكون به حركة الساعد الى الانقباض وهو حركة نحو العضد والالتواء والانبساط وهو حركة عن العضد للافتراق وانما غلظ لان هذه الحركة تحتاج الى مزيد قوة ولانه حامل للفوقانى والحامل يجب ان يكون اقوى من المحمول ودقق وسط كل واحد منهما وغلظ طرفاه اما الاول فلان الوسط ما كان يحتاج الى مفصل الغليظ استغنى عن الغلظة فيه **وقال القرشى** هذا انما يصح اذا كان الغرض من تقدير العظم ان يكون العضو الذى هو فيه على قدر من الغلظ حتى يكون ذلك المقدار اذا حصل تغير العظم استغنى بذلك ان يكون فى نفسه غليظا ومعلوم ان الغرض ليس ذلك بل ان يكون العظم على مقدار من القوة التى يحتاج اليها فى ذلك **وليس بشىء** لان الغرض من مقدار العظم ان يقوى على ما احتيج اليه فيه ان يؤمن عليه ضرر المصادمات وح يجوز ان يكون بحيث يقوى على ما احتيج اليه لا يؤمن عليه ضرر المصادمات ولما يحصل ذلك باستعانة العضل الغليظ اكتفى به واما الثانى اى غلظ طرفيه فلا مور الحاجة الى زيادة جرمهما ليمكن حدوث المفاصل وتسع لانبات الروابط

لا يحتاج اليها الا ان تغليظها مع ثبات هيئة سنسن الدقيق بكثرة الحاجة اليها من العبادات والصناعات الدقيقة
عنه حركات المفاصل خصوصا منه الحركات القوية منه ... ح تقريبها من اللحم والعضل اذ لو كانا عليها كما في الاوسط
لم يكن سد ورا الحركات على ما هي الآن بسهولة لمزاحمتها وقال القرشي في توجيه ذلك لا يمكن ان يجعلا دقيقين
كالوسط لكان الوسط بما يكفيه من العضل غليظا وطرفاه دقيقين فرض من ذلك ثقل الطرفين ثم اورد سؤالا محصله
ان الاطراف لو كانت متساوية للوسط في الثخن لم يكن ح اختصاص اللحم والعضل بالاوسط اولى بل كانا متساويين فيها
ايضا فلم يكن فيه احتياج وهو ساقط على ما ذكرنا **قوله** واما الزند الاعلى اي الزند الاعلى مع انه اصغر من الاسفل وموضوع اليه
كانه يأخذ من الجهة الانسية ويتحرف يسيرا الى الوحشية ملتويا اي منعطفا وفائدة ذلك حسن استعداده لحركة الالتواء
ايا ما والزند الاسفل مستقيما اذ حاج فيه لانه يصلح لحركة الانقباض والانبساط الاولى لتعاضدها مع الاستقامة يكون اتم فيقال ان
مهما يظهر من هذا الحركة **قال** رح الفصل العشرون في تشريح المرفق **اقول** المرفق بكسر الميم وفتح الفاء وبالعكس مفصل الساعد والعضد
سمي لانه يحصل به الرفق في حركة اليد او الاتكاء عليه كما عليه **قوله** مفصل المرفق من جملة هو اتم اي احكم المفاصل فيما بين الساعد والعضد
قد عرفت انه يحتاج الى حركتين الانقباض والانبساط وحركة الالتواء وعرفت ايضا انهما يحصلان بعظم واحد لا بد من عظمين يحصلان منهما
ليتم بينهما مفصلان فالزند الاعلى في طرفه نقرة مهندمة اي مساواة بالهندام ينهندم فيها اللقمة من الطرف الوحشي من العضد
ويرتبط هذه اللقمة في تلك النقرة برباطات لئلا تنخلع بسهولة وبعد انهما فيها تحدث حركة الالتواء وهذه اللقمة هي
راس الزند الانسية التي على طرف العضد وهذا البيان مر وعد في آخر الفصل الثامن عشر في تشريح العضد لقوله
على الصفة التي نصفها **واما** الزند الاسفل فله زائدتان بينهما حز يشبه تحرف السين في كتابة اليونانيين وهي كذا



هكذا

ويسمى هذا حزا سينيا وهذا الحز محدب السطح الذي في تقعيره اي شكل سطح مقعره سطح محدب
تنهندم في الحز الذي على طرف العضد فانه مقعر لكن شكل مقعره ليس على هذه الهيئة بل شبيه بحدبة ناتئة
اي في وسطه حدبة وح لو كان وسط الحز السيني شكله اليه لم تنهندم عليه **وقال القرشي** قوله وهذا الحز
محدب السطح الذي في تقعيره يريد به ان تقعيره كتقعير كرة ذات سطحين متوازيين لكن القامة كرة ولا يكون فيه زائدة
وقوله تنهندم في الحز الذي على طرف العضد الذي هو مقعر يريد بهذا التقعير انه تقتص عن كل واحدة من الزائدتين اللتين
من جنبيه وبالجملة عبارته ردية اذ جعل السطح المقعر محدبا والمحدب مقعرا ولولا ان الشكل فهم هذا من كلامه عسر على كثير من المتعلمين
وما ذكره ثم ما ذكرنا **قوله** ثم تنهندم الحز الذي بين زائدتي الزند الاسفل في ذلك الحز فيتم مفصل المرفق اي من
تنهندم الحز السيني في ذلك يحصل مفصل المرفق الذي لحركة الانقباض والانبساط وكيفية ذلك ان جعل طرف الزند الاسفل



الاسفل متعدا وتحت طرفا بحيث صار الزائدتان من خلف وقدام مناسبتان للنقرتين الجز البكرى ثم ركب الجزان بحيث صار الزائدتان بجنبين للنقرتين البكرى لئلا يتحرك الجز الانسى على الجز البكرى الى خلف وتحت ودخلت الزائدة التى الزند فى النقرة التى خلف العضد فانبسطت اليد ولا يتجاوز عن حد الاستقامة بل يعترضها ويمانعها الجز الجدارى الذى يحصل من النقرة التى خلف العضد لكونها غير مستديرة الحفر فيحبس ويمنع تلك النقرة بسبب ارتفاع السلك النابتة التى هى لتقيها عن زيادة انبساط اليد الى خلف بل تعيق العضد والساعد على الاستقامة واذا تحرك احد الجزين على الآخر الى قدام وفوق دخلت الزائدة التى قدام الزند فى النقرة التى قدام العضد وانقبضت اليد عن هذا الجانب حال طرفى الزندين من فوق مع طرف العضد واما طرف الزندين من اسفل عند الرسغ فيما يجتمعان معا كشئ واحد بما الآخر اتصالا قويا ويحدث فيهما نقرة واسعة مشتركة بينهما لكن اكثرها يكون فى الزند الاسفل لكونه اكبر على ما ويتصل من جرمهما الى الانتقار فى الطرفين بقى محدبا بما يلى بعد ذلك من مثال الافات والطرف الذى يقابل الابهام يسمى كعبا والذى يقابل الخنصر كرسوعا وكلام جالينوس يشعر بان هذين الطرفين متصلة بالزندين غير نابتة وكانه يريد الاتصال ماذكرنا قبل ومنبت خلف النقرة من الزند الاسفل زائدة الى الطول لما هى وسياتى منفعة كل ذلك فى تشريح الرسغ **قال**

الفصل الحادى والعشرون فى تشريح الرسغ **اقول** الرسغ بسكون السين وضمها هو مفصل الوظيف من اليد والرجل والوظيف مستدق الذراع والساق من اليد والرجل والمراد بها هنا مابين المشط وزندى الانسان من العظام وجعل الرسغ مولفا من عظام كثيرة لئلا يعمها آفة ان عمت ليكون اعون فى تعمير لكف ان حتيج اليه ولكثرة طرق تنفذ من العصب والوتر وعظامه سبعة صلبية وواحد زائد عليها لمنفعة ياتى ذكرها فيكون الجميع ثمانية اما السبعة الاصلية فهى فى صفين صف يلى الساعد عظامه ثلثة لان هذا الصف يلى الساعد فما ياتى اليه من اطراف العظام يجب ان يكون بحيث اذا جمعت وصارت كشئ واحد يكون مناسبا للنقرة المشتركة بين الزندين على ما وصفت وعظام الصف الثانى اربعة لان هذا الصف يلى المشط والاصابع ويلى عظاما اربعة منفرجة فوجب ان يكون بعده او قريبا من الانفراج **قوله** وقد درجت اى لما كان عظام الصف الاول تلتقى طرف الزندين وهو دقيق درجت عظامه فجعلت رؤسها التى تلى الساعد ادق واشد تهندما واتصالا اى بعضها ببعض ورؤسها التى تلى عظام الصف الثانى اعرض واقل تهندما واتصالا ويكون لا محالة لتحاذى عظام الصف ما يلى الصف الاول مثل عظامه فى الانفصال والانفراج والغلظ والدقة وما يلى عظام المشط شبيها فى الامور المذكورة ولا يخرج فى شئ من هذه العظام ولا التجويف لقوتها وهى كانها محدبة الخارج مقعرة الداخل للسبب الذى ياتى فى الانامل والمفاصل بين عظام الصف الاول

والثانی مرافقه شدود برباطات قویة متوسطة بین الخنصریة والصبیة وبعضهم طن انها قویة وأما العظم الثامن علی میل توہم آنہ
صنفی الرسغ دان الاول تم ثلثة والثانی باربعة یتصل کل واحد منها بکل واحد من عظام المشط وهو موضوع علی العظم الذی نحو
الخنصر من الصف الثانی الذی لا یکون حصلیا فی عظام الرسغ بل کشیخ ایضا یلین لوقایة عصبة آتی الکف فلا ینالها آفة
ولا یحصر زائدته فی ہذا بل عظم زائدة ہو انه یحصل مفصل التواء الکف علی ما یذکر آخرا **قوله** والصف الثانی الی قوله
ای الصف الذی ہو من عظام ثلثة یحصل لمرفق اجتماع رؤس عظام طرف لما عرفت من انہا ادرجت حتی اذا وصلت
طرفی الزندین الذین ہما الکوع والکرسوع صارت کشیء واحد بل مدخل فی النقرة المشترکة التی تحصل من
اجتماع طرفی الزندین ویحدث من ذلک مفصل لحرکة الکف انقباضا مائلا الی الابہام وقدام ابساطا مائلا
الی الاول مائلا الی الخنصر وخلف **قوله** والزائدة المذکورة ہذا بیان المفصل الذی یحصل حرکة التواء الکف
وتقریره ان الکف لما کان یحتاج فیہ الی حرکة الانبطاح والالتواء ولم یکن حصولہا بمفصل حرکة الانقباض والانبطاح
ابدعت الخالق تعالی بحکمته خلف النقرة المشترکة من الزندین زائدة الی الطول علی مرفق المفصل المقدم تسمی
تلک الزائدة مسلة ومیلی تدخل فی نقرة من عظام الرسغ تکون بقرب منها وما فیه تلک النقرة من تلک العظام
وہی قریبة منہا لیس رؤس عظام الصف الاول التی بہا یحصل المفصل الاول ولا شیئا من عظام الصف الثانی
فہو العظم الثامن فی طرفنا الذی الی الزندین من تحت نقرة تدخل فیہا الزائدة **قال** رح الفصل الثانی والعشرون
فی تشریح مشط الکف **اقول** عظام المشط اربعة موضوعة بین عظام الصف الثانی من الرسغ وبین الانامل
والفائدة فی کثرتها ان لا یتم الآفة وان تلین بعض تعقیر الکف اذا احتیج الی القبض علی اجسام المستدیرات وضبط السیالات
بالکف فان العظام عند تفردہا تمیل اطرافها الی التهاب او ان یکون ایضا لینفذ من ظاہر الکف الی باطنه وبالعکس من العروق
والاعصاب منفذ وانما لم تخلق ہذه العظام صغیرة لئلا یطول الکف جدا فیعیبه ہیئة عند القبض من الکرة ولا یکون قبضه
للمستدیرات وضبطه للمائعات علی ما ینبغی وہذه العظام فیما بینہا موثقة المفاصل مشدود بعضها الی بعض
فلا تتشتت وتتفرق عند ضبط الکف لما یحسبہ ویحرزه ویتمکن من اعمال شدیدة ولیس منها علی الظن الفراغ
بل ای بحیث اذا کشطت جلدة الکف وجدت کانها تتصل بعضها ببعض وبعد فصل لہا وفرادہا الی الحس
ومع ذلک ای ومع اتصالہا کلہ الی الحد الرابط بالقصبتین لیشد بعضها الی البعض لینشد اتصالا لکن بحیث لا یطاع
التحریک بوجه بل بحیث یکون فیہا مطاوعة لیسیر انقباض یؤدی الی تقعیر فی باطن الکف لما مر
سبق ذکره لا جمال انه ذکر فی صدر مباحث التشریح ان المفصل الموثق ہو الذی لیس لاحد عظمیه ان

ان يتحرك معه والسبب في المفصل العسر الغير الموثق هو ان يكون حركة احد العظمين معه وصعبة قليلة المقدار مثل المفصل الذي بين الرسغ والمشط ومفصل ما بين العظمين من عظام المشط وما ذكره ههنا يا قصه لان المراد بالتوثيق ههنا هو اللغوي او على اصطلاح جالينوس اذ المفصل الموثق عنده هو الذي يكون حركة احد العظمين خفية **قوله** وعظام المشط اربعة اي عدد هذه العظام بعدد الاصابع غير الابهام لان كلا منها يتصل لواحد منها بمفصل يأتي في الفصل الآتي وهي من الجانب الذي يلي عظام الرسغ متقاربة جدا الحس اتصالها بها فانها كالملتصقة لا انفراج بينها محسوس ومن الجانب الذي يلي الاصابع ينفرج يسير الحس اتصالها بها لكونها منفرجة ومتباينة وقد جعلت مقعرة من داخل لما عرفت من الفائدة واما مفاصلها مع عظام الرسغ فلا بد من ان يكون سلسة ليطاوع في الحركات قبضا وبسطا وليتم ذلك بتقعر كون في الواح عظام الرسغ تدخلها اللقم من عظامها قد البست وغطيت تلك اللقم بغضاريف لئلا يتأثر من كثرة الحركة وقوة المصاكة

قال رح الفصل الثالث والعشرون في تشريح الاصابع **اقول** ان الانسان لما خلق بحيث يحتاج في تدبير معاشه الى مباشرة الصناعات وتفنن الحركات وكان اكثر ذلك باليدين اقتضت الحكمة الالهية ان يكونا مشتملتين على آلات تعينهما في افعالها وهي الاصابع وخص الشيخ معاونتها في القبض على الاشياء لان احتياج قبض الاشياء المستديرة الاحجام منها اظهر واشد ولم تخلق الاصابع لحمية خالية من العظام وان كان قد يمكن مع ذلك ان تخلق فيها الحية اختلاف الحركات كما يكون لكثير من الحيوانات كالدود والسمك لئلا يكون افعالها واهية وضعيف في حركاتها كما يكون للمرتعشين وانما لم يخلق كل واحد من الاصابع من عظم واحد بل من عظام متعددة اذ لو كانت من عظم واحد لم يكن لصلابته قابلا للانعطاف والاتفنن الحركات بل كان افعاله وحركاته لا محالة متعسرة كما يكون للمكزوزين فانهم لما يعتريهم فيهم عضلات القبض والبسط والانحناء والانثناء بالتشنج متساوية حتى ان اوتار عضلاتهم متوترة غير مطاوعة لقبول الحركات ولا يمكن لهم القبض والبسط والانحناء والانثناء وانما اقتصر على عظام ثلثة لانه ان زيد في عددها افاد ذلك زيادة عدد الحركات بحسب زيادته لكن كان ذلك مضرا من وجه آخر وهو انه اورث لا محالة وهنا في الاصبع لزيادة المفاصل وضعفا في ضبطه لما يحتاج في ضبطه الى زيادة وثاقة لو هنها وضعفها وان نقص بان خلقت من عظمين زادت الوثاقة لكن نقصت الحركات عن الكفاية وكان الحاجة فيها الى التصرف المتفنن بالحركات المختلفة امس من الحاجة الى الوثاقة المجاوزة للحد فاختير ما به الحاجة اليه اشد واقتصر على الثلثة وسمي هذه العظام سلاميات جمعا للسلامى وهو في الاصل عظم يكون في فرسن البعير والعامة تقول سلاميات بكسر الميم والنسبة وخلقت قواعد كل واحدة منها اعرض واغلظ ورأسها ادق والسفلانية منها اعظم على التدريج حتى ينتهي الدقة الى اطراف الانامل

وكان الطرف ادق من ذلك لان الحامل يجب ان يكون اقوى من المحمول وطرف كل واحدة منها مناسبا لقاعدة الاخرى وسميت بالمشط منها مع انها فوقانية سفلانية لكونها حاملة لما يليها وسميت اطرافها رؤسا وخلقت عظامها مستديرة ليكون ابعد من منال الآفات مع صلبة عديمة التجويف والمخ لانها لو لم تكن صلبة اوكانت صلبة وكان فيها تجويف ومخ وهي صغيرة لم تكن قوية في الثبات على الحركات والقبض على الاشياء وجر الاثقال وخلقت مقعرة الباطن محدبة الظاهر ليجود ضبطها لما تقبض عليه كذلك ولكنها لما يدلكه وعمر بما يغمزه اما القبض فظاهر لان تقعير الباطن يفيد زيادة الاشتمال على المقبوض واما الدلك والتعمير فلان يفيد جودة كل منهما في زيادة الاصابة والتحدب مانع منهما ولم يجعل بعضها عند بعض تقعير وتحدب بل جعل الجانب الملاقي من كل منها للاخر مستويا ليحسن ملاقاتها واتصال بعضها ببعض ويصير المجموع كالعظم الواحد بلا فرج وطلل اذا احتيج ان يجعل منها منفعة عظم واحد معرض المستوي كالمكشحة او معوج كالمغرفة وانما جعل ما هو واقع منها في الطرف كالابهام والخنصر مائلا الى التحدب في الجهة التي لا يلقاها اصبع ليكون تحللها عند انضمامها في القبض صيرته شبيهة بهيئة الاستدارة لانها اوسع وابعد عن منال الآفات وجعل باطنها لحميا لحيما يصير كالدعامة لها فلا يتضرر الجلد بملاقاة العظم عند الحاجة الى قوة قوية وليتطامن اي يسكن وينطبق تحت ما لاقاها بالقبض فيتشكل بشكله ولم يجعل كذلك من خارج اي لم يجعل ظاهرها لحميا لانتفاء الغرض المذكور في الخارج ولئلا يثقل بكثرة اللحم وافلا وخارجا فيضعف عن الحركات بسهولة وليكون الجمع اي جمع الكف حين تقبض للضرب سلاحا موجعا كما في اللكم من قولهم ضربه بجمع كفه وزيدت اللحوم في الانامل لتتهندم جدا او جيدا على ما في بعض النسخ عند الالتقاء وتصير كالمتلاصق بعضها ببعض للين اللحم وقبوله للانغمار وليسهل اخذ الاشياء الصغيرة جدا بسهولة تشكل اللحم بشكلها بخلاف العظم ولذلك تعسر اخذها بروس الاظفار وجعلت الوسطى اطول بكثير من غيرها ثم البنصر بقليل ثم السبابة ثم الخنصر اذ كونها كذلك يقتضي استواء اطرافها عند القبض لانها لو تساوت وهي منبسطة لقبحت منظرا او زادت تأثر اولم يستو اطرافها عند القبض بل تقبت فيها فرج وتبعد عن هيئة الاستدارة التي هي مطلوبة بالنسبة اليه والى المقبوض **قوله** ومع ذلك ليتقعر الراحة اي جعلت الاصابع على الوجه المذكور حتى تستوي اطرافها عند القبض ومع استواء اطرافها تتقعر الاصابع والراحة حالة القبض على المستدير ويشتمل عليه من الجوانب ولو لا استواء لما حصل الهيئة التقعيرية المفيدة لذلك وجعل البنصر اطول من السبابة مع ان طولها قليل جدا حتى لا يظهر في كثير من الاشخاص لان ما يلاقيه عند القبض من اصل الابهام اقل مما يلاقي السبابة **قوله** والابهام عدل بجميع الاصابع اي معادل لها بالمقابلة لكل واحدة منها ولمجموعها

والمجموع عنها ايضا فانها اذا اشتملت على المقبوض من جهة فاوجهها هو وحده من الجهة المقابلة لها قام مقام امرا
منها من الجهة فهو عدل المجموع عنها ولذلك بعد وضعه عنها ثم انه لو وضع فى غير موضعه فان كان فى الراحة بطل
اكثر الافعال التى بالراحة فى الاشتمال على المقبوض والاعتماد عليها والدلك بها وغير ذلك وان كان فى
جانب الخنصر بان كان وضعه معه كوضعه مع الابهام لم يكن احد اليدين مقبلة على الاخرى فيما يحتاجان عليه
عند القبض لمنعه من ذلك على ما لا يخفى والابعد من هذا فى وضعه ما كان من خلف فى اى موضع فرض فانه
كان يبطل فائدته بالكلية فانما لم يرتبط بالشط اما فى صف السبابة او فى طرف الخنصر حتى كان على صف الاصابع
لئلا يضيق لانه لو كان كذلك لضاق البعد بينه وبين سائر الاصابع لقربه منها وفات هذا الغرض وهو
انه متى اشتملت الاربع من جهة على شئ وقاومها الابهام من آخر امكن ان يشمل الكف على شئ عظيم لان
ذلك انما يمكن اذا كان قريبا من مقابلتها اذ مع كونها فى صفها لا يمكن وتعذر ايضا اكثر الصنائع
والافعال كالاخذ والالتقاط وغير ذلك **قوله** والابهام من وجه آخر اشارة الى فائدة اخرى فى وضعه
فى موضعه وهو انه كالضمام على المقبوض عليه الكف وكفيه والضمام بالكسر ما يشد به رأس الاناء وافادة ذلك
ظاهر ويشاركه فى هذه الفائدة الخنصر فانه كالغطاء من تحت **قوله** وقد وصلت اشارة الى حال مفاصلها
اى وصلت السلاميات بعضها ببعض بحروف اى باطراف وزوائد فى بعضها ونقر متداخلة بينها رطوبة
لزجة فى بعض ليتركز فيها تلك الزوائد وتحصل المفاصل وفائدة الرطوبة فيها كما فى سائر المفاصل [illegible]
الجفاف بكثرة الحركات وفائدة كونها لزجة ان يدوم بها الابتلال لا تتحلل بسرعة فقوله ليدوم بها الابتلال
ولا يجففها الجفاف تعليل للامرين على سبيل اللف والنشر بتقديم تعليل المؤخر وتأخير المقدم وتشتمل على هذه المفاصل
اربطة قوية ليقوى الارتباط ولا يتخلع بالجذب القوى وألبست رؤس الزوائد الملاقية للنقر باغشية غضروفية
لكيلا يترضض بالاحتكاك بسبب كثرة الحركات وحشيت الفرج التى فى تلك المفاصل بعظام صغار يسمى سمسمانية زيادة
الاستيثاق لانها تمنع ميل كل سلامية الى جهة وانما خصت مفاصل السلاميات بها دون غيرها لانه اريد بها ان
يكون سلسلة ولم يمكن ان يكون تلك الزوائد شديدة الغوص فى النقرة لعدم احتمال الموضع ذلك وكان مظنة الحالة فى
اطرافها فرج مقتضية للانخلاع او الميل الى جهة ولو ملئت تلك الفرج بالغضاريف كما فى سائر المفاصل
ثقلت الاصابع لزيادة رطوبتها فملئت بهذه العظام لخفتها بسبب كونها ذات فرج وقيل ينبغى ان يكون فى كل مفصل عظم
يمنع الميل الى الجهات كلها فيحصل بذلك زيادة استيثاق مفاصلها **قال** رح الفصل الرابع عشر فى منفعة الظفر

٢٣٩

اقول الظفر مظلم البدن يكون من فضول الرضية يندفع الى الاطراف قيل انه يكون من استرخاء عصب ثم وجلة خلق لمنافع منها ان يكون سندا للانملة فانه طرفها لكونها لحمية ينضغط عند الشد على الشئ الصلب ويميل الى الخارج فلو لا شئ آخر سند لها يكون لشدها **ومنها** ان يمكن به الانسان من لقط الاشياء الصغيرة فان طرف الانملة لحمية لا يمكن من ذلك بخلاف الظفر لصلابته **ومنها** ان يتمكن من حك الاعضاء وتنقيتها من الوسخ وغيره **ومنها** ان يكون سلاحا في الصدع الرفيع الموذي افضته للاول بالنسبة الى نوع الانسان والثاني بالنسبة الى الحيوانات التي في طباعها سبعية **ومنها** ان يتمكن به من حل العقد القوية **ومنها** ان يشق بعض الاشياء ويقطع بها دون قطعه **ومنها** ان يكون زينة وتحسين شكل الاصابع على ما لا يخفى ومنها انه لم يذكرها الشيخ وخلق الظفر مستديرا الشكل لما عرفت انه ابعد من قبول الآفات ولا يمكن اينه وخلق من عظام لينة ليسطاهن تحت ويصادمها ويما ساكها ولا ينصدع ولا ينكسر وخلق دائم النشو لانه يعرض الانجراد والحك دائما فلولا دوام النشو لانمحق بالكلية ولذلك جعل نشوه في الطول فقط لانه انما يكون من فضول الارضية يكون ومندفع داما مع ما يخرج ما يتلوه ويمتد كالشعر **قال** الفصل الخامس والعشرون في تشريح عظم العانة **اقول** عند عظم العجز عظمان ليس لمجموعهما اسم خاص بل المسمى المجموع باسم جزء منه وهو الذي عند العانة تسمية الكل باسم الجزء ويقال له عظم الخاصرة ايضا لان جزءا من ذلك يقع عند الخاصرة وهذان العظمان يتصلان بالعجز الآخر الى اليسار ويتصلان في الوسط بمفصل موثق **قوله** وهما كالاساس اشارة الى فائدتهما وهي انهما كالاساس لجميع العظام التي فوقهما للبناء عليها وحملهما لجميع حملها لما فوقهما حاملان ثقلا لما تحتهما لان ما تحتهما مركوز فيهما يتحرك بحركتهما فيحتاجان ان يتقلهما لما تحتهما وكل واحد من هذين العظمين ينقسم بعضه الى فوق وبعضه الى تحت وبعضه الى قدام وبعضه الى خلف وهو المراد بقوله وكل منهما ينقسم اربعة اجزاء الا ان هذا اجزاء بالفعل والاكان التسام لعظم المسمى بعظم العانة من ثمانية اجزاء فالطرف الذي الى فوق يسمى عظم الخاصرة لو توهم عمودا واحد نفذ فيه لان الحرقوت هو الداخلة المهزولة وهذا الطرف عريض من غيره لعدم الحاجة فيه الى غلظ والشيخ عبر عن هذا الطرف بالوحشي لان الخاصرة الى الوحشي من البدن والطرف الذي الى قدام وهو نسبته يسمى عظم العانة لو توهم موقعها وهو موضع اتصال الاسنى العظمين وهما يكونان هناك ادق وبينهما قتبا العانة والطرف الذي الى خلف يسمى عظم الورك والذي الى اسفل فيه الحق الذي ينضاف تارة الى الورك وتارة الى الفخذ اذ فيه التقعير الذي يدخله راس الفخذ المحدب على ما يأتي **قوله** وقد وضع اشارة الى فائدة اخرى لعظم العانة اي ومن فوائده انه قد وضع عليه اعضاء شريفة كالمثانة والرحم وادعية المني وهي الانثيان والاوردة الملتوية الموضوعة لقربها الحشوة تلتم غددي كرمع وبرباطات المعي المستقيم الذي هو مخرج الثفل والقضيب الدعية المني بالذكر لانهما في النساء الرحم وقد ذكره وقد وضع

الفصل الخامس والعشرون في تشريح عظم العانة

ووضع هذه الاعصاب عليه هو انها مستندة اليه ومتقوية به وحماية ذكر من منافعه انه يتقل بها في الهاون من الاعصاب والآخر لئلا يزل شيء من ذلك ولا يتغير عن وضعه الطبيعي **ومنها** ان يقي الاعصاب الموضوعة في اخمصه من ضرر المصادمات **ومنها** انه يعسر مفصل الفخذ **قال** رح الفصل السادس والعشرون كلام مجمل في منفعة الرجل **اقول** المراد بالرجل الفخذ والساق والقدم وقد يأتي تشريح كلها والمنافع المختصة بكل منها وبمفاصلها والمراد ههنا بيان المنفعة التي تتضمن جميعها كالمجمل بالنسبة الى المفصل وهي شيئان احدهما الثبات والقوام وذلك بالقدم والمراد بالثبات الاستقرار متمكنا والقدم كالتفسير له لان معناه ما يقوم به الشيء وان الثبات يكون بالقوام وظاهر ذا ان الثبات منفعته فلو وقف الحدب والرفع ونحو الضرب والطعن وغير ذلك عليه الآخر الانتقال مستويا وصاعدا ونازلا وذلك يحصل بالفخذ والساق لان الانتقال يكون بوضع قدم ورفع اخرى ورفع القدم تابع لرفع الفخذ اولا ورفع الساق ثانيا فيكون الانتقال بالحقيقة بهما **قوله** واذا اصابت في بعض النسخ فاذا اصابت وهو المناسب لان الكلام متفرع على ان الثبات بالقدم والانتقال بالفخذ والساق وفيه تنبيه على ان الامر على ما ذكر اي فلما كان الثبات بالقدم والانتقال بالفخذ والساق فاذا اصابت القدم آفة عسر الثبات لان القدم مع الآفة لا يقوى على حمل البدن بل يتضرر بثقله ولا يعسر عليه الانتقال الا بقدر ما يحتاج اليه الانتقال من حصول ثبات ما واستقرار ينبغي ان يكون لاحدى الرجلين حتى يمكن رفع الاخرى حتى يتيسر الانتقال واذا اصابت عضل الفخذ والساق او كليهما آفة سهل الثبات لعدم الآفة في آلته وعسر الانتقال لآفة في آلته وانما خص الآفة ههنا بالعضل لانها لو اصابت عظم الفخذ او الساق لم يسهل الثبات على ما لا يخفى وينبغي ان يعلم ان سهولة الثبات على القدم مع عروض الآفة للعضل ليست الا لان بل المراد ان في العضل تقتضي عسر الانتقال لا غير **قال** رح الفصل السابع والعشرون في تشريح عظم الفخذ **اقول** الفخذ اول عظام الرجل من فوق وهو اعظم ما في البدن من العظام وانما وجب ان يكون كذلك لانه حامل لما فوقه ناقل لما تحته ولا يرد عظم العانة لانه باستناده الى ما فوق من العظام واتصاله به صار يصير معه كعظم واحد واتصال الفخذ بعظم العانة ليس كذلك لان المفصل منهما سلس وعلى طرفه العالي نقبها مدور يندرج في حق الورك الذي هو في الطرف الاسفل من عظم العانة على ما عرفت ويحصل مفصل سلس وهو اي عظم الفخذ محدب الى الجانب الوحشي منه وقدام البدن حيث يحاذي الوحشي ومقعر الانسي بحيث يحاذي الفخذ الآخر والى الخلف وذلك لانه لو كان موضوعا على استقامة وعلى موازاة حق الورك بدون تحدب وتقعير لم يكن على مقتضى الحكمة لوجوه **الاول** انه كان كذلك موجبا النوع من القبح لما يشاهد ذلك ممن يكون هذا العظم منه على هذه الخلقة وكان في اشباهها سولان هذا العظم اذا لم يكن فيه هذا التحدب والتقعع

بل كان يبتدى من حق الورك الى الركبة على الاستقامة الت احدى الركبتين الى الاخرى ولزم من ذلك الفحج وهو تباعد
صدور القدمين وتباعد العقبين في المشي انما يحصل بنوع ما من الفحج لانه يحصل الكون على عكسه نوعا من شان الى الكاف
انه لو لم يكن فيه تحدب وتقعير على الوجه المذكور كان نفوذها على استقامة حق الورك لم يحسن وقاية العضل الكبار والاعصاب الواردة
انه لم يكن مع لها مكان متسع وحرز واق عن الآفات **الثالث** انه لو لم يكن يحدث من الجملة التي هي العظم والعضل الكبار
والاعصاب وغيرها كالشرايين واللحم الغددي الواقع حشو هذه الآلات شئ واحد في حجم مستقيم كما هو الآن بل كان
يتغير باختلاف وضع هذه الاشياء عليه ومع ذلك لم يكن في حد الرابع انه لم يحسن هيئة الجلوس كما هو الآن فان الجلسة
ترتيب بالاستواء قابل لما يتقوم ويوضع عليه بل كانت بين التحدب فاحش الاختلاف بسبب حجم العضل الكبار
واختلاف وضعها من ابتدائه والى اذا تقارب الانتهاء الى طرف الاسفل فينعكس الحال بان يتحدب في الانسية
ويتقعر من الوحشية لامرين احدهما لولا ذلك لعرض الفحج من نوع آخر اي بعكس الاول على ما عرفت وثانيهما انه لو لم يكن للقوام
وسطه اليها وعندها الميل لم يعتدل ومعنى ذلك على الظاهر هو ان تحقق القوام الذي هو مطلوب في قامة الانسان
يقتضي وسطين ايل اليها وعندها وهذا العظم لما ذهب للفوائد المذكورة الى ان يميل تحدبه الى الخارج وتقعيره الى الداخل
اقتضى الميل البدن عن الوسط الى الداخل لو استمر عليه لما رجع تقعيره الى الخارج وتحدبه الى الداخل الى حيث يقتضي ميل
البدن الى الوسط لم يعتدل في الانتصاب **قوله** وفي طرفه الاسفل اي قد علم مما ذكرنا ان مفصل عظم الفخذ من فوق
هو مع حق الورك وانه مفصل من طرفه الاسفل ففيه زائدتان تدخلان في قصبتي الساق عند مفصل الركبة ولما كان
بيان ذلك يتوقف على الكلام في عظم الساق وتشريحه فلنتكلم اولا فيه ثم في مفصله **قال** الفصل الثاني والعشرون
في تشريح عظم الساق **اقول** الساق مثل كالساعد مؤلف من عظمين احدهما وهو الذي الى الانسي اكبر واطول ويسمى
القصبة الكبرى والآخر يسمى القصبة الصغرى وانما شبه الساق بالساعد باعتبار كونهما من عظمين احدهما اكبر والآخر اصغر
لا باعتبار الطول والقصر وانما خلق من عظمين مع ان العظم الواحد اقوى واوثق لان مفصل القدم على ما يأتي لم يكن
بحيث يتم بعظم واحد انما خلق احدهما اكبر واطول والآخر اقصر واصغر لان احدهما يلي الفخذ ويلتئم منه مع عظم الفخذ
مفصل فوجب ان يكون اكبر ليناسبه طول العظيم اليه واما الآخر فكان لا يلاقي الفخذ بل يقصر دونه وينقطع لكن من طرفه الاسفل
ينتهي الى حيث ينتهي اليه الاكبر ويسمى القصبة الصغرى اولا ثم لقمة الطرف الاسفل يحدب اخذا الى الانسي بالعكس ليحسن به
القوام ويعتدل والقصبة الكبرى هي الساق بالحقيقة لا تقوم لها بالفخذ والقدم جميعا وكونها حاملة وهي الى [illegible]
كعظم الفخذ بل خلقت صغيرة والحكمة فيه انهما اشتركا فيما يقتضي زيادة الكبرى من حمل الفوق وما يقتضي زيادة الصغر وهو

وهو الخنفة للحركة وكان المقتضى بادة اكبر اولى برعاية فى الفخذ لثقله حركته وكونه مع حمل ما فوقه ناقلا لما تحته فلعل الفخذ اكبر ونقص الساق عنه لا كثيرا لئلا يقل قدر استعداد المنسبة اليه فيكون مساويا له فى الفصل لانه لو زيد عظما عما هو الآن عرض الضعف عن الحركة مثل ما يعرض لصاحب داء الفيل والدوالى لو نقص عما هو الآن عرض الضعف عن الحركة والعجز عن حمل ما فوقه كما يعرض لمن هو دقيقة فى الخلقة ثم لم يكتف فيه بهذا القدر المعتدل بل دعم وقوى بالقصبة الصغرى لكن دون معينة على الحمل والثبات لا تختص منفعة الصغرى فى ذلك بل هى تسد مسالك العروق التى بينها وبين القصبة الكبرى فى مفصل القدم ليا له يتقوى المفصل فانه لو كان لتعلم ما علم لكن فرجانى حركة الانبساط الا شيئا الى الانقباض **قال** رح الفصل التاسع والعشرون فى تشريح مفصل الركبة **اقول** لما ذكر تشريح عظم الساق شرع فى بيان ما وعد من الكلام فى مفصل الركبة وهو يحدث من دخول الزائدتين اللتين على طرف عظم الفخذ من اسفل يقال لهما الجوزتان فى نقرتين تكونان على راس القصبة الكبرى التى هى عظم الساق بالحقيقة وقد تقبت الزائدتان مع النقرتين او بالرباط ملتف عليهما وثانيا برباطات فى مغور النقرتين ليشد رءوس الزائدتين الى وسط النقرتين وثالثا برباطين قويين من الجانبين يشد احدهما احدى الزائدتين الى حرف النقرة ويشد الآخر الاخرى الى طرفها شمالا لكل ذلك يحصل الاستحكام من جميع الاطراف لكثرة الحركة عليه حيث تتابعها عند الوثبة وشبهها وعلى المفصل من قدام عظم غضروفى مائل الى الاستدارة يقال له الرضفة وعين الركبة يهندم مقدم الركبة يدخول حدبات كانت هناك من العظمين فى نقر الرضفة وانما وصفته بالغضروفية ان لم يصرح به الشيخ لان بعضهم زعم انه غضروف اللين فيه قال جالينوس انه جفاء من طبيعة العظم وان كانت فيه غضروفية يسيرة ومنفعته امران احدهما ان القيام به يستقر وتهندم يحصل من دخول تلك الحدبات فى نقرة ما يكون ترقى من انهتاك بعض اربطة المفصل وانخلاعه عند الجثو وجلسة التعلق وهى الجلوس الذى يريد احد الشخصين ان يتعلق بالآخر للجذب والدفع للرياضة وغيرها فانها تكون على عقيبه وهو متجه الى الركبة من الاربطة وثانيهما ان يدعم ويقوى به المفصل الذى هو ممنوع مستقل بثقل البدن بحركته فان ما شأنه ذلك يحتاج الى عماد يتقوى ولا يخرج عن موضعه ودعم بفتح الدال مصدر عطف على مقاومته والبائى لحركته يتعلق بالثقل والضمير للمفصل وانما جعل موضعه الى قدام لان اكثر ما يلحق المفصل من ضعف الانعطاف يلحق الانعطاف وتحدبه الى قدام اذ ليس له الى خلف انعطاف وتحدب حتى يلحقه منه العنف والانعطاف الى الجانبين اى اليمين واليسار يسير لا احتمال العنف لسببه بل الانعطاف البالغ الى قدام وهناك يلحقه العنف عند النهوض والجثو واشباه ذلك **قال** الفصل الثلثون فى تشريح عظام القدم **اقول** هذا آخر الفصول المتعلقة بتشريح العظام وهو فى تشريح القدم والقدم خلق آلة للثبات اى للاستقرار على المكان منتصبا متمكنا فيما يحتاج اليه من الافعال الى قدام وجعل شكله مطاولا الى قدام لان الانسان منتصب القامة دون الحيوانات

الفصل السابع والعشرون

الفصل الثلثون

وانتصابه على قدميه واعالى مرتبه ميل الى الثبات ام يحمل قدمه بحيث يعين على الانتصاب الاعتماد
عليه ولم يحمل طويلا جدا لئلا يثقل ويعاوق عن الحركة بل جعل طوله قريبا من سبع القامه بجميع من حدوده
وخلق له اخمص وهو بفتح الميم ما لا يصيب الارض من القدم وهو التقعير الذي في اسفله ليفوا له احد مهما يكون من القدم
عند الانتصاب وخصوصا الذي في المشي الى الجهة المضادة لجهة الرجل المشيلة ليقاوم ما يجب ان يسند
من الاعتماد الى جهة الاستقلال بالرجل المشيلة للنقل ويعتدل القوام وفي بعض النسخ فيستقل
القيام مره وعبارته والمراد انه خلق الاخمص ليكون السبب لعدم اصابته الارض ميل القدم عنه
الى الجهة المضادة لجهة تقتضي الرجل المشيلة ميل البدن اليها ليقاوم الميل الحاصل بالاخمص الميل الذي
اقتضاه الرجل المشيلة ويعتدل القوام وانما قال ما يجب ان يسند من الاعتماد لان الميل الذي تقتضيه
الاخمص لا يقاوم وحده ذلك الميل بل مع اعتماد القدم على طرفه الانسي ولا يخفى انه حيث يحصل الى جهة
استقلاله بالقيام يكون شديدا لا يقاوم الاخر **قوله** بالرجل على وجه قرينه والمشيلة بفتح الميم اسم مفعول من شال
الابل ذنبه اي رفعه وللنقل متعلق بها ويجوز ان يكون التقدير وخلق الاخمص لاجل كون ميل القدم الى الجهة
المضادة لجهة الرجل المشيلة ليقاوم هذا الميل ما يجب ان يسند من الاعتماد والاول على ذا ان يقاوم مبني
بناء المفعول وما يكون هذا الميل مقاوما به هو ما يجب ان يسند من الاعتماد لئلا يفرط فيه ولو حمل الميل على الاعتماد
لاستقام من غير تكلف كذا نقل صاحب الزبدة فانه تابع الشيخ في اكثر مباحث التشريح على ما يظهر من كلامه وقال
ههنا ومن منافع الاخمص ان يكون اعتماد القدم عند المشي على الجهة المضادة للرجل المشيلة لكنه لم يرد
على هذا مع يكون معنى قول الشيخ ليقاوم ما يجب الى اخره ليقاوم بذلك الاعتماد مع الرجل المشيلة هذا ما قيل
ههنا **وقال القرشي** في بيان هذا الكلام ومن منافع الاخمص ان المشي انما يتم برفع احدى الرجلين ووضعها
حيث يراد الانتقال ولا بد من ثبات الرجل الاخرى ليمكن بقاء البدن منتصبا وعند رفع احدى الرجلين
لا بد ان يميل البدن الى ضد جهتها كما اذا رفعنا احد جانبي جسم ثقيل مع تقعير الاخمص توجب ميل
البدن حج الى جهته وهي جهة الرجل الموضوعة فيتقاوم الميلان لا محالة ويبقى البدن على انتصابه
وهذا ان حمل قوله ليكون على ما ذكرنا في الوجه الثاني يرجع اليه تعسف لكنه لم يتعرض ان تقعير الاخمص
يوجب ميل البدن الى جهته من اين اخذه من قول الشيخ ثم قوله وهي جهة الرجل الموضوعة ليس
بصواب لان جهة التقعير ليست جهة الرجل الموضوعة بل المشيلة واما الساكن فما وجدت في شرح التشريح الى

الى ههنا ما يحتمل النقل او الاخذ لكون اكثر كلامه من قبيل المهملات بالنسبة الى المتن الا ما اورد في هذه الموضع قائلا
انما وجب هذا التقعير لجودة ثبات القدم وذلك انه اذا وضع القدم لاقى الارض بجوانبه لا بكليته فيكون اجود
استقرارا على الارض واحمل لثقل البدن ولا يميل البدن الى جانب القدم المستقل فانه لما كان قد ابدع من
محوه في حله وتوجيهه نقلته ليقاس عليه غيره وقد طلعت على حاشية لمشكل آخر قال تقدير الكلام ليكون ميل القدم
الى الجهة المضادة لضد جهة الرجل المشيلة وهذا كمن ينقل عنه انه اشتكى عند الطبيب من اذنه فقال الطبيب ادب
في ابها الوجع فمد يده اليمنى من قفاه واخذ اذنه اليسرى وكان الطبيب الى جانبه الايسر فقال لو لطحت لكن
از معناه ح ليكون ميل القدم الى جهة الرجل المشيلة ولا اعرف عاقلا يعبر عن هذا المعنى بالعبارة ثانيها
ان يكون الوطء على الاشياء التي فيها نتوء وتحدب متيسرا متحققا من غير ايلام شديد وثالثها ان يحسن اشتمال
القدم على ما يشبه الدرج والمراقي وحروف المصاعد اي زوائدها واطرافها كما يكون في الجبال والاشجار اذ لولا
ان الاخمص منهدم عليها لم يمكن الاشتمال عليها والاستمساك جيدا ورابعها ان يحصل للقدم به خفة فيعين في العدو
قوله وقد خلقت القدم اشارة الى سبب خلق القدم من عظام اي انما خلقت مؤلفة من عظام كثيرة لا من عظم واحد
لمنافع منها حسن الامساك والاشتمال على الموطوء عليه من الارض اذا احتيج اليه فان القدم قد يحتاج اليه ان يمسك
الموطوء كما يحتاج الكف الى ان يمسك المقبوض ولا اخفاء انه اذا كان لمسك تهيأ ان تتحرك باجزائه الى ...
يجود به الامساك كان احسن من ان يكون قطعة واحدة لا تتشكل بشكل بعد شكل **ومنها** المنفعة المشتركة لكل
ما كثر عظامه وهي ان لا يعم الآفة ان عرضت وانما جمع المنافع مع انه لم يذكر الا منفعتين اما على ان اقل الجمع
اثنان او لان حسن الامساك والاشتمال بالحقيقة منفعتين **قوله** وعظام القدم بيان لعدد عظام القدم وهيئتها
ووضعها ومنفعة كل منها **اعلم** ان الرسغ انما خلق من عظام لما عرفت من فوائد الكثرة ولان العظم الواحد لا يتشكل
باشكال وهيئات مختلفة ولم يقبل الانعطاف فلم يحسن اشتماله على الموطوء عليه والامساك له وجملة عظام كل قدم
ستة وعشرون راجعة الى ستة اقسام عظم الكعب وهو الذي يكمل به المفصل مع الساق وعظم العقب وهو عمدة
الساق وكالاساس له والعظم الزورقي وبه الاخمص على ما يأتي وعظام اربعة للرسغ وبها يتصل عظام المشط احدها
يقال له النردي لانه عظم مسدس شبيه بالنرد وبعض الشارحين لم يعده من عظام الرسغ وهو موضوع الى
الجانب الوحشي وبه تحسين ثبات ذلك الجانب على الارض وعظام خمسة للمشط بها تتصل الاصابع
واربعة عشر عظما للاصابع واما الكعب فالانساني منه اشد تكعيبا واشد تهندما من كعوب سائر الحيوانات

٢٤٥

لانه یمشی بقدمیه یحتاج الی حط علی الارض ارتفاعا وانخفاضا وتحریکها انبساطا وانقباضا فلا بد ان یکون منفصلها
مع الساق مع کونه سلسا قویا وکانه اشرف عظام القدم من جهة الحرکة لانه العمدة فی المفصل کما ان العقب اشرف من جهة
الثبات لانه کالحامة للساق وانما قال کانه اشرف لانه آلة المفصل موضوع بین الطرفین الناتیین من قصبتی الساق اللذین
یسمیهما الکعبین فی بنان الطرفان یحویان علی الکعب من جمیع ای من اعلاه وقفاه وجانبه الانسی والوحشی صونا له
واصابة الآفة من خارج وانما لم یذکر القدام لانه من قدام منکشف حتی یتصل بالعظم الزورقی علی انما قال من قفاه دون
خلف لانهما لا یحتویان علیه من خلف بل الی طرفی خلفه من جوانب **قوله** ویدخل طرفاه بریدبیان مفصل الساق
والقدم ای یدخل طرفا الکعب من تحت فی نقرتی عظم العقب دخول رکز ای موثق بحیث لا یتحرک فیه لیصلح للثبات
وانما فرق فعلیه الزمان یدخلان فی حفرتین یکونان فی القصبتین وهذا المفصل لم یمکن ان یکون بزائدة واحدة
یدخل فی حفرة منه الا کان یحدث للقدم اضطراب مساکه مع ایقاع الخلاف اذا کان بزائدتین فان کل واحدة
یکون نقله من ان تمیل ولم یمکن ان یکون ابهاما مخالف والآخر من قدام لان ذلک مما یعسر کما الا سلط فاعتبر
التان تقدم القدم فلا بد ان یکون احدیهما فی الیمین والاخری فی الیسار وان یکون منهما تباعد بعید فیکون فی منع حرکة
کل واحدة منهما علی الاستدارة اکثر واشد وانما وجب ان یکون الساق عند هذا المفصل قصبتین لو کان القصبة عظیما فانه
لکان یجب ان یکون ثخینا جدا وثقل علی الساق الخفة مطلوبة فیه لذلک جعل الزائدتان فی قصبتین والحفرتان من الکعب
دون العکس لئلا یثقل القصبتان بالزائدتین تا وسط الکعب بین قصبتی الساق والعقب ولم یجعل المفصل بین الساق
وبین العقب لان العقب یحتاج فیه الی شدة الثبات علی الارض وهذا المفصل یجب ان یکون سلسا لا یکون لتفاع
بمقدم القدم ونحوها منه عسر الحمل واسطة بینهما لیحسن به تسابعا دوتوثق المفصل ویومن علیه الاضطراب وهو موضوع
فی الوسط وان کان قد یلین الی الجانب انه منحرف الی الوحشی واما العظم الزورقی فهو عظم بعید فوق القدم الی الانسی
سمی بالعبیر فی شکله کالزورقی یرتبط بالکعب من قدام ارتباطا مفصلیا لما سنذکره من خلف ومن مقدم العظم العقب من قدام
من الجانب الانسی بعظام ثلاثة من عظام الرسغ ومن الجانب الوحشی بالعظم النردی الذی ان شئت عددته من عظام الرسغ
وان شئت جعلته عظما برأسه کما هو مذهب البعض ومن منافعه ان یکون دعامة للساق فانه من جهة سقوط البدن
بثقله الی قدام منها انه یتم به حرکة القدم الی الجانبین بمفصل الیتام بینه وبین الکعب وذلک بان یثبت من الکعب
طرف یحتوی موطئه لیمکن المیل الی احد الطرفین عند الحاجة کما اذا وقع جراحة عند الاخمص منهما ان یحوط شکل الفعل
فلا یکون عند الاخمص قعا جدا واما العقب فهو موضوع تحت الکعب لما عرفت من الفوائد وخلق صلبا لیقوی

يقوى على الدعامة ويؤمن عليه من الانكسار مستدبر الى خلف اى مائل من خلفه الى الاستدارة لانه مستدير لما يأتي

لتقاوم المصاكات والآفات ومس الاسفل ليحسن استواء الرسلى وانطباق القدم على ما يستقر عليه عند القيام وخلق حجمه

مائلا الى العظم ليستقل بحمل البدن ولو كان صغير الاحمل الانكسار وخصوصا عند حمل الاثقال وخلق شاخصا الى الاستطالة

اى مائلا اليها بان ياخذ من غلظه تحت ازدرق ويدق يسيرا حتى ينتهي ويضمحل عند الاخمص الى الجانب الوحشي

وذلك ليكون تقعير الاخمص الى الوحشي متدرجا من خلف الى متوسط اى من خلف القدم الى وسطه ومن خلف

الاخمص الى وسطه واما الرسغ فيخالف رسغ الكف بان عظامه في صف واحد وعظام رسغ الكف في صفين وبان

عظام هذا الرسغ اقل عددا واكبير من رسغ الكف لان عظامه سبعة على ما مر وعظام هذا الرسغ اربعة والسبب والمنفعة

في ذلك امران آ ان الحاجة في الكف الى الحركة والاشتمال اكثر منها في القدم اذ اكثر الحاجة الى القدم الثبات وزيادة

الحاجة الى الحركة والاشتمال على المقبوض تقتضي كون عظامه في صفين ليكون اعون في سهولة الحركة وجودة الاشتمال

الثبات وهذا ظاهر ب ان كثرة الاجزاء والمفاصل تضر للقدم في الاستمساك لاجل الثبات في الاشتمال على المقبوض على

ما يقوم عليه بسبب تحصيل لما من الانفراج والانفراج بالافراط كما ان عدم الانفراج والخلخلة بالكلية يضر في ذلك ايضا

في الاستمساك والاشتمال السبب ما يفرح من الانبساط المعتدل الملايم للاستمساك والاشتمال **قوله** فعلم الى آخره

هذا لم يكن محتاجا اليه لان ما ليديه تم بدونه على ان الخفي لانا وان القدم لا يحتاج الى كثرة المفاصل كما يحتاج الكف لكن لما شبهه عدم

الانفراج في كونه مضرا في الاستمساك والاشتمال بكثرة الانفراج مضر بها وعلم منه انه لا بد فيه من شيء من الانفراج وانه لا بد ان يكون المطلوب منه

كالكف الاوفق فيه ان يكون اكثر عددا في اجزائه واصغر مقدارا وما يكون المطلوب منه الاستقلال بالثبات الاوفق فيه

ان يكون اقل عددا واعظم مقدارا بقوله فعلم ان الاحتواء والاشتمال بما هو اكثر عددا واصغر مقدارا اوفق والاستقلال بما يكون

اقل عددا واعظم مقدارا اوفق وانما قال السبب والمنفعة في ذلك ليعلم ان منفعة عظامه ومفاصله جودة الثبات

وقوة الاستقلال والسبب الغائي تحقق هذه المنفعة واما مشط القدم فقد خلق من عظام خمسة على عدد

الاصابع ليتصل بكل واحدة منها واحدة من الاصابع لان اصابعه خمس متقدمة في صف واحد بخلاف مشط

الكف فان اصابعه المتقدمة لما كانت اربعة كان عظام المشط بعددها وانما وضع اصابع القدم كلها في صف واحد

لان الحاجة فيها الى الوثاقة كانت اشد من الحاجة الى القبض والاشتمال على الشيء وفي الكف كان المقصود القبض والاشتمال

على المقبوض ولما كان شدة القبض وجودة الاشتمال تحصل بكون الابهام في غير صف باقي الاصابع على ما مر وضع كذلك

ووضع اصابع القدم على ما كان مقتضى الوثاقة وكل اصبع من اصابع القدم سوى الابهام مؤلف من ثلث سلاميات

والغرض في تعدادها ان يكون الاساس اتم اشتمالاً على ما يحتاج فيسلى الاشتمال البلغ واما الابهام فمخلف من لفقة سلامية كبير من الابهام بسالبة العقب ميل البدن الى جانبها وهذا اخر الكلام في العظام وهي على ما ذكره الشيخ ماتان وثمانية واربعون سوى ما يشبهها اربعة عشر للكرسي وثمانية للجبهة واثنان للانف اربعة عشر لفكك الاعلى واثنان للاسفل واثنان وثلاثون سنا واربعة وعشرون ضلعا وعظما الكتف وعظما الترقوة وعظما العانة وستون لليدين مثلها للرجلين وانما قال ماتان وثمانية واربعون لان قليلا تختلف بعدها بالبعير

وكثير من المشرحين عظيم يجعلها على ما اشرنا اليه هناك واستثنى السمسمانيات لانها لم يتبين حدها التخلاف في كونها عظامًا بل في وجودها والعظم اللامي هو عظم شبيه بحرف اللام في كتابة اليونانيين وشانه بالطات عضل الحنجرة على ما ياتي في تشريح العضلات ولم يتعرض لعظم القلب لانه عند الاكثر غضروف

قال رح الجملة الثانية من تعليم الخامس في العضل وهي سبعة وعشرون فصلا **الفصل الاول** كلام كلي في العضل والعصب والوتر والرباط **اقول** لما فرغ من تشريح العظام كان المناسب ان يشرع في تشريح الغضاريف لقربها منها لكنها لما كان ذكر موضع وتوجهها وضعها في تشريح العظام اكتفى بذلك وشرع في تشريح العضل مع انه لم يذكر من الاعضاء المفردة الا الاول فلكونه اكثر ما في البدن بعد العظم وبه الحركات كلها ولما فيه فقرة من الاعضاء المفردة وحد بعضهم منها على ما اشرنا اليه من قبل ثم ان هذه الجملة مع انها في تشريحه خاصة قدم بيان منفعته ومنفعة العصب والرباط والوتر بقول كلي ليعلم ان العصب والرباط يتقدمان عليه تصورا ووجودا وقرن الوتر بهما لان منفعته انما يتم بها اذا عرفت ذلك فنقول القول الكلي في منفعة هذه الاعضاء هو ان الحركات الارادية لما لم يكن تتم للاعضاء الا بقوة تفيض اليها من الدماغ بوساطة العصب الذي هو خادم مو دله وكان العصب لا يحسن اتصاله بالعظام التي هي بالحقيقة اصول الاعضاء المتحركة في حركاتها بالقصد الاول لتقويتها بها وتحركها لان العظام كانت صلبة والعصب لطيفا اي لين الجرم فلم يحسن اتصاله بها بدون واسطة فلطف الخالق جلت قدرته وانبت من العظام حبالا شبيها بالعصب باللين وقبول الانعطاف وهو الذي يسمى عقبا ورباطا جمعه مع العصب وشبكه به حتى صار شيئا واحدا ولما كان هذا المؤلف وبقيا مع ذلك لان الرباط الذي يخالطه لا يجوز ان يكون غليظا والا لم يحسن اشتباكها وثقل على العصب لان العصب جال ووصولا الى الاعضاء واشتباكه بالرباط وبقي لا يبلغ سلطه سلطانيته بها وحينئذ خروجه من منبته لابد ان يكون بحيث يحمله جرم الدماغ والنخاع والمنافذ التي يخرج منها وحين وصوله الى الاعضاء لا يزيد حجمه بل كلما تباعد من مخرجه يصير ادق خصوصا منه تتوزع على الاعضاء فان حصة كل عضو يصير لا محالة ادق

ادق من الاصل بكثير وح لو اسند تحريك الاعضاء اليه حين وصوله اليها واشتباكه بالرباط لكان في ذلك فساد ظاهر لما يلزم من انهتاكه عند الجذب والدفع لرقته وعدم مقاومته لثقل العضو فدبر الخالق بحكمته ان افاده غلظا فغشي الجرم الملتئم منه ومن الرباط ليفا وتفريق اجزائه حتى صار فرج كالقطن المنفوش وملأ خلله وفرجه بلحم كالحشو البصير ذا حجم وبقي وضع الالياف محفوظا ثم غشاه بغشاء يحفظ هيئته واستحكامه فيتم المجلل للجميع وجعل في وسطه عمودا كالمحور من جوهر العصب لانه لينه قبل للانتفاش فكان الحاصل عضوا مؤلفا من العصب والرباط وليفهما واللحم الحاشي والغشاء المجلل وهذا العضو هو العضلة فاذا تقلصت وتشنجت جذبت الوتر الملتئم من الرباط والعصب النافذ منه الى جانب العضو الذي يراد تحريكه على ما عرفت من قبل فتشنج الوتر بتشنجها ويجذب العضو واذا انبسطت استرخى الوتر وتباعد العضو ويميل الى غير جهته فالوتر واسطة في تحريك العضو والعضل واسطة في تحقق الوتر والعصب والرباط واسطتان في تحققها **قال** رح الفصل الثاني في تشريح عضل الوجه والجبهة **اقول** ليس المراد من قوله من المعلوم ان عضل الوجه على عدد الاعضاء المتحركة فيه ان كل عضو متحرك ينبغي ان يكون له عضل واحد اذ ربما يكون لعضو متحرك عضلات متعددة ويتم حركته اما بجلبها او بان يقوم بعضها بدل بعض وربما يكون لعضوين عضل واحد اما بان يكون محركا لهما بالذات او بان يكون محركا لاحدهما بالذات وللآخر بالتبعية على ما يأتي بل المراد ان اقسام عضل الوجه على عدد اقسام الاعضاء المتحركة فيه والاعضاء المتحركة فيه هي هذه الجبهة والمقلتان والجفنان العاليان والخدان بشركة من الشفتين والشفتان وحدهما فانهما يتحركان بشركة الخدين وبحركة خاصة بهما ايضا على ما يأتي وطرفا الارنبتين والفك الاسفل اما الجبهة فيتحرك بعضلة دقيقة مستعرضة غشائية ينبسط تحت جلدة الجبهة وتختلط بذلك الجلد جدا حتى يكاد يكون جزءا من قوام الجلد ويمتنع كشطه عنها لدقتها وشدة الاختلاط بينهما وانما كانت رقيقة لان المتحرك بها هو الجلد وهو خفيف لا يحتاج الى كثير من جرم الرباط والعصب وانما كانت مستعرضة لان الجلد عريض قليل اللحم ضعيف وهي تلاقيه بلا وتر لان تحريكه لا يحسن بالوتر لكونه شديدا القبول للتمدد فاذا انجذب منه جزء بالوتر لا يلزم ان ينجذب باقيه بل ينبغي ان ينبسط في جميع اجزائه حتى اذا تقلص تحرك جميعه وهذا الانبساط يحصل بالالياف العضلة فلا يحتاج الى الوتر ومما ذكرنا يعرف وجوب كون العضلة غشائية شديدة الاختلاط **قوله** ويحركه هذه العضلة الخ تنبيه على فائدتين الاولى ان الحاجبين في حركتهما لا يحتاجان الى عضلة بانفراد هما بل بحركة هذه العضلة وتقلصها يتحركان لاتصال اطرافهما بها الثانية لما ان تحرك الجبهة والحاجبين يعين عضل العين في التغميض وذلك باسترخائهما

٢٤٩

وانسدادها وهو يعني الاسترخاء ايضا وانما قيدها منها باسترخائها لانها تعتقبها التعين في التنقيص بل يمنع منه **قال** رح

الفصل الثالث في تشريح عضلة المقلة **اقول** المقلة يحتاج في حركاتها الى ست عضلات لان الابصار انما يحصل بان يسمت

اشعب العين نحو المبصر حتى يتادى شبحه اليه بالمواجهة اما ان يحصل بحركة المبصر او المبصر او آلة الابصار والاول لا يتاتى في

كل وقت وفي كل شيء بل قد يمتنع اذ لم يمكن ما يتحرك الثاني قد يتعسر ايضا اولى والاسهل في ذلك ان يكون الحركة لآلة الابصار مع

بقاء البدن بحاله دون البدن بان يكون للآلة التي هي المقلة تمكن من الحركة الى الجهات بالاستقامة والاستدارة فان كانت

بالاستقامة احتاجت الى عضلات اربع لان الجهات التي تتحرك اليها اربع الفوق والتحت واليمين واليسار اذ لا

لا يحتاج الى الحركة نحو لتحقق المواجهة به وبها ذا تخلف يمنع المواجهة فيه بدون الميل ويعسر معه كالقدام وان كانت

بالاستدارة احتاجت الى عضلتين لانها لا يمكن ان يقع الا في جهتين فيصير لعضلات الحركة بها ستا اربعا منها في جهاتها

الاربع فوق وتحت والماقين يجذب اليمين واليسار كل واحدة منها يحرك الى جهتها وعضلتان مائلتان الى التوريب تحركان

الى الاستدارة ودرار المقلة عضلة اخرى تعم العصبة المجوفة التي يأتي ذكرها في تشريح اعصاب العين وذلك انه تشتمل

بيادها بجميع الاغشية ومنها من الاسترخاء المقتضي للجحوظ وتعصيها عند التحديق لرؤية الاشياء الصغيرة جدا من بعد اذ لو

لم تكن من المقابل فضبطها وتشوش الابصار **قوله** وهذه العضلة اشارة الى خلاف وقع في هذه العضلة بسبب

ما عرض لها من اشتباهها الرابطة من الاشعاب ما يشكل ان نطرفي امرها فقال بعض المشرحين انها عضلة واحدة المسبطة

وقيل هي واحدة لكنها مركبة من عضلتين وقيل من ثلث عضلات وقيل انها ليست بواحدة بل اثنان متلاصقتان

وقيل ثلث متلاصقة والشيخ لم يتبرم من جميع هذه الاقوال لكن قوله لكنها وعلى كل حال اي وعلى الاقوال

كلها لا تشك ان راسها عنده النبت رس واحد واذا كان كذلك الاول الحكم بكونها واحدة لان التشعب في

ربالها لا تدل على تعددها اذ الحكم بالتعدد وانما يتم اذا اختلف المبدأ والمنتهى بل لا يخفى وانما قيد الاغشية بالرابطة لان

التشعب انما وقع في اربابها **قال** رح الفصل الرابع في تشريح عضل الجفن **اقول** لما وجب ان تكون العين في اكثر الحالات

منفتحة لغرض الابصار خلقت قريبة من هيئة الانفتاح لئلا يحتاج في رديتها كل شيء الى حركة فيتألم بها لكنها لو كانت

فيها هي ليسته فيه كالانسان بحيث لا يمكنه التحديق الى زيادة فتحها وتغميض لم يكن على الاول رؤية الاشياء على ما هي عليه

وعلى الثاني كانت معرضة للاذى والآفات سيما في حالة النوم وانما قيدنا بما يكون فيه ليسته لان ما يكون عينيه صلبة

كالسمك لا يحتاج الى تغميضها **و** السرطان عينيه صلبة ان لا يرى اجهارا وطوبة الماء وعدم الاحتياج الى التغميض الا من

تطرق الآفات لصلابتها خصوصا في وسط الماء **و** اما الحس عينيه صلبة فيتأذى بكل ما يتبحق الريح البارد والرياح

والدخان فلابد من ان يكون بحيث تنقبض مع تنفيخ لتعميض والفتح حيث هما حركتان في حركة العضو بالعضل الا بان يكون في هذا الجفنين عضل محرك هو الاعلى لا في كليهما ولا في الاسفل اما الاول فلان الغرض الذي هو تغميض والتحديق يتأتى ويتم بانه مجاد عناية الله تعالى مصروفة الى تقليل الآلات ما امكن بالم يكن فيه خلل اذ في التكثير من الآفات ما عرفت واما الثاني فلانه كان يمكن ان يكون الجفن الاعلى ساكنا والاسفل متحركا لكن عناية الصانع وقت حكمته مصروفة الى تقريب الآلات من مباديها وتوجيه الاسباب الى غاياتها على اعدل طريق واقوم منهاج والجفن الاعلى قريب جنب الاعضاء الذي هو الدماغ والعصب في سلوكه ومجيئه اليه لا يحتاج الى انعطاف وانقلاب بخلاف الاسفل فان العصب الآتي اليه يحتاج الى انعطاف وانقلاب على ما لا يخفى ويصيره لذلك في معرض الآفة **وقال القرشي** قوله لكن عناية الصانع مصروفة الى تقريب الافعال من مباديها على اقوم منهاج ان عني بالاقوم ما هو اكثر استقامة فذلك ممنوع فان الانعطاف قد يكون اوفق خصوصا للاعصاب النابتة فانها لكونها محركة يحتاج الى ان يكون صلبة وكونها نابتة يوجب لها ان يكون لينة فيحتاج الى تعريج مسلكها لتطول المسافة فيصلب ولو سلم لذلك لم يفده لان المتحرك سواء كان هو الجفن الاعلى او الاسفل لابد من عضل نحو الاسفل لتحطه كالجفن وعضل من فوق ترفعه وقال في سبب كون المتحرك هو الاعلى ان المتحرك لو كان هو الاسفل لعضل المشكل له الى فوق ان يتصل بطرفيه وباوسطها لم يلزم من رفع ذلك رفع وسط الجفن فلا يتم تغميض الجفن بل يبقى الموضع الذي الحاجة الى ستره اشد هو موضع الباصرة مكشوفا وان تعلق بوسطه ستر موضع الحدقة بالوتر الذي زال اوامالوا هو مبطل للفائدة العين وجميع ذلك ضعيف انا نظره فلان مراد الشيخ بقوله على اقوم منهاج ما هو اشد مسلكا وابعد خطرا وعلى هذا لو كان الانعطاف اوفق لا يكون خلافه على اقوم منهاج وان قلنا ان المراد اكثر استقامة فالمنع غير متوجه لان الشيخ في ثبتت لكن كونه على الاستقامة لا يعدل عنها الحكيم وقوله ولو سلم له ذلك الخ فضعف من جهة لان احتياج المتحرك الى عضل للحط وعضل آخر للرفع من ما كان لا ينافي اولوية الاعلى بها باعتبار ما من استقامة وقرب المبدأ وانا دليله على انه لا يكون ان يكون المتحرك هو الاعلى فلانا نختار انه يتصل بطرفيه وقوله لا يلزم من رفع ذلك رفع وسط الجفن قلنا الاسفل ليس ينتقل من الاعلى وهو مرتفع باتصال العضل بطرفيه على ما يأتي فكذلك الاسفل ما يتوهم من ان تحريكه للاعلى انما هو الى اسفل فيما وضعه الطبع بخلاف تحريكه للاسفل فانه الى فوق وهو على خلاف الطبع فيهما وانه ضعيف لان الجفن جرم صغير غشائي فاذا رفع طرفاه يرتفع وسطه لا محالة **قوله** ولما كان الجفن الاعلى هذا بيان للعضل المحرك للجفن الاعلى ولابد فيه من تغاير عند فتح العين من تغايره عند التغميض والتغميض لا يتم بعضلة واحدة لانه انما يحصل بجذب العضلة الى اسفل ولا يكون ذلك الا بان يأتيه العصب من مبدائه الى جانب العضل التي يليهم هي اسفل منحرفا الى اسفل ومرتفعا الى فوق

لانه اى من السبب الذى هو المانع الى الجفن الاعلى لا الى وسطه لانه موضع عضل الفتح بل انما الى جهة الموق فيكون منحرفا مورباثم اذا وصل الى الموق وحشيا كان او انسيا فلا بد ان يرتفع ويتصل بطرف الجفن حتى اذا تشنجت العضلة بذنبها الى اسفل تحصيل التغميض وج اما ان يذهب حين الوصول الى الموق مرتفعا الى طرف الجفن اويذهب تحت الجفن الاسفل الى وسطه ثم يرتفع مارا بوسط الحدقة الى ان يتصل بطرف الجفن الاعلى فان كان الثانى وقعت العضلة فى وسط الحدقة وغطتها بمرورها عليها وانتفى الابصار ولكان الوقوع وسطا على الثقبة العنبية وان كان الاول فلا يتصل بالضرورة الا بطرف واحد وح لم يمكن تحصيل انطباق الجفن على الاعتدال بل كان يتورب ويشتد التغميض فى الجهة التى تلاقى الوترايا اويضعف فى الجهة الاخرى التى لايلاقيها الوتر فلم يكن يستوى انطباق الاعلى على الاسفل كان ينبغى به انطباق جفن للمقلة واذا كان كذلك وجب ان يخلق للتغميض والانطباق عضلتان يأتى احديهما من جهة الموق الوحشى والاخرى من جهة الانسى حتى اذا جذبتا من المرقين بالتساوى حصل الانطباق مستويا واما الفتح لما كان يكفيه عضلة تأتى وسط الجفن وتنبسط طرف وترها على طرف الجفن اى طرفه حتى اذا تشنجت تحت الجفن اكتفى لذلك لعضلة واحدة نزل على الاستقامة بين غشائى الجفن تحصيل ستر فيه بجرم شبيه بالغضروف منفرش تحت منبت الهدب لا يستند الانبساط ولا الى وتر العضلة واستعراض تماديا الى نفسها ليعلم ان اتصال الجذب هو اتصال الآخر وخير الخلاف قال فى عضلة التغميض ولو اتصلت بوسط الجفن مع ان المتصل وترها دائما بالجرم الغضروفى ستر فيه يكون الفتح فى اجزاء الجفن بالتساوى انما وجب ان يكون الجرم غضروفيا يستقل برفع جوانبه عند جذب الوترايا واما لوكان غشائيا لينا لم يكن ذلك لا يقال انه ايا فى ما مر من عضلة التغميض لوكانت واحدة لم يحصل انطباق الجفن على الاعتدال بل يتورب اذ ذلك انما يكون لو كان طرف الجفن لينا الا انه غضروفيا لايقتضى انطباقه بحيث لايتورب ولا ينعطف على الا يخفى **قال** رح الفصل الخامس فى تشريح عضل الخد **اقول** الخد يتحرك بالاستقلال اذ لا تعلق بها لفعل متبعه عرض لكن يقع له حركتان احديهما بحسب الفضروفى تحركه تبعا لحركة الفك الاسفل والاخرى انما تشركه الشفتين لماله لماعلى حركتها والحركة الاولى التى هى تابعة لحركة الفك الاسفل سببها عضل الفك لانه يتحرك بتبعية حركته فلا يحتاج الى عضلة غيرها والحركة التى هى بشركة الشفتين سببها عضلة هى للشفتين بالشركة وهى فى كل وجنة واحدة وقد تعرض فيها يسمى العضلة العريضة وهذا الاسم تعرف به كلواحدة منهما مركبة من اربعة اجزاء لان ليفها الرباطى ينشأ من اربعة مواضع احديها ينشأ من الترقوة من الجانبين متصاعد مورباً دون ان يتعانق الى ان يتصل بطرف الشفتين فيمالا الى اسفل ويجذب الفم الى اسفل بهذا الامورباً عند الحاجة كانى الشبث بغيره فى بعض الشيخ

الى بعض الشيخ وتتصل بنهاياتها فيكون التشنيث باعتبار كثرة لا ان منشأها ذو زوايات ولان نهاية العضلة والليف الثاني ينشأ من الترقوة من الجانبين اي اليمين والشمال ويسمى ليفها اي ليف هذه العضلة الناشي منها او الليف هو العظام التي هي الترقوتان لان هذا انما ينشأ من الجانبين اذ ترقوة يذهب الناشي من اليمين الى جانب الشمال وربما ويتقاطع الناشي من الشمال وينفذ فيه اي يتجاوز منه ويتصل باسفل طرف الشفة الانسي من الشمال الناشي من الشمال بالضد اي يذهب وربما وتقاطع الناشي من اليمين وينفذ فيه ويتصل باسفل طرف الشفة الانسي من اليمين واذا تشنج هذا الليف من الطرفين جميعا جذب الفم وابرزه الى قدام كما يفعل سلك الخريطة بها حتى جذبه ويكون ذلك لاغراض كالنفخ ورش الماء والتقبيل وغير ذلك والليف الثالث ينشأ من عند الاخرم في الكتف ويتصل من نفس الاخرم ويمر الى الرقبة من الطرفين صاعدا حتى يتصل بطرف الشفة فوق متصل الكتف العضلة اي الجزء منها المذكور قبل هذا ويها اذا تقلصا معا جذبا الفم الى ناحية منتهيهما جذبا متشابها وان يميل الى جانب فيحدث هيئة التبسم وان تقلص احدهما جذب الفم الى ناحيته فحدثت هيئة للقوة والليف الرابع ينشأ من سناسن الرقبة اي فقرتها الثانية على ما صرح به الاكثر ويكون في كل جانب بحذاء الاذن ويتصل باخر الخد وهي ضلعا الوجنتين على ما صرح به الاكثر تحريك الخد حركة ظاهرة يتبعه فيها الشفة العليا وربما قرب هذا الليف جدا من مغرز الاذن في بعض الناس وتكملت بها اي تصلت العضلة اي طرفها بالاذن ولذلك تقدر بعض الناس على تحريك الاذن

قال الفصل السادس في تشريح عضل الشفة **اقول** الشفة لها عضلة مشتركة وهي ما مر شرحها وعضلات اربع تخصها زوج منها يأتيها اي يأتي كل فرد منها الى الشفة العليا احدهما الى اليمين والاخرى الى الشمال من فوق سمت الوجنتين اي جهتهما ويتصل بطرفها بالقرب منها في الشفة وزوج منها يأتي الشفة من اسفل اي من الذقن ويتصل كل منهما بطرف من الشفة السفلى وفي هذه الاربع كفاية في تحريك الشفة وهذا اشنتان للعليا واثنتان للسفلى لان لكل واحدة منهما اذا تقلصت وحدها جذبت الشفة وحركتها الى جانبها واذا تقلصت ثنتان منها من جنبين اي من اليمين واليسار بسطت الشفة الى جانبها فيتم لها الاربع وحركتها الى الجهات الاربع ولا حركة لها بالخصوصية غير هذه الاربع فيكون بهذه العضلات كفاية وهذه العضلات واطراف العضلة المشتركة يخالطها جوهر الشفة حتى اللحمية يتحرك حس من جوهرها ان الجوهر الخاص للشفة لان جوهر لحم الشفة هو هو وليس هناك عظم ولا غضروف يتعلق به رؤوس العضلات وهي لا تتميز الا بالعظام وعضلات يتعلق بها اوتارها

قال رح الفصل السابع في تشريح عضل المنخر **اقول** للمنخرين عضلتان صغيرتان قويتان تاتيان من جهتي الوجنتين وتسيلان بطرفي الارنبة وانما كانتا عضلتين لان تحريك المنخر لدفع الفضول وتفتحهما بالارتعاد والانتفاش او الزيادة بجذب الهواء دفعة كما في التنفس كما يحصل ذلك بان يزيد تحديد ويبسط عند الحاجة ثم يرد الى حالة فلذلك لكل منخر عضلة وانما خلقتا صغيرتين لانهما تاتيان من ناحيتي الوجنتين احديهما من اليمنى والاخرى من اليسرى فلو كانتا كبيرتين لضاق المكان على العضل التي هي اكثر حاجة وهي عضلات الخد فان حركات اعضاء الخد والشفة اكثر عددا والاعرفت اكثر تكرارا دوامها والحاجة اليها اس واشد من الحاجة الى حركة طرف الارنبة لان حركة طرف الارنبة تكون لما ذكرنا من الامرين وذلك يكون بالندرة بخلاف الحاجة الى حركة الخد والشفة ولما يزيد من مقدار عضلات الخد لذلك تنقص من مقدارها من العضلتين لضيق المكان على العضلات والحاجة وانما خلقتا قويتين ليتدارك بقوتهما ما فاتهما من العظم لان العضو المحرك بها ليس مما يستقبل تمددا وانما قوة باشد الاستحكام كما هو مقتضى الحكمة وانما وردتا من ناحيتي الوجنتين ليتحركا الارنبة اليهما لان الغرض من تحريكهما اتساع مكان الهواء وذلك لا يحصل بجذبها الى اسفل الاستنان الانطباق بل بجذبها عنه لتعلق جانب الوجنة

قال رح الفصل الثامن في تشريح الفك الاسفل **اقول** قد عرفت ان سببان خلقت للقطع والكسر والطحن ولا يخفى ان شيئا منهما لا يتم الا بتحريك احد الفكين وقد خص بالفك الاسفل لفوائد **منها** ان الفك الاسفل على ما علمت مركب من عظمين خفيفين مشاشين والاعلى من عظام كثيرة صلبة وتحريك الاخف اسهل وانما اخف لانه لم يحتج فيه الى ان يكون وايا لشيء من الاعضاء حاملا لها بخلاف الاعلى فانه يحتاج فيه ان يكون واقيا لما وراءه من الدماغ وان يكون حاملا لاعضاء كثيرة كالعينين والانف ونحو ذلك فينبغي ان يكون صلبا غليظا **ومنها** ان الحركة تكلف على المتحرك وما يتبعه في الحركة ويجاب السهلة الآفة والفك الاسفل لا يتبعه شيء في حركته لانه ليس يشتمل على شيء يتبعه في حركته ولا يخفى ان تحريك ما يكون اخف اسلم واولى من تحريك ما يكون مشتملا على عدة كالفك الاعلى فانه مشتمل على اعضاء شريفة كالانف والعينين **ومنها** ان الفك الاعلى يجب ان يكون متصلا مع الراس على هيئة اللزاق والركز لئلا يتهيأ للانخلاع بثقله ولو كان هو المتحرك لوجب ان يكون المفصل سلسا سهل ولما تقرر فيه ذلك تعين الفك الاسفل للحركة بذاته لما هو من الحيوانات وان اتفق في بعض منها ان يحرك الفك الاعلى كالتمساح على ما يقال فيمكن ان يكون للامور ربما يتهيأ يكون اهم وقال القرشي ان ذلك انما هو لان الحيوان مزاوله بالصيد ويراه ضعيفا في لا يتمكن من الثبات عليها حالة الصيد كالتمساح فيحتاج ان يكون تشبثه قويا بالصيد

ليته اركة بذلك مافانه بنصوصت ليديرن ما يكون قويا اذا كان العضو المتحرك بالارادة متحركا بالطبع ايضا ولو كان المتحرك هو الاسفل لكان الامر بعكس ذلك لان الفك الاسفل يكون عند العض والنهش الصادرين عن الارادة مضادة لحركته في الطبع لان تلك الحركة الى فوق وحركته بالطبع الى اسفل فلاجل احتياجه الى قوة العض جعلت اسنانه العالية مع اسافلة كمن يريد حمل والمكن منها في حفر الاخر **قوله** ثم حركات الفك الاسفل اي بعد ما تقرر ان المتحرك من احد الفكين لا بد ان يكون هو الاسفل نقول انه لا يحتاج الى ازيد من حركات ثلث حركة لفتح الفم اي فتحه وحركة لاطباقه وحركة للمضغ والسحق والحركة الفاتحة له تسفل الفك وتنزله والمطبقة تشيله وترفعه والساحقة تديره وتميله الى الجانبين وح لا يخفى ان العضل التي يحصل بها الاطباق يجب ان يكون نازلة من علو حتى اذا تشنجت الى فوق يحصل الاطباق بالجذب اليه والفاغرة بالضد اي صاعدة من تحت حتى اذا تشنجت حصل الفتح والساحقة يجب ان تكون الفك بالتوريب ليترتب عليه تحريك الى الجانبين اذا كان كذلك فخلق للاطباق عضلتان احديهما من الصدغ الايمن والاخرى من الايسر تعرفان بعضلتي الصدغ وهما صغيرتان في الانسان لان العضو المتحرك بهما فيه صغير مشاش خفيف الوزن لما عرفت والحركات العارضة له الصادرة عن هاتين العضلتين لا يحتاج الى ان يكون شديدة لان اكثرها كالمضغ اي لين لا يحتاج في مضغه الى حركة عنيفة وعلى ما ذكرنا يكون قوله واذا الحركات عطفا على قوله اذ العضو المتحرك بهما باعادة اذ وفي بعض النسخ اذا الحركات بدون الواو فيكون تعليلا لقوله اذ العضو المتحرك بهما صغير المقدار وفي نسخة القرشي فان الحركات ولم يتعرضه فالتقدير حينئذ فاذا كان كذلك يكون الحركات العارضة الى آخره واما في سائر الحيوان فهاتان العضلتان فيه كبيرتا المقدار لان الفك الاسفل فيه اعظم واثقل مما للانسان والتحريك بهما فيما يحتاج اليه من اصناف افعاله التي يكون بالاطباق كالقطع والبلع والنهش وهو العض بالقوة والكدم وهو العض بادنى الفم اعنف **قوله** والفك الاسفل في سائر الحيوان اعظم واثقل مما في الانسان ليس على اطلاقه لانه لا يصح على ما لا يخفى بل المراد انه اذا قيس الفك الاسفل في سائر الحيوان الى الانسان يكون بالنسبة اليه اعظم واثقل من الاسفل بالنسبة الى الانسان **قوله** وهاتان العضلتان اي اللتان يحصل بهما الاطباق لينتان لقربهما اي لقرب عصبتهما من المبدء الذي هو الدماغ الذي هو جرم في غاية اللين وليس بينهما وبين الدماغ حائل الا عظم واحد وما شانه ذلك يكون لا محالة لينا ولذلك اي ولكونهما لينتين ولما يخاف من مشاركة الدماغ اياهما في الآفات والاوجاع التي ان عرضت يمكن ان يفضي ذلك فمن عرض له الى السرسام وما يشبهه من الاسقام وقيهما الخالق وقت حكمته عند منشاهما ومنبتهما من الدماغ في عظمي الزوج اي تحتهما وبهما العظمان الزوجان على ما عرفت ونفذ بهما اي ارسلهما وجعل مرورهما في كن شبيه بالازج اي الطاق مقيم من هذين العظمين

ومن خارج تقعب المنفذ اما حجاب المتقسم ما ادى حرانيه عليها في مسافة ما كحه لها من محاذاة الزوج لان تحت كل فيه يسير الى الشرايين بعدت منها ولا يحتمل التحليل وقوله مسافة متعلق بنفذ اى لكن تحلل الى محاذاة الزوج بمعنى ان يحتمل ان يتعلق بقوله فيها وعند محاذاة الزوج اى الى محاذاة الزوج وله يجوز ان يتعلق بالمتقسم اى المسافة الزوج التي تحتها الاجزاء
في مسافة الى ان يحاذي الزوج او دونها كما ذكره تدوير من العضلتين تحصيل بان زعم انه يمثل على ان انات الفك الاسفل التي
وذلك الزوج اسافل الفك بحصول الانطباق **قوله** فان العضلتان تعارضتا بعضلتين صاعدتين الى الانطباق لم
بالعضلتين الكبيرتين المحيطتين الى بالعضلتين من بين اليمين الى الارض في عظم شيئا مما من الفم فجذبان معا الى الفك الاسفل الى شيئين بحوف ما زعم بان يكون كل نسب من غير الفك الاسفل الحيلة يشد من عليه الادميت
يتحاذى اليمين متغيران ودلك الفك الاسفل لا بجذب تقبل واسعا يقبل الضرورة او دونه اليه يريد لطرفيه بعيده
فصار في دفعة سحكام والوتر النابت من بين العضلتين لجعل الفك الاسفل يشد من وسطه الادنى اخرقيها
كوترات وسين العضلة وان الوسط يكون لحظة من الطرف فان من المسح يكون عضلات الانطباق اربعا لان
تامين مستقيمتين يحالها على انفسهما في الفك ملك ويليين حيث سرح وتر بما من الورب وقوته السبب الاختلاط
بعشرة ويبين ما اختلف الشراحون فيه فيقعد ما قوم ثبتا وقال منهم انه جزات المدبرين واما العضل الغرالتي هي
عضل انال الفك الاسفل فمني اولا معضلتان ترتفعان فيشار بينهما الى ورابط الابرية من تحت الاذن
واذا اتحد والى مقدم بعض فيشبك الناشى من اليمين بالناشى من الشمال فيتم منهما عضلة واحدة ثم يخلص الى عوارض
عضلة عشرة بمجمع لجعله يعتبا تخلص من اللحم ويقي تراما الساقية يا ليزداد وثاقة اجتماع اجزائه التي بجمعها اقوى من ان
يكون مفترقا الاجزاء وقول القرشي انه يريد به زيادة القوة لانه مع الانعكاس يكون قوى الفعل لو كان الغرض
زيادة القوة لكون الفعل في ذلك الاسفل المطبقة اولى لان المصعد المستقبل يحتاج الى قوة اقوى من المحرك له
الى اسفل بل الغرض ان يكون الجذب على جانبه ثبتا معا مع الجلد الذي فوق الزوج من صعد ليس شئ
الا اولا فلانا لا نسلم انه مع الانعكاس يكون اقوى منا ما تيا فلانا لا نسلم انه لو كانا القوة لكان المطبقة
فذلك الى ما كانت اولى لم يحصل بها القوة من وجود اخرى وهاتان فان لم يذكر ليس معنى زيادة وانما
فان الغرض المذكور يحصل باتحاد العضلتين عضلة واحدة وذلك قبل تخلصهما الى العقد **قوله** ثم ينعكس اى
فاذا قرب من طرف الفك عند انتهى ينعكس كرة اخرى ويكسى لحما فيصير عضلة ولذلك قيل انها عضلة مكررة
ولا نرى في ذلك ايضا لو استدرت من فوق من سيره تام عضلة لكانت لسبب طول الاشد وتفرز هذه مقالة

وانما لعیر عضلة بعد ان صارت وترا لیکون الاتصال بالفک فی مواضع کثیرة فیکون الجذب احسن **قوله** ثم تلاقی ای الوتران صارکرة اخری عضلة تلاقی معطف الفک الی الاذن حتی اذا انقبضت جذبت الفک الی خلف فیتسفل الفک لامحالة وینفتح الفم **قوله** وانما کان لتقبل امیناما لی التسفل ای انما لم یخلق لعضل الفتح بالعیسانی انما خلق لعضل الاطباق لان تحریک عضل الفتح الی التسفل والفک الاسفل جرم ثقیل علیه الجوهر الارضی وذلک مقتضی الطبعی مائل الی التسفل معین لها فی فعلها بخلاف عضل الاطباق لان تحریکها ایاه الی فوق وهو ثقیل بالنسبة فی فعلها فلذلک احتاجت بوقایة معین من عضل الفتح وانما قال کنتی احتیاجه مع انها علی ماذکرنا صارت عضلة لان الاعتبار بالمبادی عضلتان ولا یکون ابتداء لیفها من جانب واحد والا کان الفک یمیل عند فتح الفم الی ذلک الجانب فلابد ان یکون من الجانبین و ح یکون عضلتان لان ماینبت من الصدغ من اللیف لا بد ان یخشی بها والا تغیر وضعه فلو اخشی لهما صار عضلة لکن یکون کل واحدة منهما وقیة لان المقصود منهما لیس الانتشار بل ان یتحد الی حد یکون جذب الفک فیه الی اسفل غیر مائل الی جهة لیتلافی تشویش شکل الفم **قوله** واما العضل المنبع فهما عضلتان احدهما من الیمین والاخری من الشمال وکل واحدة عضلة علی شکل مثلث فاذا حصل ربها الزاویة التی دایاها المثلث فی الوجنة استند لها ساقان احدهما یحدر من الوجنة الی الفک الاسفل والاخری ترتقی الی ناحیة عظم الزوج عند الصدغ وتحصل بینهما ساق اخر بمنزلة قاعدة مستقیمة لها فتنبت کل زاویة بما یلیها وتمتد بها لیکون لها جهات مختلفة فی المنبع والتقلص فلا یستوی حرکاتها لان ذلک غیر مطلوب فی المنبع والسحق بل ینبغی ان یکون بحیث یصح لها ان یمیل میلا متفننة لیلتئم من ذلک حرکة المنبع والسحق وانما قال اذا حصل بهما لان فیشال بینهما لم یصح به التشریح ان اختلفوا فی کمیتها ایضا حتی قال جالینوس ظن قوم انها اربع عضلات اثنتان فی الخد الایمن واثنتان فی الخد الایسر وظن قوم انها ست ثلث فی الایمن وثلث فی الایسر وظن قوم انها عضلتان واحدة فی الایمن وواحدة فی الایسر والشیخ ایضا مال الی القول الاخیر لانه اقرب الی الصواب لان کثرة رؤسها لا یدل علی کثرتها **قال** **الفصل التاسع فی تشریح عضل الرأس** **اقول** لما کان الرأس مستقر اکثر الحواس التی هی کالطلایع للبدن وجب ان یکون متحرکا بحیث یتمکن من الحرکات المختلفة بحسب الجهات لیمکن الاطلاع علی الاشیاء من الجوانب وتلک الحرکات اما ان یکون خاصة به او مشترکة مع خرزات العنق اما من الخاصة به فعن الیمین وعن الیسار حرکة تحصیل تتوسط هذه الخرزات حرکة مشترکة من میل الرأس میل الرقبة ...

على ما قال القرشي ان الحركة التي يكون للشي لذاته لا يكون بواسطة العضو والحركة الخاصة الرأس لكل واسطة الفقرة ...
من حركات العنق على افرادها لم تقتصر على احدى الحركات من الخاصة والمشتركة ولو اقتصر على حركة المشتركة لكان ازهر
فلتلك الخرزات تابع حركتها على كتب بالكلية ولو اقتصر على حركة الخاصة الحقت بالعضو ان حركة الخاصة لا يمكن ...
بالعضو الا ان يكون منفصلا من العنق سلسا بها وكان التركيب بها فاذن لا بد من ان يكون له حركات خاصة وحركات
بالشركة وكل واحدة منها اما ان يكون الى قدام واسفل او الى خلف ... انكسار الرأس تكسير بها اداء الى خلف ...
وهي المعطفة الى خلف والقابل لها المقلبة له منها تميله الى فوق واما الى اليمين او الى اليسار وقد يتولد فيما بينها
بين الحركة التي الى اليمين او اليسار حركة الانقلاب على هيئة الاستدارة اما العضل المنكسة للرأس خاصة من غير شركة ...
عضلتان منشأهما كل واحدة من ناحيتين بها ثابت الاذن من خلف ... عظام القص والترقوة ... بسبب ...
من هذه الطرف يتبديان اتصال بعض ليافها بالقص والترقوة تتقيان كالمنفصلتين ... تحت العنق ...
عضلة واحدة وبسبب تشعب هذا الطرف اتصال بعض ليافها بالقص وبعضها بالترقوة ... عضلات ...
على ما قال الشيخ من انها عضلتان وانما نسب هذا المذهب ايضا الى الظن لان الحكم بذلك ايضا ليس على التحقيق
وانما وجب ان يكون منشأهما من فوق بحيث ان التنكيس يتم بالتحريك الى قدام واسفل وهذا يقتضي ان يكون ...
بحيث يلزم من تقلصهما الحركة التي الى الجهتين جميعا لانه اذا كان ليفها ياتي من خلف الاذن ومن القص فاذا
تقلصت تجذب الليف المتصل بالعظم الجزوي خلف الاذن الى قدام والليف المتصل بالقص الى اسفل فيحصل التنكيس
وانما لم يخلق لكل تحريك عضلة على حدة لان التنكيس لثقيل لا يحتاج الى الشدة القوة ولما كان كل واحدة من العضلتين
متصلة بالعضوين المذكورين وجب ان يكون مرورها الى قدام على تاريب ولا بد ان يكون من الجانبين حتى اذا اريد تنكيس الرأس
من احد جانبيه تقلصت التي في ذلك الجانب وان اريد تنكيسه بجملته تقلصا معا وتنكس الرأس عنده واما العضل المنكسة
للرأس مع الرقبة معا الى قدام فهو زوج موضوع تحت المرئ يعني اذا كان الانسان مستلقيا وهو زوج لحمي ...
المرئ بحاجة ان كل فرد منه في طرف منه منشأه من عظام القص ويخلص اي يذهب ... جانب منه غير متشبث ...
وهو الذي يلي المرئ الى عظم الرأس عند الدرز اللامي وليف جانب اخر وهو الذي يلي الفقرات الى ناحية ...
الاولى والثانية ثم يلتحم اي يتشبث بها تشبثا قويا حتى اذا تشنج الجزء منه الذي يلي المرئ نكس الرأس ...
وحده وان تشنج وفي بعض النسخ وان استعمل الجزء الملتحم معا نكس الرقبة ايضا هذا ... قال ...
عبارة الكتاب غير فصيحة لانها توهم ان هذا الزوج ينتهي الى اسفل الى الفقرة الاولى من فقار العنق وهذا ما لا يصح ...

البتة فان لم تتصل بالفقرة الاولى والثانية اذ لم تتصل بها دون ذلك من العظام لم يكن البتة ان ينكس الرقبة اذ المنكسر
لابد وان ينجذب الى اسفل ثم قال ولا يمكن ان يكون هذا الزوج متصلا بعظام القص لانه يحتاج ان يمتد
الى اسفل ولو اتصل بها لكان ليفه ينعطف عند الترقوة الى جهة عظام الرقبة فلا يكون ذاهبا على الاستقامة
بل هو يتصل بعظام الصلب ويبتدئ من اسفل الى الفقرة الخامسة من فقار الصدر وينتهي من فوق الى الطرف الاسفل
من الدرز اللامي والكل ضعيف اما الاول فلانه لا ابهام في عبارة الشيخ لان قوله يخلص الى ناحية الفقرة الاولى
والثانية ربما يتحتم بها لا يوهم ان اسفله ينتهي اليهما بل صريح بان اعلاه يتصل بهما والثاني فلانا لا نسلم انه يحتاج الى ان يمتد
الى اسفل من القص وان سلمنا ذلك فبعد انعطافه عند الترقوة يستقيم في الرقبة سيما عند الالتحام بالفقرة الاولى
والثانية واما اختياره ان منشأه لتشريح فلا ينافي عبارة الكتاب ايضا على ما لا يخفى لان الشيخ لم يصرح بان التصاقه
اولا انما هو من الفقرة او بعض غيره فيجوز ان يكون ابتداء التصاقه من الفقرة الخامسة وانتهاؤه الى الدرز اللامي او التحاقه
بالفقرة الاولى لا ينافي امتداد اطرافه الى الدرز المذكور اما العضل المقلبة للراس وحده الى خلف فاربعة ازواج
مدسوسة اي مدفونة تحت الازواج التي ذكرناها وكان الاولى ان يقول تذكر بالان الازواج التي هي مدسوسة
تحتها هي المقلبة للراس والرقبة معا وهي مذكورة بعد هذه الازواج فالمراد ذكرنا بالعدد او في هذا الفصل انما وضعت
هذه تحت تلك لما سنذكرها هناك ومنبت الجميع فوق المفصل اي مفصل الراس مع الرقبة وفوقه يتناول اجزاء العظم
المؤخر من الراس الى منتهاه من فوق والمراد بكونه منبتا يجوز ان يكون باعتبار انبعاث رباطاته منه ايضا ممّا
بعضها واما باعتبار انتهائها واتصالها به وهذه الازواج على قسمين قسم ينشأ من العظم المؤخر ويأتي السناسن اي
سناسن الفقرة الثانية ميمنة وميسرة اذ الاولى لا سنسنة لها وهذا زوج واحد ومنها من العظم المؤخر ايضا من وسطه وقسم
ينشأ من العظم المذكور الى الاجنحة ومنه الى وسطه اي قريب من وسط العظم المذكور وهذه ثلثة ازواج منها زوج يأتي
جناح الفقرة الاولى فوق زوج يأتي سنسنة الفقرة الثانية اي الزوج المذكور اولا والمراد بالفوق ههنا ما يكون
فوقا اذا قام الانسان على وجهه انما خلق هذا فوقه ليقبل الغور الذي عند مفصل الراس ولا يكون آتيا الى جناح
مع انعطاف في وسطه الى اسفل فيضعف الجذب عند تشنجه ولم يعكس لان الاول اغلظ فيكون اولى بالشد واتيان
الجناح للفقرة الاولى ههنا مع انه نفاه عنها عند تشريح الفقرات اما على مذهب جالينوس اولما قلنا هناك
من مراده بعدم الجناح عنه انه لصغره كانها خالية عنه ومنها زوج ينبعث ليفه من جناحي الاولى الى سنسنة الثانية
اي فيما بينهما الاتصال وهذا ينافي ما ذكره اولا من ان منبت الجميع فوق المفصل وان هذه الازواج الثلثة ياتي

انه حينئذ لا نجيب عن الدليل بان اثبات بعضه من جناح الاول انما هو لعرفت بالاستقراء وخروج بالاستقراء فيبقى في بعض من طبيعته المذكور ايضا لما ذكرناه من صحة ... ايضا لها ... الثاني بان ... الى سنة ... الى المستقيم

سوا كان ... او لم ان يكون ... قبلها ان سلم ... لم فيه ثانية ... ايضا ... مع امكان ...

او ... الى السادس ... الى جهة ... الى الوسط ...

بعضها ... الى السادس ... الى الاخرة لا ان ... الى السادس الثاني ... الى الاخرة ويكون ...

الزاوية ... زوج ... جناح المفرد الاولى فوق ... الى سنة ... زوج ...

الى سنة الثانية **قوله** ومناسبته هي مناسبة ... الراس عند انقلاب ... الحادثة الطبيعية ...

يالي ... الجانب ... الميل الى احد الجانبين **قال** القرشي الذي يظهر لي ...

... الذي تحريك الراس ... بل الاولى تحريك ... الزوج لا يتصل الراس ... المفرد ...

ليست ... منه متحركة ... الزوج لا اتصال الفقرتين ... والله اعلم ...

الراس عند ... الفقرة الاولى من ... المنتقى ... مع الثانية ... الراس الثانية ...

بالحقيقة ان الفقرة الاولى ... الى داخل ... سمالا ... يلزم من ذلك ميل الراس ... يكون ...

الثانية ويلزم ذلك ... بتعلق هذا الزوج ... لمقاوم ... الراس ... الفقرة ...

... الى داخل ... الفقرة الثانية فيبطل تاثير ... الراس فيه

وفيه نظر ... هذا الزوج ... تحريك الراس ... في قول الشيخ ... ان الثالث والرابع ...

... ميل الراس ... هذا الزوج ... اتصال ... الفقرتين انما هو على ظاهر كلام الشيخ وقد عرفت انه

... على ظاهره ... ما ذكره ... من ان ... هذا الزوج فوق المفصل ... لكن ... الفقرتين ...

... الى ... الفقرة الاولى الى داخل ... الثانية ... ان هذا الزوج

مع ... لمقاوم ... الراس ... حتى يبطل تاثيره ... ذلك ... ان مراده ...

... الراس ... الحادثة ... على الاخرى **قوله** ومن ذلك زوج ...

... المفصل على ... تحت الزوج الثالث ... الى ... جناح الفقرة الاولى

اى ... **قال** القرشي ... ان هذا الزوج ... موضع ابتداء ...

فكيف يكون تحته ... ان ... ذلك ان ... الذي ...

الى آخر العنق ميلا كان مع تحت السطح الذى فيه تلك الزوج اعنى تحته اذا كان الانسان على الجبهة والسؤال مع

مبنى على ان مثال الثالث من الفقرة الاولى وهو على ما هو مخالف لقول الشيخ يقعد تحته ثم انه لو كان مراده بالتحت

ما ذكر فما قال فوقه كما قال فى الزوج الاول **قوله** والزوجان اى الزوجان الاولان غير هذه الازواج اذ الشيخ

فتلبان الرأس الى خلف بحيث لا يحسن ميلا الى احد الجانبين وان احسن كان يسيرا جدا والثالث الشيخ

وحده قوم اود الميل اى لغوباجه على ما مر والرابع قلب الى خلف مع توريب اى اذ الشيخ فرد منه لا اذ الشيخ فرداه

معا فان القلب حينئذ لا يكون مع توريب وميل البتة **قوله** والثالث والرابع سيما ان يميل الرأس الى جهته واذ الشيخ

جميعا تحرك الرأس الى خلف منقلبا من غير ميل يريد يميل ايما كان الشيخ فرد منه وذلك لم يقل اذ الشيخ لان الشيخ

الزوج اى فرديه معا لا يكون ميلا بل الميل انما يكون اذا كان الشيخ مختصا بالفرد منه وذلك انكان من الرابع فظاهر

من انه اذ الشيخ فرد منه تقلب الرأس مع توريب وان كان من الثالث فلانه لتقويم اود الميل الى احد الجانبين

بجملته على ما مر من اذ الشيخ فرد منه لا يبقى فعله على ما كان بل يميل الرأس الى جهته واذ الشيخ هو والرابع معا انقلب

الرأس لا محالة بلا ميل لان الرابع انما تقلب الرأس بدون توريب اذ الشيخ بجملته على ما قلنا او مع توريب على ما هو

ظاهر كلامه على التقديرين اذ الشيخا يكون انقلاب الرأس بلا ميل اما على الاول فظاهر واما على الثاني فلان

الثالث يقيم اوده ويمنعه من الميل فيعلم من هذه ان الثالث له احوال ثلث تقويم الاود وذلك اذا لقى

بجاذ ولم يتشنج والامالة الرأس اذا تشنج احد فرديه وقلبه مستويا اذا تشنج بفرديه مع الرابع ولم يتنبه الفرشى الشنى من ذلك

بل نسب كلامه الى الخطاء وخلط بما لا يشاء **ثم قال** وقد بقى ههنا مسئلة وهى انه لو خلقت هذه الازواج موربة

مع ان ذلك يلزمه تطويل مسافتها لا لفائدة اذا وصابها تنشأ من النخاع فيكون مستغنية عن استفادة الصلابة

لطول المسافة والجواب انها لو لا توريبها لكان يلزمها انعطاف فى اوساطها ويلزم ذلك ان يكون عند

تشنجها رافعة لجلدة القفا رفعا مؤلما فيكون قلبها للرأس الى خلف مؤلما ولانك اذا حملت على هذه

الهيئة بالكلية **وفيه نظر** اما اولا فلان كلام الشيخ كالصريح فى انه يكون جميعها موربة وان صرح به بعض الشارحين

واما ثانيا فلان خروج اعصابها من النخاع لا يقتضى ان يكون بحيث يستغنى عن استفادة مزيد صلابة تحتاج اليها فى

تحريك عضو ثقيل الى خلاف جهته مبدئه واما ثالثا فلانا لا نسلم انه لو لا توريبها لزم الانعطاف على الوجه المذكور هذا

تشريح العضل المقلبة للرأس وحده على ما ذكره الشيخ ولا يكاد التشريح فى وضعها وعددها وتحريكها اختلاف

لا نطول الكتاب بذكره واما العضل المقلبة للرأس مع الرقبة معا فهى اربعة ازواج ايضا ثلثة منها غائرة اى

موضوعة فی نحو وسط عند الفقرة الاولی وانما جعل هناک مثل هذا الغور لان کل واحدة من فقرات العنق یجب ان یکون

اصغر تحتها لما عرفت من ان المحمول یجب ان یکون اصغر من الحامل وح یکون الفقرة الاولی اصغر من الجمیع وابعد

من ان یکون عظم الراس خارجا عنها الی خلف کثیرا فیکون له من خلف تحفل تقاوم ثقله من قدام لان

الراس شدید المیل بالطبع الی قدام ولذلک یکون عظم الراس هناک شدید النتوء وما دون ذلک

مما یقارنه نتوء متدرج فیعنی عند الفقرة الاولی غور کثیر لا محالة ولا یزال یقل کلما بعد من الراس القدر الکبیر الفقرة ثم

هذا الغور یستوی لبعض التسویة بالازواج المقلبة للراس حتی ثم یعلو بعد والازواج انما جعل هذه فوق الاولی لانما تحتاج الی ان

من الراس الی فقرات الظهر فلو لم یکن تحتها تلک الازواج لکانت هذه لا محالة منعطفة الی اسفل فی الغور المذکور فکانت

اذا تشنجت تقلب الراس ثم رفع الجلد الذی هناک فحصل بذلک الم وقبح صورة فاحتیج الی ان یکون تلک الازواج

تحت هذه لتملا الغور الذی فی طریقها **قوله** وزوج مجلل ای مجلل لهذه الثلثة وهی منبطحة وکل واحد منه شکله

قاعدته عظم موخر الراس ینزل سافلا وفی اکثر النسخ باقیة الی الضلعین الآخرین منه الی الرقبة وما حد ضلعی کل واحد منهما

مستقیم خذین متعلق القاعدة نازل الی الرقبة فیکون لا محالة مستویا علی القاعدة المشترکة بین الشکلین فیکون فی

کل واحد منهما زاویة قائمة وهی التی توتر بالضلع المشترک بین المثلث الکبیر والصغیر والزاویة الاخری التی عند طرف

القاعدة اکبر من ثلثی القائمة یلیها الزاویة القائمة ویکون اکبر من ثلثیها والتی عند الطرف الآخر من الضلع الذی

یوتر القائمة اقل من ثلث قائمة ویکون الزوج الذی هو مجموع المثلثین مثلثا قاعدته مجموع قاعدتیهما من عظم الراس ونار دیناه

الساقان للطرفی القاعدة متساویتین والزاویة التی یحیط بها ضلعاه اصغر من کل واحدة من باقیتین الزاویتین الی کل واحد

من ضلعیه الطول من القاعدة اذ کل ضلع یاس الراس فی فقرات الظهر والقاعدة من جانبی موخر الراس فی هذه صورة



وانما یجب ان یکون کذلک لان هذا الزوج یجب ان یکون

هو والازواج الاخر کلها متصلة لفقرات الظهر حتی یلزم

من تشنجها انقلاب الرقبة مع الراس الی خلف فان الزوج المجلل

واما الازواج الثلثة المنبسطة تحته فزوج منها یمتد علی جانبی

الفقار وزوج یمتد ویمیل جدا الی الاخذة وزوج یتوسط

بینهما واما العضل الممیلة للراس الی الجانبین فزوجان

بالراس ملاصقان الراس مع الفقرتین احدهما موضعه قدام موضع المفصل الذی بین الراس والفقرة الثانیة فرد منها فی الجانب

وفرد آخر في اليسار والآخر موضعه خلف الرأس وهو الذي يميل من الرأس الفقرة الثانية إلا ولى فرد منه واقع في اليمين

وفرد آخر في اليسار فهذه أربع عضلات اثنتان تحت وعدها مال الرأس إلى جهتها مع تو ريب واثنتين من

جهة واحدة تشنجها مال الرأس إلى جهتهما ميلا غير مورب ويكون أحد بهما من الزوج الذي موضعه قدام الاحتياج

والآخر من الذي موضعه خلف الميل يكون إما إلى اليمين أو إلى اليسار وإن تحركت القدامتان معا أي اللتان من

الزوج الذي موضعه قدام أعانتا العضل المنكسة في التنكيس لأنهما ينكسانه بدونهما وإن تحركت الخلفيتان أعانتا في

التقليب وإذا تحركت الأربع معا انتصب الرأس منتصبا مستويا من غير ميل إلى جهة لتقاوم الميول المتضادة بحسب كل جانب

وهذه العضلات الأربع صغر العضلات لأنها لا تميل الرأس إلى جانبي اليمين واليسار ومفصل الرأس إليهما سلس يحصل لين

زائد في من عظم الرأس تدخلان تقعرين من الفقرة الأولى ووح لا يحتاج إلى كبر آلة حركة خصوصا والمسافة التي تبتدئ العضل إليها قصيرة

ومع ذلك المسافة تدرك صغرها بجودة موضعها وتخولها أي توجهها في حرز من تحبيث العضلات الأخر حتى نالت هي بذلك مانالته

العضلات الأخر من الوثاقة بالكبر وإنما جعلت أربعا ليكون من كل جانب اثنتان أحدهما من قدام والأخرى من خلف حتى إذا تحرك الرأس بها

إلى ذلك الجانب منعت كل واحد منهما الأخرى من الميل إلى هذه الجهة وجعلت التي في الطرف الذي إلى خلف أصغر لأنها تصل

بين الرأس والفقرة الأولى والثانية وذلك لأن المحرك ينبغي أن يكون على نسبة قدر المتحرك ومؤخر الرأس أصغر كثيرا من مقدمه

فالمتحرك من جهة المؤخر ينبغي أن يكون أصغر من جهة المقدم وإنما جعل العضل المقلبة أكبر من المنكسة لأن حركة الرأس

إلى خلف عسرة لأن ميل الثقل إلى قدام **قوله** وقد كان المفصل الرأس أنه إشارة إلى دقيقة مرعي في المفصل الرأس

من الحكمة الإلهية وهي أن هذا المفصل احتاج إلى أمرين متوقفين على تحصين متضادين أحدهما الوثاقة فإنها تتوقف على أن

يكون المفصل موثقا وغير مطاوع للحركات وثانيهما كثرة الحركات إلى الجهات فإنها تتوقف على أن يكون سلسا مطاوعا

للحركات بسهولة ولما لم يكن فيه بينهما جوز أي اختير إرخاء المفصل بسلاسة أي اعتماد واعتنينا إلى الوثاقة التي

يحصل بكثرة التفاف العضل المحيط بحصل الغرضان أي الوثاقة في المفصل وكثرة الحركات فتبارك

الله أحسن الخالقين **قال** الفصل العاشر في تشريح عضل الحنجرة **أقول** الكلام ههنا وفيما يأتي

يتوقف على التمييز بين الحنجرة والحلقوم والحلق فلنقدم ذلك أعلم أن الحنجرة في عرف الأطباء رأس قصبة الرئة والحلقوم

هي هذه القصبة وقد يطلق عليها وعلى الحنجرة معا وأما الحلق مع أنه الحلقوم في اللغة فهو عندهم عبارة عن فضاء مشتمل على مجرى

النسيم الذي هو القصبة والحنجرة وعلى مجرى الطعام والشراب ويقال له المري وقد يخص الحلق بالفضاء الذي هو خلف مجرى النسيم

وجعل كذلك لوجوه أ ان مجرى النسيم يجب أن يكون متصلا بوسط الرئة ليكون نفوذ النسيم إلى أجزائها بالتساوي

فلم يمكن ذلك الا بان يكون هذا المجرى الى قدام ليحاذيها باب ان ما يلي الباطن يكون اسخن وان النسيم الوارد يحتاج الى ان
يبرد ولو كان من خلف لم يحصل هذا الغرض ج ان مجرى النسيم يحتاج الى ان يكون في علاه الحنجرة وهي تحتاج الى ان يكون
تحت ابعد ما يستقل ليسع موادا كثيرة واعلى العنق ضيق فوجب ان يكون مجرى النسيم من قدام ليمكن ان يتمدد ويخرج من مسامة
اجزاء العنق اذا عرفت ذلك فنقول الحنجرة التي هي راس قصبة الرية من الاعضاء المركبة وانما ذكر تشريحها ههنا لتتم تصور
عضلاتها على الشهر بانها عضو غضروفي خلق آلة للصوت وقد سبقت الاشارة الى وجوب غضروفيتها في منافع
الغضاريف من ان الصوت انما يتم بخروج النفس وذلك يقتضي ان يكون آلته متصلة بما على مجرى النفس بلا صلابة شديدة
لئلا يكون الصوت كريها ولا لين شديد والا لم يحصل من قرع الهواء له صوت يعتد به فوجب ان يكون متوسطة بين
الصلابة واللين وهو الغضروف **وقال** القرشي رحمه الله ان يراد في الحد موضوع فوق قصبة الرية ليخرج
وجزاؤها فان كل واحد من ذلك يصدق عليه انه عضو غضروفي خلق آلة للصوت وخصوصية المراد انه عضو خلق ليكون آلة للصوت القصبة وجزاؤها
لم تخلق ليكون آلة للصوت بل ليكون آلة للتنفس غاية ما في الباب ان حدوث الصوت في الحنجرة انما هو لكون الهواء الخارج
بالتنفس نافذا في القصبة آخذا من مضيق الى متسع فلها مدخل في حدوث الصوت بهذا الاعتبار ولو جعلنا كل ماله
مدخل في الصوت آلة له فالصدر وجميع اعضاء التنفس آلات له وهو اي هذا العضو الغضروفي مؤلف من غضاريف
ثلثة وانما لم يخلق من غضروف واحد لئلا يلزم الافة ان عرضت على امر واحد ابدا ان يمكن من ان ينفرج عند ارادة
تعظيم الصوت وان ينضم عند ارادة تحديده ولا يمكن ذلك في غضروف واحد بل اقل ما يمكن فيه ذلك غضروفان بينهما
مفصل فينفرج وينضم بذلك ولا يمكن ان يكون وضعهما بان يكون احدهما يمينا والاخر يسارا والا كان المفصل الى قدام وخلف
فيكون ما يظهر منها الى قدام ضعيفا بسبب المفصل فيكون مهيئا للضرر عند الملاقات فلابد ان يكون المفصل على اليمين
والشمال حتى يكون الغضروفين احدهما قدام والاخر من خلف وينبغي ان يكون القدامي كبيرا لتحصل ليكون اليمكن
قبول الافات وتخلق مستوي السطح لانه لو يمكن ان يكون محدبا الى داخل فضاء الحنجرة والا كان تضييقا داخلا الى خارج
والا كان يزاحم ما يلي المري ويمنع نفوذ الطعام فيه الى الغذاء اشار بقوله الغضروف الذي يناله الحس بالجنا
اي البصري والمجس بالحس اي اللمسي وهو قدام الحلق تحت الذقن ويسمى الدرقي والترسي لانه يكونه مقعرا باطنا
محدب الظاهر يشبه الدرقة وكذا بعض الترسة وانما قال بعض الترسة لان الترس اعم من الدرق اذ الدرق هو
الذي اتخذ من الجلود ومن غير خشب وعقب والترس يتناول غيره ايضا والى الخلقي اشار بقوله والثاني غضروف
موضوع خلفه اي خلف الحلقي يعني الى جانبه الخلفي مما يلي العنق مربوط به كما صرح به الشيخ في تشريح الاعضاء المركبة بالة

الحجر وتلقيه بهم مربوطان بالمري ويجوز ان يجعل العمير في الموضعين للدرقي لانه لا محالة يكون خلفه ينبغي ان يكون من الجانبين مربوطاً به هذا الغضروف يعرف بالذي لا اسم له واما وجب ان يكون منفذ الطعام والشراب من وراء منفذ الهواء وفيه من منفذه الى منفذها الماء فوقت ونحو لو كان بهذا المنفذ جاز نزل فيه اكثر الطعام والشراب الى الرئة وزاحمها او ورث السعال وجب ان يكون بحيث ينسد حين نفوذ الماكول والمشروب وينفتح بعد ذلك الوقت ليمكن خروج الهواء ودخوله ولا يمكن ان يكون ذلك بان ينضم احدهما الى الآخر تارة وينفرج اخرى لان الغضروف ربما لا يلائم الانضمام الى القمام عند نفوذ الهواء وانما وجب ان يكون غضروفاً اذ لو كان لينا منه لانثنى بثقل الطعام فيحدث خلل في نفوذه وفي بعض المطعوم او المشروب ولو كان اصلب منه كالعظم امتنع من انثناء الاطراف والتطبيق على ما ينبغي فتعين ان يكون غضروفاً وهو الغضروف الثالث الذي هو مكبوب على الاولين متصل بالذي لا اسم له ويلاقي الدرقي من غير اتصال ليس له مفصل مع الدرقي بل له معه ملاقاة ومماسة والمفصل بينه وبين الذي لا اسم له اي الطرجهالي وذلك انه لا بد ان يكون له مع احد الغضروفين مفصل سلس حتى يمكن ان يتحرك بسهولة الى الاطباق تارة والى الفتح اخرى ولا يجوز ان يكون له مع الدرقي لانه لو كان لكان عند فتح الحنجرة يعني امام هذا المري فيضيق منفذ الهواء الى خارج او يسده بل هو مع الطرجهالي ليكون عند الفتح وراء هذا المري ولا يعرض ضرر في مجرى الطعام ايضاً لان ذلك المجرى انما ينفذ اليه الطعام اذا كان هذا المجرى مطبوقاً ولا بد ان يكون هذا المفصل بينه وبين الذي لا اسم له مضاعفاً بنقرتين منه تهندم فيهما زائدتان من الذي لا اسم له مربوطتان برباط اذ لو كان بزائدة واحدة يدخل في نقرة لم يؤمن انقلاع احدهما عند الاطباق بسبب قوة موضع الهواء المحتبس واذا انقلع ذلك خرج منه الهواء فلم يكن الاطباق قوياً وانما جعل النقر في هذا الغضروف والزوائد في الذي لا اسم له ليكون الزوائد عند الاطباق تامة الدخول في النقرة فيكون الاطباق قوياً ولو كان النقر في الذي لا اسم له لكانت الزوائد عند الاطباق قليلة الدخول في نقرها فلم يتصل احد الغضروفين بالآخر على ما ينبغي فيضعف الاطباق وانما احكمت برباط ليكون اقوى ويسمى اي يسمى الغضروف الثالث المكبي والطرجهالي لانه يشبه الطرجهالي وهو معرب تركيباً له الطاس رأسه محيط دائرة ثم تضييق مدرجاً الى اسفل سمي به لانه على شكله وقيل هو باليونانية المغرفة

قوله وبانضمام الدرقي الى آخره اشارة الى ما ذكرنا اولاً من ان الحنجرة يحتاج الى ان يفرج وذلك عند ارادة تفخيم الصوت وتضييق وذلك عند ارادة تحديده وينفتح وذلك عند خروج الهواء وتنفس وينغلق وذلك عند الاكل والشرب لئلا ينزل شيء في قصبة الرئة ولا يحتاج الى السعال المقلق وكل ذلك يحصل بهذه الغضاريف اما الانفراج والتضييق ففيما انضمام الدرقي الى الذي لا اسم له وتباعد احدهما عن الآخر واما الانفتاح والانغلاق ففيما الكباب الطرجهالي

على الدرقي ولزومه اياه وتجافيه وتباعده عنه **قوله** وعند الحنجرة اشارة الى تشريح العظم اللامي الذي كان اشار اليه في
اخر بحث العظام وهو عظم موضوع في طول العنق قدام الحنجرة اثنتان اضلاع احدها منتصب على [illegible] كالالف
[illegible] ضلعان من تحت [illegible] وضلعان من اسفل كذلك [illegible] والضلع المنتصب منه [illegible]
الضلعان اللذان يعرض من اللاميين كل ذلك على [illegible] العضل الذي تحتاج ان تثبت [illegible] يسميه الاكثر
بالعظم اللامي لما يوجد فيه الالف في كتابة اليونانيين وبعضهم يسميه العظم الواوي لان الواو كانه اللام المقلوب في
كتابتهم وقول الشيخ انه عظم مثلث انما هو باعتبار جانبيه والغضروفي [illegible] شكله كذا الا [illegible]
شكل [illegible] العظم [illegible] شكل اللام على [illegible] ثلاثة [illegible] العظم [illegible] باستناد [illegible] لبيان الحنجرة [illegible]
العضلات تحتاج في تحريكها الى [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] العضلات [illegible] بالقرب منها [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] العظم على [illegible] [illegible] العظم [illegible] ولذلك يحتاج الى [illegible] اخرى [illegible]
الحنجرة [illegible] والسان [illegible] وتبعته [illegible] بالرباط [illegible]
[illegible] الى الغضروف الحنجري **قوله** والحنجرة [illegible]
شرع في تشريح عضلات الحنجرة وهي تحتاج الى عضل [illegible] الدرقي الى الذي لا اسم له [illegible] الصوت [illegible]
[illegible] الحنجرة [illegible] الصوت [illegible] الشيخ [illegible] العضلات [illegible]
[illegible] على الدرقي [illegible] الذي لا اسم له [illegible] [illegible]
[illegible] الحنجرة [illegible] **قال القرشي** [illegible] العبارة [illegible]
[illegible] الحنجرة [illegible] وذلك [illegible] الذي لا اسم له [illegible] انما قال ذلك [illegible]
[illegible] الى [illegible] الطرجهالي [illegible] في جميع الصور **قوله** [illegible]
الحنجرة [illegible] تفصيل العضل المذكورة [illegible]
[illegible] من [illegible] الذي كل [illegible] الى مقدم الدرقي [illegible] من اسفل [illegible]
[illegible] جذب [illegible] الدرقي الى قدام [illegible] الحنجرة [illegible] الطرجهالي [illegible]
غير صحيح [illegible] الى الدرقي [illegible] جذب الدرقي الى قدام
[illegible] الحنجرة [illegible] حصول الحركتين [illegible] كل واحد [illegible]

اذا عرض لاحدهما ما يبطل حركته يقوم الآخر مقامه وهذا الزوج بعينه هو الاكثر في عضل الحلق الجاذبة الى اسفل قصبة الرئة و
قال الشيخ ونحن نحتاج ان نعده في المشتركات اي العضلات المشتركة بين الحنجرة والحلق لما بين انه يوسع الحنجرة و
مراده بالحلق ههنا ليس هو الاصطلاحي للفرق بينه وبين الحلقوم على ما ذكرنا بل اللغوي لان احدهما هو الآخر في اللغة على
ما في الصحاح فلا يكون صدوره من الشيخ غلطا كما قال القرشي بل عن دراية وتمكن في اللغة وفي بعض النسخ ومنشؤها
من باطن الغضروف الى الدرقي وليس المراد هذا الزوج والاول لما ذكر من ان الاول منشأه من العظم اللامي بل المقصود باعتبار
فرديه **قوله** وفي كثير من الحيوانات يصحبها اي يصحب العضلة التي هي زوج او الحنجرة زوج اخر لزيادة احتياجها الى با...
بسبب ثقلها فيه **قوله** وزوجان يعين او من تفصيل الحنجرة زوجان ينشآن من اعلى العظم اللامي احدهما عضلتاه تأتيان
الطرجهالي من خلف فتلتحمان بطرفه الملاقي للذي لا اسم له يمينه ويسرة فاذا تشنجا رفعا الطرجهالي وجذباه الى خلف فتبرز
اي يتخلص ويتبارز من مضامة الدرقي اي من انضمامه وفي بعض النسخ من مصادفة الدرقي اي ملاقاته وتوسع الحنجرة
ولو قال تنفتح لكان اولى على ما لا يخفى وثانيهما زوج يأتي عضلتاه من العظم اللامي الى جانبي الطرجهالي اي جانبيه فيتصل
منه بجانبه من اسفل فاذا تشنجا تشنجا فصلتاه اي فصلتا الطرجهالي عن الدرقي ومدتاه عرضا اي الى الجانبين فكان هذا
الزوج الاول بهذه الجذب العرضي في انبساط الحنجرة يسرعة بخلاف ما لو كان الجذب في الوسط فقط او في احد الجانبين فقط
واما العضل المضيقة للحنجرة فمنها زوج يأتي من ناحية العظم اللامي اي منه وابهم لانه لم يتعين منشأه ويتصل بالدرقي ثم يستعرض
منبسطا ويلتف على الذي لا اسم له حتى يتحد لشدة الالتفاف طرفا فرديه بالذي لا اسم له فاذا تشنج ضيق الحنجرة بضمه الدرقي
الى الذي لا اسم له ومنها اربع عضلات اي زوجان في الحقيقة ينشآن من اسفل الذي لا اي زوج يأتي من جانب الدرقي
ويتصل فرداه بطرفي الذي لا اسم له وزوج اخر يأتي من جانب الذي لا اسم له ويتصل فرداه بطرفي الدرقي فيتصل بهذه العضلات
ح ... في الدرقي والذي لا اسم له فاذا تشنجت جميعا ضيقت الحنجرة لا محالة سيما اسفلها لان اكثر التفافها هناك لان فيه
تضييقهما وربما ظن لشدة الالتحام بين فردي كل من الزوجين انهما عضلتان فقط عضلتان اي زوج واحد كل فرد منه مضاعف
فيكون بالحقيقة ايضا زوجين فقد يظن ايضا ان زوجا منها مستبطن اي موضوع داخل الحنجرة وهذا خارجها فليكون جذب
احدهما من داخل وجذب الآخر من خارج فيكون ابلغ في التضييق وهو ظن فاسد لان داخل الحنجرة لو شغل فهو مشغول بما
يأتي لضاق المكان وانما احتيج في التضييق الى زوجين دون التوسيع لان الحاجة الى قوة حركة المضيقة اكثر من الحاجة الى الموسعة لان
المضيقة فعلها مقاوم لفعل عضلات الصدر لانها يحاول اخراج الهواء وادخاله بسرعة وذلك يقتضي توسيع
المنفذ وهذه يمنع ذلك بتضييقه واما العضل المطبقة فقال الشيخ قد كان احسن الامور فيها ان يخلق داخل الحنجرة

حتى اذا انقلعت جذبت الطرجهالى الى اسفل فالطبقة على الدرقى والذى لا اسم له لو كان من خارجها لكان يلحقها انما يسلك الطرجهالى من قدام فم الحنجرة او من جانبيه الى قدام لان المفصل من خلف وكان يتضيق منفذ الهواء ويحدث خلل فى الكلام والكون داخل الحنجرة فلقت زوجا واحدا السلاتضيق الحنجرة ويستوى فرداه من اسفل الدرقى يمنة ويسرة ويصعدان من داخل الى جانبى الطرجهالى الملاقيين للذى لا اسم له يمنة ويسرة فاذا انقلعت اى العضل الطبقة التى هى الزوج المذكور شدت المفصل وطبقت الحنجرة اطباقا فالقادم عضل الصدر الحجاب فى حصر النفس وذلك لان الحجاب وعضلات الصدر عند ارسلها تقتضيان الحنجرة يقاومهما فى الشد وانوعتقا اى عضلتا هذا الزوج صغيرتين لانهما موضوعتان داخل الحنجرة فلو كانتا كبيرتين لضاق الداخل الحنجرة فلا يسع الهواء كثيرا فلا يحسن الكلام لكنهما مع صغرهما خلقتا قويتين ليتدارك القوة ما فى تكلفهما اطباق الحنجرة وحصر النفس ما ادرته الصغر لتيدارك بكونهما قويتين فى فعلهما اطباق الحنجرة وحصر النفس الشدة ما ادرته صغر حجمهما من التقصير اى تكلفهما يتعلق بقوتهما وهى اى حبس الهواء فى الاطباق يحول تكلفهما والشدة يحوز تعاقب كل منهما **قوله** ومنفذهما على الاستقامة بيان لما اجمله بقوله فيصعد من داخل اى يسلك فرديه من داخل الدرقى انما هو على الاستقامة صاعدين من غير انحراف اى يصعدان على الاستقامة الى جانبى الطرجهالى الملاقيين للذى لا اسم له مع انحراف يسير ليتاتى لهما الانحراف الوصل بين الدرقى وبين الذى لا اسم له اذ لو لم ينحرف لم يمكن ذلك **قوله** وقد يوجد لهما وقد يوجد فى بعض الناس زوج صغير موضوع تحت الطرجهالى وعلى الذى لا اسم له يزيل من تحت الدرقى من خلف فيعين الزوج المذكور فى الاطباق

قال رحمه الله الفصل الحادى عشر فى تشريح عضل الحلقوم والحلق **اقول** الحلقوم يطلق على قصبة الرئة وعلى قصبة الحنجرة مجموعهما على المعرفت الاول بحسب المعنى الاول لان العضلات التى يذكرها ههنا العم تحريكها القصبة والحنجرة التى راسها بل المراد المعنى الثانى ولذلك قال ثم اما الحلقوم فله زوجان يجذبانه الى اسفل اعنى به ما زوج ذكرناه وهو الذى قال انه يعد فى عضل الحلقوم الحنجرة اى اسفل الاخر زوج نابت من العظم اللامى الذى يتصل فرداه بالعظم اللامى ثم يبطن فى الحلقوم يمنة ويسرة ويجذبانه الى اسفل ليخفضاه عند الصياح عن ان ينفتح اكثر مما ينبغى فيضعف تحت الصوت وينحطان ايضا الطرحه عن التراخى عن موضعه انما قال نابت ايضا لان الزوج الاول ايضا منبته من الغض على ما مر **قوله** واما الحلق يريد به المعنى الاخص والا فلا فرق بينه وبين الحلقوم بل المراد به ههنا مجرى الطعام والشراب الذى هو المرى وبعضهم يقال له الحنجرتان والنغانغ لحمات تكون فى الحلق عند اللهات موضوعتان الشيخ بانهما عضلتان موضوعتان عند الحلق معينان على الازدراد وذلك لانهما اذا تشنجتا ضيقتا الفضاء الذى هناك فيعين على سرعة نزول الطعام الى اسفل المعدة من فوق فهما الاعانة على الصوت لان الفضاء الذى هناك اذا ضاق يكون الهواء الخارج من فضاء الحنجرة خارجا الى مكان ضيق فيكون ما يحدث من القرع اكثر ومنها تخيين الحلق

ليلا يضر الفرط برودة الهواء والماء **اعلم** ان الشيخ ذكر العضل الذي يحتاج اليه من راس القصبة التي هي الحنجرة والعضل التي يحتاج اليها القصبة وراسها التي هي الحلقوم والعضل التي يحتاج اليها مجرى الطعام الذي هو المري واهمل ذكر عضل قصبة الرية وهو هادي لكونها آلة التنفس بل الصوت ايضا الا ان اختلافه في حدته وثقله باختلاف منفذ الهواء الفاعل الى سعته وضيقه لا بد ان يكون لها عضلات ايضا لكنها لما خلقت على السعة التي قلما يحتاج الانسان الى ازيد منها لم يخلق لتوسيعها عضل بل خلق للتضييق فقط اربع عضلات اثنتان منها نابتتان من الطرف الاسفل من الضلع المنتصب الذي في العظم اللامي وهما ممتدان على طول القصبة ملتحمين بها من داخل وقد توهم انها اربع عضلات واثنتان اصغر من الاوليين نابتان من اسفل الغضروف الدرقي وهما يمتدان ايضا الى عند القص ملتحمين على القصبة من الجانبين ومنفعة العضلات اذا تشنجت جمعت اجزاء القصبة وضمتها وانما احتيج في ذلك الى تكثير العضلات لان جرم القصبة لصلابته انما يمكن العضلة القوية

قال رحمه الله الفصل الثاني عشر في تشريح عضل العظم اللامي **اقول** العظم اللامي لكونه غير متصل بشيء من العظام احتاج الى ما يقوى به ويمنعه محفوظا عند تحريك عضلات الحنجرة وقصبة الرية واللسان وغير ذلك فلذلك ليطرفا واما بجاوزه عدة فسرتهم خلق ثلثة ازواج من العضل زوج منها ياتي من جانب اللحي الى منشا فردة من عظم الفك الاسفل من جانب العنفقة ومن جانب الفيناره ويتصلان بجانبي الخط المستقيم الذي على هذا العظم ومؤدى هذا الزوج يجذب هذا العظم الى الفك الاسفل ليلا ينزل الى اسفل وزوج آخر منها منشا فرداه من تحت الذقن يمنيا وشمالا ويمرون تحت اللسان الى ان يتصلا بالطرف الاعلى من هذا العظم وهذا الزوج ايضا يجذب هذا العظم الى جانب اسفل اللحى ليبقى على وضعه عند الانجذاب الى خلاف تلك الجهة وزوج ثالث منها منشا فرداه من الزوايد السهمية التي على العظمين الحجريين عند الاذنين ويقال لها الزوايد الابرية ايضا ويتصلان بالطرف الاسفل من الخط المستقيم الذي على العظم اللامي وفايدته ان يكون العظم متمسكا بتلك الزوايد

قال القرشي واظن ان فايدة هذه العضلات تحريك هذا العظم الى جهات العظام المتصلة التي هي بها ليقوم بذلك مقام العضلات المتصلة بها لتحريك اعضاء اخرى كالحنجرة والقصبة فلا يلزم لبطلان التنفس والصوت اذا عرض بها آفة وذلك لان العظم اذا تحرك الى جهة لزم ذلك انجذاب العضلة المتصلة الى تلك الجهة فيحصل التقوم منها وان لم تتحرك بنفسها وليس مما يعول عليه على ما يظهر بالتامل فهذه الازواج الثلثة هي التي تخص هذا العظم ولا يشاركه غيره واما العضل التي يشركه فيه غيره فقد ذكر زوجا منه في تشريح الحلقوم حيث قال والآخر زوج نابت ايضا من القص يرتقي فيتصل بالعظم اللامي ويذكر في فصل عضل اللسان عضلة مفردة يصل ما بين اللسان والعظم اللامي فان كل ما يتصل به من العضل بنفسه في رابطة وتشنجاته

الفصل الرابع عشر

قال الفصل الثالث عشر في تشريح عضل اللسان أقول العضلات المحركة للسان تسع اثنتان منها معرضتان

وبها عضلتان قويتان تنبتان من تحت الزوائد السهمية من الجانبين ويتصلان بجانبي اللسان ليتهيا

تشنج اللسان الى جانبهما وانما اختصتا بتحريك اللسان لأنه يسهل تحريكه عرضا ويكفي في ذلك في قوة وانما جعل منشأهما من الزائدة

السهمية لأنه لو كان من جانبي الفك لكان ليفه يأخذ من الحنك الى اللسان فيصير كالمركب من اللسان والفك الليف مائلا الى الفضاء

الفم عرضا بأن في حركات اللسان لاجل اتصاله بذلك ولو كان من العظم اللامي لكان اخذه الى اللسان على

الاستقامة فلا يمكن جذبه الى كل واحد من الجانبين وتعرض اللسان انما يكون بجذبه الى الوراء وذلك انما يحصل بان يكون منشأ العضلتين

لكونهما آخذتين الى الجانبين واثنتان منها مطولتان للسان تنشآن من اعالي العظم اللامي من شعبتيه اللتين في سواء

بوسط اللسان اذ تقلصتا تقلص اللسان واذا طال اللسان انما جعل منشأهما من اعالي العظم المذكور ليكون على محاذاة

في السمك اذ لو كان من موضع على من اللسان لكان يرفعه عند التحريك الى فوق ولو كان من موضع اسفل منه لكان

يحطه الى اسفل وانما جعل اتصاله به في وسطه ليكون اذا امتد لكل واحد وانما احتيج في

لان من الاشياء ما يحتاج الانسان الى اخذه من خيرا وخلال في الفم وانما يتم ذلك باخراج اللسان اليه واثنتان منها

محركتان للسان على الوراب تنشآن من الضلع المنخفض من اضلاع العظم اللامي وتنفذان في اللسان ما بين المطولة

والمعرضة من الطرفين اذا تقلصت احديهما تحرك اللسان الى جانبها حركة وراربية وبحركة اللسان قال القرشي

انه لا يريد بالمنخفض من اضلاع العظم ههنا الضلع السافل لان الضلعين السافلين لهذا العظم لا يحاذيان اللسان بل

عنه فلا يجوز اتصال المحرك على الوراب بهما بل منشأهما من ضلعي اللامي اللذين من فوق احدهما الضلع الذي

الاعلى ليس بشيء لأن مثل الشيخ لا يريد بالمنخفض في اكثر كتب التشريح ان منشأهما من الشعبتين السفليين لهذا

العظم ثم انا لا نسلم ان حركة اللسان بالقيقي محاذاة المحرك له ولا يجوز ان يكون اسفل منه وكان منشأ المطولة

من اعاليه لم يجز ان يكون منشأ هاتين من هناك بل جعل اسفل منه **قوله** واثنتان اى وعضلتان تجريان منها

للسان قالبتان له هذا كالتفسير للخفيتين وانما ذكره لان الظاهر هو القلب على الوجه اللسان سطحه الفوقاني فاذا انقلب

موضعها في اللسان تحت موضع العضلات المذكورة وقد تحته موضعا حتى اذا تشنجتا يجذب باطراف اللسان

الى فوق فينقلب والضمير في يجوز ان يكون للسان وان يكون للموضع **قوله** ويتصلان بجميع عظم الفك الاسفل يحتمل ان يريد

بالاتصال ان يكون بحسب ابتدائه ونهايته او اتصاله فانه قد ذكر مثل ذلك كثيرا فيكون معناه ان منشأهما اطراف الفك الاسفل

على طرح جانب الزبرة ونحوه **قال القرشي** معناه انهما يمتدان في طولهما الى الذقن ويمتشوهما من الطرف

من العظم المنتصب من جملة العظم اللامي وانما انثنى من هناك لان التحريك للعضو به لهذا الزوج انما هو لهذا العظم وذلك
بان يجذبه الى فوق فيكون في مقابلة العضل الجاذبة له الى اسفل وهي التي عند تقلص ما تحركه الى اللسان احد فلا يظهر من بعض
من معنى الاتصال وجعل المشار اليه من العظم المذكور يحتمل لكن في قوله ان تحريكهما لهذا العظم فقط تحريكها اللسان لا تظهر له نكتة **قوله** وقد بقي عضلة
عضل اللسان عضلة مفردة هذه هي العضلة التاسعة هي من العضل التي للعظم اللامي المشتركة بما وعدد ذكرها وهي تصل ما بين
والعظم اللامي ويجذب احدهما الى الآخر وجذبها اللسان يكون بتقلصها الا ان التقلص انما يكون من المبدأ وجذبها العظم اللامي
باستدادها ان امتدت الى منتهاها ولا يبعد ان يكون العضلة المحركة للسان طولا الى بارز اي خارج الفم اي التي تقدم ذكرها
تحركه كذلك اي بالتقلص لا بالامتداد لان لها ان تحرك بالامتداد واذا امتدت طال اللسان كما لها ان تحرك
في انفسها بالتقلص واذا تقلصت قصر اللسان وانما قال ولا يبعد لاحتمال ان يكون بسبب غير ذلك **قال** رح
الفصل الرابع عشر في تشريح عضل العنق **اقول** قد تقدم البحث من العضلات المشتركة بين الرأس والرقبة
وهذا الفصل في العضلات المختصة بالرقبة وهي اربع عضلتان منها موضوعتان على يمين الرقبة احدهما الى قدام
والاخرى الى خلف وعضلتان موضوعتان على اليسار احدهما الى قدام والآخر الى خلف فاية منها تشنجت وحدها الجذب
الرقبة الى جهتها بالورب واية اثنتين من جهة واحدة اي من اليمين او اليسار تشنجتا مالت الرقبة الى تلك الجهة بالاستقامة
بلا توريب لتساوي الجذبين واذا تشنجت الاربع معا تعادل الميلان الذي الى اليمين والذي الى اليسار وانتصب الرقبة
من غير ميل وبمعنى ان يكون هذه العضلات للرقبة وحدها انما التحريك للرقبة وحدها لا التحريك للرأس والرقبة ولا يلزم منه ان لا يتحرك الرأس بالتبعية
ولتوهم ذلك جعلها بعض المشرحين من العضلات المعينة في حركات الرقبة لا من المحركة بالاستقلال **قال** الفصل الخامس عشر في
تشريح عضل الصدر **اقول** لما وجب ان يكون للصدر حركات انبساطية لجذب النسيم وانقباضية لدفع البخار الدخاني وجب
ان يكون له عضلات يكون تلك الحركات مستندة اليها ولما كان مع ذلك وقاية لما تحويه من الاعضاء الشريفة كالقلب والرئة
وغيرهما لم يمكن ان يكون عضلة بحيث يزول عن مواضعها عند هذه الحركات والا كان تركيبه واهيا فشانه ذلك يكون حركاته محتاجة
الى عضلات كثيرة يكون بعضها للبسط فقط وبعضها للقبض فقط وبعضها للبسط والقبض معا فاما التي للبسط فقط فتسع عضلات منها
الحجاب الحاجز بين اعضاء التنفس واعضاء الغذاء وقال الشيخ سنصفه فيما يعني في الكتاب الثالث وحاصل ذلك انها عضلة كبيرة مجللة
بغشاء عرضي يفصل بين التجويف الاعلى هو التجويف الذي يستدير عليه عظام الصدر وهو المحيط بالعضو الرئيس وما يتبعه و
التجويف الاسفل وهو المحيط باعضاء الغذاء والتناسل وهي من اشرف عضلات التنفس
لان التنفس الذي يكون بغير اختيار الحيوان كما في حال النوم وحال الغشي انما يكون بحركتها وحدها

يوسع المكان من خلف للرئة ومن قدام للمعدة ومن شرفها انما تحرس الالات التنفس والات الغذاء ويمنع تصعد بخارات الاغذية الى الاعضاء الشريفة كالقلب ونحوه ولولا ان الكان الانسان متأذيا بذلك من تقعد كالحجرة الى ان صار صدره لها

موضوعا لخروج الاثقال من الاسافل في اخراج الجنين عند الولادة ومنشأها من اخر عظم القص مائلا الى اسفل على تاريب من الجانبين حتى ينتهي الى الفقرة التي عند الخاصرة وتتصل بها وتلتحم من جميع جوانب الاضلاع فاذا تمددت تسلطت

بالذات ومنها زوج موضوع تحت الترقوة ومنشأها من جزء من الترقوة الى راس الكتف منه بعد يتصل كل فرد بالضلع الاول من اضلاع الصدر بها اذا تشنجا تجذب كل واحد منهما الضلع الذي تتصل به عن مجاورته الى فوق فيتسع المجال

الفرجة بين الضلعين وتحصيل البسط وسياتي ذكره في الخزبه الفصل على ما اشار اليه بقوله تصنفه وانما ذكرنا ليفانا ايضا باسمها بالاستقلال بل معينا للعضلات لكن لما كان حاجته اللوقي الانبساط عدد في الباسطة ومنها زوج كل فرد منه عضلة

نهيرزان ان لم يكن عضوا عضوا جزئيا من جهة بقاء الرقبة يتجزئ من الابطاء الاضلاع تحت ذلك بيليرن عضلة فيما يتصل بالرقبة

بالطرف الاعلى لتحركها من جهتها وما يتصل بالابط وهو الاسفل يحرك الصدر ويجاد الطرف الاسفل من الجانبين من كل منهما

عضلة هي العضلة التي بالضلع الخامس السادس الاخ وبقولسنذكره ما ذكر ان بين كل ضلعين عضلة واحدة مجلها

الزوج من عضلات الصدر انه تحرك الرقبة ايضا لان تحريكها الرقبة لم يكن تامة واولى كان الغرض منه بسط الصدر لكن لما لم يكن بد

من ان يتصل بالرقبة حتى اذا تشنج جذب الضلع الاول من الصدر الى فوق قدام ليبسطه لزم منه انجذاب الرقبة الى قدام

بالعرض **قال** جالينوس ههنا هو يحني الرقبة مع تاريب وليس المراد انه بفرديه اذا تشنج يكون الجذب متوربا واذا انجذب

ح يكون على الاستقامة بل المراد ان كل فرد يحنيها مع تاريب لان ليفه يتصل من جانبي الفقرات بالاجنحة ويجد الى

الاسفلين فاذا تشنج احد فرديه كان جاذبا لها الى ناحية الابط مع الجذب باسور وادنا لم يتيد فيه الليف من جانبي الفقرات

ليلا يلزم من تشنج احد الفردين ضيق قصبة الرئة المنافي للغرض الذي هو جذب الهواء الى داخل ومنها زوج هو يسوس كل

فرد منه في الموضع المقعر من الكتف مينا دشما الاسفل منها عضلة اخرى يتجدد من الفقرة الاولى من فقار العنق

حتى يصير لشدة الالتحام كعضلة واحدة في الحس ويتصل الملتئم منهما باضلاع الخلف من الجانبين ومنها زوج رابع منشؤه

من الفقرة السابعة من فقرات العنق ومن الفقرة الاولى والثانية من فقار الصدر ويتصل باضلاع القص اي الاضلاع

التي هي تتصل بالقص اي قبال الباران اضلاع الخلف كل ذلك توسع عند الانبساط فرج ما بين الاضلاع ويلزم

منه بسط الصدر فهذه هي العضلات الباسطة للصدر واما العضلات القابضة له فمنها ما يقبض بالعرض بالذات

وهو الحجاب اذا سكن وذلك عند زوال القاسر على الانبساط فانه يلزم قبض الصدر والحق ان سكون الحجاب تشنجه

ذسبب الوجع ان يقال انه يقبض بالعرض صح ان يقال ان ذلك في جميع العضلات الباسطة ايضا ومنها ما يقبض
بالذات فمن ذلك زوج ممدود تحت اصول الاضلاع العليا من الطرفين وفعله شد هذه الاضلاع بعضها مع بعض
ومقاربتها وجمعها وذلك لانه اذا تشنج جذبها الى داخل البدن فتضيق فضاء الصدر ومن ذلك زوج عند اطراف
الاضلاع وهو من فوق يلاحق القص بين الغضروف الخنجري والترقوة ومن تحت يلاحق العضل المستقيم من عضلات
البطن التي يأتي ذكرها فاذا تشنج ضم اطراف الاضلاع المتصلة بالقص فيقرب بعضها الى البعض ويحصل من ذلك تقبض الصدر
ومن ذلك زوجان اخران يعينان الزوج المذكور في فعله لان ضم اطراف الاضلاع يحتاج الى محرك قوي وهما
واقعان على سمته ليكون الاعانة اسهل واوفق واما العضل التي تقبض وتبسط معا فهي العضل التي بين الاضلاع
فان كل ضلعين لا بد ان يكون بينهما عضل لسد ما بينهما من الخلل وليشكل واحد منهما بالاخر حتى يكون ضعيفهما محفوظا موثقا
وذلك وان امكن ان يكون بغير العضل لكن خير العضل لغرض الانبساط والانقباض فينبغي ان يكون كلها آتية من فقار
الصلب واصلا الى عظام القص لتكون مستحوذة لجميع ما يقع بين الضلعين من الخلل ويكون مع ذلك آتية على اقرب ما يمكن
من الطرق فلا بد ان يكون وضع ليفها مخالفا لوضعها الا انها باخذ من خلف الى قدام وليفها يجب ان يكون آخذا
من فوق الى اسفل ليكون واصلا بين الضلعين وينبغي ان يكون ملوكه كذلك وربما فرض لو كان منتصبا لم يكن فعلها التمدد
الذي يوجبه بسط الصدر قبولا سهلا ضرورة انه يكون حينئذ على اقصر الطرق الواصلة بين الضلعين وان لا يكون كله
على وضع واحد بل على وضع يقاطع بعضه بعضا مرتجلا ببعض ليكون تاليفه قويا وقال جالينوس عدة هذه العضلات
اثنان وعشرون اي من كل ضلعين عضلة والاضلاع اربعة وعشرون وليس بين الطرفين شيء وقال الشيخ ان الاستقصاء
في التأمل يوجب ان يكون المقابضة فيها غير الباسطة وذلك ان اي الان بين كل ضلعين بالحقيقة اربع عضلات
وكل واحدة من العضلة التي بين الضلعين التي يظن واحدة اربع لانها منتسجة من ليف صور منه ما يستبطن اي يكون
داخلا ومنها ما يظهر اي يكون خارجا ومن المجلل منها ما يلي الطرف الغضروفي من الضلع ومنه ما يلي الطرف الاخر
العظمي اي الذي يلي الصلب والمستبطن ايضا كذلك وهو كله اي سواء كان مما يلي الطرف الغضروفي او الصلب
مخالف في الوضع للمجلل والذي على طرف الضلع الغضروفي من كل منهما مخالف كله في الوضع الذي يلي الطرف الاخر
واذا كانت هيآت الليف اربعا بالعدد كان العضل لا محالة كذلك فما كان منها موضوعا فوق اي خارج الصدر فهو باسط
لانجذاب الضلع الى خارج وما كان منها موضوعا تحت اي داخله فهو قابض لانجذاب الضلع الى داخله **قوله**
فلذلك اي لاجل ما ذكر من قصد ديباجات الليث ومخالفة شكل كل منها الاخر صار جملة عضلات الصدر ثمانية وثمانين

لان مضروب الاثنين والعشرين فى اربعة يكون ثمانية وثمانين وكان الحق ان يقول جملة العضل التى هى من اجل الاضلاع الى ان ترتفع
عضل الصدر ثم من العضلات الباسطة فقط والقابضة فقط مجموعها يبلغ ... وقد تبين من عضل الصدر عضلتان تاتيان
من الترقوة الى راس الكتف يتصل كل منهما بالضلع الاول منشره يسيرة ويشيلان الى فوق ويعينان على انبساط الصدر وهذا الزوج
الذى قد مر ذكره وقلنا انه يعينه فى آخر الفصل وقد عرفت السبب فى عدم تخصيصه بالصدر للموضعين هنا ما قاله الشيخ وقال
جالينوس ان مع هذه العضلات زوج صغير يجذب الضلع العاشر والحادى عشر الى اسفل واما الضلع الثانى عشر فيجذبه
من الجانب الملتحم بالعضلة الصغيرة من العضل المورب الذى على البطن ومع هاتين الزوجين عضلة خاصة صغيرة تحدر الى اسفل
قال الفصل السادس عشر فى تشريح عضل حركة العضد **اقول** عضل العضد التى تحرك مفصل الكتف على ما قسم
ياتيه من الصدر ويجذبه الى اسفل وثلث عضلات **فمنها** عضلة منشأها من تحت الثدى وهو الموضع المنخفض الخارج
ويلتحم اجزاؤها بالعضلة الثالثة من هذه العضلات ويتصل بمقدم العضد الجزء الذى يقال له زيق النقرة لان الرأس انما
يعنق عن التقعير وهذا الجزء المقدم من العضد يحيط بالنقرة التى فى الكتف وهذه العضلة اذا تشنجت تقرب العضد الى الصدر مع
استرسال يستتبع الكتف ما تغير باطن الصدر فلان ابتداء ليفها من هناك فاذا تشنجت جذبته اليه الا ان ذلك التقريب يكون
مع استرسال ظاهر لان انجذاب ليفها يكون الى مبدأها الذى هو الصدر وهو نازل عن العضد الا ان ذلك الاسترسال
يستتبع الكتف فلان العضد مرتبط بالرأس على ما عرفت فتنزل لا يكون بدونه **ومنها** عضلة منشأها من اعلى القص
اى يحيط على السبى راس العضد فهذه اذا تشنجت قربت العضد الى الصدر مع ارتفاع يسير لان منشأها فى طرف العضد فوق
وهذا الجزء اقوى من الجزء الاولى لو جيب اى الجزء الاولى احتاج ان يكون منشأها الملتحم زيق النقرة مع تحريك العضل مع
يكون لا محالة تحتها ضعيفا بان التحريك الاولى التقريب العضد من الصدر مع استرسال وهذا التقريب يستتبع ارتفاع
ولا خفاء انه يكون بسبب تحركه يكون اقوى **ومنها** عضلة مضاعفة عظيمة منشأ ليفها من جميع عظام القص ولكونها
يكون لها جزءان فمنها الجزء الاعلى من ليفها وضاحى يتصل بمقدم العضد لان منشأه من اعلى القص وهى على محاذاة وهو الجزء
الاسفل صاعدا مع توريب حتى يتصل بما يليه وانما يكون ذلك مع صعود وتوريب لان منشأه من اسافل القص طريقه اليه كذلك
وقال جالينوس الاولى ان يجعل هذه عضلتين لا واحدة لاختلاف ليفها مخالفة شديدة لان فى هاتين جزء
انما هو بالعرض وذهاب الآخر مع التوريب الشديد وضيع على هذه العضلة لانه فى طرق سلوكها والجزء اللحمى الذى فى مقدم
اكثره من الجزء التحتانى منها **قوله** فاذا فعلت ما حركت بالليف الذى يجذبها الفوقانى قبلت العضد على جملته مقبلا الى الصدر
مائلا كونها شاملة وارفعة اذا ان حركت بالليف الذى يجذبها الاعرابى التحتانى حملته مقبلا الى الصدر لكن مائلا كونها خافضة له

وهذا الجزء اصغر من الاول لان احتياج الخفض الى الشدة والقوة اقل اذ الحركة تلحق الجزء من معاونة الثقل اليه بالاستعانة من غير تسيل
وخفض تقال الى السفلين **قوله** وعضلتان هذا قسم ثان من عضلات حركة العضد نابتة من ناحية الصدر محركة للعضد تتصلان به اذ خلل من اتصال العضد
العظيمة الصاعدة من الغض وهي الثلاثة مما سبقت احدهما اغلظ واطول من جميع العضل المحركة لعظم العضد منشاها من عند الى طرف القص
التي تتصل بها اضلاع الخلف ويلتحم بعضل الصدر اذا بلغت محاذاة الابط صعد الى عظم العضد النحت به وتر قوي جدا الى العرض فاذا تشنجت جذبت
العضد بتمامه الى اضلاع الخلف لان تشنجها يكون الى منشاها وانما خلقت عظيمة لان تحريك الثقيل من طرف فيكون عسيرا والثانية منهما
دقيقة منشاها عند اللبة او يزداد غلظا اذا انحدرت حتى اذا بلغت الابط ترى عضلة في غاية الصلابة الى ان تحت الجلد من
اضلاع الخلف لان عظم الخاصرة على باطن الا انها تختلط مع الجلد لهذا السبب لكونها دقيقة جدا منها كم لم يعرفها كثير من المشرحين **قوله** اي
الى الوسط اي انها تنشأ من جلدة الخاصرة او بسل وسطها ذلك تميل الى وسط الاضلاع وتميل في مجيئها بوتر الى العضلة الصاعدة من ناحية
الثدي وهي الاولى من الثلث المتقدمة وحال اتصالها بها بوتر يكون غائرة وهي تفعل فعل الاولى في الجذب لكن على سبيل المعاونة لا الاستقلال
وحدها يكون مع ميل قليل الى خلف ذلك لان مبدأها يميل الى قدام وهو وسط الخاصرة او الاضلاع وتميل بطرفها العضد فاذا تشنجت
جذبت رأس العضد الى قدام مع ميل قليل الى خلف وبها تم تحريك هذه ان يكون منشاها من العظم لان فعلها المعاونة وهي لا تحتاج الى قوة قوية
فيكفي الاجزاء التي تتصل بها من الاغشية ونحوها فيقوم ذلك لها مقام العظم **قوله** وخمس عضل هذا قسم ثالث من عضلات حركة العضد وهي خمس
عضل منشأ جميعها من عظم الكتف وذلك لان الكتف على ظاهر عظم مثلث فلزم ان يصير جانباه مملوا باللحم ولم يكتف بالليف الذي يسطح على ظاهره لان
ذلك لان يكون الجلد بعده للتضرر بما يلاقيه اولى ما يكتف به لحم العضل لانه مع افادته ذلك يصلح للتحريك العضد وهي عضلات كبار ذوات
اوتار عراض ملتحم كلها بلحم العضد تنبت جميعها من الكتف منها عضلة تشغل اي تملأ ما بين الحاجز وهو المثلث الذي
على ظهر الكتف وبين الضلع الاعلى من الكتف وينفذ الى الجزء الاعلى من رأس العضد الوحشي مائلة يسيرا الى الانسي وهي
تبعد العضد عن الصدر مع ميل الى الانسي لانها اذا تشنجت جذبته الى فوق لان تشنجها يكون الى ظهر الكتف وهو فوق
العضد وانما يكون مع ميل الى الانسي لان الموضع الذي تشغله مجيئها هو بالنسبة الى موضع اتصالها بالعضد
انسي ومنها عضلتان منشأهما الضلع الاعلى من الكتف احدهما اعظم وتزاد وترسل ليفها الى الاجزاء السفلية
من الحاجز وما بينه وبين الضلع الاسفل من الكتف وتتصل برأس العضد من الجانب الوحشي
وتبعده عن الصدر مع ميل الى الوحشي لانها تتشنج الى ظهر الكتف وهو اعلى من رأس العضد وانما يكون مع
ميل الى الوحشي لان الموضع الذي تشغله بالنسبة الى موضع اتصالها بالعضد وحشي والاخرى تتصل بالاولى منهما
حتى كانها جزء منها وينفذ معها في مسلكها وتفعل فعلها لكن هذه لا تتعلق الا بأعلى الكتف تعلقا يسيرا

اي تعلقها وفعلها يكون على الكتف وفيما سواه يكون تعلقها قليلا واتصالها بظاهر العضد يكون على التوريب وميل العضد الى جانب الوحشي ولذا وضعها وضعا وحشيا قال القرشي قد جعل الشيخ مشابهة العضلة الاتية من الضلع الاعلى من الكتف وهي التي اسمها طرف من الاجزاء العليا من الضلع المنخفض من اضلاع الكتف ودترها يتصل بالاجزاء الوحشية من عظم العضد لذلك يكون تحريكها له الى الوحشي وهو محمل الا ان الحكم في مثل هذه المواضع ينبغي ان يكون منه وما يعده مستندا الى الحس والعيان لا الى الظن والحسبان والعضلة الرابعة منها تشغل الموضع المقعر من عظم الكتف وتتصل وترها بالاجزاء الداخلة من الجانب الانسي عن راس عظم العضد وفعلها المداراة للعضد الى خلف ولذلك يكون وترها عريضا قويا لاحتياج الادارة الى قوة والعضلة الخامسة منها منشاها من الطرف الاسفل للكتف وهو اكبر اجزاء الكتف عرضا ووترها يتصل براس العضد فوق اتصال العضلة العظيمة الصاعدة من الجاورة وفعلها حذب راس العضد الى فوق فهذه عشر عضلات تحرك مفصل العضد فهذا المفصل وللعضلة المركبة من عضلتين مختلفين بحسب التشريح كل واحد منهما على ما يأتي وفعلا مشتركا اذ تشنجا معا وهي التي من اسفل الترقوة ويقارب موضع اتصالها موضع اتصال العضلة العظيمة الصاعدة من الصدر وهي التي تاتي من جميع عظام الترقوة على ما عرفت **قوله** وقد قيل اشارة الى بيان الفعلين المختلفين والفعل المشترك اي انها تفعل بحسب راسيها فعلين مختلفين لما قيل ان احد راسيها ياتي من اسفل الترقوة والعنق ويميل العضد الى داخل البدن مع توريب يسير لنفوذه اليه على سبيل التوريب والاخر ياتي من خارج الترقوة والعنق الى ظهر الكتف عند مفصله ويميل العضد الى خارج مع توريب يسير لان نفوذه كذلك اما الفعل المشترك فهو ما تفعل بجزئين فانهما اذا تشنجت بجزئيها معا رفعت العضد على الاستقامة ويعاون لميلين ومن المشرحين من زاد عضلتين لحركة العضد عضلة منهما صغيرة تاتي من الثدي وثانيهما قوية تاتي من مفصل الكتف مع العضد وربما جعل العضل الرخو مع ذينك العضلتين مشتركة في فعلها فيصير عضلات حركة العضد على هذا من كل جانب ثلث عشرة **قال** رح الفصل السابع عشر في تشريح عضل حركة الساعد **اقول** قد عرفت في تشريح مفصل الساعد ان له حركة انقباض وانبساط وحركة انكباب وانبطاح فالعضل المحركة له يكون بعضها للقبض وهو الذي يقربه الى العضد وبعضها للبسط وهو الذي يبعده عنه وبعضها للكب وهو الالقاء على وجهه وبعضها للبطح وهو ضد الكب والاوليان موضوعتان على العضد دون الاخريين وذلك لان قبضه انما يكون بجذبها له الى العضد وبسطه بانبساطها البعيد عن الساعد ولا يخفى ان ذلك انما يتصور اذا كانتا موضوعتين على العضد واما الكب والبطح فليسا الى العضد ودعنه فلا يلزم ان يكون عضلهما عليه اما الباسطة له فهو زوج احد فرديه يبسط مع ميل الى داخل البدن اي انسيا لان منشاه من تحت مقدم العضد ومن الضلع الاسفل من الكتف ويتصل بالمرفق من انسيه وح اذا تشنج اوجب

يجب للبسط مع توريب ويميل الى داخل لا محالة على ما هو ذاهب اليه والفرد الآخر مسطح تميل الى الخارج الخ

اي وحشيه لانه ياتي من تقعار العضد اي موخره ويتصل بالمرفق خارجه واذا تشنج يبسطه لامحالة كك وانما وجب

ان يكون للبسط عضلتان كما للقبض اذ لو كان عضلة لكانت موضوعة في جانب من العضد او في وسطه فلو كان

الاول كان انجذاب الساعد الى ذلك الجانب اكثر فلا يكون الانبساط والانقباض مستويا وان كان الثاني كان

ثبات الساعد على هيئة عند انبساطه وانقباضه ضعيفا لان الجذب المحاذي للوسط لا يكون شديد المنع

للميل الى احد الجانبين وانما وجب ان يكون تحريك كل احد منهما بتوريب اذ المستقيم لا يمنع الميل الى الجانب

مستويا وانما وجب ان يكون الجهة التي اليها ميل توريب كل واحدة مضادة لجهة توريب نظيرتها بحيث يكون

احديهما مائلة الى الانسي والاخرى الى الوحشي ليكون كل واحد من المسلين مانعا من الآخر ويكونان متعادلين حتى يبقى

الساعد في الانبساط والانقباض مستقيما **واما القابضة** فمنها زوج ايضا احد فرديه اعظم وهو يقبض الساعد مع ميل الى

داخل وذلك لان منشاه من الزيف الاسفل من الكتف ومن منقار الغراب كل منشا من غير مخص راسا منشا

منه ويميل الى باطن العضد ويتصل بوتر العصباني بمقدم الزند الاعلى فاذا تشنج جذب الساعد لامحالة الى العضد

مع ميل الى باطنه وانما كان هذا الفرد اعظم لان الحاجة الى ميل الانقباض الساعد الى الانسي اكثر **قال القرشي قوله**

من الزيق الاسفل من الكتف الظاهر ان هذا وقع من النساخ والصواب من الزيق الاعلى لان ذلك

هو المحاذي لمقدم العضد ويقابل ان يقول محاذاته لمقدم العضد المذكور في اكثر كتب التشريح هو ان

احد راسيه من الطرف الاسفل من النقرة التي في راس الكتف والطرف الاسفل من النقرة هو الزيق الاسفل والفرد الآخر

يقبض الساعد مع ميل الى خارج البدن ووحشيه لان منشاه من ظاهر العضد المحاذي للجانب الوحشي فيكون ميله الى ضد جهة

ميل الاول وهذه الفرد عضلة لها راسان لحميان لعدم الحاجة الى ان يكونا وترين احدهما

من وراء العضد خلفه والآخر من قدامه باطنه ويستبطن في ممره قليلا اي ميل هذه العضلة في ممرها الى الباطن قليلا الى

ان يخلص ويصل الى مقدم الزند الاسفل **قوله** وقد يتصل اي وانما وصل بالزند الاسفل ما ميل الساعد الى الخارج قابضا

وهذه العضلة وما ميلها الى الداخل بالاعلى ليكون الجذب احكم واذا اجتمعت اي ان العضلتان على تقلصهما مع تقادم الميلان

المتضادان حصل الانقباض على الاستقامة لامحالة **قوله** وقد يستبطن العضلتين الباسطتين اي يكون في باطن العضلتين

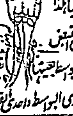
الباسطتين عضلة محيطة لعظم العضد معينة لهاتي للبسط وهذا عند بعض المشرحين ولا شبهة عند الشيخ انها ليست لعضلة على

انفرادها ولا معينة للباسطة لان البسط يحصل في المرض بالثقل الطبيعي بل جزء من العضلة القابضة الاخيرة.

۲۷۷
ق ۵

لاحتياج القبض الى زيادة تكلف واما الباطحة للساعد فزوج اليضاً احد فرديه وهو الا غلظ موضوع من خارج
اى فى ظاهر الساعد بين الزندين ويلاقى الزند الاعلى بلا وتر بل لحمية فقط والفرد الاخر منه رقيق طال
لان منشأه من الجزء الاعلى من رأس العضد مما يلى ظاهره وجلاء اى معظمه يمر فى الساعد وينفذ حتى يجاوز
مفصل الرسغ وهناك يأتى الجزء الباطن من طرف الزند الاعلى ويتصل به وتر عشائى قليل اللحم كثير الوتر
فاذا تشنج احدهما كان ميل الساعد الى القلب من جانب واذا تشنجا قلباه تماما وهو البطح اى الالقاء على قفاه واما المكبة
فزوج ايضاً موضوع من خارج هكذا فى نسخ الكليات والظاهر انه سهو من النساخ والصواب من داخل اى فى باطن
الساعد على ما هو فى الزرقاء اذ الكب ضد البطح فوضع عضلات الكب يكون على خلاف وضع عضل البطح احد فردى
هذا الزوج وهو الموربة التى من على الانسى من رأس العضد وتتصل بالزند الاعلى دون مفصل الرسغ اى تحته
والاخر اقصر منه ولينه مائل الى الاستعراض وطرفاه اشد عصبانية من وسطه ويبتدئ من نفس الزند الاسفل ويتصل
بطرف الزند الاعلى عند مفصل الرسغ به يحصل الكب تماما وهو الالقاء على بطنه وانما لم اقل هو الالقاء على وجهه
واختلافات فى وجه السابقة اليه قال بعضهم وجهها ظهرها وهو ما عليه الشعر وقيل وجهها بطنها وكلام الشيخ فى فصل
الآتى مشعر بالثانى والقرشى على ما هو هذا وقد من ترك اتباعه عبارة الشيخ قال ههنا اما العضلة الطويلة الرقيقة
المتصلة بالعضد فانها بها الحركة الانبطاح ظاهر وذلك لانه يبتدئ من الجزء الاعلى من رأس العضد عنى الرأس الذى
عند المرفق مما يلى ظاهر العضد ويمتد الى حد يقارب الرسغ فهناك تتصل بالجزء الباطن من الزند الاعلى لا يحكم
الموربة الطول من المستقيم فاذا تشنجت هذه العضلة قصرت فلم يلف بالتوريب واضطرت الى ان يكون مستقيمة ولا يمكن
ذلك الا بان يصير الجزء الذى ينتهى اليه من الزند الاعلى محاذيا للجزء الذى يبتدئ منه من رأس العضد ولا يمكن
ذلك الا ان ينبطح اليد على ظهرها حتى يصير باطن الكف منبسطا متجها الى فوق وانما يمكن ذلك بسبب اتصالها بالعضلة بالعضد
واتصال الساعد عنده بمفصل يمكن فيه عظيمة من الحركة ودون الآخر وهو المرفق حتى يمكن عند تشنجها تحريك الساعد الى تلك الحالة
فكذلك العضلة الآخر ان لم يكن لها اتصال بالعضد لم يمكن ان يكون فاعلة لهذه الحركة لان تشنجها انما يلزم منه تقريب
الزند الاعلى بالاسفل وشدة التلازم بينهما ولا يلزم منه هذه الحركة البتة اذ ليس لاحد الزندين ان يتحرك وحده اذا عرفت
هذا فى الباطحة فالامر فى المكبة كذلك فى هذه بعينه فان العضلة القصيرة اذا لم يكن لها اتصال بالعضد لم يكن لها فعل فى الكب
البتة بل يكون فعلها تشديد ارتباط احد الزندين بالاخر من الجهة المقابلة للجهة المذكورة مع الباطحة **قال** الفصل الثالث عشر
فى تشريح حركة الرسغ **اقول** عضلات تحريك الرسغ اليه اما باسطة واما قابضة واما كابة واما باطحة على القفا

اى البطح هو الالتقاء على القفار فالكف يكون هو الالتقاء على وجهه والباسطة منها عضلتان احديهما تتصل
بالاخرى كانهما عضلة واحدة لكن ليس كذلك بل منشأ احديهما من وسط الزند الاسفل وتتصل وترها بالابهام
وبها اى بهذه العضلة وتشنجها تتباعد الابهام عن السبابة والاخرى منشأها من الزند الاعلى وتتصل وترها بالعظم الاول
من عظام الرسغ اى الذى هو موضوع بحذاء الابهام واذا كان الامر على هذا يكون ان عضلتين فاذا تشنجتا معاً
بسطتا الرسغ مع تميل كف وان تشنجت الثانية وحدها بطحته وان تشنجت الاولى وحدها باعدت بين الابهام
والسبابة وبطحه وتباعد الابهام عن السبابة يحصل البسط وانما يكون البطح بتشنجهما مع كب اذ للبسط عضلة ثالثة
هى ملقاة على الزند الاعلى من الجانب الوحشى منشأها من اسفل رأس العضد ترسل وترا ذا رأسين رأس
يتصل بوسط المشط قدام الوسطى والسبابة ورأس وترها ممتد على الزند الاعلى عند الرسغ يكون بسط الرسغ
بسببها مع الميل الى كب لان تشنجها يقتضى قلبها الى جانبه فيلزم منه الانكباب هذا كلام الشيخ وهو ظاهر وهكذا
ذكره صاحب الزبدة **وقال القرشى** الذى نعرفه من كلام الفضلاء فى هذا الفن والله اعلم ان من جملة العضلات
التى تلى وحشى الساعد ثلثة عضلات عن جنبيه احديهن على الزند الاسفل منشأها من الجزء الاسفل من رأس
العضد اعنى رأس السافل حيث المرفق وينبت منها وتر فرد بسيط يتصل بالمشط قدام الخنصر اذا تشنجت بسطت
الكف كانه على وجهه والعضلتان الاخريان موضوعتان على الساعد تتصل احديهما بالاخرى حتى يظن انهما
عضلة واحدة احديهما منشأها من وسط الزند الاسفل وينبت منها وتر يتصل بالابهام اذا تشنجت تباعد الابهام
عن السبابة والاخرى منشأها من الزند الاعلى وينبت منها وتر واحد يتصل بالعظم الاول من عظام الرسغ قدام
الابهام واذا تشنجت هذه مع الاولى من الثلث بسطت الكف بسطا مستويا وعضلة اخرى من الاولى والثانية
من الثلث موضوعة على الزند الاعلى منشأها من الاجزاء السفلية من رأس العضد اعنى الذى عند المرفق تتفرع منها
وتران متصلان بوسط المشط احدهما قدام السبابة والآخر قدام الوسطى فاذا تشنجت هذه بسطت الكف
بسطا مستويا فجعل العضل الباسطة اربعا من حيث اسند البسط المستوى تارة الى العضلتين وتارة الى عضلة
واسند البسط مع الكب الى عضلة والشيخ اسنده الى عضلتين واما العضل القابضة فثلث ايضا منها زوج موضوع
على الجانب الوحشى من الساعد احد فرديه فوق الآخر الاسفل منهما منشأه من الداخل من رأس العضد وينتهى الى المشط
قدام الخنصر والاعلى منهما يبتدى من اعلى من ذلك وينتهى الى هناك ايضا اى المشط قدام الخنصر ومنها عضلة
يبتدى من الاجزاء السفلية من العضد يتوسط من موضع المذكورين اى الزوج المتقدم والباطنان تتقاطعان

تعاطعا صليبيا كهذا  **قوله** ويتصلان الوضع الذي بين السبابة والوسطى اذ انتهيا اى الى الرسغ

بتربيا حصل القبض **قوله** فهذه والقوابض اى الوسطى اى ليس للباطحة والكابة عضل غير هذه الا كور لكن

هذه والقوابض والاوسط بعينها يقبل الكف والمسطح اذا تحركت منها اى اذا تشنجت من تلك العضل عضلتان متقابلتان

على الوراب كاحدى الاواسط واحدى القوابض مما يكونان متقابلتين في وضعيهما يحصل الكب والمسطح تشنج واحدة منهما فان عضلة

بالبسط قدام الخنصر اذا تشنجت حدابت الى المسطح بعض قلت كان وان عاونها عضلة الابهام التى يانى ذكرها فى بحث عضل الاصابع

حصل المسطح تاما والمتصلة بالرسغ قدام الابهام اذا تشنجت حدبت الكف بعض كب وان اعانتها العضلة الخنصرية التى يانى ذكرها الكب كما يكون

ان يكون معنى قوله اذا تحرك منها متقابلتان على الوراب لكن الكب تحصيل تشنج واحدة والمسطح تشنج اخرى من العضلتين المتقابلتين على الوراب

ويكون المراد بهما انه يكون من مما يفعل العضل الكب ومما يفعل بعض المسطح لكن لفظه لا يساعده قوله بل العضلة لا تساعده الا ان التقدير يتقلبه كذا الا فعل

للكب والمسطح بانفراد وهما بل العضلة الى آخر ما ذكروا انما جاز ان يكون الباسطة والقابضة منهما التى الكابة والباطحة دون العضلات المحركة

للساعد لان هذا العضو لصغره يكفى العضلة الواحدة بالفعلين بخلاف الساعد هذا اما لحقه فى توجيه كلام الشيخ منهما **وقال** القرشى العضلة

القابضة للكف على الحرف عضلتان في جنبي الانسى الساعد احديهما منشاها من الراس الانسى من العضد عند الزند ومن راس الزند

الاسفل ويتصل وتره بالمشط امام الخنصر اذا تشنجت قبضت الكف مع ميل قليل الى جهته وثانيتهما تبتدئ من الجزء الاول من الراس

الانسى من العضد وتره تتصل بالرسغ امام الابهام والسبابة واذا تشنجت هذه حدا قبضت الكف كثيرا الى جهته قليلا واذا تشنجتا العضلتان

جميعا انقبض الكف تاما انقباضا مستويا وان تشنجت مع التى على الجانب الوحشى امام الخنصر انكب الكف على جهة

الكب انكبابا تاما واذا تشنجت العضلة الاولى من الاثنين مع التى على الجانب الوحشى متصلة بمفصل الرسغ الذى يلى

الابهام انقلب الكف على ظهره انقلابا تاما وليس فى العضلات القابضة للكف ما هو موضوع على الجانب الوحشى

كما فى الباسطة ما هو على الجانب الانسى واما يخالف هذا ما هو مذكور فى الكتاب فلست ادرى وجهه ولعل ما ذكره

اقرب الى الفهم مما ذكره والاولى بالتعويل عليه **قال** رح الفصل التاسع عشر فى تشريح عضل حركة الاصابع **قوله**

العضلات المحركة للاصابع ليست كلها موضوعة على الكف اذ لو جمعت كلها فى الكف لثقل الكف بكثرة اللحم

بل منها ما هى فى الكف ومنها ما هى فى الساعد لما بعدت الرسغيات من الاصابع طالت لا محالة اوتارها فتشبثت

باغشية يأتيها من جميع النواحى ليكون محمية من الملاقيات وخلقت اوتارا مستديرة قوية بدون استرخى

الى ان يوافى ويصل الى العضو المتحرك فهناك تستعرض ليجود اشتمالها على العضو المتحرك بها والمراد بالرسغيات ليس

ما يكون موضوعة على الرسغ لانها هى الموضوعة على الساعد بل المراد بها التى يمر اوتارها بالرسغ **قوله**

قوله فحصنت اى في بعض النسخ محصنت بالغشية اى تيهيا من جميع النواحى لا يريد بها انها تيهيا من كل جانب لان ايتانها اليها ليس من كل جانب بل المراد ان لكل واحد منها جانبا ياتيه غشاوه تحيط به من جميع جوانبه قوله وجميع الباسطة اى جميع العضل الباسطة للاصابع موضوعة على الساعد وليس على الكف منها شئ لانها لو كانت موضوعة على الكف لوجب ان يكون فى جهة ظاهره لكن بسط الاصابع وظاهر ويجب ان يكون قليل اللحم كما ياتى قوله وكذلك المحركة اياها الى اسفل اى الميلة للاصابع الى اسفل على ما ياتى شرحها موضوعة على الساعد ايضا لان ظاهر الكف لا يحتمل ان يكون موضوعة عليه وانما خص الميلة لها الى اسفل لوضعها على الساعد دون الميلة الى فوق لان تحريكها الى اسفل يلزمه البسط بخلاف تحريكها الى فوق لكن فيه نظر لان بعضا من الميلة الى اسفل موضوعة على الكف على ما ياتى

قوله وجميع الباسطة ليس على ما ينبغى لانه لا يذكر منها الا واحدة ولا يجوز ان يكون باعتبار ان العضلة الميلة من البواسط ايضا على ما توهم صاحب النسخة والالم يقل وكذلك المحركة اياها والى اسفل ولما ياتى فى آخر الفصل الخ وقيل ان المراد بجميعها مجموع تلك العضلة او تارها فلا يسامح قوله ومن البواسط عضلة موضوعة فى وسط ظاهر الساعد منشاها من الجانب المشرف من راس العضد الاسفل ويرسل الى الاصابع الاربع اوتارا يبسطها وقد عرفت لمية وضعها مع الساعد وانما جعلت فى وسطه ليكون ما يتوزع منها من الاوتار على الاصابع بالسوية فيكون بسطها مستويا وانما جعل لبسطها عضلة واحدة ولقبضها عضلات على ما ياتى كان الحق ان يكون الامر بالعكس اذ رفع الثقيل اعسر من حطه لان الحركة القوية التى يحتاج اليها الاصابع عند الاعمال انما هى حركة الانقباض كالامساك القوى وجر الاثقال ونحو ذلك واما حركة انبساطها فهى فى الحقيقة كالترك للعمل بها فلا يحتاج منها الا الى قدر يتقوى على رفعها فقط وهى قليلة الثقل فيكفى فيها قوة يسيرة قوله واما الميلة اى العضل الميلة للاصابع الى اسفل فثلث منها متصل بعضها مع بعض فى جانب هذه اى الباسطة المذكورة وانما كانت فى جانبها لان حركاتها سوية توجه احسن اوضاعها ان يكون على طرفيها وتلك العضل الثلث واحدة منها منشاها من الجزء الاوسط من راس العضد الوحشى ما بين الانسية ويرسل وترين الى الخنصر والبنصر اى الى كل منهما وترا واثنتان منها عضلتان صغيرتان اى كبيرتان فى واحدة منها منشاها وفى بعض النسخ يتشوى باعتبار التضعيف من اسفل راس الطرف العضد الى داخل اى الى الانسى البدن ومن جانب الزند الاسفل ويرسل الى الوسطى والسبابة وترين وثانيتهما منشاها من اعلى الزند الاعلى ويرسل وترا الى الابهام كل ذلك لما ان الاصابع المذكورة عند نتيجة الى اسفل وانما جعل للابهام عضلة واحدة ولباقى الاصابع لكل اثنين منها عضلة لان الابهام

يحتاج الى قوة قوية يقارب ضعف قوة كل واحدة من الاصابع الاخرى حتى هذه العضلة عضلة هي اعظم العضلتين
المذكورتين في حصول حركة الرسغ منشأها من الموضع الوسط من الزند الاسفل ووترها يمد الابهام من ناحية عندها
قوله واما القابضة اي العضل القابضة للاصابع منها ما هي موضوعة على الساعد منها ما هي موضوعة في باطن الكف
فالتي على الساعد منها ثلث عضلات بعضها منضد فوق بعض اذ كان الساعد ضيقا عن ان تكون موضوعة كلها في سطح
اما فائدة نضدها فليكون لبعضها ساتر البعض محفوظا لشدة الحاجة اليها وقاية لها بسبب قوة حركات القبض و اما
فائدة وضعها في الوسط فليكون ما يتوزع منها من الاوتار آخذا الى الاصابع على الوجه العدل وشرف هذه الثلث
ما هو في اسفل من فوق تحت جميعها تتصل بالزند الاسفل و اما شرفها فلان فعلها اشرف لانها تحرك المفصلين من
الاصابع بخلاف الاخرين و اما وضعها تحتها فلاحتياط حراستها لشرف فعلها و اما اتصالها بالزند الاسفل فلان
الزند الاعلى منحرف الى الجانب الوحشي و هذه العضلات يجب ان يكون موضوعة في نسبي وسط الساعد و سط فيه
في الزند الاسفل ابتداء هذه العضلة اي منشأها اولا من وسط الرأس الوحشي من العضد نافذة الى داخل البدن ثم ينفصنه
ويستعرض وترها وينقسم الى اوتار خمسة يأتي كل وتر الى باطن اصبع وانما اخرت اوتارها دون اوتار الباسطة فانها جعلت
اول بروزها مستديرة لان هذه يعلوها غيرها فلا يخاف انهتاكها لعضها الباسطة من الملاقيات بخلاف الباسطة وانما انقسم
اوتارها الى خمسة اقسام و اوتار الباسطة الى اربعة لان هذه لما كانت تستعين بعضلات آخر امكن تقسيمها على خمسة
بخلاف الباسطة فانها لما كانت واحدة اقتصر في تقسيم اوتارها الى اربعة **قوله** والا اللواتي هذا بيان العضل الاوتار خمسة
وهو ان الاوتار الاربع التي تأتي الى الاصابع الاربع غير الابهام كل واحد منها تقبض المفصل الاول والثالث اما الاول فلانه
مربوط هناك برابطة ملتفة عليه اي على المفصل وفي بعض النسخ عليها اي على الاصابع واما الثالث فلان رأسه
ينتهي اليه ويتصل به فاذا تشنج جذبه ولزم انقباضه لا محالة والتقبيض شئ منها المفصل الثاني لانه غير متصل به بل له
اوتار عضلة اخرى تقبضه وهي التي تأتي بعد هذه و اما الوتر الخامس الذي يأتي الابهام فانه يقبض مفصله
الثاني والثالث لانه انما يتصل بهما و منشأ العضلة الثانية التي فوق الاولى وهي اصغر منها مبتدى من الرأس الاخل من
الانسي من العضد فيلتزق بالزند الاسفل قليلا و يستقر على الحد المشترك من الجانب الوحشي و الانسي ومن السطح الفوقاني من الزند
الاعلى فاذا وقعت اي تشعبت الى ناحية الابهام مالت الى داخل الكف وارسلت اوتارها الى المفاصل الوسطى
من الاصابع الاربع ليقبضها عند تشنجها اي كل واحد منها اذا تشنج تقبض المفصل الوسطى من الاصابع **قوله** واما
الابهام فاتصفه ليست من عند هذه بل من موضع غير مشكل لانه ان اراد انها لا يأتي من هذه العضلة اليها

اليها شئ كفاه ان يقول لا ياتى الابهام منها شئ بدون زيادة وان اراد انه لا ياتى اليها شئ الا شعبة منها ثبت
من عنده وترابل من موضع آخر منها فوق خروج الاوتار المذكورة على ما هو الظاهر فهو مخالف لقوله فيما ياتى وقد جعل
الابهام مقتصر الخ اللهم الا ان يقال انه ياتى الى الابهام منها شعبة لا يقوى على قبض شئ من مفاصلها لضعفها **قوله**
ومنشأ الاول اى منشأ العضلة الاولى منها الابتداء المذكور ولا هو من راس الزند الاسفل والاعلى منشأ الثانية
من راس الزند الاسفل فحسب وانما جعل كذلك لان الاولى اعظم واقوى واوتارها اكثر واشرف فلذلك
تقتضى ان يكون منشأها اقوى **قوله** وقد جعل الابهام اشارة الى جواب خلل تقريره ان الاصابع الاربع
لم يجعل انقباضها بحيث يتم بعضلتين تاتى اوتارها اليها على ما ثبت وجعل انقباض الابهام مقتصرا على عضلة واحدة
اى وترياتى منها وتقرير الجواب ان شرف فعل الاصابع هو الانقباض للاستمساك والاشتمال على المقبوض عليه واشرف
فعل الابهام هو الانبساط والتباعد عن السبابة ليتسع المكان ويحيط الكف على شئ كبير مساعدة للمقبوض عليه فلذلك
اقتصر فى قبضها على عضلة واحدة دون قبض غيرها **واعلم** ان هذا الكلام انما يستقيم بالنسبة الى العضلات
المذكورة لا مطلقا لان العضلات التى فى باطن الكف على ما ياتى شرحها ثلث منها تقبض الابهام وثمان منها
اذا اجتمع اثنتان منها على الفعل قبضنا اصبعا قبضا مستويا **قوله** واما العضلة الثالثة فليست للقبض اى انها تعد من الخالفة
وليست منها بالحقيقة لكنها لكونها رقيقة كالغشاء على الاوليين خافضة لمباعدة منها وقال بعض قدماء الشرحين انها
ياتى الاصابع الاربع وقال الشيخ انها ينفذ بوترها ويسل الى باطن الكف تنفرش عليه مستعرضة لفوائد منها ان يعيده
الحس وانما اختص باطن الكف بذلك لان حاجته الى الحس اكثر لكونها آلة للاحساس اكثر الاعمال التى يباشره الكف
كحمل الاثقال والاشياء المخدرة مما يغلظ الجلد ويكثفه ويبلد حسه مع يكون حاجته اليه اشد وقال القرشى ولقائل
ان يقول لو كان الامر كذلك لكان خلقة هذه العضلة معطلة لان الحس انما يكون بالعصب فيكون خلط ذلك العصب
بالرباط واتصافها بها وحشو اخلالها لحما وغير ذلك مما يتم به العضل معطلا وما ذكره انما يرد لو كانت الفائدة فى خلقته
افادة الحس لا غير وليس كذلك بل لها فوائد غيرها منها ان يمنع نبات الشعر هناك لان العصب غالب فيها وهى
بيرد فيمنع من نبتها وانجذاب شعرها الخالفة فى ذلك ان يكون الحس هناك قويا ملمسا ومنها ان يعم ما تحت الجلد ليقوى
على معالجة ما يعالج به حتى لا يتغير لصلابته ما يمسكه لقوة **قوله** فهذه هى التى فى الساعد اى العضلات المذكورة للبسط
والقبض والامالة هى التى كانت موضوعة على الساعد واما الموضوعة منها على باطن الكف فهى ثمانى عشرة عضلة منضودة بعضها
فوق بعض فى صفين صف اسفل واعلى اى قريب من العظام وصف اعلى خارج الى الجلد اى مائل اليه قريب منه

فالتی فی نصف الاسفل منه وهی سبع خمس منها تمیل الاصابع الی فوق والابهامیة منها الی میلا
الابهام من هذه الخمس فثنتان من اول عظام الرسغ ومبداهما من باطنها والسادسة من السبع عضلة
صغیرة عرضیة لیفها مورب رأسها متعلق بمشط الکف حیث یحاذی الاصبع الوسطی ووترها یتصل
بالابهام ویمیلها اذا تشنجت الی اسفل والسابعة موضوعة تحت الخنصر مبتدی من العظم الذی یلی الخنصر
من المشط ویمیلها الی اسفل ولیس شی من هذه السبع للقبض بل الخمس منها للامالة ای لامالة الفوق
والاثنتان للخفض ای لامالة الابهام والخنصر الی اسفل واما العضلات التی فی النصف الاعلی الجنسیة
المفترشة علی الراحة وهی التی ذکرها جالینوس انه لم یعرفها غیره وهی احدی عشرة عضلة ثمان منها کل اثنتین
منها تتصل بالمفصل الاول من مفاصل الاصابع الاربع واحدة فوق الاخری لتقبضها فالحاصل عند
تشنجها اما السفلی ای الواقعة فی اسفل منها فتقبضها یکون مع حط خفض لانها تأتی الخنصر فاذا تشنجت
تمیله لا محالة الی جهتها واما العلیا ای الواقعة فوق فقبضها یکون مع قلیل رفع وامالة لانها تأتی ما یلی الابهام
فاذا تشنجت تمیل لا محالة الی جهتها واذا تشنجتا معا واجتمعتا علی التحریک قبضتا علی الاستقامة لتعادل المیلین
واما الثلث الباقیة من تلک العضلات فهی مختصة بالابهام واحدة تقبض المفصل الاول واثنتان المفصل الاخر
الثانی لما عرفت من ان فعل السفلانیة القبض مع خفض وفعل الفوقانیة القبض مع رفع واذا اجتمعتا
علی التحریک قبضتاه علی الاستقامة **قوله** فهو اسطة الخمس خمس ارادبها علی الظن الاوتار الاربعة الباسطة
المذکورة اولا والوتر المبعدة للابهام من السبابة من احدی عضلتی الرسغ فان تبعیدها منها بسط ولا یکون
حملها علی الباسطة الاولی والمیلات الثلث المبعدة للابهام من السبابة لقوله والتی فیها فوات ای
المیلات الی اسفل فانها علی ما ذکره بقوله لما سوی الابهام والخنصر لکل واحدة واحدة وللابهام
والخنصر اثنتان یکون مجموعها سبعا لان الاوتار الخارجة من المیلات الثلثة التی علی الساعد علی خمسة
لکل من الاصابع واحدة ومن التی علی الکف من السادسة للابهام واحدة اخری ومن السابعة
للخنصر واحدة اخری فیصیر سبعا ومن هذا یعلم ان الوتر الذی یخرج من احدی عضلتی الرسغ
من الباسطة علی ما قلنا لا من الخوافض والاعدة سبعا **قوله** والقوابض لکل اصبع اربع
والمیلات الی فوق لکل اصبع واحدة وظاهرة **قال** ربع الفصل العشرون فی تشریح عضل
حرکة الصلب **اقول** الانسان لا بد ان یکون قوامه بحیث یمکن المیل الی جهة ذلک لا تأتی

الى خلف وهو ان انتنا الى قدام وهو الانحنا وهما مسلاان في مبدء سائر حركات من الميل الى اليمين والى الشمال تتفرع عليهما فالعضلات الثمانية اى العاطفة الى ما هو مخصوصة بان تسمى عضل الصلب هنا التى تعطرا اولا وهى قوام وهما عضلتان في كل جانب عضلة يحد ان كل واحدة منهما مؤلفة من ثلث وعشرين عضلة لان كل واحدة منهما ياتيها من كل فقرة عضلة والفقرات سوى السبع العنقية ثلث وعشرون كما هو في كتب التشريح **وقال القرشي** الفقار الثلث والعشرين غير فقرات العجز والعصعص وذلك لا حركة لها وغير الفقرة الاولى من العنق لانها لا حركة لها اليه وحمل الفقار على ما ذكر مع انه ليس بعيد لان الانثناء يكون للعنق ايضا لكن تعليله بعدم حركة فقار العجز والعصعص والفقرة الاولى ليس على ما ينبغي اذ لا يلزم من خروج الليف من فقرة لتحريك جميع الصلب ان يكون لتلك الفقرة حركة وانما وجب ان يكون هذه العضلة مؤلفة من العضلات المذكورة لانها لا بد ان يكون شديدة القوة جدا ليتمكن من فعلها ولا يضعف عن حمل اعضاء كثيرة في تحريكها **قوله** ياتيها من كل فقرة ليف هو بيان لقوله ياتيها من كل فقرة عضلة اى معنى اتيانها من كل فقرة عضلة انه ياتيها من كل فقرة ليف ومرة اذا اجتمعت الليفات تصير عضلة واحدة وهى في الحقيقة بحسب مبادئها ثلث وعشرون وانما وجب ان يكون الليف الاتى منها موربا لان الهيئة التوريبية اوفق في تحريكها وانسب اليه والى الفقرة الاولى اى الاولى من الثلث والعشرين لان ليفها يا في مستقيما وهذه الانتشار ليس اعتذار قول القرشي ايضا على الظاهر بالتامل **قوله** وهذه العضل اى التى التفتا من هذه العضلات المذكورة او هذه التى التفت منها العضلات الواحدة بالاعتدال من غير افراط وتفريط نصبت الصلب اى جعلته منتصبا بالاقامة وان افرطت في التمدد والجذب تشنج اى عطفته الى خلف لفرط جذبها اله اليه وان تحركت العضلة التى في جانب الى ذلك الجانب يمينا كان او شمالا **قوله** واما العضل الحانية فهى زوجان انما جعلت هذه زوجين لان حركة الصلب الى خلف لكل واحدة من الفقرات المذكورة ممكنة واما حركته الى قدام فلا تاتى بالفقرات التى في اسافل الصدر لان الا ان عظام القص كالمانع عنه فيجب ان يكون هذه العضل هنا من القدام او من فوق واسفل ولا وسط فيجب ان يكون هذه زوجين والثانية **قوله** زوج موضوع فوق اى من الجنبين كالمقدم في البدن من العضل المحركة للرأس والعنق التى مر ذكرها ينفذ من جنبي المرئ طرفه الاسفل متصل بخمس من الفقرات الصدرية العليا اى بعضها الماس باربع في اكثرهم وطرفها الاعلى ياتي الرأس والرقبة وتحصيل تحريكهما الى اسفل عند التشنج وزوج موضوع تحت الزوج الاول مع ورس باعتبار فردية المتنين لوقوعهما في متن الصلب اى وسطه وهما يبتديان من الفقرة العاشرة والحادية عشرة من الصدر وينحدران الى اسفل فاذا تشنجا تحنيان الصلب منحنيا خافضا الى اسفل **قوله** والوسط اى وسط الصلب لا يحتاج في حركته الى عضل بالاستقلال بل يكفيه في حركاته وجود العضل لانه تابع في التحرك والانعطاف والانثناء لحركة الطرفين الى اعلى واسفل لان الحانية اذا تقلصت واما لت اعالي الصدر الى قدام ميلا في ذلك وسط لاتصاله بما فوق وكذلك الحال في الثانية **قال** رح الفصل الحادي والعشرون في تشريح عضل البطن **اقول**

عضل البطن ثمان ويشترك كلها في منافع ثلث احدها المعونة على عصر ما في الاحشاء من البول والبراز والاجنة في الارحام اما البول فلانه وان كان يتقاسيل الاندفاع الا ان عنق المثانة الى فوق ولا يخرج البول منها الا بانعصار تغضيض جرمها ويضطر البول الى الصعود وشأنه الانعصار بما لا يستغنى فيه الى الاستعانة بالعضل وانما وضع عنق المثانة الى فوق ليكون حابسا للبول الى وقت ارادة دفعه واما البراز فلان الاسعار بعضها ذو لفايف كثيرة يحتاج الى قوة تعاصره ليسهل دفعها فيها وخصوصا قد يعرض للبراز الجفاف بجذب الماساريقا ما فيه من الرطوبات الغذائية ولاجل حرارة الاحشاء ولولا المعين فربما عجز عنه واما الاجنة فلان خروجها يحتاج الى قوة قوية لتبسع المخرج والمنفعة الثانية انها تعم الحجاب وتعينه عند التنفس اي اخراج الهواء بالنفس وهو عند الانقباض وانما احتاج الحجاب الى هذه المعونة لان تحريك الصدر بسبب قوة مفاصل عظامه وانما يكون ذلك في الانقباض دون الانبساط لان عضل انقباض الصدر اقل من عضل انبساطه على ما مر الثالثة ان هذه العضلات تسخن المعدة والامعاء بما فيها تسخين تعين على الهضم ومن فوائدها التي لم يذكرها الشيخ ان يكون جرم البطن ثخانة فيقل تعرض الاحشاء التي فيه عن الحر والبرد وان يكون جرم محيطه قويا فلا يقوى الرياح التي يحدث فيه الامتلاء المعدة على جريه ان يكون الاحشاء في كن وثيق وان يكون البطن مناسبا للصدر لا كالمهزول فيسوء صورة البدن قوله فمن هذه اي من العضلات الثمانية زوج مستقيم ينزل على الاستقامة بدون توريب من عند الغضروف الخنجري ويتسد ليفهما طولا الى العانة ويسيط طرفه فيما يليهما وهو هذا الزوج يحمي من اوله الى اخره ليكون قويا في تسخين الاحشاء لانها من المعدة والامعاء ومنها عضلتان تقاطعان الزوج النازل على الاستقامة عرضا ووضعهما فوق الغشاء الممدود على البطن كله المسمى بالصفاق وتحت الطولانيين اي الزوج المتقدم لانهما تمديد الاحشاء فيجب ان يكونا بالقرب منهما والتقاطع الواقع بين ليف هاتين الذاهبتين عرضا وبين الاوليين الذاهبتين طولا التقاطع على زوايا قوائم لكون كل ليف منهما قائما على الآخر ومنها زوجان موربان كل زوج منهما في جانب يمنة ويسرة وكل واحد منهما عضلتين اي كل زوج عضلتان متقاطعتان تقاطعا صليبيا اذ تشرعان الى العانة ومن الخاصرة الى الخنجرة فيلتقي طرفاهما من اليمين واليسار عند العانة وطرفا اتنين آخرين عند الخنجري هاهنا موضوعان في كل جانب من اليمين واليسار على الاجزاء من العضلتين المتعارضتين اي الزوج الاول وهذان الزوجان الموربان لا يزالان يحسن حتى يصير لجبين العضلة المستقيمة اي الزوج الاول فاذا ماستا ينقص لحميتهما ويبقى الوتر العرض بحيث لا يكون تماسهما الا تماس كانهما نقلة تحتها عشية لا لحمها وهذان الزوجان موضوعان فوق الطولانيين الموضوعين فوق الزوجين فظهر ان العضلات يتسد بعضها طولا وبعضها عرضا ويربا وانما يكون كذلك لان هذا التاليف اوثق في نفسه وارفق

واوفق للانجذاب من كل جانب ويجب ان يكون الطول فوق العدة والاعصار الخمسة وان يكون العرضي تحت الكل لانه اقرب لتمديدها الاعتصار وان يكون المورب فوق الكل ليكون الطولي ملاقيا للعرضي فيكون مقويا له شديد الحفظ لوضعه وانما كان مباني الطولي اكثر من المورب لان المورب لا يتاتى ميل اجزاء العرضي الى فوق وثقل مثانة كثيرة مخالفات الطولي ويجب ان يكون هذه العضلات عند تقاطع بعضها بعضها اقل لحمية لئلا يكون الك الموضع نتو زائد يوحش بهيئة البطن ومن هذا الشكل تصوير وضعها



قال الفصل الثاني والعشرون في تشريح عضل الانثيين **اقول** عضلات خصى الرجال اربع ومنها منافع **منها** ان تحفظها عن الجر والبرد والآفات الخارجية ويحفظها ايضا على وضعها الطبيعي وتشيلها لئلا تسترخيا فوق العادة ويتعلقا بها فانها اولى بالتعلق بها من الغشاء والوتر لانها الكونها لحمية سخنة مناسبة لتوليد المني بخلاف الغشاء والوتر وايضا لكونها بارزة منقلصة باللمس بالاحتقان **ومنها** الكون لحمية معين على خروج المني بعصرها **ومنها** ان يكون لها حركة ارادية ليكون عند الانزال على الوضع الذي يسهل ذلك معه وبعض هذه المنافع لا يحتاج في النساء الى الحصنا على الاكثر **قوله** فيكون كل خصية لها زوج اي العضلات الاربع متوزعة عليهما كل خصية منها زوج واما النساء فيكفيهن زوج وهو لكل خصية فرد لان ما ههنا مرفوعة في البطن ليست مدلاة مسترسلة بارزة كتدلي خصى الرجال حتى يحتاج في تعلقهن الى عضل كما يحتاج في الرجال وانما احتيج في خصى الرجال الى ذلك لانها بعدما نمت ولقد مرت في ذكره لبحث الاسنان **قال** الفصل الثالث والعشرون في تشريح عضل المثانة **اقول** للمثانة عضلة واحدة وهو موضوعة على فمها محيطة به ومنفعتها ستره وحبسه تشمل وقاية تحبس البول فيها الى وقت الارادة وذلك ان خروجه بالطبع كالرسخ والعرق ونحوهما من حين خروجه كل وقت ادى اليه استعداد فلما تعينت لحكمة الانبساط عضلة المثانية الراجعة الى الكليتين الى التمعدم والتجويف التي هي لما نعيش الساقي الى المثانة ويكون محفوظا فيها الى ان تشتج الارادة بالارادة فتسترخي العضلة المحيطة بفمها فيحصل هنالك معين البطن بتقبلها فيتسع المجرى فيندفع ما تحتها **قال** الفصل الرابع والعشرون في تشريح عضل القضيب **اقول** العضل المحركة للقضيب زوجان زوج يمتد عضلاهما من جانبيه حتى اذا تشنجا ارسلا المجرا ويجيبا بنا بر الى جانبيه لان التجويف اذا انجذب محيطه من جانبيه اتسع مجراه وانبسط واستقام المنفذ وجرى فيه المني بسهولة في ذلك ان خروجه ليس طبيعيا صرفا وانما هو على الوقاع ولان الادفا يعود الا لم يستنكر الانسان عنه من الجماع فوق حاجته بل الكل منها اعانة الاخر في خروجه ولذلك احتيج فيه الى عضل وزوج ينبت من عظم العانة ويتصل باصل القضيب على الزراب ليكون اقوى

فى انتصابه فاذا تمدد بهذه الهيئة وخرج جوهره على الاعتدال انتصب الا انه مستقيمة وان اشتد تمدده اماله الى خلف اى فوق
وان عرض التمدد ولا حد وميلت الى جهته والمراد بهذا التمدد ان تشنج العضو وانما يطول مع تشنج العضل الا ان انتصابه
على اعرفته ليس الا دائما فاذا تشنج العضل تعين فى انتصابه لكونه على الوراب فيتسع مجراه وينبعث ويخرج شهوته
يعجبها دم بعيده انبعث انتصابه لغلظه ويسخن بسبب الروح ويخرج بسبب ذلك الدم **قال** الفصل الخامس
والعشرون فى تشريح عضل المقعدة **اقول** خروج البراز لما كان بالارادة فيه مدخل لما عرفت احتاج المقعدة
لا محالة الى عضل وهى اربع **منها** عضلة يلزمها فمها ويخالط لحمها مخالطة لا يتميز منها الحس مثل المحاجبة حول الحلقة
لحمها على ما عرفت وهذه العضلة لحميتها وشدة تمسكها بطرف المقعدة يسمى تارة لحما وتارة جلدا واخرى جلدا لحميا اذ
تقبض الشرج الى جهة ... المقعدة وتشد وتقبض وتمنع بعصرها بقايا البراز عنه اى عن الشرج وهو مخرج الثفل ويسمى
السرم وهو قيل السرم طرف المعاء المستقيم **ومنها** عضلة مستديرة موضوعة اسفل من الاولى اى بعد من فم المقعدة
بالقياس الى رأس الانسان وباطن اسفلها ذات طرفين بحسب تعمل وليست كذلك بل هى مستديرة محيطة بها
المقعدة بوضعها اذا تشنجت ... ويحاكى طرفاها اصل القضيب فائدة وذلك ان تضييق المقعدة
عند انتصاب القضيب لاجل زيادة طول القضيب المنفذ عند الوقاع شديد الضيق فلا يخرج ما فى المعاء المتصل بها من البراز
لان افراط اللذة يلزم تحلل الروح وضعف القوى وحصول حالة كالغشى المقتضى لاسترخاء عضلات البدن المؤدى
الى خروج البراز من غير ارادة كما يعرض لمن يكون شديد الشبق وهذه العضلة فيها قوة ان تغوط عند الجماع
الغير ... **ومنها** زوج مورب فوق الجميع اى عضلتان مربتان موضوعتان فوق العضل المذكورة متشعبتين
من الاجزاء الداخلة من عظم العانة وعظم الفخذ ويأخذان فى التوريب الى ان ينتهيا الى فم المقعدة ومنفعتهما اشالة المقعدة
الى فوق ولذلك يعرض عند استرخائهما بروز المقعدة وانما احتيج فى هذا الغرض الى عضلتين لان رفع العضو الى فوق
عسر فالالة المشيلة لا بد ان تكون قوية ولانه لو عرض لاحدهما آفة من الاسترخاء وغيره لا يختل الاشالة بالكلية **قال**
الفصل السادس والعشرون فى تشريح عضل الفخذ **اقول** قد عرفت ان عظم الفخذ اكبر عظام البدن والحركة له لا بد
ان يكون اقوى الحركات فعضلاته يجب ان يكون اقوى العضلات ثم من عضلاته يجب
ان يكون ما يصدر منها البسط والقبض اقوى من عضلاته المبعدة له والمقربة والمديرة لان اشرف حركاته هاتان الحركتان
ولما كان حركة البسط اشرف من القبض لان القبض ليس فيه الا حمل الساق والقدم والقيام ورفع الاعضاء العالية
انما يأتى بالبسط وجب ان يكون عضلات البسط اقوى من عضلات القبض ثم عضلات القبض من غيرها ثم

ثم العضل المعدة لان تحريك العضو عسر اذ في الفقه المحتاج فيها اكثر ثم المقرة لانها تحتاج الى رفع لسان
والقدم بخلاف المدبرة **قوله** والعضل الباسطة اي العضل الباسطة لمفصل الفخذ ثمن **منها** عضلة اي
اعظم عضلات البدن كلها وهي عضلة تجلل عظم العانة والورك وتلتف على الفخذ كله من اقل ومن خلف حتى ينتهي
الى الركبة والغرض من شمولها بهذه المواضع ان يكون متشبثة بمواضع متعددة واجزاء كثيرة فتكون قوية على فعلها
ويكون لليفها مبادي مختلفة تستفيد افعالها صنوفا مختلفة فلكون بعض ليفها ناشئا من اسفل عظم العانة مبسوطا
بهذا الليف منها بسطا مائلا الى الانسية انما بسطه كذلك لان هذا الليف ممتد الى خلف فاذا انجذب اجزاؤه التسيم
بالجذب من خلف فيبسط مع التحالة مائلا الى الانسي ولكن بعض ليفها ناشئا من موضع اعلى من منبت الاول
يسيرا اذا انجذب هذا يشيل الفخذ الى فوق فقط اي من غير ميل الى الانسي وذلك لانه اذ تشنج جذبه الى
خلف جذبا اقوى من الاول بسبب ارتفاع مبدئه ولكون بعضها ارفع كثيرا من الثاني ايضا فهو يشيله
الى فوق لزيادة ارتفاع المبدأ ويكون ذلك مع ميل الى الانسي ايضا وذلك بسبب تشنج الاجزاء الانسية
من الليف ولكون بعضها ناشئا من عظم الورك وهو يبسطه على الاستقامة بسطا صالحا اي تاما وذلك
لان هذا الليف يذهب خلفه فكما يكون جذبه الى قدام موجبا للقبض يكون جذبه الى خلف موجبا
لبسطه **ومنها** عضلة تجلل مفصل الورك من جانب فيمتلي بها ما هناك من الحفر لحماية حس سطحه
الظاهر لعله وهي ثلثة بحسب اختلاف منشأ ليفها اثنان منها لحمانيان وواحد غشائي ولها
طرفان بحسب ما ينتهي اليه ويتصل به من العضو المتحرك منشأ ثلثة منها من عظم الخاصرة
والورك والعصعص وقد يفصل بان اكبرها اعني منشأها من ظهر عظم الخاصرة الشاخصي
وجبهتها من عظم الورك وعظم العصعص والراس العشائي مما بين هذين الموضعين واعلى منها
واما الطرفان فيتصلان بالجزء المؤخر من راس الفخذ فان انجذبت بطرف واحد بسطت مع
ميل اليه اي الى ذلك الطرف وان جذبت بالطرفين بسطت على الاستقامة وسبب ذلك
ان كل واحد من الطرفين مائل الى جانب فان كان الجذب به وحده مال المجذوب الى جهته ولكن
اذا جذبها معا كان كل واحد منها مبطلا لميل الآخر فيكون البسط مستويا **ومنها** عضلة تنشأ
من جميع ظاهر عظم الخاصرة وهي موضوعة تحت العضلة المتقدمة وتتصل باعلى الزائدة العظمى
التي على وحشي عظم الفخذ التي تسمى طروخانطير الاعظم وطروخانطير زائدة كما يكون في المنشار

قوله وتنشأ اي هذه العضلة ممتدة قليلا الى قدام ويبسط الفخذ مع ميل الى الجانب الانسي لانها تنشأ من مقدم
عظم الفخذ ممتدة كثيرا الى قدام فاذا انجذبت يكون جذبها الى الوحشي من خلف لكن بسبب امتدادها الى قدام
يكون بسط الفخذ مع الميل الى قدام وهو الانسي **وقال** القرشي ميلا الى الانسي في هذه الصورة ليست
مع الميل الى الوحشي لان تصعدها بعظم الفخذ من خلفه ووحشيه فاذا تشنجت جذبت ما تتصل هي به من الفخذ
جهة مبدأها الى ذلك فاذا فهم ما ذكره الشيخ ظاهر **ومنها** عضلة اخرى شكلها اي التي تقدمت تبدأ وهي
من اسفل عظم الخاصرة وتتصل اولا باسفل الزائدة السفلى التي تسمى **طروخانطير** الاصغر من جانب الانسي
ثم تتحدر وتتصل باسفل الاولى اي ببسط الفخذ مع ميل الى الانسي الا ان بسطها اقل واحتمالها الى الانسي اكثر وذلك
لان ليفها يميل في ذهابه الى قدام اكثر وقال القرشي الذي نعرفه من هذه العضلة انها تنشأ من الاجزاء الخلفية
السفلية من عظم الخاصرة وتتصل بالجزء الاسفل من الزائدة الوحشية وهي الزائدة العظمى فان فعلها بسط الفخذ
وميله الى الوحشي كثيرا **ومنها** عضلة تنشأ من اسفل عظم الورك مائلة الى خلف ميلها الفخذ [illegible]
الى خلف وميلها امالته الى الانسي او بسطه فلان ليفها يذهب الى خلف فاذا تشنجت ميلها [illegible]
زيادة وبسطه بسبب ميلها الى خلف فاذا زاد وبسطه لزم ميله الى خلف واما امالته الى الانسي فلان ليفها
وان كان في ذهابها الى خلف لكنه انما يكون نسبة اذا كان من نسبة ما ليس اليه وهذه فعلها ما ذكرها
فعل ما لم يرض الشيخ ومنها انها تميل الساق الى الانسي لانها اي تتصل ببطن الساق فاذا تشنجت جذبت
تلك العضلة العضو ويفعل ما يفعله وتشنجت هي بعضها فهذه عضلات ذكرها الشيخ ببسط الفخذ وقد ذكر بعضها
منشأ من عظم الفخذ وتتصل بالزائدة الوحشية التي عند عنق الفخذ تصالبها من جميع اجزائها التي من
ميله الفخذ بسطا يسيرا او ميلها الى الانسي ميلا كثيرا او ان العضل القابضة لمفصل الفخذ فاربع **منها** عضلة
تقبضه مع ميل يسير الى الجانب الانسي لان ليفها ان الذي يشكل الى الانسي فاذا تشنجت جذبته الى تلك الجهة وهي
مستقيمة تتحدر من منشأين لحدبة عظم الورك وتتصل باجزاء المتن وهي لهما كالعضلتين بجانبي العانة [illegible]
المتنين ويقال لكل منهما لحم العانة العضو والمنشأ الاخر عظم الخاصرة **قوله** تتصل اي هذه العضلة وان كان لها
منشأن الا انه تراد ليحدث بتلك الزائدة الصغرى الانسية تجذب الفخذ الى فوق مع ميل الى الانسي **ومنها**
عضلة منشأها من عظم العانة وتتصل تحت باسفل الزائدة الصغرى يتصل فعل الاولى الا ان ميلها الى الانسي اكثر
ومنها عضلة ممتدة الى الجانب الانسي على الورك منشأها من منشأ [illegible] الزائدة [illegible]

ومنها عضلة تنشأ من العظم القائم المنتصب من عظم الخاصرة وتتصل وترا باسفل الركبة وهي مع قبض الفخذ يجذب الساق ايضا لاتصال طرفها بطرف العضلة التي تجذب الساق فيكون قبضها للفخذ بالذات وجذبها للساق ليسط على ما ياتي بالعرض فالقابضة للفخذ ظاهرتان العضلتان الاوليان واما الاخيرتان فهما خفيتان لا تظهران دائما بل قد يظهر واحدة منهما متصلة بالعضلة الثانية من الظاهرتين وقد تظهران معا وهما متصلتان بها اي بالعضلة الثانية من الظاهرتين وقد يتصل بها ثلث عضلات ولذلك اختلف في عدد القابضة واما العضل المميلة الى داخل اي انسي البدن وهي المقربة فقد ذكر بعضها في باب البسط والقبض اي الباسطة والقابضة فان ما كانت منها ذاهبة الى الجانب الانسي تكون مميلة اليه على ما عرفت لكن هذا النوع من التحريك وهو الامالة الى الداخل بعضلة تخصه وهي تنبت من عظم العانة وتنطول جدا حتى تبلغ الركبة ويذهب ليفها مائلا الى الطرف الانسي فانه اذا تشنج قبض العضل مع الامالة الى الانسي واما العضلة المميلة الى الخارج اي الجانب الوحشي وهي المبعدة له فعضلتان احديهما تنشأ من العظم العريض الذي هو جزء من عظم الخاصرة وتتصل بالجانب الوحشي من الركبة والاخرى لم يذكر الشيخ منشأها والمذكورة في كتب التشريح انها تنشأ من وحشي عظم العانة وتتصل بوحشي الركبة فوق اتصال الاولى ويذهب ليفها مائلا الى الجانب الوحشي حتى اذا تشنجت امالتا الى الخارج واما العضل المديرة فعضلتان ايضا منشأ احديهما من وحشي عظم العانة ومنشأ الاخرى من انسيه يخرجان على الوراب منفتين ويلتحمان عند الموضع الغائر الذي تقرب من موخر الزائدة الكبرى وهو عند منعطف الركبة فايتهما تشنجت وحدها جذبت الفخذ ولو تشنجتا معا مع قليل بسط والى مبدأ الادارة فاذا بولغ فيه يكون ادارة وقول القرشي الناشية من المديرتين من الجانب الوحشي مديرة الى خلف الى الانسي والناشية من الجانب الانسي مديرة الى قدم والى الجانب الوحشي ينافي قول الشيخ لو تشنجتا لان اللتي اذا تشنجتا يكون ابتداء ومنتهاه يكون حيث لا يظهر بالتامل قال

الفصل السابع والعشرون في تشريح عضل حركة الساق قوله لعضل الحركة المفصل الركبة منها للبسط ومنها للقبض فالبسط خمس عضل منها ثلثة موضوعة قدام الفخذ وهي اكبر العضل الموضوعة في الفخذ نفسه اي بالنسبة الى العضلات التي لاجل حركة مفصل الركبة لا مطلقا لما عرفت ان العضلة الباسطة للفخذ

اكبر العضلات كلها وهذه ليست هى ولعلها اى فعل هذه الثلث هو البسيط وواحدة من هذه الثلث
كالعضلة الصفحة وكانها عضلتان واليه ذهب جالينوس و قال لكنى اكره مخالفة الاقدمين واعد
واحدة والها راسان ينشأ احدهما من الزائدة الكبرى والآخر من مقدم الفخذ ولها طرفان
احدهما لحمى يتصل بالرضفة وهى عين الركبة على امرو اتصالها بها يكون قبل ان يصير اوترا
وانما يتصل راسها اللحمى بها ليكون كالدعامة لها ويقوى ارتباطها بها والاخرى غشائى
يتصل بالطرف الانسى من طرفى الفخذ وجعل غشائيا ليكون احاطته بالمفصل اتم ومن العرض
السرفى جعلها مضاعفة واما العضلتان الاخريان من الثلث فاحديهما هى التى مرذكرها
فى قوابض الفخذ اعنى الناشية من الحاجز الذى فى عظم الخاصرة والاخرى
مبدأها من الزائدة الوحشية التى فى الفخذ واما تان تتصلان وتنحدران ويحدث
منهما وتر واحد مستعرض يحيط بالرضفة ويوثقها بما تحتها من الاعضاء ايثاقا محكما ثم يتصل
باول الساق فاذا تشنجت الى مبدأها تنبسط الركبة بسبب الساق ومنها عضلة
تنشأ من موضع التقاء عظمى العانة وتنحدر مارة فى الجانب الانسى من الفخذ على الوراب
ثم تتصل وتلتحم بالجزء المعرق الذى لا لحم له من اعلى عظم الساق واذا تشنجت تبسط الساق
مميلة الى الانسى لانه يذهب بطرفها اليه ومنها عضلة يذكر فى بعض كتب التشريح
واقعة فى الجانب المقابل للعضلة المذكورة وهو الجانب الوحشى من عظم الورك وتتورب
فى الجانب الوحشى حتى تاتى الموضع المعرق من الساق والعضلة اشد وترا بها وهى تبسط
الساق مع امالته الى الجانب الوحشى لكون طرفها ذاهبا اليه ولو تشنجت هى والتى تقابلها ثبت
الساق بسطا مستويا لتعادل الميلين واما القوابض للساق فخمس ايضا منها عضلة خفية اى
دقيقة طويلة تنشأ من عظم الخاصرة والعانة بالقرب من منشأ الباسطة الداخلة اى الواقعة فى الجانب
الانسى بالقرب من الحاجز الذى فى وسط الخاصرة ثم تنفذ بالتوريب الى اخل طرف فى الركبة وتبرز وتنتهى
الى النتوء الذى فى الموضع المعرق من الركبة وتلتصق به وفى عبارته ههنا تساهل لان الموضع
الثانى العارى من اللحم ليس من الركبة على ما قال بل هو من اول مقدم الساق
تحت الركبة قوله وهو باى وتر اولها اذا تشنج تجذب الساق الى فوق مائلا بالقدم الى

الى نحنة الاربية **قال القرشي** المراد بالاربية الاربية التي من الرجل الاخرى ثم قال وهذه الحركة تكون عند تحريك الانسان لرجله بحيث يكون قدمه على فخذ الرجل الاخرى ولا حاجة الى هذا التعسف اذ لو سلم ان هذا يكون في الصورة التي ذكر اني القدم ح يكون مائلة الى اربية الرجل المتحركة نفسها ايضا على ما لا يخفى **ومنها** عضلات تلت بعضها على الساق وبعضها الى وحشيه وبعضها في وسطه والوحشية منها والوسطى تقبضان الساق مع ميل الى الوحشي لذهاب ليفها اليه والانسية تقبضه مع ميل الى الجانب الانسي ومنشاها قاعدة عظم الورك ثم تمر موربة على الفخذ الى ان توافي المواضع المعرق من الساق في الجانب الانسي الملتصق به وهي تسيل الخصرة لعله لحميتها وغلبة ليفها ومنشا الاخريين اي الوحشية والوسطى من قاعدة عظم الورك ايضا الا انهما يميلان الى الاتصال بالجزء المعرق من الجانب الوحشي من الساق ولذلك يقبضانه مع ميل الى الجانب الوحشي **ومنها** عضلة كالمدفونة في منعطف الركبة اي غائرة فيه تفعل فعل الوسطى المذكورة اي تقبضه مع ميل الى الوحشي لذهاب ليفها اليه وقد يظن بان الجزء الذي من العضلة الباسطة المضاعفة الناشية من الحاجز الذي في عظم الخاصرة ربما يقبض الركبة بالعرض وهو ظن صادق لسبب ان تلك العضلة الباسطة اذا تشنجت لبسط الساق جذبت الركبة الى ذلك الجانب فيلزم من ذلك قبض الركبة لا محالة بالعرض **قوله** وانه قد ينبعث اي ويخرج من متصلها اي المدفونة والباسطة المذكورة وتر ينبسط مع الورك ويعيد ما يليه ويمنع انخلاع الزائدة التي للفخذ عن حق الورك **قال** رح الفصل الثامن والعشرون في تشريح عضل مفصل القدم **اقول** العضل المحركة للقدم اما سيلية او خانعة **اما السيلية** فعضلتان الاولى منها عضلة عظيمة موضوعة قدام القصبة الانسية ينشأ من الجزء الوحشي من راس القصبة الانسية فاذا برزت منها مالت الى الساق مادة الى جهة الابهام حتى يعمل بما يقارب تشيل القدم ايضا الى فوق لتشنجها الى تلك الجهة خصوصا اذا او انقبضا العضلة الاخرى لآلة

ويكون ذلك الاشالة مع علي باستوار والاستقامة بلا تزلزل واضطراب الى جهة واشالها يكون باشارة
عضلة واحدة لان تحريكها لما كان من جانب من القدم لم يكن اشالتها مستوية بل الى المجتهد فكان
بوسط القدم كان القدم عند الاشالة مستقلا قابلا للتحريك الى الجانبين خلافا لما ان يكون بعضلتين يتصل كل واحد بجانب
حتى اذا جذبتا معا ارتفع القدم مستويا لتقاوم العضلتين واما الخاصة فخمس واما ما ارادت على الشيلة ان تخفض
القدم فيقتضي رفع جميع البدن فذلك يحتاج الى قوة شديدة منها زوج منشأها من رأس الفخذ ثم يتحدر إلى
فيسلان باطن مؤخر الساق لحما بينت بينها وتر يكون اعظم الاوتار وهو وتر العقب المتصل بعظم العقب ويجذبه
الى خلف موربا الى الجانب الوحشي انما يحدر هذا الزوج في باطن مؤخر الساق تتصل به
ويكبه الى خلف موربا الى الجانب الوحشي لانه اذا تشنج يجذبه يتصل به وهو مؤخر القدم من خلف الى فوق واذا انجذب
مؤخره الى فوق تحفض لا محالة مقدمه ويصير ذلك سببا للشيلة على الارض ومنها عضلة
تعين هذه العضلة اي هذا الزوج منشأها من رأس القصبة الوحشية التي لعظم الفخذ هي باوني عنه
اللون لعلة ليفاتها وقال جالينوس انها اسما نحوية اللون وتنحدر حتى تتصل هي بعضها ببعض
ثم يسلك ويكون على لحميتها الى ان يتصل بمؤخر العقب فوق التي قبلها اي فوق القصاني وتر
الزوج المذكور قبل واذا اصاب احد العضلتين هي الزوج المذكور بهذه المعينة اذ وترها انه زمنت العقب
ويبطل المشي ومنها عضلة منشأها من رأس القصبة الانسية حيث يلاقي الوحشية ويتحدر فيما بينها
ويتشعب الى وترين احدهما يأتي بينها ويتصل من تحت بالرسغ قدام الابهام وهذا الوتر يكون
انخفاض القدم وقبضه والوتر الآخر يحدث ومنشأه من جزء من هذه العضلة يماد ذلك بجزء منشأ
الوتر الاول ويرسل وح وترا يمتد الى الكعب الاول من الابهام فيبسط الابهام مع قرب
وميل الى الانسي وذلك لان الوتر اذا تشنج يجذب الكعب واذا انجذب الكعب ينبسط الابهام
لذهاب الوتر اليه يكون انبساطها لا محالة مع ميل الى الانسي لان انجذاب اليه لكن هذا انما يتم لو قلنا
بذهاب هذا الوتر الى الابهام ولم يذكره الشيخ ويكون على هذا قوله من الابهام بيانا للكعب الاول
ويجوز ان يجعل من الابهام متعلقا بيرسل اي يجذب الكعب من الابهام فينبسط الابهام مائلا الى الانسي
لكن هذا انما يتم لو قلنا ان العضلة تذهب الى الابهام ثم ترسل وترا الى الكعب وفيه على ان
ومنها عضلة منشأها من الزائدة الوحشية من نابذي لعظم العجز تتصل باحدى العضلتين العقبيتين و

وبها المذكورتان سميتا بذلك لكون وترهما وترا للعقب ثم تنفصل عنها اذا صارت محاذية لباطن
الساق وينبت اي يرسل وترا الية وتبسط اي تذهب في الداخل الى اسفل القدم وتفرش
تحته كله على قياس العضل المفترش على باطن الراحة لمثل منفعتها المذكورة من افادة الحس
ومنع نبات الشعر عليه وغير ذلك **قال** رح الفصل التاسع والعشرون في تشريح عضل
اصابع الرجل **اقول** لا يخفى ان اصابع الرجل يحتاج ان يكون بحيث ينقبض وينبسط ويميل
الى الابهام والى الخنصر ليحصل الاشتمال والثبات على الموطوء عليه والاستمساك والمشي عليه وكل ذلك انما يمكن
بواسطة العضلات على ما سبق مرارا ولم يتعرض الشيخ لبواسطها الا انها يعلم من بواسطة اصابع اليد او لان
المميلة الى احد الجانبين هي كالباسطة لها وهذا اولى لانها اذا امالت الى احدهما يكون مبسوطة لا محالة بخلاف ما
اذا امالت الى اسفل او فوق واما القوابض فعضلات كثيرة وانما جعلت كثيرة لان انفع حركاتها
القبض لافادتها الاستمساك على الموطوء عليه **منها** ثلث عضلات موضوعة على الساق وخلفه احديها
عضلة تنشأ من راس القصبة الوحشية وتنحدر ممتدة عليها وترسل وترا ينقسم الى وترين
يقبضان الاصبع الوسطى والبنصر والثانية عضلة اصغر من الاولى تنشأ من خلف
الساق وترسل وترا ينقسم الى وترين يمران باسفل القدم ويقبضان الخنصر والسبابة
ثم ينشعب من كل واحد من الوترين شعبة ويصيران وترا واحدا يمتد الى الابهام ويقبضه
والثالثة عضلة تنشأ من وحشي طرف القصبة الانسية وتنحدر بين القصبتين وترسل
جزءا منها اي وترا يقبض جملة القدم وجزءا الى الكعب الاول من الابهام فهي العضلة
المذكورة في الفصل السابق وانما تعد من قوابض الاصابع لانها حيث
هي قابضة لجملة القدم يكون قابضة لاصابعها وبسطها للابهام عند بعض
لكثرة ما ينقبض بها **ومنها** عضلات موضوعة في الكف وهي عشرة
قد فاتت المشرحين ولم يبينها احد منهم واول من عرفها جالينوس وهي
تتصل بالاصابع الخمس لكل اصبع عضلتان يمنة ويسرة ويحرك هذه العشرة
للاصابع الى القبض اما على الاستقامة ان حركتا معا او مع الميل الى احد الجانبين
ان حركت واحدة **ومنها** اربع موضوعة على الرسغ لكل اصبع من الاصابع الاربع واحدة

٢٩٥

ومنها عضلتان تحركان الابهام والبنصر لتقبضهما وهذه العضلات تقبض الاصابع متمازجة بعضها ببعض امتزاجا شديدا بحيث لو اصاب بعضها آفة حدث من ذلك ضعف فعل البواقي فيما يخصها اي في فعل بعض البواقي وذلك لنقصان فعل شريكها في ان ينوب عن هذه اي وحدث ضعف فعل في نيابتها من المادفة لبعض النيابة فيما يخص هذه اي المادفة وانما جعل البواقي نائبة عنها لانها تقوم مقامها عند ضعفها بالفعل القبض وانما كان فعلها بعض النيابة لانها به ونها لا تمكن من الفعل كما اذا كانت معها ولهذا السبب يعسر قبض بعض اصابع القدم خاصة دون بعض وذلك لانه اذا تشنج العضلة القابضة لبعض الاصابع تتبعها فيه العضلة القابضة لغيرها لشدة الامتزاج ويلزم ذلك انقباض الاخرى ايضا فلا يمكن قبض بعضها دون بعض **قوله** ومن عضل الاصابع هذا بيان لعضلاتها المميلة الى احد الجانبين اي الوحشي والانسي اما المميلة الى الجانب الوحشي فخمس موضوعة فوق القدم لكل اصبع عضلة وكذا المميلة الى الجانب الانسي خمس ايضا لكنها موضوعة تحت القدم تميل كل واحدة منها اصبع فاتى تميلها من الجانب الانسي الى الجانب الوحشي ميلها اليه وانما جعلت المميلة الى الوحشي فوق القدم والمميلة الى الانسي تحت القدم لان الحاجة الى ميلها الى الوحشي في الامساك والاشتمال على الموطوء عليه اكثر والموضوعة فوق القدم لا يمانعها شيء في فعلها بخلاف الموضوعة تحت القدم فانها تضغط بوضع القدم وتثقل عليه فلا تتمكن في فعلها **قوله** هذه اي المميلة الى الانسي مع اثنين يخصان الابهام والخنصر مما مر ذكرها في هذا الفصل هي على قياس السبع المذكورة للراحة اي ليس شيء منها للقبض بل خمس تميلها الى الانسي كل واحدة لواحدة واثنان يخصان بالخنصر والابهام وكذلك العضلات العشر التي هي موضوعة في باطن كف الرجل المذكورة قبل هذا فعلها ايضا على قياس فعل الموضوعة في باطن الراحة كل اثنين تقبض اصبع واحدة وهذا آخر البحث في العضلات مع اختلاف كثير في عددها واضطراب في اوضاعها ومنشأها اتبعنا الشيخ في ذلك لم نتعرض لذكر جميع الاختلافات في ذلك لئلا يطول الكتاب ولانه لا فائدة للطبيب في معرفة ذلك لان الطبيب لا يلزمه اذا وقع في عضل مختصة بعضو تعددها او استرخاؤها الا ان يعرف علاجها على الصواب وذلك لا يتوقف على معرفة عددها فجميع العضل على ما ذكره الشيخ خمسمائة وتسع وعشرون عضلة وهي على ما في الجوامع خمسمائة وثمانية عشر وقيل خمسمائة وعشرون وعند القدماء لا يبلغ خمسمائة والعلم بتحقيق ذلك عند باريتعالى شانه وعظم برهانه **قال رح الجملة الثالثة في العصب قول** لما فرغ من بحث

بحث العضل شرع فی تشریح العصب وکان الانسب ان یشرع فی بحث الشرایین لان الابتداء بتشریح ما هو اشد ریاسة اوفق الا انه قدم العصب لان الکلام فیه من تتمة العضل لانه من اشرف اجزائه وبه یظهر تحقیق امره ولم یعرف ههنا لما سبق ذلک وذکر مباحثه فی فصول ستة **الفصل الاول** فی کلام کلی وهو الکلام فی منافعه **اعلم** ان للعصب منفعة بالذات وهی التی تکون الغرض من خلقته اولا ذلک ومنفعة بالعرض وهی ما لا یکون خلقته لذلک بل لشیٔ آخر لکنه تفق ان افاد ذلک فالتی هی بالذات افادة الدماغ او النخاع بتوسطه لسائر الاعضاء حسا وحرکة ولو قال افادة الدماغ او النخاع حسا وحرکة الاعضاء المحتاجة الیهما لکان اولی علی ما لا یخفی وانما تعین العصب لهذه المنفعة لان الحس والحرکة مبدأهما اما الدماغ او القلب وعلی التقدیرین لا بد لهما من آلة یناسب مزاجها مزاج الدماغ ویکون مستحصفة الظاهر یمتنع من تحلل ما ینفذ فیها متخلخلة الباطن لتتسع لحرکة الروح الحامل لهما ولدنة لیکون مع کونها عسرة الانقطاع سهلة الانعطاف والعصب هو المستجمع لهذه الصفات والتی بالعرض امور منها تشدید اللحم وتقویة البدن لانه لصلابته جرمه عسر انقطاعه اذا انبث فی اللحم افاده متانة القوام او جعله عسر الانفعال واذا صار اللحم کذلک صار البدن ایضا کذلک لان ظاهره یحمی ویلزم من ذلک تقویة البدن **ومنها** انه یشعر ای یعلم بما یعرض من الآفات للاعضاء التی لا حس لها مثل الکبد والطحال والریة فان هذه الاعضاء وان فقدت الحس لصلابتها فقد اجری علیها اللفائف عصبیة وغشیت بنشاز عصبی حتی اذا حدث فیها ورم او تمدد ونحو ذلک من ریح تادی ای وصل ثقل الورم او تفریق الریح الی اللفافة والی اصلها الذی مبدأ ما عرض لها ای للفافة من ثقل الورم الجاذب ومن الریح تمدد احس به ای صار ذلک الورم او الریح محسوسا به والعصبة لم یخلق لتأدیة ثقل الورم او تمدد الریح حتی یحس بها لکنه لما صار لفافة لغیره عرض له ذلک **والقرشی** لما لم یفهم مقصود الشیخ قال ان المنفعة هی منفعة افادة الدماغ الحس وذلک لان هذه الافادة تکون تارة بان یحمل العصب نفسه حاسا بذاته وتارة بان یحمل ما یحیط به ذلک فیکون الحس بالعرض وح لا یصح عد هذه المنفعة من المنافع التی للعصب بالعرض

قوله والاعصاب اي الاعصاب بها مبدأ ومنتهى فمبدأها على الوجه المعلوم اي بالاصالة عند الاطباء وبحسب ظهورها فانها عند الحكيم هو الدماغ ومنتهى تفرقها هو ظاهر الجلد فان الجلد يخالطه ليف دقيق ينبت فيه من الاعصاب التي في الاعضاء المجاورة له **قوله** والدماغ مبدأ العصب بيان لمبدئيته من ان ذلك على وجهين بالذات لبعض وبواسطة النخاع السائل منه لبعض والاعصاب المنبعثة من الدماغ نفسه اي بدون واسطة لا يستفيد منه الحس والحركة الا اعضاء الراس والوجه والاحشاء الباطنة واما بقية الاعضاء فانما تستفيد من الاعصاب النافذة من النخاع **قوله** وقد دل جالينوس على عناية عظيمة تخص ما ينزل من الدماغ الى الاحشاء من العصب اشارة الى ان الاعصاب الدماغية على قسمين قسم ينزل الى الاحشاء وقسم ليس كذلك اما القسم الاول فقد اختص بعناية عظيمة من الصانع تعالى وهو انه احتاط في وقايته احتياطا لم يوجد في سائر الاعصاب وذلك لانه لما بعد عن المبدأ ازداد اي اعانه بفضل توثيق فغشاه بجرم متوسط بينه وبين الغضروف في القوام لما يحدث في جرم العصب الا التواء فانه عند الالتواء ينقطع لا يقبل الانفصال بسهولة وذلك التغشي بمثل الجرم المذكور في ثلثة مواضع احدها عند الحنجرة والثاني اذا اصاب الى اصول الاضلاع والثالث اذا جاوز موضع الصدر واعلم انه لو قال وذلك عند الحنجرة وما دونها لكفى **قوله** لان العصب النخاعي كان اولى بالنزول الى الاحشاء من الدماغ لانه اقرب منها بل كان المبدأ اقرب كان تأثيره في المقابل اشد ولان بعد المسالك من الاعصاب موجب لتعرضها للآفات واليه كان العصب الوارد الى الاعضاء الظاهرة اولى بزيادة التوثيق لكثرة ما يلاقيه من الموذيات ثم خص الداعي بذلك لانا نجيب عن الاول بان حاجة الاحشاء الى الاحساس كان اشد ليميز بين ما يؤذيها وما يلايم وبيانا في سريعا فلا يسرع الآفة ولا يتغير المزاج وعن الثاني بان العصب الدماغي شديد اللين فلو لم يوثق مع بعد المسالك لم يحتمل الى ان يصل المقصد ولذلك لم يحتج اليه ما كان قريب المسالك كعصب الراس والوجه لكونه بمرصد الحس اليه واما القسم الثاني وهو العصب الذي لا ينزل الى الاحشاء فعلى قسمين قسم منفعته افادة الحس وقسم منفعته افادة الحركة فما كان منفعته افادة الحس وحده فنفوذه من منبعه على الاستقامة الى العضو المقصود اذ الاستقامة يؤدي الى المطلوب من اقرب الطرق لان

لان قصبة نخاع يوصل من البطنين به الخط المستقيم فلا يعدل عنه الا لمانع
كما في الاعصاب الآتية الى العينين فانها مرّت عن الاستقامة لما سيأتي
ولان التأثير الفائض من المبدأ يكون هناك اقوى اذ المحل القابل دام اقرب
الى الفاعل كان ظهور التأثير فيه اقوى **قوله** واذا كانت الاعصاب
اشارة الى تعليل آخر على ان الاعصاب الدماغية التي يكون لمنفعتها
افادة الحس لا يعدل الا على الاستقامة وذلك لان الاعصاب التي تفيد الحس
لا يراد فيها من التصليب المحوج الى التبعيد عن جوهر الدماغ بالتدريج المقتضي لطول
المسافة ان يبعد به عن مشابهة الدماغ في اللين بالتدريج ما يراد في اعصاب الحركة
لانها كلما كانت الين كانت لافادة قوة الحس اشد لان اللين يكون اسرع انفعالا
من الملاقيات من المتصلب لكن هذا لا يصح مطلقا بل فيما يكون الحس فيه بالملاقاة
واما ما لا يكون كذلك كحس البصر فلا **قوله** واما الحركة اي القسم الذي منفعته الحركة
فقد وجبت الى العضو لقصور بعد تدريج مسلكها ليبعد عن المبدأ او تدريج في التصلب
بحسب بعده عنه **قوله** وقد اعان كل واحد اي قد اعان كل واحد من القسمين سابقي
من عصب الحس وعصب الحركة على وفق ما ينبغي ان يكون عليه
من التصليب والتليين جوهر منبته اي جعل جل ما يفيد الحس منبتا من مقدم
الدماغ لكون هذا الجزء الذي هو مقدم الدماغ الين وجل ما يفيد الحركة
منبتا من مؤخر الدماغ لكون هذا الجزء اخشن **قوله** **قال** رح الفصل الثاني
في تشريح العصب الدماغي ومسالكه **اقول** الدماغ يطلق على
ما دون القحف من الراس فيدخل فيه الحجب والشبكة وغير ذلك
ويطلق على نفس المخ الذي فيه وهو المراد والعصب الذي يخرج
منه سبعة ازواج الزوج الاول منها للابصار مبدأه من غور البطنين
المقدمين من بطون الدماغ اي من داخليهما اي المخ وذلك عند جوار الزائدتين
الشبيهتين بحلمتي الثدي اللتين بهما الشم والمراد من البطنين المقدمين المقدم من كل جانب

وانما جعل مبدأه من بطنين لانه لو عرض آفة لاحد البطنين لم يبطل الابصار بالكلية وانما جعل
من غورهما ليكون التجويف الذى لكل واحد من فرديه نافذا الى البطون الدماغ حتى
اذا نفذ الروح الى هناك يتشبح شبح المبصر فيحفظ ويبقى بحاله بقوة الخيال **قوله** وجوهر
مجوف هذا اشارة الى بعض خواصه فان له خواصا ليست لغيره من الازواج منها
انه صغير او قصير على ما فى بعض النسخ وهو صحيح لقصر المسافة بين مقدم الدماغ والعينين
ووقع فى بعض النسخ بدل قوله قصير عظيم وهو صحيح ايضا لانه مع قصره كثير الحجم ليكون
له اجزاء تقبل الاشباح الواردة واجزاء تؤدى شبحا بعد شبح ومنها انه مجوف
خاصة بخلاف غيره وانما خلق كذلك لان احساس الباصرة انما يحصل بانطباع
شبح المرئى فى الروح النافذ فى هذا الزوج وانطباع الشبح على راى اصحاب
الانطباع انما يكون فى سطح له مساحة ظاهرة وانما يمكن ذلك اذا كان الروح
الذى ينطبع فيه الشبح فى موضع متسع وليس يكفى ان يكون ذلك الاتساع
فى موضع الانطباع فقط بل لا بد ان يكون فى مسافة نفوذ الروح ليبقى الشبح
بحاله فيكون مجوفا من اوله الى آخره ومنها انه ينبت فى اول مقدم الدماغ
وذلك لان الروح الذى هناك من جنس جوهر البخار متوسط من طبيعة الماء
والهواء والابصار انما يكون بانطباع اشباح المبصرات وذلك انما يتأتى
فى جوهر مثله ولذلك لا يرى الاشياء فى الهواء الصافى بل فى الهواء
المائى فلا يرى اللا قوس قزح الا فى هواء مثله ويتفق كثيرا ان يرى
راكب السفينة خياله فى هواء البحر وذلك لشدة مخالطة المائية التى
يصعد بالتبخير وهذه لم يذكرها الشيخ ومنها كونه للحس وحده ينفذ الى العضو على
غير الاستقامة بان يأتى من النابت منهما يسارا ويتيامن النابت منهما
يمينا ثم يلتقيان لا على تقاطع صليبى وفى اكثر النسخ على تقاطع صليبى وعلى هذا ينبغى
ان يحمل على انه يكون كذلك فى الرؤية لا على الحقيقة والا لم يستقم قوله ثم ينفذ
اى يذهب النابت يمينا الى الحدقة اليمنى والنابت يسارا الى اليسرى ويتبع قوله ويتضح

حتى تشتمل على الرطوبة التي تسمى الزجاجية وانما خلق كذلك لان الانسان ينبغي ان يكون له عينان حتى اذا عرض لاحديهما آفة تقوم الاخرى مقامها وينبغي ان يكون بينهما بعد ما اذ لو كانتا في موضع واحد لسرت الآفة في الاغلب اذا كان كذلك فلو ذهب الروح على الاستقامة الى العينين لكان خروج فرديه اما من موضع واحد حتى يكون جميعا الى العينين على التوريب ويكون القوة الباصرة موضوعة في الموضع المشترك منهما او لا يكون كذلك بل يكونان خارجين من موضعين وذاهبين من غير توريب فان كان الاول لزم ضعف جرم الدماغ لانه يحتاج ان يكون في موضع واحد ثقب عظيم في جوهره وبطونه بحيث يعلم ذلك الثقب لمشتى العينين بعيد اليه موضع القوة الباصرة عن ابتداء الشبح المرئي فيكون الشبح الواقع في روح كل واحد من فرديه في معرض الانمحاء والتغير قبل وصوله الى الباصرة ولا يكون كذلك اذا التقيا في وسط المسافة لان انطباق احدهما على الآخر موجب لقوة وثبات هيئة في الروح وان كان الثاني فاما ان يكون في كل واحد قوة باصرة فيلزم ان يرى الشيء اثنين او لا يكون في شيء منهما قوة فلا يرى شيء او يكون في احدهما دون الآخر فيكون الآخر معطلا لا يفعل ثم لا يجوز ان يكون القوة الباصرة في اول الدماغ فلا يرى الشيء اثنين بان يتادى شبحين احدهما على الآخر هناك كما ينطبق في وسط المسافة على القول لانا نقول ان ذلك غير ممكن لان القوى التي تكون في اول الدماغ انما يمكن ان يكون مدركة لما ادركته الحواس الظاهرة فلا يدرك شيء من الحواس الظاهرة لا يمكن ادراكه بقوة في اول الدماغ فاذا لا بد ان يكون نفوذهما الى العينين على غير الاستقامة ويأخذان على تاريب حتى يلتقيان في وسط المسافة ويكون هناك كل واحد منهما مثقوبا في سطحه الذي يواجه به الآخر ثقبا ينفذ الى تجويفه فيكون ذلك الثقب في موضع التقائهما حتى يتحد تجويفهما ويكون القوة موضوعة في الموضع المشترك منهما ليصير الشبحان واحدا **قوله** وقد ذكر غير جالينوس اي ما ذكرناه هو رأي جالينوس وقد ذكر غيره انهما ينفذان على التقاطع الصليبي من غير انعطاف بل ينفذ النابت منهما يمينا الى اليسرى والنابت منهما يسارا الى اليمنى والمعول عليه ان تقاطعهما ليس صليبيا بل يرى كانهما يتقاطعان صليبيا هكذا X **قوله** وقد ذكر جالينوس لتلاقي العصبتين على الهيئة التي يرى ثلث منافع الاولى ان يكون للروح السائلة الى احدى الحدقتين غير ممنوعة من سيلان الى الحدقة الاخرى اذا عرضت لها آفة ولذلك اي لكون الروح السائلة غير ممنوعة من السيلان الى الحدقة الاخرى يصير كل واحدة من الحدقتين اقوى ابصارا واصفى رؤية اذا غمضت الاخرى حج بزيد اندفاع الروح اليها ويزداد الثقبة العنبية اتساعا اي وازدياد اتساعها تحقيقا اذ يحصل بالابصار

الثانية انها اذا التقتا يصير القوتان واحدا فيكون بسببين موردي واحد وهو موضع التلاقي وهاهنا يعني ان الابصار ليس الا بموضع التلاقي فيتحد هناك مادتا القوتين فلا يكون الابصار بسببين بل بواحد والتمثيل الشيخ الحدقة ولولا ذلك لكان الابصار الشيء واحد ابصارين كما يكون للاحول ان يرى الشيء الواحد شيئين وذلك عندما يزول احدى الحدقتين الى فوق او الى اسفل فيبطل به استقامة نفوذ المجرى من العصب الى التقاطع ويعرض بين العصبتين قبل الحد المشترك حد آخر لانكسار العصبة وميلها عن الاخرى هناك ويلزم ذلك ان يرى الشيء بحسب كل حدقة مرة والمراد بقوله الى التقاطع موضع تلاقيهما واطلق التقاطع نظرا الى انه بحسب الرؤية كذلك الثالثة ان يسرع اليهما آفة لانهما اذا تلاقيا يستدعم كل واحد من العصبتين بالاخرى ويستند اليها ويصير كانها ثبت من قرب الحدقة لانها اذا اتحدتا ثم تفارقتا لكان كل منهما ثبت من هناك وقرب المنبت يكون سببا لقوتهما وبعدهما عن منال الآفات هذا الكلام جالينوس نقله الشيخ غير معترض ولا مستصوب **وقال القرشي** ان قوله ويعرض قبل الحد المشترك حد لانكسار العصبة غير مسلم وذلك لان هذا الانكسار انما يلزم لو كان بعض اجزاء تلك العصبة الذي بين العين وموضع الالتقاء زائلا عن وضعه وانما يكون كذلك لو كان مربوطا بالاعضاء المجاورة وليس الامر كذلك **وهو ضعيف** لان الحدقة يحصل ميلها الى فوق والى اسفل واذا زال المجرى عن الاستقامة الى موضع الالتقاء يميل العصبة لا محالة ثم انا لا نسلم ان لزوم الوضع لا يكون الا اذا كان مربوطا بالاعضاء المجاورة نعم الحول يمكن ان يكون بان يميل احدى الحدقتين الى جانب بطول وصول شبحها الى موضع الالتقاء ويمد عصبتها بحيث لا ينطبق شيء من شبحها على شبح الاخرى فيرى الشيء الواحد لا محالة شيئين **قال ابن ابي صادق** على الثالثة ان اتحاد العصبتين ليستا متعلقتين ببعيدتين عن المبدأ احتاجا الى ان يتصل احديهما بالاخرى فيتقاضدا وليس لعرض لها ما يعرض للعصب المنحدر الى المعدة من الثقل العارض عند الامتلاء فيما يلها هناك

وهو ضعيف ايضا لان شيأ من ذلك لا يمنع القوة مع الاتصال **قوله** والزوج الثاني من ازواج العصب الدماغي وفي بعض النسخ الدماغية وهو صحيح ايضا منشاه من خلف منشأ الزوج الاول ومائلا عنه الى الجانب الوحشي وانما يجب ان يكون منشأه خلف منشأ الاول لانه للحركة فينبغي ان يكون اغلظ والدماغ كلما بعد من المقدم كان اغلظ وانما يجب ان يكون مائلا الى الجانب الوحشي ليكون اقوى ويخرج كل فرد منه من الثقبة التي في النقرة المشتملة على المقلة من الجانبين وذلك الزوج بالقرب من مخرج الزوج الاول يتصل من الجانبين عظم رقيق وينقسم في عضل المقلة لتحريك المقلة وهذا الزوج غليظ جدا اي بالنسبة الى الازواج الدماغية وسبب ذلك ان يقاوم غلظه لينه الذي يقتضيه قرب المبدء الذي هو مقدم الدماغ فيقوى بسببه على التحريك خصوصا اذ لا معين له فيه ولان الزوج الثالث مصروف الى تحريك عضو كبير وهو الفك الاسفل فلا ينفصل عنه شعبة يصير معينة له بل هو اي الثالث يحتاج الى معين غيره وح كيف ينفصل عنه ما يحرك غيره وانما خص الثالث بالاعانة لانه الذي يمكن ان يتصل بعضه به واما الزوج الثالث فمنشاه الحد المشترك بين مقدم الدماغ ومؤخره من لدن قاعدة الدماغ ويخالط اولا في ممره الزوج الرابع قليلا ثم يفارقه ويتشعب كل واحدة من فرديه من الجانبين هناك الى اربع شعب شعبة تخرج من مدخل العرق السباتي الذي يأتي ذكره في تشريح الاوردة وبعد خروجها من مدخله يأخذ في الانحدار حتى يجاوز الحجاب ويتوزع في الاحشاء اي الاعضاء التي هي موضوعة تحت الحجاب من المعدة والامعاء ونحوها والثاني اي الشعبة الثانية تخرج من ثقب في عظم الصدغ واذا انفصل عنه اتصل بالعصب المنفصل من الزوج الخامس على ما سيأتي شرحه والشعبة الثالثة منه تطلع من الثقب الذي يخرج منه الزوج الثاني وذلك لان مقصده الاعضاء الموضوعة قدام الزوج ويجب ان يكون مخرجه قريبا منها وفي محاذاتها ولم يكن اليق من ذلك مخرج الاول

[illegible]

مجوف لا يخرج [illegible] الشعبة التي هي [illegible] البصر [illegible]

[illegible] الشعبة [illegible] ثلاثة اقسام قسم [illegible]

[illegible] الحاجب والجبهة [illegible] فيها وقسم منها [illegible]

[illegible] باطن الانف ويتفرق في الجبهة [illegible] ثالث [illegible]

[illegible] الاعصاب الكثيرة [illegible]

[illegible]

[illegible] الاسنان [illegible]

[illegible] الاسنان [illegible]

[illegible]

[illegible] الشعبة الثالثة من الزوج [illegible] الى اللسان ويتفرق [illegible]

[illegible] الزوج الرابع [illegible]

[illegible]

[illegible] فقال [illegible]

[illegible] يتفرق في [illegible] اللسان [illegible] الى اللسان [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

هذا يتوقف على معرفة الجزء والبطن اعلم ان الدماغ ينقسم تارة الى قسمين يمينا وشمالا ويطلق على كل قسم جزء وبطن وبين القسمين حاجز وهو الحجاب
القاسم له وتقسيم في طوله الى مقدم ومؤخر بحيث لا يكون بينهما الا الحد المشترك ويقال لكل قسم جزء ويكون كل جزء مساويا بالآخر باعتبار جملة جوهره
لا بحسب البعد لان المؤخر لكونه ادق يكون اطول كثيرا حتى يكون يخلج لضعف المقدم وذلك لان عصبات النخاعية في طول الدماغ وينبغي ان يكون الابعاد التي بينها
في طول الدماغ متساوية اذ لا موجب للتفاوت لذلك كان تخ المقدم زوجان وفي المؤخر اربعة والزوج الثالث من الحد المشترك بينهما وتقسيم ايضا الى اقسام ثلثة
انعني التجاويف التي يكون فيها الارواح وهي كل تجويف بطنا وهذه البطون مختلفة في المقدار وذلك لان البطن المقدم محل الحس المشترك والخيال الذي هو خزانة
المحسوس فحفظا بان تترسخ فيه في الروح وذلك لا يكون فيه الا بمقدار ومساحة ولذلك يجب ان يكون هذا البطن المقدم عظيما ليتسع مقادير اشباح المحسوسات
واما البطن المؤخر فلاجل حفظ المعاني وهي فيما لا مقدار له فلا يحتاج الى ان يكون مشابها في مقداره فلا جرم خلق صغيرا اصغر من نصف المقدم وكذلك الاوسط لانه
لادراك المعاني بالوهم وقد تبين مما ذكرنا الفرق بين البطن والجزء فقوله نسبة بالحقيقة من الجزء المؤخر لا يريد به البطن المؤخر بل الجزء الذي ذكرنا وانما قال بالحقيقة اذ لم يكن
في كلام الشيخ غيره انه من المقدم هكذا قال الامام في الكتاب الثالث فاذا قيل انه من المؤخر فالمراد الجزء المؤخر واذا قيل انه من المقدم فالمراد البطن المقدم فلا يكون تناقضا
واما القسم الثاني وهو جزء من الذي ان يخرج من الثقب المثقوب في العظم الحجري هو الثقب الذي يسمى الاعور والاعمى لانه كالاعمى في اخذه طريقا لا على الاستقامة لشدة التواء
وتوريب سلكه ارادة تطويل المسافة وتبعيد الجزء عن المبدأ ليستفيد العصب لذلك قبل خروجه منه اي من الثقب بعدا من المبدأ الذي هو الدماغ حتى يتبعه
وتحصيل الصلابة واذا برز من الثقب اختلط بعصب الزوج الثالث انقسم قسمين فيصار اكثرهما الى ناحية الخد والعضلة العريضة التي هناك ويبلغ الى
عضل الصدغين **قوله** وانما خلق الذوق في العصبة الرابعة جواب دخل تقريره ان يقال لم خلق الذوق في الشعبة الرابعة من الزوج الثالث
على ما مر والسمع في الزوج الخامس وتقرير الجواب ان ذلك انما كان لان آلة السمع يحتاج الى ان يكون مكشوفة غير مستورة ليها سبيل الهواء حتى يصل
تموج الهواء الحامل للصوت الى الصماخ وآلة الذوق يجب ان يكون محرزة لان الذوق انما يحصل بان يتحلل من الجسم الحامل للطعم اجزاء تختلط
الرطوبة العذبة التي في الفم وينفذ معها الى الذوق الذي هو عصب اللسان وانما يمكن ذلك اذا كانت تلك الآلة موضوعة في الفم واذا كانت كذلك
محرزة فكانت الآلتين السمع لا تنافيها فيجب ان يكون صاحبه كان خروجهما من مؤخر الدماغ ادق **قوله** وانما اقتصر في عضل العين على عصبة
اشارة الى جواب دخل آخر **تقريره** ان يقال لم اقتصر في عضل العين على عصبة وكثرت عضل الصدغين بان جعلت من الزوج الثالث والجزء
الثاني من الخامس **وتقرير الجواب** ان في ذلك انما فعل لان تقيير العين ما احتاجت الى فضل صلابة لان العصبة المؤدية لقوة البصر لابد ان يكون
غليظة اي كثيرة الجرم لاحتياجها الى التجويف على ما عرفته ولم تحتمل العظم المنقر اي الذي نقر لنفوذ المقلة تقويا كثيرة لرقته بخلاف
عضل الصدغين فانها تحتاج الى فضل صلابة ولم يحتج الى غلظ بل الغلظ كان ينافي فعلها بسبب ثقل الحركة والعظم المخرج الذي لها وهو العظم
الحجري الصلب يحتمل تقويا كثيرة ولا يضعف بها **وقال القرشي** وللقائل ان يقول ان عصبات العين انما تحتاج الى خروجها من النقرة
لانه عصب واحد يحتاج ان يكون بعد مخرجه الى جميع تلك العضلات متقاربا وانما يكون كذلك اذا كان من النقبة اما لو كان

اي اول وانما اقتصر في عضل العين
على عصب واحد وكثر الاعصاب
في عضل الصدغين لان ثقبة العين
الى فضل صلابة لا يحتاج العصبة المؤدية
لقوة البصر الى فضل غلظ لاحتياجها
الى التجويف ولم يحتمل العظم المنقر لنفوذ
المقلة تقويا كثيرة وانما العصب الصدغين
فانما احتاجت الى فضل صلابة
ولم يحتج الى فضل غلظ كان
الغلظ مما يثقل عليها اذا كان
والعظم المخرج الذي لها
العظم الحجري صلب
يحتمل تقويا كثيرة فلذلك
اولى وكان العصبة المؤدية

٣٠٥

اعصابا كثيرة لكان يحتج كل واحد منها يجب ان يكون من جهة العضلة التي يأتي اليها فلا يكون في الفقرة ثقوب كثيرة وايضا فان العظم الحجري كما احتمل ان يكون فيه ثقوب كثيرة كذلك يحتمل ان يكون فيه ثقب واسع يخرج منه عصب واحد يكفي عضلات الصدغ والاول انما يتم لو امكن خروج الاعصاب الى عضلات العينين من غير الفقرة والثاني لو سلم احتمال الحجري لثقب واسع وتوجه عصب كثير اليه واما الزوج السادس فمنبته من مؤخر الدماغ خلف الخامس متصلا به ومشدودا معه برباطة وغشية كانهما عصبة واحدة ثم يفارق ويخرج من الثقب الذي في منتهى الدرز اللامي وينقسم هناك قبل ان يخرج الى ثلثة اجزاء ويجمع تلك الاجزاء يخرج من ذلك الثقب معا قال القرشي قوله متصلا بالخامس مشدودا معه الى الآن لا اعرف لهذا الاتصال والارتباط حكمة بل ولا يتحقق صحته فان منشأ هذا الزوج خلف منشأ الخامس وليس لقائل ان يقول ان فائدة ذلك ان يتقيد كل واحد منهما بالآخر لانا نقول ان احتيج فيهما الى ذلك كانت الحاجة اليه في الازواج الاول اولى لانها اضعف لاجل لينها وهو ضعيف لجواز ان يكون الحاجة فيهما لاجل مايزاحمهما لو يفارقا او لبعد المسافة من المنشأ الى المقصد بخلاف غيرهما وكون منشأ احدهما خلف الآخر لاينافي تقاربهما في المسافة قوله تقسم اي بعد خروجها قسم منها يأخذ طريقه الى عضل الحلق وعضل اللسان ليعاضد الزوج السابع على تحريكهما انث باعتبار العصبة وانما جعل هذا معاضدا للزوج السابع لان العمدة في تحريك عضل الحلق واللسان الزوج السابع اذ الآتي اليهما منه عصب عظيم والآتي من هذا الزوج دقيق جدا وقسم آخر منها ينحدر الى عضل الكتف ما يقارب من العضلات ويتفرق اكثره في العضلة العريضة التي على الكتف وهذا القسم صالح المقدار اي هو اعظم من الاول وان كان اصغر من الثالث وينفذ معلقا من غير تشبث بشيء الى ان يبلغ مقصده الذي هو العضلة المذكورة واما القسم الثالث فهو اعظم من القسمين المتقدمين لما عرفت وينحدر الى الاحشاء في موضع يصعد فيه العرق السباتي ويكون مشدودا اليه مربوطا به فاذا حاذي الحنجرة تفرعت منه شعب وأتت العضل التي يحرك الحنجرة التي رؤسها الى فوق وهي العضل التي ترفع الحنجرة وغضاريفها ويجذبها الى فوق على ما مر شرحها فاذا جاوزت الحنجرة وتحدر الى الصدر تشعبت شعبا فمنها ما يراجع صاعدا ويأتي العضل المنكسة اي التي رؤسها الى اسفل وهي التي لابد منها في اطباق الطرجهالي وفتحه اذ لابد فيه من جذب الى اسفل ولهذا يسمى العصب الراجع وانا

وانما ينزل هذا القسم من الدماغ لان الاعصاب النخاعية لو صعدت لصعدت
غير مستقيمة فلم تتمكن من جذب الطرجهالي الى اسفل على الاحكام والوجه الاكمل
وهذا ليس على ما ينبغي اذ يجوز ان ياتي اولا الى محاذاة مبادي هذه العضلات
ثم يصعد على الاستقامة معتمدة على عضو هناك كما في هذا العصب الراجع على ما ياتي
قوله وانما خلقت اي هذه العصبة ناشئة من الزوج السادس لان ما في الدماغ
من الاعصاب اللينة والمائلة الى اللين ما كان منها قبل السادس
كالخامس وما قبله قد توزع على عضل الوجه والراس وما فيهما من الاعضاء
والسابع لا ينزل على الاستقامة مثل نزول السادس بل يلزمه لا محالة
توريب وجذب الطرجهالي يحتاج الى استقامة **قوله** ولما كان اشارة
الى احتياج هذا الصاعد الراجع الى مستند على ما نصفه اي ولما كان الصاعد
الراجع يحتاج الى مستند ليتقوى به كان المناسب ان يكون شبيها بالبكرة
لتدور عليه متاتيا متقويا به ان يكون ذلك وضعه مستقيما لئلا ينحرف العصب
عن الاستقامة وصلبا قويا ليكون صالحا لاسناد واملس ليسهل ان يدور العصب
عن الاستقامة عليه وان يكون موضوعا لقرب الحنجرة لان مقصد العصب
هناك فتعين ان يكون ذلك هو الشريان العظيم اذ لا شيء اصلح منه لاستجماع
الصفات المذكورة من الاستقامة والصلابة والملاسة **قوله** والصاعد
من هذه الشعب اي ما يصعد من هذه الشعب منه ما يصعد الى اليسار ومنه
ما يصعد الى اليمين فما يصعد منه ذات اليسار يصادف هذا الشريان ويقارنه
وهو اي هذا الصاعد مستقيم غليظ ينعطف عليه مستندا به من غير حاجة
الى توثيق لغيره واما الصاعد ذات اليمين فليس يجاور هذا الشريان
على الصفة الاولى بل يجاوره وقد عرضت له دقة لكثرة ما يتشعب منه
من الفروع ولا يبقى الاستقامة ايضا في وضعه لانه يتورب مائلا الى الابط
ولفوات الغلظ والاستقامة والوضع يحتاج الى توثيقه بما يستند عليه بالربطة المشدة

شم او شيا ليتدارك بذلك افاته والحكمة في تبعيد خروج هذه الشعب الراجعة عن سائرها
هي انها اذا فارقت معلقها التي هي الحنجرة وغيرها يكون استفادت بالتباعد
عن المبدا قوة وصلابة واقوى العصب الراجع هو الذي يتفرق بالعضلتين
المطبقتين من عضل الحنجرة المذكورة مع شعب عصب معينة لهما في الاطباق
ثم سائر هذا العصب اي باقيه فما هو غير راجع يتحدر من الحنجرة ويتشعب منه شعب
تتفرق اكثره في اغشية الحجاب والصدر وعضلاتهما وفي القلب والرئة والاوردة
والشرايين التي هناك وباقيه ينفذ في الحجاب المورب فيشارك العصب النخاعي
من الجزء الثالث الذي هو اعظم اجزاء الزوج السادس ويتفرقان في اغشية
الاحشاء وينتهي الى العظم العلينا العريض الذي هو عظم الخاصرة وفي بعض النسخ ويتشارك
الزوج الثالث وله وجه لان جزءا منه ايضا ينزل الى الاحشاء على ما مر واما الزوج السابع
فمنشاه من الحد المشترك بين الدماغ والنخاع وهو موضع انتهاء الدماغ وابتداء النخاع وذهب
اكثره في العضل المحركة للسان وللعضل المشتركة بين العضروف الدرقي والعظم اللامي وسائره
اي وما بقي منه قد يتفق ان يتفرق في عضل اخرى مجاورة لهذه العضل المذكورة ولكن
ليس ذلك بدائم اي ليس تفرقه في عضل اخرى دائما بل يكون في بعض الاشخاص وفي
غير الانسان غالبا لاحتياجه الى ان يتفرق كله الى العضل المشتركة فان الحيوان متى كان له
الصوت او قوي البعض ينبغي ان يكون العضل المشتركة فيه كبارا وانما يكون كذلك اذا ذهب
به العصب كله اليها وح لا يبقى منه شيء يتفرق في عضلات اخرى **قوله** ولما كانت الاعصاب
اشارة الى ان هذا الزوج لم يجعل منشاه من الحد المشترك بين الدماغ والنخاع ولم يجعل
فيما يتقدم اي قبل ان يصل الى قرب النخاع او من تحت اي تحت مخرج النخاع فقال لما كان
اللسان يحتاج الى عصب محرك وكانت الاعصاب المذكورة قبل هذا مشغولة الى الجهات اخرى
من جملة الحس والحركة لاعضاء اخرى ولم يكن يحسن ان يكثر الثقب فيما يتقدم هذا الموضع لان العظم لم يحتمل
ذلك لاحتماله لوقوع الثقب فيه في الفقرة كان الاولى ان ياتي الحركة للسان عصب من هذا الموضع
لا الحس اذ قد اتى العصب حسه من موضع اخر وهي الشعبة الزائدة من الزوج الثالث على ما مر قبل

قال رح الفصل الثالث فى تشريح عصب نخاع العنق ومسالكه **اقول** العصب النابت من النخاع الكائن
فى فقار العنق ثمانية ازواج زوج يخرج من ثقبتى الفقرة الاولى وتفرق فى عضل الراس وهذا الزوج صغير دقيق
اذ الاحوط فى مخرجه ان يكون ضيقا لما عرفت فى تشريح العظام ان الفقرة الاولى صغيرة فلا تحتمل ان تخرج
من ثقبتها ازيد من ذلك لكن هذا فى الانسان اما الحيوان الذى يكون سلاحه فى راسه كما فى ذوات القرون
او فى فكه كما فى ذوات الانياب الحادة فهو محتاج الى ان يكون الفقرة الاولى كبيرة ليكون متمكنا
من استعمال سلاحه بقوة فزوج يحمل ثقبتاه اعظم بحسب لان العضلة التى هناك فى مثل هذا الحيوان ينبغى
ان يكون شديدة القوة والزوج الثانى مخرجه ما بين الفقرة الاولى والثانية وهى الثقبة المذكورة
فى باب العظام ثم اكثر اجزائه يوصل الى الراس حس اللمس بان يصعد موربا الى اعلى الفقرة وينعطف ويميل الى
قدام وينبث فى الطبقة الخارجية من الاذنين فيتدارك تقصير الزوج الاول لانه لصغره قاصر عن الانبثاث
والتفرق فى النواحى التى يليه بالتمام ويأتى باقى اجزائه الى العضل التى خلف العنق والعضلة العريضة التى
هناك فتحركهما اى تعطيهما الحركة **وقال جالينوس** فى هذا الزوج انه لا يخرج من ثقب بل لكل واحد
من ناحيتى الزائدة الشبيهة بالشوك موضع معرى من عظام الفقرة فيما بين الاولى والثانية منه يخرج اعصاب
وان عظم جزء منه ينقسم فى عضل خلف الرقبة ويصير منه جزء الى العضلات العراض المحركة للخدين والجزء الثانى
من هذا العصب يرتقى الى الراس ويتشبث فى مؤخره وكذلك الجزء الذى يرتقى من قدام فيتشبث من مقدم الراس
والزوج الثالث مخرجه من الثقبة التى بين الفقرة الثانية والثالثة ويتفرع كل واحد من فرديه فرعين فرع يتفرق منه شعب
فى عمق العضل التى هناك اى عند الفقرة الثانية والثالثة خصوصا فى العضل المقلبة للراس مع العنق
فان اكثر تفرق شعبه يكون فيها ثم يصعده الى شوك الفقار اى سناسنها فاذا حاذاها تشبث باصولها ثم ارتفع
الى رؤسها وخالطه اربطة غشائية اى رقيقة كالاغشية تنبت من تلك السناسن وبعد المخالطة ينفذ ان منفذ
الى جهة الاذنين وفى غير الانسان ينتهى الى الاذنين يحرك عضل الاذنين والمراد بغير الانسان من الحيوان
الذى له اذن بارزة وانما اختص بذلك مثل هذا الحيوان دون الانسان لان الانسان لا كلفة عليه فى تحريك
راسه بحيث يحاذى كل جهة يريدها باذنيه فيتمكن بذلك من سماع الصوت من اى جهة كانت ولا كذلك باقى الحيوانات
ما له اذن فان الفرس مثلا لا يتمكن من تحريك راسه بانفراده بحيث يصير احد اذنيه الى خلف والاخرى
الى قدام وح لو لم يكن لشكله ان يحرك اذنيه الى الجهات ليتمكن من سماع كثير من الاصوات ولذلك خلق

لان اكثر هذا النوع طويلة ليكون كالنسج قوله الفرع الثاني اي الفرع الثاني من كل فرد ياخذ الى قدام حتى
يأتي العضلة العريضة الموضوعة في الخد وعند ابتدا صعوده يلتف بعروق العضل كقشر ليصير بذلك قويا في نفوذه ويأتي
ايضا عضل الصدغين وعضل الاذنين في البهائم واكثر تفرقه انما يكون في عضل الخدين واما الزوج الرابع فمخرجه من الثقبة
التي بين الثالثة والرابعة وينقسم كالذي قبله اي كانقسام الثالث الى جزء مقدم وجزء موخر اي الى جزء يأتي
الى قدام وجزء يأتي الى خلف لان الفرعين المذكورين من الثالث يأتي احدهما الى قدام والاخر الى خلف
والجزء المقدم فيه صغير ولذلك يحتاج الى الاستعانة بالتقوي به وقد قيل انه ينفذ منه شعب كنسج العنكبوت ممتدة
على الورق السابق الى ان يأتي الحجاب اي جزء الموري ليلتقي بشق الحجاب المنتصف للصدر والجزء الاكبر منه
ينعطف الى خلف ويغوص في عمق العضل حتى يصل الى السناسن ثم يرسل شعبا الى العضل المشترك بين الرأس
والرقبة ثم يأخذ الباقي في طريقه منعطفا الى قدام فيصل بعضل الخد والاذنين في البهائم وقيل انه يجد
بينها الى الصلب واما الزوج الخامس فمخرجه من الثقبة التي بين الفقرة الرابعة والخامسة
وتفرع الى فرعين والمقدم منهما اصغر وهو يأتي عضل الخدين والعضل المنكسة للرأس وسائر العضل
المشتركة بين الرأس والرقبة والفرع الثاني وهو الاكبر ينقسم الى شعبتين شعبة هي
المتوسطة بين الاولى اي الفرع المتقدم فانه شعبة من احد فردي الزوج الخامس وبين
الشعبة الثانية من اثنين الشعبتين ويأتي اعالي الكتف ويخالطها شيء من شعب الزوج
السادس والسابع وتتفرق في العضل التي هناك والشعبة الثانية تخالط شعبا
من الخامس اي من الفرع الاول منه ومن السادس والسابع بعد مخالطتها
بالشعب المذكورة وتنفذ الى وسط الحجاب ليكون قويا في حسه واما الزوج السادس
والسابع والثامن فانها تخرج من الثقب الباقية على الولاء بحيث يكون مخرج الثامن من الثقبة
المشتركة من آخر فقار الرقبة واول فقار الصلب ويختلط شعب هذه الازواج الثلثة بعضها
ببعض اختلاطا شديدا لكن اكثر السادس يأتي السطح اي المعرض من الكتف وبعض منه
يأتي الحجاب وهذا يكون اكثر من البعض الآتي اليه من الرابع واقل من البعض
الآتي من الخامس والسابع يأتي اكثر شعبه العضد والباقي منه يأتي عضل الرأس والعنق
الى الصلب مصاحبا الشعبة من الخامس ويأتي الحجاب الحاجز البعض مع مشابهة الشعبة الخامس والا

واما الثامن فبعد المصاحبة والاختلاط بشعب السادس والسابع ياتي جله ومعظمه الساعد الذراع ليس شيء من شعبه يا منه
الحجاب الحاجز بخلاف السادس السابع فان شعبتهما ياتيه على ما عرفت **قوله** لكن الصار يريد ان شعب السادس ان كانت
مخلوطة بالثامن لكن الذاهب من شعب السادس الى ناحية الكبد يجاوز الكتف ومن شعب السابع لا يجاوز العضد واما الآتي الى الساعد
من الكتف فليس من الثامن كله بل بعضه مخلوطا باول الذاهب من فقار العنق وما يميل منه الى الساعد الذراع هو من شعب الثامن
بدون خلط ايهما **وعلم** انه قال في الفصل الاول من التعليم الثالث من هذا الكتاب في بحث الامراض والدلائل
واما المشاركات فكما يستدل على الم الاصبع من سبب سابق انه لآفة عارضة في الزوج السادس من ازواج عصب
في العنق المذكور ههنا وهو ان الزوج السادس لا يجاوز الكتف بناقضه وكان الحق هو المذكور ههنا لان جالينوس صرح بان الاصابع
لا ياتيها شيء من الزوج السادس **قوله** وانما قسم الحجاب من هذه الاعصاب اشارة الى جواب سؤال تقريره ان الاعصاب النخاعية
التي تحت هذه الاعصاب العنقية اقرب الى الحجاب فلم قسمت هذه الاعصاب عليه دون ما تحتها وتقرير الجواب ان هذه الاعصاب
انما قسمت عليه دونها ليكون الوارد عليه من مشرف اي موضع عال فيحسن انقسامه فيه التحريك على ما ذكر
آخرا **قوله** وخصوصا اذ كان اول مقصد ما الغشاء المنصف للصدر وفي بعض النسخ اذا كان وهذا الحسن
ومع ذلك لا فائدة فيه لانه ان اراد ان اول مقصد هذه الاعصاب ان ياتي هذا الغشاء ليصير جزءا منه فليس
كذلك وان سلم فلاذا جاز ان لا يلزم ان يكون بحيث يتجاوز ليصير اجزاء للحجاب وان اراد انها تقصدها اولا لتصير كالغشاء
لها على ما يصير اجزاء فلا يلزم منه اولويتها من الاعصاب التي تحتها **قوله** ولم يمكن بيان يحسن نفسها فيها دون ما تحتها
من عصب النخاع وذلك لانه لا يمكن ان ياتيه من غير انكسار بزاوية لانه ياتيه بتوريب واذا كان مجيئه اليه على التوريب
لم يحسن انقسامه فيه ولم يمكن تحريكه له على ما ينبغي **قوله** ولو كان جميع العصب المتحدر الى الحجاب نازلا من الدماغ
جواب سؤال تقريره اذا كان الحق ان ياتي العصب اليه من مشرف فلم لم يجعل جميع اعصابه من الدماغ
كما جعل بعضها منه وتقرير الجواب لو جعل جميع العصب المتحدر اليه من الدماغ لكان يطول مسلكه وكان في معرض
الآفات فيضعف عن التحريك ايضا **قوله** وانما جعل متصل هذه الاعصاب جواب لسؤال آخر تقريره اذا جعلت الاعصاب
النازلة الى الحجاب من الاعصاب العنقية فلم جعل موضع اتصال جميعها وسطه ولم يجعل تصلها طرفا واحدا او جميع جوانبه
وتقرير الجواب ان تصلها لو كان طرفا من الحجاب لم يكن انبثاثها فيه انتشارا على حال سوية اذ كان يذهب الى الاقرب
او الاتم الى ما يليه وكذا لو كان في بعضها مع ميل او لو كان جميع جوانبه وهو المراد بالمحيط كان ذلك ناكسا
وفي النسخ كما اي تقلبا لحوي لوجب العضل انما يفعل التحريك باطرافها التي تتصل الى العضو المتحرك والتحرك من الحجاب

بو المحيط وهذا يقتضى ان يكون انتهاء العصب الى المحيط حتى اذا انتسج انقبض الحجاب واذا استرخى انبسط الا ان يكون ابتداؤه من المحيط

اى لا يحصل الغرض لو كان كمسلك الجرى الواجب فيتعين انه يجب ان ياتى العصب اليه فى الوسط ولما وجب فى ذلك وجب

تعلقه اى ان يكون العصب الاتى اليه من الاعصاب معا لكن الاتصال بالوسط من دون ميله وذكر الشيخ فى ذلك اعتبار

الاتى واذ صار معلقا كان معرضا للانقطاع والتعفن فوجب ان يحمى ليتشى بوقاية وحماية تحميه من الانتشار

المنعف للعصب بان يجعل ممره فى وسط حتى ينزل متمكنا الى الحجاب **قوله** ولما كان فعل هذا العضو فعلا كريما اشارة

الى جواب سوال وهو انه لو كان العصب النازل اليه واحدا لكان قويا فلم يحتج الى شئ من ذلك وتقرير الجواب ان فعل

هذا العضو الذى هو الحجاب فعل شريف وهو ترويح القلب بالنسيم واخراج البخار الدخانى وهو نفع تام فلو جعل اليه عصب واحدا

لكان اذا اصابته آفة بطل فعله وفيه ضرر جسيم بالبدن **قال** ﴿الفصل الرابع فى تشريح عصب فقار الصدر﴾ **اقول**

الاعصاب النابتة من فقار الصدر الى آخره اثنا عشر زوجا وفرد لان الزوج الاول من ازواج فقار الصدر

يخرج من الثقبة التى بين الفقرة الاولى من فقار الصدر والثانية ينقسم الى جزئين يتفرق احدهما فى عضل الاضلاع

لتحريكها والآخر الى بسطه اى ممتدا على الاضلاع الاول والاوسط وفى بعض النسخ يواتى الى عصب العنق ويمتد الى

مع الى اليدين حتى يواتيا ويصلا الى سائر الكتف لافادة الحس والحركة والزوج الثانى يخرج من الثقبة التى

المذكورة وينقسم الى جزئين جزء يتوجه الى ظاهر البدن فيفيده الحس والبدن لما لم يحتج الى افراط الحس فى بعض اجزائه وهو جزء آخر

منه يجتمع مع الازواج العشرة الباقية فيتوزع فى عضل الكتف الموضوعة على المحركة للمفصل وعضل الصلب النابت

فما كان من هذه العصب نابتا من فقار الصدر فالعصب التى لاتى الكتف منها ومن ذلك النابت فى عضل الصلب

والعضل التى هى بين الاضلاع كالعضل الموضوعة بالعصب الذى لاعلى العضل المقدمة اى العضل الموضوعة

خارج الصدر وفى بعض النسخ لا واو فيكون صفة للعضل المقدمة فانها ايضا موضوعة خارج الصدر والاولى اولى

لان العضلات الموضوعة خارج الصدر بعضها فيما بين الاضلاع وبعضها ليس كذلك وعلى التقدير ان يكون صفة لتاكيد

والآخر سيلان الى ما كان منه من فقار الاضلاع الخلفية الى العضل التى هى بين تلك الاضلاع والعضل البطن ويجرى ما

شعب هذه الاعصاب صعودا وهبوطا اى شعب من والكتف الى الرئة وبداخل فى الحجاب فى موضع خروج تلك الاعصاب

الى النخاع لافادة الحيوة والتغذية **قال** ﴿الفصل الخامس فى تشريح عصب القطن﴾ **اقول** الاعصاب التى تخرج من

فقار القطن خمسة ازواج تخرج كلها من ثقبة مشتركة بالترتيب وتشترك الجميع فى ان جزءا منها ياتى الى عضل الصلب وجزءا ياتى

عضل البطن والعضل المستبطنة للصلب لكن الازواج الثلاثة حينئذ فى بعض النسخ الاولى وصحيح ايضا اى نافذة من الثقب التى هى فوق كما

يخالط العصب النازل من الدماغ دون ان تتمهما من الزوجين السافلين بها اي لسافلان يسيلان شعبا كبارا الى ناحية الساقين ويخالط

بهذه الشعب شعبة من الزوج الثالث من الازواج الثلثة العالية وشعبة من اول اعصاب العجز الا ان هاتين الشعبتين اي التي من الزوج

الثالث التي من اول اعصاب العجز لا يجاوزان مفصل الورك بل تتفرقان في عضل مفصل الورك وتلك الشعب التي من الزوجين

السافلين يجاوز وتصل الى الساقين ووقع في اكثر النسخ تجاوزهما اي تجاوز الشعبتين المذكورتين تصل الى الساقين وتتفرق فيهما **قوله**

ويفارق اشد الفرق بين ما يخرج من الاعصاب الى الفخذين والرجلين وما يخرج الى اليدين اي يفارق عصب الفخذين

والرجلين عصب اليدين في ان اعصاب اليدين تجتمع ثم تمر غائرة الى باطن العضد واعصاب الفخذين والرجلين لا تجتمع كلها وتمر غائرة الى

الباطن بل يمر كثير منها على الجانب الخلف وذلك لان حيثية اتصال العضد بالكتف ليس كحيثية اتصال الفخذ بالورك لان اتصال الفخذ

بمنبت اعصابه كاتصال العضد بالكتف وذلك لان مفصل الكتف مباين للخرزة التي منها منشا اعصابه ومفصل الورك مقارن

بالقطن والعجز اللذين منهما منشا اعصابها واذا اختلف ما بالمقارنة بين الامرين يختلف لا محالة وضع الاعصاب فيهما **قوله**

فهذه الاعصاب اشارة الى كيفية ذهاب عصب الفخذين والرجلين اي فعصب الفخذين والرجلين تتوجه الى ناحية الساق تتوجه مختلفا فمنه

ما يتبطن اي ياتي باطن الفخذ ومنه ما يتظهر اي ياتي ظاهره ومنه ما يغوص تحت العضل فلا يكون في باطنه ولا في ظاهره بل يكون مات

مستترا لاسباب منها الاحتياج للعضل في التحريك **قوله** لما لم يكن للعصب الذي في اكثر النسخ العضل التي والاولى الاولى لانه يريد بها ان الاعصاب

المحركة للاعضاء السافلة ينبغي ان يكون من جميع النواحي ليكون قوية في حركاتها فقوله لما لم يكن للعصب الذي نبت وخرج من

ناحية عظم العانة طرق الى الرجلين من خلف البدن وفي بعض النسخ من خلف اليدين الاول اصح ولا من باطن الفخذين لكثرة ما هنا

من العضل والعروق وبيان انهما اجزاء من العصب المخالص للعضل التي في الرجلين وهو الذي من الزوجين السافلين النافذين قدام في المجرى

المنحدر الى الخصيتين حتى يتوجه الى عضل العانة ثم يتحدر الى مفصل الركبة فيكون كانه نابت من عظم العانة **قال** رح

الفصل السادس في تشريح عصب العجز والعصعص **اقول** الاعصاب العجزية والعصعصية ستة ازواج وفرد فثلثة منها عجزية

الزوج الاول منها يخرج من عظام العجز ويخالط الاعصاب القطنية على ما قيل اي على وجه صار مقولا من ان الزوجين السافلين من ازواج

القطن تخالطهما شعبة من اول اعصاب العجز لانه يريد به الا اخذ على خلاف غيره باقي الازواج اي الاثنان الباقيان من ازواج

العجز يخرج كل منهما من جزء منه وبعضه لكن الجزء منه عظام من عظامه على ما عرفت وثلثة من ازواج العصعص يخرج اولها من موضع

يلتحم فيه العصعص والعجز وباقيها من موضع تركيب فقرتيه الاولى الى الثانية والثالث من موضع تركيب الثالثة فهذه كلها

والفرد النابت من طرف العصعص وذلك في الفقرة الثالثة من فقراته يتفرق في عضل المقعدة والقضيب نفسه

وعضل المثانة والرحم في نسا البطن وفي الاجزاء الاسية الداخل من عظم العانة لعضل المشتبه من عظم العجز

۳۱۳

۵

قال رح الجملة الرابعة في الشرائين وهي خمسة فصول الفصل الاول في صفة الشريانات **اقول** لو ذكر عقيب العصب بحث الرباط والوتر والغشاء واللحم لكان انسب لانه كان يستوفي الكلام في اجزاء العضل ولم يكن يخلل بينه شيء من الاعضاء المفردة لكنه اهمل بيانها على ما اشرنا اليه في اول مباحث العضل وشرع في بحث العروق وهي المتحركة اي الشرائين واما غير المتحركة وهي الاوردة فذكر مباحث الشرائين في فصول خمسة الاول في كلام كلي في صفة الشرائين ولم يتعرض لبيان حقيقتها لانه قد سبق ذلك بل ذكر خاصيتين لها الاولى انها خلقت ذات صفاقين اي طبقتين لحكمة قد عرفتها الا واحدا منها وهو الشريان الوريدي فانه ذو طبقة واحدة واصلب صفاقيها الصفاق المستبطن لانه الملاقي للضربان والحركة وجوهر الروح الذي ينبغي القوية المقصود صيانته واحرازه وتقوية وعائه لئلا يصيبه آفة بادنى سبب فقوله القوية صفة الحركة وقوله المقصود صفة لجوهر الروح الثانية ان منبت الشرائين هو من التجويف الايسر من تجويفي القلب انما جعل كذلك لان التجويف الايمن اقرب الى الكبد لكون الكبد في يمين البدن فوجب ان يكون مستعدا لجذب الغذاء من الكبد واستحالته والتصرف فيه بحيث يناسب القلب ثم لم يحتمل ان يكون منابت الشرائين منه لقوله واستحالته يجوز ان يكون مضافا الى الفاعل او المفعول

قال رح الفصل الثاني في تشريح الشريان الوريدي اقول الشرائين تنبت من عظم القلب واسبابها شريانان احدهما شريان صغير والآخر كبير والمراد بقوله اولا انه ينبت من التجويف الايسر شريانان فذلك انه ينبت منه اولا هذان ثم ينبت غيرهما والكلام في الشريان الكبير ياتي في فصول ثلثة وهذا الفصل في الشريان الصغير الذي يسمى وريديا وهو ياتي الرية وينقسم اي يتوزع فيها لامرين **ا** ان ينفذ النسيم بانبساطه وانقباضه فيها ان ياخذ اولا منها ويوصله الى القلب **ب** لايصال الدم من القلب الى الرية لتغذيتها وانما يجب ان ياتي غذاؤها من القلب ليكون نضيجا لطيفا لانها خلقت سخيفة الجوهر ليكون قابلة للحركات الانبساطية والانقباضية بسهولة وهيئتها تقتضي ان يكون غذاؤها في غاية النضج واللطافة ولذلك يكون في غذاء رقيق صالح من الصفراء المستجير لمجاله للطافتها رقيقا لما يحويها **وقال القرشي** هذا على الراي المشهور والحق انه ان غايتها لا يعمل البيان هذا الشريان لانه يأتيها بالنفس الذي فيه ياتي اليه من الرئة لا يبعد الدم من القلب البيان الوريد الشرياني والكلام فيه ياتي في آخر **قوله** ومنبت هذا القسم اي الشريان الوريدي هو من ادق اجزاء القلب ليكون هو ايضا رقيقا سخيفا كجرم الرية وذلك حيث ينفذ فيه الاوردة الى القلب لتغذيته وهو اي هذا القسم ذو طبقة واحدة كالوريد بخلاف سائر الشرائين ولهذا نسب الى الوريد ويقال الشريان الوريدي فهو شريان باعتبار ان منبته من القلب وحركته الانبساط

الانبساط والانقباض كسائر الشرايين ورديٌّ لمشابهته الوريد في كونه ذا طبقة واحدة وانما خلق كذلك لامرين **الاول** ان يكون
اللين سلس الطوع على الانبساط والانقباض اذ لو كان ذا طبقتين لكان صلبا غير مطاع للانبساط والانقباض بسهولة
والثاني ان يكون اطوع لترشيح ما يترشح منه الى الرية من الدم اللطيف البخاري الملائم لجوهر الرية الذي قد رق كل الرقة ونضج في القلب
ولم يحتج الى ان يحتاج الى زيادة نضج كما يحتاج اليها الدم الرقيق الجاري في الوريد الاجوف الذي يأتي عند صعوده الى الاعضاء
ثم انه يخص بكونه كانه قريبا من القلب ابن يتادى اليه قوة الحرارة المنضجة بسهولة وانما قال لترشيح ما يترشح منه لان
الدم الصائر منه قليل ولو كان خرجه كالرشح **قوله** وايضا اشارة الى التعليل الآخر فخلقه ذا طبقة اي ثالث من الامور التي خلق
هذا الشريان في الطبقة وبيان العضو الذي ينبض اي يتحرك هو فيه عضو سخيف لا يخشى مصادمته له عند النبض اي الحركة ان يتفرق ويحل
فاستغنى لذلك عن تخين كما استغنى عنه في كل ما يجاوز من الشرايين سائر الاعضاء الصلبة فضلا عن الحركة عليه فا
في قوله فاستغنى كناية عن التخين اي استغنى عن تخين جرم استغنى عنه الخ وفي كل ما يجاوز كناية عن الشريان فاعل
يجاوز ضمير ما وسائر الاعضاء مفعوله وفي بعض النسخ ما استغنى عنه في مجاورته من الشرايين سائر الاعضاء على ان
سائر الاعضاء فاعل استغنى والتقدير ما استغنى عنه سائر الاعضاء في مجاورته من الشريان ليكون ضميره مجاوره
للسائر ويجوز ان يقرأ بالنون ايضا **قوله** واما الوريد الشرياني اشارة الى جواب نقل تقريره ان الوريد الشرياني ايضا ياتي الرية
وهو صلب ذو طبقتين وكان الواجب ان يكون ذا طبقة لئلا يتاذى السخيف بمجاورة الصلب وتقرير الجواب ان
الوريد الشرياني انما يجاوره من الرية موخرا ما يلي الصلب وذلك الموضع منها ليس شديد السخافة بل مائل
الى الصلابة وهذا الشريان الوريدي انما يتفرق في مقدم الرية ويغوص فيها وقد صار شعبا ذا اجزاء كثيرة
قوله بل ان الحس تريد ان يبين ان حاجته الى سلاسة التقضية لكونه ذا طبقة اشد على كل حال من الحاجة الى
وثاقة التقضية لكونه ذا طبقتين فقال الحس بين حاجة الى الوثاقة ليامن عن الآفات وبين حاجة الى السلاسة
المسهلة عليه من الانبساط والانقباض وترشيح ما يترشح وجدت حاجته الى السلاسة اشد من حاجته الى التوثيق
والتخين وهذا القدر كان يعلم مما مر على ما لا يخفى **قوله** واما الشريان الآخر الخ كان المناسب ان يذكر
هذا البحث في فصل آخر لانه خص في هذا الفصل بتشريح الشريان الوريدي لكنه لما كان ذكر في اول الفصل ان
اول ما ينبت من التجويف الايسر من القلب شريانان ذكر الاول منهما اشار الى الثاني ايضا والى شعبته على
سبيل الاجمال فقال اما الشريان الآخر وهو الاكبر ويسميه ارسطوطاليس باليونانية اورطي وفي بعض النسخ اورطى
وانما خلق كبيرا لانه ينفذ منه شعبة النبض الى الاعضاء وسوء مزاج رقيق وح لو كان صغيرا لم يمكن ذلك

ويجاوز اليمنة من القلب فيصل بعضها منه بسبيل شعبتين كبيرتين لما يستدير حول القلب اي يحيط في ظاهره ويتفرق في اجزائه ليؤدي الروح اليها والاخر يستدير في باطنه ويتفرق في التجويف الايمن ليؤدي اليه الروح وما بقي من هذا الشريان بعد هاتين الشعبتين اذا انفصل من القلب انقسم قسمين قسم منها اعظم وهو يرتفع للانحدار اي انحدر بعده ليوصل الروح الى الاعضاء التي تحته وانما كان هذا القسم اعظم لانه يرتفع للنهاية اي اليه وهو الباطن القلب وقسم اصغر وهو يرتفع للاصعاد ليوصل الروح الى الاعضاء التي فوق القلب وانما خلق الرتفع للانحدار اكبر من المرتفع للاصعاد لانه يؤدي الى تحصيل الاعضاء التي هي اكثر عددا واكبر مقدارا وهي الاعضاء الموضوعة دون القلب قوله وعلى مخرج اوله يريد به بيان الاغشية التي في مخارج الشرائين اي على مخرج اوطى من القلب اغشية ثلثة صلبة هي من داخل الى خارج اي من مخرجه فلان القلب بعض اعضائه عصب وبعضها رباط على ما ذكر في تشريح القلب في الكتاب الثالث فينسج منها غشية واما ان تلك الاغشية ثلثة فانها لو كانت اقل لما كان يحصل المنفعة المقصودة منها التي هو احكام السكر الا بتعظيم مقداره فكانت تثقل الحركة ولو كانت اربعة فان كانت صغيرة جدا اي رقيقة بطل نفعها التي هو احكام السكر وان كانت عظيمة ضاق المسالك واما انها صلبة وذاهبة من داخل الى خارج فلزيادة الاحكام واما الشريان الوريدي فله غشاءان موليان اي موجهان من داخل الى خارج وانما اقتصر فيه على اثنين لان الحاجة فيه الى احكام السكر ليست كالحاجة هناك وذلك لان الحاجة هناك الى مزيد الاحكام انما هو لكثرة الروح النافذ الى جميع الاعضاء وكثيرا كونه مسدا والحاجة هناك الى السلاسة واللين ايسهل اندفاع البخار الدخاني والدم الصائر الى الرية **قال القرشي** في شرح هذا الكلام ان القلب يخرج منه عروق اربعة الشريان الوريدي فعلى مخرجه غشيان واما الثلثة الاخر فعلى كل واحد ثلثة اغشية ولم يزد عليه كانه اراد بهذه الثلثة شعبتي اورطي وما يبقى بعدهما **قال** رح الفصل الثالث في تشريح الصاعد **اقول** الجزء الاصغر من اورطي الصاعد الى الاجزاء العالية ينقسم الى قسمين مختلفين اكبرهما ياخذ مصعدا نحو اللبة وهي النحر وهو نقرة العنق وانما ياخذ في الصعود اليها لانه موضوع من قدام ليكون احرز وابعد عن الآفات ثم يتورب اي يميل الى الجانب الايمن حتى يبلغ اللحم الرخو التوثي ليستند اليه وانما يميل الى الايمن لان اللحم الرخو التوثي هناك وينقسم هذا ثلثة اقسام والسبب في انقسامه ههنا ثلثة اقسام ان الدماغ والاعضاء الظاهرة والباطنة من الراس يحتاج الى ان يذهب اليها بالروح الحيواني الا ان

ولا يمكن ان يصعد اليها شريان لا واحد لانه ان صعد الى جانب بعد من الاعضاء التي في جانب
آخر وان صعد في الوسط لم يوافق الوداجين الذي لا بد له منهما لاستمداد الدم منهما على ما يجيء
في آخر الفصل الخامس فلا بد ان يكون اثنان ليذهب احدهما يمينا والآخر شمالا وهما الشريانان
المسميان بالسباتيين اللذان يصعدان يمنة ويسرة مع الوداجين الغائرين اللذين يجيء ذكرهما
ويرافقانهما اي الوداجان يرافقان السباتيين في الانقسام والتوزع حيث ينقسمان ويتوزعان
ولا بد ايضا من قسم آخر يتفرق في بعض الاضلاع الاول من الخلف والفقرات الست العليا
من الرقبة وفي نواحي الترقوة حتى يبلغ رأس الكتف ثم يجاوز الى اعضاء اليدين واجزائهما
واما القسم الاصغر من قسمي الاوسطي الصاعد فانه يأخذ الى ناحية الابط وينقسم ويتفرق
مثل تفرق القسم الثالث من القسم الاول من الصاعد في الاعضاء المذكورة من بعض
الاضلاع الخلف وغيرها **قال** رح الفصل الرابع في تشريح الشريانين السباتيين **اقول** الشريانان
السباتيان ينقسم كل واحد منهما عند انتهائه الى الرقبة الى قسمين قسم يأخذ الى قدام الرقبة وقسم الى خلفها
والمقدم ينقسم قسمين قسم يستبطن فيأخذ الى اللسان والعضل الباطنة في عضل الفك الاسفل
لافادة الروح الحيواني لها وقسم يستظهر اي يميل الى ظاهر اعضاء الراس ويرتقي الى ما يلي قدام
الاذنين الى عضل الصدغين ويجاوزها اي تلك العضل بعد ان يخلف فيها شعبا
كثيرة الى قلة الراس ويتلاقى اطراف الطرف الآخر منهما وهي الطرفان فيه
اما القسم المؤخر فينقسم الى قسمين ايضا والاصغر منهما يرتقي اكثره الى خلف ويتفرق في العضل
المحيط بمفصل الراس مع الرقبة ويتوجه اقله الى قاعدة مؤخر الدماغ داخلا
في ثقب عظيم عند الدرز اللامي والقسم الاكبر يدخل قدام هذا الثقب في الثقب
الذي في العظم الحجري الى الشبكة بل وينسج عنه شبكة وذلك بان يتفرع منه
عروق يتلاقى عروقا على وجه تشبك ويتألف طبقات على طبقات من تفرع عضو منها
بعضها على بعض متشبكا اشتباكا قويا بحيث لا يمكن اخذ كل واحد منها بانفراده من غير ان يكون
ملتصقا آخر مربوطا به كانت الشبكة وقوله كالشبكة يتعلق بمربوطا لا بلا يمكن **قوله** ويتفرق قدام وخلف
ويمنة ويسرة وينتشر في الشبكة ثم يجتمع اي بعد ان يتفرق فروع هذا القسم الى الجهات في الشبكة يجتمع منها زوج

كما كان الا يتصعد كل فرد منها الى جانب ويتثقب الغشاء اي يحصل في الغشاء الغليظ الذي هو الام ثقب
ينفذ فيه الروح ويرتقي الى الدماغ او لا في الغشاء الرقيق الملاصق في جرم الدماغ ذاهبا الى بطونه
وصفاق بطونه وملاقي فوهات شعبها الى قد تنسجت ثمة اي هناك فوهات الشعب العروق الوريدية الى انه
الى الدماغ بعد صعوده على ما يأتي وفي بعض النسخ التي قد صعدت هي اي حداء بهي على ما يقال بالعجمية باريك شده كما في بعضها
قد صعدت ثم ثم اي حال كونها ماء وهناك قوله وانها صعدت هذه وانزلت تلك اي انما صعدت العروق الشريانية
وانزلت العروق الوريدية لان الوريدية ساقية للدماغ صبابة للدم اليه وان صاع الساقيتان يكن ان ينكس
ليسهل الانصباب واما هذه اي الشريانية فانها تفيد للدماغ الروح والروح لطيف متحركة صاعد لغلبة الهوائية
والنارية عليه فلا يحتاج الى تنكيس وعاء بل ان فعل ذلك اي نكس عاده وادى في ذلك الى افراط استفراغ الدم
الذي يصحب الروح والى عسر حركة الروح في وعائه لان حركتها الى فوق اسهل بسبب ميل الهوائية والنارية الى فوق
قوله وبالروح من الحركة واللطافة كفاية من ان يثبت سفل الدماغ ما يحتاج اليه ويسخنه الذي افهم منه
واعلم ان الروح الحيواني يسبب فيه من حركة صاعدا ولطافته لغلبة التخفيفين لما كان يصعد الى الدماغ من طريق
الشريان لسهولته ويفيده ويسخنه فقد حاجته استغنى من ان يثبت منه اي من الروح فيه ما يحتاج اليه ويسخنه لكن
هذا ليس بشيء لانه يثبت بسبب تفرق الشريان المذكور في صفاق بطون اللحم الا ان يكون المراد انه يأتي اليه
او لطافته يستقر فيه بحيث لو لا السبيل يكون هناك ما يحتاج اليه قليل في القوى الطبيعية وعلى هذا التقرير حيث ان كان اولى
بعد وفي بعض النسخ حيث في التقسير في منه يكون للشريان بعد **قوله** ولهذا اي لما في الروح من الحركة واللطافة المقتضية للصعود
افترقت الشبكة تحت الدماغ ليتردد الدم والروح فيها ويصير شبيها بالمزاج الدماغي بعد نضج اي بعد ان تصلح بمقارب
الاعتدال ثم تخلص الى الدماغ على تدريج ولو افترقت فيه بعد صلابة تردده لان تردد ما يوضع فوق الجسم المبرد لا يبلغ تردد ما يوضع تحته
قوله والشبكة موضوعة بين العظم وبين الغشاء الصلب اي تحت الدماغ بين العظم والغشاء الصلب العظم الا انها
لو وضعت فوق الام لكانت مع اقرب الى جوهر الدماغ نحاد الدم الذي في الشبكة فكان فيه مضرة وجبين الا انها كانت
تشيخ بان الحرارة من شأنها طلبها للتصعد والثاني انه كان يكثر هناك الجرم متصاعدة من الدم وكان الروح
قبل بصير الانفعال **قال** رح الفصل الخامس في تشريح الشريان الكبير **اقول** القسم النازل الذي او طلع الى
الى ان كان يستنزل الفقرة الخامسة من فقرات الصلب لان فوق هذه الفقرة بحذاء اسفل القلب وهناك يسمى التوبة
لمهاي الى بالتوبة واذ ذهب من منبته مستقيما متكئا على الفقرة الخامسة ويكون التوبة كالمسند الدعامة له عظام الصلب

فلا يبادر عند منتهاه بملاقاة العظام الصلبة بوسطه قرب من المبدأ لئلا يتأذى بالمبدأ البعيد بقرعها **قوله** والمرئ اي المرئ
يلاقيه في تلك الموضع لكنه اذا بلغ ذلك الموضع يتنحى عنه يمنة ولم يجاوره ثم يستقل متعدا باعشية تكون حينئذ موافاته للحجاب الحاجز
كل ذلك لئلا يتضايق الشريان في المكان ثم هذا الشريان النازل اذا بلغ الفقرة الخامسة انحرف الى عن الاستقامة وانحدر الى
اسفل معتمدا على الصلب الى ان يبلغ عظم العجز وعلم ان قوله ومضى اولا على الاستقامة يريد به مستقيما الى الصلب الى العجز ولا ذكر لجوده لا
لم يرد به مستقيما الى ان يتوكا على الفقرة الخامسة لانه يميل لا محالة لكن فيه ها هنا اشكال وجوابه ذكر في الشريان الصاعد انه بعد انقسام
ادرطي اليه الى النازل عند مصعد الخوالبة ثم تورب الى الجانب الايمن ويبلغ اللحم الرخو الموثق فهذا اللحم الرخو الموثق ان كان يعود التو
فالصاعد انما يبلغ اليها بعد اخذه في الصعود وميله الى اليمين ح ينبغي ان يكون النازل اذا انفصل عنه يميل صاعدا بحيث
اذا توجه الى التوثة ذهب مستقيما من ميل على ما قال وان كان غيرها لم يلزم ذلك لكن البيان في الرقيق قال القرشي ههنا لما كان
القلب موضع مخرج هذا الشريان منه غير ملاق لعظام الصلب احتاج هذا الشريان في نفوذه الى تلك العظام التي توجه اليها وينبغي ان يكون
ذلك الى الاستقامة لئلا يطول المسافة التي هو فيها غير متكئ على العظام وموضع انفصال الشريان من الصاعد على محاذاة
الفقرة الخامسة من فقرات الصدر فلذلك يجب ان يكون نفوذ هذا الشريان في توجهه الى عظام الصلب الى هذه
الفقرة وعند نفوذه اليها يحتاج ان ينعطف لينزل الى اسفل فلذلك يحدث له هناك زاوية يحيط بها ضلع من الشريان
الصاعد وضلع من النازل وملاقاة تلك الزاوية بعظام الصلب تصير لا محالة بهذا الشريان فلذلك خلقت هناك
زاوية غدة تسمى التوثة ليكون هذا الشريان ملاقيا هناك يرتبط لا محالة بعظام الصلب ويستند عليها بحيث يمكنه النفوذ
وما ذكره يقتضي ان يكون ذهاب الصاعد الى اللحم الرخو على الاستقامة ايضا لئلا يطول المسافة واذا لم يذهب مستقيما بل
يأخذ صاعدا ثم تورب يمينا الى ان يبلغ اليه احتاج الى بيان تبينه ثم قوله وموضع انفصاله اي من الصاعد على محاذاة
الفقرة الخامسة يقتضي ان يكون عند انقسام ادرطي اليهما على محاذاة الفقرة الخامسة ان يكون النازل بعد الانقسام
مصاحبا للصلب والصاعد الى ان يبلغ محاذاة الفقرة وح اي فائدة في الانقسام قبل ذلك **قوله** كما يحاذي الصدر
اي هذا الشريان النازل حين يحاذي الصدر يمر من غير ان يحاذي ويخلف شعبا منها شعبة صغيرة دقيقة تتفرق
في وعاء الرئة الذي لها من الصدر ويأتي اطراف تلك الشعبة الى قصبة الرئة وانما تكون الشعبة الى قصبة الرئة صغيرة
دقيقة لان وعاء الرئة من الصدر دقيق لا يحتاج الى ان يكون للشريان الآتي اليه كبار غليظا ولا يزال هذا الشريان
النازل يخلف عند كل فقرة يمر بها شعبة يصير الى ما بين الاضلاع من العضل الى النخاع لانه جزء من الدماغ واحتياجه
الى الروح الحيواني لاستفادة الحيوة والحرارة الغريزية كحاجة الدماغ محتاج الى ان ينفذ اليه شعب كثيرة

واذا جاوز ای ہذا الشریان الصعد تفرع منہ شریانان یاتیان الحجاب الحاجز ویتفرقان فیہ احدہما یمنۃ
والآخر فی یسارہ وبعد ذلک یحاذی شریانان یتفرق شعبتل المعدۃ والکبد والطحال ویخلص من الکبد خاصۃ
شعبۃ الی المثانۃ لانہا اقرب الی محاذاتہا ریثما ای یخرج منہ بعد ذلک شعبۃ تاتی الی الجداول التی حول
الامعاء الدقاق وقولہ ثم ینفصل منہ ای من ہذا الشریان شریانین ثمنۃ الصغیرۃ منہا تخص الکلیۃ الیسری
ویتفرق فی اللفافۃ فیہا ما یحیط من الاجسام لیفید الحیوۃ وسبب اختصاص الیسری بہا ان الطحال یقرب
الیہا الی الجانب الایسر فلو لم یخص بہذہ الشعبۃ لتسخینہا لکانت تبرد فی الغالب مزاجہا لا الیمین ولزم اختلاف
فعلہما والاخران ای الشریانان الآخران یصیران الی الکلیتین لیفیدا ہما الحیوۃ والحرارۃ وتجذبان منہما
المائیۃ من الدم فانہما کثیرا ما تجذبان من المعدۃ والامعاء دما غیر نقی ممزوج بالمائیۃ فاذا جذبتا منہما تلک المائیۃ صیّرتاہا
منہا وقال القرشی سبب المائیۃ التی تجذب الکلیتان لہا الیس فانہ ینبغی لان الشرائین لیس من شانہا ان تجذب
الدم المائی بل سبب ذلک ان الدم الذی یصل الی القلب لا بد ان یکون مائیا لان الدم انما یاتیہ من الورید الشریانی
ودم ہذا الورید لا یخلص من مائیۃ کثیرۃ وانما ینبغی ان یکون دم ہذا الورید کذلک لان القلب یحتاج الی ان یتصعد منہ اجزاء
کثیرۃ من الدم وینفذ الی الرئۃ فیخالط الہواء ویحدث من ذلک دم یستعد لان یصیر فی القلب روحا وتصعد
ہذہ الاجزاء یکون بالتبخیر وکثرۃ المائیۃ الدمویۃ لذلک لقائل ان یمنع اولا ان الشرائین لیس من شانہا
ذلک وبعد التسلیم یقول لا نسلم ان الشیء اذا لم یکن من شانہ امر امتنع ذلک منہ فان النفطن لیس من شانہ ان یتحرک
ومع ذلک یتحرک کانہ لم یفہم معنی قولہم من شانہ ذلک وقد شرحنا الیہ فی بحث الاخلاط ثم ما ذکرہ یقتضی ان یکون
الدم النافذ منہ الی الرئۃ کثیر المائیۃ لان النافذ منہ الی الشرائین الصاعدۃ قولہ ثم ینفصل ای ینفصل من ہذا
من الشریان النازل شریانان یاتیان الانثیین احدہما الی الیمنی والاخری الی الیسری الآتی منہما الی الیسری
یتشعب دائما قطعۃ من الشریان الآتی الی الکلیۃ الیسری بل ربما کان منشاہما ای الخصیۃ الیسری من الکلیۃ الیسری نفسہا والذی یاتی الیمنی
یکون منشاہ دائما من الشریان الاعظم وہو الذی تشعب ہذان الشریانان من فوقہ والآتی من الکلیۃ ربما منشاہ فی الندرۃ ربما
شیا منہا یاتی الکلیۃ الیمنی والسبب فی ان ما یاتی الخصیۃ الیسری لا یخلو من شعبۃ مما یاتی الکلیۃ الیسری وما یاتی الخصیۃ
الیمنی لا یکون کذلک ہو ان الجانب الایسر ادمن الایمن فلو لم یزد ما یاتیہا من الشریان علی ما یاتی الیمین لم یکن
ذکیۃ الیمنی فیہما متساویا فیختلف فعل الصورۃ فیہ عما ینبغی ولکثرۃ الشرائین فی الخصیۃ الیسری صار
مشارکتہا للقلب اکثر من مشارکۃ الیمنی لہ لا یقال لو کان المراد زیادۃ الیسری فی الشریانات علی

على اليمين لتنادولا لم يلزم ان ياتى من الكلية بل كان الاولى ان يزاد فى الآتى اليها ثم اليها ونقص من الآتى الى اليمين لانا نقول لو نقص من الآتى الى اليمين لم يكن الباقى بقدر ما يفى بافادة ميو تهاد تسخينها ولو زيد فيه من منشابها لم يف الباقى لما سيبقى من الاعضاء **قوله** ثم ينفصل اى بعد ذلك ينشعب من الشريان الباقى من الاصل شعب متشعبة منها يتفرق فى جداول العروق التى حول المعاء المستقيم وشعبة يتفرق فى النخاع وتدخل فى ثقب الفقار وعرق فى شعب يصير الى الخاصرتين والاخرى ياتى الانثيين ومن جملة هذه الشعب زوج صغير ينتهى الى القبل وهذا غير الذى ذكره فيما بعد ويكون ذلك فى الرجال والنساء وهو يخالط الاوردة التى هناك ثم ان هذا الشريان يصحبها الاوردة اى ثم ان هذا الشريان الكبير اذا بلغ اخر الفقار انقسم مع الوريد الذى يصحبه على ما ياتى ان الشرائين يصحبها الاوردة الى قسمين على هيئة اللام فى حروف اليونانيين هكذا ﻟ قسم يذهب الى اليمين وقسم الى اليسار وكل واحد منهما يتعلى اى يركب عظم العجز اى آخذا الى الفخذين وقيل مرافاتهما ووصولهما الفخذ يخلف كل واحد منهما عرقا ياخذ ويذهب احدهما الى المثانة والاخرى الى السرة ثم يلتقيان فى السرة لاحتياجها الى زيادة الحرارة وبها يظهر ان فى الاجنة ظهورا بينا واما فى المستكملين فيكون قد جفت اطرافها لترفعها فلا يظهر ان ظهورا بينا وفى بعض النسخ قد جفت اطرافهما وبقى اصلاهما فيستفرع منهما فروع كبار يتفرق فى المفصل الموضوعة على عظم العجز وياتى منهما المثانة ينقسم فيها ويتفرق بحسب جوانبها وياتى الاطراف جميعها الى القضيب فى الرجال لانه يحتاج الى زيادة قوة الحيوة والحرارة والبرودة ايضا واما النساء فيتفرق اكثر تلك الشعب فى المثانة وياتى باقيها الرحم لانه فى الداخل وهو اى الباقى الذى ياتى الرحم زوج صغير **قوله** واما النازلان الى الرجلين بهما الطرف اللامى بعد خروج الشعب المذكورة منهما فانهما اذا وصل الفخذين ينشعبان اى ينشعب ينقسم كل واحد فى فخذ الى شعبتين عظيمتين يكون احديهما على وحشى الفخذ والاخرى على الانسى وما للوحشى ايضا يكون فيه الى ميل الانسى

لانه اجزء تحيط كل منها شعبتان في العضل المضرعة هناك اي في جانبي القدم ثم تحدر الى قدام الرجل
في وسط الوحشي والانسي شعبة كبيرة منها اي من تلك الشعب المخالفة او من تلك العضل حتى تاتي طرفي الابهام
والسبابة والسبابة تنبثها اي يدخل في باطن القدم ثانية اي راجعة ما بين الابهام والسبابة وفي
اكثر النسخ باثنة فيكون ضميرا راجعا الى المنعت واصل الشريان **قوله** وهي تشرع في ان تعود الشرايين
في الاعضاء قد يكون مصحوبة بالاوردة وقد لا يكون وذلك في اي فروع كل واحدة من الشعبتين الكبيرتين تنفذ
في اكثر اجزاء الرجل ممتدة تحت الشعب الوريدية التي ياتي ذكرها بعد اي بعد هذا المذكور منه قوله من هذه
اي من هذه الشرايين المذكورة بالاوردة ولا يصاحب الاوردة في طريقه الى الاعضاء ومنها فقط
وسياتي سبب ذلك الاول كالشرايين اللاتي في ابدان الاجنة وشعب الشعب الوريدية
وكالشعب النافذة الى الفقرة الخامسة كان المناسب ان يؤخر ويستدرك مع شعبة بعد العرقين
وكالشعب النافذة الى البيضة والمائل الى الابط الذي هو شعبة من القسم الاصعد من قسمي الصاعد
وكالشرايين الباسلين حيث تفترقان في الشبكة الشبيهة نسبت الى الشبكة لاشتباهها كالشبكة
وكالذي اي وكالشريان التي ياتي الحجاب فانه ليست من فروع النازل بل من الصاعد لم يذكرا
عنده بحيث جعل من القسم الثالث من اقسام الصاعد الذي يتفرق في القص والاضلاع الاول
منه ياتي الحجاب على ما صرح به في كتب التشريح وكالنافذة الى الكبد مع شعبته التي يحاذيها الكلية وطلع
الى اليدين وهو من اقسام القسم الصاعد ايضا واما من فروع النازل فكالذي ياتي المعدة
والكبد والطحال والامعاء الذي يتحدر من مراق البطن وكالعروق التي في عضل الرحم
على عظم العجز وحده ولانها تاتي المثانة وان القسم الثاني وهي الشرايين التي يرافق الاوردة
ولم يذكر الا في مع الشعبتين الكبيرتين اللتين ياتيان الرجلين من انهما في اكثر اجزاء
الرجل يرافقها لكن يعلم مما بين من الصور التي لا يرافقها انها يرافقها فيما سواها **قوله** واذا رافق
الشريان الوريد اشارة الى هيئة وضعهما في مرافقتهما اي واذا رافق الشريان الوريد فانه
مروره على الصلب اي في الداخل حيث يحاذي فقرات البطن على الشريان الوريد لكن
حالة الشريف بما محمولا دائما في الاعضاء الظاهرة فان الشريان هناك يغور والوريد يظهر لكن
سائر ... من المصادمات ولم ينقل عنها ان الوريد يعلو الشريان رعاية لشرفه **قوله**

قوله وانما صحبت الشرايين الاوردة اشارة الى سبب مرافقة الوريد الشرياني في بعض المواضع دون بعض فذكر ان سبب مرافقتها الشرايين امرين احدهما ان يربط الاوردة بالاغشية المجللة للشرايين فيستقي بهما ما يحتاج من الاعضاء فلا تحتجب بكثرة ضربان الشرايين لها وفي كثير من النسخ فيستقر فيما بينهما من الاعضاء ولا وجه له اصلا وفي نسخة القرشي فيستقي ما بينهما من الاعضاء ولا وجه لها ايضا اذ لا شيء بينهما من الاعضاء الا ان يكون المراد ما بينهما بحسب الحبين والامر الثاني هو ان يستقي كل واحد منهما من الآخر اما الشريان فلاحتياجه الى الكد لكثرة حركاته واما الاوردة فلانها قد يعرض لها الجفاف ايضا بسبب سخونة الدم وانما خص ذلك المرافق ببعض الشرايين لان بعضا منها لا يحتاج الى ذلك اما لو قوعه في موضع لا شغل له ولا شعبة من الوريد لكثرة المائية فيما يجاوره وهذا آخر البحث في تشريح الشرايين والله اعلم بحقايق الاشياء **قال** رح الجملة الخامسة في تشريح الاوردة الخ

اقول اورد تشريح الاوردة في فصول خمسة ايضا الفصل الاول في صفة الاوردة وهي عروق ساكنة لدنة ذو طبقة ومنبت جميعها الكبد واول ما ينبت منها عرقان كبيران احدهما من الجانب المقعر واكثر منفعته جذب الغذاء من المعدة الى الكبد ويسمى الباب لان ورود ما يرد على الكبد يكون منه كما في باب البيت وانما قال اكثر منفعته جذب الغذاء اذ من منافعه ايضا ان يوصل شعبة الغذاء الى الاعضاء الى ما يأتي في بيان شعبه ومنها ان يحصل للكيلوس فيه استعداد لان يصير خلطا في الكبد والآخر من الجانب المحدب ومنفعته ايصال الغذاء من الكبد الى الاعضاء ويسمى الاجوف لما فيه من زيادة تجويف وانما لم يقل ههنا واكثر منفعته مع ان فيه منافع غيره ايضا ايماء الى منفعته هي هذه بالحقيقة وهذه اجل من منفعة الباب لانها كالخدمة لهذه وانما انبت الباب من مقعر الكبد لان مقعرها مواجه لجهة نفوذ الكيلوس من الماساريقا اليه فنبتها مواجه لجهة نفوذ الغذاء الى الاعضاء **قال** رح الفصل الثاني في تشريح الوريد المسمى بالباب **اقول** انما ابتدأ بتشريح الباب لان مادة الاجوف تقديم ما هو اعلى على ما تحته ولان فعل الاجوف يتوقف على فعله وهو اذا انقسم طرفه الغائر في تجويف الكبد الى خمسة اقسام تنشعب حتى يأتي اطراف الكبد المحدبة وهذا

٣٢٣

وتوهم القرشي ان تلك الشعب هي الاقسام الخمسة واطراف الكبد زوائدها الخمس
فح لا يبقى لقوله تشعب معنى لانه يعلم من قوله ينقسم ولا لقوله حتى على الاخفى وانما ينقسم اولا
طرفه الغائر لان الغرض الاقصى منه نيل اقسام طرفه الغائر وانما ينقسم خمسة اقسام لان الكبد
يكون لها خمس زوائد فجعلت هذه الاقسام خمسة ليكون لكل زائدة منها قسم على حدة يتشعب
فيها ويذهب ورید منها الى المرارة اي من اطراف الكبد او من تلك الاقسام لا ان
يذهب قسم من الاقسام الخمسة بل من شعبها وانما يذهب ورید منها الى المرارة لانها
شديدة القرب بالكبد وحق ما يذهب الى عضو ان يذهب من اقرب طرفه **قوله**
وتلك الشعب اي التي تتشعب من الاقسام الخمسة هي مثل اصول الشجرة النابتة المراد
باصول الشجرة عروقها ولذلك قال يأخذ في غور منبتها لان ما يأخذ ذاهبا في غور منبتها
يكون عروقها والاقسام الخمسة كالاشجار نفسها وفروعها ما يذهب منها في
طرفه الغير الغائر **وقال القرشي** انما يكون تلك الاقسام كاصول الشجرة
لان تلك الاقسام منها ينفذ مادة الغذاء الى هذه الشعبة من جرم الكبد واصول
الشجرة وهي التي ينفذ مادة الغذاء وينتهي الى الفروع وهذا مبني على ما زعم
من ان تلك الشعب هي اقسام الخمسة وما ذكرناه انسب **قوله** واما الطرف
الذي يلي تقعيرها اي الطرف الآخر من الباب الذي ظاهر مقعر الكبد فا
كما ينفصل اي اذا انفصل عن سطح الكبد ينقسم اقساما ثمانية قسمان منها صغيران
وستة يكون اعظم واحد القسمين الصغيرين يتصل بنفس المعاء المسمى بالاثنى عشري
ليجذب منه الغذاء وقد يتشعب منه شعب يتفرق في الجرم المسمى بانقراس
لتغذيته والشرب باليوناني وهو جسم ممتد على المعدة والامعاء
لافادة الحرارة وجودة الهضم والثاني من القسم الصغير يتفرق في اسافل
المعدة وعند البواب الذي هو فم المعدة السافل ليأخذ منه الغذاء وسمي فيها البافل لما
لان الكيلوس منه تخلص الى الباب واما الستة الباقية فواحد منها يصير الى الجانب المسطح من المعدة ليغذو
ظاهرها اذ باطنها لا يحتاج الى ان يأتي اليه ورید لانه يلاقي بالغذاء الاول الكيلوس ليستغني منه

منه بالملاقاة ما هو قريب الاستحالة الى الدموية والقسم الثاني يأتي ناحية الطحال ليغذوه والطحال ذو شعب

منه قبل وصوله الى الطحال تتشعب ليغذو ايضا الجرم المسمى بالقرص من صنوبر يتفرق فيه الى الطحال وذلك لان

الطحال يحتاج الى ان يكون غذاؤه غليظا سوداويا والقرب الى ان يكون غذاؤه رقيقا مائيا فيصرف ما يناسبه

اليه **قوله** ثم يتصل بالطحال اي بعد تشعبه ليغذو شعبة القرص متصل بالطحال لتغذيته ومع اتصاله به ينبع

اي يذهب منه شعبة صاعدة ينقسم في الجانب الايسر من المعدة ليغذو الجانب الايسر منها ولو انفذ الى ما تحته من الطحال

وتوسطه اي بلغ وسطه انقسم جزئين صاعدا بها وترك الآخر والجزء الصاعد يتفرق منه شعبة في النصف الفوقاني

من الطحال ليغذوه والجزء الآخر اي الثاني من الصاعد يبرز ويخرج من الطحال حتى يوافي حدبة المعدة

ثم يتجزى جزئين جزء يتفرق في ظاهر يسار المعدة ليغذوه وجزء يغوص الى فم المعدة ليندفع اليه الفضل

العفص المائل الى الحموضة من السوداء ليخرج في الفضول اي ليغذي في الفضول التي هناك ويرفع

فم المعدة الدغدغة المنبهة على شهوة الطعام وقد مر ذلك في بحث منافع السوداء والجزء الثاني

منه اي من الوريد الذي توسط الطحال فانه يتجزى ايضا جزئين جزء منهما يتفرق منه في النصف

الاسفل من الطحال ليغذوه والجزء الآخر يتوجه الى الثرب يتفرق فيه ليغذوه **قوله** والجزء الثاني

اي القسم الثالث من الستة الاول يأخذ الى الجانب الايسر من الباب ويتفرق في جداول العروق

حول المعاء المستقيم ليمتص المعاء المستقيم ما في الثفل من حاصل الغذاء وانما قال ليمتص ما في الثفل

من حاصل الغذاء لان المعاء انما يأخذ غذاءه بالمص مما في الجداول حوله والقسم الرابع

من الستة يتشعب الى شعب كالشعر في دقته وبعضها يتوزع في ظاهر حدبة المعدة مقابلا

للجزء الوارد على اليسار من جهة الطحال وبعضها يتوجه الى يمين الثرب ويتفرق فيه

مقابلا للجزء الوارد عليه من جهة اليسار من شعب العرق الطحالي على ما عرفت

والقسم الخامس يتفرق في الجداول التي حول معاء قولون ليأخذ معاء قولون منه غذاءه

ولم يقل ههنا ليمتص من الثفل مع انه يساوي المعاء المستقيم في اخذ الغذاء

لكن المراد ذلك والقسم السادس كذلك اكثره يتفرق حول الصائم

اي هو مثل الخامس في التفرق لكن اكثره يتفرق حول الصائم

ليأخذ الغذاء منه وباقيه حول اللفائف الدقيقة المتصلة بالاعور

فيجذب الاعور الغذاء منه **قال** رح الفصل الثالث في تشريح الاجوف وما يصعد منه **اقول**
الاجوف منبت ق اصله في نفس الكبد الى اجزاء دقيقة كالشعر ليجذب الغذاء من شعب الباب
المتشعبة اليه كالشعر لكن شعب الاجوف نوارده من حدبة الكبد الى جوفه وشعب الباب واردة من مقعر
الكبد الى جوفه واما الثاني فليتوصل الكيلوس الى الكبد جميعها ليصير اخلاطا واما الاول فلياخذ
من شعب الباب ما يصلح لتغذية الاعضاء ويؤدى الى نفس الاجوف ليتوزع هناك على
شعبة الخارجة الى الاعضاء فان قيل لو خلق الباب والاجوف عرقا واحدا بحيث كانت
الشعبة الآتية من المقعر متصلة بالشعب الآتية من المحدب لكان ذلك اسهل في نفوذ الغذاء من المقعر
الى المحدب لى في نقاء الكبد من الفضول اذ مع انفصال شعب حدبها عن شعب الآخر انما يسيل الغذاء الى
شعب الباب بعد ان يخرج من افواه شعبة ويتمصه شعب الاجوف ح حتى لا محالة شي لا يقوى نفوذه على
امتصاصه فيحتبس في جرم الكبد ويصير كلا عليها فما السر في انفصالها فالجواب ان السر ان تلك الشعب لو كانت
متصلة لم يبق الغذاء في الكبد الى ان تم انهضامه **قوله** ثم يطلع ساقه اى يخرج ساق الاجوف وهو اصله
القائم عند الحدبة وينقسم قسمين قسم صاعد لتغذية الاعضاء والسافلة اما الصاعد فيخرق الحجاب وينفذ فيه ويخلف
فيه عرقين يتفرقان فيه ويغذيانه اى يعطيانه الغذاء وانما يخرق هذا العرق الحجاب لانه يحتاج الى النفوذ في
القلب واما الى البدن والحجاب موضوع بين القلب وآلات الغذاء فلو لم يخرقه لم يتمكن من النفوذ الى القلب
قوله ثم يحاذى غلاف القلب اى هذا العرق الذى خرق الحجاب بعد خرقه واخلافه عرقين يصل الى محاذاة
القلب ويرسل اليه شعبا كثيرة ويتوزع منه كالشعر في الدقة ونفوذه انما يجب ان يكون هذه الشعب كالشعر لان غلاف
القلب لا بد ان يكون جرمه كثير الشحم ليحيط بالقلب بالدهنية حتى لا يعرض له الجفاف لدوام حركته وحرارته جرمه ومادة
الشحم هي مائية الدم فلو لم تكن تلك العروق شعرية ينفذ فيها دم غليظ فلم يكن مناسبا له **قوله** ثم ينقسم اى لما في
من العرق الصاعد ينقسم قسمين قسم منه عظيم ياتي القلب فينفذ فيه عند اذنه الايمن لانه اقرب الطرق اليه
وليس المراد بقوله قسم عظيم ان القسم الآخر يكون اصغر منه لانه اكبر للاحتياج الى ان يخرج منه شعب كثيرة
بل يريد انه عظيم في نفسه ولذلك قال وهذا العرق اعظم عروق القلب وانما كان كذلك لان سائر عروقه لاستنشاق
النسيم وهذا للغذاء والغذاء اغلظ من النسيم فيحتاج ان يكون منفذه اوسع ووعاؤه اعظم وهذا العرق
عند القلب اى حين دخوله فيه يخلق الله تعالى ثلاثة اغشية منسجها اى منسجها من فوق الى داخل اذ انسج صفيقا اى منه يكون

يكون من خارج ذاهبا الى داخل وفي كثير النسخ مستقيما من سقف البيت وله وجه بعيد وغشيتها صلب
الاغشية اما انها تخلق لم تخلق الاغشية فلئلا يتأذى بكثرة حركات القلب واما انه مستقيما يكون من
خارج الى داخل فقال الشيخ ليجتذب القلب عند تمدده منها الغذاء فلا يعود عند الانبساط والذي
افهم منه والله اعلم انها انما جعلت كذلك لتدوم انجذاب القلب الغذاء وذلك لانه اذا انقبض
القلب يمدد العرق لا محالة من الاغشية فيجتذب القلب الغذاء واذا انبسط القلب لا يعود
ما انجذب منه اليه لان مبدأ الاغشية من خارج وهي لا تنبسط بانبساط القلب بل تنقبض وانقباضها
لا يقتضي انبساط العرق بل انقباضه ايضا فيدوم اجتذاب القلب الغذاء ولو كانت الاغشية
من داخل لم يكن الامر كذلك بل اذا انبسط القلب العرق لانبساط الاغشية لكونها
اجزاء القلب واذا انبسط عاد ما كان انجذب منه اليه لئلا يلزم الخلاء **قوله** وهذا الوريد
يخلف عند محاذاة القلب عروقا ثلثة لا يريد به بعده المحاذاة ومحاذاته له خارجا بل المراد
بعد وصوله اليه لان الانقسام الوريد الى هذه الاقسام هو عند نفوذه في اذن القلب
اليمنى وانما انقسم الى هذه الاقسام لاحتياج ان يذهب بعضه الى الرئة وان يثبت بعضه
في جرم القلب للتغذية ومن هيهنا جعل تمام الوريد لاحين نفوذه الى القلب ما يجتذب
منه القلب الغذاء وان يذهب بعضه الى الاضلاع السفلى والعضل التي هناك وغيرها
لتغذيتها فالاول منها هو الذي يصير منه اي من هذا الوريد او من القلب الى الرئة قال
كونه نابتا عند منبت الشرائين من القلب اي بقرب التجويف الايسر منعطفا في التجويف الايمن
الى الرئة ولا يريد بهذا النبات انه ينبت من الوريد عند منبت الشرائين لان منبته منه
عند نفوذه في اذن القلب على ما مر بل يريد به انه من هناك يصعد الى الرئة وانما يكون كذلك
ليستفيد تقربه من البطن الايسر حرارة بها يصير الدم الذي فيه قريبا من الاستعداد لان يكون
منه ومن الهواء الذي يخلط به ما يصلح لان يصير في القلب روحا وانما قال منعطفا في التجويف
الايمن لان منبته من الوريد انما كان عند نفوذه في اذن القلب اليمين ح لا يمكن نفوذه
في البطن الايسر من القلب الا ان ينعطف من الايمن الى الايسر **قوله** وقد خلق ذا غشائين
خلق هذا الوريد الذاهب الى الرئة ذا طبقتين كالشرائين ولهذا يسمى الوريد الشرياني وانما خلق كذلك لمستغنيم

الاولى ان يصير ذلك المجرى بحيث يرشح منه ما فى غاية الرقة مثل ما يحوهر الرية لان هذا الدم قريب العهد
بالقلب لم يستحل بعد بحيث ينضج نضج المنصب فى الشريان الوريدى هكذا قال الشيخ وقال القرشى هذا الكلام لا يصح
جوهر الرية ليس لغاية لطافته بل العادة فيه فيقتضى ان ما يحمل الدم من هذا لا يترشح من مسامه من الدم الا ما لطف جدا لان الشيخ يصادف الهواء
المستنشق فى تجاويف الرية فيختلط ويصلح بذلك لان يصير روحا ولو لم يكن ذا طبقتين لم يمكن ذلك ثم قال ولا يترشح من مسامه الدم
ينفذ فى نوبة ما حراء المنعقد الى الرية هذا لانه مبنى على ما ذهب اليه من ان الروح يتولد فى القلب ياتى من الرية اليه ليس شيء ما
اولا فلان رقة جرم الرية وسخافته ظاهرة واما ثانيا فلانه حمل المجرى الدم الى الرية من الشيخ من مسام الوريد من فوائد الخراج
ولا ضرورة الذهاب فى ذلك الى ان كل ذلك المجرى الى تجاويف الرية على ما ذكره وحينئذ يلط ههنا كذا يرشح من مسامه الهواء الرية و…
النافذ فى اجزائه الى غذاء الرية ولا ينفذ كله فى اجزائه حصل هذا الغرض ايضا بان يخالط ما لطف منه الهواء وينصرف
الباقى الى غذائها **والمنفعة الثانية** من منفعتين كون هذا الوريد ذا طبقتين هى ان تنضج فيه الدم فضل نضج
لان زيادة طبقته يفيد زيادة الحرارة واما القسم الثانى من هذه الاقسام الثلثة فيستدير حوالى القلب من داخله الا
خارجه لما عرفت ان الوريد انما يغتذى ما يغذوه بعد نفوذه الى القلب ح لا يكون استدارته حول القلب خارجا بل يستدير فى … نبت
فيه ليغذوه وذلك اى الاستدارة فى اخر الحال انما يكون عند ما يكاد الوريد الاجوف كنى القسم الصاعد منه ينفذ فى الاذن
الايمن حال ان … فى تعلقه بالقلب القسم الثالث من هذه الاقسام الثلثة فانه يميل من الناس خاصة لا فى غيره من الحيوان على ما ذكر
عليه فى التشريح الى الجانب الايسر نحو الفقرة الخامسة من فقار الصدر ويتوكأ عليها ويتفرع فى الاضلاع الثمانية السفلى وما يليها
من العضل وسائر الاجسام التى هناك ليغذيها **قوله** واما النافذ من الاجوف من بعد الاجزاء الثلثة هذا هو الباقى من النافذ
فى الاذن التى ليبة ان يخلف عند محاذاة القلب عنه فاقله فان ترك الكلية … سنه بعد خلاف هذا الذى
شى وهو اذا تجاوز ناحية القلب صعد والغرض اى تشعب فى غالب الاغشية المنصفة للصدر … نبت فيه الا
الزوج المسمى بالتوتة شعب شعرية لتغذيتها وانما جعلت تغذيتها من القسم الصاعد لقربها وانما كانت شعرية لئلا ينفذ فيها
دم غليظ وتفع الاغشية والاعضاء المذكورة يجب ان يكون رقيقا **قوله** ثم عند القرب من الترقوة تنشعب منه اى من ناتيه
شعبتان تذهبان الى ناحية الترقوة مورّبتين كلا منهما فى الوصول اليها تباعد احدهما من الاخرى حتى يصير عند الترقوة على
هيئة اللام اليونانية فاذا حاذتا الترقوة يصير كل شعبة منهما شعبتين فيكون الشعبتين الاصغر والاكبر ويتخذ صغير كل منهما من كل جانب
الى طرف القصبة مفر الفقرة احد جهابهة … حتى ينتهى الى الغضروف الخنجرى ويخلف فى مراشها تعرق فى الفصل التى بين اضلاع القص
ويلاقى افواهها افواه العروق المنتشعبة هناك الاتية من القسم الاول من الصاعد الاتية الى الاعوالية لان يتحدب احدهما

اعمه بها الدم من الاخرى في تلك بيان لانفعالها بان يكون على الهيئة **قوله** ويرتقي جزء من هذه الشعب الطالعة الى الفصل
الخارج من الصعد مراده ان من جملة التجزي ان ترتقى طائفة منها الى الفصل التي للكتف وعلى جانب المحركة للكتف ويتفرق منها النفذ منها
وجزء طائفة تحت الفصل المستقيمة يتفرق فيها شعب منها وجزء اي آخر تلك الشعب الباقية تعتبر الاجزاء التي تعتبت من الوريد العروق
الذي ذكره **قوله** واما الباقي اي الباقي من كل واحد من الشعبتين المتجافيتين في الصعود لكبر هذا الباقي كبيرا هو زوج وكل واحد من فرديه
يتخلف خمس شعب شعبة تتفرق في الصعد وتعيد واي اضلاع الى الاربعة العليا اقربها منها وشعبة تتفرق في موضع الثقبتين وتعيد وشعبة تذهب
الى الفصل الغائرة في العنق لتغذوها وشعبة تنفذ في الفقرات الست العليا في الرقبة وتجاوزها الى الرأس وشعبة هي اعظم من جميع تلك
وتصير الى الابط من الجانبين وتتفرع كل منها ذو ما اربعة تتفرق **اولها** في الفصل التي على القص وهي التي تحرك المفصل **وثانيها**
في اللحم الرخو والصفاق التي في الابط **وثالثها** ينبطح ويمتد اي منحدرا الى اسفل جانب الصدر الى المراق **ورابعها** اعظمها
ينقسم ثلاثة اجزاء جزء يتفرق في الفصل التي في تقعير الكتف وجزء في الفصل الكبيرة في الابط والجزء الثالث وهو اعظم الاجزاء يمر على
العضد وهو الوريد المسمى الابطي **قوله والذي** يبقى من بعد الشعبات الاول الذي تشعب احد فرديه من هذه الاقسام الكثيرة هذا احد قسمي
الصاعد الذي انقسم اليهما اولا وذكران قسما منها عظيم وبينا انه عظيما ليس بالنسبة الى القسم الآخر بل معناه انه عظيم في نفسه
لان هذا القسم اعظم منه وقوله من بعد الشعبات الاول كان الاولى ان يقول من الانشعابات الاول كما في بعض النسخ والمراد باحد قسميه وهو
يصعد الى العنق قبل ان يمر في ذلك اي في الصعود والوصول ينقسم قسمين احدهما الوداج الظاهر والآخر الوداج الباطن
سماها الوداجين باعتبار ابهما اصلا بهما لان كل منهما يصير وداجا بعد ان ينفصل منه شيء على ما ياتي فالقسم الاول الذي سماه
وداجا ظاهرا اذا صعد من الترقوة ينقسم قسمين احدهما اذا انفصل ياخذ الى قدام ثم يتحجر ينحرف الى جانب والثاني
ياخذ اولا الى قدام ثم يميل الى اسفل قليلا كل ذلك لتغذو ما يمر به ما يخرج منه من الشعب العنكبوتية على ما سياتي ثم يصعد اي الصعد
هذا الثاني ويعلو مستظهرا اي الفرد الى الظاهر ثانيا من الترقوة اي حيا بها بعد قرب منها في ميله الى اسفل ويستدير على الترقوة ثم
يصعد ويعلو مائلا الى الظاهر الرقبة حتى يلحق بالقسم الاول ويختلط به فيكون منهما الوداج الظاهر المعروف فائدة انقسامه
اولا ثم اختلاطه قسمة حتى يكون منهما قسم واحدا ان يمر احد القسمين بباطن الترقوة والآخر بظاهرها فيعم الغذاء الظاهر
وباطنها فان ذلك لم يحصل لو كان قسما واحدا والذي يمر بظاهر الترقوة انما يستدير عليها ليصل منه الغذاء الى اجزاء كثيرة
من ظاهر الترقوة وانما لم يحتج الى ذلك المار بباطنها لان باطنها تستغني عن ذلك لكثرة العروق هناك **قوله** قبل ان يختلط
اي قبل ان يختلط الثاني بالاول ينفصل منه جزءان وكل منهما زوج على ما يصرح بذلك احدهما ياخذ عرضا ويذهب احد
فرديه الى جانب والآخر الى جانب ثم يلتقيان ويتصل احدهما بالآخر عند الموضع الغائر الذي بين الترقوتين

وذلك لعروق دقاق ثم التقاؤهما عرفت آنفا واما الآخر اي الجزء الآخر الذي هو زوج ايضا فانه
يتوربان ما سديين في ظاهر الصق ولا يلاقي فرداه بعد ذلك كما يلاقي فرد الاول ويتفرع من هذين
الزوجين شعب عنكبوتية اي كخيوط العنكبوت في الدقة بحيث يفوت الحس اي لا يدركه الحس لدقتها تتفرق
في الاعضاء التي لا تنسب اليها موضع فيها وتنتفي مروره قبل الاختلاط وبعده قوله لكنه اي
تلك الشعب لا يدركها الحس لكن قد يتفرع من هذا الزوج الثاني شعبة في جثة فرده المادر وتشعبه محسوسة
ويكون لها قدر محسوس بخلاف سائرها واعظم هذه الادرة وهو اكبرها يمتد على الكتف وهو المسمى بالوريد الكتفي ومنه
القيفال والوريد ان الآخران بزمان الاول من جانبيه الى راس الكتف عادا واصل اليه فتحس بها
واما الزوج الذي يتفرق فيه اما الثاني المتقدم منهما اي الذي يتقدم الاول في بعض الشيخ المستقل اي آخر
من هذا يكون من الجانب الاسفل من الكتف متجاوزه الى ان يبلغ راس العضد ويتفرق هناك واما الآخر
اي الذي في الوسط فيجاوزه متسفلا ويبلغ الى آخر اليد وهو اي معنى الوريد الذي يتشعب من الرقبتين قبل ان يصير
وداجين موردين واما الوداجان الظاهر فيعد جيلها اذ وداجه منقسم قسمين ويتشعب اي منهما الباطن قسم ويصير
شعبا صغارا يتفرق العنق الاعلى وشعبا اخرى اعظم من الاول يتفرق في الغلك الاسفل وهذه الشعب
من كلا صنفي الشعب اجزاء يتفرق في المواضع التي في الراس والاذنين واما الوداج الغائر فانه يلزم المري ويصعد
معه مستقيما ويخلف في مسلكه ومره شعبا يخالط الشعب الآتية من الوداج الظاهر ويقسم جميعها في المري
وجميع اجزاء العضل الغائرة هناك وينفذ حول اللسان في ظاهر آخر العضل الموضوعة هناك وتقسم الى
مستقلا اي يذهب ضد الظاهر ويتفرق اجزاؤه الى قسمي الدرز اللامي ويتفرع منه هناك فروع يتفرق ما
الى بين الفقرة الاولى والثانية ويأخذ منه عرق يتدرج الى عند مفصل الراس في الرقبة ويتفرع منه
فروع باقي الغشاء المجلل للقحف ياتي ملتقى جزئي القحف ثم يغوص هناك في القحف والتابعة الى
هذه الفروع اليه ينفذ الى باطن القحف في منتهى الدرز اللامي ويتشعب منه شعب يتفرق في غشاء
الدماغ ليغذيه وهما يرتبط الغشاء الصلب الذي بالام بما حوله ودون المجلل للقحف ثم ينزل منه الى
ويتفرق كما تتفرق الشرايين فيتوزع شيء كثير منها على ان يتكئها ويقويها على بعضها ببعض الغشاء
ويصير وينجز الغشاء الصلب الذي هو الام الجافية وتؤدي بذلك ذلك الى الموضع الرابع وهو الفضاء
الذي يتسب اليه الدم من انواعها ويجتمع فيه ثم يتفرق ذلك الدم عنه فيما بين الطيتين اي بين الدماغ

لامين الجافية والرقيقة ويسمى ذلك الفضاء معصرة تشبيها له بمعصرة العنب لتوجه افواه الاوردة اليه ويقال له البركة ايضا وتشكل هذا الفضاء بين الامين يحصل بان ينعطف الام الجافية الى سفل اذ بذلك يحصل هناك تجويف هو الفضاء وهو يكون فوق الام الجافية فيه وتحت الرقيقة فيكون بين الطاقين وفي بعض النسخ ويسندها كلها على الصفاق وله وجه **قوله** فاذا قاربت هذه الشعب البطن الاوسط من الدماغ احتاجت الى ان يصير عروقا كبارا يمتص من المعصرة ومجاريها التي ينشعب منها وانما احتاجت تلك الشعب الى ان يصير كبارا يمتص من المعصرة كل دقيق الدم لا يكفي لتغذية الدماغ ولو بقيت تلك الشعب بحالها كانت افواهها ضيقة فعسر الامتصاص منها خصوصا والدم الغاذي للدماغ ينبغي ان يكون باردا ليشابه مزاجه والدم اذا برد يصير غليظا **قوله** ثم تستدق اي اذا صارت تلك الشعبة عروقا كبارا تمتد من البطن الاوسط الى البطنين المقدمين اي بحسب الجانبين فان لكل واحد من البطن المقدم والموخر بحسب الدماغ يكون بحسب جانبي الاوسط سقدما عليه وتلاقي الشرائين الصاعدة هناك وتنسج منها الغشاء المعروف بالشبكة المشيمية

قال رح الفصل الرابع في تشريح اوردة اليدين **اقول** اوردة اليدين من الاجوف الصاعد واولها الوريد الكتفي وهو القيفال الذي اصله لانه يتفرع منه حبل الذراع وكذا الاكحل وغير ذلك على ما ياتي واول ما يتفرع منه اذا حاذى العضد شعب تتفرق في الجلد وفي الاجزاء الظاهرة من العضد ثم بالقرب من مفصل المرفق ينقسم ثلثة اقسام احدها حبل الذراع وهو يمتد على ظاهر الزند الاعلى ثم يميل الى الجانب الوحشي منه مائلا الى حدبة الزند الاسفل ويتفرق في الاجزاء الوحشية من الرسغ **والثاني** يتوجه الى معطف المرفق في ظاهره ويخالطه شعبة الوريد الابطي ويحصل منهما الاكحل **والثالث** يتعمق اي ياخذ داخل العضد ويخالطه ايضا شعبة اخرى من الابطي ويساق حالهما قريبا وانما الوريد الابطي فان اول ما يتفرع منه يتفرع شعب تتعمق في العضد وتتفرق في العضل التي هناك ويفنى فيها اي لا يخرج من تلك الشعب بها شئ الا شعبة منها يخرج ويبلغ الساعد واذا بلغ الابطي قرب مفصل المرفق انقسم قسمين احدهما يتعمق ويتصل بالشعبة المتعمقة من القيفال وهي القسم الثالث منه الذي قد ذكرنا انه يتصل بشعبة من الابطي ويحصل منهما عروق تتعمق في الساعد لا اسم له انه لتعوصه لا يمكن فصده وقوله يجاريه سيرا اي يجري مصاحبا له سيرا وفي بعض النسخ يجاريه سيرا وفي بعضها يجازيها اي يحاذيها في ممر التحاذ مين ثم ينفصل وفي بعض النسخ ينفصلان اي يصيران جزئين فيتخفض احدهما اي يذهب منخفضا غير ظاهر الى الانسي حتى يبلغ الخنصر والبنصر ونصف الوسطى ويرتفع جزء آخر وينقسم في اجزاء اليد الخارجية التي تماس المنخفض ثم

٢٣١

والقسم الثاني من قسمي الابطي يتفرع عند الساعد فروع اربعة احد ما ينقسم في اسافل الساعد الى الرسغ والثاني
ينقسم فوق انقسام الاول قبل انقسامه اي حذاء انقسامه الى الرسغ ايضاً والثالث ينقسم كذلك في وسط الساعد
اي ابعد الى الرسغ والرابع اعظمها وهو الذي يظهر ويرتفع بعد ما كان غائراً غير ظاهر قبل فرعا وهي الشعبة من
الابطي التي من شانها تنقسم الى جزء من القيفال يحصل منهما الاكحل باقيه اي ما بقي من الابطي هو الباسليق ويرتفع
بعد ما يتعمق مرة اخرى كما كان قبل ارسال الفرع المذكور **قوله** والاكحل بيان حال الاكحل من ابتداء الى انتهائه
فذكر انه يبتدي من الساعد ويلتف الزند الاعلى ثم يميل الى الوحشي ويتفرع فرعين على صورة حرف اللام اليونانية
ويذهب اعلى جزئيه الى طرف الزند الاعلى ويأخذ في ذهابه نحو الرسغ ويتفرق خلف الابهام وفيما بينه وبين السبابة
وفي السبابة والضمير في جزئيه يجوز ان يجعل للام لان الحرف يذكر ويؤنث باعتبارين او ان يجعل للاكحل فانه جزؤه
بحسب صيرورته بشكل اللام واللام اليونانية جزآن احدهما الى فوق والآخر الى اسفل والجزء الاسفل منه يذهب الى طرف
الزند الاسفل ويتفرع الى فروع ثلثة اي ينقسم اليها ويتفرع منه اي من هذا القسم الوسطى في بعض النسخ منها اي
من هذه الفروع يتوجه الى الموضع الذي بين الوسطى والسبابة ويتصل بالشعبة التي جاءت الى السبابة من الجزء الاعلى
فيجتمع به ويصيران عرقا واحدا ولا اسم يختص له والفرع الثاني منه يذهب قريب مما بين الوسطى والبنصر ويسلم
ويتفرق فيما بينهما والفرع الثالث منه الى البنصر والخنصر ويتفرق هناك فجميع هذه تنقسم في الاصابع **قال**
الفصل الخامس في تشريح الاجوف النازل آه **اقول** لما فرغ من كلام اجزاء الصاعد من الاجوف الذي كان هو
جزئيه لما وقف شرع في اجزاء النازل منه فقال واما الجزء النازل فاول ما يتفرع منه اذا طلع من الكبد قبل ان يتوكأ على الصلب
شعب شعرية يصير الى لفائف الكلية اليمنى ويتفرق فيها وفيما يقاربها من الاجسام ليغذوها والسبب في كونها شعرية ان الكلى
يحتاج الى ان يكون غذاؤها من جنس الدم والشحم انما يكون من مائية الدم لا متينه والدم الرقيق لمائيته انما ينفذ في عروق شعرية **قوله**
ثم بعد ذلك اي بعد تفرع هذه الشعب ينفصل منه عرق عظيم يأتي الكلية اليسرى ويتفرع اليها اي عروق كالشعر اي ينقسم ذلك العرق
اذا وصل الكلية الى عروق شعرية ويتفرق في لفائفها وفي الاعضاء القريبة منها ليغذوها والسبب في ان لا يخرج منه الى الكلية اليمنى
اول الخروج يكون شعرية وما يخرج الى اليسرى يكون اولاً عرقا واحدا ثم اذا وصل اليها يتفرق كالشعر ان جهة الكلية اليمنى قريبة من الكبد
جدا فلا يمشي على عروقها ولو كان دقيقة من الانقطاع بخلاف اليسرى فانها مع ابعادها في خلاف جهتها كثيرة النزول فلو انفصل الى ذلك
يأتي اليها عروق دقيقة تحملت الانقطاع **قوله** ثم يتفرع اي بعد ان ينفصل منه عرق يأتي الى لفائف الكليتين ويتفرق
فيها يتفرع منها وقال عظيمان يسميان طالعين يذهبان الى الكليتين فيغتذي بهما ... النفيسة مائية الدم اذ

إذ الكليتان إنما تجذبان من مائية الدم غذاءهما بتصفية الدم فيحصل منهما أن تجذبا ما يخالط المائية من الدم
ليكون غذاءهما وهذه المائية تنزل بهذين العرقين مع الدم وإنما يكون المائية مع الدم النازل في العرق
النازل دون الصاعد لأن المائية من شأنها السيلان إلى أسفل وهي لكونها زائدة على المقدار الذي
يستحقه الدم الغاذي يحتاج إلى تصفية الدم منها وإنما يحصل ذلك بدفعها عنه وذلك بأن يجذبها
الكليتان فيخلص الدم منها وجذبهما لها ليس لأنها تملك المائية بل لأنها ملازمة للدم الذي يحتاجان إليه
فتغذيتهما فيجذبان لذلك فيلزم منه انجذاب المائية ويجب أن الدم الآتي إليهما يكون كثير المائية
بخلاف غيرهما من الأعضاء تجذب الدم دون المائية وإنما تجذبان المائية دون الدم وذلك يقتضي أن يكون
ما ينفذ منها مع الدم إليهما كثيراً **قوله** وقد يخرج من أسفل الطالعين أي ما هو على الجانب الأيسر من الأجوف
فلم يكن يأتي الخصية اليسرى من الكلية وروده إذ هما يأتي اليمنى لم يتعلق بالمزاج فلم يشابه أجزاء المني ويجب أن يخرج
من أسفل الطالعين [illegible] الكلية اليمنى وهي تتوجه إلى الدم أكثر **قوله** وعلى نحو الذي جاء في الشريان
لا يبعد [illegible] أي يخرج من الوريد أن زوج [illegible] الطالعين ويخرج من أسفل شعبة على مثال
في الشريان لا إيجاد اليمين فيها شيء من بيان هذا [illegible] ذلك **لا يقال** بأنه لم يخرج الشريان أنه
يخرج من أسفل الطالعين شعبة فكيف يكون هذا البيان مثل اليمين هناك لأنه وإن لم يصرح بذلك لكنه ذكر أنه
ينفصل منه شعبة شريان الصغير منها تتصل بالكلية اليسرى وهو الخارج من أسفل الطالعين على أكثر النسخ وعلى النحو الذي
جاء في الشريان لا يجاد [illegible] وعلى النحو عطفاً على قوله من أسفل الطالعين لا إيجاد [illegible] أن يقرأ
بالياء [illegible] على الأول يكون التقدير لإيجاد اليمين في بيان الوريد هذا الانشعاب وعلى الثاني لا يجاوز
الشريان الوريد هذا الانشعاب وعلى الثالث لا يجاوز ولا تترك ذلك البيان في هذا الوريد وفي الانشعاب
منه أو في انشعاب بعد هذين الطالعين إلى الكليتين ع ثم يتوجهان من الكليتين إلى الأنثيين أحدهما إلى الخصية اليمنى
والأخرى إلى اليسرى [illegible] لأن الدم الآتي النافذ في الطالعين إلى الكليتين ليس لكل [illegible] من المائية الزائدة
فينفع إلى العضو يحتاج في غذائه إلى رطوبة زائدة وذلك مع الأنثيين يتوجه إليهما [illegible] رطوبة زائدة
التي [illegible] الذي يتوجه إلى اليسرى يأخذ دائماً شعبة من أسفل الطالعين من الكليتين
وهو في الشريان شعبة الشريان الصغير الذي ذكرنا أنه يأتي إلى الخصية [illegible] قوله كالمتشابه [illegible] أن لا يكون هذه الشعبة
المذكورة بل يكون تمامه من الآتي إلى اليسرى والذي يتوجه إلى اليمنى فقد يتفق له في الندرة أن ينضم إليه

شعبة من ابين الطالعين لكن لكثر احوالها ان لا يخالطها اى لا يخالط الشعبة المذكورة الى اليمنى **قوله** وما يأتي

اشارة الى فائدة هذين العرقين ليست لتغذية الانثيين فقط بل لان يصير بعض الدم الذي فيها الى طبيعة المنى

وتقريره ان ما يأتي من العروق الى الانثيين اى الى ان فيه المجرى الذي فيه المنى يتعين بعد احمراره انه لكثرة منعطفات

ووقت قبل الوصول في استداراتها اى كثرة دورانها فى تلك المنعطفات خصوصا الدم الاتى شديد الاستعداد الى الاستحالة

اذا خالطه يحيله الى طبيعة المنى وذلك لان اصل المنى هو ما ينزل من الدماغ الى النخاع ثم الصلب فيجرى مصاحبا النخاع

الى هذين العرقين فينفذ فيهما ويكمل بما فيهما من الدم الى المنوية وهو معنى قوله وفيه المجرى الذي ينضج فيه المنى **قوله** وما يأتيهما

من الصلب الاول فيه ان يكمل الواو فيه بمعنى مع اى كثرة مع ما طعنا مع ما يأتيهما من الصلب **قوله** والكثرة العرق

لا يريد بهذا العرق الباقي من الاجوف النازل الكثرة لا يتفرق في القضيب وعمق الرحم بل يريد به العروق الآتية

الى الانثيين واطلاق عليها العرق باعتبار المخرج ويدل عليه قوله في الشراسيف التي تأتي الشامة منقسم فيهما ويأتي الى

القضيب ويأتيها الى الرحم وهو زوج صغير **قوله** والبنات الطالعين وتشعبهما اى بعد خروج الطالعين من الشعبة

الباقي من الاجوف النازل هي كثيرة الباقي منه على الصلب من قرب منبت الجانبين كالشراسيف لا وردة صاعدة ونازلة على فقار الصلب

تلك الفقار فيسقى اوضاع اجزائها المخلوطة **قوله** يتصل اولا الكاعليها يأخذ في الانحدار ويتفرع منه عند كل فقرة شعب

يحلها وتتفرق في العضل الموضوعة عندها ينفرع منه ما يأتي الخاصرتين وينتهي الى عضل البطن ثم تتفرع عروق من خلف

ثقب الفقار الى النخاع فاذا انتهى الى اخر فقار البطن وقيل فقار العجز انقسم قسمين على شكل اللام اليونانية قسم يجي

عن الآخر فى ناحية اليمنة وقسم آخر يسرة وكل واحد منهما يأخذ نقا ويأخذ وتتشعب من كل واحد منهما قبل وصوله الى الفخذ

عشر وفى بعض النسخ طبقات عشر اى شعب عشر سماها الطبقات لاختلافها في الجرم وبعضهم يسميها ازواجا عشرة

لان كل طائفة زوج فواحد من تلك الطوائف يقصد المتنين اى متنى الظهر وما يكتنفهما الصلب يمينا وشمالا

من عصب لحم وغيرها **والثانية** اى الطائفة الثانية وهي دقيقة الشعب شعريتها تقصد بعض ما يلي اجزاء

الصفاق القريبة من البطن **والثالثة** تتفرق في العضل التي على عظم العجز **والرابعة** تتفرق في

عضل المقعدة والعضل التي في الظاهر عظم العجز **والخامسة** تتوجه الى عنق الرحم من النساء وتتفرق فيه

وفيما يتصل به ويمتد الى المثانة وليس فى اكثر النسخ يمتد فيكون الى المثانة عطفا على عنق الرحم اى وتتوجه الى

المثانة ايضا ولم يذكر ان توجه الخامسة بالنسبة الى الرجال الى اين يكون وكان ذلك نظرا الى انه يكون

الى ما بازاء الرحم للرجال ثم ينقسم اى ثم المتوجه القاصد اليها ينقسم قسمين فقسم تتفرق فيها نفسها وقسم يقصد

وهذا القسم في الرجال كبير جدا لكان قد تصبب شيء صالح الى زيادة قوة ودم ودروع وفي النساء صغير في بعض النسخ في الرجال كثير وفي النساء قليل وكلما جاء محاذيا العروق التي اتى الرحم من الجوانب تتفرع منها عروق صاعدة الى الثدي لتشارك بها الرحم الثدي فاذن ذلك ان يكون لما ينفصل من دم الطمث من فيء الرحم طريق الى الثدي يستحيل فيها لبنا ويصير غذاء لما بعد انفصاله فادهم فصل

والسادسة تتوجه الى الفصل الموضوع على عظم العانة **والسابعة** تصعد الى العضل الذي يصنعه استقامة البدن على الفخذ ويتصل بالاطراف العرق الذي ينزل في وسط الصدر الى المراق **والثامنة** تاتي القبل من الرجال والنساء جميعا **والتاسعة** تاتي عضل باطن الفخذ ويتفرق فيه **والعاشرة** تاتي من الجانبين كالعروق الكبير اعني عند الاسرة مستظهرة اي قرابته في ناحية الالية من ويتصل باطراف عروق نحدرة هناك سيما العروق المنحدرة من جنبي الثديين ويذهب من جملتها جزء عظيم الى ناحية الانثيين ومنها من اي الباقي شيء تاتي الفخذ فيتفرع فيه فروع وشعب وينقسم اي يتفرق اجزاؤها في العضل التي على مقدم الفخذ وجزء في عضل سفل الفخذ وانسيه عاشر وشعب اخرى كثيرة يتفرق في عمق الفخذ ويأتي بعد ذلك كله القسم الاكثر اي معظمه فاصل الركبة من غير ان يعبر فيه الى شعب فالتي منها الى الجانب الوحشي تستبطن القصبة الصغرى الى المفصل الكعب والتي منها في الوسط تنغمس في الركبة منحدرة وفي بعض النسخ في مفتتح الركبة ويوجبها ينزل اي يرسل وفي بعض النسخ وينزل منها شعبا في عضل باطن الساق ثم ينقسم شعبتين بعد ان يعطيها فيما دخل في اجزاء الساق اي في ما يكون في داخله منها وتاتي الثانية الى ما بين القصبتين ممتدة على مقدم الرجل وتختلط بشعبة من الوحشية المذكورة اي بالشعبة الوحشية للاولى انها شعب حتى يختلط بالشعبة منها والثالث اي الشعبة الثالثة تميل الى العرق من الساق ويتقرب الكعب اذ هناك يكون الساق كالعرق اي الخالي من اللحم ومنه منها الى الكعب والى الطرف المحدب من القصب وينزل الى الانسي القدم وفي بعض النسخ الى الانسي من القدم وهو الصافن اي هذا العرق النازل الى انسي القدم وهو العرق الصافن **قوله** وقد صارت هذه الثلثة اربعة وذلك لان التي كانت في الوسط من شعب الثلث صارت شعبتين فحين ينزل الانسية الى انسي القدم يصير الوحشية وشعبتي الوسطانية تتصل جهولها باطراف انهار المواضع التي ذكرنا انها تتصل بها اي شعبا اربعا اثنتان وحشيتان لان الشعبة التي تكون من الوسطانية الى جانب الوحشية يكون وحشية ايضا واثنتان انسيتان على ما ذكرنا فاحدى الوحشيتين هي التي تراد لانها تمتد الى مفصل الكعب تتعلق بالشعبة الوحشية هي التي في الطرف من الانسيتين في المرتبة الرابعة والمراد بقوله من القسم الانسي المذكور الذي ذكر انه يأتي منها انسيتان لم يذكر حال الانسية التي ليست في طرف لانها من احد شعبتي الوسطانية وقد ذكر من قبل انها تختلط بالشعبة الوحشية ومنها ذكر ان الشعبة الوحشية متفرق في عالي ناحية الخنصر فعلم من ذلك انها ايضا يتفرق هناك فهذه اي الاوردة المذكورة هي عدد الاوردة وان شئت تعديدها وقد اتينا اي مضينا على تشريح الاعضاء المتشابهة واما الاعضاء الآلية فالاولى تشريحها ان يكون عند البحث عما يعرض منها من الامراض معا. تم ما ذكرنا غير هذا الكتاب والله الملهم للصواب واليه المرجع والمآب

قال الشيخ رحمه الله التعليم السادس ... وهو جملة وفصل اقول

لما فرغ من تشريح الاعضاء المفردة شرع في مباحث القوى وبينها في جملة واحدة وفصل واحد وهو

مشتمل على فصول ستة الفصل الاول منها اي من الجملة في اجناس القوى بقول كلي اي شامل لجميع

القوى بدون اختصاص بقوة منها اعلم ان لفظة القوة وضع اولا بازاء المعنى الذي يصدر به عن الحيوان افعال

شاقة وذلك المعنى هو كمال القدرة ويقابله الضعف ثم القدرة يقابلها العجز وقيل هي ما به يصير مبدأ التغير من شيء

في آخر من حيث هو آخر والقيد الاول هو قوله من آخر ليخرج النفس لانه يقال انه لا يكون وجوده في شيء حال او نفسها

ليست كذلك والقيد الثاني لئلا يخرج قوة من شخص يصير مبدأ التغير فيه لا في آخر كما اذا عالج الطبيب نفسه فان المعالج

والمعالج متغايرة ولو عالج الفكرة كان المعالج الروح الاكبر وهو محلها **وقال الاستاذ** ان المعالج بدنه والمعالج

ليس بعد اتحاد المتغايرات ولا ان خرج النفس من ايضا قد صرح به قال الاطباء هي هيئة في الحيوان بها يمكن ان يفعل افعالا

مختلفة بتسهيل وبدون ظاهر لكونها وصفا في الحيوان الافعال الصادرة منه لا يمكن ان يكون الحيثية كاشتراك الجميع فيها بل لابد

ان يكون للامر الذي هو مال فيه وهي القوة وقالوا بها يمكن لان الفعل تارة يصدر عن القوة وتارة لا يصدر فيكون محل

الامكان وقالوا بالذات ليخرج الاسباب لانها من حيث انها سلبا القوى تصير مبادي الافعال لكن لا بواسطة القوى

لا بالذات اذا عرفت ذلك فاعلم انه لما ذكر بحث القوى مع الافعال في تعليم واحد فيكون للاسباب وذلك لانه يقع الان التعريف

والافعال يعرف بعضها من بعض اذ كل قوة مبدأ فعل وكل فعل انما يصدر عن قوة فلهذا جمعها في تعليم

مما ذكر انه يجوز تعريف كل منهما بالاخرى كأن يقال القوة ما يكون مبدأ الفعل والفعل ما يصدر عن قوة لكن تعريف الفعل

بالقوة اتم لانه تعريف الشيء بسببه وتعريف القوة بالفعل تعريف الشيء بلازمه وقيل لان الاول يفيد اللمية

والثاني الآنية وليس على ما ينبغي لان اللمي والاني يطلقان على العلم التصديقي لا يقال ان تعريف كل من

القوى والافعال بالاخرى من جهة واحدة دور الجهة فيها متغايرة لان الفعل انما يعرف القوة من جهة انه لازم لها

انما يعرف الفعل من جهة انها سببه والثاني اتم والاول انقص **قال الامام** رح ان قوله القوى والافعال

يعرف بعضها من بعض كلام صحيح لان القوة سبب والفعل مسبب وكل منهما يصلح ان يكون معرفا للآخر لكنه مشكل فان في

فصل الموضوعات من ان العلم بالشيء انما يحصل ويتم من جهة العلم باسبابه يلزم من هذا ان لا يكون الفعل معرفا للقوة لانه ليس

سببا لها وهو فاسد لان مراد الشيخ حصر العلم اليقيني في العلم باسبابه ان كانت له اسباب لا مطلق العلم **قوله** ومن

القوى واجناسها الافعال الصادرة عنها عند الاطباء ثلثة جنس القوى النفسانية وجنس القوى الطبيعية وجنس

٣٣٦

و جنس القوى الحيوانية وانما قال عند الاطباء لانها عند الحكيم اربعة لان كل قوة اما ان يكون فعلها مع شعور او
بدونه وعلى التقديرين اما ان يكون بها افعال متفننة او لم يكن فالتي فعلها غير متفنن ومع الشعور عند الحكيم قوة فلكية والتي
فعلها متفنن و بلا شعور عنده قوة نباتية وعندهم طبيعية والتي فعلها متفنن ومع شعور عنده قوة حيوانية وعندهم نفسانية والتي فعلها
غير متفنن و بلا شعور عنده قوة طبيعية ان كانت في البسائط مثل النارية والهوائية والمائية والارضية وان كانت في المركبات نسبية
خاصة كتحذير الافيون فالطبيعة عنده غيرها عندهم وهم لا يثبتون القوة الفلكية فيكون اجناس القوى عندهم ثلثة على ما ذكره
الشيخ وطريق الحصر فيها ان القوة اما ان يكون مع الشعور او لا يكون الاول هي النفسانية والثاني اما ان يختص بالحيوان او يعم غيره
فان كان الاول فهي الحيوانية وان كان الثاني فهي الطبيعية وانما جعل كلا من هذه القوى الثلث جنسا لانه في اكثر الامر يتكلم في مباحث
على اصطلاح الاطباء وهم يطلقون على كل عموم كلي جنسا وقيل هو سهو من الناسخ الاول ولا حاجة الى الكتابة وانما قدم النفسانية
على الطبيعية وهي على الحيوانية رعاية للاشرف وفي بعض النسخ القوى الطبيعية مقدمة على الحيوانية وهي على النفسانية فيكون ذلك رعاية للعموم
فافهم واما ان كلا من هذه القوى يباين الاخر فيدل عليه وجوه منها ان حقيقة كل اثر تغاير حقيقة اثر آخر لان اثر النفسانية الحس
والحركة واثر الطبيعية الانماء والتوليد مثلا واثر الحيوانية توليد الروح وتحريك الصدر واعداد البدن لقبول الحس والحركة واختلاف الآثار
دليل على اختلاف المؤثرات وقال ابن سينا ومما يدل على تباين هذه القوى هو انه لما كان يوجد في البدن صنفان من الافعال
بعضها ارادي كالقيام والقعود وبعضها عادم الارادة كحركة القلب للترويح وهضم المعدة للغذاء وتوليد الكبد للدم وجب ان
يكون مباديها متباينة وما ذكره يقتضي ان يكون القوى جنسين ارادي وغير ارادي وان يكون القوى الطبيعية والحيوانية قسما
واحدا **قوله** وكثير من الفلاسفة وعامة الاطباء خصوصا جالينوس يرى اي يرى جالينوس خصوصا مع المذكورين او
الكثير حملا على اللفظ يرى ان لكل واحدة من هذه القوى عضوا رئيسا هو معدنها اي مكان توليدها وخزانة نصيبه
افعالها فيرون ان القوة النفسانية مسكنها ومصدر افعالها الدماغ والمراد بالمسكن المعدن ويدل عليه قوله
اولا ان لكل قوة عضوا رئيسا هو معدنها لا ما هو الظاهر لان الاتفاق واقع على ان الدماغ مسكن للقوى
النفسانية ومصدر لافعالها ويرون ايضا ان القوة الطبيعية لها نوعان نوع غايته حفظ الشخص وتدبيره
وهو المتصرف في امر غذائه لتغذو البدن الى نهاية النشو الذي في بعض النسخ الى نهاية نشوه وفي بعضها الى تمام نشوه وفي بعضه
الى نهاية عمره وفي بعضها الى نهاية بقائه وتميمته والنسخ الثلث الاول ليست على ما ينبغي لان غاية الفعل
الى نهاية العمر لا الى نهاية النشو ومسكن هذا النوع ومصدر فعله هو الكبد والنوع الثاني غايته حفظ النوع وهو المتصرف
في امر التناسل ليفصل من امشاج البدن جوهر المني ثم يصوره باذن خالقه ومسكن هذا النوع ومصدر افعاله هو الانثيان

ويردون ان القوة الحيوانية هي التي بها الروح الذي هو مركب الحس والحركة تهيئة لقبولها اياها اذا اوصل الى الدماغ وتحمل الحيوة حتى
ما تنتشر فيه الحيوة قوله لا تنتشر فيه مفعول اول لسطى الحيوة مفعول ثان وفاعله ضمير الروح وما كناية عن العضو اي يعطي الروح ونحوه
جزء فيه من عضو الحيوة ويسكن بتبع القوة وتستعد قبلها ما هو القلب واما عند عظيم الفلاسفة وهو ارسطاطاليس فهي اي مبدا
هذه القوى القلب الا ان ظهور افعالها الاولية في المبادي المذكورة فان الروح لا يستعد لصدور افعال الحس والحركة
والتغذية الا اذا حصل في هذه الاعضاء والمراد بافعالها الاولية الحيوة والتغذية والحس والحركة والتقييد بها احتراز عن
افعالها الثواني كالسمع والبصر وغيرهما فان ظهورها في مبادي غيرها قوله كما ان مبدا الحس عند الاطباء هو الدماغ اي كما ان
ظهور افعالها الاولية في المبادي المذكورة كما ان مبدا الحس عند الاطباء الدماغ ثم لكل حاسة عضو مفرد فيه يكمل فعلها كالعين
لحاسة البصر والانف للشم وغير ذلك فتلك الاعضاء مفردة وعضو خاص صورة لا العضو البسيط والغرض من هذا التمثيل الزام الاطباء
بامر يعترفون به فانهم يستبعدون ما يقول الحكيم من انه يجوز وجود قوة في عضو لا يظهر فعلها فيه بل في عضو آخر قال
بعد الكلام في هذا الكلام في مبدئية الدماغ للحواس فان كل ما يقولون ههنا يقول الحكيم في امر القلب قوله ثم اذ فرغنا
بيانه المعقول على الواجب اي على ما هو الحق عليه وحقق وجه الامر على ما يراه ارسطاطاليس ودون ما يراه كثير من الفلاسفة بان بيانه
ويوجد ما توهم مستخرجة من مقدمات مقنعة غير ضرورية وظهر انهم انما يتبعون فيها ظاهر الامر على ما سبق تحقيق ذلك في
تقسيم الاعضاء بحسب القوى قوله لكن الطبيب اي اذا فتش عن الواجب حقق وجه الامر على ما يراه الحكيم وهم لكن الطبيب
ليس عليه من حيث هو طبيب ان يعرف اي برهان الحق من هذين الامرين وذلك لانه من حيث هو طبيب يجب عليه
النظر فيما يحفظ الصحة ويزيل المرض ويكفي له في ذلك معرفة العضو الذي يصدر عنه الفعل من دون نظر في ان مبدا القوة
لهذا الفعل هل هو هذا العضو او لا فان حفظ الصحة وعلاج المرض لا يختلف بذلك لانهما انما يتوجهان الى مبادي الافعال
بل هذا اي تعرف الحق من الامرين على الفيلسوف المتاله او الطبيعي لان الفيلسوف انما يبحث عن حقايق الاشياء وذواتها
وسيما الموجودات فيلزم عليه اثبات النفس واقامة البرهان على انها واحدة ولا يجوز كثرتها ولا تركيبها وح يكون امرين ما
ما يتعلق به اولا وهو الروح كذلك واما الطبيعي فلا نظر له في النفس من حيث هي مبدأ الافاعيل فيلزمه ان يعرف
بل فيهما شيء واحد او اكثر واعلم ان القائلين بكثرة الاعضاء الرئيسة فريقان احدهما يقول ان النفس واحدة
لكنها مركبة وثانيهما يقول انها بسيطة لكنها كثيرة لانهم يعتقدون ان في كل واحد من تلك الاعضاء جزء من النفس
فذلك المصدر ان كان ذا نسبة ثابتة كانت النفوس متكثرة وان لم يكن ثابتة بل جزء نفس يكون النفس مركبة قوله الطبيب
اذا سلم اي اذا صار مسلما له انه تسليم ان هذه الاعضاء المذكورة اي الدماغ والكبد مبادي والبدن القوى ما سبب

اى ظهور افعالها فلا عليه لا حرج ولا باس له لا يضره فيها يحيا ولا ويزداد من امر الطبيب مما يتعلق لحفظ الصحة وازالة المرض لو لم يعرف انه او القوى مستفادة من مبدء قبلها او لا لكن جهل ذلك مما لا يرخص فيه للحكيم لما عرفت من وجوب النظر عليه ويعرف ما هو الحق بقدر الامكان وما قيل من ان تعرف الحق من هذين الامرين بالطبيب اولى من الحكيم ليحصل له العلم بما يلحق من الضرر لسائر الاعضاء الرئيسة بالانفراد او بتوسط المبدء الاول عند ثبوت مبدئية وبان القلب كان هو المبدء على الاطلاق لكن ظهور الفعل من هذه القوى انما يكون فى العضو الذى هو شرط الصدور فيجاز ان يلحق القوى ضرر حسند المبدء الاول والطبيب لم يظهر له الضرر الا فى عضو الفعل فيقصد علاجه ويهمل المبدء الاول الذى هو الاصل فى الضرر وح لا ينجع علاجه ولا ينفع مزاجه ضعيف اما الاول فلان الشيخ لم ينعب عن الطبيب العلم بما هو الحق من ذلك مطلقا بل نفاه تحقيقا والتعليه كاف فيه اما الثانى فلان الضرر الذى يخص القوة هو من كثرة الافعال وتكررها لانهما يضعفانها وهما لا يحصلان الا فى عضو الفعل والمبدء الاول الذى هو القلب ليس شرطا لصدور الفعل عن هذه القوى ولا يجيئها فيه ضرر خاص بها والطبيب انما ينظر فى الضرر ومحله حتى يقصد علاجه واما فيما لا يجيئها فيه ضرر فلا ما ينظر فيه **قال** رح الفصل الثانى فى القوى الطبيعية المخدومة **اقول** لما تكلم فى اجناس القوى بقول كلى شرع فى كل واحد منها وبدأ بجنس القوى الطبيعية لانها اعم القوى والاعم اعرف لقلة اعتباره وتقديم الاعرف اولى لانها عند بعض المحققين متقدمة بالوجود ولانها عنده اول القوى التى تفاض على المنى ولا تتوقف على روح كما لا يفتقر القوى النباتية وهى اما مخدومة او خادمة لان فعلها ان كان مقصودا فى الشخص لذاته فهى المخدومة وان كان لتفعل لغيرها فهى الخادمة ولو جعلها ثلثة اقسام مخدومة فقط كالمولدة وخادمة فقط كالجاذبة ومخدومة وخادمة كالغاذية فانها مخدومة لان فعلها مقصود فى الشخص لذاته وخادمة لانها تفعل لاجل النامية لكان احسن وهكذا فعل ابن صادق وكانه لم يجعل كذلك لاندراج الثالث تحت الاولين لان المخدومة اعم من كونها مخدومة على الاطلاق او من وجه وكذا الخادمة وانما ابتدأ بالبحث عن المخدومة لانها اشرف وهى اى المخدومة جنسان جنس تتصرف فى الغذاء لبقاء الشخص وتنقسم الى الغاذية والنامية وجنس تتصرف فى الغذاء لبقاء النوع وتنقسم الى المولدة والمصورة لا يقال المصورة ليس تصرفها فى الغذاء بل فى تخطيط الاعضاء وتشكيلها وتجويفها وكذا احد قسمى المولدة فان تصرفه فى المنى فكيف جعلهما من جنس ما يتصرف فى الغذاء لان تخطيط الاعضاء وتشكيلها وتجويفها وملاستها وخشونتها الى غير ذلك مما هو من فعل المصورة انما يكون فيما صار جزءا من المغتذى وهو الغذاء بالحقيقة والمنى غذاء كما ان الكيلوس والخلط غذاء فان اطلاق الغذاء عليهما باعتبار ما يكون وعلى المنى باعتبار ما كان لما عرفت ان الغذاء بالحقيقة هو ما صار جزءا من المغتذى واما الغاذية فهى التى تحيل الغذاء اى تغير ما هو غذاء بالقوة الى مشابهة المغتذى فى المزاج والقوام واللون ليخلف بدل ما يتحلل فقوله الغذاء كالمادة لانها محل فعلها وتحيل اه الى مشابهة المغتذى كالصورة وليخلف الى اخره هى الغاذية وأورد على هذا التعريف من وجهين

الاول ان الحد في تعريف الغاذية الغذاء المغتذي وهي متساوية في الصورة والجهالة الثاني انه يدخل فيه القوة الباصرة وبنائها
يحيل الغذاء الى مشابهة المغتذي بحيث يلتصق به بدل ما يتحلل واجيب عن الاول بمنع مساواتهما فان الغاذية معلوم مشهور كما انه يحصل المغتذي وقوته
لا يعرفها الا الخواص وعن الثاني بوجهين الاول ان المراد بهذه المشابهة هي المشابهة في الرقة والقوام واللون والباصرة لا تفعل ذلك
بل تفعل ما يسامى للعقول فلا يخرج عن القوة والثاني ان الباصرة ليس غايتها القريبة ان تخلف بدل المتحلل بل ان تحيل الغذاء بما
يصل الغاذية وهو المراد في محدود فلا يتأتى ذلك غايتها القريبة **قوله واما القوة النامية فهي الزائدة** اي هي التي تزيد في
اقطار الجسم الذي هو الطول والعرض والعمق على التناسب الطبيعي اي النسبة التي تقتضيها الطبيعة لذلك الشخص ليبلغ تمام النشو بما يدخل فيه
من الغذاء اي بعض منه ليبلغ به تمام النشو اي ليبلغ ذلك الجسم بالازدياد في الاقطار تمام النشو ليبلغ النامية بالجسم الى كماله
اي والتقيد بالتسليم تمام النشو هو اشارة الى الغاية القريبة لهذه القوة ويدخل يحوز فيهم الى الفاصل اي الذي يكون فاضلا
غير النامية بقوله على التناسب الطبيعي يخرج الورم والسمن فان الورم عظم الجسم الا انه يعم البدن حتى العظام والقلب لكن فيه بعد
لامتناع تورم القلب بالاتفاق وتورم العظام عند الاكثر واما السمن فلانه لا يزيد في الطول الا في جواهر الاعضاء المتولدة
من الدم ومائيته كالشحم واللحم والسمين وقال الامام انما يخرج السمن لان الاجزاء الغذائية الزائدة في السمن لا تنفذ في جواهر الاعضاء
بل كانها تلتصق بها وفي النمو يدخل في جواهرها ويزيد في اقطارها وفيه نظر وبقوله بما يدخل فيه من الغذاء يخرج ما يحصل لاجل زيادة
في اقطار الجسم لكن لا بما يدخل فيه بل بانبساط جرمه وفيه اشارة الى كيفية النمو بانه يكون بدخول الغذاء في اجزاء الناشي حتى يحصل له
حجم فصل ومقاومة زائدة لا بمجرد النمو بالزيادة وان يكون ذلك الزيادة بسبب جسم آخر يصير جزءا للنمو في اقطاره على تناسب
طبيعي تقتضيه طبيعته وقال القرشي هنا اشكال صعب وهو ان جزء الزيادة ليست في الجسم الاصل ولا في الجسم الزائد
لان كلا منهما باق على ما كان وانما انضاف جسم الى جسم فصار المجموع اعظم من كل منهما وهذا المجموع لم يكن قبل ذلك صغيرا
ثم عظم فاذن ليس هنا جسم نام وهو ضعيف لانا لا نسلم ان المجموع اذا لم يكن صغيرا ثم صار اعظم لم يكن هناك جسم
نام لان المراد بالنمو اذا كان انضياف جسم الى آخر بحيث يصير الجسم الاصلي اعظم مما كان فيحصل جسم نام وان كان
ذلك المجموع لم يكن قبل ذلك صغيرا ثم عظم **قوله** والغاذية تخدم النامية يريد بان الغاذية مع انها مخدومة للنامية
ما عرفت هي خادمة للنامية وذلك بان تمدها من الغذاء الزائد على مقدار المتحلل **قوله** والغاذية تورد الغذاء يريد الى
ان فعل الغاذية يختلف بحسب الاسنان فانها تارة تورد الغذاء مساويا لما يتحلل كما في سن الوقوف فان البدن
لا يحتاج فيه الا الى بدل ما يتحلل منه وتارة تورد انقص مما يتحلل كما في سن الانحطاط لما عرفت من ضرورة الرطوبة وتارة تورد ازيد مما يتحلل
كما في سن النمو لان الحاجة لا من جهة عوض ما يتحلل ولزيادة في النمو ولا يكون الا بان يكون الوارد ازيد مما يتحلل **قوله**

قوله الا انه ليس كلما كان اي كلما كان الوارد ازيد من المتحلل كان نموا لان السمن بعد الهزال في سن الوقوف من هذا القبيل لان الوارد فيه ازيد من المتحلل وليس هذا نموا وان انضم الى ذلك ان يكون على تناسب طبيعي في جميع الاقطار ليبلغ به اي بالنامي تمام النشو هذا كان تعريف ما سبق في تعريف النمو لانه صرح به بالتصريح ثم بعد ذلك الا نموا البتة وفي بعض النسخ ليس النشو البتة اي لا يكون النشو البتة لانه سن الوقوف وان حصل السمن بعد ذلك كما انه لا يكون قبل الوقوف ذبول وان كان هزال الفرق بين الذبول والهزال ان الذبول في مقابلة النمو ويكون ذلك طبيعيا والهزال في مقابلة السمن ولا يكون طبيعيا **قوله** على ان ذلك اي على ان الذبول قبل الوقوف ابعد من النمو بعد الوقوف وخرج عن الواجب لان من غرض القوى النباتية فعلها بعد الوقوف ليس مما يظهر استحالته بينا بخلاف الذبول قبل الوقوف اذ يلزم ان يكون البدن متناقصا حالة متزائدا واستحالته بينة **قوله** والغاذية ثم فعلها بافعال جزئية ثلثة وقد عرفت ان تعدد الافعال يقتضي تعدد القوى فاذا كانت الافعال ثلثة كانت القوى ايضا ثلثة لكن يبقى البحث في ان الغاذية هل هي مجموع هذه القوى او قوة اخرى تستخدم كل واحدة منها الظاهر انها مجموع تلك القوى اذ لو كانت غيرها لكان لها فعل ايضا ولا فعل غير هذه الثلثة التي تقدم ذكرها **قوله** احدها اي احد تلك الافعال تحصيل جوهر البدل وهو الدم والخلط الذي هو بالقوة القريبة من الفعل شبيه بالعضو وفي بعض النسخ او الخلط والاول اولى لانها يوافق مذهب الشيخ من ان الغاذي هو الدم مع باقي الاخلاط الذي هو بالقوة القريبة من الفعل شبيه بالعضو وان امكن حمله على البلغم لكن حمله على مطلق الخلط الطبيعي اولى ثم انه ليس وصفا للخلط بل لكل واحد من الدم والخلط لان الدم ايضا بالقوة القريبة من الفعل شبيه بالعضو **قوله** وقد تخل اي تخل الغاذية في تحصيل جوهر البدل كما يقع في علة تسمى اطروفيا وهي هزال البدن لعوز الغذاء اما لعدمه او لضعف الجاذبة والثاني اي الفعل الثاني من الافعال الغاذية الالزاق وهو ان تجعل ما حصل بالفعل الاول غذاء بالفعل التام اي تصيره جزء عضو وقد تخل الغاذية به ايضا كما في الاستسقاء اللحمي اذ يكون فيه ايراد البدل والتشبيه دون الالصاق وذلك لتحسير البدن مترهلا لتشربه الغذاء منه وانما قيد باللحمي لان الزقي سببه اجتماع ماء في آلات الجوف والطبلي سببه اجتماع رياح هناك والثالث التشبيه وهو ان تجعل الحاصل من الغذاء عند صيرورته جزء من العضو شبيها به من كل جهة حتى في قوامه ولونه وقد تخل به ايضا كما في البرص والبهق فان البدل موجود فيهما وكذا الالصاق لكن التشبيه غير موجود واما وجود البدل فلبقاء العضو على حاله من غير هزال واما وجود الالصاق فلانه لولاه لكان حاله كحال المستسقي في التهيج والترهل واما ان التشبيه غير موجود فلما عرفه في الاعضاء الحمر وانما يكون ذلك لضعف المغيرة لان هذا التشبيه فعلها ولذلك قال هذا الفعل للمغيرة من قوى الغاذية اي من جملة قواها والفرق بين هذه القوة

اى المغيرة وبين الهاضمة ان الهاضمة تغير الغذاء حتى يصير مستعدا لصورته النوعية معا رنا للصورة العضوية والمادة

فتغيره حتى يترجح استعداده للصورة العضوية ويبطل منه استعداده لصورة كانت وهي اى المغيرة واحدة في الانسان بالجنس

وبالمبدأ الاول والمراد بقوله في الانسان هو انها بالنسبة الى البدن كله واحدة لا بالنسبة الى الاعضاء لانها

انها مختلفة وكل شيئين اشتركا في جنس يقال هما واحد بالجنس كالانسان والفرس في الحيوان كما يقال للشيئين الذين اشتركا

في نوع هما واحد بالنوع كزيد وعمرو في الانسان اذ لم يعتبر اشتراكه مع الغير في شيء يقال انه واحد بالشخص والمغيرة بالنسبة الى

جميع البدن واحدة بالجنس لانها متناول مغيرة كل عضو وكل منها مغايرة للاخرى لما في اعمالها من التفاوت بحسب الاعضاء وهي

واحدة بالمبدأ الاول الذي هو النفس ايضا فان جميع ما في الاعضاء من افرادها متحقق في انها صادرة من النفس وتقع

في بعض النسخ وهي واحدة في الانسان بالجنس او بالمبدأ الاول وقال الامام هذا ليس بصواب لان القوى المغيرة التي

في البدن واحدة بماهيتها وهو ضعيف اذ من الجائز ان لا يكون لها جنس يتحد به لبساطتها وقول الشيخ يختلف بالنوع

في الاعضاء المتشابهة اذ لكل منها بحسب مزاجه قوة تغير الغذاء الى التشبيه بها والتشبيه القوة الاخرى يعني وجوب الانجاز

اذ الاختلاف في النوع قد يكون بدون الجنس كما في العقول ان قلنا ان مطلق العقل ليس لها وكل منها مختلف بالحقيقة

وانما ذكر الاعضاء المتشابهة دون المركبة مع ان مغيرة كل عضو مركب مغايرة لمغيرة آخر للعلم بالسريان حكم اجزائه الى

تركيبها منها **قوله** لكن المغيرة التي في الكبد تفعل فعلا مشتركا لجميع البدن هذا استثناء مما ذكر ان مغيرة كل عضو تغير الغذاء

الى ما يناسب ذلك العضو فان مغيرة الكبد ليست كذلك لان تغيرها ليس لان يصير متشابها للكبد بل لجميع البدن مشترك

فيه وقال الامام هذا غير مختص بالكبد بل كل عضو من اعضاء الغذاء كالفم والمري والمعدة والامعاء والماساريقا

والعروق كذلك لان مغيرة جميعها مشترك وليس بصواب لان الفعل المشترك في جميع البدن لبعض الاعضاء هو الفعل الاول

لا فعل المغيرة لان فعلها في كل منها مختص به بخلاف مغيرة الكبد **قوله** وان القوة المولدة اى المتصرفة من الطبيعة التي

تفعل لبقاء النوع وهي المولدة وهي نوعان نوع تولد المني في الذكر والانثى بان تتصرف في الدم الذي عنده في الرطوبة

الثانية وتحيل فيه استعدادا ان يفيض عليه من واهب الصور قوة يصير تلك القوة مبدأ لان يتكون منه حيوان مثل الذي

تولد هو منه ان لم يكن مانع وهذه القوة تسمى محصلة وهي لا تفارق الانثيين ونوع يفصل القوى التي في المني الكيفيات

المزاجية لان اجزاءه مختلفة في المزاج غير متميزة اى يمزج هذا النوع تلك القوى التي هي الكيفيات المزاجية المختلفة بسائطه ويمزج

موضوعاتها امتزاجات بحسب عضو عضو فيخص للعصب مزاجا خاصا وللعظم مزاجا خاصا وللشرايين مزاجا خاصا وفي بعض النسخ

يحصل في بعضها بحصر ومن هذه القوة تسمى مفصلة ومغيرة ايضا وقد وصفت هذه بالاولى ومغيرة الاعضاء بالثانية لتقدم

تقدم هذه في بدن الصبي تأخر مغيرة الاعضاء فيه ولان فعل هذه تحليق الاعضاء وفعل المغيرة تسعد تهيآ وهي تفارق
الانثيين مصاحبة للمني لان تفصيل الكيفيات المزاجية التي في المني وتمزجها انما يكون حال كون المني في الرحم تصادف
ذلك فعل المصورة ولان هذا الفعل لو كان في الانثيين لكان اذا اختلط المنيان وتغيرت كيفياتهما احتيج الى مغيرة اخر
قال المسيحي ان الشيخ جعل المولدة هاهنا نوعين المحصلة للمني والمغيرة له وفي الشفاء نوعا واحدا لانه قال فيه المولدة قوة
تاخذ من الجسم الذي هي فيه جزءا هو شبيه به بالقوة فتفعل فيه باستمداد اجسام اخرى شبيهة به من التخليق والتمزيج ما
شبيهها بالفعل والمفهوم من هذا التعريف ان المولدة هي المغيرة الاولى فيكون محصلة المني خارجة منها وللفاضل العلامة ان
المفهوم من هذا التعريف ذلك ان يقول يجوز ان يكون المذكور في الشفاء مذهب غيره وذكره ردا على بعض لقدماء ان المولدة
هي المحصلة **قوله** وذلك اي تفصيل القوى من مني متشابه الاجزاء او متشابه الامتزاج اشارة الى خلاف وقع من القدماء
في امر المني من انه متشابه الاجزاء او متشابه الامتزاج فذهب ارسطو واتباعه الى انه متشابه الاجزاء لانه ينفصل من الانثيين
فقط وكل جزء محسوس منه يشاركه في الاسم والحد وذكر ابقراط وشيعته انه ليس متشابه الاجزاء لانه يترشح
من كل البدن الخارج من اللحم شبيه به ومن العظم شبيه به وعلى هذا حقيقة كل جزء مغايرة للاخر لاختلاف الاعضاء
التي تخرج هذه الاجزاء منها وهو لا يكون متشابه الاجزاء بل متشابه الامتزاج لان الحس لا يميز بين تلك الاجزاء مع انها
في نفس الامر متميز بعضها من بعض وذكر الشيخ في حيوان الشفاء ان الذي دعاهم الى هذا الظن **امور ثلثة**
احدها عموم اللذة لجميع البدن ولولا خروج المني من الجميع لاختصت اللذة بالعضو الخارج منه **وثانيها** المشاكلة
الكلية لانه لولا ان كل عضو يرسل قسطه لما كانت المشابهة بحسب عضو واحد **وثالثها** مشاكلة عضو الولد العضو
اب او عضو الوالدة ليس اولى من جده البعيد **وقدح ارسطو** في هذا المذهب وابطله بوجوه **الاول** ان المشابهة
يقع في الظفر والشعر وليس يخرج منهما شيء **الثاني** ان الزرع لا يرسله الاعضاء الآلية مع ان المشابهة يقع فيها
الثالث لو فرضنا ان الاعضاء قد ينفصل عنها شيء فعند انزال المراة يكون في الرحم انسانان في آن
واحد لان من جنبة المراة قد ينفصل منها شيء عن اعضائها والرجل قد ينفصل منها شيء فيكون من الرجل انسان ومن المراة كذلك **الرابع**
ان الانسان قد يولد ذكرا ثم يتغير مزاجه فيولد اناثا وبالعكس ولا يجوز ان يقال ان ذلك لانتقال اعضائها
من المذكورة الى الانوثة بل الموجب لهذا تغير المزاج **الخامس** مشابهة الولد لجده بعيد فانه ليس يمكن ان يقال
ان الجد يبقى له في اولاده المني له دوام التحلل والتغير ولو كان الامر على هذا لكان مشابهة الولد لوالديه اولى
من مشابهة لغيرهما **السادس** ان كثيرا من الحيوانات يلد من غير جنسه فانه قد يتولد الذباب

من المرود والمتولد من زبل الخيل عند تعفنه فلو كان ينفصل من كل واحد من الاعضاء لاستحال ذلك السابع
ان بعض من الشجر الغير المثمر قد يغرس فيثمر وكان الحق ان لا يثمر لان الشجر الذي اخذ منه لم يثمر بعد اللهم الا ان
يقال ان اجزاء الثمرة كانت محفوظة باجزاء الغصن على ما يقوله اصحاب الخليط وجميع ما ذكره الفريقان ضعيف
اما ما ذكره بقراط من حديث اللذة فلانا لا نسلم عمومها وهو ظاهر واما المشاكلة الكلية فلانا لا نسلم ذلك ولئن سلمنا
فلا نسلم ان سببها ارسال كل عضو شيئا من المني لجواز ان يكون السبب اعداد المغيرة لتمام الخلقة واما مشاكلة
الناقص للناقص فبطلانه ظاهر لانا نرى من هو اعمى يولد بصيرا ومن هو مقطوع اليد او الرجل يولد ولد تام الخلقة
واما ما ذكره ارسطو اولا فلان الظفر والشعر فضل يخرج من اعضاء مخصوصة باسباب خاصة بها وجوز ان يكون
وقوع المشابهة بالانفصال عما دونها من تلك واما ما ذكره ثانيا فلان العضو الآلي تركيبه من المتشابهة الاجزاء ولهذا جمع محسوس
فاذا انفصل منها يقع المشابهة في الآلي ايضا واما ما ذكره ثالثا فلان ذلك انما يلزم لو لم يكن حصول الاعضاء بانضمام
الجنس الى الجنس اما اذا كان حصول لحم الولد مثلا بانضمام لحم الوالد الى لحم الوالدة فلا واما ما ذكره رابعا فلان آلة الانثى
هي بعينها آلة الذكر غير انها بارزة في الذكر لحرارة المزاج كامنة في الانثى لبرودة المزاج واذا كان كذلك فلم لا يقال
ان اعضاء الرجل اذا انفصل منها المني صادف حرا في الرحم فولد ذكرا وصادف برودة فولد انثى واما ما ذكره خامسا فلانا لا نسلم انه ليس بولد الشبيه
من بعيد واما ما ذكره سادسا فلان الكلام في العقل لا في النقل واما ما ذكره سابعا مع انه اقوى فلجواز ان يكون
اصله مما اثمر **قوله** وهذه القوة اي المفصلة المزاج الممزجة يسميها الاطباء المغيرة الاولى لما عرفت واما المصورة فالطابعة
اي الفاعلة بالطبع من غير شعور هي القوة التي يصدر منها باذن خالقها تخطيط الاعضاء اي تمييزها وتشكيلاتها كالاستقامة
والانحناء والاستدارة وتجويفها وحماتها وملاستها وخشونتها واوضاعها مثل ان يكون بعضها في الوسط وبعضها في الطرف
ومشاركاتها كمشاركة بعضها لبعض في العروق الواصلة بينها او في الاعصاب او في الشرايين وبالجملة جميع الافعال المتعلقة
بنهايات مقادير الاعضاء فانها من جزء القوة **قوله** والخادمة لهذه القوة المتصرفة في الغذاء بسبب حفظ النوع هي القوة
الغاذية والنامية سمي القوة المولدة المتصرفة في الغذاء وجعل الغاذية والنامية خادمتين لها فاورد على الاول
بان المتصرف في الغذاء انما يكون بعد وجود المغتذي وفعل المولدة في المني انما هو قبل وجوده فيكون هو منه لا يحيله غذاء له
فلا يكون هي المتصرفة في الغذاء واجاب الشارح بان المني لما كان تولده مما يصلح للتغذية صح ان يقال انه هو وليس
لانه يصح بالشيا تبعية على ما لا يخفى وقال القرشي قد بينا في الكتب المنطقية ان قولنا كل غذاء اعم من ان يكون غذاء
في الحال او في الاستقبال او في الماضي والمني قد كان فيما يصح ان يقال انه غذاء وقال الا انها ليس في الكتب المنطقية ما

وهذه القوة تسميها الاطباء القوة المغيرة الاولى لتقدمها على الثانية التي هي من المولود واما المصورة الطابعة فهي التي يصدر عنها باذن خالقها تبارك وتعالى تخطيط الاعضاء وتشكيلاتها وتجويفاتها وثقبها وملاستها وخشونتها واوضاعها ومشاركاتها وبالجملة الافعال المتعلقة بنهاياتها ومقاديرها والخادمة لهذه القوة المتصرفة للغذاء بسبب حفظ النوع هي القوة الغاذية والنامية وتخدمهما ... ان المتصرفة في الغذاء هي المولدة ... المصورة والمغيرة الاولى ... تعلم القرشي

تع ٢ ٣٤٣

الفصل الثالث

في القوى الطبيعية الخادمة والمخدومة

ما يصح قولنا المني غذاء ثم اجاب بان اطلاق الغذاء عليه باعتبار ما كان كما يقال للمعتوق انه عبده هذا قريب مما ذكره الشيخ
دية وعليها اورد على السامري فالاولى في الجواب ان يقال ان صح نوعي المولدة انما يتصرف في الدم لتوليد المني على
والاخلاف في اطلاق الغذاء عليه لان المراد بالمغتذي ليس المتولد حتى يقال انه فعل المولدة قبل وجوده وبعده
انما يكون بعد وجوده المغتذي واورد على الثاني بان الغاذية والنامية لا تخدمانها اما الغاذية فلان فعلها موقوف
على وجود المغتذي لانها تحيل الغذاء الى جوهره وفعل المولدة محصلة كانت او مفصلة متقدم على وجوده واما النامية
فلان خدمتها المولدة اما بمعنى التهيئة او بمعنى التأدية لا جائز ان يكون بمعنى التهيئة اذ المولدة هي المهيئة للمادة
لفعل النامية لا بالعكس ولا ان يكون بمعنى التأدية اذ ليس ههنا شيء يحتاج الى مؤديه ولان فعل النامية
الزيادة في الاقطار على التناسب الطبيعي وهو يستدعي وجود المزيد فيه كما مر في حال التوليد وقبل وجود المزيد فيه
والجواب ان خدمة الغاذية لها انما هي باعتبار انها تورد على الاعضاء التي يتولد منها المني مادته وهذا الفعل لا يتوقف
على وجود المغتذي وان خدمة النامية لها بمعنى التهيئة وذلك بان تعظم الاعضاء وتوسع تجاويفها حتى تصير
الى الهيئة الصالحة للتوليد ولذلك لا يكون المني ولا تحدث الشهوة الا بعد عظم الاعضاء **قال** رح الفصل الثالث
الى آخره **اقول** هذا الفصل انما هو في القوى الطبيعية الخادمة وهي كلها خوادم في الحقيقة لسائر القوى الا ان
ما هي خوادم صرفة منها القوة الغاذية اربع الجاذبة والماسكة والهاضمة والدافعة فقوله في القوى الطبيعية ان جعل في
بمعنى من على ما هو الظاهر وان لم يجعل فمعناه الخوادم الصرفة في بين القوى الطبيعية هي هذه الاربع ومعنى كونها
خادمة للغاذية هو ان قيام الشخص بالغذاء فلا يمكن فعل الغاذية الا بعد تحصيل الغذاء واساكه واصلاحه ودفع فضلاته
ولما توقف فعلها على هذه الافعال سميت القوى التي تحصل منها هذه الافعال خوادم قال الامام الخادم الصرف
هو الذي لا يكون مخدوما لغيره وبعض هذه القوى يخدم البعض الآخر على ما قال الشيخ في الفصل الخامس من علم النفس
من كتاب الشفاء اي القوى الطبيعية الاربع يخدم الغاذية والهاضمة منها تخدمها الماسكة من جهة والجاذبة تخدمهما جميعها
ومع القول بانها خوادم صرفة لا يكون صحيحا واجاب السيد عنه بانه لا يريد ان كلها خوادم صرفة ولذلك لم يسور الكل
بل جعله مهملا فتقدير كلامه ان بعضها خادم صرف هي الدافعة لان فعل الهاضمة موقوف على الجاذبة والماسكة
وفعلهما موقوف على الدافعة فهي خادمة لتأخر فعلها عن فعل الجميع وهذا التأويل مع انه في غاية البعد لا يفيد لان تأخير
فعل الدافعة عن فعل الجاذبة والماسكة لا يدل على كونها خادمة صرفة والا كانت الهاضمة خادمة صرفة فقال السيد بل المراد
مراد الشيخ بالخدمة ههنا الخدمة المؤدية اذ هي الخدمة على الاطلاق واما الخدمة المهيئة فسمي منفعة على ما صرح به جالينوس

وهذه القوى ليست مخدومة من جهة التساوية بوجوده مرادون الشفاء الخدمة المهيئة فلا منافاة واتفق المصنف على ... الاولى

ليس من هي الا في الطبائع الغير ولعل الطويل محل لا يكون المنافي لطا قليلا فان ابقراط يقول التي البلغم بلغم ... ان خالطه قليل صفراء والسوداء

صفراء صرفة وان خالطه بلغم قليل من طلع انفعال بهذه القوى فانها مخدومة واغلبها آخذ لكم على جميع ما ذكره وشيع النحو وقال ... مراده

المخدومة الطبيعية هي التي تتصرف في الغذاء لبقاء الشخص او النوع بالذات والخادمة ما يتصرف فيه لاجل ذلك وعلى هذا لا يكون القوى الطبيعية

على ثلثة اقسام مخدومة صرفة وهي التي تتصرف في الغذاء لبقاء الشخص او النوع بالذات وهي المولدة وخادمة صرفة وهي التي

تتصرف في الغذاء لبقاء احدهما بالعرض وهي الاربع المذكورة وخادمة من وجه ومخدومة من وجه وهي التي تتصرف في الغذاء

لبقاء احدهما وهي الغاذية والنامية فانهما تتصرفان في الغذاء ويخدمان المولدة وضعفه ظاهر اليه نقل الاولى فيه ان يقال

ان المراد بكونها خوادم صرفة انها جميعها يخدم لغيرها من القوى ولا شيء منها يخدمها الا ان بعضها منها لا يخدم بعضها اذ قد عرفت

ذلك فاعلم انهم اختلفوا في ان هذه القوى اربع بالحقيقة اولا فذهب بعضهم الى انها واحدة بالذات واربع بالاعتبار فانها

جاذبة باعتبار ازدراد الغذاء وماسكة باعتبار تسكينه وهاضمة لها باعتبار احالته ودافعة باعتبار دفع جوهره الى مصارفه

ونضلته الى مسالكها وقال الاكثر ان هذه آثار مختلفة فيجب ان يكون مؤثراتها كذلك والدليل على تحقيق هذه القوى

هو اما الشاهد حركة الغذاء من الفم الى المعدة وحركته ليست ارادية وهو ظاهر ولا طبيعية حتى يتحدد بثقله والا لم ينفذ ... ما

ولا عرضية لجسم تحركه كساكن السفينة لان حركته الى اسفل ليست بواسطة حركة جسم آخر فتعين ان يكون قسرية والقاسر

ان يكون ارادة الاكل او الى قوة في المعدة والاول باطل لانا نرى ان المعدة عند تناول الغذاء اللذيذ يتعدل الى

فوق وتجذبه بسرعة حتى من غير مضغه فانه لو اعطى الشخص غذاء ما ثم اعطى بعده غذاء حلوا امر بالقي يكون آخر ما يخرج هو الحلو

ذلك الا انه هناك قوة تجذبه بسرعة وهي المراد بالجاذبة واما الماسكة فلانه لو اعطى الشخص غذاء او دواء الى التشريح وجدت

المعدة محتوية عليه من جميع جوانبه لو اعطى غذاء او سيالا كالماء الشعير يبقى في معدته الى ان ينهضم وهذا يدل على ان هناك قوة

ممسكة واما الدافعة فلانا نجدها عند القيء كانها تتحرك الى فوق حتى تجد حركة الاحشاء بتعاليها واما الهاضمة فلانا نرى

من تغير الغذاء في المعدة وتطابق طعم الجوخة في الجشاء **قوله** والجاذبة خلقت ليجذب النافع اي خلقت بهذا الغرض ان تعين

جذبها بالغير كالنوافل الضارة وغير الملائم بجذبها ايضا لكونها ضارة بل من حيث هي نافعة كلا وفيها فسقا قليل ...

النافع ليس بصواب لانها تجذب الاشياء الضارة ولا يجذب الا دوية النافعة حتى يتنفر عنها فان جذبها الضارة ليس لكونها ضارة

لما عرفت ونفرتها من الادوية النافعة ليست لكونها نافعة بل لما ... **قوله** ولعل ذلك طبيعة الجزء الذي هي فيه قد عرفت ما

فانا نعيده **قوله** والماسكة خلقت لتمسك النافع ريثما تتصرف فيه القوى المغيرة له المتمازة اي المنقدية منه اي

اى من ذلك ان مع انما لم يقل ربما تصرفت فيه الهاضمة ليتناول المغيرة ايضا لان الهاضمة كما يتوقف فعلها
على امساك الغذاء يتوقف فعل المغيرة عليه ايضا **قوله** ويفعل ذلك اى يفعل الماسكة الفعل المذكور بلطيف
موربر بما اعانة المتعرض بان تجمع الاجزاء السائلة من العضو المشتمل على المسوك فيمنعه من الخروج وقال
جالينوس الموربر والمستعرض اذا اتحد وجيا ضاقت المنافذ وذلك مما يعين على الامساك وانما قال
ربما لان هذه الاعانة لا يحتاج الى امساك اليها فى جميع الاعضاء بل فى بعضها وهى الاعضاء التى تمسك الغذاء
لنفسها ولغيرها والاعضاء البعيدة الجوهر عن الغذاء فانها تحتاج الى امساك الغذاء مدة صالحة اولان المستعرض
لا يستعين به الموربر بالذات بل بالعرض من جهة جميع الاعضاء السائلة من العضو وما بالعرض لا يقتضى الدوام
قوله واما الهاضمة فهى التى تحيل ما جذبته الجاذبة وامسكته الماسكة ليفيد ان الجاذبة والماسكة كما انهما
خادمتان للغاذية خادمتان للهاضمة ايضا لتوقف فعلها على جذب الغذاء وامساكه ولا يخفى ان فعلها كما يتوقف عليهما يتوقف
على دفع الفضلات ايضا فيكون الدافعة ايضا خادمة لها فكان الاولى ان يقدم عليها الدافعة وكانه انما اخرها لان خدمتها انما هى
بعد انها تمنع ما من شانه ان يضيق المكان ويمنع ايا فى لان تفعل الهاضمة فيه وخدمة الجاذبة والماسكة بالذات **قوله** الى قوام مهيا
لفعل القوة المغيرة فيه الى مزاج صالح للاستحالة الى الغذائية بالفعل ليس معناه انه يقوم الحاصل من فعل الهاضمة تهيئا لفعل المغيرة
فيه فقط وان حصول المزاج الصالح للاستحالة الى الغذائية ليس من فعل الهاضمة بل معناه ان الهاضمة تحيله الى قوام ومزاج يصيرا بهما
مهيا لان تفعل فيه القوة المغيرة ويستحيل الى الغذاء بالفعل لانه لا يتهيا لفعل المغيرة فيه بقوامه الا اذا صار مستعدا للصورة العضوية
مقارنا لاستعداده للصورة النوعية وانما يكون كذلك اذا استحال الى مزاج صالح للاستحالة الى الغذائية بالفعل لا يقال جعل الشيخ
القوة التى تحيل الغذاء هاضمة والتى تحيله وتشبهه بالعضو مغيرة وقوله كما تقدم وللغذاء هضم ثالث فى العروق ثم تختص كل عضو
عنده بهضم رابع يدل على ان المغيرة ايضا هاضمة لان فى ذلك انما هو لان تغير الغذاء بحيث يشابه العضو لا يخلو من هضم قال الامام قوله
الهاضمة تحيل الغذاء الى قوام مهيا لفعل المغيرة صريح بان الهاضمة غير المغيرة ويمكن ان يقال فى مغايرتهما ان الهاضمة
مبتدى فعلها عند انتهاء فعل الجاذبة ومبتدا فعل الماسكة فاذا جذبت جاذبة عضو شيئا من الدم وامسكته ماسكته كانت للدم صورة
نوعية لكنه اذا لم يطبخ بحيث يلحقه استعداد المادة للصورة الدموية فى الانتقاص ويأخذ استعداده للصورة العضوية فى الاشتداد
وينقص الاول ويشتد الثانى الى ان يبلغ المادة بحيث يبطل عنها الصورة الدموية ويحدث العضوية تعرض هناك تغيير
احدهما سابقة على الاخر الاولى هى فعل الهاضمة والثانية فعل المغيرة ثم قال وفيه اشكال من حيث العقل والنقل
اما من حيث العقل فلوجهين الاول ان الهاضمة تحرك الغذاء فى الكيف الى الصورة المشابهة لصورة العضو

وكل ما حرك شيئا الى شيء فهو المرسل اليه فينتج ان القوة الهاضمة هي المرسلة للغذاء الى الصورة العضوية اما الصغرى فظاهرة
لان معنى الهضم هو تحريك الغذاء من الصورة الغذائية الى العضوية واما الكبرى فلان ما حرك شيئا الى شيء كان التوجه اليه محركا
والمعنى كونه غاية ان المقصود الاصلي من فعل ذلك الشيء الثاني ان هاضمة كل عضو لا شك انها مختلفة جدا بعضها يفيد المادة زيادة
استعداد لقبول الصورة العضوية وكذلك الاستعداد مراتب في القوة والضعف وليس بعض تلك المراتب بان يعد الهاضمة
اولى من البعض اذ كل مراتب الاستعداد تحت الهاضمة وح لا يبقى فرق بين الهاضمة والمغيرة التي هي احدى الغاذية
واما من حيث النقل فلان كلام جالينوس واكثر المتاخرين شاهد على عدم المغايرة بينهما اما جالينوس فلانه لم يذكر
الغاذية في شيء من كتبه سوى هذه الاربع وقال في رابعة المنافع هكذا اقول ان للمعدة قوة تجذب بها ما يلائمها وقوة
تمسك الحاصل فيها وقوة اخرى تدفع عنها الفضول وقوة هي التي تقدم هذه القوى اعني القوة المغيرة التي بسببها احتاجت المعدة الى
تلك القوى الثلث بهذه الكلام تدل المغيرة مخدومة والقوى الثلث خادمة لها ولم يثبت غيرها وقال ابو سهل المسيحي في كتاب
الطبيعة ثم الغاذية مدبرة ومولدة والغاذية اربع الجاذبة والماسكة والهاضمة والدافعة وهذا صريح في انه ليس ثمة قوة
خامسة مخدومة لهذه الاربع فالاولى ان يقال ان ما ذكر في بيان مغايرتهما لا يدل على تحقق المغايرة بينهما
لان الحكمين حصلا بحسب الغرض وح لم لا يجوز حصولهما بقوة واحدة وهي الهاضمة بان يكون مبطلة للصورة الدموية ومحصلة
للصورة العضوية كما ان القوة الواحدة تبطل صورة الغذائية وتحصل الصورة الدموية وثانيا بان صغرى القياس و
قوله ان الهاضمة تحرك الغذاء في الكيف الى الصورة الشبيهة بالصورة العضوية ممنوع لان الهاضمة التي تحرك الغذاء
في الكيف هي الهاضمة المعدية والتي تحرك الغذاء في الجوهر هي الهاضمة الكبدية وبها لا تحرك الغذاء الى الصورة الشبيهة
بالصورة العضوية بل الى الكيلوس والدم وهما غير شبيهين بالصورة العضو وان صدقت الصغرى فهي مع الكبرى ينتج ان
كل هاضمة تحيل الغذاء الى الشبيه بجوهر المغتذي وهو باطل لان الهاضمة الكبدية والمعدة والمري والفم لا تحيل الى الشبيه بالجوهر
وبذلك يمنع قوله في الوجه الثاني ليس نسبة بعض تلك المراتب الى الهاضمة اولى من البعض وغاية ما في الباب انه
لا علم لنا بالاولوية ولا يلزم من عدم العلم بها عدمها بل الاولوية ثابتة لان نسبة المراتب التي لا تشبيه فيها الى الهاضمة
واجبة ونسبة المراتب التي فيها تشبيه اليها ممتنعة لانها تحيل بلا تشبيه ونقل من جالينوس مع انه لا يدل على حصر القوى
في الاربع بل غايته انه لم يذكر في هذا الموضع الا تلك الاربع وذلك لا ينفي وجود قوة اخرى معارض لما ذكر في كتابه الاخر
ان الاغتذاء يكون بانقلاب الغذاء وتشبيهه بالمغتذي وان كان في كل واحد من الاعضاء قوة تدعى الى ذلك فسميت مغيرة
وعلى الطريق النوع جاذبة فقد تصرح منه بالاعتراف بها واما كلام ابي سهل فلا يصير حجة على الشيخ مع انه ليس فيه انكار لهذه القوة بل

بل فيه اعتراف بهامكن بل هي غير الاربع او هي عبارة عن مجموعها **قوله** هنا فعلها فى النافع اى حالة المجذوب المسوك فعل الهاضمة فى الغذاء الصالح وتسمى هضما واما فعلها فى الفضول اى الاخلاط التى ليس من شانها ان تتشبه بالمغتذى فهو ان تحيلها اذا لم يمكن ان يعدت من الصلوح كثيرا الى هذه الهيئة اى كونها مهيئة لفعل المغيرة فيها ويسمى هذا الفعل ايضا هضما اذ الهضم عبارة عن جعل المادة مهيئة لفعل القوة المغيرة فيها او تسهل سبيلها ان خرجت عن الصلوح كثيرا الى الاندفاع من العضو المحتبس فيه بدفع من الدافعة اما بترقيق قوامها ان كان المانع من اندفاعها او من احالتها الى تلك الهيئة الغليظة او بتغليظها ان كان المانع الرقة او بتقطيعها ان كان المانع اللزوجة لا يقال كلما كان الشى ارق كان اندفاعه اسهل فكيف يكون الرقة مانعة من الاندفاع لان الرقيق ربما يتشرب جرم العضو لرقته فيعسر اندفاع اجزائه المتشربة واذا غلظ لا يتشرب العضو فيندفع بالكلية **قوله** وهذا الفعل اى الترقيق او التغليظ والتقطيع يسمى الانضاج ويقال الهضم على سبيل الترادف وقد سبق انه قد يفرق بينهما ايضا **قوله** اما الدافعة خلقت ليدفع ما لا يحتاج العضو اليه وذلك اما ان يكون فضل الغذاء او لا فان كان الاول فان لم يصلح للاغتذاء فهو كالبراز وان صلح له لكنه فضل عن المقدار الكافى فى الاغتذاء فان كان مما يستغنى عنه جميع الاعضاء فهو اللبن والمنى وان كان مما يحتاج اليه بعضها فهو غذاؤه يدفعه اليه الدافعة معاونة جاذبة **قوله** يستغنى عنه شيئها وان كان الثانى اى لا يكون فضلا للغذاء اى لا يستعملها بل مما استعملته الطبيعة لتنقية الغذاء او غيره عن استعماله فى تلك الجهة المرادة فيندفع بعضه عند حدبة الكبد بالبول وبعضه عند الجلد بالعرق **قوله** وهذه القوة هذا يحتاج الى مزيد بيان تقريره ان الفضلة ان كان تولدها ضروريا كالثفل الذى هو فضل الغذاء والبول والعرق الذين هما فضل الماء المشروب ورطوبات تكون فى الاغذية وجب ان يكون لها جهة تدفعها اليها الدافعة وينفذ بخرجه يخرج منه لتهيئا بذلك نقاء البدن منها بسهولة وان لم يكن تولدها ضروريا لم يجب ان يكون لها منفذ معد اذ لو خلق لكل ما يمكن ان يتولد من الفضلات منفذ كان التركيب واسباب كثرة المنافذ واذا لم يجب ذلك فاما ان يكون هناك منفذ يصلح لان يندفع منه وان لم يكن فى الاصل معدا له او لا يكون فان كان اندفعت منه كالفضلة التى تتولد فى العروق فان العروق خلقت ليكون مجرى الغذاء لكن لو فضل من الغذاء فضلة دفعت الدافعة منها الى الخارج الى الحادث منفذ ولا الى الاضرار بشىء من الاعضاء وان لم يكن دفعها من الاشرف الى الاخس ومن الاصلب الى الارخى لقلة الضرر فى ذلك ثم ان كان الدافع هو الطبيعة الجزئية اما اذا كان هو الطبيعة الكلية فلا لانها انما تدفع الفضل على الوجه الاصلح لجملة البدن وح يجوز ان يدفع من الارخى الى الاصلب كما يدفع فى ذات الجنب الى عظام الاضلاع ومن الماؤف الى الصحيح كما اذا كان فى الامعاء سحج فى الحمى الصفراوية فانها تدفع المواد بالقىء او العرق

ميسانة للا مصاحبه مرورة على موضع السج ولا يلين ما علمنا ان الدافعة هي الطبيعية بل المراد بها قوة تكون في العضو شانها ان يضعها عليه كما انه باستخدام قواه وحرارته الغريزية **قوله** واذا كان جهة الدفع اي اذا كون جهة دفع ذلك العضو هي جهة ميل مادته مثل خروج المراد من جهة المعالم الصرفة الدافعة من تلك الجهة امكن بسهولة الاندفاع منها اما اذا لم يمكن فلا نها اما ان يكون هناك سد كما دفع ثقل بالتعي في الادسم ابوجب شديد كما في السج قال وهذه القوى الطبيعية **اقول** هذه القوى الاربع المذكورة تحتاج في فعلها الى الكيفيات الاربع التي هي الحرارة والبرودة واليبوسة والرطوبة فتكون هي خوادم لها وهذا الطبعين في كونها خوادم صرفة لان المراد انها لا تخدم شيئا من القوى على انها لا تخدم شيئا بكونها اولى احترازا من الثواني كالالوان والطعوم اما الحرارة والمراد بها الحرارة الغريزية التابعة عند نشان النفس او الاجزاء النارية على اختلاف الرأيين فخدمتها مشتركة للاربع لان افعالها حركات وهي تيسيرها فيها واما البرودة فانها تخدم بعض القوى لا جميعها وذلك ايضا بالعرض لا بالذات لان الفعل للبرودة بالذات مضاد لافعال جميع القوى لان افعالها حركات اما الجذب والدفع فظاهر لكونها حركتين اينيتين واما الهضم فلانه يتم بتفريق اجزاء ولطف وجمع مارق وكثف وهما من الحركة الاينية والاولى تفريقية والثانية تحريكية واما الامساك فلانه انما يحصل بتحريك الليف المورب الى هيئة من الاشتمال تشغله اي محكمة قوية والبرودة مميتة مخدرة فيكون مانعة لها **قوله** الا انها اي البرودة على انها مضادة لافعال جميع القوى الا انها تنفع الماسكة في الامساك بالعرض لان الليف على هيئة الاشتمال الصالح للامساك ولا يلزم من هذا ان يكون فعلها داخلا في فعل الماسكة بل غايته انها تيسير معينة للآلة تهيئة تجعلها اي البرودة بها فعلها اي فعل الماسكة وفرق بين المهيئ للآلة للفعل والداخل في نفس الفعل وكذا الماسكة تنفع الدافعة بها ايضا لوجوه الاول منها تحليل الريح المعينة للدفع كما في البول فان الدافعة انما تستعين في دفعه بالريح المنزرقة معه لتمديد المجرى اي جعل ما ينفتح عند انتشار الغضب وتسهيل النفاذ الذي ياتي بعد لما ذكرنا ان تغليظ الريح المعينة في الدفع لانها كلما كانت غليظة كانت اقوى على الدفع الثالث تجمعها الليف العاصر وتقبضه ليكون على هيئة الصالحة للدفع في البرازين معاونتها في الوجوه وليست بالذات بل في الاول بواسطة منع الريح من تحليل وفي الثاني بواسطة تغليظها وفي الثالث بواسطة جمع الليف وتكثيفه وهذا ايضا اي معينة الليف او المذكور في الوجوه تهيئة للآلة لا معونة في نفس الفعل فالبرد يدخل في خدمة هذا القوى حيث تدخل الماسكة والدافعة بالعرض ولو دخل في نفس فعلها الضر واخمد الحركة واما اليبوسة فالحاجة اليها في افعال قوى ثبت انما قلنا ان الماسكة اما انما قلنا ان جاذبة والدافعة فلان لبس ابي الغذ زيادة تمكين للروح وادامة من الامكان

الذي لا بد منه في الحركة اي حركة الروح الحاملة لهذه القوى نحو فعلها باندفاع قوي اذ لو كان في جوهر الروح او الآلة
استرخاء بسبب الرطوبة لمنعت عن مثل ذلك الاندفاع فضلا عن اندفاع يتعلق بحركة الروح وهو يتناول الجذب والدفع والحاصل ان
حاجة الجاذبة والدافعة الى اليبوسة من وجهين الاول تمكين الروح الحاملة للقوة في الحركة الثاني تجويد هيئة الآلة وتقويتها
واما الماسكة فيحتاج اليها للقبض وجودة اشتمالها على الممسوك واما الهاضمة فلا حاجة لها اليها بل حاجتها الى الرطوبة كما
لاعانتها في قبول فعلها من التطبيخ والاحالة فظهر مما ذكرنا ان جميع القوى تحتاج الى الحرارة بالذات وانه لا تحتاج الى البرودة
الا الماسكة والدافعة وحاجتها بالعرض وان الجاذبة والدافعة والماسكة تحتاج الى اليبوسة ولا تحتاج الى الرطوبة الا
الهاضمة قال السمرقندي ينبغي ان يكون الحرارة المعينة في افعال هذه القوى هي المعتدلة اذ المفرطة تضعف افعالها والناقصة
لا تفي وكذا اليبس هو المعتدل اذ المفرط يعسر افعالها والتقليل يقصر عن الاعانة وهذا انما يصح لو لم يكن المراد بالحرارة الغريزية
واما اذا كان المراد هي فلا لانها في كل بدن يكون بحسب المزاج الاصلي فلا توصف بالافراط والتقصير بالنسبة اليه
وقال المسيحي لا يقال ان هذه القوى ان كانت حاصلة في كل جزء جزء من البدن لزم اجتماع الضدين في محل واحد
لان كل واحد منها يحتاج في تمام فعلها الى معونة من هذه الكيفيات وان كانت في جزء دون جزء لزم خلو ذلك الجزء من الغذاء
وهو محال لانا نختار الاول ولا يلزم اجتماع الضدين لوجهين الاول انه ليس لنا عضو من الاعضاء يكون القوى الاربع فيه
متساوية بل بعضها في بعض منها اقوى وبعضها اضعف مثلا ان العظم اقوى ما فيه الماسكة لان استحالة الدم الى جوهره يحتاج
الى طول زمان يفعل فيه الهاضمة والكبد اقوى ما فيه الهاضمة لاحتياجها الى هضم غذاء نفسها وغذاء غيرها والمعاء اقوى ما فيه الدافعة
وهو ظاهر والقلب اقوى ما فيه الجاذبة لجذبه الدم الكثير لتغذية البدن وتوليد الروح واذا كان كذلك فيكون الغالب في كل واحد
منها الكيفية المعينة للقوة المستولية عليه فح لا يلزم اجتماع الضدين فانه انما يلزم اذا كانت متساوية الثاني ان الكيفيات
التي في ابداننا ليست بسيطة صرفة بل مشوبة بضدها فح لا يلزم المحال المذكور لانه انما يلزم اذا كانت على صرافتها ولا يخفى
على الفطن ما عليه من الانظار قال رح اذا قايست **اقول** لما فرغ من بيان انتفاع القوى المذكورة من الكيفيات اراد
ان يذكر تفاوتها في استعمالها لها فقال اذا قايست اي بعد ان عرفت احتياج هذه القوى الى الكيفيات فاعرف
انك اذا قايست هذه الكيفيات الفاعلة والمنفعلة في حاجة هذه القوى اليها وجدت الماسكة حاجتها الى اليبوسة اشد
من حاجتها الى الحرارة لان مدة تسكينها اكثر من مدة تحريكها الليف المورب الى القبض لان مدة تحريكها هي التي تحتاج فيها الى الحرارة قصيرة
وباقي زمان فعلها مصروف الى الامساك والتسكين ولكون مزاج الصبيان مائلا الى الرطوبة كثيرا تضعف فيه هذه القوة ووقع
في بعض النسخ بدل الليف المورب المستعرض وهو خطأ من الناسخ لان فعل الماسكة انما هو بالليف المورب لا المستعرض

واما الجاذبة فهي ايضا كذلك بان حاجتها الى الحرارة اشد من حاجتها الى اليبوسة لا لان الحرارة قد تعين في الجذب بل لان الحركة فعلها
هو تحريك وحاجتها اليه اشد من حاجتها الى التسكين فضرا بالتها فقبضها المتوقف على اليبوسة وليس في بعض النسخ لفظة بل وليس فيه شيء
لانه يريد ان يقول بان لشدة حاجة الجاذبة الى الحرارة سببا آخر غير كونها معينة في الجذب وهو ان الحركة فعلها التحريك وهو يقتضي
شدة الحاجة اليها سواء كانت معينة للجذب ولا **قوله** ولان هذه القوة تعليل آخر لكون حاجتها الى الحرارة اشد من حاجتها
الى اليبوسة اي ولان الجاذبة لا تحتاج الى حركة كثيرة فقط بل قد تحتاج الى حركة قوية وهي تحتاج الى حرارة اشد مما يحتاج
اليها الحركة الكثيرة التي ليست بقوية **قوله** والاجتذاب تتم اشارة الى تحصيل ما الاجتذاب فهي الاجتذاب تحصيل اما بالقوة كما
كما في المغناطيس التي بها تجذب الحديد واما لاضطرار الخلاء كما تجذب الماء في الزراقات فان ذلك انما هو لامتناع
الخلاء وكان الخلاء ضرب ابدا له واما الحرارة كجذب السراج الزيت فان ذلك انما هو بالحرارة وهذا القسم عند المحققين يرجع
الى اضطرار الخلاء ويحصل هو بعينه اذ من شان الحرارة تفريق المختلفات ثم تصعيد اللطيف فاذا تصعد جزء يجذب
الى مكانه آخر لضرورة الخلاء ويعلم من هنا انه متى كان مع القوة الجاذبة معاونة من الحرارة كان الجذب اولى الاجتماع سببه **واما**
الدافعة فحاجتها الى اليبوسة اقل من حاجة الجاذبة واما الماسكة اليها لان الدافعة لا تحتاج الى ما تحتاج اليه الماسكة من تقبض
ولا الى ما يحتاج اليه الجاذبة من لزومها اي ثباتها وقبضها واحتوائها على المجذوب ريثما يمسك جزء من الآلة ليلحق به جذب الجزء الآخر
وبالجملة لا حاجة للدافعة الى التسكين المبتذل الى التحريك والى تحليل تكثيف بعين العصر والدفع لا بقدر ما يبقى بها الآلة حافظة لهيئة
شكل العصر وفي بعض النسخ العضو الاول والشهر وهذا اظهر لان العصر لا شكل له **قوله** او هيئة ليس عطفا على العصر بل على شكل العصر
او هيئة شكل التقبض وحبس الليف على هيئة اشتمال الصالح وقوله كما في الماسكة متعلق بيبقى اي لا بقدر ما يبقى به الآلة حافظة لهيئة
شكل العصر او العضو كما في الماسكة زمانا طويلا وفي الجاذبة يبقى به الآلة حافظة لهيئة التقبض زمانا يسيرا ريثما يلحق جذب الآلة
قوله فلهذا اي فلما ذكرنا من السبب ظهر ان حاجة الدافعة الى اليبس قليلة قال ابن ابي صادق الاحتواء على المجذوب ريثما يمسك
من الآلة ليلحق به جذب جزء آخر فعل الماسكة دون الجاذبة واذا كان كذلك فلا يلزم احتياج الجاذبة الى اليبس من هذه الجهة بل
الاشبه ان يقال ان حاجة الدافعة الى اليبس اشد من حاجة الجاذبة وذلك لانها محتاجة الى الفصل لكثيفة ليتعين به لطيف اذا
عرضا للعصر والدفع والتكثيف هنا لا يمكن استناده الى البرودة لكونها مضادة لفعل الدافعة بخلاف اليبوسة واما الجاذبة
فانها وان احتاجت الى اليبس لكنها لا تحتاج الى العصر كالدافعة ولا الى الاحتواء على المجذوب ومسكه كالماسكة فاذن حاجة الدافعة
الى اليبس اكثر من الجاذبة واقل من الماسكة ولقائل ان يقول جذب الجاذبة انما هو بالآلات والجذب بالآلة لا يتصور بدون قبض منها يلحق
به جذب الجزء الآخر **قوله** واحوجها اي احوج القوى كلها الى الحرارة هي الهاضمة لانها معينة في الحركة وللهاضمة ...

لتطلع التغير والجمع الاخرى فى الكيفية هى تغير والاحالة فعال القوى حركة واحدة **قوله** ولا حاجة بها وفى بعض النسخ لا حاجة لها
الى اليبوسة اذ شأن الهاضمة التغير والاحالة وغير ذلك من الحركات واليبوسة مانعة منها بل انما يحتاج الى الرطوبة لتسهيل الغذاء او تهيئه للنفوذ
فى المجارى والقبول للاشكال **قوله** وليس لقائل ان يقال ان الرطوبة لو كانت معينة للهضم لما عجزت قوى الصبيان عن هضم اشياء الصلبة
بخلاف ما نقول ان عجز الصبيان عن ذلك وقدرة الشبان عليه ليس لهذا السبب اى لقوة الهاضمة وضعفها بل السبب هو ان مزاج
الصبيان لكثرة الرطوبة لا يناسب كان صلبا فلا يقبل عليه هاضمتهم ولا يقبله ماسكتهم بل يدفعهم هاضمتهم بسرعة واما الشبان فلكون مزاجهم باليبوسة يكون
ذلك فعلا لمزاجهم فيقبل هاضمتهم ويقبله ماسكتهم ولقائل ان يقول ان يلزم على هذا ان لا يهضم الاغذية اللينة للشبان لكونها غير مناسبة لامزجتهم فالاولى
ان يقول ان الاغذية الصلبة لما احتاجت فى هضمها الغلظ جوهرها الى زمان طويل كان فعل الهاضمة موقوفا على مسكة الماسكة وفى الصبيان
لاستيلاء الرطوبة على ابدانهم ضعيفة لا يقدر على مسكها زمانا يتم فعل الهاضمة فيها فيندفع بسرعة من غير هضمها والامر فى الشبان القوة ماسكتهم بالعكس
فقوة تحرك الغذاء فيهم على ما ركبون على عكس ذلك **قوله** فيجمع من هذا اى يحصل مما ذكرنا من ان الماسكة يحتاج الى قبض والى ثبات بينة قبض زمانا طويلا ليتم
افعال الهاضمة والى مونة يسيرة فى الحركة وهى حركة تحريك الليف المورب الى القبض وانما يحتاج الى قبض وثبات قبض زمانا يسيرا ويحتاج الى تسكين اجزاء
الثقل وتفتيتها باليبوسة والى مونة كثيرة فى الحركة لما علمت ان الكثيرة فعلها التحريك والجاذبة يحتاج الى قبض فقط من غير ثبات معتد به والى
مونة على الحركة كما ذكر المصنف فلا حاجة لها الى التسكين بل تحتاج الى التحريك وقليل تكثيف تعين العضو والهاضمة تحتاج الى الرطوبة ولذلك
يتفاوت هذه القوى فى استعمال الكيفيات والاحتياج اليها **قال** رح الفصل الرابع فى القوى الحيوانية **اقول** انما تعرض لبيان
هذه القوى هنا وان لم يثبتها الفلاسفة ولا بحث فى شئ من مصنفاتهم لمتابعة الاطباء فيه لذلك قال يعنون بها اى ان تقول انها
وما حمل الاطباء على اثباتها انهم لما رأوا ان البدن الحى يستعد لما لا يستعد له الميت ولم يكونوا قائلين باثبات نفس مجردة حكموا ان ذلك بسبب
البدن ظنوا ان فيه قوة معدة لقبول افعال القوى وعرفوها بانها قوة اذا حصلت فى الاعضاء هيأتها لقبول قوة الحس والحركة وافعال
الحيوة اى الافعال المنسوبة الى الحى من الحس والحركة والتصرف فى الغذاء وهذا كما يقول الحكيم فى جميع القوى البدنية انها قوى نفسانية
لانها منسوبة الى النفس وح يندفع ما قيل ان افعال الحيوة يتناول افعال القوة الحيوانية ايضا وقال المسيحى ينبغى ان يزاد فى الحد بشرط
ارتفاع الموانع وحصول الشرائط اما الاول فلئلا ينتقض بالعضو المفلوج لوجود قوة الحيوة فيه مع عدم تهيئها لقبول الحس والحركة
واما الثانى فلئلا ينتقض بالقلب فان فيه قوة الحيوة وقوة الحس والحركة عند الفيلسوف مع انه ليس فيه حس ولا حركة لفقد الشرط
لان الحس والحركة مشروط بان يكون وروده من الدماغ وهما ضعيفان لانه لا يلزم من كون قوة الحيوة مهيئة لقبول قوة الحس والحركة وجودهما
لجواز ان لا يكون تامة **قوله** ويضيفون اى الاطباء ينسبون الى هذه القوة حركات الخوف والغضب لان حركة كل روح عند تحريك
القوة التى هى كصورة للروح التى فى القلب وهى عندهم هذه القوة وقد عرفت انه يعرض لها عند الاحداث النفسانية كالخوف والغم والغضب

والروح والانبساط والانقباض من حكمها بناسها من افعال ... والقوة واليه اشار بقوله انما يجدون في ذلك اعني الخوف والغضب من انبساط وانقباض
الحار من الروح المنسوب الى هذه القوة نحو اعني الانبساط والانقباض ات ونشر بتقديم الانقباض على الانبساط عند الغضب والانقباض عند
قوله المفصل وهذه الجملة التي ما نقلنا منه مجمل لا يعرف منه حقيقة الروح عندهم ولا كيفية تولده ولا بيان مواده وغير ذلك من المباحث المتعلقة به
نبين في ذلك التفصيل فنقول ان الروح بهذا المعنى هو الشيء المذكور في بعض الكتب الالهية بل جوهر لطيف يتولد من لطافة الاخلاط وبخارها
فانه كما يتولد من بخارية الاخلاط ولطافتها كذا يتولد من كثافة الاخلاط بحسب المزاج فهو جوهر كثيف هو العضو لا الى اجزاء منه انما قال
لان الروح لا يتولد من لطيف الاخلاط ولا العضو من كثيفها كيف اتفق بل اذا كانت على مزاج صالح التولد ...
وبعض الاطباء والاكثر ان اطباء كجالينوس وابي سهل المسيحي وغيرهما ذهبوا الى انه يتولد من الهواء المستنشق ولهذا كرد ...
يستدل من جانبهم بان الروح بالاتفاق مركب القوى ... ذهبوا الى مقاصده ويرى ان الممنوع من تنفس ...
لان الروح الحامل للقوة من العضو الرئيس الى غيره ضعيف لعدم مادته التي هي الهواء المستنشق وضعيف الحيوان ان يكون ذلك لفناء
الروح ... بسبب المانع من حصول الهواء المستنشق المعدل له اليه لذلك يسير وجه المخنوق بعد خناقه مائلا الى السواد ...
لا نرى ان الروح يقوى عند تناول الغذاء ويضعف عند قلته وان الانسان لو ترك الغذاء اكثر من الزمان المعتاد
يضعف قواه وان زاد ذلك الزمان حس سقوطها ولو كان الروح متولدا من الهواء المستنشق لم يكن كذلك فالهواء المستنشق
معدل للروح ومغذ لاني ... مسدرق ... الى سائر الاعضاء كالماء للغذاء والارواح عند الاطباء ثلثة حيواني وهو يتولد
في القلب ويحمل القوة الحيوانية الى سائر الاعضاء وطبيعي هو يتولد في الكبد ويحمل القوة الطبيعية الى سائر الاعضاء ونفساني هو يتولد
في الدماغ ويحمل القوة النفسانية الى الحس والحركة من الاعضاء وانما قالوا القوة النفسانية بعد ان العظم والعروق الراسلة الحس والحركة **قوله** انما
ان الكبد اي كما ان الكبد عند الاطباء معدن لتولد الاول الذي هو كثيف الاخلاط كذلك القلب معدن لتولد الثاني الذي هو بخارية الاخلاط ولطافتها
وقال القرشي ان معنى الشيخ بهذا ان الشيخ الذي قسمين هو المخلط ... الارواح من الاخلاط صح ان الكبد معدن لتولد الاول
والصحيح في القلب انه ليس معدن لتولد الاخلاط وان عني ... ان الكبد معدن ... الاعضاء والقلب لتولد الارواح صدق ذلك في القلب
ولم يصدق في الكبد انها ليست معدنا لتولد الاعضاء الاصلية بها معدن ... انها لكن ... الحس ... الاعضاء فانها ...
ما ذكر ان المراد بتولد الاول كثافة الاخلاط وبالتولد الثاني بخاريتها لا تولد الاعضاء لان الكبد لا في القلب **قوله** وهذا الروح اي الحيواني
اذا حدث على مزاجه ... يكون له ... مستعد لقبول ... تعود الاعضاء كلها والارواح الاخر لقبول ... الا خرى كالنفسانية
وغيره اي الطبيعية ... من هذا ان يكون القوى الاخر ... في الارواح والاعضاء ... والقوة لا بها التي ...
قوله ان تعطل عضو من القوة النفسانية وان لم يتعطل بعد من هذه القوة فهو ... في ان ... الاعضاء الارواح لقبول القوى ...

اى القوة الحيوانية وهى ليست بالقوى النفسانية ولا الطبيعية اما انها ليست من القوى النفسانية فلان العضو قد يتعطل عن القوى النفسانية
فلا يحس ولا يتحرك ولا يتعطل عن الحيوة فالقوة الحيوانية غير النفسانية اما بيان الصغرى فلان كل واحد من العضو الخدر والمفلوج فاقد فى الحال القوة
الحس والحركة اما المفلوج فبسبب مزاج يحدث فيه يمنعه من قبولها وفى بعض النسخ من قبولهما فيكون راجعا الى القوة وفى بعضها من قبوله
فيكون راجعا الى العضو او لسدة عارضة بين الدماغ وبينه فى الاعصاب المنبثة فيه والمنبعثة اليه على ما فى بعض النسخ لان فقدان قوة الحس
والحركة فيه يجوز ان يكون لكل واحد من السببين واما الخدر فلما يكون بالسبب الاخير واما بيان الكبرى فلان ذلك العضو لو كان معطلا عن الحيوة
لكان ميتا فيعرض له ان يفسد ويعفن كما يعرض للعضو الميت وظاهر انه ليس كذلك فاذن فى كل واحد من العضو المفلوج والخدر قوة تحفظ
حيوته حتى اذا زال العائق فاض عليه قوة الحس والحركة وكان قبله مستعدا لقبولها بسبب صحة القوة الحيوانية فيه ممنوعا عن قبولهما بالفعل لا بالقوة
بخلاف العضو الميت فانه ممنوع منهما بالفعل والقوة وما قيل ان العضو الخدر ليس بفاقد للحس والحركة والا كان مفلوجا وح لا يصح الاستدلال ضعيف
لان تعطل العضو عن القوة النفسانية قد يكون بالكلية كما فى الفلج وقد لا يكون كما فى الخدر ويصح الاستدلال لكل منهما على التغاير لانه كما يدل
عدم القوة النفسانية مع بقاء الحيوانية على تغايرهما كذلك يدل ضعفها مع بقاء الحيوانية بحالها على تغايرهما **وقال الامام** انتقال الروح
الى الدماغ ليس شرطا فى القوة بل فى صدور فعلها عنها وح يبطل حجته التى ذكرها على اثبات القوة الحيوانية لجواز ان يقال العضو المفلوج انما كان حيا
لان فيه قوة الحس والحركة وعدم فعل الحس والحركة لا يدل على عدم قوتهما لما سلم ان قوتهما كانت حاصلة فى الروح قبل انتقاله الى الدماغ مع انه يستحيل ان يتخلف
عنها فعل الحس والحركة واذا جوز ذلك فكيف يمكنه الاستدلال بعدم فعل الحس والحركة على عدم قوتهما قال [illegible] لكن الذى عقيب
الاخر مع ما بينهما من التناقض ولا عذر عن ذلك الا ان يقال انه اورد هذا الكلام حكاية عن ارسطو وربما كان باطلا عنده ولذلك قد صرح
فى اول ادوية القلب ان ذلك باطل وما ذكره ضعيف لان سبب صيرورة العضو مفلوجا اما فساد مزاجه بحيث لا يقبل القوة النفسانية
واما عدم وصول الروح النفسانى من الدماغ اليه لمانع مع بقائه على مزاجه والخلاف انما هو فى كونه فاقد قوة الحس والحركة بالسبب الثانى
لا بالاول وذلك لان حصول القوة فى العضو كما يتوقف على انتقال الروح الحامل لها اليه كذلك يتوقف على قبوله لها واذا لم يكن قابلا
استحال حصولها فيه لذلك ذكر الشيخ كلا السببين وترديدهما بان قال العضو المفلوج فاقد فى الحال لقوة الحس والحركة لمزاج يمنعه عن قبوله
او لسدة عارضة بين الدماغ وبينه هذا ولا خفاء انه لو ذكر العظم والغضروف والرباط كان اظهر والزم لانها عادمة للحس والحركة بالاتفاق
مع انها حية **قوله** وليس هذا المعنى هو قوة التغذية هذا بيان ان المعنى الذى هو القوة الحيوانية ليست هى قوة التغذية وغيرها من القوى الطبيعية حتى
اذا كانت قوة التغذية باقية فى العضو كان حيا واذا بطلت كان ميتا وقد عينه ما سبق من الكلام فانه كما يدل على مغايرة القوة الحيوانية للنفسانية
يدل بعينه على مغايرتها للقوة التغذية وذلك لانها لو كانت هى لوجب ان لا يكون العضو بعد بطلان قوة التغذية حيا لكنه ليس كذلك
اذ ربما يبطل فعل قوة التغذية ويكون العضو حيا وقال الامام وتبعه القرشى وغيره لا يلزم من بطلان فعل التغذية بطلان قوتها بل جاز ان يكون باقية

بدون فعلها ويكون الحيوانية وهو ضعيف لان لقائل ان يقول يجوز ان يبطل قوة التغذية في عضو لعروض سوء مزاج مانع عن قبول قوة التغذية
انه يكون حيا فانما خص قوة التغذية من بين القوى الطبيعية لانه كلام في غيرها من ان العضو يبقى بدونها كالنامية فانها تبطل عند تمام
سن الشباب وكذا المولدة تبطل في الاناث عند انقطاع دم الطمث مع بقاء الحيوة لا يقال قد صرح الشيخ فيما تقدم بان قوة التغذية غريزية لجميع
وح كيف يعرض عضو عدم منه قوة التغذية مع بقاء الحيوة لان الكلام في العضو والذي يعرض له سوء مزاج مانع من قبول قوة التغذية مراده
بقوله فيما تقدم كل عضو له في نفسه قوة غريزية تتم بها امر التغذية ان كل عضو اذا كان باقيا على مزاجه فلا يكون بينهما منافاة قوله
فعلها والعضو الى الموت اي يبقى يحمل قوة التغذية والعضو متوجه الى الموت كما في الشيخ ان القوة الحيوانية فيه لزيادة من التحلل والنقصان
والقوة الغاذية باقية بحالها فيكون حصول الموت لغير الاخر وقال القرشي هذا فاسد لانه كيف يتصور بقاء القوة الطبيعية عند تحلل القوة الحيوانية
وتحلل الروح المولدة للقوة والحرارة الغريزية التي هي آلة لها وهو ضعيف اما اولا فلانه مجرد استبعاد كما يحكى الجواب واما ثانيا فلان مراد الشيخ
ان القوة الحيوانية تضعف ح ضعفا بينا والتداول قليلة فيضمحلها بينا والالم يحصل عند الافاقة مع ان كان الى النهاية وقال الامام
هذا الكلام مشكل لقائل ان يقول العضو الذي الى الموت اما ان يكون قد مات او لم يمت فان كان قد مات فهناك يستحيل ان يبقى
قوة التغذية وان كان بعد لم يمت فهناك لم يوجد قوة التغذية مع عدم الحيوة حتى يصح الاستدلال به على تغايرهما وهو ضعيف لانه لا يلزم
الثاني ان يوجد قوة التغذية مع عدم الحيوة حتى يصح الاستدلال على تغايرهما بل لو تغير احدهما بالتغير بينا والاخرى غير بين كفى في الاستدلال على التغاير
قوله ولو كانت القوة المغذية اشارة الى دليل اخر على ان القوة المعدة للحس والحركة ليست قوة التغذية وذلك لانها لو كانت قوة التغذية لكانت
مغذية تعد العضو للحس والحركة فكان النبات مستعدة لقبول الحس والحركة لكن التالي باطل فكذا المقدم فيكون المعد لقبولهما غيرها وهي الحيوانية قال
هو ضعيف لان القوة الغاذية التي في الحيوان مخالفة بالنوع للتي في النبات واذا كان كذلك فلا يلزم من كون غاذية الحيوان معدة
لقبول الحس والحركة كون غاذية النبات كذلك لجواز ان يثبت لاحد النوعين ما لا يثبت للاخر وهو ضعيف لان مقدم الشرطية ليس
هو غاذية الحيوان بل مطلق الغاذية وهو القدر المشترك بين الحيوان والنبات وح يكون الشرطية صادقة لا محالة لا يقال نحن نسلم
ان مطلق الغاذية لو كان معدا للحس والحركة لكان النبات مستعدا لهما لكن لا يلزم من ذلك انه لا يجوز ان يكون المعد لهما في الانسان قوة
دون غيرها لانا نقول لو كانت القوة الغاذية هي معدة لزم ان يعده بنفسها لان الكلام فيما يعد لقبول افعال الحيوة وهي التغذية قوله فيفي اي ما جعل المعلم
لقبول القوى النفسانية والطبيعية ليس حصيها فان ظاهره انه لا يجوز ان يكون مع المجموع شيء اذ لو كان كذلك امتنع حصول استعداد بدون المجموع لكن
التالي باطل لان من حصول الاستعداد مع انتفاء كل واحدة منها فيجب ان يكون المعد امر آخر يتبع مزاجا خاصا وهو الذي يسمى قوة حيوانية واه
اول قوة تحدث في الروح اذا حدث الروح من لطافة الاخلاط هذا غاية توجيه ما ذكره ولكن يبقى فيه بعد اشكال وهو ان يقال لا نسلم ان المعدة
لو لم تكن قوة حيوانية لكان هو القوى النفسانية او الطبيعية او مجموعهما لم لا يجوز ان يكون تعلق النفس على ما هو رأي المعلم الاول اذ

قوله ثم ان الروح يقبل بها عند الفيلسوف ارسطاطاليس المبدء الاول النفس الاولى التي تنبعث منها سائر القوى فيه ايهام وقد خبط فيه من تعرضه من الشارحين واستراح من تركه وقال المسيحي التقدير فيه ان الروح يقبل البدن بها اي بالروح المبدء الاول اي القوة الحيوانية والنفس الاولى اي الناطقة وليس بشيء اما اولا فلان البدن لم يجر ذكره في هذا الفصل فلا قرينة تدل عليه بحاله فاسد واما ثانيا فلان المبدء الاول والنفس الاولى احد وانما لم يكتف بذكر النفس لان الاطباء لا يثبتونها وقدم ذكر المبدء تقريبا الى فهمهم ان النفس هو المبدء الاول وانما قيد النفس بالاولى لان الحكيم يسمي القوة الطبيعية والحيوانية ايضا النفس النباتية والنفس الحيوانية وهما فيضان على البدن قبل فيضان النفس الناطقة فيكون هي النفس الاولى وقال السامري ان الارواح كلها تشترك في امر واحد هو القوة الحيوانية ثم انها بواسطة تلك القوة يستعد لقبول النفس من واهب الصور وتلك النفس معدة لحصول سائر القوى في تلك الارواح فجعل يقبل من القبول والباء في بها للسببية والضمير للقوة وهو فاسد لان مذهب الحكيم ليس ان الروح بواسطة هذه القوة يستعد لقبول النفس من واهب الصور وقال الاستاد عبارة الشيخ ههنا غير سديدة اما اولا فلان الفيلسوف لا يعتقد ان هذه القوة وجودية واما ثانيا فلانه على التقدير ان يعتقد تصور ان يعتقد ان وجودها متقدم على وجود النفس حتى يكون هي المعدة لقبول النفس كيف يكون ذلك وجميع القوى عندهم انما يفيض من النفس ولو فيضت على الروح قوة من واهب الصور لكانت تلك القوة عندهم هي النفس فكان يستحيل ان يفاض نفس اخرى فالاقرب ان يأول الباء في بها بلام التعليل لتقاربهما وكون حروف الجر يقام بعضها مقام بعض وح يستقيم الكلام وتقدير ان الروح تقبل لاجل هذه القوة المبدء الاول وهو صحيح لان هذه القوة لما كانت كمال الروح وكل شيء يشتاق الى كماله وهذا الكمال لا يحصل الا بقبول المبدء الاول فصار الروح لاجل هذه القوة التي هي كمال يقبل المبدء الاول ليفيض عليه كماله وهذا تأويل حسن لطيف به يندفع ما يرد على ظاهر اللفظ وليس فيه الا تبديل لام بباء ولا محذور فيه هذا ما عندي في تأويل هذا الكلام ولعل غيري يحمله على تأويل احسن من هذا وان كان فيه بعد ولكنه يحتمل تأويلا خير منه هذا كلامه الخامس انه المراد لو كان ان اللام للتعليل لم يحتمل الكلام على ما ذكرتم انه لا يلزم من ظاهر عبارته تقدم وجود هذه القوة وكونه معدة لقبول النفس بل تقدم وجودها على سائر القوى وان سلم ذلك فنسبة القوة على ما ذكر اولا لم يعتقد وجودها الفيلسوف واذا لم يعتقدها كيف يقول ان الروح يقبل لاجل المبدء الاول فالاولى ان يقال ان الباء استعمالها مع يقبل كما يستعمل العجم فانهم يقولون واوردبا ودابهيره بها الروح لانه يذكر ويونث المبدء فاعل يقبل وح يستقيم المعنى بلا غبار وقوله ثم ان الروح معطوف على مقدر اي ما قلنا هو رأي الطبيب ثم انا نقول بوراء الفيلسوف وهذا ان الروح اذا تولدت يقبل بها اي بتوجهها النفس الناطقة التي تنبعث منها سائر القوى اي تبعثها وتفيضها عليها الا ان افعالها لا يصدر عنها في اول الامر كما ان الاحساس بالفعل لا يصدر عند الاطباء عن الروح النفساني الكائن في الدماغ ما لم ينفذ الى الجليدية او اللسان او غير ذلك ثم الزم لهم فيما يستبعد منه على ما عرفت فاذا حصل قسم من الروح المتولد في القلب تجويف الدماغ قبل مزاجا يصلح لان يصدر بالحسبة عنه افعال القوة الموجودة فيه هذا اي ابتداء وكذا في الكبد والانثيين

وعند الاطباء ليس كذلك بل ما لم يستحيل الروح في الدماغ الى مزاج آخر لم يستعد لقبول النفس التي هي مبدأ الحس والحركة وكذلك
في الكبد ان كان الاستزاج الاول اي المزاج الحاصل في القلب ليس قدرا ما دقبول القوة الاولى الحيوانية وانما وصفها بالاولى لانها
اول قوة عندهم كذلك في كل عضو اي ما لم يستحيل الروح في كل عضو الى مزاج آخر لم يستعد لقبول النفس التي هي مبدأ فعل ذلك العضو ان
كان لكل جنس من الافعال التي هي الحيوانية والنفسانية والطبيعية عندهم نفسا اخرى لا انها واحدة تفيض منها هذه القوى كما هو رأيهم
اوكان النفس مجموع هذه الجملة التي هي القوى الثلث لا القوة الاولى التي هي الحيوانية وحدها فان الاستزاج الاول الحاصل في القلب
وان كان قد افاد للروح قبول هذه القوة حيث صرت بهذه القوة التي هي كماله لكن هذه القوة بعد قبول الروح لها لا يكفي عندهم
لقبول الروح لها اي بواسطة هذه القوة سائر القوى الاخر ما لم يحدث فيها اي في الروح مزاج خاص بخلاف مذهب الحكيم
فانه بالاستزاج الاول يستعد لقبول جميع القوى تفيض من المبدأ الاول جميعها عليه بدون واسطة ويقال ان القول لما يجوز ان يكن
مبهم ان لكل واحد من هذه المبادي نفسا ما اي نفسانية يكون النفس واحدة لكن الروح اذا حدث اولا يكون مستعد القوة الحيوانية ولما
حصل في الدماغ استعد لقبول النفسانية وكذا في الكبد والانثيين وح لا يلزم ان يكون النفس كثيرة او مركبة وكانه لهذا قال
قال كان لكل جنس من هذه الافعال عندهم نفسا اخرى من غير جزم **قوله** قالوا اي قال مثبتوا القوة الحيوانية ان هذه القوة
مع انها مهيئة للحيوة هي ايضا مبدأ حركة لجوهر الروح اللطيف الى الاعضاء ومبدأ لبسطه وقبضه للتنسيم اي لجذب النسيم والتنقي
باخراج البخار الدخاني فهي على ما قيل كانها بالقياس الى الحيوة تفيد انفعالا وبالقياس الى افعال النفس والنبض تفيد فعلا والمراد
بالنفس هي الناطقة وبعضهم يقرا النفس بفتح الفاء ويريد به التنفس وهو تصحيف لاتفاقهم على ان حركة التنفس ارادية وح يكون من القوى النفسانية
لا الحيوانية واي حاصل ان الاطباء ذهبوا الى ان للقوة الحيوانية فعلين احدهما بالقياس الى الحيوة وبه يفيد انفعالا انها تهيئ
للاعضاء قوة الحيوة والقابل للشي منفعل عنه وكذا ما يكون به الغضب والغم والسرور وكل ذلك انفعال والآخر بالقياس
الى افعال النفس والنبض فان بسط القلب والشرايين وقبضها للنسيم والتنقي لها ايضا فيقسموها بحسب هذين فعلين الى
فاعلة وهي التي تفيد الفعل والى منفعلة وهي التي تفيد الانفعال لا يقال القوة على ما عرفوه مبدأ اما للفعل وح لا يكون مبدأ
للانفعال وايضا الشيء الواحد كيف يكون مبدأ للشيئين لان المراد بالقوة الانفعالية ليس هنا تقبل الشيء بل تهيئ اي التي تهيئ
الشي للقبول وصدور شيئين عن الواحد بالترتيب ليس بممتنع وههنا كذلك فان القوة الحيوانية اعدت الروح والاعضاء
للقبول ثم تولت تدبير افعال النفس والنبض بحركة الانبساطية والانقباضية وهذه القوة اي الحيوانية تشبه الطبيعية لعدم
الارادة فيما يصدر عنها ولذلك تفعل في حال الغفلة والنوم وتشبه القوى النفسانية لتفنن افعالها لانها تقبض وتبسطها
وهاهنا كان متضادان احدهما من المركز الى المحيط والاخرى بالعكس الذي هي الاعضاء لقبول الحيوة والروح الحيواني الانفعالات النفسانية

قوله الا ان الفلاسفة استثناء منقطع والتقدير كل قوة من القوى على ما سبق كانها نفس عند الاطباء لكن الفلاسفة اذا قالوا نفس لا يريدون بها ذلك لان النفس عندهم اما فلكية واما ارضية وهي اما نباتية او حيوانية او انسانية ويعدها من الارضية لانها مع
كونها مجردة متعلقة بجسم ارضي وهم يعنون بالنفس الارضية ما هو كمال اول لجسم طبيعي آلي وانما زيدت لفظة اول لانه لا بد منها لان
الكمال عندهم كل ما يكون للشيء بان يحصل له بالفعل بعد كونه بالقوة وهو على قسمين اول وثان لانه ان كان مما يخرج من القوة الى الفعل
ولم يكن من شانه ان يخرج تمامه دفعة فهو الحركة وهي كمال اول لما بحصول فيما يقصد بها اي الوصول الى المقصد كمال ثان لترتبه على
الاول وان كان من شانه ان يخرج تمامه دفعة فان كان حصول الشيء بعد نوعا فيكون قبل الحصول فهو النفس والصورة النوعية وهو كمال اول
اليه وان لم يكن كذلك فهو كمال ثان كالقوى لترتبها عليها وانما قال لجسم طبيعي لانها ليست كمالا لاجسام صناعية كالسرير وانما قال آلي ليخرج
الصور النوعية التي للعناصر فانها كمال اول لجسم طبيعي وليست نفوسا والمراد بالجسم الآلي ان يكون ذا آلات يصدر عنه بتوسطها الكمالات
الثانية كالتغذي والنمو والتوليد والادراك والحركة الارادية **قوله** وارادوا اي ارادوا بهذا الكمال المذكور مبدأ كل قوة يصدر
عنها بعينها حركات وافاعيل مختلفة فيكون هذه القوة اي الحيوانية على مذهب الفلاسفة قوة نفسانية ايضا لانها من النفس كما ان القوى
الطبيعية التي تقدم ذكرها يسمى ايضا عندهم نفسانية ايضا لانها منها واما اذا لم يرد بهذا اذا اريد بالنفس هذا المعنى اي مبدأ كل قوة يصدر
عنها حركات وافاعيل مختلفة اذ ح يكون القوة الحيوانية هي النفسانية عند الفلاسفة وكذا الطبيعة اما اذا لم يريدوا بها ذلك بل
اريد بها في اكثر النسخ بل على اي وبلها بان الكمال قوة هي مبدأ ادراك وتحريك يصدر عن ادراك اما بارادة ما فان اريد بالطبيعة كل قوة
يصدر عنها فعل في جسمها على خلاف هذه الصورة اي لا عن ادراك وارادة لم يكن هذه القوة اي الحيوانية نفسانية لانتفاء الادراك
بل كانت طبيعية وعلى هذه من القوة التي تسميها الاطباء الطبيعية لان فعلها في الاعضاء وفعل هذه في الارواح وهي اشرف وان
لم يرد بالطبيعة ذلك بل اريد بها ما يتصرف في امر الغذاء او ما له سواء كان لبقاء شخص او نوع لم يكن هذه اي القوة الحيوانية لا هذه
في امر الغذاء وكانت جنسا ثالثا لانها ليست بطبيعية لما عرفت ولا نفسانية لعدم الارادة وهي الحيوانية التي بها اعداد الروح
والاعضاء لقبول اسائر القوى واما عند الفلاسفة فهي وغيرها كلها نفسانية على ما عرفت **قوله** ولان الغضب والخوف وما يشبهها اشارة
الى ان الاطباء نسبوا العوارض النفسانية الى القوة الحيوانية وتحقيق ذلك يحتاج الى البسط وهو ان نقول انهم لما راوا ان الروح
الحيواني تتحرك عند الغضب والخوف والهم والفزع والغم والفرح وغير ذلك من العوارض النفسانية الى الداخل والى الخارج اي الهيا
معا وحركة كل روح لا محالة يكون لقوة فيه ايضا فهذه الامور لكونها امورا موجودة من الكيفيات المختصة بذوات الانفس الى قوة
فالكد في الروح الحيواني قالوا انها علة لها ولم يثبتوا انها علة فاعلية او مادية او صورية او غائية ولانتفاء انها ليست
فاعلية لها الا ان الفاعل لهذه الامور بالتعاقب من الاطباء والفلاسفة هو قوى المدركة وهي القوة النفسانية عند الاطباء

وينفعل عند الفلاسفة وهي تنفعل مما يرد على الحس او الوهم والفكر اما من امور خارجية او مما ينبعث فيها من قوتها فيعرض للانسان بل الحيوان تلك
تلك العوارض وليست بادية اليه لانها القوة الفاعلة بالحقيقة فلا تكون منفعلة بالحقيقة والصورية ايضا لان السبب الصوري للغضب مثلا
غليان دم القلب والبخار الى خارج البدن على صفة مخصوصة والغائية لان غاية هذه الامور الانتقام من المؤذي او الاستمتاع بالملذ
او غير ذلك والم يجز ان يكون هذه القوة علة لها لم يكن لانتسابها اليها وجه الا ان يقال انما نسبوها اليها لانها علة لصيرورة الروح قابلا لها انها
اذا كانت معدة لقبول الحيوة وما اثارها وهي من اثار المحيرة لانها من الكيفيات المختصة بذوات الانفس فكانها منها وان قيل فعلى هذا اسنادها لعهد
النفسانية الى هذه القوة ليست اولى من اسنادها ومن غيرها اليها قلت انما نسبت هذه اليها دون غيرها لان كونها علة لقابلية الروح لها
لا يحتاج الى انتقاله الى عضو آخر بخلاف غيرها فانه يحتاج الى انتقاله الى الدماغ او غيره فان قلت فلم لا يكون هذا الانتقال للروح
النفساني عندهم قلت لان الروح الحيواني مبدء الجميع الارواح عندهم وكذلك القوة الحيوانية للقوى بما معينان لجميع القوى
والارواح في حصول آثارها وح يكون النسبة اليها اولى اذا عرفت ذلك فتحصل الشيخ ولان الغضب والخوف وما يشبهها انفعال لا
يجوز ان يكون على ما هو ظاهر مبهم من اسناد العوارض الى القوة نفسها ويجوز ان يكون التقدير انها انفعال يعرض للروح لاجل هذه القوة
اي بعد ترتيبها قابلا لها اصل فاحتفظنا وان كان مبدأ لها الحس والوهم وغيرهما من القوى المدركة اما الحس اي المشترك والوهم فلان
يدرك المحسوسات الجزئية والثاني المعاني الجزئية والعوارض المذكورة امور جزئية في حسابها ومعانيها واما غيرهما من القوى المدركة و
المفكرة فلانه قد يحصل بها في بعض الاوقات اهتمام بامور كلية كمسئلة من المسائل فانها اذا لم تنكشف يحصل بسبب ذلك هم وان انكشفت
يحصل الفرح **قوله** كانت هي تمام الكلام في ان الغضب والخوف وما يشبهها انفعال لهذه القوة كانت هذه الامور منسوبة اليها
قوله وتحقيق بيان هذه القوة اي تحقيق القول فيها من ان الحق ما يقول الطبيب او الفيلسوف وانها واحدة او كثيرة فهو موكول الى العلم
الذي هو جزء من الفلسفة **قال** الفصل الخامس في القوى النفسانية **اقول** لما فرغ من بحث القوة الحيوانية شرع في النفسانية وذكر
انها على نوعين في الجنس لما احدهما قوة مدركة والاخرى محركة والقوة المدركة كالجنس لنوعين مدركة في الظاهر ومدركة في الباطن وقال
الامام انما قال هي كالجنس ولم يقل جنس لانه لم يثبت وهي ان القوة لها حقيقة مخصوصة ولها مبدء التغير وهذا وصف مغاير لحقيقتها عارض
لها والدليل على ذلك انه يمكنك ان تتصور حقيقة الشيء ويمكنك ان تشك في كونه مبدأ للتغير او لا ولولا ان كونه مبدأ التغير مغاير لحقيقته
لما جاز ذلك ولان المبدئية معقولة بالقياس الى الغير فيكون من مقولة المضاف بخلاف الحقيقة المخصوصة فانها تكون جوهرا وكيفية
لا مقولة اضافية فثبت بهذين الوجهين ان لكل قوة ماهية في نفسها وانها مبدأ التغير لكنا عاجزون عن تصور الحقائق في انفسها
انما هو بعيد منها كذا الاسم انما وضع بازاء ما نعقل فاذن لفظ القوة يفيد المطابقة هذا العارض اما الماهية التي هي معروضة له فلفظ القوة
لا يفيد بالمطابقة بل بالالتزام والعارض لا يكون جنسا حقيقيا ولقائل ان يقول الا ان الامر كان على ما ذكرتم لما قال الفصل الاول في خواص القوى

القوى لم يجعل القوة الطبيعية جنسا للقوة المحركة وخادمة وثانيا انه قد تقدم لكم انه لا يمكن ان يتصور حقيقة القوة مع الشك في كونها مبدأ التغير من غيره
بل يمكن تصور حقيقة القوة مع الشك في كونها مبدأ التغير فهو باطل اذ لا ماهية للقوة عندنا سوى هذا وان عنيتم انه لا يمكن تصور شيء مع الشك
في انه مبدأ التغير فذلك مسلم لكنه لا يفيدكم وثالثا ان قولكم العارض لا يكون جنسا ان اردتم انه لا يكون جنسا لمعروضه فمسلم لكنه لم لا يكون جنسا
لانواعه العارضة له كاللون العارض للجسم فانه جنس للسواد والبياض العارضين للجسم وح يكون المبدئية العارضة لحقيقة القوة الدال عليها لفظ القوة بالنقل
على ما ذكرتم جنسا للمدركة والمحركة باعتبار مبدئيتهما لهما وقال القرشي اشبه فيما اظن انه انما قال كالجنس لان معرفة الاجناس والفصول عسرة جدا
فلم يمكن تيقن كونها جنسا وفيه نظر لان اللازم من كون معرفة الاجناس والفصول عسرة ان لا يحكم بكونها جنسا لا ان يحكم بكونها ليست بجنس بل
كالجنس قال الاستاذ بعد ما استحسن قول القرشي هذا قال ويمكن ان يقال انما قال كالجنس لان حمل القوة على ما تحتها ليس بالتواطؤ فان الادراك الحسي اقوى
من الحسي الخيالي بالتسوية وليس ايضا كالادراك الفكري ومن شرط الجنس ان يكون مقولا بالتواطؤ فليس بجنس بل لان المفهوم الجنسي لا يجوز ان يختلف
بالنسبة الى نوعيه على ما بين في موضعه وانت اذا منع قوله ان الادراك الحسي ليس بالسوية فهو مثال الاول لظهور التفاوت فيها وان اراد به ان حمل القوة على ما تحتها
ليس بالتواطؤ لاختصاص بالقوة النفسانية فهو صحيح لكن يمكن ان يقال مثل ما ذكره وان من جملة الجنس عليها كان على مذهب الاطباء وبها بناء على ما هو
عنده **قوله القوة المدركة في الظاهر** هي الحسية اي هي القوة الحسية التي تدرك المحسوسات في الظاهر وهي كالجنس للقوى الخمس عند قوم وهو المشهور على ما سياتي بيانه
وثمان عند قوم من الخمس على راي الاولين **قوة الابصار** وهي قوة مرتبة في ملتقى التقاطع الصليبي بين العصبتين الاتيتين الى العينين من شانها ادراك
الالوان والاشكال اما بان يخرج من العين جسم شعاعي على هيئة مخروط راسه يلي العين وقاعدته يلي المبصر او بان ينطبع صورة المرئي في الرائي بتوسط
مشف في الرطوبة الجليدية او بان يتكيف الهواء بشعاع العين ويصير آلة في تادية صورة المبصر على اختلاف الآراء والجميع على ان الادراك انما يكون
عند التقاء العصبتين اما قبل ذلك او بعده فروح مؤدى للمدرك الا وكان الشيء الواحد شيئين ومنها **قوة السمع** وهي قوة مرتبة في العصب
المفروش على الصماخ من شانها ادراك الاصوات بتموج الهواء الحادث من قارع ومقروع ومنها **قوة الشم** وهي قوة مرتبة في الزائدتين الحلمتين الشبيهتين
بحلمتي الثدي من شانها ادراك الرائحة بما يصعد مع الهواء المستنشق ومنها **قوة الذوق** وهي قوة مرتبة في العصب المفروش على اللسان
من شانها ادراك الطعوم اما بتكيف الرطوبة اللعابية التي في الفم بالطعم ثم اتصالها الى الذائقة او لمخالطة الرطوبة اللعابية بذي الطعم ونفوذه
مالطف منه الى الذائقة ومنها **قوة اللمس** وهي قوة تاتي في الاعصاب الى جميع الجلد واكثر اللحم وغيرها كالغشاء من شانها ادراك
الملموسات الكيفيات الاربع وخشونتها وملاستها وصلابتها ولينها هذا على المشهور وذهب اكثر المحصلين من ان قوة اللمس قوى اربع ويقولون كل جنس من الملموسات
الاربع المتضادة يختص بقوة على حدة الا انها لما انبثت كلها في عضو واحد ظن ان الجميع قوة واحدة والذي دعاهم الى ذلك ان الملموسات
متضادة فيكون الحاكمة بين الحار والبارد غير الحاكمة بين الرطب واليابس والحاكمة بين الخشن والاملس غير الحاكمة بين الصلب واللين لما تقرر ان الواحد
منه لا الواحد لا يلزم ان يكون لكل واحد من هذه القوى آلة تخصها بل يجوز ان يكون آلة واحدة مشتركة فيها كالذوق واللمس في اللسان والابصار واللمس في العين

فان قيل ما ذكرتم اى تعدية قوى اللمس آت فى الجميع فان السواد من مدركات البصر والبياض فيهما غير والصفرة والحمرة وكذا باقى مدركات
الحواس فيلزم ان يتعدد الادراكات سوى اللمس من الحواس كالالوان والطعوم والروائح من الكيفيات التوالى المحاذية من تقابل كيفيات
الاول هذه وان كانت توجد فى المركبات لكنها مكسورة السورة فيهن فى البسائط اتوى من الكيفيات التوالى التباين الواقع
فيها اشد من الواقع بين الثوانى فلا يلزم من تعدد قوى اللمس تعدد غيرها **قوله** والقوة المدركة فى الباطن اى الحيوانية هذا على اصطلاح
الفلاسفة لانهم يسمون القوة المدركة فى الباطن قوة حيوانية لاختصاصها بالحيوان كما يسمون القوة الطبيعية نباتية لاشتراك النبات
فيها والحيوان او فى بعض النسخ النفسانية وهو ظاهر لكن لا فائدة فى ذلك على ما لا يخفى وهى كالحس اى قوى خمس عند الفلاسفة [illegible]
الاطباء فهى عندهم ثلث قوى المتخيلة والمفكرة والمتذكرة احديها اى احدى الخمس القوة التى تسمى الحس المشترك والخيال ايضا وذلك لان [illegible]
لانهم حيث يجعلون القوة المدركة فى الباطن ثلث قوى يعدون الحس المشترك والخيال واحدة ويسمونها متخيلة [illegible]
عند المحصلين من الفلاسفة والحس المشترك هو الذى يتادى اليه صور المحسوسات بالحس الظاهر فتنفعل عن صورها ويجمع فيه ويسمى [illegible]
بنطاسيا اى لوح النفس وقد يستدل على وجوده بوجوه **الاول** انا نعلم يقينا انا نحكم بان هذا الطعم غير هذا اللون وان
ماله هذا اللون غير ماله هذا الطعم والحكم عند الشيئين يستدعى حضورهما عند الحاكم فيجب ان يكون فينا شئ يجتمع عنده مثل المحسوسات ثم
بالاحكام المذكورة وهذا الحاكم ليس هو العقل لان مدركه لا يكون محسوسا ولان البهائم لا عقل لها مع انها يدرك بهذا الحواس الظاهرة لان كلا
منها لا يدرك الا محسوسه الخاص فتعين ان يكون قوة اخرى هى الحس المشترك **الثانى** انا ندرك القطرة النازلة خطا مستقيما والشعلة الجوالة دائرة
بسرعة دائرة وليس ذلك الا ادراك للعقل لان المدرك محسوس ولا البصر فان البصر لا يدرك الشئ المحسوس الا حيث هو ولا غيره من الحواس الظاهرة
وهو ظاهر فتعين ان يكون القوة اخرى هى الحس المشترك فان القطرة الاولى اذا نزلت ترتسم فيه صورتها ثم الثانية وهكذا الى ان يحصل
خط وكذا الحال فى ارتسام الدائرة مع ان النقطة **الثالث** انا نحكم على الشبح الذى يشاهد صور المحسوسة [illegible]
ويميز بعضها من بعض وهى ليست امورا معدومة اذ المعدوم الصرف لا يدرك ولا يتميز بعضه من بعض فتعين ان يكون موجودة وليس وجودها
فى الظاهر والا لرآها كل سليم الحس فلا بد من ان يكون فى شئ من القوى الباطنة وليس العقل لانها امور محسوسة فتعين ان يكون
وهى الحس المشترك **قوله** والخيال اى الثانى الخيال وهى القوة التى تحفظ الصورة التى ادركها الحس المشترك بعد اجتماعها فيه
ويمسكها بعد الغيبوبة عن الحس الظاهر فالقوة الاولى كانت قابلة لتلك الصور وهذه حافظة والحفظ غير القبول لانا نجد [illegible]
الا [illegible] فانه يقبل ولا يحفظ وتغاير الافعال دليل على تغاير القوى فاحدهما غير الاخرى كما قالت الفلاسفة وتحقيق الحق فى [illegible]
اى فى التحليل بل يجوز ان يكون هو الحافظ او لا وظيفة لتلك القوة لانه يبرهن على ان الشئ الواحد لا يصدر عنه الا الواحد كيف كان
اى سيما وقلنا انها قوة واحدة او قوتان فان مسكنهما ومبدأ فعلهما الجزء المقدم من الدماغ وذلك ان [illegible]

والثانية اى القوة الثانية من القوى الحس القوة التي تسميها الاطباء مفكرة و المحققون من الفلاسفة يسمونها تارة متخيلة وتارة مفكرة
وذلك لانها اذا استعملها القوة الوهمية الحيوانية اى التي يكون بها في الحقيقة حيوانا على ما يأتي ذكرها وتحقيقها اى في فعلها
متخيلة وان استعملها القوة النطقية اى النفس الناطقة وصرفتها على وجه منتفع هي به منها اى من تلك القوة او من تلك الجهة
سميت مفكرة وشانها تركيب بعض الصور مع بعضها او بعض المعاني مع بعضها او مع بعض الصور او تفصيل البعض من البعض ويكون
ذلك على وفق ما في الخارج وتارة مخالفة وفعلها ذلك ارادي والفرق بين هذه القوة وبين الاولى كيف ما كانت اى سواء
قلنا انها قوة واحدة او قوى ان الاولى قابلة للصور المحسوسة وهي الحس المشترك وحافظة لما يتادى اليها من تلك الصور وهي
الخيال واما هذه اى المفكرة فانها تتصرف على المستودعات في الخيال بالتركيب والتفصيل فتستحضر صورا على نحو ما تأدت من الحس وصورا مخالفة
لها كانسان يطير وجبل من زمرد وهما مثالان للصور المخالفة اما الاول فظاهر واما الثاني فلانه ليس على نحو ما تأدى من الحس نعم لو فرض ما تأدى
من الحس ما يكون ممكن الوجود كان الثاني مثالا للاول **قوله** واما الخيال اشارة الى ان هذا التصرف لا يمكن ان يكون للخيال وذلك لان
الخيال لا يحفظ الا المقبول من الحس المشترك فهذه القوة يحفظها غير المقبول منه فلا يكون هي الخيال ومسكن هذه القوة اى المفكرة هو البطن
الاوسط من الدماغ عند الدودة بدليل اختلاف فعلها عند حدوث آفة في هذا البطن وهذه القوى الثلث هي بالحقيقة المدركة الباطنة
في الحيوان وهي الوهم وهي قوة تحكم في الحيوان بان الذئب عدو والولد حبيب وان المتعهد بالعلف صديق لا ينفر عنه على سبيل
غير نطقي اى تحكم فيه بالاحكام المذكورة على سبيل غير عقلي لكونها حكما في امور جزئية فلا يكون عقليا كليا والدليل على وجود هذه القوة
ان العداوة والمحبة المذكورتين غير محسوستين فادراكهما لا يكون بالحس بل بقوة اخرى وليس هي العقل لكون ادراكها غير نطقي على ما عرفت
وهي الوهم **قوله** وان كان ليس بالادراك النطقي لكنه لا محالة ادراك ما غير نطقي تريد به ان هذا الادراك وان كان ليس بادراك عقلي لكنه لا شك
في انه ادراك جزئي وليس ايضا بادراك حسي فيكون شبيها بالعقلي من وجه وبالحسي من وجه اما مشابهته للعقلي فمن جهة التجريد اذ المدرك
فيه ايضا غير محسوس واما مشابهته للحسي فمن جهة انه يتعلق بامور جزئية متعلقة بالمحسوسات فهذه القوة قد يستعملها الانسان ايضا
مع اختصاصه بالادراك النطقي في كثير من احكامه يجري في ذلك في استعماله او في كثير من احكامه مجرى الحيوان الغير الناطق ومن الاحكام
الذي يستعملها الانسان فيها هو الحكم بان كل موجود محسوس فانه في جهة وكل ما لا يناله الحس فلا حظ له في الوجود فهي اذا حكمت في امر
غير محسوس او اعم منه لا يعتبر حكمها لانه لا يكون كاذبا في الاغلب ومحلها في الدماغ كله الا ان الاخص بها وسطه وهي تفارق الخيال لان
الخيال يتشبث في المحسوسات ويمسكها على ما عرفت وهذا الحكم في المحسوسات بمعان غير محسوسة ويفارق التي تسمى مفكرة ومتخيلة من وجهين
الاول ان افعال المفكرة لا يتبعها حكم ما اذ شانها التركيب والتفصيل لا غير وافعال هذه يتبعها حكم ما بل هي انما افعالها احكام على ما عرفت
من الامثلة الثاني ان افعال المفكرة تركيب المحسوسات كان في راس زيد وفعل هذه حكم في المحسوس كالذئب مثلا في معنى خارج عنه

ومن الناس من يجوز

وهوانه عده ويجب العرب قوله كما ان الحس اشارة الى انه كما لابد في الحيوان مما يحكم به فيما يتادى اليه من جميع المحسوسات بالحس المشترك
كذلك معاني تلك الصور التي يتادى اليه لا يتادى الحس وهو الوهم قوله ومن الناس من يجوز ويسمى هذه القوة اي الوهم تخيلا وهي في الحقيقة
تحيلا بل هي سبب التخيل فيكون مجازا من باب اطلاق المسبب على السبب والتخيلية مبنية على ان ذلك اذ لا مناقشة في الاصطلاحات لكن يجب
المصطلح ان يفهم معاني الاسماء والفرق بين تلك المعاني ليكون المناسبة فرعية وهذه القوة اي الوهمية لا يتعرض الطبيب لها لان منشأ
افعالها تابعة لمضار افعال قوى اخر قبلها مثل الخيال والتخيل اي المتخيلة والذكر الذي سيأتي ذكره لانها تاخذ الصورة من الخيال والمعنى من الذكر
ويحكم على الصورة بذلك المعنى ويكون حكما صحيحا اذا كان المحكوم عليه اي الحاصل من الخيال والمحكوم به الماخوذ من الذكر على ما كان عليه اذ لو تغير احدهما
بسوء مزاج محلهما او فساد التركيب فلا والطبيب انما ينظر في القوى التي اذا الحقها مضرة في فعلها كان ذلك مرضا فان كانت المضرة في فعل
قوة بسبب ما لحقت فعل قوة قبلها وكانت تلك المضرة تتبع سوء مزاج او سوء تركيب في عضو كيفيته مثل فيه الصورة التي عرف ان ما في ذلك
بسبب مزاج ذلك العضو او فساد تركيبه ولم يذكر تفرق الاتصال لانه داخل في سوء التركيب عنده حتى يتدارك بالعلاج او
يتحفظ عنه اي عن تلك المضرة ولا عليه ان يعرف حال القوة التي تحتها ما يحتها بواسطة اذا كان قد عرف حال التي تحتها بغير
واسطة لان الا مضرة هذه يستلزم انا المضرة بغيرها بواسطتها قيل قوله والطبيب انما ينظر في القوى التي تحتها بغير واسطة اذا
مضرة في فعلها كان ذلك مرضا ليس بصحيح لان مضرة تحل عرض لا مرض اذ حد المرض لا يصدق عليها وهو ساقط لان مراده من قوله
كان مرضا انه يكون ما يليه لانه فساد فعل كل من الخيال والفكر والذكر على مرض حادث بمحلها بخلاف فساد فعل الوهم فانه لا يدل
على مرض حادث بمحلها **قوله** والثالثة اي القوة الثالثة مما ذكرها الاطباء وهي الحافظة وتسميها المتذكرة ايضا وانما قال
وهي الخامسة والرابعة في التحقيق لان من الفلاسفة من جعل المفكرة والوهمية قوة واحدة وقال بها عاكمة بذاتها ومفكرة بتعمل المصور
والمعاني حتى على هذا يكون رابعة ومنهم من جعل كل واحدة منها قوة برأسها بناء على خلاف انها رابعة فيكون خامسة وهي اي القوة الحافظة خزانة
لما يتادى الى الوهم من معان في المحسوسات غير صور المحسوسات كما ان الخيال خزانة لما يتادى الى الحس من صور المحسوسة على ما عرفت وموضعها
البطن المؤخر من بطون الدماغ لما يظهر من بطلان فعلها او نقصانه او تشوشه بسبب آفة في البطن المؤخر **قوله** هيهنا موضع نظر لطبيب
في انها اي في ان النظر في انها اي القوة الحافظة والمتذكرة التي هي المسترجعة لما غاب عن الحفظ من مخزونات الوهم قوة واحدة او
قوتان او على اصول الفلاسفة يجب ان يكونا قوتين لان الحفظ غير الاسترجاع وتغاير الافعال عندهم يقتضي تغاير القوى لكن ليس
ذلك اي معرفة انها قوة او قوتان مما يلزم الطبيب لانه لا يحتاج الا الى معرفة افعالها ومواضعها حتى اذا اصاب آفة عرف
ان اي موضع يجب ان يتداوى او نظره مقصور على خطاب من القوى واصلاح اختلالها وما ذاك الا ان الآفات التي تعرض
لا بهما كانت اي من الحافظة والمتذكرة متجانسة وهي الآفات العارضة للبطن المؤخر من الدماغ اما من المزاج او من

ومن التركيب كيفا بمعرفة ذلك ولا يحتاج الى معرفة ما هو حال فيه من القوة او قوتان **قوله** اما القوة الباقية من قوى المدركة فهي النفس الناطقة الانسانية
لا يريد بان ههنا قوة من القوى حالة في البدن غير المذكورات اشار اليه بقوله من قوى النفس اذ لا قوة في البدن غير المذكورات باتفاق
بين الفريقين بل المراد ههنا ان يطلق عليها القوة المدركة من قوى النفس هي بالحقيقة النفس الانسانية الناطقة وهي القوة العاقلة المختصة
بالانسان التي بها النطق اذ يقال النطق باعتبارها لها المنطق ولا كتساب النظريات القوة العاقلة وقوله المدركة يجوز رفعها على انه صفة
بعد صفة للقوة وجرها على انه صفة للقوى وهذه لا تكاد ... لما اسقط ... من القوة الوهمية مع كونها حالة في البدن لما عرفت
من العلة وهي انهم ... الى ما تقرر فهو من نظر ... القوة اسقط
لانها ليست مما ... الى ... نظر معتمد على القوى الثلاث لا غير لانهم ...
من القوى النفسانية المدركة غيرها وقد ذكر الشيخ في علم النفس من طبيعيات الشفاء في تقرير حصر هذه القوى وتعيين محالها كلاما حسنا ذكره
خلاصته بحيث يحصل به ان القوة المدركة اما ان يكون مدركة للكليات او الجزئيات والمدركة للكليات هي بعينها النفس الناطقة والمدركة
للجزئيات اما ان يكون من الحواس الظاهرة وهي الخمس التي عرفتها واما ان يكون من الحواس الباطنة ثم ان الحس الباطن اما ان يكون مدركا
فقط او مدركا ومتصرفا والاول اما ان يكون مدركا للصور الجزئية كصورة زيد وعمرو وهو الحس المشترك والمعاني الجزئية كصداقة زيد
وعداوة عمرو وهو الوهم ولكل منهما خزانة فخزانة الحس المشترك الخيال وخزانة الوهم الحافظة والحس المشترك ينبغي ان يكون في مقدم الدماغ
فيكون قريبا من الحواس الظاهرة فيكون التأدي اليه سهلا وخزانة كل شيء خلفه فينبغي ان يكون الخيال خلفه والوهم ينبغي ان يكون بالقرب من الخيال
ليكون الصور المخزونة التي يحكم على معانيها الجزئية بحذائه فينبغي ان يكون خزانته ورائه فيكون الحافظة في مؤخر الدماغ والثاني اي المدرك المتصرف
هو القوة التي تسمى مفكرة باعتبار استخدام النفس لها ومتخيلة باعتبار تحكيمها تبعا للوهم والتصوير فيها بنفسها ينبغي ان يكون في الوسط مع الوهم ليكون
قريبة من الصور والمعاني المكنونة فيكونوا منها بالهلوى **قال** الفصل السادس في القوى النفسانية المحركة **اقول** القوى المحركة
منقسمة على قسمين باعثة على الحركة وفاعلة لها والباعثة قوة من شأنها ان تحث الفاعل على التحريك اذا ارتسم في الخيال صورة مطلوبة او مهروب عنها
وتسمى القوة النزوعية ويتسم الى الشهوانية وهي الباعثة على التحريك نحو المتخيل اما ضروريا او نافعا طلبا للذة والى الغضبية وهي الباعثة على التحريك
لدفع المتخيل ضارا او مفسدا ولم يتعرض الشيخ للباعثة باقسامها ههنا الا مرا في خبر الفصل على ما يأتي لوجهين الاول انه في اكثر
الكتب ههنا يتكلم على ما هو المشهور من مناقشة اهل الطب والمشهور منها اضافة حركات الشهوة والغضب والخوف والغم وغيرها الى القوة الحيوانية
وهو قد اضاف فيما بعد اليها الى المحركة ولا يناسب اضافتها مرة اخرى الى القوة النفسانية الثاني ان الغرض منها معرفة سلامة
الافعال وضررها حتى لو كانت عليلة بقيت بحالها وان كانت ... فعل الموجب ... ولا شك ان علة افعال الحركة وضررها السنة ... للباعثة
على الحركة لان الحركات اذا كانت على ما ينبغي لم يكن هناك شيء مما ... وكان التغير ... ومتى كانت بحالة تؤذي ... لكنه ... منها

الفصل السادس في القوى النفسانية المحركة

وترعش العضلة المحركة وهي القوة التي تشنج الاوتار وترخيها اي تقبضها وتبسطها فتتحرك بها الاعضاء [illegible]
تشنجها وتشنج التغير في انبساط القوة وهو يميل من قوي [illegible] بسط القوة [illegible] الاوتار ويجوز ان [illegible] لان [illegible]
عليها تحريك يكون التغير للاوتار بعضها [illegible] المعقول [illegible] يكون تلك الحركة حاصلة ببسط الاوتار وتشنجها [illegible]
والمفاصل لان تعصب العضل ربما يكون بغير مفصل كما في جفن الاجفان وبمفصل كما في مفصل المرفق [illegible] ان كل [illegible]
يكون انبساط التقبض ليست بسببه القوة لان حركة التقبض بالقوة [illegible] عند الطباع [illegible] [illegible] انبساط العضل [illegible]
من انبساط التقبض [illegible] في ليف العضل [illegible] من التقبض كما في [illegible] كما في تشنج **قوله** [illegible]
في العصب المتصل بالعضل [illegible] سبيل [illegible] من الدماغ اذ الحركات مركوزة في العضل لا كان [illegible]
او اول من الدماغ والنخاع وبين [illegible] العضل [illegible] اي القوة الفاعلة [illegible] تتنوع بحسب مبادي الحركات لان حركات العضل [illegible]
لان [illegible] الدماغ [illegible] ان كان واحدا لكن [illegible] الطبيعة [illegible] الطبيعة ليست [illegible] والا لم تختلف الحركات [illegible]
او تتغاير [illegible] والتخصيص [illegible] ذلك من الحركات ليس [illegible] بالنوع فاذا كانت الحركات مختلفة بالنوع كانت
الفاعلة [illegible] المؤثرات وتنوعها واذا كانت [illegible] يكون [illegible] بنوع مبادي الحركات اي
في العضلات فيكون في كل عضلة طبيعة اخرى مخالفة بالنوع للطبيعة التي في عضلة اخرى والا لم تختلف القوة الفاعلة للحركة بالنوع **قوله**
وهي اي القوة الفاعلة للحركة تابعة لحكم الوهم الموجب للاجماع اي العزم الشديد الخالي عن الفتور اشارة الى ما ذكرنا من [illegible] القوة [illegible]
[illegible] وانما قال تابعة لحكم الوهم ولم يقل انها تابعة للاجماع مع الوهم [illegible] بعيد الاجماع وقريب [illegible] باعثة لكل القوة [illegible]
تنقسم الى قسمين باعثة ومحركة والباعثة على قسمين بعيدة وقريبة فالبعيدة ما ترتسم في الخيال او الوهم والقريبة هو الشوق والاجماع لان [illegible]
لم يكن [illegible] قبل خلاف الوهم وانما قال بحكم الوهم الموجب للاجماع لان حكم الوهم ليس باعثا على الاجماع والاجماع باعثة على [illegible]
كان ما يرتسم في الوهم باعثا بعيدا والاجماع قريبا وانما زادت الاجماع مع الشوق في الباعث القريب مع ان الشيخ لم [illegible]
لانه وان لم يذكره اولا لكن يعلم من كلامه انه هو الباعث القريب لكن منهما فرق لانه قال ثم القوة الشهوانية قد تشتد حتى توجب
الاجماع وقد لا تشتد فلا [illegible] وليس الشوق [illegible] الاجماع فانه [illegible] الشوق [illegible] وقد يحصل الاجماع اذ الاجماع هو العزم الشديد الخالي عن الفتور

قال في الفصل الاخير من التعليم في الافعال **اقول** الافعال تنقسم بانقسام القوى التي هي مبادئها الى افعال طبيعية وحيوانية
ونفسانية وقد اشار الشيخ الى ذلك من قبل حيث قال ان القوى والافعال يعرف بعضها من بعض ثم قال القوى [illegible] فيجب ان يكون الافعال
كذلك وتنقسم باعتبار الافراد والتركيب وهو الذي تكلم فيها وأراد بالفعل المفرد ما يتم بقوة واحدة وبالمركب الى اكثر من قوة [illegible] بالفعل المفرد
الهضم والجذب والدفع والامساك فان كل واحد منها يتم بقوة واحدة وانما خص الهضم بالذكر ليعلم ان [illegible] من انه يتم بقوتين الباعثة

الباخمة والنفسة وهم ان معنى قولنا ان الشيء يتم بقوة واحدة ان فعله يتحقق بالفعل بقوة واحدة وليهم كذلك لانه يتحقق بالقوة الواحدة والمساكنة

شرطا في وجوده لا دخل لها في حقيقته من الافاعيل المركبة مثل شهوة الطعام فانها انما تتحقق بقوة جاذبة طبيعية وبقوة حساسة فان قلت

عبارة الشيخ وهي ان من جملة الافاعيل المفردة ما يتم بقوة واحدة كالهضم ومنها ما يتم بقوتين كشهوة الطعام صريح بان التقسيم انما هو للافاعيل المفردة

لرجوع الضمير في منها اليها وكثير من الاطباء ايضا كابن ابي صادق وغيره على ان شهوة الطعام هو الاحساس بالجوع وهو فعل واحد لان من يفعل

بفاعلين لا يقتضي التركيب فان جماعة لو رفعوا حجرا كان الفعل واحدا فكيف يجعلها قسيما لما هي مفردة ومركبة قلت ان قوله ومن جملة الافاعيل

المفردة يدل على ان هنا تكون مركبة ايضا ولم يذكر شيئا من ذلك الا ما يتم بقوتين وهو شايع الاطباء في اكثر مباحث هذا الكتاب وهم جعلوا ما يتم

بقوة واحدة مفردا وما يتم بقوتين كما ادرجوا تقسيمها في هذا الموضع اليها وقول بعض الاطباء ان شهوة الطعام فعل واحد على سبيل الاعتراض

وهو خطا لانهم اصطلحوا على ان ما يتم بقوة مفردة وما يتم بقوتين مركب ولا منازعة في الاصطلاح وهذا علمنا انه تقسيم للافاعيل الى المفردة والمركبة

وكلامه انما كان يشعر بان التقسيم للافاعيل المفردة لو قرئت المفردة بالجر اما لو قرئت بالنصب بتقدير اعني او على ان يكون اسم ان

وقوله ما يتم بقوة بدل منها او خبر مبتدأ محذوف فلا يتم وقال الآباد ان في الكلام تقديما وتاخيرا والتقدير ان المفردة من جملة الافاعيل

ما يتم بقوة واحدة وفيه تعسف **قوله** واما الجاذبة اي فعل الجاذبة في شهوة الطعام فتحريكها الليف المطاول متقاضية لما تجذبه

وباستصحابها حضر الرطوبات في فم المعدة واما فعل القوة الحساسة فيها فهو احساسها بهذا الانفعال الذي يحصل من تقاضي

الجاذبة لما تجذبه ومصاحبها الرطوبات ملذع السوداء المنبهة على الشهوة المنصبة من الطحال في العرق الاتية منه الى فم المعدة

بسبب توقع الاستمصاص على ما نصصتها اي نصبة تلك السوداء في اول الكتاب عند ذكر منافع السوداء والسر في جعل شهوة المعدة مركبة

من شهوة نفسانية وطبيعية مركبة ملذع السوداء بخلاف شهوة سائر الاعضاء فانها طبيعية لا غير هي ان المعدة

خلقت كالمستكفي للغذاء لسائر الاعضاء فوجب ان يكون طلبها له شديدا والمعاون على تحصيله كثيرا **قوله** وانما كان هذا الفعل انما يتم

بقوتين اي الدليل على ان شهوة الطعام لا يكتفى فيها بالجاذبة كسائر الاعضاء هو ان الحاسة اذا عرض لها آفة بطل اي الذي يسمى جوعا وشهوة فلم تشته

الطعام على ان الفعل للمفعول اذ لم تشته المعدة الطعام على بناء الفاعل وان كان للبدن اليه حاجة اي بطل الجوع المعدي مع وجود الجوع

البدني فلولا ان شهوتها للطعام يحتاج الى قوة حساسة لم يكن كذلك **قوله** كذلك اي مثل شهوة الطعام الازدراد اي الابتلاع

فانه يتم بقوتين احدهما الجاذبة الطبيعية والاخرى الدافعة الارادية وفي اكثر النسخ والاخرى الجاذبة الارادية فيكون قد عبر عن الدفع

بالارادة بالجذب لانه اظهر في الازدراد من الدفع على انه لا يحتاج الى انما احتاج الازدراد الى قوتين لان المزدرد لم يلطف بعد ولم يرق

ليسهل نفوذه فلولا ان يتعاضد عليه القوتان لم يحصل **قوله** والاولى اي الجاذبة الطبيعية تتم فعلها بالليف المطاول الذي في فم المعدة

والمري والثانية اي الجاذبة الارادية على بعض النسخ تتم فعلها بليف عضل الازدراد وذلك لانها لم تصر على هيئة مخصوصة لم يمكن الازدراد

والمراد بالفعل الازدواد وفعل كيفيتي الازدواد وبالفعل احدى الاخيرتين بطل الازدواد بل الامر بالعكس

بطلت ان بنها لم تبعث بعد لفعلها عن الازدواد والاخرى انه اذا كانت الشهوة لم تصدق عن شيء ابلغ

بل اذ اكثر تناولت شيئا اى كثيرا ثم تزيد باستلامه كالمسبل وتعرت عنه القوة الجاذبة الشهوانية

ابلاغه **قوله** وجود النفساني يتم تحريمه لم يبق وكذلك تعذر ان يعبر وليس مثل شهوة الطعام

من نوعين احديهما طبيعية والاخرى ارادية بل اشبابه الى قومين من نوع واحد احديهما انه العضو الذي يعمل

والاخرى جاذبة للعضو الذي يتوجه اليه انما وجب ان يكون بهما معا لانه لو اقتصر على الدافعة لم يتعين نفوذ الغذاء

كل عضو الى جهة لكن لو كان معها جاذبة للعضو المتوجه اليه او ان تقتصر على الجاذبة فربما تعذرت من جهة

من جذب الكثير فلم يحصل التنقية على ما ينبغي والاطباء يسمون مجموع هاتين القوتين مميزة **قوله** وكذلك اي فعل مسهلين

وفي اكثر النسخ اخراج الفعل وليس بصواب لان الخارج من قبل الطبيعة الثقل بل الفعل المراد بالمسهلين

خروج الفعل منها فعل مركب تم بقوتين احديهما طبيعية والاخرى ارادية وكان الانسب ان يذكر في

من قوتين من نوعين كشهوة الطعام والازدواد وكذا مراعي الترتيب لان شهوة الطعام يكون قبل

في الوجود **قوله** وقبل خروج الفضل **قوله** كما ان الفعل منه اثر من قوى نفسانية وطبيعية وفي اكثر النسخ

اي بعد قبل الاثر بها وربما كان بسببه وكيفيته اشارة الى ان الفعل المركب ربما يتم بشيء من الكيفيات

او من نوع واحد كان احديهما قوة والاخرى كيفية مثل التشنج المانع للمواد من الانصباب الى العضو فانه يجري مجرى

على معاونة الخلط المنصب الى العضو ومنعه وضبطه في جهته اي في موضعه **قوله** الكيفية الباردة اشارة الى تفصيل

للدافعة لان ذلك لم يكن تبين من الاول فقال انه يمنع المادة من الانصباب الذي هو فعل المركب

وهي تارة بالعرض واما الشيئان اللذان يفعلان بالذات فاحديهما تقليل جوهر ما ينصب والثاني تضييق المسام

الذي بالعرض فهو الاعانة الحرارة التي هي جاذبة والكيفية الحارة فانها تجذب بالقابل

جوهر ما ينصب وتوسيع المسام باستعمالها والجذب يحصل باحد امور ثلثة بالكيفية الحارة على ان

فانها اذ جذب فهو صانع وجوده بالقوة الجاذبة وهو ظاهر والكيفية الحارة والخلاء يشتركان في ان

منها الجذب الا ان الخلاء لكن لا تجذب بالقوة الجاذبة فانما يجذب الاوفق ويختص في الطبع جذب ما كان

كما في جاذبة الحرارة وربما كان الا لا يختص بالاوفق كما في جاذبة الخلاء

وهذا آخر ما تيسر لنا في شرح الفن الاول من الكتاب والشرع في الفن الثاني مستعينا بالله ومصليا على نبيه

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ رحمه الله الفن الثاني اقول الفن الثاني يشتمل على ثلثة تعاليم الاول في الامراض والثاني في الاسباب والثالث في الاعراض

وقدم تعليم الامراض لان تعليمها هو المقصود بالذات وتعليم الاسباب والاعراض انما هو لاجلها ثم لكل التعليم بها لان العلم بالشئ انما يتم من العلم بسببه الكائن له سبب ظاهر وان لم يكن ظاهر الذي يعلم بعوارضه لما يشتغل بازالة اسباب المرض وتحصيل اسباب الصحة ويستدل بالعوارض كل منهما على احوالهما وانما عنون هذا التعليم بتعريف الامراض مع انه يشتمل على تعريف الصحة والحالة الثالثة ايضا لان اكثر البحث انما هو منها لكثرة تفننها وانواعها بخلاف الصحة فانها شئ واحد وانما ذكر في الفصل الاول من تعليم الامراض تعريف السبب والعرض ليحصل بذلك زيادة اطلاع على حقيقة المرض لما عرفت من ان تمام معرفة الشئ معرفة سببه ولازمه وانما قدم تعريف السبب على تعريف المرض لانه معرف له بالحقيقة على قلنا ولانه متقدم على المرض طبعا فقدم عليه وضعا لينا سب الوضع الطبع قوله ان السبب الطبي في كتب الطب اي في بعض النسخ هو ما يكون اولا فيجب عنه وجود حالة من حالات بدن الانسان او ثباتها وانما قال السبب الطبي لان السبب عند الحكماء يقال على كل ما لا بد منه في وجود الشئ سواء كان داخلا في الحقيقة وهو المادة والصورة او خارجا عنها وهو الفاعل والغاية وهو السبب الطبي على ما يدل التعريف انه مخصوص بالسبب الفاعلي وانما قال شيئا يكون ولم يقل هيئة كما في المرض لان السبب قد يكون جوهرا كالغذاء وقد يكون عرضا كالحرارة والبرودة والمراد بقوله اولا هو ان يكون متقدما بالذات وبالزمان لا بالذات فقط على ما قال الامام والقرشي لان السبب الفاعلي عندهم يقال على ما يتم به الجملة من الاحوال كحصول الشرائط وارتفاع الموانع وهو يكون فاعلا بالفعل ويختص باسم الحافظ ويكون متقدما على السبب بالذات وعلى ما يتم به الجملة كفوات شرط او حصول مانع وهذا يكون فاعلا للوجود ويختص باسم الفاعل ويقال له الموجد ايضا وهو قد يتقدم على السبب بالزمان ولذلك تراهم يقولون ان فاعل الصحة موجود في حال المرض وفاعل المرض في حال الصحة وهو السبب السابق وانما قال او ثباتها ليتناول السبب الموجد والحافظ فانه مع انه موجد وفاعل يختص باسم الحافظ على ما عرفت لا يقال قوله فيجب عنه وجوده او وجود ما له او ثباتها يقتضي ان لا يكون السبب الا تاما لان المعلول لا يجب وجوده الا عند وجود علته التامة فح لا يكون السبب الناقص سببا لانا لا نسلم ان قوله فيجب عنه يقتضي ذلك بل يتناول ما يجب عنه في الجملة نعم لو قال هو الذي يجب عنه لكان كما قال الاطباء لكان اولى قوله

والمرض هيئة غير طبيعية في بدن الانسان يجب عنها بالذات آفة في الفعل وجوبا اوليا وانما قال المرض هيئة لانه عرض من مقولة الكيف وانما لم يقل عرض مع ان الهيئة والعرض مترادفان لان الكيفية مع اسم اخص من الهيئة لان الهيئة عندهم

والتعبير عن الحالة بالهيئة اظهر وانما لم يقل ملكة او حالة لان الهيئة يتناولهما وهي كالجنس قوله غير طبيعية يخرج الهيئات الطبيعية
كالصحة وبسبب العلامة بالصحيين وانما لم يقل هيئة مضادة للامر الطبيعي لان غير الطبيعي اعم وقوله في بدن الانسان يخرج
الهيئات الغير الطبيعية في بدن غير الانسان لان الطبيب انما يحكم في المرض المختص ببدن الانسان دون غيره وقوله بالذات اي
بما هي هي لا بما صارت شيئا آخر يخرج العرض اذا اوجب ضررا آخر او مرضا وقوله وجوبا اوليا اي بلا واسطة يخرج السبب فانه
ليس يوجب بالذات حصول آفة لكن بواسطة المرض وقد عرض الامام ههنا بانه لما قال يجب منها بالذات كان ذكر
اوليا فذكره يكون ضائعا وجوابه ان ما يوجب شيئا بالذات لا يلزم ان يكون ايجابه اياه اوليا لجواز ان يكون في الشيء اقتضاء
لشيء ويتوقف على واسطة كالنار فانها تقتضي الاحراق ويحتاج الى واسطة وقيل كان الحق ان يقول يجب منها
الاحساس في الفعل كما قال جالينوس فانه عبر قول من لم يكن قيده به قال قلما يخلو انسان من هيئة غير طبيعية لكن لم يجب
منها آفة في الفعل لا يسمى مرضا وهو ضعيف لان السابق الى الفهم من قوله آفة في الفعل آفة يحس بها ولذلك لم يلتفت الى تقييده به
قوله وذلك اي المرض او الهيئة الموجبة للآفة وجوبا اوليا اما مزاج غير طبيعي واما تركيب غير طبيعي لان الصحة كون المزاج
والتركيب على المجرى الطبيعي فيكون المرض المقابل له خروجهما او خروج كل واحد منهما من المجرى الطبيعي وانما لم يذكر
تفرق الاتصال لانه يدخل في تركيب غير طبيعي قوله والعرض هو الشيء الذي يتبع هذه الهيئة انما اخر تعريف العرض
عن المرض لانه تابع له والتابع متأخر طبعا فأخره وضعا وانما قال هو الشيء ولم يقل هيئة او حالة او ملكة لانه قد
قد يكون جوهرا كالمدة والمادة الرقيقة بالسعال العارض للمسلول وقيل ان العارض ليس المدة بل نفثها لا يتم هذا لكن الاولى
ان العارض نفس المدة لان الاستدلال انما يكون بها ولذلك يطلع على الماء والنار فان رسبت في الماء
فتنت على تمام علم انها مدة واطلاق العرض عليها انما يكون لكونها عارضة للمرض كما يقال انها حالة عرض ذاتي
للانسان وانما قال الذي يتبع ولم يقل الذي يلزمها ليتناول ما يكون لازما وما يكون مفارقا وانما قال يتبع هذه الهيئة
اي الهيئة المرضية ولم يقل يتبع هيئة او حالة لان ما يتبع الهيئة الصحية من العلامات لا يقال لها العرض قوله وهو
غير طبيعي ليس من تتمة الحد بل حكم من احكامه ذكره لئلا يتوهم ان ما يتبع المرض يكون مناسبا للامر الطبيعي لا يكون ضارا
فانه سواء كان مضادا له كالوجع في القولنج او غير مضاد كافراط حمرة الخد في ذات الرئة يكون غير طبيعي
لانه تابع لامر غير طبيعي والتابع للغير الطبيعي لا يكون طبيعيا لا يقال الصحة كثيرا ما يتبع المرض فلولا هذا القيد
لصدق الحد عليها لان التابع يكون مع المتبوع والصحة لا يكون مع المرض وقيل يجب ان يزاد في
بالضرورة ليكون احترازا عن مرض يتبع مرضا فانه لا يسمى عرضا لان لحوقه ليس بضروري

وليس الحق ان المرض التابع لمرض يكون مرضا باعتبار ايجابه آفة في الفعل وعرضا باعتبار كونه تابعا للمرض ولا منافاة بين كون
الشئ مرضا وعرضا باعتبارين على ما سيأتي **واعلم** ان ذات الرئة ورم حار فيها ويكون حمرة الوجه فيها اشبه
مما في السل وهو قرحة في الرئة وذلك لان سببها كثرة تصعد الابخرة اي اكثر قبول الرئة لها بالوضع مما في منها يحتاجها فلذا [illegible]
قرحة تحلل الابخرة وقد يكثر الحدة [illegible] سببها ان الرئة [illegible] الرطوبة فاذا [illegible] ارتفعت منه ابخرة كثيرة حارة الى الوجه
الرئة فيها الحرارة العرضية [illegible] **قوله** مثال السبب العفونة [illegible] اشارة الى [illegible] السبب المرض
والمرض بعد [illegible] زيادة العفونة [illegible] مثال السبب [illegible] الواصل [illegible] العفونة لانه [illegible] في سبب [illegible] العفونة احالة
الحرارة الغريبة [illegible] في [illegible] الغاية المقصودة لكن يكون مع [illegible] الرطوبة فيه [illegible] لان [illegible] واذا احرقت
جسما رطبا يصدق انها احالة الى [illegible] المقصودة [illegible] مع [illegible] الرطوبة فيه ومثال المرض الحمى هو حرارة [illegible]
من القلب [illegible] الى الاعضاء [illegible] في مثال الحمى ليكون مناسبا لمثال السبب فان العفونة سبب لها
لانها سبب الحرارة [illegible] الذي في القلب فينتشر حرارته الى باقي الاعضاء ويحدث الحمى ومثال العرض العطش والصداع فان العطش
يعرض الحمى لزيادة الحرارة والصداع كذلك [illegible] العطش [illegible] الى البارد الرطب وهو قد يكون من جهة المعدة
وقد يكون من جهة الرئة والفرق بينهما ان يكون [illegible] البارد ويكون [illegible] باستنشاق الهواء البارد
بالعكس **واعلم** ان الصداع ههنا عرض [illegible] في الكتاب الثالث لان ذلك باعتبارين [illegible]
الم في اعضاء الرأس ليس [illegible] لان الالم [illegible] مع انه مرض [illegible] باعتبار الاصل [illegible]
مرض [illegible] اللازم وسياق الكلام فيه [illegible] ولا يرد على [illegible] الوجع الذي [illegible]
[illegible] الراس الجلد ثم اللحم ثم [illegible] ثم عظما [illegible] ثم [illegible]
[illegible] ثم [illegible] الاعصاب [illegible] المنشعبة منه [illegible] **قوله**
وايضا اشارة الى [illegible] المرض التركيبي وسببه وعرضه مثال السبب [illegible] الى العين ومثال العرض [illegible]
في العنبية فان ذلك [illegible] سبب لهذا المرض الذي هو السدة المذكورة وهو مرض تركيبي [illegible] ذكره ذلك [illegible]
في الحمى [illegible] مرض [illegible] والدليل على انها مرض تركيبي اي انها زيادة في طبقات العين
وقال القرشي والدليل على ان نوع السدة من الامراض التركيبية ان اول اضراره هو بفعل عضو آلي وهو العين
وليس [illegible] هذا ان يكون سوء المزاج الحاصل في العين [illegible] لان اول ضرره بفعل عضو آلي [illegible]
[illegible] الا بعد **قوله** وايضا اشارة الى مثلة المرض الذي هو تفرق الاتصال [illegible] فانه غير داخل

على المشهور في هذا الحق أكثر مثال السبب نزلة حارة وهو مثال المرض قرحة في الرئة فان تلك النزلة لكانت سببا
المرض الذي هو قرحة الرئة وهو السل وانما مثل تفرق الاتصال بالقرحة مع انها مرض مركب من التفرق ومن سوء المزاج
لان يكون من تفرق الاتصال مما يجاوز دخوله في مدخل التركيب فليعلم وقال الامام ويدعى ان القرحة مركبة من سوء المزاج والمادة
وفساد التركيب وتفرق الاتصال وفيه نظر لان ما يظن فيها انه من سوء التركيب ليس الا تفرق الاتصال بخلاف الورم فانه مركب
من الثلثة ومثال العرض حمرة الوجنتين وتحدب الاظفار فان الاول قد عرفت انها تعرض في ذات الرئة وفي قرحتها
ويكون في الاول اشد من الثانية والثاني تعرض في قرحة الرئة ايضا لكن يعم اسمه حمى الدق فان قرحة الرئة تزيد بها حمى الدق
وهي مذيبة للبدن فاذا انتقص اللحم الذي على الانامل بسبب الدق وبان تحدب الاظفار لذلك وليس تحتها ايضا قوله الذي
يسمى عرضا باعتبار ذاته اي من حيث هو هو وكونه موجودا في موضوع او بقياسه الى المعروض اي لكونه عارضا له فان المعروض
وان كان جوهرا يسمى عرضا كالضاحك للانسان فهذا الترديد انما هو لكون بعض العرض عرضا تحقيقا وبعضه
عارضا لا عرضا تحقيقا وقال الامام انما اورد ذلك على وجه الترديد لان فيه مسئلة حكمية دقيقة وهي ان الحكماء
اتفقوا على ان الجوهر ليس جوهرا لانه في المحال موجود لا في موضوع بل لانه ماهية من شانها انها متى كانت
موجودة في الخارج كانت لا في موضوع والفرق بين الاعتبارين كالفرق بين قولنا المغناطيس انما كان مغناطيسا
لانه الان جاذب للحديد وبين قولنا لانه ماهية من شانها انها متى وجدت جذبت الحديد اذا تحقق ذلك فنقول
العرض للمراد امه بما كونه في نفسه بحال متى كان موجودا كان عارضا للموضوع والثاني كونه عارضا للموضوع
فان كان اسم العرض متناولا باعتبار الاول كان كونه عارضا باعتبار ذاته وان كان متناولا باعتبار
الثاني كان كونه عارضا بالقياس الى المعروض فهذا هو الفرق بين الاعتبارين ولا يخفى انه لا طائل تحته
والاولى فيه ما ذكرناه **قوله** ويسمى دليلا اي يسمى العرض دليلا باعتبار نظر الطبيب فيه وسلوكه منه الى معرفة المرض
ولم يذكر انه يسمى ايضا علامة وان ذلك باي اعتبار يكون لان الدليل والعلامة متقاربان في المفهوم عند الاطباء
ويكونان للصحة والمرض بخلاف العرض **قوله** وقد يصير المرض سببا اشارة الى ان كل واحد من السبب والعرض والمرض
قد يكون عن كل واحد منها والاقسام المحتملة ههنا تسعة حاصلة من ضرب ثلثة في نفسها احدها مرض يحدث
عن سبب هو مرض وقد تقدم له امثلة كحدوث الحمى عن عفونة الاخلاط وغير ذلك الثاني مرض يحدث عن مرض وقد
مثل له بالقولنج فانه يصير سببا لامراض مثل الغشي والفالج او الصرع ونحن نشير الى التعريفات كل منها في موضعه
من ... البهائم يتكلم في حدوث اشتدة من القولنج لما القولنج هو مرض معوي مؤلم يعسر معه خروج ما يخرج بالطبع وسمي بذلك لكثرة عروضه

في معاقولون لبرودة وكثافة وقلة انصباب الصفراء اليه وقلة احساسه بلذعها لكثافة وان كانت اسباب القولنج حصلة في الامعاء الدقاق تخص باسم ايلاوس على ما ذكر جالينوس وقال معناه يا رب ارحم

واما الغشي فهو تعطل القوة المحركة والحساسة لضعف القلب واجتماع الروح كله اليه **واما الفالج** فبعضهم يقول انه استرخاء اي عضو سواء كان من شق او احد اعضائه في شقين وبعضهم يقول انه استرخاء احد شقي البدن وعليه الاكثر وهو موافق للغة ايضا اذ الفلج فيها التنصيف يقال فلجت الشيء اي شققته بنصفين وفلج الرجل فهو مفلوج اي ذهب نصفه

واما الصرع فهو علة تمنع الاعضاء النفسية عن الحس والحركة والانتصاب منعا غير تام ويكون عند جمهور الاطباء من بلغم غليظ او سوداء غليظة وقال بعضهم انه يحدث من غير مادة وليس ببعيد لجواز ان يحدث عن سوء مزاج مختلف بلا مادة كيفية سمية ترتفع الى الدماغ فتؤديه ويوجب التقلص فيحدث الصرع واما حدوث كل واحد من القولنج فالغشي يحدث بسبب شدة الوجع الموجب لضعف القلب والفالج من اندفاع مواده الى العصب والصرع من اندفاعها الى الدماغ واعترض عليه كثير من الشارحين بان القولنج انما يصير سببا للغشي لشدة وجعه والوجع عرض لا مرض فهذا لا يصلح مثالا لحدوث المرض عن المرض بل لحدوث المرض عن العرض واما الفالج والصرع قد يحدثان عن اندفاع مواده فيكونان حادثين عن سبب لا من مرض وهو ضعيف لان المراد من قولنا يحدث هذا عن هذا في هذا الموضع ليس انه يحدث عنه بالذات بل اعم من ان يكون يحدث بالذات كما في المثال الاول او بالعرض بان يحدث من سببه او عوارضه كما في باقي الصور فما يحدث عن سببه او عرضه يصدق عليه ان المرض سببه لان السبب في عرف الطب ما يكون له او لما يجب عنه وجود حالة من الاحوال والقولنج بالنسبة الى الثلثة كذلك الثالث مرض يحدث عن عرض وقد مثل له بمثالين الاول الوجع الشديد في القولنج يصير سببا لحدوث الغشي فان الوجع عرض ويحدث عنه الغشي وهو مرض على ما عرفت الثاني ان يصير الوجع سببا للورم **واعلم** انه جعل في الامثلة المتقدمة نفس القولنج سببا لحدوث المرض وهاهنا جعل وجعه او اشتداده سببا لحدوثه وهما صحيحان على ما عرفت ولما كان حدوث الغشي من الوجع ظاهرا لم يتعرض لبيانه بل تعرض لبيان حدوث الورم عنه لقوله ان انصباب المادة الى موضع الوجع لان الورم غلظ وانتفاخ تحدث في العضو من تحصل مادة تمدد فهذه ثلثة اقسام في المرض ولم يتعرض للاقسام الستة الباقية ونحن نذكرها اما حدوث السبب عن السبب فكالعفونة عن الامتلاء وعن المرض كحرارة الاخلاط الحادثة عن الحمى فان ذلك يكون سببا للتشنج وعن العرض كحمى ذات الجنب العارضة عن الوجع الشديد فانها تصير سببا للسرسام وكما حدوث العرض عن المرض فكالصداع والعطش عن الحمى وعن العرض كالصداع العارض عن الحمى العارضة عن ذات الجنب وعن السبب كالوجع الناخس عن ذات الجنب التي سببها

قوله وقد يصير العرض بنفسه مرضا اشارة الى ان كل واحد من هذه الثلثة قد ينتقل الى الآخرين ويكون
اقسامه ستة لان المرض قد يصير سببا كالورم في ذات الجنب فانه مرض وهو سبب لحدوث الحمى
وعرضا كالحمى في ذات الجنب والسبب قد يصير مرضا كما في المثال الاول فان الورم سبب للحمى وهو مرض
ويصير عرضا كالارق التابع للحمى فانه سبب للصداع وهو عرض وقد يصير سببا كما في هذا المثال ايضا وقد يصير
مرضا ولم يذكر الا هذا بقوله وقد يصير العرض بنفسه مرضا كالصداع العارض عن الحمى فانه ربما استحكم حتى يصير
مرضا **وما قيل عليه** انه ان اراد بالصداع الالم كما قال في تعريفه انه الم في اعضاء الرأس فذلك
مما لا يصير مرضا وان اراد به غيره وهو تغير المزاج فذلك مرض في نفسه لا يصير عرضا فكيف يصير
العرض مرضا ومحله غير محل المرض لان محل المرض الاعضاء ومحل العرض الافعال **ضعيف**
لما اشرنا اليه من قبل انه يجوز ان يكون الالم باعتبار اصله ثم يصير مرضا باعتبار كونه مغير المزاج
ويعرف باعتبار اصله ثم انه لا يعقل ان يصير العرض مرضا بان نفس البخارات المتصاعدة بسبب الحمى
الموجبة للصداع الى الدماغ ومزاجه بحيث لو لم يرتفع اليه البخار وجب الصداع ليكن ما ارتفع فيه ومع
يكون محل الصداع ايضا العضو وقد يجاب عن الاعتراض بان الصداع التابع للحمى من حيث هو تابع لها هو
نفس ضرر الفعل وسببه سوء المزاج الحاصل في البدن والصداع عرض من باب التشويش فاذا استقر
واستحكم فلا بد له من سبب يبقيه ويحفظه لان السبب الاول قد زال فبقي ان يكون سوء المزاج الضعف الرأس
فاذا استقر الصداع وصار مرضا بعد ان كان عرضا وهو ضعيف لانا لا نسلم ان الصداع التابع للحمى من حيث هو تابع
لها هو نفس ضرر الفعل كيف هو ملزوم ضرر فعله فلا يصير نفس ضرر فعله **قوله** وقد يكون في آخر الفصل اشارة الى ان
كل احد من هذه الثلثة يجوز ان تجتمع في حالة واحدة لكل من الثلثة باعتبار نفسه والى شيء قبله والى شيء بعده
كالحمى الدقية مثلا فانها مرض باعتبار نفسه وعرض للقرحة الرئة وسبب لضعف المعدة وكالصداع الحادث
من الحمى اذا استحكم فانه مرض ايضا في نفسه وعرض للحمى وربما جلب البرسام فصار سببا ففي الصورتين اجتمع
المرض مع السبب والعرض ولك ان تقول الصداع عرض في نفسه ومرض باعتبار ما قبله وهو الحمى التي هو سبب له
وسبب باعتبار ما بعده وهو البرسام فيكون مثالا للعرض اجتمع مع مرض وسبب وان تقول انه اذا جلب البرسام كان
سببا في نفسه وهو مرض اذا استحكم وعرض للحمى فيكون مثالا للسبب يجتمع مع مرض وعرض ايضا **قال** الفصل الرابع
اقول هذا الفصل في اقسام احوال البدن اي اجناس الامراض اعني احوال البدن التي يبحث عنها في الطب فثلث

لا بها اما ان يكون بحيث تقتضي ان يكون كل افعالها في جميع الاوقات سليمة اوكلها آفة اولا يكون كذلك والاول

هو الصحة والثاني المرض والثالث الحالة المتوسطة واما الصحة فقد جعلها بعض القدماء سلامة الافعال وبعضهم بصدور الافعال

على الكمال وبعضهم الاعتدال الطبيعي وابطل جالينوس الاول بان الصحة اذا كانت سلامة الفعل يكون المرض آفة الفعل لانه ضدها وآفة الفعل

هو العرض لا المرض والثاني بانه يلزم منه ان يكون النائم مريضا لان فعاله لا تصدر عن الكمال وكذا من لا يعمل عملا والثالث بانه

يلزم منه ان يكون الاصحاء مرضى **وحدها** بانها هيئة يكون بها بدن الانسان في مزاجه وتركيبه بحيث يصدر الافعال كلها صحيحة سليمة

فالهيئة كالجنس وقوله يكون بها تنبيه على انها علة لسلامة الافعال ولذلك لم يقل يكون معها لان المعية لا تدل على العلية لجواز ان يكون

معها معلول علة اخرى وتقييد البدن بالانسان لما عرفت من ان الطب لا يبحث الا عن احواله وتقييد المزاج والتركيب بالتقييد بحيثية

المذكورة تنبيه على ان صدور الافعال السليمة ينبغي ان يكون بمقتضاهما لا من جهة بعض افعاله فقط لا يكون صحيحا والمراد بالافعال الطبيعية

والحيوانية والنفسانية وقيد بقوله كلها ليثبت الحالة الثالثة لانه اذا شرط في الصحة كون الافعال كلها سليمة وفي المرض كلها مآفة

ثبت ان الحالة التي لا يكون البدن فيها كذلك لا يكون صحيحا ولا مريضا والمراد بالصحة المفهوم اللغوي من الصحة الاصطلاحي لئلا يلزم

تعريف الشيء بما يساويه في الجلاء والخفاء ولذلك ذكر السليمة عقيبها على وجه التكرار على ما قيل لاشتماله على فائدة ويجوز ان يقال

انما قال سليمة ليخرج الحالة المتوسطة لان الصحيح هو الذي لا سقم فيه وهذا يتناول فعل المتوسطة بخلاف السليم فانه هو الذي لا آفة فيه وفعل المتوسطة

ما دون الا كان صحيحا او تم مرض عليه آلا ذو وجه الاولى انه يجب عليه ان يصف الهيئة بالطبيعية ليخرج الهيئات الغير الطبيعية كالمرض

والعلامة والسبب المرضيين فانه قد يصدر عنها الافعال سليمة وان قال على وجهها لكن ذلك انما هو بالالتزام ودلالة الالتزام مهجورة في

التعريفات مع اكان ليس هاهنا على معنى انه لا يجوز ان يستعمل فيها لفظ يكون المراد منه لوازمه الا ترى ان الحساس مثلا يستعمل ويراد الحيوان

بل لا يستعمل فينبغي ان يراد به شيء ما الذي الحس كما ان قيل نحن لا نقول ان صدور الافعال سليمة يدل على الطبيعية ليمتنع بناء على انها التزام

بل نقول الطبيعية غير محتاج اليها لان ان ذكرناك في تصور الصحة ويمتنع مانعا عدا قلنا نحن ايضا نقول انها محتاجة اليها في التمييز

بل التصور على ما ينبغي الثاني انه يجب ان يقول تصدر عنها الافعال لذاتها ليخرج العلامة الصحية وهي كون الاعضاء سليمة المزاج

والتركيب فانها يصدق عليها انها هيئة يكون بها بدن الانسان في مزاجه وتركيبه بحيث يصدر عنه الافعال سليمة

ولكن لا لذاتها اي لا لكونها مقتضية للصحة الثالث انه مشتمل على التكرار لان الصحيح هو السليمة وهي ضعيفة اما الاول فلان المراد

من التعريف تمييز ما عداه واما الثاني فلانا لا نسلم صحة التعريف على العلامة واما الثالث فلان المراد بالسليمة تخصيص الصحيحة

بالمفهوم اللغوي وخروج الحالة المتوسطة على ما سبقت الاشارة اليه **قوله والمرض** وهو في بعض النسخ وهي هيئة في

بدن الانسان مضادة لهذه اي الهيئة المذكورة للصحة وانما ذكر تعريفه مع انه قد عرف تفصيل الاول لان من قال عن حال المرض كما

وما تقدم كان منه ترك العمل بحسب جالينوس بل للامكان ثبوت الواسطة لتحقيق تعريفه بالهيئة لانه يكون هو ما يضاد الصحة وهو انما
اعتبار جودته وثبوت الواسطة بين المتضادين جائز وهو قد نقله في صدر الكتاب كما عرفت قال القرشي انه تعريف للشي بما يساويه في المعرفة
والجهالة كما قيل المرض لا يعرف السواد والبياض السواد لان البياض ضد البياض واجاب بانه انما تساهل عنه لما تقدم له في تحديد المرض
في الفصل الماضي وهو ليس بشي اما الايراد فلانه انما كان يتوجه لو لم يعرف الصحة او لا على ما لا يخفى واما الجواب فلان هذا التعريف نقله
عن جالينوس وهو لا تساهل بسبب تعريف ذكره من قبل وايراد عليه بانه لما شرط في الصحة سلامة الافعال كلها وجعل بعض
لها زايلة في المرض اعتبار ضرر الافعال كلها فلا يكون المحموم والمبطون والمسبوت مريضا لان افعال هؤلاء كلها ليست
مرضية قوي والجواب عنه بانه تساهل في المضادة واراد بها التقابل الذي هو اعم وليس بشي لان التعريف مع انه
ليس له لو حمل المضادة على المقابل الغير المضاد لا يكون صحيحا على ما لا يظهر بالتامل **قوله** وحالة ليست بصحة ولا مرض انما
قال ههنا عنده اي عند جالينوس لانه الذي اثبتها لا هو وكانه انما اكتفى في تعريفها بذلك لذكره بعد تعريفها فاعتقد انه
تعريفا للشي بما يساويه في المعرفة والجهالة وقال الاستاذ هي حالة للبدن لا كان بها لم ينسب الى انه صحيح ولا الى انه مريض
وهو شكله وقيل هي حالة للبدن ليست بطبيعية على الاطلاق ولا بخارجة عن المجرى الطبيعي على الاطلاق يجب منها بالذات
ان يكون الافعال خارجة عن المجرى الطبيعي خروجا يسيرا وهو فاسد لانه تعريف بالمجهول لان الخروج اليسير غير معلوم
ولم يعرفها الشيخ لانه ليس لها وجود عنده وما لا وجود له لا يكون له حد حقيقي والاولى في تعريفها ان يذكر لها ما يجب الاسم
لانه يكون للموجود والمعدوم كان يقال هي حالة لبدن الانسان ليست مطلقة الطبيعية ولا خارجة عن المجرى الطبيعي ولا يجب
منها بالذات ان يكون الافعال جارية على المجرى الطبيعي **قوله** اما لعدم الصحة في الغاية والمرض اي كونها ليست بصحة ولا مرض
اما لعدم الصحة في الغاية كابدان المشايخ فان قواهم آخذة في الانحطاط وقد استولى على ابدانهم رطوبات غريبة والناقهين
فان قواهم بعد ضعيفة والحرارة الغريزية مغمورة في رطوباتهم والناقهين فان معاودة قواهم للنمو لم تستعد لها بذلك
بانتهائها عن تدبير البدن ودفع مضاره او لاجتماع الامرين اي الصحة والمرض في وقت واحد مع كون كل واحد منهما
في الغاية وذلك الاجتماع اما ان يكون في عضوين مختلفين كالاعمى والاعرج او في عضو واحد ولكن في جنسين متباعدين
مثل ان يكون صحيح المزاج مريض التركيب او بالعكس او في جنسين متقاربين مثل ان يكون صحيح الشكل غير صحيح المقدار
او الوضع او بالعكس او يكون صحيح المزاج في الكيفيتين المنفعلتين غير صحيح في الفاعلتين او بالعكس او لتعاقب من الامرين
اي الصحة والمرض في وقتين مثل ان يصح شتاء ويمرض صيفا او بالعكس مما ذكره خمسة اقسام وتقريب الحصر هو ان من
ليس بصحيح ولا مريض اما ان يكون كذلك لانه تنتفي عنه الصحة في الغاية والمرض في الغاية او لا بها وحده فيه الاول

والاول قسم والثاني اما ان يكون جوهرا في قوتين او في وقت واحد والاول قسم والثاني اما ان يكون في عضوين او في عضو والاول قسم والثاني اما ان يكون في جنسين متباعدين **قوله** والامراض اشارة الى تقسيم الامراض وهي تنقسم اولا الى مفردة ومركبة والمفردة هي التي تكون نوعا واحدا من انواع مرض المزاج او نوعا واحدا من مرض التركيب الذي يذكره بعد والامرض في بعض النسخ وهو مراد والمراد من كونها نوعا واحدا انها في الاصل يكون كذلك والمركبة هي التي يجتمع نوعان فصاعدا يتحد منهما مرض واحد اي بحيث يحصل منهما مرض واحد كالورم فانه يحصل من سوء مزاج او سوء تركيب وتفرق اتصال الا بان تقدم هذه الامراض الالم يكن هناك مرضا اصلا ولا لان كل واحد منهما قد يذهب الا خر فانه محال بل بان كلها باقية وحصل من مجموعها حالة اخرى يقال لها الورم **قوله** فلنبدأ اي واذا عرفت المفردة والمركبة فنبدأ او لا ببيان اقسام المفردة لتقدم المفرد على المركب فنقول ان اجناس الامراض المفردة ثلثة وذلك لان المرض اما ان يختص بالاعضاء المفردة وهو سوء المزاج او بالآلية وهو سوء التركيب او يعمها وهو تفرق الاتصال لانه يعرضهما **قوله** الاول اي الاول من الثلثة جنس الامراض المنسوبة الى الاعضاء المتشابهة الاجزاء وهي اصناف سوء المزاج وانما لم يقل انواع سوء المزاج ليكون مناسبا للجنس تنبيها على انه ليس جنسا متعارفا لكن لما كان الاطباء يسمونه جنس الامراض المنسوبة الى الاعضاء المتشابهة تابعهم فيه ولذلك قال وانما نسبت انما نسبوا اصناف سوء المزاج الى الاعضاء المتشابهة الاجزاء لانها اولا وبالذات يعرضها ومن جنبها اي من اجل عروضها لها يعرض للاعضاء الآلية حتى انها يمكن ان يتصور سوء مزاج حاصلة في اي عضو من الاعضاء المتشابهة الاجزاء شئت والمركبة لا يمكن فيها ذلك اما الاول فلانه يمكن ان يتصور سوء المزاج حاصلا في العصب مثلا من غير ان يكون حاصلا في اليد التي فيها ذلك العصب وذلك بان يكون مزاج باقي اعضاء اليد معتدلا المزاج العصب ومزاج جملة اليد معتدلا بسبب ذلك مع ان العصب يكون خارجا عن الاعتدال الى الحرارة او البرودة لا يقال ان فعل اليد انما يتم بفعل جميع اجزائها فاذا حصل في فعل عصبها آفة لاجل مرضه فقد حصل تلك الآفة في بعض فعلها فاذا يلزم من مرض العصب الذي هو جزء منها مرضها لان ذلك غير لازم اذ ليس كل ما له آفة في افعال الشيء يقال انه مريض فانه لو تورمت المعدة او الكبد حتى زاحمت اعضاء التنفس وتشوشت لا يقال ان الصدر مريض مع ظهور الآفة في فعله واما الثاني فلانه لا يمكن ان يتصور سوء المزاج حاصلا في اليد الا ويكون ذلك حاصلا لبعض اجزائها المفردة او كلها اذ يستحيل ان يكون مزاج الجملة خارجا من الاعتدال وكل واحد من افرادها يكون معتدلا وانما قال اولا وبالذات لان ما يعرض للشيء اولا لا يلزم ان يكون عروضه له بالذات وبالعكس **قوله** والثاني اي الثاني من الامراض المفردة جنس امراض الاعضاء الآلية وهي امراض التركيب الواقعة

في الاعضاء المؤلفة من الاعضاء المتشابهة الاجزاء التي هي آلات الافعال **قوله** والموصول بها صفة للاعضاء المؤلفة وهي
في اكثر النسخ بدون اللام وكان تعليلها مع صفتها معرفة وانما نسب جنس امراض التركيب الى الاعضاء الآلية لان حصوله
بها من غير ان يكون حاصلا في اعضاء المفردة لانه اذا حصل في لبيدة مثلا فساد الشكل لا يلزم حصوله في اجزائها لجواز ان يكون ذلك
لفساد في وضع بعض اجزائها عند بعض **قوله** الثالث اي الثالث من المفرد وجنس الامراض المشتركة التي تعرض للآلية من حيث
انها آلية من غير ان يتبع عروضها لها عروضها للمتشابهة الاجزاء وهو اي هذا الجنس يسمى تفرق الاتصال وانحلال الفرد الذي انه
يفصل بين اجزاء العضو وكل فردية اي حدية الاتصال وانما سمي تفرق الاتصال لانه مشترك لانه يعرض لكل واحد من العضو الآلي والمتشابهة
الاجزاء بالذات كما يعرض للمفصل الخلع بالاطلاق للسببية الرطوبات من غير ان يعرض للمتشابهة الاجزاء التي تركب منها المفصل وقد يعرض
مثل العصب والعظم والعرق وحده من غير ان يعرض للآلية فان قلت هذه الاعضاء اجزاء الآلية فكيف يتصور عروضه لها وهي اجزاء لها ان
يمكن في التمثيل بالمفصل لانه لا يتصور انفصال جملة مؤلفة من اجزاء ولا يعرض الانفصال لشيء من الاعضاء الواصلة بينها كالرباط
والعصب وغيرها قلت اما الجواب عن الاول فهو ان العصب والعظم والعروق قد يكون اجزاء وقد لا يكون كالعصبة المجوفة
والسن والعرق الطالع من الكبد فان شيئا منها ليس جزء من الآلية ح ان سلمنا انه لا يمكن في الاول عروض
التفرق لها بدون ما هي اجزاء له فلا امتناع في عروضه لها وهي في المذكورة فان قلت يلزم على هذا ان يكون تغير وضع
هذه المذكورة جنسا رابعا قلت انما يلزم ذلك لو لم يكن تغيير اوضاعها اشد وترتيبها من جنس تفرق الاتصال لكنه منه
لقوله فيما ياتي وان كان ذلك العصب زال عن موضعه يسمى فكا **قوله** وقد يكون تفرق الاتصال في المجاري ونحوها
وللقائل ان يقول فعلى هذا التغير وضع السن وتغير وضع العصبة المجوفة وسعتها اذا لم تتوسع لا يكون من جنس تفرق الاتصال
اما الاول فظ واما الثاني فلان العصبة ازالته من موضعها منه على ما قال الا ان ازالته عن موضعه اما الثالث فلان التوسعة
الموسعة يكون منه على ما قال الا غير وظاهر انها ليست من جنس الامراض المتشابهة ولا من جنس الامراض الآلية لعدم آلية
السن والعصبة من المتشابهة فيكون للامراض جنسا رابعا ولا مخلص عنه الا بالتزام مذهب الشيخ من ان تفرق الاتصال
داخل في امراض التركيب ليست مختصة بالآلية بل كل ما هو غير سوء المزاج فهو مرض التركيب سواء اختص بالآلية او لا
واما الجواب عن الثاني فهو ان زوال العضو تارة يكون سببه من خارج كسقطة او ضربة وفي مثل هذه الصورة حصول
التفرق بدون ما هو له ومانع من بعض الرباط وتارة من داخل كامتلاء الرطوبات على رباط المفصل وههنا لا يحصل **قوله** وبالجملة اي حاصل
الكلام ان الامراض المفردة عند الاطباء ثلاثة اجناس امراض تتبع سوء المزاج وامراض تتبع سوء هيئة التركيب وامراض تتبع تفرق الاتصال
قيل ما تقدم في تعداد اجناس الامراض صريح في ان الجنس نفس سوء المزاج والتركيب وتفرق الاتصال وهذا صريح في انها تتبعها فبينهما

ومنها منافاة والجواب عنه من وجهين الاول ان تتبع معناه يرجع اي امراض ترجع الى سوء المزاج ولذلك قال عقيبه
وكل مرض تتبع واحدا منها ويكون عنه نسب اليه اي كل مرض يرجع الى احد منها ويحصل عنه يسمى به الثاني ان المزاج الطليق
على حاله تبدل المزاج من الصحة الى المرض قبل ان يستقر وجالينوس يسمي هذه الحالة مرضا وعلى الحالة المذكورة اذا استقرت وهذا هو الذي يخصه
باسم المرض فلم لا يكون مراده بها هاهنا سوء المزاج وسوء التركيب وتفرق الاتصال في تعداد الاجناس هذه الاحوال اذا استقرت ومراده
بها هاهنا حال كونها احداثا قبل استقرارها ولا شك ان الشيء بعد استقراره يكون تابعا لما كان قبله فيرتفع المنافاة اذ المراد بالمرض
في الموضعين هو الحالة المستقرة التي هي تبوءه **قوله** امراض المزاج مفردة **وهي ستة عشر** ثمانية ساذجة وثمانية مادية وقد ذكرنا في
في آخر الفصل الاول من المزاج كل واحد من هذه الستة عشر حيث يمكن ان يكون في عضو واحد وفي البدن كله يصير جملة ذلك اثنين وثلثين
ونحن نشير اليها **مثال** الحار بلا مادة في عضو ما الصداع الاحتراقي في جملة البدن حمى تحدث من تسخين الشمس ومع المادة في عضو
النار الفارسي وفي جملة البدن الحميات العفنية البلغمانية **ومثال** البارد بلا مادة في عضو برد المعدة لشرب الماء البارد وبرد الاطراف من شدة البرد
وفي جملة البدن الجمود من قوة البرد الخارجي ومع المادة في عضو تهيج الاطراف واستيلاء مواد باردة عليها وفي جملة البدن الحمى النافض
الشطرية **ومثال** الرطب بلا مادة في عضو ترهل القرحة وفي جملة البدن ان يصير مترهلا لضعف الحرارة الغريزية فانها اذا ضعفت
يستولي الرطوبة ومع المادة في عضو استرخاء بعض الاعضاء لمواد رطبة وفي جملة البدن استرخاء ولذلك **ومثال** اليابس بلا مادة في
عضو تشنج الاستفراغي في جملة البدن هذا اذا كان عاما ومع المادة في عضو تشقق الكعبين لمواد سوداوية وفي جملة البدن الجذام في
اواخره وذلك لان الجذام نوعان احدهما هو الحادث من السوداء الحادثة من احتراق المرة الصفراء ويكون في اواخره تأكل الاعضاء
وتساقطها ولا يتم ذلك الا في جملة البدن لغلبة مادته بلغ اواخره لانتشارها وثانيهما هو الحادث عن السوداء الطبيعية
ولا يكون معه تأكل الاعضاء لكونها باردة بالطبع بخلاف الحراقية لاكتسابها الحرارة بالاحتراق ولهذا الفرق يكون النوع الاول
مثالا لليابس مع المادة والنوع الثاني مثالا للبارد اليابس مع المادة **ومثال** الحار اليابس بلا مادة في عضو الصداع الاحتراقي
اذا كان سببه قويا ويصيب في جملة البدن بعض حميات الدق ومع المادة في عضو الورم الصفراوي وفي جملة البدن الحمى
الصفراوية **ومثال** الحار الرطب بلا مادة في عضو سخونة المعدة ورطوبتها لاستعمال الاغذية سخنة رطبة وادوية كذلك وفي جملة البدن
ما يحصل للبدن من الحمام الاستنقاع في ماء حار رطب ومع المادة في عضو الورم البلغموني وفي جملة البدن الحمى الدموية **ومثال**
البارد اليابس بلا مادة في عضو جفاف الدماغ الحاصل من كثرة السهر والادوية المبردة المجففة وفي جملة البدن تقشفه من ذلك
ومع المادة في عضو الصلابة وفي جملة البدن الجذام في اوائله **ومثال** البارد الرطب بلا مادة في عضو برد الكبد ورطوبتها عند ما يوضع عليها
الاضمدة الفاعلة لذلك وفي جملة البدن كما اذا استعمل بعض المخدرات ومع مادة في عضو الورم البلغمي وفي جملة البدن الاستسقاء اللحمي

في

فان قلت المزاج المادي هو ما يقارن خلطا وكل خلط له في نفسه كيفيتان فح كيف يصح المثال على
مزاج مفرد مادي قلت المرض انما ينسب الى اقوى كيفية فان قلت كيف يصير الخلط الى احدى
كيفيته اقوى قلت اما بان يرد عليه من خارج ما يزيد فيها من غذاء او دواء او غير ذلك مثل ان يعرض للدم سخونة
غريبة يزيد في حرارته ويبقى رطوبته بحالها فح يكون سببا لتغير البدن الى الحرارة دون الرطوبة واما بان يخالطه خلط آخر يميل الى
كيفية يزيد في الاخرى وذلك بان يكونا متجانسين في كيفية ومتضادين في الاخرى كالدم والصفراء فانهما اذا تركبا يعدل
كيفيتهما المتضادة وتتضاعف المتجانسة واذ تغير بالمجموع البدن غيره بكيفية واحدة هي الحرارة لاشتدادها دون الرطوبة لكسر
تعادلهما اذا عرفت ذلك فاعلم ان الشيخ لم يذكر كليات احكام الحمى في هذا الكتاب فاردنا ان نشير اليها في مباحث ليكون في
الغرض مقبولا وبالله التوفيق المبحث الاول في كلام كلي في الحميات اعلم ان البدن الانساني مركب من اجزاء ارضية
تفاض عليه مع فيضان النفس الناطقة حرارة تسمى غريزية والاخرى عند اجتماع بسائطه المسماة بالاسطقسات وهذه غير الاولى لانها متقومة
وهذه لماهيته فكذلك لا تفارق بعد موته وهذه باقية ولذلك يسود ويتعفن في حالة المزوق فيكون فيه مع ما ذكر من حرارة اخرى
يحصل عند اجتماع الفضلات لان شأن الفضلات متى اجتمعت حصل فيها حالة بها تتعفن تلك الحرارة ويميل اليه حال الفضلات
في الخلج عند اجتماعها كالزبل وما يجري مجراه فانه يسخن ويحمى ويشتعل فيه نار ثم يترمد وهذه غير الاولين لانها متفردة بالفعال
ومعدومة عند الصحة بكلا نوعيها فاذا حدثت في عضو تعلق بالقلب بواسطة الشرايين ثم يسري منه فيها بواسطة الروح
الى جميع البدن ح تسمى حمى فالحمى حرارة غريبة تشتعل في القلب ثم تنبعث منه في الشرايين بواسطة الروح الى جميع البدن
ان لم يكن مانع وتضر بالافعال الطبيعية ضررا اوليا فالحرارة جنس والغريبة مميز عن غيرها وتنبعث منه في الشرايين بواسطة الروح
اشارة الى ان الحرارة لكونها عرضا يستحيل عليها الانتقال بل انما تنتقل بواسطة محلها التي هي الاجزاء اللطيفة وقولنا الى
جميع البدن احتراز عن حرارة غريبة تنبعث من القلب ولا تبلغ الى ان تنتشر في جميع البدن وقولنا
ان لم يكن مانع ليدفع ما يقال ان الحمى قد يسخن الباطن دون الظاهر وبالعكس وقولنا مضرة بالافعال
احتراز عن حرارة غريبة تنبعث من القلب ولم تضر بالافعال مثل ما يحصل عند الغضب اذا لم يكن بحيث يوجب
والمراد بالافعال الطبيعية المنسوبة الى الطبيعة المدبرة للبدن ويخرج بها الافعال التي لا يكون
على المجرى الطبيعي وضررا اوليا قيل انه احتراز عن سبب الحمى كالعفونة وليس بصواب لانها قد خرجت بذكر الحرارة
فالاولى انه احتراز عن سبب الضرر فانه حرارة غريبة تضر بالفعل بواسطة الانبعاث المذكور اذا عرفت
ذلك فاعلم ان المشهور هو ان الحمى تنقسم اولا الى ثلثة اقسام دقية ويومية وعفنية لان البدن مركب حر

قوله بما يمكن بعث الحرارة بها سلم انه ابين الى جميع البدن وليس في بعض الاعضاء بان يحبس مخصوصه ولا يبعث بان انبعاث الحرارة من القلب قد يكون بواسطة الشرايين كما في الاعضاء ان يمنع بمجاورة وذلك اذا حصلت الحرارة

٣٨٠

قوله ... لا يمنع من ان البعض [illegible] بالمجاورة الحرارة ومنه الى [illegible] الروح على ان حيزه الاعضاء [illegible] [illegible]

نعم

مركب من اجسام هي اعضاء وارواح واخلاط فان تشبثت الحمى اولا بالاعضاء فهي الدقية وان تشبثت بالارواح فهي يومية وان تشبثت بالاخلاط فهي عفنية وعلى هذا الحمى الدموية الحادثة من سخونة الدم وغليانه بلا عفونة التي تسمى سونوخس تكون خارجة من الاقسام قال جالينوس انها من حمى اليوم وليس بصواب لان الحمى اليوم تتشبث بالروح وتنقلع غالبا في يوم ولا يحتاج الى استفراغ وسونوخس تتشبث بالدم وتمتد الى سبعة ايام وتحتاج الى الاستفراغ فالاولى ان يقال ان الحمى ان تعلقت بالاعضاء فهي حمى الدق والا فلا يخلو اما ان يكون معها عفن اولا والاول هي حمى العفن والثاني اما ان يتعلق بالاقوام اولا فان كان الاول فهي سونوخس وان كان الثاني فهي حمى اليوم وقد تقسم الحمى من جهات اخرى الى حادة ومزمنة والى حمى مرض وهي التابعة للسبب كحمى العفن وحمى عرض وهي التابعة للمرض كحمى اليوم والى غير ذلك كما يأتي في اثناء البحث **المبحث الثاني** في حمى اليوم وهي المنسوبة تمثيلا بحيوان يولد ويعيش ويموت في يوم واحد سميت به باعتبار الاغلب والا فهي قد تمتد الى ستة ايام وقد ذكر الشيخ في الكتاب الرابع من القانون انها تمتد الى خمسة عشر يوما وهو بعيد جدا اذ الظاهر انه لا تبقى الحرارة المتعلقة بالارواح في هذه المدة من غير ان تتعلق بالاعضاء او الاخلاط وهي تنقسم بحسب انقسام الارواح الى ثلثة اقسام حمى يوم طبيعية وحيوانية ونفسانية ويعرف تعلقها باحد الارواح بما تقدمها من الاسباب فانه ان كان قد تقدمها تخمة او سوء استمراء فهي حمى يوم طبيعية وان كان قد تقدمها غضب او هم او غيرهما من الامور النفسانية فهي حمى يوم حيوانية وان كان قد تقدمها فكر او اداة سهر فهي حمى يوم نفسانية واسباب هذه الحمى اما من الداخل واما من خارج والداخلة اما تخمة او ورم والتخمة اما الى الحموضة واما الى الدخانية فان كانت الى الحموضة احدثت هذه الحمى بما يحدث من السدد في منافذ الروح فيمنع الابخرة من التحلل والهواء البارد من النفوذ الى الداخل وان كانت الى الدخانية احدثتها بما يحدث من الابخرة الحارة المرتفعة عن المادة المستحيلة والحرارة الحادثة عنها ايضا والورم يحدثها ايضا من وجهين احدهما من جهة ايلامه والثاني من جهة ما يتأدى منه الى القلب من الحرارة الغريبة الحادثة من بخاره بعض الكدر والخارج اما حركة مفرطة بدنية كالتعب المفرط او نفسانية كالغضب المفرط فانهما يسخنان البدن ثم الارواح لانها قابلة لذلك واما استمرار الفكر فبما يرد على البدن من تسخين الروح النفساني واما استعمال ادوية مسخنة او استحمام بمياه قابضة كالشبية والزاجية فانها تسد المسام وتحدث الحرارة او مسخنة كالكبريتية والقيرية او طول مقام في هواء حار كالحمام والشمس او استعمال سكون مفرط بعد اعتياد حركات تتحلل بها البخرة حارة وعلامة هذه الحمى ان لا يحدث فيها نافض وان تنفصل بعرق شائع ادى الجريان ويكون اعراضها

شل العطش والقلق والسهر ضعيفة وان لا يكون الحرارة فيها مادة لذاعة بل ادية وان لا يعرض في النبض اختلافات معتد به
ويكون حركة الانبساط فيه اسرع من الانقباض لان الحاجة فيها الى جذب الهواء البارد اشد من الحاجة الى دفع البخار
الدخاني ولا يظهر في القارورة صبغ محسوس الا في العفنية ولا ثفل محسوس الا في التخمية ولا وجع في المفاصل والعضلات
الا في التعبية وهذه الحمى قد ينتقل الى حمى العفن وعلامته اشتداد الحمى وحصول النفض قوي في النبض او تفاوت العسر وكون
الشرايين اسرع من انبساطها وقد يفرق بينهما بان يبل العليل الحمام فان استلذ بصب الماء الحار على بدنه ويعرق فيه فاعلم انها
معتدلة فهي حمى يوم وان لم يحصل شيء من ذلك بل تقشعر من الماء ويشمئز جلده ومنه او يحصل النفض قوي فهي حمى عفن وقد ينتقل
الى حمى الدق وعلامة ذلك استمرار الحمى من غير نافض بطول وصلابة في النبض وقوة الحمى بعد استعمال الغذاء وانه
في الانحطاط وربما ظهر في البول دسومة **المبحث الثالث** في حمى العفن وهي تنقسم الى حمى مرض وحمى عرض وحمى المرض تنقسم
الى مفترة ولازمة والمفترة تنقسم الى ثلثة اقسام صفراوية وسوداوية وبلغمية واللازمة تنقسم الى دموية وصفراوية
وسوداوية وبلغمية والدموية تنقسم الى العفنية وهي المطبقة وغليانية وهي سونوخس والمطبقة تنقسم الى متزائدة
ومتنقصة ومتساوية والصفراوية الى غب دائمة ومحرقة وحمى العرض هي التابعة لورم بعض الاعضاء كورم الكبد
والكلية وغيرهما فيقال لها حمى كلية وحمى كبدية فهذه اقسامها وترشد الى ان استعداد الابدان لحدوثها
عند ... انها لا بد لها من حرارة فاعلة ومادة قابلة تقبل الاثارة والثوران الى استحالة وهي الرطوبة ويدل على حدوث ذلك
ما نشاهد في الخارج من حال الطبيخ فانه لا بد له من طابخ وهو الحرارة وقابل وهو الرطوبة ولا ينبغي ان يظن ان الصفراء
والسوداء يابستان فيستحيل ان يقبل العفونة لان حكمنا عليهما باليبوسة انما هو بالقوة لا بالفعل وكونهما يابسين بالفعل
فكيف وهما خلطان ... بل على ما عرفت واسباب العفونة اما قريبة وهي اما انسداد المسام بحيث يمنع الخارجات
البخارية من التحلل والخروج فيشتعل في البدن ويشتعل في رطوباته الغليظة التي لا يمكنها التحلل واما امتلاء الاخلاط
ولزوجة المادة وهما يمنعان عن التحلل والخروج فيجتمع مع الاحتباس ويعمل فيها الحرارة الغريبة ويعفن واما اسبابها
البعيدة فاما حر او برد مكثف او الاستحمام في مياه شبية او زاجية واما افراط استعمال الاغذية الغليظة وترك
استفراغ معتاد مثل فصد او اسهال او رياضة او استكثار من فواكه رطبة واما علامة حمى العفن فجمعت في امور عشرة
الاول ان حركة انقباض الشريان فيها تكون اسرع من انبساطه لان الحاجة فيها الى دفع البخار الدخاني
اشد من جذب الهواء البارد والثاني ان اكثر حدوثها يكون عن اسباب باطنة وان حدثت عن اسباب بادية يكون
بالعرض لانها متى حصلت لم توافق موادا مستعدة لم تنفذ بخلاف حمى اليوم فان اكثر حدوثها عن اسباب بادية ...

وبخلاف حمى الدق ايضا فانها لا تكون عن اسباب سابقة الا بالعرض **الثالث** ظهور استلاء وانتفاخ في السحنة وتهيج في الوجه لانها مادية ومادتها علية **الرابع** حصول النفض منها والقشعريرة ان كانت مادتها خارج العروق وان كانت داخلها كان النبض ممتليا والاعراض شديدة **الخامس** ان نقصانها لا يكون لا في ادوار معتادة وقلما تنقضي في دور واحد **السادس** ان الحرارة فيها تكون ثائرة ولذا متى كانت مادتها غير بلغم وان كانت بلغما فان ذلك لا يظهر فيها في اول وهلة بل اذا بقيت يد الجس على السحنة زمانا طويلا حتى ينفتح المسام من لزوجة البلغم وتخرج الحرارة **السابع** ان البول في ابتدائها يكون نضجا وفي حمى اليوم يكون نضيا نضيجا **الثامن** انه لا يكون في ابتدائها عرق شايع الا نادرا بخلاف حمى اليوم فانه يحصل ذلك مرارا واما حمى الدق فلا يكون فيها عرق البتة الا ان يكون معها حمى عفن **التاسع** ان البدن لا ينقى في انحطاطها نقاوة تامة كما في انحطاط حمى يوم بل ربما فوت معاودة يسيرة لغلظ مادتها وحمى الدق ان لم ينق البدن فيها الية عند ذلك نقاء تاما لان الحرارة متعلقة بجسم صلب الا ان معاودتها لا تظهر للحس **العاشر** انها تحتاج الى استفراغ ثم تبديل مزاج بخلاف حمى اليوم فانه يكفي فيها تبديل مزاج **المبحث الرابع** في الحمى الدموية قد عرفت فيما تقدم ان الدم اخص الاخلاط الطبيعية لانه مناسب للحيوة لمزاجه وغاذ بالحقيقة لكنه انما يكون كذلك بشرط ان يكون معتدلا في مقداره وصالحا في كيفيته فان خرج عنهما ضعفت الطبيعة عن تدبيره وعند ذلك تستولي عليه الحرارة الغريبة فتغليه او تعفنه فمتى اغلته حصلت الحمى الغليانية المعروفة بسونوخس ومتى عفنته حصلت الحمى المعروفة بالمطبقة واختلف الاطباء في الدم عند عفونته انه هل يبقى على صورته الدموية او ينتقل الى خلط آخر فذهب جالينوس الى انه متى عفن صار صفراء ثم قال ويشبه انه اذا عفن يكون الحمى المتولدة منه اسكن واقل عادية من الحميات التي تكون من المرتين ويكون نوائبها وادوار الغب لكن الصحيح والظاهر ان هذا هو الذي تمسك في انه اذا عفن يصير صفراء وقال بقراط انه اذا عفن لا يخرج عن كونه دما واليه ذهب الشيخ وهو الحق لانه لو صار صفراء لوجب ان يعالج الحمى المطبقة بعلاج الصفراوية باستعمال المبردات المرطبة والوجود بخلافه فان علاجها بالمبردات المجففة والادعات المطفية لغليان الدم وحدته ولكانت ايضا اعراضها مثل مرارة الفم وحدة البول ورقته واصفرار لونه والامر بخلافه فانا نرى في المطبقة الفم حلوا والبول قانيا كدر القوام اذا عرفت ذلك فاعلم ان المطبقة تنقسم الى ثلثة اقسام متساوية ومتزائدة ومتنقصة لان المتعفن منه اما ان يساوي المتحلل او يزيد عليه او ينقص منه وقد تنتقل هذه الحمى الى السرسام وذلك عند ما تكون المادة استفادت حدة قوية والطبيعة غير مجيبة والدماغ ضعيف وعلامة انتقالها تشويش افعال الدماغ وبياض البول وصفائه وبياض البراز ايضا لارتفاع الصابغ الى جهة الدماغ والى حمى المحرقة وذلك عند ما تكون المادة حادة ايضا

وقد مالت الى جهة القلب او المعدة او الكبد وعلامته قوة الحرارة والتهابها في نواحي القلب والكبد والمعدة والى الجدري النفخ
وذلك اذا لم يكن المريض جدر وحركت هذه مادته بسبب الجنابة او قد جدر لكن لم يندفع مادته اندفاعا جيدا بل بقي
منها شئ فانها اذا عفنت هيج حركتها وعلامته ظهور وجع في الظهر والحلق والصدر واحتكاك في الانف وفزع
في النوم ونخس شديد وقوة الحمى واشتعالها في الباطن وضيق النفس وتمطي وتثاوب وبحة الصوت وثقل الرأس
مع صداع قوي والى الحصبة وذلك عندما يندفع لطيف الدم الى ظاهر البدن ولذلك يكون اكثر حدوثها
في الصبيانية وعلامته قريبة من علامات الجدري لكن الاشتعال فيها في الباطن اقوى وكذلك الحرارة والعطش لكن
الثقل ووجع الظهر يكونان اقل لان المادة لطيفة واما علامات هذه الحمى فلزوم الحرارة من غير ان ينقص ولكن لان
المادة منحصرة في العروق غير مارة بالاعضاء الحساسة الا عند اندفاعها بالبحران فان الطبيعة تدفع مادة الحمى الى خارج
العروق فيحصل النافض والقشعريرة وحمرة اللون وانتفاخ الاوداج وحلاوة الفم واحتكاك في مخارج الدم لاميال الطبيعة
دفع المادة الدموية فيها وعظم النبض وتواتره لشدة الحاجة وهذا لشدة القادمة الحادثة بين الطبيعة والمرض لكن مع
ذلك غير منتظم وضيق النفس لمزاحمة المادة الدموية فيها وعظم النبض وتواتره لالات التنفس وبالنسبة القارورة وكدرتها وبالجملة
على ذلك التدبير المتقدم وحسن الوقت الى اخر المبحث الخامس في الحمى الصفراوية المسماة باليونانية سوناخس اعلم ان الصفراء اما
ان يحصل في عضو او ينتشر في البدن وعلى التقديرين اما ان يكون عفنة ام لم يكن فان حصلت في عضو ولم يعفن يحدث منها التلهب
وان عفنت يحدث منها الحمرة وان انتشرت ولم تعفن يحدث عنها اليرقان وان عفنت يحدث عنها الحمى وهي تنقسم الى لازم
وذلك عندما يكون مادتها داخل العروق والى دائرة وذلك عندما يكون خارجها وان تعفن في بعض فرج
الاعضاء والى محرقة وذلك عندما يكون مادة الدائرة قريبة من القلب والكبد والمعدة وكل من الدائرة واللازمة
تنقسم الى خالصة وهي ما يكون مادتها صفراء لا يشوبها البلغم والى غير خالصة وهي اذا خالطها البلغم ونوبة الغب
الخالصة من ست ساعات الى اثنى عشرة ونوبة غير الخالصة تختلف باختلاف البلغم في كيفيته وكميته والدائمة الخالصة
زمان اشتدادها كزمان نوبة الدائرة الخالصة وسكونها كزمان تركها فان الغب الدائمة ليس لها نوائب وفترات
بل اشتداد ونقص وبهذا القدر لها كصورة الفترات والنوائب علامة الحمى الصفراوية مطلقا صفرة اللون ومرارة الفم
وشدة التلهب والعطش والصداع ونخس شبيه بغرز الابر وذلك لحدة المادة وقشعريرة ونافض وذلك للذع
المادة للاعضاء الحساسة التي المادة منها وهرب الحرارة الغريزية الى باطن البدن وهذا يكون في
مبادي الحمى اقوى لان المادة تكون فجة حادة سريعة الجريان فيكون شديدة النكاية ومنها نبض القارورة

نبض

ربما لا يظهر فيها فضل فانها كثيرا ما تنقضي بلا رسوب يظهر في القارورة ويكون اللسان جافا خشنا وربما اسود لشدة الحرارة
ويكون النبض سريعا متواترا لشدة الحاجة **ويفرق** بين الخالصة وغيرها بوجوه خمسة **الاول** ان الخالصة نوبتها
من ست ساعات الى اثنى عشرة وما زاد على ذلك فهي غير خالصة **الثاني** انها تنقضي في سبعة ادوار وهي ثلثة عشر يوما
وذلك اذا كانت نوباتها خارج العروق واما لو كانت داخلها فتنقضي في سبعة ايام **الثالث** ان ابتداءها يكون بنافض قوي
واقلاعها بعرق غزير **الرابع** انها تسرع فيها النضج وتجي علاماتها **الخامس** انه لا يظهر اثرها في السحنة والهزال كل الظهور
لطافة مادتها وحال غير الخالصة بخلاف ذلك لغلظ مادتها **المبحث السادس** في الحمى المحرقة وهي تسمى باليونانية
قاوسوس وهي تحدث عن صفراء محضة اما منبثة في جملة البدن او في العروق التي حول القلب او المعدة او الكبد وقال القرشي
انه قد يحدث عن بلغم مالح ايضا وسلمه جالينوس ايضا والمشهور هو الاول وقيل هي تشبه الغب الخالصة الدائمة التي تعفن مادتها داخل
العروق التي لا يكون حوالي القلب والكبد والمعدة لان كل واحدة منهما يكون عن صفراء محضة ومادة كل واحدة منهما
داخل العروق ويترتب على ذلك دوام الاخذ ويخالفها من وجوه **الاول** ان هذه قد يكون من بلغم مالح **الثاني** ان
اعراضها يكون اشد **الثالث** ان مدتها تكون اقل **الرابع** ان الطبع كثيرا ما تبس فيها لانصراف المادة الى جهة
اخرى والطبيعة الى مقاومة المؤذي والقوة والحرارة في الباطن تنشف مائية البراز وتجففه وهي متى عرضت للمشايخ كانت
رديئة لان حدوثها يكون بسبب قوي وقواهم لا تحتمل مقاومتها والشبان كثيرا ما يعرضهم ويكون خطرها اقل لمناسبة امزجتهم
وان عرضت للصبيان كانت فيهم ابدا وسكن قال ابقراط في سادسة الفصول من عرض له في الحمى المحرقة رعشة
فان اختلاط ذهنه يحلها انتهى قال جالينوس ان التغير في تحليلها عائد الى الحمى وذلك لان مادة هذه الحمى محصورة في العروق
فاذا تحركت اندفعت الى الاعصاب لضعفها حصل فيها عرضت الرعشة ثم مالت الآفة الى المبدأ الذي هو الدماغ
فيحصل اختلاط الذهن مع ذلك مشيرا بانحلال الحمى وقال الشيخ في الكتاب الرابع ان التغير يعود الى الرعشة لان [illegible]
اذا بلغت قوتها الى ان يحدث اختلاط الذهن فانها تلطف وتخرج مادة الرعشة من الاعصاب بالتحليل وغيره وقال
المسيحي في هذا التاويل نظر لان ابقراط لم يقل من حدث به حمى محرقة وكان به رعشة حتى يصح تاويل جالينوس بشي
لان صحة تاويل الشيخ لا يحتاج الى تقدير وكان به رعشة بل معنى كلامه هو ان من عرض له في الحمى المحرقة رعشة
فان اختلاط ذهنه يحلل تلك الرعشة العارضة وهو كلام صحيح لا غبار عليه **المبحث السابع** في الحمى البلغمية
قال جالينوس اردأ الحميات الدائرة البلغمية النائبة وانما قال ذلك لوجوه **منها** ان زمان راحتها يسير بالنسبة
الى زمان اخذها **ومنها** ان مدتها تطول فيكون الحاجة الى ان تتناول الغذاء شديدة جدا والعضو المتولي

لتدبير الغذاء وهو لمعدة ضعيف بسبب استيلاء البلغم عليها ومنها كثرة ادمانها عليها فيكون جميعها بالطبع في تحللها
فيها ومنها حسن الطريقة في مداواتها فانا اذا داوينا الحمى وداوينا سببها ان وجدنا السبب في الحمى وان تمكن من تحصيل
الدواء كما ينبغي وهذا ليس على الاطلاق بل اكثر الحميات الدائمة الدموية العفنية لكثرة مادتها ولزوجها ثم البلغمية ثم السوداوية
ثم الصفراوية اذا عرفت ذلك فاعلم ان البلغم اما ان ينحصر في عضو او ينبث في البدن وعلى التقديرين اما ان يكون عفنا او لا يكون
فان انحصر في عضو وكان عفنا احدث فيها علة فان لم يكن عفنا احدث الترهل ان كان منبثا في البدن فلم يكن تعفن احدث الاستسقاء
والا احدث الحمى وكثر حدوثها بالمرطوبين بالطبع كالصبيان والنساء او اكتسابا كالذي يكثر الدعة والترفه والسكون وتحدث للمتخمين
والمنهومين عقيب استعمال الاغذية الغليظة الرطبة والمشوية منها اردى من الصيفية لان طبيعة الفصل تزيد في برودتها وقيل بالعكس لان
اشتدادها في الصيف دليل على ان المرض المناسب ... لانها لا تحدث الا من سبب قوي ... في الليلية منها والنهارية
فقال قوم الليلية اردى لان القوة والحرارة الغريزية من الليل اقوى منها في النهار فحصول نوبة الحمى في مثل هذا الوقت دليل
على كثرة المادة وقال الشيخ النهارية اردى لان المتحلل من البدن في النهار اكثر منه في الليل لان المسام فيه متفتحة والمواد
جائر فيه تجذب المادة الى ظاهر البدن فحصول الحمى في هذا الوقت دليل على كثرة المادة وهو الحق لان النهارية تكون اقوى ومن
الحميات البلغمية التي يبطن فيها الحر ويظهر البرد وهي المسماة باليونانية ليفوريا ويكون من بلغم غليظ قليل العفن في
الباطن لا يتحلل منه شيء يصل الى الظاهر لغلظه وقلته ويسخن الباطن بالنسبة الى الظاهر او نقول ان القوة في شكل حركة الصورة
تتحرك الى الباطن لمقاومة المؤذي فيخلو الظاهر منها فيبرد لا محالة وقيل قد يكون من صفراء غليظة قليل العفن في
الباطن وتسخنه ولا تقدر على تسخين الظاهر ومن الحميات هي التي بعكسها وتسمى باليونانية فريقوسس ومنها ان
بلغم زجاجي غير عفن محتقن في الباطن ومن بلغم عفن في الظاهر فيسخن وانما لا يحس ببرد غير العفن قبل النوبة لانه ساكن
ما لم يتحرك فعند حصول النوبة يتحرك ويلامس الاعضاء الحساسة فتحس ببرده ويستدل على الحمى البلغمية بظهور قشعريرة
ونافض يسير لان المادة ليست مما تتحلل بحساسة ولذا ما يوجب النافض فان حصل فيها لم يتبدى دفعة بل قليلا قليلا
وذلك لغلظ المادة فلا تتمكن الحرارة المتعفنة من العمل فيها مرة واحدة والسريان بسرعة الا انه اذا حصل قليلا يكون اقوى من
النافض الكائن في الحمى الصفراوية وعلامتها بعد حالة شبيهة بالاعياء والتكسر مع ثقل محسوس ودوام التمطي والتثاؤب
عند مجيء النوبة وربما توجب الحرارة عند مجيء النوبة ثم تبتل ويظهر البرد ويكون لسبب استيلاء الحرارة على الارق اولا فتشتعل
ثم على الاغلظ والابرد ومس الحرارة في هذه الحمى في الاول ضعيف بخاري كما اذا طال وضع اليد احس بحرارة قوية
لذاعة لما سبقت الاشارة اليه والبول يكون تارة رقيقا لاحتباس المادة وتارة غليظا احمر وذلك عند انضاج

٣٨٦

يكون كدرا رصاصيا وحسيته مترهلة وكذلك الاطراف وذلك لغلظ المادة وغلبتها على الاطراف مع ضعف الحرارة فيها وبعضه يكون
رطبا استفراغا لقلة الحاجة بسبب برد المادة وهي الاكثر ما يعرض عنها وربما لما يناسبه هذا الوقت للمادة وهي كثيرة والمائية
الرطبة المادة قليلة العرق لغلظها ويستدل عليها بالتدبير المتقدم والسن البلغمي ومزاج البلاد واما علامة اللازمة فتقدم النافض والبرد وقشعريرة
لانحصار المادة داخل العروق واتصال لا ينقطع وهي شبيهة بحمى الدق بسبب الحرارة ولذلك يفرق بينهما بان الاعراض الخاصة بها
يكون معها ثقل وتهيج السحنة وبين البعض وتغاير الفم وحلاوته وبان صاحبها اذا اعطى الغذاء لم يشتهه الذي بعده بخلاف المدقوق
المبحث الثامن في الحمى السوداوية وهي الربع وتسمى باليونانية طيطاوس وسمي الربع لان ابتداء النوبة الثانية من نوائبها
يكون في اليوم الرابع من ابتداء الاولى والسوداء اما ان يكون منحصرا في عضو او منتشرا في البدن على التقديرين اما ان يكون
عفنة او لا فان انحصرت في عضو وليست بعفنة اورثت الصلابة وان تعفنت اورثت السرطان وان انتشرت في البدن
ولم تعفن اورثت اليرقان الاسود وان تعفنت فان كانت خارج العروق احدثت الربع الدائرة وان كانت داخلها فحدثت
الربع الدائمة وانما يكون في المستريح لكثرة المادة داخل العروق وجميعها هناك وتلاحق عفن بعضها ببعض من غير حاجة الى اشتعال
زمانا فهذه تشتد وتنقص ولكن لا يفارق بخلاف ما اذا كانت المادة خارج العروق فلا لتهاب اذ لا تحويف هناك حتى تحيط
مجتمعة فيه فيقتضي زمانا يجتمع فيه فلذلك يفارق الى ان يجتمع مادتها ومن الحميات السوداوية حمى الخمس والسدس والسبع وذكر
جالينوس انه لم ير هذه الحميات البتة لكن لا يبعد ان يقع بسوء تدبير العليل فاذا ترك ذلك التدبير زالت الحمى وان عاد عادت
ومع يكون عوده لسوء التدبير لا لمواد مخصوصة توجبها واما بقراط فانه حقق وجودها وقال ان لها موادا مخصوصة توجبها الا
ان يكون موادا سوداوية متولدة من بلغم لزج وهي مع ذلك قليلة المقدار والذي يدل على لزوجة مادتها طول مدتها وعلى
قلة مادتها بعد نوبتها والحمى السوداوية اكثر حدوثا ومشابهة امراض متقدم مرتبها فيتميز المواد وتولد السوداء وقلما يكون الحمى
معها سليما وسلمها ما كانت خالية من الورم فان كان هناك ورم آل امرها الى الاكثر الى الاستسقاء وكثيرا ما تشفي من الصرع
لانها تخرج مواده من الدماغ وكذا من النقرس واوجاع المفاصل والجرب والحكة والدوالي كل ذلك لنضجها المواد وحل كثيفها واجزاء
منها وعلاماتها ثقل شديد وتكسر اعياء المفاصل كل ذلك لغلظ المادة وقشعريرة قوية وذلك لبرد المادة والاشتداد انتهاء النوبة
فان الحرارة تشتد ويكون اقوى من انتهاء النوبة البلغمية بسبب المادة والحرارة تاثيرا في اليابس اشد من غيره وتواترها
ابطأ من نوائب البلغمية لان المادة يابسة فلا تجد حرارة الحمى ما يحفظها لما عرفت ان الرطوبة هي حافظتها
والبول فيها في ابتدائها يكون مضيئا رقيقا مائيا غير نضيج لفجاجة المادة وغلظ قوامها ويغلظ في انتهائها ويسود لحرقة
مادتها ولذلك يكون سواد البول وغلظه فيها دليلا محمودا والعرق فيها عند انفصال النوائب اكثر مما هو في البلغمية

لان بها عفونة الدموية فيسهل خروجها والنبض فيها يكون مائلا الى الصلابة ليبس المادة منتصلا [illegible] ولا يكون [illegible]
ظاهر جدا الا عند انتهاء النوبة واشتداد الحرارة ج **المبحث التاسع في حمى الدق** وهي المسمى باليونانية ايقطيقوس [illegible]
هي التي تنزل البدن يكون المعين [illegible] الحرارة بحيث تنشف رطوبة الاعضاء كما يعرض [illegible]
[illegible] او من جهة الحرارة الغريزية ويطفيها وكثيف مسالك الغذاء [illegible] كما يعرض للنبات في [illegible]
او لفساد الرطوبة المعتدية للاعضاء وزوال صلابتها التغذية بها كما يعرض للنبات اذ [illegible]
فانما يذبل [illegible] ذلك فانها من الاجزاء الغذائية الدق [illegible] عن [illegible]
والثالث اذ في هذا [illegible] الحرارة [illegible] البرد ويتولد فضلات بورقية ردية وحمى الدق [illegible] الى ثلثة اقسام
مطلقة وذبولية ومفتتة لان [illegible] الحرارة [illegible] على ما عرفت في صدر الكتاب الحرارة الغريبة [illegible]
[illegible] الرطوبة الاولى وهي التي في اطراف العروق الصغار وشرع في الثانية منها وهي التي في فرج الاعضاء [illegible]
حمى دق مطلقة وهي اسلم انواع الدق واسرعها علاجا واذا افنت الثانية وشرعت في الثالثة وهي التي [illegible]
ولم تشبه بها تشبها [illegible] يقال لها حمى دق ذبولية وهي اعسر علاجا من الاول واذا افنت الثالثة وتعلقت [illegible]
التي بها اتصال الاعضاء الاصلية يقال لها حمى دق مفتتة وهذا النوع يعسر معالجته ويتعذر برؤه اذا عرفت ذلك
فاعلم ان هذه الحمى يكون اكثر حدوثها ابتداء في الاغلب من اسباب بادية اذا وافقت البدن مستعدا لقبولها مثل [illegible]
فانها تجفف البدن كالغذاء او قلة ما يرد عليه من الاغذية او استعمال المسخنة منها او السهر الدائم او الكد الدائم في قراءة الكتب [illegible]
على النظر في سائر العلوم لان ذلك تعب الروح النفساني وتعلق الروح الحيواني فيفيد حرارة غريبة سيما اذا صادفت [illegible]
البدن لقبول ذلك مزاجه ويشتد او غضب مفرط لانه يشعل الارواح ويفيد [illegible] وكثيرا ما يوقع فيها [illegible]
وذلك اما لاهمال جانب القلب في الامراض الحارة من استعمال الضمادات المبردة او المنع [illegible]
ما بارد وعند شهيته وشدة عطشه خوفا من ضعف معدته او من [illegible] الى استعمال ما ينعش القوة
ويقويها عند سقوطها وحصول الغشي ويكون المنعش حارا مثل الخمر ودواء المسك وماء اللحم او من مبالغة من تلطيف
الغذاء عند ما يكون الحاجة داعية الى استعمال ما يقابله فيشتعل الحرارة وتتشبث بالاعضاء وقد يحدث بواسطة
الامراض التي تطاولت فانها تفسد جوهر الاعضاء حتى ينفر من الغذاء وتسايته فيزداد جفافا واشتعالها وتقوى
ويوقع في الدق وهي في ابتدائها عسرة المعرفة وسهلة المعالجة وفي انتهائها بعكس ذلك ويستدل عليها بامور
منها النبض وهو ان يكون ضعيفا صلبا متواترا ومنها لمس البدن وهو ان يكون حرارته متشابهة ادية الا

٣٨٨

الا بعد استعمال الغذاء فانها تقوى ح فان صاحب الكامل قال ان ذلك انما هو لان الغذاء المستعمل فيها مضاد لها فاذا
ورد البدن قاومته الحرارة ونافرته واشتدت بعده كما تشتد حرارة جمر النورة عند صب الماء عليها فان الحرارة
الحرارة التي تنتشر فيها وتشتعل وهو فاسد لانه لو كان كذلك لكان ثوران الحرارة بعد شرب الماء البارد
اقوى وقيل السبب فيه ان العليل يأخذ الغذاء وقت قوة الحمى وهو نصف النهار فتجد الحرارة مادة تقوى بها وتظهر
الى خارج وهو فاسد ايضا لانه لو اعطى الغذاء في اوقات مختلفة حتى في اول النهار او آخر اليوم مرارا كثيرة ترى
الحرارة تقوى وتشتد وقيل السبب فيه ان الاعضاء لما صار لها سوء مزاج حار والمغتذي من شأنه ان يحيل
الغذاء الى شبيهه بها فاذا ورد على بدنه اكتسب حرارة غريبة وان كان باردا فيقوى الحمى ويعظم اعراضها ولا يلزم مثل هذا
في حمى يعفن فان الحرارة الغريبة لم تتشبث فيها بالاعضاء العاملة في الغذاء وهو اقرب الى الصواب ومنها انه
فانه يكون فيها داء انتكست الحمى تكون فيه اجزاء صفراوية حية وذلك لتحلل الاعضاء وذوبانها ثم يصير رقيقا حتى تظهر الدق
فتور العينين ويكثر الرعش عليها جدا فاذا وذلك لزيادة الغذاء او وصل اليها تجذب الاحداق الى اسفل الضعف القوة المحركة
ويمتد جلد الجبهة ويذهب رونق الحيوة واذا انتهى الامر الى تقوس الاظفار ريانه العضاريف في الذوبان باقي علاماتها
ظاهرة **المبحث العاشر في حمى الوباء** الهواء قد يعرض له ان يتغير عند مالا لله الاجرة والادخنة ويحدث للجملة كيفية
وذلك تارة لامور سماوية وهو ان يتشكل الاجرام العلوية باشكال مخصوصة يقتضي في ذلك مثل هذا يكون اثره عاما و تخصيصه
بكل بقبول بعض الابدان اثره دون بعض ومنفعة الطب في ذلك هو انه اذا علم الطبيب ما يعرض للهواء من الفساد في وقت
لو ان يتقدم قبل ذلك ويستفرغ الابدان من الخلط المقوى لذلك التأثير ويعدلها بكيفية مضادة لكيفية الهواء فان
متى ورد عليها لم يؤثر فيها كتأثيره فيما يناسبه مثلا اذا علم المنجمون حركات الافلاك توجب في الهواء حرا شديدا فامره
ان ينقي الابدان من الصفراء بتنقية تابعة او يودع فيها مادة رطبة فاذا ورد الهواء المذكور سلمت من نكايته
وتارة لامور ارضية مثل ابخرة ردية ترتفع من خنادق منتنة او من معادن ردية او من مباقل عفنة
او من مجاورة موتى فيحمل الرياح هذه العفونات ويؤديها الى الاستنشاق ويفسد مزاج البدن
ويحدث في رطوباته حرارة خارجة عن الطبع ومواد اذا صادفت الابدان نقية ولم تكن مواد مناسبة
لما مال اليه الهواء سلمت من نكايته ومن علامة الوباء كثرة الدرادى والشهب في اول الخريف كثرة الحشرات
المتولدة من عفونة الارض وهرب الحيوانات التي تسكن في بواطن الارض الى ظواهرها وعلامة الحمى الوبائية سكون الحرارة
في الظاهر وتوقدها وحدتها في الباطن ويكون تنفس معها عظيما متواترا ويجف اللسان وشدة العطش وربما اختلط العقل

۳۸۶

حكيم محمد صدر الدين سلمه الله تعالى

ويظهر على البدن بثور ويحلم العليل انه يشتد لسعال ويظهر على اللسان قلاع وربما ورمت الاسود والبرانى فيحل فيها ورقت يكون لينا ويابسا كثيرة من السليات ويكون العرق منتشرا وربما حصل غشي وبرد في الاطراف وربما حصلت هذه الحمى من غير ان يشعر بها العليل بالتغير النبض واللسان فيها يتشوش الطبيب في امره ويكون سببه سمية مالت الى جهة القلب

المبحث الحادي عشر في حميات لا ورام وهي تختلف باختلافات موضع الورم فاما ما كان في احشاء ترتيبه كانت الاورام شديدة وهي تحصل في الحميات الغب فيه ركبت المواد المتوجهة منها الى جهة القلب من قبيل المواد السمية واما ما كان تحت الجلد ودون بذلك اورام الاحشاء الكائنة مواد صفراوية وقد تختلف بالنسبة في الشدة والضعف بحسب الورم من قرب البعد عنه واوزانها بحسب المادة المتوجهة لها في الحالات مرتبة الدق ربما كانت قريبة من الغب والعلامات تحمل على الحار العليل وعلامات تدل على مادة موجبة للورم وعلامات تدل على ان العليل اما النوع الاول فيشمل النبض المنشاري والوجع الذي يكون الهين على ورم الاحشاء وشمل النبض الموجي على الذي في نوبتين كما تكلمنا النوع الثاني فيشمل اشتداد الحرارة فيما اذا كان البدن صفراوية ويدلنا على ان المادة سوداوية واما النوع الثالث يشمل الدلائل المبشرة بسلامة المريض المبنية بعد

المبحث الثاني عشر في ذكر تركيب الحميات اعلم ان تركيب الحميات انواع كتركيب حمى الدق مع حمى العفن وكتركيب حميات العفن مع حمى اليسير او الربع البلغمية مع الموازية وكتركيب حمى الغب مع تركيب الغبان تنوب كل يوم تشبه البلغمية الدائمة وتركيب الغب ويكون الفرق بينها وبين البلغمية من جهة الاعراض تامة كل منها ومن حيث ان المركبة من نوبتين يحصل فيها بعد كل اثنى عشرة ساعة نافض حمى قشعريرة والبلغمية لا يحصل فيها ذلك الا بعد اربعة وعشرين ساعة والفرق بينها وبين الحمى الصفراوية ان تكون فيها نافض وقشعريرة والدائمة لا تكون فيها شيء من ذلك اما حمى الغب ان وجهه قد تنوب الغبة واحلاته الى حمة بها ان يكون النوبة من اليوم الثالث قوية وربما الربعان يزمان بها كثيرة والربع تنوب الغبة قال صاحب الكامل ان يعين قد تنوبان فيها وقد يسمى هذا خطأ لان الربع الثانية لا تجيء في اليوم الاول من راحة النوبة او في اليوم الثاني منها فان جاءت في الاول هي مع السابقة مع سكونها وان جاءت في الثاني فهي مع اللاحقة مع سكونها وفيه نظر لان الربع في الاخر قبلا تبلغ بان الغب اربع ساعات فلا يمكن ان يتصور ربعان تنوبان فيها لك اذا كان ابتداء الغب الاولى مثلا غداة يوم السبت وفترتها بعد اربع ساعات وكان ابتداء الغب الثانية عشاء يوم الاثنين وفترتها كما ذكرنا ثم يكون ابتداء النوبة الثانية من الاول غداة يوم الثلاثاء ومن الثانية عشاء يوم الخميس وعلى هذا القياس فانها ممتنع قال جالينوس الخمسان تنوبان جميعا ويحتمل ان يكون في اليوم الاول والخامس وتريح البدن ثلاثة ايام فاذا جاءت النوبة الثانية واخذت من وسط الفترة ثابت فيحتمل ان ترتيبهما

على غير هيئة الصورة وذلك بان اخذت في اليوم الاول من ايام الاقتراء وفي اليوم الثالث منها فانهما لا يتغيران غبا بل ربعا معكوسة وان دوام التركيب داخفاها تركيب حمى الغب مع حمى الدق وذلك لانه يكون هناك فترات وابتدا ناقص وقشعريرة ونافض الحرارة في زمان الفترة فيعلم ان هناك حمى الدق فقط لازمة في فترة والجبال من الاطباء يعالجون في مثل هذه الصورة باستفراغ المادة عن البدن فقط انهم يقتصرون على علاج حميات العفن **وشطر الغب** من بين المركبات كثيرة الوقوع ويقال لها باليونانية انطريطاوس وهي حادثة من بلغم وصفراء ممتزجين من فتر تمتها فتارة تكونان داخل العروق وتارة خارجها وتارة تكون الصفراء داخل العروق والبلغم خارجها وتارة بالعكس وهذا هو المخصوص باسم شطر الغب الخالصة وقد تكون المادتان فيها متساويتين وتارة يكون الغالب البلغم وتارة يكون بالعكس ومعرفة المتساوية عسرة جدا لكن قلما يتساويان **فان قيل** اذا كانت هذه الحمى مركبة من بلغم وصفراء فلم شك ان البلغم اكثرهما والنائبة فلم نسبت الى الصفراء وسميت شطر الغب **قلنا** لان علامة الصفراء اظهر من علامة البلغم ولذلك شبه الاوائل الصفراء بالسلطان المجاهر بالشر والبلغم بالسلطان الساكن المضمر الشر سيما اذا كانت خارج العروق فانها عند ايجابها الحمى يكون علاماتها اظهر وابين من البلغم اذا كان خارج العروق فضلا عن ان يكون داخلها ولنكتف بهذا القدر ونرجع الى ما نحن بصدده من شرح الكتاب والله الموفق بالصواب **قال** رح الفصل الثالث منه اي من هذا التعليم في امراض التركيب

اقول لما فرغ من مباحث امراض المزاج شرع في مباحث امراض التركيب وهي تنحصر في اربعة اجناس امراض الخلقة وامراض المقدار وامراض العدد وامراض الوضع والحصر فيها استقرائي لانا متى استقرينا احوال كل عضو وجدناه انه متى كان في خلقته ومقداره وعدده ووضعه على ما ينبغي كان صحيح التركيب ومتى لم يكن في واحد منها على ما ينبغي لم يكن صحيح التركيب **وامراض الخلقة** تنحصر في اربعة اجناس امراض الشكل وامراض المجاري وامراض الصفائح وامراض الاوعية والانحصار فيها ايضا استقرائي لان كل عضو اذا كان في شكله ومجاريه واوعيته وصفائحه على ما ينبغي كان صحيح الخلقة ومتى لم يكن في واحد منها على ما ينبغي لم يكن صحيحا فيها وانما قيد الصحيح في الاول بالتركيب والثاني بالخلقة لان العضو اذا كان في الاربعة الاول على ما ينبغي لا يلزم ان يكون صحيحا مطلقا لجواز ان يكون به سوء مزاج واذا كان في الاربعة الثانية على ما ينبغي لا يلزم ان يكون صحيحا ايضا لجواز ان لا يكون في مزاجه او في مقداره او عدده او وضعه على ما ينبغي **واما امراض الشكل** فهو ان يتغير الشكل عن مجراه الطبيعي فيحدث عن تغيره آفة في الفعل لانه لو لم يحدث آفة فيه لم يكن ذلك فسادا ولو لم يكن الآفة بتغير الشكل لم يكن مرض الشكل وقوله مجراه اما باعتبار الجزء اولان تعريف المفرد يغني عن تعريف الجمع ومثال مرض الشكل اعوجاج المستقيم ولا يريد به ان يكون مستقيما ثم يعوج بل ان يكون معوجا ومن شانه ان يكون مستقيما ليتناول الحادث والولادي كالاصابع اذا اعوجت او خلقت معوجة فانها انما خلقت مستقيمة ليمكن من القبض على الممسوك فاذا اعوجت اضرت بذلك

الفصل الثالث في امراض التركيب
في امراض التركيب وامراض الخلقة
امراض اربعة اجناس امراض الخلقة
امراض المقدار وامراض العدد
وامراض الوضع
امراض الشكل ... تغير الشكل عن مجراه الطبيعي

وكنظم مساق عصبة مستقيما يعين على التشنج الكبير فيعسر ... فمن ذلك استقامة امتداد ... فاذا عرض تشنج ...
من شانه ان يكون معوجا ... فان الاول يخلق زائدا من الجانب الوحشي والتغيير من الانسي ليكون ...
مكان حيز عضلات الاعصاب التي هناك ليعود بها ... بخلق ... ذلك والثاني يخلق زائدا من قدام الى ...
والتغيير من خلف الى الانسي لان الاول فيكون هناك مكان حيز لعضلات الاعصاب التي هناك ... كذا ...
لا خرجه الى ... الثاني فليحصل من التحديد مكان حيز لالات ... كان ... ولكن ... مستقيما ...
فان شكل الطبيعي ان يكون مستديرا الى الطول ... فات يسع من حجم الدماغ مقدارا ... طويلا
الى الطول فلان منابت الاعصاب ... متى الطول ... فلم يكن ... فان ... مستديرا ...
مثلم الروى المرضع في المقدم فان شكله الطبيعي ان يكون ... كان مستديرا ... لا ... مثال ...
على ما قال ... يكون ... مستديرا ... ان يكون ... ما يكون ... فان ... قوله
هذا الباب اي من الشكل المستطيل الراس ... بحيث يكون منه ... افعال الدماغ ... واشترط هذا
اذ لو لم يبلغ الى ان ... لم يكن ... مستطيلا ... وانما يكون ذلك ... النوع ... من
على المستوي النقص ... ويلزم منه زيادة قوة ذلك ... المستوي لا ... يعسر ... من وجوه
الاول انه يعسر بسبب كثرة زوايا ... الثاني انه يضيق منابت الاعصاب ... بعضها بعضا
الثالث انه لا يسع فيه من جرم الدماغ ما هو محتاج اليه في تصرفات القوى الرابع ان ... ذلك ...
اللسان ... ذلك ... الحروف ... شدة ...
الطبيعي ان يكون ... من جهة ... الاول ان ... من ...
... الثاني انه ... الثالث ان يكون ...
... ان يكون ... ليكون ...
... الاول ان ... ان ... الاستدارة ...
... الثاني ان يكون ... الاستدارة ...
... وان لم يكن ... في الروح ...
... الادراك ... الافعال
... الكلام ... على ...

مقدارها الذي هي منبسطة لو كانت مستديرة لم يكن ملاقاتها الشبح بقدر ملاقاتها وهي منبسطة وعلى هذا التقدير لا نسلم انها لو كانت
مستديرة لزادت ملاقاتها لما يواجهها وان ملاقاتها لجوانبها ايضا وقال القرشي علل الشيخ وجوب كون هذه الرطوبة مفرطحة
بان يكون الشبح فيها اوفر مقدارا ويكون للصغار من المرئيات قسم بالغ من الشبح فيها وذلك لان ما عنده ان الشبح تقع على هذه الرطوبة
فاذا كانت كاملة الاستدارة كان الشبح صغيرا لا لما يقوله الجهال من ان السطح انما يلاقي الكرة على نقطة واحدة اذ لو كان كذلك
لم يكن يرى البتة اذ النقطة لا مقدار لها بل بسبب آخر لا يليق الكلام فيه بهذا الكتاب ومما يدل على ذلك ان المرآة المحدبة
ترى الوجه اصغر مما هو عليه والمقعرة ترى الاكبر مما هو عليه واما الحق الذي لا يستحيي من قوله فهو ان الشبح لا يقع على هذه الرطوبة
اذ لو كان يقع عليها فاما ان يكون القوة الباصرة مركوزة فيها فيجب ان يرى الشيء شيئين اذ في موضع التقاطع شبحين
الرؤية لان السطح الذي يكون فيه الشبح من هذه الرطوبة لا يلي جهة التقاطع لان التقاطع انما يقع بعد الرطوبة وما يلي السطح من قدامها وليس كذلك فلا بد
ان تكون هذه الرطوبة شفافة فيكون ما فيها من الشبح ترى من جهة الاخرى لانها لو كانت شفافة لم يمكن ان
ينطبع فيها هذا الشبح البتة لان الشبح انما ينطبع فيما له لون ما ولذلك يرى الشبح في الماء ولا يرى في الهواء الا
اذا كان فيه من الابخرة ما يفيده لونا فانه ترى فيه الشبح ايضا ويحدث الهالة وقوس قزح وغيرهما بل الشبح انما ينطبع
في نفس الروح الباصر وينقل من العينين الى موضع التقاطع وهناك يتحد من الشبحين شبح واحد بانطباق احدهما على الاخر ولذلك
اذا لم ينطبقا لاختلال في التقاطع ترى الواحد اثنين واما انه كيف يصح استدارة الجليدية فلان هذه الرطوبة احتيج اليها لكون
المكان الذي فيه الروح متوسط السمك فلا يظلم اظلام الماء الغمر ولذلك جعلت صافية لئلا يفيد الروح ظلمة ولو كانت
تامة الاستدارة كان ما يلي منها وسط الثقبة بارزا جدا فكان سمك الروح هناك قليلا جدا فيعسر وقوع الشبح عليه كما يعسر وقوعه
على الماء الرقيق جدا هذا ما قاله وقال الاستاد وفيه نظر لانه قد ثبت في علم المناظر ان الجزء من سطح القرنية التي هي الحدقة
المحاذي للثقبة العنبية وكذا الجزء من سطح الجليدية المحاذي لها كرتان متوازيتان مركزهما مركز البصر اذ لو لم يكونا كذلك
والمحقق ان الابصار بورود الضوء واللون لا بخروج الشعاع لانعطفت فيهما الصور وتشوش ترتيب اجزائها فلم يحصل
في العصبة المجوفة صورة تشبه ترتيب اجزائها اجزاء المبصر فلا يدرك المبصر على ما هو عليه واذا كانا كرتين متوازيتين
والجزء من سطح القرنية من كرة كبيرة على ما يشاهد فلو خلق مقدار الجليدية كرة لتباعدت من القرنية تباعدا
متفاوتا وكانت الصور بعد النفوذ في القرنية والرطوبة البيضية تضعف جدا لبعد المسافة وغلظ الجسم الذي
ينفذ فيه فلم يتأد منها الى الجليدية ما يقوى الحس على تمييزه فجعلت من قدامها مفرطحة ليصير ذلك الجزء من سطحها
قريبا من الجزء القرنية مع بقاء الموازاة بينهما هذا حاصل ما ذكره وهو لا يصلح للطعن فيما قاله القرشي على ما لا يخفى

٢٩٣
فتح ١

بل جواب التحري هو ان يختار شق ترديده وان الشبح يقع على الجليدية ولا نسلم ان الابصار لو كانت فيهما يوجب ان يرى الشي شيئين بل انما ان يكون تمام الابصار مشروطا باتحاد ما يحصل في كل من الجليديتين **قوله** والثاني اي الثاني من امراض الملتحمة امراضها المجاري وهي ثلثة اصناف لانها اما ان تتسع او تضيق او ان يفسدها اتساعها كانتشار العنبية وهو عبارة عن اتساع ثقب العنبية الذي يجري الروح الباصرة وانما يعتبر اتساعه مرضا لان اتساعه ان كان كثيرا ابطل الرؤية وان كان دون ذلك يرى الشي اصغر مما هو عليه او اضاق يرى اكبر اما الاول فلان المكان اذا اتسع جدا تحلل الروح لئلا يلزم الخلا فيخرج عن القوام الذي يصلح لانطباع الشبح فيه بما يعرض مخالطة الهواء فيه اما الثاني فلان الاتساع اذا لم يكن كثيرا لم يبلغ تحلل الروح الى حد يخرج به عن صلوح الانطباع بالكلية فاذا وقع عليه الشبح وتحلل الى موضع التقاطع مقدار القوة الباصرة جمع الى مقداره الطبيعي فزال المانع وهو الاتساع لكن يقل حجمه لاجتماع حامله فيرى صغيرا مما هو عليه اما الثالث فلانه اذا ضاق الثقب كان تحت الروح فاذا وقع عليه الشبح كان صغير الصغر واذا تحلل الى موضع التقاطع انبسط فيكثر الشبح الواقع فيرى اكبر **قوله** كالسبل مثال آخر لاتساع المجرى واختلف الاطباء فيه فمنهم من قال انه عبارة عن اتساع عروق العين نفسها ومنهم من قال انه عروق غريبة تحدث على وجه العين وقال حنين هو ... تحدث في الاوردة التي في العين من دم غليظ يورمها ويحمرها ويحدث معه في اكثر الامر حكاك ويقرب منه قول ابي سهل المسيحي وعلي ابن عيسى صاحب التذكرة وقال الرازي السبل غشاوة على الحدقة ليس بالسواد مثل الدخان فيه عروق حمر وقال صاحب الكامل السبل عروق تمتلي دما غليظا وتحمر وتغلظ وكثيرا ما يكون معها دمع وحكة ويرى العين كان عليها غشاوة شبيهة بالدخان وقال الشيخ وهو غشاوة تعرض للعين من انتفاخ عروقها الظاهرة في سطح الملتحمة والقرنية وانتساج شي فيما بينهما شبيه بالدخان هذا اقرب الى الصواب لكن في جعله من اتساع المجاري تعسف والظاهر لو كان من امراض المجاري لكان قطعه يؤدي الى فساد الملتحم لكنه ليس كذلك وقال الاستاذ والحق عندي انها اجسام غريبة شبيهة بالعروق تنتسج من غشاء رقيق تتولد على العين كالغشية تتولد هذه العروق والغشاء من الملتحمة جسم كثيف وغذاؤه لا بد ان يكون شبيها به فضلة الكثيف تكون لا محالة كثيفا ومثل هذه الفضلة يحتاج في دفعها الى مزيد من قوة العضو فاذا عجزت عن دفعها تبقت شيئا فشيئا وتولد منها على العين جسم غريب ان لم ينتسج فان كانت غليظة تولد منها الظفرة وان كانت دون ذلك تولد السبل فما كان منها على سطح العروق مستعدا لقبول الصورة العرقية وما لا يكون كذلك يستعد لقبول الصورة الغشائية وذلك كحال المشيمة المحيطة بالجنين فان عروقها متكونة من مادة غير المادة الدموية وهي ما يفضل من غذائه وكذا غشاؤها على هذا ايضا لا يكون من اتساع المجاري على ما لا يخفى **قوله** كالدوالي مثال آخر لاتساع المجرى وهو اتساع عروق الساقين ...

والثاني

ج ٥

لانصباب مواد سوداوية او دم غليظ او بلغم لزج وانما يختلف ذلك بحسب السنان وبحسب التبع بر التقدم والرقة الى آخر
قوله او تضيق معطف على قوله اما ان يتسع اي الثاني من امراض المجاري ان تضيق كضيق العين اي ضيق الثقبة العنبية فانه
يضر بالابصار سواء كان خلقيا او حادثا لانه يتغير قوام الروح الذي يصلح لانطباع المرئيات فيه على ما سبقت الاشارة اليه خصه
الاستاذ بالحادث ليس بصواب كما عرفت في موجاج المستقيم اذ المراد بالعم من ان يكون خلقيا او حادثا ولان كلا منهما يقتضي ان فيه
في الابصار لان رؤية الصغير كبيرا **قوله** ومنافذ النفس مثال آخر للضيق المجرى اي ضيق منافذ النفس وذلك كما يكون في الربو
والتقيح **والربو** علة رئوية لا يجد صاحبه فيها بدا من نفس متواتر وكثر حدوثها يكون باصحاب الدعة وسببها بلغم غليظ يحتبس في
قصبة الرئة او في نفسها او في شرائينها **والتقيح** اجتماع مدة في فضاء الصدر على ما صرح به ابقراط في تقدمة المعرفة وقد يطلق
التقيح ويراد به جمع كل ورم تقيح وعلامته ثقل شديد في الصدر وسعال قوي لدفع المؤذي وضيق النفس لضغط المادة
الآلات النفس **قوله** والمري اي ضيق المري وذلك كما يكون في الخناق والذبحة **والخناق** مرض تعسر معه نفوذ الهواء
الى الرئة والقلب بما يمنع وسببه ورم في عضل الحنجرة او في باطن قصبة الرئة او في باطن المري او ظاهره **والذبحة**
ورم حار في اللوزتين **قوله** او تسده معطف على تضيق اي الثالث من امراض المجاري ان تنسد كانسداد الثقبة العنبية بسبب مواد
غليظة واقعة فيها او الرطوبة الرقيقة تقف في الثقبة العنبية وبين الرطوبة البيضية وهو المسمى بالماء عند الاطباء والعرق
فيها ان لون الماء يميل الى الشفافية ولون السدة الى الكدورة **قوله** وعروق الكبد وغيرها اي كانسداد عروق الكبد او عروق
وغيرها اي عروق غير الكبد كالعروق الذاهبة الى الاعضاء المتغذية منها ويجوز ان يكون الضمير عائدا الى العروق اي غير العروق
من المجاري قيل عليه ان انسداد عروق الكبد مرض واقع في العضو المتشابهة الاجزاء وامراض المجاري من امراض التركيب
الامراض الواقعة في الاعضاء الآلية فلا يكون المثال صحيحا وتكلف في جوابه السامري بان عروق الكبد وان كانت
من الاعضاء المتشابهة الاجزاء والسدة واقعة فيها لكن اضرارها بالذات الى الكبد وهي عضو آلي من حيث هي عروق الكبد
جزء عضو آلي والسدة الواقعة فيها انما يضر بالكبد وضعفه ثم **قوله** والثالث اي الثالث من امراض الخلقة امراض الاوعية
والتجاويف والفرق بين الاوعية والمجاري هو ان الوعاء ما يحوي شيئا ساكنا لاجل تغذية الغير كالمعدة والمجرى
ما يجري شيئا منتقلا الى غيره كالعروق وهي اي امراض الاوعية على اربعة اصناف وذلك لان خروج الوعاء عما ينبغي
اما ان يكون في مقداره في نفسه اي مقدار ما يحويه وعلى التقديرين اما ان يكون اكثر مما ينبغي او اقل فالاوعية اذا جاوز
مقدارها اما ان يكبر ويتسع كاتساع كيس الانثيين بسبب الجسم الرطب يوسعه بانحداره سواء كان بعض الامعاء او الثرب
او الانثيين او الريحية او مادة غليظة ويسمى السائلة فتقا وينسب الى كل واحد مما ذكرنا فيقال فتق معوي او ثربي او مائي

او يحكى الا الاخير فانه يقال للاخير قرقرة لحمية ذبان تصغير وتنيسس كتحيس المعدة سواركان دلا رياد اوحادثا كما يحصل او زمانيا
غير اجبها ويوذيها وتحيس مالكان عليها فيضر من جهة انها لا تسع من الغذاء القدر الكافي لتغذية الاعضاء ويعرض لها ايضا
وكتحيس بطون الدماغ في الصرع وقد سبقت الاشارة اليه **قوله** او ضيقه وتمثيل الاشارة الى مرض الاوعية من جهة مقدار
ما فيها هي اما ان يمتلي فيه لكثرة ما فيها او يستفرغ ويخلو والاول كانسداد بطون الدماغ عند السكتة وهي تعطل الاعضاء
من الحس والحركة وسببه مادة تقع في بطون الدماغ وسبب ... اما دم او خلط اخر وقد تشتبه هذه المرض بالموت **وللتفريق**
بينها امور **منها** ان يقلب الشخص على وجهه فان كان كذلك فقد انقلب وصار باطن اليد الى فوق وكانت الاظفار غير مشرقة
فهو ميت الا فهو مسكوت **ومنها** ان يوضع اليدين تحت الخصيتين زمانا ويغمز فان وجد هناك عرق ينبض فهو حي **ومنها** ان
يغمز تحت اللسان غمزا شديدا فان وجد هناك عرق يتحرك فهو حي **ومنها** ان ينظر الى باطن عينيه فان كان متغيرا ردي
فهو ميت **ومنها** ان يوضع على الفم والانف قطن منفوش في غاية النعومة فان وجد يتحرك فهو حي **ومنها** ان يدخل في بيت مظلم
ويقدم الى طرف سراج فان ردت مثال المصباح فهو حي الى غير ذلك مما هو مذكور في موضعه والثاني كخلو تجاويف القلب من الدم
عند شدة الفرح المهلك وشدة اللذة المهلكة وسياتي الكلام في الفرح واللذة وكيفية خلو القلب فيهما من الدم انشاء الله تعالى
ووقع في نسخة الامام بدل قوله مثل الفرح المهلك الفرح المهلك وقال هاهنا شك وهو ان الروح والدم في الفرح المفرط ينبسطان
الى خارج القلب فكيف يصح ان يقال ان القلب يخلو منهما في وقت الفرح ثم اجاب عنه بان الروح والدم في الفرح المفرط ينبسطان
الى خارج ويخيلان فيه فيفسدان او انه اخلا القلب منهما وهذا الجواب مع انه مبني على نسخة ليست بصحيحة ليس بصواب ايضا
لان الروح والدم اذا فسدا في القلب لا يقال انه خلا منهما فان قلت لم قال في الامراض المجاري اما ان يتسع او يتضيق
او ينسد وفي امراض الاوعية اما ان يكبر فيتسع او يصغر فيتضيق قلت لتميز امراض الاوعية من امراض المجاري فانهما
مع اشتراكهما في الامراض الثلثة التي هي الاتساع والضيق والانسداد مختلفان في ان هذه الثلثة من امراض الاوعية
تابعة لكبر الاوعية وصغرها وامتلائها بخلافها في امراض المجاري فانها تتسع وتتضيق وتنسد من غير ان يكبر اجرام
الاعضاء ويصغر وتمتلي **قوله** والرابع اى الرابع من امراض الخلقة امراض سطح الاعضاء وهي نوعان لان الطبيعي
لسطح كل عضو اما الملاسة وهي استواؤه بان لا يكون فيه ارتفاع وانخفاض واما الخشونة وهي اختلاف في الارتفاع والانخفاض
فاذا املس ما يجب ان يخشن او تخشن ما يجب ان يملس اضر بفعله الخاص مثال الاول المعدة والمعاء فانه يجب ان تخشن باطنها ليحسن الاحتواء
والامساك على ما فيه فلا يخرج قبل حصول الغرض منه ومثال الثاني قصبة الرية اذا خشنت فانه يجب ان يكون باطنها املس
ليعين على تسليس الصوت وصفائه ولذلك تراها اذا نصب اليها مادة احدثت بحوحة **قوله** فيها اى في نفس ما ذكرنا

واما امراض المقدار

وهذا بيان امراض التركيب واما امراض المقدار الذي هو الجنس الثاني من امراض التركيب فهي جنسان لانها اما ان تكون من جنس الزيادة بان يزيد مقداره عما ينبغي او من جنس النقصان بان ينقص عما ينبغي فالاول كداء الفيل وهو زيادة في الساق والقدم على هيئة تشابهه ارجل الفيل كعظم القضيب وهي علة تسمى فريسموس في بعض النسخ فريسموس وهو انتشار اللحم المفرط وسببه رياح غليظة تملأ مجاريه ويكون اكثر ذلك بالانعاظ لتمدده وكذلك في الرحم ولان المني المحتبس فيه لطول المسافة لا يصل الى قعر الرحم الا وقد برد فيفسد النسل والزيادة في العضو تكون كما هي في حصة العضو وقد تكون شاملة لجميع البدن كما يعرض لمن يسمى لكثرة حيث عظمت اعضاؤه كلها حتى عجزت عن الحركة وكان ذلك السمن المفرط ودعامة حقيقيا وتسمى ورم عام كما حكى القرشي انه عرض في ذلك لصاحبه وتحلل في مدة شهر منها الا الاستسقاء اللحمي والثاني اي ما يكون من جنس نقصان المقدار وهذا ايضا قد يكون في صحابا العضو وقد يكون شاملا اما الاول فكضمور اللسان في كل الاركان والالاديا وحادثا فانه يفسد الفعل ولا يمكن الافصاح ببعض الحروف وكضمور الحدقة المسمى بسيل العين ويكثر المرض عند ظهور المرض خصوصا اذا كان الهواء يابسا والثاني فكالذبول فانه وان كان ديا او اذا فرط كان مضرا بافعال الاعضاء خصوصا اذا عد بقي الولادي وقال الشيخ فكالضمور بالافعال وذلك الذبول لشيء بالذات ثم يغفل الذبول تنبيها على الفرق بين المثالين وانه ليس من جنس ما قبله قوله واما امراض العدد فهي ايضا صنفان لان عدد الاعضاء ان لم يكن على ما ينبغي فاما ان يكون زيادة او نقص وعلى التقديرين يكون مرضا سواء كان طبيعيا او حادثا فاما يكون زيادة بعد طبيعية كالسن الشاغية اي الزائدة على الاسنان يقال رجل اشغى وامراة شغواء قال الجوهري او لا بالزائدة المعوجة التي في الاسنان تخالف نبتتها نبتة غيرها لطولا وقصرا او دخولا وخروجا ومع هذا كان من امراض الوضع لان من امراض العدد وانما يكون السن الشغى مرضا اذ يحصل بمزاحمته الاسنان ضعف اصولها مع ذلك يمنع الشفاه من الانطباق قوله والاصبع الزائدة هذا الظاهر في المثال وضررها بالفعل انها تمنع اليد من التحول في الادوات الضيقة الفم ويعوق اليد عن السرعة في بعض الافعال وقبيل ما يكون الزائدة غير طبيعية كالسلعة وهي زيادة محتوية على رطوبات بلغمية على ما ياتي ذكرها في موضعه وكالحصاة وهي زيادة متولدة في الكلى والمثانة لاستعمال الاغذية الغليظة وتعقدها الحرارة الغريبة وضرر السلعة بالفعل مزاحمة ما هو بها من الاعصاب والعروق وتخدير العضو بها وضرر الحصاة عن اندفاع المائية وضعف بعض اعضاء الطبيعة وقال القرشي كون السلعة والحصاة من زيادة العدد مشكل ونحو مثل عروق التاليل والعدد وهو ايضا مشكل والمثال الظاهر هو ان يكون بالزائد عضوا الكنه غير طبيعي كالظفرة وكما ينبت لبعض الناس ذنب ابن يشبه القرن فان بعض طوائف الترك يوجد لهم ذنب صغير بطيء المخرج وتحركه بالارادة وطائفة في بلاد الصين يوجد لهم ذنب صلب لا يتحرك وهو ينكسر سريعا وكثرة قال ولذلك تحتاجون ان تتخذوا الجلوس كرسيا مشقوبا بالقدر يرسل فيه ذلك الذنب لئلا ينكسر

وقول ولهذا ما يسمى سبل العين

واما امراض العدد فهي ايضا

وقد نسب لبعض ملوك الشام بدمشق عنه قرب ذنب شبه القرن ولانه كان صغيراً **فيه نظر** لان الكلام في زيادة غير طبيعية كالغدة
والذنب والقرن لانهم انهما غير طبيعية بل هي طبيعية كالثانية **والحق** ان تمثيل الشيخ صحيح وذلك لان بعضه على ما تقدم ثم هو
مبني على مزاج الاخلاط وان كانت طبيعية كان المتولد منه طبيعيا وان كانت غير طبيعية كان غير طبيعي ولذلك لم يعد الانساط
هنا كما تجوّزنا طبيعية حمل هذا يكون السلعة والحصاة والشبه لون الدود وكلها هنا غير طبيعية ومايذكر جعل جالينوس
البرص والبهق من جنس الغدد وان كان اللحم الذي حمل في غلظ تباراته على صدر لحوم البدن الطبيعية كان لا محالة عضوا زائدا
غاية تنقيح هذا الموضع وقد وضحت الاشكال الامراض الذي من جنس الزيادة واما من جنس النقصان فقد يكون النقصان اما طبيعيا
كمن يولد وليس له اصبع وفي بعض النسخ كمن يخلق له اصبع او غير طبيعي كمن قطعت اصبعه وهو ظاهر **قوله** واما امراض الوضع
هذا هو الجنس الرابع من امراض التركيب المراد بالوضع ههنا ما يعم الموضع والمشاركة مع الاعضاء لا غراضي في النسبة التي بينها
في القرب والبعد وهو معنى قوله ان الوضع عند جالينوس تقتضي الموضع ويقتضي المشاركة فامراض الوضع اما ان يكون منسوبة
الى الموضع او الى المشاركة وامراض الموضع اربعة ووقع في بعض النسخ بل الموضع الوضع وهو خطأ لان امراض الوضع
ستة اربعة للموضع واثنان للمشاركة وانما انحصرت امراض الموضع في اربعة لان العضو اما ان يزول عن موضعه او
لا يزول والذي يزول اما ان يكون بخلع وهو ان يخرج عن موضعه بالتمام او بغير خلع والذي لا يزول عن موضعه فاما
ان يكون لازما لموضعه او متحركا فيه وكل منهما اما على المجرى الطبيعي او الارادي فيكون اربعة الاول ان يزول عن مفصله بخلع كما
يخرج خرزة او العظم عن خرزتها الى جنبيها خروجا تاما وتسمى الخلع الثاني ان يزول عن موضعه لا بالتمام بل بان يزيغ عنه من غير خلع
كما في الفتق المنسوب الى المعلم المسمى مريطا وهو المجرى الضيق الذي يحدث من اجتماع اطراف الصفاقات ويصير عند نزوله الى
الصفنين كيسا له وسبب انتساخه الى الجسم هذا الاسم سيجيء تفصيله انشاء الله تعالى الثالث ان لا يزول عن موضعه ويكون متحركا فيه
لا على المجرى الطبيعي او الارادي كالرعشة وهي علة تحدث لعجز القوة المحركة عن تحريك العضل على الاتصال العائق فيختلط
حركات ارادية بغير ارادية والعضو فيها لا يلزم موضعه الذي تمسكه القوة النفسانية ولا ايضا يخرج عنه تماما واما
الرابع فان لا يزول عن موضعه ولا يكون متحركا فيه بل ساكنا سكونا لا على المجرى الطبيعي والارادي والا لم يكن مرضا
كما يعرض عند تحجر المفاصل في مرض النقرس وهو نوع من اوجاع المفاصل ووجع المفاصل يحدث في مفاصل الاعضاء
فمنه ان كان في مفاصل القدمين مثل مفصل الكعب والاصابع وخصوصا الابهام فيقال له النقرس وان كان في مفصل
الورك يسمى وجع الورك وان ابتدأ الوجع من الورك وامتد من الجانب الوحشي الى اسفل حتى مر بالركبة وانتهى
عند الكعب يقال له عرق النسا وان كان في فقرات الصلب بحيث يزول بعضها عن بعض يخص باسم الحدبة

وان كان في غير ذلك من المفاصل يسمى بالاسم العام وهو وجع المفاصل وانما خص النقرس من اوجاع المفاصل بالذكر لان تحجر
المادة فيه يكون اكثر بسبب كثرة المخدرات المستعملة فيه لقوة ولان العضو متسفل فتنصب اليه مواد متوفرة فيلتطخ ولا شك ان المادة
متى تحجرت لزم العضو موضعه لمنع ذلك من الحركة قيل ان حركة العضو وسكونه في موضعه لا على المجرى الطبيعي لا اراديا ليسا من امراض الوضع
ولا من غير ابل ... من الاعراض اللاحقة بالامراض من جنس مضنيا وذلك ظاهر عند من وقف على كلام جالينوس في المقالة الخامسة
في كتاب المعروف بالعلل والاعراض والجواب ان نفس الحركة والسكون لا شك في انهما عرضان ان الشيخ لم يجعلهما من امراض الوضع بل جعل
حركته في غير ان من شانه السكون ج كما في الرعشة وكذا سكونه في غير ان من شانه الحركة فيه كما في تحجر المفاصل مرضين لا شك ان
العضو الذي من شانه ان يسكن في موضع اذا تحرك تغير وضعه وكذا اذا كان من شانه ان يتحرك فيه فسكن تغير وضعه فيكون انتقاله
عن موضعه او لزومه فيه مخالفا لوضعه الطبيعي مضرا بالفعل فكان مرضا وكلام جالينوس ان افاد خلاف ذلك لا يصير
دليلا على الشيخ واما امراض المشاركة فهي امراض تكون للعضو بالقياس الى عضو يجاوره من مقاربة او مباعدة لا على
المجرى الطبيعي فينحصر في قسمين احدهما ان يعرض للعضو امتناع حركته اليه الى ما يجاوره اي تعسرها بعد ان كان ذلك
التحريك ممكنا من غير امتناع وتعسر مثل الاصبع اذا امتنع تحركها الى ملاصقه جاراتها او تعسر فتحصيل المباعدة والثاني
ان يعرض لها اي للاصبع امتناع تحركها عنها اي عن ملاصقتها جاراتها ومفارقتها اي ابعدها لكان التحريك عنها
ممكنا تحصيل المقاربة وفي اكثر النسخ او نعرض لها بدل قوله والثاني ان يعرض والاولى اولى **قوله** او تعسر عطف على
امتناع اي تعرض لها امتناع تحركها او تعسر تباعدها من ذلك اي من التحريك عنه بسهولة ولو فسر ذلك بالتحرك اليه او عنه
كان مثالا للقسمين وفي بعض النسخ او تعسر تباعدها بان يكون فعلا مضارعا معطوفا على تعرض والظاهر انه تصحيف وكان
الاصل ان تعسر تباعدها على المصدر لانه المناسب لما قبله كما لا يخفى **قوله** مثل استرخاء الجفن واسترخاء المفاصل
في الفالج مثال لامتناع التحرك عن المجاور وقوله او تعسر بسط الكف وفتح الجفن مثال لعسر التحرك عن المجاور وهو
الجفن الاسفل ليكون مثالا للقسم الاخير او الى المجاور وهو ما يلي الحاجب ليكون مثالا للقسم الاول **قال** الفصل الرابع
في تفرق الاتصال وفي بعض النسخ في امراض الاتصال **اقول** لما فرغ من بيان امراض التركيب شرع في بيان
امراض تفرق الاتصال وهي تختلف اسماؤها بحسب محالها واسبابها واشكالها واوضاعها وبحسب الزمان فان وقع
في ظاهر الجلد يسمى خدشا ان كان دقيقا غير منبسط وسحجا ان كان منبسطا وقيل يسمى خدشا ان كانت قريب العهد وسحجا
ان كان بعيده وعلى الاول يكون مثالا لما يختلف في الشكل وعلى الثاني بحسب الزمان وما وقع في اللحم فان كان
قريب العهد ولم يتقيح يسمى جراحة وان تقيح يسمى قرحة وبسبب حدوث القيح فيه انقطاع الفضول اليه لضعفه

ويجوز من استعمال هذا الدواء ويمنعه من استحالة الغذاء الذي فيه الى الفضل ويصير قيحا فان كان الحرارة الغريبة اقوى من الغريزية يكون
قيح كمد ورديء منتن لتقوم تحليل القدر وان كان ليس فيه عكس ذا وادى بسبب تفرق اتصال اللحم من خارج وداخل
من ابتلال بسبب ماء وتعفن يليه فذلك يسمى في ابتدائه سحجا واذا اتسع في الجميع يسمى خراجا ودبيلة واذا انفجر يسمى قرحة وشيء من هذه
وتجاوزها يسمى دبيلا ويبعد غوره ويسكن حجمه حصاها على فرصلايه وفي داخل اللحم بعض يسمى ناصورا فلما اسماه ونقل ان يقول
ما ذكر يسمى سببا لتوليد القيح بل لكثرة المادة وفي بعض الورم فلما سبب القيح في الحقيقة فهو فعل الحرارة الغريبة والغريزية
في المادة المحتقنة في العضو بخصوصيتها لان كثرة المادة ومع انها سبب قابل بل لما كانت مقتضية لتعلق الحرارة الغريبة بها
صارت كانها سبب بالحقيقة **قوله** وربما تبلت ما اي الغالب اطلاق الجراحة والقرحة انما يكون في تفرق اتصال
يقع في اللحم وربما يقال كل منهما لتفرق الاتصال يحدث في غير اللحم ايضا كالعصب والوريد والشريان والعظم والقرحة في
هذه الاعضاء ان يبلغ تفرق الاتصال فيه الى ان يسيل منها رطوبة اما رقيقة القوام مائية الى الصفرة وذلك في العصب والعظم
والى الشقرة وذلك في الشريان اذ عليه دموية وذلك في الوريد **قوله** وقد يقع في العظم اي ما وقع من انواع تفرق الاتصال
في العظم ان لم يكن من جملة ركان كسرا الى جزئين او اجزاء كبار يسمى كسرا وان كان كسرا الى اجزاء صغار يسمى متفتتا
وان كان طولا يسمى صدعا اذا كان التفرق بسبب من خارج وقد يكون سببه من داخل وذلك بان يستولي على
مادة رديئة مداخلة وتاكله شيئا بعد شيء ويسمى ذلك ريح الشوكة **قوله** واما ان يقع اي ما وقع منها في العصب ايضا
كالواقع في العظم على الاقسام الثلثة باسمائها وقال المسيحي ان حكم المتفرد حكم العصب في تسمية الواقع فيها ان جوهر
لين قابل للانعطاف فلا يقبل الكسر وهذا بحث اصطلاحي خلافيا تحتي فيه **قوله** او يقع فيه اي ما وقع منها في
ان وقع عرضا يسمى بترا وان كان طولا ولم يكثر عدده كثيرا يسمى شقا وان كثر عدده يسمى شدخا وفي بعض النسخ
فدشا وهو الخطاء لانه يختص بالجلد على ما عرفت وما وقع منها في اجزاء العضلة فان وقع في طولها يسمى هتكا
في العصب او وتر وان وقع في عرضها يسمى حزا بالحاء وفي بعض النسخ بالجيم والاول هو الصحيح لان الجز
انما يكون في الشعر وان وقع في الطول وقل عدده واكثر غوره يسمى فدغا وان كثرت اجزاؤه وفشا وما يسمى
وفسخا وربما قيل ارض الفسخ والفدغ لكل ما يتفق من التفرق في وسط العضلة كيف كان اي سواء كان في طولها
او عرضها قل عدده او كثر وما وقع منها في الشرايين يسمى ام الدم وان وقع في الاوردة يسمى انفجارا
لان ام الدم يذكره بعد هذا **قوله** ثم اما ان تعرض اي يقع التفرق في عرض كل واحد من الشرايين والاوردة
ويسمى ذلك قطعا وفصلا او ينفذ في طولها ويسمى صدعا وجعل الاستاذ ضمير تعرضها وطولها للعضلة

وليس بصواب لانه فى تحت الشرايين الا وردة ولذلك قال وقد يكون لذلك اى مع يكون التفرق على سبيل التفتح لفوّهاتها اى
فوّهات كل واحد من الشرايين والاوردة ويسمى ذلك تفتقا وان كان فى الشرايين ولا تحيم والدم يسيل منه اى من التفرق او من الشريان
لدلالة الجمع عليه الى الفضاء الذى يجرى الدم حتى يمتلى فى تلك الفضاء واذ انحصر اى فى تلك الفضاء اعاد الدم الى العرق اى الشريان يسمى
ام الدم وقوم يقولون ام الدم لكل انفجار شريانى **قوله** واعلم اشارة الى ان مرض تفرق الاتصال الذى يسمى انحلال الفرد ايضا
ليس مما يكون عرضه لكل عضو فان القلب لا يحتمله لانه لشرفه ورياسته لا يحتمل مثل هذه الآلام ان يسبقها الموت ولو ذكر ذلك فى اخر مباحث
لكان انسب مثلا الا يخفى ما يقع منها فى الاغشية المجيب يسمى فتقا اذا كلا اذا كان التفرق والانفتاق لعضو نفسه وان وقع بينه وبين
عظم اخر كما سنافان كان متصفين كالزندين يسمى انفصالا وان كان احدهما مركوزا فى الآخر وخرج المركوز عن موضعه خروجا تاما يسمى
خلعا وانما قال لينفصل احدهما من الاخر من غيران ينال العضو لمتشابهة الاجزاء تفرق الاتصال اذ لو وقع فى احد العظمين مثلا التفرق
يكون من القسم الاول ويأتى التفصيل المذكور ولا يكون هناك انفصال فقط بل مع غيره ولا يقال الانفصال لبعض اجزاء العضو الا لكن
بعض الخلاعة قدمرانه من امراض التركيب فكيف يكون من امراض تفرق الاتصال لان كل واحد باعتبار **قوله** وان كان الكون
وان وقع ذلك التفرق اى الخلع فى عصب بان زال عن موضعه يسمى فكا **قوله** وقد يكون تفرق الاتصال اشارة
الى فائدة وهى ان تفرق الاتصال ان عرض للمجارى وسعها وان عرض لغير المجارى احدث مجارى لم تكن وذلك كما يتفق
فى المجارى عند انفتاح افواه العروق فى دفع مادة الحمى المحرقة **قوله** او زوال الاتصال اى او التفرق الاتصال او التوهم
ونحوه كالتوهم وغيره اذا وقع فى عضو جيد المزاج صلح بسرعة لخلوه عما يمنع من انضمام شفتى الجرح وعدم تولد مادة مانعة منه
وان كان فى عضو ردى المزاج استعصى صلاحه ولا سيما فى ابدان مثل ابدان الذين بهم الاستسقاء او سوء القنية او الجذام
على الاولين تبقية سقاء القرحة من الفضلات الردية لاستيلاء الرطوبة على البدن وعلى الثالث يكون اليبس
مستوليا فيتعذر الالتحام وسوء القنية اى سوء احوال الغذاء وهو مقدمة الاستسقاء وسببه ضعف الكبد
لفساد مزاج مستول عليها والاستسقاء مرض مادى تتغير معه السحنة واللون الى غير وجههما الطبعى واقسامه ثلثة
لان المادة الموجبة للاماذات تورم اولا والثانى هو الطبلى والاول اما ان يكون شاملة لجملة البدن اولا والاول
هو اللحمى والثانى الزقى والطبلى دون اللحمى والزقى فى الرداءة واختلف فى الرداءة الزقى واللحمى فقال قوم الزقى ارداء
وقال آخرون اللحمى ارداء والجذام قد سبقت الاشارة اليه **قوله** واعلم ان القروح الصيفية اشارة
الى فائدة وهى ان القروح يختلف حالها بحسب الاوقات وذلك لان ما يحدث منها فى الصيف اذا تطاولت
مدته ادى الى الاكلة لاجتماع اسباب العفونة فى الصيف من حرارة الهواء وكثرة الرطوبة لكثرة استعمال الفواكه فيه

وقد تنصب بجوارة بغير مادة متفشية في جميع اجزاء العضو فتنصب ويحول جرمه ما لم يكن بحيث تتفرق الاتصال بل هو خارج
من التفصيل قال وانت تجد في كتب التفصيل استقصاء لا تفرق الاتصال وغيرالى اي التفصيل وقال الاستاذ ويجوز ان يريد
بغير ذلك الكتاب المذكور بالاضافة الى التفصيل قال رح الفصل الخامس في الامراض المركبة اقول لما فرغ من مباحث
الامراض المفردة يقول كان شرع في مباحث المركبة بقول كل ليقوله واشارة الى ماهية المرض المركب بقوله نسا فنعني بالامراض
المركبة اي الامراض التي تجتمع او قد تجتمع في شخص بل في عضو امراض منها مثل شعر شخص وورم حار وانفجار القرحة وتفرق تفصيل
وخروج الطبقة القرنية وهو مرض المقدار نزول الماء وهو من باب السدة والكثرة وهو من باب زيادة العدد ولا ندرك الذي
مركب اذ لكل واحد منها سبب ومدة وعلاج لكن حتى اذا زال الواحد منه بقي الباقي بحاله بل المرض المركب هو الذي اذا اجتمعت
الامراض حدث من جملتها شيء هو مرض واحد فان لكل واحد سبب معين وعلاج معين وذلك المرض مثل الورم والبثور من
الورم ايضا فان البثور اورام صغار كما ان الاورام بثور كبار وكانه انما لم يطلقها على الورم لئلا يتوهم منه ان
ان الورم مرض واحد فانه ازدياد يحصل في العضو من مادة فضلية تمدده بحيث يضر بالفعل وقال صاحب الكامل
وهو غلظ يحصل للعضو مضر بالفعل وهو غير جامع لخروج الاورام المائية والريحية وقال الامام انه تمدد يحصل العضو من
قبل انصباب مادة واردة اليه وهو غير مانع لوجود التمدد المذكور في الكزاز ونحوه مع انه ليس بورم ثم ان التمدد ان لم
لا انه مرض وقال المسيحي هو تمدد يحصل في العضو مضر بالفعل وهو غير جامع ايضا وقيل انه غلظ خارج عن الطبيعة مضر بالفعل
مضرة اولية وهو كالاول وانما انه مركب فقد بينه بقوله يوجد فيه اجناس الامراض كلها بالوجود الرئيسية على ان يكون كلها
او بعد ما من الامراض الاجناس الثلثة يوجد فيه مرض المزاج لانه لا ورم الا وحدث من سوء مزاج مع مادة والا لم يزيد حجم
العضو ويوجد فيه مرض الهيئة والتركيب فانه لا ورم هناك الا وفي الشكل والمقدار لان المادة اذا انصبت في العضو فلا بد
من ان يحدث فيه فرجات عند امتدادها لكونه لتوسعها يزيد لا محالة مقدار العضو ويتغير هيئة اجزائه وشكله وربما كان معه
مع الورم امراض الوضع فانه اذا عظم مقداره جدا منع ان يقرب ما من شانه ان يقرب او يبعد ما من شانه ان يبعد منه
وانما قال ربما كان لان كل ورم لا يبلغ الى هذا الحد وحسب ذلك يوجد فيه ايضا امراض التركيب كما هو تفرق الاتصال فانه لا ورم
الا وهناك تفرق الاتصال فانه لا شك انه يفرق الاتصال لما انصب المادة الفضلية الى العضو الورم او الاورام على ما في
بعض النسخ وسكنت بين اجزائه مفرقة بعضها عن البعض ليانفذ لانفسها المكنة قال الاستاذ الحكيم مشيرا ان في ذكر انه
للشان وقد تفرق على بناء الماضي والاتصال فاعله ولما نبين عن في بعض النسخ انه قد يفرق الاتصال على بناء
ونصب الاتصال وكسر اللام في لما المخفف وضميرانه للورم والاول هو الصحيح لان الثاني ينافي قوله ويوجد فيه اجناس الامراض كلها بالوجود

وقوله ويوجد فيه المرض المشترك لان هذين القولين يوجبان وجوده في كل ورم وقد تفرق لا يوجب ذلك لانه في المضارع للتقليل الا
في قوله تعالى قد يعلم الله وفي الماضي للتحقيق وفيه نظر لان استعمال قد في المضارع لغير التقليل غير منحصر فيما ذكر بل الاولى في التقرير
وحمل الضمير الثاني وقال القرشي في قوله لا ورم الا ويحدث من سوء مزاج مع مادة واحدة فانه اذا حدث الورم من البلغم والصفراء كانا
فيه استبعاد لان في الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة لم يكن هناك سوء مزاج البتة وهو ضعيف لان المادة اذا كانت على
هذه الصورة لا نسلم انها توجب الورم اذ العفونة شرط في حدوثه ومع الاعتدال لا يكون فيها تغير نعم لقائل ان يقول نحن نسلم ان كل
ورم فيه سوء مزاج مادي تعرض فيه آفة في الشكل والمقدار والاتصال لكن لا يلزم منه ان يكون كل واحدة منها بحيث تقتضي آفة
في الفعل لكون مرضا وانما يقال قوله الورم يوجد فيه اجناس الامراض كلها قضية مهملة وكانه قال قد يوجد فيه لان قوله
لا ورم الا ويحدث فيه سوء مزاج مع مادة وكذا امراض الهيئة والتركيب والاتصال ينافيه لانه لا يلزم من هو وهذه فيه ان يكون
كل واحد مرضا في جميع الاورام بل كل ورم يوجد فيه ذلك ويكون كل منها في بعض بحيث يكون مرضا دون بعض **قوله** الورم
يعرض للاعضاء اللينة هذا مما لا خفاء فيه لكن الكلام في انه هل يعرض للعظام ام لا فقال قد يعرض شيء شبيه بالورم في العظام غليظ الى
اي لاجل ذلك الشيء حجمها وبعدا ورطوبتها ولا يقربا ولا يبعد على ما في بعض النسخ ان يكون القابل منها للزيادة بالغذاء
يقبل تلك الزيادة بالعلل بان تنفذ فيه بانصباب من عضو آخر اليه او بان يحدث فيه بسبب ابها ضمة من هضم الغذاء والاظهر
انه لا فائدة في لفظة منها في قوله ولا يبعد ان يكون القابل منها للزيادة بالغذاء او العظام او قد يقبل الزيادة بالغذاء
الا ان يكون المراد ما دام يكون قابلا للزيادة اي في سن النمو لكن على هذا يلزم ان لا يبقى هذا الاحتمال بعد سن النمو
انه ليس كذلك والحاصل ان الشيخ لا يجزم بحدوث الورم في العظام لصعوبة تصور التمدد فيها مع امكان ان يكون برد
بل جعله مما لا يبعد ويقرب منه مذهب جالينوس لانه نقل عن بعض القدماء ان الورم انما يعرض للاعضاء المتوسطة الا الحجم
جدا كالدماغ او صلبة جدا كالعظم فانه لا يرم اما الدماغ فلانه اشد تماسك لليسه واما العظم فلانه لا ينفذ فيه الفضل لصلابته لانحم
من النفوذ واجاب من العظم بما ذكره الشيخ ههنا وهو انه يقبل الزيادة بالغذاء فلا يبعد ان يقبله بالفضل ومن الدماغ
بانه وان كان رطبا لكنه فيه لزوجة بها يتماسك الفضل وجزم محمد بن زكريا بانهما لا يرمان لان حدوث الورم موقوف
على التمدد والعظم لا يقبل تمديد الصلابة والدماغ لليبسة **وقال الامام** هذا فاسد من وجوه **الاول** ان كل واحد
من العظام يتمدد ويطول ولا يكون الا بالتمدد **الثاني** ان كل واحد منها يتغذى وذلك لا يكون الا بنفوذ الغذاء في جوهره
والاجزاء الغذائية كما انما يمكن ان يصير غذاء كذلك يمكن ان يفسد واذا فسدت اوجب التمدد **الثالث** ان العظام لو لم يقبل التمدد
لعضلا لما كان الاسنان تخضر وتسود لان ذلك لنفوذ الغذاء فيها وهي ضعيفة الاول ان التمدد الذي يحصل بالغذاء غير التمدد

او من اغذية او دواء يكون على التناسب الطبيعي في الاقطار بخلاف الثاني **واما** الذي في فلان فنحو تغير الاعضاء التي في بعض وتمدده بيسير جدا بخلاف الورم فانه ليس بطبيعي وتمدده قوي جدا **واما** الثالث فلان ليس انه اخضر او اسود او احمر او اصفر في جرمه بعضه وليس ذلك التغير لفضل او عليه بل انفسا وغذائه بسبب رداءة مزاج يحصل له **قوله** وكل ورم اشارة الى ان الاسباب التي يكون بادية كما يحدث عن سقطة او ضربة او غير ذلك وقد يكون بزيته ونحوه وقد يكون بان ينتقل المادة من عضو الى عضو وقد يكون لغير ذلك الاول المسمى له وهذا خلاف المشهور بين الاطباء اما اولا فلانهم لا يسمون الورم نزلة واما ثانيا فلانهم يسمون كل نزول من عضو الى عضو من تلقاء المادة ان نزلت من الرأس الى الحلق واللثة يسمى نزلة وان نزلت الى المنخرين يسمى زكاما وان نزلت الى غيره من الاعضاء كالكبد مثلا لا يقال له نزلة وهو قد يحصل منه سيلان ذلك نزلة لنزول المادة في الجميع الى تحت ثم ان وله وسببه السابق من انتقال المادة من عضو الى عضو ويسمى نزلة مشعر بان المسمى بالنزلة لا يكون كسبب وظاهر ان اكثر حدوث النزلات يكون عن اشياء بادية كبرودة الهواء والريح وغيرهما وشيء من ذلك ليس مما يابق اذ كل امر ان اصطلح ما شاء **قوله** وربما كان السبب اشارة الى الاورام والبثور قد يكون سببه السبب الاستفراغ وذلك بان يكون السبب البادي الذي يتولد منه الاورام والبثور مغمورا في اخلاط اخر غير مؤذية في الطبيعة فاذا استفرغت تلك الاخلاط الجيدة في وجه من الاستفراغ الطبيعي منها اي من تلك الوجوه كما يكون في النفاس في الارضاع وفي بعض النسخ للنساء في الارضاع والاولى الاولى لانها في قوة مثالين النفاس والمرضعات واما غير طبيعي كما يعرض للجراحة وتسيل الدم وفي بعض النسخ بسيلان مفاجئ سال ليكون ذا تمييز **قوله** بقيت جواب اذا اي واذا استفرغت الاخلاط الجيدة بقيت تلك الاخلاط الردية خالصة مفردة اي غير مشوبة بالجيدة فتتاذي بها الطبيعة فيدفعها وربما كان وجه دفعها الى الجلد فيحدث داء او وتضيق منافذ اي بعض المجاري فيخرج الى الخارج ويجوز ان يجعل هذا الكلام وهو قوله وربما كان السبب جوابا عن سؤال مقدر وهو لكن سبب الورم امتلاء البدن او انصباب المواد الى عضو ضعيف اذا كان كذلك فكيف يعتبر بعض الاستفراغات سببا له وتقرير الجواب ان يقال الى آخره **قوله** فالاورام والبثور اشارة الى تقسيمها ولما لم يمكن التقسيم الا بواسطة فصول مختلفة ذكر اولا ان انقسامها يكون لفصول مختلفة ولا يريد بالفصول الفصل المنطقي بل كل ما يميز الشيء عن غيره سواء كان ذاتيا او عرضيا وتمييز الاورام يكون تارة باسبابها واخرى بعوارضها كالحرارة والبرودة والاولى اولى باعتبار ان الاولى اتم ولي جوهرة اذ الاسباب التي تنقسم هي باعتبارها هي مواد او مادة الشيء جزء من جوهره ولذلك قال الى اولى خصوصا الاعتبار هي الفصول الكائنة عن اسبابها والمواد التي تكون الاورام عنها ست الاخلاط والمائية والريحية والثانية تفصيل عرضية وهي اما ان يكون حارة والمراد بالحارة ها هنا ما يكون سببه حقيقة سواء كانت حارة في الاصل كالورم الدموي والصفراوي او لم تكن كالورم البلغمي والسوداوي الصلبين ولذلك قال ولا ينبغي ان يظن ان الورم الحار هو الكائن عن دم او مرة فقط بل كل

بل كل مادة حارة بجوهرها اوعرضت له الحرارة بالعفونة **قوله** وان كانت اشارة الى ان الورم الحاصل من تلك المادة الحارة يعني تنقسم بحسب انقسام تلك المادة ذي الرتبة الاجناس اجناس الورم الحاصلة من المواد فان الحادثة مثلا اذا كان بلغمانية ينقسم الورم البلغمي بانقسام البلغم هكذا في غيره وهذا بيان لكثير القول الجزئي بقوله وذلك بالقول النوعي في الاورام اولى **قوله** عادتهم اي عادة الاطباء ان يسموا الدموي المحض فلغموني فلغمونيا وانما قيد الدموي بالمحض لانه لو لم يكن محضا يسمى باسم مركب وفلغموني لغة سريانية كان اليونانيون يطلقونه على كل التهاب وحرارة يحصل للعضو وخص الاطباء منهم بالورم الدموي للزوم الحرارة اطلاقا لاسم اللازم على الملزوم ثم انه يختلف باختلاف المحال لانه ان حصل في الرأس او الوجه يقال له **ماشرا** وان حصل في الدماغ يقال له **السرسام** وان حصل في الملتحم يقال له الرمد وان حصل في الغشاء المستبطن للاضلاع يقال له **ذات الجنب** وان حصل في حجاب الحاجز يقال له **البرسام** وان حصل في الحلق يقال له **الخوانيق** وان حصل بقرب الاظافير يقال له **الداحس** وان حصل في ظاهر الجلد وكان صغير المقدار كثير العدد يقال له **الجدري** وان كان قليل العدد كبير المقدار يقال له **الدمل** **قوله** والصفراوي اي من عادتهم ان يسموا الصفراوي المحض **حمرة** وانما قيد بالمحض لان غير المحض يسمى باسم المركب وانما سمي الصفراوي حمرة مع ان الدموي اولى بهذا الاسم لزيادة الحمرة فيه والصفراوي بالفلغموني لزيادة الحرارة فيه لان اكثر ما يكون الورم الحار لما كان دمويا صار اولى باسم الحرارة ولما اختص بها مع انهما في الصفراوي اكثر خص الصفراوي بلازم اخر هو في الدموي اكثر وهو الحمرة **قوله** والمركب منهما اي ومن عادتهم ان يسموا المركب من الدم والصفراء باسم مركب منهما اي من الفلغموني والحمرة ويقدم الاغلب في الاسم فيقولون فلغموني حمرة ان كان الغالب الدم وحمرة فلغمونية ان كان الغالب الصفراء وفلغموني وحمرة او بالعكس ان كانا متساويين **قوله** واذا اجتمع يسمى خراجا الجمع هو ان يجتمع مادة الورم في موضع واحد من مصبها ويكون وقت النضج وقول البقراط في الفصول اذا انصب دم الى فضاء على خلاف الامر الطبيعي فلا بد ان يتقيح ينبغي ان يحمل على الغالب اذ ربما يتحلل او يتحلب والفرق بين الدبيلة والخراج ان الدبيلة كل ورم في داخله موضع تنصب اليه المادة والخراج ما كان مع ذلك حارا فيكون اخص منها واذا وقع الخراج في اللحوم الرخوة كالمغابن من تحت الابط بالكسر اذا اصابه سعة وهي على المشهور تحت الابط وخلف الاذنين والاربية اي اصل الفخذ وعنده كانها مخففة تحت الابط والالم يعطف الاخيرين عليها وفي بعض النسخ والنغانغ وهي لحمات في الحلق عند اللهاة واحدها نغنغ بالضم وفي بعض النسخ عطف المغابن على اللحوم الرخوة فيكون المراد باللحوم ما هي ذات حس منها كلحم الثديين ولحم الانثيين واللحم الذي في اصل اللسان الحنجرة وبالمذكور بعدها ما لا حس لها لان الاطباء قسموها اليهما والا يكون من باب عطف الخاص على العام **قوله** وكان من حس فاسد اي اذا وقع الخراج

في اللحوم الرخوة وكان في ذلك الورم من جنس فاسد اي رديه جيمه عظيمة العادية على ما يأتي ذكرها في موضعها الجزئي ليسمى طاعونا وانما يكون ذلك في اللحوم الرخوة لانها تكون سريعة القبول للفساد واذا كانت المادة فاسدة وصادفت عضوا سريع القبول للفساد اشتدت بليته وسرت الى غيره وافسدته وقال الاستاذ لكن الطاعون يطلق في لغة يونان على كل ورم يحدث في اللحوم الغددية ثم اطلق على الورم الحار الحاصل في المواضع المذكورة ثم اطلق على الورم الحار تحت الابط اذا استحيل الى كيفية سمية وهذا هو المشهور بين الاطباء في زماننا بالطاعون ولذلك قال وكان من جنس فاسد في كون المشهور ما ذكرناه **قوله** وللاورام الحارة اشارة الى الازمنة الاربعة التي للاورام وهي الابتداء والتزيد والوقوف والانحطاط وانما خصها بالحارة مع انها تعم غيرها ايضا لان ما قال الاستاذ من ان ظهورها فيها اكثر لان ذلك لا يقتضي تخصيصها بل لان البارد قد لا يكون لها انحطاط وانما انحصرت فيها لان كل ورم اذا ظهر فاما ان يظهر اشتداده وهو وقت التزيد او انتقاصه وهو وقت الانحطاط او لا يظهر شيء منهما فان كان قبل التزيد فهو وقت الابتداء وان كان بعده فهو وقت الوقوف ويقال لها الانتهاء ايضا او لان القوة اما ان تساوي المؤذي في المقاومة او لا فان كان الاول فهو المنتهى وان كان الثاني فالغالب ان كان القوة فهو الانحطاط وان كان المرض فان كان ظهوره بينا فهو التزيد والا فهو الابتداء اذ وقت الابتداء عند الشيخ هو اذا اتصل الورم بتدفع الخلط فيه ونظهر الحجم وانما قلنا عند الشيخ لان بعض الاطباء عرف وقت الابتداء بالزمان الذي لا جزء له وهو خطاء لان ما لا يكون له جزء لا يكون زمانا بل آنا والآن لا وجود له بالفعل والابتداء له وجود وبعضهم عرفه بان الذي لم يتجاوز ثلثة ايام وتعقبهم بانه زمان ضرر الفعل وفساده ما بين في الجملة وقت التزيد اذا اخذ يتزايد معه اي مع اندفاع الخلط الحجم ووقت الوقوف ووقت الانتهاء اذا بلغ الحجم غايته ووقت الانحطاط اذا اخذ يتناقص فينفجع اي الورم مع تحلل وتقيح وذلك لان التفجع اذا صادف مادة الورم تقتضيها اي الى ان يصلح للتقيح بجميعها او بعضها وان لم يصلح لغلظها فيصير قيحا وقال المسيحي هذه العبارة رديه فان التحلل لا يقال تفجع والعبارة الصحيحة ان يقال ثم يأخذ في الانحطاط اما ان تحلل او يتقيح وقيل ان تقيح الاورام لا يكون بالتحلل بل بالتفجع ونحوه فصوابه ان يسقط هذه الزيادة حتى يصير الكلام هكذا ثم يأخذ في الانحطاط فيتقيح فسقوط ذلك على ما ذكرنا من التفجع اذا صادف المادة الى آخره ظاهر واجاب الاستاذ عنه بان في الكلام تقديما وتاخيرا وقع من الناسخ وكان في الاصل ثم يأخذ في الانحطاط بتحلل او تقيح فيتقيح لانه اذا تقيح فقد تفجع لا محالة وكانه انما قدم واخر لكون قوله فيتفجع على الحاشية فاشتبه التخريج عليه انه قيل تحلل او بعد تقيح ولا حاجة الى هذا التعسف على ما قلنا وايضا الورم اذا صار قيحا يكون قد تفجع بالضرورة

على ما قال بها يضرح لا يكون في قوله فينفجر فائدة اصلا **قوله** ومآل امره اي امر الورم في الجملة لا كل واحد منها الحار منه الا اذا فرط بالمبردات القوية اما تحلل او جمع مدة واما آتى له الى الصلابة لان مادة العضو اما ان يكون قوية على مادته او لم يكن فان قويت فاما ان يكون المادة لطيفة او غليظة فان كانت لطيفة آل الى التحلل وان كانت غليظة آل الى جمع المدة وان لم تقو القوة اما في اصلها او بسبب اعمال مجددة كثيرة بقيت المادة محتبسة فيتحلل لا محالة لطيفها ويبقى كثيفها فيئول الامر الى الصلابة **قوله** واما الاورام الغير الحارة اشارة الى اقسام الاورام البارّدة وانما عدل عنها الى قوله الغير الحارة ليعم ما يكون معتدلة في الحرارة والبرودة او لان السابق الى الفهم منها ما يكون مادته باردة وليس كل ورم مادته باردة من الاورام البارّدة عنده بل هي عنده ما لا يكون مادته حارة بجوهرها او بعفونتها وهي اما ان يكون من مادة سوداوية او بلغمية غير عفنة او مائية او ريحية وقال الامام انه جعل الاورام المائية بعينها قسيمة للبلغمية وجعلها في معالجات الاورام البارّدة من الكتاب قسما منها لقوله الاورام البلغمية اما ساذجة وتسمى ورما رخوة واما مائية كما يعرض لعضو ان يجتمع فيه الكاء استسقاء بين كلامين تناقض وهو ضعيف ما او لا فلجواز ان يكون المراد بالقيمة المائية المشروبة وبالقسم البلغم المائي الرقيق واما ثانيا فلان كونها قسيمة هو من حيث انها ليست معدودة من الاخلاط والاخلاط مركبة تتولد من الغذاء وهي بسيطة وكونها قسما من البلغمية من حيث ان البرودة والرطوبة تعمهما ويتكاثر منهما من اللين الترهل **قوله** والكائنة اي الاورام الغير الحارة الكائنة من مادة سوداوية ثلثة اجناس **الاول** الصلابة وسميت بها الصلابة جوهرها وتسمى سقيروس العين وسببها سواء كانت في اصلها غليظة واعانتها طبيعة العضو على تحليل لطيفها فبقيت جامدة او لسوء معالجة الطبيب بافراط استعمال المبردات المحللات القوية حتى صارت جامدة **والثاني** السرطان وهو ورم منقرح متولد عن مرة سوداوية محترقة تتشعب الى العضو كامتلاء العروق التي حوله وسمي به لانه يتشبث بالعضو كما يتشبث السرطان بما يمسكه ولان جوفه يشبه بجوف السرطان والعروق الممتلية التي حوله تشبه بارجله قال المسيحي العجب من الشيخ كيف جعل السرطان من قبيل الاورام الغير الحارة ومادته مادة محترقة ولعله انما ذكره لاجل قسمة الاورام السوداوية والجواب هو انه انما لم يجعله حارة لان المادة الحارة عنده هي التي حارة بجوهرها او بعفونتها ومادة السرطان ليست حارة لشي منهما بل بسبب احتراقها **قوله** واكثرها اي اكثر الصلابة والسرطان خريفية لان طبيعة الخريف تقتضي توليد مادتها ولانه يبرد ويكثف المسام ويحبس المواد المحترقة في الصيف **والثالث** اجناس الغدد التي منها الخنازير والسلع اما الخنازير فهي اورام تحدث في اللحوم الرخوة الغددية واكثر حدوثها يكون في الرقبة واصلها ما لا يكون معها وجع وما يعرض للصبيان للمناسبة وارداؤها ما يكون معها وجع وما يعرض للمشايخ لبعدها من المناسبة وسميت خنازير اما لانها يعرض لها كثيرا او لانها تشبه شكلها او لانها كثيرة الولد وهذه كثيرة الغدد

فانها تكون ثخين وثلثة او لان عنق ساجها بعسر كيفيتها فى انه لا يميل الى البيت السيار واما السلع فهو زيادات غير طبيعية محوية على مادة
بلغمية الاصل **وهى** اربعة اصناف **شحمية** وهى مادتها تشبه ذو الشحم **وعسلية** وهى مادتها تشبه العسل فى القوام الملون وعصيدية
وهى مادتها تشبه العصيدة **وشيرازية** وهى مادتها شبيهة باللبن الغليظ القوام والشيراز يتخذ من اللبن يسمى البلبة بذلك لانه يكون
فيه كثيرا فان قيل المشهور بين الاطباء ان الخنازير والسلع من الاورام البلغمية وقد صرح به الشيخ فى فصل الاورام فكيف عدهما
من السوداوية نقول هما بلغمية بحسب الاصل سوداوية بحسب الانتقال بان تصلب البلغم بسبب البرد واليبس ويزداد فلا تختار
يلتحق بالسوداوى فيجوز عدها من البلغمية باعتبار الاصل ومن السوداوية بحسب الانتقال **قوله** والفرق بين اجناس الغدد
وبين القسمين الاخيرين اى الفرق بين الخنازير والسلع اللتين هما من اجناس الغدد وبين ما تقدمهما من القسمين هما الصلابة والسرطان
جوان اجناس الغدد ويكون متبرئة عما يحويها من الاعضاء مثل الغدة المحتقنة او تشبه بها بظاهر فتنقل الخنازير واما الاخر
اى الصلابة والسرطان فيكون مخالطة مداخلة لجوهر العضو الذى هو فيه الثانى ان تلك يكون لينة عند الغمز بخلاف
والفرق بين الصلابة والسرطان ان الصلابة ورم ساكن وهى يبطل الحس او تضعف فيه لا وجع معه وذلك لفرط
برودة مادتها وجمودها والسرطان متحرك ستريه موذ له اصول ناشبة فى الاعضاء ليس يجب ان يبطل معه الحس لان مادته
محرقة وهى ايضا دالحس مثل ما يزاده مادة الصلابة الا ان يطول مترافق يميت العضو لقوة ايذائه ويبطل حسه
وجمودها ايضا ولما كان الفرق بالحركة بين السرطان والصلابة بعوارض على لا يخفى لا بفصول جوهرية قال وليس بعيد ان يكون
الفصل بين السرطان والصلابة بعوارض لازمة لا بفصول جوهرية وانما وجب ذلك لكونهما لا يختلفان فى المادة
بفصول جوهرية وانما قال وليس ببعيد لجواز ان يشترك شيئان فى المادة ويتميزان بحسب الصورة ويكون التمييز بينهما
لا بفصول جوهرية **قوله** الاورام الصلبة اشارة الى فائدة يحصل بها الفرق بين الاورام الصلبة السوداوية وبين الصلبة
البلغمية وهى ان الصلبة من الاورام السوداوية مبتدئ فى اول تكونها صلبة ويكون ذلك فى الاغلب ولذا قال فى الاغلب
وقد لا يكون فى اول تكونها صلبة لكنها تنتقل الى الصلابة بسبب طول احتباس المادة او خطاء الطبيب اى معرفته
الدموية اى السوداوية التى كان اصلها الدم او يكون فيها موية كثيرة فانها تكون التى يتحلل غالبا بسبب
تحلل لطيفها لطول الاحتباس او خطاء الطبيب واما البلغمية فلا يكون فى ابتدائها صلبة لكن قد يعرض
لها الصلابة ايضا فى بعض الاحيان وذلك اذا افرط فى استعمال المبردات فانه قد يعرض لها ان تحجر ويكون ذلك
نادرا **قوله** ويفارق اشارة الى ما يفرق بين اجناس الغددية والسلع اذا اشتبه بها غيرها فقال يفارق الغدد
والسلع وما يشبههما من تعقد العصب وهو زيادة تحصل فى العصب لانصباب مادة بلغمية اليه اجتماعها فيه بحيث

بحيث يلينها قواهما فيوقت شابه الغدد والسلع في الطفو وقبول الانغماز ويفرق بينها وبينه بانه لو كان ذلك تعقداً لكان الزم لموضعه لان حركته انما يتم بتقلقل العصب او بتمدده وذلك عسير بخلاف الغدد والسلع فان تعلقهما انما هو بالعضو وجوف وهو اللحم فيسهل حركتهما الى الجهات وبان لمس التعقد عصبي واذا مد بالغمز عاد واذا مد يرد واقوى فيه الغمز لم يعد بخلاف الغدد وفان ملمسها ليس عصبيا ولا يقبل الغمز قويا لصلابتها بحيث يتمدد ويتفرق حتى يقال انها تعود بعد التمدد بخلاف السلع فانها يقبل التمدد بالغمز ويعود ولكن اذا مدت مداً قويا يعود ويلين **قوله** واكثر ما يحدث اى اكثر حدوث تعقد العصب يكون عن التعب لان كثرة الحركة مما يعين على انصباب المادة الى العصب وتحليل لطيفها وبقاء كثيفها وفي اكثر النسخ واكثر ما يحدث عن التعب التقدير واكثر هذه الاورام التي هي من تعقد العصب تحدث من تعب ويبطل لوضع المثقلات عليه كالاسرب ونحوه فانها تدفع المادة الى الباطن **قوله** اما الاورام شروع في بيان جنس الاورام البلغمية وهي تنقسم الى نوعين الورم الرخو والسلع اللينة لان المادة اما ان تكون داخلة للعضو او متبرئة منه والاول هو الورم الرخو ويقال له اوذيما والثاني هو السلع اللينة وانما قيد باللينة ليفارق السلع التي من السوداء البلغمية فانها تكون صلبة بالنسبة الى هذه ويتفاصلان اى الورم الرخو والسلع اللينة يتفاصل احدهما عن الآخر بان السلع يكون متميزا عن جوهر العضو وفي غلف اى محيط في تجاويفه والورم الرخو مخالط لجوهر العضو غير متميز واكثر اورام الشتاء تكون بلغمية حتى ان الحارة منها يكون بعض الالوان كالبلغمية لان الحرارة في الشتاء تغور في الباطن ويستولي البرد على الظاهر ويخرج تبرز الاورام ان كانت حارة ويصير بعض الالوان **قوله** واعلم ان الاورام اشارة الى ان الاورام البلغمية لا يلزم ان يكون جميعها لينة بل قد يختلف حالها بحسب غلظ البلغم ورخاوته ورقته حتى تشبه تارة السوداوية بواسطة غلظ مادته وتارة الريحية وفي بعض النسخ المائية ولكل وجه فانها انما تكون من البلغم الرقيق المائي والكائن منه تشبه الريحي والمائي **قوله** وكثيرا ما ينزل اشارة الى فائدة وهي ان هذا النوع من البلغم الذي تشبه الريحية والمائية ينفذ في العضلات الصلبة ويحدث فيها وربما كما في النوازل فان البلغم لرقته ينفذ في غلل ليف الاعصاب حتى يبلغ الى اسفل عضلات الحنجرة السفلى فما دونها ويحدث وربما ولفظة اسفل في قوله اسفل عضلات الحنجرة كما في قولهم شلك لا يخل والسفلى صفة العضلات ويمكن ان يجعل جوابا عن سؤال وهو ان البلغم يكون مختلف القوام في الغلظ والرقة فكيف يبلغ في الرقة الى ان يشبه الريحية والمائية فقال انه كثيرا ما يبلغ في الرقة الى ان ينفذ في اسفل هذه العضلات الصلبة ومن هذا يعلم ان ما ظن ان هذا الكلام لا فائدة فيه ظن فاسد واما الاورام المائية فهي كالاستسقاء الزقي فان سببه اجتماع مائية حول المعا

وذلك عند ما يكون في مجرى كالكيسين يمنع نفوذ المائية ليهما فانها اذا امتنع نفوذها اليهما اندفعت بالضرورة الى فضاء الجلد

الذي فيه المعاء بان ضيع بعض المجاري لم يتصل بهذا الموضع وقال قوم ان المائية اذا لم يجد منفذا ينفذ الى جهة يمرق

التي كانت تأتي مرة او مرتين في وسطها ثم يجتمع على طول المدة قوله والقيلة اي كالقيلة المائية لانها تسامح كيس فيه الرطوبات

مائية ومنها ما يكون الورم الذي يحدث في الخصية نادرا من المائية ونفخ وذلك يكون تارة وقبل الفتق وتارة وارد

او جماع مائية وهنا كل سببي ليس من ما بوكثر ما يعرض للصبيان لكثرة رطوباتهم وما شبه ذلك اي المذكور من القروح والرخوة

الالورام الريحية فهي تشتمل الى نوعين احدهما الريح والآخر النفخة وذلك لان الريح اما ان يكون مداخلة بجوهر العضو

مداخلة بل محتبسة في موضع وهو التهيج والثاني النفخة والفرق بينهما من وجهين احدهما النوع والثاني بالمخالطة وبيان هذا

اي المذكور من الفرقين بيان الريح في التهيج يكون مخالطة لجوهر العضو وفي النفخة يكون مجتمعة في موضع

او وهذا بيان المخالطة وبيان النوع ان التهيج يستلينه لمس ويحس بالجميع على اختلاف التحتين النفخة بالجميع

مقاومة كثيرة او قليلة بحسب كثرة الريح وقلتها وغلظها ولطافتها واعلم ان التهيج غير الترهل لان مادة التهيج الريح ومادة الترهل

بلغم رقيق ينصب الى الاطراف بسبب ضعف الهضم كما يعرض في الاستسقاء وهو غير الترهل لانه يكون ان يرجع

ويعم البدن قوله والبثور ايضا على عدد الاورام اي يكون مثلها من المواد المذكورة فالدموي منها كبرى وصغرى

بثور صغار تظهر على البدن لدفع من الطبيعة للفضلات الطمثية الباقية في البدن عند اغتذائه وذلك قيل

يعرض لكل شخص خيران تلك الفضلات تبقى في البدن الى حين يحيل لها حرك من الناس من تجيه ترق

عند ما لم يقو الطبع على دفع المادة في سن الصبي وبقي منها شيء فيتفق سبب يحرك مرطبة تحرك ما دفعها الطبيعة

لمعاودتها وهو يختلف في الجودة والرداءة بحسب لونه ومقداره وعدده واتصاله وتفرقه وسهولة خروجه وعسره

وقبول النضج وكونه مصاحبا لغيره ومرضه واما في لونه فاسلمه الابيض لدلالته على النضج لكن اذا لم يكن من

بلغم ثم الاحمر لدلالته على الدم ثم الاصفر ثم البنفسجي وارداه الجميع الاسود لدلالته على شدة الاحتراق

البرد والجمود واما في مقداره فاسلمه كثير المقدار لدلالته على قوة الطبيعة وقبول المادة للاندفاع

الا ان يكون كبر مقداره لكثرة المادة واما في عدده فقليل العدد اسلم من كثير العدد لدلالته على قلة المادة

واما في اتصاله وتفرقه فالمتفرق اسلم لدلالته على قلة المادة واما في سهولة خروجه وعسره فسهل الخروج اسلم لدلالته

على استعداد المادة للاندفاع واما في شكله فاسلمه المستدير لدلالته على قلة المادة وارداه المربع لدلالته على

كثرة المادة وقال المسيحي هكذا قال الاطباء وفيه نظر لانهم قالوا الشكل المستدير في القروح الاورام ادوم من الى ان

لان الطبيعة تتحير في انبات اللحم في المستديرة فانه ليس من جانب اولى بالانبات من غيره بخلاف ذي الزوايا فان فيه جانبا
هو اولى بان ينبت منه وهو عند الزاوية وفيه ضعف لان تحير الطبيعة انما يلزم اذا كان القروح والا ورام عظيمة اما في البثور فلا وهو ظاهر
وان سلمنا فكونه اردأ لكثرة المادة لا ينافي كونه اجود لعسر الانبات واما في قوله النضج وعدمه فلا شك ان ما يقبل النضج يكون
اجود واما في كونه مضاعفا وغير مضاعف فما يكون غير مضاعف يكون اجود لدلالته على قلة المادة والمضاعف
هو الذي يكون في كل واحد منها آخر فيكون ردياً لدلالته على كثرة المادة واما في العضو فكلما كان ابعد من الاعضاء
الرئيسة واردأه ما كان اقرب اليها **قوله** وصفراوية اي منها بثور صفراوية محضة كالشرى الصفراوية وهي بثور صغار
وكبار مفرطحة مسطحة مائلة الى الحمرة حكاكة مكربة وسببها على ما صرح به في الكتاب الرابع وكذا صاحب الكامل وابو سهل المسيحي
بخار يثور في البدن بغتة اما من دم يغلب عليه الصفراء او من بلغم بورقي وعلامة الاول شدة الحمرة والحرارة وسرعة الظهور
والهيجان بالنهار وعلامة الثاني الميل الى البياض وشدة الهيجان بالليل فقوله منها صفراوية محضة يكون باعتبار ان الثائر
منها يكون صفراء محضة او باعتبار الغلبة وجعل المغلوب كالمعدوم ويمكن ان يكون اخذها بالنقل عن الغير والآخر على ما تحقق
عنده **قوله** والجاورسية اي كالجاورسية وهي بثور حمر كالجاورس بيض الرؤس حمر الاصول وربما كان معها
لذع شديد وسيلان صديد وسببها الصفراء التي تحدث عنها النملة وهي صفراء حادة لطيفة تخرج من افواه العروق الى ما
والاحتباس فيما هو داخل من الجلد لشدة لطافتها وحدتها وقال المسيحي انه قال في الكتاب الرابع انها نوع من النملة و
ما كان سببها صفراء مخالطة لبلغم قليل وههنا جعلها صفراوية محضة وجوابه ما مر آنفا **قوله** ومختلطة كالحصبة اي
ومنها صفراوية مختلطة كالحصبة وهي بثور حمر اول ابتداء ظهورها يكون كقرص البراغيث يتحجب ولا يتقيح بل
يصير خشكريشة وسببه احتداد الدم الصفراوي وعفونته بحيث يصير كانه صفراء مختلطة بالدم وقوله في الكتاب الرابع
واما الحصبة فكانه جدري صفراوي وسببها الصفراء لا ينافي المذكور ههنا على ما لا يخفى **قوله** والنملة اي كالنملة
وهي بثور تخرج مع التهاب واحتراق وبرق مكانها ما يسيرا ويدب الى موضع آخر كما يدب النملة وهي نوعان
آكلة وهي التي تاكل الجلد وتقرحه وساعية ساذجة وهي التي تسعى من غير تقريح وصرح في الكتاب الرابع بان سببها
صفراء محضة وجعلها ههنا صفراء مركبة قال الاستاذ ههنا وفيما تقدم يمكن انه شاهد ذلك بحيث تحقق لامرها وقال
المسيحي لعل كل هذا السهو حصل من جهة الناقل والحق انه اعتبر ههنا الغالب وجعل المغلوب كالمعدوم كما فعل لكن
في الشرى **و**كالمسامير وهي بثور صغار شديدة الصلابة عظيمة الرؤس مستدقة الاصول ياخذ الى داخل العضو
كانها مسامير وسببها على ما قال صفراء مختلطة بسوداء وبلغم غليظين او مركب منهما **و**كالجرب وهي بثور صغار تظهر على البدن

وصفراوية محضة كالشرى

والصفراوية والجاورسية

الرابع

ومختلطة كالحصبة والنملة

والمسامير وكالجرب

لاندفاع مادة عفنة وقد يكون رطبة وقد يكون يابسة وانما يكون اكثر ما يحدث فيما بين الاصابع لانجذاب المواد اليها لكثرة الحركة وسببه مخالطة الصفراء ودم فاسد وسوداء محترقة او بلغم مالح وكالثاليل وهي اجسام صلبة تنبت في البدن من مادة سوداوية وبلغم لزج يخالطها صفراء وغير ذلك كالحصف وهو الجرب اليابس والبثور اللينة مما شابهها وقد يكون في البثور مائية كالنفاطات وهي بثور تحدث على ظاهر البدن لاندفاع مائية اليه وريحية كالنفاخات وهي بثور صغار تحدث في البدن لاجتماع ريح تحت الجلد ولما كان المذكور من مباحث الاورام ههنا اجماليا قال وانت تجد في الكتاب الرابع تفصيلا لاحوال الاورام والبثور ويليق بذلك الموضع وفي بعض النسخ ومايليق بذلك الموضع فيكون عطفا على تفصيلا وعلى الاول صفة له **قال** رح الفصل السادس في امور تعد من الامراض في بعض النسخ من الامراض

اقول لما عد الاطباء احوال الشعر واللون والرائحة والسحنة اذا لم يكن على المجرى الطبيعي من الامراض ولم يكن منها بالحقيقة قال الشيخ قبل الشروع فيها ان ههنا امورا خارجة من الامراض وتعد منها وهي الامور الداخلة في الزينة اي هي عارضة للامور المتعلقة بالزينة بناء على ان المتعلق بالشيء يكون في حكم الداخل فيه اما انها خارجة من الامراض فلما عرفت ان المرض هيئة غير طبيعية في بدن الانسان يجب عنها بالذات فرق الفعل وجوبا اوليا واحوال هذه الامور باي وجه كانت ليس كذلك فلا يكون امراضا بل هي اعراض تابعة للامراض واما انهم لم اعدوها منها مع كونها اعراضا فلان الامراض الموجبة لها غير ظاهرة بانفسها فلما تحقق لهم عندهم انه لابد لها من امراض ولم يظهر لهم شيء غيرها جعلوها امراضا اطلاقا لاسم الملزوم على اللازم وانما قال احدها في الشعر ولم يقل احدها الشعر وكذا في غيره ليعلم ان ما عده من الامراض ليس الشعر واللون والرائحة والسحنة بل واقع فيها على ما اشرنا اليه انما قال الرابع في السحنة بعد اللون لان اللون داخل في السحنة عندهم ولما خص اللون بالذكر قال في السحنة بعد اللون لئلا يتكرر **قوله** واجناس امراض الشعر التساقط بناء على ما عرفت من اطلاق الجنس على ما فيه كثرة والتساقط سقوط الشعر لضعف نباته كما يكون عقيب الامراض المتطاولة اما لقلة البخار الذي يتولد منه بسبب تكثيف الغذاء او لاشتغال الطبيعة بمقاومة المرض عن تدبيره كما يكون عقيب الامراض المتطاولة ومنها التمرط وهو ايضا سقوط الشعر لكنه لا يكون منتشرا بل يأخذ موضعا واسعا بحيث يظهر له الجلد كما يكون في داء الثعلب وداء الحية وسببه قلة غذائه ومنها القصر وسببه اما استيلاء جفاف على اطرافه فيتقلص او قلة المادة الممدة له من داخل ولذلك يحصل عند قلة الغذاء ومنها الغلظ وسببها اما قلة مادته كما يكون في الصبيان والنساء والخصيان والمسلولين واما اتساع المسام لرطوبة او حرارة

او حرارة مملخة **ومنها** التشقق وسببه استيلاء يبس البدن **ومنها** الدقة وسببها اما ضيق المسام ولطافة الغذاء
ومنها الغلظ وسببه ضده او سبب السمنة **ومنها** افراط الجعودة وسببها اما اعوجاج المسام فاما استيلاء اليبس
والفرق بينهما ان الاول يكون ذاتيا ولا يقبل المداواة بخلاف الثاني فيهما **ومنها** افراط السبوطة وسببها استقامة المسام او استيلاء
الرطوبة **ومنها** الشيب واستحالة لونه كيف كان اي سواء كان سوادا او بياضا او احمر الى غير ذلك وسياتي الكلام فيها عند بحث
علامات الامزجة **قوله** وآفات اللون اي امراض لون البدن تنقسم الى ثلاثة اجناس لان سبب تغيره اما ان يكون
بدنيا او باديا والثاني هو الجنس الثاني والاول اما ان يكون من سوء المزاج او معه والاول اما ان يكون تابعا لتفرق اتصال
عارض وهو الجنس الثالث اولا يكون وهو الرابع والثاني وهو الذي سببه في مع سوء مزاج هو الجنس الاول واشار اليه
بقوله جنس استحالة اي استحالة اللون الطبيعي للبدن الذي هو البياض مشوبا بالحمرة الى غيره عن سوء مزاج اما بمادة كاليرقان
وهو تغير لون فاحش اما الى الصفرة ان كان من استيلاء الصفراء او الى السواد ان كان من استيلاء السوداء ومن غير
ان يكون فيها عفونة والا ولد الاول حمى صفراوية والثاني حمى سوداوية واستيلاء الصفراء قد يكون من جهة الكبد
الحارة مزاجها فيحيل ما يرد عليها الى الصفراء او الورم حار فيه فيفعل الفعل المذكور واما الضعف ونقصها او
مميزتها فيبقى مخالطة للدم وينفذ معه الى الاعضاء وقد يكون من جهة المرارة اما لسدة تقع في المجرى
الاعلى الذي بينها وبين الكبد او المجرى الاسفل الذي بينها وبين الامعاء واما الحرارتها فيتا ويسبب
الى الكبد ويحيل ما كان يغذوه وقد يكون من جهة باقي الاعضاء بان تسخن سخونة بحيث استحال الغذاء من الدم
الى الصفراء وقد يكون من جهة الطبيعة كما اذا قويت الطبيعة في البحارين في الامراض الصفراوية ودفعت ما فيها
الى ظاهر البدن وقد يكون من خارج البدن اما باستعمال اغذية حارة يابسة فيستحيل الى الصفراء او تحيل ما يحيل الى الدم
اليها او ادوية حارة جدا بحيث يفعل الفعل المذكور واستيلاء السوداء قد يكون ايضا من جهة الكبد
او لبرد مزاجها ويبوسته فيحيل ما يصل اليها الى السوداء او لورم سوداوي او لضعف ونقصها
او مميزتها على ما قلنا في الصفراء وقد يكون من جهة الطحال لسدة في احد مجريه وقد يكون من
جهة باقي الاعضاء اذا حصل سوء مزاج بارد يابس بحيث يحيل ما يجد من الدم اليها وقد يكون من جهة الطبيعة
كما اذا قويت في بحارين الامراض السوداوية وقد يكون من الخارج باديا باستعمال اغذية
سوداوية **قوله** او بغير واي وجنس استحالة اللون على سوء مزاج بغير المادة كالحمية العارضة
للبدن عن سوء مزاج بارد مفرد فان اللون الطبيعي اذا كان هو الابيض المشوب بحمرة على ما عرفت

والتشقق والدقة والغلظ
وافراط الجعودة والسبوطة
والشيب واستحالة
اللون كيف كان
ويكون من ارتفاع اجناس
جنس استحالة
عن سوء مزاج بمادة
كاليرقان او بغير مادة
كالحمية العارضة
للبدن عن مزاج بارد
مفرد والمفرد ...
السادج ...

فاذا تممت تلك الحمرة صار اللون بايا اي اذا نقصا نقصا صحيحا كالصفرة التي ربما كانت من مزاج حار كما في منه قواتر الهموم ان يصير المزاج حارا ويصفر اللون وقد يصير المزاج ايضا من فقدان الغذاء وكثرة الجماع واستعمال الكرب والسفرا وتحلل مرة وذلك مادة صفراوية سوء مزاج ايضا **قوله** وجنس استحالته اي الجنس الذي هو جنس استحالة اللون من اسباب بادية كما يسفع اي يغير الشمس البرد والريح الالوان الى الكحل والسواد والجفاف **والجنس الثالث** هو جنس انبساط اجسام غريبة اللون عن لون البدن على الجلد كالبهق الاسود والبرص الاسود فان كل واحد منهما قد يكون مع خشونة وقد يكون بغير خشونة والاسودان يحصلان من استيلاء مواد سوداوية غليظة والفرق بينهما ان البهق لا يكون مع تاثر وقشور والبرص يتاثر فيه من البدن فلوس وقشور واما الابيضان فيحصلان لاستيلاء مواد بلغمية بسبب ضعف القوة المغيرة من تشبيه الغذاء بالمتغذي والفرق بينهما من وجوه الاول ان البهق اذا غرز في موضعه ابرة يخرج منه دم ومن البرص يخرج ماء الثاني ان الشعر النابت في البهق اسود وفي البرص ابيض الثالث ان البهق اذا عمم لا يتعالى من موضعه والبرص يتطامن **قوله** وانتقالها اي انبساط اجسام غريبة اللون في الجلد كالخيلان والنمش والبرش والكلف والخيلان نقط سود مرتفعة عن سطح البدن مستديرة والنمش قطعة سوداء او الى حمرة مستديرة تحدث في الجلد وربما كانت عريضة مثل الكلف وحدوثه في الاكثر يكون في الوجه والبرش نقط سود وصغار وربما كانت الى حمرة وكمودة وحدوثه في الاكثر يكون في الوجه ايضا واما الكلف فتغير لون الوجه الى السواد وحدوث اثار كمدة **والجنس الرابع** هو جنس الاثار العارضة من التيام تفرق الاتصال عرضي كاثار الجدري واندمال القروح وفي بعض النسخ واثار القروح والندب بالفتح اثر الجرح اذا لم يرتفع عن الجلد بسبب اثار الجدري واندمال القروح ضعف القوة المغيرة من رد عوض ما ذهب من الجلد وضعف الدافعة من دفع ما بقي من المادة فيكون الالتيام حينئذ لا محالة عرضيا غير طبيعي **قوله** وافات الرائحة واما افات رائحة البدن فجنس واحد لان رائحته اذا لم تكن طيبة لذيذة على ما يقتضي حال الصحة فانه لا يجوز ان يكون عديم الرائحة لدلالته على البرء وكانت لا محالة كريهة كالروائح المنتنة التي تفوح من الابدان اما عامة في البدن كله كما اذا استولى مواد عفنة على البدن وهذه قد يكون بعد ميل الى شيء من الطعوم وقد يكون مع حموضة بسبب سوداء او بلغم حامض كما يكون في الحميات البلغمية والسوداوية واما خاصة لعضو كالصنان بالابط والبخر بالفم او غير ذلك كنتن الانف واسافل القدم

فتن

الفصل السابع

بين سائر ما تقدم من الاصابع واما افات الصحة بعد اللون فاما الهزال المفرط واما السمن المفرط وانما انحصرت فيهما لان الطبيعي للبدن ان يكون متوسط المقدار فان نقص جدا فهو الهزال المفرط وان زاد جدا فهو السمن المفرط وعد امرضين وكل منهما يكون شحميا ولحميا والهزال الشحمي سببه الحرارة واليبوسة واللحمي سببه البرودة واليبوسة والسمن الشحمي سببه استيلاء البرودة والرطوبة ولذلك يصير العروق والتي ويعيث معه ضيقة والبدن سترخيا واللحمي سببه استيلاء الحرارة والرطوبة ولذلك يصير العروق والتي ويعيث معه واسعة والبدن صلبا **قال** رح الفصل السابع في اوقات المرض **اقول** المرض اما حاد او هو سريع الحركة الى المنتهى ويكون اما مزمن وهو الذي بخلافه والامراض الصفراوية الخالصة كلها حادة والبلغمية اكثرها مزمنة وقد حادة كالسكتة البلغمية والحاد اما حاد في الغاية القصوى وهو الذي لا يتجاوز بحرانه الرابع او حاد متوسط هو الذي لا يتجاوز بحرانه السابع او حاد القول مطلق وهو الذي ينقضي ما في رابع عشر او العشرين وما يتاخر عن العشرين لا يقال له حاد بل يقال انه منتقل من مراتب الى المزمن والمزمن ليس له هذه المراتب بل لا طرف له في الزيادة اذ ربما امتد الى آخر العمر اذا عرفت ذلك **فاعلم** ان لاكثر الامراض اوقات اربعة وقت الابتداء ووقت التزيد او التصعد على ما في بعض النسخ ووقت المنتهى او الانتهاء على ما في بعضها ووقت الانحطاط وقد عرفت وجه انحصارها في بحث الاورام وانما قال لاكثر الامراض ولم يقل لكلها كما قال حنين وغيره من الاطباء بوجهين الاول ان من الامراض ما يكون خلقية كسعة الراس وزيادة الاصبع ونقصانها وغير ذلك وليس لامثالها هذه الاوقات الثاني ان منها ما يهلك صاحبه ما في الابتداء او التزيد او في الانتهاء وقال القرشي انما قال كذلك لان هذه الاوقات انما يكون للمرض تحليلا قليلا واما ما يقع دفعة كقطع السيف فليس له اوقات وهو فاسد لان قطع السيف اذا ادى الى الهلاك في الحال فلا مرض الا فحين قطعه ابتداء ثم تزايد وتقيح وتحليل او يهلك فيتحقق الاوقات وقال السامري ان مراده هو ان لاكثر الامراض اوقات محسوسة ظاهرة وهو احتراز عن الحمى الدموية فانه لا يظهر فيها الاوقات من جهة الاشتداد والتنقص وهذا ان سلم فلا قرينة تدل عليه **قوله** وما يخرج من هذه الاوقات اي الخارج عن هذه الاوقات الاربعة سواء اخذت كلية او جزئية هي من اوقات الصحة كالاوقات التي تعد بعد الانحطاط الكلي الجزئي اعني زمان الراحة وبعد الانحطاط الكلي وهو غلط وقال المسيحي هذا الكلام انما يصح اذا اخذنا الاوقات باعتبار الكلية لانا اذا اخذنا بهذا الاعتبار كان ما بعد الانحطاط معدودا في زمان الصحة واما اذا اخذناها باعتبار الجزئية فلا يصح ان يقال ان بعد الانحطاط معدود من زمان الصحة وليس لشيء لانا لا نسلم انا اذا اخذناها باعتبار الجزئية لا يصح ذلك فان ما يظن من انه من الراحة

من جملة ازمان النوبة الجزئية ومعدود في ازمان المرض ليس بصواب لان زمان الراحة هو زمان انصباب
المادة الى المستوقد حتى اذا كمل انصبابها وسرى لتعفن منها اخذت النوبة وهذا لا يكون ان يعد من ازمان
المرض والا كان زمان انصباب المادة للنوبة الاولى التي لم يتقدمها نوبة اخرى من ازمان المرض لكنه
ليس كذلك بالاتفاق **قوله** وليس يعني لا يصح ان يعني بوقت الابتداء والانتهاء طرفان لا يستبان فيهما
حال المرض كما ذهب اليه قوم توهما منهم ان زمانهما ليس محسوس بل هو في حكم الان فان ذلك توهم فاسد
اذ لكل منهما زمان محسوس يكون له حكم مخصوص اما الابتداء فلان زمانه حين ظهر ضرر الفعل وحكمه ان يترك الغذاء
فيه ان كان المرض حادا مشتدا ويستعمل الروادع ان كان ورما على هذا واما الانتهاء فزمانه آخر التزيد الى ان ياخذ
المرض في الاضمحلال وحكمه ان يغلظ في غذائه عما كان في التزيد ان كان المرض حادا ويستعمل المرخيات ان كان
ورما **قوله** فوقت الابتداء يريد به التنبيه الى فساد ما قيل في تعريف الوقتين المذكورين ان يذكر تعريفات
الاوقات كلها اى اذا لم يصح ما قيل فوقت الابتداء هو الزمان الذي يظهر فيه حكم المرض ويكون المرض كالمتشابه
في احواله لا يستبان فيه تزيد ولا يحكم المرض هنا ضرر الفعل انما يتشابه احوال المرض في الابتداء لان المؤذي
ح لا يبلغ بحيث يظهر التفاوت في اذيته وانما قال كالمتشابه في احواله لان الاختلاف في احواله انما يظهر
تزيده وهو في الابتداء لا محالة آخذ في التزيد ولا يخلو منه لكنه حيث هو غير محسوس يكون كالمتشابه
والتزيد هو الوقت الذي يستبان فيه اشتداد المرض كل وقت بعد وقت ولا يكون في الوقت كذلك ان المؤذي فيه يزيد متشابها
ووقت الانتهاء هو الوقت الذي يقف المرض في جميع اجزاء ذلك الوقت على حالة واحدة اى من غير ان يزيد
او ينقص انما يكون فيه كذلك لان تزيد المؤذي ح انقطع ونقصه بعد ما ابتدأ فهو متشابه في اجزائه والانحطاط هو زمان
الذي يظهر فيه تناقص المرض وكل امر كان الانتقاص اظهر وانما يكون فيه كذلك لان الطبيعة ح استولت
على المؤذي ويزيد كل ما احسن استيلاءها عليه قال في الكتاب الرابع **الابتدا** وهو وقت اختناق
الحرارة الغريزية من المادة الغامرة في العضو وله وقت لا يكون ظهر للنضج او خلافه المضاد له والتزيد
وقت يتحرك فيه الحرارة الغريزية لمقاومة المادة حركة ظاهرة ويظهر علامة النضج او علامة مضادة له والانتهاء
وقت يشتد فيه القتال بين الطبيعة والمادة ولا يظهر استيلاء احديهما على الآخر فهو الملحمة **والانحطاط**
وقت يكون الحرارة الغريزية فيه قد استولت على المادة فتقهرها وتبادر تفريق شملها شيئا بعد شيء ومن
هذه التعريفات لا يتناول للامراض الساذجة كانه اراد تعريف اوقات الحميات المادية **قوله**

قوله وهذه الاوقات اشارة الى ان هذه الاوقات قد تكون كلية وذلك بحسب المرض من اوله الى اخره في نوائبه اي في جميعها وهذا لا يتصور الا في الامراض النائبة كالنائبة وكالغب الربع ونحوها وقد تكون جزئية بحسب نوبة نوبة وبيان ذلك ان المرض له اعتبار ان احدهما من اوله الى اخره اي من حين حدوثه الى حين زواله وثانيهما بحسب نوبة نوبة من نوائبه ولكل واحد منهما اوقات اربعة وهي باعتبار الاول تسمى كلية وباعتبار الثاني جزئية وقد تفسير الاوقات الكلية في الامراض هي بعينها الاوقات الجزئية وقد يختلف كل واحد منهما في كل واحد منها بحسب الامراض في الطول والقصر كالابتداء مثلا فانه يكون في الغب اطول من باقي اوقاتها لان المادة فيه تكون في الابتداء فجة ورقيقة القوام ايضا وعلى الاول يكون شديد الحدة فينبعث الى الحار الغريزي عن مقاومته اذ نهاه وعلى الثاني تتشرب العضو بها فلا يجتمع في مكان بعض الا في زمان طويل وفي باقي اوقاته يكون قد انكسرت سورتها وملطف قواها فيكون مدتها اقل ويكون التزيد في المواظبة اطول لان المادة لغلظها وكثرتها يبطئ اشتعالها ويكون المنتهى في المطبقة اطول لان مادتها مع كثرتها وغلظها منحصرة في اوعية متكاثفة متلززة فيطول زمان مقاومة الطبيعة لها ثم عند استيلائها يعسر عليها تحليلها ويكون الانحطاط في المحرقة اطول لان مادتها حادة لذاعة فيخلف حرارة غريبة تبقى بعد مفارقتها وتطول انحلالها **قال** رح الفصل الثامن في تمام القول في احوال الامراض **اقول** هذا الفصل مشتمل على فوائد من مباحث الامراض **الاولى** بيان ما وقع تسميتها وهو قوله ان الامراض قد يلحقها التسمية من وجوه اما من الاعضاء الحاملة لها كذات الجنب فانه يسمى بها لكون حامله الجنب وهو ورم حار يعرض في نواحي الصدر واما في الحجاب المستبطن للاضلاع او في الحجاب الحاجز المسمى ازغما او في العضل الخارج والمشهور ان ذات الجنب هو الاول وما يعرض للحجاب الحاجز هو البرسام وما يعرض للعضل هو الشوصة وسبب ذات الجنب دموية او صفراوية ولا يمكن حدوثها عن البلغم او سوداء لغلظهما وصفاقة الغشاء وصلابته فلا ينفذان فيه وكذات الرية وقد سبقت الاشارة اليها واما من اعراضها كالصرع فانه في اللغة السقوط وسمي به هذا المرض الذي يمنع الاعضاء النفسية من الحس والحركة والانتصاب لان السقوط يكون عارضا له تسمية للملزوم باسم اللازم وكالدوار فانه في اللغة دوار الرأس وسمي به المرض وهو حالة تخيل صاحبها ان الاشياء تدور عليه وان دماغه وبدنه يدوران به لان الدوران عارض له واما من اسبابها كقولنا مرض سوداوي او بلغمي او دموي او صفراوي باعتبار الاسباب المادية واما من التشبيه كداء الاسد وهو الجذام وقد عرفته قيل سمي به لانه يهجم على صاحبه هجوم الاسد وقيل لان وجه صاحبه يشبه وجهه في تعجره واستدارة عينيه وقيل لانه يعرض للاسد كثيرا وهذا ان صح فهو اولى لان الاضافة اليه تقتضي اختصاصه به كما في داء الثعلب

ودا الدية فانها يعرضان لها اما من نسبة ولي كثر النسخ واما منسوبا اي اما ان تسمية كثيرة اذ الى كثيرها
او من جهة النسبة الى اول من ذكره عرض له ذلك كتوسيم القروح الطيلانسية هي قروح عفنة يسيل منها
الى ان يكون يسمى طيلانس واما منسوبا الى البلد كثيرة صدوثه فيه كقولهم القروح البلخية اي قروح مع خشكريشة وسببا لكن
من جنس السعفة الردية نسبت الى بلخ لكثرة صدوثها فيه كالعرق المدني وهو بثرة تحدث فيسيح ثم يتنفط ثم يثقب ويخرج
منها شيء شبيه بالعرق لا يزال يطول وربما كان له حركة كدودة تحت الجلد نسبت الى مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم
لكثرة صدوثها فيها واما منسوبا الى من كان بالانجاح في معالجته كالقرحة الخيرونية وهي التي عسر علاجها او الى نسبت
الى خيرون الطبيب لانه كان مشهورا بالانجاح في معالجتها او اول من عالجها على ما قال جالينوس في شرح الفصول وسمعت
الامام الحاذق بالجيم وهو قد انه منسوب الى معالجه شخص يسمى خيرون وعقد السامري ان جالينوس
المعصوم والنقل ذواتها كالحمى الورم فان الحمى حرارة غريبة تنبعث من القلب في الشرايين بالافعال
والورم زيادة حجم غير طبيعية واكثر كل احد منها من نفس حقيقته وذاته او الحرارة والزيادة من نفس تسميتها **الثانية**
تقسيمها باعتبار سهولة معرفتها وعسرها فقال جالينوس ان الامراض الظاهرة فيعرف حسا كالاورام والبثور الظاهرة والقروح
وغير ذلك واما الباطنة فمنها ما يتوقف عليها كاوجاع المعدة والرية لظهور افعالها من حالة الغذاء وفعل النفس واما عسر الوقوف
عليها كافات الكبد ومجاري الرية والمرارة على ما في بعض النسخ اما آفات الكبد فلوقوع الاشتباه مع العلامات
الدالة عليها في انها واقعة في نفس الكبد او في محدبها او في مقعرها او المساريقا المتصلة بالامعاء او في العرق
الطالع من حدبتها واما آفات مجاري الرية فلانها الشريان الوريدي والوريد الشرياني ولا سبيل لحس اليها
ولا الى الاطلاع على افعالها واما مجاري المرارة فللاشتباه في ان الآفة في المجرى الذي بينها وبين الكبد او في
المجرى الذي بينها وبين الامعاء واما غير مدرك الا بالتخمين كالافات العارضة لمجاري البول فانها يمكن
ان يكون في البرابخ و في الكلى و في المثانة يشبه حالها ويتعذر الجزم بكونها في واحد منها ولا سبيل الى
الا بالتخمين بعد حدس قوي وانما خص التخمين بهذه دون آفات مجاري الكبد والرية مع اشتراكهما في
الاشتباه وبعد عن الحس لتعذر الاطلاع على افعالها لان العلامات الدالة على الاستبانة في آفات
مجاري الكبد والرية اقوى والوقوف عليها ايسر **الثالثة** تقسيمها باعتبار الخصوصية والشركة وبيان
اسباب الشركة والى الاولى اشار بقوله والامراض قد تكون خاصة وقد تكون بالشركة وذلك لان كل مرض
عرض ان كان حصوله في محله بالاصالة فهو الاول وان كان حصوله فيه تبعا لحصول مرض في عضو اخر فهو الثاني وتبعا

ويقال للاول مرض اصلى ان اوجب مرضا آخر والثانى شركى اشار الى الثانى بقوله او لعضو يشارك عضوا آخر فى مرضه
اى بسبب مشاركة العضو عضوا آخر فى مرضه **ومنها** ان يشاركه لانهما متواصلان بالطبع يصل منهما الآلات كالدماغ والمعدة
يتوصل بينهما بالعصب على ما يشهد به التشريح ومما يدل على مشاركتهما ان الانسان اذا شم رائحة كريهة حدث له تهوع وغثيان وتقلب النفس ولو
شرب ماء شديد البرودة احس ببرده فى مقدم الدماغ بما حدث منه الصداع فبسبب تواصلهما طبعا قد يتشاركان فى المرض لكن مشاركة الرأس
للمعدة فى امراضها اكثر من العكس حتى ان اكثر امراض الدماغ يكون بمشاركة المعدة لانه مع الاتصال الذى بينهما بالعصب موضوع
فوقها بحيث يتصعد اليه بخارها بالطبع واما المعدة فانها وان كانت تحته الا ان الفضلات المنحدرة قليل وفى اكثر الاوقات تكون المواد
غليظة لا ينحدر اليها وما ينحدر يقع فى تجويفها فيقل اذاها وكالرحم والثدى يوصل الى وروده بينهما على ما يشهد به التشريح ويدل على ذ
لك ان المرأة اذا ضمر الثدى سال الدم وحلت او انقطع عظم الثدى ولهذا وضع المحاجم تحت الثدى يقطع نزف الدم من الرحم وانما جعلها
كذلك ليكون دم الحيض منفذا الى الثدى ليصير غذاء الجنين **ومنها** ان يكون احدهما طريقا الى الثانى كالاربيتين للساق فانهما
فى طريق نفوذ المواد الى الساق ولذلك اذا حصل فى الرجل ورم ترم الاربية ايضا مع انها فوقه والسر فيه ان الرجل والساق
اذا تورم ارسلت الطبيعة اليه موادا صالحة لاصلاحه فتمر تلك المواد بالاربية وهى فى نفسها رخوة قابلة لها فتخلف
وتعفن وتورم **ومنها** ان يكونا متجاورين كالرقبة والدماغ فان كلا منهما قد يشارك الآخر فى مرضه بسبب المجاورة
الا ان الرقبة لم تكن ضعيفة لئلا يلحقها ضرر عام للبدن كالنخاع وفى بعض النسخ كالرئة والدماغ وليس صحيحا
لان مشاركة الرئة للدماغ ليست بالمجاورة بل بالمجاورة فيصلح مثالا انما يشارك بها لانها موضوعة تحته تنحدر اليها
فضلاته وجرمها قابل لتحلله ولذلك يحصل السعال والسل كثيرا بسبب النزلات لكن الشيخ لم يجعل مثالا لها بل للمجاورة
ولا يصلح لها **قوله** وخصوصا اى لعضو يشارك عضوا آخر فى موضعه لكونهما متجاورين وخصوصا اذا كان احدهما
ضعيفا يتقبل الفضل من صاحبه كالابط للقلب فانه بقرب القلب وجواره وخلق ضعيفا ليقبل ما يدفعه القلب
اليه بسهولة فيدفع الاذى عن القلب **ومنها** ان يكون احدهما مبدأ او اصلا لفعل الآخر كالحجاب للرئة
فى التنفس لانه هو المحرك لها اذا انبسط انبسطت واذا انقبض انقبضت فهو اصل لفعلها فى التنفس واذا
اصابته آفة شاركته فيها **واعلم** ان كون الحجاب اصلا لحركتها هو رأى جالينوس واستدل عليه بوجوه
الاول انه اذا تعطل الحجاب عن الحركة تبطل حركة الرئة **الثانى** انه اذا وقع جراحة فى الصدر بحيث يدخل
فيها الهواء لا تتحرك الرئة بل يكتفى القلب بما يصل اليه فى الجراحة من الهواء **الثالث** ان حركة التنفس
ارادية لان لنا ان نتنفس وان لا نتنفس والحركة الارادية انما يكون بالعصب ولم يظهر لنا بالتشريح ان الرئة يأتيها

عصب المحسن تنفصل عن عصب الحركة وهي ضعيفة لجواز ان يكون كل واحد منهما متحركا في زمان واحد بآلة واحدة فمتى تحرك احدهما تحرك الآخر من غير ان يكون احدهما محركا بالاخرى لايتم الوجهان الاولان في الثالث مبني على ان حركة الصدر للتنفس ارادية وفيه بحث لان قوما ذهبوا الى انها طبيعية لان حركة الارادية هي التي تكون معها شعور وربما معها ان في النوم مع ان حركته لاتعطل فيه وقال الاستاذ الحق الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه منها بان الحركة والية وحركة التنفس كلها حركات تسخيرية وقد سبق القول فيه فلا نعيده بل اولى الاحتمال ان يكون حركة التنفس مركبة من ارادية وطبيعية اما الارادية فلان لنا ان نتنفس وان لا نتنفس واما الطبيعية فلانها لاتعطل حال النوم والارادية من الحجاب والطبيعية من الرية لانتفاء العصب فيها **ومنها** ان يكون احدهما خادما للآخر كالعصب للدماغ فانه خادم له وللدماغ ولاختيار له حتى تضرر المخدوم تضرر الخادم **ومنها** ان يكونا مشاركين في عضو ثالث مثل الدماغ يشارك الكلية بسبب ان كل واحد منهما يشارك الكبد فتسري الآفة من احدهما بوساطة الكبد **قوله** وربما عادت الشركة وبالاشارة الى ان الآفة اذا سرت من عضو الى شريكه فذلك لاتقتضي التخفيف عنه بل ربما صار ذلك سببا لاعلية كان الدماغ اذا المّ ذي عرض به آفة والمّ فشاركه المعدة فضعف هضمها للغذاء فارسلت الى الدماغ بسبب ذلك ابخرة ردية وغذاء غير منهضم او غير منضج على ما في بعض النسخ فزادت في الم المعدة في الم الدماغ نفسه فان استعمل المريض غذاء وان لم يستعمله الضعف الشهوة انصب اليها اخلاط ردية فتبخر الى الدماغ فزاد في آفته وصار دالا **قوله** والمشاركة تجري على احكام الاصل في الدوام وفي الدور اشارة الى ان يكون المرض اصليا او شركيا لان الذي بالشركة يدوم بدوام مرض شريكه ويدور بدوره انه ان كان فادورس كذلك الاصل **الرابعة** تقسيم الابدان بحسب الصحة والمرض وهو قوله ومراتب الابدان فيما بين الصحة والمرض ست بدن في غاية الصحة **و** بدن في الصحة دون الغاية **و** بدن لا صحي ولا مرضي كما قد قيل **ثم** بدن المستقام القابل للسقم ثم بدن المريض مرضا يسيرا **ثم** البدن المريض في الغاية والمراد بالصحة ليس ما يتوهم من كون الاعضاء المفردة والآلية في امزجتها وهيآتها ومقاديرها واوضاعها على غاية ما يجب ان يكون من الاعتدال وان يكون القوى كلها فاعلة افعالها على اتم وجه وابلغه فان مثل هذا النوع من الصحة لا يمكن ان يوجد بالفعل وان وجدت لا يبقى الا آنا واحدا لان البدن لم يتغير من جهة الهواء واوقات السنة والنوم واليقظة والجوع والشبع والحركة والسكون وغير ذلك من الاسباب المعتورة يتغير لا محالة احواله ويتبدل بل ما يكون الاعضاء المفردة والآلية في امزجتها وهيآتها ومقاديرها وغير ذلك وكذلك القوى غير خارجة عن الاعتدال ومثل هذه الصحة ذات عرض وكل ما كان منها اقرب الى هذه الصحة التي سميناها بالفضل والمراد بالصحة دون الغاية مثل صحة المحرورين والمبرودين بما ليس بصحي ولا مرضي ما يكون على الحالة الثالثة

كالمشايخ والاطفال والناقهين فانه بالبدن الاسقام المقابل للسقم سريعا ما يقع في البنية على مزاج ردي في الاعضاء المفردة
او على ردارة في هيئة الاعضاء الآلية او على الامرين جميعا لان مثل هذا البدن يكون قابلا للمرض مستعدا له وبالمريض
مرضا يسيرا ما يكون خروجه عن الاعتدال كذا الغرض في الاطفال قليلا وبالمريض في الغاية ما يكون خروجه عن الاعتدال
وكذا الغرض في الاطفال كثيرا لا يقال كان الحق ان يجعل المراتب خمسا كما جعلها جالينوس وهي البدن الصحيح في الغاية او
لا في الغاية والبدن المريض في الغاية او لا في الغاية والبدن الذي ليس بصحيح ولا مريض لان الاسقام الذي تقبل السقم سريعا
على ما قال لا يكون مريضا ولا هو الذي به مرض يسير فيكون هو المستعد لقبوله سريعا ويكون المستعد لقبول الصحة سريعا فيصير
المراتب سبعا لانا نقول انما لم يجعل للمصحاح مرتبة اخرى لان الطبيب لا يلزمه النظر في احوال المصحاح على حدة لانها داخلة
في احوال الصحيح اذ حكم حفظ صحة الصحيح والمصحاح واحد بخلاف الاسقام فانه يلزمه النظر في احواله على حدة ليزيل عنه
استعداد سرعة قبول المرض لا يقال هكذا يلزمه ان يسعى في ابقاء استعداد قبول الصحة لان ذلك اما عين
حفظ الصحة او منع استعداد سرعة قبول المرض وقال القرشي انما انحصرت مراتب الابدان فيها لان كل حالة
فرضت اما ان يكون البدن من حيث هو متصف بها بالفعل او من حيث هو مستعد للاتصاف بها بالفعل
والاول خمس مراتب بحسب العقل والوجود لان تلك الحالة يكون هي الصحة او المرض اذ لا واسطة بينهما على رايه
وح اما ان يكون الاعضاء كلها صحيحة اما في الغاية او دونها او يكون كلها مريضة اما في الغاية او دونها
او يكون بعض الاعضاء صحيحا وبعضها مريضا وهو الذي عبر عنه بانه لا صحيح ولا مريض اذ لو اريد بذلك انه
موصوف بحالة ثالثة على ما هو راي الاطباء لدخل في ذلك الصحة والمرض اللذان ليسا في الغاية كحال
الشيخ والطفل والناقه وفيه نظر من وجوه الاول انه لو اعتبر الغاية وعدمها في كل قسم يصير الاقسام
ثمانية لان صحة بعض الاعضاء يكون اما في الغاية او لا في الغاية وعلى التقديرين فمرض البعض الآخر
اما ان يكون في الغاية او لا في الغاية الثاني لا نسلم انه لو اريد بذلك انه موصوف بحالة ثالثة لدخل
فيه الصحة والمرض اللذان ليسا في الغاية لان الصحيح لا في الغاية صحيح والمريض لا في الغاية مريض و
في الحالة الثالثة ليس بصحيح ولا مريض فكيف يدخلان فيها الثالث انه لو لم يكن المراد بقوله وبدن
لا صحي ولا مرضي البدن الذي في الحالة الثالثة لما قال كما قد قيل وقال الامام ان تقسيم الشيخ غير صحيح
لان الاسقام قسيم للمصحاح لانهما بالقوة والسقيم والصحيح لانهما بالفعل وكما انه فرق بين الاسقام والسقيم
كذلك فرق بين المصحاح والصحيح فالتقسيم الحق ان يقال الابدان اما ان يعتبر من حيث كونها قابلة للصحة والمرض

او من حيث كونها موصوفة بها و باعتبار القابلية اما ان يكون فيها استعداد شديد لقبول الصحة وهو المصحاح او لقبول السقم وهو المسقام او لا يكون فيها استعداد شديد لواحد من الامرين وهذا قسم ثالث اما باعتبار اتصافها بها فاقسام خمسة والمجموع ثمانية وهذا التقسيم ان تم فهو بالنظر الى العقل لا بالنظر الى الوجود لان الاقسام في الوجود لا تزيد على ست على ما قال الشيخ لما نبهنا عليه من انه لا يلزم من اعتبار المسقام اعتبار المصحاح **الخامسة** تقسيم الامراض باعتبار العائق على المعالجة وعدمها وهو قوله وكل مرض اما مسلم او غير مسلم والمسلم هو الذي لا عائق عن معالجة اي صواب تدبيره كما ينبغي كالحمى اذا لم يكن معها امر آخر يقتضي بانضمامه صواب تدبيرها كالاستسقاء فان الحمى تحتاج الى ما يبرد و يرطب والاستسقاء يحتاج الى ما يسخن و يجفف وغير المسلم هو الذي يقترن به عائق لا يرخص في صواب تدبيره كالصداع اذا قارنته النزلة فان صواب تدبيره الارخاء و التليين بالنطولات والغراغر و نحوها ليسكن الوجع وذلك ضار بالنزلة لان صوابها التجفيف والتقوية وكالسعال اذا قارنته الاسهال فان السعال يحتاج الى ما يلين و يزلق والاسهال الى القبض و التخشين **السادسة** بيان حال الامراض بحسب مناسبتها للمزاج و نحوه و عدم مناسبتها له اعلم ان المرض قد يكون مناسبا للمزاج و السن و الفصل و قد لا يكون والاول يكون اقل خطرا من الثاني لان كيفية الثاني لا يحدث الا عن سبب عظيم كما اذا عرضنا مثلا شخصين احدهما بارد المزاج والآخر حاره مرضا حارا و بلغا في الحرارة الى حد واحد من الخروج عما ينبغي ان يكون حال المزاج الطبيعي فان حار المزاج لا يخرج بذلك عن مزاجه الطبيعي جدا فيكون اقل خطرا و ايسر علاجا لضعف سببه بخلاف بارد المزاج فانه لا يبلغ الى تلك الحالة الا وقد خرج عن مزاجه الطبيعي جدا فيكون لا محالة اعظم خطرا و اعسر علاجا لقوة سببه **السابعة** بيان حال الامراض بحسب الفصول وهو قوله **واعلم** ان امراض كل فصل يرجى ان تنحل في ضده وذلك اما لان امراض الفصل هي الحادثة من طبيعة ذلك الفصل و شفاء الامراض يكون بالاشياء المتضادة لسببها او لان كل فصل له مواد مخصوصة تتولد عنها امراض فانه اذا حصل الانتقال الى ضد ذلك الفصل فاما ان يزول تلك المواد و تتولد مواد مضادة لها او تتولد مادة تزيلها المضادة وعلى التقديرين يرجى ان ينحل المرض في ضده الا انه لا يرجى ان ينحل اذا ربما استحكمت مادته بحيث لا ينحل **الثامنة** بيان حال الامراض في الانتقال الى اخرى خير منها او ارد او كون بعض الشفاء عن بعض اخر **اعلم** ان من الامراض امراضا تنتقل الى امراض اخرى و تنقلع هي و يكون فيها خيره كانتقال الصرع الى الربع فان الصرع

العرج ارداءمن الربع **قوله** فيكون مرض واحد شفاء من امراض اخرى لوكان بالواو لكان اظهر
لان كون مرض شفاء من مرض ليس مترتبا على ان يكون المرض الشافى هو الحادث بالانتقال
على ما يشهد به الامثلة التى تاتى ايضا لكن فى جميع النسخ هو بالفاء فالتقدير وكما ينتقل مرض الى
مرض فيه خيرة بسبب ذلك كذلك يكون مرض واحد شفاء من امراض اخرى مثل الربع فانه كثيرا ما يشفى
من الصرع والنقرس والدوالى واوجاع المفاصل والجرب والحكة والبثور ومن التشنج كل ذلك
بما تحلل مادتها فى الربع وانما ذكر الحكة مع ذكر الجرب لانها يفارقه من حيث ان الجلد فيها لا يكون
فيه بثور وسببها اما بخارات حريفة حادة لذاعة او اخلاط حادة قليلة المقدار ويحدث منها الحكة
اليسرية البرود واما غليظة ويحدث منها الحكة المتطاولة وانما قال ومن التشنج تنبيها على ان المراد
بعض منه وهو الامتلائى وهو الذى يكون من مادة بلغمية غليظة تنفذ فى فرج الاعصاب
وتمددها عرضا فينتقص من طولها الا الاستفراغى اذ لا مادة له بل يحدث من يبس عارض للاعصاب
كالسيور الرطبة اذا اصليت فى النار وكذلك الذرب اى يشفى هو ايضا من امراض كالرمد وزلق الامعاء
ومن ذات الجنب والذرب مرض يشبه الهيضة من حيث انه استفراغ بالاسهال ويفارقها بانه
مزمن والخارج منه لونه مختلف لاختلاف المتحلل من جوهر الاعضاء ولا يكون معه قئ والرمد
ورم يحدث فى الملتحمة وزلق الامعاء هو ان يخرج ما يوكل ويشرب على حالهما وسببه اما خلط حاد
او لزج مزلق او قروح فى المعدة او ضعف الماسكة وانما يشفى الذرب منها ومن ذات الجنب
ومن الرمد فلان سببه مواد تنصب الى جهة العنق فمتى حصل لهذه المواد استفراغ سيما الى جهة
مضادة بعيدة زال سببه فيزول واما من زلق الامعاء فباستفراغ ما يوجبه وهو احد الخلطين
المذكورين الا اذا كان الموجب القروح او ضعف الماسكة فانه يضعف قوة المعدة واذا زاد
ضعف الامساك ويكثر مادة القرحة ايضا واما من ذات الجنب فلانها اذا كانت فى اوائلها
عند ما تكون المادة فى الانصباب ويميل مادتها الى جهة اخرى فيشفى منها وان كانت بعد ذلك
منع ايضا بتقليل مادتها الا ان تنضج يكون قليلا اذ المادة لترشحها فى العضو لا ينقلع به غالبا
وانما اتى بمن فى زلق الامعاء وذات الجنب تنبيها على ان شفاء الذرب فيهما ليس
على الاطلاق كما بينا وفى بعض النسخ وكذلك الذرب من الرمد وزلق الامعاء ومن ذات الجنب

والصحيح هو الاولى لان كون ذلك الاسعال شافيا من ذات الجنب بعيد **قوله** وكذلك انفتاح العروق من المقعدة ينتفع من كل مرض سوداوي ظاهر لان الدم الخارج من افواه تلك العروق يكون غليظا سوداويا ويقال انه بشابه الحيض للنساء فمتى حبس اذلك ولم يخرج في حرة حبه تقع لا محالة من امراض سوداوية كالماليخوليا والخفقان والسعال السوداوي لامتناع مادتها الى جهة اخرى. كذا ينفع من وجع الورك لانه يكون من مادة غليظة محتبسة فاذا انفتحت تلك العروق يسيل لا محالة من وجع الكلى لان اكثره يكون من مادة سوداوية ومن اوجاع الارحام لانها يكون من احتباس الطمث فينفع تخرج مادتها وقد ينتقل بعض الامراض الى امراض اخرى فيتغير الحال لذلك اى لذلك الانتقال شديدا وتحلل انتقال ذات الجنب الى ذات الرية لان الرية اشرف واقرب الى القلب وسرعة التاكل لسخافة جوهرها واذا قرحت لا تبرأ بسرعة فيكون ارداء كانتقال قرانيطس وهو السرسام الحار الى ليثرغس وهو السرسام البارد فانه ارداء لان البارد يكون ابطأ تحللا واكثر فسادا لجوهر الدماغ واشد اضعافا للقوة وما يقال ان قرانيطس ورم حار فلا يتحلل والاعراض فيه يكون اعظم وسببه يكون اقوى لان المرض خبيث مناسب للطبع فلا يقابل ما ذكرنا وقول الشيخ في الكتاب الثالث وكثيرا ما يتحلل قرانيطس بالبحران وقد يبرء ويتنقل الى ليثرغس وهي اجود لهم وقد يتنقل الى دق وذبول ونفيا لعنى المذكور هيهنا لجواز ان يكون المعنى قرانيطس المراد وانه ارجى بالنسبة الى ما في انتقاله من الدق والجنون وبالنسبة الى قرانيطس **التاسعة** بيان حال الامراض في تعديتها وعدمها وهو قوله من الامراض امراض معدية مثل الجرب والجذام والقروح العفنة والحمى الوبائية والجدري وقال ارى هذه امراض معدية لان البخارات التي تنفصل من مواد هذه الامراض الخبيثة المنتشرة يحيل الى طبيعتها ويحدث تين مستنشقة تلك المرض فكلما كان اكثر بخارا واحدة كيفية واقرب الى يكون اسرع تعدية وكل مرض كان اشد انفعالا كان اسرع قبولا فان قيل لم يعدى الفواق والتشارب والتمطي والنعاس قلنا لان سببها اجتماع بخار ودخان في فم المعدة او في عضل العنق او في الاكتاف فان كان اجتماعه كثيرا تحركت الطبيعة من تلقاء نفسها لدفعها لان كل كثير مؤذ للطبيعة وان كان قليلا فلا تتحرك الطبيعة لدفعه لعدم الاستعداد فيها لكن اذا رأى انسان يفعل منه احد هذه تنبهت الطبيعة وتحركت لدفع المؤذي كما يشاهد ذلك من فعل طبيعة الحيوان فانه اذا بال حمار بالت الحمير ومنه يتشوق من لا شهوة له عند مشاهدة من يجامع وقوله خصوصا اي هذه الامراض امراض معدية خصوصا اذا ضاقت المساكن وذلك لاجتماع البخارات المذكورة وانحصار الهواء الذي يكيفه وقربه من مستنشقه اذ حينئذ يكون ابلغ في تعديته وكذلك اذا كان المجاور في سفل الريح اي يكون صاحب المرض في مكان مرتفع والمجاور في منخفض فانه يكون ابلغ لكن بشرط ان يكون الهواء المنخفض مهب الريح التي تجاوز من المرتفع قوله

قوله ومثل اي بعض الامراض المعدية مثل الرمد وانما فصله من الامراض المذكورة لان مذهب قوم ان تعدية الرمد ليست بسبب البخار المذكور بل لان المتامل فيه ينفعل عنه ويحصل مثله في بدنه بناء على ان التصورات الوهمية قد يصير سببا لحدوث الحوادث الحق ان ذلك بسبب البخار الحار ويكون العين سهلة القبول متخلخلة ظاهرة فانية ما في الباب ان التامل العين في ذلك لذلك قال خصوصا في متامله بعينه ومثل الجرب فانه مما يعدي ايضا وهو خدر بعرض للبدن وحده وشره اما من مضغ اشياء حامضة او من بلغم حامض او سوداء يتعلق بفم المعدة ويتادي توهما الى الحس وقال اسطاطاليس ان سببه رطوبة لطيفة حامضة رقيقة تسيل بالحالات الاسنان وتغوص في جرمها فتحدث فيها بردا وقبضا والمذكور اولا يرجع الى ذلك الثاني واعلم ان عداه ليس لوجهة البخار المذكور والا لم يحصل بمجرد التخيل كما صرح بقوله حتى ان تخيل الحامض يفعل بل بان التصورات الوهمية قد يصير سببا لحدوث الحوادث ومثل السل فانه تعدى ايضا وقد عرفت تعديته كتعدية الامراض المتقدمة وفي بعض النسخ مثل السبل وكانه غير صحيح لانه ليس من الامراض المعدية وقال المسيحي حكمه حكم الرمد في التعدية فان متامله ينفعل عنه ويحصل مثله في بدنه والشان في الرقوق ومثل البرص فانه مما يتعدى ايضا كتعدي الامراض المتقدمة العاشرة بيان حال الامراض في التوارث وعدمه وهو قوله ومن الامراض امراض تتوارث في النسل قد سبقت الاشارة الى ذلك في بحث امزجة الاسنان ونقول ههنا ان بعض الاطباء ذهب الى ان المني ينفصل من كل واحد من الاعضاء وبعضهم ذهب الى انه لا يكون الا في الانثيين وان كانت مادته يصل اليهما من باقي الاعضاء فمن ذهب الى الاول فتوارث الامراض عنده نحو ومن ذهب الى الثاني فيقول ان المادة الصائرة لان يكون منها المني يستولي عليها المادة الموجبة للامراض فيتوارث من هذا الوجه وتلك الامراض مثل البرص والقرع الطبعي اي الصلع فانه قرع طبعي وانما يكون في مقدم الراس لانه بسبب رطوبة الدماغ يكون اكثر لينا وتخلخلا فيتحلل الفضلات التي يكون منها الشعر من الدروز فلا يبقى للشعر مادة ومثل النقرس والسل وفي بعض النسخ بدل السل السبل وكانه تصحيف لان السل فيه اظهر وقال المسيحي واما توارث السل فلست اعرف العلة فيه ولعل ذلك بالخاصية ولا يخفى ان العلة التي ذكرناها في توارث الامراض اجمالا تبين ولايته فلا حاجة الى اسناده الى الخاصية ومثل الجذام فانه يتوارث ايضا والعلة ما ذكرنا الحادية عشر بيان الامراض بحسب اختصاصها بقبيلة او ناحية وهو قوله ومن الامراض امراض جنسية والمراد بها على ما صرح به امراض تختص بقبيلة او بسكان ناحية وان لم يكونوا من قبيلة واحدة او يكثر فيهم اي في القبيلة وسكان الناحية وانما ذكر هذا لان الامراض الجنسية كما يطلق على ما يختص باحد المذكورين يطلق على ما يكثر فيه

فی

والسل والبرص والجذام

الامراض المتوارثة

الامراض التي تختص بقبيلة او بسكان ناحية

او يكثر فيهم

اليونانيين كان مستعملا في الامر الذي ينسب

بل المراد باختصاص المرض فيها او الا تقبلها بوجه مرض ما يعرض لها بقبيلة او اهل ناحية كالعرق المدني والقروح البلخية فانها كما يعرض لاهل المدينة وبلخ يعرض لغيرهم الا انها فيهم اكثر وقال الاطباء بها الامراض الجارية على زمن مخصوص تختص بقبيلة او ناحية وتسمى وبائية وخاصة وهي التي تختص باصحابها وتسمى افة ويقال لها الامراض الجنسية **الثانية عشر** بيان ما يصير به الاعضاء ضعيفة ليصير قابلة للامراض بالتعدية او بالتوارث او الجنسية هو قوله **واعلم ان ضعف الاعضاء** لسوء المزاج او لتخلخل البنية وبها فيها توارث يكون ما من اصل الكون فيما يتعدى او يختص بقبيلة او اهل ناحية يجوز ان يكون من اصل الكون وان يكون ما عاد ومن في بعض النسخ او تخلخل البنية ولا يخفى ان خلل البنية يتناول التخلخل وغيره وقال بعض انه خطاء وكانه كان في نسخة لتخلخل البنية بتبديل اللام بالتاء وهو تصحيف **قال الشيخ** رحمة الله عليه

التعليم الثاني فيه جملتان

اقول هذا التعليم من مباحث الاسباب وهو مشتمل على جملتين **الاولى** في تقسيم الاسباب وتعديد ما يعني كل من الاسباب العامة وهو تسعة عشر فصلا **الفصل الاول** قول كلي في الاسباب وقد ذكر فيه تقسيمها من وجوه الاول الى السابقة والبادية والواصلة مع ما ذكر ما يشترك فيه كل واحد منها مع غيرها او ينفصل منه وتعريفها بها بعدها بعد ذلك ليكون العلم بها اتم وذلك قوله **اسباب احوال البدن** وهي الثلث المذكورة اعني الصحة والمرض والحالة المتوسطة بينهما ثلثة السابقة والبادية والواصلة ولا يريد به ان اسبابها في الجملة ثلثة بل المراد ان كل واحد منها له اسباب ثلثة او صحة لها سبب سابق كظهور دلائل النضج والبحران الجيد في المرض وسبب بادكورود اخبار سارة ملذة على الدوام وواصل كاعتدال المزاج وللمرض كذلك سبب سابق كالامتلاء وبادكسخونة الشمس الموجبة للصداع وواصل كالعفونة في الحمى وكذا الحالة المتوسطة وانما الثلثة بل ما ذكرنا في الصحة كيف كانت وقال المسيحي كيف كانت متوسطة وهو غير لازم واسبابها المذكورة للصحة اذا حصلت في المرض كانت بايجاب الحالة الثالثة اولى من ايجاب الصحة اذ قلما يقع الانتقال من المرض الى الصحة بدون الانتقال الى الحالة المتوسطة وانما انحصرت في هذه الثلثة لانها اما ان يكون بدنية او لا والثاني هي البادية والاولى اما ان توجب الحالة بواسطة وهي السابقة او لا وهي الواصلة واما التسمية بها فهي في السابقة ظاهرة لانها لا يكون الا سابقة على الامراض وكذا في الواصلة لاتصالها بالبدن واما البادية فلانها قد يبدو واي يظهر وكن يسبق اتصالها بالبدن قال الاستاذ ولانها خارجة عن البدن وهذا لا يناسب القصد الا ان يقال البادي كالبدوي وفيه تعسف وقال الامام انما سميت السابقة به لانه يسبق المرض بزمان لا يوجد فيه بعده وليس على ما ينبغي فان البادي منها قد

قد يكون كذلك على ما يأتي وليشترك السابقة والواصلة في انها وفي بعض النسخ في انها امور بدنية اعني خلطية او مزاجية او تركيبية والبادية من امور خارجة من جوهر البدن اما من جهة اجسام خارجة ترد على البدن ويصير اسبابا للامراض مثل ما يحدث عن الضربة وسخونة الجو والطعام الحار او البارد والوارد على البدن واما من جهة النفس فانها شيء آخر غير البدن وليس بجسم يرد عليه لكنها لانفعالها يصير سببا للامراض مثل ما يحدث عن الغضب والخوف وما يشبههما من الاعراض النفسانية وانما ذكر ذلك قبل بيان اشتراكهما مع غيرها ليكون تصور اشتراكهما مع النفع وانفصالهما عنه اسهل مع لما قدم ذلك قال والاسباب السابقة والبادية تشترك في انه قد يكون بينها وبين الاحوال واسطة ما اما تحقق الواسطة بين السابقة والحالة المتوسطة فظاهر لانها لا يكون بدونها واما بين البادية وبين الحالة فكحدوث الورم بعد الضربة بزمان وانما قال قد يكون لان هذه الاشتراك بينهما ليس في جميع الاحوال بل قد لا يكون كما في ايجاب سخونة الجو الصداع وانما قال واسطة ما لانها ليست بمحدودة وكذا الاشتراك في ان كل واحد منهما يوجد بدون ما يوجبه ويزول مع بقائه فان سخونة الجو قد يوجد بدون الصداع واذا احدثه فقد يزول مع بقاء الصداع والامتلاء قد يوجد بدون المرض وقد يزول والمرض ابدا باق كسوء المزاج المختلف الاسباب البادية والواصلة قد تشترك في انها قد لا يكون بينها وبين الحالة واسطة اما انتفاء الواسطة بين البادية وبين الحالة فكما مر من المثال واما انتفاؤها بين الواصلة والحالة فظاهر لانها لا يكون الا كذلك وانما قال قد لا يكون لان انتفاء الواسطة في البادية قلما يكون وكذا اشتركا ايضا في ان كل واحد منهما يزول بما اوجبه بزواله اذا لم يصر البادي مخنقا **قوله** ولكن اشارة الى بيان جهة انفصال كل منهما عن غيره اي الاسباب السابقة ينفصل من الاسباب الواصلة بان الاسباب السابقة لا يليها الحالة بل بينها اسباب اخرى اقرب الى الحالة منها كالحمى العفن ونحوها فانه قد يكون سببا سابقا للحمى بان يصير سببا للزوجة الاخلاط ولزوجة الاخلاط سببا للسدة والسدة سبب الاحتباس والاحتباس سبب للعفونة والعفونة سبب اصل للحمى والواصلة لا يكون كذلك بل يليها الحالة بدون ذلك بلا واسطة كالعفونة للحمى والاسباب السابقة ينفصل من البادية بانها بدنية والبادية خارجة غريبة وبانها يكون بينها وبين الحالة واسطة لا محالة كما عرفت والبادية ليس يجب فيها ذلك بل قد يكون وقد لا يكون على ما عرفت آنفا والاسباب الواصلة تنفصل من الاسباب البادية لانها بدنية والبادية خارجة وبانها لا يكون بينها وبين الحالة واسطة البتة كما عرفت والبادية ليس يجب فيها ذلك

يجب

بل الامران اعنى الواسطة وعدمها فيها ممكنان على ما عرفت ولما ذكر المشاركات المميزات بينها رتب عليه
تعريفاتها بقوله فالاسباب السابقة هى اسباب بدنية اعنى خلطية او مزاجية او تركيبية هى الموجبة للعلة ايجابا
غير اولى اعنى بوجه بواسطة فقوله هى اسباب كالجنس وقوله بدنية احتراز من البادية وقوله اعنى خلطية او مزاجية
او تركيبية تفسير للبدنية وانما انحصرت فى هذه الثلثة لان المرض اما سوء مزاج او سوء هيئة وسوء المزاج
اما مادى او غير مادى ولم يذكر تفرق الاتصال لانه داخل فى التركيب عنده وقوله الموجبة للعلة ايجابا غير اولى
احتراز من الواصلة والاسباب الواصلة اسباب بدنية توجب احوال الابدنية ايجابا اوليا اى بغير واسطة
فقوله بدنية احتراز من البادية وقوله توجب الى اخره عن السابقة والاسباب البادية اسباب غير بدنية
توجب احوال الابدنية ايجابا اوليا وغير اولى فقوله غير بدنية احتراز من السابقة والواصلة وقوله توجب
الى اخره تتمة للتعريف لا انه احتراز عن شئ وقال المسيحى ان قوله غير بدنية احتراز من السابقة وقوله توجب
الى آخره عن الواصلة وهو فاسد اذ لا تخصيص للسابقة بالاول ولا للواصلة بالثانى ولما ذكر تعريفاتها
اشار الى امثلتها زيادة التوضيح بقوله مثال الاسباب السابقة الامتلاء للحمى وهو مثال السبب
السابق للمرض المزاجى وامتلاء اوعية العين لنزول الماء فيها وهو مثال السبب السابق للمرض
التركيبى لان نزول الماء من قبيل امراض التركيب نظرا الى انه زيادة فى عدد رطوبات العين ومثال
الاسباب الواصلة العفونة للحمى ومثال السبب الواصل للمرض المزاجى الرطوبة السائلة الى الثقبة العنبية
للسدة وهو مثال السبب الواصل للمرض التركيبى لان السدة زيادة فى العدد ولا يقال الرطوبة اذا سالت
الى الثقبة العنبية تحصل هناك امتلاء وهو سبب سابق للمرض لا واصل لان الامتلاء كما يوجب المرض بواسطة
يوجبه بدونها وعلى الاول يكون سببا سابقا وعلى الثانى واصلا كما فى هذه الصورة **قوله** السدة للعمى
الظاهر انه مثال آخر للسبب الواصل والعمى مرض تركيبى لانه من قبيل امراض المجارى على الظن بل من الآلية
واعترض عليه المسيحى بان السدة مرض والعمى عرض لها لانه من مقولة الانفعال وقد صرح به ايضا
عند تعريف السبب والمرض والعرض امثلتها بقوله مثال المرض السدة فى العنبية ومثال
العرض انتفاء الابصار فكيف يجعل السدة سببا ههنا والعمى مرضا واجيب بانه لا يريد ان السدة نفسها
سبب ولا ان عدم البصر مرض بل يريد ان منزلة هذه السدة من عدم البصر منزلة السبب الواصل من المرض ومثال
الامتلاء اذ انه فاسد اذ لا شبهة فى انه يريد ذلك بل الحق ههنا ان قوله السدة للعمى ليس مثالا على السبب الواصل

الاصل يبرد عليه فلذلک ان بيان السدة مرض لانه تبعها العمى الذى هو عرض وهو ضرر الفعل لا لان الامراض اسباب الاعراض وليس لشئ ايضا لان كون السدة مرضا والعمى عرضا لها قد علم مما سبق فلم يكن محتاجا الى البيان بل اولى ما يقال ههنا ان كون السدة مرضا بالنسبة الى الامتلاء والعمى عرضا لكونه ضررا فى الفعل لا ينافى كون السدة سببا لخلو القرينة عن الروح الباصر الذى هو العمى بالحقيقة او يستلزم له لان المرض قد يصير سببا والعرض مرضا ومثال الاسباب البادية حرارة الشمس او شدة الحركة او الغم او السهر او تناول شئ مسخن كل ذلک للحمى اى اليومية وهذه امثلة الاسباب البادية لمرض المزاجى او العفرية للانتشار ونزول الماء فى العين وهما مرض التركيب العفرية قد يصير سببا لكل منهما على سبيل الاشارة اليه الثانى من وجوه تقسيم الاسباب تقسيمها باعتبار تاثيرها بالذات او بالعرض وهو قوله وكل سبب اما سبب بالذات اى طبعية من حيث هى حتى يكون مقتضية لذلک الفعل كالفلفل فانه يسخن بالذات على ما فسرنا والافيون فانه يبرد بالذات واما بالعرض كالماء البارد اذا سخن فان تسخينه لا يكون بالذات بل بالتكثيف وبحقن الحرارة وهو عطف للتوضيح ولو قال بحقن الحرارة بدون الواو لكان احسن لان التكثيف انما يسخن بحقن الحرارة وقال الشيخ هو حين بالتكثيف فانه من حيث انه بارد يجمع ويكثف ويحقن الحرارة فان الحرارة تهرب منه من حيث هو موذ وح ايراد الواو واجب وليس بشئ لان مجرد التكثيف لا يسخن بل بان يجمع ويحقن الحرارة بسببه فى الداخل لانسداد المسام وكالماء الحار اذا برد فان تبريده لا يكون بالذات بل بالتحليل والسقمونيا اذا برد فانه لا يكون بالذات لانه يسخن بالذات بل بسبب استفراغ الخلط المسخن **قوله** وليس كل سبب اشارة الى بيان شرايط تاثير السبب وذلک لان كل سبب ليس مما يوثر فى البدن بمجرد الوصول بل مع ذلک قد يحتاج الى امور ثلثة الى قوة من قوة الفاعلية لانها لو كانت ضعيفة جدا لا يفعل فيه بل انفعالها يكون اولى من فعلها فيه والى قوة من قوى البدن الاستعدادية فانه لو كان غير قابل للانفعال لا يتصور ان يوجد فيه فعل والى تمكن من ملاقاة احدهما للآخر زمانا فى مثله يصدر ذلک الفعل منه لكن هذا انما يحتاج اليه اذا كان ذلک الانفعال زمانيا واما اذا كان فيما تم فى آن كالكون والفساد فلا ولذلک قال وقد يحتاج وقال ابن ابى صادق تاثير الاسباب فى البدن لا بد فيه من هذه الشرايط اللهم الا ان يكون احد هذه الثلثة فى غاية من معناه فان الفاعل اذا كان فى غاية من القوة لم يحتج الى قوة من قوة البدن استعدادية ولا الى طول الزمان

وكذلك اذا كان الزمان القابل في غاية الاستعداد كفى في ادنى قوة من الفاعل واقل زمان وكذلك
الفاعل والقابل اذا لم يكن كل واحد منهما قويا بل ضعيفا وكان الزمان بينهما في نهاية الاستعداد استدرك
طول الزمان في التاثير ضعف كل واحد من الفاعل والقابل واذا كان كذلك فلا يحتاج الى الثلثة في كل
صورة واستصوب الاستاذ ذلك قال ولذلك ذكر الشيخ بحرف التعليل ليس شئ بالفعل
اذا لم يكن آنيا يتوقف لا محالة الى قوة من الفاعل باي درجة كانت وكذا الى استعداد من القابل
والى زمان يمكن حصوله فيه وهذا امر ضروري **قوله** وقد يختلف احوال الاسباب في ايجابها
اشارة الى ان تاثير سبب بعينه يختلف بحسب اختلاف استعداد القابل فربما كان السبب واحدا ويقتضي في
ابدان شتى امراضا شتى بسبب اختلاف تلك الابدان كالربيع مثلا فانه مع ان هواءه واحد يحدث
امراضا مختلفة كاختلاف الدم والرعاف والسعال والماليخوليا والاورام والدماميل والخوانيق
وغير ذلك بحسب اختلاف الابدان في الاستعداد ويقتضي في اوقات شتى كالحركة فانها يحدث في وقت
امراضا حارة وفي وقت باردة وذلك بحسب اختلاف استعداد الابدان فان البدن اذا كان فيه
اخلاط حارة اوجبت حمى حارة واذا كانت باردة اوجبت غيرها **قوله** وقد يختلف فعلا اشارة الى ان اثر
السبب يختلف شدة وضعفا فانه في القوي لا يكون قويا القوة المقاوم وفي الضعيف يكون قويا لضعف المقاوم
وكذا في شديد الحس يكون اثره قويا لشدة احساسه وفي ضعيف الحس لا يكون قويا لبلادته **الثالث** تقسيمها
بحيث يختلف ما يوجبها وعدمه هو قوله ومن الاسباب ما هو مختلف ومنها ما هو غير مختلف ووجه الانحصار فيهما هو
ان كل سبب فرض اما ان يكون بحيث اذا فارق بقي تاثيره او لا يكون كذلك فان كان الاول
يقال انه مخلف والا فغير مخلف فالمخلف هو السبب الذي اذا فارق بقي تاثيره كحرارة الشمس الموجبة
للصداع فانها اذا زالت يبقى الصداع وغير المخلف هو الذي يكون البرد مع مفارقته كحرارة الشمس ايضا
اذا اوجبت صداعا يفارق بزوالها وغير ذلك فان قلت ان عدم المسبب لعدم السبب فكيف
يبقى التاثير مع زوال السبب قلت القول ببقاء التاثير بعده على سبيل المجاز اذ الباقي بعد حرارة
الشمس ليس تاثيرها الذي هو التسخين لانه يزول بزوالها بل التسخين الحاصل في المادة وعلة بقائه
هي طبيعة المادة وكذا الحال في البناء فان البناء في فعله وضع اللبن مثلا وهو يزول
بزواله واما بقاء البناء فطبيعته الحافظة لشكله **الرابع** تقسيمها باعتبار كونها ضرورية وغير ضرورية

وهو قوله فنقول ان الاسباب المغيرة لاحوال البدن او الحافظة لها اما ضرورية لايمكن للانسان ان يتخلص عنها فى حيوته واما غير ضرورية وهى التى يمكنه التخلص منها وانما قال المغيرة للاحوال او الحافظة لها لان فعل الاسباب ما تغير حال الى حال او حفظها على ما عرفت من قبل والضرورية ستة اجناس جنس الهواء المحيط وجنس ما يوكل ويشرب وجنس الحركة والسكون البدنيين وجنس الحركات النفسانية وجنس النوم واليقظة وجنس الاستفراغ والاحتباس والعمدة فى انحصارها فى ستة الاستقراء فانا اذا استقريناها وجدنا ما لايمكن التفصى منها هذه الستة لاغيره وقال الامام انما انحصرت فيها لان الامور التى لاينفك الانسان عنها اما واردة على نفسه او على بدنه والاولى هى العوارض النفسانية والواردة على بدنه اما الروح وهو النسيم المستنشق واما العضو لان البدن مركب من الروح والعضو وذلك اما بالذات كالمتناولات واما بالعرض كالاستفراغ والاحتقان واما لهما جميعا كالحيوان من حيث هو حساس متحرك بالارادة فان اعتبر حال الاحساس وعدمه فهو النوم واليقظة وان اعتبر حال الحركة وعدمها فهو جنس الحركات والسكونات البدنية ولايخفى انه ليس مرددا بين النفى والاثبات بل هو مثبت بالاستقراء وقال المسيحى انما كانت ستة لانها تابعة لقوى البدن وهى ثلثة طبيعية ويخصها الاكل والشارب والاستفراغ والاحتقان وحيوانية ويخصها الهواء المحيط والاحداث النفسانية ويخصها الحركة والسكون والنوم واليقظة وهذا ان تم من جهة اختصاص كل منها بقوة مذكورة فالكلام فى انحصارها ما خص بها فى المذكور **قوله** ولنقل اولا فى جنس الهواء اى ينبغى ان نتكلم اولا فى جنس الهواء لان الحاجة اليه اشد ثم نتكلم فى كل واحد من الاجناس المذكورة **قال** رح الفصل الثانى منها فى تاثير الهواء المحيط بالابدان **اقول** هذا شروع فى تاثير كل واحد من الاسباب الستة الضرورية فى الابدان وابتدأ بالهواء لما عرفت وذكر اولا انه عنصر لابداننا وارواحنا اما انه عنصر لابداننا فلان العنصر هو ما يبتدى منه الشئ بالتركيب وابتداء تركيب البدن منه ومن العناصر الباقية على ما عرفت واما انه عنصر لارواحنا فاما لانه يستحيل بنفسه ويصير روحا على ما هو مذهب جالينوس واكثر الاطباء او لانه يختلط بالدم الرقيق البخارى الذى فى القلب ويستحيل المجموع روحا على ما هو مذهب الشيخ ثم قال ومع انه عنصر لابداننا وارواحنا فهو مدد ويصل الى ارواحنا وهذا يحتمل معنيين الاول انه يمدها اى يغذوها وهو على المذهبين ظاهر لانه مع كونه عنصرا لها فى الاصل يكون غذاءها

الفصل الثانى منه فى تاثير الهواء المحيط بالابدان

امّا بانفراده او مع غيره وعلى هذا يكون قوله ويكون علة لصلاحها حكماً آخر الثاني انه بعينها في ما هو المشهور من المد وعلى هذا يكون قوله ويكون علة لصلاحها كالتاكيد له والاول اولى لان حمل الكلام على التاسيس اولى من التاكيد **قوله** لا كالعنصر فقط اى لانه يكون مثل العنصر فقط بان يسير مادة لها لكن كالفاعل ومعنى المعدل وانما قال كالفاعل لان الهواء ليس مما يوجد الارواح لكونها مادة لها لكونه معدلا لها اذا ورد عليها من خارج ولذلك قال اعنى المعدل **قوله** وقد عرفناه يعني بالروح اى في بحث القوة الحيوانية حيث قال قد يتولد من بخارية الاخلاط ولطافتها بحسب مزاج هو الروح ولسنا نعني به اى بالروح ما يسميه الفلاسفة النفس ولا ما هو مراد اهل الشرع لان الهواء ليس بعنصر الروح ولا علة لصلاحه بل صلاحه يكون بالتخلي عن الرذائل والتحلي بالفضائل العلمية والعملية **قوله** هذا التعديل الذي يصدر عن الهواء في ارواحنا يتعلق اى يتم بفعلين هما الترويح والتنقية اما ترويح فانه يكون بالانبساط والتنقية بالانقباض والانبساط يجذب الهواء البارد ولذلك يكون بعد اخراجه والترويح هو تعديل مزاج الروح الحار لوروده الهواء عليه اذا افرط مزاجه بالاحتقان في الاكثر او بغير الاحتقان في الاقل كالحركة او استعمال المسخنات وانما يكون في الاكثر بسبب الاحتقان لان ثبت له دائما دون غيره فانه انما يكون في بعض الاوقات وانما يعرض منه فرط حرارة بالاحتقان لان مسكنه وهو القلب حار بعد النضج لتوليد الروح وهو حار يعرض على ما تبين في بحث امزجة الاعضاء من زادت حرارته بسبب اختلاط الاجزاء الدخانية عند توليده **قوله** واعني بالتعديل التعديل الاضافي الذي علمته معناه ان المراد بهذا التعديل ليس الاعتدال الحقيقي بل الذي يحصل فيه من كيفيات العناصر وكمياتها القسط الذي ينبغي ان يكون له على اعدل قسمة ونسبة ليكون تام النسبة بالافعاله كمزاج الروح فانه معتدل بالنسبة اليه وان كان بعيدا بالنسبة عن المعتدل الحقيقي فما قيل من ان المراد هو ان الهواء الوارد عليه وان كان حارا بعيد له بالنسبة الى ما كان قبله اذ الهواء بأي وجه كان يكون باردا بالنسبة اليه لان قوله قد علمته لا يساعده ولانه ذكر ذلك بعد هذا قوله وهذا التعديل يفيده الاستنشاق اى طريق نفوذ الهواء لافادة التعديل الاستنشاق من الرئة ومن مسام منافس النبض المتصلة بالشرايين وذلك لان الرئة تجذب الهواء البارد بطريق التنفس فيصل منها الى القلب بتوسط بعض الشرايين الواقعة هناك واما الشرايين البعيدة منها

منها فلا يجذب الهواء من طريق التقبل من طريق مسام منافس النبض المتصلة بالشرايين لذلك من اراد التوليد

والتدفية يتدثر او يغتسل ويرد هواء البارد الى القلب فيسخن القلب بتحصيل العرق والتدفية والمتصلة صفة مسام

ومسام المتصلة بالشرايين هي مسام الجلد ومنافس النبض ماخوذة مما في بعض النسخ هي تلك المسام والاضافة للتوضيح

اي من مسام هي منافس النبض يجوز ان يقرأ مسام بالفتح ومنافس بالرفع ليكون خبر مبتدأ محذوف والجملة ليكون

بيانا من المسام قوله والهواء الذي يحيط بابدانا اشارة الى بيان كيفية حصول الترويح بالهواء والذي هو احد الفعلين المتعلقين

بالتعديل فكأنه يقول والترويح انما يحصل بالهواء لان الهواء الذي يحيط بنا بارد جدا بالقياس الى مزاج الروح والحار الغريزي

فضلا عن المزاج الحادث بالاحتقان وقال الاستاذ هذا الكلام يتضمن جواب من دخل مقدر هو ان الهواء حار فكيف يبرد الروح

وجوابه من وجهين احدهما ان الهواء الحار هو المطلق لا الذي يحيط بنا لانه يخالطه اجزاء مائية وح لا يلزم ان يكون حارا وثانيهما

ان الهواء وان كان حارا لكنه بالنسبة الى مزاج الروح بارد جدا سيما اذا حقق على ما عرفت فاذا وصل اليه صدمة الهواء

ومخالطته وفي بعض النسخ ومخالطته اي الصدمة على سبيل المجاز منعه اي منع الهواء الروح عن الاستحالة الى النارية الحقيقية

بسبب اختلاط الاجزاء الدخانية به الموذية اي تلك الاستحالة الى امرين احدهما الى سوء المزاج الذي به يزول عن استعداده

لقبول التاثير النفساني فيه اي لقبول الحس والحركة الذي هو سبب الحيوة وذلك لان اعداد الروح للحيوة انما هو مزاج

مخصوص فمتى تغير ذلك المزاج تغير امداده لها والثاني الى تحلل النفس جوهر البخار الرطب لاقتضاء النارية تحليل الجوهر

البخاري الرطب واحتراقه ايضا الموجب لنقصان جوهره وفي بعض النسخ الى تحلل نفس جوهر البخاري الرطب وكانه تصحيف

قوله واما التنقية اشارة الى كيفية حصول التنقية التي هي الفعل الثاني اي واما التنقية فانما يحصل باستصحاب الهواء

عند رد النفس ما سلمته اليه القوة المميزة التي من شانها التمييز بين ما يحتاج اليه وما يستغنى عنه من البخار الدخاني المتولد

عن طبخ الروح الذي نسبته الى الروح نسبة الفضل ونسبة الخلط الفضل على ما في بعض النسخ الى البدن

فالترويح هو ورود الهواء على الروح عند الاستنشاق والتنقية بصدوره اي برجوع الهواء الى خارج البدن

عند رد النفس وفي اكثر النسخ فالتعديل فيه فيكون قد جعل اول ما يتعلق به من الفعلين نفسه قوله وذلك اي

وانما كان كذلك لان الهواء المستنشق انما يحتاج اليه في تعديله اي في صدور هذا الفعل منه اول وروده ان يكون

باردا بالفعل فيمنع برده استحالة الروح الى النارية وتحلل جوهره فاذا استحال الى كيفية الروح بالتسخين لطول مكثه بطلت

فائدته التي هي التبريد فاستغنى عنه فاحتيج الى هواء جديد يدخل ويقوم مقامه اي يفعل ما فعله اولا فاحتيج ضرورة الى اخراجه

لامرين احدهما اخلاء المكان لمعاقبه اي الهواء الذي يدخل عقيبه اذ لو بقي بحيث يضيق المكان وزاحم الروح وثانيهما

ينبغي معه فضول جوهر الروح وهو البخار الدخاني اذ لو بقيت فيه لتسخنت الروح وجبر فيهما ودلك لتحرك الدافعة لدفعهما الى ان يكون لا لتحترق الروح **قوله** والهوا اشارة الى انه متى يكون سببا للصحة ومتى يكون سببا للمرض فعال انه دام معتدلا بين الحرارة والبرودة وصافيا بان لا يخالطه جوهر غريب منافٍ لمزاج الروح مثل الادخنة المضرة والروايح الكريهة فهو فاعل للصحة وحافظة لها واذا تغير عن ذلك فعل ضد فعله وكان فاعلا للمرض وحافظا له **قوله** والهوا بيان لما يعرضه من التغيرات من انها يكون طبيعية وتكون غير طبيعية كالتغيرات العارضة بسبب الجبال والوهاد والبحار والتربة ونحوها ويكون خارجة عن المجرى الطبيعي مضادة له كالتغيرات الوبائية والتغيرات الطبيعية هي التغيرات الفصلية فان الهوا يستحيل عند كل فصل الى مزاج آخر مناسب لمزاج ذلك الفصل وهو بالقياس الى ما كان قبله تغير باعتبار انه على مقتضى الفصل طبعي **قال** رح الفصل الثالث في طبايع الفصول **اقول** لما ذكر ان الهوا يتغير باعتبار الفصول وهو تغير طبعي شرع في بيان طبايع الفصول وبين اولا معنى الفصل بقوله **واعلم** ان هذه الفصول عند الاطباء غيرها عند المنجمين في بعض النسخ غيرها وقيل خطاء لان ما لا يقع صفة وقال استاذ المراد من قوله ما لا يقع صفة انها لا تقع صفة ظاهرا كما في شرح الكتاب ما علم لا انها لا تقع صفة مطلقا لانها تقع صفة وتقديرا لكون هذا الكلام غير ما نحن فيه في غير الكلام الذي نحن فيه وههنا كذلك اذ تقديره غير الفصول التي عند المنجمين فلا حاجة الى التفصيل الغير المشهور من اهل العربية لان ما في ما ذكر من المثال وههنا ليست بصفة بل هي موصوفة والتقدير هذا الكلام غير كلام نحن فيه هذه الفصول عند الاطباء غير فصول ثبت عند المنجمين والفصل ههنا ليس مثل الفصل الشيء ويميزه عن غيره كالفصل الذي هو جزء لماهيته بل ما يميزه تمييزا عرضيا لان الاربعة الفصول كلها متساوية في الحقيقة وانما تميز بعضها من البعض بامور عرضية مثل كون الشمس في مواضع مخصوصة من فلك البروج على ما هو عند المنجمين او كون الهوا ذا كيفيات مخصوصة على ما هو عند الاطباء والفصول في معظم المعمورة اربعة عند المنجمين لان الفصل عبارة عن زمان حركة الشمس في ربع من فلك البروج وهو الفلك الثامن والشمس يلازم منطقته التي هي اعظم دائرة يحدث بحركته وهي بحسب الافق عند اليمين والانقلابين ينقسم ارباعا وانما قلنا في معظم المعمورة لان كونها اربعة انما هو بحسب الافاق المائلة واما بحسب الافق المستقيم وهو خط الاستوا فهي عندهم ثمانية لان وقت الصيف هو اذا كانت الشمس اقرب من سمت الرؤس ووقت الشتاء اذا كانت ابعد منه ووقت الربيع والخريف اذا كانت متوسطة في القرب والبعد والشمس في الاعتدالين يكون هناك اقرب الى سمت الرأس فيكون في كل اعتدال صيف وفي الانقلابين يكون ابعد فيكون في كل انقلاب شتاء ومبدا احد الربيعين يكون في وسط الاسد ومبدا الآخر في وسط الدلو ومبدا احد الخريفين في وسط الثور ومبدا الآخر في وسط العقرب قال الامام ان ما ذكره الشيخ عن المنجمين لا يستقيم في خط الاستوا لانه يحصل في مدة قطع الشمس لربع من فلك البروج فصلان

فضلا ان **ثم اجاب** بانه انما حكى ذلك من المنجمين لا من نفسه وهو في هذه الحكاية عنهم مصيب وان كان المنجمين غير مصيبين

وهو ضعيف اما اولا فلان الاعتراض وكان الشيخ لم ينقل ان الفصول اربعة عند المنجمين بل قال وهذه الفصول الاربعة عند المنجمين هي

ازمنة انتقالات الشمس في ربع ربع من فلك البروج ولا يلزم منه ان لا يجوزان يكون ثمانية بحسب انتقالاتها في ثمن ثمن ولئن

سلم فالمراد هو انها اربعة في معظم المعمورة على ما ذكرنا واما جوابه فلانه تكلف من غير حاجة مع انهم لم يجعلوها اربعة مطلقا بل فصلوا

على ما ذكرنا **واجاب عنه** المسيحي بان كلامنا في المساكن التي في هواها اختلاف كالاقاليم السبعة وخط الاستواء ليس في هوائه

اختلاف حتى يقال هناك ربيع وخريف وصيف وشتاء بل هو دائما كالربيع على ما صرح به الشيخ **وهو ضعيف** ايضا لان الشيخ

لم يرد ان هواءه لا اختلاف فيه اصلا كيف وهيئة اناسي شدة سواد لون سكان خط الاستواء من الزنج والحبشة

وشدة جعودة شعورهم وغير ذلك مما يقتضيه حرارة الهواء بل قال في الشفاء انه اعدل البقاع لو تجرد عن الاسباب الارضية الموجبة

لسخونة الهواء وبرودته مثل الجبال والبحار والاغوار والانجاد **واجاب عنه** القرشي بان كلامنا انما هو في الآفاق

التي فيها عمارة وخط الاستواء لقلة العمارة فيه لا يعتد به جميع المنجمين قالوا ان الفصول هناك اربعة ايضا لانهم لا يلتفتون الى

ما يحس من الحر والبرد هناك وضعفهما ظاهر **قوله** مبتدأة حال من ازمنة انتقالات الشمس اي حال ازمنة انتقالاتها مبتدأة

من النقطة الربيعية وانما ابتدأت منها لان الشمس اذا وصلت اليها يعتدل الزمان ويكون مبدأ الظهور للنشو والنما وانما قال

من النقطة الربيعية ولم يقل من رأس الحمل لوجوه الاول للتعميم وذلك لان رأس الحمل نقطة واحدة والنقطة الربيعية متعددة

لانها في الاوقات الشمالية رأس الحمل وفي الجنوبية رأس الميزان وفي خط الاستواء منتصف الاسد والدلو الثاني ان المتبادر

الى الفهم من رأس الحمل هو رأس الصورة المسماة بالحمل الذي هو الشرطين وهو الان بسبب حركته البطيئة في البرج

الثالث والعشرين من الحمل الثالث ان قال رأس الحمل لكان يظن بان اول الربيع عندهم من اول هذه الصورة اي الشرطين وهو باطل

قوله واما عند الاطباء فان الربيع اي واما عند الاطباء فليست الفصول كذلك لا ابتداؤها من النقطة الربيعية

بل الربيع عندهم هو الزمان الذي لا يحوج في البلاد المعتدلة الى ادفاء يعتد به من البرد او ترويح يعتد به من الحر

قوله ويكون فيه ابتداء نشو الاشجار خاصة اخرى ابين من الاولى كما يخرج بها الخريف لانه يقارب الربيع

في الاولى وانما اصطلحوا على ذلك لانهم لا ينظرون في الفصول الا من حيث هي مؤثرة في الابدان بالتسخين او التبريد او

الاعتدال فعدروا بحيث لكل ينضبط عندهم احكامها فالفصل الواحد باصطلاح المنجمين يكون فيه اختلاف ظاهر في الحر

والبرد فلا يكون حكمه مضبوطا ولان تاثيره يختلف ايضا باختلاف الآفاق اختلافات غير منضبطة ولا كذلك اذا اعتبر

ما يحس به من الحر والبرد وانما قيدنا البلاد بالمعتدلة لان الخارجة من الاعتدال الى جهة البرد كالبلاد المتوغلة يكون ابتداؤها

فصل برودة فيحتاج فيه الى دفاء يعتد به والخارجة عن الاعتدال الى جهة الحر كالبلاد الحارة يكون لهم فيها فصل حرارة
فيحتاج فيه الى ترويح يعتد به هكذا قال الاستاذ والحق انه لولم يعتد بهما لكان اولى لانه يشعر بان الربيع عندهم يكون بالنسبة
الى جميع البلاد في وقت واحد فظاهر انه ليس كذلك **قوله** وان يكون الى آخره الغرض منه ضبط الربيع عند الاطباء بحسب
حركة الشمس وانه في معرض ما يقول المنجمون وهو ليس معطوفا على ما تقدم من الفعلين مع بسطه ان على الابتداء بل خبر مبتدأ محذوف والجملة
موضحة لابتداء نشو الاشجار وحال منه اي وهو ان يكون ما نه زمان ما بين الاستواء الربيعي اي ما بين نزول الشمس في اول الحمل
بالنسبة الى البلاد الشمالية وسطح المعمورة او قبله اي قبل الاستواء بقليل كان يكون في اواخر الحوت وذلك في البلاد الحارة او بعده
اي بعد الاستواء بقليل كان يكون في اوائل الحمل وذلك في البلاد البارده **قوله** الى حصول الشمس في نصف الثور متعلق بما
يتعلق به بين اي زمانه حركة من الشمس تكون تلك الحركة من اول نزول الشمس في اول الحمل الى حصولها في نصف الثور فيكون الكناية
عن الحركة بين جعفر لها ويكون او قبله او بعده معطوفان على زمان لا الجوزان يكونا معطوفين على ما بين لما فيه من فساد لا يخفى
قوله ويكون زمان الخريف هو المقابل له اي في الربيع في مثل بلاد ما وهي بخارا واشباهها من الاقليم الرابع ولا يخفى ان ذا التمثيل مبني
لان المقابل لما ذكر في الربيع هو الزمان الذي يحوج فيه في البلاد المعتدلة الى دفاء يعتد به من البرد وترويح يعتد به من الحر
فيه ابتداء نشو الاشجار اي يكون زمانه زمان بين الاستواء الربيعي لا ابتداء تميز الخريف كما نراه بالمقابل المحاذي فان زمان ابتداء
نشو الاشجار باعتبار وقوع حركة الشمس فيه في اجزاء معينة من الفلك يقابل ويحاذيها ما خذ فيه اوراق الشجر في الذبول الى انتهاء
وزمان كون الشمس فيما بين الاستواء الربيعي الى حصولها في نصف الثور يقابله في زمان كونها فيما بين الاستواء الخريفي الى
حصولها في نصف العقرب **قوله** ويجوز اي يجوز عندهم في بلاد اخر ان يتقدم الربيع على الربيع المذكور في البلاد المعتدلة ويتأخر
الخريف بحسب حرارتها **قوله** فالصيف اي اذا عرفت الربيع والخريف على مذهبهم فالصيف عندهم هو جميع الزمان الحار
والشتاء جميع الزمان البارد فيكون زمان الربيع والخريف كل واحد منهما عندهم اقصر في كل واحد من الصيف والشتاء وانما يكون
كذلك لان زمان كل واحد من الربيع والخريف على ما ذكروا زمان حركة الشمس في برج ونصف تقريبا لان اول الربيع شبيه
بالشتاء وآخره بالصيف وكذا اول الخريف شبيه بالصيف وآخره بالشتاء والكائن على طبيعة الاعتدال اوساطها على ما
عليه الاستقراء والاوساط اقل من الاطراف لان الشمس حوالي الاعتدالين يكون كالمجاز بسرعة حركتها حوالي الانقلابين كالواقف
بلا حركة على ما سبقت الاشارة اليه فيكون زمان الاعتدال لا محالة اقصر من كل واحد من زمان الحر والبرد **قوله**
وزمان الشتاء مقابل لزمان الصيف واقل او اكثر منه بحسب البلاد ولا يريد بان زمان الشتاء يكون بازاء زمان الصيف
حتى لانه لا فائدة فيه وليس مما يحتاج الى ذكره بل يريد ما يدل عليه سياق كلامه ان زمانه معادل لزمان الصيف

ولذلك قال ابن سينا اول الاكثر بحسب البلاد وفاما فى البلاد المعتدلة فيكون متساويين فى الحار يكون الصيف اكثر وفى البارد الشتاء اكثر
قوله فيشبه ان يكون الربيع زمان الازهار وابتداء الثمار والخريف زمان تغير لون الورق وابتداء سقوطه وما سواهما شتاء وصيف
هذا المختصر القول فى الفصول عندهم لفظة يشبه مستعملة فى الاشارة الى ما يختار ويعتقد من المسائل اى فيشبه ذلك الحق قوله
معمول وفى بعض النسخ فيقولون اى الاطباء يقولون ان مزاج الربيع هو المزاج المعتدل وفى بعض النسخ انه معتدل بالقياس وهم
يريدون بذلك انه معتدل بالقياس الى ابداننا فانها لا تنفعل عن هوائه من حرارة وبرودة ويكون قريبا من الاعتدال فى نفس الامر
وليس الربيع على ما يظن انه حار رطب لكن الابدان حيث لا تنفعل فيه عن الحر والبرد يقولون انه معتدل لانه ليس كذلك بل هو
معتدل فى نفس الامر وبالقياس الى ابداننا كما هو عند الحس وتحقيق ذلك كما ينبه اى تحقيق انه معتدل بالحقيقة وبيان انه او
حار رطب لكن الابدان لا تنفعل عنه مفوض الى الجزء الطبيعى من الفلسفة وما يقال فى الطبعى على انه معتدل وليس بحار رطب وان
المسخن لا يؤثر فى التسخين الا عند المسامتة او عند قربها على خلاف الاثنين وشئ منهما لا يوجد فى الربيع ويستحيل وجود الحرارة
الغريبة فيه فيكون معتدلا ولان اصح ما يكون الابدان انما هو فى الربيع وذلك انما هو لكونه معتدلا اذ لو كان حارا رطبا لحدث
الامراض العفونية وظاهر انه ليس كذلك قوله بل لا يسلم اى اذا كان تحقيق ذلك الى الطبعى فلا ينبغى ان يطلب الحقيقة فى هذا العلم
بل ينبغى ان يسلم انه معتدل اما فى نفس الامر او بالقياس الى ابداننا قوله والصيف حار لا ريب فيه وليتسلم ان الصيف حار
واى الم يرين عليه بل هو جملة معطوفة على يقولون او على جملة مقدرة والتقدير ليتسلم الطبيب ان الربيع معتدل وهو كذلك
والصيف حار لقرب الشمس من سمت الرأس وقوة الشعاع الفائض عنها وانما علل بقرب الشمس من سمت الرأس دون سمت الرأس
لان الشمس لا تبلغ السمت فى جميع البلاد بل فى بعضها وذلك لانها على ما عرفت تتحرك فى منطقة البروج التى نصفها شمالى
عن خط الاستواء ونصفها جنوبى عنه فاذا فرضنا انها فى نصف شمالى فاما ان يكون عرض البلد وهو قوس من دائرة نصف
النهار بين سمت الرأس ومعدل النهار اقل من الميل الكلى وهو ثلثة وعشرون جزءا ونصف جزء او مساويا او اكثر فان كان
الاول يمر بسمت الرأس فى السنة مرتين وهناك لا يتساوى فصول السنة لكون الصيف اطول بسبب وصول الشمس الى
السمت مرتين وان كان الثانى يمر الشمس بسمت الرأس فى السنة مرة وههنا يتساوى الفصول وان كانت الثالث فالشمس
هناك لا تنتهى الى السمت بل تقرب منه فى رأس السرطان وانما تقتضى مسامتة الشمس او قربها منه الحر لقوة الشعاع الفائض عنها
ح وتحقيق الكلام فى هذا المقام يستدعى بيان امور الاول بيان حقيقة الشعاع وقد اختلفت الاراء فى ذلك فقال قوم ان
الشعاع اجسام تنزل من النار يظهر اشعة الشمس لها وهو فاسد اذ لو كان كذلك لكان قلل الجبال لقربها من النار اسخن من الاودية لبعدها
عنها وقال الآخرون انه اجسام لطيفة تنفصل عن المضئ الذى هو الشمس وتتصل بالمستضئ ومعه حرارة نارية ووجهوا عليه

بانه متحرك لانه ينفصل ويجيء وكل متحرك جسم لان الحركة من لوازم الاجسام وهي ضعيفة لان حركة الانتقال لا يدل
على كون المنتقل جسما الا ان يبطل منتقل بنفسه ليس بجسم ولا مجرد لو كان جسما لايناد في وسط المسافة وما يدل على انه ليس بجسم
وجوه الاول انه لو كان جسما لكان جرم الشمس ينقص بمنابعته منها يسيرا يسيرا الى ادوار المتطاولة ومعلوم انه ليس كذلك الثاني
انه لو كان جسما لزم خرق الافلاك التي دون فلك الشمس وهو محال الثالث انه لو كان جسما لكان اذا اشرقت الشمس من المشرق
لا يستضيء الارض الا بعد زمان لامتناع استنارة وجه الارض بتلك الاجزاء المنفصلة في تلك اللحظة الرابع انه لو كان جسما
لم يتحرك بالطبيعة الى جهات مختلفة لكنه يتحرك كضوء السراج فانه تضيء ارض البيت وجدرانه وسقفه ولما بطل كونه جسما منفصلا
من الشمس فهي هيئة تحصل في القابل المقابل للنير وفيه توسط جرم شفاف كالهواء العلة الفاعلية لحصول تلك
الهيئة هو واهب الصور يفيض منه على الاجرام القابلة لها ذلك كما يفيض منه وجود الاشباح على المرايا عند مقابلتها لها واما
تلك الهيئة التسخين فليست بواسطة ان الشمس حارة لان الاجرام الفلكية ليست بحارة ولا باردة ولا رطبة ولا يابسة
لما بين في موضعه بل لان الاشعة اذا كانت على راي الرياضيين او ذات ضوء على راي الطبيعيين يفيض السخونة من واهب الصور
على ما وقع عليه تلك الهيئة اي الشعاع **الثاني** من الامور بيان كيفية انعكاس الشعاع تارة ناكصا على عقبه تارة على زوايا حادة
وتارة على منفرجة وتارة على قائمة واعلم انه اذا وقع الضوء من جسم مضيء على جسم صقيل كالمرآة والماء فانه ينعكس من ذلك
الصقيل الى جسم آخر وضعه من ذلك الصقيل كوضع المضيء من الصقيل وقد يكون جهة الانعكاس موافقة لجهة المضيء كما في
انعكاس شعاع البصر عند رؤية الاجسام المحاذية له حين النظر الى المرآة وقد يكون مخالفة لجهة المضيء كما في انعكاس شعاع
النير عند وقوعه على سطح الصقيل الموازي لسطح الافق فيستضيء سطح الافق كما يستضيء سطح الجدار المقابل لكوة في البيت يقع الضوء
النافذ منها الى سطح صقيل ينعكس منه كما لو، واذا عرفت ذلك فاعلم ان الشمس لا تخلو اما ان تكون على سمت الجسم الصقيل او زائلة
عنه فان كانت على سمته يكون خط الانعكاس منطبقا على خط الشعاع لعدم حدوث زاوية بينهما في سطح الصقيل بل يكون خط الشعاع ناكصا على عقبه وان كانت
زائلة عن السمت فزاوية الانعكاس اما ان يكون اقل من ثمن الدور او مساويا له او اكثر فان كان اقل من ثمن الدور حدثت فيما بين خطي الشعاع والانعكاس
لا محالة زاوية ويكون حادة لكون ما بين طرفي خطي الشعاع والانعكاس اقل من ربع الدور وان كان مساويا له حدثت زاوية
قائمة لكون ما بين طرفي الخطين ربع الدور وان كان اكثر حدثت منفرجة لكون ما بينهما اكثر من ربع الدور فاذا حدث زاوية
وهو حين كون الشمس على السمت وخط الانعكاس ناكصا على عقبه كانت الاشعة اجمع ومن التبدد ابعد فيكون الضوء اشد والحر
اقوى كما في الصيف واذا اتسعت وانفرجت تفرقت الاشعة وقل الضوء والسخونة كما في الشتاء **الثالث** بيان المخروط
والاسطوانة اعلم ان المخروط المستدير شكل مجسم محيط به دائرة هي قاعدته وسطح مستدير صنوبري يتبدى منها وينتهي الى نقطة هي

والخط الواصل بين راسه ومركز قاعدته يسمى محور المخروط وسهمه ايضا فان كان عمودا على قاعدته كان المخروط قائما والا فهو مائل و الاسطوانة المستديرة شكل مجسم يحيط به دائرتان متساويتان متوازيتان هما قاعدتاه وسطح مستدير واصل بين محيطيهما والخط الواصل بين المركزين يسمى محور الاسطوانة المضلعة وسهمها فان كان عمودا على الدائرتين فالاسطوانة قائمة والا فهي مائلة والمخروط المضلع والاسطوانة المضلعة ما يكون قاعدتاهما شكلا مستقيم الخطوط مثلثا كان او مربعا او غيرهما واذا كانت كرتان متساويتان امكن ان يحيط بهما اسطوانة واذا كانتا غير متساويتين كان المحيط بهما مخروطا مستديرا راسه مما يلي اصغرهما والخط المار بمركزيهما يكون عمودا على كل من الدائرتين ولما كانت الشمس اعظم من الارض يكون المحيط بهما مخروطا مستديرا ورسه تحت كرة الارض صح ان يسمى قاعدة ايضا وهو مراد الشيخ فيما ياتي من ان مسقط الشعاع قاعدة المخروط وانما ذكر الاسطوانة مع ان الواقع المخروط اما على التقدير ولان الشمس وان كان اعظم في الواقع لكنهما بحسب رؤيتنا اذا تقرر ذلك فلنرجع الى حل المسئلة وهو ان الصيف هو اقرب الشمس من سمت الراس و قوة الشعاع الفائض عنها الذي توهم انعكاسه في الصيف انما قال الذي توهم انعكاسه لان الشعاع على ما عرفت حقيقته ليس نورا حقيقيا بل لما يحدث من موضع مال في القابل المقابل بواسطة شيء شفيف بينهما توهم انه نازل اذا لم يمكن كونه حقيقيا بل هيا لا يكون انعكاسه حقيقيا ايضا بل توهم انه ينعكس فذلك الانعكاس يكون اما على زوايا حادة جدا وذلك اذا كان زوال الشمس عن سمت الراس اقل من ثمن الدور كثيرا على ما تبين في الثاني من الامور المذكورة لكون ما بين طرفي خطي الشعاع والانعكاس منه اقل من ربع الدور واما ناقصة اي الاشعة على اعقابها الخطوط التي نفذت تلك الاشعة فيها وفي بعض النسخ واما ناكصا على اعقابه في الخطوط التي نفذ فيها وهذا اقرب اذ الاشعة لم تحرك لما ذلك فيتكاثف اي على تقدير انعكاس الشعاع على زوايا حادة وناكصا على عقبه يكثف عنده اي عند تلك الخطوط الشعاع ويلزم من تكاثف الشعاع في زوال السمت ما قررناه ان يكون هناك اسخن ولم يتعرض لما يكون انعكاس الشعاع على زوايا منفرجة او قائمة او لعلم ما ذكر ان الشعاع لا يكثف هناك فلا يكون اسخن **قوله** وسبب ذلك تحصيل ان يكون في ذلك اشارة الى التكاثف للشعاع ح وافادته زيادة السخونة وان يكون اشارة الى توهم انعكاس الشعاع في الصيف اما على زوايا حادة او ناكصا على عقبه ولكا تفرع وافادة السخونة وان يكون اشارة الى كون الحرارة عند كون الشمس على السمت او بقرب منه اي مطلقا لا يفيد السببية على الحقيقة بل السبب في الحقيقة انه هو ان مسقط شعاع الشمس اي موقعه من سطح الارض منه ما هو بمنزلة مسقط السهم من الاسطوانة والمخروط والشعاع كانه ينفذ من مركز جرم الشمس الى ما يحاذيه وهو مركز قاعدة الاسطوانة والمخروط وانما قال بمنزلة السهم ليتناول ما يكون على نفسه وما يكون بقرب منه فان حكمهما واحد وانما قال كانه ينفذ اذ لا نفوذ للشعاع حقيقة بل توهم انه ينفذ ومنه ما هو بمنزلة البسيط والمحيط والمقارب للمحيط والمراد بالبسيط هو السطح لان الرضين لسيتوى البسيط لكن لا يريد به سطح المخروط والاسطوانة على ما توهم اكثر الشارحين لان سقط الشعاع لا يكون

سطح المخروط او الاسطوانة ان لم يرد به سطح قاعدتهما او سقط اما مركز القاعدة او الخط المحيط بها او سطحها الواقع فيما بين المركز والمحيط

وهذا اما ان يكون اقرب الى المركز او الى المحيط فيصير الاقسام اربعة ما يكون مسقطا مركز القاعدة وما يكون محيطها وما يكون بسيطها ما

يقرب المركز او يقرب المحيط واشار الى الاول والثالث وهو ما يكون من البسيط يقرب المركز بقوله وسنا هو بمنزلته مسقط السهم وما

يتناول ما يكون مسقط الشعاع مركز القاعدة وما يكون مسقطه بسيطها يقرب المركز والى الباقيين بقوله وسنا هو بمنزلة البسيط

والمحيط او المقارب له فانه يتناول ما يكون مسقطا المحيط وما يكون من البسيط بالقرب منه وليس ما هو بمنزلة البسيط

قسما برأسه فلما قرب الى المركز حكم ولما قرب الى المحيط حكم وعلى ما ذكرنا ظهر ان قول الاستاذ انه اقتصر من الاقسام الاربعة الى الثلاثة

على ثلثة ليس على ما ينبغي **قوله** ان تأثيرها عند سهم بيان الاحكام هذه الاقسام في السخونة اي تأثير الشعاع يكون من سهم المخروط

والاسطوانة اذ التأثير يتوجه اليه من الاطراف كلها واما ما يلي الاطراف فهو ضعيف اذ التأثير لا يتوجه اليه بل يتبدد **قوله** لكن اي

ما نعون في السهم او بقربه وربما ذلك علينا سكان العروض الشمالية وفي شتائها بحيث يقرب من المحيط اشارة الى زيادة السخونة

في البلاد التي لها عرض في الصيف وزيادة البرد فيها في شتائها بخلاف خط الاستواء ولما لم يكن زيادة السخونة بدون تحققها اولا

قال نحن في الصيف نقعون في السهم او بقربه يلزم ان يكون هناك سخونة ثم قال وربما ذلك اي وقوعنا في الصيف [illegible]

[illegible] علينا سكان العروض بالنصب على الاختصاص العناية واذا دام سببه اشتد المسبب في شتائها نحن نقعون بقرب

من المحيط اي محيط قاعدة المخروط فيقل السخونة ويزيد البرد لما عرفت الا في خط الاستواء فلا يدوم المسامتة بل في مسامتة

يزول عن المسامتة بسرعة حركة الميل عند الاعتدال على ما ثبت الاشارة اليه اذا لم يدم المسامتة فلا يشتد الحر ولا بعد

عنها بعدا كثيرا بحيث يصل الى قرب المحيط فلا يشتد البرد وفي بعض النسخ صيف العروض بالشمالية وله وجه بقوله ونحن [illegible]

في الشمالية في الصيف لكن عدم ذلك اولى ليعم جميع العروض **قوله** ولذلك ما يكون الصنوبر في الصيف انور الاولى في [illegible]

مصدرية [illegible] بعبارته اولى لذلك خبره اي كون الصنوبر في الصيف انور لاجل كون الشعاع في الصيف على السهم او بقربه

ان قوة الشعاع يكون عند السهم لا لان الشمس ح يكون اقرب الينا على ما ذهب اليه قوم اذ الشمس ح في قرب اوجها والمسامتة

مقامنا اي معاسنا في قرب اوجها بعيد عنا اذ لم يكن في قرب اوجها **قوله** لا بسبب هذا القرب والبعد اي بسبب قرب الشمس

في قرب اوجها وبعدها عنا اذا كانت في قرب اوجها فتبين [illegible] النجومي من [illegible] الذي هو علم الهيئة [illegible]

على الطالب فنقول اختلف زمان الشمس اذا كانت في غاية القرب من سمت رؤسنا يكون في غاية القرب منا او في غاية البعد [illegible]

الى الاول وتمسك السنيان كل القطعة في [illegible] غير مركز اذا خرج منها خطوط الى المحيط يكون اطولها ما يمر بالمركز [illegible]

منه الاقرب الى الاطول [illegible] يكون اطول من الابعد على [illegible] في الاصول لا شك ان كل نقطة

نقطة على وجه الارض هي خارجة عن مركز العالم فاذا خرج منها خط الى مركز الشمس كان الشمس على سمت الراس بالنسبة الى تلك النقطة
كان ذلك الخط اقرب لكونه تمام القطر واذا زالت عن السمت صار الخط اطول كلما ازداد بعدها عن السمت ازداد ذلك الخط
طولا ويلزم من ذلك انها كلما كانت اقرب الى السمت كانت اقرب الينا ولذلك يكون حرها اعظم وضوءها اقوى وما ذكرنا انما يلزم
لو كانت حركة الشمس على دائرة مركزها مركز العالم ليكون كل نقطة على سطح الارض نقطة خارجة عن مركز تلك الدائرة كان الامر اعظم
في نفس الامر لكنه ليس كذلك واما الثاني فلانا نشاهد في كثير من البصور انه ليس كذلك اما الاول فلانها لو كانت تتحرك على الدائرة كذلك
تقطع منها قسيا متساوية في ازمنة متساوية لكنها لا تقطعها كذلك لان حركتها في اجزاء منطقة البروج البطيئة في نصف بعينه من
في النصف الآخر والزمان ما بين نزولها الربيعي الى نزولها الخريفي اكثر من زمان النصف الآخر على ما يشهد به الارصاد فالحق ان
لان الشمس بحسب كون فلكها الخارج المركز على ما هو رأي بطليموس او التدوير على ما هو رأي غيره في الشمال اذا جاز هو في غاية بعدها من
الارض وذلك عند وصولها الى اول السرطان وهي ح يكون في غاية القرب من سمت الراس ولها حضيضان هو في غاية قربها
من الارض وذلك عند وصولها الى اول الجدي وهي ح في غاية البعد من السمت فظهر انها اذا كانت بقرب من السمت كانت ابعد الى الارض
وبالعكس قوله واما شدة اشتداد الحر لاشتداد الضوء فمبين في الجزء الطبيعي من الفلسفة اشارة الى ما ذكره الطبيعيون في سبب اشتداد الحر
من اشتداد الضوء واحال تحقيق قولهم الى الطبيعي لا تحقيق سبب اشتداد الحر لانه قد بين ذلك على ما قاله الرياضيون على ما كان
عنده وحاصل ما ذكره الطبيعيون هنا هو ان الشمس اذا قاربت السمت يكون الضوء اكثر واشد وكثرة الضوء مع اشتداده يوجب
اشتداد الحر لما نرى ان المواضع الكثيرة الضوء شديدة الحر وانما يكون الضوء اكثر لان المضيء وهو الشمس كرة وضوء الكرة يحيط
شاملا الجهات كلها فاذا جسم كثيف وقع في جهة من الجهات قبل الضوء منها اكثر قوله والصيف مع انه حار فهو يابس الهواء لان ما فيه
هنا عن قولها لا اشكال الا ان الصيف ارطب لانه حر يحلل الرطوبة الذي لم يبق فيه الجوهر المائية وما استحال الى مشاكلة
جوهر النار فتخلخل ولذلك قال تحلل الرطوبات فيها في الصيف لشدة الحرارة وتخلخل جوهر الهواء ومشاكلته لطبيعة النار وانما لم يتعرض لها
بل زاد عليه قوله وتقلة ما يقع فيه الانداء والامطار لان التحليل لو كان قويا وكان الترطيب الحاصل من الانداء والامطار اكثر
لا يكون يابسا بخلاف ما اذا كان التحليل قويا والوارد من الرطوبة قليلا فانه يكون يابسا والشتاء بارد رطب لضد هذه العلل
وهو ان الشمس فيه يكون بعيدة عن سمت الرؤوس ويكون في حين في المحيط او بقرب منه المقتضي لتبدد الشعاع وقلة الضوء
المقتضيين لقلة الحر فيبرد الهواء ويكون طلبا جدا لقلة التحليل فيه وكثرة الانداء والامطار وقوة البرد المكثف للهواء المحيل له
الى مشاكلة الطبيعة المائية فان قلت هذه العلل المذكورة في حر الصيف تقتضي ان لا يكون الشتاء شديد الحر لان يكون
بارد الثلث هو كذلك لكن تسخين الشمس اذا لم يكن قويا يستولي تاثير العنصرين الباردين على الهواء المحيط ويجعله فيبرد

واذا عرضت بسبب ارتفاع هواء الصيف يبوسة وبسبب برودة هواء الشتاء رطوبة علم سبب اعتدال الربيع لان انتقاله من الشتاء
الى الصيف حرّ الهواء وبرودته تقتضي اعتداله في الحر والبرد وانتفاء ما عرض بسبب يبوسة ورطوبة تقتضي اعتداله في اليبوسة والرطوبة ولذلك
سكت عنه وقال واما الخريف فان الحر يكون قد انتقص فيه والبرد لم يستحكم بعد وذلك لان استحكامه انما يكون بالتحتين القوي وهيهنا
بعضهن البارد يميل الى الحار وهما انما يحصلان عند غاية البعد عن سمت الرؤوس او قلته الحصول على حسابات الرحمن ونحن في الخريف
واقعون في الوسط بين السمت والمحيط فاذن هواء الخريف قريب من الاعتدال في الحر والبرد ومتباين من سبب لانه غير معتدل
في الرطوبة واليبوسة وكيف اي كيف يكون معتدلا فيهما والشمس قد جففت الهواء في الصيف ولم يحدث بعد من العلل المرطبة
ما يقابل تجفيف العلة المجففة وذلك لان ترطيبه للهواء اما ان يكون بكثرة ما يقع من الامداد والامطار او كثرة الغيوم
البحر والارض لقوة البرد المحيل للهواء الى مشاكلة الطبيعة المائية كما يشاهد من استحالة الهواء بالازمنة الباردة ولم يحصل
شيء من ذلك في الخريف اما الاول والثالث فظاهران واما الثاني فلان البخار انما يكون من مخالطة قوية يحسن في باطن الارض حرارة
في الجوهر قوية لتحليل ما يتصاعد اليه من البخار لضعفه بما يتصاعد اليه من البخار حال الارض والجو في الخريف
لان باطن الارض فيه بارد كما هو في الشتاء فتحلل ما يصاعد الجواهر كما هو في الشتاء لكونها في الوسط بين السمت والمحيط فلذا
على المحيط **قوله** ليس الحال في التبرية كالحال في الترطيب جواب عن دخل مقدر تقديره لم لا يتنقل هواء الخريف من الحرارة
الى البرودة حتى يصير معتدلا فيهما ولا يتنقل من اليبوسة الى الرطوبة حتى يصير معتدلا فيهما وتقدير الجواب ان حال التبريد ليس كحال التر[طيب]
لان انتقال الهواء الحار الى البرودة بحيث يصير معتدلا يكون بسهولة لانه يحصل بادنى برودة ولا يكون انتقال الهواء اليابس
الى الرطوبة بتلك السهولة لتوقفه على قوة حتى يتحيل جوهر الهواء مائيا **قوله** وحينئذ ليست لاستحالة الى الرطوبة بادنى
كالاستحالة الى الجفاف بادنى حرارة فلا يقال ان هواء الربيع اعتدل في الرطوبة واليبوسة في الحال مع انه
ان كانت طبايعه في الشتاء فلم لا يعتدل هواء الخريف فيهما بالبرد الحاصل بعد ما كان يابسا في الصيف لان انتقال الهواء
اليابس الى الرطوبة بالبرد ليس كانتقال الهواء الرطب الى اليبوسة بالحرارة فان الثاني يحصل بسهولة لان ادنى الحر يكفي للحرارة
الربيع بخلاف الاول فان ادنى البرد لا يكفي في الخريف لانه لا يرطب في زمان يكفيه ادنى الحر بل يحتاج الى برد قوي
بحيث يحيل جوهر الهواء اليابس الى مشاكل الطبيعة المائية وانما قلنا في زمان يكفيه ادنى الحر لان ادنى البرد في
زمان طول يكفيه ادنى الحر **قوله** بل ربما كان ادنى الحر اقوى في الترطيب اذا وجد المادة من ادنى البرد فيه اي في التر[طيب]
يدل على ان المنفي في الخريف كان الترطيب بادنى البرد لما عرفت لا الترطيب بادنى الحر اليقيني مع انه ربما يكون اقوى في الترطيب
من ادنى البرد لان ادنى الحر يحلل ويرطب لا لاجل الحر حتى يكفيه لا حتياج التحليل الى حر قوي ليس ادنى البر[د]

كيف يمكن ويمنع حتى يرطب اذ الترطيب في الحر يتوقف على وجود مادة قابلة للتبخير وهي مفقودة في الخريف **لا يقال**
انه في بيان ان الحر اقوى في التجفيف من البرد في الترطيب وما ذكره ههنا ينافيه لان كون الحر اقوى في الترطيب
انما هو في صورة ما وذلك لا ينافي كون الحر اقوى في التجفيف في اكثر الصور وقال الاستاذ المراد من هذا الكلام ههنا
التنبيه على ان الترطيب يكون تارة من البرودة اذا كثفت واحالت الهواء الى مشاكلة الطبيعة المائية وتارة مما يطيب الجو اما بان
ينزل اليه من الاندية والامطار او بما يصعد اليه من الابخرة الارضية ولا شي منهما موجود في الخريف اما الاول فلان برده غير مفرط
حتى يحيل الهواء اشتائيا واما الثاني فلقلة ما يقع فيه من الانداء والامطار واما الثالث فلان حكمه قريب من حكم الربيع في
قلة التبخير واذا انتفى فيه موجبات ترطيب الهواء يجب ان يبقى على يبوسة هواء الصيف ولفظ المتن لا يدل عليه **قوله** ولهذا
اي لاجل ان الحر في التجفيف اقوى من البرد في الترطيب ليس حال بقاء الربيع على رطوبة الشتاء كحال بقاء الخريف على يبوسة الصيف
بل بقاء الاول اقل من بقاء الثاني لان رطوبة الربيع يعتدل بالحر في زمان لا يعتدل فيه يبوسة الخريف بالبرد بل انما يعتدل
يبوسته بالبرد في زمان اكثر من زمان اعتدال رطوبة الربيع بالحر واذا كان كذلك يكون بقاء الربيع على رطوبة الشتاء اقل
وانما قال في زمان لا يعتدل فيه الى آخره اذ لو لم يذكره وقال رطوبة الربيع يعتدل بالحر ويبوسة الخريف لا يعتدل بالبرد
لم يصح لان يبوسة الخريف لا بد ان يعتدل بالبرد لكن لا في زمان يعتدل فيه رطوبة الربيع بالحر بل في زمان اطول منه **قوله**
ويشبه ان يكون هذا الترطيب والتجفيف الغرض من هذا الكلام مع تحقيق يتضمنه كأنه الاشارة الى المنية كون التجفيف بالحر
اسهل من الترطيب بالبرد ويشبه الحق ان يكون ترطيب الهواء بالبرد وتجفيفه بالحر شبيها بفعل ملكة وعدم بان يكون ترطيب
ملكة والتجفيف عدمها لا بفعل الضدين لان التجفيف في هذا الموضع ليس هو الا افقاد الجوهر الرطب والترطيب ليس هو
افقاد الجوهر اليابس حتى يكونا شبيهين بفعل الضدين بل تحصيل الجوهر الرطب فيكونان ملكة وعدما واذا كان كذلك
فالتجفيف يكون اسهل لان العدم يكفيه عدم سبب الوجود بخلاف الوجود فانه يحتاج الى عدة امور **قوله** لانا لسنا اي
انما كان التجفيف ههنا افقاد جوهر الرطب لا غير والترطيب تحصيل الجوهر الرطب لا افقاد الجوهر اليابس لانا لسنا نقول في
هذا الموضع هواء رطب هواء يابس مذهبا فيه الى كونه رطبا ويابسا اوفي هذا القول او في هذا الموضع الى صورته او
كيفيته الطبيعية التي له بحسب العنصرية كما يذهب الى ذلك في مباحث العناصر اذا قلنا الهواء حار رطب فان المراد الكيفية
العنصرية وانما ذكر الصورة مع الكيفية لانها هي الكيفية عند قوم وغيرها عند آخرين على ما عرفت في اول الكتاب بل
لا تعرض لهذا اي لما هو كيفية طبيعية في هذا الموضع ولا يريد ذلك والا لم يصح ان يقول ان هواء الخريف يابس
وهواء الربيع رطب لكون الهواء بحسب الكيفية الطبيعية رطبا وان تعرضنا لكون تعرضا يسيرا اي نادرا كما اذا قلنا الهواء قد يشاكل

جوهر الشارح فى يبس فان الماء يابس مع الكيفية المنفعلة وانما نعني في هذا الموضع بقولنا هو رطب ما هو حالة الجرم لتركيبه او

هو استحالة كيفيته الى مشاكلة البخار المائي بقولنا هو يابس ما يكون بخلافه من البخارات المائية او استحالة الى مشاكلة

البخار الماء وبقولنا هو يابس انه بعد جوهر الشارح يتحلل اي قاطعة او حرارة ارضية تشاكل الارض في جوهرها او تشبهها الى بعض النسخ

قوله فاسرع كالنتيجة لما ذكر من المقدمات اي حين ما ذكرنا ان الربيع منقض تحصل الرطوبة الشتوية مع ادنى حرارة حدثت فيه بحرارة

الشمس وفي بعض النسخ لمقارنة الشمس بالنون وهو خطاء لان ذلك يكون في الصيف والخريف ليس ما وفي بعض النسخ بر حدث

واذ اشتهت ان تعرف هذا اي ان الرطوبة الشتوية تنتقض بادني حرارة الربيع والترطيب الاحيصل بادني برد الخريف او ان استحالة الى الجفاف

بالخريف كان استحالة الى الرطوبة بالربيع قال الاستاذ فتامل بان تنحى الاشياء اليابسة في الهواء البارد كتجفيف الاشياء الرطبة

في الهواء الحار على ان تحليل البارد في برده كالحار في حره تقريبا كان يا خذ مثلا ثوبين احدهما جافا والآخر مبلولا فالجاف تجعله

في هواء بارد والمبلول في هواء حار على ان يكون بعد كل واحد من الهوائين في الخروج عن الاعتدال بعدا واحدا تقريبا ان يعلم

بذلك تحقيقا ما يسر على الشيخ فانك اذا تاملت هذا اي ان تندي اليابس في الهواء البارد بل هو كتجفيف الرطب في الهواء

الحار وجدت ان فيه ما يخفى لان تجفيف الرطب يكون اسرع من تندي اليابس على ان هذا اي في ان الرطوبة الشتوية

تنتقض بادني حر الربيع والترطيب لا يحصل بادني برد الخريف ادني اعتدال الرطوبة اشتد بالمرة الضعيفة الربيعية وهو ممتال

يوسته الصيف بالبردة الضعيفة الخريفية على ما قال الاستاذ شيئا آخر وسببا آخر على ما في بعض النسخ اعظم من هذا اي من

ان تجفيف الرطب اسرع من تندي اليابس او من كون الاستحالة الى الجفاف بالحر يكون بسهولة والى الرطوبة بالبرد

لا يكون بتلك السهولة على ما قال الاستاذ وهو اي ذلك الشيء او السبب ان الرطوبات لا تثبت او لا تلبث على ما في

بعض النسخ في الجو الحار والبارد جميعا الا بمدد هو لحوق المدد والجفاف ليس يحتاج الى مدد البتة وانما جعل هذا اعظم

من الاول لان هذا دليل ماخوذ من العلة والاول ماخوذ من احوال الوجود وهو ان جفاف الهواء الحار يجد بالحس اقوى من

انه اسهل من تندي اليابس في الهواء البارد وانما لم يحتج الجفاف الى مدد لوجهين الاول انه عدم على ما عرف لا احتياج

الى المدد لحوقه من جهة الوجود والثاني ان الهواء بالطبع ربما يستفيد من حرارة النيران مثلا فلا يحتاج في حقيقته الى مدد

لان طبعه يقتضي ذلك بخلاف الرطوبة بالمعنى المراد في هذا الموضع فانها ليست صادرة من طبعه بل من الامداد والابخرة فلو

بالمدد والى هذا اشار بقوله انما حدثت الرطوبة في الاجسام المكشوفة للهواء كالفواكه الرطبة والثياب المبلولة او تحس الهواء

الرطب لا تثبت الا بمدد لان الهواء انما يتعالى له انه شديد الرطوبة اليابس الى هوائنا وليس يبلغ به في الابتداء الى هو رطب

قلنا اي عندنا الى ان الكل البتة بل هو في الاحوال كلها اي جميع الفصول لمحل لمانية مع الشمس والكواكب متى

فمتى انقطع المدد من الاندية والابخرة واستمر التحلل اسرع الجفاف انما لم يعلل ذلك بطبع الهواء وحده ولا مقرونا بالغير مع انه حار بالطبع بل علل بما فيه من قوة الشمس وغيرها مع انه ذلك عرضي له والامر الطبعي للشي يكون اقوى وادوم من العرضي لعدم الاحتياج الى ما ذكره للعلم به **قوله** وفي الربيع يكون ما تحلل اكثر مما يتبخر اي مما تحلل بحرارته من الرطوبات اكثر مما يحصل فيه منها بالتبخير الغرض منه بيان انقطاع مدد رطوبات الشتاء في الربيع واسبابه ثلثة وان كانت امورا ثلثة استحالة الهواء الى المائية لشدة البرد وكثرة الامطار وكثرة الابخرة لكنه لم يتعرض الاول لانتفائه ظاهرا في الربيع ولا الثاني لان انتفاء الثالث مستلزم لانتفائه اذ كثرة الامطار انما يكون لكثرة الابخرة والسبب في انتفاء كثرة الابخرة في الربيع هو ان التبخير يفعله امران الاول حرارة لطيفة قليلة في ظاهر الجو لانها تبخر ما صعد به الحرارة الكامنة في الارض واذا زادت عليه كما في الربيع لا تبخره بل تحلله الثاني حر كامن في الارض قوي لانه يبخر بتلطيف الرطوبات الباقية التي في الارض حتى تتصعد فاذا لم يكن قويا لم يقو عليه لما لم يقو لا يبلغ في القوة الى ان يحلل تلك الرطوبات تحليلا يسيرا به هواء لان ذلك انما يكون بحر قوي جدا وهو لا يوجد في باطن الارض بل في ظاهرها لم يتعرض بل صفة للبعد له يادي عنه شي لطيف الى ما يقرب من ظاهر الارض لانه يعلم منه ذلك وانما قال شي لطيف لانه بخار وانما قال الى ما يقرب من ظاهر الارض لانه في صعوده يكثف ببرودة الارض فيحتاج الى حر ظاهر يجذبه اليه فيختلط بالهواء ويصير رطبا بخاريا **قوله** وفي الشتاء اشارة الى حصول امرين في الشتاء ودل الربيع لان باطن الارض فيه يكون حارا شديد الحرارة وهذا الحسب الوجه وظاهر لما نجد من كثرة تصعد الابخرة فيه وفتور مياه الابار والقنوات وفي رسالة من ان كل جسم برد ظاهره سخن باطنه وبالعكس وهو المسمى عند الحكماء بالتعاقب والمالية ذلك فقد تبين في العلوم الطبيعية الاصلية لا الفرعية كالطب ونحوه واضطرب اراء القوم فيه فقال بعضهم ان سبب ذلك هو غلط الحس لانه امر حقيقي وذلك لان البشرة في الشتاء يكون باردة فتجد تلك الاشياء بالنسبة اليها حارة وفي الصيف يكون حارة فتجدها باردة وهو اختيار محمد بن زكريا ويدل عليه امران الاول امر الداخل في الحمام فانه اول دخوله يستسخن ماء البيت الاول فاذا دخل البيت الثاني واستحم بالماء ثم صب عليه الماء الاول استبرده الثاني امر البول فانه داخل الحمام حين باردا وخارجه حارا وليس لهذا سبب الا اختلاف ملمس البشرة لان كيفية الماء والبول لم تختلف وتوضيحه من وجوه الاول ان الهضم والاستمرار في الشتاء اقوى مما هو في الصيف فلو كانت الحرارة الموجودة في الباطن في الشتاء هي بعينها الموجودة في الصيف لم يكن كذلك

في

الثاني ان الابخرة والمياه المتفجرة من القنوات والابار في الشتاء يذيب الجمد مع شدة جموده في زمان لا يذيبه
في مثله في الصيف فلو لم يكن في الشتاء حر لم يكن كذلك الثالث انا نشاهد ان الابخرة ترتفع من القنوات
والابار في الشتاء دون الصيف ولو كان ذلك لغلط الحس لم يكن كذلك لا يقال الابخرة الخارجة كما تخرج
في الشتاء تخرج في الصيف ايضا لكنا نشاهد في الشتاء لتكاثفها بسبب البرد الذي يصيبها كالابخرة الخارجة
بالنفس فانها ترى في الشتاء دون الصيف لان استناد ذلك الى تكاثفها باصابة البرد لها في الشتاء
وعدم تكاثفها في الصيف لعدم اصابته ليس اولى من استناده الى انسداد مسام الارض والبدن
في الشتاء المقتضي لاحتباسها في الداخل وخروجها من منفتح وذهب بعضهم الى ان سببه ان
الحرارة والبرودة متضادتان ومن شان الضدان يهرب من ضده فاذا استولت البرودة على ظاهر
الجسم وجب ان يهرب الحرارة الى داخله وبالعكس وهو فاسد لان الحرارة والبرودة عرضان والانتقال
على الاعراض من موضوعاتها الى غيرها او من جزء منها الى اخر محال لان تقومهما انما هو لموضوعاتها فاذا فارقتها
انعدمت لا يقال ان انتقال الاعراض تبعية موضوعاتها ليس بمحال بالاتفاق ونحن لم لا يجوز ان يهرب ما قام به
الحرارة طبعا عما قام به البرودة طبعا اذ الحركات الطبيعية لا يكون الى جهات مختلفة فان قيل انتقال ما قام به
الحرارة الى داخل الارض يكون حركته نحو المركز قلنا ذلك ان تم في الارض بان يقال اذا استولى الهواء البارد على
ظاهر الارض هرب ما قام به الحرارة من الاجزاء الارضية نحو المركز واذا استولى الهواء الحار هرب ما قام به البرد منها
الى المركز فلا يتم في الابدان اذ لا مركز فيها وان قيل ان القلب فيها بمنزلة المركز فالحركة من الرجل اليه حركة من
تحت الى فوق ومن الراس بالعكس مع ان الحركة الطبيعية لا تكون كذلك والاقرب ههنا ما قال الشيخ في الشفاء من ان
سبب ذلك امران احدهما ان الابخرة الحارة التي كانت تتحلل في الصيف من الارض او الابدان او غيرها من
الاجسام يعرض لها في الشتاء ان تحتقن في الداخل بسبب تكاثف الظاهر من شدة البرد وثانيهما انه اذا كان
في الجسم طبيعة مبردة او مسخنة كانت عند عدم ورود الضد فاعلة في جميعه وعند ورود الضد يكون الضد قد غلب
الاجزاء الظاهرة فيمنع تاثير تلك الطبيعة فيها فيبقى فعلها متوفرا على الاجزاء الباطنة فقط ولا شك ان
المنفعل اذا قل قوي تاثير المؤثر فيه فان اضاءة السراج لبيت صغير اقوى من اضاءته لبيت كبير وعلى هذا
يكون تبريد تلك الطبيعة او تسخينها للاجزاء الباطنة عند ورود الضد اكثر والاول من الامرين يشمل الابدان
الثاني انما يتم في الابدان اذ طبيعة البدن مسخنة واذا برد ظاهره يبقى تاثير الطبيعة في باطنه فقط فكان اقوى فيها

واما فی محوتہ باطن الارض فی الشتاء فلا یستقیم لان الارض لیس لها قوة مسخنة الا ان یقال ان قوتها المبردة اذا کانت تبردها فی الصیف اکثر لما ذکر یکون لا محالة فی الشتاء اقل وذلک کانه تسخین لباطنها بالنسبة الی ذلک التبرید وقال المسیحی علی الاول انه لو کان قوة الحرارة فی الباطن فی زمان الشتاء لاحتباس الابخرة ولا شک انها بطبعها تمیل الی ظاهر البدن کان معظم تاثیرها فیه لما احتجنا الی الدثار البالغ فی الشتاء وعلی الثانی بان اجتماع الحرارة فی الباطن انما یکون بانتقال الحرارة الیه فان اراد انها تنتقل بذاتها فهو محال لاستحالة الانتقال علی الاعراض وان اراد انها تنتقل بمحالها فهو حق ولیس بشیء اما الاول فلانا لا نسلم ان الابخرة اذا کانت تمیل بطبعها الی الظاهر یکون معظم تاثیرها فیه وانما کان ذلک لو لم یمنع تکاثف المسام تاثیرها فیه واما الثانی فلما ذکرنا من اختلاف الحرکات الطبیعیة فی الجهات **قوله** ویکون حرارة الجو قلیلة ای فی الشتاء یکون باطن الارض حارا شدید الحرارة لما عرفت ویکون حرارة الجو قلیلة لبعد الشمس عن السمت فیجتمع اذا السببان للترطیب وهو التصعید الحادث عن قوة حرارة باطن الارض ثم التغلیظ ای تغلیظ البخار الصاعد من باطنها الی قرب ظاهرها للهواء الملاقی له والسبب تبخیر حرارته ایاه فخلطه بذلک الهواء لاستیلاء البرد علیه وجب فی جوهر الهواء نفسه تکاثف واستحالة الی البخاریة فیغلظ الهواء فخلط بما یتصعد من البخاریة ویتکاثف بالبرد هذا ظاهر وقال القرشی هذا انما یتم بشرط ان تبین انه لیس فی الربیع سببا آخر یجعله اکثر من التحلل فان التبخر قد یکون له اسباب کثیرة مثل اجتماعات الکواکب وکثرة الامطار وغیرها والسببان المذکوران هما اسباب التبخیر حاصل فی الشتاء ولا یلزم من انتفائهما انتفاء جمیع الاسباب حتی یلزم ان یکون التحلل فی الربیع اکثر وهو ضعیف لان الشیخ یرید ان یبین ان السبب التبخیر الذی تقتضیه طبیعة الفصل منتف فی الربیع لا سبب التبخیر مطلقا **قوله** واما الربیع ای واما الربیع فلا یبقی فیه شیء من السببین بحاله لان الهواء یکون تحلیله اقوی من تبخیره لقرب الشمس من السمت والحرارة الباطنة الکامنة تنقص جدا لزوال التکاثف وجه الارض بسبب نقصان برد الجو ویظهر منها ان یبرز من تلک الحرارة ما یمیل الی ظاهر الارض دفعة ای فی زمان قصیر جدا لان تسخین الجو یکون فی زمان قصیر بسرعة تزاید المیل بسبب کون الشمس حال الاعتدال الربیعی علی ما سبقت الاشارة الیه **قوله** شیء هو اقوی من المبخر بدل من قوله ما یمیل ای ما یبرز من تلک الحرارة الکامنة الی ظاهر الارض دفعة شیء هو اقوی من المبخر لکونه کالمحلل او شیء هو لطیف التبخیر ای وان لم یکن شیئا اقوی من المبخر بل کان مبخرا کان شیئا لطیفا التبخیر ای مبخرا فی الغایة علی ما هو اصطلاح الاطباء لشدة استیلائه وغلبته علی المادة لقوته وقلة المادة فیصادف تبخیره اللطیف بالمعنی المذکور زیادة حر الجو فیتم به التحلیل وفی بعض النسخ او شیء ما هو لطیف التبخیر ولا فرق بین الاولی وهذه وقد رد الاستاذ فی هذه النقطة اقوی ای شیء اقوی مما هو لطیف التبخیر

ثم قال والصواب هو الاولى على ما يدل عليه السياق ولو فسر اللطيف بما ذكرنا على ما هو اصطلاح الاطباء فيه لما ازداد وما زاد حكم
بكونها خفا، وانما فسر اللطيف بما ذكرنا اذ لو لم يفسر بهذا لم يناسب الى زيد قوله شئ اقوى من المنجر على ما لا يخفى على الفطن قوله
هذا بحسب الاكثرى اى ما ذكرنا من احكام الفصول انما هو بحسب الغالب وبحسب انفراد الاسباب وكونها على مقتضاها طبعها دون اسباب
اخرى من الامور السماوية والارضية توجب غير ما ذكرناه على ما ياتى فى تاثيرات المغيرات الهوائية قوله ثم لا يكون اى
يكون الامر فى الربيع على ما ذكرنا ثم لا يكون هناك اى فيه ابدا كثيرة من الابخرة يلحق بالصعود وتلطف كما يكون فى اشتداد
فلهذا اى لما ذكرنا من الاسباب يجب ان يكون طبايع الربيع الى الاعتدال فى الرطوبة واليبس كما هو معتدل فى الحرارة
والبرودة لما عرفت من كون مسقط الشعاع فيه متوسطا بين السهم والمحيط على انا لا نمنع ان يكون اولى الربيع الى الرطوبة لما
لان حرارته فى اوله لا يبلغ ان يقوى على تحليل ما يرتفع من البخار لما عرفت ان اول كل فصل يكون شبيها باخر الفصل
المتقدم الا ان بعد ذلك اى بعد اوائله من الاعتدال وميله الى الرطوبة ليس كبعد مزاج اوائل الخريف فى اليبوسة
عن الاعتدال بل يبوسة اوله اقوى من رطوبة اول الربيع لوجهين الاول ان الحرارة الكامنة فى باطن الارض قد ضعفت
فلا تقدر على اصعاد البخار الموجب لترطيب الهواء كما كان تقدر عليه فى الشتاء بخلاف يبوسة الخريف فانها فى اوله قوى
جدا لدوام تاثير حرارة الصيف والموجب لليبوسة فى اول الخريف اقوى من الموجب للرطوبة فى اول الربيع فلذلك
كان خروج الخريف الى اليبوسة ابلغ من خروج الربيع الى الرطوبة الثانى ان الخريف لم يحدث فيه بعد من تحليل الحر
كما يحدث فى الربيع فان الحرارة الضعيفة فى الجو تثبت رطوبة البخار المتصاعد فى الجو فيرطب الهواء واما الخريف
فبرده ضعيف لا يقدر على احالة الهواء اشتغالا بخاريا ولم يحصل فيه بعد امداد وامطار قوله ثم الخريف هذا اشارة الى ان الخريف
كما هو خارج عن الاعتدال فى الرطوبة واليبوسة كذلك ليس بشديد الاعتدال فى الحرارة والبرودة على الحكم به الاعتبار
فقال ثم الخريف ان لم نحكم عليه بشدة الاعتدال فى الحر والبرد لم يبعد عن الصواب وذلك لان نهاره صيفية اى حارة
وسببه ان هواء شديد اليبس لما عرفت ومستعد جدا بسبب يبسه البالغ لقبول التسخين والاستحالة الى مشاكلة النارية
الصيف لياليه لذلك اى بان سماه مستعد انه يضعف لقبول التسخين والاستحالة المذكورة ولياليه شتوية لبعد
الشمس فيه عن سمت الراس ولشدة قبول اللطيف المتخلخل الذى هو هواء الخريف لتاثير ما يرد عليه وفى بعض النسخ
لما يبرد والاول اعم فائدة لان هواء الخريف لرقته وتخلخله بحرارة الصيف يكون شديد القبول لما يرد عليه
مبردا كان او مسخنا وانه عندما يكون الشمس فوق الافق يسخن بانعكاس شعاعها وعند غيبتها يبرد لزوال المسخن
وقبول تاثير العنصرين البارد بين وفى بعض النسخ ولشدة قبوله اللطيف المتخلخل ليس بصواب وقال القرشى بعد

بعد الشمس من سمت الرأس لا يصلح التعليل برد الليالي والغدوات لانه لا يختص بها بل هو مشترك بينها وبين الظهائر فالاحسن
ان يقال ان الظهائر انما توجب التسخين لظهور دوام الشمس على الافق والليالي والغدوات يوجبان وانما البرد لغيبته
واما ان الغدوات يكون اشد برد من الليالي فلدوام غيبة الشمس فان قيل لم لا يظهر هذا الاختلاف في الصيف مع كون
هوائه يابسا لطيفا قلنا لان المائية جوهر هواء الخريف وتخلخلا اكثر من هواء الصيف بسبب دوام تاثير حرارة الشمس فيكون
قبوله للبرد وعليه اشد من قبول هواء الصيف ولذلك لا يبلغ فيه برد الهواء في الغدوات والليالي الى ان يحس بارد ولكنه
يختلف بان يكون الحرارة في ذلك الوقت اقل كثيرا من وقت الظهائر هذا الكلام وفيه نظر لان الشيخ لم يجعل بعد الشمس عن
السمت دليلا على حر الظهائر لان دليله عليه شدة يبسه الذي يستعد لقبول التسخين من ادنى الحر بل جعله دليلا على برد
غدواته ولياليه وهو صحيح لان الشمس اذا كانت بعيدة عن السمت يكون حرارتها قليلة وتلك الحرارة القليلة يؤثر في الهواء
القابل اثرا قويا وقت تاثيرا وهو وقت الظهائر واذا غربت لم يبق المسخن الضعيف ويقوى المبردان وهما الارض والماء
مع قبول الهواء للتاثير قبولا شديدا فلذلك يكون لبعد الشمس عن السمت تاثير في برد هذه ليالي الخريف وغدواته قوله
واما الربيع فهو اقرب الى الاعتدال في الكيفيتين اي في الحرارة والبرودة على ما يدل عليه السياق وفي بعض النسخ فهو اقرب
الى الاعتدالين في الكيفيتين وعلى هذا يكون المراد بهما الفاعلة والمنفعلة والاول اولى لان التعليل لا يساعده ذلك قوله
لان جوهره لا يقبل من سبب المشاكل للسبب في الخريف وهو تساوي بعد الشمس عن السمت فيهما ما يقبله جو الخريف
من التسخين والتبريد فلا يعد ليله كثيرا من نهاره ويجوز ان يجعل قوله واما الربيع جوابا عن دخل وهو ان يقال ان
حرارة قرب الشمس من السمت في الخريف كقربه منه في الربيع فيكون السبب لحر ظهائر الخريف وبرد لياليه وغدواته
هو بعينه حاصلا في الربيع واذا كان كذلك فلم لا يكون حال ظهائره ولياليه وغدواته كحالها في الخريف والجواب
ان وجود الاثر لا يتوقف على الفاعل فقط بل على القابل ايضا وهو متخلف فيه لان هوائه ليس في الرقة والتخلخل كهواء
الخريف بل هو غليظ بسبب برد الشتاء ورطوبته **قوله** فان قال قائل بال الخريف يكون ليلا ابرد من ليل الربيع
وكان يجب ان يكون هواؤه اسخن هذا ليس كالتكرار بالنسبة الى ما تقدم على ما يظن لان ما تقدم هو انهما لم لا يكونان متساويين
مع تساوي السبب هذا هو ان هواء الخريف في الليل لكونه الطف على ما قلتم يجب ان يكون في الليل اسخن من هواء الربيع
فيه واجاب عنه بان ذلك انما هو لان الهواء الشديد التخلخل يكون قبوله للحر والبرد اسرع فكما انه يقبل السخونة من الشمس
عند كونها فوق الافق سريعا كذلك يقبل البرودة عند غيبوبتها من الماء والارض سريعا وكذلك الماء الشديد التخلخل
يكون قبوله للحر والبرد سريعا ولهذا اذا سخنت الماء وعرضته للانجماد كان اسرع جمودا من الماء البارد لنفوذ التبريد فيه بسبب

الذي حصل تسخينه وقال ابو الريحان البيروني اني ما سمعت بهذا الا مم حكايات انا من احد بان الماء الحار والفاتر
من البارد وعرفتها الاجماد في الشتاء فوجدت البارد قد جمد قبل زوال السخونة عن الحار فلا يكون ما ذكروه صحيحا
على ما زعم الا ان نوقش بشيخ هو ان اجماد الماء الذي سخن ثم ترك حتى برد يكون اسرع من اجماد الماء الذي لم يسخن قبل
لان المسخن قد استفاد بسبب التسخين رقة وتخلخلا يعينه على سهولة الانفعال ولذلك لو وضع الماء في البلاد
الحارة في الشمس قبل غروبها حتى يسخن ويلطف فاذا ضربه الهواء البارد يصير باردا جدا **قوله** على ان الابدان
جوابان عن السؤال المذكور وهو ان الابدان لا تحس من برد الربيع ما تحس من برد الخريف لان الابدان
في الربيع منتقلة من البرد الى الحر متعودة للبرد وفي الخريف بالضد والاحساس بالضد عند الانتقال اليه اقوى من الاحساس
بالمعتاد عند الانتقال اليه على ان الخريف هذا جواب ثالث وهو ان الخريف متوجه الى الشتاء وهو بارد والربيع منصرف
عنه والقاصد الى البارد يكثر احساسه به بخلاف المنصرف عنه **قوله** واعلم ان الخ اشارة الى سبب ايراد احكام الفصول
فذكر ان ذلك انما هو لان اختلاف الفصول قد يشير في كل اقليم ضربا من الامراض وذلك لان كل فصل مع اثار
امراضا لائقة به يختلف بحسب اختلاف طبايع الاقاليم وما يجاورها من البحار والجبال او الجبال اخفية بما يشكلها ما بهم
الى غير ذلك فيجب على الطبيب ان يعرف ذلك اي المرض الذي يثيره اختلاف الفصول في كل اقليم حتى يكون الحزم
والتقدم بالتدبير لحفظ الابدان عن نكاية مبنيا عليه فان الفصول اذا اختلفت وتشابه فصل فصلا اخر يختلف ما كان يجب
والاخر فيه فان اليوم الواحد قد يشبه بعض الفصول دون بعض حتى يكون يوم شتويا اي شبيه الشتاء في البرد والرطوبة
وربوجب بوجه ويوم ثاني بيا وصيفيا اي شبيه الصيف في الحرارة واليبوسة ويوجب بوجه ويوم ثالث خريفيا اي
مختلفا في الحر والبرد ولذلك قال يسخن ويبرد في يوم واحد **قال** رح الفصل الرابع في احكام الفصول وتغايرها
اقول الفصول بحسب تغيرها عن امزجتها الطبيعية يصير اقساما كثيرة فقال الامام هي ستة وثلثون وقال السيحي هي
اربعون والحق انها ستة وخمسون على ما قاله الاستاذ وذلك لانها اذا تغيرت فاما ان يكون كل فصل طبيعة او كل فصلين او كل
ثلثة او الاربعة وهو اربعة اقسام والاول منها تغيرا اثنى عشر قسما لان كل فصل من الاربعة كالربيع مثلا يحتمل ان يكون
صيفيا او خريفيا او شتويا وعلى هذا القياس فيضرب الاربعة في الثلثة يكون اثنى عشر والثاني اربعة وعشرون لان
اقسام تركيب الاثنين ستة الربيع مع احد الثلثة والصيف مع الخريف او الشتاء او الخريف مع الشتاء وكل من هذه
الستة ينقسم الى اربعة اقسام لان مزاج الربيع والصيف مثلا اما ان يكون ربيعيا او صيفيا او خريفيا او شتويا
وكذا امزاج كل اثنين والجميع اربعة وعشرون حاصلة من ضرب ستة في اربعة وجعل الامام هذا القسم اثنا عشر

اثنا عشر والمسيحي ستة عشر لكن اقسام التركيب الثلثة اربعة الربيع والصيف مع الخريف او الشتاء و
والخريف والشتاء مع الربيع او الصيف ولكل واحد منها اربعة اقسام لان مزاج الربيع والصيف والخريف مثلا اما
ان يكون ربيعيا او صيفيا او خريفيا او شتائيا فيضرب الاربعة في ستة عشر في اربعة والامام والمسيحي جعلا الاقسام ثمانية
والرابع اربعة لان مزاج الاربعة اما ان يكون ربيعيا او صيفيا او خريفيا او شتائيا فيصير الكل ستة وخمسين واذا عرفت
ذلك فاعلم ان المزاج الحاصل لكل شخص في فصل اما ان يكون مناسبا في كيفيته المزاجية او لا وعلى التقديرين اما ان يكون
صحيا او مرضيا فالاقسام اربعة الصحي المناسب للفصل الصحي المخالف له المرضي المناسب والمرضي المخالف له
اما الاول وهو ان يكون المزاج الصحي للشخص مناسبا للفصل فذلك الفصل يوافقه وينفعه لانه يحفظ صحته بحسب المناسبة
وهي معنى قوله كل فصل يوافق من به مزاج صحي مناسب له فعلم منه ان المزاج الصحي للشخص لو كان معتدلا كان الربيع
موافقا له وان كان حارا يابسا كان الصيف موافقا له وعلى هذا واختلف في ان هذا الحكم هل يصح على اطلاقه اولا
فذهب اكثر الشارحين الى الاول بناء على ان المناسب للشيء لا يزعجه ولا يغيره عن حاله وللاتفاق الاطباء على ان الصحة
تحفظ بالمثل والمرض يداوى بالضد وقال الاستاذ الصحيح ان هذا انما يصح في الربيع واوائل الصيف للمناسب الى
الاعتدال الاول وقرب الثاني منه اذ الاعتدال او قريبه يستحيل ان يؤثر اثرا خارجا عن الاعتدال ولذلك ينتفعان جميع الامزجة
وينتفع بها المناسب وغير المناسب الا ان اخص بها الصبيان والذين يلونهم في السن واما باقي الفصول فلا يصح فيه
هذا الحكم لان ضرر المناسب له ظاهر محسوس والاستقراء شاهد به لانا نرى الشبان يكونون في الصيف في غاية الرداءة
وفي الشتاء بالضد ذلك والمشايخ بالعكس واجاب عن قولهم المناسب للشيء لا يزعجه ولا يغيره بان ذلك انما يصدق في الغذاء
لا في الدواء وما في حكمه كالهواء لان الغذاء من شانه ان يتغير عن البدن ويتشبه به فاذا كان مزاج المتشبه مزاج
ما يتحلل منه قام مقامه ودام صحته واما الدواء والهواء فانهما لا يتغيران عن البدن وان تغيرا عنه فلا يتشبهان به بل
يؤثران فيه وهما باقيان على صورتهما النوعية واذا لم يتشبها به لم يلزم قيامهما مقام ما يتحلل من البدن ودوام صحته
وعن قولهم الصحة تحفظ بالمثل بانه ايضا ليس صادقا على اطلاقه بل انما يصدق على احد الوجهين الاول ان يكون المراد
بالصحة الصحة الفاضلة وهذا لا يكون الا مع مزاج قريب من الاعتدال ومثل هذا يحفظ بالمثل وهو الغذاء المعتدل
الثاني ان يكون المراد بالمثل المثل من الاغذية لا الادوية والاهوية لما ذكرنا وفيما ذكره نظر من وجوه الاول انا نسلم
ان الاعتدال او قريبه يستحيل ان يؤثر اثرا خارجا عن الاعتدال لكن لا نسلم ان الاثر الموافق للاعتدال يكون موافقا
لمن مزاجه الصحي غير الاعتدال الثاني انا لا نسلم ان الربيع واوائل الصيف ينتفعان الامزجة الغير المناسبة لهما

وإذا كانت صحتها من كونها خارجة من كيفيتها ح الثالث ان شهادة الاستقراء مع انها قد يرد على خلاف ما ذكرناه
نرى ان الصبيان ومن طبيعتهم الى الحس تقل رخصهم في الشتاء مع المناسبة وتكثر في الخريف مع المشبهة وكذا ان المبرود
يتضرر بالصيف البرد وبالشتاء اليابس لان مزاج كل منهما يتغير من حر وبرد وساد الحر وبرد ويعلم الضرر من بالذي
لا ينتقل عما يساويه من جميع الوجوه بل ذلك انما يكون لزوال الحر والبرد على مزاجهما لان الزيادة تعد للطبيعة على كل حال
فان قلت حرارة هواء الصيف وبرودة هواء الشتاء اذا انضمت الى حرارة مزاج او برودته مع تساويهما يزيد بذلك
الحرارة او البرودة لا محالة فيتضرر صاحبه قلت هذا وهم اذ المتساويان لكيفية اذا اجتمعا لا يزيد تلك الكيفية كالاثنين
الفاترين اذا اجتمعا فان قلت فعلى هذا ينبغي ان لا يتضرر من به سوء مزاج حار متناول حار مساو بحرارته لحرارته
ح على ما ذكرت قلت زيادة حرارته ههنا ليست لانضمام حرارة المتناول اليها بل لانها اذا لم تطفأ بضده تحققت
بما انضم اليها واستولت بسبب ذلك عليها واشتدت في نفسها وازدادت شرا الرابع انا لا نسلم ان الهواء لا يشبه
بالبدن فان حكمه حكم الغذاء بالنسبة الى الروح باتفاق الاطباء والحكماء لانه يصير روحا عند الاطباء وجزءه
عند الحكماء وكذا بالنسبة الى العضو عند اهل التحقيق فانه اذا اختلط يصير اجزاء منه كما يصير الماء في الدم جزءا ولئن سلمنا
انه مثل الدواء في عدم التشبيه فلا نسلم انهما اذا كانا متساويين للمزاج يغير انه بل تغيرهما انما يكون بحسب الزيادة
والغذاء ايضا اذا ازداد مع تشبهه بالبدن يغيره الخامس انا لا نسلم ان المراد بالصحة التي تحفظ بالمثل الصحة الا لما انه
لانها نادرة والقواعد الطبية حقها ان يكون عامة او مصروفة الى الغالب كذا تخصيص المثل بالاغذية ممنوع
قد عرفت هذا حال قسم الاول وهو المزاج الصحي المناسب للفصل ولم يتعرض للقسم الثاني وهو المزاج الصحي الغير المناسب
للفصل لظهور حكمه وهو ان ذلك الفصل لا يوافق صاحب هذا المزاج لعدم المناسبة بينهما وقال الاستاذ
ان اصحاب هذا المزاج يتضررون بالمخالف ويتضررون بالموافق قد عرفت ما فيه والقسم الثالث وهو المزاج الردي المناسب
للفصل فاشار اليه بقوله ويخالف من به سوء مزاج مناسب له اي لكل فصل يكون مناسبا لسوء مزاج ذي ما
ويتضرر من به ذلك المزاج السيئ لانه يتقوى به ويشتد لكنه اشار الا اذا عرض في ذلك الفصل خروج عن
الاعتدال جدا بان يخرج عن مقتضاه وعما وجب ان يكون عليه كثيرا سواء كان ذلك الخروج لا ازالة
في طبعه مثل ان يكون الصيف مفرط الحرارة واليبوسة في الغاية والشتاء مفرط البرودة واليبوسة او
عن تفريطا فيه مثل ان يكون الصيف باردا رطبا والشتاء حارا يابسا فانه ح يخالف وغير ذلك الفصل المزاج
المناسب له ولغير المناسب بما يضعف من القوة لان كل افراط فهو ضد للطبيعة مضعف للقوة فمنافاته للصحة قوله

قوله ودليه اشارة الى القسم الرابع وهو المزاج المرضي المخالف للفصل اي كل فصل يكون مخالفا ومضادا لمزاج مرضي
فانه يوافقه لان شفاء المرض يكون في ضده هذا حكم الامزجة بالنسبة الى كل فصل بحسب المناسبة والمخالفة سواء كان خارجا
عن طبيعته او لم يكن اما اذا خرج فصلان متواليان عن طبيعتهما فخروجهما اما ان يكون خروجا بتضاد واحد كما الاخر او لم يكن فان كان الثاني
فالمتاخر يزيد في ضرر المتقدم وتكاثته لم تدركه لظهوره وان كان الاول فاشار اليه بقوله كان مع ذلك اي مع خروجهما عن طبيعتهما خروجا
متضادا فانما ان يقع للمتاخر افراط متضادا او لم يقع فان كان الاول لم يكن المتاخر موافقا للابدان معدلا لها ولم يتعرض له لانه
يعلم من حكم الثاني وان كان الثاني فاشار اليه بقوله ثم ان لم يقع افراط متضاد مثل ان يكون الشتاء جنوبيا اي حارا رطبا فيرد عليه
ربيع شماليا اي باردا يابسا كان لحوق الثاني بالاول موافقا للابدان معدلا لها فان الربيع المذكور ببرودته ويبوسته يتدارك
جناية الشتاء اي ضرره بحسب الضدية وكذلك اذا كان الشتاء يابسا جدا والربيع رطبا جدا فان الربيع برطوبته يعدل يبس الشتاء وما لم يفرط
رطوبته لم يبطل فعله ما لم يتغير فعله عن الاعتدال اي عن تعديله يبس الشتاء الى الترطيب المضاد قيل ما ذكره انما يصح اذا كان
الحادث عن الاول سوء المزاج اما لو كان توليد مادة فالثاني المضاد له لا يعدل بل يثير تلك المادة ويولد الامراض
وليس بشيء لانه انما اعتبر تاثير الشتاء والربيع من حيث ان الاول جنوبي والثاني شمالي او يابس جدا او رطب كذلك
وبيانه ان الجنوبيين لا يولدان في الابدان موادا بل الشتاء من حيث انه جنوبي يرخي القوة ويفتح المسام ويثير الاخلاط
ويحركها الى الخارج والربيع من حيث انه شمالي يقوي القوة ويسد المسام ويمنع السيالات الظاهرة ويثير الاخلاط فاذا تقدم
الجنوب وعمل هذا تدارك الشمال جناية عمله بما يماله المضادة لعله لا يقال ما ذكره ينافي قول ابقراط متى كان الشتاء قليل المطر
وكان الربيع مطيرا جنوبيا فيجب ضرورة ان يحدث في الصيف حميات حادة ورمد واختلاف دم لان ما ذكره انما يكون
على تقدير افراط التغير ولان تعديل الثاني للاول لا يمنع ان يحصل عن الثاني امراض في الفصل الثالث سيما اذا كان
مستعد الامراض المناسبة للتغير الحاصل له **قوله** ويتغير الزمان في فصل واحد اجلب للوباء من تغيره في فصول كثيرة ظاهر لقصر زمان
المؤثر في الاول وطوله في الثاني ولان تغير فصل واحد يوجب تغيره فصل واحد ولا شك ان الفصل الواحد يكون اجلب
للوباء من الفصول المختلفة قوله تغيرا جالبا حال ما قبله نصب على المصدر من قوله تغير الزمان والتقدير تغير الزمان في
فصل واحد تغيرا اجلب للوباء من تغيره بهذا التغير في فصول كثيرة لا تغيرا يكون متداركا كالتجنيبة لتغير الاول
اذ لم يكن مما يجلب الوباء على ما وصفناه مثل ان يكون الشتاء جنوبيا يرد عليه ربيع شمالي فان هذا التغير وان كان في فصول لا
الوباء الا انه ليس تغيرا يكون جالبا له لكونه مضادا للاول ويجوز ان يكون نصبا على التغير في فصول بعضها وان يكون نصبا
على الغاية والمعنى على ما ذكره هذا اولى لعدم الفصل بالجبر ولم يتعرض الاستاذ لنصبه بل قال ولما كانت تغيرات الفصول

٨٥٣ تع ٢

تارة بان يكون الثاني مضادا للاول وتارة بان يكون مناسبا والاول ممتنع بالمغيرات الثاني اذ لم يبطل بانه الثاني
مغيرا وان يشير اليه لانه لم يتقدم له ذكر بخلاف الاول فلذلك قال تغير يعاقب الهواء ربازديا وتغير الاول لانضمام التغير الثاني
الذي هو من جنسه اليه ما ذكرناه اشمل فائدة واظهر من عبارة الكتاب على ما لا يخفى **قوله** والى الرحية الهواء اشارة الى
ان تغيرات الرحية الهواء قد يكون الى جهة العفونة وقد يكون الى غيرها والى تغيراتها بان يستحيل الى العفونة وهو مزاج الهواء
الحار الرطب لان الحرارة فاعلة والرطوبة قابلة سيما اذا كانت الحرارة قليلة والرطوبة كثيرة والبرودة وان كانت مناعة لكنها
منافية للتعفن واكثر ما يعرض تغيرات الهواء انما يكون في الاماكن المختلفة الاوضاع اي التي احتبها ارتفاعا وبعضها منخفضا
وفي الغائرة ايضا لان الرياح فيها لا تتسلط على نقل الاهوية المتغيرة وبعضها فيحتبس فيها تلك الاهوية ويدوم تاثير العفونة بها
فيها من الابخرة والادخنة وانفاس الحيوانات التي هي الابخرة المتعفنة الفضلية المندفعة من قلوبهم **فاعلم** ان تغير مزاج الهواء
قد يكون بسبب الجبال والبحار ايضا اما الاول فكما اذا كان بقرب البلد جبل يستر عنها ما ياتيه من الاهوية الفاضلة او يمنع الابخرة ان
يندفع عنه عندما ياتيه سواء من الجهة المكشوفة المقابلة واما الثاني فكما اذا كان بقرب البلد بحر او في مقابلته جبلا فان لهجوم
الهواء رطوبة بما يتصاعد اليه من الابخرة ويحبس الجبل تلك الابخرة ويحبسها فيه فلزح تهيا الهواء للعفونة وكان الشيخ انما لم يعتبر
ذلك لان اختلافات الاوضاع يتناوله ويقل في المستوية اي ويقل تغير الهواء في الاماكن المستوية وذلك لتسلط الرياح عليها
من الجوانب في بعض النسخ في المستورة بدل المستوية وليس بصواب الا ان في تلك النسخ في زمان الوباء لاطلاقا في العالية اي وكذا
يقل في الاماكن العالية خصوصا لكثرة هبوب الرياح فيها وانما قال خصوصا بانها اقل تغيرا من المستوية لان الرياح
فيها مع كثرة هبوبها يكون اقوى **قوله** ويجب ان يكون الفصول ترد على واجباتها اي الحق في فصول السنة ان
كل فصل على ما يقتضي طباعه فيكون الصيف حارا والشتاء باردا والخريف معتدلا في الحر والبرد والربيع في الكيفيات الاربع
ومثل هذه السنة يسمى سنة معتدلة وهي تكون قليلة الامراض وما يحدث منها يكون سليمة لان الاخلاط اذا لم يعرض لها
من جهة الهواء ما يغيرها ويخرجها عن طبيعتها لم يحدث من الامراض الا ما يوجبه طبيعة الفصل ومع ذلك يكون هي ايضا سليمة من الاعراض
الغريبة حسنة البحران لجريانها على النظام والعدد فان انحرف ذلك اي ورود الفصول عن واجباتها وفي بعض النسخ فان انحرف
عن ذلك وهو صحيح ايضا على تقدير فان انحرف الصيف عن كونه حارا وكذا كل فصل عن واجبه كثيرا ما يكون سببا لامراض
رديئة لان الهواء اذا تغير وله تاثير في خارج البدن واخله تغير المزاج ايضا وانما قال كثيرا لان انحراف الفصل
ما لم يبلغ الافراط لا يصير ذلك سببا لامراض رديئة والسنة المستمرة الفصول على كيفية واحدة سنة رديئة كان يكون
جميع السنة رطبا او يابسا جدا او حارا او باردا فان مثل هذه السنة يكون كثيرة الامراض المناسبة لكيفيتها ثم يطول

والى الرحية الهواء اى التى هو اشد استعدادا من الاهوية للعفونة بان يستحيل الى العفونة وتغير الهواء الى الرداءة اكثر ما يعرض في الاماكن المختلفة الاوضاع والغائرة ويقل في المستوية والعالية خصوصا ويجب ان يكون الفصول ترد على واجباتها فيكون الصيف حارا والشتاء باردا وكذلك كل فصل فان انحرف ذلك كثيرا ما يكون سببا لامراض ردية والسنة المستمرة الفصول على كيفية واحدة سنة ردية ان يكون جميع السنة رطبا او يابسا او حارا او باردا فان مثل هذه السنة يكثر الامراض المناسبة لكيفيتها ثم تطول

لان الفصل الواحد يثير المرض اللائق به مع قصر مدته فكيف السنة مع طول مدتها فانها اذا كانت مستمرة على كيفية واحدة
لا محالة امراضا كثيرة ويطول مدتها لانه متى طال تاثير كيفية ولدت اخلاطا مناسبة لها وتكثر تلك الاخلاط وامراضا مناسبة
لها فيكثر ويطول مدتها لا محالة **قوله** مثل بجوز نصبه على المصدر ورفعه اى ذلك الفصل الذى يثير المرض اللائق به مثل الفصل البارد
اذا وجد مما ينبغى انه يحرك امراضا مناسبة لها كالصرع والفالج والسكتة واللقوة والتشنج وما يشبه ذلك من الامراض البلغمية الصرع
والفالج والسكتة قد عرفتها **واما اللقوة** فهو علة آلية فى الوجه ينجذب شق من الوجه الى جهة غير طبيعية فيتغير هيئته الطبيعية
ويزول جودة التقاء الشفتين والعينين من شق ويل المريض من الشقين الذى يرى فيه هذا التغير ونحوه وقال بعضهم ان الشق الذى
يرى مريضا هو الصحيح والصحيح هو المريض وذلك لان الصحيح يحاول اصلاح المائل فينجذب الى نفسه فيجتمع عنده فيتخيل ان هناك
علة وهو فاسد لان الحس انما يبطل فى الشق الذى يرى مريضا فلو كان الامر على ما ذكر لم يكن كذلك **والتشنج** علة عصبية تتحرك
بها العضل الى مباديها فتعسر فى الانبساط وهو ثلثة اقسام امتلائى وهو المراد ههنا لانه يكون من مادة بلغمية واستفراغى
وحادث من كيفية يابسة تشكل الدماغ والاعصاب **قوله** والفصل الحار اى ومثل ان الفصل الحار اذا وجد بها صفراويا اثار
الجنون والحميات الحارة والاورام الحارة **اما الجنون** فلانه **اما القرانيطس** السابع وهو الذى يكون منه اختلاط عقل وهذيان
والذى منه هو الصفراوى على ما عرفت من قبل **واما المانيا** وهو الجنون السبعى ويكون نظره كنظر السباع يريد اذية
من يراه ويثب عليه **وداء الكلب** نوع منه مع غضب مختلط بلعب وعبث وسببها صفراء وسوداء محترقة وقيل سبب
داء الكلب ميل الى الدموية ولذلك يميل صاحبه الى اللعب **واما صبارا** وهو جنون مفرط مع سرسام حار صفراوى
يكون صاحبه كثير الهذيان مضطربا وكانه مانيا مركب مع قرانيطس **واما الحميات** الحارة والاورام الحارة فقد عرفتها
وظهورها فى الفصل الحار ظاهر **قوله** فكيف اذا استمرت السنة على طبيعة الفصل اى اذا كان حال الفصل الواحد فى اثارة الامراض
اللائقة به كذلك فكيف حال السنة اذا استمرت على طبيعة فصل واحد فى اثارة الامراض اللائقة بها فانها لا محالة تكون اقوى
فى ذلك لطول مدتها **قوله** فاذا استعجل اشارة الى ان الامراض التى تثير فى كل فصل تابعة له لان تقدم الفصل على وقته
تقدمت تلك الامراض وان ابطا الفصل عن وقته ابطات الامراض فاذا استعجل الشتاء استعجلت الامراض الشتوية
واذا استعجل الصيف استعجلت الامراض الصيفية وتغيرت الامراض التى كانت ثابتة قبلها بحكم الفصل المقتضى لها
لزوال موجبها وهو الفصل المتقدم فاذا طال فصل كثرت امراضه لانه اذا طال كان توليده اياه اكثر
وخصوصا الصيف والخريف اما الصيف فلان تاثير الحر فى التجفيف اسهل من تاثير البرد فى الترطيب و
يكون التجفيف الحاصل من طول الصيف اقوى فيكون الامراض الحاصلة من تجفيف طول الصيف اكثر من الحاصلة

لان الفصل الواحد يثير المرض اللائق به مثل الفصل البارد اذا وجد بما ينبغى يحرك الصرع والفالج والسكتة واللقوة والتشنج والفصل الحار اذا وجد بها صفراويا اثار الجنون والحميات الحارة والاورام الحارة فكيف اذا استمرت السنة على طبع الفصل واذا استعجل الشتاء استعجلت الامراض الشتوية واذا استعجل الصيف استعجلت الامراض الصيفية وتغيرت الامراض التى كانت ثابتة قبلها بحكم الفصل فاذا طال الفصل كثرت امراضه وخصوصا الصيف والخريف

من ترطيب الشتاء واما الخريف فلان ترطيب لياسه اصعب من تجفيف الرطب فان اليبس يوجب قبول الترطيب لكن

مقتضاه **قوله** واعلم الخ اشارة الى ان تاثير انقلاب الفصول فى الابدان لماذا يكون فقال ان انقلاب

الفصول تاثير اليبس هو بسبب الخ مان لانه زمان اى من حيث هو زمان لان الزمان فى الفصول كلها واحد طبيعة

متشابهة بل لما تغير معه من الكيفية وهو اثر عظيم فى تغير الاحوال الخ بل الكيفية تغير معها اثر عظيم فى تغير الاحوال فيكون

ما كناية عن الكيفية وضمير معه لما وهو فاعل تغير ومن الكيفية بيان ما ويجوز ان يكون ما كناية عن الهواء وضمير معه للزمان

او لانقلابه ومن الكيفية متعلقا بتغير وهو ما يئة الى ما وفاعل تغير وقال اى الاستاذ ضمير معه للزمان هو لك تشير لم يرد على الوجه

لا خير اللهم الا ان يقيد بما يرتبط به **قوله** اثر عظيم كان يقال بل الهواء تغير مع الزمان مع الكيفية ذلك التاثير اذا اثر عظيم

فى تغير الاحوال هو مع بعده ولو كان المراد ذلك لقال بل لما هو تغير الخ **قوله** ولذلك اى لاجل ان التاثير لما مع الزمان من

الكيفية او الهواء للزمان لو تغير الهواء فى يوم واحد من حر الى برد لتغير مقتضاها فى الابدان **قوله** اصح الزمان شتاء

الخ ينبغى ان يكون كل فصل على ما يليق امزجته التى تقتضيها اى صح ازمان الفصول فى ان يكون موافقة للابدان ان يكون

الخريف مطيرا معتدلا بينه وبين الشتاء معتدلا اى فى البرد ليس حارا دما للبرد الا لم يكن على الواجب بل بان لا يكون مفرطا فيه وكل ذلك

ليس مطلقا بل بالقياس الى البلد لاختلاف ذلك باختلاف البلدان فان جاء الربيع مطيرا دفعى الهواء من الابخرة

الكدرة ولم يخل الصيف اليه من مطر لينكسر حره فهو اصح ما يكون اى من الربيع الصيف وانما قال ولم يخل من مطر تنبيها

على انه ينبغى ان يكون قليلا لا يقال انه قد ذكر فيما تقدم ان الفصول يجب ان يكون واردة على واجبها بان يكون

الصيف حارا والشتاء باردا والخريف معتدلا بين الكيفيتين والربيع من جميعها وان انحرفت عن ذلك كثيرا ما يكون سببا للامراض

ردية والمذكور ههنا ينافيه لان المراد بالانحراف الخروج عن واجبها كثيرا كان يكون الخريف مثلا باليبس فى الغاية او

يخرج عن طبعه بان يصير رطبا فان لم يكن بيبسه تلك الغاية بل قريبا من الاعتدال لا يلزم ان يكون منحرفا **قال**

الفصل الخامس فى الهواء الجيد **اقول** الهواء النافع لتعديل الروح وتقويم الابدان هو الهواء الجيد الجوهر وهو الذى

لا يخالطه شئ غريب من الابخرة والادخنة وهو مكشوف السماء غير محقون بين الجدران والسقوف لانه لو خالطه بخار وهو جسم

مركب من مائية وهوائية او دخان وهو من ارضية ونارية تكدره وغلظه وحينئذ يوحش الروح ويعسر نفوذه فى مجاريه ولو لم يكن

مكشوف السماء او كان محقونا بين الجدران والسقوف يمنع اللطافة الارضية المفسدة والانفاس الحيوانات ولا يمر به الرياح

الفاضلة ولا يتمكن الشمس من تلطيفه وفى بعض النسخ بدل قوله غير محقون غير محفوف وفى بعضها غير محجوب وفى بعضها غير محدود

محفوف والكل صحيح وقيل الاخير ارجح لانها ادل على المقصود والاولى ان مكشوفان ليس بشئ بل هى مرجحة اذ

اذ لا يقال هو مغشوف منهم بل يقال بهم قوله الا بهم استثناء من قوله هو مكشوف السماء اى الهواء الجيد هو ان يكون مكشوفا للسماء
الا ان يكون فى حال يصيب الهواء فساد عام وهو ان يكون بسبب امر سماوى الا ما يكون بسبب امر ارضى يكون خاصا
اوج لا يكون المكشوف اجود ولانه يكون اقبل للفساد والانكشاف ولطافة جوهره من الغموم اى المغطى من غمة اذ اغطيته والمحجوب
فى الجدران والسقوف لبطوء انفعاله عما يرد عليه لغلظ جوهره وفى غير ذلك اى فى غير ما يصيب الهواء فساد عام يكون المكشوف
افضل لما عرفت **قوله** فهذا الهواء الفاضل اى الهواء الذى لم يخالطه شئ غريب من الابخرة والادخنة ويكون مكشوفا
السماء غير محقون بين الجدران هواء فاضل نقى صاف لكن مع ذلك بقى امور يزيد فى فضيلته **منها** ان لا يخالطه بخار بطائح
جمع بطيح وهى مسيل الماء ومحبسه وبخار اجام جمع اجمة من القصب والشنادق وارضين نزة اى ذات نزة بالفتح والكسر وهى الارض
التى يتحلب منها الماء ومباقل لان ابخرة مثل هذه الارض ايضا تكون ردية يفسد ما يخالطه من الاهوية خصوصا مباقل يكون فيها مثل
الكرنب والجرجير واشجار لثقة اى مبتلة من قولهم لثق بالشئ اى ابتل واشجار خبيثة الجوهر مثل الشوحط والجوز
والتين فان مثل هذه الاشجار تفسد الهواء بخاصية فيها والشوحط قيل هو النبع الجبلى قيل هو جبل يقال له النبع وقد يتخذ منه القسى
سهليا كان او جبليا وقيل هو شجرة كثيرة القضبان لها ورق طويل كورق الطرخون وثمرة كالعنبة الطويلة الا ان طرفها
ادق وهى لينة يؤكل خضراء **ومنها** ان لا يخالطه رياح عفنة هى ما يمر على جيف الموتى والجيف وتكتسب منها رائحة ردية **ومنها**
ان لا يكون بحيث يحتبس عنه الرياح الفاضلة اذ لو احتبست عنه تاثر عن المفسدة الارضى وتغير اما اذا هبت هى عليه فتصلحه
ان تغير وتزيد جودته ان لم تتغير لان هبابها او هبادة على ما فى بعض النسخ اى مستقرا ارض عالية او مستوية فهب من
جميع الجهات ويخلو عن الكيفيات الردية وانما خص المواضع العالية والمستوية مع انها بين الجبلين يكون اكثر هبوبا
لان الغرض بيان سبب فضيلة الرياح والتى بين الجبلين لا يصل اليها بعض الرياح ليعتدل اذ الجبال يمنع الرياح التى
فى جهتها ولا يكون ايضا تاثير الشمس فيها قويا **ومنها** ان لا يكون محتبسا فى وهدة اى مطمئن من الارض منخفض سريع
طلوع الشمس وغروبها بسرعة لاستعداده لقبول تاثير المؤثر لطول اصابة الشمس وعدم تبدل الرياح المانعة منه **ومنها** ان لا يكون
محقونا فى جدران وفى بعض النسخ عهد رات حديثة العهد بالصهاريج ونحوها مالم يجف بعد تمام جفافا والصهاريج
اى الصهاريج جمع صهريج بالكسر وهى بركة مصهرجة معمولة بالصاروج وهو لا يناسب هذا المقام وقيل هى جمع صهروج بالفتح
وهو فارسى معرب واصله چهار روا اى اربعة وجوه ويراد به الاخلاط وهى النورة والرماد والزيت ومشاقة الكتان
اى نحوه وقال القرشى الجدران المصهرج هو المبيض فما كان من ذلك بالتراب والجص فكلما قرب عهده فهو افضل الطيب رائحة
التراب وخصوصا فى الصيف لان المكان يكون ابرد ولهذا كان الخلفاء فى بغداد يطيبون جدران مساكنهم فى الصيف

ما وجبت اشتعلوا الى آخره شئ وما كان بالشمس او الحبس او المصابيح فهو ردي لرداءة رايحته واذا كانت
تحللت تلك الابخرة زالت الرطوبة البخارية الموجبة للرائحة فلا يكون ح رديا **ومنها** ان يكون الهواء بحسب ما
ينفش كما ينفش على الكلس فان شأن الهواء ان يكون رديا لا بحيث يتقلب بل يتغير **قوله** وقد علمت الغرض من هذا الكلام
الاشارة الى ان الهواء الجيد المناسب للابدان هو الذي ذكرناه وان تغيرين في ذلك تتغير به على ما علمت **ومنها** ما هو حمى
هو الذي يكون بتبدل وهذا الامر من الجودة **ومنها** ما هو مضاد للطبيعة **ومنها** ما هو ليس طبيعي ولا خارج منها
يغيرا من ح وهذا الاول الكلية والثاني الجزئية لكنه لم يذكر ذلك للظهور بل ربما عليه فيما يأتي ولم يكن بسبب ارضية سماوية
ان تغيراته التي ليست من الطبيعية اي ليست تغيرا فصليا سواء كانت مضادة او غير مضادة وقد يكون
بحسب الربيع كل يوم منه الخريف وكل شهر في الشتاء والى غير ذلك وقد يكون غير ما ناقضه للادوار ولم يذكر حكمها
مناقضة للادوار يكون **قوله** احوال الفصول ان يكون طبيعيا ان تغير الحال
قبل لكنه ما ههنا تنبيها على ان التغير الفصلي ليس مما لا يخرج الهواء عن الجودة مطلقا بل ان كل فصل
قال الفصل السادس في كيفيات الاهوية **اقول** هذا الفصل مشتمل على تاثيرات الاهوية بحسب كيفياتها
كل فصل بانفراده وبحسب التاليف مع غيره لا يقال ان احكام الاهوية بحسب كيفياتها هي بعينها احكام الفصول لان حكم هواء
الهواء هو بعينه حكم الصيف فذكرها في الفصول يكون تكرارا لانا لا نسلم ان حكم الهواء بحسب كيفيته
حكم الفصل فان نسبة الاول الى الثاني نسبة العام الى الخاص اذ الهواء الحار مثلا اعم من ان يكون في الصيف
لانه قد يكون في الحمام في الشتاء واذا كان كذلك فلا بد ان يذكر اولا احكام الهواء بحسب كيفيته ولكون الحار
الفاعلين ابتدأ بالحار منه قائلا الهواء الحار محلل ويرخي لانه محلل للرطوبة والاول لانه يرقق الاخلاط والاولى
فيسهل خروجها بالتبخير وغيره والثاني انه يخلخل البدن ويوسع المسام فيسهل خروج الاخلاط والارواح والحرارة
الغريزية والثالث انه يجذب الحرارة الى ظاهر البدن لمناسبته فيتبعها الاخلاط والارواح واما فلتبعيته
وتسييل الرطوبات اليه فان اعتدل اي ان اعتدل الهواء الحار بان لا يكون مفرطا الحرارة حمر اللون بجذب الدم
الى الخارج وان افرط صفر اللون تحليله لما يجذب من الدم لفرط حرارته واذا تحلل الدم في الظاهر
تولد منهما الصفرة لانه لا حرارة مائية ظاهرة الاخلاط وتحليله من حمرة الدم
لجذبه الرطوبات الى الخارج وتفتيح المسام فتتحلل ما كان ويقلل البول لانصراف الرطوبات الى الخارج
ويضعف الهضم تحليله الحار الغريزي وتبريده الباطن ويعطش لتحليله الرطوبات وامتلاء الطبيعة الى

الفصل السادس في كيفيات الاهوية

الى اخلاف ما نقص منها وتسخينه القلب برده وعلية الهواء البارد ويشده اى يصلب البدن بجمعه وتكثيفه ويقوى على الهضم

الحار الغريزى داخلا ويكثر البول لاحتقان الرطوبات لقلة تحللها بالعرق ونحوه من البخار والرشح وتقلل تحلل اى البرد

الاول ان الهضم يجود فيه فيقل الفضلات الثانى ان الحرارة الغريزية لقوتها فى الباطن تحلل وتبخر لطيف البراز فيقل مقدارا

الثالث انه يكثر البول لما عرفت ومن كثر بوله قل برازه وبالعكس لانصراف الرطوبات الى جهة اخرى الرابع وهو الذى ذكره انه

انه لانعصار عضل المقعدة بحيث كانها لاستيلاء البرد عليها ومساعدة المعاء المستقيم لها اى لتلك العضلة على الانعصار

وفى بعض النسخ لمسكها وهو صحيح ايضا فلا ينزل الثفل لفقدان مساعدة المجرى على نزوله فيبقى فى المجرى زمانا كثيرا ويتحلل

تحلل ما وفى بعض النسخ فينصرف مائيته الى جهة المثانة فيخرج بالبول فيقل مقداره لا يقال انه علل عدم نزول الثفل

بانعصار عضل المقعدة ومساعدة المعاء لها ثم قال ولا ينزل الثفل لعدم مساعدة المجرى فجعل المساعدة علة لعدم

نزول الثفل وعدم المساعدة علة له ايضا وبينهما تنافٍ لان التنافى انما لزم لو كان المساعدة وعدمها الشيء واحد وليس

كذلك لان المساعدة من المعاء لانه لكونه مجوفا مستقيما لا يحتبس الثفل فيه فيساعده لكن عضل المقعدة فى عدم نزول

الثفل وعدم المساعدة من المجرى والمراد به طرفه وهو المقعدة التى هى مجرى لخروج البراز والهواء الرطب يلين الجلد

ويبله اذ المراد بالرطب ههنا ما خالطه ابخرة مائية ويرطب تلطيف يكون على سبيل البل لا على سبيل التغير فى الجوهر كما فى الرطب

الهواء بالتحقيق ويرطب البدن وذلك لانه يجمع فيه رطوبات كثيرة ولهذا يصير مهيا لقبول الحميات العفنة والهواء

اليابس يحلل البدن اى يحدث فيه تحللا ويهزله وييبس وذلك لانتشاف يبوسته الرطوبة الملينة ويكثف الجلد لذلك

والهواء الكدر يوحش النفس لسكون النفس لذلك لانه يكدر جوهر الروح ويغلظه فلا يكون سهل الانطباع للحركة

الفرحية فيقبض النفس ولانه ينعقد به اشراق الروح ويحدث فيه ظلمة فيتوحش كما يتوحش بالظلمة الخارجية

يثور الاخلاط ايضا لانه يحدث فى المجارى الضيقة من السدد بسبب غلظه فلا ينفذ فيها الاخلاط على ما ينبغى فتحتقن وتثور

والتثوير حالة كالغليان والهواء الكدر غير الهواء الغليظ فان الهواء الغليظ هو المتشابه فى ثخونة جوهره والكدر هو

المخالط باجسام غليظة ويدل على الاول اى على كدورة الهواء وغلظه حالة تلوح الكواكب الصغار خصوصا فى الكدر فانه

يبلغ بحيث لا يرى اصلا وقلة لمعان ما يطلع من الكواكب الثوابت كالمرتعش وسببها اى سبب كدورة الهواء وغلظه

اما ان الاول كثرة الابخرة والادخنة لكن هذه الابخرة والادخنة ان كانت متشابهة الاجزاء جعلته غليظا والا جعلته

كدرا الثانى قلة الرياح الفاضلة لانها هى التى تكسح من الهواء ما يخالطه من الابخرة والادخنة فاذا قلت تكدر

الهواء وسنعود الكلام فى هذا المعنى اى فى فعل كيفيات الاهوية وفى الغليظ والكدر ايضا وتتم الكلام فى ذلك

او هو عسانى تغيرات الهواء الخارجة عن المجرى الطبيعى لما فرغ من حكم الهواء المطلق اراد ان يشرع فى احكام فصل فصل
ولكل فصل منها على انفراده احكام مخصوصة وذلك لاختلافها فى الحر والبرد وغيرهما من الكيفيات ويشترك آخر كل فصل مع اول الفصل الذى
يتلوه فى احكام الفصلين المتصلين وذلك لان الفاعل لاختلاف الفصول هو قرب الشمس من السمت وبعدها عنه ولا شك ان
آخر كل فصل يكون قريبا من اول ما يتلوه فى المشابهة فى ذلك لان التغير لا يكون دفعة بل الانتقال من كيفية الى ضدها بالتدريج **قوله**
والربيع هذا شروع فى احكام تختص بالربيع وانما ابتدأ به لانه ابتداء السنة الشمسية وهو اذا كان على مزاجه كان افضل الفصول
لانه معتدل بخلاف غيره وهو مناسب لمزاج الروح والدم لميله الى قرب من الحرارة والرطوبة وانما قال وهو مع اعتداله
الذى ذكرنا يميل من قرب من الحرارة والرطوبة وانما قال وهو مع اعتداله الذى ذكرنا يميل من قرب الى حرارة لطيفة
سماوية ورطوبة طبيعية اشارة الى انه مع اعتداله المذكور وهو انه اقرب الى الاعتدال من بقية الفصول حار رطب وذلك
لانه يميل عن قرب اعتداله الى حرارة غريزية وهى حرارة لطيفة سماوية تحصل فيه بسبب قرب الشمس الى السمت والى الرطوبة
يقوى بسبب زوال الرطوبة الفضلية والغرض من هذا تحقيق ما نسب الى الربيع من الاحكام من جذب الدم وتهييج الامراض وغير ذلك
اذ الاعتدال الحقيقى لا يقتضى ذلك لكونه عادما لطبيعة لا اعتبار بها فى الحكم لكونه اقرب الى الاعتدال من غيره وجعل الحرارة
من فى حوله عن قرب طبيعية وفسر لكونها اى فى سبب قرب الشمس عن سمت الرأس وجعل كلامه لبيان كونه مناسبا لمزاج
الروح والدم فقال تقديره وان الربيع مع اعتداله الذى ذكرنا وتقتضى لكونه مناسبا لمزاج الروح والدم لاعتداله
يميل عن قرب الى الميلان اليه اعنى الحرارة الغريزية والرطوبة الطبيعية وعبر الشيخ عن الاول بالحرارة اللطيفة السماوية تنبيها
على ان حرارة الروح حرارة سماوية لان السماوية منسوبة بالسماوية من غيبة او عن الثانى بقوله ورطوبة طبيعية
وجعل من الطبيعية بعيد لو كان مراده ما ذكر من بيان كونه مناسبا لمزاج الروح والدم فيقال انه مع اعتداله الذى ذكرنا
لا هو مع اعتداله الطبيعى لا يخفى **قوله تنبيها** على ان حرارة الروح حرارة سماوية لان السماوية منسوبة الى السماوية فليس على
اذ الحرارة الغريزية للبدن هى الحرارة السماوية عنده بل حرارة الروح وهى كذا قوله وعبر عن الثانية بالرطوبة الطبيعية
اذ لا يقال عبر عن الرطوبة بالطبيعية وعلى ما ذكر ذلك **قوله** وهواء الربيع يحمر اللون لانه بحرارته اللطيفة المعتدلة يجذب الدم
الى ظاهر البدن باعتدال لا يبلغ فى الحر الى ان يحلله بل يحلل اليسير الصافى اى شديد الحمرة فيصفر اللون وهو يهيج
الامراض المزمنة لانه يسيل مادتها كسائر الفصول من فيه بسبب حرارته المعتدلة يجرى الاخلاط الراكدة ويسيل
من مكمنها فان كان بعض الاعضاء ضعيفا انصبت اليه الاخلاط قلت دفعتها الطبيعية باخراجها من مسالك
يمكن دفعها بها كالمسام وغيرها ولا يولد مرضا وان كثرت وعجزت الطبيعة عن دفعها سالت فى البدن فولدت امراضا

امراض من منها ولذلك السبب اي لاجل اخراجه الاخلاط الراكدة وتسييلها يهيج فيه الماليخوليا لاصحاب الماليخوليا الا
تولد المادة السوداوية كالخريف ومن كثرت اخلاطه في الشتاء لنهمه اي لشرهه وحرصه على الطعام ولقلة رياضته استعد
به في الربيع للامراض التي تهيج من تلك المواد بتحليل الربيع اياها على ما عرفت واذا طال الربيع واعتدل قلت الامراض
الصيفية لانه اذا طال قصر زمان الصيف وضعف حرارته فيقل امراضه لان السبب متى كان ضعيفا وقصر زمانه
كان اثره قليلا وامراض الربيع اصناف منها انفلات الدم ويقيم منه تارة سيح الاسهال وتارة الاسهال
الكبدي وكلاهما يسمى ان لان من كثرة الدم يمتد به الشرايين اذا ورد عليه الربيع وسال بحرارته عظم حجمه واضطر الى مكان
اوسع فان قويت الطبيعة على دفعه اخرجته باحد الاسهالين والفرق بينهما من وجوه الاول ان الخارج من جهة الكبد
يكون الحدة شديدة النتن بحرارتها ورطوبتها بخلاف الخارج من المعاء الثاني ان الكبدي يكون متواترا لكثرة الدم
والمعوي يكون قليلا لقلته في المعاء الثالث ان الكبدي يكون خروجه بعد خروج البراز لبعد المكان والمعوي يكون مخالطا
بالبراز الرابع ان الكبدي لا يكون معه وجع بخلاف المعوي وان لم يقو الطبيعة على دفعه لم تسعه العروق فخرق ما كان
منها سهل الانصداع كعروق المقعدة والرئة والدماغ والصدر ولهذا يحدث فيه نفث الدم ومنها الرعاف
لا البحراني لانه لا يختص بالربيع لانه يكون عندما يقوى الطبيعة على دفع المادة الدموية في اي فصل كان بل الرعاف الغير البحراني
لانه يكون من انفجار شرايين الدماغ او من انفجار اوردته ويفرق بينهما بان الشرياني يكون قرمزي اللون رقيق القوام
والوريدي قاني اللون غليظ القوام ومنها تهيج الماليخوليا الذي في طبع المرة اي مما يقتضيه طبع السوداء طبيعية
كانت او غير طبيعية لكن الطبيعية اذا سخنت وسالت ولطفت ورقت فيعتدل مزاجها وقوامها ويقل التضرر بها
فلا يحدث منها الماليخوليا ولو كانت محترقة فاذا سخنت احتدت واذت الارواح والاعضاء فاحدثت الماليخوليا
ومنها الاورام والدماميل لان اكثر موادها يكون حارة فيهيج بحرارة الربيع ويظهر ومنها الخوانيق وذلك
لاندفاع المادة الى الحلق ويكون قتالة لكثرة موادها وسيلانها الى آلات التنفس ومنها سائر الخراجات عطفها
في الاورام والدماميل كان الحق ان يذكرها عقيبها لانها الاورام الكبار اذا اخذت في الجمع والتقيح ومنها
انصداع العروق بسبب كثرة مقدار الدم وزيادة حجمه على ما عرفت ومنها نفث الدم وانما يكثر بسبب انصداع العروق وقد
يكون تارة من جهة الدماغ وتارة من الفم وتارة من الحنجرة وتارة من قصبة الرية وتارة من الرية نفسها وتارة من الصدر
وتارة من المعدة وهذا يخرج بالقيء ومنها السعال وسببه سيلان المواد الى الرية لانها تحتاج تحرك لدفعها وقد
السعال وسبب كثرته في الربيع كثرة سيلان المواد فيه وميلها الى ناحية الرية لضعفها وخصوصا في الشتوي منه اي من الربيع

الذي يشبه الشتاء لان الرطوبات حينئذ تحليلها وانه فاعها عن مسام البدن الى خارج لكثافتها بسبب البرد ويبرد

في الربيع وتستوي احوال من يهيجه الامراض التي يهيجها في الربيع بسبب زيادة مواد ها وقوتها وخصوصا اهل الكثرة

بسيل الى ما يهم من الرطوبات بلو انه مال القرحتج اذ علاجها التنقية وانما قال خصوصا السل مما لم يذكره

مع تلك الامراض لذكر الا زمنه بهيجان او نفث الدم **قوله** تحريكه اي تحريك الربيع في البلغمي مواد البلغم يحدث منه السكتة

والفالج واوجاع المفاصل وقد سبق الكلام في هذه الامراض فلا نعيده ويعلم من تحريكه الامراض التي بعضها بلغمي

وبعضها سوداوي وبعضها دموي وبعضها صفراوي على ما لا يخفى بما يكتب عدا ما هو اولى بكاسه الى ما كان ان فيها

فيهيس من طبيعته او الشي الواحد بحسب طبيعته لا يولد الا ما يناسب مزاجه كما لا يخفى **قوله** لا يوقع فيها اي في الامراض

الحادثة في الربيع بواسطة اما نهتدي على تحريك المواد امران **الاول** حركة من حركات البدنية والنفسانية

مفرطة اما افراط الحركة البدنية فلمصالح المعاش ولان الشتاء بسبب برده وكثرة الانداء والامطار تقتضي لزوم

الكن قبل الانسان منه فاذا جاء الربيع وطاب الوقت يبسط ويطوف بالبساتين والمواضع الطيبة واما افراط

الحركة النفسانية فيه كالفرح والغضب والفزع والهم لكونها مزين فبسبب ان حرارة هوائه يحرك المواد الى ظاهر البدن

فيستعد للفرح والغضب بادنى سبب **والثاني** تناول المسخنات فيه وانما يكثر تناولها فيه لانها كانت كثيرة

التناول في الشتاء لبرد مزاجه فيستمر ذلك اذ لم يحصل بعد حرارة قوية يوجب تركه فانهما اي هذين الامرين يعينان

طبيعته او اهل تحريك المواد اما تناول المسخنات فظاهر واما الحركة المفرطة فلا يجابها التسخين ايضا ولا برودتها

ان يبلغ الغاية فانها يوجب تبريدا بالعرض **قوله** ولا يخلص اشارة الى تقدم تدبير يدفع او يقلل امراض الربيع

وهو الفصد اولا لانه استفراغ عاجل مشترك للاخلاط التي شانها ان يتحرك فيه ولان ما يكثر تولده فيه هو الدم وهو

معظم ما يخرج به ثم الاستفراغ ان احتيج اليه بحسب المواد الموجبة للامراض **ثم** التقليل من الطعام والشراب اي الحلوان تقليلها

يوجب قلة الاخلاط وقلتها قلة حركتها والمراد بتقليل الطعام ان يكون ما يتناول فيه قليل الكيفية اي

المغذية لا قليل الكمية لوجهين الاول ان الغرض تقليل المواد والغذاء اذا كان كثير الكمية قليل التغذية يحصل

ذلك الغرض مع شغل المعدة وقمع شهوتها الثاني ان الهضم فيه يكون قويا ومع قوة الهضم لو قلل مقداره

لتقوى الجوع وقوة الجوع تحد المزاج وهي ما يحرك المواد وفي بعض النسخ ثم التقليل من الطعام والتكثير من

الشراب وح لا يكون المراد به الخمر لقوله بعد ذلك الكسر من قوة الشراب المسكر بالمزاج وتقليله بل يكون المراد

منه الاشربة البارزة كشراب الحماض وشبهه فان الاكثار منه يهيج المواد وتقليله ينبغي ان يقربا لم

بالجر وضمير واما المزاج اى تقليل المزاج او الشراب اى تقليل الشراب المسكر بتكثير مزج الماء وفى نسخة الاول يجوز رفعه
ابنه على تقدير والكسر من قوته بالمزاج وتقليله مع ذلك يكون ضمير مزج للمزج ويويده ما فى بعض النسخ بعده او
اجتنابه ويجوز ان يكون المراد من الشراب الخمر حتى ان يكون تقدير الكلام هكذا والتكثير من الشراب دون كسر قوته ان كان
قوى الاسكار والكسر من قوته ان كان مسكرا قويا بالمزاج وتقليله لان كثرة شربه على التقديرين يغنى عن كثرة تناول
الغذاء او تسكين تقليلها هيجان المواد ولذلك قال ابقراط لان يملأ من الشراب خير ان يملأ من الطعام ومما يويد هذا التوجيه
قول فولوس تلميذ ابقراط اذا جاء الربيع فزد فى كمية الشراب وكمية المزاج بالماء وانقص من كمية الطعام واجعل منه
ما هو اقل غذاء وارطب لكن هذا يكون المراد بتقليله تقليل الشراب تكثير الماء اليه انتهى قوله ويجوز جره على ان يكون
راى الشيخ فيه خلاف ما قاله فولوس بل يجوز رفعه ايضا على ان يكون المراد تقليل شرب الممزوج لان تكثيره يكثر الرطوبة
مع بعين طبيعة الفصل ويويده قوله او اجتنابه على ما فى بعض النسخ **قوله** والربيع موافق للصبيان ومن يقرب
منهم ظاهر لمناسبة مزاجه مزاجهم فى الحرارة والرطوبة بهذا حال الربيع وكان المناسب ان يذكر بعده الصيف
ثم الخريف ثم الشتاء ليكون على الترتيب لكنه لما راعى الترتيب بحسب الخيرية وكان خير الفصول بعد الربيع الشتاء
ذكره عقيبه ثم ذكر الصيف لانه خير من الخريف فقال واما الشتاء فهو اجود للهضم اى من باقى الفصول حتى الربيع لوجوه خمسة
ذكرها **الاول** حصر البرد جوهر الحار الغريزى فيقوى ولا يتحلل واذا قوى قوى فعله فى اجادة الهضم **الثانى** قلة الفواكه
فيه فان ما كان منها كثير المائية كالمشمش يفسد الهضم بكثرة الرطوبة الفضلية وما كان لزجا مسددا كالقثاء يبطى
الهضم تسديدا **الثالث** اقتصار الناس فيه على الاغذية الحقيقية اى الخالصة من الدوائية كاللحوم ونحوها
مما يسهل على الطبيعة احالتها الى جوهر الاعضاء **الرابع** قلة حركاتهم فيه على الامتلاء فان الحركة توجب انتشار الحرارة
وانتشارها يضعف الهضم **الخامس** ايوائهم او لائهم على ما فى بعض النسخ اى ذهابهم والتجائهم الى المدافى اى المواضع
الدفيئة فانها تقوى الحرارة واذا قويت الحرارة اجادت الهضم فقال وهو اكسر الفصول للمرة اى الصفراء لبرده وقصر نهاره مع
طول ليله اما كون البرد كاسر للصفراء فظاهر لاقتضائه جمود الاخلاط وغلظها وكثرة توليد البلغم وكل ذلك كاسر لها واما قصر
نهاره مع طول ليله فلان ذلك مع اقتضاء البرد يقتضى امرين كل منهما يوجب تقليل الصفراء وكسرها الاول يقتضى جودة الهضم وقوته واذا
كان كذلك كان معظم ما يتولد فيه الدم لانه المقصود للطبيعة الثانى ان كل ذلك يقتضى كثرة السكون
والنوم ومقتضاهما غير مقتضى الصفراء فلا يتولد ايضا وهو اى الشتاء اكثر الفصول حقنا للمواد لبرد الهواء الموجب
لتكاثف المسام لقلة الحركة واشتد احتياجها الى تناول المقطعات الملطفات وذلك لغلظ الاغذية المستعملة فيه

والمتقطع بردها الذي يخفى في خلله الزنج ويرى من سطح الصفر مثل حرارة السكنجبين **و الماطلت** اي شايع
يسيل توهم الكلام ما يرطبه وذلك لكراهة المستلة كان لصفار اذا شاء لا لا لرطيبة السوقية الكثرة البلغمية وذلك لمنع
الاغذية المستولية واحتباس المواد وبرودة وكثرة البلغم فيه حتى ان اكثر التي فيه البلغم فان قلت حصر والمعدة فوقه
في الباطن وبرودة البطن ينفيد ان اكثر البلغم مكيف يكثر قلت برودة البطن يصير الحرارة في الباطن لكن حصر افيه يسير سببه
البرد على الظاهر وتحميد الاخلاط فيكثر البلغم وكذلك يكون لون البلاد وام فيه الى البياض في اكثر الامر ويكثر فيه ارك
الزكام وذلك لانحصار المواد التي في الراس بسبب البرد ويجيئه الزكام من اختلاف البرد والحر بعض في اوقات برد
الرقيق تسيل المواد وتعقيبا البرد وحبسها اخرى وتعقيبه اي يتبع الزكام اما فيه كثيرة كذات الجنب ذات الرية
والبحوحة واوجاع الحلق وذلك لان البرد يكثف ويمنع التحلل الضعيف انضمام العصب ويكونها عصبية باردة ويجعلها
قابلة للمواد النازلة اذا الزكام في الاغلب يكون معه نزلة فان نزلت الى الغشاء المستبطن للاضلاع تبعه ذات الجنب
وان نزلت الى الرية تبعه ذات الرئة وان نزلت الى قصبة الرية تبعه البحوحة وان نزلت الى اعضاء الحلق تبعه
اوجاع الحلق **قوله** ثم يحدث اي انه اذا من الشتاء يحدث وجع الجنب نفسه ووجع الظهر وآفات العصب لا شتداد البرد وتعرض
هذه الاعضاء بذلك البرد وكذا يحدث الصداع المزمن وذلك لمنع البرد تحلل المواد المحتبسة في الراس وامراض
والعرع كل ذلك لاحتقان المواد الباطنة وكثرة بسبب تكاثف المسام وتوليد البرد وبماع منع تحللها والشايخ يبادر
بالشتاء وكذا من يشبههم من المبرودين وذلك لفرط رطوبتهم الفضلية وقوة البرد وضعف حرارتهم من مقادستيه في قوابهم
الشيخ تحفظ بالشيء قد عرفت الكلام فيه المتوسطون كالشبان ومن يشبههم يتغيرون به لقلة رطوبتهم الفضلية وقوة حرارتهم
ويكثر الرسوب في البول شتاء بالقياس الى الصيف مقداره اذ يكون اكبر الا ان يكون اكثر والا يكون كثرة
الاكثرة لقلة التحلل فيه بسبب كثرة السكون اما كبر مقداره فلتحجر الاخلاط بسبب البرد واما الصيف فمن انكاره انه
تحلل الاخلاط لان المسام فيه متخلخلة منفتحة والماسكة ضعيفة لان فعلها يتم بالبرد فيجد بها حرارة الهوا
الى الخارج وتحللها بالتعريق **ومنها** انه يضعف القوة والافعال الطبيعية بسبب افراط التحلل اي تحليل الارواح
الاخلاط والارواح والحرارة الغريزية اما الاخلاط فقد عرفت اما الآخران فلانه اذا تحلل الاخلاط تحلل معها شئ
من الارواح والحرارة الغريزية واذا كثر ذلك لفرط التحليل فيضعف القوة لا محالة واذا ضعفت تضعف الافعال بهما
وانما خص الافعال بالطبيعية مع ان الافعال كلها تضعف لفرط التحليل لاحتياجها الى الحرارة الغريزية التي
هي في الصيف ضعيفة في الباطن ولذلك يكثر فيه التخم والقراقر وسوء الهضم **ومنها** انه يقل فيه الدم بسبب

ضعف الهضم وفرط التحلل وكذا الطعم لان الطبيعة لا يناسب توليده ولان الاغذية المستعملة فيه لطيفة ولان الاخلاط فيه
يكون بسبب حرارة الهواء ... متسخنة وهو يناسب في توليده **ومنها** انه يكثر فيه المرار الاصفر ثم في آخره الاسود
اما الاول فلكون الاغذية المستعملة لطيفة قابلة للاستحالة اليه اقتضاء الطبيعة توليده ولذلك تشتاق الطبيعة فيه الى
ما فيه رطوبة وكسر العادية الصفراوية واما الثاني فلما ذكر الشيخ وهو ان ما يكون من الاخلاط رقيقا يتحلل فيه ويبقى
الغليظ منها وانما يكون ذلك في آخره ليميل الى مشابهة الخريف **ومنها** ان المشايخ ومن يشبههم يكون
فيه اقوياء لان ما يستولي عليهم من البرودة والرطوبة يتعدل بحرارته ويبوسته فيحفظ ابدانهم ويقوي طبائعهم **ومنها**
انه يصفر اللون بما يحلل من الدم الذي يحمره وكثرة المواد **ومنها** انه ينقص فيه مدد الامراض لان القوة ان كانت
قوية وينضم من الهواء معينا على التحليل بالنضج وان كانت ضعيفة زادها الحر الهوائي ضعفا بارخائه لها الفرط تحليله
فسقطت ومات صاحبها واطلق الشيخ الامراض مع ان ابقراط خصصها بالربع في قوله والربع الصيفية في اكثر
الامر يكون قصيرة والخريفية طويلة ولا سيما اذا اتصلت بالشتاء لاقتضاء العلة المذكورة تعميمها وابقراط انما خصصها
لان الربع مع كونها اطول للامراض مدة تقصر مدتها في الصيف فكانه يقول ان اطول الامراض مدة اذا حصلت
في الصيف لقصر مدتها فكيف الامراض القصيرة المدد **ومنها** انه لو كان حارا يابسا على ما هو مقتضى طبعه كان
سريع الفصل للامراض وذلك لان الحر يفرط في التحليل واليبس يتبعه قلة المواد المنشفة اياها وهذا كان يعلم مما تقدم
لكنه ذكره لمزيد بيان وتفصيل وهو انه ان كان حارا رطبا لم يكن كذلك بل يشفا طويل المدد للامراض وهذا كاسير
للمضاغ لان المضاغ هو الذي لا ينحي سريعا بل يكون علكا لا ينقطع وانما يكون الامراض كذلك لان المادة حينئذ يكثر
لرطوبة الهواء وقصور الهضم ويقل تحللها لضعف الحرارة وانتفاء اليبس وفي بعض النسخ مضاع بالضاد والعين
المهملتين من الضيع وهو التحريك والضرب بالسيف وهو تصحيف لان شيئا من المعنيين لا يستقيم هاهنا **قوله** لذلك
اي لطول مدد الامراض فيه لكونه حارا رطبا يؤول فيه اكثر القروح الى الاكلة لتعفن موادها لطول الزمان
مع حرارة الهواء ورطوبته ولا يلزم ذلك في الربيع لقصور حرارته ويعرض فيه ايضا مرض الاستسقاء
لضعف الهضم وكثرة الرطوبة وزلق الامعاء وهو خروج الغذاء بحالته اما بسبب رطوبة مزلقة او لضعف الهضم
والاستمراء وبسبب ضعف الماسكة بسبب الحرارة والرطوبة او بسبب سيلان المواد بسبب الحرارة
من الرأس الى المعدة والامعاء لكثرتها ويعرض لين الطبع ايضا للاسباب المذكورة في زلق الامعاء
ويعين في ذلك كله كثرة انحدار الرطوبات من فوق الى اسفل وخصوصا من الرأس لان الضعيف يجذب

يكثر الا في البلدان رطوبات سيما الراس فيحدث مرض يرض فيه لكان طبيا واما الامراض الخريفية اي التي تعرض لشدة الحر من غير
الا وجاع فمثل حمى الغب لكثرة تولد الصفراء فيه والحمى المطبقة لغليان الدم وقول الشارح انه ايريد بها الحمى الدموية التي
بل الصفراوية الدائمة التي مادتها تتعفن داخل العروق تسمية في ذلك تسمية الصفراوية الدائمة بالمطبقة لكثرة وقوعها في
لا يبعد وقوعها في الصيف ايضا والحمى المحرقة لغلبة الصفراء واحتدادها بالشدة الحر وسخونة البدن وذلك لعريا التحلل
ومن الاوجاع وجع الاذن لكثرة ما يتصعد من الصفراء الى جهة الدماغ ولذلك يكون ويحدث منها الصفراء الى الدماغ
والرمد الذي يقال له بسبب حدته حار الى اسفل فيهما ويكثر فيها اي في الصيف القلاع ان كان يكثر الريح الحمرة
وهي بثور تظهر واسترخاء ومجتمعة شديدة الحمرة منتشرة في الجسم ويكون الهيا كالم نار ترتفع على العضو يسير حشكريشة
الصفراء بحسب لشدة الحدة والرداءة والحمرة ربما في سطح الجلد ومن الشرى الحمرة بالماء وهيس بعو اب ذات الجنب
حدة الصفراء وتنقلها تحلل لطيفها وماده الحمرة في الاكثر يكون رقيقة وكثرة البثور التي تناسبها كالنملة وامثالها
والنار الفارسية ذلك لاحتراق المواد وغلبها التحلل لطيفها فاما اكثر في كثرة حدوث الحمرة وشبه البثور يكون
لان الريح الرطبة تكسر حرارة الهواء وحدة المواد المحترقة فلا يحدث شي من ذلك المحللة بقليل ما انبرى من
تلك المواد الى سطح البدن لا يحدث شيء منها وان كان الصيف يبسا اي قليل الحرارة واليبوسة كانت
الحميات حسنة الحال غير خشنة او غير ذات خشونة ملساء بحسب الشيخ وصحة بالجملة وكثر فيها العرق وكان تحري في
البحارين كلها حسنة الحال اي سريعة الهضم قليلة الحكة لقلة الحرارة واليبوسة الحبسين بجبل بحانات
القاتلة فانها تكون حارة شديدة الحكة واما انها تكون غير خشنة فلان المراد بكونها خشنة ان يسير الجلد فيها باجتماع
وتكون خشنة وذلك انما يكون بسبب المواد وحرارة المحللة كما في اليبس فاذا ابرزت الى الناس ان يكون يسيرا
يكون الهواء قليل اليبوسة والحرارة فلا يسير الجلد كذلك في الحميات واما كثرة العرق فيها وتعرفي البحارين لتمام
النضج من مناسبة الهواء الرطب لتلك اي للعروق فان لم يحلل اي يسيل المواد فانه يخرج على الهواء المشهور وانما الملوم
والرطب يعين على توسيع المسام وربما تقتضيان العرق خصوصا اذا كانت الطبيعة مستولية على مادة الحميات بسبب كونها
حسنة الحال **قوله** فان كان الصيف جنوبيا اي حارا رطبا وهو الذي ذكر من قبل حصانة الصيف الحار اليابس وانما ذكر
هاهنا لتذكرة في حكاية ويمكن ان يكون المراد بالجنوبي الذي يكون حارا ومن جهة الجنوب ان يستلزم هذا ايضا ان يكثر
فيه حارا رطبا وكثرته في الادوية وامراض الجدري والحصبة اما الادوية فلاستعداد الرطوبات مع التعفن بسبب الحرارة
وقلة الارياح الناشفة واما امراض الجدري والحصبة فلغليان الرطوبات وتعفنها واندفاعها الى ظاهر البدن

البدن واما الصيف الشمالي اي المائل الى البرد واليبس بسبب كثرة الرياح الشمالية او غيرها فانه مصحح للابدان لبعد
هوائه من قبول العفونة ومنعه من فرط التحليل ولجودة الهضم بسبب جمع الحرارة في الباطن لكن يكثر فيه امراض
العصر بسبب الرياح الشمالية لتكثيفها البدن وجمعه خصوصا المجيئها في الصيف او يكون المواد سيالة مستعدة
للانحصار وح لان جهة برد الهواء العصر ان يبلغ برد هوائه الى هذا الحد والمراد امراض العصر امراض يحدث من سيلان
المواد بالحرارة الظاهرة او الباطنة اذ احتبستها برودة ظاهرة فعصرتها وهذه الامراض كالنوازل ونحوها اي
من الزكام والبحوحة والسعال وذات الرية وفي بعض النسخ وما يتبعها وهو الظاهر واذا كان الصيف الشمالي يابسا
انتفع به المبلغمون والنساء المتعديله طوبائهم الزائدة فتشفف اليبوسة اياها وحدث لاصحاب الصفراء رمد لاحتداد
بسبب اليبس وتحركها الى الاعالي وقبول العين لها لضعفها ويكون في ذلك رمد يابسا اي قليل الدموع لقلة رطوبة
العين بسبب اليبس او يعرض لهم اليه حميات حادة مزمنة اي طويلة المدة وفي بعض النسخ حادة مزمنة وكذا وقع في كلام
ابقراط والمراد بالحدة قوة الحرارة وشدة التهابها لا الحدة التي تقابل المزمنة وصرح به جالينوس في تفسيره حيث قال
انها حميات لهيبية ولا منافاة بين كونها شديدة الالتهاب وطويلة المدة وتلك الحميات مثل الخمس والسدس والسبع
لان موادها يابسة عفنة بسبب يبسها يكون حرارتها المستفادة من العفن حارة جدا ومع ذلك تكون طويلة المدة لغلظ
مادة او وضعها في شكل ذا الوقت تحليل ما ونتهاء الى السوداوية وفي بعض النسخ حارة ومزمنة وح يجوز ان يكون الحادة
من الحدة على معنى ان تلك الامراض صفراوية بعضها سريع الانقضاء وبعضها بطيئة بالنسبة اليه قوله عرض اي
يعرض في الصيف اليابس من احتراق الصفراء لاجتماعها بسبب تحلل اليبوسة البواطنة السوداء واما الخريف فانه يكثر فيه الامراض لوجوه خمسة
ذكرها **الاول** لكثرة تردد الناس فيه في شمس حارة ثم رجاجهم الى برد وتوارد الاضداد على البدن خصوصا
الذي ضعف بسبب تقدم الصيف مفسد لا محالة **الثاني** لكثرة استعمال الفواكه المفسدة للاخلاط لما يتبعها لما يغير
بها من الغليان المقتضيين لايجاب العفن **الثالث** ان القوة تحلل في الصيف اذا جاء الخريف زادها ضعفا
لاختلاف هوائه المانع من اجتماع الحار الغريزي المقوي للقوى **الرابع** ان الاخلاط تفسد فيه لامرين الاول
بسبب الماكولات الردية كالجبن والباذنجان والفواكه والقول الثاني بسبب ان الطيفها تحلل بحره ويبقى
كثيفها ويحترق الطول كثيفه **الخامس** انه كلما ثار فيه خلط من تثوير الطبيعة لتدفعه وتحلله رده البرد اي برد لياليه
وغدواته الى المحتقن وكذلك كلما توجهت الطبيعة الى انضاج خلط جذبه حر النهار وشغلها عنه وهو مما يحير الطبيعة
ويعوقها من التحليل والانضاج فتحقن الخلط ويتعفن او يحترق ووقع في بعض النسخ لكنها ليس بصواب

[illegible] قوله ويحمل الدم الى عروق [illegible]

اي [illegible] فيه الدم [illegible] فيصير [illegible]

[illegible] بسبب الدم [illegible] ومنها [illegible]

[illegible] والمراد [illegible]

[illegible]

[illegible] السوداء [illegible]

[illegible]

[illegible] قوله [illegible]

[illegible] منها [illegible]

ومنها القوباء [illegible]

ومنها السرطانات لكثرة السوداء [illegible] ومنها اوجاع المفاصل لكثرة ما ينصب اليها من البلغم [illegible]

[illegible] ومنها الحميات [illegible]

ومنها حميات الربع لكثرة السوداء [illegible]

[illegible] قوله [illegible] لكثرة السوداء [illegible]

[illegible]

[illegible]

قوله لكثرة السوداء [illegible]

[illegible] فيه تقطير البول لما يعرض في المثانة [illegible]

[illegible] ويعرض [illegible] حصر البول [illegible]

[illegible] البرد واليبس وطبيعة الفصل [illegible] الفرق بينهما ان [illegible] البول [illegible]

[illegible] ويعرض فيه [illegible] لدفع البرد [illegible]

داخل البدن وكثرة النوازل الحارة [illegible] ويعرض فيه عرق [illegible]

[illegible] بسبب برد الهواء [illegible] داخل البدن يكون فيه [illegible] الحرارة [illegible] احتباس المواد

والمواد الحارة المحترقة من حر الصيف فيه انصبابها الى جهة الحلق والذبحة بضم الذال وفتح الباء ورم اللوزتين لهاة بسكن الباء وهي في الربيع يكون بلغمية لان تبدء كل واحد منهما اي مما يكون في الخريف ومما يكون في الربيع انما يكون من الخلط الذي يغلب في الفصل الذي قبله فالفصل الذي قبل الربيع مولد للبلغم والذي قبل الخريف مولد للمواد الحارة المحترقة ويكثر ايلاوس اليابس وهو وجع يعرض في الامعاء الدقاق ويمنع نفوذ الثفل حتى يخرج من الفم وانما وصفه باليابس لانه قد يعرض بسبب ورم في الامعاء يسمى وربما وهو لا يكون بيبس الثفل وتفسيره على ما قال جالينوس يا رب ارحم وقال ابقراط في الفصول من حدث به من تقطير البول القولنج المعروف بايلاوس وتفسيره المستعاذ منه فانه يموت في سبعة ايام الا ان يحدث به حمى فيسيل منه بول كثير وقد يقع فيه السكتة لضعف الدماغ بسبب اختلاف الهواء احتباس المواد وانحصارها الى الداخل بسبب البرد وانما اتى مفرقة لندرة وقوعها **قوله** وامراض الرئة اي مما يعرض فيه امراض الرئة وفي بعض النسخ بدله ويكثر الصرع لكثرة الاخلاط الفاسدة لاختلاف الهواء مع ضعف الدماغ وقوله ولكاثفه للبرد وهذه النسخة صحيح لان امراض الرئة كثير الوقوع فعطفه على الصرع اولى من عطفه على السكتة لانها قليلة الوقوع وانما يكثر فيه امراض الرئة لكثرة الابخرة المتصاعدة من المعدة بسبب فساد الهضم وكثرة النزلات ويكثر فيه ايضا اوجاع الظهر والفخذين بسبب حركة الفضول في الصيف اولا الى تلك المواضع لضعفها لكثرة الحركات ثم بانحصارها فيه اي باحتباسها في الخريف ويكثر فيه الديدان ايضا لضعف القوة عن الهضم والدفع وكما يكثر فيه خصوصا في اليابس منه الجذب وذلك لان الاخلاط تتحرك في الصيف الى خارج ويحبسها البرد واليبس ويمنعها عن التحلل فيحدث الجرب خصوصا اذا سبقه صيف حار فان الاخلاط تكون شديدة الاحتداد لغليانها بالصيف ويكثر فيه الجنون لرداءة الاخلاط المرارية بسبب تقدم غليانها ومخالطة السوداء لها والخريف اضر الفصول باصحاب قروح الرئة الذين هم اصحاب السل لتضرر الرئة بالهواء المختلف في الحر والبرد وكثرة النوازل الحارة وهو اي الخريف يكشف لمرض المشكل في حاله اذا كان ابتداء قبله ولم يستبين ابانة وذلك لاشتداده فيه بظهور علاماته وهو اضر الفصول ايضا باصحاب الدق المفرد اي بدون السل بسبب تجفيفه لانه يزيد في يبس الدق وحدته لا بسبب تبريده كما كان في السل لان البرد ينقص من حدته والخريف الكائن من الصيف بقايا امراضه بان يظهر او وذلك بان يحبس ببرده ويبسه المادة التي اعدها الصيف لها ولم يعن زمانه بحده وتهايته فانها اذا حبست وقصرت المدة عن انضاجها ظهرت واجوا والخريف اي اصحه ارطبه ليعتدل يبسه ويحصل في ذلك بنداوة الهواء

من مجاورة مياه جارية او لكثرة الامطار ويكون هذه اقوى فيه قال والطير رسته علما على ... وارداه
ليابس منه اذا لم يعرض ... من الاعتدال **قال** رح **فصل** سابات في احكام تركيب السنة **اقول**
لا بين احكام كل فصل مفرد اشرع في حكمه بحسب تركيبه مع الغير وكان الانسب ان يذكر احكام التركيب في الفصل
ثم يلحق ثم الرباعي لكنه اقتصر على بعض منها لانه يمكن منه معرفة الباقي ولذلك قال في احكام تركيب السنة اي
بعضها دون ان يقول في احكام تركيب السنة لان الجمع المضاف من صيغ العموم فمن ذلك احكام اذا ورد ربيع
شمالي على شتاء جنوبي ثم تبعه صيف ومد بكسر الميم اي شديد الحر وكثرة البياه فيه وخط الربيع المذاد برد
من تحلل الى الصيف المذكور كثر الموتان في الخريف في الصبيان وذلك لكثرة رطوبات الابدان بسبب الجنوبي
وفساده بسبب احتقانها في الربيع الشمالي وربما استفادت من العفونة بحرارة الصيف فالموتان بضم الميم وسكون الواو
في اللغة موت يقع في الماشية وبفتحها خلاف الحيوان يقال اشتر الحيوان ولا تشتر الموتان اي الارضين والدور
وعند الاطباء الامراض القتالة العارضة لفساد الهواء وفي بعض النسخ وكثر الجرب والموتان بدل الموتان
والموتان والجرب الموت العام والجارف الطاعون وكثر ايضا السحج وقروح الامعاء ويغلب الغب الى الخمسة
الطويلة كل ذلك لانصباب المواد الكثيرة الى الداخل فانها لاندفاعها يحدث السحج ان كانت قوية اللذع احدثت
قروح الامعاء وان قلت لغلبة الصفراء حدثت الغب فيكون غير خالصة لان تلك المواد بعضها تستوي بلغمي
وطويلة المدة لكثرة مادتها وعسر تحللها في الخريف لبرده ويبسه وان كان شتاء الذي يتقدم على الربيع
الشمالي الشديد الرطوبة لكثرة الامطار والرياح الجنوبية اسقطت اللواتي يتربصن اي ينتظرن
وضعهن ربيعا بادنى سبب لان الربيع الشمالي يعصر تلك الرطوبات فكثرت النوازل خصوصا بالنساء
لكثرة رطوبتهم وخصوصا بالحوامل لزيادة رطوبتهن بسبب احتباس حيضهن وخصوصا في اللواتي قارب
الولادة لان الارحام ح يكون اقبل للنوازل لضعفها بسبب ثقل الحمل وطول احتباس الحيض واذا نزلت النوازل
اليه ارخت جرمه وضعفت حرارته الغريزية فيضعف عن حمل الجنين ويتهيأ للاسقاط والمستعد للشيء يكفيه ادنى
سبب وفي اكثر النسخ بدل اسقطت سقطن فيكون على لغة اكلوني البراغيث وان ولدت اللاتي لم يسقطن
لقوة قواهن او لقوة الجنين ولدت ضعفاء او متن او شرفن اي قرب اولادهن ضعيفون من الحركة يموتون
في الحال او يكون مرضى طول حيوتهم كل ذلك لكثرة الرطوبات الردية المجتمعة في الرحم المفسدة لانه تتم المزاج
لقواهم ويكثر بالناس الرمد ان في الربيع تنعصر رطوبات الدماغ لبرده فتسيل الى العينين ويكون الرمد

ح يا سيلان البرد واليبس كتقشف ظاهر العينين بمعان سيلان الدموع واما في الصيف فلان رطوبات الدماغ
يكون كثيرة سيالة والعين عضو قابل لها فيكثر الرمد ويكون رطبا اى كثير الدموع بسبب سيلان الرطوبة بحر
الصيف ويكثر بهم ايضا اختلاف الدم لان الرطوبات التى تنزل الى الامعاء تخلو من حدة فيسخنها تجرد ويلزم
اختلاف الدم ويكثر ايضا النوازل ج لامتلاء الدماغ برطوبات الشتاء وانعصارها ببرد الربيع وبيبسه لكونه
شماليا وخصوصا بالشيوخ لضعف دماغهم وكثرة رطوبة ابدانهم وهى تنزل فى اعصابهم لضعفها فيهم فربما
ماتوا منها فجاءة لهجومها على مسالك الروح دفعة مع كثرة وانما ذكر الكثرة مع الوفقه لان مسالك الروح
الذى يوجب الموت فجاءة انما يحصل بها لا باحدهما بذا كله على تقدير كون الربيع شماليا وارد واما شتاء جنوبى الكان
الربيع مطيرا جنوبيا دون على شتاء شمالى كثرت فى الصيف الحميات لعفونة الرطوبات التى بقيت محتبسة من الربيع الى
الصيف لكون الربيع كثير الرطوبة ويكون تلك الحميات حادة لان تلك الرطوبات لا تكون مفرطة لانها من فصل
واحد وبعده فصل يابس واذا كانت قليلة يحتد بحرارة الصيف ويميل الى الصفراوية وكثرت الرمد ايضا لسيلان الرطوبات
من الدماغ بسبب الحرارة وانصبابها الى العينين لضعفها وكثر ايضا لين الطبع لضعف الهضم والقوة الماسكة بسبب
استيلاء الرطوبة وكثرة ما ينحدر من الدماغ الى المعدة والامعاء وكثر اختلاف الدم واكثر ذلك كله اى اكثر
ووقوعه يكون من النوازل ومن انصباب البلغم المجتمع شتاء الى التجاويف الباطنة كالمعدة والامعاء بسبب تحريك الحر
ذلك البلغم المجتمع وخصوصا لاصحاب الامزجة الرطبة اما طبعا كالنساء والصبيان او كسائر كالمترفهين المغتذين
بالاغذية الرطبة واصحاب الصنائع المائية وتوروشل لنساء رتيبا دلهم وانما خص بذلك اصحاب الامزجة
الرطبة لان الرطوبة فيهم تكون اكثر وانما يحدث اندفاع البلغم المجتمع شتاء ولانه لطول احتباسه يكتسب عفونة وحدة
وح اذا اندفع الى الامعاء تسخنها وتجردها فيحدث اختلاف الدم ولو حمل قوله واكثر ذلك كله على الامراض
المذكورة وهى الرمد ولين الطبع واختلاف الدم لم يبعد لان العلة المذكورة تتناولها ويكثر العفن وحميات
ايضا لان الرطوبات اذا عرض لها العفن بحرارة الصيف ولم يحتبه بها يكون الحميات الحادثة منها عفنة فان هبت
اى فى الصيف وقت طلوع الشعرى مطر وهبت شمال رجى خير وتحللت الامراض لاعتدال الاخلاط الحارة
الرطبة التى هى مادة الحميات لكسر شدة الحر بالمطر وبالرياح الشمالية والمراد بالشعرى ليس الشعرى الشامية بل
اليمانية التى تسمى كلب الجبار لان طلوعها انما يكون فى عشرين من تموز الذى هو وسط الصيف وشدة
واضر ما يكون هذا الفصل اى الصيف الوارد عقيب ربيع جنوبى انما هو بالنساء والصبيان لكونهم اقبل للعفونة

بسبب فرط رطوبتهم ومن نخر منهم اي من اصحاب الحميات المذكورة تقع في الربع وفي اكثر النسخ الى الربع اي يكون بالا
الربع لاحتراق الاخلاط وترددها بسبب حرارة الصيف والى الاستسقاء بعد الربع بسبب الربع فانها كثيرا ما تقع في استسقاء
طول مدتها وضعف القوى لاجلهم مع قوة الشهوة بسبب تلك السوداء فيتناول من الغذاء اكثر مما تنهضه هضمه لانهم
كما تنبعث وتميل اكثره فضولا وتندفع الى الاطراف ثم يسري الى جملة البدن ويحدث الاستسقاء **قوله** والى اوجاع
الطحال اي وقد يقع في اوجاع الطحال وضعف الكبد لذلك اي لاحتراق الاخلاط وترددها اولا الربع على ما ذكرنا
من ايقاعها في الاستسقاء وهذا اقرب والظهر ان الامرين يرجعان الى كثرة السوداء ووجع الطحال
لكثرتها في ورودها وضعف الكبد فلان السوداء بكيفيتها المضادة لمزاج الكبد اذا كثرت قوي الشهوة فسادها
الواردة على البدن اكثر مما يقوى عليه هاضمة الكبد فتغمر حرارتها وتضعف قوتها عن احالة الكيلوس ويجوز ان يكون
فذلك اشارة الى اوجاع الطحال ويكون تعليلا لضعف الكبد الاولى اولى ليكون ... وفي بعض النسخ كذلك
وله وجه **قوله** وتقل ضرره اي ضرر الحميل المذكور بالمشايخ وبدن من نحافت عليه التبريد وهو ظاهر لانتفاع المذكورين
بالحرارة والازدياد وعلى صيف يابس شمالي اي بارد خريف مطير جنوبي قل فيه المرض لان الصيف اذا برد فيا
لا بد ان يكون ذلك الخريف مطيرا لكن استعدت الابدان لان تصدع اي لان يعرض لها الصداع في شتائها
لاحتباس كثرة المادة والرطوبة الحارة بسبب تقدم الصيف وكون الخريف جنوبيا ومع برد الشتاء من تحللها
وان يسعل وذلك اذا سالت تلك الرطوبة من الدماغ الى الرئة ولان تبح حلوقها وذلك اذا سالت الى الحلق
ولان يسيل لانها يعرض لها كثيرا فيستعد ان تزكم لانصباب تلك الرطوبة الى الانف ومن تزكم كثيرا تنزل
النوازل الى رئته كثيرا فيستعد للسل وكذلك اذا ورد على صيف يابس جنوبي اي حار خريف مطير شمالي كثر ايضا
في الشتاء الصداع ثم النزلة والسعال والبحوحة لما مر من العلة ولذلك قال كذلك لكن الصداع على الاول يكون اكثر
واقوى اما انه يكون اكثر فلان المادة لتخلخلها ببرد الخريف فلما تنزل عن الدماغ واما انه يكون اقوى فلانها
يكون احر لكون الصيف جنوبيا **قوله** فان ورد على صيف جنوبي خريف شمالي لا يريد بالجنوبي ههنا الحار
فقط ولا بالشمالي البارد فقط والا كان هو المتقدم بعينه بل المراد بالجنوبي الحار الرطب وبالشمالي البارد اليابس
وحكمه انه اذا كان كذلك يكثر في الخريف امراض العصر والحنق وهي النزلات والسعال والبحوحة والبح
وقروح الاسعار واليها اشار بقوله وقد علمتها وانما يعرض هذه الامراض في الخريف لان برده ...
على ابدان متخلخلة كثيرة الرطوبة التي استفادت بحرارة الصيف الرقة والحدة واستعدت لان يندفع

يندفع الى مواضع يوجب هذه الامراض واذا تطابق الصيف والخريف فى كونهما جنوبيين رطبين كثرت الرطوبات
لان السبب اذا دام مدة فصلين كان اثره قويا واذا جاءت الشتاء عقيبهما جاءت الامراض المذكورة لورود
البرد القوى العاصر على تلك الرطوبات ويقل امراض العفونة لعدم الحرارة المعفنة لكنها يعرض قليلا بسبب
احتقان الرطوبات وفقدان المنافس وبسبب البرد على ما اشار اليه بقوله ولا يبعد ان يودى الى احتقان
وارتكام المواد لكثرتها وفقدان المنافس الى امراض عفنة **قوله** ولم يخل الشتاء اشارة الى ان مثل هذا الشتاء
الوارد عقيب الفصلين المذكورين لا محالة تكون امراضا بمصادفته موادا ردية كثيرة اما بالعصر وهو الاكثر او تعفن بعض
تلك المادة للسبب المذكور وهذا اقل واذا كانا اى الصيف والخريف معا يابسين شماليين انتفع من شكوى الرطوبة والنساء
تطأ الرطوبة تنتفع بسبب غلبة اليبوسة وغيرهم يعرض لهم رمد يابس ونزلة مزمنة وحميات حادة ومالنخوليا اما الرمد
اليابس فلان رطوبات البدن تكون قد احتدت بسبب حرارة الصيف ويبوسته ويبوسة الخريف وغلظت
لاستنشاق الهواء رقيقها فتدفعه الطبيعة لكراهتها مما يندفع الى العينين يوجب الرمد ويكون يابسا لقلة الدمع
ويبس المادة ولتكاثف ظاهر العينين ببرد الهواء ويبسه واما النزلة فلنفوذ تلك الرطوبة حين اندفاعها الى الحلق
والصدر ويكون مزمنة لغلظ مادتها ومنع البرد عن سرعة تحللها واما الحميات الحادة فلحدة المادة بسبب اليبوسة
واما المالنخوليا فلان من يكون سوداوى المزاج يحتد السوداء فيه ويغلب اليبوسة على مزاجه **قوله** واذا كان الشتاء الى
الى آخره ليس المراد منه بعض احكام مختصة لكل فصل بانه هنا كما يظن لان هذا الفصل مقصور الى بيان احكام
تركيب الفصل بل المراد ان الشتاء سواء ورد بعد الصيف والخريف الجنوبيين او الشماليين او غيرهما فانه اذا كان
باردا مطيرا يوجب حرقة البول لكثرة الرطوبة المندفعة الى المثانة وتعفنها بالبرد واذا اشتدت حرارة الصيف سواء
كان وروده بعد ربيع شمالى او جنوبى حدثت خوانيق لغليان الدم وحدته قتالة ان كانت المادة كثيرة
حارة شديدة النكاية وغير قتالة ان كانت قليلة منفجرة ان استولت الطبيعة عليها لقلتها وغير منفجرة ان عجزت
عنها لشدة نكايتها والمنفجرة تكون داخلا وخارجا اى يكون تارة فى داخل البدن وغير ظاهر وتارة فى خارجه
وحدث ايضا عسر البول لحدته بسبب حدة المواد لشدة الحرارة ولقلة مقداره لكثرة تحلل المائية بالعرق فانه متى قل
مقداره تعذر خروجه لان كثرة تعين على خروجه وحدث حصبة وحميقاء وجدرى سليمات اما حدوثها
فلغليان الدم واندفاعه الى سطح البدن واما كونها سليمات فلقلة الرطوبات والحميقاء نوع من البثور وقال الشيخ
فى الكتاب الرابع يعنى حين الحصبة والجدرى وحدث ايضا رمد لتوجه المادة الى العينين ويكون يابسا لفساد دم

فليا نزوا احتباس طمث لغلظ الدم بسبب اليبوسة وكثرة تحلله بسبب الحرارة وحركته الى فوق بالغليان كرب
لزيادة الماء رة ومد تهادنفث اي نفث الدم لانه بحدته يقرح بعض مجاري الرية والنشادا اليابس اذا كان يرى فيما
فهو ردي لخروجها عن طبعها خروجا كثيرا **قوله** والوباء الى آخره لا وجه لايراده ههنا الا تبعا سبب المقام فانه لو سياق
الكلام فيه ويمكن ان يقال الغرض منه اشارة الى ان التغيرات المذكورة في الابدان يكون من جهتين من جهة تغير الهواء نفسها
ومن جهة ما هو غذاء لها وذكر ذلك في صورة هي اظهر في التأثير وهو الوباء فانه يفسد الاشجار والنباتات وتجعلها
من البلية تركب مع فساد ما يفضل اليه فيفسد الكثير من الناس فيكون فسادهم من الوباء نفسه ومن فساد ما يخلف
من النبات ومن فساد ما يتغذى به من **الاشتقال** رح الفصل الثامن في تاثير التغيرات الاهوية الوضعية التي
ليست بمضادة للمجرى الطبيعي جدا **اقول** قد ذكر فيما قبل ان الهواء يعرض له انواع من التغيرات بعضها طبيعية
الفصلية وهي التي فرغ منها وبعضها خارج من المجرى الطبيعي اي تغيرات الوبائية وسياق الكلام فيها وبعضها ليس بـ
خارج عن المجرى الطبيعي جدا وهو المذكور في هذا الفصل وكذلك قال التي ليست بمضادة للمجرى الطبيعي جدا والمراد بتحريكه
الا ان ليس تكمل القول في سائر التغيرات الغير الطبيعية للهواء خص التغيرات التي ليست بمضادة ولذلك قال الا المضادة اي
التغيرات المضادة للطبيعة لانها مذكورة في الفصل التاسع **قوله** التي صفة للتغيرات الغير الطبيعية اي تغيرات
الغير الطبيعية التي تعرض بسبب امور سماوية تردد مور ارضية قوله فقد ادمنا اشارة الى تعليل ذكر الاشكال اي وجب
الا ان ان نستكمل القول في بقية التغيرات المذكورة لان سبحانا قد ادر بنا الى كثير منها في ذكر الفصول وذلك
في الفصل الثالث على ما يظهر للتامل لا في السادس وهو ظاهر ولا في السابع لان الكلام فيه ان وقع في تغير
الغرضية بحسب الفصل لكنه لم يتعرض لبيان سببها والكلام ههنا في السبب **قوله** فاما التابعة في بعض النسخ
فاما التغيرات التابعة لامور سماوية اي فاما التغيرات الغير الطبيعية التي تعرض لامور سماوية فمثل ما يعرض
بسبب الكواكب فانها تارة تجتمع كثيرة من الدراري منها في حيز واحد وتجتمع تلك الدراري مع الشمس فيوجب ذلك
افراط التسخين وتارة ستة من الرؤس والقرب منه وتارة تتباعد عن سمت الرأس بعدا كثيرا فينقص
من التسخين والمراد بالحيز البرج الواحد او الجزء الواحد مثلا في بعض النسخ جزء من فلك البروج كدرجة او دقيقة والدراري
جمع دري النجم بالنسبة الى الدري والمراد الكوكب الثاقب المضيء وهو من السيارة المشتري والمريخ والزهرة
الثوابت الشعرى اليمانية والشعرى الشامية وقلب الاسد وعين الثور والمراد باجتماعها في حيز او جزء واحد
ان يكون الخط الخارج من مركز العالم ومن بصر الناظر بمركز الزهرة ثم بمركز الشمس ثم بمركز المريخ ثم بالمشتري ثم

ثم بالجزء الذي فيه الدري من الثوابت فبحسب اجتماع هذه الدراري مع الشمس وقربه من السمت وبعده يختلف احوال الفصول فان كان اجتماعها مع الشمس اكثر وكان في ذلك فيما تسامت الراس او قريبا منه كان التسخين اشد وان كان اقل والبعد اكثر كان اضعف فيكون صيف احر من صيف وشتاء اقل بردا من شتاء ويختلف في ايجاب الاجتماع المذكور وازدياد التسخين فقال قوم لانه ينضاف حركة هذه الاجرام العظيمة الى حركة الشمس فيزداد تسخين الهواء وهو اختيار صاحب الكامل وهو فاسد لان حركة الافلاك ليست مسخنة وقال قوم لان هذه الكواكب لعظمها اشعتها في غاية الظهور والقوة واذا خالطها اشعة الشمس يقوي الضوء ويصير سببا للانبساط جوهر النار واذا انبسط جوهرها فضل انبساطها يميل بعض عنصر الهواء الى نفسه في الجانب الذي انبسط فيه ويقرب وضعه مما يسامته من اجزاء ذلك الهواء وتسخنه تسخينا قويا وهو اختيار ابن ابي صادق وهو فاسد ايضا اذ لو كان الامر على ذلك كان قلل الجبال في صميم الصيف احر من الاماكن الغائرة وقيل سبب ذلك ان الشعاع تحدد شيئا من الاجزاء النارية فاذا انضاف الى شعاع الشمس شعاع شيء آخر استولى الشعاع واشتد ظهوره وقوي على امداد الاجزاء النارية واشتد التسخين وهو ايضا فاسد لان الشعاع انما يحدث في القابل دفعة وقيل لا وجود له حقيقة فكيف يقوى على قهر اجزاء جسمانية الى خلاف طبيعتها ولانه لو كان كذلك لكان قلل الجبال اسخن من الغائر وقيل سببه هو ان الشمس حارة كذلك بعض الكواكب فاذا اجتمع حرارتهما سخنت الهواء سخونة شديدة وهو خطاء ايضا لان الاجرام السماوية ليست بحارة ولا باردة على ما ثبت في موضعه ولانه يلزم منه ان يكون قلل الجبال احر وقيل سببه ان الشعاع جسم ناري مضيء ينفصل من الجسم المضيء ويتصل بالمستضيء فاذا انضاف الى جرم الشمس كوكب آخر عظيمة الجرم كثيرة الشعاع انفصل منهما ايضا اجسام نارية وتسخن الهواء تسخينا شديدا وهو خطاء ايضا لما عرفت ان الشعاع ليس بجسم بل كيفية تحدث على الوجه المذكور وايضا لو كان جسما نورانيا لما عدم الضوء اذا سدت الكوة بغتة ونقص جرم الشمس لكبير اليسير في الادوار الغير المتناهية الى ان يضمحل بل الحق فيه ان زيادة التسخين حج انما هو بسبب زيادة الضوء ومسامتة الشمس لرؤوسنا او قربها منها لكن هذا لا يكفي في افادة التسخين لانه مالم يدم ذلك لم يحصل التسخين كما لا يحصل تسخين البيت بادخال شعلة نارية فيه لحظة ولا يرد الهواء عند انكساف الشمس لقلة زمانه بل يحتاج الى دوام المسامتة او قربها لذلك قال وليس تاثير المسامتة في التسخين كتاثير دوام المسامتة او المقاربة لها لان السبب اذا دام قوي تاثيره على ما سبق تحقيقه **قوله** واما الامور الارضية اي واما التغيرات الغير الطبيعية التي تعرض لامور ارضية فبعضها يكون بسبب عروض البلاد

وبعضها بسبب ارتفاع البقعة وبعضها بسبب الجبال وبعضها بسبب البحار وبعضها بسبب الرياح وبعضها

الترجمة قد يعين الاشارة الى كل منها فانا انما نسبنا الى كل طريقة رأس السرطان في الشمال

ورأس الجدي في الجنوب فهو اسخن بقعها من الذي يبعد عنها الى خط الاستواء والى الشمال وذلك بين من تعرف

دوام المسامتة اوقربها على ما عرفت وفيها يوجد السبب ونبع العرض فيها بقدر الميل الكلي يشير في بعد

ان يكون لا بد الا ان يكون تركيب الكرة الحكم الشمالي وان يكون بقرب رأس السرطان فتحصيل

بالذكر ويكون ذلك الا للعلم بان حكم الجنوب كذلك لكون معظم المعمورة في الربع الشمالي **قوله** ويجب ان يصدق

اي ينبغي ان يصدق في السبب قول من يرى ان البقعة التي تحت دائرة معدل النهار اي التي على خط الاستواء

من الاعتدال وذلك لان السبب السماوي هناك بسبب حر مسامتة الشمس للرؤس وهو المسامتة وعدم

تاثير كثير لانه يوثر دوام المسامتة فقد يحصل سبب التسخين اعني المسامتة دون دوامها وفي خط الاستواء

الاول يكون التسخين ضعيفا وقريبا من الاعتدال ثم تبين تاثير دوام المسامتة في صورة منها **قوله** ولهذا

اي ولكون تاثير كثير اشد دوام المسامتة كون الحر بعد صلوة الوسطى اشد منه في وقت الاستواء

اقرب الى سمت الرأس وضوءها اقوى واكثر منها قوله ولهذا ما يكون الحر حال كون الشمس في آخر السرطان

واوائل الاسد واشد منه اذا كانت الشمس في غاية الميل اي في اول السرطان مع انها فيه اقرب الى السمت

منها اذا كانت في الاسد منها قوله ولهذا ما يكون الشمس اذا انصرفت عن رأس السرطان الى ما يوازيه

في الميل كرأس الاسد والسنبلة اشد تسخينا مما اذا منها على ما في بعض النسخ اي من الشمس اذا كانت في

ذلك الحد من الميل ولم يبلغ بعد رأس السرطان كرأس الجوزاء والثور مع ان القرب الى سمت الرأس

سواء والسبب في ذلك كله الا ان زمان ايستمر تسخينها الطول والسبب في ذلك هو ان السبب في اول الامر

المنفعل وهو لم يستعد تمام الاستعداد ولا يقبل تمام الانفعال ويصادف في ثاني الحال بعد تزايد استعداده

فيكون فعلها الاتم ولما بين ان زيادة التسخين انما هي لدوام المسامتة شرع الى ما يتفرع على ذلك بقوله البقعة التي

خط الاستواء تسامت فيها الشمس الرأس ايام قلائل وهي عند كونها حوالي الاعتدالين ثم تتباعد بسرعة لان

اجزاء الميل عند العقدتين اي الاعتدالين اعظم كثيرا من تزايدها عند المنقلبين او مقدار درجة من البرج

تقطعها الشمس كما في التذكرة الخاصة حوالي الاعتدالين بعيدة عن المعدل خمسا وعشرين دقيقة ومقدار درجة

تقطعها حوالي الانقلابين يبعد عنه دقيقة وهو المراد من قولهم ان الشمس اذا انتقلت من الاعتدالين كانت

فكانت حركتها في الميل اسرع لا ابطأ ما يكون عند قربها من الانقلابين واذا كان كذلك فاذا دام المسامتة ليشتد الحر
فيها ولا يبعد عنها كثيرا ليشتد البرد لان غاية بعدهم عنها بقدر الميل الكلي بخلاف البقعة التي تحت راس السرطان
في الشمال وراس الجدي في الجنوب فان الشمس تدوم مسامتتها وذلك لان ميلها حين ما يقرب من ذلك المنقلب حركته
الخاصة الى ان يجاوزه يكون متقاربا اياه ويكون كانها يدور على دائرة واحدة لتناقص اجزاء الميل عنده وذلك
لا يظهر لها حركة في الميل عند المنقلبين اياما والى هذا اشار بقوله بل ربما لم يؤثر اي في زيادة الميل ونقصانه عند
المنقلبين حركة ايام ثلثة او اربعة او اكثر منها اثرا محسوسا ولهذا لا يتغير ارتفاع الشمس في هذه الايام ويكون كالواقفة
الى السمت واليه اشار بقوله ثم ان الشمس تبقى هناك في حيز واحد متقارب مدة مديدة هي الى قريب من شهرين فيتعين
لا محالة في الاسخان لا سيما نهارهم فيها اطول فيكون الشمس مع كونها ملازمة للسمت اياما كثيرة الظهور فيهم
فيجب ان يعتقد من هذا اي مما مر من الادلة ان البلاد التي عروضها متقاربة للميل الكلي هي اسخن البلاد واعلم
انه اختلف في المتساويين في العرض اذا كان احدهما جنوبيا والآخر شماليا فذهب قوم من القدماء الى ان الجنوبي
يكون اسخن لان الشمس في الجنوب اقرب الى الارض لكونها في الحضيض والشيخ انكر ذلك في كتبه بان
سخن الشمس لو كان بالقرب لكان على الجو اسخن من وجه الارض فذهب الى انهما يكونان متساويين في الحر
مع ان فيه بحثا اقرب الى الصواب لاتحاد السبب الموجب للحر **قوله** وبعدها اي بعد البلاد التي عروضها متقاربة
للميل الكلي يكون بعده عنه في الجانبين القطبين مقاربا لخمس عشر درجة قال الاستاذ لا يجوز ان يكون ضمير عنه
راجعا الى مدار الانقلابين على ما يظن ويدل سياق الكلام عليه لان البلد الذي يكون بعده عن مدار الانقلابين
في الجانبين قريبا من خمس عشر درجة يكون عرضه قريبا من تسع وثلثين درجة ومثله يكون باردا ولو فرضنا انه يكون
مما لم يكن احر من البلاد التي بعدها عن غاية الميل الى القطب التي من تلك الجهة عرضه اقل من خمس عشر درجة ولا من التي
هي دون غاية الميل بدرج يسيرة وكذا لا يصح ان يكون راجعا الى خط الاستواء لان البلد الذي عرضها اقل من
غاية الميل بخمس درج او اربع اشد سخونة لكن رجوعه اليه اولى لان بعض الشراح من بعض والحق على ما يظهر لي انه راجع
الى الميل الكلي ولا فرق بين رجوعه اليه او الى مدار الانقلاب الا انه اقرب ذكرا ومراد الشيخ ان بعد البلاد التي عروضها
مقارنة للميل الكلي ما يبعد عن الميل الكلي في الجانبين القطبين الى ان يصير مقاربا لخمس عشر درجة وينتهي الى زيادة
الميل الى البرد اذ هناك تزيد العرض على الميل الكلي الذي هو ثلثة وعشرون درجة ونصف بخمس عشر درجة ويصير المجموع قريبا من
تسع وثلثين درجة **قوله** ولا يكون الحر في خط الاستواء بذلك المفرط الذي يوجبه المسامتة في قرب راس السرطان في المعمورة

ويريد بيان انه في خط الاستواء لو بلغ الحر التي تحت مدار الاعتدال بيان ذلك قد علم من قبل بل ويريد ما بعده
ما هو قريب منه من الميل عليه قوله في قرب راس السرطان وسبب ذلك انه ليس شعاع الشمس على خط الاستواء
بالمسامتة والهواء فيه كشعاعها على قرب راس السرطان بقرب المسامتة والظهور قوله لكن البرد …
من جزء المدار الى الشمال اكثر الاستدراك راجع الى مقدار اي كلما قرب الى هذا المدار اي مدار راس السرطان
… لكن كلما بعد عنه الى الشمال يكون ابرد لان بعد المسامتة يكون اكثر فيشتد البرد حتى يبلغ من عرض تمام الميل
وهو ست وستون درجة تقريبا الى ان يتغير النظام حتى قال ان في جزيرة يقال لها تولى لا يكون …
نصف وستون درجة ويكون … البرد ويزداد في العرض الى ان يبلغ تسعين حيث يكون القطب على سمت الراس
… بالبلد فيها … المساكن في سائر الاحوال …
والانخفاض والجبال والبحار وغير ذلك يكون متشابهة ولا يكون هناك سبب تغيرها … قوله
… شروع في الاسباب الارضية وهي امور الاول ان يكون البلد في جهة من الارض اي مرتفعة …
في جوه يكون تحت ابدا او المرتفع العالي ابرد ابدا لانه يقرب من الارض من الجو الذي يكون فيه لكن انعكاس اشعة
الشمس يقرب الارض وما بعد عنها الى ما هو منتهى تصعد الابخرة ابرد والسبب فيه في الجزء …
وبيان ذلك يتوقف على معرفة طبقات الهواء وقد اختلف القوم فيها فذهب جمهور الحكماء الى انها اربع طبقات
طبقة الهواء الذي الممتزج بالنار التي يكون فيها الكواكب ذوات الاذناب والنيازك وما يشبهها ثم طبقة الهواء
التي يحدث فيها الشهب ثم طبقة الزمهرير الباردة بما يخالطها البخار من الابخرة وهي منشا السحب والمطر
والرعد والبرق ثم طبقة الهواء الكثيف المجاور للبحار والارض وذهب اكثر الاطباء الى انها اربع ايضا
طبقة تلي الارض وهي قريبة من الاعتدال وطبقة باردة جدا اي كرة الزمهرير … ابرد منها …
وهي عند منتهى تصعد الابخرة ويليها طبقة هي طبقة الهواء الصرف ثم فوقها الطبقة رقيقة …
الدخان … ان الاكثر من البخار لان الارض اقل من الماء … الحرارة المتصعدة … اجزاء …
اكثر من الاجزاء المائية التي هي في البخار لرطوبتها وسيلانها ولحق الى الابخرة والادخنة التي تصاعد من الارض …
التي تحت الاشعة يرتفع اكثر من قريب سبعة عشر فرسخا على ما تبين في الهيئة ومن نهاية ما على كرة الاثير الهواء …
وهو شفاف لا يقبل النور … والالوان …
وما دون ذلك … الابخرة والادخنة ومختلف القوم … اقرب الى الارض …

ويميل الى الفلك الى فوق وهو عالم النسيم ويقال له كرة الليل والنهار لانه قابل للنور والظلمة بما فيه من الاجزاء الارضية والمائية القابلة لهما ومن هذه تظهر الشهب والذوائب بل التوسط الهواء الصافي بين النار وبين الهواء الذي يظهر فيه الاشكال المختلفة من ذوات الاذناب وغيرها وفساد الثاني ايضا لاستحالة ان يتوسط الهواء الخالي من الابخرة والادخنة بين كرتي الدخان والزمهرير فاذن الطبقات الهوائية اربع هكذا **طبقة الهواء البحت** اي الصرف الخالي عن البخارات **ثم طبقة الهواء الحار** بواسطة الادخنة **ثم طبقة الهواء البارد** بسبب الابخرة **ثم طبقة الهواء القريب من الارض المعتدل** المجاور للماء والارض وكل ما يكون من هذه الطبقة ابعد من الارض يكون ابرد لضعف وصول قوة الشعاع اليه لقربه من الطبقة البخارية ولذلك يكون الاماكن المرتفعة ابرد وهبوب الرياح فيها اكثر وهي ايضا مما تعين على البرد اذ هبوبها يدوم تاثير الشمس في منفعل واحد ولا تاثير ما يتصاعد اليه من الادخنة وانفاس الحيوانات ولحصول ضد ذلك في الغور يكون سخن لا محالة **قوله** فان كان الغور مع ذلك اي مع كونه سخنا ابدا او مع كونه قائما كالهوة او الوهدة التي عمقها اكثر من سعتها كان اشد حصر الشعاع واسخن مما لم يكن كالهوة ظاهر مما مر انه في الجبال لا بد ان يكون المستقر هو الجبل فان ذلك داخل في الذي مر وهو الموضوع في نجد لانه يتناول الجبال وغيره بل باعتبار وقد تكلم الشارحون ههنا في تكون الجبال وارتفاع بعضها من بعض ومنافعها وطولوا فيه ونحن نشير الى خلاصته لئلا يكون كتابنا خاليا منه **واعلم ان الارض ثلث طبقات** طبقة يخالطها غيرها وطبقة طينية وطبقة صرفة محيطة بالمركز ولا يتولد من هذه الطبقة جبل اصلا لاستيلاء اليبس عليها وهو لا يفيد انعقادا بل تفتتا ولا من الطينية لعدم وصول تاثير الشمس اليها بحيث تجففها فضلا عن ان تحجرها بل انما تتكون من الاولى لاختلاطها بالمائية وصيرورتها لزجة مع اشراق الشمس عليها وتكونها يكون اما بان يتحجر الطين اللزج اذ هو اقرب الى الحجر على ما يشاهد في كوز الفقاع او على سبيل الجمود بسبب غلبة جوهر المائي عليه فانه قد شوهد ماء يسيل او صب منها شيء على ارض ينعقد حجرا ويقوى ذلك الانعقاد مما يسبب فيه قوة معدنية محجرة تحدث في بعض البقاع فيتحجر كل ما يلقاها كما في عيون يقطرون في ديار مصر قال الشيخ في الشفاء رايت رغيفا قد تحجر ولونه باق وعليه اثر الخطوط التي في ظهره وجدته ملقى في جبل قريب بلد من بلاد خراسان ومن هذا عرفنا ان في بعض البقاع قوة معدنية يعقد ما يلقاه احجارا والاشبه في تكون الجبال ان المعمورة الآن كانت في سالف الدهر مغمورة بالماء فحصل الطين اللزج ثم انكشف الماء عنه وانعقد حجرا ومما يؤكد هذا الظن **انا نجد في كثير من** الاحجار اذا كسرت اجزاء الحيوانات المائية كالاصداف وما نرى في بعض الجبال من كونها منضودة شافا نشافا انها لما كانت طينا لزجا اولا ثم حدث بعده في مدة شافا آخر وقد حصل بينهما جسم يخالف جوهرهما حائلا بينهما فلما تحجرت

بقيت كذلك بسبب ارتفاع بعضها فبان يرتفع الابخرة الحادثة لعفونة بعضها من الارض ثم يستولي الرياح والسيول
على مرور الايام على ما لم يرتفع مرتفعا او بان يكون الطين اللزج مختلف الاجزاء في الصلابة واللين فاذا ارسله
قوة الجري او رياح عظيمة بسبب انحدرت الاجزاء الرخوة وبقيت الصلبة ثابتة ثم لا يزال السيول والرياح يؤثر
هذا التاثير حتى يزيد ذلك واما منافع الجبال فهي تكون العيون وسحب المعادن اما العيون فلان بخارات
المرتفعة من حرارة مصعدة وهذه الابخرة متى صادفت ارضا لينة تحللت وتفشت ومتى صادفت ارضا صلبة احتبست
وصلبت الا انحتى الجبال فلهذا كانت اكثر اصل حبس البخار حتى يجتمع فيصير ان يكون مادة العيون ونسبته الى
ستر الجبل ملوا ما ويكون الجبل في حقنة الابخرة مثل الانبيق وذلك غير العيون منه وما يقرب منه من
كالفرق يشا عنها يتولد منها الماء والثلوج التي تقع عليه ينعقد في مسامها ويجتمع هناك في تجاويف ثم يتحلب
ما يتحلب منها من المسالك التدريج ولولا ذلك تفرقت على اكثر البقاع من الماء وما يجب فلاق ادتها البخار الى
الطبقة الزمهريرية فيقعد وصار سحابا والجبال لا شك ان فيها مادة قابلة للتبخير اكثر مما في غيرها بسبب احتباس الابخرة
فيها وهي ابرد والمواضع لما عرفت وذلك تقع عليها الثلوج اكثر مما على غيرها فيكون نافعة في توليد السحاب والامطار
خلاف ما يتولد من الابخرة شديدة الاتصال بالارضية واحتباسها في موضع لا يتفرق وليس شيء اصلح لذلك من الجبال
واذ قد عرفت ذلك فنرجع الى ما نحن فيه ونقول ان الجبل لا بمعنى المستتر بل بمعنى المجاورة يورث تسخينا او تبريدا
في الهواء على وجهين احدهما من جهة رده على البلد شعاع الشمس فيسخنه او ستره واياه وهذا اي منعه فيبرده والثاني
من جهة منعه الريح فيسخنه او معاونته لهبوبها فيبرده اما الاول فمثل ان يكون في البلاد التي في شماله جبل
على الشمال من البلد ويشرق على ذلك الجبل الشمس فيشرق مدارها اي حيث دورانها فوق الارض فيعكس تسخينها الى البلد فيسخنه
بالنهار والليل اي تسخن الشمس لو انعكاس تسخينها البلد ان كان شماليا كذلك ان كانت البلد شمالية فهي
تكون باردة وكذلك اذا كان الجبل من جهة المغرب كان المشرق منكشفا عنه فان الشمس التي تشرق على الجبل
مدارها ويعكس تسخينها اليه فيسخنه وانما اشترط انكشاف الشرق اذ لو لم يكن منكشفا يستر شعاع الشمس عنه او يحجبه
واذا كان اي الجبل من جهة المشرق كان الجبل اشد بردا من ذلك في هذا المعنى اي التسخين لان الشمس انما اشرقت
فاشرقت على ذلك الجبل فانما كان ساترا لها مقاومة منه فيتبعض من كيفية شعاع المشرق عنها عليه اي من حيث على الجبل
اذا كان الجبل مغربيا للشمس يقرب منه كل ساعة واما الثاني اي الذي يكون من جهة منعه الريح او معاونته لهبوبها فان
يكون الجبل بعيدا من البلد يهب الشمال البرد او البرودة على ما في بعض النسخ او يكثر الرياح على ما في بعض النسخ

هب الجنوب المسخن او المسخنة اذ على التقديرين يوجب تسخينه او يكون البلد موضوعا بين صدفى الجبلين مع امثال لما يوثر الجبل لمعاونته لهبوب الريح وتاثيره يكون فى التبريد والمراد بين صدفى الجبلين مايكون بين منقطعى الجبلين المرتفعين اذ الصدف بفتح الصاد والدال وبضمها منقطع الجبل المرتفع وانما قال ذلك تشنيعا لوجه بريح اذ يح يكون هبوب الرياح هناك اشد منه فى بلد صحراى واقع فى الصحراء لان الهواء من شانه اذا انجذب من مسلك ضيق انحصر فى الانجذاب لايهدا وكذلك الماء وغيره وعلته معروفة فى الطبيعيات وهى ان ذلك المنجذب اذا انتهى الى آخر ذلك المسلك انبسط لامحالة لسعة المكان وح لو لم يتلاحق به ما قبله بعد لزم الخلاء فيوجب ان يدوم ذلك الانجذاب ويكون قويا الذلك هذا على راى من لايقول بالخلاء واما القائلون به فمنهم من يقول به وهو محمد بن زكريا ان ذلك لقوة جاذبة فى الخلاء ومنهم من يقول ان ذلك لقوة دافعة فيه **قوله** واعدل البلاد لايريد اعدلها فى الحر والبرد لان البلاد البعيدة عن جانب الميل مع كونها بالصفة التى ذكرها بل المراد اصحها على اطلاق اسم الملزوم وارادة اللازم اى اصح البلاد من جهة الجبال وسترها والانكشاف عنها ان يكون مكشوفة للمشرق والشمال مستورة نحو المغرب والجنوب اما الاول فليقع عليها الشمس من اول طلوعها ويصفى اهويتها من الابخرة الردية ويعد لها الشمال وتنقيها من الادخنة واما الثانى فلئلا يشتد حرها برد الجبل المغربية اليها ولا تعفن اهويتها بالرياح الجنوبية المرطبة هذا ماذكره الشيخ ولها تاثير فى البلاد لوجوه اخرى **منها** انها تعين فى تكون السحب والامطار على ما عرفت ويكون البلاد القريبة منها كثيرة الانداء والبعيدة قليلتها **ومنها** انها تحقن الابخرة المتكونة فى باطنها فيطول مكثها ولاتحلل تحللها فى الارض الرخوة فان كانت تلك الابخرة شديدة الاستعداد للمائية استحالت ماء واضطرالى ان تخرق موضعا من الارض لضغط الابخرة المتولدة اياه وصار عيونا وان لم يكن شديد الاستعداد للمائية وطال امتزاجها بالارضية تكونت الاجسام المعدنية **ومنها** انها تحفظ الحرارة ما دامت حارة تسخين الجو الذى يجاورها هذا مغائر لانعكاس الشعاع على ما لايخفى **قوله** واما البحار اى الثالث من الامور الارضية المغيرة البحار فانها توجب زيادة ترطيب البلاد المجاورة لها جملة اى اجمالا واطلاقا بمعنى انها على اى وجه كانت يفيد ترطيب البلاد المجاورة لها وذلك لكثرة ما يتبخر منها من الاجزاء المائية بسبب تاثير شعاع الشمس ويختلف حال الترطيب بحسب قربها وبعدها وهى مع افادتها الترطيب يفيد غلظ الهواء لايقال ماء البحر فى الاكثر مالح والماء المالح مجفف ميبس لامرطب لان ما ينفصل من التبخير يكون الطف منه

اذ الاجزاء الملحة ثقيلة غليظة لا تقبل التجزؤ وانما يكون الاجزاء الملحة ثقيلة لان سبب الملوحة هو اختلاط الارضية المحترقة المرة الطعم بالاجزاء العذبة المائية والحكمة في ملوحة ماء البحر ان يكون ابعد من قبول العفونة فلا يحدث وباء عام لفساده **قوله** فان كانت البحار اي انما وقعنا الترطيب بحكم عام لها واما الحكم الخاص فهو انها ان كانت في الجهة التي تلي الشمال كان ذلك اي وقوعها في الشمال معينا للرياح الشمالية في البلاد والمجاورة لها بترقرقت ريح الشمال على وجه الماء الذي هو بارد بالطبع والترقرق تحرك الماء اذا حرك جناحيه حول الشي يريد ان يقع وان كانت مما يلي الجنوب وجبت زيادة في خارج الجنوب لترطيبها بالمرور عليها واختلاط الاجزاء المرتفعة منها بها خصوصا ان لم تجد منفذا لقيام جبل في الوجه اي في وجه ريح الجنوب بان يكون الجبل في شمال البلد فانه يزيد في غلظها تراكم بعضها على بعض وكذا شهادوا اذا كانت في ناحية المشرق كانت ترطيبه للجو اكثر منه اذا كانت في ناحية المغرب اذ الشمس تلح عليها بالتحليل المتزايد مع تقارب الشمس ولا تلح على المغربية وهذا الالحاح لو اختلف تاثير الشمس في الطول لكنه لا يختلف اصلا بل الحق ههنا ان حالها مختلف في الترطيب وذلك لان الشرقي يكون اكثر ترطيبه من ضحوة النهار الى قرب العصر واقواه بعد الزوال لان تاثير الشمس يدوم عليه والمغربي يكون اكثر ترطيبه بعد الزوال الى المغرب واقواه عند صيرورة العصر لان التاثير يكون ضعيفا لم بعد انارة الشمس **قوله** وبالجملة فان مجاورة البحر يوجب ترطيب الهواء وهو ما ذكره اولا كرره ونبه على احكام اخرى وهي ان الرياح لو كثرت او تسربت اي حادث نظرت قطعة وغيرها عن البلاد ولا فرا ولم يعارض بالجبال بان يكون الجهة المقابل لجهة البحر مكشوفة كان الهواء اسلم من العفونة لتموج الاجزاء بهبوبها ونفوذها من الجهة الاخرى ولتبدل الهواء فلا يوثر فيه ملاقاة العفن الارضي وان كان لا تمكن من الهبوب بمعارضة الجبال كانت هي مستعدة للتعفن والتعفين في الاخلاط وان كان البحر جنوبيا والجبل شماليا كان ذلك ابلغ وان كان بالعكس كان سهل او وفق للرياح وفي بعض النسخ واوفق الرياح بهذا اي البعد اما من التعفن لتعفين الشمالية لكونها باردة يابسة ثم الشرقية والمغربية وانما لم يقل ثم المغربية لانهما متقاربتان في ذلك وشرها الجنوبية لانها رطبة بما استفادت من البحر زيادة رطوبة هذا اذا كان ما يجاور البحر اما اذا كان مجاور البيئة وقيلة لطائحة او آجامية فان كانت واقعة من جهة هبوب الريح فهو ردي وان كانت في خلافها بجبل كان اردأ وان لم يكن كذلك فهو دون ذلك **قوله** واما الكائن اي الريح الاجور الارضية

الارضية المثيرة الرياح وقيل الغرض في بيان تاثير الشمس الى مادتها وكيفية تولدها وجهات مهابها فنقول
تحقيق القول فيما ياتي على ذلك اما مادتها فقال قوم انها الهواء فقط فانه اذا تحرك او تخلخل لا مرد لتحرك
ما يجاوره وانبسط حدث الريح وهو فاسد اذ لو كان كذلك لما اشتد زمان هبوبها بل كان بمقدار
ما تحرك او تخلخل وذهب طائفة الى انها البخار الرطب الذي هو مادة المطر وهو فاسد ايضا لان السنة الكثيرة
المطر يكون قليلة الرياح وبالعكس على ما دل عليه الاستقراء وقيل ان لها معدن في باطن الارض
هي محصورة فيه وانما تهب من هناك على قدر الاحتياج وهو فاسد ايضا اذ لو كان كذلك لكانت الرياح
اول ما تبتدي قوية ثم ضعفت عند ارتفاعها كالماء حين خروجه من الارض فانه يبتدي قويا ثم يضعف
ولا نسلم انه اذا احتبس في الارض رياح قليلة حدثت لها زلزلة ورجفة حتى تخلص عنها كالقولنج العارض
لبدن الانسان فلو كانت الرياح كلها محصورة فيها لخسفها فتشققها صاعدة منها والحق ان مادتها اجزاء
ارضية تخالطها الهواء واما كيفية تولدها منها فهي ان الاجزاء الارضية اذا تصعدت بتصعيد الشمس اياها او حرارة
النار وعرض لها ان بردت وثقلت اما لوصولها الى كرة الزمهرير او مصادمة اجسام باردة منعتها التصعد
وهبطت الهابطة فيحدث من ذلك تموج الهواء وتولد الريح واما مهابها فالمشهور انها اربعة بحسب الجهات الاربع
التي هي المشرق والمغرب والشمال والجنوب فما ياتي من شمال مستقبل المشرق يسمى الشمال وما ياتي من يمينه يسمى
الجنوب وما ياتي من قدامه يسمى الصبا وما ياتي من خلفه يسمى الدبور ويقال للاتية من بين كل جهتين نكباء وبعضهم يجعل
الصبا من الجنوبية لميلها الى الحرارة والدبور من الشمالية لميلها الى البرودة فيكون مهاب الريح عنده ريحين
وهذا بحسب الاجمال واما بحسب التفصيل فمهاب الريح اثنا عشر لان الافق وهي دائرة تفصل بين ما يرى من
السماء وبين ما لا يرى تحده باثني عشر حدا ثلثة شرقية وثلثة مغربية وثلثة جنوبية وثلثة شمالية والمشارق
الثلثة ثلث نقط شرقية احدها مشرق الاعتدال وهي نقطة تقاطع الافق ومعدل النهار وثانيها مشرق
الصيف وهي نقطة تقاطع مدار راس السرطان والافق وثالثها مشرق الشتاء وهي نقطة مدار راس الجدي
والافق وتقابل هذه المشارق مغارب ثلثة تحدث من تقاطع هذه الدوائر الثلث والافق من جهة
المغرب والافاق الشمالية والجنوبية تحدث من تقاطع الافق مع دائرة نصف النهار ومع دائرتين موازيتين لدائرة
نصف النهار اذا عرفت ذلك فنرجع الى المتن وهو ان القول في تاثير الرياح على وجهين قول كلي مطلق
وذلك ان يكون بالنظر الى نفس طبيعتها لكون بعضها مرطبا للابدان مرخيا للقوى كالجنوبية وبعضها على ضد ذلك

القول في تاثير الرياح على وجهين قول كلي مطلق

۴۸۳
فع ۲

في

كالشمالية وقول بحسب طبيعة بلد وما يخصه لان تاثيرها قد يختلف بحسب البلاد فان بعض الجنوبية بالنسبة الى بلاد باردة يابسة

والشمالية حارة رطبة على ما سياتي ولذلك تتغير نتاج الحيوان في بعض البلاد عند هبوب الشمال من الاناث

الى الذكور وعند هبوب الجنوب من الذكور الى الاناث وفي بعضها يكون بالعكس لكنه اتفاق او هو مناسب لمقتضى

طباعها لكن التجربة على خلافه فان سفاد الغنم لو يكون عند هبوب الجنوبية يكون اكثر نتاجها اناثا وان كان

عند هبوب الشمالية كان الامر بالعكس فاما القول الكلي فهو ان الجنوبية في اكثر البلاد حارة رطبة اما حرارتها

فلانها ياتيها من الجهة المسخنة لمقاربة الشمس اي من سمت الراس كما في البلاد التي عرضها مقاربة لغاية الميل

او الشمس فيها يكون قريبة من سمت الراس وعلى هذا لا يكون المراد بالجهة المسخنة الجنوب الحقيقي وهو المائل من خط

الاستواء الى القطب الجنوبي بل الجنوبية بالنسبة الينا اي البلاد التي هي جنوبية من بلادنا وان كانت شمالية وقيل المراد

بمقاربة الشمس مقاربتها من الارض والجنوب هو الجهة التي الشمس فيه بسبب حضيضها في البروج الجنوبية يكون اقرب

الى الارض اذا كانت اقرب الى الارض كانت اعظم في الرؤية وكان نورها اكثر وذلك يوجب قوة الحر والاول

ان هذا ليس مراد الشيخ اذ عنده ان كل بلدين بعدهما عن خط الاستواء سواء واحدهما جنوبي والآخر شمالي فحرهما

سواء وقد تقدم ان قرب الشمس الى الارض لا يفيد زيادة الحر والا كان تقلل الجبال احر من الاغوار واما

اي رطوبة الرياح الجنوبية فلان البحار اكثرها جنوبية عنا ومع كونها جنوبية عنا دافادتها الترطيب فان الشمس

تفعل فيها بقوة لقربها من سمت الراس فتبخر البخار فتخالطه الرياح فلهذا اي لاجل ان الرياح الجنوبية حارة رطبة

صارت مرخية للابدان لان شان الرطوبة الارخاء وشان الحرارة تحليل المسام المقتضي له ايضا واما الشمالية فانها

باردة لانها تجتاز على جبال وبلاد باردة كثيرة الثلوج ويابسة لانها لا تصحبها الابخرة كثيرة لان تحلل اي قلة

المائية وصيرورتها بخارا في جهة الشمال قليل لقلة حرارتها الموجبة للتبخير ولا تجتاز ايضا على مياه وسيما نهر بل انما

يجتاز في الاكثر على مياه جامدة وعلى البراري وعلى التقديرين لا تخالطها الابخرة فيكون يابسة والرياح المشرقية

معتدلة في الحر والبرد اي بالقياس الى الجنوبية والشمالية لا في نفس الامر على ما لا يخفى ولكنها ايبس من المغربية

شمالي المشرق اكثر من شمال المغرب ونحن شماليون لا محالة فيكون المشرقية اقل تصحبا بالابخرة ولا ننفي

بكونها ايبس الا ذلك والمغربية ارطب يسيرا لانها تجتاز على بحار فيكتسب لا محالة رطوبة ولان الشمس تحللها لكونها

فان كل واحد من الشمس ومنها كالمضادة للاخرى في حركتها لان المغربية اذا تحركت في البلد يكون الشمس في ذلك

الوقت مستورة عن البلد فلا يؤثر حركتها بل تضادها فلا تحللها تحليل الرياح المشرقية لانها اذا اثارتها تكون

معاجة لها الى البلد فيكون فعلها فيها اكثر وهذا انما يصح انما يكون اذا كان هبوبها اول النهار اما لو كان
فى آخر النهار فالامر بالعكس على ما عرفت وكان الشيخ يرى ان تاثير الشمس بحسب الطول مختلف لكنه
يكون يسيرا ولذلك قال الطف يسيرا قوله خصوصا الخ يجوز ان يكون تخصيصا لقوله تحللها اى لاجل الشمس
المغربية تحليلها المشرقية خصوصا اكثر هبوب المشرقيات عند ابتداء النهار واكثر هبوب المغربيات فى آخره
ويجوز ان يكون تخصيصا لقوله والمغربية الطف يسيرا من المشرقية خصوصا اكثر المشرقيات عند ابتداء النهار
وهذا اظهر ولذلك اى ولكون تاثير الشمس فى المشرقيات اكثر كان المغربيات اقل حرا من المشرقيات
واميل الى البرد والمشرقيات اكثر حرا وان كان كلتاهما بالقياس الى الجنوبية والشمالية معتدلتين قوله
وقد يتغير اى ما ذكرنا انما هو بحسب الاغلب وانه قد يتغير احكامها فى البلاد بحسب اسباب اخرى اذ قد يتفق فى
بعض البلاد ان يكون الرياح الجنوبية فيها ابرد وذلك اذا كان بقربها جبال ثالجة جنوبية فيستحيل رياح الجنوبية
بمرورها عليها الى البرد وربما كانت الشمالية اسخن من الجنوبية اذا كان مجتازها براري محترقة وفى بعض النسخ
محرقة واما السمائم فهى اما رياح مجتازة ببراري حارة جدا واما رياح من جنس الادخنة التى تشتعل فى الجو
علامات الهة شبيهة بالنار فان تلك الادخنة اذا كانت ثقيلة عرض لها هناك اشتعال والتهاب
وفارقها اللطيف ونزل الثقيل وبه بقية نارية والتهاب ويحدث منه السموم وفى الاكثر لا يتقهقر الدخان
الثقيل النازل على احداث السموم بل يحدث صاعقة ايضا وهى تتولد من الدخان الخارج
من السحاب وذلك لانه اذا مال هذا الدخان اما لثقله او لمانع يمنع من الصعود وقد ارتفع دخان
من مادة دسمة تشتعل وعند اشتعالها يهبط وح ان لم يكن كثيفة تنفذ فى الجسم المتخلخل ولا يحرقه بل
يبقى فيه اثر سواد ويذيب ما يصادفه من الاجسام الكثيفة حتى انها تذيب فضة تكون على الترس من فضة
او نحاس ولا يحرق الترس وكذلك قد يذيب الذهب فى الصرة ولا يحرقها وان كانت كثيفة لا يميل
الى شئ الا واحرقته حتى انها ان اصابت الجبال كسرتها دكا وان وقعت فى البحر غاصت فيه واحرقت ما فيه
من الحيوانات وجرم هذه قد يختلف فى الشكل فتارة تكون تتشاكل السيف وتارة مستديرا وتارة غير ذلك
بحسب ما يقتضيه المزاج الذى فيه وقد تكون البخار الدخانى دسما لطيفا فيصعد الى ان يصل الى هواء حار
ويشتعل وح ان لم ينقطع اتصاله انحدر الى اسفل ويرى كونه عمودا من الجو الى الارض وربما يبقى زمانا
طويلا ولو كانت مادته غليظة وربما كان على صورة تنين او غيره واذا اتصل مادته بالارض احترقت

تلك الارض وما يقرب منها ويكون حالها كحال شمعة او سراج اطفي ووضع تحت سراج موقد فانه ينحدر
بسبب فتيلة المطفى ويوقدها وهذا هو المسمى بالحريق وان انقطع اتصاله فان كانت مادته لطيفة اشتعل
ولا يلبث بل يرى كانه كوكب ذو ذنب وان كانت غليظة اشتعل ولبث وربما يرى كانه كوكب ذو ذنب
او حيوان له قرون الى غير ذلك وربما بقيت تلك الصور اشهرا او ما يرى في بعض الاماكن من انه ربما
انه اذا وقع امطار على ارض سبخة او زجة دهنية يرتفع منها بخار دسمي لطيف ويشتعل من ادنى حر شمسي او ارضي
فيرى في وجه الارض شعل متفرقة غير محرقة احراقا يعتد به ويكون حاله كحال الشراب الذي جعل فيه ملح
ونوشادر وحرك الى ان يسخن ثم قرب منه السراج فان ضوءه يتعلق بذلك البخار ويبقى زمانا يعتد به ويشتعل
من غير ان يحرق **قوله** وانما الى آخره تعليل لحدوث ريح السموم حين نزل الثقيل من الدخان ببقية التهابه
اي يحدث من السموم ح فان الرياح القوية على ما يراه علماء الفلاسفة انما يبتدى من فوق وان كان مواده
من اسفل على ما عرفت مما قدمناه من ان مادتها ادخنة متصعدة بتصعيد الحرارة ثم تنزل بردها وتدبيرها انار
الرياح بالقوية لان ما يكون قوية لا يلزم ان يكون ابتداؤها من فوق **قوله** لكن استدراك من مقدر اي بي مع
ان مواده من اسفل وابتداؤها من فوق ليس مبدأ حركاتها وهبوبها وصعودها من اسفل حتى يقتضي ذلك ان يكون
ابتداؤها من فوق بل كما يبتدئ من فوق كذلك مبدأ ذلك كله من فوق ايضا لاتصالات الكواكب على ما يعول
المنجمون ثم انه بعض بل لان موادها يرجع من فوق لمانع من صعودها وتموج الهواء يختلف ذلك بحسب قوة المادة وضعفها
قوله وهذا اما ان يكون حكما عاما او يكون اكثريا والمراد منه انه مع الحكم بان مبدأ حركاتها وصعودها من فوق
لا يجزم بانه حكم عام في جميع الرياح القوية بل نقول اما عام او اكثري اذ لا يبعد ان يكون مبدأ حركاتها وصعودها
من اسفل لكن لا شك ان يكون قليلا وتحقيق هذا اي كون مبدأ حركتها من فوق وموادها من اسفل الى آخره
الطبيعي من الفلسفة وقد عرفت ذلك **قوله** وستذكر في المساكن فصلا في هذا اي في تغير الهواء فيها مع كونها
متغايرة جنوبية كلها او شمالية وفي بعض النسخ وستذكر في المساكن فصلا لهذا وفي بعضها بهذا اي بمضي هذا
قال الاستاذ هذا اولى لانه لم يذكر في المساكن فصلا في هذا بل في تاثيرها وليس على ما ينبغي اذ على هذا لا يكون
لذكر قوله وستذكر في المساكن فصلا بل ولا فائدة قرر الكلام في فصل المساكن مناسب للمذكور ههنا على ما ذكرنا
قوله فاما اختلاف البلاد اي الخامس من الامور الارضية المغيرة للهواء التربة فانها ليست متساوية
في البقاع بل بعضها طينية حرة وبعضها صخري وبعضها رملي وبعضها حمائي او سبخي وبعضها ما تغلب على تربة

على ترتيبه قوة معدنية ويؤثر جميع ذلك في هوائه ومائه فاما ما يكون طينيه حتى ايصلح الماء ويلي منه ما يشوبه ولا يغيره الى نوع ردي ولا يغير الهواء ايضا وما يكون صخريا يبرد الماء والهواء اكثر مما اذا كان حرا ولذلك تكون العين الحجرية في الاغلب ابرد من الطينية وما يكون رمليا يجعل طبيعة الهواء مائلا الى البرد واليبس وما يكون حمائيا يغير الماء والهواء الى ما يكون غالبا فيه ولو كان كبريتيا جعل الهواء حارا يابسا فيسخن الابدان ويجففها ويقشفها ويحرق وجهها ويولد امراضا ردية والزئبقي والسبخي قريبا منه **قال** رح الفصل التاسع في تاثير التغيرات الهوائية الردية المضادة للمجرى الطبعي **اقول** هذا الفصل وان قيده بانه في تاثير التغيرات الهوائية الردية لكنه ذكر فيه اولا اقسامها وهو ان التغير الخارج عن طبيعة الهواء اما لاستحالة في جوهره او لاستحالة في كيفيته واما الذي في جوهره فهو ان يستحيل جوهره الى الرداءة اي الفسد ويصير حقيقته غير صالحة لان ينتفع بها الشئ في منافع الهواء لا لان كيفيته منه ازطت في الاشتداد والنقص وهذا اي تغيره لاستحالة جوهره الى الرداءة **هو الوباء** وهو تعفن يعرض للهواء الشبيه بعفن الماء المستنقع اي المجتمع الاجزاء اي المتغير **قوله** فانا اشارة الى جواب دخل وهو انه كيف يعرض التعفن للهواء وهو جسم بسيط فقال انا لسنا نعني بالهواء الهواء البسيط المجرد بل بما يخالطه فان ذلك ليس هو الهواء المحيط بنا اذ المحيط بنا مشوب بما يخرجه عن البسائط والبساطة منه ان كان موجودا فعسى ان يكون غير ذلك وهو اذا كان على بساطته وكذا غيره من العناصر لا يتعفن بل اما ان يستحيل في كيفيته بالاشتداد والضعف اما ان يستحيل في جوهره الى البسيط آخر بان يصير الماء ماء هواء والسر في ان البسائط منها لا يتعفن لان مواد الجلبات بالطبع شديدة القبول لمفارقة صورها وتكون قابلة لان يكون بعضها من بعض حتى اذا انثلم من بعضها شئ كان تكونها من باقيها ممكنا فاوجب ذلك ان يكون بالطبع غير قابلة للتعفن لئلا يخرج عن قبول الكون لا يقال لو لم يقبل البسائط العفن وجب ان لا يقبله المركب منها اذ المركب ليس الا مجموع البسائط لان المركب انما يحصل منها بعد امتزاجها وكسر سورة كل منها بغيره وحصول مزاج وصورة نوعية له والكلام في انها ما دامت على صرافتها وطبيعتها المجردة لا يقبله لا يقال الهواء المحيط بنا ليس بمركب على الوجه المذكور اذ ليس له صورة نوعية ولذلك لم يسم باسم آخر فوجب ان لا يتعفن لان ما يتعفن من الهواء المحيط بنا هو ما فيه من الذرات المركبة

وذلك المزاج وبعضهم بعدم تميزها عن الهواء فيقال ان الهواء قد عفن **واعلم** ان قول الشيخ فان كان هوا صرفا ينبغي ان يكون غيره ذلك يدل على انه لم يكن جازما بوجود الهواء البسيط وعليه ما من القدماء وغيرهم ممن تبعهم فانه قال الشيخ من طبقات الهواء باقية على صرافتها الا ان الطبقة الاولى هي الملاصقة للارض المتسخنة لكونها ملاصقة من اشتعال الضوء عليها والثانية مختلطة بهذه وبالثالثة وهي الاجزاء المائية المتصعدة في الجو ما صعدت من الارض بحيث لا يصل اليها حرارتها حتى تبعد الى طبعها وبرودة الهواء والثالثة طبقة قريبة من الصرافة والرابعة طبقة دخانية وذلك لان صعود الدخان اكثر من صعود البخار لانه اخف لقوة الحرارة فيه وهي ملاصقة لكرة النار وهي مركبة من اجزاء هوائية وارضية ونارية وقد عرفت ما فيه فلا نعيده **قوله** بل انما نعني اضراب عن قوله انا لسنا نعني اي انما نعني بالهواء لا ما سميناه بالهواء البسيط بل انما نعني بالهواء الجسم المبثوث في الجو وهو جسم ممتزج من الهواء الحقيقي ومن الاجزاء المائية والاجزاء الارضية المتصعدة في الدخان والبخار ومن اجزاء نارية تتكون من الاشعة لا ان تنزل من كرة النار وتختلط بالهواء على ما قاله المسيحي لما عرفت وانما نقول له هواء بالمجاز كما نقول للماء الموجود البطائح ماء وان لم يكن ماء صرفا بسيطا بل ممتزجا من هواء وارض ونار ولكن الغالب فيه الماء وقال المسيحي ههنا ان شبه الهواء المحيط بالماء حق لانه ماء قد استنقع وخالطه اجسام اخر غريبة واما بماء البحر فغير صواب لانه اي الاطقس المائي يمتنع ان يكون هذا الاطقس غيره لانه اما ان يكون في ظاهر الارض او في باطنها فان كان الثاني فاما ان يكون في وسطها او في جانب منها والاول باطل لانه لو كان هناك بالطبع كان الماء اثقل من الارض وهو باطل وان كان بالقسر فهو باطل ايضا لانا نفرض الكلام عند زوال القاسر والثاني ايضا باطل لان حصوله في جانب منها ليس اولى من حصوله في جانب آخر وان كان الاول اي كان في ظاهر الارض كان العنصر بالحقيقة هو هذا فكيف يجوز ان من الماء الممتزج الذي ليس بعنصر هو فاسد لانه لا يلزم من كونه مطلقا مائيا ان لا يكون ممتزجا والعنصر منه الا لا يلزم ان يكون هو الممتزج بل يتميز منه ويصير مع نزول الامطار وجري الانهار والعيون **قوله** فهذا اي فهذا الهواء المبثوث في الجو قد يتعفن ويستحيل في جوهره الى الرداءة على ما عرفت كما ان ماء البطائح قد يتعفن ويستحيل جوهره واكثر ما يعرض الوباء وعفونة الهواء يعني في اواخر الصيف والخريف اي اوائله اما في اواخر الصيف فلان لها حكم اوائل الخريف واما في اوائل الخريف فلان الهواء يكون شديدة القبول للتعفن لشدة تحلله فيه ما فيه من الرياح الجنوبية والبخارات الفاسدة المرتفعة من الاجام والبطائح وفتح الثمار وكثرة تصعد الاجزاء الارضية

الارضية المتصاعدة نحو الصيف تجتمع فيه سببا العفونة وهي الحرارة والرطوبة الغريبتان وعلل الاستاذ كثرة
الوباء في اواخر الصيف بكثرة الرطوبات المجتمعة من بقايا رطوبات الربيع والامطار الصيفية وعلل الكيلاني بكثرة رطوبات
الابدان من استعمال الفواكه وهما ضعيفان اما الاول فلاستيلاء الجفاف على الهواء في اواخر الصيف وفناء الرطوبة
الربيعية بالكلية واما الثاني فلان كثرة رطوبات الابدان تكون سببا لتعفن الاخلاط لا لتعفن الهواء **قوله** وسنذكر العوارض
العارضة من الوباء في مواضع اخر يجوز ان يريد بتلك العوارض ما يعرض للابدان منه فانه يذكر بعضها في هذا الفصل
وبعضها في باب حفظ الصحة ويجوز ان يريد امورا يحدث منه ككثرة تولد الحشرات وكثرة الغيوم والضباب بلا مطر
وظهور شيء من جنس الرطوبات الزنجارية على النباتات وهرب الفار والحيات في بطن الارض وامثالها
وغير ذلك مما يذكره في باب حفظ الصحة انه اذا ظهرت تلك العلامات يجب ان ينقى البدن من الفضلات
ويصلح اغذيته وهواءه الى غير ذلك **قوله** واما الذي في كيفياته اي واما تغير الهواء في كيفياته فهو كان
يخرج في الحر والبرد الى كيفية غير محتملة حتى يفسد له اي لاجل ذلك الخروج الزرع والنسل وبعضهم يسمي هذا افسادا باردا وهو
اختيار صاحب الكامل والامام وانما قال غير محتملة اذ لو كانت تلك الكيفية محتملة لما كان ذلك التغير مضادا للمجرى الطبيعي اما
وذلك اي ذلك الخروج اما باستحالة مجانسة كمعمعة القيظ اذا اشتد ذلك القيظ فانه مع كونه خروجا عن المجرى الطبيعي
المجرى الطبيعي والمعمعة صوت الحريق في القصب ونحوه وصوت الابطال في الحرب ايضا والمعمعان شدة الحر
واما باستحالة مضادة كزمهرير البرد اي شدته في الصيف لعرض عارض سواء كان سماويا كما اذا عرض
كسوف تام في الصيف او ارضيا كما اذا هبت رياح شمالية على جبال ثالجة يقرب من البلد فبردت
الهواء جدا **قوله** والهواء اذا تغير الخ شروع في تاثير تغير الهواء المذكور اي اذا تغير الهواء في جوهره
او في كيفية غير محتملة عرضت منه عوارض في الابدان اما على الاول فلانه اذا تعفن الهواء عفن الاخلاط
لانه اذا استنشق خالط المادة مستعدة للتعفن لتولدها من اغذية فسدت هي ايضا بواسطة تعفنه فعفنها لا محالة
وابتداء تعفن الخلط المحصور في القلب لانه اقرب اليه وصولا منه الى غيره فحين وصوله اليه يكون سورته
الردية بحالها فيؤثر تاثيرا قويا واما على الثاني فلانه اذا سخن شديدا ارخى المفاصل باسالة المواد اليها
وحلل الرطوبات بترقيق قوامها وتبخيرا فزاد في العطش لسخونة القلب وافناء الرطوبات وحلل الروح ايضا
للطافته وقوة الحر المصادف اياه فاسقط القوى لانه مطيتها فاذا ضعفت ومنع الهضم اي لتحليل الحار
الغريزي المستبطن الذي هو آلة للطبيعة وصفر اللون اي لتحليله الاخلاط الدموية المحمرة اللون وغلبة المرة

على سائر الاخلاط بسبب احترامها وصيرورتها مرة ويحزن القلب بحزنه غير غريزية ويسيل الاخلاط الى ما يليها وسيلها ما لكونها غفنة الى التجاويف والاعضاء الضعيفة وفي الجملة مثل هذا الهواء لا يكون على الابدان المحرورة لانه يخرجها من الاعتدال بل ربما نفع المستسقين والمفلوجين واصحاب الكزاز البارد واسترخ الرطب اي المسترخي والتقوة الرطبة لا اليابسة كل ذلك بتعديل المواد الباردة وتحليل الرطوبات الفضلية وتسخين العصب انما قال لان ذلك انما يكون اذا احتملت ابدانهم ولا تهلك الحرارة اذ لو ادخلت في الحمية لم يحتملها وضعفت قواها ايضا هذا او تسخن الهواء تسخينا شديدا ولما اذا تبرد شديدا فانه يحصر الحار الغريزي في اخلا ما لم يفرط اذ لو فرط اي بالبرد او بالحار الغريزي الى الباطن فان في ذلك تميت اما اذا كان المتوغل برد اخلاطها الى اخراج الغريزية واما اذا كان الحار حارا غريزيا فيحققه والهواء البارد الغير المفرط يمنع سيلان المواد بتغليظ قوامها وتجميد تجسيمها لكنه يحدث النزلة بعصره مواد الدماغ فيضعف العصب بزيادة برده واخراجه عن الاعتدال الطبيعي ويضر قصبة الرية والرية ضررا شديدا وذلك لان قصبة الرية غضروفية باردة والهواء يتصل اليها بسرعة فيشتد تاثيره فيها والرية لسخافة جوهرها يتكاثف سطوحها بذلك مما يتعسر معه تحلل النزلات المدفوعة عن راسها قوتها **قوله** واذا لم يفرط شديدا الحرز لان يريد به الهواء الغير المفرط في البرد دون افراط المذكور او وان يريد المذكور اولا اي وذلك انه اذا لم يفرط في البرد شديدا اقوى الهضم وقوى الافعال الطبيعية كلها وذلك لقوة الحار الغريزي باجتماعه واثار الشهوة ايضا بتكثيفه فم المعدة وبالجملة فانه اي غير مفرط البرد اوفق للاصحاء من الهواء المفرط الحر وانما قيدنا بالاصحاء لما ان الهواء المفرط الحر ربما ينفع اصحاب الامراض الباردة وانما جعلنا الضمير للغير المفرط البرد لان ظاهر كلامه ذلك لكن يبقى الكلام في انهما اذا كانا متساويين في الافراط او في عدم الافراط كيف يكون حال الصحة فيهما الظاهر انهما اذا تساويا في الافراط تساويا في الضرر واما اذا تساويا في عدم الافراط يكون البرد اقل ضررا لان الهواء الحار يحوج الى ان يكون ازيد من المعتاد لتعديل الروح فيكون ضرره اكثر **قوله** ومضاره اي مضار الهواء البارد هي من جهة الافعال المتعلقة بالعصب لما عرفت وسده المسام وعصره حشو الاعضاء اي المخ وذلك بتجميعه وتكثيفه والهواء الرطب صالح موافق للامزجة اكثرها خلاف المرطوبين وتحسين اللون والجلد بتليينه وبقي المسام فيه منفتحة لعدم الموجب لتكاثفها الا انه يهيا للعفونة لما عرفت غير مرة والهواء اليابس بضد ذلك واعلم ان اكثر ما ذكره الشيخ ههنا ليس مناسبا للفصل لانه في تاثير التغيرات الهوائية المضادة للمجرى الطبيعي كانه ما

الفصل العاشر في موجبات الرياح وفي بعض النسخ في طبايع الرياح

انما ذكره اتماما للقول فيها مبنيا على الاستينات **قال** رح الفصل العاشر في موجبات الرياح **اقول** هذا الفصل في موجبات الرياح وفي بعض النسخ في طبايع الرياح وليس بصواب لانه لم يتعرض فيه لبيان طبايعها بل ذكر ما يفعل تغيرات الهواء حيث قال الرياح الشمالية باردة يابسة الى آخره ولذلك قال قد ذكرنا احوال الرياح في باب تغيرات الهواء وذكرنا ما الا انا نريد ان نورد فيها قولا جامعا على ترتيب آخر ونبدأ بالشمال لانا شماليون وهي تهيج الرياح القوى لمنعها تحلل الروح وتشد الابدان بجمع اجزائها وتكثيفها وتمنع السيلان الظاهر من العرق وشبهه وتسد المسام بتكثيف الجلد وتقوى الهضم لتوفر الحرارة الغريزية بسبب بردها في الباطن وتعقل البطن بتكثيف عضل المقعدة وجمعه ولتصرف الحرارة الغريزية لتوفرها في الباطن في الاغذية وصرفها الى الغذاء وتدر البول لمنعها العرق قصدا واعتقال البطن فان ذلك مما يوجب كثرة البول وتصحح الهواء العفن بالمضادة لان العفونة انما تحدث من الحرارة والرطوبة وهي باردة يابسة واذا تقدم الجنوب الشمال فتلاها الشمال اي جاءت عقيبها بلا مهلة حدث من الجنوب اسالة المواد بسبب الحرارة والرطوبة ومن الشمال عصرها الى الباطن بسبب البرد واليبس وزيادة اي عصر الشمال الى انفتاق بعض المجاري الى خارج ولذلك اي لعصر الشمال لما اساله الجنوب يكثر ح اي اذا تلا الشمال الجنوب سيلان المواد من الراس الى جهة الحلق والصدر ويكثر علل الصدر **قوله** والامراض الشمالية اشارة الى ما يحدثه الشمال من الامراض وهي كثيرة **منها** اوجاع العصب اي امراضه من باب اطلاق اللازم وارادة الملزوم **ومنها** المثانة والرحم اي امراضهما لكونهما عصبيتين **ومنها** عسر البول لتفرر المثانة بعصبيتها ببرده وشدة انضمامها عليه **ومنها** السعال لكثرة سيلان المواد لعصرها الى جهة الحلق وآلات التنفس **ومنها** اوجاع الاضلاع لانها عظام والمحيط بها اغشية وهما باردتان وفي بعض النسخ اوجاع المفاصل وهو صحيح ايضا لانها تتضرر بالبرد لكثرة عظامها ورباطاتها وانصباب المواد اليها **ومنها** اوجاع الجنب والصدر لاحتباس المواد بسببها ولكثرة النزلات **ومنها** الاقشعرار لاستيلاء البرد على ظاهر البدن واحتباس الابخرة الحارة الصفراوية في داخله فيكون حال البدن ح كحاله عند حصول الحمى الاستحصافية **قوله** الجنوب اي حكم الجنوب هي انها مرخية للقوة لفرط تحليل الروح وارخائها لانها مفتحة للمسام بازالة تكاثفها مثورة للاخلاط محركة لها الى خارج لجذبها اليه بحرارتها مثقلة للحواس لارخائها الدماغ بكثرة الرطوبة وتبخر الحرارة وهي مما يفسد القروح بسبب تهيئها للعفونة بالحرارة والرطوبة الموجبة لبطوء اندمالها وتنكس الامراض بتكثير الرطوبة وتعفنها وتضعيف القوى بتحليل الروح وتحدث على القروح والنقرس حكاكا بتكثير الرطوبة واحدارها اياها وتسييلها الى البورقية بسبب الحرارة

وانما خص النقرس من اوجاع المفاصل لانه يكون من المواد الحارة في الغالب ويهيج الصداع بامتلاء الدماغ ومنه يسبب التيبيس ويجلب النوم بترطيبه الدماغ ويورث الحميات العفنة لكونها جامعة لسببي العفونة من الحرارة والرطوبة لكنها لا تحسن الحمى كما تحسن الشمال بل بعكسه وليس ذلك على الاطلاق لانها تخشنه ايضا وذلك اذا ولدت رطوبات بورقية وانحدرت من الدماغ قوله الصبا اى احكام الصبا وفسر القول اعني المشرقية على ما في بعض النسخ لانه لم يذكرها من قبل بل ذكر المشرقية وهي ان جارت في آخر الليل واول النهار تاتي عن مواد قد تعدل بالشمس ولطفت وقلت رطوبتها فيكون ايبس والطف اى من الجنوبية وان جارت في آخر النهار واول الليل كان الامر بالخلاف وهي بالجملة اى على الاطلاق خير من المغربية لميلها الى الحرارة وتقع في امراض عفنة وميلها الى البرد تهيج الاخلاط ولذلك يكون المغربية تخين قوله الدبور اى احكامها وفسر بالمغربية لما عرفت وهي ان جارت في آخر الليل واول النهار بما يأتي من هواء لم تعمل فيه الشمس في الكثف واغلظ من المشرقية وان جارت في آخر النهار واول الليل فالامر بالخلاف وانما اكتفى ببيان احكامها بذلك لانه قد ذكر من قبل انها معتدلات ويعرف من ذلك ان مقتضاهما يكون متوسطا بين مقتضى الشمال والجنوب **قال** رح الفصل الحادي عشر في موجبات المساكن **اقول** هذا الفصل في موجبات المساكن وفي بعض النسخ في موجبات طبائع المساكن وهما متقاربتان لما كان قد ذكر في باب تغيرات الهواء احوال المساكن اعتذر ههنا بانا وان ذكرنا في باب تغيرات الهواء احوال البلاد لكن نريد ان نورد ايضا فيها مختصرا على باب ترتيب آخر ولا نبالي ان يكون المورد ههنا بعض ما قد سلف ذكره اولا كلاما مجملا في ابدان السكان بحسب احوالها في الابدان وبعدها ثم ذكر مفصلا اما ما ذكره مجملا بحسب احوالها في الابدان فهو قوله قد علمت ان المساكن تختلف احوالها في الابدان وفي بعض النسخ في البلدان بسبب ارتفاعها وانخفاضها في انفسها وبحال ما يجاورها من ذلك من الجبال وفي بعض النسخ ومن الجبال بالواو فعلى الاول يكون ذلك اشارة الى الارتفاع فقط ومن الجبال بيانا له وعلى الثاني يكون ذلك اشارة الى الارتفاع والانخفاض من المواضع المرتفعة التي لا تكون جبلية كالتلال والمنخفضة كالوهاد ومن الجبال عطفا على من ذلك من جهة التعميم والاول من جهة انه لم يذكر فيما تقدم حال البلد بحسب ما يجاوره من الانخفاض بل ذكر حال البلد الذي يكون في الانخفاض وقد علمت ايضا انه تختلف احوالها بحال تربتها من كونها طينية او رملية او حجرية بما فوقه سعدت وبحال كثرة المياه وقلتها وبحال ما يجاورها من مثل الاشجار والمعادن والمقابر والجيف وغيرها واعلم انه فيما تقدم اختلاف حال البلد بحسب كثرة المياه وقلتها وبحال ما يجاورها من مثل الاشجار الى آخره الا ان

واعلم انه لم يذكر فيما تقدم اختلاف حال البلد بسبب كثرة وقلة الابحار والجبال ومجاورة من مثل الاشجار الى آخره الا ان ذلك لما كان يعرف مما ذكرنا قد علمت **قوله** وقد علمت ايضا كيف تتغير امزجة الهواء من جهة تربتها ومن مجاورة الجبال والبحار والبطائح ومن جهة الرياح انه كيف تختلف امزجة الاهوية بحسب عروض المساكن وبحسب التربة والبحار والجبال والرياح وكان ينبغي ان يقول وجميع ذلك وضعها من اعادة علمت وذكر كيف تتغير الامزجة وان لا يذكر التربة والجبال لان المراد باختلاف احوال المساكن بحسب ما ذكره ولا ان كان جميع ذلك انما هو بحسب الاهوية فلهذا ذكره وان كان غيرها كان الحق ان يذكر جميع ذلك اما تفصيلا واجمالا بان يقول يختلف امزجة الاهوية بحسب ذلك على ما لا يخفى واما ذكرها مجملا بدون احوالها فهو قوله ونقول بالجملة اي قد علمت اختلاف احوالها بحسب المذكورات فنقول هنا ايضا قولا اجماليا ان كل هواء يسرع الى التبرد واذا غابت الشمس والتسخين اذا طلعت فهو لطيف وما يضاده فبالضد وما يضاده فهو بالضد وما وقع في بعض النسخ بالخلاف وهذا ليس على الاطلاق بل سرعة الهواء الى التبرد عند غروب الشمس والى التسخين عند طلوعها قد يكون للطافة وقد يكون لانقطاعه من تفشي الرياح ويعرف الفرق بينهما بان ذلك الهواء ان كان في هوة اي موضع محفوف بالجبال فسرعة تغيره لاحتباسه خصوصا اذا كانت الكواكب الصغار قليلة الظهور وان لم يكن كذلك فذلك للطافة **ثم** شر الاهوية ما كان يقبض الفؤاد ويضيق النفس لان ذلك يدل على ان ذلك في غاية الغلظ واما ذكرها بحسب التفصيل فهو قوله ثم تفصيل ان حال مسكن مسكن **فمنها** حال المساكن الحارة وهي تسود الجلد بالاحراق وتفلفل الشعر بفرط تحليل الرطوبات فيجعد الشعر كما تجعد السيور بالحرارة وينبغي ان يعلم ان ذلك ليس بسبب حرارة الهواء بل التربة والبقاع ولذلك يكون شعور اهل الهند سبطة وفي شعور اهل الحبشة فلفلة مع ان حرارة هواء الهند اشد بكثير ولون اهل الهند اشد سمرة من لون اهل بغداد مع ان الحر في بغداد اقوى ولولا ان للتربة تاثيرا لما اختلف حال النباتات في اهوية متساوية في الحر والبرد وهي المساكن الحارة وتضعف الهضم ايضا لفرط تحليلها الحار الغريزي وجذبها اياه الى الظاهر فيبرد الباطن فيضعف الهضم واذا كثر فيها التحلل جدا وقلت الرطوبات اسرع الهرم كما في الحبشة فان اهلها يهرمون في بلادهم في ثلثين سنة قيل هذا الحكم منه ليس بصواب لان هواء الحبشة قريب من الاعتدال واكثر بلادها جبلية كثيرة الاشجار والمياه وفيها فواكه كثيرة **وحكى** جمع كثير ممن يوثق بهم ان من اهل الحبشة من يعيش قريبا من مائة وعشرين سنة وان اعمارهم كاعمار بلادنا ويمكن الاعتذار منه بان ما ذكره يكون في بعض بلادها البعيدة عن خط الاستواء بسبب انها فيه متقضية لشدة السخونة وقلوب اهل الحبشة خائفة لتحليل الروح جدا الموجب لضعف القوة الحيوانية المقتضي للخوف لان قوتها تقتضي الجسارة والشجاعة **قوله** والمساكن الحارة اهلها ابدا تجذب الحرارة الرطوبة الى ظاهرها **ومنها** حال المساكن الباردة وهي ان اهلها يكونون اقوى واشجع واحسن هضما من اهل المساكن الحارة لقلة التحلل من ارواحهم واجتماع الحار الغريزي في بواطنهم بسبب البرد والى هذا اشار بقوله كما علمت فان كانت مع برودتها رطبة ايضا كان اهلها لحمين شحمين لكثرة المادة بسبب استيلاء الحرارة والرطوبة وقوة الهضم وفي بعض النسخ لحمين شحمين وهو صحيح ايضا

ويكونون غائري العروق خافي المفاصل بسبب كثرة اللحم والشحم وفي بعض النسخ جافي المفاصل بالجيم اي غليظها لكثرة اللحم عليها ويكونون عضين من بعض وهو الطراوة وبغضين من البغض وهو رقة الجلد مع امتلاء وانما يكونون كثيري الرطوبات الغريزية فيهم بسبب قلة التحلل **ومنها** حال المساكن الرطبة وهي ان اهلها حسنوا السحنات لينوا الجلود بسبب كثرة الرطوبة الغريزية ويسرع اليهم الاسترخاء في رياضاتهم لرطوبة عضلاتهم واعصابهم وسيلانها بسبب الحركة الى مفاصلهم ولا يكون صيفهم شديد الحر الهواء فيها عن الانفعال الغليظ بسبب كثرة الرطوبات والانكسار حرارته بكثرة الرطوبات ولا برد شتاؤهم شديد البرد لا الشتاء يعلم منه ان سخونة صيفهم يكون اقل برودة من شتائهم ويكثر فيهم الحميات المزمنة لكثرة الرطوبة وقبولها العفونة ويكثر فيهم الاسهال وترف الدم من الحيض والبواسير كل ذلك لكثرة الرطوبات واستحالتها وغلظ المادة وترددها **قوله** ويكثر البواسير لكن كثرة سيلان الدم من الحيض والبواسير لا يدل على كثرة البواسير لجواز ان يكون مع قلتها ترف الدم منها كثيرا ويكثر القروح العفن لان الرطوبات اذا غلبت فان اندفعت الى الجلد احدثت القروح وان بقيت داخل العروق اذا تعفنت ويكثر لهم الصرع لكثرة رطوبة الدماغ **ومنها** حال المساكن اليابسة وهي انها تعرض لاصحابها ان ييبس امزجتهم وهو ظاهر لان احكامها كالمضادة لاحكام المساكن الرطبة وتجعل جلودهم وتشقق اما الاول فلقلة الرطوبة واجتذاب الهواء لها من ظاهر البدن واما الثاني فلذلك ولتجمع اجزاء الجلد بسبب اليبوسة وتفرقها من الجهة التي تجمعت عنها يسبق الى ادمغتهم اليبس اما بالنسبة الى سائر المساكن او بالنسبة الى سائر الاعضاء لاحتمال الكلام كليهما واما على الاول فليبس الهواء واما الثاني فلذلك لزيادة احتياجها الى الترطيب من غيرها من الاعضاء ويكون صيفهم حارا وشتاؤهم باردا لقبول هوائها لما يرد عليه لتخلخله كهواء الخريف **ومنها** احوال المساكن العالية وهي ان سكانها يكونون اصحاء اقوياء اجلادا طويلي الاعمار اما الاول فلصفاء الهواء فيها لعدم احتباسه بسبب كثرة هبوب الرياح لانها تخرق الهواء من جميع الجهات وتكسح عنه الامور المسخنة والمعفنة من الابخرة والادخنة وانفاس الحيوانات وانعكاس الاشعة واما الثاني فلوفور قواهم لقلة التحلل وجودة الهضم لبرد الهواء واما الثالث فلاقتضاء القوة الجلادة ولان الات الحركة فيهم تكون شديدة مائلة الى الصلابة لقلة الفضلات بسبب جودة الهضم ولبرد الهواء ايضا واما الرابع فلوفور القوة وقلة الاسباب المولدة للامراض المهلكة **ومنها** حال سكان الاغوار وهي انهم يكونون دائما في وهج اي في شدة الحر لاحتباس الابخرة والادخنة وانفاس الحيوانات والاشعة فيها وفي كمد اي في وجود غم لتكدر الروح من الهواء الواصل الى قلوبهم لغلظه وفي بعض النسخ وكبد اي شدة قال

قال الله تعالى خلق الانسان في كبد ومياه العيون فانها يكون غير باردة لقوة الحر وعدم الرياح المبردة للهوا
ونحوها ان كانت راكدة لاشتداد سخونتها بدوام تاثير السخونة وكانت مياها بطائحية وهي ان يكون مع وقوفها
في حواليها اشجار فانها المنعها تحلل الابخرة وان وخنتر يزيد سخونتها ورداءتها وكانت سبخة لاشتداد الحر فيها الملوا
وعلى انها اي وعلى كل التقادير ان مياهها بسبب انها تكون ردية وهو ظاهر **ومنها** حال المساكن
الحجرية المكشوفة اي الخالية عن الثلوج لقوله بعد ذلك سكان المساكن الجبلية الثلجية وفي بعض النسخ الملفوفة وفي
بعضها المكنونة وليستا بصحيحتين لان ما يذكر من احكامها لا يناسبها وهذه المساكن يكون الهواء فيها حارا شديدا في الصيف
وباردا في الشتاء وذلك لاستيلاء اليبوسة عليه لقلة الرطوبة فيها لحجريتها وخلوها عن الثلوج والانداء فيتغير فيها
بهواء الخريف شديد القبول لما يرد عليه من سخن او البرد وهذا الحكم لا يصح على الاطلاق فانها لو كانت كثيرة
المياه او مرتفعة جدا لا يكون الحال كذلك اما على الاول فلان الهواء رطب لكثرة ما يتبخر من المياه فيعتدل
الشتاء والصيف اما على الثاني فلان الصيف فيها لا يكون شديد الحر بسبب البرد الذي يوجبه الارتفاع
وتكون ابدان سكانها صلبة محكمة الخلق والخلق جمع الخلقة وذلك لقلة الرطوبة الرخية ولكثرة اليبس والبرد المقتضيين
للصلابة والاندماج ويكون ابعد كثرة الشعر لكثرة السوداء بسبب اليبس مع قوته لقوة هوائهم ومنه المفاصل اي لقلة اللحم
ذابلين عليها بقلة الرطوبة وتغلب عليهم اليبوسة لما عرفت والسهر لغلبة اليبس على ادمغتهم وهم سيئوا
الاخلاق لغلبة السوداء عليهم بسبب اليبوسة ومتكبرون مستبدون لاقتضاء السوداء تغير الظنون والعجب والاستبداد
ولذلك يظن اصحاب المالنخوليا انه ملك وبعضهم نبي وبعضهم يرى الغيب ويكون لهم نجدة اي شجاعة في الحروب بسبب
قوتهم وذكاء في الصناعات بسبب صفاء اذهانهم وحدة في الخلق ليبوسة ادمغتهم لان الرطوبة مبلدة **ومنها**
حال المساكن الجبلية الثلجية وحكمهم حكم السكان بالبلاد الباردة في حصر الحرارة في الباطن وقوة الهضم
وغير ذلك ويكون بلادهم بلا دريحية لانها تكون مرتفعة منكشفة من جوانبها بعيدة عن تسخين الشعاع
فالارض شديدة البرد كثيرة الثلج وكل ما يتصاعد من الادخنة في جو الهواء يتبرد ويثقل فيرجع ويحدث التموج في
الهواء فيحدث الرياح وما دام الثلج باقيا يولد فيها رياح طيبة اي باردة قليلة الرطوبة كالرياح الشمالية وقيل
لان تربة الارض اذا كانت ردية كانت رائحة الريح طيبة لان الريح الطيبة يكون حاملا مانعا للابخرة فيكثف لما من شانه
الارتفاع وفيه شيء لان الكلام في الرياح الطيبة لا في الرائحة ولان رداءة التربة لا يلزمها طيب
الرائحة وان سلم فمنع الثلج يوجب عدم الكراهة للطيب الرائحة فاذا ذاب ذلك الثلج كانت الجبال بحيث يمنع هبوب الرياح عاد

٤٩٥

تلك المساكن ومدة قلاتها لكثرة الرطوبة بها وغلظ الهواء ومنع الجبال هبوب الرياح بعسير كالاغوار في جبال
الابخرة والادخنة بسبب منع الجبال من الهبوب **ومنها** حال المساكن البحرية وهي التي تكون اما
في وسط البحار او على شطه او بعيدة عنه وبقربه مياه واقفة مستنقعة واجود هذه ما يكون في الوسط لبعده
ما البحر عن العفونة وما على الشط لعدم غور الماء فيه لكثرة ما يندفع اليه من اقذار المدن وفضلات مياهها ويقذف
اليه الامواج من الحيوانات وغيرها ودونه ما هو بعيد عنه وبقربه مياه واقفة مستنقعة فان امثال هذه المياه لعفونتها يعفن
هواء البلد وبالجملة البلاد البحرية يعتدل حرها وبردها اي يكون حرها في الاوقات الحارة كبردها في الاوقات الباردة
لانها لا تسخن في الصيف شديدا ولا تبرد في الشتاء قويا لاستعداد رطوبتها من الانفعال وقبول ما ينفذ فيها اي تمكن
رطوبتها من التسخين والتبريد واما في الرطوبة واليبوسة فلا يكون متساوية بل يميل الى الرطوبة لا محالة لقرب البحار
اليها فان كانت اي تلك المساكن شمالية كان قرب البحر وغور المساكن اعدل لها اي اقرب الى اعتدالها و
ان يجعل الضمير للشمالية اي اعدل لاجل شماليتها لان كونها شمالية يوجب كونها باردة يابسة وكونها غائرة
يوجب حرارتها وكون البحر لقربها يوجب رطوبتها فيعتدل فان كانت جنوبية حارة بان كانت اقرب الى مدار
السرطان من بلادنا فبالضد اي كان للاعدل لها ان يكون عالية بعيدة من البحر لان الجهة حارة رطبة وكونها
عالية يوجب البرد وبعد البحر يوجب قلة الرطوبة فيعتدل **ومنها** حال المساكن الشمالية والمراد بها ما هي شمالية
من بلادنا وهذه المساكن في حكم البلاد والفصول الباردة التي تكثر فيها اي في كل منهما امراض الحقن والعصر تكثر فيها
في البرد وما قيل ان التي صفة للفصول الباردة لان امراض الحقن والعصر تكون للفصول الباردة لا في البلاد الباردة
ليس بشيء لما اولا فلان الباردة صفة لكل منهما فيكون التي كذلك واما ثانيا فلان البلاد الباردة قد يحدث
فيها هذه الامراض ايضا الا انها تكون اقل من الفصول الباردة **قوله** وتكثر الاخلاط فيها اي في المساكن
الشمالية مجتمعة في الباطن اما كثرتها فلان البرد بتكثيفه الظاهر يمنع من تحللها واما اجتماعها في الباطن فلعدم الحرارة
الجاذبة لها الى الخارج ومن مقتضيات المساكن الشمالية جودة الهضم وطول العمر اما الاول فلتوفر الحار الغريزي بالحقن
واما الثاني فلاقتضاء ذلك جودة الهضم وزيادة القوة ويكثر فيهم الرعاف لكثرة الامتلاء بسبب جودة الهضم وقلة التحلل
بسبب تكاثف المسام بالبرد فينفجر العروق اي اذا كثر الامتلاء وقل التحلل تنفجر العروق واما الصرع اي البلغمي فلان
لهم الصحة باطنهم بسبب قلة الفضول ووفور حرارتهم الغريزية المحللة للرطوبات وانما خصصناه بالبلغم لان الصرع سببه
غير كائن في بطون الدماغ والسدة على ما صرح به جالينوس سببها اما كثرة الاخلاط وغلظها او لزوجتها والدم يكثر

يكثر فيهم حل المر والبرد تقتضي غلظة الاخلاط ايضا فالصرع البلغمي لا يكون الا من كثرة الدم او غلظه بل من لزوجة
الخلط وهو البلغم فان عرض اي الصرع البلغمي كان قويا لانه لا يعرض الا بسبب قوي لانعقاد ابدانهم ان لا يعرض
لهم ذلك ويسرع برء القروح في ابدانهم لوجوه ثلثة ذكرنا الاول لقوتهم فانها مما يسرع برء الامراض لمقاومتها اياها
الثاني الجودة وما بهم وهيئتها الانعقاد والثالث انه ليس من خارج سبب يرخيها ويبلها اي يبلها ويرخيها وفي
بعض النسخ يلينها وهو ظاهر ويكون لشتاء حرارة قلوبهم بسبب كثرة الحار الغريزي في الباطن اخلاقهم سبعية من
ايثار الخلوة والتوحش من الناس وعدم المبالاة بالايذاء والسفك وغير ذلك ويعرض لنسائهم ان لا ينقين فضل
استنقاء الطمث فالتنقين بالسيل سيلانا كافيا بان يبقى ارحامهن من فضلات دم الحيض وبقاياه وذلك لتقبض
المسالك بسبب البرد وعدم ما يسيل ويرخي من خارج فلذلك يكن فيما قالوا عواقر وانما قال فيما قالوا لان قوما
ذهبوا الى ان الحمل يقل في نساء سكان المساكن الباردة والى دليلهم اشار بقوله لان الارحام فيهن غير نقية
ولا شك ان الحمل موقوف على ذلك ومذهبه انه ليس كذلك لا الاستقراء والقياس اما الاستقراء فهو ما اشار اليه
بقوله وهذا اي كونهن عواقر خلاف ما نشاهد عليه الحال في بلاد الترك واما القياس فهو قوله بل القول ان استيلاء
حرارتهن الغريزية يقاوم ما ينقص من فقد الاسباب المبلة والمرخية من خارج اي يقوم قوة حرارتهن مقام المحلل
الخارجي في تحليل مواد الدم واستنقائه قوله قالوا اي تعجب منهم انه قالوا انما يعرض لهن الاسقاط وهو باطل فالو
اولا ان نسائهم عواقر لعدم نقاء ارحامهن وهذا دليل صحيح على ان القوى في سكان المقع اي البلاد
الشمالية قوية اذ لو كانت ضعيفة عرض الاسقاط كثيرا او مع قوة القوة لا يبقى ارحامهن غير نقية والعسع باثم البنا حتى
ويسير ولادتهن وفي بعض النسخ ولادتهن وهما بمعنى واحد وانما يعسر لان اعضاء ولادتهن منضمة منسدة
بسبب البرد وعدم ما يرخي ويلين من خارج واكثر ما يسقطن انما يسقطن للبرد ولفقدان الاسباب البدنية
لصحة الابدان وقوتها ويقل اللبن ويتغلظ للبرد الحابس عن النفوذ والسيلان وقد يعرض في هذا البلد
خصوصا الضعاف القوى مثل النساء كزاز وسل لاحتراز البرد بالعصب بالات التنفس وانما يكون عروضهما
في ضعاف القوى مثل النساء اكثر لعجز قواهن عن مقاومة البرد خصوصا اللواتي يضعفن فانه يعرض لهن السل
والكزاز لكثير الشدة تزحرهن لعسر الولادة ولان آلات التسدد من الاعصاب والعضلات والعروق
بل آلات الجوف وهي غير مواتية للامتداد والحركة لبرد الهواء وبسببه فينصدع بعض الآلة
بسبب شدة تزحر آلات الجوف فان كان الانصداع في العروق حصل منه نزف الدم وان كان

في الاعصاب والاغشية محصل منه الكزاز واليه اشار بقوله فيتصدع العروق التي في نواحي الصدر
او اجزاء من عصب الليف ويعرض من الاول السل ومن الثاني كزاز ويكون مراق البطن تتهن عرضة
للانصداع عند العسر وذلك لتقبض المواد ببرد الهوا وعدم موانات للتمدد والحركة ومراق البطن
مارق منه ولان ويعرض للشبيان ادرة الماء ويزول مع الكبر الماء وضعها فلاستيلاء الرطوبات
على ابدانهم بسبب عدم التحلل لضعف حرارتهم وبرد الهوا فينحدر بالطبع الى اسفل ويحصل ادرة الماء
وزوالها مع الكبر فلقوة الحرارة على التحليل لاشتداد الحرارة في سن الشباب وانما قيدالادرة بالماء لان ادرة
بسبب انحدار شي من الثرب او جزء منفرطة او رطوبة مزلقة او لغير ذلك وهي لا يزول مع الكبر بل يزيد
ويعرض للجواري ماء البطن اي الاستسقاء المائي وماء الارحام اي قبلة الرحم ويزدلان اي كل واحد منهما مع الهم
وسبب حدوثهما وزوالهما ما عرفت في ادرة الماء والرمد يعرض لهم في النادر لان الرطوبات لجمود
الى العين واذا عرض كان شديدا لان عروضه لا يكون الا لسبب قوي لان البرد يكثف ظاهر العين فيمنع تحلل
مادة الرمد ومنها حال المساكن الجنوبية وحكمها حكم البلاد والفصول الحارة لكن لا في كل شي بل في العفونة
وذلك لان البلاد الحارة اذا كانت متناثرة تكون الرياح في الاغلب فيها يابسة وميادها يابسة
الارضي وكل بلد جنوبي لا يكون كذلك وكذا الفصل الحار يكون عقيب فصل بارد فيستفرغ ما اجتمع في الفصل
المتقدم من الرطوبات والبلد الجنوبي لا يكون كذلك فهي يشارك البلد والفصل الحارين بالتسخين ويزيدها
في الرطوبة ولذلك يكون اهل هذه المساكن مستعدة للعفونة واكثر مياها اي مياه المساكن الجنوبية تكون
مالحة وكبريتية بسبب اختلاطها وهي اعذب بالارضية المتدخنة بسبب فرط حرارة الشمس ورؤوس سكانها يكون ممتلية
بمواد رطبة لان الجنوب يفعل ذلك لكونه مسخنا مرطبا مصعد الابخرة الى الدماغ مرخيا له فيصير اقبل لما يتوجه
اليه وبطونهم دائمة الاختلاف مما لا بد ان يسيل الى معدتهم بل من رؤسهم اي من النوازل لامتلائها من المواد
الرطبة على ما عرفت ويكون مسترخي الاعضاء ضعافها وفي بعض النسخ مسترخي الاعصاب وهذا اظهر لان الرطوبة
ترخي الاعصاب والمسخنة تقويها ولذلك كلما ازداد العصب يبسا ازداد قوة الى ان يتشنج والاول اشمل
لان استرخاء الاعضاء لا يكون الا بسبب استرخاء الاعصاب ويكون مع ابهم ثقيلة لكثرة الفضول في الدماغ وشهوتهم
للطعام والشراب ضعيفة ايضا لحرارة الهواء وكثرة الرطوبة وتعظم حاجتهم من الشراب لضعف رؤسهم وعدم سبب
كثرة الرطوبة وانما ضعفا لكونها ان وقيل لما يأتيها من الفضول ويبطي تحللها فيعظم الخمار وتسرع به قرودهم ويزل سببه

اي ستيري تلك القروح وذلك لرطوبة الهواء وحرارته الجاذبة للرطوبات الى الظاهر ولضعف القوة ايضا وتكثر في
النساء نزف الحيض لكثرة الفضول بسبب ضعف الهضم ولا يحبلن الا بعسر لابتلال ارحامهن وفسادهن وكون منيهن غير
نضيج ويسقطن في الاكثر لكثرة امراضهن لا لسبب آخر وانما يكثر امراضهن لان الحرارة والرطوبة غالبتان فيما ذكرنا وابدانهن
رطبة في الاصل لاسيما احوال الاحتباس طمثهن ويصيب الرجال خراجات الدم والسبب اليه والطبع يدفع التحلل الا اختلاف
الدم فلكثرة ما ينزل الى معاهم من المواد الحارة ولضعف الهضم الماسكة ايضا واما البواسير فلكثرة الفضول وحدتها وميلها
الى اسفل لعكرتها بسبب تحلل لطيفها واما الرمد فلكثرة فضول الدماغ وحرارة الهواء المسيلة لها واما كونه رطبا فلرطوبة الهواء
وتحلل العين بالحرارة واما سرعة تحلله فلحرارة الهواء وانفتاح المسام قوله واما الكهول اي واما حال الكهول فيها
خاصة فمن جاوز منهم الخمسين فيصيبهم الفالج من نوازلهم لان الدماغ يسترخي لانصباب الفضول فيه لضعف الهضم فيه وضعفه لذلك
الاعصاب ايضا وانما خص به الكهول لان المشايخ تضعف حرارتهم عن اسالة فضول ادمغتهم واذا احتبست بها نزلت كانت
مادتها غليظة لا تنفذ في الاعصاب والشبان لقوة حرارتهم تقل فيهم تولد البلغم ويصيب عامتهم اي عامة الكهول
وجميعهم اذا جاوز الخمسين او لا بسبب امتلاء الرأس الربو والتمدد والصرع وذلك لان المادة اذا اجتمعت في الدماغ
فان احتبست احدثت الصرع وما يشبهه كالسكتة والدوار وان انحدرت فان انحدرت الى الاعصاب احدثت
التمدد وما يشبهه كالفالج والتشنج والرعشة والقوة وان كان الانحدار الى اعضاء التنفس احدثت الربو ويقال له البهر
وضيق النفس ايضا وقيل ان كان انحدارها الى العروق الخشنة التي في قصبة الرئة احدثت الربو وان كان الى
الشرايين التي في جرم الرئة احدثت البهر وهما نوعان من ضيق النفس **وقال منقح القانون** عامتهم تصحيف
والصواب فتصيب غلمتهم اي صبيانهم ويشاهده قول المؤيد ابقراط في كتاب الاهوية والمياه في مكان هذه المساكن
لان اولادهم لا يكثر ما يصيبهم الكزاز والربو والمرض الكاهني اي الصرع وسمي كاهنيا لان الكهنة كانوا يعالجونه
بالكهانة وهذا مع احتماله يمكن ان يكون رأي الشيخ على خلاف ما قاله ابقراط والظاهر عندي ان الصواب عامتهم
والضمير لسكان هذه المساكن اي عامة سكانها رجالا كانوا او نساء كهولا او غيرهم يصيبهم في الامراض لانه
الخبر قياسا ولان ما ذكر عقيبه عام ايضا وهو قوله ويصيبهم اي يصيب سكانها حميات يجتمع فيها حر وبرد اي يحس فيها
بهما جميعا داخلا وخارجا بان يظهر فيهما كل منهما تارة ويسكن اخرى او يحس بالحر داخلا وبالبرد خارجا او بالعكس وذلك
ان هذه الحميات تكون حدوثها من البلغم وهو فيهم يكون كثيرا ويصيبهم ايضا الحميات الطويلة الشتوية لكثرة الرطوبات
وغلظها والحميات الليلية ايضا لكثرة البلغم ويقل فيهم الحميات الحادة لكثرة استطلاقاتهم وتحلل اللطيف من اخلاطهم

فلا يحبس فيهم بالصيادة لها ومنها حال المساكن المشرقية وينبغي ان يعلم ان كل بلد يكون طوله اقل من تسعين يقال
انه مغربي وكل بلد يكون طوله اكثر من ذلك يقال انه مشرقي والمراد بطول البلد قوس من معدل النهار فيما بين نصف
نهار ذلك البلد ونصف نهار اول العمارة وقد حسب بطليموس اول العمارة من المغرب ليحقق مبدأها عنده في الغرب
دون المشرق لكثرة الواردين اليه من المغرب لان مسكنه كان بالاسكندرية فابتدأ بالجهة التي هي اقرب اليه
وقد يقال للبلد انه مشرقي او مغربي بالنسبة الى بلد آخر يكون اقرب الى اول العمارة ان كان مشرقيين او مغربين بالمعنى
الاول وعلى المعنيين لا يختلف حكم البلاد باختلاف ذلك لان تاثير الشمس في طول مدار اعلى ما قالوا لا يختلف
ويقال للبلد ايضا انه مشرقي اذا كان مكشوفا للمشرق مستورا عن المغرب ومغربي اذا كان بالعكس وبهذا المعنى يختلف
احكام البلاد وهو المراد ههنا بقوله المدينة المفتوحة الى المشرق الموضوعة بحذائه صحيحة جيدة الهواء وذلك لوجهين
ذكرهما الاول ان الشمس تطلع عليهم وتصفي هواءهم ثم تنصرف عنهم وقد تصفى الثاني انه يهب عليهم رياح لطيفة
ترسلها اليهم الشمس وتتبعها بنفسها وتحقق حركاتها **ومنها** حال المساكن المغربية وهي ان المدينة المكشوفة الى المغرب
المستورة عن المشرق لا يوافيها الشمس الى حين ما اي الى حين ما ترتفع عما يساترها وكما يوافيها يأخذ الشمس في البعد عنها الى الغروب
اي لان حال الهواء في الشمس حال اخذ الشمس في البعد عنها وهو عند ارتفاعها لا في القرب عنها وهو عند طلوعها فلا تكون
هي صحيحة جيدة الهواء كما كانت المكشوفة الى المشرق لانتفاء الوجهين المذكورين هناك اما الاول فلان الشمس
لا تلطف هواءها ولا تجففها بل تتركه رطبا غليظا واما الثاني فلانها ان ارسلت اليها رياحا ارسلتها غريبة
وليلا لان اكثر هبوبها يكون في آخر النهار لا يقال المدينة المكشوفة الى المشرق كما يتقدم اشراق الشمس عليها
كذلك يتقدم غيبتها عنها والمكشوفة الى المغرب كما يتأخر عنها اشراق الشمس عليها كذلك يتاخر غيبتها عنها ولهذا يكون
زمان الاشراق فيهما واحدا وبمقدار ما فات من تلطيف الشمس للهواء في اول اشراقها يحصل ذلك عند غروبها
لان ابتداء الاشراق في المكشوفة الى المغرب يكون في الوقت الذي يميل الى البرد ويقرب الى آخر النهار
فيدوم البرد لا كذلك المكشوفة الى المشرق **قوله** فيكون احكامها اي احكام هذه المدينة احكام البلاد الرطبة
المزاج الغليظة المعتدلة الحرارة اما في الرطوبة والغلظة فلعدم تحقق الشمس هواءها وترطيب الرياح اياه واما في اعتدال
الحرارة فلزوال الشمس عنها سريعا وكسورة الحرارة برطوبتها ولولا ما يعرض فيها من كثافة الهواء لكانت تشبه
طباع الربيع في اعتدال الحر والبرد ولكنها مع ذلك تقصر عن صحة هواء البلاد المشرقية قصورا كثيرا المنافع **قوله** فلا يجب ان
يلتفت اي اذا كان حال هواء تلك هي قاصرة عن صحة المشرقية فلا يلتفت الى قول من جزم ان قوة هذه

هذه البلاد وقوة الربيع قولا مطلقا لان رطوبة الربيع قليلة وهي لطيفة سماوية ورطوبة هذه البلاد غليظة ارضية بل نها
بالقياس الى بلاد اخرى كالجنوبية جيدة جدا لكونها اقل رطوبة وغلظا ومن المعنى المذموم فيها ان الشمس لا يوافيهم الا وهي
مستولية على سمت الاقليم لعلوها فيطلع عليهم لذلك اي لعلوها دفعة ويجوز ان يقرء بالكاف اي حال استيلائها وذلك
يكون بعد برد الليل مغشيا عليهم الهواء الا يقال انه عند وقوع الشمس عليها لا يكون قويا لان قوتها تحتاج الى امتداد زمن
فلا يكون انتقالا الى الضد لانه بالنسبة الى اول النهار الذي هو ابرد الاوقات يكون قويا ولرطوبة امزجتهم وهوائهم يكون
اصواتهم باحة وخصوصا في الخريف لنوازلهم لان هواء الخريف يميل الى البرد واليبس وهما مكثفان حابسان للمواد وذلك
يوجب النوازل وبحوحة الصوت **قوله في اختيار المساكن** اشارة بعد الفراغ عن بيان احوال المساكن على ما ينبغي
ان يعرف من يريد اختيار المسكن وتهيئته كان الاولى بهذا الكلام ان يذكر في باب حفظ الصحة لانه انسب اليه
لكنه ذكره ههنا لمناسبته لاحوال المساكن اما اختيار المسكن فينبغي لمن يختاره ان يعرف تربة الارض من انها صخرية
او طينية او سبخية او نزية الى غير ذلك وان يعرف حالها في الارتفاع والانخفاض والانكشاف والاستتار ويعرف
ماؤها من انه واقف او جار غمر او يبس لغمر وان ارضيته طينية او غيره ويعرف جوهر مياهها من انه رقيق او غليظ كدر
او صاف عذب او مالح الى غير ذلك ويعرف حال المياه في البروز الى ظاهر الارض والانكشاف للشمس او في الاختفاء
او في باطن الارض والانخفاض بحيث لا يقع عليها الشمس وانها هل هي معرضة للرياح او غائرة في الارض بحيث لا تبرز عليها
الرياح وان يعرف ايضا رياحهم هل هي الصحيحة الباردة او الميت بها ويعرف الماء الذي يجاور البلد من البحار
والبطائح والجبال والمعادن وحال اهله في الصحة والامراض في انها يقل فيهم او يكثر واي الامراض يعتادهم
ويعرف قوتهم هل هي قوية او ضعيفة وشهوتهم كذلك وهضمهم جيد او ليس بجيد وذلك اما بانه هل يعتقب تبيح في الاطراف
ونفخ وقراقر ام لا او بحال البول والبراز ويعرف جنس اغذيتهم اذ منها يعرف الامراض التي تحدث فيهم وحال البناء
بل هو واسع المداخل فسيح المنافس ليدخل فيه الرياح الفاضلة ولا يختنق انفاس ساكنيه او ضيق المداخل مخنوق
المنافس وهو مما ينبغي ان يعرف ولم يذكره الشيخ **حال** عرض البلد لان قليل العرض يكون حارا وكثيره يكون
باردا **وحال** النباتات التي تنبت هناك من انها طيبة نافعة او خبيثة ضارة اذ بها يعرف طبيعة البلد **وحال**
اعمار ساكنيه انها طويلة او قصيرة اذ بها يعرف صحة هوائها وفساده **وحال** خلقهم وسحنتهم اذ بها يعرف
حال هوائه **قوله ثم يجب** اشارة الى تهيئة المساكن اي بعد ان تعرف حال المسكن وتختار مسكنه ما يكون خيرا
اما في جميع ذلك او في الاكثر بحسب ما امكن يجب على من تمد داره ان يجعل الابواب والكوى اي الثقوب

ق

شرقية شمالية يهب فيها الرياح الشرقية الشمالية ويكون العمدة على تمكين الرياح الشرقية من اول الاربعة تمكين
الشمس من الوصول الى كل موضع فيها فانما اي الشمس هي المصلحة للهواء واذا كانت بحيث تمكن الشمس من الوصول الى
كل موضع فيها تمكن الرياح الشرقية ايضا **قوله** ومجاورة المياه مبتدأ خبره ما يأتي وهو قوله امر جيد اي مجاورة المساكن للمياه
امر جيد منتفع به اذا كانت المياه عذبة كريمة او صافية خفيفة وكانت جارية غمرة نظيفة من اقذار المدن اي كثيرة سائلة
وتسخن صيفا لدلالته على خفتها ومراده انها تأتي نهرا يكون كذلك اذا اخذت منه وعرضت للهواء يبرد سريعا والتي
التي تبرد سريعا في الشتاء وتسخن سريعا كما قال ابقراط لكان اولى خلاف المياه الكامنة لعدم وقوع الشمس والرياح الفاعلة
عليها وكون مجاورة مثل هذه المياه امرا جيدا منتفعا بها ليس مما يحتاج الى بيان **ومما ينبغي** ان يراعى فيها لم يذكره
الشيخ ان يجعل بيوتها واسعة الفضاء كثيرة الضياء ويجعل مرتفعة ويكثر ابوابها وكواتها ويزرع حولها النباتات ذوات الروائح
الطيبة الى غير ذلك مما يذكر في باب تهيئة المساكن في باب حفظ الصحة **قوله** فقد تكلمنا في الهواء والمساكن كلاما مشروحا تاما
اي جيدا بتا ان نتكلم فيما يتلوها اي المساكن وفي بعض النسخ يتلوهما وهو ظاهر من الاسباب المعدودة سابقا اي الامور الضرورية
مع المساكن من الستة الضرورية كما يأتي في الفصول الآتية **قال** رح الفصل الثاني عشر في موجبات الحركة
والسكون **اقول** انما تتبع احكام الحركة والسكون لاحكام الهواء من جملة الحركات حركة التنفس والحاجة اليها كالحاجة الى الهواء
والحركة قد يأتي تعريفها في الطبيعيات ان شاء الله تعالى والظاهر انها خروج ما بالقوة الى الفعل بالتدريج وما قيل
التدريج لا يعرف الا بالزمان وهو معرف بانه مقدار الحركة فدور مدفوع بان العلم بالتدريج حاصل بالبديهة وهي
تختلف فعلها في بدن الانسان بحسب اختلافها وذلك يكون على اربعة اوجه الاول ان تختلف في ذاتها بحسب الكيفية
وبهذا الاعتبار يصير ثلثة اقسام شديدة وضعيفة ومعتدلة واليها اشار بقوله بما اشتد وضعف ولم يقل ويعتدل الخ والوجه
الثاني ان تختلف في ذاتها بحسب الكمية وبهذا الاعتبار ايضا ثلثة اقسام قليلة اي قصيرة المدة وكثيرة اي طويلها
ومعتدلة بينهما واليها اشار بقوله وما قل وكثر ولم يقل ويعتدل لما عرفت واذا ركبت هذه الاقسام بعضها مع
بعض يصير الاقسام تسعة شديدة كثيرة وقليلة ومعتدلة بين الكثرة والقلة وضعيفة كثيرة وقليلة ومعتدلة بينهما
ومعتدلة كثيرة وقليلة ومعتدلة فيهما وكل واحد منها ينقسم الى كلية وهي التي بها يتحرك كل البدن والى جزئية
وهي التي يتحرك بها بعضه فيصير الاقسام ثمانية عشر وكل واحد منها ينقسم الى اما بالذات او بالغير فيبلغ الاقسام
الى ستة وثلثين مثال الكلية التي تحرك البدن بالذات كالعدو او بالغير كراكب السفينة ومثال
الجزئية التي تحرك بعض البدن بالذات مثل التصفيق وبالغير كمن يأخذ بيده شخص آخر ويصفق الخ

الفصل الثاني عشر
في موجبات الحركة والسكون

من الوصول الى كل موضع فيها
فانما اي المصلحة للهواء وجه ارق
المياه العذبة الكريمة اللذيذة الخفيفة
اللطيفة التي تبرد شتاء وتسخن صيفا
خلاف الكامنة امر جيد منتفع به
فقد تكلمنا في الهواء والمساكن كلاما
مشروحا وفيق بنا ان نتكلم في
ما يتلو من الاسباب المعدودة فيها
ثم موجبات الى الاوراح
الهواء لتعيل الى الاخذ الحركات
بالتنفس
والسكون الحركة والسكون
فاول التعريف
الحركة تختلف فعلها في بدن
الانسان بما اشتد وضعف
وما قل وكثر

ان لك ان تختلف بما يخالطها والى هذا اشار بقوله وبما يخالطها من السكون فانها تختلف به في تصير سريعة وبطيئة وهذا عند الحكماء فانهم ذهبوا الى ان البطوء عندهم ليس لتخلل السكنات بل بالممانعة الهواء والمخروق كما في الحركة الطبيعية او الممانعة الطبيعية كما في الحركة القسرية او الممانعتهما كما في الحركة الارادية واذا لم يكن البطوء لتخلل السكنات يكون الحركة التي تخالطها السكون قسما برأسه واما عند من يقول ان البطوء لتخلل السكنات كالمتكلمين فان سرعة الحركة وبطوءها عندهم بسبب كثرة ما يخالطها من السكون وقلته فالحركات كلها عندهم يكون مخالطة للسكون فلا يكون هذا عندهم قسما برأسه الرابع ان يختلف بما باشره الانسان كالقصارة والحدادة فان الحركة تختلف فعلها بسبب ذلك في البدن الى هذا اشار بقوله وما يخالطها من المواد **قوله** والحركة الشديدة اشارة الى احكام بعض الاقسام منها اي الحركة الشديدة سواء كانت كثيرة او قليلة والكثيرة سواء كانت شديدة او ضعيفة والقليلة التي خالطها السكون كيف كانت من الكثرة والقلة والشدة والضعف هذه ثلثة يشترك في تهييج الحرارة الا ان الشديدة الغير الكثيرة يفارق الكثيرة الغير الشديدة والكثيرة التي خالطها السكون بانها يسخن البدن سخونة كثيرة وان حللت اقل اي ان بلغت الى حد التحليل يكون تسخينها اكثر منه لانه يحتاج الى زمان يرق فيه قوام المادة وتتجزؤ وذلك يحتاج الى طول المدة بخلاف التسخين فاما الحركة الكثيرة اذا لم يكن شديدة فانها تحلل بالرفق فوق ما يسخن اما الاول فلان الحرارة يصادف المادة وهي تستعد قليلا قليلا فيحللها واما الثاني فلان التسخين يتبع قوة الاحتكاك وهي ضعيفة ههنا واذا افرطت كل واحد منها اي من الشديدة الغير الكثيرة ومن الكثيرة الغير الشديدة بردت لفرط تحليلها الحار الغريزي وجففت ايضا لتحليل الرطوبة وانما اهمل احكام الباقية من الاقسام التسعة لانها تعرف مما ذكره فانه لم يعتبر السرعة والبطوء لانهما يعتبر منهما طول الزمان وقصره وطول المسافة وقصرها وهو مندرج تحت قسم الكيفية **قوله** واما اذا كانت اي اما اذا كانت الحركة مصاحبة لمادة وربما كانت المادة يفعل ما يعين فعلها اي فعل الحركة في التسخين والتجفيف وربما كانت تفعل ما ينقص فعلها مثلا ان كانت الحركة حركة صناعة القصارة فانها تعرض لها ان يفيد برداو رطوبات لا زالة صاحبها المادة الباردة المرطبة وانما قال تعرض لها ان يفيد ولم يقل تفيد او توجب لانها من حيث هي حركة لا يفيد ذلك وان كانت حركة صناعة الحدادين عرض لها ان يفيد فضل سخونة وجفاف لمزاولة صاحبها المادة المسخنة المجففة واما السكون سواء قلنا انه عدم الحركة او ضدها فهو مبرد دائما لفقدان ما ينعش الحرارة وهو الحركة والاحتقان الخانق اي احتقان ما هو خانق للحرارة وهي المادة المحتبسة لانقطاع تحللها ومرطب ايضا لفقدان التحلل من الفضول المرطبة المحتبسة قال صاحب الكامل وربما سخن وهو عندما يكون الابخرة المتحللة بالحركة حادة فان مثل هذه اذا احتبست سخنت وهو صحيح لكنه لا يصير اعتراضا على قول الشيخ

٥٠٣

لان كونه مستحسنا في بعض الصور بالعرض لا ينافي كونه مستحسنا بالذات **قال** رح الفصل الثالث عشر في موجبات النوم
واليقظة **اقول** انما ذكر احكام النوم واليقظة عقيب ذكر احكام الحركة والسكون لان النوم شديد الشبه بالسكون
واليقظة شديدة الشبه بالحركة **على ما قال** وانما وجه مشابهتهما فامور **الاول** ان اليقظة للروح كالحركة للبدن والنوم له
كالسكون لان الروح تتحرك الى الظاهر في اليقظة والى الباطن في النوم كما هو كذلك في الحركة والسكون **الثاني** ان السكون
يفعل افعالا شبيهة بفعل النوم كالراحة من التعب ونضج الغذاء ومواد الامراض واليقظة وان لم يحصل فيها الحركة الاختيارية
بالتمام من تحرك كل البدن وجزؤه بالذات او بالغير لكن يفعل فيها القوة المحركة بعض افعالها وهو امساك الاعضاء
على الهيئة المخصوصة واقلال البدن او قيام بعض اعضائه ببعض مما يدل على ان هذه الامور من افعال الحركة ان الانسان
متى غلب عليه النوم وهو قائم او قاعد سقط وليس العلة في ذلك الا ان المحركة تخلى عن فعلها **الثالث** ان النوم يرطب البدن
لانه يتغذى فيه اكثر واجود ويقل فيه التحلل والسكون ايضا كذلك والحركة تجففه بواسطة التحلل واليقظة في ذلك بواسطة قلة الاغتذاء
فيهما بالنسبة الى النوم وهما اي النوم واليقظة بديهيا التصور من قبيل الوجدانيات كالجوع والشبع وما ذكر في تعريفهما
كقول ابن ابي صادق النوم ترك النفس استعمال الحواس طلبا للاجمام وقول ابي سهل المسيحي هو امساك القوة النفسانية
عن فعلها وقول الشيخ في الكتاب الثالث هو عبارة عن رجوع الحرارة الغريزية الى الباطن طلبا لانضاج
الغذاء بيان لكيفية حصوله وهما من الامور الضرورية للبدن اما اليقظة فلان الافعال الحيوانية انما تتم فيها
واما النوم فلان الروح لطيفة بخارية سهلة التحلل فلو استمرت اليقظة لتحللت وفنيت **قوله** لكن لهما بعد ذلك
اي بعد شدة المشابهة بالحركة والسكون لكن لهما بعد مشابهتهما للحركة والسكون خواص يجب ان يعتبر لتميزهما عن الحركة
والسكون **منها** ان النوم يقوي الطبيعة كلها وذلك بحقن الحرارة الغريزية واجتماعها في الباطن رح واذا اجتمعت
وهي آلة للقوى فيكون تصرفها في احالة الغذاء ودفع فضلاته اقوى لان النفس في اليقظة تكون مشغولة بالاحساس
والحركة وهذا الاشتغال مما يشغل القوى الطبيعية عن تكميل هضم الغذاء واحالته وفي النوم لما يزول هذا الاشتغال
يكون فعلها اتم وابلغ **ومنها** انه يرخي القوى النفسانية لوجهين الاول انه يرطب مسالك الروح النفساني الى الاعضاء
اما بسبب احالة الغذاء او بسبب غذاء الاعضاء فاذا استرخت مسالك الروح تعذر نفوذه فيها فتسترخي القوى
الثاني تكديره جوهر الروح لمنعه التحلل عما يخالطه من الابخرة التي تتولد عند احالة الغذاء **ومنها** انه يزيل الاعياءات
لوجهين الاول انه بسبب اجتماع الحرارة الغريزية في الباطن ينضج المواد المحتبسة في العضل الموجبة للاعياء ولذلك
متى لم يستوف الانسان النوم يحصل له التمطي والتثاؤب ومتى استوفى لم يحصل ذلك الثاني انه يمنع حركة

حركة العضل الموجبة لجذب المواد اليه بسبب حركتها الى الباطن تبعا لحركة الروح آلثالث ان الحركة تمسك حال النوم
عن فعلها وتستريح من حركات الاعضاء ثم تنفذ فيها وهى قوية فتدفع المواد الموجبة لها **ومنها** انه يحبس الاستفراغات
المفرطة مثل القئ والاسهال والرعاف ونزف الدم وذلك لان الحرارة الغريزية فيه والقوى تتوجهان الى الباطن
ويتبعها الدم لانه مركبها فينقطع الاستفراغات لا يقال انما ينقطع بذلك استفراغ الدم واما القئ والاسهال فلا بل يزيد
فيه اندفاع المواد الى الباطن لان الحرارة الغريزية والقوى اذا توجها الى الباطن تقهران الامر الموجب للقئ والاسهال
اليه وليس كذلك اليقظة لانها كالحركة وهى تزيد المستعدات للسيلان سائلة **قوله** الا ما كان من المواد فى ناحية الجلد
استثناء من قوله يحبس المستفرغات لا من قوله وهى تزيد المستعدات للسيلان سائلة على ما توهم الاستاذ لان ما ذكره
من الاستدلال لا يساعده اى يحبس النوم المستفرغات المفرطة الا ما كان منها فى ناحية الجلد فان النوم ربما اعان
على دفعه بجمعه الحرارة وبما توزيعه الغذاء فى البدن فى اندفاع ما قرب من الجلد بحفز ما بعد منه مما يندفع ما بعد منه من الغذاء
المتوجه اليه والحفز الدفع لعنف انما قال ربما اعان لان ذلك انما يكون اذا كانت القوة قوية ولا يكون فى الخارج مانع
كبرد مفرط **قوله** ولكن اليقظة فى هذا اى فى دفع ما قرب من الجلد بحفز ما بعد انفع لما فى اليقظة من الحركة الموجبة لدفعه لاجزاء
البدن فانها غير لازمة فى اليقظة بل كان الروح فان اليقظة توجب التسخين وانبعاث الروح الى خارج حركة لاعلى الاتصال من قوله على
ان النوم اى اليقظة انفع فى هذا لان النوم يكون اكثر تعريقا منها اذا لم يقترن بها حركة محللة وذلك لان تعريقه
على سبيل الاستيلاء بسبب قوة القوى الطبيعية واجتماع الحرارة فى الباطن لا على سبيل التحلل الرقيق المتصل كما
يكون فى اليقظة وذلك لان الروح فيها يكون متحركا الى الخارج خصوصا بعض المواد وتصادف ذلك حرارة الخارج
فيخرجها ويحلل لطيفها اولا فاولا فلا يبلغ فى التعريق ذلك المبلغ **قوله** ومن عرق كثيرا اى فى حال الصحة لا لسبب
اى من اسباب اخرى كحرارة الهواء او كثرة الحركة او غير ذلك فانه يتمل من الغذاء ما لا يحتمله وذلك لانه اذا لم يكن له
من خارج فيكون لا محالة من داخل وهو كثرة مادة رطبة وهى متولدة عن الغذاء وفى اكثر النسخ ومن عرق كثيرا فى نومه وهو
موافق لقول ابقراط فى الفصول العرق الكثير الذى يكون عند النوم من غير سبب بين دليل على ان صاحبه يحمل على بدنه من الغذاء
اكثر مما يحتاج واذا كان كذلك وهو لا يبالى من الغذاء دل على ان بدنه يحتاج الى الاستفراغ ومراده بقوله وهو لا يبالى
من الغذاء انه لا يبالى ان مقدار ما لابد به كثرة العرق فيه **قوله** فان صادف اى ومن خواص النوم انه ان صادف مادة
مستعدة للهضم والنضج احالها الى طبيعة الدم وسخنها فانبث الحار اى الدم فى البدن تسخنه سخونة غريزية
من الدم والمراد بكونها مستعدة للهضم ان يكون مستعدة لان ينقلب دما لانهم اذا قالوا انهضم الغذاء يريدون ذلك

٥٠٥

والنضج وان لم يستعمل فيه الا انه لما قرنه بالهضم علم ان المراد ذلك ايضا والمراد بقوله لتحيلها اى ليجعل تلك المادة بعد احالتها الى طبيعة الدم لقوة الحرارة المجتمعة فى الباطن لاقبلها الا ان الهضم والنضج لا يكونان ح وبها وانما تحيل احالة المادة الى طبيعة الدم مع ان المادة غايته حينئذ قلبها الى الدم فقلبها اليه لا يقال النضج يغنى عن الهضم لان الغرض من احالتها هو الدم انما يحصل من الاقل من غير جهة النوم مع ان المادة المستعدة للهضم ينقلب فى اليقظة ايضا الى الدم الا ان المراد هو ان احالتها فى النوم يكون اسرع واسهل هذا ان صادف مادة مستعدة للهضم وان صادف اخلاطا حادة كثيرة وطال زمانه سخن البدن سخونة غريبة اما ح فتسخنه ويكون تلك السخونة غريبة فظاهر واما اشتراط طول الزمان فيما قال القرشى انه غير لازم لان النوم يسخن سواء طال زمانه او قصر لا كليهما اعنى الروح والاخلاط الحارية حار ان بالفعل والظاهر ان الشيخ انما اشترط ذلك فى الحالة الاولى وهى اذا صادف النوم مادة مستعدة للهضم فان هناك يشترط فى التسخين طول زمانه لان تلك المادة انما يصير حادة اذا صارت دما وذلك انما يكون فى زمان يتم فيه الاحالة وهو زمان طويل لكان قوله طال زمانه مكتوبا على الحاشية فقلها الناسخ ونقلها بعده وهذا كلامه وليس بصواب لان سخونة البدن بالحرارة الغريبة لا يكون الا بعد انقهار الحرارة الغريزية وضعفها وهو بحبس المادة الحادة زمانا قليلا لا يوجب انقهارها الحار انقليب بها كما كانت فى اليقظة بل ذلك لا يكون الا بعد زمانا طويلا يستولى فيه عليها وانما لم يشترط ذلك فى الحالة الاولى اما لانه يعلم من ذكره فى الثانية او لان المادة المستعدة للهضم ان لم يكن بحيث يكفى فى انقلابها دما نوم معتدل ضعف الحرارة الغريزية بطول احتباسها ولا يلزم من تسخينها سخونة غريزية **قوله** واذا صادفت اى واذا صادف النوم خلا برد البدن بالتحليل من الرطوبات الاصلية المقتضية لتحلل الحرارة الغريزية لانها تنقص بنقصان حاملها لكن هذا ليس على الاطلاق بل اوطال زمان النوم لان التبريد انما يكون للتحليل وذلك انما يحصل فى زمان طويل وانما لم يذكره للعلم به **قوله** او خلطا اى اذا صادفت خلطا عاصيا على القوة الهاضمة مبردا بحيث سنه اى يخثر النوم من ذلك الخلط العاصى فى البدن لكن هذا انما يكون اذا كان عصيانه لغلبته وغلظه حتى انه ضعفت القوة والحرارة الغريزية عن هضمها فتولت به وانتشرت فى البدن وبرد ... واما اذا كان عصيانه من الباطنية لكونه قد جاوز الهضم كالصفراء او لانه ارضى غير مستعدة للاذابة كالسوداء المحترقة فلا يلزم منه التبريد **قوله** واليقظة اى ما ذكرنا هو احكام النوم ونحوه واليقظة يفعل ضدها وجميع ذلك **قال القرشى** هذا الكلام مشكل لان اليقظة لا يسخن اذا صادفت خلا ولا يبرد اذا وجدت مادة مستعدة للهضم وقيل فى دفعه المراد جميع ذلك هو ان النوم كما يتوجه فيه الحرارة الى الباطن فى اليقظة تتوجه فيها الحرارة الى الظاهر وهذا ليس بشئ لانه اقل شئ من افعال النوم لا جميعها بل الحق فى الجواب ان يراد هو ان جميع ما يحصل بالنوم ففعل اليقظة ضده لانها ضد النوم فيكون فعلها ضده

لضد فعله لا مع مضادة ما دته او خلاف **قوله** لكنها بذا الاستدراك انما هو لزيادة فعلها بالضدية مما ذكر من فعل النوم
ومع ذلك لو لم يذكر لفظة لكن لكان احسن لانه يذكر عقيبه حكم النوم المفرط اي لكن اليقظة اذا افرطت افسدت مزاج
الدماغ الى ضرب من اليبوسة وضعفته فخلطت العقل واحرقت الاخلاط واحدثت امراضا حادة اما افادة اليبوسة فلكثرة
تحلل الرطوبات بالحرارة التي تكون في الظاهر بسبب حركة الارواح الى جهته وبسبب حركة الحواس في ادراكها واما
فلكثرة تحلل الارواح وانما يكون هذا خاصا بالدماغ لانه مبدا الافعال التي تكون في اليقظة وهي الحس والحركة الارادية
واما تخليط العقل فلان سلامته انما يكون في اعتدال الدماغ وقوته وانما قال فخلطت بالفاء لان تخليطه مترتب على
فساد الدماغ وضعفه واما احراق الاخلاط فبسبب اشتعال الحرارة فيها لقلة الرطوبة واما احداث الامراض الحادة
فلاحتراق الاخلاط والنوم المفرط يحدث ضد ذلك ويحدث بلادة القوى النفسانية وثقل الدماغ والامراض الباردة
كل ذلك لمنعه من تحلل الرطوبات مع تكثرها فيه واحتباس ما كان يتحلل باليقظة والسهر اي اليقظة المفرطة يزيد في الشهوة
ويجوع ذلك بسبب تحلل المادة وينقص من الهضم ذلك بسبب تحلل من القوة فاذا نقص الهضم قل اغتذاء البدن وزاد حاجته الى الغذاء فهو مجوع بما يتحلل
بما يتحلل من المادة التي كان حقها ان تنصرف الى الغذاء وبما ينقص من الهضم بسبب تحلل القوة والتحلل وهو
عدم الاستقرار ورد الاحوال كلها التي من السهر والنوم المفرطة وغير مجاوز ذلك لانه يحير الطبيعة في فعلها لانها
عند حصول النوم اذا توجهت الى الباطن راست بعينها عارضها الاستيقاظ المزعج فيعاودها البروز الحرارة الى الخارج
والغالب من حال النوم ان الحر فيه يبطن والبرد يظهر ولذلك يحتاج النائمون من الدثار لاعضائهم كلها الى ما لا يحتاجون
اليه في اليقظة ويدل عليه ايضا انه لو تحس النائم ببرد لم يخرج منه ما لم يخرج في يقظته والمراد بقوله يظهر يجوز ان يكون
ظهوره من الداخل ويجوز ان يكون لاستيلاء البرد الخارجي وانما قال والغالب لاحتمال ان يكون حاله ذلك في بعض الابدان
او بعض احوال البدن والاشارة الى خلاف فيه لما كان المذكور ههنا بعض احكام النوم وقال ستجد من احكام
وما يتعرف منه من احواله كلاما كثيرا في الكتب المستقبلة وهي ما يتناول ما ياتي في حفظ الصحة وما يتعلق بالمرض من
انه يضر لمن له ورم في الباطن لانه يجمع المواد الى هناك ويضر في ابتداء نوائب الحميات لاستيلاء المادة على
الحرارة الغريزية وينفع في انحطاط المرض لتقوية للحرارة الغريزية الى غير ذلك **قال** رح الفصل الرابع عشر
في موجبات الحركات النفسانية **اقول** المراد بالحركات النفسانية حركات بعض القوى لان النفس لا تثبتها
الاطباء مع انهم قائلون بالحركات النفسانية والحكماء وان اثبتوها فهي عندهم ليست بمتحركة وانما ذكر
احكامها عقيب احكام النوم واليقظة لاشتراكها في انها ايضا مما حركات الروح اما الى داخل او الى خارج

وانما لم يذكر عقيب الحركات البدنية لانها ليست من الضروريات الطبيعية كالحركات البدنية والنوم واليقظة وانما ضم اليها الى الحركات النفسانية انما هو لامر المعيشة في تحصيل ضروريات البدن ولما كانت هذه الحركات منبعثة من امور هي عوارض لم يمكن وجودها بدون حركات الروح لكونه حاملا لها بل هو دون الدم الرقيق الشبيه بالروح حتى انه منتشئ بالحركة يكون سريع الاستحالة اليها فان جميع العوارض النفسانية يتبعها ويتبعها حركات الروح اما الى داخل او الى خارج وكل منهما اما دفعة واما قليلا قليلا وانما لم يقل واما الى كليهما لان ذلك يكون في المركب منها وهو متفرع على المفرد وانما قال يتبعها او يتبعها مع انه لو اكتفى بالاول لكفى على ما لا يخفى نظرا الى ان حركة الروح قد لا يتخلف عن العوارض النفسانية تارة بل يوجد معه مصاحبه كما في الغضب في الحركة الى الخارج وفي الفزع في الحركة الى الداخل وقد لا يكون بل يتخلف عنه ويلحقه اولا فاولا كما في الفرح في الحركة الى الخارج وفي الغم في الحركة الى الداخل والمراد بالعوارض النفسانية كيفيات تعرض للنفس تبعا لانفعالات يحدث بها لما يرتسم في بعض قواها من المنافع او المضار وهي على قول ستة **احدها الغضب** وهو كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح الى خارج البدن طلبا للانتقام وقيل هو غليان دم القلب واختاره صاحب الكامل وهو فاسد لان ذلك لازم له لا انه هو وقيل هو كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح الى الخارج دفعة وكلام الشيخ على ما يأتي يشعر به وهذا لا يتناول الا الغضب المفرط **وثانيها الفرح** وهو كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح الى الخارج طلبا للوصول الى اللذة وقيل هي كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح الى الخارج قليلا قليلا وهذا لا يتناول الفرح المهلك لان حركة الروح فيه يكون دفعة **وثالثها الفزع** وهو كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح الى الداخل هربا من المؤذي واقعا كان او تخيلا وقيل هو كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح الى الداخل دفعة وكلام الشيخ ايضا مشعر به وهذا انما يصح في الفزع المهلك **فيرور ابعها الغم** وهي كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح الى الداخل خوفا من موذ واقع وقيل هو كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح الى الداخل قليلا قليلا وهذا لا يتناول الغم المهلك **وخامسها الهم** وهو كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح الى الداخل والخارج ايضا لامر يتصور فيه خير متوقع او شر منتظر فهو مركب من رجاء وخوف فان غلب على الفكر تحرك الروح الى جهته اولا فان غلب الخير المتوقع تحرك الروح الى الخارج اولا وان غلب الشر تحرك الى الداخل ولذلك قيل انه جهاد فكري هذا هو المشهور وكلام الشيخ فيما يأتي يدل على انه يكون لامر واقع ايضا وانه مركب من غضب وحزن **وسادسها الخجل** وهو كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح الى الداخل والى الخارج ايضا لانه كالمركب من فزع وفرح اذ النفس ينقبض اولا الى الباطن لاجل الامر المخجل انقباضا شبيه الفزع ثم ينبسط ثانيا لاجل الامر فيحمر اللون ويبيض في الحصار ما في هذه الستة ان حركة الروح لا يخلو اما ان يكون الى الداخل او الى الخارج او اليهما فان كان

الاول فالحركة اما ان يكون دفعة او بالتدريج والاول الغضب والثاني الفرح ويرادفه الحزن وان كان الثاني فالحركة
ايضا اما ان تكون دفعة او بالتدريج والاول الفزع والثاني الغم ويرادفه الخوف والثالث لا يمكن ان يكون الحركة فيه
الا بالتدريج على ما لا يخفى وجه لا يخلو اما ان يتحرك اولا فاولا الى الخارج ثم الى الداخل او بالعكس والاول هو الهم والثاني
الخجل وهذا حصر العوارض النفسانية التي تظهر حركة الروح فيها لا مطلقا اذ منها التصورات النفسانية على ما يأتي
وهي ليست بحاصرة وايضا جعل الحركة في الغضب والفزع دفعة لا يتناول الا بعض اقسامها على ما عرفت في تعريفها

قوله ويتبعها شرع في موجبات الحركات النفسانية ولما كان المراد بالحركات النفسانية حركات القوى على
ما مر ولم يمكن حركة القوى بدون حركات الروح صار الفصل كانه في موجبات حركات الروح ولذلك قال
ويتبعها حركتها اي حركة الروح الى خارج برد الباطن وذلك لتوجهها وتوجه الدم والحرارة الغريزية معها الى الخارج
وربما افرط ذلك اي حركتها الى الخارج بان يكون فرحا جيدا دفعة فيتحلل دفعة فيبرد الباطن والظاهر جميعا فيحدث الغشي
او موت اما برد الباطن فظاهر لتوجه الروح والحرارة الغريزية الى الظاهر واما برد الظاهر فلان ما اندفع منها اليه
اذا لم يكن له مدد يتحلل سريعا بسبب ثورانه وانفتاح المسام واما حدوث الغشي او الموت فلان ما بقي منها في الباطن
يكون شيئا نزرا مع زيادة تخلخل ميلا الى الخلاء الحاصل بسبب حركتها الى الظاهر دفعة من الغضب والفرح فيضعف
جدا فيحصل غشي او موت هذا وبقي الكلام في ان ذلك يكون فيما يتحرك الى الظاهر دفعة في الغضب والفرح
او يكون في احدهما دون الآخر وعلى الاول في ايهما يكون اكثر واولى قال ابن ابي صادق هذا الكلام من الشيخ
لا يصح مطلقا فان الغضب وان كانت الارواح فيه تتحرك الى الظاهر وكذا الحرارة الغريزية مع ثوران دفعة
فانه لا يؤدي الى الموت اصلا بخلاف الفرح فانه قد يؤدي اليه والسبب فيه ان الغضب يهيج الحرارة الى خارج
مع ثوران وقوة التهاب لا يكاد يتحلل منها جزء الا ويلحقه مثله او امثاله والفرح يهيجها مع استرخاء فيتحلل
ما في سطح البدن من الروح اولا فاولا ثم يبسط ما في القلب فلا يكاد يلحق المتحلل ما يخرج من العمق دائما فلذلك
متى افرط تبعه انحلال القوة والموت هذا كلامه قال الاستاذ هذا الاعتراض غير وارد على كلام الشيخ لانه
لم يقل ان الغضب مهلك دون الفرح بل اورد الغضب مثالا وايراد المثال لا يوجب ان يكون جميع انواعه
يوجب الحركة دفعة بل يكفي وجوده في كثير من الصور وليس بصواب لان الشيخ لم يورده مثالا والمعترض
لم يقل انه اورده ولان جميع انواع الغضب تتحرك الروح منه دفعة بل جوابه ان الكلام فيما اذا افرط حركة الروح والحرارة
الغريزية الى الخارج بحيث يبرد الباطن على هذا لا نسلم انه يبقى في الباطن ما يلحق المتحرك الى الخارج بدل ما يتحلل او امثاله

قال القرشي ان الغشي والموت انما يقع في الاكثر الفرح وبما الغضب لكانت حركة الروح فيه الى الخارج دفعة فانه لا يكون
الا مع غليان الدم وطلب حصول القوة حتى يكون طالبة للانتقام وذلك مما يبعد ان يبرد معه الباطن برداً يوجب الغشي
فضلا عن الموت واستصوبه الاستاذ وهو موافق لما ذكره الشيخ في الكتاب الثالث لانه قال الغضب قلما يهلك
لكن تعليله ليس بشيء لان غليان الدم وحصول القوة لطلب الانتقام يدلان على قوة حركتها الى الخارج لا على بقائها في
الباطن حتى يبعد برده **وقال المسيحي** ان ذلك يكون في الغضب اولى من الفرح وذلك لان الارواح في الغضب
وان كانت تتحرك الى ظاهر البدن لكنها انما يكون جزء بعد جزء فلا يخلو الباطن منها لخلوه من الغضب بل يبقى منها ما يقوم
بتدبيره ومع ذلك الباقي منها الى ظاهر البدن ان كان قدره يسيراً لم يحصل له من التحلل ما يحصل
للتحرك منها في الغضب من التخلخل والاستعداد واتساع المسام وفيه نظر اما اولا فلان الكلام فيما اذا افرط ذلك والا فمن الفرح
المفرط لا يخلو الباطن منها لخلوه من الغضب واما ثانياً فلانه اختيار خلاف الواقع وذلك لان كثيراً من الناس يموت
من الفرح وقلما يتفق ذلك في الغضب وهو مخالف لما نقلناه ايضاً من الشيخ **قوله** ويتبع حركتها الى داخل برودة
وحرارة الباطن ظاهر وربما اختنقت اي الروح اذا تحركت الى داخل من شيء الانحصار فيه في الظاهر
بسبب اختناقها ويتبعه غشي عظيم او موت بحسب قوة الاختناق وضعفه وانما وصف الغشي ههنا بالعظم
اذ الاختناق وان لم يبلغ الافراط تبرد سريعاً بخلاف التحلل فانه يكون بالتدريج **قوله** والحركة اشارة الى مسئلة
الاعراض النفسانية التي يتبعها حركة الروح اما الى خارج واما الى باطن دفعة واما قليلاً قليلاً فمثال ما يتبعه الحركة الى الخارج دفعة
وذلك ليس على الاطلاق لما عرفت وداخل اذا لم يكن معه حزن لو كان معه حزن لما كانت حركة الروح فيه الى خارج
وقوله كما عند الغضب مشعر به ايضاً على ما لا يخفى ومثال ما يتبعه حركة الروح الى خارج اولاً فاولاً اللذة
المعتدل وهذا صريح في انه اذا افرط لا يكون حركتها فيه اولاً فاولاً ومثال ما يتبعه حركة الروح الى داخل
دفعة الفزع لا مطلقاً بل اذا افرط ومثال ما يتبعه حركة الروح الى داخل اولاً فاولاً الحزن وهذا يدل على ان
مراده بالغم الاختناق والتحلل المذكوران اي المؤديان الى الغشي او الموت انما يتبعان وانما اي لا يتبعان الا
ما يكون الحركة فيه دفعة سواء كان الى الداخل او الى الخارج واما النقصان في الذبول الغريزية فيتبع كل منهما
ولما لم يكن ذكر قبل ما يدل على المراد من النقصان وذبول الغريزة قال اعني بالنقصان الاختناق بالتدريج
في جزء جزء لا دفعة واعني بذبول الغريزية التحلل قليلاً قليلاً لا دفعة وقد يتفق ان تتحرك اي الروح الى جهتين في
واحد اذا كان العارض اي النفساني له جهتان مثل الهم فانه قد يعرض معه غضب وحزن فيختلف الحركتان

لان حركة الغضب يكون الى خارج وحركة الحزن الى داخل وانما يجتمع فى بعضهم غضب وحزن لان صاحبه يريد

اولا ان يتدارك مافات منه فلظنه انه يمكن تداركه فيتوجه الروح الى الخارج طلبا للتدارك ثم اذا شعر بفوات تداركه

رجع متاسفا فيحزن وقال القرشى كان ينبغى ان يقول بدل قوله فى وقت واحد فى عارض واحد فان حركة جسم

الى جهتين فى وقت واحد محال والممكن لعارض واحد مثل ان يكون زمان الحركة الى خارج مغاير الزمان الحركة الى داخل

ولعله كان عوض الوقت العارض ووقع التبديل من الناسخ الاول وليس على ما قال لان الوقت الواحد قابل

للتجزية بل الله تعالى على زمان تحتمل حركات كثيرة ومع ذلك لو قال فى ان واحد وقيل الخجل مثال اخر لحركة الروح

فى وقت واحد الى جهتين لعارض نفسانى يلزمه عارضان فان الخجل يلزمه عارضان فهو الفزع والفرح فيقبض

اولا الى الباطن ثم يعود العقل والراى فينبسط المنقبض فتوى المنقبض الى خارج فيحمر اللون لما عرفت من اتباع

الدم للروح فى حركتها وقد ينفعل البدن عن هيآت اى عوارض نفسانية غير الذى ذكرنا ما هى التى لا يوجد بدون

حركات الروح الا انه لا يظهر فيها وهى مثل التصورات النفسانية الوهمية فانها تثير امور طبيعية كما يعرض ان يكون

المولود مشابها لمن يتخيل صورته عند المجامعة ويقرب لونه من لون ما يلزمه البصر عند الانزال فان مشابهة

صورة الاخرى وقرب لونه من احسن من الامور الطبيعية وقد انكرها التصورات الوهمية والحكماء بنوا امكان خوارق

العادات والمعجزات عليها وتحقيق الكلام فى ذلك فلا نفيده لكن ينبغى ان يعرف ههنا ان منى الوالدين

وان كان قابلين لكل صورة لان قوة القابل نسبتها الى الضدين على السواء لكن استعداده لا يكون كذلك

والا اجتمع الضدان واذا كان كذلك فلا يستعد لصورة دون اخرى الا بالمخصص وذلك المخصص ربما يكون فيه

بحيث لا يتوقف على غيره وربما يتوقف على امر خارج كالتخيل فانه اذا اقترن به تخصيص فيض المشابهة للمتخيل من

واهب الصور وهذه اى الامور الطبيعية التى يثيرها التصورات الوهمية اشياء يكاد ان يتعجب اى يمتنع عن قبولها قوم لم يقفوا

على احوال غامضة من احوال الوجود كالمعطلة والمنكرين للنبوة فانهم يقولون ان وقوع امثالها انما هو على

طريق الاتفاق واما الذين لهم غوص فى المعرفة فلا ينكرونها انكار لا يجوز وجوده بل انكار ما لا يكثر وجوده لانهم

اذا وقفوا على الاسباب وجوا الى انفسهم لم يعدوها من المتخيلات بل من الممكنات الاقلية الوجود ومن هذا القبيل اى

من قبيل اثار التصورات الوهمية امور الطبيعية اتباع حركة الدم من المستعد لها اى تحركه اذا اكثر تامله ونظره

فى الاشياء الحمر وذلك ينبغى المعروف من النظر اليها ومن هذا الباب ضرس الاسنان ينتج الضاد والراى كلاهما

بعض النسخ تضرس الاسنان فى بعض ضرس الانسان لاكل غيره من الحموضات واصابة الالم عضوا لو لم يشاهد غيره

والضمير في اصابته اما للتأمل او للانسان بحسب نسختين والمصدر مضاف الى المفعول على التقديرين الاول فاعله ومن
هذا الباب تبدل المزاج بسبب تصور يخاف او يفرح به وامثال ذلك كثير الامثلة ليصير كدليل ستقرائي على تاثير تصورات الوهمية
في امور طبيعية ومما لا يشك فيه مع كون التغير فيه عظيما جدا ما يعتري العاشق من العود الى الصلاح واستقامة المزاج وقعة
بزوره معشوقه بعد الجفاء والفرقة ومنه سقوط من تصور السقوط عند مشيه على جذع ملقى على موضع عال ومنه صحة من تصور
الصحة ومرض من تصور المرض كل ذلك بسبب تكميل الاستعداد لحصول تلك الصور من واهبها بسبب تلك الاشياء
المكملة للاستعداد فان جميع ما يحدث في هذا العالم انما يكون من واهب الصور العالم بالمستعدات ويفيض
على كل مستعد ما هو اليق واولى به من غير بخل والمبادي الظاهرة مقربات للمستعدات الى الكون من عنده والاستفاضة
اليها بحسب البخار قال رح الفصل الخامس عشر في ما يوكل ويشرب اقول كل ما يوكل ويشرب بل كل
ما يرد على البدن ويفعل فيه فعله لا يخلو من وجوه ثلثة لانه اما ان يكون فعله من جهة كيفيته فقط او من جهة
عنصره اي مادته فقط او من جهة جملة جوهره اي صورته النوعية فقط لان ذلك يكون جسما وهو مركب
من مادة وصورة والكيفيات بعضها لازم لصورته كالحرارة للنار وبعضها للمادة كاليبوسة لها والمراد بالصورة ههنا
ليست الصورة الجسمية لانها مشتركة في جميع الاجسام بل الصورة النوعية التي يصير كل نوع من الاجسام بها هو هو
ولذلك يقال لها جوهر الشيء اي حقيقته وانما قال الشيخ بجملة جوهره لانه يريد انه لا يفعل بالكيفية فقط او بالعنصر
بل بجميع حقيقته من حيث هو هو والمراد بقوله يفعل بكيفيته فقط او بعنصره فقط ان فعله ربما يكون بكيفيته فقط او
بعنصره فقط الا ان ما يفعل بكيفيته لا يفعل بعنصره اصلا او ما يفعل بعنصره لا يفعل بكيفيته اصلا اذ ربما يكون فعله لامرين منها
وربما يكون بثلثتها على ما ياتي قوله وربما يقارب مفهومات هذه الالفاظ اي الكيفية والعنصر والجوهر بحسب التعارف
اللغوي اي عرف اللغة اذ قد يقال جوهر الشيء ويراد به عنصره تارة وخاصيته اخرى الا انا نصطلح في
استعمالها اي استعمال تلك الالفاظ على معان غير ما يليها وخاصها ما ذكرنا نحن فالفاعل بكيفيته اي بكيفيته
فقط فهو ان يكون من شانه ان يسخن اذ حصل في بدن الانسان او يبرد فيسخن البدن لسخونته او يبرد
ببرودته من غير ان يتشبه به بل يؤثر ذلك التاثير وحقيقته باقية وهذا يعم البسائط والادوية الواردة على
البدن ونحو ذلك خارجا بل الحكم ايضا لانه يسخن او لا ثم يسخن بسخونته من غير ان يتشبه به قال المسيحي وانما يسخن
ويبرد فيسخن ويبرد مبني على انه كان مسخنا او مبردا بالقوة ثم اذا اثرت حرارة البدن خرج تاثيره الى الفعل فيسخن او يبرد وهو
مشكل لان خروج تاثيره الى الفعل اما ان يكون بان يبرز الحرارة الغريزية من المواد اجزاء حارة كامنة فيه كما يقول القائلون بالكمون

بالكمون والدوزمان الاجزاء النارية فى الماء المسخن كانت كامنة مقهورة بضدها فاذا ورد النار عليه قويت تلك
الاجزاء وبرزت واما ان يكون بان يدخل الحرارة الغريزية فى الدواء اجزاء حارة كما يقوله القائل بالورود
فى الماء المسخن من انه نفذ فيه من خارج اجزاء نارية وبجعله حارا واما ان يكون بان تقلب الحرارة الغريزية بعض اجزاء الدواء
الى الحرارة ثم ان المنقلب يخالط ما بقى منه ويجعله حارا كما يقوله القائل بالانقلاب فى الماء المسخن ان النار تقلب
بعض اجزائه نارا ثم ان المنقلب خالط غيره وجعله حارا واما ان يكون بان الحرارة الغريزية تغير الدواء فى كيفية كما يقوله
القائل بالاستحالة ان المعدة تحيل الدواء فى كيفية وكل ذلك اقوال فاسدة على ما تبين فى موضعه على تقدير صحتها يلزم
ان لا يكون لنا دواء بارد اذ ليس فى البدن برودة تفعل فى البارد فعل حرارته فى الحار لان حرارته حرارة تسمى
يسمى حرارة غريزية وليس فيه برودة سماوية وهو ضعيف اما اولا فلمنع انحصار ما يخرج تاثيره الى الفعل فيما ذكر لجواز ان يكون
ذلك لان الحرارة اذا عفنته فرقت اجزاءه وح ما كان اجزاءه الحارة غالبة فيه يسخن وما كان البارد فيه غالبة يبرد المزاج
لا لاجزاء الحارة من الحار بالقوة والاجزاء البارد من البارد بالقوة هو الحرارة لا البرودة والدواء تقوية
من الاجسام مركب من العناصر فيغلب على بعض النارية وعلى بعض المائية وعلى بعض غيرها ولا يلزم ان يكون
الغالب عليه ضد ما يحس بكيفية لان هذه الاجسام كلها يحيط بها الهواء بكيفية لا حاملة وكثرة يغلب على كيفيتها فلا
بها والحرارة الغريزية من شانها ان ترد الاشياء الى طبايعها ويزيل عنها الكيفية الغريبة التى افادها الهواء
الخارجى فيظهر فى بعضها قوة النار فيسخن بالفعل وفى بعضها قوة الماء فيبرد بالفعل **فان قيل** لو كان
كذلك لكان الماء المشروب يجمد فى البدن لان طبيعته تقتضى الجمود على ما تقرر فى موضعه ولكان
تبريده اشد كثيرا من تبريد الافيون لان الافيون يخالطه اجزاء نارية وهوائية وهما يسخنان **قلنا** انه لا يجمد
الماء بل لا يبقى على برودته لانه لبساطته يتغير سريعا باكتساب كيفية ما يخالطه ويجاوره من الاجسام الغالبة
عليها الاجزاء النارية **والافيون** انما يزيد تبريده على تبريد الماء لعدم تغيره وانفعاله سريعا بما يجاوره
لكثرة ما فيه من الاجزاء الارضية الحافظة لكيفية الاجزاء المائية ولبقاء خاصيته المستفادة بالمزاج هكذا
يجب ان يقرر هذا الموضع ومن الله التوفيق **قوله** واما الفاعل بعنصره اى بمادته فهو ما يكون بحيث اذا ورد على
البدن يستحيل بحرارته عن طباعه اى الذى له المقتضى صورته ويستعد لقبول صورة جزء عضو من الاعضاء النابتة ولما
حيث هى قابلة لا يكون فاعلة لكن لما قبلت صورة العضو اخلفت عليه عوض المتحلل وزادت فى النمو سمى
هذا القدر منه فعلا وانما قال صورة جزء عضو ولم يقل صورة عضو لان الغذاء التشبيه والصاقه بالحقيقة انما هو بجزء لم يتم

وهو جزء عضو آلي **قوله** الا ان عنصره استثناء من قوله فيقبل صورة جزء عضو اي الفاعل بعنصره اذا استحال
عن طبائعه ليقبل صورة جزء عضو الا ان ذلك العنصر مع قبوله صورة ذلك الجزء قد يتفق ان يبقى فيه من اول
الامر الى ان يتم الانعقاد والتشبيه بقية من كيفياته التي كانت له ما هو اشد في بابها من الكيفية التي لبدن
الانسان مثل الدم المتولد من الخس فانه يصحبه من البرودة ما هو ابرد من مزاج الانسان وان كان قد صار دما
وصلح ان يكون جزء عضو والدم المتولد من الثوم بضده فانه يصحبه من الحرارة ما هو احر من مزاج الانسان وان صار
دما قال القرشي هذا الكلام مشكل لان الخس وغيره اذا تم انعقاده وتشبهه بالعضو فقد صار جوهره وذلك انما يكون بعد
بطلان الصورة الاولى بالكلية اذ يستحيل ان يكون الخس حال كونه خسا جزء عضو انسان ومحال ان يزول الصورة
بالكلية ويكون الكيفية التي توجبها تلك الصورة باقية لاستحالة وجود المعلول مع عدم علته بل الحق ان يقال ان تلك الكيفيات
قد يبقى منها بقية الى ان يصير دما واما بعد ذلك فلا الى ان يصير رطوبة فمما يبعد ان يبقى منها شيء فان قيل ذكرتموه في استحالة
بقاء الكيفية الى ان يتم الانعقاد والتشبه ازعليكم في مكان بقائها الى ان يصير دما فان صورة الدم مخالفة لصورة
الجسم الذي يستحيل دما قلنا ان الامر كذلك لكن يجوز ان يبقى في الدم المتكون من الخس مثلا اجزاء خسية صغيرة لم تستحل
بعد عن صورتها ويكون كيفياتها بعد باقية فتكون تلك الكيفية كيفية تلك الاجزاء هذا كلامه وهو ساقط لان
الشيخ لم يقل انه بعد ما تم انعقاده وتشبهه يبقى فيه كيفية حتى يرد ما ذكره بل قال الى ان يتم انعقاده وتشبهه وذلك
لا يدل ان بقاءها انما هو بعد الانعقاد والتشبه ولذلك قال فانه يصحبه من البرودة ما هو ابرد من مزاج الانسان
وان كان قد صار دما وصلح ان يكون جزء وهذا لا يوهم ما تصوره واورده وما اورده وقال الاستاذ في جوابه ما حاصله
انه يجوز ان لا يفارق الغذاء الدوائي الكيفية مع خلع صورته ولذلك يشترط الاطباء في الغذاء المستعمل لحفظ الصحة
ان لا يكون فيه دوائية وقد ذكر الشيخ ايضا هذا في باب حفظ الصحة حيث قال يجب ان يحترز حافظ صحته في ان
لا يكون في جوهر غذائه شيء من الاغذية الدوائية مثل البقول والفواكه فانه متى كان فيه دوائية ما لم يلزم ان يخلع
صورته يخلع صورة الغذاء المحض لان جميع اجزاء الغذاء المحض يقبل صورة العضو وليس جميع اجزاء الدوائي
يقبلها بل اجزاؤها الغذائية واما اجزاء الدوائية فيبقى على صورها وهو ضعيف لان الكلام في بقاء
الكيفية فيما يصير غذاء **قوله** واما الفاعل بجوهره هذا شروع في بيان اقسام الفاعل بجوهره وعرفه اولا
بانه الفاعل بصورته النوعية لا بكيفيته واشار الى تعريف الصورة النوعية بانها التي يكون الشيء بها هو هو ثم اشار
الى اقسامه ان الفاعل بجوهره قد يكون مما لا يفعل بعنصره ما لم يتشبه بالبدن كالبيش وقد يكون مما يفعل مع

مع ذلك للعنصر والغذاء ويشبه به كاللحم فانه فاعل بجوهره وفعله التفريح وتنشيطا ومع ذلك شبيه بالبدن وقوله لا بكيفية
لا يريد به ان الفاعل بجوهره لا يجوز ان يكون فاعلا بالكيفية لان السقمونيا يسهل بجوهره مع انه يسخن بكيفية بل يريد
ان فعله الذي بحسب الجوهر ينبغي ان لا يكون فعلا بالكيفية اذ لو كان فعلا بالكيفية لم يكن فعلا بالجوهر الذي هو الصورة
النوعية لان الصورة النوعية تابعة لها لحصولها بعد تفاعل الكيفيات امتزاجها فعل نفس جوهره هو الذي
لا يكون للكيفية مدخل ولا للعنصر فكان الحق ان يقول ولا للعنصر والغذاء وكانه انما سكت عنه لظهور ان ما فعل
للعنصر ولا يكون فعلا بالجوهر بخلاف ما يفعل بالكيفية فانه توهم انه فعل بالجوهر لان كلا الفعلين يكون مع بقاء
الصورة النوعية **قوله** واعني بالكيفية احدى هذه الكيفيات الاربع يريد به ان المراد بما يفعل بالكيفية هو ما يفعل
بإحدى الكيفيات الاربع التي تكون الصورة النوعية تابعة لها لا بالكيفيات الثواني التابعة للصورة التي هي
الروائح والطعوم والالوان فانما يفعل بهذه الكيفيات يجوز ان يكون مما يفعل بجوهره كتفريح الزعفران مثلا
برائحته **قوله** فالفاعل في كيفيته لا مدخل لمادته في الفعل اي واذا عرفت ذلك فاعلم ان الفاعل في كيفيته
لا مدخل لمادته في الفعل الذي هو بالكيفية الذي هو التسخين مثلا لان ذلك ان افادته المادة يكون من فعل
كيفيتها لا من فعل نفسها لان فعل نفسها هو اخلاف البدل لا يقال لو لم يكن لمادته مدخل في الفعل لم يفرق
بين المقدار الكثير من ذلك والمقدار القليل لان اختلاف حال الكثير والقليل لا يلزم ان يكون لتاثير المادة بل يجوز
ان يكون ذلك لزيادة المقدار لان الجسم كلما زاد مقداره قويت قوته **قوله** والفاعل بعنصره اي الغذاء
هو الذي اذا استحال عنصره عن جوهره استحالة توجب تلك الاستحالة قوة البدن وهي المغيرة يترتب عليه امور
وهي انه قام بدل ما تحلل اولا وازكى الحرارة الغريزية بالزيادة في الدم ثانيا وربما فعل بالكيفية الباقية ثالثا
كما اذا كان الغذاء دوائيا **و قال الاستاذ** يجب ان يعلم ان المراد بهذه الاولية ليس ما يكون اولا
بالزمان لامتناع ذلك اذ الغذاء انما يقوم بدل ما يتحلل بعد ان يزكي الحرارة الغريزية بالزيادة في الدم لانه
او لا يصير دما ثم بعد ذلك يقوم بدلا عما تحلل بل المراد ما هو اول في القصد وكانه يقول الفاعل بعنصره هو الذي
اذا استحال عنصره كان المقصود به اولا ان يقوم بدل ما يتحلل والمقصود ثانيا ان يزكي الحرارة بالزيادة في الدم
والظاهر انه لا حاجة الى هذا التكلف لان فعل الطبيعة يكون اولا فيما هو الاهم ولا امتناع في ان
لا يظهر التزكية ما دامت تصرفه الى البدن بل تظهر بعد ذلك قال المسيحي انما ذكر الشيخ من انه يزكي بعد ان قام
بدل ما يتحلل انما يأتي في غذاء دوائي يكون حارا الا في ما هو بارد وليس بشيء لان الغذاء الدوائي البارد

هو احسار وما یذکل الحرارة وغایة ما فی الباب ان ترکیبه یکون بنفسه **قوله** والفاعل الجوهر الذی یفعل بصورة نوعية
بعد المزاج الذی لما ترتب البسائط وحدث منها شیء واحد یستعد لقبول نوع وصورة زائدة علی البسائط وتلک الصورة
لیست الکیفیات الاول التی للعناصر ولا المزاج وکان عسانا فی بروانما قال الصورة نوعية تنبیها علی ان الصورة النوعية انما سمیت
بها لانها صورة تختص بنوع وکل فرد منه یکون علی صورته وان لم یکن فرد منه انما نعنی الکیفیات بالاول مع انها
غیر الکیفیات الثوانی ایضا لانها تابعة لها وکانها هی بخلاف الاول فانها متقدمة علیها وانما کانت هی غیره
وغیر المزاج لتقدمها علیه ولکونها غیر محسوسة وهی جوهر کما تبین فی موضعه ثم اشار الی انها غیر البسائط ایضا لقوله لا کل
یحصل للعنصر ای لا کل ما یحصل لمادة التی هی البسائط بحسب استعدادها یحصل لها من المزاج **قوله** مثل قوة ای جاذبة
فی المغناطیس لا یرید به ان القوة الجاذبة التی فی صورته بل المراد انها مثل جزء فی حدوثها بعد المزاج ومثل الصورة النوعیة
کل نوع من انواع النبات والحیوان المستفادة بعد المزاج بالمزاج لا دیما بقبول تلک الطبیعة وهی لیست من سائر
المزاج ای من کیفیات بسیطة یحصل منها المزاج ولا نفس المزاج ایضا اما الاول فلان بسائط المزاج هی
حرارة وبرودة ورطوبة ویبوسة وتلک الطبیعة لیست باحدها واما الثانی فلان نفس المزاج هو کیفیة
من امتزاجها وهی لیست الممتزجة لان الممتزجة منها یکون من جنسها بل هی ای تلک الطبیعة مثل لون او طعم
مثل لون الورد ورائحته ولیس المراد ایضا ان اللون والرائحة هی نفس الصورة النوعیة التی عبر عنها بالطبیعة بل
المراد ما ذکرنا انفا **قوله** او نفس او صورة اخری لیست من المحسوسات ای قد یعبر عن هذه الصورة بالنفس ایضا کما
فی الاجسام النامیة فان صورها یعبر عنها بالنفس النباتیة وقد یکون صورة اخری من الصور التی لیست محسوسة
ایضا کالمسهلة للصفراء التی فی المحمودة وتسمی خاصیته وهذه الصورة الحادثة بعد المزاج قد یتفق ان یکون کمالها
الانفعال من الغیر وذلک اذا کانت الصورة قوة انفعالیة کالقوة المدرکة وقد یتفق ان یکون کمالها
فعلا فی الغیر کالقوة المحرکة واذا کانت ای الصورة الحادثة فعالة فی الغیر فقد یتفق ان یکون فعلها
فی بدن الانسان ای مختصا به کالسمیة التی فی البیش وقد یتفق ان لا یکون مختصا به کالسمیة التی فی [illegible] فانها
وان کانت قوة تفعل فی بدن الانسان قد یتفق ان تفعل فعلا ملائما وقد یتفق ان تفعل فعلا غیر ملائم وقد یا
مشابها ولم یقسم الا المختص فعلها ببدن الانسان الی الملائم وغیر الملائم لانه لم یظهر اشتمال **قوله** ویکون
جملة ذلک الفعل ای جملة ما ذکر مما یکون فعله مختصا وغیر مختص وملائما وغیر ملائم ونحوه ولیس صادرة عن مزاجه بل
عن صورته النوعیة الحادثة بعد المزاج فلهذا یسمی فعلا بالجملة الجوهری ای بالصورة النوعیة لا بالکیفیات [illegible]

الاربع وما هو مزاج عنها اى من لا بها بزولك النوع مزاج عنها اى امتزج عنها وهى العناصر وانث الضمير لانه راجع الى ما
وهى كناية عن العناصر **قوله** واما الملايم اى مثال ما يفعل فى بدن الانسان وهو ملايم مثل فعل فاوانيا وهو عود الصليب
فى ابطاله الصرع سواء علق على المصروع او سحق وجعل فى خرقة كتان حتى يستنشق رائحته **وانما سمى عود الصليب** لانه
على اى وجه كسر وجد فيه صورة الصليب فاما المنافى مثل قوة البيش المفسدة لجوهر الانسان وهو نبت ورقه
يشبه ورق الخس ينبت ببلاد الصين بقرب بلاد يقال لها هلاهل ولا يوجد فى غير ارضها ولذلك يقال لها
سم الهلاهل يحكى ان اهل تلك البلاد يأكلونها رطبا ويابسا ولا يضرهم ومن عتاد من النساء اكلا اذا باشر
غريبا يموت فى الحال وهو ثلثة اصناف صنف منه يشبه بقرون السنبل الهندى ويلوه بياض يشبه بالكافور وصنف
يضرب لونه الى صفرة منقطا وصنف اسود وعوده طويل منعقد كانه اصول القصب الفارسى هذا اردأ انواعه وذلك يحبسه كل الحم
فان سقى منه نصف مثقال قتل من ساعته وقيل لو جعل من حصيره على سهم قتل من اصابه ومن هذا يظهر ان جميع اصنافه
ليس مفسد للبدن لذلك يستعمل فى ادوية الجذام ويكون نافعا جدا **قوله** ونرجع الان هذا اشارة الى بيان
كيفيات الادوية وتقريره انا اذا قلنا الشئ المتناول او المطلى لا نريد به بطلا نفعه لان يحكم الضماد والكماد والنطو
والذرور وذلك بل المراد انا اذا قلنا لما يرد على البدن من داخل وخارج انه حار او بارد فانما نعنى به انه كذلك بالقوة لا بالفعل
وانما ارادوا ان نقول انه حار بالفعل او بارد بالفعل لم نطلق بل نقول انه حار او بارد بالفعل والمراد بكونه حارا بالقوة او
باردا بالقوة هو انه احر وابرد من ابداننا والالم يصح وصفه بانه يسخن ابداننا او يبرد ونعنى بهذه القوة قوة متعبرة وقت
فعل حرارة ابداننا فيها اى فى تلك القوة على سبيل المجاز اذ حرارة ابداننا انما يفعل فى حاملها لا فيها وفى بعض
النسخ قوة متميزة الى وقت يفعل ابداننا فيها بان يكون تلك القوة اذا انفعل حاملها عن الحرارة الغريزية التى لنا
حدث ذلك فيها والحاصل انا اذا قلنا الدواء حار ما هو انه حار بالقوة وانه يصير حارا بالفعل وقت فعل حرارة
ابداننا فيه وذلك لانه اذا سخن البدن بالفعل بعد ان لم يكن كذلك فهو لا محالة قبل كونه مسخنا لم يمتنع منه التسخين والا
لم يوجد البتة واذ هو قبل ذلك لم يسخنه ولم يمتنع تسخينه فهو مسخن له بالقوة فهو حار بالقوة وكل ما الشئ بالقوة لا يتصور
خروجه الى الفعل الا بان تغير عما هو عليه اذ لو لم تغير لم يكن خروجه بالفعل فى الزمان الثانى اولى منه فى
الزمان الاول فلابد اذا ان تغير وكل تغير انما يكون عن مغير فالمغير له حرارة ابداننا ومعنى كونه حارا انه
اذا انفعل عن حرارة البدن صار بالفعل احر منه وسخن بحرارته **قوله** وربما عينا اى فى اكثر المواضع اذا قلنا انه
حارا وبارد عينا بالقوة ما ذكرنا وقد نعنى بها فى بعض المواضع شيئا آخر وهو ان يكون القوة بمعنى جودة الاستعداد لقوة الكبر

حار بالقوة فانها بهذا المعنى يكون اخص مما كانت بالمعنى الاول الا ان يتكلف القوة البعيدة والقريبة وربما يتناول

الا القريبة وقال القرشي انه كان بهذا المعنى شيئا آخر لان القوة هناك هي البعيدة المحتاجة في تاثيرها في البدن الى

التغير الفاحش وهي المفهومة من لفظ القوة لانها المتبادرة الى الفهم ومنها هي القريبة التي لا يحتاج في تاثيرها الى

تغير فاحش وهي المفهومة من لفظ الاستعداد **وفيه نظر** لان حمل القوة على ما يحتاج في تاثيرها الى تغير فاحش لم يذهب اليه

احد ولا نسلم ايضا انه المفهوم من لفظ القوة ثم ان كون التغير فاحشا امر اضافي لا يعلم انه اي مقدار يتعين حتى يقال انه فاحش

وح التمييز القوة البعيدة عن القريبة التي هي الاستعداد وقال المسيحي ان الشيخ ان عني بجودة الاستعداد استعداده بالقياس

الى التاثير في البدن فلا يخرج هذا عن المعنى وله الحار بالقوة غاية ما في الباب ان استعداده للخروج اكثر وان عني بها استعداده

الى النار الخارجية فلا ينتفع الطبيب وهو فاسد لان الحار بالقوة هو الذي يكون بالقوة البعيدة وهذا بالقريبة ولانا لا نسلم

انه لو كان استعداده بالقياس الى النار الخارجية لا ينتفع به الطبيب لانه اذا علم ان الشيء ما يعني جودة استعداده بالقياس الى

النار الخارجية ربما استعمل في حفظ صحة او ازالة مرض **قوله** وربما اتفقنا اي ربما كان اتفاقنا في بعض الصور انا نقول ان

الشيء حار او بارد الى الاغلب في مزاجه من الاركان الاول غير ملتفتين الى جانب فعل ثانية كما اذا قلنا مثلا ان مزاج القلب

حار فان المراد هو ان الركن الناري فيه اكثر من غيره وربما كان شيء بهذا المعنى حارا وبالمعنى الاول كالشحم فانه بهذا

المعنى بارد لغلبة المائية فيه وبالاول حار لانه يسخن البدن عند تناوله وانما قال ان الشيء ولم يقل ان الدواء ليتناول

الغذاء وقال السامري ان هذا ليس اعتبارا آخر بل هو مندرج في القسم الاول لانه لا يمكن ان يكون احد من ابداننا ما لم يكن

الجزء الحار فيه اغلب كالفلفل فان الجزء الحار فيه اغلب من البارد ولا يعرف ذلك الا بالتاثير في ابداننا اللهم الا من حيث انه

قد يفيد وهمي لكن يلزم من هذا ان يكون جميع الحيوانات والنباتات حارا لاشتراك الجميع في ذلك وفساده بين

لان لنا حيوانا باردا كالرعادة وادوية باردة وهو فاسد لان الشيء باعتبار الآخر قد يكون باردا وباعتبار الاول

حارا على ما عرفت وح كيف يكون هو الاول ولانا لا نسلم ان الشيء لا يكون احر من ابداننا ما لم يكن الجزء الناري فيه

اغلب فان الذي احر من ابداننا بحاجة ليس الجزء الناري فيه الاغلب **قوله** وقد نقول اي قد نقول للدواء انه بالقوة

كذا ونريد غير ما ذكرنا من الاقسام المذكورة وهو القوة بمعنى الملكة كقوة تارك الكتابة على الكتابة مثل قولنا ان الشيء

بالقوة مفسد لان الافساد ملكة له والساهر بادوه البرسام وقال الكتابة للكاتب التارك لها ليست

بالفعل فيكون هذا ايضا من اقسام ما بالقوة وهو فاسد لان المراد بالشيء بالملكة هو كونه بحيث لا يحتاج في حصول

ذلك الى تغير في ذاته بل الى امر خارج كازالة المانع او تحصيل الآلة وما بالقوة وهو بمعنى جودة الاستعداد يحتاج

يحتاج الى تغير في ذاته **قوله** والفرق بين ما هو الدواء والذي فيه القوة بمعنى الملكة وبين الاول اي الذي فيه القوة
بمعنى الاول هو المعتبرة بوقت فعل الدواء انما فيهما ان الاول ما لم يحله البدن ما لم تحله ثانية مرة لم يخرج الى الفعل وهو انما
اما ان يفعل بنفس الملاقاة كسم الافاعي او بواد في استحالة في كيفيته كالحشيش لا يقال انه اذا احتاج الى استحالة
في كيفية فلا يكون له ذلك بالملكة لانه لا يريد بالاستحالة استحالته في نفسه بل ازالة المانع الذي يحصل له بالتقسير
من الهواء وغيره **قوله** وبين القوة الاولى وبين القوة التي ذكرناها قوة متوسطة هي مثل القوة في الادوية
الغرض من هذا الكلام ليس الفرق بين القوتين على ما يظن لانه لا يستقيم على ما لا يخفى بل لما ذكر الفرق بين الدواء
بالمعنى الاول وبين الذي فيه القوة بمعنى الملكة يريد ان يذكر ما يتوسط بين القوة بالمعنى الاول وبين القوة
التي بمعنى الملكة وهي المراد بقوله التي ذكرناها لا التي بمعنى الاستعداد على ما قال الاستاذ لو توجها في الاسقط
الغذ وان احتمل ذلك على بعد فذكر ان بينهما قوة متوسطة لان الاولى هي القوة البعيدة والاخيرة هي القوة
البالغة والقريبة ان حملناها على التي بمعنى الاستعداد وبين البعيدة والبالغة لا محالة قوة متوسطة كقوة
الادوية السمية كالافيون والشوكران والبنج فانها ليست بعيدة ولا بالغة بل متوسطة بينهما **قوله** ثم نقول
هنا اشارة الى تحديد مراتب قوى الادوية وهي اربع **المرتبة الاولى** منها ان يكون فعل المتناول في البدن
بكيفيته فعلا غير محسوس مثل ان يسخن او يبرد تسخينا او تبريدا ليس يفطن له او يحس الا ان يتكرر ويتكثر وانما
قال فعل المتناول ولم يقل فعل الدواء لانه لا يمكن الوصول الى تحقيق مراتب الدواء الا بالتناول وانما قال
بكيفيته احترازا عما يفعل بعنصره او بجوهره فان ذلك خارج عن حكم الدواء وانما قال فعلا احترازا عن الدواء المعتدل
فانه لا يفعل بكيفيته في البدن فعلا ولا يؤثر اثرا ما على البدن وان كرر استعماله وكثر مقداره وانما قال غير محسوس
احترازا عن باقي الدرجات والمراد بكون فعله غير محسوس انه لا يكون احساسا بينا يفطن له الا ان يتكرر او يتكثر ليس
احترازا من المعتدل على ما قيل لانه خرج بنفس الفعل على ما ذكرنا بل هو من تتمة ما احترز به عن باقي الدرجات
لان فعلها يحس به من غير تكرار او تكثر وما في الاولى لا يحس به الا اذا تكرر او تكثر **والمرتبة الثانية** ان يكون
الفعل اقوى من ذلك ولكن لا يبلغ ان يضر بالافعال ضررا بينا ولا يغير مجراه الطبيعي او مجاريها الطبيعية على ما في بعض
النسخ الا بالعرض وذلك لان الادوية المسهلة كثيرة حارة في الثانية وهي لافراط اسهالها اما لاستعداد البدن
اياه او العصارة فيها او موادها ردية كامنة فيه لا شك في انها تغير الافعال عن مجراها الطبيعي لكن لا يكون ذلك منها
من حيث هي حارة في الثانية بل من حيث هي مسهلة **قوله** الا ان يتكرر ويتكثر هذا يحتمل ان يكون استثناء

مرج أكل لا ينبغي ان يغير بالانفعال ضررا بينا الا ان يتكرر او يكثر فاحتج حينئذ لكثرة المادة ودوام التأثير وان يكون من قوله
لا يغير اي لا يغير مجراها الطبيعي الا بالعرض الا ان يتكرر او يكثر فانه حينئذ يغير مجراها الطبيعي بالذات لا بالعرض لكثرة المادة وطول التسديد
على الثاني وقال معناه ولا يغير مجراها الطبيعي بالذات لا بالعرض وان لم يتكرر ولم يكثر فان تكرر او كثر يغير مجراها الطبيعي بالذات
لا بالعرض وفي بعض النسخ والا ان يتكرر او يكثر بالواو ومعناه ظاهر على الثاني **والمرتبة الثالثة** ان يكون
فعلها يوجب بالذات ضررا بينا لكن لا يبلغ ان يهلك ويفسد البدن **والمرتبة الرابعة** ان يكون تلك اي فعلها
بحيث يبلغ الى ان يهلك ويفسد وهذه ادويه جاعلى في بعض النسخ خاصية الادوية السمية اي الاهلاك والافساد فعل
بحسب الكيفية مختص بالادوية السمية وهو المراد بالخاصية ههنا ولذلك قال فهذا اي المذكور من الانفعال الكائن
الاربع هو ما يكون بالكيفية وهذه المراتب يقال لها درجات الادوية **وطريق الحصر في الاربع**
هو ان الدواء اما ان يكون بحيث يؤثر في بدن الانسان كيفية زائدة او لا يكون والثاني الدواء المعتدل
والاول لا يخلو من ان يكون اذا استعمل منه القدر المستعمل عادة ولم يتكرر لم يظهر منه الكيفية التي بها خرج عن الاعتدال حتى
يحس بها احساسا بينا او لا فان كان الثاني فهو في تلك الكيفية في الدرجة الاولى كالحنطة وان كان الاول
فلا يخلو من ان يبلغ تلك الكيفية الى حد يضر بالفعل ضررا بينا او لم يبلغ فان كان الثاني فهو في الدرجة الثانية
كالعسل وان كان الاول فاما ان يبلغ من اضراره ان يقتل او لا فان لم يبلغ فهو في الدرجة الثالثة كالزنجبيل وان
بلغ فهو في الرابعة كالافيون هذا وجه الحصر في الاربعة ولا يخفى انه لو جعل المعتدل في درجة ايضا ليكون الدرجة الاولى
ما لا يفعل كيفية زائدة على البدن صارت الدرجات خمسا وكان الشيخ انما قال قد جعلت اربعا لذلك ثم ان لكل درجة
من هذه الدرجات عرضا يحده طرفا افراط وتفريط وبينهما وسط فيكون اذا كل درجة منقسمة الى ثلث مراتب
ولذلك يكون في دوائين في درجة واحدة تفاوت بين في الفعل فان ذلك انما هو لان احدهما في اولها والآخر
في آخرها وهو معنى قولهم ان هذا في اول الدرجة الاولى وذلك في وسطها والآخر في آخرها وكذا في البواقي
واذا عرفت ذلك فاعلم انهم اشترطوا في اعتبار درجات قوى الادوية ان يكون الممتحن معتدل المزاج او
معتدلا في نوعه ومأخوذا في موضع قريب الى الاعتدال ويستعمل بقدر العادة **اما الاول** فلان الخارج عن
الاعتدال الى الحرارة مثلا اذا استعمل فيه دواء حار فان تأثيره فيه يكون اسرع من تأثيره اذا استعمله في المبرود فلذلك
ذلك توهم عند استعمال المحرور اياه انه حار جدا او عند استعمال المبرود انه ليس كذلك فيختلف حاله **واما الثاني**
فلان لكل مزاج من امزجة انواع الكائنات عرضا يتردد فيه له طرفان ووسط فلو لم يوجد منها هو في الوسط

الوسط تشبهت الدرجات بعضها ببعض لان ما هو واقع في طرف الافراط منها يكون شبيها بما هو واقع في طرف التفريط فما فوقهما وبالعكس **واما الثالث** فلان الادوية تختلف حالها بحسب مواضعها ولذلك يوجد تفاوت في نوع واحد منها بان يكون بعضه حلوا وبعضه مرا وبعضه حارا جدا وبعضه دونه **واما الرابع** فلان الكمية اذا ازدادت ازدادت الكيفية لا مح كالحديد الذي يحمى في النار القليلة والكثيرة فان السطح الماس للنار الكثيرة وهو مثل السطح الماس للنار القليلة الا ان النار الكثيرة تحميه في زمان اقل من زمان القليلة هكذا قال الشيخ في السنفار وهو الحق الا ان الكلام في انه اذا ازدادت كيفية لزيادة الكمية لم ينتقل عن درجته الى ما فوقها كثير من المتاخرين منهم القرشي فانه قال في شرحه كل ما هو في درجة فانه اذا كرر واكثر امكن ان ينتقل الى الدرجة التي فوقها وقال غيره ان الدواء متى تضاعفت كميته تضاعفت كيفيته وخرجت عن درجته في الحرارة والبرودة الى درجة اخرى ومتى تناقصت كميته انعكس الامر وانحدر الى درجة تحتها والحق خلاف ذلك لان الدواء انما يقال انه في الدرجة الثانية مثلا اذا كانت بحيث لو استعمل منه المقدار المستعمل عادة غير مكرر وغير مكثر يحدث منه اثر غير مضر بالفعل ضررا بينا فكل دواء يوجد فيه هذا المعنى فهو في الدرجة الثالثة سواء كان المقدار المستعمل منه عادة قليلا او كثيرا او لان نسبة الجزء الحار الى البارد في كل درجة من الدرجات بالنسبة عند بعض بان يكون الجزء الحار الواقع في الدرجة الاولى اثنين البارد واحد وفي الواقع في الدرجة الرابعة الحارة عشرة والبارد واحد وعند بعض يكون الحار من الواقع في الرابع خمسة اجزاء ومن البارد واحد اذ عنده يزيد الحار في كل درجة على ما قبلها بواحد والنسبة على القولين بين الحار والبارد في الدرجات محفوظة وما دامت النسبة محفوظة في الدرجة لا تخرج عنها بالتكرار وزيادة المقدار بل يكون على ما كانت قبل ذلك وان ازدادت الاجزاء الحارة بزيادة المقدار ازدادت الاجزاء الباردة فتلك النسبة لا يقال انه تخرج بزيادة المقدار او بالتكرار الى درجة فوقها لما ترى تاثيره بها لا نا لا نم ذلك لجواز ان يكون قوة تاثيره عند زيادة المقدار والتكرار لكثرة المادة ودوام التاثير لا انتقاله الى درجة اعلى وان يكون ضعف تاثيره عند عدمها لقلة المادة وعدم دوام التاثير لا انتقاله الى درجة ادنى **قوله** واما الماسك

بيع جوهره فهو السم اي لا يقال له الدواء لانه لا ينتفع به البدن من وجه والدواء هو الذي ينتفع به بالجملة بل هو السم المطلق وفعله ليس بمزاجه الذي هو الكيفية بل بصورته النوعية قال جالينوس الدليل على ان فعل السم الافعى بالبدن الانساني بصورته النوعية لا بمزاجه هو انا نرى ريق الصائم

يؤثر في بدن الافعى كما يؤثر سمها في بدن الانسان يريد به ان ريق الصائم ليس بحسب الكيفية مضادة لكيفية
بدن الافعى حتى يكون تاثيرها بها بل المضادة وبينهما انما هي بحسب الحقيقة وهذا ضعيف لان تاثير ريق الصائم في بدن
الافعى لو كان بالمضادة بحسب الخاصية لزم ان يحكم بمضادة طبيعته لطبيعتها ولان احدهما اذا صادم مدة ونحس
الآخر اثر في بدنه قريبا بسم الافعى على ما شهدت به التجارب لكن اللازم باطل فالملزوم مثله بل ما يدل على ان تاثيره
ليس بالكيفية امران الاول ان انما اذا احرسته لانه لا يحاد من برودة لتركيبه ان النار بسيطة خالصة فلو كان تاثيره
بالكيفية لم يرد تاثيره عليها لكن الواقع خلافه الا ترى ان مقدار اليسير منه يفعل من الاحراق والتلهيب ثم الهلاك
ما لا يفعله الكثير من النار الثاني الا ترى انه يؤدي الامزجة المشابهة له في الكيفية وغير المشابهة له فينافي حالتي المرض
والصحة ولو كان ضرره بالكيفية لا نتفعنا به في بعض الصور كالادوية السمية عند استعمالها في الامراض المضادة لها
وفي الامزجة الصحيحة المضادة لها ايضا اذا وردت بمقدارها **قوله** ونقول من رأس او من الرأس على ما في بعض النسخ
اي نأخذ التقسيم من اوله بحيث يتناول الغذاء والدواء المعتدل وغير المعتدل والسموم فنقول ان جميع ما يرد على
البدن مما يجري بينهما فعل وانفعال اما ان تغير من البدن ولا يغيره واما ان تغير عنه ويغيره واما ان لا تغير عنه ولا تغيره
ولا يحتمل قسما آخر وهو ما لا يغير ويغيره لان المقسم ما يرد على البدن ويجري بينهما فعل وانفعال وهو لا يحتمل
فيصير الاقسام ثلثة الاول ما تغير من البدن ولا يغيره تغيرا معتدا به وهو على قسمين لانه اما ان يتشبه بالبدن
واما ان لا يتشبه به الاول هو الغذاء على الاطلاق اي الغذاء المطلق بدون قيد الدوائي لانه لا يشوبه
دوائية وانما قال تغيرا يعتد به مع انه اطلق عند التقسيم لئلا يرد الغذاء المطلق المسخن والمبرد بالفعل فانه يغير البدن
لا محالة لكن لا يكون ذلك تغيرا يعتد به اولانه من حيث انه يزيد في اقطاره ويفيده قوة يصدق عليه انه يغيره
لكنه لا يكون تغيرا معتدا به بحيث يظهر للحس والثاني هو الدواء المعتدل اما القسم الثاني وهو الذي تغير من البدن
ويغيره فينقسم الى ثلثة اقسام لانه لا يخلو اما ان يكون كما تغير عن البدن تغيره ثم انه تغير عنه آخر الامر وفي
في بعض النسخ تغيره وله وجه ان جعل الضمير للبدن واما ان لا يكون كذلك بل يغير البدن آخر الامر ويفسده واما
اما ان يكون بحيث يتشبه بالبدن بعد بطلان تغيره او لا يتشبه به فان يتشبه به فهو الغذاء الدوائي وفي
بعض النسخ الدواء الغذائي وهو صحيح ايضا لانه ليس غذاء مطلق ولا دواء مطلقا لما فيه من فعل الدواء وفعل الغذاء
فيها قدم لا يختلف المعنى وقيل الاول هو الصحيح لانه يذكر الدواء الغذائي بعد هذا وليس بصواب لان ذكره
بعد الفراغ من الاقسام انما هو لتقسيمه الى ما يكون اقرب الى الدوائية والى ما يكون اقرب الى الغذائية لا لانه

لالانه قسم غير الاقسام المذكورة ويعلم مما ذكره ان ما يكون اقرب الى الغذائية الانسب فيه تقديم الغذاء وما يكون
اقرب الى الدوائية الانسب فيه تقديم الدواء فان لم يشتبه فهو الدواء المطلق ولا يتناول الدواء المعتدل والا
الدواء الغذائي ولا الدواء السمي لانه مقيد بقيد الاطلاق فلا يدخل فيه المقيد بما ينافيه وهو ما لا يكون دواء مطلقا وفرق
بينه وبين مطلق الدواء لان مطلق الدواء هو ما يفهم عند اطلاق الدواء وهذا يدخل فيه المعتدل والغذائي والسمي
والثاني وهو الذي يغير البدن آخر الامر ويفسده هو الدواء السمي واما القسم الثالث من الاقسام الثلثة الاول وهو
الذي لا يتغير من البدن البتة ويغيره فهو قسم واحد وهو السم المطلق لا يرد ان ما ههنا اذا وردت تغير البدن
ولا يتغير عنه مع انه لا يسمى سما باصطلاح الاطباء لان التقسيم انما هو للحار والبارد بالقوة لا بالفعل على ما قلنا
فيصير اقسام الوارد على البدن ستة الغذاء المطلق والدواء المطلق والدواء المعتدل والدواء الغذائي والدواء السمي
والسم المطلق **قوله** ولسنا نعني اشارة الى بيان ما هو المراد من عدم تغير السم فذكر انا لا نريد بقولنا لا يتغير السم عن البدن
انه لا يسخن في البدن بفعل الحار الغريزي فيه لان اكثر السموم ما لم يسخن في البدن بفعل الحار الغريزي فيه لم يؤثر فيه بل
نعني به انه لا يتغير في صورته الطبيعية بل لا يزال يفعل وهو ثابت القوة والصورة حتى يفسد البدن لا يقال
هذا مشكل من وجهين الاول ان الحرارة الغريزية مدبرة للبدن دافعة لما يضر به فلو كانت هي المخرجة
لطبيعة السم من القوة الى الفعل لزم ان يكون مفسدة للبدن وفساده بين الثاني انه اذا كان المراد بعدم التغير
ما ذكره وجب ان يكون المراد بالتغير ما يقابله والا لم يكن الانفصال في التقسيم صحيحا وما يقابله هو ان يتغير الدواء في
صورته وبطلانه ظاهر لان الدواء المحض لا يتغير بصورته كيف ولو تغير صورته لبطلت كيفيته ضرورة بطلان تقدم
الكيفية على بطلان صورته لانا نجيب عن الاول بان الحرارة الغريزية قد تطلق ويراد بها الحرارة المزاجية وهي مراده
ههنا وان حملنا على المتعارف نقول ان شانها الفعل فيما يرد على البدن وكشف عما فيه من غير ان يكون لها شعور
بانه موذ لها او غير موذ لها ثم اذا اخرج ما كان فيه بالقوة الى الفعل واذاه قاومته ودامت البطلان فعله وعن الثاني
بان المراد بتغير الوارد عن البدن تغير اعم من ان يكون بحسب الكيفية او الصورة والمراد بعدم تغيره ما لا يكون
كذلك اي لا تغير اعم من ان يكون بحسب الكيفية او الصورة لكن لما لم يكن عدم التغير بحسب الكيفية اذ لا وارد على البدن الا وهو يغير الحرارة
بحسب الكيفية في الجملة فتعين ان يكون بعدم تبدل صورته واذا كان عدم التغير لعدم تبدل صورته لذلك لا يلزم ان يكون
التغير بتغير صورته فقط **قوله** وقد يكون طبيعته بها حارة اي السم قد يكون حارا فتعين طبيعته اي كيفية الحارة
خاصية في تحليل الروح وقد يكون باردا فتعين طبيعته خاصية في اخدار الروح واهمانه اي اضعافه وقد صححه بعض

وان لم يشتبه فهو الدواء المطلق ونعم السمي ... الدواء ... الذي لا يتغير البدن ... فيغير البدن ... في البدن ... حتى يفسد البدن لا يقال ... بفعل الحار الغريزي فيه لم يؤثر فيه بل نعني انه لا يتغير في صورته الطبيعية بل لا يزال يفعل وهو ثابت القوة والصورة حتى يفسد البدن وقد يكون طبيعته بها حارة تعين طبيعته خاصية في تحليل الروح

٥٢٣ نغ ٢

بانها مس الهوة وهي الفجاجة اما الاول فكسم الافعى ما يدل على حرارته ما يحصل منه من شدة الالتهاب والحرقة وذهب
بعض القدماء من الاطباء الى انه بارد واستدل عليه بان ادوية الترياق حارة وهو ينفع منه والنفع من المضر انما يكون
بالمضادة وبان بعض الافاعي يعقب لسعها خدرا في الاطراف وبردا وبان الافعى وجميع الحيات في الشتاء كالميت ولو كانت
حارة لقويت في الشتاء لاجتماع حرارتها في الباطن والجواب عن الاول ان نفع الترياق منه ليس بالمزاج بل بالخاصية
ولذلك ينفع من السم الحار والبارد وعن الثاني بان خدر الاطراف انما هو لانهزام الحرارة الغريزية الى الباطن واجتماعها
فيه لمقاومته وعن الثالث بان ذلك لمضادة برد الشتاء لحرارتها ولذلك لا تتحرك الزنبور فيه مع انه حار بالاتفاق او
لانها تتغذى بالتراب فيسكن بطن الارض فيه ليكون رزقها مهيا فيه اما الثاني فكسم العقرب والشوكران والمراد
بالعقرب غير الجرارة منها فان سمها حار كما سيجيء بها لانها تجر باذنابها وهي صغيرة جدا حتى يقال انها لو جعلت في
كفة الميزان لم ترجح بها وما يدل على ان سم هذا النوع منها حار ان لدغه يعقب الكرب والعطش واختلاط العقل وما يدل
على ان سم غيره بارد ان لدغه يعقب النفخ في البطن وربما يخرج منه الريح بلا ارادة لاستيلاء البرد وضعف الهضم ويحس
الملدوغ كانه موضوع في الثلج والشوكران نبت له ساق ذات عقد مثل ساق الرازيانج الا انه اكبر منه وله ورق شبيه بورق القثاء
لكنه ادق منه وزهره ابيض وبزره شبيه ببزر الانيسون الا انه اشد بياضا منه اذا اكل كان سما ويدفع مضرته باستعمال
الترياق الكبير واعلم ان ايراده ههنا ليس مناسبا لان الكلام في السم المطلق وهو دواء فيه سمية لانه بارد يابس في الثالثة
وينتفع به في النقرس الحار والاورام الحارة اذا ضمدت في مباديها واذا ضمد به الجبهة سكن الم الصداع الحار ولو ضمد به
العانة تقطع جريان دم الطمث ويسكن اوجاع الرحم واذا اكتحل بعصارته ينفع من انصباب المواد الحارة **قوله** وجميع ما يغذو
قد يغير البدن اخر الامر تغيرا طبيعيا اي تغيرا يكون على المجرى الطبيعي وهو التسخين وليس في بعض النسخ لفظة قد وهو اولى
على ما لا يخفى وانما قال في اخر الامر لان هذا التغير لا يكون الا بعد صيرورته دما ولذلك قال فانه اذا استحال الى الدم زاد لا محالة
في التسخين لان الدم حار على اي وجه كان حتى انه لو حصل في القرع والخس مع بردهما افاد هذا التسخين لا يقال هذا مناقض
لما مر من ان الدم المتولد من الخس يصحبه من البرودة ما يوارد من مزاج الانسان لانه يجوز ان يكون مسخنا لكونه دما باقيا
على ما فيه من اعتدال البدن او يكون مسخنا للغذائية ومبردا للدوائية وان صار جزء عضو على ما سبق تحقيقه **قوله** الا اي
جميع ما يغذو ويغير البدن اذا استحال الى الدم بالتسخين وانما نقصد بالتغير في قولنا ان الدواء المسخن يغير البدن ويسخنه
هذا التسخين بل المراد منه ما كان صادرا من الكيفية التي هو عليها فان تسخين الزنجبيل قال القرشي يلزم من هذا
ان لا يكون المعنى يكون الدواء يغير اولا عن البدن ثم يغيره انه يتغير عن البدن لا في صورته بل انه يتغير في كيفيته واذا كان كون

واما انه كسم العقرب والشوكران
وجميع ما يغذو قد يغير البدن آخر الامر تغيرا طبيعيا

كون الشئ يتغير عن البدن هو انه يتغير في كيفيته لا في صورته ويجب ان يكون معنى قولنا ان الشئ لا يتغير وان صار جزءاً من عضو عن البدن انه لا يتغير عنه في صورته وفي كيفيته اليضاً وح لا يصح قوله فيما سبق بل نعني انه لا يتغير في صورته الطبيعية وجواب يعرف مما ذكرناه في شرح قوله وسائر ما يقولون لا يتغير فلا نعيده **قوله** والدواء الغذائي اشارة الى الفرق بينه وبين الدواء المحض وهو ان الدواء المحض يستحيل عن البدن في كيفيته فقط والدواء الغذائي يستحيل عن البدن بجوهره ودون ذلك بما فيه من الغذائية فلا بد ان يخلع صورته ويصير دماً ويستحيل عنه البدن بكيفيته وذلك لما فيه من الدوائية لكنه اي لكن الدواء الذي يستحيل او لا في كيفيته اما الى الحرارة فيسخن البدن كالثوم او الى البرودة فيبرد كالخس فاذا تمت الاستحالة الى الدم كان اكثر فعله التسخين بتوفير الدم وكيف لا يسخن وقد استحال حاراً الصير ورته دماً وخلع مزاجيته المقتضية للبرودة لكن قد يصحب ايضاً كل واحد منهما من الكيفية الغريزية شئ بعد الاستحالة في الجوهر فيبقى في الدم الحادث من الخس تبريد وفي الدم الحادث من الثوم تسخين لكن الى حين وقد عرفت تحقيق ذلك فيما مر فلا نعيده **قوله** والادوية الغذائية اشارة الى الادوية الغذائية وان شئت قلت الى تقسيم الاغذية الدوائية لما عرفت من عدم الفرق بينهما وهي على قسمين قسم اقرب الى الدوائية وقسم اقرب الى الغذائية وقد يخص الاول بالدواء الغذائي والثاني بالغذاء الدوائي كما ان الاغذية فمنها منها ما هو قريب الطباع الى جوهر الدم اي يستحيل اليه سريعاً للطافة جوهره كالشراب وح البيض وماء اللحم ومنها ما هو البعد منه يسيراً كالخبز واللحم ومنها ما هو ابعد منه جداً كالاغذية الدوائية بسبب ما فيه من الدوائية **قوله** ونقول ايضاً هذا اشارة الى ان الغذاء كما تغير حال البدن بكيفيته وهو تسخينه من جهة توليد الدم على ما عرفت يغيره بكميته ايضاً وذلك اما بالزيادة على المقدار الواجب فيورث التخمة وهي سوء الهضم لثقله على الباضمة وغمر الغريزية ويورث السدد ايضاً في المجاري لمنافذ نفوذه اليها غير منهضم على ما ينبغي ثم يورث العفونة بحبسه الابخرة والحرارة الغريزية واما بان ينقص عن الواجب فيورث الذبول والزيادة في كمية الغذاء مبردة وانما الغمر والحرارة الغريزية سواء كان حاراً او بارداً ولذلك يكون الافراط في شرب الخمر مبرداً مؤدياً الى الرعشة والفالج وغيرهما من الامراض الباردة اللهم الا ان يعرض منها اي من زيادة كمية الغذاء عفونة فيسخن لان العفونة كما انها تحدث من حرارة غريبة كذلك تحدث عنها حرارة غريبة ايضاً وسياتي البحث عنها عند ذكر اسباب السخونة ان شاء الله تعالى **قوله** ونقول ايضاً اشارة الى تقاسيم الاغذية **اعلم** ان الغذاء اما لطيف او كثيف او معتدل وذلك لان الدم الحاصل منه اما رقيق او غليظ او متوسط والاول هو اللطيف والثاني الكثيف والثالث المعتدل ولان الاغذية مركبة من العناصر وبعضها يغلب عليه عنصر لطيف او عنصران لطيفان وبعضها يغلب عليه عنصر كثيف او عنصران كثيفان فما كان من قبيل الاول

٥٢٥
٢ع

فهو لطيف وما كان من الثاني فهو كثيف وما توسط بين ذلك فهو معتدل فاللطيف هو الذي يتولد منه دم رقيق ينفعل من
الطبيعة بسهولة ويستحيل الى جوهر العضو بسهولة انما اكتفى الشيخ بالقيد الاول لانه لازم وينبغي ان يعلم ان اللطيف اعم من اللطيف
هو الذي يحصل منه دم ارق مما كان عليه هذا وقد يكون جوهر الكثيف كالبقل والكثيف هو الذي يتولد منه دم ثخين لا ينفعل عن الطبيعة
بسهولة ولا يستحيل الى جوهر العضو بسهولة ولم يذكر المستحيل منهما الكثير مما ذكر من تعريفهما وكل واحد من هذه الاقسام الثلاثة اما ان
يكون كثير التغذية وهو ان يستحيل اكثره الى الدم واما ان يكون يسير التغذية وهو ان يستحيل اقله الى الدم ولم يذكر المتوسط بينهما
لظهوره فيصير الاقسام تسعة وباعتبار ما ياتي من كونه محمود الكيموس او ردي الكيموس او متوسطا بينهما يصير سبعة وعشرين **ومثال**
اللطيف الكثير الغذاء الشراب وماء اللحم ومح البيض النيمبرشت او المبرشت فانه اي الثلاثة المذكورة كل واحد منها كثير الغذاء لان اكثر جوهره
يستحيل الى الغذاء وفي بعض النسخ الى الدم وهما سيان **ومثال** الكثيف القليل الغذاء الجبن القديد والباذنجان وما يشبههما فان
المستحيل منها الى الدم قليل وانما قدم هذا لانه ينافي اللطيف الكثير الغذاء في جزئيه **ومثال** اللطيف القليل الغذاء البقول
المعتدلة القوام والكيفية وانما قيد البقول المعتدلة القوام ليخرج مثل الكرنب والقنبيط وانما شرط اعتدال الكيفية لان بعض البقول
قد يكون معتدل القوام لكنه يكون باردا جدا فيكون الدم المتولد منه غليظا بلغميا ومثاله من الثمار التفاح والرمان وما يشبههما والمراد الرمان
نوع منه يكون معتدل القوام والكيفية لا مطلقا اذ اكثره يكون غليظ الجوهر **ومثال** الكثيف الكثير الغذاء البيض المسلوق و
لحم البقر **قوله** ايضا اي وتنقسم ايضا كل واحد من هذه الاقسام الى محمود الكيموس والى رديه والكيموس لفظ سرياني ومعناه الخلط
فيكون محمود الكيموس معناه محمود الخلط ورديه ردي الخلط وقيل محمود الكيموس ما يتولد منه الدم ورديه ما يتولد منه باقي
الاخلاط وهذا مبني على ان الخلط المحمود ليس الا الدم وقد عرفت ما فيه وقيل الكيموس المحمود هو الدم النقي الذي لا يشوبه شيء
من الاخلاط الاخر الا القدر الذي لا يستغنى عنه في المنافع المطلوبة كما سبق في منافع الاخلاط **ومثال** اللطيف الكثير الغذاء
الحسن الكيموس صفرة البيض النيمبرشت والشراب وماء اللحم **ومثال** اللطيف القليل الغذاء الحسن الكيموس الخس والرمان والتفاح
ومثال اللطيف القليل الغذاء الردي الكيموس الفجل والخردل واكثر البقول وفي الفجل بحث لانه ملطف لا لطيف لكونه فليتأمل
ومثال اللطيف الكثير الغذاء الردي الكيموس الرية ولحوم الفراخ وهي فراخ الحمام عند كمال نشوها **ومثال** الكثيف الكثير
الغذاء الحسن الكيموس البيض المسلوق ولحم الحولي من الضأن **ومثال** الكثيف الكثير الغذاء الردي الكيموس لحم البقر
ولحم البط ولحم الفرس **ومثال** الكثيف القليل الغذاء الردي الكيموس القديد ولم يذكر الكثيف القليل الغذاء الحسن الكيموس
وقد يذكر مثاله لحوم اشراف العجاف **قوله** وانت تجد في هذه الجملة المعتدل تنبيه على استخراج امثلة المعتدل من الاقسام
فمثال المعتدل الكثير الغذاء الحسن الكيموس لحم الحولي من المعز والخبز النقي ومثال المعتدل الكثير الغذاء الردي الكيموس الكرنب

الفصل السادس

الكرنب والقنبيط فان جوهرهما يبس لطيفا كما ان اللحم والقنبيط كاللحم البقر ومثال المعتدل القليل الغذاء الحسن الكيموس اللفت وهو الشلجم ومثال المعتدل القليل الغذاء الردي الكيموس الجزر **قال** الفصل السادس في احوال المياه **قوله** لما فرغ من احوال الاغذية شرع في احوال المياه وذكر اولا بيان حاجة البدن اليه فقصد بيانها لقوله ان الماء ركن من الاركان مع انه كان معلوما مما سبق تنبيها على ان حاجة البدن اليه ليس من جهة الركنية فقط بل من جهة اخرى ايضا وهي انه وحده من بين الاركان يبلغ حاجة ما يتناول لا لانه يغذو ولانه وحده لا يغذو عند الجمهور اذ الغاذي يجب ان يكون ما بالقوة وبقوة البدن جزء عضو الانسان والماء بسيط لا يستحيل الى قبول الصورة العضوية ولا الى عضو الانسان ثم لم يتركب على ما سبق تحقيقه في بحث الاخلاط بل لانه جوهر يعين في تسييل الغذاء وترقيقه وتدبير حال كون بعضه نافذا الى العروق وهو ما يصير منه وما يبقى منه نافذا الى المخارج وهو ما لا يصير منه وما يخرج في مخارجه فان الماء اذا خالطه سهل خروجه براز او بولا وعرقا وغير ذلك **قوله** لا يستغني عن معونته في تمام امر الغذاء حال بعد حال من الغذاء وقد يذكر في وجه الحاجة اليه بوجهان آخران الاول انه يبرده ويسكن لهيب المرارة وحدة الحرارة ويحفظ الحرارة على حالها ولذلك متى كان الانسان رطب المزاج او كان معدته ادرية رطبة قلت حاجته الى شربه ومتى كان بالضد فبالضد الثاني ان الحرارة الغريزية عند تناول الغذاء تتوجه الى الباطن فلو لم يرد الماء عليه في معدته لاحترق كما يحترق الشيء اليابس الذي يطبخ في القدر بدون الماء ولذلك لما كانت الفواكه كثيرة المياه لم يحتج الى شرب المياه **قوله** ثم المياه شروع في بيان ما هو الافضل منها ولما كان فضيلة الماء بعد ان لا يخالطه ويغلب عليه من الكيفيات اشار اولا الى ان المياه مختلفة لا في جوهر المائية لتساوي الجميع في ذلك بل بحسب ما يخالطها من الاشياء وبحسب الكيفيات التي تغلب عليها على ما يأتي تفاصيلها وفضلها مياه العيون لانها تحدث عن ابخرة قوية ولذلك تخرق الارض بنفسها للخروج لكن لما لم يكن تمام فضيلتها الا بعد شرائط **قال** ولا كل العيون بل العيون التي تكون ارضها حرة وهي التي لا تغلب على تربتها شيء من الاحوال كالقذارة والملح وادساخها الموجبة لعفونتها والكيفيات الغريبة كالقوى المعدنية او مياه العيون التي تكون ارضها حجرية فانها تكون اولى بان لا يعفن عفونة الارضية لان التراب يعرض له اذا اختلط بالماء ان يستعد للعفن لكن الماء التي من طينة حرة خير من الحجرية لان الطين يصفيه من السواد بخلاف الحجر فيكون ماء العين التي من طينة حرة خير من الحجرية الا كل عين طينته حرة بل التي مع ذلك تكون جارية اذ الحركة تفيد الماء لطافة وخفة بسبب انفصال ما معه من الارضية بخلاف الراكدة لتطرق الفساد اليه ولا كل عين جارية على طينة حرة بل الجارية التي تكون مكشوفة للشمس والرياح

فان هذا اي كثيف لبها مما يكتسب به الجارية فضيلة لانها يلطفان جوهر المياه واذا كانت جارية واما الراكدة فربما يكثيف رداءة لا يكتسبها بالغور والتستر لان دوام تاثير الشمس فيها يجذب اللطيف فالالطف ويخلطها بالارضية ويعفنها والرياح مع انها يكسح عنها الابخرة الردية ربما يجذب اليها اقذارا مختلطة بالتراب واوراقا ونباتات ردية الكيفية ولهذا قال فربما يكتسب لان الماء الراكد اذا كان كثيرا عميقا وكان في بلاد باردة لا يكون كذلك **قوله واعلم** ان المياه التي تكون طينة المسيل خير من التي تجري على الاحجار ليس تكرارا لما علم لان ما ذكر كان بحسب المنبع وهذا بحسب المسيل بل هو رد على ما زعم ان المياه التي تجري على الاحجار خير من التي تجري على ارض حرة لان الحجر لصلابته لما لطيف جوهره ويرق قوامه بسيده من قبول العفن بخلاف الطين فانه ليس كذلك لان الحجر مع فعله ذلك لا ينقيه عن الممتزجات وليس شانه ذلك بخلاف الطين فانه ينقيه ويأخذ منه الممتزجات الغريبة ويرسب وتدل على ما نشاهد في تصفية المياه الكدرة بالممتزجات لكن يجب ان يكون طين مسيلها حر الاحماة اي يكون الحمأة الطين الاسود ولا سبخة ولا غير ذلك من الامور المفسدة بطين المسيل فان اتفق ان يكون هذا الماء اي الذي اجتمع فيه هذه الفضائل غمرا اي كثيرا شديد الجرية يأخذ في جريانه الى الشمس فيجري الى المشرق خصوصا الى المشرق الصيفي منه اي من مطلق المشرق فهو افضل الماء الغمر فلانه لا يؤثر فيه المعفنات لانه بكثرته يحيل ما يخالطه الى طبيعته ولذلك كان مياه الانهار الكبار كالنيل وجيحون من افضل المياه واما شديد الجرية فلان قوة الحركة يزيده لطافة واما اخذه في جريانه الى الشمس وجانب المشرق فلما سبق من ان رياح هذه الجهة معتدلة بين الحرارة والبرودة مائلة الى اليبوسة فيكون بذلك الريح مصلحة للماء واما تخصيص الصيفي من المشرق فلزيادة اليبوسة في الرياح الآتية من جهته **فان قلت** كم المشارق حتى يرجح الصيفي منها **قلت** ثلثة على ما سبقت الاشارة منا اليه في مباحث الرياح مشرق الاعتدال وهو يقابل الربيع والخريف ومشرق الصيف وهو مطلع نقطة السرطان ومشرق الشتاء وهو مطلع نقطة الجدي فيكون المغارب ايضا ثلثة **قوله** ثم اي بعد المتوجه الى المشرق ما يتوجه الى الشمال افضل لان الرياح الشمالية برداوية يسبها السطح رطوبة الماء والمتوجه الى المغرب والجنوب ردي لان الرياح المغربية على ما عرفت ارطب من المشرقية والجنوبية ارطب من المغربية وخصوصا عند هبوبها فان الماء الذي يجري الى الجنوب حيكون ابدا لا نها معفنة كثيرة الرطوبة والماء الذي ينحدر من مواضع عالية مع سائر الفضائل المتقدمة يكون افضل اذ بذلك يزيد لطافة **قوله** كان اشارة الى علامات تدل على فضيلة الماء مع استجماعه شرائطها المتقدمة منها ان كان هذه اي المذكورة قبل ينبغي ان يكون عذبا يخيل انه حلو لانه لرقة جوهره ولطف رطوبة الفم ويخلخل جرم اللسان فينفذ

٥٣٨

فيعقد الرطوبة في جوهره ويكون طعمها مائلا الى العذوبة وهي اول مراتب الحلاوة ويخيل انها حلوة **ومنها** ان لا يحمل
الخمر اذا مزج بها منه الا قليلا لانه للطافته يمتزج بالخمر ليستر احاطة بها فينكسر من قوتها اكثر من كسر الماء الغليظ وقال
القرشي لانه يكون نفوذه في اللسان اكثر من الخمر للطافته فيدرك الحاسة اكثر وكذلك الغليظ فان الخمر يسبقه فيخيل ان الماء لم
عليه لما ينفذ منه مع الخمر الى الاعضاء الا ان يكون الرجل لها مخمورا كانه شرب وقال المسيحي والسبب فيه انه لما كان
لطيف الجوهر قريبا الى البساطة صار في خرقة كالارضية لطيفة بينا **ومنها** ان يكون خفيف الوزن وذلك لعدم
ما يخالطه من الارضية **ومنها** ان يكون سريع التبرد والتسخن لتخلخله وذلك بسبب لطافة جوهره اذ يكون قابلا لما يرد
عليه من التاثير **ومنها** ان يكون باردا في الشتاء حارا في الصيف هذا ليس على ما ينبغي لانه جعل لا ثر لما قوله سريع التبرد
والتسخن على ما قال الاستاذ فلا فائدة فيه لانه اذا كانت بحيث يبرد ويسخن سريعا يبرد ويسخن اذا قوي السبب
ودام لا محالة وان حمل على انه امر على ما يرى الظاهر فان كان المراد انه يكون كذلك في منبعه وقريبه فالامر بالعكس
على ما لا يخفى وان كان انه يكون كذلك اذا بعد المنبع فذلك سيعلم مما تقدم وايضا كل ما يكون كذلك **ومنها** ان لا يكون له
طعم ولا رائحة لان الطعم والرائحة يكونان بسبب ما يخالطه او الماء الصرف لا يكون له رائحة ولا طعم سوى انه يخيل انه حلو لكونه
بسيطا والبسيط خال منهما **ومنها** ان يكون سريع الانحدار من شربه ... وهي علامات الانصلاع التي يشرف
على البطن **ومنها** ان يكون سريع تهرا ما تهري فيه وطبخ ما يطبخ فيه كل ذلك لانه بسبب لطافته يسرع نفوذه واشتد
اجادة النضج يقال هرأت اللحم اذا انضجت نضجه وقوله وطبخ ما يطبخ فيه كالتفسير **قوله** اعلم ان الوزن اشارة الى ما يعرف
به خفة الماء بالنسبة الى آخر من المياه وذلك امور منها الوزن وهو من اكد شهادات المنجحة في تعرف احوال المياه
اذا اخذت في اكثر الاحوال يكون افضل لدلالته على قلة الارضية وانما قال في اكثر الاحوال لانه ربما كان خفيف
الوزن لكن يغلب عليه طعم ردي واما الوزن فقد تعرف بالكيال بان يوخذ بكيال ويملأ باحد الماءين
ويوزن الماء مع الكيال او بدونه ثم يملأ بالآخر ويوزن كذلك فما زاد فهو اثقل او يوزن بكيال الاناء بما يسع ما
ويملأن بالماءين ثم يوزنان فايهما كان اثقل كان ما فيه اثقل وقيل الشرب شخص كل واحد منهما عقيب طعام واحد
او نعته على رضيعين فايهما لزم منه ثقل الفؤاد وقلة الهضم كان اثقل وقد يعرفان ايهما اخف بان يبل خرقتان
او قطنتان متساويتا الوزن كل واحدة منهما بماء من الماءين المختلفين ثم يجففان تجفيفا بالغا في موضع واحد
ثم توزنان والماء الذي خرقته او قطنته اخف فهو افضل لان ثقلهما انما يكون بما يخلف فيهما من الاجزاء
الارضية **قوله** والتصعيد والتقطير اشارة الى كيفية اصلاح المياه الردية وذكر فيه وجوها منها **الاول**

التصعيد والتقطير وهو ان يجعل الماء في قرع وركب عليه انبيق على ما يعمل في استخراج الماء من استخرج الماء من الورد

فان ما تصاعد منه وتقاطر يكون لا محالة الطف لان ما فيه من الاجزاء الارضية لا يتصاعد والهوائية لا ينقلب الى

طبيعة الماء بل تتحلل **والثاني** الطبخ على ما اشار اليه بقوله فان لم يكن وفي بعض النسخ فان لم يمكن ذلك وجه

واختلف الاطباء في كونه مصلحا فقال بعضهم انه يصلح وهو الذي اختاره الشيخ تبعا لان ماء المطبوخ

على ما يشهد به العلماء من اهل التجربة اقل نفخا واسرع انحدارا فلولا انه مصلح لم يكن كذلك وقال الاستاذ فقال ان

يقول لا نسلم ان كل ماء مطبوخ كذلك بل انما يكون كذلك اذا كان ذلك الماء مما قد خالطته ارضية اختلاطا غير ممازج

كالعكر فيكون الطبخ سببا لانفصال تلك الارضية عنه ويوجب لطافته وضعفه ظاهر مما ذكره الشيخ بعد ذلك

وقد يستدل على انه مصلح بانه اذا طبخ خف وزنه وذلك يدل على ان ارضيته قد قلت ومنع الاستاذ ذلك

ايضا مثل الاول وذهب آخرون الى انه يزيد الماء غلظا وذلك لانه اذا طبخ يتصاعد لطيفه بسبب

انه اشد قبولا للتصعيد ويبقى كثيفه المخالط للارضية لعصيانه من التصعيد وذلك يوجب زيادة غلظه

واليه اشار الشيخ بقوله والجهال من الاطباء يظنون ان الماء المطبوخ يتصعد لطيفه ويبقى كثيفه فلا فائدة

في الطبخ او يزيد الماء تكثيفا واجاب عن شبهتهم بان الماء في جوهره متشابه الاجزاء في اللطافة والكثافة

لانه بسيط غير مركب لكنه يتكثف اما باشتداد كيفية البرد عليه او لمخالطة شديدة من الاجزاء الارضية التي لفرط صغرها

ليس يمكنها ان تنفصل عنه وترسب فيه لانها ليست بمقدار ما يقدر ان يشق اتصال الماء ويرسب فيه

لغاية صغرها فيفتقر الى ذلك اي يحوج تلك الاجزاء عدم قدرتها على الشق والترسب

الى ان يحدث لها بجوهر الماء امتزاج فاذا طبخ فلا انفصال انه بافادة السخونة يزيل

التكثيف الحادث عن البرد والا تم تحلل اجزائه وخلخلة شديدة حتى يصير ارق قواما ويمكن ان ينفصل منه تفرق

وتخلخله تلك الاجزاء الارضية المحبوسة في كثافته ويخرقه مع صغرها الراسبة فيبانيه اي تتميز وتنفصل عنه بالرسوب

ويبقى الماء محضا قريبا من البسيط ويكون الذي انفصل بالتبخير مجانسا للباقي غير بعيد منه لان الماء اذا تخلص مما

خالطه تشابهت اجزاؤه في اللطافة فلم يكن لصاعده كثير فضل على ما فيها والطبخ انما يلطف الماء بازالة

تكثيف البرد وترسيب ما خالطه والدليل على هذا اي على ان الطبخ يفعل ذلك انك اذا تركت المياه

الغليظة مدة كثيرة لم يرسب منها شيء يعتد به واذا طبختها رسب في الوقت شيء كثير وصار الباقي

خفيف الوزن صافيا وكان سبب الرسوب هو الترقيق الحاصل بالطبخ ولولا ان الترقيق بسبب الترسيب لكان

لكان الراسب من المياه الرقيقة القوام اللطيفة بطيا ايضو كبطوه من المياه الغليظة لكنه ليس كك فانا نرى
ان المياه فى الاودية الكبار مثل نهر جيحون خصوصا ما كان من تلك المياه نهر نا من حشره يكون عند الاكار
فى انائه الكدر ثم يصفو فى زمان يسير كرة واحدة بحيث اذا استصفيناها مرة اخرى لم يرسب شئ يعتد به **قوله** وقوم
يغلطون فى مدح ماء النيل ويجيبون بمحامده فى امور اربعة ليس ايراده ههنا على ما ينبغى لانه لم يذكر الوجه الثالث
مما يصلح المياه الردية بل ولم يتم بعد كلامه فى ما كان فيه بذكر بعد ذلك لكن لما جرى ذكر بعض الانهار الكبار وكان
النيل اعظمها اشار الى ما قيل فى وصفه من كونه جامعا للاوصاف الاربعة التى هى بالحقيقة جامعة لجميع ما تقدم من فضيلة
الماء **الاول** بعد منبعه فانه يوجب لطافته بسبب كثرة حركته ومنبع النيل من جبل يقال له جبل القمر وهو وراء خط الاستواء
باحدى عشرة درجة ونصف من ثمانية وستين درجة اذ قسمت الاعظم دائرة يفرض فى الارض **وثانيها** طيب مسلكه
فانه يلى مجارى الحجر غريب **وثالثها** اخذه الى الشمال عن الجنوب ملطفا اى حال كون الشمال ملطفا لما يجرى فيه من المياه ولو قال
بدل قوله ملطفا مصلحا لكان انسب لان الشمال ببرده ويبسه يصلح رطوبته لا انه يلطف **ورابعها** غزارته اى كثرته لان المياه
الغمرة لا يغيرها ما يخالطها على ما عرفت وليس فى بعض النسخ وغمورتها ولا قبله بل اكتفى فيه بقوله اما غمورته فيشاركه
فيها غيره اى ليست غمورته مما يختص به بخلاف الثلثة المتقدمة ووقع فى نسخة القرشى بعد لبعد منبعه وغمورته وقال ليس ذلك
قوله وغمورته فى كل النسخ وهذا صحيح والا كانت الامور مثلثة ولقائل ان يقول انما كانت الامور مثلثة لم يلتفت له الا غمورته على الامر
قوله المياه الردية يرجع الى ما كان فيه قبل صفة النيل وان للطبخ اثرا عظيما فى تصفيته والرسوب فان المياه الردية لو استصفيتها
كل يوم من اناء الى اناء اخر لكان الرسوب يظهر عنها كل يوم من الرسوب اى تجدد ومع ذلك فانه لا يرسب منها ما من شانه
ان يرسب الا بالنار من غير اسراع ومع ذلك لا تصفيتها تصفيا بالغا والعلة فيه ان الاجزاء الارضية يسهل رسوبها
من الرقيق الجوهر الذى لا غلظ فيه ولا لزوجة ولا دهنية اذ مع واحد منها يعسر على الارضية رسوبها واذا سهل من تلك
تلك السهولة وان لم يكن فيه لزوجة ولا دهنية فالطبخ على كل حال يفيد رقة الجوهر وسهولة الرسوب ويصلح المياه
الردية **قوله** وبعد الطبخ والمخض الى الوجه الثالث من الوجوه المصلحة للمياه الردية المخض وهو ان يجعل الماء فى زق
لطيف ويخض كمخض اللبن فانه يتحلل جرمه ويلطف جوهره وانما جعله بعد الطبخ لانه انما يلطف لما يسبب حرارة تحدث
عن حركة الحرارة التى بالطبخ لا محالة اكثر ومما يذكر فى اصلاح المياه الترويق وهو ان يجعل الماء الكدر فى راووق
قد طلى بلونه من فوق وتحتانيا عماما او بخرقة سميكة مبلول بالماء فانه فى شكل هذه الصورة لا يخرج منه الا الالطف فالالطف وكانه
لم يذكره لظهوره ولو ذكر بدله بعد المخض تقليب الماء من اناء الى اناء وهو الذى جعله دليلا للبيان تاثير الطبخ

فى

في الاصلاح لكان الوجه خمسة **قوله** من المياه الفاضلة مياه المطر فانما كانت فاضلة للطافة ادبها فانه
انه من بخار تصاعد من الالطف فالالطف من المياه والى الجو فيتراكم ويتقطر او من براد تحلل فخصوصا
ما كان منها صيفيا فان حرارة الصيف يزيد لطافته في تصاعده بخارا او انحداره ماء او كان من سحاب الرعد
فان ذلك قد تخلص من مخالطة اكثر الدخانية لان البخار الذي يتكون منه السحاب يندر ان يكون خالصا عن
مخالطة الدخانية واما الذي يكون من سحاب في رياح عاصفة فيكون كدر البخار الذي تولد منه ذلك السحاب
الذي يتقطر منه فيكون متشوش الجوهر غير خالصة وذلك لان الرياح العاصفة انما يحدث من ادخنة غليظة
ولذلك يعرض لها الانفصال من البخار قبل ان يصير سحابا او لو بقيت حتى تمت سحابة حدث منها في الاكثر
رعد واذا حدثت من الدخان الغليظ يبقى الدخان اللطيف مصاحبا للبخار حتى يصير سحابا واذا صار سحابا انفصل منه
في الاكثر لعلته فيكون متشوش الجوهر **قوله** الا اي ما المطر من المياه الفاضلة الا ان العفونة تبادر اليه ان كان
افضل ما يكون اي صيفيا او من سحاب فيه رعد لانه شديد الرقة لحدوثه من البخار اللطيف او الشمس انما تجذب منها
رقيقه وخفيفه وترفعه ولذلك يكون ماء المطر عذبا مع ان ماء البحر مالح لان المتصاعد من البخار يكون من الطفه
واخفه ومنه قيل ان البحر ياخذ الكدر لنفسه ويعطي الصافي لغيره ولهذا شبه الكريم به واذا كان ماء شديد الرقة
فيوثر فيه المفسد الارضي والمفسد الهوائي بسرعة ويصير عفونته سببا لتعفن الاخلاط ويضر بالصوت والصدر
ليطوء انحداره وضرره بالبرد وذلك انما يكون بعد عفونته او قبلها لان اللطافة اسرع انحدارا من غيره قال
الاستاذ كون الماء رقيقا لا يلزمه استعداد قبول العفونة بل نقول ان رقة الماء مانعة من استعداد للعفونة في
داخل البدن وخارجه اما في داخله فلان الماء الرقيق ينحدر بسرعة ولا يبقى زمانا يتعفن فيه اما في خارجه فلان
الماء انما يكون رقيقا اذا كان صافيا ويلزم ذلك ان يكون الممتزجات الارضية قليلة ويكون الى البساطة
اقرب وذلك مانع من الاستعداد للعفونة وفيه نظر لانا لا نسلم ان قربه الى البساطة مانع من استعداد العفونة وانما
كان كذلك لو لم يكن جوهره قابلا للتاثير المؤثرات فيه **قوله** قال قوم السبب في ذلك اي في تبادر العفونة اليه اي
الى المطر انه تولد من بخار تصاعد من رطوبات مختلفة وهو قول ابقراط لانه قال ان مادته رطوبات مختلفة تقصر
الطبيعة في التصرف في كل منها فيؤدي الى العفونة ورد الشيخ ذلك بقوله ولو كان السبب لذلك لكان ماء المطر مرما
وليس كذلك في بعض النسخ كذلك وله وجه ايضا […] لبعده ولكن لشدة لطافة جوهره فان كل لطيف الجوهر فهو
قابل لذلك وقال الاستاذ فيه نظر لانه ان عنى بذلك انه يلزم ان يكون ماء المطر من اشد المياه فسادا لازم ان

وان عنى به ان يكون ردياً في الجملة فصحيح لكن انه الى اليبس ما هناك اذ ماء المطر لا يخلو من رداءة ما فان نفس استعداده لقبول العفونة
رداءة فيه وليس يلي ما ينبغي لانه يقول انه لو كان من رطوبات متعلقة تقصر الطبيعة عن التصرف في كل منها كان مذموماً
بالاطلاق لانا نقول لانسلم ان نفس استعداده لقبول العفونة رداءة ممنوع لان استعداده لقبول العفونة لغاية رقته ولطافته
بسرعة لا يقتضي رداءته قبل ان يعفن **قوله** واذا بودر الى ماء المطر وغلي قل قبوله للعفونة لانه اذا غلي فارق منه المخالطات
الموجبة للعفونة **وقال الاستاذ** على ما قرره اذ اشكل اذ عنده ان الماء المطبوخ يكون الطف وقبول ماء المطر للعفونة لكونه لطيفاً كان
يلزم اذا غلي اشتد قبوله للعفونة **ولا اشكال فيه** اذ بالاغلاء يقل المخالطات القابلة للعفونة وينضج ما بقي منه فيبعد عن قبولها
بذلك **قوله** والحموضات اشارة الى دفع ضرر ماء المطر اي اذا اتركت الحموضات مع وقوع الضرورة الى شرب
ماء المطر اذ ظن قبوله للعفونة امن من ضرره لان الحامض في الاغلب يكون بارداً يابساً وذلك مانع من قبول العفونة اذ العفونة
انما تكون بالرطوبة الزائدة مع الحرارة **قوله** واما مياه الآبار اشارة الى احكام مياه الآبار والقنوات فقال انها
بالقياس الى مياه العيون ردية لا مطلقاً وذلك لانها مياه محتقنة مخالطة للارضيات مدة طويلة لا يخلو عن تعفن
ما قد استخرجت وحركت بقوة قاسرة لا بقوة فيها مائلة الى الظهور والاندفاع كما كانت لمياه العيون بل بالحيلة
والصناعة بان قرب لها السبيل الى الرشح واراد بما جعل لها مسالك في الرصاص فياخذ من قوته ويوقع كثيراً
في قروح الامعاء وانما كان المراد بما جعل مسلكها في الرصاص وهو تعليل لما فيه من قوة الكبريت انما يوقع المياه
الرصاصية في قروح الامعاء لانها خلطت بالاجزاء الرصاصية واكتسبت من قوة الكبريت وحدته ولذلك اذا احرق
الرصاص وفارقته الحدة الكبريتية يكون نافعاً في قروح الامعاء **قوله** وماء النز اراد من ماء النز بالفتح والكسر
ما يتحلب ويترشح من الارض يقال انتزت الارض اي صارت ذات نز وانما كان المراد من ماء النز لان ماء البئر يستمد ينبوعه
بالنزح فيدوم حركته ولا يلبث اللبث الكثير فيتعفن على ما في بعض النسخ ولا يريث اي لا يبطئ في المنافس ريثاً
طويلاً واما ماء النز فيطول تردده في منافس الارض ليعفنه ويتحرك الى الينبوع والبروز حركة بطيئة لا يصدر
من قوة اندفاعه بل لكثرة مادته ولا يكون الا في ارض فاسدة عفنة واما المياه الجليدية والثلجية فغليظة
لاقتضاء البرد التكاثف ولان المياه الجليدية عند جموده يذهب منها ما هو الطف بالجمود وتحليل **فان قلت**
الماء جوهر متشابه فلا يكون فيه لطيف وكثيف **قلت** المراد باللطيف ما لم يستحكم غلظه وكثافته بعد بالبرد
لان الجمود لا يحصل لكل اجزائه دفعة بل يحصل للبعض دون بعض فعند جمود البعض ما يتحلل الاجزاء التي لم يستحكم غلظها والدليل
على انه يذهب منه شيء عند الجمود هو انه اذا وزن بعد الجمود يكون اقل مما كان قبله واما الثلجية فلان مادة الثلج في الاغلب

بخار ابتلع واجتمع قبل ان يتحلل سرى شئ لشدة البرد وما يكون مادة ذلك يكون غليظا وانما قلنا فى الاعم اذ ربما
انحدر الابخرة الهوائية فى كثرة البخار فحينئذ انما يصير فى بعض الاوقات ثلجا وفى بعضها بردا لان البرد انما يحصل الى الهواء
بتمامها ونصفها بحسب كان ثلجا وان حصل بعضه يكون بردا وانما يكثر الثلج فى الشتاء ويكثر البرد فى الربيع والخريف لان
فى الشتاء قوى برد الهواء قبل ان ينعقد حبابا تكون بردا فى الربيع والخريف فان البخار يصعد الى الطبقة الباردة وهو فى نفسه مستعد لقبول
وقد يصير البخار سحابا ماطرا او غير ماطر وقد يتحلل مرارا اذا كان قليلا وصار فى حر الجو وقد يصير صقيعا اذا ذلك اذا لم
لشدة او صقيعا بحسب قوة برد الليل وضعفه **قوله** والمياه الراكدة والاجامية المراد بها المياه واقفة جنبت فى اراضى
وهو المياه القصب لان الاجمة من القصب مثل الاكمة من غير ملبا فى الصحاح وقال الاستاذ هى مياه واقفة حولها
كثيرة وفيها شئ اخضر شبيه بالطحلب وهو يقال لها الطحلبية لا الاجامية ولم يذكر الشيخ الطحلبية لانها فى حكم الاجامية
اذ هى مياه واقفة حولها اشجار ونباتات سواء كانت المياه نبعت هناك او جمعت من مطر او عيون تجرى فى زمان
ثم تنقطع وكل من هذه المياه رديئة ثقيلة لكثرة ما خالطه النبات بها وطول مقامها فى ارض واحدة وعفونتها لكونها
منها فانها يكون لها دائما عدم تأثير الشمس فيها وتصعيد الالطف منها وتحليل الالطف منها والاغلظ **قوله** اما
فى الشتاء فكان هذا جواب دخل هو انها لو كانت ثقيلة لما بردت فى الشتاء ولانتنت فى الصيف فان ذلك علة سرعة
الانفعال فاجاب بان بردها فى الشتاء وحرها فى الصيف ليس لكمال تهيئها بل بردها فى الشتاء انما هو بسبب جمود الثلوج فيها
يولد البلغم لانها بجوهرها باردة وتوهن الحرارة الغريزية فيكثر البلغم لانها ليست لانها لا تغيره حتى يصير طحالا
من شربها بالعرض ولا بد والماء المبرد بالثلج لان لم تحفظ الكيفية الماء غليظة وهذا لم يتحلل اللطيفة فيزول منه
سريعا وينحدر من المعدة سريعا وقال الاستاذ يمكن ان يقال انما يكثر البلغم من استعمال الاجامية لانها اذا
بالطعام اختلطت بحرارة المعدة وحتى اذا ترسبت اجزاءها فصارت كاالبلغم والخلط غيرها فيصير جيدا وليس
لان كثير البلغم منها لو كان بسبب ذلك لم يكن فرق بين الحارة منها والباردة على ان الحق مع ان الحارة منها
على ما اتى ثم ان المعدة تحيل تغيره الى رقيقة الى الكيلوس تستعين بالماء المسخنة الباردة قليل البارد بالثلج
كما البلغم نعم لا يبعد ان يقال انها اذا وردت باردة فى المعدة لا تنحدر سريعا فلذلك حار فى المعدة
زيادة وغلظة وتمتزج بها فيصير كالبلغم وحرها فى الصيف انما هو بسبب تأثير الشمس فيها وعفونتها لكثرة
وعدم حركتها وذلك يولد فى الصيف المرار على نحو ما قلنا فى تولد البلغم وذلك فيها اختلاط الارضية بها
وتحلل اللطيف منها يتولد فى شاربيها الطحال ولانها تغلظها الغذاء الاخلاط فيصير الدم الواصل الى

الى الطحال غليظا اذ من شان الاخلاط الغليظة الاندفاع اليه لاسيما اذا ضعف ولم يقو على منعها فيعظم لذلك
ويصلب ويرق مراقيهم ايضا لان الطحال اذا عظم يقل توليد الكبد الدم فيهزل ابدانهم ونظير ذلك فى المراق
نقلة لحمه فى الاصل ويكسوا بالهمزة اى يبس ايضا احشاؤهم وذلك لغلظ الطحال وغلظ الدم الواصل اليها
وتقضف منهم الاطراف والمناكب والرقاب لان الدم اذا غلظ يكون ما ينفذ منه الى هذه الاعضاء
قليلا لبعدها فيتقضف لا محالة ويغلب عليهم شهوة الاكل وذلك لان السوداء يكثر فى ابدانهم فيكون المنصب
منها الى المعدة فوق الحاجة فيقوى شهوة الاكل ويغلب العطش ايضا اما لحرارة الصفراء التى فى ابدانهم
وميلها الى المعدة او لكثرة الاغذية المستعملة بسبب غلبة الشهوة وغلظ الماء لان ما ينفذ منه الى الاعضاء
يكون قليلا وتحتبس ايضا بطونهم لان الاعضاء بسبب قلة وصول الماء اليها تشتد جذبها الرقيق الغذاء
فيبقى غليظه فيجف وتحتبس بطونهم او لان الماء متى كان لطيفا اعان فى احدار الغذاء من المعدة
الى جهة الاعضاء ومتى كان غليظا كان بضد ذلك ويعسر قيئهم ايضا لغلظ اخلاطهم وميلها الى سفل فلا يتاتى
الاندفاع ولان القى مع هزال المراق صعب لانه لضعفه لا يقوى على دفع المادة بالقى وربما دفعوا
فى الاستسقاء اى الزق لاحتباس الماية فيهم وربما وقعوا فى زلق الامعاء والطحال الفنحم الطاء اما فى زلق الامعاء
فلانه خروج الغذاء بحاله وهو اما ان يكون لقروح فى الامعاء والمعدة او لاخلاط حادة يلذع المعدة او
لرطوبات لزجة مزلقة وهذه الثلثة تحصل فيهم اما قروح الامعاء فبسبب فساد اخلاطهم واما حدة الاخلاط فلغلبة المرار
فيهم واما الرطوبات فلضعف هضومهم واما الطحال وهو وجع الطحال فلما عرفت من تورم الطحال وتصلبه ويعرض لهم
ايضا لاستيلاء اليبس على الاطراف لكثرة السوداء القلة ما يتهيأ من الدم الجيد المسخن لها وضعف اكبادهم لانسداد مجاريها
ولاجل الطحال اى يقل غذاؤهم اى غذاء اعضائهم بسبب الطحال لان اكثر مادة الغذاء يصير اليه ولان الكبد تضعف بسببه ايضا
فيقل توليد الدم ويتولد فيهم الجنون يريد به كل ما يتولد من السوداء كالماليخوليا وشبهه والبواسير ايضا لفساد اخلاطهم وسوادويتها
والدوالى وهو اتساع عروق الساقين وذلك لسوداوية اخلاطهم وميلها الى سفل وذات الرئة لما يحتبس فيها من الاخلاط
الغليظة الحارة والاورام الرخوة لكثرة البلغم بسبب ضعف هضمهم وخصوصا فى النساء اذ البلغم فيهن اكثر وفى بعض النسخ وخصوصا
فى الشتاء وسببه ظاهر ويعسر على نسائهم الحبل لعدم نقاء ارحامهن بسبب ميل المواد اليها لانسداد مجارى الفضلات بسبب غلظ
الاخلاط والولادة ايضا لهزال المراق المعين على خروج الجنين ايضا ولضعفهن وضعف الجنين ايضا ويلدن اجنة
متورمين لغلظ الدم الواصل اليهم ويكثر فيهن الرجاء وهو الحبل الكاذب يسمى به لرجاء صدق الحبل
فى

وقال بعض انه باحادیه بالیونانیة اسم ورم ستة یرکجر الرحی وانما یکثر ما یکت فیضن لان الدم اذا انضغط

احتبس الحیض وانعقد بسهولة وکذا اکثر مایعرض بمصر مع لطافة الماء وکانه بسبب تحلل لطیف الدم لقوة

حرارتهن وانعقاد غلیظه ویکثر لصبیانهم الادرة لان الماء الغلیظ یحتبس فی بطونهم وینحدر الی خصاهم

فی مجاریها ویکثر بکبارهم الدوالی علی ما عرفت آنفا وقروح الساق لفساد اخلاطهم وتنزلها وسیلانها

الی اسفل ولا یبرأ قروحهم لرداءة موادها بسبب فساد الهضم وانصباب المواد الیها دائما ویکثر بهم

لکثرة السوداء علی ما عرفت ویعسر اسهالهم لان المادة تحتبس فی المجاری ویکون اسهالهم ان اتفق

مع اذی وتقرح فی الاحشاء لحدة اخلاطهم ویکثر فیهم الربع لکثرة السوداء وتعفنها ولان اخلاطهم

فاذا عرضت لهم مرض یطول مدته فیتردد الاخلاط وتعرض الربع ویکثر فی مشایخهم الحمی المحرقة لیبس طبائعهم

وبطونهم وهذه المحرقة لا یکون فیهم صفراویة بل یکون مع بلغم مالح تحتد لیبس المزاج وحرارته والمیاه

الراکدة کیف کانت غیر موافقة للمعدة لانها الغلیظة یطول احتباسها فیها وتقلبها بارضیتها وحکم النزف

من العیون قریب من حکم الراکد لانه لم یلطف بعد بالحرکة ولم یتحلل منه الارضیة لکنه یفضل علی الراکد فی

ان بقاءه فی موضع واحد غیر طویل لتجدده کل وقت لکن ما لم یجر یکون فیه تقل بالامحالة بسبب

مخالطة الارضیة وانما یزول ذلک بحرکة الجریة لانها ملطفة للماء علی ما عرفت وربما کان

فی کثیر منه ای من الماء الراکد قبض بسبب ما فیه من الارضیة وهو سریع الاستحالة الی

التسخین فی الباطن لتوقفه فی المعدة وعسر انحداره فلا یوافق لذلک اصحاب الحمیات والذین

غلب علیهم المرار لانه لاستحالته الی التسخین یزید فی حمیاتهم بل هو اوفق فی العلل المحتاجة الی الحبس کالاسهال والی

الانضاج لانه بسبب تسخینه فی الباطن وتوقفه فی المجاری لغلظه یعین فی الانضاج والمیاه التی یخالطها جوهر معدنی

او ما یجری مجراه کالصفر وغیره من المرکبات کالشب والزفت والملح وغیر ذلک والمیاه العلقیة کلها ردیة وان ما فیه

ما یخالطها من الارضیة واما العلقیة فلانها تکون عفنة حمائیة لان العلق یتکون من امتزاج الارضیة المائیة بحرارة ما وکذلک الحرارة

عفنة فیقبل المزاج بها حرارة ردیة کما یقبله الرطوبات المستعفنة فی الابدان وغیر کلها یجوز ان یکون جمیع المعدنیة منها لانها کانت

تکون ردیة وتصلح للابدان الصحیحة ولا المرضیة لعفونتها بخلاف المعدنیة اذ بعضها ینفع کالحدیدیة ویجوز ان یکون جمیع العلقیة

والعلقیة وهو الظاهر ویمیل الیه قوله لکن فی بعضها نفع علی ما لا یخفی المراد بذلک البعض کالذهبی والفضی فانه یقوی الحرارة ویقوی القلب

وکالنحاسی علی ما یاتی من انه صالح لفساد المزاج البارد وکالحدیدی الیشو قوله وفی الذی یغلب علیه قوة الحدید نافع لا دل

لا يدل على انه ليس منه اي من ذلك البعض وكانه انما لم يقل كالذي يغلب عليه قوة الحديد تنبيها على ان يقع غيره
لا يبلغ نفعه ولئلا يظن انحصاره فيه ما فيه قوة الحديد يتناول الذي فيه الحديد ايضا ومنافعه هي انه يقوي الاحشاء
ويمنع الذرب ويبعث القوى الشهوانية كلها حتى انه يقوي على الجماع كل ذلك لان اجزاءه تختلط به ويفعل الافعال
المناسبة من التقوية والتصليب قوله وسنذكرها اليها اي حال المعدنية كالنحاسية والحديدية وما يجري مجراها
من الرصاصية والشبية فيما بعد اي في آخر هذا الفصل والجمد والثلج اذا كان نقيا غير مخالط لقوة ردية سواء حلل ماء فيه او بعد
من خارج هو اي فيه فهو صالح اي لا يوجب ضررا بينا لانه فاعل ليس يختلف احوال قساوته هي حال ما اذا برد من خارج او القي
فيه فضلا فاكثر فاحشا الا انه اكثف من سائر المياه فيضر بصاحب وجع العصب قال الشيخ في فصوله المستفادة من
جملة الاحاديث الماء البارد ضار بالعصب لكان من الواجب ان يكون هو انفعا الا ان جهة مشاكلة الطبيعة لان
الروح الذي فيه حار لا يوافقه البارد والحكمة في ان العصب خلق بارد المزاج هي انه خزانة للروح والحرارة فينبغي ان
يكون ارضيا باردا حتى لا يتحلل فيه الروح قوله واما اذا طبخ عاد الى الصلاح وذلك لان الطبخ يزيل عنه الكثافة واما اذا كان
الجمد من مياه ردية او الثلج مكتسبا قوة غريبة من مساقطه فالاولى ان يبرد به الماء محجوبا عن مخالطته اي من مخالطة كل منهما
هذا الظاهر والمشهور ان البرد يسخن الباطن ويعطش واختلف في سببه فقال بعض لان الحرارة الغريزية تهرب الى جهة القلب
فيزداد التسخن ويحدث العطش وقيل لان البرد لشدة برده يولم المعدة جدا ومن شان الطبيعة ان توجه الى الاعضاء
المتالمة واذا توجهت الى عضو يصحبها الدم والروح فيحدث بذلك سخونة وقيل لان برده يكثف المعدة ولا يتحلل
منها ما كان يتحلل قبل ذلك فيوجب اجتماع الحرارة فيها فيصير اسخن وقال القرشي ان الاطباء زعموا انه يسخن من
تسخين البرد واذا طلبت من افاضلهم برهانا على انتسابه لا يزيد على تحريك لحيته ولست ممن يخفض للجهال جناح
الذل فيكتمان الحق حذرا من تشنيعهم فاقول انا اذا ورد على البدن نوع من تبريد فسخنه بحرارة فيه لا بالعرض
على ما قالوا بل هو بارد بالفعل حار بالقوة كالدواء الحار الذي برد فانه اذا ازال برده يسخن البدن ويدل على ذلك وجوه
احدها انا لو وضعنا انائين في موضع بارد حتى يتناهى البرد الى حده ثم وضعناهما الى مكان لا يوجب تبريد الماء ووضعنا
في احدهما ثلجا كثيرا ولم نضع في الآخر شيئا فان الذي وضعنا فيه الثلج يشتد برده لا محالة واذا تركناهما بعد ذوب الثلج ساعة
ولمسناهما وجدنا الماء الذي كان فيه الثلج اسخن من الآخر وقد جربنا ذلك مرارا ووجدنا كذلك فان لم يكن في الثلج حرارة لم يكن كذلك ومنها
ان الثلج يحتبس فيه اجزاء دخانية وهي حارة والاجزاء المائية التي فيه لا تقاوم حرارتها فيكون حال الماء ان فيه اجزاء دخانية فلانا اذا
اذبنا الثلج الكثير وجدنا الدخان تصعد منه ولانا اذا اغلينا الماء في الماء لا نجد الدخان تصعد منه لانه اذا اغلي لا نجد فيه رغوة

٥٣٧

وهي انما يكون مع وقوعها من خلط اجزاء ريحية بالمائية والاجزاء الريحية يستحيل من الرطوبة المائية ولا يوجب عطشا يسمى كما في المسافة بما

الاجزاء الدخانية حادة فلا ان يجعل اجزاء مشتبة بخلطها نارية قوية مستعدة بهما دا ان لا اجزاء المائية التي فيه لا يقاوم حرارة

البخارية فلانه اذا وابذال هذه الاجزاء البخارية بالفعل حسب ان يستحيل بحرارة البطن وصح لا يكون له تاثير في التبريد ويتقى الا ان

سخنة تسخينا خاليا من حرارة التبريد وثالثها ان الثلج سطح متعطيشا الا ان يكون انعقادا وانه بارد وعطش بالعرض والتسلسل

بالمثل لان تعطيشه لو كان كما يكون الحجر الخزاتي تعطيشا ليس كم لك فهو اذن ورد الثلج مما نهاكا بسبب عرض على الوجود واجاب

بما يرجع الى حاصل جواب الاستاذ من الوجه الاول بان زيادة سخونة الماء الذي كان فيه الثلج لا يجوز ان يكون

اجزاء هوائية كانت محتبسة فيه فاذا اصابها حرارة الهواء الملاقي عادت الى طبعها وسخنت الماء وهذا اختيار القرشي لا يبعد

ان في الثلج حرارة تجانس ان يكون بسببها فيه من الهوائية والغاية وذكر الدخانية في الوجه الثاني لا يقتضي نقصانا فيها بل الا

في الجواب ان يقال ان زيادة سخونته ان سلمت جاز ان يكون لان في ذائب الثلج تحصيل قوة فهو قائمة من جهة خفيفة فيه الهوائية

ويزيد سخونته لذلك قلنا قال الحجر الجص اليقينية وشدة على سخونة غير الحجر مع انه لا يكون بها كل قوة قلنا ان صح ذلك فلا

فرق بينهما ونحن تثبت الحرارة للثلج دون الجص ومن الثاني بانه ان سلم ان في الثلج اجزاء دخانية لكن يمنع ان تسخينها اقوى

من تبريد الاجزاء المائية وان لزم ان لا يحصل بكونه الا فان قال انا لا نعني ان تسخينها اقوى بل تقابل في المعدة

وهو كذلك والا لم يعطش قلنا لو كان تعطيشها لذلك لزم ان يعطش الماء المبرد بالثلج والوجود بخلافه ومن الثالث بان تعطيشه ان كان

باحد الوجوه المذكورة اولا تولد ولو كان تعطيشه لاحد الوجوه المذكورة كان الحجر الخزاتي تعطيشا وليس كذلك قلنا لا نسلم انه ليس كذلك

وشهدت التجربة **قوله** والماء البارد اي بالذات المعتدل العذب اذا فق المياه للاصحاء لانه يرد يشد المعدة ويقويه

الماسكة ويمنع صعود البخار الى الدماغ ويمنع الاخلاط من العفونة ويمنع حرارة القلب من الاشتداد وانما قيد باعتدال

الغذاء لو كثر لحال بين الغذاء وجرم المعدة فلا يهضم الغذاء على ما ينبغي وان كان قد يضر العصب لما مر آنفا ومنعه من

تحلل الفضول التي تعدم الطبيعة تحليلها ويضر اصحاب اورام الاحشاء لتفجيجه المواد وتغليظه لها الجرحها المزمن لعسر تحلل المواد فيها

وباضعافه حرارتها انهم وانما خص بأورام الاحشاء لان ضرره بها لا يصل الى ادرام الظاهر تولد المعدة وهو كما انه يهيج الشهوة

ويشد المعدة تكثيفها وجمعها تقوى به الشهوة والماء الحار يفسد الهضم لارخائه المعدة ومنع تاثيرها على الغذاء والكن

العطش في الحال لحرارته وانما قال في الحال لانه في المآل ان ازال حرارة فقد يسكن وهذا الحكم ليس على الاطلاق بل بالنسبة

الى العطش الحادث من تسخين المعدة واما الحادث عن بلغم غليظ او لزج او مالح فهو اكثر تسكينا له من البارد **قوله**

وربما ادى الى الاستسقاء والدق اما الى الاستسقاء فلارخائه الكبد واما الى الدق فلانه يحلل بافراط ..... واما

٥٢٨

وامامالی الدق فبسبب تسخینه الاعضاء الی اشتداد حرارة القلب قول الاستاذ من المستبعد ان یصل الیه حرارة

بحیث یکون اقوی من حرارة القلب فان ذلک مما لا یلیق شریه لذلک قیل ان الانسان لو ادخل یده الی قلب

حیوان فی حال حیوته لم یمکنه الصبر علی قوة الحرارة ہناک لیس علی ما ینبغی لانه لا یلزم ان یکون حرارته اقوی

من حرارة القلب حتی یصیر وصولها الیه سببا لحدوث الدق بل یکفی اشتداد حرارته فیه **قوله** ویذبل البدن یجوز ان یکون

عطفا علی قوله یفسد الطعام ادخل قوله ادی الی لا امتناع فی عطف المضارع علی الماضی ویجوز ان یقرا علی المصدر

ولا یلزم ان یکون ح بیانا الدق علی ما قال الاستاذ لانه اعم منه واما المحن فانه ان کان فاترا غثی وذلک لانه لیس فیه

من الحرارة ما تحدر بها رطوبات المعدة بل یسیلها تسییلا یسیرا وفیه سوائیة حصلت له بالتقریب شانها اللطف وذلک

یوجب الغثیان والقیء وان کان اسخن من ذلک ای من الفاتر ویجرع علی الریق فکثیرا ما یغسل المعدة باذابته ما فیها

من الرطوبات ادارة منها وحلق الطبیعة الیه بسببه الثقل وارخاء جرم المعدة فیتسع وینزلق منها الثقل ولکن

الاستکثار منه ردی یوہن قوة المعدة بارخائه لها بسبب رطوبته وحرارته والشدید السخونة ربما حلل القولنج الیابس

فلا طلاقة الطبیعة وتسکینه الاوجاع واما الریحی فلتحلیل الریح وربما کسر ریاح الطحال ایضا لذلک والذین یوافقهم

الماء الحار بالصنعة کالمسخن فی الاوانی بالنار منهم اصحاب الصرع لانضاجه مادته وتحلیله ایاها ولذلک یضرهم

الماء البارد وانما قال بالصنعة لان المیاه الحامیة والزفتیة والکبریتیة مما تکون حارة لا بالصنعة لا یوافقهم لردائتها ومنهم اصحاب

الماخولیا لانه یرطب ویسخن السوداء الشبیه بالیبس فیرق قوامها ویحلل ما امکن تحلله منها ومنهم اصحاب الصداع البارد

وذلک لتبدیل المزاج ان کان ساذجا ولاطلاق الطبیعة وتحلیل مادته ان کان مادیا ومنهم اصحاب الرمد لانضاج

مادته وتسکین الوجع ومنهم الذین بهم بثور فی الحلق والمواضع التی بین الاسنان من اللحم واورام خلف الاذن لانضاج

موادها وتلیینه ایاها بالحرارة ومنهم اصحاب النوازل للانضاج والتلیین المذکورین ولا یخفی ان نفعه فی الرمد

والبثور والاورام والنوازل انما یکون فی الاواخر لتحلیل بقایا موادها لا فی الاوائل لانها یزید موادها ومنهم

من بهم قروح فی الحجاب وانحلال الفرد ای تفرق الاتصال فی نواحی الصدر لانه یسخن اعصاب الحجاب

وعظام الصدر والاعصاب التی ہناک ویصلح مزاجها ولذلک یضرها الاشیاء الباردة وان لم یکن بها

قروح او تفرق اتصال **قوله** ویدر الطمث ای والماء الشدید السخونة یدر الطمث وذلک لتسییله وتوسیع المجاری وتسکین

الاوجاع بتلیین مادتها وتحلیلها واما الماء المالح فانه یہزل وینشف لان الملح جوہر غلیظ ومزاجه حار یابس والماء

منه ذلک فیورث استمساکا اذ اکثر التنشف والہزال **قوله** ویسہل اولا بالجلاء الذی فیه ثم یعقل اخرا بالتجفیف

بذاته رحمه الله توفيق بين قول ابقراط وبين قول من تقدمه فانهم اطلقوا القول في انه يسهل الا انه فيه بلاء بكل ما فيه جلاء ذو حين على خروج

المادة وقال بقراط في كتاب المياه والاهوية ان الناس قد سقوا بها والبطن حتى ظنوا ان المياه المالحة تسهل البطن لقلة معرفتهم وهي ضد ذلك

لانها حابسة للطبيعة لانه ينشف منها البطن لانها يابسة وما كان كذلك فهو مقو للقوة الماسكة مجفف للرطوبات المعينة على الاسهال

فجمع الشيخ بينهما بانه يسهل اولا بالجلاء ثم يعقل اخيرا بالتجفيف والماء المالح يعطش الدم فيولد الحكة والجرب وذلك لما فيه من الحدة

بسبب الارضية الحارة المخالطة الموجبة للملوحة وبتحليله اذا شرب الماء او غسل به البدن فهو يقلل القمل ويحلل الدم المنعقد تحت الجلد وازالة الجرب

والحكة ... البراد ... شديد الرعشة والفالج والاسترخاء وغير ذلك من خروجه من الماء المالح ان ... الا ...

من البلغم ... والماء الكدر يريد الحصاة ويسدد لان الاجزاء الارضية التي فيه ... حرارة

عاقدة ... تولد الاحجار في قدر ... والحمامات ... تلك الاجزاء في المنافذ ... الحرارة فان

استعماله ... التحجر ويزيل السدد ... للمجاري على ان ... الضعف المعدي ...

ينتفع به ... المياه الغليظة الثقيلة ... في بطنه ... تريا قات الماء الكدر الذي ...

لانها ... وتقال ... الماء المالح ... الدم ... الطبعي ...

لا ... التركيب ... الطبيعة ... النوشادرية اذا شرب منها

... الطبيعة ... النوشادر ... تنفع من سيلان فضول ... الدم ... سيلان ...

لانها ... المسام ... في بعض النسخ ... الابدان المستعدة لها

... المسام الحارة الارواح ... الروحية ... على ... مثل ...

... الطبيعة ... المياه ... الفساد المزاج ... واذا

مياه مختلفة جيدة ورديئة ... تدبير المياه الفاسدة في باب تدبير المسافرين ...

قد ذكرنا في باب المارق الكتاب الثاني في الادوية المفردة

قد تم بتائيد الله وحسن توفيقه الازلي اول المجلدين من شرح كليات القانون للفاضل الاديب الالمعي محمد بن محمود الآملي ونسئله التوفيق لاتمام باقي المجلدات وهو حسبي نعم الموفق ومجيب الدعوات وذلك في سنة السادس وستين بعد الالف والمائتين من هجرة رسول الثقلين صلى الله عليه وسلم

هذا فهرس المجلد الثاني من شرحي القانون

هذه قطعة التاریخ من نتائج افکار الفاضل الکامل والسمیدع الباذل المولوی هادی علی الکوفی ادام الله فضله

صد شکر که گشت نصف آخر طیار — زین نسخهٔ نافع مدار حکما

کز دفتر صحتش بخوانی برجاست — در نسخهٔ کیمیا شماری زیبا

آنکس که بتصحیح آن مشقتها کرد — مصروف بماند روز و شب صبح و مسا

حلال نکات طب محمد حسن است — در سینه و بر زبانش قرآن هدی

هادی ز برای سال طبعش بنوشت — مطبوع دل دو شرح قانون شفا

۱۲۶۷ هجری

الحمد لله العلي الحكيم والصلوة على رسوله الهاشمي الكريم وعلى آله وأصحابه أولي الفضل العظيم

وبعد فهذان النسختان النفيستان الفائقتان العجيبتان المتعلقتان بشرحي الكليات للقانون أحدهما المرقوم في متن الكتاب للحكيم العلامة اللمعي محمد بن محمود الآملي

وثانيهما المكتوب في الحواشي للفاضل النحرير الجليل والعالم الحبر النبيل العلامة الأوحد اللاثاني الحكيم علي الجيلاني

[illegible]

صانهما الله عن شر كل شين ومن إصابة العين انطبعت بتصحيح جهابذة الفضلاء الأساتذة الكبار الأكمل زين ... صدر المجلد الأول

وتوشيح الحواشي الرائعة للحواشي ... أستاذ العلماء أفضل العلماء أجود ... مولانا الحكيم علي حسين أنار الله ...

وذلك بأيادي المجد الأثيل والطبع الجميل التسليم الحافظ للقرآن الحكيم المولوي محمد حسن حفظه الله عن نوائب الزمن في سنة ١٢٦٥ هجري

بسم الله الرحمن الرحيم

المجلد الثاني من شرح القانون لمحمد بن محمود الآملي

بسم الله الرحمن الرحيم
المجلد الثاني من شرح القانون للحكيم علي الجيلاني
الفصل السابع عشر
من التعليم الثاني

5

قال الشيخ الرئيس رحمه الله الفصل السابع عشر في موجبات الاستفراغ والاحتباس **اقول** هذا الفصل في موجبات الاستفراغ والاحتباس وهي بفتح الجيم ما يقتضيه كل منهما وبكسرها اسباب كل منهما ولكل منهما وجه لانه ذكر اسباب كل منهما اولا وذكر عقيبه ما يحدث من كل منهما والاحتباس والاستفراغ من الامور الضرورية اما الاول فلان بقاء البدن بالغذاء ولا يستحيل الى جوهر الاعضاء بحالته التي هو عليها فوجب ان يحتبس الى ان يتم هضمه ويتهيأ للاحالة الى مشابهة جوهرها واما الثاني فلانه ليس يستحيل الغذاء بجملته الى جوهر الاعضاء بل يفضل لا محالة منه فضلة وهي ان احتبست عنده افسدته وافسدت ما يصل اليها من الغذاء ولذلك استفراغها ضرورية ولما كان الحاجة في التغذي الى الاحتباس بالذات والى الاستفراغ بالعرض قدم بحث الاحتباس لما كان الاحتباس تارة لما يجب ان يحتبس بالطبع وتارة لما يجب ان يستفرغ بالطبع ذكر احكام الثاني لانه المنافي للصحة وبين انه قد يكون من جهة القوة كضعف الدافعة وقد بيناه لانها هي القوة التي بها الاستفراغ فاذا ضعفت قصرت عن فعلها او شدة القوة الماسكة فانها اذا اشتدت وقويت تشبثت به ومنعت الخروج او ضعف الهاضمة فانها اذا ضعفت طال اللبث التي اي الذي يتفصل منه ما يجب استفراغه في الوعاء تلبثا يكون من القوى الطبيعية كالماسكة الى ان يتم هضمه وقد يكون من جهة العضو كضيق مجاريه او انسدادها وفيها او لغلظ المادة وقد يكون من جهة المادة اما لقلتها فانها اذا قلت تعسر خروجها لتشبثها بالعضو واما للزوجتها وهو ظاهر واما لكثرتها فتعجز الدافعة عن دفعها ولفقدان المعين على دفعها كالحدة الموجبة للاحساس بالحاجة الى دفعها فانها هي المحركة للقوة الارادية على دفع الفضلات ولذلك يصير المواد محتبسة في الامعاء عند احتباس الصفراء الموجبة للاحساس بالحاجة الى دفعها او ميلها الى جهة اخرى

كما في القولنج اليرقاني وهو الذي يحصل من انسداد مجرى الصفراء من المرارة الى الامعاء فلا يحس الامعاء
بدفع الثفل فيحتبس ويكثر البلغم اللزج المولد للرياح ويحدث القولنج وفي الاكثر يكون مع هذا القولنج يرقان لان الصفراء
اذا لم تندفع الى الامعاء ففي الاكثر ينفذ باحتباسها مع الدم فيظهر لونها في الجلد واما الانعراف لمادة من قوة الطبيعة الى جهة اخرى
كما يعرض في البحارين من احتباس البول او البراز بسبب كون الاستفراغ البحراني من جهة اخرى كما اذا استفرغت المادة
بالعرق فانه يحبس البول والبراز او بالبول فيحتبس البراز والعرق او بالبراز فيحتبس البول والعرق **قوله** واذا وقع
شروع فيما يحدثه الاحتباس اي اذا وقع احتباس ما يجب ان يستفرغ عرض من ذلك امراض تركيبية ومزاجية ومشتركة
ومركبة اما امراض التركيب فكالسدة لان الفضلة اذا احتبست في مجرى من عرق او عصب او معاء منعت نفوذ غيرها
فيه فيكون مرضا لاقتضائه الخلل في النفوذ وكالاسترخاء فان المادة اذا احتبست وكانت رقيقة انتشرت في العضو ومنعت
نفوذ الروح النفساني في الاعضاء وهو الاسترخاء وقد يعم منه الفالج ايضا لانه استرخاء احد شقي البدن ويصح حمله عليه ههنا ايضا
وكالتشنج الرطب ما اشبه ذلك كالكزاز والقوة التشنجية فان المادة اذا احتبست وكانت غليظة مددت العصب عرضا
وازداد في العرض نقص طوله فيتقلص العضو وذلك هو التشنج واما امراض المزاج فالعفونة اي الامراض الكائنة
معها او العفونة ليست بمرض لانها ان كانت في خلط فهي سبب مرض لا مرض وان كانت في عضو فهي عرض تابع لمرض واما
الامراض العفنية عن الاحتباس اذ تكثر الرطوبة وتضعف تصرف الحار الغريزي فيها فيستولي الحار الغريب ويعفنها **قوله** ايضا
اي ودخان البخار الغريزي واحتباسه ايضا فانها اذا احتبست احتقنت لسد المجاري والمسام فلا يصل النسيم البارد على
ما ينبغي الى القلب فيفسد مزاج البخار الغريزي ويستحيل الى النارية ويوجب سوء المزاج وينبغي ان يعرف ان هذا هو المشهور
في الطب من ان حرارة البدن اذا كانت على ما ينبغي كيفية وكمية كانت غريزية واذا تغيرت عن ذلك كانت غريبة لا
حق لان الغريزية لا تتغير عن غريزيتها وما ترى من تغير حرارة البدن واشتدادها عند الاحتباس ليست هي الا الحرارة المنفصلة
عن المواد التي تؤدي فيها عند توليد الارواح بالنضج ونحوه اي والاحتباس يحدث سوء المزاج ايضا بانطفاء الحرارة الغريزية
فانه اذا طال او اشتد لا زاله ضعفت الحرارة ومالت الى الانطفاء فيعقبه سوء المزاج البارد وايضا اي وعند الاحتباس
يوجب غلبة الرطوبة على البدن فيعقبه سوء المزاج الرطب واما الامراض المشتركة اي اصناف تفرق الاتصال التي نصدع
الاوعية وانفجارها لان المواد اذا احتبست اوجبت تفرق الاتصال اما بالتمديد فانها اذا كثرت مددت وفرقت
اتصال العضو او بالحدة فانها اذا كانت حادة فرقت اتصاله كما في ضبطها في سحج الامعاء **قوله** والتخمة انما ذكر
ههنا مع انها ليست من امراض تفرق الاتصال لانها من قبيل احتباس ما يجب استفراغه قبل ان شرع في الامراض المركبة

ذكرها هو ردا الامراض التي تكون من الاحتباس وذلك ان تحتبس فيها نسا وفضلا ادمى يكون منه
واد رياح وثقل بين الماء تجب انفجار ستابسابا ذعسو منا اذ اوفق تجربة سبعة تباوكوا ممثل ماتنح من شيخ قرفي
في عصب عقيب شيخ معقول الجدب انفتح استفراغ ما دتها اذ يجب ان القوى لم تعجز عن نقل هذه المادة فدفعت
وعجزت عن هضم النفذ فتصير كرملى الطبيعة واما الامراض المركبة فكالاورام والبثور فان المادة اذا اجتمعت في عضو
جرم الاعضاء وزادت في حجمها ورم الكانت كثيرة احدثت اورام وان كانت قليلة احدثت بثورا قوله اذا
لم اذكر سببا حتباس ما يجب ان نستفرغ وما يوجب شيئا في اسباب استفراغ ما يجب ان تحتبس ذلك يكون ما ان جهة القوة
كقوة القوة الدافعة لانها اذا قويت تتابع في فعلها فتدفع ما يجب ان تمسك او يجب انه ضعف الماسكة لانها اذا ضعفت
عجزت عن مساك ما لا يجب احتباسه وما يجب ان اخرجه المادة بان يكون فيها اما الثقل لكثرتها او لا حد برا لكسيلاء ما يدفع
لحدتها او رقتها اذ على تقادير لا يكون الدافعة في دفعها فضل ولا يقوى الماسكة على حبسها فيستفرغ الا في رحيها
للمجاري واما الثاني فتسهيل الريح انها نفاذها على انها على اندفاع المني عند انتشار القضيب الذي ما لت فيه
لا يقال الكلام فيما يجب احتباسه في تقدير ايذا المادة بكون مثل المادة بمجردها واذا اسهل او لم يكن تدبيرها
استفراغها على انها بعبر كذلك اذا فسدت لم تصلح لتدبير تدبيرها جزء عضو قوله او رقتها اي ويكون استفراغها لسبب
بانها يكثرتسبيل من تعقبها فيسهل نفوذها بها من فعل الاعضاء من جهة العضو وذلك اما بان تحتبس الى او وقوع الاندفاع
لسعة مجاريه كما يعرض من سيلان المني عند الجماع وذلك لان مجرى القضيب وكذا الحرى الذي يقع من البيضتين قصيرتان
عند الجماع لان الالات اذا توترت البيع عرض لها بالقضيب ابان تجتمع ذلك كان في المني ينزل بسرعة
الى المارسة لا مباشرة واما من انشقاق المجاري بحالة ينقطع بها عروقها او تحتبها ما من فتح افواهها كما في الرعاف ونحو
وان كان طبيعيا كما في البحارين او لطبيعة تفتح فوهات العروق لدفع الزيادة ولا شك ان فيه حزاما ذلك يستفرغ ما يجب
احتباسه وكذا في انفتاح عرق بالامراض في منفذه ويودي الى استفراغ بعض ما يجب احتباسه قوله قد يحدث من انفتاح
اي انفتاح مجاري العروق بسبب صلابة من خارج ما لا يكون طبيعيا وما دية يا في قهر او حقنة او رماية بولها كيف
المحمد من فعل كمها الادوية وان كان ذلك قد يستفرغ ما يجب احتباسه قوله فاذا رقت اي هذه الاسباب استفراغ ما يجب
ان يحتبس وما ما يحرك تحريكا يؤديه فذلك من منع في اتعاب بعد مزاج اي سوء مزاج بارد يسبب التسرع
المادة واشتغالها في بعض النسخ الشمل اي المستولى بها الافراط البرد وفي جزره ثلاثة الزاج وذلك

فيفسد المزاج وقد يعرض من ذلك اي من الاستفراغ المذكور تيبس وانما قال بالذات اما ولما فلان الجفاف
لازم لاستفراغ الرطوبات اما بالذات فلان ايجاب استفراغها اليبس بوساطة الغير حتى يكون بالعرض
وربما عرضت منه اي من الاستفراغ الرطوبة على القياس الذي ذكرنا في مرض الحرارة وعند استفراغ البلغم
او الدم وذلك عند احتماله من استفراغ الخلط المجفف فان المرطب المجفف اذا كانا باعتدال واستفرغ
المجفف استولى الرطوبة لا محالة **قوله** ولكن يتعلق بعرضت اي ربما عرضت منه الرطوبة على القياس او لعجز
من الحرارة الغريزية من هضم الغذاء هضما تاما فيكثر البلغم لكن هذه الرطوبة اي الحادثة عن كثرة البلغم بسبب
ضعف الهضم لا ينفع المزاج الغريزي اي لا تغذيه ولا يكون غريزية لانها فضلية محصولها من ضعف الهضم
كما ان تلك الحرارة اي الحادثة من استيلاء الصفراء لم تكن غريزية ايضا **قوله** الى اي كل ما ذكرنا هنا انما كان
اذا لم يفرط الاستفراغ اما اذا افرط فكل استفراغ يتبعه برد ويبس في جوهر الاعضاء وغريزيتها وان لحق بعضها
حرارة او رطوبة فلا يكون ذلك في جوهر الاعضاء وغريزيتها بل يكون حرارة غريبة ورطوبة غير صالحة لان الاولى
تكون لاستيلاء الصفراء والثانية لاستيلاء البلغم اي الحاصل من قصور الهضم وانما جعل ذلك لاحقا ببعض الاعضاء
لان ما كان منها باردا فبعيد ان يصير فرط الاستفراغ موجبا لاستيلاء الصفراء عليه كالدماغ وما كان حارا
لا يبلغ ذلك فيه الا ان تحدث رطوبة بلغمية **قوله** وقد يتبع اشارة الى ان فرط الاستفراغ قد تحدث منه امراض
آلية ايضا كالسدة من فرط يبس العروق وانسدادها لان اليبس اذا استولى جمع اجزاء المجرى بعضها الى بعض وضم
فوهاتها ويبس ما عساه ان يغتذي فيها ولذلك يصير الجوع المفرط اذا اعقبه شبع مفرطا سببا لحدوث سدة عظيمة
وكالتشنج والكزاز اي اليابسين فانهما يحدثان ايضا من الاستفراغ وذلك لان العصب يعرض له اذا يبس ان ينقص
طوله وعرضه بجمع اجزائه كما يعرض للسيور المقربة الى النار وتبين ان احتباس ما يجب استفراغه واستفراغ
ما يجب احتباسه يحدث امراضا اشار الى ان متى احتبس ما يجب احتباسه او استفرغ ما يجب استفراغه ان وقع
كل واحد منهما بالاعتدال وفي وقت الحاجة لا يوجبان مرضا بل يكونان نافعين موجبين للصحة وبقوله وانما الاحتباس
والاستفراغ المعتدلان الصادقان لوقت الحاجة اليهما فيهما نافعان حافظان للحالة الصحية وقد ياتي الكلام في
ذلك كله في حفظ الصحة ايضا **قوله** وقد تكلمنا في الاسباب الضرورية بجنسيتها ولكانت قد لا يكون كثيرا نوعها ضرورية بيدنه
ان الاسباب المذكورة كلها ضرورية بحسب جنسها لان جميع انواعها ليست ضرورية كالحاجة الى الغذاء فانه ضرورية بحسب
الغذاء اما كونه بحالة اخرى فغير ضروري وكذا الحاجة الى الهواء فان استنشاقه ضروري اما كونه بهواء اقليم معين فلا وكذا في الجميع

قوله فلنأخذ في الاسباب الاخرى اي فلنشرع في الاسباب الغير الضرورية والغير الضارة لا يحتاج اليها ايضا **قال** ح الفصل الثامن عشر كلام كلي في الاسباب التي تعرض للبدن غير ضرورية ولا ضارة واورد هذا الفصل في كلام كلي في الاشياء التي ليست بضرورية للبدن ولا ضارة له وقد سماها اسبابا لانها اذا اتفق استعمالها يكون فاعلة فيه وعبر عنها بقوله وهي التي ليست بحسب جنسها غير ضرورية في الطبع ولا هي مضادة للطبع يعني انها ليست مما تقتضيه الطبيعة ولا هي مضادة للامر الطبيعي ويمكن بقاء البدن بدونها وهي الاشياء التي ترد على البدن غير الهواء فانه ضروري بل مثل الاستحمامات وانواع الدلك وغيرها كالادوية قال القرشي ليس المراد بهذه الملاقاة ما يكون من خارج فقط بل وما يكون من داخل ايضا كالادوية المذكورة في هذا الفصل وقوله بل مثل الاستحمامات وانواع الدلك لا يمنع من ذلك لانه ذكر ذلك على سبيل التمثيل ولذلك قال ويعتبر المتناول للتناول لا بالملاقاة كالادوية لكن فيه نظر لان فعل الاسفيداج في الداخل وفعل البصل في الخارج مضاد ان للطبع ويمكن الجواب بان ذكر الادوية المذكورة وقع بالعرض لا بالذات ولا يدل عليه قوله ولا هي مضادة للطبع والقول الكلي في هذه الاسباب هو ان الاشياء الفاعلة في بدن الانسان من خارج بالملاقاة تفعل فيه على وجهين وذلك لان فعلها فيه اما ان يكون بان يخالط منها شيء اما بنفوذ ما لطف منها في المسام لقوة فيها نافذة او بجذب الاعضاء اياها من مسامها او تعاون من الامرين واما بان لا يخالط منها شيء بل بان تفعل اما بكيفية صرفة من غير اعتبار مادة او صورة نوعية بان تحيل البدن الى كيفيتها وتلك الكيفية تكون لها بالفعل كالطلاء المبرد بالفعل فانه يبرد والكماد السخن بالفعل فانه يسخن او يكون بالقوة لكن الحار الغريزي ينتج فيها قوة فعالة وتخرجها الى الفعل واما بالخاصية فان الفعل الذي يكون بالخاصية لا يحتاج ايضا الى المخالطة **قوله** ومن الاشياء يريد ان يذكر اقسام افعال الادوية باعتبار كون فعلها في الداخل والخارج وهي ثلاثة لان تاثيرها في البدن اما ان يكون خارجا فقط او داخلا فقط او في كليهما جميعا والاول هو الذي يغير بالملاقاة ولا يغير بالتناول مثل البصل فانه اذا ضمد به من خارج قرح ولا يقرح من داخل والثاني هو الذي يكون امره بالعكس مثل الاسفيداج فانه ان شرب غير تغيرا عظيما بل ربما قتل وان طلي لم يفعل من ذلك شيئا والثالث هو الذي يفعل من الوجهين جميعا ولم يذكر مثاله وفيه تفصيل لانه اما ان يكون تاثيره من خارج او داخل سواء كالماء في تبريده او يكون تاثيره في احدهما مضادا للآخر كالكزبرة فانها تحلل من خارج وتغلظ من داخل وقد يختلف لا بالمضادة كالخمر فان تسخينه من داخل اكثر من خارج

قوله والسبب في القسم الاول اي الذي يتغير بالملاقات دون بالتناول احد امور ستة احدها ان

مثل العصل اذا ورد ودخل البدن بادرت القوة الباضمة وكسرته وغيرت مزاجه فلم تتركه لسلامة مدة

في مثلها يمكنه ان يفعل فعله ويقرح الباطن واما في الخارج فيبقى بحاله فيؤثر والثاني انه في اكثر الامر

يتناول مخلوطا بغيره وذلك مما يكسر قوته وتغير كيفيته والثالث انه يخلطا البعض ادوية الغذا ويطوفا

تمره وتكسر قوته لان الدوا اذا لم تكن قوية جدا انكسر قوته لكل ما يضاده في فعله والبعض قوته ضعيفة فيكون

اولى بذلك الرابع انه انما يلزم من خارج موضعا واحدا والشي اذا كان ضعيفا في تاثيره وادام تاثيره في متاثر واحد

اثر فيه واما من داخل فلا يزال ينتقل من عضو الى آخر فيضعف تاثيره لا سيما اذا كان ضعيف القوة الخامس

انه من خارج يلتصق بالعضو التصاقا موثقا فيكون تمكن قوته من الفعل اكثر واما من داخل فانما يماس مماسة

غير ملتصقة فلا يتمكن من الفعل تمكنه عند الصوق واشتمال البدن عليه لا يبلغ اللصوق والسادس انه اذا حصل

في الباطن تولت تدبيره القوة الطبيعية بحرارة الباطن وفرقت اجزاؤه فلا يلبث العفص منه لاندفاع

ولا الجيد لاستحالته وما يجلاءت الخارج فان القوة الطبيعية لا تتمكن من التصرف فيه كذلك وهذا الوجه هو الاول

الا ان يقال ان سبب زوال قوته في الاول استحالته وفي هذا تفريق اجزائه وان لم يستحل بعد بان

تميز الطبيعة العفص المشتمل على القوة المقرحة عن الجيد الخالي منها وتسلم الاول الى الدافعة ليدفعه والثاني الى المغيرة

ليحيله وما **قوله** واما ما يختلف من حال الاسفيداج اشارة الى بيان السبب في القسم الثاني اي الذي

يتغير بالتناول دون الملاقات كالاسفيداج وسببه على ما ذكره امران احدهما انه غليظ الاجزاء فلا ينفذ

في المسام من خارج وان نفذ لم يمعن في النفوذ الى منافس الروح والى الاعضاء الرئيسة واذا تنوول

كان الامر بالعكس لانه يصل الى منافس الروح والى الاعضاء الرئيسة فيفسد الثاني ان الطبيعة ليست التي

فيه لا تتوفر وفي بعض النسخ لا توثر الا بفرط تاثير من الحار الغريزي الذي لنا فيه وذلك لا يحصل بنفس الملاقاة خارجا

اذ لا يكون فيه فرط تاثير من الحار الغريزي كما في الباطن ولم يذكر سبب القسم الثالث وهو الذي يفعل من الوجهين

بظهوره وذلك لان فعله ان كان في الخارج والباطن على السواء كالمار اليارد والحار كان في تلك الكيفية هي بالفعل

فلا يختلف البتة وان لم يكن فعله بحسب الخارج والباطن على سواء كان في تلك الكيفية هي بالقوة فيختلف فعله لا محالة

بحسب لطافته وغلظه وبحسب قوة ما يؤثر في اخراج قوته الى الفعل وضعفه وقد احال زيادة القول في ذلك

الى الكتاب الثاني لقوله وربما عاد وعليك في كتاب الادوية المفردة كلام من هذا التفصيل فلا نطول

قال الفصل الرابع في موجبات الاستحمام والتشمس الى الشمس **اقول** وسم الفصل بما فيما يوجبه الاستحمام والتشمس الى الشمس ولم يتعرض فيه للآخر وقدم اولا الكلام في المختار من الحمام وذكر انه قال بعض المتعلقين ويريد به ابا سهل المسيحي والتحقيق الظاهر انه اتبعه ان خير الحمام ما قدم بناؤه واتسع فضاؤه وطاب هواؤه وعذب ماؤه اما الاول فلانه لو كان جديدا لتضر رائحة الكلس بالروح وافادت الهواء حدة تجفف البدن ولا يريد به انه كلما كان اقدم كان افضل لان شيئا لا يوجد ابدا بل المراد انه لا يكون قريب العهد بالبناء لما قلنا واما الثاني فلانه لو لم يتسع هواؤه اي مكان هوائه وفي بعض النسخ فناؤه وهو ما اتسع من جوانبه لاحتبس فيه الانفاس وما يتحلل من الاوساخ فيتكدر الروح ولم تنبسط النفس ولا يترتب عليه الغرض الذي هو انشراح الصدر وراحة القوى وجودة الاغتذاء وغير ذلك واما الثالث فلان ما عدا الماء العذب لا بد ان يخالطه شيء غريب لما عرفت فيؤدي البدن ويتنفس على الاطلاق بل بالنسبة الى الاصحاء لان اصحاب الاستسقاء والسل ينتفعون بالحمام وغير ذلك لمادة اخرى واشباهها وزاد اخرون وصفا رابعا وهو ان يقدر الاتون ووقوده بقدر مزاج من اراد دخوله اي على قدر مزاج المستحم فان بارد المزاج يحتاج الى زيادة حرارة هوائه ومائه والحار بخلافه والوقود بالفتح الحطب وبالضم الايقاد وقيل لا يتم فضيلة الحمام ما لم ينضم الى الاوصاف الاربعة المذكورة اربعة اخرى صفاء الهواء وكثرة الضياء وجودة الجلساء وجودة الوقود بان يكون الحطب خاليا من الدخان والرائحة الردية لئلا يغير طبيعة الهواء والماء **قوله** واعلم هذا شروع فيما يوجبه الحمام اي قد عرفت المختار من الحمام واعلم ان الفعل الطبيعي للحمام اي ما يقتضيه لطبعه لا ما يحدث فيه بسبب طول المكث وغيره هو التسخين بهوائه والترطيب بمائه اما الاول فلان الهواء بذاته حار وقد انضاف اليه الحرارة المستفادة من النار فيسخن لا محالة بهوائه واما الثاني فلان الماء بذاته رطب وقد ينضاف اليه بخار الحمام فيزيد ترطيبه فيرطب بمائه ولان الحمام قد جمع بين قوتي النار والماء وعند ذلك يحصل هواء بخاري حار رطب يصل الى داخل البدن بالاستنشاق والى خارجه بالملاقاة فلذلك يسخن بهوائه ويرطب بمائه والبيت الاول منه مبرد مرطب وذلك لقلة حرارة هوائه لقربه من الهواء الخارجي والثاني مسخن مرطب لما عرفت والثالث مسخن مجفف لفرط تحليل هوائه وهذا اذا كان الحمام على اعتداله والا فقد يكون ولا بيت فيه مبرد لكون البيوت كلها حارة ولا مجفف لكونها كلها باردة

قوله ولا يلتفت اشارة الى بطلان رأي من ذهب الى ان ترطيب الحمام بمائه انما هو على سبيل البدل
لا غير وهو ان يرطب الاعضاء الاصلية ترطيبا غريزيا لا تشربا ولا لصقا بناء على انه لا ينفذ فيستحيل ان يدخل
في قوام الاعضاء ولم يذكر السبب عدم الالتفات اليه لظهوره اذ لا يلزم من انتفاء الترطيب الغريزي
بسبب عدم الدخول في قوام الاعضاء انتفاء الترطيب الغريزي بوجه آخر فانه باعتبار ما يبل الاعضاء
يقل ما يتحلل منها اذ الحرارة يكون تحليلها للرطوبة البالة اكثر من تحليلها للرطوبة الغريزية ويحصل به الترطيب
شربا ولصقا والدليل على ذلك ان من لا يستحم بالماء الحار يتحلل شرب لما يكون بدنه نحيفا **قوله** الا
استثناء منقطع اي ان الفعل الطبيعي للحمام هو ما وصفناه لكنه قد يعرض فيه غير تاثيراته وتغيراته المذكورة
من كونه مسخنا بهوائه مرطبا بمائه ومن احكام البيوت تغيرات اخرى بعضها بالعرض وبعضها بالذات
اما الثاني فلما ياتي من انه يهضم الاغذية وينضج المواد البلغمية فان ذلك منه لا يكون بالعرض بل بالتسخين وهو
سخن بالذات واما الاول فمن ذلك ان الحمام قد يعرض له ان يرد بهوائه من كثرة التحليل للحار الغريزي وان
ايضا جوهر الاعضاء بالتحليل الكثير للرطوبات الغريزية وان افاد رطوبات غريبة بمائه فيحصل منه البرد واليبس
بالعرض لكونهما بسبب كثرة التحليل ومن ذلك ان ماءه اذا كان شديد السخونة فيقشعر منه الجلد فيستحصف مسامه
كما يتصير بالكي ولا يتادى من رطوبته شيء يعتد به الى داخل البدن ولم يجد تحليله اي تحليل
المطلوب منه ومن ذلك ان ماءه قد يسخن ويبرد اما تسخينه فبمائه اي بحرارته ان كان حارا
لا جدا والا برد بالتحليل بل الى السخونة ما هو دون الفاتر فانه يبرد ويرطب وذلك لانه اذا انفذ لمفارقة
السخونة بسرعة لضعفها فيبقى باردا رطبا وبالحقن عطف على قوله فبمائه اما تسخينه فبمائه ان كان حارا وبالحقن
ان كان باردا فانه يحقن الحرارة المستفادة من هوائه ويجمعها في الاحشاء اذا ورد باردا على البدن
واما تبريده فذلك اذا اكثر فيه الاستنقاع لا الاستفراغ على ما في بعض النسخ فيبرد من وجهين احدهما
ان المياه باردة بالطبع فيبرد آخر الامر وان سخن بحرارة عرضية لا تثبت بل تزول ويبقى الفعل الطبيعي
لما تشربه البدن من الماء وهو التبريد وثانيهما ان الماء وان كان حارا او باردا فهو رطب فاذا افرط
في الترطيب خنق الحرارة الغريزية لكثرة الرطوبة واطفاها فيبرد وفي بعض النسخ حقن الحار الغريزي
فاطفاه وهو خطا لان احتقان الحرارة يوجب التسخين لا التبريد لا يقال خنق الحرارة واطفاء الرطوبة
المستفادة من ماء الحمام للحرارة الغريزية بعيد جدا لكونها رطوبة تشربها البدن مما لطف من الماء

وهي لا يبلغ الى ان يطفي الحرارة لان الترطيب اذا افرط منع من التحليل و اجتمع المواد زادت بالافراط
فيطفي الحرارة لا محالة **قوله** والحمام قد يسخن بالتحليل ايضا اذا وجد غذاء لم ينهضم او خلطا باردا لم ينضج فينهضم ذلك
الغذاء و ينضج ذلك الخلط اشارة على الظن الى تغير يعرض من غيره بالذات غير التحليل بحرارته وما له السبب ولذلك
قال ايضا والمراد بالتحليل هو المقابل للتعقيد اي جعل المادة ارق فلا يقال التسخين ههنا يشبه بالتحليل فكيف
يكون بالذات لان المراد بالتغير بالذات هو الذي لا يكون بسبب خروج عن الاعتدال وقال القرشي ههنا
المراد بالتحليل مفهومه اللغوي وهو جعل المادة ارق ولا يجوز ان يكون ما هو المتعارف عند الاطباء وهو
جعل المادة بحيث يتحلل لان جعل الغذاء كذلك لا يقال له هضم فان قيل وكذا جعل الغذاء ارق لا يقال له
هضم قلنا هذا وان كان كذلك لكن اطلاق الهضم على ما يرق اولى من اطلاقه على ما يتحلل لان الرقة اقرب
الى الهضم من التحليل لان الغذاء كيف كان في اكثر الصور ما لم يرق لم ينهضم ثم قال ولو اريد تصحيح هذا الكلام
بحيث لا يخل بالاصطلاح يقال الحمام قد يسخن بالتحليل ايضا وذلك اذا وجد خلطا باردا فيجعله بحيث يتحلل
و قد يسخن اذا وجد غذاء الى آخره و يكون كانه قال الحمام قد يسخن باحد امور ثلثة التحليل والهضم والانضاج
الا ان هذا انما يستقيم اذا كان قوله اذا وجد قيدا لقوله يسخن فقط وظاهر اللفظ يشعر بانه قيد لقوله قد يسخن بالتحليل
ايضا فمن اراد ان لا يختل الاصطلاح فينبغي ان لا يلتفت الى ما يشعر به ظاهر اللفظ وهو
كون قوله اذا وجد قيدا لهذا الكلام وفيه تعسف لا يرتكبه احد على ما لا يخفى ولا حاجة اليه ولا يليق على
الشيخ ان يكون استعمال كل لفظ على متعارف الاطباء وقال الاستاذ ان قوله اذا وجد ليس قيدا
في شيء بل هو خبر ثان للحمام والتقدير ان الحمام يسخن بتحليل ايضا وهو جعل الرطوبات بحيث ما يتحرك البدن
و يسخن وهذا الكلام صحيح لا يحتاج الى قيد ثم ذكر خبرا آخر والتقدير والحمام اذا وجد الى آخره وهو بقية كلام
تام مستقيم و سبب غلط الكل حمل الجزء الثاني على انه قيد للجزء الاول وهذا مع اخراج اللفظ عما هو ظاهر فيه
اول مما ذكره القرشي لكنه قال وفي هذا الكلام اي في قول الشيخ والحمام قد يسخن بالتحليل ايضا الى آخره نظر من
وجهين ان الحمام من شانه اضعاف الهضم لان هواءه ينشر الحرارة في الباطن الى الظاهر كفعل الرياضة وربما
عللها بتفتيحه للمسام وبترقيق المادة وتهيئتها للتحليل و ح كيف يجوز ان يقال بانه اذا وجد غذاء لم ينهضم
ب ان ترقيق الخلط البارد لا يوجب تسخينا بل تبريدا بانتشاره في البدن ولذلك منع
من استعماله عندما يكون في البدن شيء من هذه المواد فكيف يصح ان يقال انه ينضج الخلط البارد ويسخن

والجواب عنهما ان هضمه لما لم ينهضم وكذا ترقيق الخلط ونضجه انما يكون اذا كان قليلا ينضجه ويقشره

الخلط البارد وتبريده للبدن اذا كان كثيرا يختنق المسافاة **قوله** والحمام قد يستعمل يابسا وهو الذي

يكون المقام في هوائه كثيرا واستعمال مائه قليلا فانه ح يجفف لان الرطوبات المتحللة منه يكون اكثر من الواردة

عليه وهو ينفع اصحاب الاستسقاء والترهل لتحليل موادهما وتجفيفها وكذا ينفع في جميع الامراض الباردة الرطبة

المادة لكن عند انضاج مادتها وقد يستعمل رطبا وهو ما يقابل اليابس وح يرطب لقلة التحليل وكثرة الترطيب

وهو ينفع يابسات الابدان والمدقوقين ومحروري الامزجة وقد يقعد فيه كثيرا فيجفف بالتحليل والتعريق

وقد يقعد قليلا فيرطب بانتشاف البدن منه قبل التعريق وقد يستعمل على الريق وخلو المعدة من الكيلوس

فيجفف شديدا ويهزل ويضعف كل ذلك بسبب تحليل الرطوبات الغريزية وانما يكون التجفيف شديدا

لانه يطلبه محلل فاذا استعمل ولم يكن في المعدة غذاء يخلف عوض المتحلل تزيد ذلك التحليل لا محالة

وقد يستعمل على قرب العهد بالشبع ويكون ذلك قبل تمام الهضم الاول وتميز الكيلوس من فضلات

البرازية وحينئذ يسمن بما يجذب الى ظاهر البدن من المادة لانه بتعريقه يجذب المادة الى

جهة المسام عوض العرق ثم يجذب مادة اخرى عوض المنجذبة لضرورة الخلاء الى ان يصل الجذب

الى المعدة ليجذب الغذاء منها وهو قاصر الهضم فيتولد منه البلغم عند الاعضاء وذلك من اسباب

السمن الشحمي الا انه يحدث السدد بما يجذب بسببه اي بسبب الحمام ح الى الاعضاء من المعدة

والكبد من الغذاء الغير النضيج وقد يستعمل عند آخر الهضم الاول قبل الخلاء اي عند صيرورة الغذاء

كيلوسا وقبل انحداره فيفنح ويسمن باعتدال اما نفعه فلان ما يجذب ح يكون اصفى وابعد من احداث

السدد واما تسمينه باعتدال فلان الغذاء بما ينضج ينقص بعض رطوبته فيكون ما ينجذب ارق والطف

فيكون تسمينه اقل بخلاف الاول فانه يكون بافراط وقيل ان الامر يجب ان يكون بالعكس لان الغذاء

قبل ان ينهضم يكون كثير الفضول وهي مانعة من التغذية بالكلية فضلا عن التسمين والجواب المنع من

كون الفضول مانعة من التغذية مطلقا بل اذا خرجت عن الصلاح بالكلية **قوله** ومن يستعمل

يريد ان يبين انه كيف ينبغي ان يستعمل الحمام للترطيب قال الاستاذ كيف ينبغي ان يستعمل

لاصحاب الدق فيرد ما قال القرشي وهو ان الالتق بهذا البحث الكتاب الرابع حيث يتكلم

في حمى الدق واما ذكره ههنا فلا حاجة له اليه لا سيما وهو الآن يتكلم في الجزء النظري وهو لا يتعلق

جبیان کیفیة العمل ولا یرد علی قلنا ان استعمال الحمام للترطیب امر کلی لیستعمل اصحاب الدق فکم کر
وتمثیل بهم لاحتیاجهم الی زیادة الترطیب ای من اراد ان یستعمل الحمام للترطیب کما یستعمله اصحاب الدق
فیجب علیهم ان یستنقعوا ای یجلسوا فی الماء حتی تبتر البدن من ساعته لم یضعفوا قال الاستاذ فیه نظر
لان الضعف انما یکون بسبب فرط التحلل او فرط تسخین القلب والمدقوق لا یجوز له الاستنقاع الی ان یکد
لانهما یوجبان التحنیف ولا وجه له لان الشیخ یقول ان یستنقعوا مدة لم یضعفوا او لا یودی الی التحلیل
والتسخین فکیف یرد علیه ذلک **قوله** ثم ای بعد الاستنقاع تمرخوا بالدهن ای البارد الطیب الرائحة
کدهن البنفسج لیزید فی الترطیب برطوبته ویحبس المائیة فی المسام ویحقنها داخل الجلد بلزوجته ویعدل
التسخین الحاصل فی القلب ببرودته وینعش القوة لطیب رائحته ویجب ان لا یطیلوا المقام حذرا من التسخین
وان یختاروا موضعا معتدلا ای من بیوته لیلا یکون حارا کربا ولا باردا یقشعر منه الجلد ویتکاثف
فلا یترتب الغرض وان یکثر من صب الماء علی ارض الحمام لیکثر البخار ویرطب الهواء وان ینقلوا من الحمام
من غیر عناء ولا مشقة تلزمهم وذلک ان ینقلوا اذا من دخل الحمام الی المسلخ نقلا غیر مشق ثم ینقلوا من
المسلخ الی المسکن علی محفة یتخذ لهم مما یرفع بایدی الادمیة او علی مرکوب هادی الحرکة وان یطیبوا بالطیب البارد
کما یخرجون ای عند خروجهم من الحمام وان یترکوا فی المسلخ ساعة الی ان یعود الیهم النفس المستدل
وذلک بان یستریحوا من حرکة الحمام ویتراجع الیهم قواهم وان یسقوا من الرطبات شیئا مثل ماء الشعیر
وتمل لبن الاتان وان استعمل منه قبل الحمام لیخ کان ابلغ فی الترطیب هذا ما ذکره الشیخ ولو کان
فی الماء الذی یجلسون فیه ادویة رطبة کزهر البنفسج والنیلوفر ویغسل رؤسهم بالخطمی ویدلکوا بقشر الشعیر
وسبوس باقلی لازالة اوساخهم ویلبسوا ثیاب الکتان المطیبة بالروائح المرطبة ویسقوا بعد الغذاء الی الرابعة
باربع ساعات او خمس اقداح من شراب ریحانی کثیر المزاج لکان اکثر ترطیبا لهم ویستنقعهم
من آبزن ماؤه فاتر وقد طبخ فیه ازهار مرطبة من عظم ادویتهم لکن الاولی ان یکون ذلک بعد
استعمال الماء الحار لا قبله علی ما ذهب الیه صاحب الکامل وغیره من الاطباء لان حرارة بدنهم اقوی
سورة من حرارة الماء الفاتر فیکون باردا بالنسبة فلو استعملوه عند دخولهم فی الحمام کان کانه
انتقال من الشیء الی ضده ویوجب تضییق المسام فلا یترتب الغرض بخلاف ما لو استعملوه اولا الماء الحار
فانه یفتح المسام ویحلل البدن فاذا استعملوا بعد ذلک الابزن المذکور رنفذت قوی الادویة و[illegible]

[illegible]

١٢ تع ٢

قوله ومن اطال المقام في الحمام اي سواء كان مدقوقا او لم يكن خيف عليه الغشي باسخانه القلب وثوران الغشي او لا لانصباب شي من الاخلاط الثائرة بثوران الحرارة الى جهة المعدة قوله وللحمام مع كثرة منافعه مضار اشارة الى ان له مضار كثيرة ما مرت منها انه يسهل انصباب الفضول الى الاعضاء التي بها ضعف وذلك بما يسيل تلك الفضول بحرارته بما يزيد ذلك ضعف تلك الاعضاء ومنها انه يرخي الجسد بحرارته ورطوبته ومنها انه يضر بالعصب بتحليله اياه ولكثرة الرطوبة ومنها انه يحلل الحرارة الغريزية بحرارته وتوسيعه المسام ومنها انه يسقط الشهوة للطعام بحرارته ورطوبته البالة لفم المعدة المضادة لتكثيف السوداء ومنها انه يضعف قوة الباه لتحليله العصب فيعسر الانتشار ومنها انه يحدث الحمى الكائنة من بزنة ادنى عفونة ومنها انه يسرع بالشيب والهرم لفرط تحليله واما ان لم يذكرها الشيخ وكل ذلك انما يحدث مع المداومة وطول المكث والا فلا قوله وللحمام فصول اشارة الى منافع الحمام والمراد بالفصول امور بها يتميز بعضها عن بعض وهي من جهة المياه التي تكون فيه فانها ان كانت نطرونية وكبريتية او بحرية او رمادية او ملحية طبعا او بصنعة بان يطبخ فيها شي من ذلك اي من الملح او الرماد او النطرون وهو جنس من البورق او يطبخ فيها مثل المويزج وهو زبيب الجبل او مثل حب الغار او الكبريت او غير ذلك مما ليست بمالحة لكنها تفعل فعلها في التحليل فانها تحلل وتلطف بتحليلها للرطوبات وتهيئتها للتبخر وتزيل الترهل والترهل تحليل الرطوبات الموجبة لذلك والترهل انتفاخ يحصل في الاطراف من الاعضاء لقلة الدم لا استيلاء البلغم رقيق عليها بسبب ضعف هضمها والترهل تفسيره التهبج وهو انتفاخ يحصل في الوجه وفي اجفان العين وربما يحصل في الاطراف مع ميل اللون الى رصاصية او الى صفرة يسيرة لضعف الحار الغريزي وتمنع انصباب المواد الى القروح لتحليلها اياها وتجفيفها المسالك وتنفع اصحاب العرق المدني لتحليلها مادته وهو انما يحدث بان يرم موضع في بعض البدن ثم ينتفط ثم تتقيح ويخرج منه شي رقيق كانه عصب يميل الى حمرة وسواد ولا يزال يطول ويمتد حتى يخرج بكماله وقد يظهر له حركة تحت الجلد حتى قال البعض انه دود وقال القرشي هو الحق لانا شاهدنا كن خرج منه ذلك وهو يتحرك بعد خروجه لحظة واذا كانت المياه نحاسية او حديدية او ملحية تنفع ايضا من امراض الصدر والرطوبة كل ذلك لتقويتها الاعضاء وتجفيفها المواد بازالتها فضل الرطوبة وتنفع ايضا من استرخاء الربو وامراض الكلى اي الكائنة من سوء مزاج بارد او رطب وتقوي جبر الكسر اي كسر العظام كل ذلك لما قلنا من تقويتها الاعضاء بازالتها فضل الرطوبة وتنفع ايضا من الدماميل والقروح الناعر

والنقاسية خاصة تنفع الكلم والنهاة وتليين المسترخية ورطوبات الاذن لانها مقوية ونشفة للرطوبات
والحديدية خاصة تنفع المعدة والطحال وذلك بتصليبها وتقويتها والبورقية والملحية تنفع الرؤس لجذبها
للمواد والقصد والتي تنكث الحال اي القابضة للمواد وذلك لازالتها الرطوبة الفضلية التي تكون بها مستعدا
لقبول المواد وتنفع المعدة الرطبة واصحاب الاستسقاء وتنفع لازالتها الرطوبة التي تحدث بهذا المرض
وان كانت المياه شبية او زاجية فتنفع الاستحمام فيها من نفث الدم لانها بما فيها من القبض تضيق
منافذ العروق وافواهها ومن نزف المقعدة والطمث لما فيها من القبض والمراد بنزف الطمث خروجه
الا قبل وقت الحيض بحسب السن هو قبل عشر سنين وقيل قبل تسع سنين واما بعد مدته وهو زائد
على سبعة ايام وسببه اما كثرة الدم او رقته او حدته واما انفتاح افواه العروق في الرحم او انصداعها
اما لامتلاء مفرط او لمادة حريفة وتنفع ايضا من تقلب المعدة اي استرخائها وانقلابها لان سببه اما
استيلاء مواد بلغمية عليها او ضعف الماسكة والباضمة فتكثر فيها ويجب انقلابها وتنفع المياه المذكورة منه
لا يخفى وفي بعض النسخ وتقلب المعدة وليس بصواب لان تقلب المعدة يكون عن غثيان وقي ويتقدم ايضا
من اسقاط بلا سبب اي بدون سبب وكان يكون من ضربة او سقطة او وثبة او من استنشاق روائح
منتنة فتحرك القوة الى جهتها وتخلي عن مسك الجنين او من فصد فيخرج الدم الذي هو منه غذاء الجنين
فيسقط لا سيما اذا كان عظيما او من استعمال مسهل واما الذي لا يكون من سبب باد فاما ان يكون من فرط
الذي يتخلق منه انخلاقا قويا واما من ريح في الرحم فيمنع اشتمالها عليه واما من رطوبات مفرطة
مستولية على فوهات العروق فيزلق المشيمة واما من موت الجنين فتنكره الطبيعة وتدفعه خصوصا او تحرك
منه دم صديدي الى الرحم فيلذعه واما السمن فيحصل بها بعد هزال مفرط لان غذاء الجنين تنصرف الى جهة
السمن وهي اكثر وتنفع المياه المذكورة من جهة تقويتها وقبضها وجمعها لا فواه العروق وتحليلها الرطوبات
تجفيفها وتنشيفها لها وتنفع من التهيج ايضا ومن فرط العرق وذلك لان سببه اما تخلخل البدن واتساع
المسام واما رقة المادة وسهولة تحللها واما ضعف الماسكة والمياه المذكورة تنفع من ذلك كله
لما عرفت غير مرة واما المياه الكبريتية فانها تنقي الاعصاب بحرارتها وقوة تحليلها وتسكن اوجاع
المعدة وتنفع لما عرفت وتنقي ظاهر البدن من البثور والقروح الردية المزمنة والاثار السبجة والبهق
والبرص والكلف كل ذلك لتحليلها المواد المحدثة لها وتحلل الفضول المنصبة الى المفاصل والى الطحال والكبد

كل ذلك بحرارتها وتحليلها وتنفع من صلابة الرحم لانها اما من مواد بلغمية تحلل لطيفها وتبقى كثيفها او
مواد سوداوية او دموية افرط في تحليل لطيفها او من استعمال الروادعات والمبردات
والمياه المذكورة تدفع جميع ذلك وتدفع مادته لكنها ترخي المعدة وتسقط الشهوة وذلك لفرط
حرارتها واما المياه القفرية فهي المياه الواقفة الآجامية وقيل المخالطة بالقفر وهو نوع من القير
وقيل ما يكون فيها قفر اليهود ويقال له حجر اليهود ونسب الى اليهود لانه يتولد في البحار التي في
بلاد غور الشام كبحيرة فلسطين وغيرها وهي كانت لهم ولتولده اوقات مخصوصة وانه فاعل ليس انما
الى جهة مخصوصة بل الى جهاتها وذلك بحسب حركة الامواج وهبوب الريح واجوده البراق الشديد السواد
الحاد الطعم وهو ينفي القروح الرطبة ويمنع العفونة من السريان اذا اذيف وجعل على الشجر او الكرم الذي
استولى عليه الدود وقتل الدود ورائحته تنفع من الوباء لكن الاستحمام بمائه يملأ الراس من البخارات
بسبب تبخيره المفرط ولذلك يجب ان لا يغمس المستحم بذلك الماء رأسه وفيها اي في المياه القفرية
تسخين في مدة متراخية وخصوصا للرحم والمثانة والقولون لان تراخي تسخينها لهذه الاعضاء
يكون اكثر لكون امزجتها باردة رطبة ولا يخفى ان نفعها لها يكون عظيما لانها حارة يابسة وهي باردة رطبة
ولذلك يكون ردية للنملة لانها لزيادتها في التسخين والتجفيف تزيد مادتها حدة **قوله** ومن اراد ان يستحم
في الحمامات فالاستحمام بهذه المياه المذكورة لان الاطباء يسمونها حمامات والظاهر ان الحمات هو العيون
الكبريتية الحارة وفي الحديث مثل العالم كالحمة التي يستشفى به الاعلاء ولذلك قال فيجب ان يستحم فيها بهدؤ
وسكون ورفق وتدريج غير بغتة لان التدريج يقلل الاحساس بحرارتها بل بالمنافيات كما ان قلة الالم
بالمنافي يوجب قلة الضرر به وربما عاد عليك في باب حفظ الصحة من امر الحمام ما يجب ان تضيف النظر
فيه الى النظر فيما قبل ذلك القول في استعمال الماء البارد **قال** رح فصل في موجبات الحركة
اقول هذا الفصل في امور جرت عادة الناس ان يفعلوها منها التضحي الى الشمس الحارة اي البروز
اليها خصوصا اذا كان البروز مع حركة شديدة كالسعي والعدو وما يحلل الفضول بقوة ترقيق
المواد وتبخيرها وتسخين الاعضاء ويبرئ وينفش النفخ ويحلل اورام الترهل والاستسقاء باستفراغ
الفضول الرطبة ايضا بسبب ترقيقها وتبخيرها وينفع من الربو وضيق الانتصاب بسبب تسخين القلب واشعال
الحار الغريزي المحوج الى تنفس عظيم وحركات آلات التنفس لذلك المقتضية لتحليل ما فيها من الفضول

ويحلل الصداع البارد والمزمن ويقوي الدماغ الذي مزاجه بارد وسبب انتهاضه للحرارة وتبخيره [illegible]
والفضلات اذ المواد تتحلل بها بسبب انفتاح الابخرة الحادثة من ملاقاة الشمس وتبخرها ايضا وبها
تسخن مزاجه ويرفع مادته اذا لم يتقدمه تنقية اي تحت المستفرغ بل كان بحليته مما ينفع من اوجاع
الورك والكلى واوجاع الجذام اي البواسير على ما قيل ويؤكده ما في بعض النسخ واوجاع المقعدة ويطهر
الرحم وهو علة شبيهة بالصرع تنوب كنوائبه لاستحالة المادة الى كيفية سمية وارتفاعها الى الدماغ
ولذعها وايذائها اياه فيحصل من ذلك حركة تشنجية ويؤذي القلب ايضا ويحصل من ذلك غشي
وهو على نوعين منوي وطمثي والمنوي اردأ من الطمثي لان المنوي اقبل للاحالة والتبخر وكيفية
هذه العلة انما تكون للابكار ولمن كانت معتادة بالجماع ثم انقطع عنها ولمن لا تلد لاستعمال
ادوية مانعة من الحبل ونقي الرحم ايضا من رطوباته فانه يسيل منه في الاكثر رطوبات رديئة لضعف
الهاضمة او الماسكة او القوة الدافعة او الفضول تنصب اليه وانما ينفع النقي من الامراض المذكورة
تحليله المواد الغليظة وترقيقها وتسييلها فان تعرض للشمس اي تكشف لها عن الثياب خصوصا
متحركا كثف البدن وقشفه وحممه اي جعله اسود البشرة كالحمم وهو الرماد والفحم وصار كالكي على فوهات
المسام وذلك بسبب احتراق الظاهر ومنع التحلل من الباطن وللشمس تاثيرات متضادة بحسب
القوابل فانها تسود بشرة الانسان لما قلنا وتبيض الكتان بتحليل مسامه وتنقية الوسخ وتلين الشمع
بابراز رطوبته الكامنة في عمقه الى الظاهر وتصلب الطين بتحليل الرطوبة الموجودة في ظاهره وتحدث النوم
في بعض الرؤوس بسبب بلغم ورطوبة تنتشر فيه بحرارتها وتحدث الارق في بعضها بسبب يبوسة [illegible]
رطوبة وبلغم وهذا قريب مما يقال الحمام يروي العطشان ويعطش الريان وذلك لان الريان تتحلل رطوبته
بالعرق فيشتاق الى الترطيب والعطشان يكتسب رطوبة منه فيروى **قوله** والسكون في الشمس
في موضع واحد اشد في احراق الجلد من التنقل فيها اي من حركته فيها اذ بالتنقل يتبدل الهواء المحيط
بالمتنقل فلا يكون المنفعل الواحد ملاقيا لفاعل واحد بخلاف السكون والمراد بذلك ان السكون
مع الانكشاف عن الثياب والا لم يكن للشمس تاثير في احتراق الجلد وهو اي السكون المذكور
امنع للتحلل من الانتقال لفقدان احد الموجبين وهو الحركة ومنها الاندفان في الرمل
والقواه في تنشيف الرطوبات من نواحي الجلد رمال البحار لما فيها من الملوحية والبورقية

وقد يجلس عليها وهي حارة وقد يتدفن فيها وقد يستنثر على البدن قليلا قليلا فيحلل الاوجاع والامراض المذكورة

في باب الشمس اي في باب التشمس الى الشمس وهي الاستسقاء والترهل والصداع البارد واوجاع الورك

والكلى وغير ذلك للجهة المعلومة وبالجملة انه يجفف البدن تجفيفا شديدا بازالة الرطوبات واكثر هذا التجفيف

يكون في الظاهر لانه هو الملاقي للمفاصل ولا يخفى ان التمرغ فيها يكون اقوى من الجلوس اذ الملاقاة فيه

يكون لجميع المواضع والجلوس اقوى من نثرها على البدن لان زمان الملاقات في الجلوس اطول ومنها

الاستنقاع في مثل الزيت اي بالادهان المسخنة كدهن الزيت والقسط والبان فانه ينفع اصحاب الاعياء

اي التمددي لا التقشفي والقروحي لان التقشفي يكون من فرط التحلل والقروحي من مواد حارة وانما ينفع التمددي

بالنضاجه وتحليله وتليينه واذا امزج بالماء كان اشد تاثيرا والعلة فيه ان الدهن وحده يطفو ولا يلج واذا اضرب

بالماء اجتمع وتكاثف وولج واحدث راحته وينفع ايضا اصحاب الحميات الطويلة الباردة اي البلغمية

لا السوداوية لانه يزيد في التجفيف والذين بهم مع حمياتهم اوجاع عصب ومفاصل ولاصحاب التشنج

والكزاز واحتباس البول كل ذلك لانه بحرارته وتليينه ينفع الاعضاء الباردة والعصبية لكن ينبغي ان

يكون استعمال ذلك بعد تنقية البدن من مواده لئلا ينجذب الى الظاهر ويجب ان يكون الزيت اي تشبيه

مسخنا من خارج الحمام اي لو اريد استعماله في الحمام ينبغي ان يسخن في خارجه لان دخول النار فيه مما يوجب

تحليل الروح وكذلك وضع النار في موضع غير منفتح للهواء اذ قد يعرض الموت في حال النوم في مثل ذلك

الموضع كثيرا واما ان طبخ فيه اي في ذلك الزيت ثعلب او ضبع ونحوهما كالارنب والوعل على ما

ياتي وصفه من كيفية طبخه في باب المعالجات فهو افضل علاج لاصحاب اوجاع المفاصل والنقرس

سواء مرخ ابدانهم به او جلسوا فيه هذا الحكم للادهان المسخنة استنقاعا وتمريخا واما الادهان الباردة الرطبة

فالاستنقاع بها والتمريخ مما يرطب البدن ويفيده طراوة ولدونة ولذلك يستعمل في مداواة الدق

واذا كانت مفترة كان ترطيبها اسرع وابلغ لان الحرارة العرضية تفتح المسام وتهيئها للنفوذ اعلم

ان دهن البلسان مع انه اشد حرارة من غيره لا يبلغ الادهان المذكورة في تسخين الاعضاء التي غلبت

عليها البرودة لانه لطيف الجوهر هوائي لا يثبت على العضو زمانا له قدر بحيث يصل قوته الى الباطن

فيسخنه بل ينشفه الهواء فيكون مثله مثل شرار نار طارت على العضو لا تفعل فعلا من الحرارة وان كانت

النار في غاية الحرارة على ما قال الشيخ في فصوله وقال ابن مطران في بستان الاطباء ليس كل دهن

موجود في قاردرة مصرية هو دهن البلسان ويبس كل محلوب من دهن البلسان فانقاد ليس هو بنفع من كل علة

واذا اتفق ذلك وكان كل فاتقا وموافقا فيجب ان لا تعمل به فيفعل هولاء الجهال الصناعة من استعمال الدهن مفردا

وخلطه بالزيت وذلك لانه لا يثبت ريثما ينفعل بل يسيح عن العضو ويحلل قوته لانه ليس معه ما نظله فيجب ان يخلط

بل كل دهن استعمل بالشمع ليوقفه ريثما ينفعل فعله ولا يحلل قوته سريعا ومنها بل الوجه ورش الماء عليه فانه

ينعش القوة المسترخية من الكرب بفتح الراء وسكونها ولهيب الحميات وعند الغشي لانه يبرده ويرجع البدن

فتنبه الحرارة الغريزية وتحرك الى الخارج وهذا انما يكون اذا كانت الحرارة متوجهة الى الباطن واذا كانت

آخذة في التحلل فيشد المسام ويسكن سوء المزاج الموجب لتحليلها ولذلك كان نافعا من لهيب الحميات لانها يكون في

مثل هذه الحميات ثائرة والمسام منفتحة فاذا ورد عليها الماء البارد خصوصا اذا كان مع ماء الورد ونحوه رد

قوته الى الباطن وبردت الحمى وسكنت لهيبها وربما صح شهوة الطعام واثارها وذلك لكسره ما يوجب ضعفها وهو الحرارة

والرش في ذلك اقوى من البل لا سيما اذا كان الرش بقوة لانه ان اريد به التنبيه كان هذا ابلغ لقوة قرعه البشرة

وان اريد منه التبريد كما في الحميات الحارة كان هذا ابلغ في النفوذ ايضا فان المبرد في الرش يبدل كل ساعة

بخلاف البل فانما يستعمل الرش او البل على الوجه دون الصدر مع انه معدن الحرارة لان الحواس في الوجه

اكثر فيكون حساسه بكيفية الماء اكثر ويتراءى الرش والبل لاصحاب النوازل او الصداع اي البارد ان الصداع

الحادث من سوء مزاج بارد ساذج او من مواد باردة او كالنزلة الحادثة من استيلاء البرودة كما يعرض من استعمال

الفالج او من مادة باردة اما لو كان الصداع من حرارة او مادة حارة والنزلة من مواد حارة فلا يضر بها ذلك وهو ظاهر

قال رح الجملة الثانية في تعديد سبب سبب لكل واحد من العوارض البدنية

اقول هذه الجملة في ذكر اسباب كل واحد من العوارض البدنية مزاجية كانت او تركيبية او اتصالية

واسباب كل منها مع انها هي الاسباب الضرورية والتي ليست بضرورية وضارة وقد ذكرها بتفاصيلها لكن لما

لم تكن اسباب كل واحدة منها مبينة مفصلا اراد ان يبينها مفصلا وذكر في هذه الجملة تسعة وعشرين فصلا

الاول في المسخنات وهي اصناف وفي بعض النسخ انواع وهذه انسب لان اختلاف المسخنات بالفصول

وذلك مثل الغذاء المعتدل في المقدار والحركة المعتدلة اي بين الشدة والضعف وبين الكثرة والقلة وتقييدها

بالمعتدل اذ لو زاد الغذاء او نقص لبرد بالمقدار الحرارة على الاول وتقليل الدم على الثاني والحركة ان زادت

شدة او كثرة زيادة كثيرة بردت لفرط التحليل وان نقصت لم يحدث حرارة يعتد بها واما الكاماسة لمين

في المقدار اناو الحرارة اما الغذاء فبزيادة مادة الحرارة التي هي الدم واما الحركة فاما بابرازها ما كان
حارا بالقوة الى الفعل واما بتلطيف المادة وترقيقها فانها متى رقت حتد مزاجها وقوي تاثيرها
على ما سبق الكلام فيه قال الامام المسخن على نوعين احدهما ما يحفظ الحرارة وثانيهما ما يزيد فيها والغذاء
المعتدل من الاول لانه لا يحدث سخونة زائدة على ما للبدن بل يحفظ حرارته على حالها والدواء والحار
من الثاني لانه يزيد في حرارته والغذاء الحار منهما لانه بجانبه من الغذائية حافظ للسخونة وبما فيه من الحرارة
محدث لها وهذا لا يناسب المقام لان الكلام في الغذاء المعتدل في المقدار لا الغذاء المعتدل في
المسخن للشي هو ما يزيد في سخونته لا ما يحفظها وان سلم انه قد يراد به ذلك فههنا غير مناسب **قوله**
ويدخل فيها اي في الحركة المعتدلة التي هي من الاسباب الضرورية الرياضات المعتدلة والدلك
المعتدل والغمز المعتدل ووضع المحاجم بكونه من غير شرط لانه يكون من قبيل الحركة المعتدلة
التي تكون بالشرط تبرد باستفراغ الدم **قوله** وايضا الحركة التي هي الى الشدة والكثرة قليلا ليس بالمفرط
اي ومن المسخنات ايضا الحركة التي تميل من الاعتدال الى الشدة والكثرة ميلا ما ليس بالمفرط وفي
بعض النسخ ليس بالمفرطة فيكون التقدير ميلا ليس بالحركة المفرطة وفي بعضها ليست بالمفرطة وهو ظاهر
ومنها الحمام المعتدل لما عرفت بل انه يسخن بهوائه **قوله** بمائه وهو انه ليس على ما ينبغي لان المعتدل لا يسخن
بمائه على ما عرفت بل يرطب وتسخينه انما يكون اذا كان مائلا الى السخونة وكانه اراد به تسخين الظاهر فان بهوائه
يسخن الباطن بوروده اليه بالاستنشاق وماؤه يسخن ظاهره بوروده عليه ومنها الصناعة المسخنة
كالحدادة فانها مع اشتمالها على الحركة والحركة مسخنة تعاونها المادة المستعملة ومنها ملاقاة المسخنات
الغير المفرطة لان المفرطة تبرد لفرط التحليل والمتصرة لا يؤثر تاثيرا يعتد به كالابوسير والاضمدة فان الابوسير
حارة يسخن بالاستنشاق بالاحاطة والاضمدة بما ينجذب الى العضو من الدم ومنها السهر المعتدل
فانه يسخن بما يلزمه من حركة الارواح الى الخارج لا المفرط لانه يلزمه كثرة التحليل ومنها النوم
المعتدل فانه يسخن بما يلزمه من تكثير الحار الغريزي لكن على الشرط المذكور وهو ان لا يكون عليه
خوار والآبر ويكثرة التحلل وان لا يكون في البدن مادة فجة باردة والا يرد وايضا فشرا في البدن
خلطا او غذاء عاصيا على الهضم والا لما ولد الدم ومنها الغضب فانه يسخن على كل حال لانه لا يكون
الا عند غليان الدم الذي في القلب ومنها الهم المفرط بسبب حركة الروح الى الباطن فيسخن الا اذا افرط فيبرد

وفي حبس النفس والبراز والبول فيبرد والازرق فيها حق ومنها القرح المعتدل بسبب حركة الروح الى الخارج
ومنها العفونة فان خاصيتها احداث حرارة غريبة لا غير وذلك لانه كما يتولد من حرارة غريبة تولد منها
حرارة غريبة اذ الشيء يولد ما يناسبه اما انها تولد من حرارة غريبة فلانها انما تحصل من اشتداد حرارة في
داخل البدن واشتدادها بسبب ما نعته من وصول النسيم المروح اليه من خارج اذا اشتدت وخرجت عن
صارت غريبة ومعفنة وفعلها اى فعل العفونة غير التسخين المطلق بل التسخين المفسد للاخلاط وغير الاحراق
دون فعلها احداث حرارة غريبة لا غير واحداث الحرارة هو التسخين دون الاحراق والاحالة والتسخين
غير التعفين لانه يقع كثيرا ولا تعفن وقد يحدث قبل التعفن ايضا وذلك لان التعفن كثيرا ما يحدث بان
بعد مفارقة السبب المسخن الخارجي سخونة خارجية تشتعل تلك السخونة في المادة الرطبة فتغير رطوبتها عن
صلوحها لمزاج الجوهر الذي هو فيه من العضو او البدن من غير ردائة ايا بعدها اى من غير ان ترد تلك الرطوبة
بعد تغيرها الى صلوحها لجوهر مزاج آخر من الامزجة النوعية الطبيعية كما يتفق ان تغير الحرارة الرطوبة من صلوحها
المزاج الى آخر من الامزجة النوعية ولا يكون ذلك تعفينا بل هضما كحرارة الهاضم فانها تغير مزاج المادة البلغمية
الى الدموية فيصير صالحة لتغذية البدن وكالحرارة الغريزية فانها تغير مزاج الغذاء في جوهره وتجعله
صالحا لان يصير جزء البدن **قوله** والاحراق هو ان تميز الجوهر الرطب عن الجوهر اليابس تصعيد الذي
الرطب وترسيب اليابس **قوله** والتسخين السادج اشارة الى ان كل واحد من الاحراق والتعفين
والتعفين يسمى تسخينا لكن كل منهما تسخين مقيد والتسخين السادج هو الذي يكون بدون قيد وجودي
لا من حيث هو هو وان كان مطلقا وهو نوع منه وهو ان يلقى مع الرطوبات كما هى طبايعها النوعية الا انها
يصير اسخن ومن المسخنات التكاثف في ظاهر البدن كون ذلك الظاهر باردا كالقبح او قابضا لمادة
او يابسا كثيفا كالطين فان جميع كلها يسخن بحقن البخار في البدن بسبب قبض مسامه وسدها ومنها التخلخل
في داخل البدن فانه يسخن بحبس البخار عن عادة وجالينوس ان يحصر جميع هذه الاسباب في خمسة اجناس
الحركة الغير المفرطة وملاقاة ما يسخن بالافراط والمادة الحارة مما يتناول والتكاثف والعفونة وحصر الشيخ
هو ان كل مسخن اما ان يكون جوهرا او عرضا فان كان جوهرا فلا يسخن الا بالملاقاة فهي اما ان يكون من
من خارج البدن ويدخل فيه كالاهوية والاضمدة او من داخل ويدخل فيه كل مادة حارة تتناول وان كان
عرضا فاما ان يكون بدنيا او غير بدني والاولى اما ان يكون بالذات وهو العفونة او بالعرض وهو التكاثف

فاما ان يكون بدنيا او غير بدنى والاول اما ان يكون بالذات وهو العفونة او بالعرض وهو التكاثف الظاهرى والتحلل فلنه
والثانى وهو الحركة ويدخل فيها حركة الاعضاء اما من خارج كما فى الرياضة والصناعة المسخنة او من خارج كما فى الغذ
والدلك وحركة الارواح اما من خارج كوضع المحاجم او من داخل كالغضب والهم والفرح والسهر والنوم المعتدلين وحصرها
الامام بوجه آخر لا اذكره لئلا يطول الكتاب بالافادة فيه ثم اعترض على الشيخ بانه اشترط فى بعض الاسباب المذكورة
ان يكون معتدلة وهو فاسد لان غرضه فى هذا الفصل اما ذكر اسباب السخونة المعتدلة او السخونة الخارجة عن الاعتدال
او السخونة المطلقة والاول باطل من وجهين الاول ان غير هذا الفصل من فصول هذه الجملة مشتملة على اسباب الامور
الخارجة عن الاعتدال مثل البرودة والرطوبة واليبوسة اذا كانت غير معتدلة وكذا اسباب فساد الشكل وتفرق
الاتصال والوجع واذا كان ما سوى هذا الفصل من الفصول مشتملة على الاحوال المرضية الخارجة عن الاعتدال
كان من البعيد ان يكون الغرض من هذا الفصل وحده فى اسباب السخونة المعتدلة الثانى انه لو كان الغرض ذكر
اسباب السخونة المعتدلة لما جاز ذكر العفونة فانها لا يفيد البدن حرارة معتدلة بل خارجة عن الاعتدال ولما جاز
ان يجعل الغضب على كل حال سببا لذلك لان الغضب يكون سببا للسخونة الغريبة التى تحدث الحمى والثانى ايضا
ان يكون الغرض ذكر اسباب السخونة الخارجة عن الاعتدال لم يجز ان يشترط فى بعض من الاسباب ان يكون معتدلة
لان الغذاء المعتدل لا يفيد سخونة غير معتدلة وكذلك الحركة المعتدلة لا يفيد سخونة غير معتدلة بل المفيد لها هى
المفرطة وكذا القول فى الاستحمام وغير ذلك فلو كان الغرض ذكر اسباب السخونة الغير المعتدلة وجب
ان يشترط فيها ان يكون مفرطة قوية كما هو فى سائر الكتب الطبية فان قيل الحركة المفرطة علة للبرودة
لفرط تحليلها فكيف يكون علة للسخونة وكذا المسخنات القوية قلنا الحركة المفرطة بالذات علة للسخونة
فى الحال وانما يعرض للبرودة فى الاستقبال لانها اولا افادت السخونة القوية ثم لما حللت الرطوبات
ويلزم من تحليلها نقصان الحرارة وان كان الثالث وهو ان يكون الغرض ذكر اسباب
السخونة المطلقة لم يجز ايضا اشتراط الاعتدال فى بعضها لان الحركة سبب للسخونة المعتدلة لا المطلق
السخونة التى يندرج فيه ما لا يكون معتدلا ثم قال ان هذا الموضع مشكل ولعل الاولى ان يخص هذا الفصل
بذكر اسباب السخونة الغير المعتدلة وان يحذف من الاسباب المذكورة شرط الاعتدال
حتى يكون فصول هذه الجملة من اولها الى آخرها مشتملة على اسباب الاحوال الغير الطبيعية هذا كلامه
ولقائل ان يقول على الاول انه لو لم يشترط اعتدال المقدار فى الحركة والغذاء مثلا لكانت الحركة عند ما يكون

الفصل الثاني في المبردات

مفرطة مبردة وعنده يكون ضعيفة غير موثرة تاثيرا يعتد به وكل الغذاء فامر الحرارة الغريزية اذا كان كثيرا وضعيفا ايا اذا كان قليلا وعلى التقديرين لايكونان مسخنين وعلى الثاني بانا نسلم ان الغرض لو كان ذكر اسباب السخونة الخارجة عن الاعتدال لما احتاج الى اشتراط الاعتدال في بعضها بل وجب اشتراط كونها قوية مفرطة قوله لان الغذاء المعتدل لايفيد سخونة غير معتدلة غير وارد عليه لانه لم يقل الغذاء المعتدل بل قال الحيلة الغذاء ولاشك انه يفيد بما هو غذاء سخونة غير معتدلة لتوليده الدم الكثير الذي هو مادة الحرارة وعلى الثالث بانا نسلم ان الغرض لو كان ذكر اسباب السخونة مطلقا لم يجز اشتراط الاعتدال في بعضها قوله لان الحركة المعتدلة سبب للسخونة المعتدلة لا لمطلق السخونة ممنوع لان الشي اذا كان سببا لوجود شي معين فانه يكون سببا لذلك الشي مطلقا وبهذا اتضح صحة ماذكره الاستاذ اقول الحق في جوابه ان يقال الغرض ذكر جميع افراد اسباب السخونة معتدلة كانت او مفرطة او ضعيفة وكذا الكلام في بقية الفصول ولا اشكال في هذا الموضع ولا حاجة الى حذف الاعتدال من الاسباب المذكورة على مالايخفى على الفطن **قال** رح الفصل الثاني في المبردات **اقول** المبردات ايضا اصناف بل انواع على ماعرفت منها الحركة المفرطة سواء كانت عامة لجملة البدن او خاصة بعضو بعضو وسواء كانت ذاتية او عرضية وسواء كانت حركة نفسانية كما في الهم والفرح والخجل او لا كحركة اليقظة فان جميعها اذا افرطت بردت لافراط تحليلها الحار الغريزي والرطوبة الغريزية وتخلخل المسام وتوسيعها فان ذلك مما يعين على تحلل الحار الغريزي كما اذا فتحت زوايا الاتون ومنها السكون المفرط لخنقه الحار الغريزي وذلك بسبب اجتماع الرطوبات التي كانت تحلل بالحركة في اليقظة فانها تسد مسام البدن وتغمر الحار الغريزي وتطفيه وفي بعض النسخ لخنقه الحار الغريزي وليس بصواب لان خنقه يوجب التسخين لا التبريد وقال الامام ان السكون عدم وح كيف يصير سببا للامر الوجودي الذي هو خنق الحار الغريزي وهو ضعيف لان السكون ليس عدما محضا بل عدم ملكة وح لم لايجوز ان يصير سببا للوجودي وان سلم فهو ليس بسبب له بالذات بل بالعرض على ماذكرنا من لزوم اجتماع الرطوبات بسببه ومنها كثرة الغذاء المفرطة كما في الاكثر وفي بعض النسخ كثرة الغذاء المفرط والاول اصح لقوله وقلته المفرطة وانما كان كثرة الغذاء المفرطة مبردة لانها تغمر الحرارة الغريزية وتطفيها وبهذا يكون الخمر اذا افرط استعمالها مبردة مولدة للعلل الباردة كالاسترخاء والرعشة وانما كان قلة الغذاء المفرط مبردة لان الرطوبة التي

هي مادة الحرارة تنقص بسببها ويكون حال البدن معها كحال السراج اذا قل دهنه او لان
الحرارة عند قلة المادة تنطفي على الرطوبة الغريزية ونقصها تنقص هي ايضا لنقصانها ومنها
الغذاء البارد والدواء البارد فانهما يبردان اذا اخرجا الى الفعل وفعلا ما يفعله البارد بالفعل من مقاومة
الضد والحلول في محله وقال الامام هذا وجه ما يأتي بعد ذلك من قوله وملاقاة ما يبرد بالقوة ولكن ان
يعتذر عنه بان الملاقي انما يقال على الوارد على البدن من خارجه والغذاء والدواء واردان عليه
من داخله ومنها ملاقاة ما يسخن بافراط من الاضمدة والاهوية ومن مياه الحمامات لان هذه الاشياء تحلل الهواء
وتجذب الحرارة الى الظاهر بالمناسبة فتحلل بسهولة ومنها شدة تحلل البدن فانه يفنى الحار الغريزي معه
كما في الافراط المفتح الروايا يقال فتقت الريح او اخرجت من الزق ومنها طول ملاقاة ما يسخن بها بعد ان
كطول اللبث في الحمام فانه يبرد بفرط التحليل ومنها شدة التكاثف فان الحرارة الغريزية تحتاج دائما
التكاثف بالشدة لانه اذا كان بالافراط يخنق الحرارة واما اذا كان معتدلا فلا لانه يسخن على ما مر
لجمعه للحرارة ومنها ملاقاة ما يبرد بالفعل كالماء البارد والثلج والجمد فان ذلك يوهن الحرارة ويضعفها
ومنها ملاقاة ما يبرد بالقوة وان كان حارا في حاضر الوقت كالاضمدة والاطلية الحارة بالفعل المبردة بالقوة
فانها اذا اخرجت الى الفعل فعلت ما يفعله البارد بالفعل كالافيون المسخن على ما قال المسيحي لان المراد
بالملاقاة ما يلقى البدن من خارج ومنها الافراط في الاحتباس لانه يخنق الحرارة الغريزية ويغمرها سيما
اذا كانت المواد المحتبسة باردة ومنها الافراط في الاستفراغ لانه يبرد بافناء مادة الحرارة وافنائها بما فيه
من الاستتباع للروح واستفراغ الرطوبة التي هي مادة للحرارة ومنها السدد الكائنة من الفصول فانها تبرد
كما قلنا في افراط الاحتباس قوله ومنها ما هي من السدد شديدة تسد الاعضاء وذلك لانها شديدة فانها تبرد ايضا
بسد طريق الحرارة ومنع نفوذها الى ما دون السدة ويجوز ان يكون المراد من المبردات لكن ما ذكرناه
ومنها الهم المفرط والفرح المفرط فانهما يبردان بخنق الحرارة ومنها اللذة المفرطة والفرح المفرط فانهما يبردان بتحليل
الروح ومنها الصناعة المبردة كالقصارة فانها تبرد بمجاورة المبردات بالفعل ومنها النهوة والفجاجة المقابلة
للعفونة وفسر الشيخ النهوة في الشفاء ببقاء الرطوبة غير مبلوغ بها الغاية المقصودة مع انها لا تكون قد احيلت
الى كيفية منافية للغاية المقصودة وهي على ما ذكرنا مرادفة للفجاجة وهي مبردة لمنعها فعل الحر وقال الامام
النهوة التي جعلها مقابلة العفونة اما ان يكون المراد نهوة جواهر الاعضاء او نهوة الغذاء فان كان المراد الاول

٢٤٣

لم يكن اي سببا البرد بل يكون البرد سببا لبا ... فكان المراد الثاني كان تبرد العضو من الغذاء تفسيخ لاجل انه كيفية جوهر بارد فيكون من الاقسام المذكورة ولا يشمل كيفية الغذاء ... والبارد وقد ... فقال ان تبريد الخلط فيبرد ما ... تبرد من داخل واما من خارج واما تبريده بالفعل وتبريد الدوا بالقوة

ومن مادة ما ليوس ان حصرا اي المبردات في اجناس ستة الحركة المفرطة والسكون المفرط وما مادة كثيرة وليحصن جدا حتى يحلل المادة المبردة وكثرة الغذاء بالافراط وتقريب الحصر هو ان كل مبرد اما ان يكون جوهرا او عرضا والثاني تبريده اما ان يكون بانعقاد شرط ... السخونة وهو الحركة المفرطة ويدخل فيها جميع ما عرفت من الحركات في حفظ السخونات والتكاثف المفرط لانه انما يكون حال تقرب بعض اجزائه عن بعض والتحلل المفرط لانه انما يكون كان بعد تبعيد الاجزاء من بعض وكذا السدد وفرط الاحتباس والاستفراغ او لا يكون وهو السكون المفرط والاول اما ان يكون تبريده بالذات او بالعرض والاول اما ان يكون من خارج وهو ملاقاة ما يبرد او من داخل وهو المادة المبردة والثاني اما ان يكون تبريده بانعقاد شرط السخونة وهو ملاقاة ما يسخن جدا او لا يكون كذلك وهو كثرة الغذاء بافراط وفي بعض النسخ بدل كثرة الغذاء بافراط قلة الغذاء بالافراط وتوضيحه ايضا لما عرفت ان ... مبردة ولا يكون كثرة الغذاء واخل في المادة لانها لم تبرد بالكيفية بالذات تبرد بالعرض بواسطة انطفاء الحرارة وكذا على الاول لان المادة المبردة كما يكون تبريدها بحسب الكثرة يكون بحسب الكيفية لمعذادة الحرارة قال رح الفصل الثالث في المرطبات اقول اسباب الترطيب كثيرة منها السكون والنوم فانهما يرطبان البدن بالعرض لانه يستفيد منهما رطوبة كانت تتحلل بالحركة واليقظة ومنها احتباس ما يستفرغ فانه ان كان مرطبا رطب بالذات والا بالعرض ومنها استفراغ الخلط المجفف فانه يرطب بما يتخلف من الرطوبة ومنها كثرة الغذاء لانها يولد كثرة رطبة ومنها الغذاء المرطب والدواء المرطب وملاقاة المرطبات وهي ظاهرة ولا سيما الحمام فانه يرطبه لاسيما الكثير على ما نشاهد من افادة لين الاعضاء وترطيبها ... خصوصا على الطعام فانه يكون اسرع في الترطيب ومنها ملاقاة ما يبرد فانه مرطب بحقن الرطوبة ... ومنها ملاقاة ما يسخن تسخينا لطيفا فانه يسيل الاخلاط وينشرها في البدن ويرطبه ومنها الفرح المعتدل لانه ينشر المواد الى ظاهر البدن ويقوي القوى ... وتعتدي الاعضاء على ما ينبغي وقال ابن ابي صادق ... بعض الحدث ...

الفصل الرابع في المجففات

للمرطب اسباب ثلثة استفراغ الخلط المجفف وملاقاة ما يمنع تحليله تحليلا لطيفا والفرح المعتدل والقول الاول
سبب يزيل المانع عن اسهال المرطب من فعله وليس هو مرطب اصلا والثاني سبب يبيح السبب المرطب ويمنعه
من ان يكون الى التحلل والثالث سبب مرطب لانه يتدرج في كثرة ما يؤكل ويشرب بحسب ظني وليس على ما ينبغي
لان كلام الشيخ لا ينبغي الاسباب المرطبة الخارجة عن الاعتدال كما هو المشهور بل فيما هو اعم من ذلك على
ما اشرنا اليه سواء كان مرطبا بالذات او بالعرض وهذه الثلثة لا تخالف في انها مرطبة بالعرض كالثلثة الاول
واندراج الفرح المعتدل في كثرة ما يؤكل ويشرب ليس مما يكره ما قيل وان كان بحسب ظنه فذلك من بعض
الظن فهو اثم ثم اذا علمت هذا فاعلم ان المرطبات تنحصر في اربعة اقسام وذلك لان كل مرطب اما ان يكون مرطبا بالذات
او بالعرض فان كان الاول فهو مثل الغذاء المرطب والادوية المرطبة وما يرطب وان كان الثاني فاما ان يكون بسبب
التحقين والتحليل فان كان الاول فهو مثل السكون والنوم واحتباس ما يستفرغ وملاقاة ما يبرد وان كان الثاني
فهو مثل السمن المسيل والفرح المعتدل واستفراغ المجفف وتوجه آخر المرطب اما ان يكون بالذات او بالعرض
والثاني هو السكون والنوم واحتباس ما يستفرغ واستفراغ ما يجفف والاول اما ان يكون مما يدخل في قوام عضو
او لا يكون والاول هو الغذاء والثاني اما ان يكون رطبا بالفعل وهو الحمام او بالقوة وهو الدواء
المرطب **قال** ح الفصل الرابع في المجففات **اقول** وهي ايضا كثيرة منها الحركة فانها تجفف
بفرط التحليل فيعدم البدن عوض ما يتحلل منه مختلف اتفاقا وانما قال مثل الحركة ليتناول اصناف الرياضات
والصناعات المعارضة للسكنات ومنها السهر فانه ان كان مفرطا حصل كما قلنا في الحركة وكيف
وهو حركة نفسانية وان لم يكن بالافراط ضعف الهضم فيعدم الاعضاء الغذاء على ما ينبغي ومنها
كثرة الاستفراغ فانها تجفف اذا كان الخلط المستفرغ رطبا الا ان كان رديا اذ هو رطب على ما عرفت
وانما قيد بالكثرة اذ به يحصل لازم الجفاف **قوله** ومنها اي ومن كثرة الاستفراغ الجماع وهو يجفف من جهة
ما يلزمه من الحركة ومن الاستفراغ ومنها قلة الاغذية فانها تجفف من جهة اخلاف عوض ما يتحلل ومنها كون الاغذية
يابسة فانها تجفف من جهة يبس الخلط المتولد منها ومن جهة غلظ جوهرها فانها يعسر انضاجها وتنفيذ البدن
الغذاء على ما ينبغي ومنها الادوية المجففة فانها تجفف لتنشيفها الرطوبات ومنها تواتر الحركات النفسانية
فان ما يتبعه حركة الروح الى خارج اذا تواتر جفف لفرط التحليل وما يتبعه حركة الروح الى داخل يجفف
بسبب ضعف الهضم المقتضي لقلة اغتذاء الاعضاء وفي بعض النسخ انواع الحركات النفسانية وهذا المعنى

مقيدة بالمفرطة على ما يوجد في بعض النسخ لا على الاول اذ لا حاجة فيها الى تقييد المفرطة ومنها ما فاقة المجففات شأنها
تجفيف ذاتها كالاندفان في الرمل والتمرغ فيه ومن ذلك اي ومن طاقة المجففات الاستحمام بالمياه القابضة
كالشبية فانها تجفف ومن ذلك اي ومن التوابس اي من المجففات البرد والجمد فانه يجفف بالمنع للغذاء من نفوذ الغذاء
الى العضو وبالتقبض من شدة تكثيفه واجماده فيحدث سدا يمنع نفوذ الغذاء ومن ذلك اي ومن المجففات
طاقة ما هو شديد الحرارة فانه يفرط في التحليل وتجفيف البدن حتى ان من ذلك ما يفرط في التحليل ومن المجففات
كثرة الاستحمام لما يحصل بها من كثرة تسخين التحليل وان لم يكن شديد الحرارة ووجه على كثرتها انحصر العفونة في اربعة
اقسام لان كل مجفف اما ان يكون تجفيفه بالذات او بالعرض والاول اما ان يكون تجفيفه بالفعل اي بالقوة
والثاني اما ان يكون ذلك بوجود ما يفني الرطوبة او لعدم سبب الرطوبة فيستولي الجفاف وعليك تجريد المذكورات
كل منها الى ما يناسب الاقسام الخارجية بالحصر **قال** رح الفصل الخامس في مفسدات الشكل **اقول** لما فرغ
من اسباب امراض سوء المزاج شرع في اسباب امراض التركيب ولما كانت امراض التركيب بعد البلاغ امراض الخلقة
والوضع والعدد والمقدار ابتدأ ببيان اسباب امراض الخلقة وهي لما كانت ستة انواع مرض الشكل والتجويف
والمجاري والخشونة والملاسة ذكر اسباب كل منها في فصل ولما كان عروض فساد الشكل اما قبل الولادة
او عندها او بعدها ذكر اسباب كل منها اما اسباب الاول فهي اسباب تقع في الخلقة الاولى كان يكون القوة المغيرة
التي هي في المني او المصورة ضعيفة في نفسها او تكون المادة كثيرة المقدار او قليلة جدا او يكون غليظة جدا او
رقيقة جدا فتقصر المغيرة او المصورة بسببها اي بسبب تلك الاسباب المذكورة من تتميم فعلها المذكور اما المغيرة
فلان فعلها احالة المني الى المزاج الصالح لتكون الاعضاء واذا كانت هي ضعيفة في نفسها او كانت المادة
كثيرة او غليظة جدا او رقيقة كذلك عجزت عن التصرف فيها الى المزاج الصالح ولم تتمكن من تمام فعلها المذكور واما
المصورة فلان فعلها اعطاء الاعضاء صورها واشكالها اللائقة بها واذا كانت هي ضعيفة في نفسها او كانت
المادة كثيرة او قليلة جدا او غليظة او رقيقة جدا لا تقوى لا محالة على تتميم فعلها المذكور ايضا ولم يذكر الشيخ الاسباب
المادية بل اكتفى بقوله الاسباب التي وقعت في الخلقة الاولى ثم قال فقصرت المصورة او المغيرة التي في
المني تشير اليها ولو ذكرها وقدم المغيرة على المصورة كما ذكرنا لكان اولى واما اسباب الثاني فهي اسباب تقع
عند الانفصال من الرحم وذلك بان لا يخرج مزدوجا طبيعيا وهو ان يخرج من الرحم ووجهه الى السماء ويداه ممدودتان
على فخذيه لانه اذا كمل خلقته فيه قوي ولم يكفه ما يؤدي اليه المشيمة من الدم والنسيم وجه الى الظهر ساجدا

على تحديه فيغلب القوة المدبرة الابية راسه ليسهل انفصاله لان ما فوق سرته اثقل مما تحتها ويعين ذلك
على الخروج فاذا اتفق فاتق من ضعف او غيره و لا ينقلب ويخرج خروجا غير طبيعي كان يخرج من رجليه او عرضا او
غير ذلك لم يخل من فساد شكل من اشكاله واكثر من يخرج خروجا غير طبيعي لا يعيش واما اسباب الثالث فهي امور منها ما يقع
عند قمط الطفل وامساكه كان لا يقمط على ما ينبغي او لا يمسكه القابلة وقت خروجه او غسله او تقميطه على ما ينبغي فيفسد
بذلك شكل بعض اجزائه ومنها اسباب بادية تقع من خارج كسقطة او ضربة او نحوهما فيفسد شكل بعض اعضائه
وهذا يجوز ان يكون من قبل الام عند حملها له او من قبل الولد بعد الانفصال ومنها اسباب تتعلق بالمبادرة
الى الحركة قبل تصلب الاعضاء واستحكامها اي اشتدادها فيفسد شكل بعض اعضائه ايضا ومنها اسباب
مرضية كالجذام والسل والتشنج والاسترخاء والتمدد فان في مثل هذه الامراض تتغير اشكال الاعضاء اذ في الجذام
تقبح الوجه وتستدير العين وفي السل يبرز العنق الى خارج وتنهز اعضاء تحت البدن وتحدب شكل الاظفار
وفي التشنج تتقبض الاعضاء انقباضا لا يمكن معه بسطها وفي الاسترخاء يحصل تسوية الاعضاء اي تقبيحها على ما
نشاهد في اللقوة الاسترخائية وفي التمدد ينبسط العضو انبساطا لا يمكن معه الانقباض ومنها ما يقع بسبب السمن
المفرط اذ به يطرأ في البدن زيادة يمنع من الحركة ويفسد شكله ومنها ما يقع بسبب الهزال المفرط ومنها ما يكون بسبب الاورام
وفساد شكل الاعضاء في الصورتين ظاهر ومنها ما يكون بسبب امراض الوضع فان الوضع اذا زال عن موضعه
حصل تنوء في الموضع المائل اليه وتقعير الموضع المائل عنه ويلزم فساد الشكل ومنها ما يكون بسبب سوء اندمال
القروح فانها متى لم تندمل على ما ينبغي تغير شكل العضو وفسد وتقريب الحصر هو ان سبب فساد الشكل اما ان يكون
من اصل الخلقة او بعد ذلك الاول اما ان يكون من جهة القوة او من جهة المادة او من جهة امر من خارج
كالضربة او السقطة التي تصادف الام والثاني اي الحادث بعد الخلقة اما ان يكون له وقت مخصوص كوقت
الانفصال او بعده اما وقت التقميط او وقت المبادرة الى الحركة او لا يكون له وقت مخصوص وذلك اما ان يكون
ما يفعله الافراط امر طبيعي كالسمن والهزال او لا يكون كذلك وهذا اما ان يكون من خارج البدن كضربة او سقطة
يصادف الولد او من جهة داخلة كالامراض المذكورة **قال** رح

الفصل السادس

الفصل السادس في اسباب السدة وضيق المجاري **اقول** لما كانت من جملة اسباب ضيق المجاري السدة جمعهما في فصل السدة يكون لها اسباب
منها انها تحدث وفي بعض النسخ تحدث ولا بوقوع شيء غريب في المجرى وذلك اما ان يكون غريبا في جنسه
كالحصاة او لا شكل لها في البدن او غريبا في مقداره كالثفل الكثير او غريبا في الكيفية وذلك ما يتلزج كالخلط

الغليظ واما اللزوجة كالخلط اللزج واما المجمودة كالعلقة الجامدة فمن اقسام السدد لو قوعه اى لاجل وقوع ذلك السدد فى المجرى وتوجيه قوله او لاعلى ما فى بعض النسخ هو ان حدوث السدد فى المجرى يكون اما وحدانا او لياً او غير اولى والاولى هو ان يحصل فى المجرى بنفسه شئ غريب يسده فيكون ذلك الغريب سببا للسدة والسدد نفسها مرض وغير الاولى هو ان يحدث فى جرم العضو الذى فيه المجرى مرض مستلزم يتبعه السدة كالورم فيكون السدد ح مرضا تابعا للمرض الحادث فى جرم العضو ومن جملته اى من جملة السدد ما هو لازم بمكانه فى المجرى ومنه ما هو قلق فيه متردد ولو قال والسدد منه لازم ومنه قلق لكان اولى اذ جميع ما يصير سددا لا يخلو منهما الا ان من جملته ما هو لازم ومنه ما هو قلق **قوله** وقد تعرض السدة التى للمنفذ اى ومن اسباب السدة التحام المنفذ بسبب اندمال قرحة فيه او لنبات شئ زائد كنبات لحم ثؤلولى سادّ او لانضمام المجرى ومن اسبابها ان يكون لمجاورة ورم ضاغط اى للمجرى حتى يضيقه بالمزاحمة او لقبض برد شديد فانه متى استولى على المجرى قبضه او لشدة يبس حادث من المقبضات كالادوية القابضة وبيان انضمامها ان يجمع اجزاء المجرى ويضيقها وذلك لبرد او غلظ جوهرها او لتشنج قوة من القوة الماسكة ان فعلها جمع اجزاء العضو فاذا قويت جمعتها من كل جانب فضاق المجرى او لعصب عصابة شديدة الشد فانه يمنع نفوذ ما كان ينفذ فيه او لضعف من القوة الدافعة او لفساد شكل العضو مثل التواء وتقصع فانه متى حصل ذلك ضاق مجراه ولم يذكر الشيخ الاخيرين **قوله** واستفراغ كثير فيه السدة لكثرة احتقان الفضول وتقبض البرد ظاهر لان الاستفراغ بطبعه يمنع تحلل الفضول لاستيلاء البرد فيحتبس داخل البدن ويسد المجارى واعلم ان هذه الاسباب اى وهى اسباب ضيق المجارى مع زيادة يشير اليها فى اخر اسباب اتساعها والمذكورة ههنا ترجع الى ثلثة لانها اما يكون لوقوع شئ فى المجرى او لا يكون لا بد من ان يكون لا يتصف به اجزاء المجرى قد قرب من بعض والا فهو باق على سعته وذلك القرب اما ان يكون مع التصاق وهو الالتحام او لا يكون فهو الانطباق

قال رح الفصل السابع فى اسباب اتساع المجارى **اقول** اتساع المجارى اسبابه الخ منها ضعف الماسكة لانها اذا ضعفت الماسكة لم تقو على فعلها المتوقف على تضييق المجرى فيتسع ومنها قوة محركة الدافعة لانها اذا دفعت بقوة وردت المجرى عرضا فيتسع لا يقال ان دفع الدافعة انما هو بجمع الليف العريض لعصر المدفوع ويلزم قوة ذلك شدة انضمام المجرى لا اتساعه لان هذا وان لزم ضيق المجرى حيث المادة لكن يلزم اتساعه فيما دون ذلك بسبب كثرة المخرج بقوة الدفع ومن هذا الباب ما هو من باب توسيع المجرى لفرط التمدد فعل حجر للنفس لان النفس

عند ما يحصر بريد ما يصادفه فهرانى المجرى فتوسعه بواسطة التمديد كتوسيع المادة المندفعة بتمديد حركة الدافعة ومنها ادوية مفتحة لانها اذا لطفت المادة انفتح المجرى واتسع عما كان بتمديد المادة السادة بجر وجها ومنها ادوية مرخية حارة رطبة لانها بحرارتها ورطوبتها ترخى المجرى وتهيئه للامتداد وهذه توسيع بالعرض والاولى بالذات ولهاتان سببان باديان للماسكة والدافعة وبنيان الدافعة بالذات والماسكة بالعرض وتقريب الحصر هو ان سبب الاتساع اما بدنى او لا يكون وكل واحد منها اما ان يكون بالذات او بالعرض

قوله والمجارى لتضيق الاضداد ونح وللسدة اى اضداد هذه الاربعة المذكورة وهى قوة الماسكة وضعف الدافعة والادوية المسددة والادوية القابضة مع اسباب اخر هى اسباب ضيق المجارى وهذا الكلام يفيد اربع فوائد الاولى ان كل ما هو اسباب اتساع المجارى اضداده اسباب ضيق المجارى والثانية ان اسباب ضيق المجارى يزيد عليها والثالثة ان كل ما هو اسباب السدة فهو اسباب تضيق المجارى والرابعة ان اسبابها يزيد على اسباب السدة **قال** رح الفصل الثامن فى اسباب الخشونة **اقول** للخشونة اسباب ايضا منها الامور شديدة الجلاء فانها تخشن بتقطيعها كالخل والفضول الحامضة فانها تخشن سطح العضو بتقطيع الرطوبات المغرية الموجبة للملاسة واما بتحليلها كزبد البحر والفضول الحارة فان زبد البحر متى ورد على عضو املس بسبب رطوبات على سطحه حللها واحدث الخشونة وكذا الفضول الحارة فان الصفراء بروره على سطح المعاء يحدث الجرد والسحج ومنها الامور القابضة فانها بيبوستها تحدث خشونة العضو الاملس بجميع اجزائه بعضها الى بعض كما ترى الاشياء العفصة تفعل بالحلق ومنها الاشياء الباردة فانها بتكثيفها اجزاء العضو تحدث الخشونة ومنها ركود اجزاء ارضية على العضو كالغبار فانه يخشن بيبسه وكالدخان فانه يخشن باليبس مع الحدة ايضا وتقريب الحصر هو ان ما يحدث الخشونة اما ان يكون بازالة ما يوجب الملاسة اولا والاول اما ان يكون بتقطيعه او بتحليله والثانى اما ان يكون مادتها من الخارج كركود الاجزاء الارضية او لا يكون وهذا اما ان يكون موجبا لها بالذات كالاشياء القابضة او بالعرض كالاشياء الباردة فانها تخشن بتكثيفها **قال** رح الفصل التاسع فى اسباب الملاسة **اقول** للملاسة ايضا اسباب منها ما هو مغر بلزوجته وهو الذى من شانه اذا ورد على البدن التصق بما فيه من الرطوبة اللزوجية بحيث يستوى المنخفض من اجزاء العضو مع الغير المنخفض بتصيير الجميع متشابها من غير ارتفاع وانخفاض ومنها ما هو محلل لطيف التحليل فانه يرق المادة ويسيلها ويزيل المتكاثف عن صفحة العضو ويفعل فعل المغرى ويحدث الملاسة

الفصل الثامن

الفصل التاسع فى اسباب الملاسة

وانه اشتر وكونه الضيف المتحلل اذا لو قوي نفي المادة بكيفية تؤدي الى السخونة وشبه السمنات المفرزة تكثيف المادة
ومنها المرطبات المفرزة لليبس لم يذكر الشيخ هذين وتقريب انحصار احداث الالتصاق اما ان يكون بذاته او
بذاته اما الاول اما ان يكون بذاته وذلك المنتشر بقوة فاعلية كالسخونة المفرطة تكثيف ابرد او بقوة منفعلة
كالرطوبة المفرطة واليبس والثاني اما ان يكون بحدث تركيب لذات كالاشياء المغرية من خارج كانت كالعصابات
او من داخل كالخلط او بالعرض كالاشياء المملة للرقة للمواد ويغلظه **قال** رح الفصل العاشر في اسباب تغير
ومفارقة الموضع وفي بعض النسخ الوضع **اقول** لما فرغ من ذكر اسباب امراض الخلقة شرع في ذكر اسباب
امراض الوضع ولما كان الوضع عند جالينوس يتناول موضع العضو نفسه ومشاركه لما يشاركه وما ذكر هيهنا
الاول وهو على ما عرفت اربعة اقسام انخلاع العضو عن مفصله او زواله عن موضعه من غير انخلاع او حركة او على
المجرى الطبيعي والارادي او لزومه موضعه وذكر اسباب الاولين في هذا الفصل واسباب الثالث في الفصل
الثالث عشر واكتفى بذكر اسباب ذكر في الحادي عشر من ذكر اسباب امراض المشاركة اذا عرفت ذلك
فاعلم ان الانخلاع العضو عن مفصله او زواله عن موضعه من غير انخلاع المفصل اسبابا منها سبب مد ان
يجذب منه عضو ويمد حتى يخلع ومنها حركة عنيفة على اعتماد منزل للعضو عن موضعه كمن تقلب رجله عند العدو الشديد
وهذان السببان من خارج البدن ومنها سبب مرخ مرطب كما يعرض في القيلة فان الغشاء الباطن
من غشائي البطن اذا انتهى الى العانة حصل فيه ثقبتان فاذا عرض بهما او لاحدهما اتساع او انشق جميعها اذا
نزل ما كان هناك من الاجسام محصورا وفي الاكثر ينفذ الى كيس الانثيين ويسمى ذلك قيلة ومنها سبب
مفسد لجوهر الرباط باكله او تعفينه كما يعرض في الجذام او عرق النسا اما في الجذام فلان اربطة المفاصل
تفسد وتعفن فيه حتى تسقط الاطراف وذلك لاستيلاء اليبس عليها واما في عرق النسا فلانه قد يعرض فيه
انخلاع الورك لكثرة الرطوبات المفسدة لجوهر الرباط وقال الاستاذ ويشبه ان يكون اكثر ذلك لكثرة الرطوبة
المرخية للرباط لافساد جوهره وكون الكثرة لما ذكر لا ينافي قول الشيخ اذ لو كان افساد جوهر الرباط
قوله وحصر هذه الاسباب ظاهر وجوابها اما ان يكون من خارج او داخل والاول اما ان يكون تحريك العضو
عن موضعه الى غيره بالاستقامة او لا يكون كذلك والثاني اما ان يكون بافساد جوهر الرباط او بارخائه **قال**
الفصل الحادي عشر في اسباب سوء المجاورة لمنع المقاربة **اقول** الثاني من امراض الوضع مرض المشاركة
وهو اما سوء مجاورة العضو لمنع المقاربة او سوء المجاورة لمنع المباعدة وذكر اسباب كل منها في الفصل الاول

واسباب سوء المجاورة لمنع المقاربة والمنع قد يكون تاما فيتعذر المقاربة وقد يكون غير تام فيتعسر فمن اسباب سوء المجاورة لمنع المقاربة غلظ يحصل في جسم يكون بين العضو وجاره ويتصلب بحيث يمنع الحركة الى جاره منع التعذر او التعسر ومنها اثر قرحة كما يتفق في مداواة قرحة تتفق في الجفن الاعلى من خارج ان تقلص ولا ينطبق على الجفن الاسفل ومنها التشنج فانه اذا عرض للاوتار المميلة للاصابع الى جهة الابهام بسبب جفافها او غلظها منع حركتها اليها ومنها الاسترخاء فانه اذا حصل في الجفن الاعلى يميل عن الحاجب الى اسفل ويمنعه ان يقاربه ومنها جفاف الخلط في المفصل وتحجره كما يعرض في اوجاع المفاصل من تحجر الاخلاط المنصبة اليها فانه يمنع الحركة ومنها السبب الولادي كما اذا ولد مولود وبعض اصابعه ملتصق ببعض فهذه امور وضبطها هو ان السبب اما ولادي اولا والاول قسم والثاني اما ان يكون لحال في المتحرك او فيما بينه وبين عضو آخر والثاني الغلظ والاول اما ان يكون ذلك لامر في نفس المتحرك اولا لامر في حركته والاول اثر القرحة والثاني اما ان يكون بحيث يبطل الحركة اولا والاول جفاف خلط في المفصل والثاني اما ان يكون بان يتحرك الى المبدأ او هو التشنج او عنه وهو الاسترخاء. **قال** رح الفصل الثاني عشر في اسباب سوء المجاورة لمنع المباعدة **اقول** اسباب سوء المجاورة لمنع المباعدة اما غير ولادي وهو الغلظ والتحام اثر القرحة والتشنج وكون من الامور مانعة للمباعدة ظاهر فان ما يمنع مقاربة عضو من بعض جيرانه الى جاره يمنع مباعدته من بعض آخر واما ولادي وهو ظاهر وكان الحق ان يذكر الاسترخاء وجفاف الخلط في المفصل ايضا لانهما يوجبان منع المباعدة كما يوجبان منع المقاربة وكانه انما لم يذكرهما لان الاسترخاء يقتضي لذاته المباعدة فلا يكون مقتضيا لمنعها وجفاف الخلط في المفصل يقتضي عدم مواتاة المفصل للحركة وبقاءه بحاله بعيدا اما كان تحرك اليه فلا يكون مقتضيا لمنع ذلك والكلام في حصر الاسباب على ما سبق **قال** رح الفصل الثالث عشر في اسباب الحركات الغير الطبيعية **اقول** هذا الفصل في ذكر اسباب النوع الثالث من امراض الموضع وهو حركة العضو لا على المجرى الطبيعي في الآلي ولم يراع الترتيب على ما اشرنا اليه والا كان المناسب ان يقدمه على اسباب امراض المشاركة وذكر من اسبابه امورا منها يبس مضعف كالرعشة اليابسة وانما يصير اليبس سببا لها لان نفوذ القوة المحركة في الاعصاب مشروط باعتدال من الرطوبة ليكون الآلة مطيعة للانبساط والانقباض فاذا حصل الجفاف ضعفت القوة المحركة عن النفوذ الى العضو واستولى عليه المرض وعرض له من الحركة اذن مثل نزع الصورة

يروم المرض الميل الى اسفل والطبيعة تردم دفعه الى فوق فيحصل الحركة الهابطة والصاعدة وهو عرضة لاسباب اخرى كالاستفراغ الذي لا يبلغ ان يحدث التشنج وكثرة الماء البارد واستعمال الادوية المخدرة ومنها يبس تشنج كالفواق اليابس والتشنج اليابس لان العضو اذا يبس ميبا سعرطا تقلص طوله وعرضه وهذا التشنج ان كان في المعدة فهو الفواق اليابس ويكون مع صوت والا فهو المخصوص باسم التشنج ومنها فضول تشنجه وتشنجها اما ان يكون تمديدا امتلائيا بالسبب عرضا فينقص طوله وتشنج وسبب التشنج امتلائيا او بلذعها السبب لكونها مادة بلذعه عند مامرية فينقبض الى مبداه لدفع الموذي ولذلك يسمى تشنجا لذعيا ومنها الفضول واسبابها ودا طريق القوة المحركة ما نعة من نفوذها الى العضو بسبب السدد وهذا ليس على الاطلاق بل اذا كان منع السدة غير تام كما في الرعشة الامتلائية اذ لو كان المنع تاما لحدث سكون الفالج وهو من باب سكون الغير الطبيعي ومنها فضول موذية اما ببردها كما في النافض فانه حركة من طبيعة العضو لدفع الموذي او بلذعها كما في القشعريرة فان المواد الفاسدة عند مامرها بالعضو الحساس يلذعه فيهرب عنه الحار الغريزي الى الباطن خوفا من الموذي فيستولي البرد على الظاهر ويتبع ذلك الاقشعرار قوله او لغور من الحرارة الغريزية وتقلصها يستظهر العضل برد ويحدث ريح يطلب التحلل فيتقلص كما في الاختلاج الظاهر انه عطف على قوله بردا والتقدير او فضول موذية ببردها القوية كما في النافض او بلذعها كما في القشعريرة او لا القوة بردها بل لاجل غور من الحرارة الغريزية فانها مع ضعفها اذا غارت وقلت يستولي البرد في العضل بسبب اعصابه وعصبانيته وتبخر الحرارة الغائرة ايا ما فحدث ريح يطلب التحلل وتقلص ويحدث الاختلاج وقال الاستاذ فيما يعطف عليه قوله او لغور نظرا اذ لا معطوف عليه ظاهرا فلابد من تقدير معطوف عليه يستقيم الكلام فليتحقق ذلك ويمكن ان يقال انه معطوف على قوله واسبابها وتقدير الكلام وسبب الحركات الغير الطبيعية اما كذا او كذا او سبب الحركات الطبيعية كذا او الغور للحرارة الغريزية وكانه انما فصله عما قبله لم يقل او غور من الحرارة تنبيها على انه نوع اخر مغاير لما تقدمه لان جميع ذلك من انواع سوء المزاج الساذج او المادي وغور الحرارة ليس شيئا منها فلذلك فصله منها هذا كلامه ولا يخفى ما فيه من البعد ومن النظر في قوله لان جميع ذلك انواع سوء المزاج الساذج او المادي وغور الحرارة ليس شيئا منها لان السبب ليس هو غور الحرارة وحده بل مع ما يتبعه وجعل القرشي او لغور من الحرارة الغريزية فيستظهر العضل برد سببا سادسا قال ان يعرض النافض وجعل قوله ويحدث الى اخره سببا سابعا وهو فاسد لفظا لعدم انتظامه على ما لا يخفى ومعنى لانه ذكر ما يوجب النافض قبله

ونقول الى آخره اشارة الى ان ما يحدث من المادة الموذية اما ان يكون بخارية فاما ان يكون ضعيفة او لم يكن فان كانت ضعيفة احدثت التمطي ان لم تكن في عضل الفكين بل في غيره وان كانت فيها احدثت التثاوب وان كانت قوية فان لم تكن جدا فان كانت ساكنة احدثت انواع الاعياء التعبي وان كانت متحركة احدثت انواع الغير التعبي التي يأتي ذكرها وان كانت قوية جدا فان لم تبلغ الغاية احدثت القشعريرة وان بلغها احدثت النافض وان كانت ريحية واحتبست في العضلة احدثت الاختلاج **قال** رح الفصل الرابع عشر في اسباب زيادة العظم والعدد **اقول** لما فرغ من ذكر اسباب امراض الوضع شرع في ذكر اسباب امراض المقدار والعدد وذكر اسبابها في الزيادة في فصل واسبابها في النقصان في فصل للاشتراك في السبب فمن اسباب زيادة العدد وزيادة المقدار ويقال لها زيادة العظم كثرة المادة فانها اذا كثرت صلحت لزيادة العظم والعدد ومنها شدة القوة الجاذبة اما في نفسها فانها اذا قويت جذبت المادة الى العضو اكثر وان لم تكن المادة كثيرة فاما بمعونة الدلك فانه يخلخل المسام ويوسعها وذلك فما يسهل نفوذ المادة الى العضو او بمعونة التسخين بالاضمدة مثل ضماد الزفت وما يشبه ذلك فان الضماد ومثل ذلك يعين الجاذبة على فعلها فيجذب اكثر وفي بعض النسخ والتسخين والاضمدة فيجوز ان يكون المراد بالتسخين اشارة الى الحركة والحمام للنفس وامثالها وهذا اي الدلك والتسخين بالاضمدة ومثل ضماد الزفت وما يشبه ذلك يخص العظم دون العدد وهو ظاهر اذ العدد لا يزيد بذلك لكن يزيد العظم وقال حنين عظم الاعضاء قد يكون من اسباب ثلثة اما من كثرة المادة واما من فضل القوة واما من اجتماعهما وكلام الشيخ ايضا قريب من ذلك الا انه اراد بالقوة المصورة وصرح به ابن ابي صادق في تفسيره ونظر الشيخ ادق من ذلك لانها ما لم يحدث زيادة كيف تتصرف المصورة فيها **قال** رح الفصل الخامس عشر في اسباب النقصان **اقول** نقصان العضو سواء كان في المقدار او في العدد يجوز ان يكون لاسباب واقعة في اصل الخلقة لنقصان المادة بحيث لا يتأتى للقوة ان يعمل منها تمام العدد او كماله او لخطاء القوة الجابلة وضعفها لعدم تمييزها بين مادة اصبعين مثلا او مادة اصبع والمراد بالجابلة هي مغيرة المني الى ان يستعد به لقبول الصورة واما لآفات تقع اما من خارج كالقطع وهو ظاهر وكالضرب فانه اذا حصل في العضو يسيل الطبيعة اليه مادة لاصلاحه وهو ضعيف عن احالتها فيتعفن فيه ويفسد

وغيرلونه وربما تهيأ تره كما في فساد البرد فانه اذا قوي منع نفوذ الحار الغريزي في العضو وغير لونه وربما تهيأ ثم

كما يعيل بالاطراف من البرد الشديد واما من داخل كما لتآكل بسبب موادّ حارة تفسد جوهر العضو كما يحصل

لزوايا الكبد في اسهالها الحار وغير ذلك كالعفونة فانها تحدث في الاعضاء ما يحدث من الحكة لرداءة

المادة وخبيثة **قال** رح الفصل السادس عشر في اسباب تفرق الاتصال **اقول** اسباب تفرق الاتصال

مع كثرتها تنحصر في قسمين لانها اما من داخل البدن او خارجه اما الذي من داخل فمثل خلط اكال ياكل

على العضو اكله ونقبه كمادة الجذام او خلط محرق فانه يفسد العضو ويقشره كما يستولي على الكبد بسبب

اي اسهالها او خلط مرطب مرخ فانه اذا استولى ارخى رباط العضو وهيأه للانزلاق كما يعرض

في وجع النسا انحلال الورك او خلط يبس صادع فانه اذا استولى جمع اجزاء العضو وفرق اتصالها

كما يعرض في الشقة بسبب يبوسة الاخلاط الواصلة اليها لتعديتها او مثل امتلاء ريحي ممدد كما في

فانه في اكثر الاحوال يكون من رياح ممددة للصفاق موجبة لتفرق اتصاله او امتلاء ريحي غازر اي

ناشب في العضو غير متحرك الى عضو آخر فان مثل هذه الريح اذا احتبست في العضو يصلب جوهره ورققه

او امتلاء خلطي ممدد بسبب حركة الخلط حال كونه متنقضا عن البدن او نافذا فيه كثيرا اي ينفذ

قوله حركة قوية تصب على المصدر اي بحركة الخلط حال انتفاضه عن البدن او نفوذه فيه حركة

حركة قوية اذ لو لم تكن قوية لا يصير الخلط بها ممددا ويجوز ان يكون نصبا على المصدر من منتقضا نافذا

بمعنى انتفاضا ونفوذا قويا او مثل امتلاء خلطي غازر كما يكون في الاورام فان الخلط عند ما يحتبس في

العضو يفرق اتصاله ليأخذ لنفسه مكانا وجميع ذلك اي المذكور من انواع الامتلاء يصير سببا

لتفرق الاتصال اما لشدة الحركة او لكثرة المادة ومثل شدة الحركة من اندفاعه لا على المجرى الطبيعي

فانها توجب تفرق الاتصال كما في فتح افواه العروق في البحارين وانما شرط ان يكون حركته

لا على المجرى لان الدفع الطبيعي هو الذي يكون من المخارج الطبيعية ومعه لا يعرض تفرق اتصال ومثل

حركة على الامتلاء فانه يوجب تفرق الاتصال بسبب ما يحدث من زيادة حجم المحوي وتخلخل جوهر الآلات

ومما يشبهها اي الحركة على الامتلاء في ايجاب تفرق الاتصال الصياح الشديد اذ فيه تحتبس الهواء

وجوهره والاوعية كالحركة وتخلخل جوهرها والوثبة لانها توجب تفرق الاتصال بما يعرض من التمدد

عند امتداد الرجل وحمل الوثبة مما يشبه الحركة على الامتلاء انما هو لكونها من الحركات

كالحركة على الامتلاء فانها يصح جعلها من داخله بسبب الاستعداد بخلاف الوثبة وثقل الفعي بالاداء وهو ظاهر فانه يوجب تفرق الاتصال تارة من جهة المادة وتارة من جهة الطبيعة ونحوهما واما الاسباب التي من خارج فثقل جسم بعيد كالحبل فان بعضو متى تمرّ به فرق اتصاله او كالاثقال فانه اذا وقع الانسان بيده وعلق في رجله جسم ثقيل فرق اتصاله اليه والرجل او ثقل جسم يقطع كالسيف او يحرق كالنار او يرض كالحجر فان ثقل هذا ان وجد خلاء بان يكون الوعاء المرضوض خاليا شيئاً اي يفرق اتصاله طولا تفريقاً كثير العدد والكان الشيء مخصوصاً بالعصب على ما مر وان وجد مثلاً صبغ الاوعية وهو ما يقع في العظم او العضو عرضاً طولا او ثقل جسم يتقب كالسهم او ينهش ويعض كالكلب والافعى والانسان **قال** رح الفصل السابع عشر في اسباب القرحة **اقول** القرحة على ما علمت هي تفرق الاتصال في اللحم مع قيح واسبابها اما ورم ينفجر فيصير قرحة واما جراحة تتقيح وهو ظاهر فانها اذا قاحت تصير قرحة وفي بعض النسخ جراحة والاولى هي الصواب فان الاورام تعم الجراحة واما بثور ربما اكل وهو ظاهر فالحاصل ان اسباب القرحة اما ابقة زيادة حجم العضو زيادة غير طبيعية اولا والثاني هو كالجراحة والاول اما ان يكون تلك الزيادة كثيرة وهي الورم او صغيرة وهي البثور **قال** رح الفصل الثامن عشر في اسباب الورم **اقول** لما فرغ من ذكر اسباب الاجناس البسيطة شرع في بيان اسباب المرض المركب وهو الورم على ما عرفت واسبابه مع كثرتها تنحصر في قسمين لانها اما ان تكون من جهة المادة او من هيأة العضو بان يكون مستعداً لان يقبل ما يزيد على ما يحتاج اليه اما ما يكون من جهة المادة فهو الامتلاء من الاشياء المذكورة اي الاخلاط الاربعة والمائية والريحية فان من عند ما تحصل في العضو تمدده وتملأ فرجه وتحصل الورم واما ما يكون من جهة هيأة العضو فامور منها قوة العضو الدافع فان قوة الجار المتورم اذا كانت قوية تشمرت لدفع ما فيه من الفضول الى جاره فيرم ومنها ضعف العضو القابل لانه لضعفه لا يقدر على دفع ما يندفع اليه فيحتبس فيه ويرم ومنها تهيؤه لقبول الفضل الطبع جوهره بان يكون مخلوقاً لذلك كالجلد فانه خلق بالطبع قابلاً لفضلات البدن او لسخافته كاللحم الرخو في المعاطف الثلثة التي هي خلف الاذن من العنق لما يلي الراس على ما قيل فانه لكثير من المعاطف اذ اللحم رخو هناك والابط والاربية فان جواهر اللحوم من المعاطف خلقت رخوة سخيفة لتقبل فضلات الاعضاء الرئيسة او لاتساع الطرق اليه وبيوق الطرق او الجاري على ما في البعض نسخ عنه فان العروق الآتية اليه متى كانت واسعة سهل اندفاع

ماينصبّ اليه الزائد به اذا كانت ضعيفة بقدر ان دفاعه وكان متهيّا للاحتباس ماينصبّ اليه فيحتبس ويرم او ينصبّ
من تحت فانه يكون ح منها بسهولة الاندفاع اليه او لصغره فانه ينفس مما يأتيه من مادة الغذاء فيجتمع الفضل فيؤدي
الى الورم واما الضعف من جهة غذائه لانه لنشاء او لغيره يجتمع فيه المادة ولما الفقدانه تحلل كان تحلل منه لكثرة
لانشاء وتركت الرياضة التي كانت الطبيعة تستعين بها على تحليل الفضلات بقيت محتبسة فيه الى ان عفنت
واحدثت ورما واما لحرارة مفرطة فيه فيجذب المواد الى نفسه اكثر مما يحتاج اليه وتلك الحرارة تكون طبيعية
كالحرارة التي في الحمّى او مستفادة اما من شراب او مرهم او دواء حريف او شيء من المسخنات واعلم ان في مثل بعض
هذه الاشياء مايكون من جهة العضو نظرا او يرفع بان يقال المراد به ما يصير العضو مستعدا لقبول
ماينصبّ اليه فوق المحتاج اليه **قوله** والكسر يحدث الورم بشيء من هذه الاسباب المذكورة اي
الكسر ايضا مما يحدث الورم باحد الاسباب المذكورة لان احدا منها اما كثرة المادة او ارسال الطبيعة
اياها بوثاقه او اصلاحا والضعف طبيعة العضو من اجل آفة ما يرد عليه ودفع ماهو محتبس فيه او لان الوجع يجذب
وهي بمنزلة على ما علمت **قوله** مثل الرض بالنصب اي الكسر يحدث الورم بشيء من الاسباب المذكورة
مثل ما يحدثه الرض للشيء منها وكذا ضغط العضو والتمديد الذي يجبر اي الكسر من عضو فان جبره يكون
بالتمديد ولا يجوز ان يقرأ مثل بالكسر ليكون تفسيرا للشيء لان الرض والضغط والتمديد لم يجر ذكرها
في الاسباب المتقدمة **قوله** انظم نفس بل الحس قد يرم لانه يقبل الفضول من الغذاء ويقبل
الاعتلال والعفونة فيقبل الورم وقد سبق الكلام فيه فلا نعيده وكان الحق ان لا يذكر ههنا
لانه في بيان سبب الورم لعل اي عضو يقبله **قال** الفصل التاسع عشر في اسباب الوجع
على الاطلاق **اقول** لما كان المرض من جزء الجملة ذكر اسباب العوارض البدنية وكان الوجع
من جملتها تعرض لاسبابه ايضا ولذلك قال ولان الوجع هو احد الاحوال الغير الطبيعية العارضة
لبدن الحيوان فنتكلم في اسبابه كلاما كليا على الاطلاق اي بدون التعرض لسبب كل نوع
وهذا الوجع من الاحوال على العرف العام اذ الاطباء لا يطلقونها الا على العرض والمرض كما انه
وحده بانه احساس المنافي وانما قال احساس ولم يقل ادراك لان الادراك يعم العقل والحس وهو ادراك
الوجع هو حس ولو زاد فيه من حيث هو مناف لكان اتم لان الاحساس بالمنافي قد لا يكون حائلا لذة
كالاحساس بالبرودة شيئا من المادة الباردة بالجمد في الحمام فانه احساس كما هو منافاة الجثة

لا يقال سوء المزاج الرطب امر مناف وهو غير موجع لانا لا نسلم ان سوء المزاج الرطب ليس بموجع لان المنافي
كيف كان موجع غايته ان ايلامه يكون اقل من ايلام باقي الامزجة السيئة **واعلم** ان الظاهر من استعمال
القوم انه لا فرق بين الوجع والالم وهما مترادفان وقال القرشي الذي يظهر لي ان الالم ادراك المنافي
بانه قوة كانت والوجع من جملة ذلك كان ادراكه بحس اللمس وربما يعبر عن الزحمة المفرطة بوجع القلب كما يقال
فلان اوجعه قلبه على عبده المضروب فيشبه ان يكون ذلك ضرب من المجاز وكذا ما يعبر به عن انفعال النفس التابع
للاستخفاف وما يشبه كما يقال فلان اوجع قلب السائل برده ويشبه ان يكون ما يجده اللسان من الوجع
بتناول الحامض او المر انما هو بادراك حاسة اللمس لا بادراك حاسة الذوق وقال المسيحي انه تحكم واختار
الاستاذ قول القرشي وقال انهما بحسب اللغة مترادفان لكن بحسب العرف العام صار الالم اعم لان الوجع
لا يستعمل في العرف حقيقة الا حيث يكون سقم اللمس الا مجازا كما في اوجعه قلبه والالم يستعمل في العرف حقيقة حيث
لا سقم كما يقال تألم قلب فلان عن كلام فلان فالالم على هذا حقيقة عرفية ومجاز لغوي وهو يكون باية
حاسة كانت والوجع لا يكون الا بحاسة اللمس وفيه بحث **قوله** وجملة اسباب الوجع اشارة الى اسباب
الوجع واختلف العلماء في ذلك فذهب بعضهم الى ان كل واحد من سوء المزاج وتفرق الاتصال
سبب له بالذات اي بما هو سوء المزاج وتفرق الاتصال وكل منهما سبب له ايضا بالعرض بان يعرض
مع سوء المزاج تفرق الاتصال وبالعكس وهو اختيار جالينوس في بعض كتبه وفي اكثر كتبه يجعل تفرق الاتصال
سببا له بالذات ولسوء المزاج سببا بالعرض لايجابه تفرق الاتصال على ما يذكر في هذا الفصل وهو اختيار
صاحب الكامل وذهب الامام ومن تابعه الى ان سبب الوجع بالذات هو سوء المزاج وتفرق الاتصال
انما هو بالعرض ومذهب الشيخ هو الاول **لقوله** وجملة اسباب الوجع تنحصر في جنسين جنس تغير المزاج دفعة وهو
سوء المزاج المختلف وجنس تفرق الاتصال وقبل ان يذكر حججه عليه بين ما هو المراد من سوء المزاج المختلف
وما يكون موجعا بالذات وما هو مذهب جالينوس في اكثر كتبه ثم ذكر حججه ونحن نذكر هناك ايضا ما تمسك به الامام على
ما ذهب اليه ان شاء الله تعالى **قوله** واعني بسوء المزاج المختلف شروع في المراد من سوء المزاج المختلف
والمتفق واختلف الاطباء فيه لان المفهوم من كلام جالينوس ان المختلف هو ما يخص عضوا دون عضو
والمتفق ما يعم جملة البدن واليه ذهب صاحب الكامل وذهب ابو سهل المسيحي الى ان المختلف الذي
يكون عنه اذى ويحتاج الدافعة الى دفع المؤذي والمتفق ما لا يكون كذلك ويقرب منه مذهب محمد بن زكريا الرازي

وقال الشيخ رح معنى سوء المزاج المختلف ان يكون للاعضاء في جواهرها مزاج متمكن ثم يعرض عليها مزاج غريب
مضاد لذلك المزاج حتى يكون بذلك اسخن او ابرد ويحس القوة الحاسة بورود المنافي فيتألم لان الالم هو ان
يحس المؤثر المنافي منافيا فقوله ويحس الى قوله فيتألم ان جعل من تتمة التعريف خرج عنه سوء المزاج المتفق والا
فلا على ما لا يخفى لكن لا يعني جامعا لان سوء المزاج المختلف الرطب واليابس ليسا بمولمين على ما ياتي فلو قال
ومعنى سوء المزاج المختلف ان يكون للاعضاء مزاج متمكن ثم يعرض عليها من غير تدريج مزاج غريب مضاد له
غير متمكن بحيث يصير كالاصل لكان اتم وانسب بما يشير الى معنى المتفق ويعلم من قوله لان الالم هو ان يحس
المؤثر المنافي منافيا انه لا بد في تعريف الوجع من زيادة قولنا من حيث هو مناف وانه لا فرق عنده
بين الوجع والالم هذا وقد بقي الكلام في انه اذا عرض سوء المزاج هل يبطل المزاج المتمكن قبله او لا
ذهب القرشي الى انه يبطل وقال والمراد من قوله للاعضاء مزاج متمكن ان يكون سبب ذلك المزاج
متمكنا وذلك السبب هو الطبيعة لا ان يكون المزاج نفسه متمكنا لان حصول المزاجين معا محال والا
لزم ان يكون العضو في وقت واحد حارا وباردا وقال الاستاذ فيه نظر لان هذا التكلف غير محتاج
اليه اذ ليس في لفظ الشيخ ما يدل عليه وهو غير مطابق للوجود فان الحرارة الغريزية والغريبة كليهما
حاصلتان في بدن الانسان معا متسقا ومتان والمحال انما لزم لو كان نوعين في مرتبة واحدة
تحت جنس قريب حالين في محل واحد في آن واحد وليست الحرارتان كذلك فلا استحالة في اجتماعهما
في البدن لان الغريزية ليس من جنس الغريبة ولقائل ان يقول لا نسلم انه ليس في كلام الشيخ ما يدل عليه
فان الغريب مضاد على ما صرح به والشرائط ايضا متحققة لان الغريب والمتمكن نوعان للمزاج وهو جنس القريب
لهما والمحل والوقت واحد ايضا فلا يمكن اجتماعهما ويلزم ان لا يبقى المتمكن ولا يلزم من بقاء الحرارة الغريزية
مع الغريبة بقاء المزاج المتمكن بل التمام السبب على ما قاله القرشي لانها آلة الطبيعة هذا لكن قول الشيخ فيما ياتي بعد سطور
عند الاستدلال على كون حمى الدق اشد حرارة من الغب صريح في انه لا يبطل في سوء المزاج المختلف ويبطل في
المتفق لان قوله اما سوء المزاج المتفق فهو لا يؤلم البتة ولا يحس به مثل ان يكون المزاج الردي الذي قد تمكن من
جوهر الاعضاء وابطل المزاج الاصلي وصار كانه المزاج الاصلي يشعر بطلانه اذا لتمييز بين المختلف والمتفق ليس الا ان في المتفق ابطل
الاصلي بل قوله وصار كانه المزاج الاصلي لان المختلف حيث لم يشركه المزاج الاصلي يكون وهما والمتفق اصير ورتبه كالاصلي
لا يكون مع انما وان استاذنا على مذهب القرشي في تفسير قوله ابطل المزاج الاصلي وصار كانه المزاج الاصلي يعني بذلك انه

قوله ومعنى سوء المزاج الخ
المختلف ان يكون للاعضاء في جواهرها مزاج متمكن ثم
يعرض عليها مزاج غريب مضاد لذلك المزاج حتى
يكون بذلك اسخن او ابرد ويحس القوة الحاسة
بورود ذلك المنافي فيتألم لان الالم
هو ان يحس المؤثر المنافي منافيا
واما سوء المزاج المتفق فهو
لا يؤلم لان الحس لا يحس به
ولما كان الايلام
٣٨ تع ٢

ابطل القوة الموجبة له حتى صار كانه لقبض الطبيعة الفاعلة للمزاج الاصلى لانها لا يقاومه كما لا يقاوم المزاج
الاصلى قوله وهذا اى سوء المزاج المتفق لا يوجع لان الحس يجب ان ينفعل من المحسوس التي ينفعل عن الحالة
المتمكنة التي لا يغيره عن حاله فيه بل انما ينفعل من الضد الوارد المغير اياه الى غير ما هو عليه ولهذا اى ولاجل ان
الحس لا ينفعل عن الحالة المتمكنة التي لا يغيره عن حاله ما لا يحس صاحب حمى الدق من الالتهاب ما يحس صاحب حمى اليوم
بل صاحب حمى الغب مع ان حرارة الدق اشد كثيرا من حرارة الغب لان حرارة الدق مستحكمة مستقرة في جوهر
الاعضاء الاصلية وحرارة الغب واردة من مجاورة خلط في الاعضاء محفوظ فيها مزاجها الطبعي بعد بحيث ان تنحى عنها
الخلط بقي العضو فيها اى من العلة التي هي الغب او من الاعضاء على مزاجه ولم يثبت فيه الحرارة الا ان يكون قد نشبت
فانتقلت العلة الى الدق هذا ظاهر ولم يرض القرشي بذلك فقال السبب المسخن في حمى الدق اقوى من السبب
المسخن في حمى الغب الا ان حرارة حمى الدق اضعف كثيرا من حرارة حمى الغب بل من حرارة حمى اليوم ولا يلزم من كون
السبب الفاعل للشيء قويا ان يكون هو في نفسه قويا فقد يكون عسر قبول القابل يجعله ضعيفا وتحقيق هذا ان الاعضاء
لصلابتها ويبوستها لا تقبل الحرارة الغريبة الا اذا كان سببها قويا جدا فاذا حصلت تلك الحرارة فيها لم تكن قوية
بل تكون كالحرارة التي قاربت ان تبرد واذا قلت الرطوبة جدا صارت الحرارة فيها كالحرارة التي في الرماد
نفسه وكان الحرارة الغريبة انما تقوى اذا كانت في جسم رطب لذلك اذا اوردت على اعضاء المدقوق رطوبة كالغذاء
والشراب فان حرارته تشتد وتشتعل ولذلك لما كانت رطوبة الارواح اقل من رطوبة الاخلاط صارت حمى اليوم اقل حرارة
من حمى الخلط مع كون الروح احر واقبل للتسخين والاشتعال بسبب لطافتها وغلبة النارية فيها من الخلط وايضا لو كان
حرارة الدق اقوى من حرارة الغب لكان اللامس الصحيح المزاج يدرك ذلك وليس كذلك والجواب عن الاول
ان قوة الاثر تابعة لقوة السبب فحيث كان السبب قويا كان اثره قويا ولا شك ان المؤثر في الشيء الصلب
اقوى من المؤثر في الشيء اللين وقوله لا يلزم من كون السبب الفاعل للشيء قويا ان يكون هو في نفسه قويا دعوى
بلا دليل وعن الثاني انا لا نسلم ان اللامس الصحيح يجد حرارة الغب اشد بل لو اطال لمسه لهما لاستوى عنده
حرارة الدق اقوى قوله سوء المزاج المتفق انما يمكن من العضو بتدريج يريد به بيان ان سوء المزاج المتفق غير مولم
وقد حذف كبرى القياس وتقريره ان سوء المزاج المتفق انما يمكن من العضو بتدريج وكل ما يكون كذلك لا يكون مع الم اما الصغرى
فظاهرة اذ مفهومه ذلك واما الكبرى فلان القوة الحاسة انما يدرك من المحسوسات ما له قدر محسوس وما ليس له قدر محسوس
لا يدركه ولا يشعر به وذلك لان الوارد في الاول متى كان قليلا كان اثره غير مشعور به وكذا في الزمان الثاني والثالث

فلا يحصل حالة مدركة بحيث يكون مشعوراً بخلاف ما اذا كان حدوثه دفعة فان زمان الحدوث يكون

مشعوراً به فيصير مولماً ولهذا قد يوجد له في حالة اصوب مثال يقرب هذا الى الفهم وهو ان الناقص اذا كان

شتاءً اذا استحم بالماء الحار بل بالفاتر عرض له منه اقشعرار وتاذي لان كيفيته بدنه بعيدة منه مضادة لها

ثم يالفه فيستلذه كما يتدرج الى الاستحالة عن حالة البرد العاصل فيه اذ قعد ساعة في الحمام الداخل فربما

ان يصير بدنه اسخن من ذلك الماء فاذا افيض بصب الماء الاول بعينه عليه اقشعر منه على انه يستبرده

قوله واذ علمت هذا ابر بيان ما هو من سوء المزاج المختلف موجباً بذاته وما ليس كذلك اي اذا علمت

ان سوء المزاج المتفق لتمكنه في العضو بتدريج غير مولم بل المولم هو سوء المزاج المختلف بحصوله كذلك

ينبغي ان يعلم ان كل سوء مزاج مختلف مع ان تمكنه في العضو ليس بالتدريج ليس مولماً بل الحار والبارد

منه مولمان بالذات اي بطبعهما وحقيقتهما واليابس والرطب ليسا بمولمين بالذات بل اليابس مولم

بالعرض اي لا بطبعه بل بما يعرض عنه والرطب ليس بمولم البتة اي لا بالذات ولا بالعرض اما الاول

فلان سوء المزاج الحار والبارد كيفيتان فعالتان او فاعلتان على ما في بعض النسخ وكيفيتها فعالتان

بطبعهما تقتضي الفعل فيهما تولمان بالذات واما الثاني اي كون سوء المزاج اليابس والرطب غير مولم

فلانهما كيفيتان انفعاليتان لان اليبوسة هي التي يكون الجسم بها عسر القبول والرطوبة هي التي يكون

الجسم بها سهل القبول فقوامهما وحقيقتهما ليس بان يوثر بهما جسم في جسم بل بان يتاثر جسم عن جسم واما كون اليابس

مولماً بالعرض فلانه قد يتبعه بسبب من الجنس الآخر الذي هو تفرق الاتصال لان اليابس [illegible]

الموجب له لا يقال جعل اليبوسة سبباً لتفرق الاتصال اعتراف بانها فاعلة لان ذلك الفعل ليس

بالذات بل لانها انما يستولي على المزاج اذا قلت الرطوبة ويلزم ذلك تجمع اجزاء العضو لئلا يلزم

الخلاء والفاعل لذلك التجمع ليس هي بل استحالة الخلاء وتلاقي السطوح قال الاستاذ وهذا مشكل لانه

اذا كان الموجب للجمع استحالة الخلاء وجب ان لا يوجد التفرق بسبب الجمع لئلا يلزم الخلاء وفيه نظر

واما كون الرطب غير مولم البتة فلعدم اقتضائه التقبض الموجب لتفرق الاتصال لا يقال الرطوبة اذا كثر

تمدد ايضاً فتولم لان التمديد يكون للمادة لا لنفس الرطوبة والكلام فيها هذا هو المشهور بين الاطباء

فالرطوبة لا خفاء في انها منافية فاذا احس بها من حيث انها منافية كانت مولمة الا ان ايلامها يكون

خفياً على ما صرح به ابو سهل المسيحي بقوله متى كان سوء المزاج المختلف من الحرارة والبرودة كان الالم اشد

وتى كان من الرطوبة واليبوسة كان ضعيفاً لايقال الشي انما يحس اذ انفعل عنه الحس والرطوبة كيفية
انفعالية فلا ينفعل عنها الحس واذا لم ينفعل لم يكن مدركة لان الشيخ ذكر في الشفاء ان الرطوبة بمعنى سرعة
القبول غير محسوسة واما بمعنى البلة فهي محسوسة لايقال لايلزم من كون البلة محسوسة ان يكون منافية
لجواز ان يكون الشي محسوساً ولايكون منافياً ولاملائماً لان هذا وان امكن لكنه لايضر لانه اذا سلم ان البلة
محسوسة فاذا خرجت عن الاعتدال صارت منافية لان كل كيفية عدو للطبيعة والمنافي المحسوس من جهة
ماهو مناف مولم نعم لو قلنا ان سبب الالم ليس الا تفرق الاتصال لم تكن الرطوبة مولمة **قوله** واما جالينوس
اشارة الى تقرير المذهب المشهور من جالينوس ولذلك قال فاذا حقق مذهبه يرجع الى ان السبب لذاته
للوجع هو تفرق الاتصال لاغير وان الحار انما يوجع لانه يفرق الاتصال والبارد يوجع ايضاً لانه يلزمه
تفرق الاتصال وذلك لانه لشدة تكثيفه وجمعه يلزمه لامحالة ان ينجذب الاجزاء الى حيث يتكاثف
عنده فيفرق من جانب ماينجذب عنه وانما قال في البارد وانما يوجع لانه يلزمه تفرق الاتصال
ولم يقل ذلك في الحار بل قال لانه تفرق الاتصال لان الحرارة اذا قويت خلخلت اجزاء العضو وفرقت
والبرودة اذا قويت جمعتها والجمع ليس تفريق لكن يلزمه التفريق على ماذكر وقد تمادى هو اي جالينوس
في هذا الباب حتى اوهم في بعض كتبه ان ايلام جميع الحواس تفريق او جمع يلزمه تفريق فان السواد
انما يولم حاسة البصر لشدة جمعه والبياض لشدة تفريقه وان المرارة والحموضة والملوحة انما تولم
حاسة الذوق بفرط تفريقها والعفوصة بفرط تقبضها لان القبض يلزمه التفريق وان الرائحة الحادة
انما تولم حاسة الشم بفرط تفريقها والعفونة بفرط الشم بالتفريق وان الاصوات القوية انما تولم بالتفريق
بعنف من الحركة الهوائية عند ملاقاة الصماخ وانما قال حتى اوهم اما لانه لم يصرح به بل ذكر
مايوهم ذلك او لانه ليس عن دليل بل تابع فيه الوهم ولذلك قال واما القول الحق في
هذا الباب فهو ان يجعل تغير المزاج بنفسه موجباً بذاته للوجع وان كان قد يعرض معه تفرق الاتصال
والبيان المحقق في هذا ليس في الطب بل في الجزء الطبيعي من الحكمة الا انا قد نشير الى طرف يسير منه
وانما اشار اليه مع انه ليس مما يبين في الطب ولايلزم الطبيب من حيث هو طبيب معرفته
لان جالينوس مع تقدمه في الصناعة اي الطب لما ذهب الى ان سوء المزاج لايوجع بالذات
وهو قد خالفه وذهب الى انه توجع بالذات فلو لم يبرهن عليه لم يسكن خاطر المتعلم وبقي طالباً

وبما لم يحدث بينه شيئا لم به وبتقرر قد ذكر فيه وجوه ثلثة الاول ان الوجع قد يكون متشابه الاجزاء في بعض الحق
بحيث يعم جميع اجزائه ولا يتفاوت فيها والتفرق الاتصال لا يكون متشابه الاجزاء البتة لا يكون في بعض الاجزاء
دون بعض فاذن وجود الوجع في الاجزاء الخالية عن تفرق الاتصال لا يكون من تفرق الاتصال بل
من امر اخر هو سوء المزاج وهو ظاهر واعترض من الامام بانا لا نسلم ان الوجع متشابه الاجزاء في الحقيقة بل هو في
الحس لان التفرق متى كثر في السطح كان البعض قريبا من البعض فاذا حصل الالم في مواضع التفرق فلكثرة عدد
التفرق وقرب بعضه من بعض اشتبه على الحس فيظن بكون الوجع متشابها وهو ضعيف لان الشيخ يقول الوجع
متشابه والتفرق ليس كذلك ح لا معنى لمنع كون تشابه الوجع في الحقيقة بل في الحس لان المطلوب تحصيل
من شمول الوجع للجميع وعدم شمول التفرق له سواء تشابه حقيقة او حسا الثاني ان البرد اذا اصاب موضعا
يوجع حيث يتقبض ويجمع حيث يبرد بالجملة اي موضع اصابه البرد وتفرق الاتصال عن البرد لا يعم مواضع
البرد بل يختص باطرافه فلو لم يكن البرد موجعا لذاته لم يكن الوجع الا حيث يكون تفرق الاتصال بعامل
ان يقول ان التفرق ليس في اطرافه فقط لان كل موضع منه يتكاثف وذلك يقتضي الشمول الثالث
ان الوجع لا محالة هو احساس بمؤثر مناف بعينه من حيث هو مناف فالوجع يكون هو المحسوس المنافي
بعينه من حيث هو مناف والحس بالعكس فيكون كل محسوس مناف من حيث هو مناف موجعا ولما لم يكن
هذا اللازم مفيدا للمطلوب اذ كان لقائل ان يقول كل محسوس مناف من حيث هو مناف ليس
الا تفرق الاتصال فلذلك يكون موجعا بين ان المحسوس المنافي يكون بدون تفرق الاتصال
بقوله ارأيت اذا احس بالبرد المفسد للمزاج من حيث يفسد المزاج وكان مثلا لا يحدث عنه
تفرق الاتصال بل كان يكون ذلك احساسا بمناف وبل كان يكون وجعا لا محالة
ان ههنا تحقق الاحساس بالمنافي والوجع مع عدم تفرق الاتصال فمن هذا اي مما
ذكرنا من الوجوه الثلثة يعرف ان تغير المزاج دفعة سبب للوجع كتفرق الاتصال قال
الاستاذ في تقرير الوجه الثالث ان الوجع هو احساس بالمنافي وكل محسوس مناف فانه
من حيث هو كذلك موجع وسوء المزاج المختلف العارض دفعة مناف محسوس بذاته من حيث هو
كذلك فوجب ان يكون بذاته موجعا ثم قال ولقائل ان يقول هذا انما يتم اذا بين ان سوء المزاج المختلف
لا بد ان يكون محسوسا بذاته لا بما يلزم من التفرق وانت قد عرفت ان الشيخ قد بين ذلك على

على ما قررناه وقد ذكر غيره على هذا المطلوب وجوها اخرى ضعيفة لا نطول الكتاب بذكرها واحتج الامام على ما ذهب اليه بوجوه الاول ان التفرق والانفصال مترادفان وقد اتفقوا على ان الانفصال امر عدمي فلا يكون علة للوجع لانه وجودي الثاني ان التفرق لو كان موجعا بدون سوء المزاج لكنا دائما في الم لان استعمال ابداننا للغذاء دائم والتغذي لا يكون بدون تفرق الاتصال الثالث ان الآلة اذا كانت في غاية الحدة وقطع بها عضو قطعا سريعا فربما لا يحس بذلك القطع في اول الامر بل انما يظهر الالم بعد ذلك بلحظة فلو كان المولم هو تفرق الاتصال فقط لذاته لاستحال تخلف الالم عنه الرابع ان لسعة العقرب اشد ايلاما من الجراحة العظيمة فلو كان المولم هو تفرق الاتصال فقط لكانت الجراحة اقوى ايلاما منها فزيادة الالم في اللسعة هو سوء المزاج والجواب عن ا ان الانفصال المرادف للتفرق ليس عدم الاتصال بل حركة بعض الاجزاء عن بعض ويلزم ذلك عدم اتصالها وان سلمنا انه امر عدمي لكنه ليس عدما صرفا بل عدم مضاف فلم لا يجوز ان يصير سببا لامر وجودي وعن ب انا لا نقول ان كل تفرق موجع بل ما يكون محسوسا وانما يكون محسوسا اذا كان له مقدار تدركه الحاسة وذلك لا يحصل عند الاغتذاء وان سلمنا ان له قدرا محسوسا لكن نقول انه لا يولم بوجهين الاول انه صار مالوفا والشيء اذا صار مالوفا يبطل عمله الثاني ان التفرق الحاصل من الاغتذاء ينساق من جهة انه تفرق ويلائم من جهة حفظ البدن واذا كان الشيء ذا جهتين تدرك القوة ما هو الغالب منهما دون المسلوب فلا يحصل الالم وعن ج بان القطع المذكور ان كان مع الشعور فلا نسلم ان الالم يتخلف عنه لان الاحساس يتم بامرين انفعال الحاسة والشعور بذلك الانفعال وقد حصلا فيستحيل تخلف الالم وان كان بدون الشعور فتخلف الالم لا يكون لان التفرق ليس بمولم بل لعدم الشعور به لانصراف المفكرة الى ما هو اهم وعن د ما بان زيادة ايلام اللسعة للسمية لا للتفرق **قوله** والوجع يثير الحرارة اشارة الى ان الحرارة كما تثير الوجع لما مر ان سوء المزاج الحار والبارد يكون موجعا فكذلك الوجع يثير الحرارة ايضا فيثير الحرارة الناشئة من الوجع وجعا بعد الوجع اما ان الوجع يثير الحرارة فلتوجه الطبيعة الى الموضع الوجع لمقاومة سببه وتتبعها الروح والدم لانهما مركباها والحرارة الغريزية لانها آلتها بحصل كما لاتها واما ان تلك الحرارة تثير وجعا بعد الوجع فلان الدم والروح والحرارة الغريزية اذا توجهت الى العضو وهي كلها حارة اوجبت له زيادة سوء مزاج تزيد الوجع او لان الدم اذا انصب اليه وضعف عن هضمه فيعفن ويقوى الحرارة الغريبة

قوله وقد يبقى بعد الوجع شيء من الحس الوجع اي مادة شبيهة بما بقي وذلك لبقية ما من سوء المزاج وعدم تحلله بالكلية وقيل ان المواد الموجبة للوجع اذا تحللت قد تخلف منها شيء في محل الوجع واذا رجعها فيه احس العضو وتشرب بها او تمتزج بها فتتشبث به او تنعقد فيستعصي على القوة فتصير بالطبيعة بعد غير احساس وذلك الى مثلها فتحس بها تشبيها بالوجع لما يلزم من انحرافها نوع تفرق ولیس ذلك وجع حقيقي حتى يدبر بالتعديل بل يترك ما يحلل بذاته وان لم يعالج **وفيه نظر** لان تلك المادة ربما لا تتحلل بذاتها بل تحتاج الى ادوية محللة **قوله** والجاهل يشتغل بعلاجه فيضر به لانه قد يظن انه وجع فيبادر الى استعمال الرادعات والمقويات فتقوية العضو ظنا منه انه وجع من مادة متوجهة اليه ويكون في ذلك سبب لاحتباس المواد وعجز الطبيعة عن تحليلها

قال الفصل العشرون في اسباب وجع وجع **اقول** لما ذكر اسباب الوجع على الاطلاق شرع في ذكر اسباب كل صنف ماله اسم خاص من اصناف الوجع التي لها اسماء على ما ذكرها جالينوس وغيره هي خمسة عشر الحكاك وهو ما يحس معه بحكة والخشن وهو ما يحس معه بخشونة والناخس وهو ما يحس معه بنخس والضاغط وهو ما يحس معه بضيق وضغط والممدد وهو ما يحس معه بتمدد والمفسخ وهو ما يحس معه انشقاق الغشاء المجلل للعضلة وتبريه من جرمها والمكسر وهو ما يحس معه كان العظم يكسر لما يتبع انشقاق المحيط به من الصاعقة والرخو وهو ما يوجد في لحم العضلة دون وترها والثاقب وهو ما يحس معه كان شيئا ينفذ في جرم العضو ويدور فيه كما يثقب بمثقب والمسلي وهو ما يحس معه بوجع غير نافذ والمخدر وهو في بعض النسخ والخدري وهو ما يحس معه بنقصان الحس وبطلانه والضرباني وهو ما يحس معه بضربان الشريان والثقيل وهو ما يحس بثقل في العضو والاعيائي وهو ما يحس معه بكلال في القوة المحركة واللاذع وهو ما يحس معه بلذع **قوله** فهذه خمسة عشر جنسا المراد بالجنس ههنا هو مصطلح الاطباء اي ما يقع على كثيرين كيف كان ولا فرق عندهم بينه وبين النوع والصنف على ما سبقت الاشارة اليه ولذلك عبر عنه اولا بالصنف وههنا بالجنس وتسمية كل واحد منها باسم مخصوص انما هو بحسب المواد وما يعرض لها من الحركات والكيفيات فيرد ذلك على ما نظير من اسبابه فسبب الوجع الحكاك خلط حريف او مالح وهذا اذا استولى على العضو احدث فيه حكة وسبب الوجع الخشن خلط خشن اي غليظ القوام يابس المزاج فانه متى استولى على العضو اوجب خشونة وسبب الوجع الناخس شيء ممدد للغشاء عرضا كالتفرق لا تصاله وذلك لكونه متساويا في الحس وقلما يكون متساويا وعدم تساويه في الحس يكون اما لان ما يتمدد عليه الغشاء وما يماسه يكون غير متشابه الاجزاء

الاجزاء فى الصلابة واللين كالترقوة بالنسبة الى الغشاء المستبطن للاضلاع اذا كان الورم فى ذات الجنب
جاذبا الى اعلاه اى اعلاء الجنب والغشاء وذلك لان هذا الغشاء يعم لسائر اعضاء النفس فيختلف لسبب ذلك
حال ذات الجنب فى الوجع اذا كانت فى اعلاه او فى اسفله لان اعلاه الترقوة وهى عضو صلب فيكون التمخس
اقل ثقله حسها واسفله على الاضلاع وما يليها من شرسيف وهى ليست بصلابة الترقوة فيكون التمخس اكثر
لزيادة حسها او يكون غير متشابه الاجزاء فى حركتها كالحجاب بالنسبة الى الغشاء المذكور فانه يحرك
الغشاء لكن يختلف تحريكه اياه لان حركة اجزاء الغشاء الملاقية له اكثر من الاجزاء الغير الملاقية وما كثرت
حركته كثرت اذيته فيكون الوجع الناخس فى هذه الاجزاء اكثر او لا يكون لان ما يمدد عليه الغشاء غير
متشابه الاجزاء فى الصلابة واللين فى حركته بل لان حس العضو غير متشابه الاجزاء اما بالطبع كالعضل
فانها مركبة من العصب والرباط واللحم والرباط لا حس له بخلاف العصب واللحم فلكون اجزاء العضل غير متشابهة
يختلف حس الغشاء الملبس عليه فى الوجع ونخسه او لان آفة عرضت لبعض اجزاء العضو دون بعض
كصلابة تعرض لبعض اجزائه لتحجر مادة سوداوية او سوء مزاج بارد يبطل حسه او ينقصه اذ يكون الوجع
الحادث لهذا البعض ضعيفا وللآخر قويا بسبب كثرة الحس وقلته وسبب الوجع الممدد ريح او خلط يمدد
العصب والعضل كانه اى كان من ذلك الخلط والريح يجذب العصب والعضل الى طرفيه وانما مثل
بالعصب والعضل لان هذا الوجع مخصوص باعضاء موضوعة الى الطول ما هو فيها صلابة ما وسبب
الوجع الضاغط مادة تضيق على العضو المكان او ريح كثيفة اى يحيط من جوانبه فيكون اى العضو
كانه مقبوض عليه اى مضموم بعضه الى بعض فينضغط وسبب الوجع المفسخ هو مادة ما تحلل اى تتوسط
بين العضلة وغشائها فتمد الغشاء وتنحيه من جرم العضل وتفرق اتصال الغشاء بل العضلة
وذلك يكون اما خلط غليظا او ريح اسهل مداخلة واسرع نفوذا وتفريقا وسبب الوجع المكسر مادة
او ريح تتوسط ما بين العظم والغشاء المجلل له فتمنعه من ملاصقته او برد يكثف الغشاء
ويقبضه بقوة فيوهم بشدة تقبيضه واحتوائه على العظم انه يكسره وسبب الوجع الرخو
تمدد لحم العضل دون وترها ويوجب له التفرق وانما يسمى رخوا لان اللحم ارخى من العصب
والوتر والغشاء تسمية باعتبار محله تجوزا وسبب الوجع الثاقب مادة غليظة او ريح تحتبس فيما بين
طبقات عضو صلب غليظ كجرم معا قولون ولا يزال تمدده وتنفذ فيه فيحس كانه تثقب بمثقب

وسبب الوجع المسلي تحكك المادة بينها اي بين الليف في تخلل ذلك العضو اي بسلب تفرقها او انها تجوبت
وقت تفرقها اي سالكة فيه فاسباب المسلي يشتركان في التحليل والمادة ويختلفان في حركة المادة ورقوتها
في مادة الثقب تمزق وتنفذ ومادة المسلي تفرق ولا تنفذ وسبب الوجع الضرباني اما سوء مزاج شديد
فيكثف مسالك الروح الشرياني فيغلظ جوهره حتى يتعذر عليه النفوذ في الشريان واما انسداد منافذ الروح
الحساس بمجاريه الى العضو فيعسر بسبب ذلك عليه النفوذ فانه اذا انسد منفذ الروح باي مادة كانت يحصل شيء
العضو من تحكك المادة بسبب المادة وعدم نفوذ الروح ضرر واما امتلاء اوعية غير منافذ الروح الحساس فانها
اذا امتلأت بمواد باردة تحدد الاعضاء المجاورة لها يحصل هذا الوجع وسبب الوجع الضرباني ورم حار
او الورم الحار سواء كانت صلبا او لينا لا الوجع بل تحدد الان تميل الى الحارة وكونه حارا لا يكفي في
الوجع الضرباني بل انما يحدث الوجع الضرباني من الورم الحار على هذه الصفة اي الذي يكون حارا الى حد
تميل اليه وكان مع ذلك العضو الذي ورد احساس او كان بقربه شريان يضرب اما قوله لكنه اشارة
الى جواب سؤال هو ان العضو القريب من الشريان اذا كان حساسا والشريان دائما كان يجب ان يحس بالم
اذا كان سليما فقال اذا كان سليما لا يحس بحركة الشريان لو توهم انه غير محسوس فاذا الم وورم يحصل
ليس المكان فيغير ذلك الشريان وجعا وسبب الوجع الثقيل ورم في عضو غير حساس كالرية والكلية
والطحال فان ذلك الورم لثقله يجذب لامحالة الى اسفل اذا انجذب الورم يجذب العضو مع اللفافة
الحساسة المحيطة به والعلاقة التي بها نيطت اللفافة فيحس اللفافة والعلاقة ايضا بانجذاب العضو الى اسفل
فيحصل الوجع المذكور لانه ليس الاحساس بثقل او ورم في عضو حساس لكن يكون نفس ذلك الالم
او الورم على ... قد يبطل حسه بحيث لا يحس الا بثقل فقط مثل السرطان في فم المعدة
فانه يحس بثقله ولا يوجع لابطاله الحس وسبب الوجع الاعيائي اما تعب يحصل من حركة شاقة ويسمى
ذلك اعياء تعبيا واما خلط ممدد يعسر الى ... الحركة للاعضاء بتمددها وكثرته ويسمى ما يحدث
منها اعياء تمدديا واما ريح ويسمى ما يحدث عنها اعياء نافخا لما في الريح من النفخ وهو نوع من التمدد
واما خلط لاذع يحس ... الاعضاء الحساسة اذا مر بها ولذعها بحدته ويسمى ما يحدث منه اعياء قروحيا
لانه يحس معه عند الحركة ما يشبه الم القروح ويتركب منها اي من الاسباب الموجبة لانواع الاعياء
او من انواع الاعياء المذكورة بحسب تركب اسبابها تركيب كما نبينها في الموضع الاخص بها

وهو الفصل الثاني عشر من التعليم الثاني من الفن الثالث ومن جملة المركبات الاعيائي المعروف بالورمي فانه مركب من تمددي وقروحي على ما يأتي الكلام فيه وحسب الوجع اللاذع خلط له كيفية حادة يلذع الاعضاء التي يحتبس فيها او يمر بها وهذا الوجع على ما لا يخفى هو احد انواع الوجع الاعيائي وهو الذي يحدث من خلط لاذع وكانه ما لم يبلغ الى ان يوجب الاعياء يسمى وجعا لاذعا **قال** رحمه الله الفصل الحادي والعشرون في اسباب سكون الوجع **اقول** لما ذكر الوجع واصنافه واسبابه اجمالا وتفصيلا اراد ان يشير الى اسباب تسكينه بوجه كلي ولما كان الوجع احساس بالمنافي والاحساس لا يكون بدون الحاس الذي هو القوة المدركة وبدون المنافي الذي هو سبب الوجع ولا شك انه متى كان المنافي باقيا وكذا الاحساس به يكون الوجع باقيا واذا زال احدهما يزول الوجع فتسكينه اما بازالة المنافي الذي هو سببه واما بازالة الاحساس به مع بقاء المنافي اما الاول فيكون باستفراغه بالاسهال او الفصد او القيء وتحليله بالضماد والكماد ونحوهما والى هذا اشار بقوله وسكون الوجع اما بقطع السبب الموجب اياه ويستفرغ كالشبث وبزر الكتان اذا ضمد به اي بكل واحد منهما الموضع الالم فان كلا منهما يزيل المادة الموجبة بتحليلها وان ضمد بهما معا كان اقوى واما الثاني اي ازالة الاحساس به مع بقاء المنافي فيكون على ما ذكر اما باستعمال ما يرطب وينوم اذ به تفتر القوة الحسية اي المدركة وتترك فعلها الذي هو الاحساس وذلك كالرطب المنوم كالمسكرات فان الطبيعة عند تناولها تفتر الى الباطن مع كدرة الارواح والقوى فيطلب الراحة فيبطل او يقل الاحساس لا محالة واما استعمال ما يبرد ويخدر مثل جميع المخدرات فانها تبطل فعل القوة المدركة او تنقص ولم يذكر اشتغال النفس بما هو اقوى تأثيرا لان مثل ذلك انما يتفق في الاغلب من اسباب بادية **قوله** والمسكن الحقيقي هو الاول يريد به ان الامور الثلثة المذكورة مشتركة في تسكين الوجع الا ان المسكن الحقيقي له هو الذي يقطع ويزيل سببه لانه اذا زال السبب يزول المسبب بخلاف الآخرين فان السبب فيهما باق ومع بقاء السبب لا يزول المسبب **قال** رحمه الله الفصل الثاني والعشرون فيما يوجبه الوجع **اقول** هذا الفصل في بيان امور يوجبها الوجع وفي بعض النسخ في موجبات الوجع وهو صحيح ايضا لو فتح الجيم اما لو كسر فلا لانه لا حاجة الى كون اسبابه اذ ذكرها قد سبق وذكر ما يوجبه الوجع امورا ثلثة الاول انه يحلل القوة بتحليل الروح بسبب شدة مجاهدة الطبيعة لمقاومته السبب المنافي وضعفها عن تدبير الغذاء وانفاذه الى الاعضاء والثاني انه يمنع الاعضاء عن افعالها حتى يمنع اعضاء النفس عن التنفس وفي بعض النسخ اعضاء التنفس عن النفس وهما متقاربان او يشوش عليها فعلها بان يجعله اي النفس منقطعا او متواترا وبالجملة على مجرى غير طبيعي وفي بعض النسخ

وبعد وجع الجنب في بعضها اي بعد وليس بصواب انما قال حتى منع تنبيها على ان الوجع يشغل الطبيعة
لمقاومته عن كل شيء حتى النفس الذي هو ضروري في بقاء الحيوة والثالث انه يسخن العضو اولا بسبب تحريكه الحرارة
الغريزية والارواح اليه ثم يبرده آخرا لما يحلل بما ينهزم من الروح والحيوة لمنافاته ايها وبعنه وغلبته عليها
باضعاف القوة وتحليل الحرارة الغريزية ويجوز ان يحلل تبريد اجزائها وكذا يحلل الاستاذ ويوجب
ايضا انه يجذب المواد الى الموضع الوجع وذلك باثارة الحرارة الجذابة للمواد **قال** رح الفصل الثالث
والعشرون في اسباب اللذة **اقول** اللذة ادراك الملائم من حيث هو ملائم كما ان الالم
ادراك المنافي من حيث هو مناف وذكرها في هذه الجملة لانها من العوارض النفسانية التابعة للالم كما ان الالم
من العوارض البدنية التابعة للمرض **قوله** ايضا اي كما ان اسباب الالم محصورة في جنسين تغير المزاج
الحادث دفعة وجنس تفرق الاتصال كذلك اسباب اللذة ايضا محصورة في جنسين احدهما تغير المزاج
الغير الطبيعي الى الطبيعي دفعة ليقع الاحساس به والثاني جنس ما يرد ويعيد الاتصال الطبيعي دفعة **قوله** وكل
ما يقع لا دفعة فانه لا يحس اي انما قيد تحت الجنسين بدفعة لان كل ما يقع لا دفعة لا يكون محسوسا وما لا يكون
محسوسا لا يكون لذة وبيان المقدمتين هو ان اللذة حس اي احساس بالملائم وكل ما هو حس فهو تغير وحس
واحساسها يكون بانفعالها عن المحسوس والانفعال عن المحسوس لا يتحصل ما لم يكن له قدر محسوس وما يقع بالتدريج
لا دفعة لا يكون له قدر محسوس ثم اشار بقوله فاذا كان بلايم او منافي كان لذة او الما بحسب ما يتأثر الى
فائدتين الاولى ان كل احساس ليس لذة او الما بل اذا كان من جهة الملائمة او المنافرة كان لذة او
الما الثانية ان الشيء الواحد قد يكون لذة والما من جهتين فان تأثير القوة وانفعالها ان كان من جهة ما هو ملائم كان
لذة وان كان من جهة ما هو مناف كان الما فيختلف حاله بحسب تأثير القوة **قوله** ولما كان اللمس اشارة الى ان
اللذة والالم بالحواس يكون اقوى قال الاطباء ان الحاسة كلما كانت اكثف كان تقاومها للمحسوس اشد
والتذاذها وتألمها بما يرد عليها ابلغ فيلزم من هذا ان تكون حاسة اللمس اقوى لان محسوسها الاجسام الارضية ولا خفاء
ان المقاومة مع الاجسام الارضية تكون اقوى من المقاومة مع غيرها فلذلك قال ولما كان اللمس كثيف جوهرها
وشديد الاستحفاظ لما يتاديه من تأثير مناف او ملائم كان احساسه بالملائم عند ذوي الطبيعة الكثيفة اشد التذاذ
واحساسه بالمنافي اشد ايلاما من الذي اي من الاحساس الذي يحس قوى اخرى غير قوة اللمس
وانما قال عند ذوي الطبيعة الكثيفة لان التذاذ ذوي الطباع الكثيفة وتالمهم مما يرد عليهم يكون

يكون بحث من ذوى الطباع اللطيفة لان اللطيفة لا يكون جعلها لما يرد عليه قويا وعلم من هذا ان حاسة البصر
لكن ضعف الحواس التذاذا او تألما لانها الطف الحواس لان محسوساتها جسم نورانى شبيه بالنار فلا يحفظ ما يرد
عليها ثم حاسة السمع لان محسوسها الهواء وهو اكثف من النار ولذلك يكون الالتذاذ والتألم بالمسموع اشد من
المبصر ثم حاسة الشم لان محسوسها الجسم البخارى وهو اكثف من الهوائى ولذلك يكون الالتذاذ والتألم
بالمشموم اقوى من المسموع ثم حاسة الذوق لان محسوسها الجسم المائى وهو اكثف من جسم البخارى فى
فى شدة الالتذاذ والتألم تلى حاسة اللمس الا انها لا يبلغ تلك ولذلك يكون لذة الموافقة اشد
من لذة الاكل **قال** رح الفصل الرابع والعشرون فى كيفية ايلام الحركة الحركة توجع لما يحدث فيها
من تمديد او رض او فسخ **اقول** الحركة ليست مما يوجع بالذات لما عرفت ان الموجع بالذات
اما سوء المزاج او تفرق الاتصال عنده وح ايجاعها اما ان يكون لاحداثها سوء مزاج او تفرق اتصال
لكن حدوثها سوء المزاج حيث لا يكون دفعة لان تسخينها يكون بالتدريج لا يكون ايجاعها لاحداث سوء المزاج
فيكون لا محالة لاحداث تفرق الاتصال لانه يمكن حدوثه عنه دفعة وذلك بان يصيب بوثبة او شبهها مادة
الى عضو فتفرق اتصاله بالتمديد فقده وتوجع او يحدث رض اى كسر او فسخ قال الاستاذ هذا مشكل فان الرض هو
الفسخ بعينه وهما نوع واحد من تفرق الاتصال وهو ان يكون فى طول العضل مع كثرة العدد لا اشكال فيه
اذ احدهما واحد بما على معنى اللغوى **قال** رح الفصل الخامس والعشرون فى كيفية ايلام الاخلاط الردية
اقول الاخلاط الردية ليست مما يوجع بالذات بل اما بان يوجب بكيفيتها سوء مزاج حار او بارد ولم يذكره
لظهوره او تفرق الاتصال وذلك اذا كانت لذاعة فانها تجرد سطح العضو وتفرق اتصاله او بان توجب
بكميتها تفرق الاتصال فانها اذا كثرت اوجبت تمديدا وفرقت اتصال العضو او باجتماع الامرين جميعا اى
بكيفيتها على احد الوجهين وبكميتها معا لا يقال الاخلاط اذا كثرت اوجبت التمديد وان كانت محمودة فلم قيد
بكونها ردية لان المراد بالردأة ان لا يكون على ما ينبغى فيعم الاخلاط المحمودة اذا كانت اكثر من العادة **قال**
الفصل السادس والعشرون فى كيفية ايلام الرياح **اقول** الريح اذا حصلت فى داخل الاعضاء فان كانت بقدر
ما يمكن من الفرج او دونها لا يكون الما محسوسا وان كانت ازيد مددت لا محالة ولست وهى اما
ان يكون فى تجاويف الاعضاء كالنفخة فى المعدة او فى طبقات الاعضاء وليفها كما فى القولنج الريحى
فان الريح فيه تتخلل الطبقات حتى تلون الطبقة وتمددها او فى طبقات العضل فانها تتخلل الليف بينها وتمددها

تحت الاغشية وفوق العظام وتفرق بينها وحول العضل التی تحتها اعنی بينها وبين اللحم اعنی اللحم و
الجلد او مستبطنة ای ا ويكون الريح المحدثة مستبطنة للعضو ای محيطة به كما يستبطن ای الريح مثل
اكثر النسخ او مستبطنا وليس بصواب الا علی تقدير تذكير الريح قوله وسرعة انفشاشها اشارة الی ان نزول الريح
انفشاشها او تحللها او بطوءه تختلف بحسب كثرة مادتها وقلتها وغلظها ورقتها واستحصان العضو وتخلخله فان المادة
متی كانت كثيرة كانت الرياح المتصاعدة منها كثيرة وكانت بطيئة التحلل ومتی كانت قليلة كانت سريعة التحلل
وكذلك متی كانت المادة غليظة كانت عسرة التحلل ومتی كانت لطيفة كانت سريعة ومتی كان العضو بارد
متكاثف الجرم كانت الريح بطيئة التحلل وحتی كان حار المزاج متخلخل الجرم كانت سريعة وذكر كون الرياح
اسرع تحللا من رياح المادة قد يوجد فی بعض النسخ فی آخر هذا الفصل كذا وقد يسهل الوقوف عليها من كل
ما قلناه فی الاحتباس والاستفراغ خليقة انا جنا كيلا نطول فيه اذ الاقتصار فی المذكور فی هذا الفصل تحيل
الی موضع آخر **قال** رح الفصل السابع والعشرون فی اسباب التخمة والامتلاء **اقول** التخمة
فساد يعرض للغذاء الذی فی المعدة والامتلاء اعم منها ومن اسبابها اما ان يكون من خارج او من
داخل اما الاسباب التی تكون من خارج وهی البادية فمثل استعمال ما اشتد ترطيبه كثيرا فان البدن
لا يفتقر الی ترطيب المأكول والمشروب بكثرة ما عنده من الرطوبات فاذا استعمل وكان فی كثرت المادة فی
البدن وفسد تصرف الطبيعة فيها او استعمال ما اشتد ترطيبه ومثل الاكثار من الحمام وخصوصا بعد الطعام
فانه يكون ح اشد ترطيبا علی ما عرفت ومثل الاكثار من موانع التحلل مثل الدعة وترك الرياضة وترك
الاستفراغ فان كلا من ذلك يكثر الرطوبة الفضلية ومثل الترفه فی المأكول والمشروب فان ذلك يكون
بالمطعومة والاشربة اللذيذة وح يؤكل اكثر من غيرها ويكون تصرف الطبيعة فيها اقوی فتكثر بها الرطوبة الفضلية واما
الاسباب التی تكون من داخل فهی اما ان يكون من جهة القوة او من جهة المادة اما من جهة القوة فمثل
ان يكون الهاضمة ضعيفة فلا تهضم كما ينبغی ويكون الدافعة ضعيفة فلا تدفع الفضل المنهضم ولا فضلة
الهضم او تكون الماسكة قوية فتحصر الاخلاط ولا تندفع فتجتمع الفضول لا محالة او تكون المجاری
التی تندفع فيها الفضول ضيقة اما خلقة او لامر حادث فانها اذا ضاقت بای وجه كان تحصر
الفضول فيها **قال** رح الفصل الثامن والعشرون فی اسباب التحلل والتفرغ **اقول**
هذا الفصل فی بعض النسخ مقدم علی الفصل السابع والعشرين واكان ليس فيه الا انا قد ذكرنا ما سلف ان

ان الاحتباس والاستفراغ كيف يكون سببا للاحوال البدنية واشرنا هناك الى اسبابهما فليقرأ
من هناك وذلك في الفصل السابع عشر من الجملة الاولى في موجبات الاحتباس والاستفراغ
فانه ذكرنا هناك ان الاحتباس يجب ان يستفرغ سببه اى شى يكون واى مرض يحدث وكذا الاستفراغ يجب
ان يحتبس قال الاستاذ و يعلم من قوله فليقرأ من هناك ان ما ذكره من الاسباب لكفيا تقدم كان الاولى ذكره ههنا
ولا يعرف ان الاولوية ذلك من اين يعلم نعم كان المناسب ان يذكره ههنا لان بحث الاسباب يذكر ههنا الا ان قوله
فيقرأ يدل على اولوية ذلك ووقع في بعض النسخ بدل قوله واشرنا الى آخره ما قلنا انه يوجد في آخر فصل الالام الرابع
وهو انسب **قال** رح الفصل التاسع والعشرون في اسباب الضعف **اقول** جرى عادة الاطباء ان يذكروا
بعد اسباب الامراض اسباب الضعف واطلقوا لفظ الضعف ولم يتعرضوا ان المراد ضعف القوى او ضعف الاعضاء
واطلق الشيخ ايضا على ما في اكثر النسخ وفي بعضها في اسباب ضعف الاعضاء وعندي انه لا فرق بينهما لان ضعف العضو
كما يقتضي ضرر الفعل كذلك ضعف القوة يقتضيه ايضا وقال الاستاذ جميع الشارحين على ان الصواب هي
النسخة الاولى والمراد ضعف القوى وانما اطلق لاشعار الضعف بالقوة لانه لغة خلاف القوة ولان المباحث
كلها عليه لكن يقدح في الخاطر ان المراد لو كان ضعف القوة الموجب لضرر الفعل لزم ان لا يكون المرض
موجبا لضرر الفعل بالذات بل بالعرض بواسطة ضعف القوة وطفقت افتش في جميع الكتب الطبية لعلي اجد
نقلا صحيحا يدل على ان مراد الاطباء من الضعف في عدهم اسباب الضعف ما هو ضعف القوة او ضعف العضو
فوجدت في الذخيرة الخوارزمشاهية تاليف السيد الجليل اسمعيل الجرجاني رحمة الله عليه ازال التردد فانه قال فيها
الباب الثامن والعشرون في اسباب ضعف الاعضاء كما في بعض نسخ الكتاب وهو الصحيح ثم قال بعد ان طول
في ايراد كلامه الى آخر الباب وعلى هذا يجب ان نقل ما ذكره الشارحون في القوة الى العضو ويقال ان
كل عضو اذا كان على ما ينبغي ان يكون عليه كذا قوته والروح الحامل اياها ايضا فلا شك ان ذلك العضو
لا ضعف به بل يصدر عنه الافعال السليمة واما اذا ضعف العضو ولم يصدر عنه الفعل كما ينبغي فبسبب ضعفه اما حق
نفسه او حق الروح او من جهة القوة الى آخره **ولقائل ان يقول** ان المراد لو كان ضعف العضو الموجب لضرر الفعل
لزم ايضا ان لا يكون المرض موجبا لضرر الافعال بالذات وان قول صاحب الذخيرة لا يصير حجة
حتى يجب النقل الى ما قال بل نقول ان كل قوة اذا كانت على ما ينبغي ان يكون عليها
وكذا الروح الحامل لها وآلتها التي هي العضو فلا شك ان تلك القوة لا ضعف بها ويصدر عنها الفعل

الفصل التاسع والعشرون في اسباب الضعف اى ضعف القوة او ضعف العضو ...

ضعف العضو سواء كان العضو نفسه عاملا او مبدأ القوة كالاعضاء الرئيسة وفي بعض النسخ في اسباب ضعف الاعضاء ... على الاول ...

٢ تع ٥١

على ما ينبغي واما اذ ضعفت لم يعد عنها الفعل على ما ينبغي فسبب ضعفها اما ان يكون من جهة آلتها او من جهة حاملها او من جهة نفسها وهو قول الشيخ اما ان يكون سبب الضعف دارداً على جرم العضو او على الروح الحامل القوة المتصرفة في العضو او على نفس القوة وهذا ظاهر **قوله** والذي يكون السبب فيها اي الاول وهو الذي يكون سبب الضعف خاصاً بالعضو فذلك السبب اما المرض المزاجي او المرض التركيبي اما المرض المزاجي فانه سواء كان ساذجاً او مادياً منافياً للحيوة والصحة بل للروح والقوة سيما اذا كان مستحكماً فانه يكون اشد اضعافاً فالانه لا يصير مستحكماً الا وقد قهر الطبيعة المدبرة وخصوصاً سوء المزاج المستحكم البارد لانه يكون اشد اضعافاً لان البرد اكثر منافاة للحيوة اذ افعال الحيوة الحركات والبرد مخدر مانع منها بخلاف الحرارة على ان سوء المزاج الحار ايضاً قد يفعل ما يضعف فعل البارد في الاضرار الذي هو التخدير لاجل افساد مزاج الروح النفساني وذلك اذا افرط الحر فانه قد يضعف حس اللمس الذي من شأنه ان يقوى بالحرارة كما يعرض لمن يكثر الجلوس من العطاش الطالب للبث في الحمام من الوهن في قوة الحس والحركة وحصول الخدر بل كما يعرض لمن يغشى عليه في الحمام او في غيره فان ذلك يكون لمخدر وفساد يعرض لمزاج الروح الحيواني حتى يبطل الحس منه حكم سوء المزاج الحار والبارد واما اليابس فيضعف لمنع القوة من النفوذ في مسالك الروح بسبب تكثيفه للآلة والرطب بارخائه وسده مسالكها بانضغاط الاجزاء بعضها على بعض **قوله** واما مرض من امراض التركيب اشارة الى السبب الثاني للضعف الذي من جهة العضو وهو المرض التركيبي فانه سواء كان ظاهر الاذى والمرض والالم او لم يكن يكون سبباً للضعف والاخص منه بما يكون الانسان معه غير ظاهر الاذى والمرض والالم هو تهلهل نسج ذلك العضو في عصبه في بعض النسخ او ليفه لانه متى تهلهل نسج العضو تغير وضع الليف فيختل موتته للقوة في تمام فعلها اذ الافعال الطبيعية كلها والارادية تتم بالليف وما ليفه حتى الهضم فانه ايضاً مفتقر الى الامساك الجيد هيأة جيدة تتمكن الهاضمة من فعلها وذلك بالليف فقوله بما يكون متعلق بالاخص وقوله هو خبر والمراد بالاذى نقص الفعل وبالمرض اعم من ان يكون مزاجياً او تركيبياً وبالالم الوجع ويكون مثله اخص مما لا يكون فيه شيء من نقص الفعل ولا المرض ولا الوجع ظاهر لانه يكون الدلالة في بيان ضعف العضو او القوة لسببية اذ ثبت الضعف في غير منها ليس ظاهر فيثبتة في غيره ويكون بطريق الاولى وانما قال او بعضهم بعضاً الى آخره لان تمام فعلها بالليف ليس بالذات بل بوساطة الامساك على ما صرح به فيفتقر الى الامساك لا يقال لو كانت الافعال الطبيعية والارادية تتم الا بالليف يلزم ان يكون للليف ليف آخر ويلزم جزءاً والغرض ان لنا من الاعضاء ما يعتقد على سبيل الشيخ كالرطوبة الجليدية

الكبد لان المراد من الافعال كلها هى الافعال التى فى الاعضاء ذوات الآلات بذا وقد وقع فى بعض النسخ
والاخص ما يكون بدون الباء فعلى هذا يكون الخبر ما يكون   قوله تهلهل نسج الليف بلا عنه ومعناه على ما
ذكرنا وقال الاستاذ لما كان غرض الشيخ ان يمثل بمرض من امراض التركيب لا الذى معه ظاهر الاذى والمرض
كك والالم حتى لا ينسب ضعف القوة الى الاذى بل الى مرض التركيب الغير الظاهر وكان تهلهل نسج العضو
فى ليفه مما لا يظهر معه الم والاذى لكن المرض فيه بالتدريج عن مقاساة الآلام والتعب الكثير ولهذا لا يقبل
العلاج قال والذى هو خص من هذا المرض الذى هو من امراض التركيب بالمرض الذى يكون
الانسان معه غير ظاهر الاذى والالم والمرض اى المزاجى لا فى التركيبى لان الكلام فيه تهلهل نسج
ذلك العضو فى ليفه فان ضعف القوة يكون بسببه سوء التركيب فقط لا غير ذلك من الاذى والالم
والمرض المزاجى واحسن منه ان يقال لما كان مراده ذكر الاسباب القريبة للضعف لا البعيدة لقوله
بعد هذا الاسباب البعيدة التى هى اسباب الاسباب ولهذا قيده سوء المزاج بالمستحكم وخصوصا البارد يكون
اشد اضعافا اراد ان يذكر من امراض التركيب ما يختص به الضعف لا يتخلف عنه ولما لم يكن كل واحد
من امراض التركيب كك اى سببا قريبا للضعف ليتخلف الضعف عن المرض التركيبى الذى يكون معه
الانسان ظاهر الاذى والمرض والالم الجواز ان يؤديه الى البطلان او التشويش فلهذا مثل بما يكون الانسان
معه غير ظاهر الاذى والمرض والالم وهو تهلهل نسج العضو فى ليفه لان الضعف لا يتخلف عنه لانه كان تهلهل
ضعف بالضرورة اما ان تهلهل نسج العضو لم يكن غير ظاهر الاذى والمرض والالم فلانه لا يكون الا فى
زمان طويل مثل الشوب المهلهل النسج الخلق وهو الذى يكون فى زمان طويل حتى يوجب تلك الحالة ثم قال اما انتفى
ههنا والعمل عند الغير بامر غيره ومنه وفيهما نظر اما الاول فلان الكلام فى المرض التركيبى لا يوجب تقييد المرض بالمزاجى
لان التقدير انه غير ظاهر الاذى ولا يلزم من انتفاء المرض التركيبى الغير الظاهر الاذى انتفاء المرض التركيبى مطلقا
واما الثانى فلا نسلم تخلف الضعف عن المرض التركيبى قوله والذى يكون السبب خاصا اشارة الى الضعف
الكائن من جهة الروح اى الثانى وهو الذى يكون السبب خاصا بالروح فهو اما سوء مزاج
وهو انما يوجب الضعف من جهة المنافاة فان حصول القوة فى الروح وصدور الفعل عنها كما ينبغى
موقوف على مزاج مخصوص فمتى تغير تغير صدور الفعل عما ينبغى واولى سوء المزاج به البارد ليصير
اشد المنافاة واما تحلل اما باستفراغ يخص الروح كما يعرض عند وجع فم المعدة وفى الغشى

واما الاستفراغ فيكون على سبيل اتباع لاستفراغ غيره والاستفراغ فاتفاق كما في الفصد والاسهال او نحو ذلك كما

في طول اللبث في الحمام والتعب الشديد والجوع المفرط **قوله** والذى اى الثالث الذى يختص بالقوة

هو كثرة الافعال وتكررها فانها بذاتها توهن القوة لكلالها بدوام الافعال ان لم يكن مع كثرة الافعال

وتكررها تحلل الروح على سبيل صحبة اى تبعية سبب بسبب من جهة اخرى والا كان هذا السبيل **قوله**

والا كان قد يصحب ذلك اى كثرة الافعال وتكررها تحلل الروح على صحبة سبب بسبب عطفت على مقدر

كما ذكرنا ولم يتعرض الاستاذ لتوجيهه الا ان قال انما توهن كثرة الافعال القوة لانه يلزم ذلك

من تحلل الجسم الحامل لتلك القوة وسوء مزاجه بافراط الحرارة التى توجبها على ما قال والا كان قد يصحب

ذلك تحلل الروح على سبيل صحبة بسبب سبب ثم قال فان قيل يلزم من ذلك ان يكون السبب

في الحقيقة من جهة الروح الحاملة للقوة لا من جهة القوة وح لا يجوز جعل هذا قسيما لما كان من جهة الروح

قلنا هو مغاير باعتبار اخر وهو ان مبدء سبب الضعف ههنا من جهة القوة ومبدأه هناك من جهة الروح

وعلى ما ذكرنا مع توجيه حل التركيب لا حاجة الى هذا التعسف واعلم ان المراد بتكرار الافعال دوامها

بحيث تفضى الى الافراط اذ لو كانت بالتدريج ولا تفضى الى الافراط لا يوهن القوة بل تقويها ولذلك

من اعتاد حمل الاثقال تقوى على ذلك والا كان سيخا او ضعيف البدن ومن اعتاد كثرة الفكر

قويت مفكرته ومن اعتاد كثرة الحفظ قويت حافظته الا ان من قوى فيه قوة تضعف قوى اخر

لانصراف النفس الى تقوية تلك القوة من باقى القوى ولهذا قيل استعداد اصحاب الصنائع المتعبة

للعلوم **قوله** فاذا عددنا اى هذه الاسباب المذكورة للضعف هى الاسباب الملاصقة القريبة فاذا عددنا

اسبابها على جهة اخرى بدون اعتبار القريبة واوردنا فيه الاسباب البعيدة التى هى اسباب الاسباب

تجد فيها ومنها على ما فى بعض النسخ اسباب سوء المزاج اما مطلقا او للروح فان سوء المزاج اذا كان

سببا قريبا لضعف القوة يكون اسبابه سببا بعيدا له ومنها اى ومن اسباب الاسباب البعيدة

سوء المزاج فساد الهواء والماء والماكل فلان كلا منهما اذا فسد يفسد مزاج الروح اما الهواء فلانه مادة

عند الطبيب ومعدل عند الحكيم واما الماء فلانه اذا فسد وهو منفذ للغذاء الى جهات لا يصل اليها الغذاء

بطبعه حصل منه لا محالة ضرر فى سائر الاعضاء واما الماكل فلانها اذا فسدت يولد منها دم ردى فتضر الارواح

لانها بخار الدم ولطيفه ومنها اى ومن الاسباب تفرق الروح اما لانحلالها او لا اى كانحوه ويستقبله ويؤذيه بحيث يؤدى

يودي الى الهلاك وفي بعض النسخ يتحرج اي يتفرقه ويحلله وفي بعضها بتفرج وذلك مثل النتن والسن المار اي غيره الى العفونة وانتشار القوى بسبب في الهواء كما له اذا كان يقرب مساكن الافاعي او في البدن من نهش او لسع او تناول ادوية سمية قوله ومن جملة اسباب الضعف ما يلحق بالاستفراغ هذا الضعف بسبب الكائن من الروح وكان قد ذكره الا انه اعاده هنا ليفصل فيه وذلك لان الاستفراغ قد يحصل من وجوه منها ما يكون استفراغ الروح بسبب استفراغ مواد صالحة مثل نزف الدم والاسهال وخصوصا من رقيق الاخلاط فان استفراغ الروح معه يكون اكثر لان اختلاط الروح بالرقيق يكون اكثر من اختلاطه بالغليظ ولذلك يكون ضعف القوة في الحجامة اكثر من ضعفها بالفصد اذا تساوى الدم الخارج منهما ومنها ما يكون بسبب استفراغ مواد فاسدة مثل نزل مائية الاستسقاء اي سيلانها اذا ارسل منها شيء كثير دفعة ويقال نزلت الشجة اي سال دمها ونزل من البعير اي انشق ومثل بط الدبيلة الكثيرة اذا ارسل منها مدة كثيرة دفعة فذلك اذا انفجر بنفسها فان كل ذلك يوجب استفراغ الروح وذلك لان الرطوبة الفاسدة تكون القوى البدنية مجتهدة في اصلاحها ومنع سريان فسادها الى غيرها اي فيها او في دفع زيادة فسادها المفضي الى فساد البدن والقوى لا محالة مع الارواح والارواح يكون مخالطة بها فيستفرغ باستفراغها ومن هذا يعلم جواب ما يورد هنا من ان المواد الفاسدة مؤذية للبدن والقوى والروح كيف يكون اخراجها موجبا لضعف القوة بل ينبغي ان يكون سببا لقوتها وقلة فعلها ومنها العرق الكثير ومنها الرياضة المفرطة فاستفراغ الروح فيهما ظاهر ومنها الاوجاع فانها تحلل الروح لمقاومة الطبيعة معها والمقاومة حركة والحركة محللة للروح قوله وان كانت قد تغير المزاج اي انها تحلل الروح مع انها قد تبلغ الى ان تغير المزاج وسوء المزاج محلل للروح فيحلل من جهته ايضا ومن جملة هذه الاوجاع ما هو اكثر تاثيرا في تحليل الروح مثل وجع فم المعدة حال كونه لذعا اولاذعا في عضل المعدة يهيج تمدده او خلطا لذاعا ليلذعه قوله وكل وجع عطف على فم المعدة اي مثل كل وجع يقرب من نواحي القلب فانه يكون اشد تاثيرا في تحليل الروح ايضا وذلك لشدة مقاومة الطبيعة لدفع الاذى وحدوث زيادة السخونة ومنها الحميات فانها انما تضعف بالتحليل والاستفراغ من جملة البدن ومن الروح خاصة بواسطة حرارة الحمى ومقاومة الطبيعة لدفع مادتها وتبديل المزاج ايضا لان التبديل انما يكون بتلطيف الغذاء وهو بمنزلة الاستفراغ وذلك لانه انما يكون بتقليل الغذاء او قلة الغذاء ينقص الرطوبات وهو معنى الاستفراغ ويجوز ان يراد به سوء المزاج وفي اكثر النسخ وتبديل المزاج

بدون ابيا. ويح ان فعفس نامره على مامرد ان يرفع بها زان يحمل امرا وجبا كيستفرغ ويضعف

ان تبديل المزاج يكون باستعمال امور مضادة وبايرادها النفسه لضعيف الروح وان يحمل قوله

مغتا ميه فيكونان من الساد ان على حدوث الضعف التحليلي وضعف الضعف بالتحليل البلل

المذكورات كما يرجع الى الضعف الكائن من جهة الروح على ما قلنا قوله والجوع الكثير من

يجوز ان يكون المراد من قبيل المادن على حدوث الضعف التحليلي لان الجوع الكثير يحد الحرارة

الحرارة وبوضع السام فتعين على حدوث الضعف التحليلي وان يكون من قبيل ما مرمن

والحميات وغيرها وذلك لان الطبيعة في حال الجوع تتعطف على الرطوبات فتهضمها

وذلك يكون استفراغا اذ لامعنى للاستفراغ الا هذا المراد قوله وربما كان اشارة الى

اى قد يكون ضعف البدن كله تابعا لضعف عضو وذلك اذا كان العضو رئيسا

متى ضعف ضعف البدن كله لضعفها من اعالة الغذا على جنبي وقد يكون تابعا لضعف غير

ضعف فم المعدة وباذى يصيبه فانه لشرفه وقوة حسه يكون الدقويا ويحمل قوة يقبل طلبه

كله وقوله حتى يحمل قوته يجوز ان يكون المراد به قوة جميع البدن على ما لا يخفى قوله ومن يكون

ادبين يكون على اختلاف النسخ صحيح كلها وعلى الاول لان من يكون قلبه وديا فيه شديد

من الموذيات اليسيرة كان سريع الضجر ولا تحمل من ادنى شئ وقال الاستاذ

بل ما انسب بمقامه الكلام في العلامات لان سرعة الضجر ولا تحمل من ادنى شئ

على ضعف القلب والدماغ وليس كما قال هو مناسب للمقام وكانه يقول لذلك من يكون

ودماغه كذلك لا يكون قويا وعلى الثانية يكون المعنى ان ضعف البدن قد يكون

من اذى يصيبه حتى تحمل قوته وحتى تكون قلبه ودماغه شديدي الانفعال من الموذيات

اليسيرة وعلى الثالثة وهي ما في نسخة يكون المعنى ان من كان فم معدته ضعيفا فان قوته تتحمل

حصول الالم لاسيما متى كان قلبه ضعيفا فيقبل الالم بالمجاورة ودماغه ضعيفا فيتأذى

لانه على ما ذاته ودع شك ان مثل هذا الانسان يكون سريع الضجر من ادنى شئ يضعف قلبه

ايضا يضعف دماغه لكن فيه تعقيدات ولهذا تركه الشيخ قوله وربما كان ضعف البدن

كثرة تحاسته اذا مرض ويظاهر ان كثرة تحاسنا تابعا لذلك القوى وتنزيل الاعضاء

قوله وقد يكون بعض الاعضاء في الخلقة اضعف من بعض او اضعف من غيره قيل عليه ان الحق في الترديد معنا بين الآخر فلا معنى للترديد قال ابن التلميذ في الحواشي العراقية معناه ان بعض الاعضاء يكون ضعيفا في الخلقة مطلقا او يكون ضعيفا بالنسبة الى غيره وهو فاسد لان معنى قوله بعض الاعضاء اضعف من بعض ليس الا ان بعض الاعضاء اضعف مطلقا وهو ظاهر وقال المسيحي ان الذي لاح لي في هذا الموضع هو ان هذا الخلل من جهة الناسخ الاول فانه اسقط شيئا من تتمة العبارة الثانية وهو او اضعف من غيره لامر حادث لانه ذكر الضعف الاضافي الكائن لامر حادث وهو بعيد جدا على ما لا يخفى بل الاولى فيه ما قال الاستاذ رح وهو ان معنى العبارة الاولى ان بعض الاعضاء يكون في الخلقة اضعف من بعض لا من كل ما يغايره ومعنى الثانية انه اضعف من كل ما يغايره ولهذا اشتمل المثالين عليهما فيها طريقة اللف والنشر وقال كالرية والدماغ لان الرية بحسب الخلقة اضعف من بعض الاعضاء وهو ما عدا الدماغ لا من كلها لان الدماغ اضعف منها والدماغ بحسب الخلقة اضعف من كل ما يغايره وفي بعض النسخ كالرئة بدل الرية وعلى هذا لا يكون صحيحا قوله فيكون اسرع قبولا اي فيكون الضعيف في الخلقة اسرع قبولا لما يدفعه القوى في الخلقة عن نفسه اليه لذلك خص الدماغ بارتفاع موضعه وفي بعض النسخ خص وهو صحيح ايضا اذ لو لم يخص الدماغ بارتفاعه لكان مبتلي اي مبتلى وفي بعض النسخ مبتلى من مضرة الباب اي من دفع المواد اليه بما لا يطاق ولا يبقى مع قوته لانه لكونه اضعف من الجميع كان قبوله اسرع من غيره قال

التعليم الثالث فيه احد عشر فصلا وجملتان

الفصل الاول في الاعراض والدلائل اقول لما فرغ من مباحث الاسباب شرع في بحث الاعراض والعرض هو ما يتبع المرض على ما عرفت وهو على قسمين ضرر الفعل وهو المشهور في عرف الاطباء وما يتبعه هذا على قسمين سوء حال البدن كاصفرار لونه عند ضعف جاذبة المرارة مثلا وسوء حال ما يبرز فيه كبياض البول عند ذلك ايضا فان جاذبة المرارة اذا ضعفت يختلط الصفراء بالدم ويتبع ذلك صفرة لون البدن وبياض البول وقد عرفت ايضا ان الدليل هو العرض عند الاطباء لا فرق بينهما الا بالاعتبار فانه بالنسبة الى الطبيب دليل لانه يستدل به على المرض وبالنسبة الى المريض عرض لانه عارض لمرضه والحق ان الدليل اعم من العرض اذ قد يستدل في الاسباب على المسببات وبالسبب المتقدم على المرض ولان الدلائل قد توجد في حال الصحة بخلاف الاعراض لانها اما ضرر الفعل او ما يتبعه وهما لا يكونان في حال الصحة وكذا العلامة اعم من العرض لانها تكون للصحة ايضا ولما كان الشيخ ذكر الدلائل مع الاعراض اولا وذكر العلامات معها ثانيا ليعرف انه لا فرق بين الدلائل والعلامات عندهم

ومعنى قوله الاعراض جميع العلامات التي تدل على احدى الحالات الثلث المذكورة احدى ثلث الات
هو ان العلامة تدل على المرض مثلا دلالات اما على امر حاضر فيه او على امر مضى او على امر باق فيه وكذا الصحة
والحالة المتوسطة فاحدى ثلث دلالات نصب على المصدر وكان اولى ان يقول كل علامة تدل
على شي من احوال البدن فاما ان تكون ما تدل عليه حاضرا وماضيا او مستقبلا لانه اوضح واصح وذلك
لان العلامة كما تدل على احدى الحالات تدل على ما لا تدل كالعلامات الدالة على النافض الداخل
ان الماء خارج العروق وعلى اسبابها كالعلامات الدالة على مواد الامراض ويمكن ان يعتذر عن هذا
بان العلامة الدالة على العلامة او على السبب تكون دالة على احدى الحالات بواسطة فان الدال
على الشي اعم من ان يكون بواسطة او بدونها فالحاصل ان العلامة تدل اما على امر حاضر وتسمى الدال قسم الاول
باسم العام كشدة العطش في الحمى الدالة على شدة الحرارة قال جالينوس ينتفع به المريض ومعنى فيه ينبغي
ان يفعل كما في الصورة المذكورة فانه يستعمل ما يبرد ويسكن الحرارة الهائجة فينتفع به المريض والطبيب
اذ ليس فيه ما يدل على حذقه وتقدمه في معرفته لكن هذا ليس على الاطلاق بل اذا كان ما يدل عليه
ظاهرا اما اذا كان خفيا فينتفع به ايضا ويؤكده ما نقل عن جالينوس ما فيه من دلالتها على امر حاضر وان كان
ينتفع به الطبيب والمريض لكن انتفاع الطبيب قليل وانتفاع المريض فيما ينبغي ان يفعل اكثر واما على امر ماض
ذكر لانه يذكر ما مضى كموجية النبض وزيادة البدن فانها تدل على عرق تقدم قال جالينوس
وينتفع به الطبيب وحده اذ قد يستدل بذلك على تقدمه في صناعته فيزداد الثقة بمشورته وبهذا هو
ولا ينتفع به المريض لان التعلق بالماضي بالتدبير دون قد فات لا يقال ان من الاشياء الماضية
ما يتغير بحسبها تدبير الحال الحاضرة كما اذا عرفت ان البحران الماضي كان ناقصا فانه يمنع من الاستفراغ لانا نقول
بذلك لان المراد ان المريض لا ينتفع به ان لا ينتفع به في تدبير ما مضى الا فيما هو حاضر واما على امر مستقبل
ويسمى تقدمة المعرفة كاختلاج الشفة السفلى على القيء وهو حدث لما ثبت في التشريح ان سطح الفم متصل
بسطح المعدة وهو في نفسه صلب الجسم الصلب اذا تحرك احد طرفيه تحرك الطرف الاخر فاذا انبعثت الى
تجويف المعدة مواد مؤذية تشربت الطبيعة لدفعها فعندما ترد وتدفعها تحرك سطح الفم بحركة سطح باطن المعدة
قال جالينوس وهذا ينتفعان به جميعا اما الطبيب فانه يستدل به على تقدمه في معرفته وذلك اذا وقع
ما اخبر به واما المريض فلانه يتوقف به وفي بعض النسخ يتقي منه على وجه تدبيره فالتحرك الارادة

المادة في الصورة المذكورة الى جهة اخرى للتاخير الطبيعة في فعلها **قوله** العلامات الصحية اشارة الى تقسيم العلامات بحسب ما يدل عليه وهي ان دلت على الصحة تسمى صحية وان دلت على المرض تسمى مرضية وان دلت على الحالة المتوسطة فلا اسم لها وكل واحدة منها ان دلت على نفس الحالة تسمى جوهرية وان دلت على غايتها تسمى تمامية وان دلت على غيرها تسمى عرضية والعلامات الصحية منها ما يدل على اعتدال المزاج وسنذكره في موضعه واخر الكلام فيه لاحتياجه الى بسط القول ومنها ما يدل على استواء التركيب لا يتعداهما لان الصحة انما تحصل باعتدال المزاج واستواء التركيب مثال العلامات الصحية الجوهرية الدالة على استواء التركيب الخلقة والوضع والمقدار والعدد على ما ينبغي وقد سبق الكلام فيها مستوفى ويعلم منه ان العلامات المرضية الجوهرية منها مثل كون هذه الامور لا على ما ينبغي ومثال العلامات الصحية العرضية الدالة على استواء التركيب كالحسن والجمال وسياق الكلام فيهما يعلم ان المرضية منها هي مثل كون الخلقة سمجة ومثال العلامات الصحية التمامية الدالة على استواء التركيب هي كون الافعال على التمام واستمرارها على الكمال لان كل عضو تم فعله فهو صحيح ويعلم منه ان المرضية منها كون الافعال باطلة او ناقصة او مشوشة هذا ما ذكره الشيخ ونحن نورد امثلة العلامات المزاجية الجوهرية والعرضية والتمامية لكل منها فالمزاجية الجوهرية اما الصحية فكاعتدال المزاج واما المرضية فكالحرارة والبرودة وغيرهما من الامزجة الخارجة عن الاعتدال والمزاجية العرضية اما الصحية فكاعتدال اللمس في سخونته وبرودته وصلابته ولينه واما المرضية فكصلابة الملمس العارضة عن البرودة او اليبوسة وكفرط اللينة العارض من الحرارة والرطوبة والمزاجية التمامية اما الصحية فكون القوى كلها قوية فان ذلك هو غاية اعتدال المزاج واما المرضية فكون القوى مشوشة فان ذلك هو غاية المزاج الحار **قوله** ووجه الاستدلال اشارة الى ما يستدل على احوال الاعضاء الرئيسة ولما كان الاستدلال على حال كل عضو بفعله الخاص به بين ان الاستدلال على حال الدماغ يكون باحوال الافعال الارادية وافعال الحس اي الظاهر وافعال التوهم وانما اقتصر من افعال الحس الباطن على افعال التوهم لانها المقصودة بالحقيقة منها وعلى حال القلب بالنبض والنفس فان حالهما تابعة لحال القلب في شدة حاجته الى النسيم وضعفها وعلى حال الكبد بالبراز والبول لان فعلها احالة الكيلوس فان قويت كانت احالتها له جيدة وظهر آثار جودة النضج والهضم في البراز والبول وظهورها في البول يكون اكثر لان فضوله انما تنفصل بعد مرور المادة بالكبد بخلاف البراز وان ضعفت ظهر فيهما خلاف ذلك وهو معنى قوله شبيه براز وبول شبيهان بغسالة اللحم الطري وذلك لانها

اذا ضعفت تغيرت تميز الدفع اللماية فيتحلل بها و يصير بول البول شبيها بالعصارة المذكورة وقد ينتهي بعض منها
الى الامعاء ويصير البراز ايضا شبيها بها ولذلك يكون حصول البول بهذا الصفة من ضعف الكبد الكبير
من ضعف الكلية **قوله** والاعراض الدالة على الامراض اشارة الى تقسيمها بحسب ما يدل عليه سواء كان نفس المرض
او موضعه او سببه المراد به لا تتعاطى الامراض انها تمل عليها او على ما يرجع اليها وا ما يدل على نفس المرض
كاختلاف النبض في السرعة في الحمى فانه يدل على نفس الحمى لا يقال ان اختلاف المذكور لا يدل على
نفس الحمى اذا كان خاصا بها و لا يتوقف دلالته عليها على ان يكون موجودا فيكون تولد في الحمى
مسند كالا نا لا نسلم ان الاختلاف انما يدل على الحمى اذا كان خاصا بها بل يكفي في دلالته عليها انها
لا يكون بدونه كذلك واما ما يدل على موضع المرض كالنبض المنشاري اذا كان الوجع في نواحي الصدر
فانه يدل على ان الورم في الغشاء والحجاب لان منشاريته انما يكون بسبب صلابة محل الورم حتى يكمل
فيه الورم من عضو صلب بناك ليس الا الغشاء والحجاب وكالنبض الموجي في علل ذي شكل ان كان
الوجع في نواحي الصدر فانه يدل على ان الورم في جرم الرئة لان كون النبض موجيا انما يكون
لفرط الرطوبة والرئة هي التي تكثر فيها الرطوبات مما يجذب اليها من النزلات وما يصعد اليها من البخارات
قيل المثال الاول ليس بصحيح لان كون النبض منشاريا لا يلزم منه ان يكون الورم في الغشاء والحجاب
اذ النبض المنشاري لازم لكل ورم حار اذا لم يكن في عضوين كالدماغ والرئة ولازم اليه اختلاف
العصب في تحريك الشريان في النبض وعدمه على ما في الموجز فجاز ان يكون من الورم في المفصل
التي في الصدر او يكون لاختلاف العصب وحيث ان النبض المنشاري وان لم يدل على الورم في
الغشاء والحجاب لا انه كيف كان دال على محل المرض وهو شيء عصباني وليس الشيء اذ لا يتنفع به قرا
على ما لا يخفى بل الجواب ان المراد بالمنشاري ما يكون مفرط المنشارية وذلك انما يكون اذا كان في شيء
صلب وهو ههنا هو الغشاء والحجاب وما قيل من انه كان ينبغي ان يقول او الحجاب بدل الواو
اذ الورم انما يكون في احدهما ساقط ايضا لان الاول انما يكون المنشارية انما يكون اذا كان الورم فيهما واما
ما يدل على سبب المرض كعلامات الامتلاء باختلاف احوالها الدال كل نوع منها على نوع من الامتلاء وهو
الاذية وشدة العفونة لكان ظهر لانها سبب للحمى وانما دلالتها بوساطة الشيء بخلاف الامتلاء فانه قد لا يكون سببا
واذا كان فانما يكون بواسطة العفونة واورد على قوله والاعراض الدالة على الامراض الى آخره بين انها

جمل قوله منها دالة على نفس المرض قسمها منها وهو نفسها ب ان هذا التقسيم ليس بحاصر اذ الاعراض قد تدل على
اوقات المرض ونوائبه واجيب من الجانبين انه يجوز ان يكون مراده ان كل واحد من الاقسام الثلثة يدل
على نفس المرض لكن منها ما يدل مع ذلك على نوع المرض وخص باسم الدال على موضع المرض ومنها ما يدل مع ذلك
على سببه وخص باسم الدال على سبب المرض ومنها ما يدل على نفس المرض فقط وخص باطلاق اسم العام عليه
ب ان قوله الاعراض الدالة على الامراض معناه الدالة على متعلقات الامراض ونفس المرض من جملتها
ومن ب بان المراد معرفة الاعراض التي تدل مع ذلك على حقائق الامراض لانها يحتاج الى اعراض
يعرف بها معرفة السبب بل مع الفاعل مما يتعلق بمعرفة حقائقها لا بمعرفة اوقاتها قوله ومن الاعراض اشارة
الى تقسيم آخر للاعراض وهو ان منها ما يكون ثابتة اي دائمة تبتدي مع المرض وتنقطع معه وفي بعض النسخ
مبتدية وفي بعضها موقتة والتفسير المذكور وهو قوله يبتدي وتنقطع مع المرض لا يناسبها مثالها الحمى الحادة
والوجع الناخس وضيق النفس والسعال والنبض المنشاري مع ذات الجنب اما الحمى فلان ذات الجنب
ورم حار قريب من القلب فيه وم الحمى بدوامه واما الوجع الناخس فلان العضو حساس والمادة الورم حارة
واما ضيق النفس فلعسر استيفاء الحجاب حركته بسبب مزاحمة الورم والوجع واما السعال فلتالم الرية بالحرارة
ولما يحلب اليها من المادة ليخرج بالنفث واما النبض المنشاري فلان الورم حار والعضو مستحصف
ومنها ما ليس له وقت معلوم فتارة تتبع المرض وتارة لا تتبعه مثل الصداع للحمى وهو ظاهر ومنها ما له
وقت معلوم وهو الذي يأتي آخر المرض فمن ذلك علامات البحران وظاهر انها يكون اخر الامر لان
مقابلة الطبيعة مع المرض يحتاج الى انضاج المادة وتهيئها للدفع ومن ذلك علامات النضج وهذه ايضا
لا تخفى في انها تكون بعد زمان الابتداء ومن ذلك علامات عدم النضج وانما تكون من آخر الامر لانه ليس
عدم النضج مطلقا اذ اكثر ذلك يكون في ابتداء المرض بل عدمه في الوقت الذي من شانه ان يكون فيه النضج
وكونه آخر الامر ظاهر ومن ذلك علامات العطب كونها في الاخر ظاهر ايضا لاستيلاء المرض ح وهذه اي علامات
العطب اكثر ما يكون في الامراض الحادة وذلك لسرعة انتهائها وقصر مدتها وتعذر استعمال الادوية على ما ينبغي
وربما انتقلت المادة من موضع خس الى اشرف قوله العلامات اشارة الى علامات تكون في ظاهر الاعضاء
وهي لا محالة تكون محسوسة بالحس الظاهر فالاحساس بها اما ان يكون بحس واحد وهي الماخوذة من المحسوسات
الخاصة او باكثر من حس واحد وهي الماخوذة من المحسوسات المشتركة وعلى التقديرين ودلالتها على امر ظاهر

اوباطن فالاقسام اربعة الاول الاعراض التي من المحسوسات الخاصة الدالة على الامراض الظاهرة

وهي اربعة ما يدرك بالبصر او بالشم او بالذوق او باللمس اذ لا شيء منها يدرك بالسمع لانه لا يوجد ظاهر له

صوت يدل على مرض ظاهر فالعلامات المأخوذة من المحسوسات الخاصة المدركة بالبصر مثل احوال اللون

فانه يدل تارة بنفسه كبياض الورم على انه بلغمي وصفرته على انه صفراوي وتارة بشدته وضعفه كدلالة شدة

بياض موضع التغير من الجلد على انه برص ودلالة ضعف ذلك على انه بهق وكذا دلالة حمرة الورم المفرط

على انه دموي وضعفها على انه صفراوي والمدركة باللمس مثل الصلابة واللين والحر والبرد وغير ذلك

من الخشونة والملاسة كدلالة صلابة الورم على انه سوداوي ولينه على انه بلغمي وحرارته على انه دموي او صفراوي

وبرودته على انه بلغمي او سوداوي وخشونته على انه سوداوي وملاسته على انه بلغمي ولم يذكر الشيخ المدرك بالشم والذوق

ومثال الاولى كدلالة نتن رائحة القرحة على خبثها وقوة نتن الصنان على عفونة الرطوبات الفضلية التي في

ومثال الثانية كدلالة مرارة سيلان القرحة الظاهرة على ان مادتها صفراوية وملوحة العرق على ان مزاجه

الثاني الاعراض التي من المحسوسات الخاصة الدالة على الامراض الباطنة وقد ذكر الشيخ بعض امثلتها في

ونحن نذكرها ههنا اشد تحسب الحواس الخمس الظاهرة ونشير بذلك الى ما ذكره فالمدرك بالبصر كدلالة حمرة العينين

في الحمى على سرسام وافراط حمرة الوجنة على قرحة في الرية وسواد اللسان على الحمى المحرقة وصفرة اللون

على ضعف البدن والمدرك باللمس كدلالة افراط لين الجلد على فرط رطوبة بسبب ضعف الكبد والمدرك

بالشم كدلالة نتن رائحة الفم على مواد عفنة في المعدة ونتن رائحة النفس على مواد عفنة في الرية وضيقها

وشرع ونتن البراز الغسالي على ذي سنطاريا الكبدية والمدرك بالذوق كدلالة مرارة الفم على كون

المعدة صفراوية والمدرك بالسمع كدلالة بحة الصوت على رطوبة قصبة الرية وكالدوي والطنين على الحرارة

او رياح في الدماغ قوله واما من المحسوسات المشتركة الى آخره فيه اشارة الى القسم الثالث والرابع

والى بعض امثلة القسم الثاني على ما نشير اليه فما هي من القسم الثالث وهي الاعراض التي من المحسوسات

المشتركة الدالة على الامراض الظاهرة كالاعراض المأخوذة من خلق الاعضاء واوضاعها واعدادها وحركتها

وسكونها فانها يدل على امراض الخلقة والوضع التي تكون في الاعضاء الظاهرة والاعداد التي تعداد

العضو ووضعه وحركته وسكونه قد يدرك بالبصر وباللمس قوله وبياد الى آخره اشارة الى احوال ما هو

قد يصير من القسم الرابع مثل اختلاج الشفة فانه من المحسوسات المشتركة ويدل على مرض باطن هو قوله او مفارقا

اى مقادير الاعضاء واعدادها فانها من الاعراض التى هى من المحسوسات المشتركة الدالة على الامراض الظاهرة
اينها اى زادت او نقصت **قوله** وربما دل ذلك اشارة الى مقادير الاعضاء قد يصير من القسم الرابع مثل
قصر الاصابع فانه من المحسوسات المشتركة وقد يدل على امر فى الباطن وهو صغر الكبد **قوله** والاستدلال
من اليرقان فى اليرقان بل هو اسوداد او اصفرار بعض بصرى اشارة الى القسم الثانى فان اليرقان اذا كان اسود
فى اليرقان الاسود واصفر فى الاصفر دل على ان مادته تندفع الى جهة اخرى واذا كان بعضه دل على خلافه
فيدل على حال فى الباطن ويجوز جعله من القسم الاول وفى بعض النسخ والاستدلال من مثل اليرقان الى
اسود بصرى وعلى هذا يكون من القسم الاول **قوله** ومن القراقر على النفخ وسوء الهضم سمعى ظاهر وهو من
القسم الثانى ومن هذا القبيل اى من قبيل الاستدلال من القراقر على سوء الهضم او من الاستدلال من حجر
ظاهر على امر فى الباطن الاستدلال من الروائح كنتن رائحة الفم على عفن فى المعدة وطعم الفم كمرارته على كون
المعدة صفراوية وغير ذلك كالاستدلال من فرط لين الجلد على فرط الرطوبة **قوله** والاستدلال من تحدب
الظفر على السل والدق بصرى اشارة الى القسم الرابع ولذلك قال ولكنه من المحسوسات المشتركة لان
تحدب الظفر كما يدرك بالبصر يدرك باللمس ايضا والمثال الذى من قبيل هذا القسم الرابع كان ماخوذا من
امراض المقدار وهذا ماخوذ من امراض الخلقة **قوله** ويدل المحسوس الظاهر منها اى من المحسوسات على
امر باطن اشارة الى مثالين احدهما للقسم الثانى وهو حمرة الوجنة الدالة على ورم الرية والآخر للقسم الرابع
وهو تحدب الاظفار الدال على قرحة الرية **قوله** والاستدلال من الحركات والسكنات اشارة الى ما
من قبيل الماخوذ من الحركات والسكونات من الاعراض التى من المحسوسات المشتركة الدالة على الامراض
الظاهرة كان فى امراض الخلقة والوضع وهما قد يدلان على امور غيرهما من الامراض الباطنة وذلك مما
يقتضينا اى يلزمنا فضل بسط فنبسط ونقول الاعراض الماخوذة من باب السكون امور منها السكتة فانها
يلزمها سكون الحركات الارادية كلها والطبيعية الا حركة النفس المحتاج اليها فى بقاء الحيوة لا يقال السكتة مرض كما مر
والكلام فيه لان ايراد السكتة وما ياتى بعده ليس لذاته بل الغرض اعراضها كالسكون عن الحركة الارادية
اللازم لها وهو اى السكون عن الحركة الارادية عرض ماخوذ من باب السكون يدرك باكثر من حاسة واحدة لانه
يدرك بالبصر واللمس ومنها الصرع فانه يلزمه سكون الحركات الارادية وما قيل ان الصرع يلزمه حركات مضطربة
ظاهرة عند محى النوبة فان ايراده فى باب السكون غير مناسب ضعيف لانه علة تمنع الاعضاء النفسية عن افعالها

الحركة ومنع الاعضاء النفسية عن افعالها الحركية يلزمه السكون او يلزمه السكون او دون الصرع منه الشيخ
سواء سقط الكائن به الاضطراب واما الاضطراب نفسه فانه سيسميه الشيخ على الصرع في الكتاب الثالث
ومنها الغشي لانه انحلال القوة الحيوانية دفعة وذلك يلزمه لا محالة سكون الافعال ومنها الفالج لما
عرفت انه استرخاء احد شقي البدن ما خلا الراس لاستيلاء مواد بلغمية ولا شك ان ذلك يلزمه سكون
ذا الاعراض الماخوذة من باب الحركة امور اليه منها القشعريرة فانها تدل على حمى صفراوية او هيجان
العروق ومنها النافض وهو قد يكون من القشعريرة اذا استدت وقد لا يكون لان الحمى من مادة
ومنها الفواق فانه يدل على اذى في فم المعدة اما من يبس مفرط كما اذا كان حدوثه عقيب اسهال مفرط
او من مادة حادة لطيفة او من رطوبة اما باردة او حارة كما اذا كان معه تلهب وكرب ومرارة في الفم
العطاس لانه يدل على دوق الدماغ وانه يتحرك لدفعه ومنها التثاوب لانه يدل على فضلة بخارية
محتبسة في عضل الفك والشفتين تروم الطبيعة تحليلها ومنها التمطي فانه يدل على مثل تلك المادة في العضل
التي ليست للفك والشفتين تروم الطبيعة تحليلها ومنها السعال فانه يدل على موذ في الرئة او قصبتها
فتتحرك لدفعه ومنها الاختلاج فانه يدل على ريح غليظة يحرك العضلة وما يتصل بها من الجلد المتصل به
عندها مبتدئ في تشنج وانما قيده بذلك لان التشنج اذا كان ماديا فالمادة عندما يدخل العضو يمدد اجزاءه عرضا
ويتبعه حركة تلك الاجزاء وذلك كان استفراغيا فالمادة عند ابتدائه تحللها اذا كانت في غاية
ما هو عليه واما بعد الابتداء فيكون من باب السكون **قوله** فمن ذلك اي من بحث الحركة
تقسيمها بحسب المبدأ الفاعلي **اعلم** ان كل حركة اما ان يكون صدورها عن المتحرك بتبعية حركة جسم آخر او
لا يكون والاول يسمى حركة بالعرض والثاني حركة بالذات وهذه محركها اما ان يكون في المتحرك او لا
والثاني يسمى قسرية والاول اما ان يكون المحرك من شانه ان يكون له شعور او لا يكون والاول يسمى
ارادية والثاني طبيعية وكلامه ههنا في الحركة التي بالذات من الارادية والطبيعية الحركة الطبيعية
تقتضي طبيعة العضو يسمى طبيعية اصلية وان كانت تقتضي امر غريب من العضو كمزاج او مادة يسمى
عارضية ويكون بالنسبة الى العضو قسرية فتكون حركات الاعضاء اما ارادية او طبيعية
منها والحركة التي تكون طبيعتها اما ان يكون طبيعية اصلية او عارضية او مركبة منهما وقد مثل الشيخ
التي هي طبيعية عارضية بالفواق وذلك ما هو من فعل الطبيعة الاصلية كالفواق وقال القرشي هذا

وقال القرشي هذا لا يصح لان كل حركة تفعلها الطبيعة الاصلية فهي حركة طبيعية وحركة الفواق ارادية
لانه يحدث من انقباض فم المعدة ثم تمدده وانبساطه ليدفع بذلك المؤذي وقد بينا فيما سلف
ان مثل هذه الحركة لا يمكن ان تكون الارادية وبينا ان عدم شعورنا بحركة العضل لا يمنع كونها ارادية
وهو ضعيف لان الحركة التي تكون بدون الشعور لا تسمى ارادية على ما هو المشهور من الجمهور على ما سبقت الاشارة اليه
قوله ومن ذلك اشارة الى الحركة التي هي طبيعية عارضية وقد مثل لها بالتشنج والرعشة والاول ظاهر لانه يحدث
من طبيعة المادة المشنجة ان كان التشنج ماديا او طبيعة مزاج المتشنج ان كان يابسا واما الثاني فقال القرشي
ان ذلك مشكل لان الرعشة مركبة من حركات تكون من طبيعة اصلية ومن حركات او سكونات ارادية وذلك
لان الطبيعة تقتضي حركة العضو الى اسفل لثقله والقوة المحركة بالارادة تضعف عن مقاومتها مقاومة تامة بان تحرك
الى فوق او تبقيه على حاله فيتركب من ذلك الحركة الرعشة ويمكن ان يجاب بان المراد بالرعشة هنا هي التي
تكون عن مادة منفعلة لا من طبيعة اصلية فتجذب العضو الى اسفل ويكون جذبها له كالقاسر الى جهة طبيعية
وقال السامري قد سها الشيخ في جعلها من فعل طبيعة عارضية لانها على ما قاله جالينوس من فعل
الطبيعة والمرض لانه قال في كتاب العلل والاعراض ان الحركة في الامراض منها ما هو من القوة
كالفواق ومنها ما هو من المرض كالتشنج ومنها ما هو من الامرين جميعا مثل الرعشة وقرأت هذا الكلام
على شيخي ابن مطران فقال لي قرأته على شيخي ابن التلميذ واوصاني ان لا اودعه لغير اهله وهذا مع التيسير
الايداع لا ينافي كلام الشيخ لجواز فعل الرعشة من المفردة على ما ذكرنا من المركبة واعلم ان الشيخ لم يذكر مثالا
الحركة التي من فعل الطبيعتين اصلية وعارضية اما لندرة وجودها او لانها اذا وجدت ظن انها من فعل الطبيعة
الاصلية فقط اذ قويت كحركة الحجر الهاوي بطبعه وبقوة قاسرة ولا يبعد ان يعرض للعضو مادة ثقيلة تجذبه
الى اسفل ويكون مساعدا الطبيعة على ذلك فيكون عن فعل الطبيعتين كما قلنا في الرعشة ولو مثل لها بالرعشة
لكان اولى **قوله** ومنها اي ومن الحركات ما هي ارادية صرفة كالقلق وهو الانزعاج والململة وهي
عدم الاستقرار على الفراش وانما مثل الحركة الارادية بها لانها من الحركات التي ليست بجارية على المجرى الطبيعي
لكن في كونها من الارادية الصرفة نظر ومنها ما هي مركبة من طبيعية وارادية فمن ذلك ما يسبق فيه الارادة الطبيعية
مثل حركة السعال والبول قيل هذا مشكل لان المبتدي بالحركة في السعال القوة الطبيعية لانها هي المنضجة
للمادة والدافعة لها الا ان العضو لما كان غضروفيا ولم يكن فيه مواتاة للقوة الدافعة استعانت بالارادة

ولذلك يحدث في النوم فينتبه من نومه ثم تتمه القوة الارادية ويمكن ان يجاب من ان المرض السعال او

وهو سعال اليقظان و لا خفاء ان الارادية قد يسبق في اليقظة من غير سعال وقد من الطبيعة ومن ذلك

ما يسبق فيها الطبيعة الارادة اذ لم تبادر اليها الارادة مثل حركة دفع البول والبراز فان الارادة اذا لم تبادر الى دفعهما

تبتدى القوة الدافعة التي في المثانة والمعاء عند لذع العفر المائية ثم تتمه الارادة وقد يبادر الارادة

الطبيعة كما اذا امسك الانسان بوله وبرازه مع انتهاض الطبيعة لدفعها **قوله** والعارض من طبيعة دون ارادة

اي من الحركات قد يكون طبيعية بدون ارادة فمن ذلك يكون المنبه عليها الحس كالقشعريرة وذلك لان

المادة اللذاعة عند مرورها بالعضو الحساس تلذعه فيحصل الاحساس باللذع ويحوج ذلك الى الحركة لدفعها

ومن ذلك ما لا ينبه عليها الحس فلانه لا يحس اي لان الحس لا يحس بما يوجبه كالاختلاج فان موجبه الريح المنبسطة في

العضل والحس لا يحس بها واذا لم يحس بها لا يكون المنبه على دفعها هو وكونها حركة طبيعية انما هو لكونها من طبيعة الحيوان

لا من طبيعة العضو **قوله** وهذه الحركات اشارة الى تعديد الاشياء التي تتنوع بها الحركات البدنية الخارجة

من المجرى الطبيعي اي هي تختلف وتتنوع بامور سبعة الاول اختلافها في ذواتها كالسعال والاختلاج فان

حركة السعال اقوى من حركة الاختلاج وهو ظاهر الثاني اختلافها بحسب اختلاف عدد المتحركات كالعطاس

والسعال فان السعال يتم بتحريك اعضاء الصدر واما العطاس فانما يتم بتحريك اعضاء الصدر والراس جميعا

هذا ان قرئ المتحركات في قوله بفتح الراء وان قرئ بكسرها فصحيح ايضا ويكون المراد بالمحركات الاعصاب المحركة لعضل الصدر

واعضاء الراس ولا شك ان بناء العطاس اكثر وانما احتاج العطاس الى تحريك اعضاء الراس لان الدماغ مبدأ

للحركات الارادية والاعصاب المحركة للصدر فعند ما تروم الحركة المذكورة لدفع ما يؤذيه تستعين بالصدر لقربه منه

وكون اعضائه منه فيحصل بها حركة العطاس الثالث اختلافها بحسب مقدار الخطر فيها كالفواق اليابس والسعال

فان حركة الفواق اليابس اعظم خطرا من حركة السعال وان كان السعال اقوى لان الفواق اليابس قد يقتل سريعا

بخلاف السعال فان القرحة الكائنة في الرئة قد يعيش صاحبها سنين الرابع اختلافها بحسب ما تستعين به الطبيعة فانها

قد تستعين تارة بآلة ذاتية معطلة كما تستعين في اخراج الثفل بعضل البطن وهي آلة ذاتية للبدن معوقة له

واخرى بآلة غريبة كما تستعين في السعال بالهواء في اخراج ما في الرئة الخامس اختلافها بحسب اختلاف

مبادئها من الاعضاء مثل السعال والتهوع فان السعال مبدؤه اعضاء التنفس والتهوع مبدؤه المعدة والفرق

بين هذا وبين الثاني هو ان الاختلاف في الثاني هو باعتبار تعدد الاعضاء المتحركة وعدمه وهذا باعتبار

وهذا باعتبار نفس العضو السادس اختلافها بحسب القوى الفعالة كالاختلاج والسعال فان الاول
مبداه طبعي وهو طبيعة الريح المحتبسة في العضل فانها تتحرك طلباً للانفصال والثاني مبداه نفساني لان
فاعله قوة نفسانية السابع اختلافها بحسب المادة الموجبة الى حدوث الحركة كالسعال الرطب والاختلاج
فان المحوج الى حركة السعال الرطب هو المادة الخارجة بالنفث وفي الاختلاج الريح قوله فهذه علامات تدل
من ظاهر الاعضاء واكثر دلالتها على احوال ظاهرة وقد يستدل بها على الامراض الباطنة كحمرة الوجنة على ذات الرية
ظاهره انه تكرار لما انه قد ذكر ما يدل منها على الاحوال الظاهرة وما يدل على الباطنة لكن ينبغي ان يكون المستدل بالعلامات
على الامراض الباطنة قد تقدم له العلم بالتشريح حتى يحصل له منه لا سيما الامور السبعة التي اشار اليها ههنا الاول
معرفة جوهر كل عضو انه هل هو لحمي او غير لحمي وكيف خلقته ليعرف ان الخارج من اي عضو هو كما اذا كان بانسان
اختلاف دم وخرج منه شيء شبيه بقطع اللحم فانه يعرف انه من الكبد لا من الامعاء لما علم في التشريح ان جوهرها
عصبي وجوهر الكبد لحمي الثاني معرفة خلقة العضو اي هيأته لتعرف مثلاً ان الورم المعين الشكل هل هو فيه او في غيره
فانه اذا كان مناسباً لشكله عرف انه فيه وان لم يكن مناسباً له عرف انه في غيره كما اذا كان بانسان
ورم في الجنب الايمن تحت الشراسيف فانه ان كان شكله الى الاستدارة علم انه في الكبد وان كان مطاولاً
او معرضاً او موربا علم انه ليس فيها بل في العضل التي فوقها الثالث معرفة العضو انه هل يجوز ان تحتبس فيه
شيء او لا يجوز وان جاز فما الشيء الذي يجوز ان تحتبس فيه او يزلق عنه وما لا يجوز ان تحتبس فيه فاما لانه منحدر
الى اسفل على الاستقامة واما لكثرة ما يتصل به من العروق الماصة لما يحويه واما لان ما ينصب اليه كثير اللذع
ولما كان الصائم مما اجتمع فيه هذه الامور لانه موضوع الى اسفل على الاستقامة والعروق الماصة المسماة
بالماساريقا كثير منها يتصل به والصفراء ينصب اليه كثيراً لقربه من المرارة اورده مثالاً لما لا يجوز ان تحتبس فيه
واما مثال ما يجوز ان تحتبس او يزلق فكاللقم الكبار اذ يجوز احتباسها في المري دون الصائم الرابع
معرفة موضعه فانه اذا عرف ذلك تحكم على ما يحس من وجع او ورم هل هو عليه او على بعد منه كما اذا حدث
مغص فانه ان كان تحت السرة علم انه في الامعاء الغلاظ وان كان فوقها علم انه في الدقاق الخامس معرفة
المشاركة التي بين الاعضاء فانه اذا عرف ذلك تقع بين وجوه ثلثة ا انه تحكم بان الوجع له من نفسه او بالمشاركة
ب انه تحكم ان المادة انبعثت فيه نفسه او وردت عليه من شريكه كما اذا حصل في الدماغ طنين او دوار
فانه ان كان مع خفة الرأس وصغار الحواس وضرر في المعدة غلب على الظن ان ذلك من الابخرة وردت من المعدة

والا فلمادة حصلت فيه موجبة للرياح المذكورة ح انه يحكم ان ما ينفصل منه بل هو من جوهره او هو مما ينفذ
فيه المنفصل من غير كما في الرمل الخارج مع البول فانه ان كان احمر حكم بانه من الكلى وان كان ابيض حكم بانه
من المثانة السادس معرفة ان كل عضو على ما ذا يحتوي حتى يعرف انه اذا خرج على ما يجوز ان يكون مستفرغا منه اما
كما اذا وقع في البطن خرق فانه ان خرج براز عرف ان الخرق في الامعاء السفلى وان خرج كيلوس عرف
انه في المعدة وان خرج ما هو متوسط بينهما عرف انه من الامعاء الدقاق السابع معرفة فعل العضو فانه اذا عرف
ذلك استدل على مرضه من حصول الآفة في فعله كما اذا كان الاسهال كيلوسيا فانه يعرف ان الآفة في
الامعاء وان لم يكن استواء في الكيلوسية عرف انه لآفة في المعدة هذا كله مما يتوقف عليه بالتشريح ويعلم
منه انه لا بد للطبيب المعالج في تدبير امراض الاعضاء الباطنة من التشريح واما قوانين الاستدلال على الامراض
الباطنة بعد العلم بالتشريح فامور ستة اولها هو المأخوذ من مضار الافعال وقد سبق العلم بالافعال وكيفيتها
وكيفياتها وان دلالتها على الاحوال اولية لان دلالة ما عداها من العلامات انما تكون بوساطتها ودلالتها
لانها ان سلمت فالصحة ثابتة والا فالمرض اذ الآفة فيها لا يكون بدون الآفة في القوى وذلك تام
لمرض الاعضاء التي هي فيها والثاني ما يستفرغ ودلالته داخلية لكن ليست باولية اما انها داخلية فلانها
توقع اي تفيد التصديق بوجود المرض واما بسبب لزومه لعضو لانفصال اللازم للمرض واما انها ليست باولية
فلان دلالته انما يكون بتوسط النضج وعدمه قيل فيه نظر لان ما يدل من اصناف ما يستفرغ بتوسط النضج
وعدمه انما هو ما يبرز من الفضول فان نضجها يدل على السلامة وعدمه على العطب واما سائر اصناف
ما يستفرغ فليست تدل بتوسط النضج وعدمه كالحلق المنفوثة في قصبة الرئة وهو ساقط لانا لا نسلم ان الحلق
المنفوثة لا تعلق بها النضج او عدمه وان سلمناه فلم تدع الكلية قوله انها تدل بتوسط النضج وعدمه في
تقديره والثالث من الوجع والرابع من الورم والخامس من الوضع والسادس من الاعراض
الظاهرة المناسبة ودلالتها اي دلالة اعراض الظاهرة المناسبة ليست باولية ولا داخلية بل هي كثيرة
ولم يتعرض لبيان ذلك لوضوحه ولم يذكر في دلالة الوجع والورم والوضع انها داخلية اولية لما يظهر في
امثلتها وذلك عند تفاصيلها قوله ونفصل القول في واحد واحد منها اي عدمن غير الوفاء به بالنسبة
الى السادس لانه لم يفصل القول فيه ولم يذكر له مثالا الا يفو وكانه انما لم يذكره لظهوره وكثرة امثلته
كدلالة حمرة الوجه على ذات الرئة والجشاء الحامض والقراقر على سوء الهضم وصفرة اللون على اليرقان

على اليرقان الى غير ذلك ما الاستدلال من الانفعال فهو ان الفعل اذا لم يكن جاريا على المجرى الطبيعي الذي له

اي لذلك الفعل دل على ان القوة اصابتها آفة وآفة القوة تتبع مرضا في العضو الذي تلك القوة فيه على ما عرفت

ومضار الافعال على وجوه ثلثة لان تلك المضرة اما ان يكون بطلان الفعل او نقصانه او تغيره ودونها

كان تشويش اما النقصان فكالبصر الضعيف رويته فترى الشي اقل اكتنازا اي طوقا انه كنه ودبهاية اوتراه من اقرب

مسافة ولا ترى اذا كان في حد الروية لضعف البصر وكالمعدة تهضم الغذاء اهضاما ابطأ واقل مقدارا

واما التغير اي التشويش فكالبصر يرى ما ليس كالخيالات امام العين او يرى الشي برؤية على غير ما هو عليه

كان يرى المستدير مستقيما وبالعكس وكالمعدة تفسد الطعام وتسيء هضمه واما البطلان فكالعين لا ترى والمعدة

لا تهضم البتة بل يخرج الغذاء بحاله كما في زلق المعدة وانما ذكر الشيخ في الصور الثلثة امثلة الافعال النفسانية

والطبيعية دون الحيوانية لان مضار بها اظهر من مضار افعال القوة الحيوانية وذلك لان كل احد يدرك

ضعف بصره وضعف هضمه ولا يدرك ضعف نبضه واختلافه واما دلائل ما يستفرغ ويحتبس فمن وجوه لانه

اما ان يدل من طريق احتباس غير طبيعي وهذا صنف واحد مثل احتباس شي من شانه ان يستفرغ

كمن يحتبس بوله وبرازه وقد سبق اسباب ذلك واما ان يدل من طريق استفراغ غير طبيعي وذلك المستفرغ

اما ان يكون من جوهر الاعضاء او لا كذلك بل يكون من جوهر ما فيها والذي يكون من جوهر العضو يدل

بوجوه ثلثة لانه اما ان يدل بنفس جوهره كمن تخلص المدوحة فانها يدل على تاكل في قصبة الرية ولو قال

كالحلق على تاكل الرية لكان اولى لان الوهم يسبق الى من حدث به تاكل في قصبة الرية قبل ان يخرج

منها حلقة بخلاف العروق الخشنة التي في الرية واما ان يدل بمقداره كالقشرة البارزة في السحج فانها

ان كانت غليظة دلت على ان القرحة في الامعاء الغلاظ وان كانت رقيقة دلت على انها في الدقاق

وهذه لا يكون دالا بل الكثرية لجواز كونها في الامعاء الغلاظ لكن القرحة لم يبالغ في العضو واما ان يدل

بلونه كالرسوب القشري الاحمر فانه يدل على انه من الاعضاء اللحمية كالكلية والابيض فانه يدل على انه

من الاعضاء العصبية كالمثانة والذي يدل لا على انه من جوهر الاعضاء فدلالته اما لانه غير طبيعي الخروج

كالاخلاط السليمة والدم اذا خرج فان خروجه يكون غير طبيعي دائما وقد يستثنى الحيض والرعاف البحراني

ولا حاجة لانهما غير طبيعيين والكلام في الدم الطبيعي واما لانه غير طبيعي الكيفية كالدم الفاسد سواء كان

معتاد الخروج كالحيض والنفاس او لم يكن كدم الفصد والحجامة واما لانه غير طبيعي الجوهر على الاطلاق

اى بحسب الخروج والكيفية مثل الحصاة واما لانه غير طبيعى العقدار وان كان طبيعى الخروج وذلك اما

بان يقل ويكثر كالنفل والبول القليلين والكثيرين واما لانه غير طبيعى الكيفية وان كان معتاد الخروج كالبراز

والبول الاسودين واما لانه غير طبيعى جهة الخروج وان كان معتاد الخروج كالبراز اذا خرج فى علة الايلاوس

من فوق هذا التفصيل والدلائل ما يستفرغ ويحتبس اما دلائل الوجع فهى تنحصر فى صنفين وذلك لان الوجع

اما ان يدل بموضعه فانه مثلا ان كان فى اليمين تحت الشراسيف فهو فى الكبد اى يدل على انه فيها او

فيما يقرب منها وان كان فى اليسار فهو فى الطحال على ما قلنا وقد يدل بنوعه على سببه على ما مر تفصيله فى

تعليم الاسباب مثل انه ان كان ثقيلا دل على ورم فى عضو غير حساس او على حصاة ان كان ممددا دل على ريح

كثيرة وان كان لذاعا دل على مادة حارة واما دلائل الورم فمن ثلثة اوجه اما من جوهره كالحمرة على الصفراء

والصلب على السوداء وانما يكون السوداوى المسمى بالصلابة لا الحمرة التى من الالوان والصلب الذى

فى مقابلة اللين واما من موضعه كالورم الذى يكون فى اليمين مثلا فانه يدل على انه عند الكبد لانه اذا كان

تحت الشراسيف الايمن كان فى الكبد وفيما يقرب منها او فى اليسار مثلا فانه يدل على انه فى ناحية الطحال لانه

اذا كان تحت الشراسيف الايسر كان فى الطحال او فيما يقرب منه من ناحية الطحال فنا دليها

واما شكله فانه ان كان عند اليمين وكان هلاليا وتحت الشراسيف ايضا دل على انه فى نفس الكبد

وان كان مطاولا دل على انه فى العضلة التى فوق الكبد وكذا ان كان مرضا دور بالجملة

الدليل فى الصور ليس هو الورم بل احوال عارضة له لانا اذا استدللنا بالحمرة على كون الورم

صفراويا وبالصلابة على كونه سوداويا فالدليل هو الحمرة والصلابة لا جوهر الورم وان استدللنا

بكونه هلاليا او مطاولا فالدليل هو هذا الشكل لا جوهر الورم وكل من الاقسام داخل تحت

العرض الورم واذا كان كذلك لم يكن الورم من حيث ورم من اقسام الادلة والعلامات

وعلى هذا لا يجوز جعله قسما منها وجوابه انه لم يجعل الورم دليلا بل مدلولا لانه جعل الامور المذكورة

دلائل على الورم واما دلائل الموضع فاما من المواضع او من المشاركات لما علمت ان الشيء

يتضمن الموضع والمشاركة اما من الموضع فظاهر اى مما تقدم فى الوجع والورم واما من المشاركة

فكما يستدل على الالم فى الاصبع من سبب سابق انه لآفة عارضة فى الزوج السابع من

ازواج عصب العنق وفى بعض النسخ فى الزوج الخامس ولا وجه له لان هذا الزوج لا يصل

الفصل الثاني

لا يصل الى الاصابع على ما علم من التشريح والاول له وجه في الجملة لما ذكره جالينوس ان رجلا كان يشكو
من بعض اصابعه وعالجه مدة ولم ينفعه فدعوت الطبيب الذي كان يعالجه وسألته عن الادوية التي كان يداوي
بها اصابعه فاخبرني بها فوجدتها من الادوية التي يتداوى بها ذلك المرض فسألته عن الاعراض التي سلفت
هل اصابته ضربة او حصل بها ورم قبله فقال لا فقلت هل اصاب لك شيء من ذلك في الاعضاء التي هي
ارفع من ذلك فقال كنت سائرا الى مدينة ارمينية فسقطت عن دابتي وبعد ذلك بزمان حصلت الآفة
في اصابعي فحدست ان جزءا من العصبة التي هي خارجة من بعد الفقرة السابعة اصابها ورم من تلك السقطة
ثم وضعت ذلك الدواء بعينه على مخرج العصب فبرئ برءا تاما فيكون منبت اعصاب الاصابع على ما ذكره
الفقرة السابعة واول فقرات الصدر هذا آخر الكلام فيما نقل ولم يتعرض للسادس على ما عرفت

قال رح الفصل الثاني في علامات الفرق بين الامراض الخاصة والمشاركة فيها **اقول** هذا الفصل
في علامات تفرق بين الامراض الخاصة والمشاركة وهو في بعض النسخ هكذا ولما كانت الامراض قد تعرض
بدءا في عضو اي من غير ان ينتقل اليه من عضو آخر وقد يعرض بالمشاركة بان يمرض عضو ثم يتادى منه الى
مشاركه فوجب ان يجد اي تعيين الفرق بين الامرين اي بين الاصلي والمشارك بعلامة فاصلة بينهما
ليبرأ بها هو الاهم منهما ويعرف ذلك بامرين أ ان يتامل ايهما عرض اولا فيحدس انه الاصلي والآخر مشارك
لان كل مرض ظهر اولا يغلب على الظن انه اصلي ب ان يتامل ايهما يمكن ان يبقى بعد فناء الثاني
فيحدس انه الاصلي والآخر مشارك وبالضد اي يتامل ايهما يمكن ان يفنى بعد فناء الثاني فيحدس انه المشارك
والآخر اصلي قوله فان المشارك هو الذي يحدس من امره انه هو الذي يعرض آخر تعليل للفرق الاول وقوله
وانه يسكن مع سكون الآخر للثاني وانما قلنا ايهما يمكن ان يفنى وان لم يذكره الشيخ ولا احد من الشارحين لان الظاهر
انه لا يريد ان يتامل بعد فناء احدهما ان الباقي هو الاصلي اذ لا يكون للتامل ح معنى بتعيين الباقي للعلاج بل
معناه انه حال وجودهما يتامل ان ايهما يمكن ان يبقى بعد زوال الآخر وايهما يمكن ان يفنى قبل الآخر **قوله**
لكنه قد يعرض من هذا اي من كون العارض اولا هو الاصلي غلط وذلك يكون من وجوه الاول ان العلة
الاصلية ربما يكون غير محسوسة وغير مؤلمة في ابتدائها اما لان العضو الذي فيه غير حساس او ضعيف الحس فيتاخر
ضررها الى ان يشتد جدا ثم يحس ضررها بعد ظهور المرض الشركي وهو بالحقيقة عارض بعدها تال لها فيظن بالمشارك
والعارض انه الاصلي وذلك كما اذا ضعف الكلى فشاركها الدماغ فانه قد يظهر الصداع قبل ظهور الوجع

فى الكل وكما اذا تالم فم المعدة بوجه تالم تعرفا فانه يظهر الالم فى فمها قبل ظهوره فى قعرها الثانى فى

ان يكون مايلزم من ضرره بانفعال العضو الاصلى لايظهر بسرعة والعضو المشترك بالعكس كما اذا ضعفت الكبد

وبطل جذبها الصفوة الكيلوس وتشاركها المعدة فى الضعف لبقاء الغذاء فيها وفى الماساريقا المرية

وصيرورته كلا عليها ويترتب على ذلك سقوط الشهوة ونحافة البدن فان ذلك مع ان الضعف للكبد

ربما لا يفطن به بل ينسب الى ضعف المعدة فيجعل غير الاصلى اصليا وتنقل من الاصلى بالكلية الثالث

ولم يذكره الشيخ ان يكون اعراض الاصلى قليلة ضعيفة لا يفطن بها الا بعد ظهور اعراض المشترك كما

اذا عرض فى المجرى المتحدر الى المرارة سدة فان بها من الثقل واحتباسه الثابتين لذلك تأخرا

من صفرة لون العين وجلد البدن اللازمين لمرض الحادث فى البدن بالمشاركة وهو كثرة المراد ونحوها

قوله وسبيل التحرز وفى بعض النسخ والسبيل فى هذا الغلط ان يكون الطبيب لما يشاركه الاعضاء

اى علمه بشاركة الاعضاء انما يكون من علم التشريح وعارفا بالآفات الواقعة بعضو عضو كان منها اى

من تلك الآفات محسوسا او غير محسوس فيتوقف فى المرض فلا يحكم فيه انه اصلى الا بعد تامل الا يكن

عروضه تبعا ويفسال المريض عن علامات الامراض التى يمكن ان يكون فى الاعضاء المشاركة للعضو العليل

ويكون تلك الامراض غير محسوسة والامولة الماظاهر اذ لا مشيرة عرضا قريبا منها لكنها انما تتبعها

امور بعيدة عنها محسوسة ويجهل المريض انها عوارض لمثل ذلك الاصلى البعيد بل انما يهتدى

الى معرفة ذلك اى يكون الامور المحسوسة عوارض للاصلى البعيد الطبيب واكثر ما يهتدى الطبيب

من ذلك هو ان يتامل فى مضار افعال الاعضاء المشاركة فاذا وجد اسبابه على مضار افعال العضو

العليل حكم بان المرض مشاركة فيه على ان من الاعضاء عضو اكثر احوالها ان يكون امراضها حادثة

عن سائر الاعضاء الاخرى فان الرأس فى اكثر الاحوال ان يكون امراضه بمشاركة المعدة او ينبغ

الغذاء فيكون كثيرة الابخرة والدماغ موضوع فوقها قابل لما يرد اليها فاذا عرض فى الدماغ المرض حكم

فى الاكثر بان المرض بواسطة المعدة غير تبيينا والى تقبيها ومعالجتها واما عكس ذلك هو ان يكون مرض المعدة

بمشاركة الدماغ فاقل لان ما يتحدر من الرأس فى الاكثر لا يصل الى المعدة والذى يصل اليها يتحدر عنها تماما

فى تجويفها فلا يطول بقاؤه فيها بحيث يوجب مرضا قوله ونحن اى هذا ما يتعلق بالمرض الاصلى والمشترك

ونحن نضع بين يديك علامات الامزجة الاصلية والعارضية بوجه عام اى الشامل الامزجة جملة البدن

واما التي تخص منها عضوا عضوا كان يقال ان الدماغ الحار يدل عليه حرارة وسرعة نبات الشعر على الراس
مع سواد لونه الى غير ذلك فسياتي القول فيها في بابه اي في باب ذلك العضو وذكر امراضه لان ذكرها
هناك انسب واما علامات امراض التركيب فان ما كان منها ظاهرا فان الحس يعرفه فلا يحتاج الى بيانه
وبسط القول فيه وما لم يكن منها ظاهرا فان ما سوى علامات الامتلاء والسدة والورم وتفرق
الاتصال يعسر حصره في القول الكلي وكذلك ما يخص من الامتلاء والسدة والورم وتفرق الاتصال عضوا
عضوا يعسر ايضا حصره في القول الكلي فالاولى بجميع ذلك اي بما ليس بظاهر من علامات امراض التركيب
الغير الاربعة المذكورة ومنها ايضا ما يخص عضوا عضوا ان يوخر ذكرها الى الاقاويل الجزئية وانما استثني
الامتلاء والسدة من امراض التركيب لانهما من امراض الاوعية والتجاويف وهي منها وانما استثني
الورم منها مع تركيبه من مرض المزاج والتركيب لان مرض التركيب فيه اظهر وانما استثني تفرق الاتصال
منها لما عرفت انه عنده من امراض التركيب **قال** رح الفصل الثالث في علامات الامزجة **اقول**
قد عرفت فيما سبق ان العلامات هي الدلائل والاعراض اخص منها وبالجملة الدلائل هي ما يتوصل بها
الى معرفة احوال البدن الثلث وقيل هي الامور الكلية التي يتوصل بها الى معرفة احوال الامزجة الخفية
ولذلك كان العلم بها في صناعة الطب كثير الحاجة اليه ووجب على الطبيب ان يجتهد في معرفتها والتدرب
فيها وهي اما ان يدل على المزاج او على التركيب او تفرق الاتصال والكلام ههنا فيما يدل على المزاج
لا العضوي بل الشامل لجملة البدن لما عرفت وهي اما عامة وهي العلامات الماخوذة من حال هواء البلد
وحال اوقات السنة وسياق الكلام فيه او خاصة وهي الدالة على مزاج بدن مخصوص وهي منحصرة في
اجناس عشرة ودليل الحصر فيها تقريبا هو ان كل ما يدل على مزاج بدن مخصوص فاما ان يكون ماخوذا مما يحس منه اولا
والاول هو جنس الماخوذ من ملمس البدن والثاني اما ان يكون ماخوذا من حال استعداد لحدوث ذلك المزاج
اولا والاول هو الماخوذ من كيفية الانفعال والثاني اما ان يكون ماخوذا من حال ما يبرز عنه اولا والاول
الماخوذ من حال الفضول المندفعة والثاني اما ان يكون ماخوذا من حال الاخلاط والارواح وعنها فان كان
الاول فهو الجنس الماخوذ من لون البدن لانه تابع لحال الاخلاط وان كان الثاني فاما ان يكون باعتبار لطافتها
وغلظها وقلتها وكثرتها وهو الماخوذ من الاحداث النفسانية اولا وهو الماخوذ من حال النوم واليقظة وان كان
الثالث فاما ان يكون الاعضاء اصلية وهو الماخوذ من هيئة الاعضاء او غير اصلية وهو الماخوذ من حال اللحم

والتسخن او لا يكون احدهما بل شبيهه بالاعضاء وهو الماخوذ من حال الشعر والظفر فادل الاجناس الماخوذ
من الملمس وبدأ به لانه اظهر ووجه التعرف منه هو ان يتامل ان الملمس هل هو مساو للمس من يكون صحيح المزاج
في البلدان المعتدلة او الهواء المعتدل او ليس بمساو فان كان ذلك الصحيح هو من مرن بكثرة ممارسة لمس الاصحاء
او من تحقق معنى المعتدل فان وجده مساويا دال على الاعتدال وان وجده بحيث ينفعل عنه فاستبرده او استسخنه
او استلانه فوق الطبيعي او استصلبه او استخشنه وليس هناك سبب من هواء او استحمام او غير ذلك مما يزيده لينا او خشونة
فهو غير معتدل المزاج وانما اعتبر كون ذلك في البلد والهواء المعتدلين لان ما سواهما يعسر ضبطه اذ يعسر معرفة كيفية الحد المعتدل
في كل واحد من البلدان والاهوية الخارجة من الاعتدال لا لان في ذلك شرطا في المقايسة وما قيل من ان قوله استلانه
او استصلبه ليس بصواب لان الرطوبة واليبوسة كيفيتان منفعلتان غير محسوستين ومع عدم انفعال اللامس منهما لا يدل
على اعتدال الملموس فيهما فاسد لان الاستدلال انما هو بالصلابة واللين المحسوسين على الرطوبة واليبوسة لا لعدم انفعال
اللامس عنهما على اعتدال الملموس فيهما هذا توجيه كلامه هنا وهو ظاهر لا غبار عليه وقال القرشي في تفسيره ان الاستدلال
باللمس يكون على احد الوجهين احدهما ان يكون اللامس عارفا بلمس معتدل المزاج وان لم يكن في نفسه معتدلا فاذا بدن
وجد ملمسه مساويا للملمس المعتدل المزاج علم انه مثله في الاعتدال واي بدن وجد ملمسه مخالفا في كيفية علم انه خارج عنه
الى تلك الكيفية وقد اشار الشيخ الى هذا الوجه بقوله يتامل هل هو مساو للمس الصحيح والثاني ان يكون اللامس معتدل
المزاج واي بدن لم ينفعل عنه اذا لمسه علم انه معتدل واي بدن انفعل عنه الى كيفية علم انه خارج عنه الى تلك وقد اشار
الى هذا الوجه بقوله وان انفعل عنه اللامس الصحيح المزاج والظاهر ان الكلام وجه واحد قوله فان كان مساويا ومعناه ان لم ينفعل
عنه اللامس الصحيح المزاج دل على الاعتدال وان انفعل دل على عدمه ولا وجه للاول وسيقيم في التحقيق اكثر
على ما ذكرنا وقال المسيحي ان الاستدلال من جهة اللمس مشروط بثلثة امور احدها ان يكون اللامس عارفا
بكيفية لمس المعتدل ويقيس عليه ما يعتد لمسه وقد اشار اليه ان يتامل هل هو مساو للمس صحيح فمتى احس بما
يناسب تلك الكيفية فهو معتدل ومتى لم يحس بذلك فهو خارج الثاني ان يكون الهواء والبلد في حال
اعتبار الملموس معتدلين وهو المعني بقوله في البلدان المعتدلة والهواء المعتدل وانما ذكر هذا الشرط لان
الهواء والبلد اذا كانا غير معتدلين لم ينفعل اللامس من الكيفية المناسبة لكيفيتهما فيظن ان الملموس معتدل
وهو في نفس الامر خارج الثالث ان يكون اللامس معتدل المزاج الى هكذا اشار اليه بقوله وان انفعل
اللامس الصحيح المزاج فان قيل انه لم ينفعل عن كيفية الملموس كان الملموس معتدلا لان الشيء لا ينفعل عن شبيهه

عن تشبيه والافلاد هو مثل كلام القرشي في جعل الوجه الواحد وجهين مع زيادة وهو جعل الاقسام
مشروطا بثلثة امور وقال الاستاذ نظم الكلام ينبغي ان يكون هكذا الملمس اما ان يكون معتدل المزاج
واما ان يكون عارفا بملمس معتدل المزاج فان كان الاول فاما ان ينفعل عنه الملمس او لم ينفعل فان لم ينفعل
فهو المعتدل وان انفعل فهو الخارج وان كان الثاني فاما ان يساوي ملمس الصحيح اي معتدل المزاج في
نفس الامر على الوجه المعلوم او لا يساويه فان ساواه اي لا يزيد عليه ولا ينقص اي لا ينفعل عنه فان ذلك لازم
معناه ان سلم دل على الاعتدال وان لم يساوه دل على الخروج عنه والشيخ ذكر من كل ترديد قسما وترك
القسم الاخر لظهوره فذكر من الثاني كان ساواه ولم يذكر فان لم يساوه وذكر من الاول ان ينفعل منه الا كان
الصحيح المزاج ولم يذكر وان لم ينفعل عنه وعلى هذا يكون الكلام مختلا ثم قال فهذا ما عندي من كلام على
هذا المقام ولعل عند الغير ما هو خير وقد عرفت مما قررنا اولا انه لا يحتاج الى مثل هذه التعسفات **قوله** وقد
ان يتعرف من حال اظفار البدن وفي بعض النسخ اليدين اي يمكن ان يستدل بملمس الاظفار بحسب
لينها ويبسها على حال مزاج البدن ان لم يكن ذلك بسبب غريب من تداين او استحمام وذلك لان الاظفار
انما تتولد من فضول تندفع من الاعضاء الباطنة فمتى كانت لينة دلت على الفضلات الدالة على طرية
الغذاء والمغتذي ومتى كانت صلبة كان الامر بالعكس على ان الحكم من اللين والصلابة على الرطوبة
واليبوسة متوقف على تقدم صحة دلائل بالاعتدال في الحرارة والبرودة فانه ان لم يكن كذلك
امكن ان يلين الحار وفي اكثر النسخ ان تلين الحرارة الملمس الصلب الخشن فضلا من المعتدل تحليلها اي
تحليل الحار وتسييله المواد وتسخينه الجلد وعلى ما في اكثر النسخ يكون الضمير لدلالة الحرارة عليه فيتوهم
اي فاذا يلين الحار الملمس الصلب بتحليله يتوهم انه لين بالطبع ورطب وكذا يمكن ان يصلب البارد الملمس
اللين فضلا عن المعتدل بفضل اجماده وتكثيفه فيتوهم يابس مع انه لين بالطبع **قوله** مثل الثلج والسمين
اي يكون حصول هذا المزاج البارد مثل حصول الثلج والسمين منه اما الثلج فلانه يحصل منه بانعقاد
جامدا ولو قال فلانه يحصل بالجمود لكان اولى لان الرطوبات بالبرد تجمد والانعقاد يكون من الحرارة
واما السمين فلانه يحصل منه لغلظ وفي بعض النسخ مثل حصول الشحم وهو انسب بالسمين واكثر من هو بارد المزاج
لين البدن وان كان نحيفا لان النحافة تكثر فيه **قوله** والثاني اي الثاني من الاجناس العشرة جنس الدلائل
المأخوذة من اللحم والشحم قد عرفت ان السبب الذي للحم الاحمر هو تبين الدم والفاعل العاقد له الحرارة وح

ان كل سمين وشحم فان جمود دمها على البدن يقل ويكثر بحسب قلة الحرارة وكثرتها والبدن اللحيم لا كثر من السمين
والشحم هو البدن الحار الرطب على ما عرفت وان كان كثير اللحم الاحمر ومع سمين وشحم قليل دل على الافراط
في الرطوبة اذ لو كان هناك يبس لم يكثر اللحم ولم يكن سمين وشحم وان افرط اي السمين والشحم دل على ان الافراط
في البرودة والرطوبة وان البدن بارد رطب كما عرفت كل ذلك مما تقدم وقضف الابدان البارد اليابس
لان الدم فيها يقل جدا لمنع البرد من جذب الغذا ثم الحار اليابس لان اليبس وان اقتضى قضافة لقلة الدم
لكن الحر يولد الدم ويكون جذب الاعضاء له بسببه اقوى ثم اليابس المعتدل في الحر والبرد لان الحر اذا
لم يستول يقل تحليله ثم المعتدل في الرطوبة واليبوسة لان اليبس اذا اعتدل بالرطوبة قل التجفيف والنهايات
جنس الدلائل الماخوذ من الشعر ولنشر الى كيفية تولده اولا ثم نشرع في الاستدلال به. اعلم ان البخار اذا
انفصل عن الاخلاط بواسطة تاثير الحرارة وصادف مسام البدن ارتبك فيها فحلل ما كان معه
من البخارات بسبب حرارة البدن وقبول البخار لذلك بسبب تركيبه من الهوائية والمائية واحتبس ما كان
فيه من الدخان لتركيبه من الارضية والنارية وانعقد بحرارة البدن على هيأة المسام ثم لا يزال يستتبع
الدخانية ويدفع الواصل منها انعقد ويكون منه الشعر وانما يكون تكونه اكثره في الراس لكثرة تصعد الدخانية اليه لاعتنا
الطبيعة بوقايتها وانما لا تنبت اللحية اولا وتنبت بعد البلوغ لان الحرارة اذا قويت ح وكثرت مادة وزادت
على القدر المحتاج اليه في توليد شعر الراس صرفت الطبيعة الزيادة الى مادة اللحية وسبب قلتها في الكوسج برد
نقصان حرارته عن توليد الدخانية وانما يطول اللحية بكثرة الجماع وينقص شعر الراس لان الحرارة الاصلية
لما نقص ضعف عن تصعيد الدخان فيصرف اليها الانبات من الشعور العرضية ولذلك لا ينبت ادا
واذا عرفت كيفية تكونه فاعلم ان لتكونه شروطا منها اتساع المسام اذ لو كانت واسعة لتحلل ما د
ولو كانت ضيقة لم ينفذ فيها ما يصلح لتكونه ومنها كثرة الدم اذ لو قلت لم يحصل مادته ولذلك اذا افرط
الدم جدا ولم يكن مدد من الدخان تساقط الشعر كما في الناقهين والمسلولين ومنها كون الدم متينا
ما يتدخن منه ذا دهنية يمكن بها اتصال بعضه ببعض فان الدم المائي يكون قليل الدهنية فما يتدخن منه
يسير وما يحصل منه انما يتحلل صاحبا للبخارية الكثيرة ولذلك يقل الشعر في ابدان الصبيان والنسا
وكون المزاج حارا لان الحرارة هي الفاعلة للتدخين ولذلك يقل الشعر في المبرودين ومنها ان
معتدلا في الرطوبة واليبوسة اذ لو كان رطبا ينطبق المسام بعد خروج البخار منها ويقلع

من الشعر

بعضه ببعض ولو كان بالسابق السام مفتوحة وتبدد البخار كالارض اذا تخلخلت ولذلك يقل في ابدان
المشائخ وهذا قد زاده المسيحي وهو قريب من الاول بل هو هو واما الاستدلال به والیه اشار بقوله ويوخذ في
والدلائل منه يوخذ من جهة هذه الوجوه وهي سرعة النبات والبطوء وكثرته وقلته ورقته وغلظته وسبوطته
وجعودته وهو احد الاصول في ذلك اي في جعله دليلاً على المزاج اما الاستدلال من سرعة نباته وبطوء
او عدم نباته فهو ان البطي النبات او فاقده اذا لم يكن هناك علامات تدل على ان البدن عادم الدم اصلا
يدل على ان المزاج رطب جدا والمراد بكونه عادما للدم ان لا يكون منه دم بمقدار ما يكون من دخانه الشعر
وان من المحال ان يكون حيوة بلا دم وقوله اصلا يتعلق بلم يكن لا بعادم وانما يدل بطوء نباته او فقده على
كون المزاج رطبا جدا لان كلا واحد منهما اذا لم يكن لعدم الدم يلزم ان يكون لكثرة مائية الدم اذ لا يكون
ان يكون لبرد المزاج اذ مع كثرة الدم بعيد ان يكون المزاج باردا ولكون المسام غير معتدلة لان ضيقها
في غالب الامر انما يكون لبرودة مفرطة واتساعها لحرارة مفرطة ولما كان يلزمه قلة الدم واذا كان لكثرة
مائية الدم كان المزاج رطبا وان سرع النبات دل على ان البدن ليس فيه كثير رطب اي برطوبة ابلغ
الى اليبوسة لما يلزمها من كثرة الدخانية وقلة المائية وانما لم يقل بل هو الى الحرارة لان دلالة سرعة النبات
على الحرارة ضعيفة لجواز ان يكون لليبوسة مع اعتدال الحرارة لا يقال كما جاز ذلك في الحرارة كذلك
يجوز في اليبوسة مع جواز ان يكون سرعة النبات لقوة الحرارة لا لليبوسة لان قوة الحرارة اذا بلغت
الى حد يوجب سرعة النبات لزم ذلك استيلاء اليبوسة لانها تحلل بالضرورة بخلاف اليبوسة فانها لا توجب
كون الحرارة قوية فلذلك ينبغي ان لا يستدل من سرعة النبات على حرارة المزاج ولكن يستدل على
حرارته وبرودته من دلائل اخرى دالة على الحرارة والبرودة لكنه اذا اجتمعت الحرارة واليبوسة اسرع
نبات الشعر جدا وكثر وغلظ لان الكثرة تدل على الحرارة والغلظ على كثرة الدخانية كما في الشبان فان
ما في الصبيان فان الصبيان مادتهم بخارية لا دخانية فيكون الحادث النابت من لطيف يكون لين
لا يقال الكثرة والغلظ كلاهما يحتاجان الى كثرة الدخانية وكذا كل من الكثرة والغلظ يدل على كثرة الدخانية
فلم خص كثرة الدخانية بالغلظ لان احتياج الكثرة الى كثرة الدخانية ظاهر ولان دلالة الغلظ على كثرة الدخانية
انما هي في الشبان لا مطلقا لجواز ان يكون لسعة المسام او لغلظ المادة وان كانت الحرارة ضعيفة على ما صرح
به في الشفاء في قوله وشعر المسن ان قل مدده فانه يزيد حجمه وغلظه لكثافة المادة **قوله** ضدهما اي ضد الكثرة والغلظ

وهو القلة والرقة تتبع ضعف الحرارة وقلة الدخانية وهو ظاهر واما من جهة الشكل فان جودته تدل
على الحرارة واليبس لان كل واحد من هاتين الكيفيتين اذا استولت على البخار خففته وقربته الى الطبيعة
الارضية واذا كثرت وتراكمت حدثت الجودة وقد تدل على التواء الثقب والمسام وهذا لا يستحيل
بتغير المزاج الكائن الا لسرار خلقيا لا مزاجيا والا امكن ان تتغير السبوطة الا دالان اى الحرارة واليبس
يتغيران واذا تغيرا تغير مقتضاهما ولهذا قد يكون شعر الشبان جعدا ثم اذا شاخوا سبط فان قلت لم نوع
بين الجعودة التي من الحرارة واليبوسة او منهما ومن الالتواء قلت لما اشتبه الاول بتحلات
تلك الامزجة واما الرابع فما تخلو من امارتها والسبوطة تدل على اضداد ذلك اى ما يدل عليه
الجعودة وهو ظاهر وقال المسيحي فيه نظر لان اضداد ما ذكره هو البرودة والرطوبة واستواء الثقب
وكل واحد من البرودة والرطوبة موجب لعين الشعر الذي هو السبوطة وهو ظاهر حق واما استواء
الثقب لا يوجب السبوطة لجواز ان يكون المزاج حارا يابسا او حرارة الهواء المحيط مستولية
عليه كحال الحبشة وليس بشئ لان ضد قوله الجعودة تدل على الالتواء ليس السبوطة توجب الاستواء
ليقال انها قد لا يوجبها بل ضده السبوطة قد تدل على الاستواء وهو حق واما الاستدلال من جهة
اللون فهو ان السواد يدل على الحرارة وذلك لما عرفت ان تكون الشعر من دخانية الدم والدخان
لونه اسود ولكن الحرارة المولدة له اذا لم تكن قوية جدا لا بد ان يبقى من لون الجسم المتدخن نفسه تغير
لون الدخاني وحتى كانت قوية وكان الدم قليل المائية ولم يكن البلغم غالبا كان ذلك
الدخان شديد السواد خاليا عن ممازجة الاخلاط فيكون اللون الاسود والاحمر على الحرارة واما
اذا لم تكن الحرارة قوية او كان الدم كثير المائية او البلغم غالبا كان الشعر لا محالة ناقص السواد
بسبب بقية لون الخلط الغالب في الدخان ولذلك يكون اللون الاحمر والاصهب على الاعتدال
والصهوبة تدل على البرد لانها لون يميل من الشقرة الى البياض والبياض يدل على البرد وما
مال اليه والشقرة والحمرة تدلان على الاعتدال وذلك لان المزاج المعتدل لا يكون فيه الحرارة قوية
وح يكون مع الدخانية لون مجموع الاخلاط واللون الحاصل من مجموعها يكون لغلبة الدم احمر اشقر
لا يقال ما يتدخن من الاخلاط لا محالة يكون لونها يميل الى السواد واذا لم يكن كذلك ازداد سوادا
ويلزم منه ان يكون الشعر المتكون المعتدل مائلا عن الحمرة الى السواد كثيرا وح لا يكون الاحمر والاشقر

على الاعتدال لان ما يتكون من الدخان اذا لم تكن الحرارة قوية لا يمكن ان يتخلص من مخالطة البخار تخلصا
تاما بل لا بد ان يبقى مما يخالطه شيء منه ولو يسيرا والبخار اذا برد وجمد كان شديد البياض كالثلج فيصير ذلك مستدركا
لما افاده الحرارة دما اوجبه التراكم فان قلت هذا ينافي ما قال غيره من ان حمرة لون الشعر يكون لنقصان
الحرارة قلت سئل الشيخ عن ذلك فاجاب بانه لا منافاة بين القولين في الحقيقة لان المعتدل يكون تام
الحرارة بالنسبة الى المفرط وذلك مراده بنقصان الحرارة لا نقصانها بالنسبة الى المعتدل فان قلت الاشقر
لون متوسط بين الحمرة والصفرة وهو يكون اما لمخالطة البياض للحمرة كما اذا كان البلغم غالبا على الاخلاط او لمخالطة
الحمرة كثيرة وكانت مصاحبة للدخانية وعجزت الحرارة عن تحليلها حتى جمدت وبقيت على التقديرين يدل
على برد المزاج او لمخالطة الصفراء وح يكون المزاج مائلا الى السخونة فكيف جعل الشقرة مما تدل على الاعتدال
قلت البرد الحاصل من مخالطة البلغم او البخار المذكور لا محالة يكون يسيرا والا لجعله ابيض او اصهب وكذا
الحرارة الحاصلة من مخالطة الصفراء والا لجعله اصفر واذا كان البرد يسيرا وكذا الحر فلا يخرجان عن
عرض الاعتدال والبياض يدل اما على برودة ورطوبة كما في الشيب لان المزاج اذا برد والحرارة
تقصر عن تحليل الرطوبات الفضلية تتكرج وتبيض الشعر واما على يبس شديد كما يعرض للنبات
عند الجفاف من انسلاخ سواده وهو اي انسلاخ سواده الخضرة الى البياض وهذا كما يعرض للناقه
في عقاب الامراض المجففة فان اليبوسة اذا فرطت تخلخل الشعر وتداخله الهوائية وذلك تقتضي البياض
ولذلك يكون الترمد ابيض وكذلك زجاج المدقوق ولذلك يكون الزرع او البقل اخضر بسبب غلبة
الرطوبات عليه ثم اذا اعتدل رطوبته اخضر ثم اذا انتقصت لامر عارض نقص خضرته وابيض واذا سقي عاد
وكذا اذا زالت اليبوسة عن الشعر عادت الطبيعة الى فعلها وعاد لون الشعر الى ما كان اولا وربما يسود
وربما يسقط وينبت عوضه اسود **قوله** وسبب الشيب اشارة الى خلاف وقع في سبب الشيب
وتحقيق القول فيه قال ارسطاطاليس ان سببه هو الاستحالة الى لون البلغم لانه اذا غلب لونه
في الدخانية خصوصا الحرارة المتشبثة يكون قد ضعفت ح ولا يقوى على الاحراق المسود وقال جالينوس
سببه التكرج الذي يلزم الغذاء الصائر الى الشعر اذا كان باردا وكان بطيء الحركة لنفوذه في المسام وذلك
لان البخارات المائية اذا انصبت على الدخانية بسبب كثرة الرطوبات وضعف الحرارة عن تحليلها حتى تكرجت
قوتها على تمييز نقطاعن تلك الكثرة عند في البدن ان يجمد فيصير لونها ابيض كالبياض الذي نشاهده كرجان

القريبة العهد بالتلين او كان الموضع باردا او ما يعرض للخل عند ما يكون الوقت باردا او الخبز عند ما يعفن وهو

لين وقال الشيخ واذا تاملت القولين وجدتهما في الحقيقة متقاربين فان العلة في بياض البلغم والعلة في

ابيضاض المتكرج واحدة وذلك لان علة بياض البلغم هي قصور حرارته وزيادة رطوبته لان الحرارة اذا قصرت

تجزي الاجزاء الماوية قبل ان تفصل مما تجزر منه تختلط الاجزاء الهوائية الحاصلة بالتجزير بالاجزاء الغير المتجزرة وحصل من اختلاطها

لون البياض و الحرارة في المتكرج قاصرة والرطوبة زائدة فيكون العلة فيهما واحدة وقال القرشي والاظهر

الظن ان رأي جالينوس في هذا اولى لان دم المشائخ لا تغلب عليه البلغم بل السوداء ولذلك يكون اشد

سوادا من دم الشبان فان كان لون شعر المشائخ تابعا للون الدخانية المتولدة فيهم من اخلاطهم توجب

ان يكون شعورهم اشد سوادا من شعور الشبان وليس بصواب لان الغالب على مواد المشائخ البلغم والرطوبات

الفضلية لقصور الهضم فيهم بسبب ضعف حراراتهم الغريزية وان كان مزاج اعضائهم في الاصل باردا يابسا واما سبب

استيلاء السواد على دمهم فليس لاستيلاء السوداء بل لاستيلاء البرد على موادهم المقتضي للكمودة وعدم اشراق

اللذين من لوازم السواد قوله يعني في هذه المسئلة تحقيقها الى الطبعي لانها ليست من مسائل الطب قوله

وبعد هذا يعني وبعد ما ذكرنا من دلالات الالوان على الامزجة المذكورة ينبغي ان تعلم ان البلد والاهوية تاثيرا

في امر الشعر وكذا الاسنان فلا تتوقع في الزنجي شقرة شعره يستدل بها على اعتدال مزاجه الذي لا تاثير

لذلك فيه لان هواء اقليمه حار جدا يحرق ما يتصاعد وينبع الى سطح الجلد من الابخرة ولا في الصقالبي سواد شعره

حتى يستدل به على سخونة مزاجه الذي يجب لاستناعه الفضول لان هواء اقليمه بارد جدا يجمد بعضا من الابخرة التي

يخالطها الدخانية قبل ان تحلل وتحلل شعورهم الصهب كذا لا تتوقع من الشبان شقرة شعورهم ومن الصبيان

سواد شعورهم لان الشبان كالجنوبيين والصبيان كالشماليين والكهول كالمتوسطين قال الاستاذ

ليس المراد ان حرارة الشبان كحرارة الجنوبيين وان حرارة الصبيان كحرارة الشماليين والا لزم ان تكون

حرارة الصبيان اقوى من حرارة الشبان لان حرارة الشماليين قوية جدا لانحصارها في ابدانهم بسبب

استيلاء البرد على ظواهرهم وحرارة الجنوبيين بالعكس لتحللها عن ابدانهم ولو كان كذلك لكان شعر الصبيان اولى

بالسواد وشعر الشبان بالبياض وهو باطل بل المراد ان حرارة الشبان كحرارة هواء اهل الجنوب فكما ان

حرارة هوائهم مسودة للشعور فكذلك حرارة ابدان الشبان مسودة للشعور وحرارة الصبيان كحرارة هواء

اهل الشمال فكما ان حرارة هوائهم غير مسودة للشعور فكذلك حرارة ابدان الصبيان غير مسودة للشعور . ولعل

بعيد فی تشبیه بل الاولی ان المراد تشبیه ابدان الشبان بابدان الجنوبیین فی حدة الحرارة وقلتها
بقلة رطوباتهم وتشبیه ابدان الصبیان بابدان الشمالیین فی کون حرارتهم مکسورة الحدة والسورة
برطوباتهم وتشبیه ابدان الکهول بابدان المتوسطین بین الجنوبیین والشمالیین فی توسط الحرارة والرطوبة
والغرض من هذا البحث ان الطبیب ینبغی ان یکون عارفا بان الحکم بالالوان تختلف بالنسبة الی البلدان
والاسنان فاذا رای فی الصقالبی شقرة لا یحکم باعتدال مزاجه لان لونه الطبیعی الصهوبة فان مال منها
الی الشقرة یکون لقوة الحرارة وکذا الی الحمرة والسواد وعلی هذا القیاس **قوله** وکثرة الشعر هذا الکلام کان
من حقه ان یذکره عند دلائل کثرة الشعر وقلته علی ما لا یخفی الا انه ذکر هنا لمناسبة لما تقدم من وجه وهو
ان دلالة اللون کما یختلف بحسب السن کذلک دلالة الکثرة وذلک لان کثرة الشعر فی الصبی تدل علی
استحالة مزاجه الی السوداء اذا کبر وفی الشیخ علی انه سوداوی فی الحال اما الاول فلان الصبی انما یکون
شعره قلیلا لان حرارته مکسورة السورة وسیاسته مشتدة بسبب کثرة رطوباته فاذا کثر شعره یکون لاجل
حرارة قویة ورطوبة قلیلة وتشتد جدا اذا کبر تنقص رطوباته اکثر من غیره فتکثر الارضیة ویلزم من ذلک کثرة السوداء
واما الثانی فلان الشیخ مزاجه الاصلی سوداوی فان کان مع ذلک کثیر الشعر فهو لا محالة اکثر ارضیة
من غیره فیکون السوداء فیه اکثر فی الحال لا فی المآل اذ لا مآل له واما الرابع فهو جنس الدلائل
المأخوذة من لون البدن وقد ذکر منها ثلثة الاول المأخوذ من لون الجلد الثانی المأخوذ من لون اللسان
الثالث المأخوذ من لون العین وقدم الاول لعمومه وذکر من الوانه عشرة انواع الاول البیاض وهو یدل
علی عدم الدم او قلته مع برودة اما مع عدم الدم ای فی الظاهر وتحت الجلد فلانه لو کان هناک دم
ظهر لونه لان الجلد عضو عصبانی یستر لون ما تحته لرقته وبیاضه واما قلته ای فی البدن کله فلانه لو کان
کثیر الدم الظاهر واما ان البیاض یکون مع برودة فلانه لو کان هناک حرارة للطف الدم وحرکته
الی الظاهر فظهر لونه وان اتفق ولو کان خلط صفراوی لاصفر اللون والحاصل ان البیاض لا بد ان یکون
اما لعدم الدم او قلته او لکثرة البلغم وعلی التقادیر یکون مع برودة والفرق بین ما یکون البیاض من البلغم
وبین ما یکون من لون الجلد ان الاول یکون معه ترهل ولین فی اللمس ونداوة ویکون البرد اظهر
الثانی الاحمر وهو یدل علی کثرة الدم وعلی الحرارة اما علی الاول فلان الجلد ابیض اللون لکونه عصبانیا
فظهور الحمرة فیه لا یکون الا لما هو احمر ولیس فی البدن ما هو احمر من الرطوبات الا الدم ویجمع مع القلة لا یفید ذلک

فيكون لامحالة كثيرا واما على الثاني فلانه مع برد المزاج يغور فلا يظهر لونه ومع اعتداله يكون احمر معتدلا وان
والثالث والرابع الصفرة والشقرة وهما تدلان على الحرارة اما الصفرة فلدلالتها على كثرة الصفراء واما الشقرة
فلانها لون بين الحمرة والصفرة فيكون الدم مرارياً وانما يكون الدم كذلك اذا كان المزاج حاراً **قوله** لكن الصفرة ادل
على الحرارة والشقرة على الدم معناه ان الشقرة والصفرة مع دلالتهما على الحرارة يكون الصفرة ادل على المرار والشقرة ادل
على الدم مطلقا او الدم المراري من الصفرة وهو معنى ظاهر لا اخفاء فيه وقال الاستاذ فيه نظر لان الدم وحده
لا يحدث الشقرة ثم قال والظاهر انه في الاصل كان هكذا والشقرة على الدم المراري وقد سقط من قلم الناسخ الا ان الاولى
ان المعنى يدل عليه لان قوله والدم المراري قرينة تدل على ما ذكرنا لان الظاهر من حال الشيخ رعاية درجة
في العلوم ان لا يردد في سبب الشقرة بين مطلق الدم والدم المراري لانه غير مستقيم بل بين الدم المراري والدم
الغير المراري المقابل للمراري وهو المساق وليس على ما ينبغي اما او لا فلان كون الشقرة ادل على الدم يقتضي
كونها مادتها من الدم وحده فاما ثانيا فلانا لا نسلم ان الترديد بين مطلق الدم والدم المراري غير مستقيم **قوله**
قد تدل الصفرة اشارة الى ان دلالة الصفرة على الحرارة او المرار ليست بدائمية لانها قد تكون لعدم الدم
كما في ابدان الناقهين وهو ظاهر ولو اشار الى ان دلالة الشقرة على الحرارة ليست بدائمية ايضا لان
البلغم او المائية لو غلب على الدم نقص صبغه ومال الى الشقرة كالماء اذا غلب على الشراب الاحمر وبذلك
يعلم اشتراك لون والذي على الحرارة بل على البرودة لكان اولى والذي من الكمدة او الكمودة والاول
فيهما هي سواد يسير غير مشرق تدل على شدة البرد لانها تكون اما لجمود المادة او لغلظها في الحالتين وعلى
التقديرين تقتضي قوة البرد واذا قوي البرد فيقل الدم اي الدم لانه انما يكثر من الحرارة
والرطوبة وهما منتفيان ويجمد ذلك القليل من الدم اي بسبب البرد ويستحيل الى السواد بسبب الجمود
ويغير لون الجلد والسادس الادمة اي الاسمر وهو يدل على الحرارة لانها اما ان يكون لحرارة محرقة
للجلد او لاخلاط محترقة وعلى التقديرين دلالته على الحرارة ظاهرة لكن هذا انما يكون اذا كان مع السمرة احمرار
اذ لو كان مع كمودة تكون للبرد وجمود الدم والسابع الباذنجاني وهو يدل على البرد واليبس
لانه سواد مخلوط بزرقة وهي لون يتبع صرف السوداء اي يحصل منها وحدها والسوداء
باردة يابسة والثامن الجصي وهو بياض مع تقليل زرقة ويدل على صريح البرد والبلغمية
لان البلغم يحدث البياض والبرد يجمد الدم فيحدث شيئا من السواد وفي بعض النسخ على البرد والبلغم

والبلغم وفي بعضها على برد وبلغمي وهو احسن والتاسع الرصاصي وهو يدل على البرودة والرطوبة مع سوداوية
لانه بياض مع ادنى خضرة فيكون البياض تابعا للون البلغم او لمزاج الرطوبة والخضرة تابعة لدم جامد
الى السواد او ما هو قد خالطه البلغم فخضره لان اللون اذا جمد نقص لكثافته فيحدث من جموده سواد ومن نقصانه
صفرة لذهاب اشراقه والسواد اذا خالطه الصفرة يولد الخضرة على ما يدل عليه التجربة والعاشر
العاجي وهو يدل على برد وبلغمي مع مرار قليل لانه بياض مع صفرة يسيرة وذلك انما يحصل منهما
ويجتمعان مع كون المزاج باردا بلغميا اما لان مجرى المرارة قد يكون ضيقا فيقل نفوذ الصفراء فيه
ويتوفر في الدم او لان الغذاء اذا كان سريع الاستحالة الى الصفراء يستحيل اليها وان كان المزاج باردا
قوله ومن اكثر الامر اشارة الى ان الالوان كما تختلف بحسب مزاج البدن تتغير في اكثر الامر بمزاج عضو
مخصوص كما في امراض الكبد فان اللون تتغير بسبب برد مزاجها الى صفرة وبياض اما الى الصفرة فلقلة الدم
الصابغ واما الى البياض فلغلبة لون الجلد بسبب قلة الدم او لاستيلاء المائية او البلغمية وانما قلنا بسبب برد مزاجها
مع ان الشيخ اطلق لان مزاجها لو مال الى الحرارة تغير اللون معه الى الصفرة المحضة وكما في امراض الطحال
فان اللون تتغير بسببها الى صفرة وسواد اما الى الصفرة فلقلة الدم واما الى السواد فلاستيلاء السوداء
وكما في علل البواسير فان اللون تتغير بسببها الى صفرة وخضرة وذلك لفساد الدم واستيلاء الفضول السوداوية
عليه اذ ح يقل الدم الصابغ ويكثر السوداء فيحصل صفرة وخضرة وليس هذا بدائم بل قد يختلف اذ ربما يكون
البواسير بسبب كثرة الدم وتنقية الطبيعة لفضوله وح يكون اللون احمر مشرقا هذا هو القول في الاستدلال
من لون البدن ولا يخفى عليك ان ذلك انما يصح في الابدان المعتدلة على ما عرفت في الاستدلال بلون الشعر
وفي حالة الصحة اذ في حال المرض قد لا يصح كما يعرض اذا عرض ورم من مادة حارة فان الطبيعة تتوجه اليه وكذا
الحرارة الغريزية والدم ويظهر لون على خلاف ما يدل عليه الحرارة واما الاستدلال من لون اللسان فانه على
مزاج العروق الساكنة والضاربة قوي لان اية مادة استولت على البدن بخرت ابخرة مناسبة للونها وغيرت
لون اللسان الى لونها لانه قابل لذلك بسبب تخلخله وسخافة جوهره وانما خص بمزاج العروق المذكورة لان
المواد يكون في الاغلب محصورة فيها وفي بعض النسخ على مزاج المعدة والعروق الساكنة في البدن قوي
وهو صحيح ايضا بعد هذا او قبله والاستدلال باللسان على مزاج المعدة والمعاء لان المواد يكون محصورة فيهما
وسطح اللسان متصل بها فاذا تبخرت يظهر لونها فيه واما الاستدلال من لون العين فعلى مزاج الدماغ اقوى

لان ملتقاتها من جفافه وكذا رطوباتها ونقاوتها من رطوبته ولذلك متى يكون الدماغ صلدا ومتينا يكون جوهرها
واسعا صلبة والعين الزرقة ومتى كان بالضد فبالضد والوان العين فالكحلة وهي سواد الحدقة واسبابها
موسية الاول تحصل الروح الباصرة فانه موجب لاشراق نوره فيقبض ويستولي على طبقات العين الكدورة والسواد
كدورته وهو ظاهر الثالث غور الرطوبة الجليدية لانها محل الروح الباصر فاذا غارت مالت الى الكدورة من ظاهر
العين وهمارتبه كلال الرابع صغر هذه الرطوبة فانه موجب لكمال تامراتها الخامس كثرة الرطوبة البيضية فانها
متى توفرت منعت الروح اشفاف من البروز السادس كدورة هذه الرطوبة السابع سواد الطبقة العنبية
والزرقة ان كانت اصلية فاسبابها هي الاسباب المقابلة للكحلة وان كانت حادثة فسببها الكثرة
الرطوبات وميلها الى الفجاجة كما في الصبيان قبل النضج فانها يميل الى الزرقة ثم اذا قوي الحرارة
وتحلل الرطوبات تصلح لونها وفي بعض النسخ فيسلخ وان تحلل الرطوبات التي تتبعها الصبغ الكائن
جدا كما في بعض المشايخ والشهلة اسبابها متوسطة بين اسباب الكحلة والزرقة فظهر مما ذكر ان
على الكحلاء البرودة والرطوبة ودعي الزرقاء الاصابة بالحرارة واليبوسة ودعي الشهلاء
الاعتدال وان قول صاحب التذكرة العين الزرقاء يميل الى البرودة واليبس ليس بصواب
واستدلاله بان العين الزرقاء تبصر بالليل اجود من النهار وليس ذلك لانها رطب بل بارد
الليل وبزرقة اعين الصقالبة والمشايخ اذا استولى عليهم البرد واليبس لا يتم اما الاول فلان
قوة بصرها في الليل يجوز ان يكون لاجتماعه فيه وتوفره واما الثاني فلان الصقالبة مع ابتلا
البرد على ظاهر جسمهم بلون الحرارة في باطنهم قوية واما الثالث فلان زرقة اعين المشايخ
والكلام في الاصلية **قوله** وربما عرض اشارة الى ان العضوين يختلف لونهما في مرض واحد
كاللسان وبشرة الوجه فان اللسان يبيض في اليرقان العارض من شدة الحرارة من المرارة
يسود والعلة في ذلك ان مادة اليرقان سواء كان صفراء او سوداء يندفع الى ظاهر البدن
الكان صفراء ويسود ان كانت سوداء واللسان عضو باطن فيخلو منها كذا قال الاطباء ولكن لما خص الشيخ
بشرة الوجه بالسواد واليرقان يكون عارضا من شدة حرارة الرازى وحده تبادر شدة حرارتها في
بعض النسخ فالسبب ... عند استعمال الصبر وان يحترق سببها ... الى ان يحترق
ويكون لون البدن كله صفرا ولون الوجه وحده الى السواد لتصعد ما احترق منها اليه ... ح

مع ذلك سدة تمنع نفوذ الصفراء الى المعدة والامعاء برد مزاجها وكثر فيها البلغم ولزم ذلك ما عرض لوني البدان

قوله واما الخامس اشارة الى الدلائل الماخوذة من هيأة الاعضاء اعلم ان المزاج الحار يتبعه امور منها سعة الصدر وذلك لان الحرارة مخلخلة وجذابة للاغذية الى الاعضاء مقدارا متوفرا وآلة للطبيعة في فعلها وكل ذلك يوجب زيادة العظم والسعة لكن هذا اذا لم تكن المادة متوفرة في الاصل والمصورة قوية واما اذا كانت قليلة ويفرق بينها مال السعة التابعة للحرارة لا تكون الرقبة معها غليظة ولا فقرات الصلب عظيمة بخلاف التابعة لتوفر المادة ومنها عظم الاطراف لتمامها في قدودها من غير ضيق وقصر وذلك لان الحرارة هي التي تنشر المادة وتبسطها في الاطراف وتوسع مجاريها ومجاريها وتكمل قدودها بخلاف البرودة فانها تقتضي جمع المادة وضيق التجاويف وقصر قدودها وفي بعض النسخ ليس كقصر اليدين والرجلين والاطراف فيكون ليس صفة لقصر مقدرا اي من غير قصر ليس كقصر اليدين والرجلين واطرافها التي هي الاصابع لقلة المادة فان ذلك لا تدل على الحرارة ومنها سعة العروق وظهورها لما عرفت من سعة الصدر ومنها عظم النبض لشدة الحاجة الى جذب الهواء الكثير ومساعدة الآلة لسعة العروق ومنها قوة النبض بقوة الطبيعة بسبب الحرارة وجودة الافعال الطبيعية في جذب ما هو محتاج اليه ودفع ما لا يحتاج اليه ومنها عظم العضل وقربها من المفاصل لما عرفت ان من شأن الحرارة تعظيم الاعضاء واذا عظمت تقرب من المفاصل وفي بعض النسخ وقوتها من المفاصل ليس على ما ينبغي وعلل الشيخ كون هذه الاربعة تابعة للمزاج الحار بقوله لان جميع الافاعيل النشوية والهيأت التركيبية تتم بالحرارة ثم قال والبرودة يتبعها اضداد الامور المذكورة لقصور القوى الطبيعية بسببها عن تتميم افعال الانشاء وتخليق لكونها مخدرة مانعة لها عن الافعال والمزاج اليابس يتبعه امور ايضا منها القشف وهو ظاهر ومنها ظهور المفاصل وظهور الغضاريف في الحنجرة والانف وذلك لقلة اللحم والسمين بسبب قلة الرطوبات ومنها كون الانف مسنونا اي رقيقا كما يقال رجل مسنون الوجه اذا كان في وجهه وانفه طول وذلك ايضا لقلة اللحم والسمين فمع كثرتها يكون الانف غليظا منبطحا وفي بعض النسخ كون الانف مستويا وله وجه ايضا لان استواء الانف يكون لليبس حتى لو كان متماسكا اذ لو كان رطبا لانطس ولما كان المزاج اليابس يتبعه هذه الامور علم ان المزاج الرطب يتبعه اضدادها ولم يذكرها لدلالة ما تقدم عليه قوله واما السادس اشارة الى الدلائل الماخوذة من انفعال البدن عن الكيفيات الخارجة وطريق الاستدلال به هو انه اذا ورد على بدن او عضو حرارة وبرودة متساويتان في القوة فان كان العضو يسخن سريعا بالمباشرة اي مزاولة كثيرة فهو حار المزاج لان الاستحالة الى الجنس اسهل

اقل من كيفية تقبل لكان انفعاله عنها اسرع ايضا ويشهد بذلك التجربة فان المحرور لو ورد عليه من الحرارة
ولو يسيرا جدا اشتعل ولا كذلك لو ورد عليه من البرودة ما هو اكثر خروجا عن الاعتدال من تلك الحرارة
ايضا واما ثانيا فلان السخنين لو كان الاسخن منهما ينفعل عن الذي ليس باسخن من حيث هو بارد بالقياس اليه
لا من حيث هو حار لكان يتبرد منه ولا يتسخن وليس كذلك ثم قال واعلم ان الداعي الى هذه التكلفات
انما هو قضية مشهورة وهي ان الشي لا ينفعل عن شبهه وهذه القضية من المشهورات الكاذبة وقد خصص الشيخ
صدقها بما اذا كان الشبيهان متحدين في النوع والطبيعة واقول ليست في هذه الامور صادقة ايضا
وذلك لانه من المعلوم ان كل جسم له قوة على شي فان ذلك الجسم كلما زيد كانت قوته اقوى فان الرطل
من النار اذا اضيف اليه رطل آخر من ذلك بعينه كان برد المجموع لا محالة اقوى من برد كل واحد منهما وحده
فيكون كل واحد منهما قد ازداد برده مما كان يبرد فيكون كل واحد منهما قد انفعل عن مثله مع اتحادهما في
النوع والطبيعة هذا كلامه وفي جميع ذلك نظر اما في الاول فلان اشتداد كيفية بكيفية مناسبة لا يلزم
ان يكون انفعالا وان سلمنا فلا نسلم ان كيفية الوارد اذا كانت مناسبة لكيفية البدن تنفعل عنه بل انما
تنفعل لو زادت ومع يكون لمضادتها لا بنسبة على ما قال الشيخ واما الثاني فلان الشيخ لم يقل ان الاسخن فيهما
ينفعل من غير الاسخن بل الامر بالعكس ومع لا يلزم ان يبرد عنه واما ما ذكره في قوله اقول فلان زيادة قوة
الشي بانضمام مثله اليه يقتضي تاثير كل منهما في الآخر غاية ما في الباب يلزم منه ان يكون تاثير المجموع في الغير
اقوى من تاثير كل واحد وذلك لا ينافي قول الشيخ الشبيهان اذا كانا متحدين لا ينفعل احدهما عن الآخر
قوله على ان ههنا شيئا آخر يريد به ان ما ذكرنا من ان المشارك للآخر في الطبيعة اي مقدار الكيفية
وهو ناقص فيها كالسخنين واحدهما اسخن انه يبقي كيفية غير الاسخن ويعين اقوى ما فيه ويبطل تاثير الضد
لا يصح على الاطلاق بل انما يصح اذا كان المزاج الحار في طبيعته اي السخنين انما يسرع قبوله التاثير
الحار الوارد عليه وهو الاسخن لا بطال تاثير الضد وهو البرد المعاوق لا بنمو كيفية المزاج الحار اي السخنين
زيادة تسخين حتى اذا التقيا اي الاسخن الوارد والسخين بطل التمانع من البرد الذي كان في السخين
بواسطة ابطال تاثير الاسخن اياه تعاونا على التسخين فيتبع ذلك التعاون اشتداد آثارهما من الكيفيتين اي
كيفية الاسخن الوارد وكيفية السخين واما في غير هذه الصورة فلا كما اذا حاول الحار الخارجي اي الاسخن
الوارد ان يبطل الاعتدال كالسموم فان الحار الغريزي المعتدل الذي في السخين اشد الاشياء مقاومة له

فان النوم ليس محتاجا اليه فى الحيوة والصحة حاجة مطلقة بل الحاجة انه هو سبب يحصل به الرجوع الذى هو
آلة الطبيعة مختصا تحلل من الشواغل لا بل عرض له من التعب لما يحتاج اليه من اكتساب اى من فعل قوى
على هضم الغذاء وغيره اى يعجز الروح من الوفاء بالامرين اى الشواغل الخارجية وهضم الغذاء فاذن
النوم انما يحتاج اليه من جهة عجز ما يعرض له وهو اى النوم خروج عن الواجب الطبيعى لانه يعجز الروح
والطبيعة وان كان ذلك الخروج طبيعيا من حيث هو ضرورى اى مما لا بد منه فان الطبيعى يقال
الضرورى ايضا باشتراك الاسم لا بالاشتراك المعنى وهذا القسم اى الاستدلال بالافعال اصح دليل
على المزاج المعتدل وذلك بان يستدل بالافعال وتم اى اذا كانت الافعال معتدلة تامة دلالة
اى دلالة هذا القسم على الحر والبرد واليبس والرطوبة فدلالة تخمينية لان عسر الافعال قد يلزم ان يكون
ليس المزاج بل يجوز ان يكون لسوء التركيب ومن جنس الافعال القوية الدالة على الحرارة
قوة الصوت وجهارته لان ذلك تابع لعظم الصدر وسعة الحنجرة وقصبة الرية وذلك انما يكون
للحرارة وكذا سرعة الكلام واتصاله وسرعة الغضب وسرعة الحركات والطرف اى سرعة
تحريك الجفن فان كل ذلك يكون بحرارة وان كان قد يقع بها اى وان كان الامر مشاهدا
ان هذه الامور قد يقع لا بسبب عام اى حرارة مزاج كل البدن بل بسبب خاص بعضو يفعل فان قوة
الصوت قد يكون بحرارة الرية وسرعة الكلام والحركات بحرارة الدماغ وسرعة الغضب بحرارة
القلب وسرعة الطرف بحرارة العين او الدماغ ومع الاستدلال من جهة الافعال على مزاج البدن
انما يصح ويتم اذا علم ان السبب ليس خاصا بعضو الفعل قوله والجنس التابع جنس دفع البدن
الفضول وكيفية ما يدفع المواد من دفع البدن الفضول مرات دفعها اما بكيفية ما يرتفع منها الكيفية
ويعتبر من الاول باستمرار الدفع وعدمه فاذا استمر الدفع وكان ما يبرز من البراز والبول والعرق
وغير ذلك كالمنى والوسخ حاد الرائحة قويها قوى صبغ لماله صبغ والنشواء اى قوى النشواء والطباخ
ماله النشواء والطباخ فهو اى ذلك البدن حار المزاج وظاهر هذا الكلام ان كل واحد من المذكورات
ليس دليلا تاما على حرارة المزاج بل المجموع والا ذكره باو دون الواو ويحتمل ان يجعل كل واحد منها دليل
اما استمرار دفع الفضول فلانه يدل على قوة الطبيعية التى هى دليل قوة الحرارة واما حدة رائحة الفضول
وقوتها فلان الحرارة هى المبخرة بتسبيه الالطف فالالطف ولذلك اذا اردت معرفة رائحة الشئ تمسح

ويوضع على النار واما قوة صبغ ماله صبغ كالبول والبراز فان صبغ الفضول اذا لم يكن لتناول صابغ
وامر فاع مثلها الى مجاري البراز والبول يكون لا محالة لجودة هضم الغذاء وفضل تصرف الطبيعة فيها وذلك
يدل على الحرارة والمراد بالصبغ الصفرة والحمرة لا مطلقا فان البياض لا يدل على الحرارة واما دلالة قوة
الانتشار والانطباخ اما انتشاره وانطباخ كالبراز والبول على الحرارة فظاهرة **قوله** ومايخالف اذا
اي ما يخالف المذكور من الاستمرار والرائحة وغير ذلك فذلك البدن بارد المزاج **قوله** ومن الجنس الماخوذ
ماخوذ من احوال قوى النفس في افعالها وانفعالها لاتباعها والمراد بقوى النفس القوى البدنية التي هي الات
للنفس وانما قال في افعالها وانفعالها لان اثار بعضها افعال واثار بعضها انفعالات ويسمى جميع ذلك كيفيات نفسانية
واحد انها نفسانية ايضا وبجميع ذلك لازم على حال المزاج فما يدل منها على الحرارة امور منها الحرد والقوى
اي الغضب وانما يدل على الحرارة ظاهر لان الغضب انما يكون من غليان دم القلب ومنها الضجر اي الملال
من الشيء ومنها الفطنة وهي سرعة الادراك ومنها الفهم اي تصور المقصود من الخطاب وانما دلالتها
على الحرارة لدلالتها على شدة لطافة الروح وقوة اشراقه ومنها الاقدام وهو الشجاعة المتمكنة
وقد فسره الشيخ في الشفاء بانه ملكة يكون بها الانسان حسن الرجاء للخلاص ومستبعدا لوقوع المكروه
وانما يدل على الحرارة لانه تابع قوة القلب وعدم الخوف وانما يكون ذلك اذا كان القلب حارا قويا
ومنها الوقاحة وهو خلق يحقر معه الانسان قوة الحمرة ويستهين بانتساب المذمة وانما يدل على الحرارة
لانها تابعة لعدم الانفعال التابع لقوة القلب ومنها حسن الظن وهو حالة تكون معها الانسان
مطمئنا متوقعا للخير ممن يعتقد فيه ذلك ويدل على الحرارة لان ضده وهو سوء الظن تبعه شدة الخوف
التابعة لضعف القلب التابع للبرد ومنها جودة الرجاء وهي حالة تكون معها الانسان متيقنا حصول
الخير ممن يعتقد فيه ذلك وتدل على الحرارة لان ضدها يكون للخوف الدال على البرد ومنها
القساوة وهي حالة يكون معها الانسان قليل الرحمة والرافة يدل على الحرارة لانها تكون
لقوة القلب لا يتاثر باذى الغير ويرحم لان الرحمة تابعة للتالم بما يلحق الغير من الاذى وذلك
تابع سرعة انفعال القلب الدالة على ضعفه ومنها النشاط وهي حالة يكون الانسان سريع المبادرة
والنهوض الى الحركات ويدل على الحرارة لان سرعة الحركات لا يكون الا بسبب الحرارة
ومنها رجولية الاخلاق وهي ان يكون اخلاقه كاخلاق المذكورة ودلالتها على الحرارة ظاهرة

٩٢

تع ٣

وتصابيه لكسل [illegible] من الحرارة ومن كسل يكون من البرد [illegible] ويكون [illegible] وتصابيه

[illegible] من الحرارة [illegible] قوة [illegible] يدل منها على البرودة [illegible]

[illegible] على [illegible] ثبات [illegible] ثبات [illegible]

الامراض وثبات [illegible] وثبات المخزومة وغير ذلك من المذكورات [illegible]

الى [illegible] المزاج وما يدل منها على الرطوبة [illegible] الانفعالات [illegible]

ومن [illegible] ومن [illegible] [illegible] على احوال [illegible]

[illegible] الجوم [illegible]

حرارة [illegible] القوة [illegible] من [illegible]

[illegible] على [illegible] بارد [illegible] على [illegible] عليه البرودة [illegible]

[illegible] على عليه البرد [illegible] القوة وذلك قوله [illegible] صاحب [illegible] من [illegible]

[illegible] ذلك [illegible] الاشياء [illegible]

[illegible] عليه الا [illegible] على ان [illegible]

الى الروح [illegible] ذلك ولا يخفى ان هذا [illegible] قوله ولما كان [illegible]

والادوية وغير [illegible] وكان المذكور من علامات الاول [illegible]

او اكثره [illegible] علامات الامزجة الواقعة في اصل [illegible] او اكثره [illegible]

المزاول [illegible] ومن الاحلام [illegible] علامات الامزجة [illegible]

في اصل [illegible] بل قد يكون طارية واما الامزجة [illegible] منها [illegible] على [illegible]

منها [illegible] البدن [illegible] يكون الحرارة خارجة عن الاعتدال [illegible] في بعض [illegible]

ومنها [illegible] الامراض شديدة [illegible] مع [illegible] الحرارة [illegible]

او [illegible] كثيرة العروض [illegible] صاحب هذا المزاج [illegible]

[illegible] الحارة [illegible] الاستاذ [illegible]

[illegible] بالكيفيات [illegible] بالسخونات [illegible]

[illegible] الحرارة [illegible] الاشياء [illegible]

الى البارد الرطب بسبب الحرارة الغريبة او تحلل الرطوبات ومنها التهاب في فم المعدة لكثرة تولد المرار بسبب
كثرة حرارته وكونه قوي الحس ومنها مرارة في الفم اما لتولد المرار في المعدة واتصال سطحها بسطح الفم او
لكثرة الصفراء في البدن بسبب حرارة المزاج ومنها كون النبض مائلا الى الضعف والسرعة الشديدة
والتواتر اما الى الضعف فلسوء المزاج المضعف واما الى السرعة الشديدة والتواتر فلشدة الحاجة
بسبب الحرارة فان الطبيعة عند شدة الحاجة اذا لم تتمكن من استكمال العظم استعملت السرعة ثم
التواتر لتتدارك بهما ما فات من العظم ومنها تزيد ما يتناول من المسخنات لتقويتها مادة سوء المزاج
ومنها الشفاء بالمبردات وذلك لتعديلها المزاج بالمضادة ومنها رداءة الحال في الصيف لزيادة
في تسخين المزاج وضعف القوة بسبب قلة الاغتذاء لضعف الهضم ودلائل البارد الغير الطبيعي اي
المرضي امور اليفة منها قلة الهضم وهو ظاهر لان الهضم بالحرارة ومنها قلة العطش بعد الاشتياق الى البارد
الرطب لقلة تحلل الرطوبات ومنها استرخاء المفاصل لتولد الرطوبات الفضلية فيه بسبب ضعف الهضم
ومنها كثرة حميات بلغمية لكثرة البلغم وقصور الحرارة الغريزية في النضاج ومنها تاذيها بالنزلات لقصور
الحرارة من نضج موادها وعدم ما يقاومها لكون المزاج باردا وقال المسيحي تاذي المزاج البارد
بالنزلات انما يصح بشرط ان يكون اسبابها متحركة من داخل البدن لان صاحبه ح اقبل لها
ويتاذى بها تاذيا بالغا وذلك لقصور حرارته على انضاج موادها ودفعها من البدن واما اذا كانت
واردة عليه من خارج كان صاحب المزاج الحار اقبل لتخلخل مسامه على ما ذكره الشيخ في الكتاب الثالث
حيث قال اعلم ان صاحب المزاج الحار اشد استعدادا للامور الموجبة للنزلة الواردة من خارج
من صاحب المزاج البارد وبالعكس والعلة فيه ما ذكرنا اي من تخلخل مسام الحار وفيه نظر اذ لا يلزم
من كون الحار اقبل للامور الواردة الموجبة للنزلة من البارد ان يكون تاذيه بها اكثر من تاذي
البارد بل لابد ان يكون بالعكس لوجود الحرارة في الحار المقاومة لمادة البارد ووجود البرودة
في البارد الغير المقاومة لمادة البارد ولهذا قال الشيخ في البارد يتاذى بها تاذيا
بالغا وفي الحار سكت عنه ومنها تناول المبردات لتقويتها سوء المزاج بسبب استعداده لقبول
التبريد ومنها الشفاء بتناول المسخن لانه يعدل مزاجه بالمضادة ومنها رداءة الحال في الشتاء
لانه يقوي سوء مزاجه ويؤذي مفاصله واعضائه ودلائل الرطب الغير الطبيعي مناسبة للدلائل المذكورة للبرودة

والتهاب
في فم المعدة ومرارة في الفم
وميل النبض الى الضعف والسرعة الشديدة
والتواتر وتزيده بتناول المسخنات
والشفاء بالمبردات ورداءة الحال
في الصيف ودلائل البارد المزاج
قلة الهضم وقلة العطش
الى البارد الرطب
95
ومنها

لان المزاج الرطب العرضي يكون باردا وقال الاستاذ لان الرطوبة والبرودة متلازمان اذ البرودة تضعف الهضم فتكثر الرطوبة الفضلية وهي تطفي الحرارة فتلزم البرودة **وفيه نظر** اذ البرودة قد لا يستلزم الرطوبة **قوله** ويكون اي مع كون دلائل الرطب الغير الطبيعي مناسبة لدلائل البرودة ويختص الرطب بامور منها انه يكون مع ترهل وذلك لكثرة الرطوبات ومنها سيلان لعاب ومخاط وهو ظاهر ومنها انطلاق طبيعة اما لقصور الهضم لان الا رطب مما ينبغي يحيل البدن ابرد مما ينبغي والبرد يضعف الهضم او يضعف الماسكة لما عرفت من احتياجها الى اليبوسة ومنها سوء الهضم لضعف الحرارة ومنها تاذي بتناول ما هو رطب لانه يزيد في المزاج الردي ومنها كثرة نوم وهو ظاهر ومنها تهيج اجفان لكثرة الابخرة واندفاعها اليها لدوام حركتها **قوله** واما دلائل المزاج اليابس الغير الطبيعي انما لم يقل ههنا انها مناسبة لدلائل الحرارة كما قال في دلائل الرطب لان المزاج اليابس لا يلزم ان يكون حارا بل قد يكون باردا ولذلك قال الشيخ في بحث المزاج ذلك مما ينبغي سريعا ما يحيل البدن ابرد مما ينبغي وقال المسيحي انما لم يقل ههنا ان دلائله مناسبة لدلائل الحرارة اعتمادا على ما ذكره اولا وهو فاسد بما ذكرناه ودلائله امور سبعة قشف وسهر ونحول عارض وانما قال عارض لان اليبس عارض فالنحول يكون مثله وتاذي بتناول ما فيه يبس وسوء حال في الخريف وتشقق بما رطب كل ذلك قد عرفت وانتشاف في الحال للماء الحار والدهن اللطيف وشدة قبول لهما وذلك لان المسام قد تكون خالية من الرطوبات بسبب اليبس مملوة بالهواء ومفارقة الهواء منها عند ورود اعداد ما منه يكون بسهولة وهذا كما نشاهد في الآجر والحديد اذا القي في الماء ولا يخفى عليك بعد معرفة دلائل الامزجة المفردة من الاصلية والعرضية معرفة دلائل الامزجة المركبة فلا نطول الكتاب بذكره **قال**

الفصل الرابع في حاصل علامات المعتدل المزاج **اقول** علامات المزاج المعتدل على ما قال هي امور ملتقطة كما مر من علامات الامزجة الحارة والباردة والرطبة واليابسة بدون ترتيب منها اعتدال الملمس في الحر والبرد واليبوسة والرطوبة واللين والصلابة وان مال الى الحرارة والرطوبة لكون الحرارة بها ولذلك لا يخرجه عن الاعتدال ومنها اعتدال اللون في البياض والحمرة لما عرفت ان البياض يدل على البرد والحمرة على الحرارة فاعتدالهما يدل على الاعتدال في البرودة والحرارة لكن ذلك انما يكون في البلاد المعتدلة لا في مثل الزنج وغيره ومنها اعتدال السحنة في السمن والقضافة لان

لان السمن يدل على الرطوبة والنضافة على اليبوسة فاعتدالهما يدل على الاعتدال فى الرطوبة
واليبوسة **قوله** وميلها اى ميل السحنة الى السمن يجوز ان يكمل الواو بمعنى مع لما تقرر من ان الميل نحو
لا بد ان يكون الى الحرارة والرطوبة اللتين بهما الحيوة ومع الميل اليهما يكون لا محالة ميل السحنة الى السمن اللحمى
المراد لا الشحمى لان فاعله البرد وهو مناف للاعتدال ويجوز ان يجعل علامة برأسها والعلة ما ذكرنا والاول
اولى لانها ليست علامة مستقلة على ما لا يخفى ومنها ان يكون عروق المعتدل بين الغائرة فى اللحم
الراكبة عليه المتبرية عنه وبارزا وهذا من احكام السحنة ودلالته على الاعتدال ظاهرة وفى بعض النسخ
ولو كان عروقه من الغائرة الى آخره فيكون قيدا فى الاول ومنها اعتدال الشعر فى الزغب والزعورة والجعودة
والسبوطة الى الشقرة ما هو فى سن الصبى والى السواد ما هو فى سن الشباب لانهما انسب بهما ومنها اعتدال
حال النوم واليقظة ومنها مواتاة الاعضاء فى حركاتها وسلاستها ومنها قوة من التخيل والتفكر والتذكر
ومنها توسطا من الاخلاق بين الافراط والتفريط اعنى التوسط فى التهور والجبن والغضب والجمود
وبين الجور والفسادة وبين الطيش والوقار والتيه اى التكبر وسقوط النفس اى الذلة وليس فى
بعض النسخ الجمود فلا يكون للغضب ضد وليس فى بعض الجور فلا يكون للفسادة ضد ومنها تمام فى
الافعال والصحة اى صحتها وهى ان يكون على ما ينبغى من غير افراط وتفريط فيكون الصحة كالتاكيد للاتمام
عوضا وفى بعض النسخ وصحتها اى صحته فى الافعال وهو الذى استصوبه الاستاذ ومنها جودة النمو
وسرعته وعلته ظاهرة وفى بعض النسخ وصحة جودة النمو وليس على ما ينبغى اذ لا يبقى للصحة معنى ومنها
طول الوقوف اى طول زمان سن الوقوف لانه اعدل الاسنان فيكون مناسبا للمزاج
ومنها ان يكون احلامه لذيذة مونسة من الروائح الطيبة والاصوات اللذيذة والمجالس البهجة
او البهية على ما فى بعض النسخ لان جميع ذلك من لوازم الصحة ومنها ان يكون صاحبه محببا
الى الناس ومنها ان يكون طلق الوجه بشا اى سهل الشان فيما يطلب عنده من الحوائج ومنها
ان يكون معتدلا لشهوة الطعام والشراب ومنها ان يكون جيد استمرار الغذاء فى المعدة
والعروق والكبد وجيد تشبيهه فى جميع البدن ومنها ان يكون معتدل الحال فى تفاحش النفوذ
فى المجارى المعتاد والعلة فى جميع ذلك ظاهر **قال** رح الفصل الخامس فى علامات من ليس
بجيد الحال فى خلقته **اقول** هذا الفصل فى بعض النسخ مترجم بعلامات من خرج عن الاعتدال افراطا

وقال الاستاذ ليس بصحيح لان المذكور في الفصل لا يناسب هذه الترجمة فان من افرط
خروجه عن الاعتدال يكون مريضا ماوف الافعال وليس على ماينبغي بل لها وجه نظير الاول
لمن وقف وفي اكثر النسخ في علامات من ليس بجيد الحال في خلقته ورداءة الحال في الخلقة اما
بان يكون بان لا يتشابه مزاج اعضائه على ما ينبغي ان يكون كل عضو عليه بل يتباعد تحت
اعضائه الرئيسة في ذلك فيخرج بعضها الى مزاج والآخر الى ضده واما بان يكون هيئة
الاعضاء غير متناسبة فان كلا منهما يكون حالة رديئة اما الاول فلان كل ما ينفع بعض اعضائه فهو
الآخر فلا يوجد له ما ينفعه مطلقا وخصوصا اذا كان هذا في الرؤساء فان النافع لبعضها اذا كان
ضارا للآخر يعم الضرر البدن كله فلا ينبغي لمثل هذا الشخص ما ينفعه ويصلح احواله الا التدبير المنسوب
وهو ان يستعمل في كل عضو ما يخصه من الضمادات وغيرها وفي هذا اتوره عظيمة واما الثاني فلان
هيأة الاعضاء اذا كانت غير متناسبة على ما هو مقتضى الخلقة اوجب ذلك خللا في افعالها حتى العلم
والعقل لاختلال هيأة محلها كما اذا اتفق في رجل ان يكون عظيم البطن قصير الاصابع مستديرا
الوجه عظيم الهامة اي الجبهة لحجم الجبهة والوجه والعنق والرجلين وكانما وجهه نصف دائرة فان
قصر الاصابع يدل على صغر الكبد على ما شهد به التشريح وبقية الامور تدل على كثرة اللحم والرطوبات
وغلظها ولا تخفى ان من كان بهذه الهيأة يكون مضرورا لان الوارد على معدته وامعائه ينبغي
ان يكون كثيرا او ما يحمله كبد قليلا لان صغرها يتبعه قلة الغذاء فان كان ذكاء مع ذلك
كبيرين فهو مختلف جدا الدلالة على فرط غلظ رطوباته والالم يجتمع فيها التحرك كثيرا وفي بعض النسخ
كريهين وقال الاستاذ الغرض استدارة الوجه وهي اخفى من استدارة العينين وفيه نظر
وكذلك ان كان مستدير الرأس والجبهة لكن وجهه شديد الطول ورقبته شديدة الغلظة وفي
عينيه بلادة حركة فهو ابعد من ابعد الناس عن الخير لان هذه الهيأة مع دلالتها على كثرة رطوبة
الدماغ وغلظها تشبه بهيأة الدواب فلا يكون ذلك الا لمناسبة مزاجه لمزاجها **قال** رح الفصل السابع
في العلامات الدالة على الامتلاء **اقول** لما ذكر علامات سوء المزاج الساذج اشار الى علامات
سوء المزاج المادي ولما كان الدال على المادي منه ما يدل عليه مطلقا ومنه ما يدل عليه
بحسب خلط خلط فكان الاول اعم قدم الكلام فيه وهو الامتلاء مطلقا وذكره في هذا الفصل وقسمه الى قسمين لان الاذى

الاذى منه بسبب الاخلاط والارواح اما ان يكون من جهة كميتها بان يكون قد زادت سوا ر تغيرت في جواهرها اولا ويسمى الامتلاء بحسب الاوعية او بحسب كيفيتها بان يكون قد تغيرت فيها سواء زادت اولا ويسمى الامتلاء بحسب القوة وقد يقسم الى ثلثة اقسام بان يقال الاذى منها اما ان يكون من جهة كميتها فقط وهو الامتلاء بحسب الاوعية او من جهة الكيفية فقط وهو الامتلاء بحسب القوة او من جهة الكيفية والكمية وهو الامتلاء بحسب الاوعية والقوة والشيخ اعتبر الاول والامتلاء بحسب الاوعية هو ان تكون الاخلاط وان كانت صالحة في كيفيتها قد زادت في كميتها حتى ملأت الاوعية ومددتها وصاحبه اى صاحب هذا الامتلاء على خطر من الحركة لانها مسخنة والسخونة محللة ويلزم ذلك زيادة حجم الاخلاط فاذا كانت الاوعية ممتلية فربما صدع امتلاء العروق فيحدث منه الرعاف ونفث الدم وبول الدم ونفثه والسحج قوله وسالت الى المخانق اى وربما سالت الاخلاط فيحدث خناق او صرع او سكتة لانها ان سالت الى الحلق حدث الخناق وان سالت الى تجويف الدماغ وملأت حدث السكتة والا حدث الصرع وجعل الدماغ من المخانق اذ في تجويفه يختنق الروح والدم قال القرشي من جملة المواضع الخالية التي تنصب اليها المواد من العروق عند ازديادها تجاويف الدماغ والقلب فان المادة وان انصبت الى الاول احدثت الصرع والسكتة وان انصبت الى الثاني احدثت الموت فجاة ويشبه ان يكون الشيخ انما لم يذكر هذا لانه يسمى في العرف سكتة وهو ليس ببعيد قوله وعلاجه اى وعلاج الامتلاء هو المبادرة الى الفصد لانه لا علاج له كالفصد لانه يخرج المادة في الوقت من غير تحريك يخاف منه بخلاف استعمال المسهلات واما الامتلاء بحسب القوة فهو ان لا يكون الاذى من الاخلاط لكميتها فقط بل لرداءة كيفيتها قوله فهي اى الاخلاط تقهر القوة برداءة كيفيتها فلا تطاوع الهضم والنضج فيكون صاحبها على خطر من امراض العفونة لا انتقال فيها الا انه يصح اذا كان خروج الكيفية الى الحرارة اذ المواد الرطبة متى استولت عليها الحرارة الغريبة تحللت عنه الغريزية وح تعفن واما اذا كان خروجها الى البرودة فلا تصير مستعدة للتعفن بل للفجاجة التي هي ضد العفونة لان الرطوبة اذا لم تكن كيفيتها مناسبة للطبيعة تحللت عنها وان كانت باردة واذا تحللت هي عنها تصرفت فيها الحرارة الغريبة وعفنتها وانما لم يشر الى علاج هذا القسم لاحتياجه الى

تفصيل وبيان وتدريج في موضعه وقال السيد انما لم يذكره الكلام على ذهن المشتغل فانه لما كان

في المشهور ان المواد متى استعدت لعفن او عفنت لم يبق لها علاج الا اخراجها وانواع الاخراج

المشهور نوعان بالفصد والاسهال والاول تقدم معنى الكلام فيه فتعين ان الثاني يستعمل في هذا

وليس بشئ على ما لا يخفى قوله وعلامات الامتلاء بجملته اي علامات مطلق الامتلاء سواء كان

بحسب الاوعية او القوة امور منها ثقل الاعضاء اما في الاول فلما فيه المتعلقة وتمددها واما

في الثاني فلان الاخلاط الردية تكون كلا عليها لعدم انتفاعها بها ومنها الكسل عن الحركات

لما ذكرنا في كل منهما ومنها احمرار اللون اما في الاول فلان الاخلاط اذا كثرت يكون الغالب

فيها الدم واما في الثاني فلغليان الدم وميله الى الظاهر لكن هذا انما يكون اذا كانت دارة

الاخلاط بالحرارة المتوسطة اذ لو كانت قوية جدا اصفر اللون او لغلبة الصفراء ثم اسود لاحتراقها

ولو كانت البرودة ابيض اللون او كمد ومنها انتفاخ العروق اما في الاول فظاهر واما

في الثاني فلا يكون ايضا الا اذا كانت الرداءة بالحرارة لايجابها غليان الاخلاط الموجب

لتحركها الى خارج واما اذا كانت بالبرودة فلا يلزم لان الاخلاط حينئذ تكون غائرة

بسبب البرد ومنها تمدد الجلد وهذا في الاول ظاهر وفي الثاني انما يكون اذا كانت

الرداءة للحرارة لانها توجب غليانها وزيادة حجمها ومنها امتلاء النبض وهو ايضا في الاول

ظاهر وفي الثاني يكون للحرارة لا للبرد ومنها انصباغ البول اما في الاول فلكثرة ما يخرج معه

من الفضول واما في الثاني فلان الرطوبات اذا كانت ردية كانت من جنس الفضول ويختلف

الانصباغ بحسب ما تقتضيه الكيفية الردية ومنها ثخن البول اما في الاول فظاهر واما في الثاني فاكثر

ما يكون اذا كان الخروج الى البرودة لانها مكدرة مغلظة ومنها قلة الشهوة وهو في الاول ظاهر لان

الطبيعة تكون مشغولة بدفع ما في البدن من اصلاحها وكذا في الثاني اذا كان الخروج الى الحرارة فانها

تقلل شهوة الطعام واما اذا كان الى البرودة فلا بل ربما زادت ومنها كلال البصر اما في الاول

فلكثرة ما يخالط الروح الباصر من البخار واما في الثاني فلان الخروج ان كان الى الحرارة اوجب السهر

الموجب لكدورة الروح وان كان الى البرودة اوجب النوم الموجب لكثافة الروح ايضا هذا وكان له

ان يقول وكلال الحواس لعموم السبب وقيل انما خص البصر لان آلته ارطب فيكون

وعلامات الامتلاء بحسب الاوعية بجملتها اي مجموع الانواع والاخلاط على النسبة الطبيعية لا مطلق الامتلاء سواء كان بحسب الاوعية او القوة فان ذكر العلامات المختلفة او المشتركة لا يدل بالذكر على انه ذكر علامات

١٠

الامتلاء بحسب القوة فكان يجب ان يذكر علامات الامتلاء مطلق المذكورة اولا وهي من العلامات المذكورة ثقل الاعضاء والكسل عن الحركات واحمرار اللون وانتفاخ العروق وتمدد الجلد وامتلاء النبض وانصباغ البول وثخنه وقلة الشهوة وكلال البصر

فيكون تفرّ بها اكثر وليس بشئ لان آلة الشم ارطب وان سلم زيادة تكدره لا يوجب تخصيصه وقيل
لان الروح الباصر الطف فتكدره اكثر وهو كالاول في الاخير وقال المسيحي الحق فيما اقوله وهو ان المذاهب
المشهورة في الابصار ثلثة الانطباع وخروج الشعاع والاستحالة وفي الجميع يحتاج الابصار الى لطافة
الروح وخلوه من الكدورة اما الاول فليسهل انطباع ما ينطبع فيه واما الثاني فليسهل خروجه واتصاله
بالمبصر ثم انعكاسه واما الثالث فليسهل استحالته فلذلك خصه بالذكر وهذا لا يزيد على الثاني الا تفصيل
المذاهب لا دخل له في التخصيص وقال الاستاذ الاولى ان يقال ان هذا التخصيص ليست رطوبة
الآلة فقط بل هي مع كون ادراك كلال البصر وكدورته لصاحبه لمن نظر فيه اسرع من كلال الشم
لانه ليس ما يظهر للغير البتة ولا لصاحبه سريعا لان الشم لكونه اضعف الحواس وكونه غير محتاج اليه كالبصر
يكون في اكثر الاحوال مغفولا عنه فلذلك لا يدرك كلاله كما يدرك كلال البصر فلذلك خصه بالذكر وهو
ليس على ما ينبغي ايضا واقرب ما يظهر لي ههنا امران الاول ان رطوبات العين كثيرة فاذا كثرت الرطوبات
في البدن او تغيرت تكثر لا محالة فيها وتغير فيظهر آثار ذلك فيها بخلاف باقي الحواس والثاني ان
حاسة البصر اقوى ومحسوسها اظهر واذا كلت هي بالنسبة الى محسوسها فغيرها بالطريق الاولى ومنها
الاحلام التي تدل على الثقل مثل من يرى انه ليس يتحرك او ليس به استلاك بالنهوض او يحمل حملا
ثقيلا او ليس يقدر على الكلام فان جميع ذلك يدل على كثرة الاخلاط ورداءة كيفيتها وغلظها
كما ان رؤيا الطيران وسرعة الحركات تدل على ان الاخلاط رقيقة وبقدر معتدل والسبب في
ذلك ان القوة متضررة بثقل المادة او كيفيتها فتخيل في النوم ما يجده في اليقظة **قوله** وعلامات الامتلاء
بحسب القوة هو ايشعر بان امر كان علامات الامتلاء بحسب الاوعية ولا شك انها كانت فيها اظهر لكن لقوله ومنها
علامات الامتلاء حيلة تكلف في جعلها علامات الامتلاء بحسب القوة ايضا ثم انها ان اشتركت فلا خفاء في ان
اشتراك بعضها اظهر ولذلك قال اما الثقل والكسل وقلة الشهوة فهو اي الامتلاء بحسب القوة يشارك
فيها الامتلاء الاول وقد عرفت ذلك وما يختص بالامتلاء بحسب القوة هو انه اذا كان ساذجا
اي خاليا من الاول لم تكن العروق شديدة الانتفاخ ولا الجلد شديد التمدد ولا النبض شديد الامتلاء
والعظم ولا الماء كثير الثخن ولا اللون شديد الحمرة لان جميع ذلك كان من لوازم الاول والتقدير انه
منتف لكون الثاني ساذجا فيبقى الاول ويكون الانكسار والاعياء وانما يهيج فيه اي في الثاني

١٠١

بعد الحركة والتصرف اى استعمال الاعضاء كما يصيب ارباب الصنائع فى ايامهم وذلك
ان الحركة تسيل الرطوبات الى المفاصل والعضلات وقبل ذلك تكون ساكنة لان الطبيعة
منعها من سيلانها واذا اسالت اليها حصل الاعياء والانكسار يحدث الاول من هذه يكونان مشيين
من غير حركة وجا بايابها بالثقل ويكون اعلامه اى اعلام صاحب الثانى بعد الحركة ولذا هو ان
وروح يرا ولكن اذا كان الخروج الى الحرارة الاشتعال ويدل احدها على غلبة الاخلاط الغالبة
التى سياتى فى الفصل الاتى وفى اكثر الامر فان الامتلا بحسب القوة يولد المرض قبل تقدم
لانها امتحكم اذا قويت الكيفيات وقبل ذلك لا يكون الضرر فى الافعال بينا **قال** رح

الفصل السابع فى علامات غلبة خلط خلط اقول هذا الفصل فى بيان علامات غلبة كل
من الاخلاط اما الدم اذا غلب فعلاماته مقارنة بعلامات الامتلاء بحسب الاوعية وذلك
لما عرفت من انه الغالب فى امتلاء الاخلاط والغالب يكون اماراته اظهر ولذلك تحصل
من غلبة وجه ثقل فى البدن وفى اصل العينين خاصة والراس والصدغين اما فى البدن فلا
يمدد الاعضاء ويملا المنافذ فيزاحم الاوعية مما يجاورها ويغمر القوة والحرارة الغريزية واما فى
اصل العينين فلان الاعصاب الاتية اليها رطبة لينة ممتدة اليها فى فضاء مجوف يتحلل الى
ارواح كثيرة فاذا ترطبت تلك الارواح بكثرة الدم ثقل فيسرى الى الاعصاب فثقلها واما فى الراس
فلكثرة ما يصعد اليه من الابخرة ويحصل من غلبته الدم تمطط بسبب تحرك فى العضل ايضا والثاوب
اى حركة للطبيعة فى دفعها الى تلك الحركة وتتادب ايضا بسبب حس الفضول فى العضل تحريكها
والشفتين خشيان اى تقضايلة اذا الحلاوة الفم وكراهة الطبيعة اياه بسبب كثرة الدم وفى
النسخ بعض مواضع شيان خشيان اى تغيب اذا وجها وفى بعضها غشيان نعاس فى اكثر الاحوال
اى التارم وذلك لرطوبة الدم والغلظ قوامه فيسد مسالك الاعصاب ويمنع الروح من النفاذ الى
ظاهر البدن وخصوصا الارواح النفسانية لغلظ قوامها بسبب كثرته وفى النسخ بدل لذلك
دلالة وجه ايضا لان النعاس الصادق يكون من كون الانفاذ على المجرى الطبيعى يحصل الغم لكثرته
فى الحواس وبلادة فى الفكر بسبب كثرة الرطوبات وتصاعد الابخرة الكثيرة نفسه والاعياء الذى
ساذج وذلك بسبب كثرة المواد التى تحصل فى العضل ولذلك قال الفراط الاعياء الذى يحدث

١٠٢

لا يعرف له سبب هو الذي يكون حادثاً بدون سبق حركة اذ السبب المشهور له ذلك فاذا حدث
ولم يسبقه حركة يكون سببه مواد محتبسة في المفصل ويحصل ايضاً حلاوة في الفم غير معهودة وحمرة في اللسان
وسببها ظاهر وانما خص اللسان بالذكر لانه تخلخل جوهره وكثرة عروقه يكون حمرته اظهر واشد
ويعرض ايضاً سيلان دم من المواضع السفلية الانصداع كالمنخر والمقعدة واللثة وذلك للتمدد الذي
يوجبه زيادة مقداره في العروق او لدفع الطبيعة اياه الى تلك المواضع وقد يدل على ذلك اي
على غلبة الدم المزاج فانه اذا كان حاراً رطباً يلزمه غلبة الدم والتدبير السالف فانه اذا كان
اكثر غذائه اللحم والشراب يكثر فيه الدم وقد يدل عليه البلد ايضاً كما اذا كان هواؤه رطباً وكذا
الفصل ايضاً كالربيع والسن ايضاً كما اذا كان في سن الشباب ونحوه والعادة كما يكون معتاداً
بالامتلاء الدموي وبعد العهد بالفصد وهو ظاهر والاحلام الدالة عليه مثل ان يرى اشياء حمر
ومثل سيلان الدم الكثير والاتخان في الدم اي خوضه والانغماس فيه في بعض النسخ والتخانه في الدم وفي بعضها
والتجانه واختاره الاستاذ بناء على ان الضمير في قوله وما اشبهها راجع اليها وليس بصواب لان الثخانة
ان جاءت بمعنى الاثخان فتانيث الضمير لا يلزم ان يكون لها بل جاز ان يكون للمذكورات
وقيل انه تصحيف انجاله اي جولانه في الدم والظاهر ان الامر بالعكس لما يحكى ان رجلا رأى في منامه
انه قائم في بركة مملوة بالدم فعرض ذلك على جالينوس فحدس منه ان الدم غالب عليه وامره بالفصد
وعبر الشيخ عن ذلك بالاثخان واما علامات البلغم فامور ايضاً منها بياض زائد في اللون لانه
يتبع لون الخلط الغالب ومنها ترهل لضعف الهضم واستيلاء الرطوبة ومنها لين ملمس لما مر ايضاً ومنها
كثرة الريق وهو ظاهر ومنها لزوجته لكثافته بسبب غلبة البرد ولان البلغم الخارج من الفم يكون زجاجياً الا
ومنها قلة العطش لكون البلغم باردا رطبا فيغني عن الماء الا ان يكون البلغم مالحا فانه يعطش بتجفيفه
واشتياق الطبيعة الى غسله وخصوصاً اي وهو من علامات البلغم قلة العطش وخصوصاً عند الشيخوخة
اذ ح يكون العطش اقل ويمكن ان يكون المراد الا ان يكون مالحا فانه ح يعطش وخصوصاً في المشايخ لانه
فيهم يعطش اكثر وبه اخذ الامام وقال الاستاذ انه فاسد لان تعطيش المالح في الشبان
اقوى واشد منه في المشايخ وفيه نظر اذ لا بعد في ان يكون المالح في المشايخ ليبس مزاجهم وعجز الطبيعة
عن اصلاحه يكون اكثر تعطيشا ومنها ضعف الهضم لان اكثر تولده يكون في المعدة فترخيها

وتمر الحرارة الغريزية فيضعف مدرك الهضم ومنها البشار اسى ص اما فيمت الهضم او لان اكثر
ما يتولد فى المعدة يكون بلغما حامضا لاختلاط السوداء المنصبة اليها به ومنها بياض البول لبرد المراة
ولانه تبع الخلط الغالب ومنها كثرة النوم لان الرطوبة اللزجة اذا كثرت تسد مسالك الروح
النفسانى وتمنعها من البروز الى ظاهر البدن فيكمن فى الباطن ويحصل النوم ومنها الكسل لانه لكثرتها
يثقل على القوة ولبرده يمنع من الحركة والرطوبة يرخى الاعصاب ومنها استرخاء الاعصاب لما
كنفا ومنها البلادة لان الرطوبة تكدر الذهن والبرودة تنافى الحس ومنها نبض لين الى البطوء وتفاود
اما لينه فلفرط الرطوبة واما كونه الى البطوء فلقلة الحاجة واما الى التفاوت فلضعف القوة قوله ثم السن
اى بعد ما ذكرنا من علامات غلبة البلغم السن فانه يدل عليه على قياس ما قلنا فى الدم وكذا الى
والتدبير السالف والصناعة والبلد والاحلام التى يرى فيها المياه والانهار والثلوج والا
والبرد برد اى معه وفى بعض النسخ برد وفى بعضها والرعدة ومعناهما الارتعاد والاقشعرار
فيكون المعنى ان احد يرى البرد والاضطراب فى الجو من الرعد والبرق وغير ذلك او يرى البرد
فى نفسه والقشعريرة واما علامات غلبة الصفراء فامور ايضا منها صفرة اللون والعينين لغلبة لون
الخلط الغالب على غيره من الاخلاط وانما خص العينين بالذكر لان تغير اللون فيهما يكون
اظهر لسطوع بياضهما ولذلك اول ابتداء اليرقان يظهر فى العينين ومنها مرارة الفم وهو
ظاهر ومنها خشونة اللسان لانها لكم تهاتجرد سطحه ويوجب اختلافا فيه ومنها جفافه لنقصان
الرطوبة بسبب غلبة يبوسة الصفراء وقوة حرارتها المحللة وانما خص اللسان به مع انه يوجد
فى غيره من الاعضاء ايضا لان ظهوره فى اللسان اكثر لليته وسخافته ومنها
يبس المنخرين بسبب يبس الدماغ لكن هذا انما يدل على الصفراء اذا لم يكن لسدة
فى الخيشوم او لغلظ المادة او لقوة الماسكة او لضعف الدافعة ومنها الاستلذاذ
بالنسيم البارد لغلبة الحرارة ومنها شدة العطش لقلة الرطوبات وغلبة الحرارة
ومنها سرعة النبض لشدة الحاجة الى جذب النسيم ومنها ضعف شهوة الطعام
لان توقها انما يكون باعتدال البرودة ومنها الغثيان لانها للطافتها تطفو
على فم المعدة ومنها القئ الصفراوى الاصفر والاخضر لانها تتولد فى المعدة كثيرا

والبثور الى معنى ورياح من البول
وكثرة النوم والكسل واسترخاء الاعصاب
والبلادة ونبض لين الى البطوء والتفاوت
ثم السن والعادة والتدبير السالف
والصناعة والبلد والاحلام التى ترى
فيها المياه والانهار والثلوج

والارتعاد والبرد والرعد واعلامات
غلبة الصفراء صفرة اللون والعينين
ومرارة الفم وخشونة اللسان وجفافه
ويبس المنخرين واستلذاذ النسيم البارد
وشدة العطش وسرعة النبض وضعف شهوة الطعام
والغثيان والقئ الصفراوى الاصفر والاخضر

كثيرا تشتهي الطبيعة لمرارتها وكراهتها لها بدفعها ويكون القئ اصفر ان لم يشتد احترافها وان اشتد

فاخضر وربما تعدى الى الزنجاري ومنها الاختلاف اي الاسهال اللاذع او اللذاع

على ما في بعض النسخ لان الخلط اللذاع ليس الا الصفراء لكن هذا مع دلالته على الصفراء اتى الوجود

لانها لحرارتها ولطافتها تتحرك الى عالي البدن والى ظاهره ولذلك تكون الطبيعة في اكثر الغلب

في الحميات معتقلة ومنها قشعريرة كغرز الابرة وذلك لكثرة البخار الصفراوي ثم بعد ذكرنا

من علامات غلبة الصفراء التدبير السالف والسن والمزاج والعادة والبلد والوقت

الحاضر من اوقات السنة اي الفصول والصناعة والاحلام التي يرى من غلبت عليه

من النيران والرايات الصفر ومن علامات غلبتها ايضا ان يرى الاشياء التي لا صفرة

لها مصفرة ويحس التهابا وحرارة من حمام او شمس وما شبه ذلك فان جميع ذلك يدل

عليها على قياس ما قلنا واما علامات غلبة السوداء فامور ايضا منها تحول البدن اي بسبب

غلبة الكيفيتين المضادتين لخصب البدن وفي بعض النسخ تحول اللون وليس بصواب ومنها

كمودته لبرد السوداء وسوادها ومنها سواد الدم ومنها غلظه وبما ظاهران ومنها زيادة

الوسواس والفكر بسبب تجفيفها وسط الدماغ وبسبب ما يرتسم فيه من المخيلات وتغير

لون الروح الى الظلمة ومنها احتراق فم المعدة لكثرة ما ينصب اليه ومنها الشهوة الكاذبة

لما مر آنفا ومنها بول كمد واسود واحمر غليظ وهذا اذا كانت السوداء دموية ومنها كون

البدن اسود ازب لان ذلك يتبع كثرة السوداء في الاصل ولذلك قلما يولد السوداء

في الابدان البيض الزعر ومنها كثرة حدوث البهق الاسود والقروح الردية كالجرب

اليابس ومنها كثرة حدوث علل الطحال وبعد ذلك كله يدل عليها السن والمزاج والعادة

والبلد والصناعة والوقت اي الفصل والتدبير السالف والاحلام الهائلة من الظلم

والعذاب والاشياء السود والمخاوف وفي بعض النسخ والمخوفة اي والاشياء المخوفة

قال رح الفصل الثامن في ذكر العلامات الدالة على السدد اقول

لما فرغ مما يدل على المزاج شرع فيما يدل على حال التركيب وكان الحق ان يشير

الى ما يدل على انواعه لكنه اعرض عما يدل على غير السدة منها كامراض الشكل والتجاويف

١٠٥

وغيرها لان ما هو ظاهر منها فالحس يدل عليه وما هو باطن فلا سبيل اليه الا بحسب الظن والتخمين
ومع ذلك فكثيرا ما يكون طبعيا ولا يجب في صلاحه فلا يفيد معرفة علاماته واما السدة فيكون جميعها ادئة
وتتبعها امراض كثيرة لانها قد تكون في البطون وقد تكون في المجاري والواقعة في البطون ما كانت في
بطون القلب فمنها الخفقان ثم الغشي ثم الموت فجاءة وان كانت في بطون الدماغ فان كانت في بعضه
فان كانت طولا اوجبت الفالج عند بعض وان كانت عرضا فان كانت في البطن المقدم لزمها السبات
وان كانت في المؤخر لزمها النسيان وان كانت في الاوسط لزمها تغير الفكر والوهم وان كانت في
جميعه فان كانت تامة لزمها السكتة وان كانت ناقصة فالصرع والواقعة في المجاري
ان كانت في مجاري الروح الى الدماغ كالشرايين الآتية اليه لزمها نوع من السكتة صعب وان كانت
في مجاري الروح النفساني لزمها بطلان الحس والحركة وان كانت في مجاري الغذاء كالمريء
والماساريقا والاوردة لزمها بطلان التغذية وان كانت في مجاري الفضول فاما ان يكون في مجاري
الفضول الغليظة كالامعاء او غير الغليظة كمجاري البول والمني وغيرها كمجاري الصفراء والسوداء لزمها
امور ذكرت في مواضعها اذا عرفت ذلك فاعلم ان المادة اذا احتقنت ودلت عليها الدلائل ولم تجد دلائل
الامتلاء في البدن فلا بد ان هناك سدة لا محالة وانما قال ولم تجد دلائل الامتلاء لان تمدد
العضو وثقله قد يكون لامتلاء جملة البدن وقد يكون لسدة في مجاريه فاذا حصل فيه تمدد ودلائل
تدل على امتلاء البدن كان فيه سدة لا محالة وقيل قوله لا محالة ليس بصواب لجواز ان يجتمع فيه لقوة
على مرور الايام مادة فيحس فيه بثقلها من غير ان يكون في مجاريه سدة او في البدن امتلاء او ضعفت القوة
او تغلظ المادة او لزوجتها بحيث يتعذر نفوذها فيحس بتمدد ويكون ذلك لرياح قد تكون
هناك ويمكن ان يجاب بانه لم يجعل مجرد التمدد والثقل بدون دلائل الامتلاء جميع البدن
دليلا على السدة بل جعل ذلك مع امور اخرى يدل على السدة دليلا بقوله اذا احتقنت مواد
ودلت عليها الدلائل ويكون المراد بها ضعف الماسكة وقوة الدافعة وعدم انتقال
المادة المحتقنة وغير ذلك قوله واما الثقل اشارة الى ان كل سدة لا يلزم ان يحس معها ثقل
بل انما يحس به اذا كانت السدة في مجار فيها مواد كثيرة لان ثقل السدد انما يكون بكثرة
ما تحتبس بسببها من المواد مثل ما يعرض من السدد في الكبد فان ما يصير من الغذاء الى الكبد اذا ما قلت

اذا احتقنت مواد ودلت الدلائل عليها ولم تجد دلائل الامتلاء في البدن كله فهناك سدة لا محالة والثقل يدل على السدة ان لم يوجد من الدلائل ... [illegible]

السدد عن النفوذ اجتمع شئ كثير واحتبس فاثقل وفي بعض النسخ واحدث ثقلا كثيرا فوق ثقل الورم وانما
جعل الثقل في السدة اكثر من ثقل الورم لان الورم انما هو بالمادة المورمة فقط وهي اقل من المادة
المحتبسة في مجاري المواد الكثيرة **قوله** وكثيرا اشارة الى ان ما تفرق به بين السدة والورم اعني
شدة الثقل بما ظلنا بل عدم الحمى مع السدة دون الورم قال الاستاذ ولقائل ان يقول اما الفرق الاول
فغير صحيح لانه قد يكون المادة المورمة اكثر من المحتبسة بكثير فان ورم الكبد يكون الثقل فيه اعظم من ثقل
سدد وخصوصا اذا كانت السدد في المقعر فانه لا يكون في نفس الكبد ما يثقل بل في ما ساريقا فقط
لمنع سدد المقعر من نفوذه الى الكبد واما الثاني فلا يصح ايضا لان الورم اذا كان باردا لم يلزمه الحمى
والسدد قد يلزمه الحمى اذا عفن ما يحتبس بسببها وليس على ما ينبغي لان مراد الشيخ من الفرقين انما هو
بحسب الاغلب او في الصورة المذكورة اي سدة الكبد وورمها ولا نسلم ان مادة ورمها
قد يكون اكثر اذ مراده بسدد الكبد ليس ما يقع في الماساريقا بل فيها بعد انصباب
الغذاء اليها ولذلك قال اذا عاقته السدد عن النفوذ اجتمع شئ كثير واحتبس والمراد
بالنفوذ نفوذ الغذاء بعدما صار اليها في العروق الشعرانية الى اطرافها فالحاصل ان
الثقل انما يحس في السدد اذا كانت في مجار تجري فيها مواد كثيرة واما اذا كانت اي السدة
في غير هذا المجرى لم يحس بثقل لقلة ما يحتبس فيه لكن يحس باحتباس نفوذ الدم بالتمدد واما احتباس نفوذ الدم فلذبول العضو
لقلة التغذية واما بالتمدد فلان المجرى الصغير يتمدد بما يحتبس فيه وان كان قليلا **قوله**
واكثر من به سدد في العروق فان لونه اصفر لان الدم لا ينبعث في مجاريه الى ظاهر
البدن **قال** رح الفصل التاسع في العلامات الدالة على الرياح **اقول** الرياح
يستدل عليها بوجوه اربعة الاول بما يحدث في الاعضاء الحاسة من الاوجاع
او عن اصناف الاوجاع على ما في بعض النسخ ويكون ذلك اي احداثها الوجع بما تفعله من
تفريق الاتصال الثاني بحركات تعرض للاعضاء بسببها الثالث بالاصوات الرابع باللمس اما
الاوجاع فيدل على الرياح اذا كانت تلك الاوجاع ممددة لا سيما اذا كانت مع خفة لان الخفة دالة
على الريح من التمدد وان كان هناك انتقال فقد تمت الدلالة بوجود التمدد والخفة والانتقال
لان الريح لغلبة الاجزاء الهوائية عليها تروم الانفصال فهذا الوجع انما يكون اذا كان تفرق اتصال

فى الاعضاء الحاسة واما مثل العظم واللحم الغدد وهى غلاف تبين ذلك اى وجود الرياح
فيها بالوجع لان الوجع احساس بالمنافى بحيث لا احس فلا وجع **قوله** وقد يكون من
رياح العظام اشارة الى ان الرياح قد تحصل فى العظام ايضا بحيث يكسرها كسرا او رضها
رضا وذلك لشدتها وغلظها تمدد تمديدا قويا والتمديد القوى مفرق للاتصال ويوجب
للوجع فى الاعضاء الحاسة والتكسر فى الصلبة الغير الحاسة ولا يكون ههنا وجع لانعدام
الحس الا تابعا لحس المنكسر لما يليه مما له حس كاللحم والغشاء. واما الاستدلال على الرياح
من حركات الاعضاء فمثل الاستدلال من الاختلاجات على رياح تكون وتحرك للانفصال
والتحلل وفى بعض النسخ للانقلاب الى الخلاص والتحلل وفى بعضها للاقلال اى اقلال
المانع واما الاستدلال عليها من الاصوات فاما ان يكون تلك الاصوات منها نفسها
كالقراقر ونحوه كما يحس فى الطحال اذا كان وجعه من ريح يغمز اى يصير الطحال بها
مغموزا وهو ايضا وان كان من فعل الرياح نفسها الا انه لا يحدث الصوت بدون
حركة يحدث منها وفى بعض النسخ اذا كان وجعه بفعل ريح يغمر وهما متقاربان واما
ان يكون الصوت بفعل يحدث مما فيها اى فى الرياح بالقرع كما يميز بين الاستسقاء
الزقى والطبلى بالضرب وفى بعض النسخ بالصوت والاولى انسب كما لا يخفى واما الاستدلال
عليها من طريق اللمس فمثل ان يكون اللمس يميز بين النفخة والسلعة بما يكون هناك
اى فى النفخة من تمدد مع انغماز من غير رطوبة سيالة مترجرجة اى مضطربة وفى بعض النسخ
مترجرجة او خلط لزج فان الحس اللمسى يميز بين ذلك والفرق بين النفخة والريح على
بين المرض المسمى بالنفخة وبين الذى يسمى بالريح لا يكون فى الجوهر اذ المادة فيهما واحدة
وهى الريح بل فى هيأة حركة الركود والانزعاج فانها فى الريح يكون على هيأة الانزعاج والحركة
فى النفخة على هيأة حركة الركود والسكون وفى الحواشى العراقية الاظهر فى حركة الانزعاج والركود
اذ الركود والحركة اول هيأة والنفخة راكدة والريح متحركة ويمكن ان يعتذر بان المراد من حركة الشى الراكد
حركته فى مستقره ومن حركة الانزعاج حركة الشى من مستقره فان اسم النفخة يقع على الريح
اذا كانت محتبسة فى فضاء واحد واسم الريح على ما يكون منتشرة فى العضو ولا شك ان الريح مع

مع احتباسها فی فضا رواهدا اذا غمرت انضغطت وتحرک بعض اجزائها مع رکو وجلبها فجرکها
ان رضت یکون فی هیاة الرکو وقال رح الفصل العاشر فی العلامات الدالة علی
الاورام اقول الاورام الظاهرة او باطنة وکا الظاهر یدل علیها الحس و المشاهدة
فان کانت حارة مثل الحمرة والفلغمونی فهی تدل علیها الحرارة وشدة الالتهاب
والاحتراق و انتفاع بالمبردات ویفرق بینهما بان حمرة الفلغمونی تکون قانیة وحمرة الحمرة
ناصعة وبان عظم وجع الفلغمونی یکون فی الباطن لغلظ المادة وفی الحمرة فی الظاهر
للطافة المادة وبان الحرارة واللهیب فی الحمرة یکون ابلغ واما الباطن فالحارة منها
تدل علیها اسور الحمی اللازمة لسهولة وصول الابخرة الحارة الی القلب وثقل وحدة الکائن
لاحس للعضو الذی هی فیه وسببه تمدد علاقة العضو الوارم وانجذابها لثقل المادة مع الثقل
مع الوجع الناخس ان کان للعضو الوارم حس کالحجاب والغشاء المستبطن للاضلاع فی الورم
المسمی بذات الجنب والشوصة والبرسام وسبب الوجع الناخس حدة المادة لان الاعضاء الباطنة
الحاسة کلها مستحصفة لاتنفذ فیها من المادة المورمة الاماکان لطیفا حادا وحصول الآفة فی افعال
العضو الوارم والیه اشار بقوله وما یدل الیعرا ای یعین فی الدلالة الآفة الداخلة فی افعال
ذلک العضو وانما قال بهذه العبارة لان حصول الآفة فی افعال العضو لاتکفی فی الدلالة
علی الورم لان ذلک لازم لکل مرض بل اذا اقترن بباقی العلامات اعان فی الدلالة ومما
یوکد الدلالة احساس الانتفاخ فی ناحیة ذلک العضو ان کان الحس الیه سبیل کما فی تحت الشراسیف
الیمنی فانه اذا احس هناک بانتفاخ کرمی دل علی ورم فی الکبد والاطباء جعلوه امرا خاصا مما یدل
علی الورم والشیخ لم یجعله لان الاحساس بالانتفاخ لایکفی بالدلالة علی الورم اذ قد یکون الانتفاخ
لریح نافخة لکنه مما یوکد الدلالة علیه هذا حکم الاورام الحارة واما الورم البارد فلیس تبعد لما لا وجع
او البرد من شانه التخدیر وابطال الحس وح تعسر الاشارة الی علاماته الکلیة اذ لکل ورم من الاورام الباردة
دلائل خاصة وتختلف باختلاف الاعضاء وان سهلت احوجت الی کلام مل والاولی ان یوخر الکلام
الی الاقاویل الجزئیة فی عضو عضو والذی یقال ههنا انه اذا احس بثقل ورم ولم یحس بوجع وکان مع ذلک
دلائل غلبة البلغم فلیحدس انه بلغمی وان کان معه علامات غلبة السوداء فهو سوداوی

وخصوصا اذا لمس وكان معه صلابة والصلابة افضل الدلائل عليها اى على السوداء لا يقال انما
ماذكره انما يدل على الورم اذ علم انه ليس هناك سدد اذ من السدد وما يلزمه الثقل ولا امتناع
فى ان يكون مع علامات غلبة البلغم او السوداء هناك سدة لان الحكم بذلك انما هو بحسب الاغلب
وقال المسيحى قوله فليحدس انه بلغمى مشكل لانه لا يتميز بهذا عن السدة البلغمية وقال الذى يجب ان يقال
فى هذا الموضع هو ان الورم البلغمى لابد ان يكون معه حرارة ما دية ووجع لسيلان المادة
عفنة والعفونة موجبة للحرارة والحرارة موجبة للوجع وفى جميع ذلك نظر على ما لا يخفى
قوله وان كانت الاورام الحارة فى الاعصاب اشارة الى احكام بعض الاورام
بحسب المواضع المختلفة وهو ان الاورام الحارة اذا كانت فى العصب فالعصب الكائن
منبت الحس لزمها امور ا ان يكون الوجع شديدا لكون العضو ان ذو آلة الحس ب
ان تكون الحميات قوية لقوة الوجع ج انها اى الاورام اسرعت الى الايقاع فى التمدد
واختلاط العقل اما الى الايقاع فى التمدد فلان الآفة فى نفس العصب واما الى اختلاط العقل
فلمشاركة الدماغ واذا كانت الاورام الحارة فى عصب الحركة لزمها من الاعراض ايضا
الا انها تكون ضعيفة واحدثت فى حركات القبض والبسط آفة وهذا انما يكون اذا كان العضو
الوارم كالعضد لان الورم اذا كان فى عضلة يكون فى الآلة التى بها القباضة وانبساطه
فان اختل الانقباض علم ان الآفة فى عضل الانقباض وان اختل الانبساط علم ان الآفة
فى عضله وجميع اورام الاحشاء يحدث رقة ونحولا او نحولا على ما فى بعض النسخ فى المراق
لان غذائه قليل بسبب انصراف الدم الى ناحية الورم وتدبير الطبيعة لامره وانما خص هذا
بالمراق لان ظهور النحافة فيه اكثر لكونه قليل اللحم غشائى الجوهر ولان لحمه اسخف فيكون
اسرع تحللا قوله واذا جمعت اشارة الى علامات اخذ ورم الاحشاء فى جمع المدة اى
اذا استحالت مادة اورام الاحشاء واخذت فى طريق الجراحة اى فى جمع المدة اذ
الخراج فى عرف الاطباء كل ورم اخذ فى جمع المدة فهذا امور منها اشتداد الوجع جدا
لازدياد التمدد بسبب ازدياد المادة لتحليلها بسبب انطباخها ومنها اشتداد الحمى لثوران
الحرارة بسبب اشتداد الوجع لان الطبخ انما يكون من الحرارة الغريزية بمعونة الحرارة الغريبة

فتجتمع الحرارتان ومنها خشونة اللسان خشونة شديدة لتوجه الرطوبات الى موضع الورم وتخفيف
مايبقى منها لقوة الحمى ومنها اشتداد السهر لقوة الوجع والحمى ومنها قوة الاعراض كالعطش
والصداع والغشى واختلاط العقل وغيرها كل ذلك لشدة مجاهدة الطبيعة لاشتغالها بطبخ
المادة ومنها زيادة الثقل لكثرة مايتوجه من الدم الى موضع الورم تبعا لتحرك الطبيعة اليه ولان
المادة ح يبعد عن صلاحيتها للتغذية فيصير كلا على القوة ومنها احساس الصلابة والتركز من الركز
وهو غرز الرمح فى الارض والمراد به ان يكون المادة مركزة فى موضع الورم وفى بعض النسخ
التلزز وهو قريب من الصلابة وفى بعضها الركز بمعنى الامتلاء وله وجه وانما قال
وربما احس الصلابة والتركز لان هذا لايكون واتماثل اذا كان الورم فى موضع يكون
للحس اليه سبيل ومنها ظهور نحافة فى البدن واليه اشار بقوله وربما ظهر جميع
اورام الاحشاء فى البدن نحافة عاجلة اى فى زمان قصير وفى العينين غورا
متفاحشا وذلك بسبب قوة الوجع والحمى واشتغال الطبيعة بذلك وانما قال وربما
لان حدوث ذلك انما يكون اذا كان الورم عظيما واتفق معه سهر مفرط قوى التحلل
قوله واذا تقيح لما ذكر علامات تكون اورام الاحشاء وعلامات جمعها واخذها فى
جمع المدة اشار الى علامات صيرورة المدة فيها وهو امور ايضا منها انه اذا تقيح اجتمع
سكنت سورة الحمى والوجع والضربان بالكسر ويجوز رفعه ايضا كل ذلك لزوال
الموجب لاشتداد ذلك وهو الطبخ ومنها انه يحصل بدل الوجع شىء كالحكة وذلك
لحدة المدة وشدة تاكيلها وان كان اى الورم حمرة وصلابة نقصت الحمرة ولان الصغر
لزوال التمدد المفرط اللازم للطبخ ومنها انه تسكن الاعراض المولمة كلها ويبلغ
الثقل غايته لتمام انصباب المواد واعراض الطبيعة عنها **قوله** واذا انفجرت هذا بيان حال
آخر مرتبة الاورام وهى انها اذا انفجرت عرض امور ايضا منها النافض فانه يعرض اولا
لذع المادة ثم ظهرت خفى بسبب لذع المادة لما تجر عليه من الاعضاء الى سته وهذا لايكون ذا تماثل لما كان عظيما
وكان انفجاره يلزم حركة المدة على تلك الاعضاء ومنها انه يظهر بعد النافض الحمى بسبب
لذع المدة وتكون خفيفة لضعف حرارة المدة ومنها ان النبض يستعرض للاستفراغ

انفتح تسعت قوة الشرايين وتنقل الجبهة العالية الى السافلة لثقلها ومنها ان النبض يختلف ويأخذ طريق الضعف والصغر والابطاء والتفاوت وكل ذلك لضعف القوة بسبب انتقاص الروح بما خرج مع المدة ونقصان الحرارة وقال القرشي انما يعرض الضعف لتفرق الطبيعة بعد اجتماعها التدبير الورم ومنها انه يظهر في الشهوة سقوط للضعف ونفرة الطبيعة عن الاغذية ومنها انه كثيرا ما يحمل اي الانفجار الورم اولمن انفجر ورمه الاطراف قال جمهور الاطباء في تعليله لان الحار الغريزي تهرب ح الى الاطراف لتضرره في الباطن من المدة ولابعد فيه وفي الحواشي العراقية لان سخونة الاطراف ههنا يكون لبرودة الباطن كما ان برودة الاطراف في الحمى تكون لسخونة الباطن وهذا قياس فقهي خال عن الجامع وقال المسيحي اما سخونة الاطراف في اكثر الاوقات فلما عرفت ان الانفجار يعقبه نافض ثم حمى وعند ذلك تهرب الحرارة الغريزية الى المبدأ لتقوى على دفع المؤذي فتندفع الحرارة الى الاطراف وتقوى هناك وحتى لم يحل حمى تتقدم برد الاطراف ولذلك قال وكثيرا ما يسخن له الاطراف وقال الاستاذ فيه نظر لان هرب الحرارة الغريزية الى جهة المبدأ لا يوجب اندفاعها الى الاطراف ثم قال ويمكن ان يجاب عن النظر بان المراد بالحرارة التي تندفع الى الاطراف الغريبة لا الغريزية وذلك ضروري لانه فاعهاج ليقوي الغريزي بالرجوع الى المبدأ ثم بعد ما طول قال بل سبب ذلك عود الدم والروح الى الاطراف بعد ان كانت لقرب الورم وليس على ما ينبغي اما جواب النظر فلان المندفعة الى الاطراف لو كانت الغريبة لم يكن سببه غير الاطراف سخونة الحمى اذ الغريزية لا توجبها وايضا لو كان هذا مبنيا على الحمى لما قال وكثيرا ما يسخن له الاطراف واما ما جعله سببا فلان عود الدم والروح الى الاطراف ان سلم انه سبب لسخن للاطراف فذلك يتبع الانفجار دائما لا في اكثر الاوقات **قوله** واما المادة اشارة الى ان المدة بعد الانفجار تندفع بحسب جهتها التي تقتضيها الورم ودفع الطبيعة اياها فيندفع اما بطريق النفث اذا كان الورم بقرب الصدر او في طريق البول اذا كانت في مجاريه او في طريق البراز اذا كان في المعدة او الامعاء **قوله** والعلامة الجيدة اشارة الى ان الانفجار قد يكون محمودا اذا كان يندفع المدة في مخرج طبيعي كانفجار ورم الدماغ الى المنخرين

وقد لا يكون كان يندفع في مخرج غيظي بانفجار ورم ذات الجنب الى تجويف الصدر والعلامات

الجيدة اي الدالة على ان الانفجار جيد امور اربعة ا تمام سكون الحمى لزوال الموجب ب اشتداد ب

سهولة التنفس لاندفاع المؤذي المانع للطبيعة عن فعلها فيه وفي غيره على ما ينبغي ج انتعاش

القوة وهو ظاهر ويترتب عليه ظهور الشهوة وقوة النبض د سرعة اندفاع المادة الى جهتها التي في

طرفها المعتادة وربما انتقلت المادة اي مادة ورم الاحشاء من عضو الى عضو وذلك الانتقال قد يكون

جيدا وقد يكون رديا والجيد هو ان ينتقل من عضو شريف الى عضو خسيس مثل ان ينتقل في اورام الدماغ

الى خلف الاذنين وفي اورام الكبد الى الاربيتين وانه يفعل الطبيعة ذلك اذا كانت قاصرة عن

تحليل المادة وانضاجها فتدفعها الى موضع اخس لئلا يعم الضرر والردي هو ان ينتقل من عضو اخس

الى عضو اشرف او اقل صبرا على ما يعرض له وهذا يكون حين عجز الطبيعة عن فعلها مثل ان ينتقل

من ذات الجنب الى ناحية القلب او الى ذات الرية فان الجنب اخس من القلب والرية واكثر صبرا

على ما يعرض له منهما وقلة صبر الرية لدوام حركتها وقد يكون قلة الصبر لكثرة المرض او لقوة الحس قوله

وانتقال الاورام الباطنة وميلان الخراجات وفي بعض النسخ مدات الخراجات الباطنة الى فوق

والى تحت علامات تدل عليها لانها اذا مالت في انتقالها الى ما تحت ظهر في الشراسيف تمدد وثقل

بسبب زيادة المادة في الاحشاء السفلية فيحدث بسبب ذلك علامتها لازمتان لتلك الاحشاء ثقلها

ويلزم ذلك انجذاب الصفاق المستبطن لعضل البطن واذا مالت في انتقالها الى فوق دل عليه

امور منها سوء حال التنفس وضيقه وعسره لمزاحمة ما انتقل الى هناك من المواد الصاعدة وتعجز

آلات التنفس من الحركة الكافية في جذب الهواء البارد ودفع الحار ومنها ضيق الصدر لمزاحمة

المادة الصاعدة اليه المجاورة ومنها التهاب يبتدي من تحت الى فوق بسبب توجه المادة وصعودها

من تحت الى فوق وانما يكون ذلك اذا كانت المادة حارة واما اذا كانت باردة فقد يكون

هناك كرب بسبب مزاحمتها للقلب والحجاب ومنها ثقل في ناحية الترقوة لكثرة ما يتصاعد

اليه من المادة ومنها صداع لوصول المادة او بخارها الى الدماغ وهذا الصداع يختلف

مواضعه من الراس بحسب اختلاف الجهة التي فيها المادة فيكون تارة في اليمين وتارة

في اليسار وتارة من خلف وتارة من قدام وتارة في حاق اليافوخ وتارة ليعم الراس

١١٣

كلها وذلك اذا كانت المادة كثيرة وربما ظهر اثره اى اثر انتقال المادة الى فوق فى الحنجرة والسافلة بسبب تضررهما بسبب الآتى اليها المحرك لها **قوله** والمائل اشارة الى ان ميل الى فوق وهو ان ذاتم الخلل بل تكن فى الدماغ كان رديا وفيه خطر لايجابه صداعا مزمنا وان مال الى اللحم الرخو الذى خلف الاذن كان فيه رجاء خلاص لميله الى الخارج والرعاف فى مثل هذا اى فى الانتقال الى فوق دليل جيد لدلالته على قوة الطبيعة ودفعها المادة من اقرب طريق واسهله وكذا فى جميع اورام الاحشاء لما قلنا ولما لم يكن ما ذكره ههنا فى حال اورام الاحشاء وانتقالها ومآلها كافيا قال ولينظر وفى بعض النسخ وليستنظر فى استقصاء هذا اى ورم الاحشاء ما نقوله من بعد حيث نستقصى الكلام فى الاورام حيث نذكر حال ورم عضو عضو من الاورام الباطنة **قال** رح **الفصل الحادي عشر فى علامات تفرق الاتصال** **اقول** هذا اخير الفصول المودعة صدر التعليم الثالث وهو فى علامات تفرق الاتصال وهو ان وقع فى الاعضاء الظاهرة وقف عليه الحس فلا حاجة الى علامة ووقع فى جميع نسخ الكتاب وقف وكانه وجده بمعنى وقف وان وقع فى الاحشاء الباطنة فان كان عضو حساس دل عليه الوجع الثاقب والناخس والا كال لكن ان كانت من الاعضاء حساسة لانها اوجاع لازمة لتفرق اتصال الاعضاء الحساسة ولاسيما ان لم يكن مع الوجع حمى اذ حينئذ يكون ادل على ان الوجع لتفرق الاتصال ولو كان معه حمى لكان والا على الورم لان الاورام الباطنة الموجعة يلزمها الحمى وكثيرا ما يتبعه اى يتبع تفرق الاتصال سواء كان فى عضو حساس اولم يكن اما سيلان خلط كنفث الدم فانه يدل على ان التفرق فى وريد من اوردة الرئة ان كان الدم قانيا او فى شريانها ان كان ناصعا واما انصباب الدم الى فضائه وذلك اذا آل التفرق الى انفراج عرق او انقطاعه وانصباب الدم الى المعدة او البطن ويكون خروجه بالقئ او بالاسهال او بالبول واما خروج مدة وقيح بالقئ او الاسهال او البول ان كان بعد علامات الاورام وتفجرها والذى يكون عقيب الاورام فربما كان دالا على انفجار من نضج وهو محمود وربما لم يكن عن النضج بل عن كثرة المادة ويكون مذموما فان كان عن نضج سكن الحمى مع الانفجار واستفراغ القيح وسكن الثقل وخف كل ذلك لزوال الموجب وان لم يكن عن نضج بل عن كثرة مادة اشتد الوجع وزاد لكونه

فمن

لكونه تفريقا في غير وقته وقد يستدل على تفرق الاتصال بانخلاع الاعضاء عن مواضعها او بزوال العضو
عن موضعه وان لم ينخلع كما يعرض عند الفتق من نزول الامعاء الى كيس الانثيين وقد يستدل عليه باحتباس
المستفرغات عن المجاري فانها ربما انصبت الى الفضاء يؤدي اليه تفرق الاتصال ولم تنفصل اي تلك المستفرغات
عن المسلك الطبيعي بسبب ذلك كما يعرض لمن انخرقت معاؤه ان يحتبس برازه في البطن وربما امتلأ البطن منه كما
في الاستسقاء وكما يعرض عند انخراق احد مجرى البول او كليهما من سيلان البول الى فضاء البطن حتى يحصل من ذلك
استسقاء زقي في مدة يوم او يومين **قوله** وربما يخفى اي ربما حصل تفرق الاتصال وتعذر الوقوف عليه
بالعلامات الكلية المذكورة واحتيج في بيانه الى الاقاويل الجزئية بحسب عضو عضو لاختصاصه ببعض جزئي
وذلك بان يكون العضو لا حس له حتى يعرف تفرقه بوجعه او لا يحتوي على رطوبة تسيل منه حتى يعرف بسيلانه
عنه او باحتباسه عن مجراه الطبيعي التفرق الحاصل فيه وذلك كما يعرض لرباطة الرحم اذ لا يكون
له مجال من ان يزول عن موضعه فينخلع كالطبقة العنبية فانها عند انخراقها لا تميل عن موضعها اذ لا امكان
لها ولسعة تميل اليه فتنتو الى خارج او لا يكون مما يعتمد على عضو آخر فيزول بانخلاعه عنه كالطبقة الملتحمة
فانها اذا انخرقت لا يلزم منه زوال الطبقة القرنية من موضعها لانها ليست معتمدة على الملتحمة بخلاف الترب
فانها معتمدة على الصفاق فمتى انخرق الصفاق نتأ الترب الى خارج فيتغير وضعه **واعلم** ان اصعب الاورام عواقبها
واصعب تفرق الاتصال ما كان في الاعضاء العصبية لشدة الحس فان تلك الاعراض ربما كانت مهلكة لاجل قوتها
وشدة نكايتها وليس المراد بها الغشي والتشنج لان كلا منهما تلحقهما اي يلحق امراض اورام الاعضاء
العصبانية وتفرق اتصالاتها دائما اما الغشي فلشدة الوجع لقوة حس العصب واما التشنج فلعصبية
العضو واتصاله بالدماغ ثم اي بعد اورام الاعضاء العصبانية وتفرق اتصالاتها
الاورام والتفرقات اللاتي تكون على المفاصل فانها بطيء قبولها للاصلاح لكثرة حركة
المفصل والفضاء الذي يكون عند المفصل المعد او المستعد على ما في بعض النسخ لانصباب
المواد اليه فان الحركة والمواد الطينية يمنعان صلاحها ولما فرغ من بيان العلامات التي ذكرها
في الفصول الموضوعة للتعليم الثالث واراد ان يشرع في التعليمين الآتيين اورد جملة صدرهما ببيان النبض والآخر
في بيان البول فقال ولان النبض والبول من العلامات الكلية لاحوال البدن فلنتكلم فيهما
ونحن ايضا نسعى بقدر الفهم والاستعداد ان نبين مقاصده فيهما ان شاء الله تعالى

قال رح الجملة الاولى من التعليم الثالث من الفن الثاني في النبض وهي تسعة عشر فصلا

الفصل الاول كلام كلي في النبض اقول النبض من الدلائل الكلية على احوال البدن ومعرفته بجميع اعتباراته من اهم مطالب هذا العلم وفيه مباحث شريفة وفوائد كثيرة دقيقة تتقاصر عن دركها العقول وتتقاعس عن تحقيقها الفحول ومراده بالقول الكلي فيه بيان حقيقته واجزائه وانها هي وهل هي محسوسة بجميعها اولا وسبب وقوع الاختيار على عرق الساعد وكيفية اعتباره ووقته ووضعه ثم بيان اجناسه اما حقيقته فهي حركة من اوعية الروح مولفة من انبساط وانقباض لتدبير الروح بالنسيم وتحقيق ذلك يتوقف على ان الحركة ما هي وهل هي وجنس قريب له او بعيد ومن اية مقولة وما مبدأها ومنتهاها ومحركها والمتحرك بها الى غير ذلك فنشير اليها اولا في مباحث البحث الاول في انها ما هي قال افلاطون اولا هي الخروج من المساواة ثم اوضح ذلك بانها كون الشيء في امرين الاول بحيث يكون حاله في كل آن يفرض مخالفا لما قبل ذلك وبعد وأورد عليه بان تصور الآن والقبل والبعد يتوقف على تصور الزمان وهو ما يعرف بانه مقدار الحركة فيكون دورا وقيل هي خروج الشيء من القوة الى الفعل على سبيل التدريج ورده ارسطاطاليس بان التدريج لا يتصور بدون الزمان فيلزم ما لزم الاول وعرفها بانها كمال اول لما هو بالقوة من حيث هو بالقوة والمراد بالكمال ما يكون في الشيء بالقوة ثم يخرج منه الى الفعل اذا كان خروجه الى الفعل اليق به وانما كانت كمالا اولا لان الوصول الى المقصد الثاني كمال وهو متأخر عنها والمراد بما هو بالقوة المتحرك لانه من حيث كونه متحركا يكون بالقوة وانما قال من جهة ما هو بالقوة لانها ليست كمالا للمتحرك من كل جهة بل من الجهة التي باعتبارها بالقوة وفيه مع كونه تعريفا للخفي بما هو اخفى لا يعرفه الا الافراد منا انه الفاظ الاولية لا تتصور الا بالزمان البحث الثاني انها هل هي موجودة اولا لا خلاف في انها بمعنى الاتصال ليست بموجودة بل الكلام في وجودها في ضمن الاتصال ذهب قوم الى انتفائها ايضا تمسكا بانه لو كان لها وجود لكان في احد طرفي الاتصال او الوسط لكن لا وجود لها في شيء منها اما في الطرفين فلان احدهما ماض والآخر مستقبل واما في الوسط فلانه نهاية الماضي وبداية المستقبل فلا ينقسم والحركة يجب انقسامها لانها منطبقة على المسافة والمسافة يجب انقسام اجزائها والا لزم الجزء الذي لا يتجزى واذا انقسمت الحركة يكون احد نصفيها ماضيا والآخر مستقبلا وهما معدومان فلا يكون لها وجود اصلا وهذا من قبيل التشكيك في الضروريات

اذ كل احد يحس بحركة الشريان وحركة اكثر اعضائه وجملة بدنه وغير ذلك من المركبات ولسا يطها ل

الفلكيات نقول ان ارادوا بوجوب انقسام الحركة انقسامها بالفعل فهو ممنوع وان ارادوا بالقوة فمسلم ولا محذور

البحث الثالث في انها جنس قريب للنبض وبعيد ولا شك ههنا ان صحت جنسيتها ليست جنسا

قريبا بل انما يصير كذلك اذا تقيدت بما هي واقعة فيها من المقولات والمشهور انها تقع في اربع مقولات الكم لا

وهي الحركة المكانية وفي الوضع كحركة الجسم المستدير حول المركز وفي الكم وهي اما الى الازدياد او الى الانتقاص

والاول اما بدون ورود زائد وهو التخلخل او معه وهو النمو والثاني اما بدون نقصان شيء وهو التكاثف

او معه وهو الذبول وفي الكيف كالتسخن والتبرد والنبض ليست في الكيف بالاتفاق واختلف في البواقي

فذهب جمهور الاطباء الى انها حركة في الاين لانهم قالوا النبض حركة مكانية يتحرك بها القلب والعروق الضوارب

بالانبساط والانقباض لتعديل الحرارة الغريزية وانماء الروح الحيواني وتوليد الروح النفساني

وهو اللائح من كلام الشيخ وصرح به الامام والانبساط والانقباض مشعران به ايضا لانهما حركتان متقابلتان

احديهما من الوسط الى المحيط والاخرى بالعكس وعلى هذا يكون الحركة من المكانية جنسا قريبا وقيل عليه

ان كل حركة مكانية فانه عندما يتحرك لا بد ان يخرج من مكانه والشريان اذا انبسط وانقبض لا يخرج من مكانه

بل مكانه يتسع عند الانبساط ويضيق عند الانقباض اذ المكان هو السطح الباطن من الجسم الحاوي

المماس للسطح الظاهر من المحوي وللقائل ان يقول لا نسلم ان المكان هو السطح المذكور ولئن سلمناه

فلا نسلم ان كل متحرك بحركة مكانية عند حركته لا بد ان يخرج من مكانه لان الحركة الاينية هي التي يتبدل

بها اين المتحرك على معنى انه يكون كل آن في اين آخر لا انه يكون كل آن في مكان آخر اذ معنى قولهم

حركة في مقولة كذا ان الجسم يتغير من صنف من تلك المقولة الى صنف آخر منها تغيرا بالتدريج فالحركة

الاينية لا بد فيها من تغير الاين واما تغير الامكنة فغير لازم بل قد يكون كما في حركة الماشي

وقد لا يكون كالماء المتحرك بحركة الكوز وقال القرشي انها حركة في الوضع لان الشريان اذا انبسط

بعد انقباضه او انقبض بعد انبساطه لا يتغير فيه الا نسبة اجزائه بعضها الى البعض بالقرب والبعد وهو المراد

بالوضع فالحركة اذا تقيدت بالوضعية كانت جنسا قريبا وقال الاستاذ فيه نظر لان هذا انما يصح

لو كانت الحركة الوضعية مفسرة بما ذكره ولكنه ليس كذلك ثم قال وعندي ان للحركة نوعا خامسا وهو

الحركة في الوضع كحركة الجسم على مركز نفسه مستديرا فان نوع الحركة تكون مكانية وربما كانت في مكان

واذا كانت في مكان لم يبارح المتمكن مكانه بالكلية بل ثبت وانما ينتقل اجزاؤه واجزاء مكانه
فيتبدل نسبة اجزائه الى اجزاء مكانه وهذا هو الوضع وفيه نظر اما اولا فلان قوله انه نوع خامس
وهو الحركة في الوضع فان مثل هذا يكون نوعا من الحركة الوضعية لا نوعا خامسا بالنسبة الى الانواع
الاربعة واما ثانيا فلان كون حركة النبض وضعية بمعنى تبدل نسبة اجزائه الى اجزاء مكانه كحركة الجسم
على مركز نفسه وقال ابن المفتاح انه حركة في الكم اذ الشرايين عند انبساطها تتخلخل في جوهرها
بمعنى ان اجزاءها تنفش وعند انقباضها تتكاثف فالنبض حركة كمية ولقائل ان يقول لا نسلم
ان اجزاء الشريان تتخلخل وتتكاثف عند الانبساط والانقباض بل هي بحالها فيهما وقال المسيحي انه حركة
اما وضعية او كمية وضعفه لا يخفى **البحث الرابع** فيما لا بد للحركة منه وهي امور ستة ما منه الحركة
وهو المبدأ وما اليه وهو المنتهى وما له وهو موضعها وما به وهو الفاعل وما فيه وهو المقولة التي تقع فيها
الحركة والزمان على المشهور وزاد الاستاذ جعل السادس ما لاجله الحركة وهو الغاية وهكذا قال
بعض المتأخرين وليس ببعيد لان الزمان يدل عليه ما منه وما اليه وفي النبض ما منه هو توسط
او الاطراف وكذا ما اليه يدل عليها قوله مؤلف من انبساط وانقباض وما له وهو اوعية الروح وما
هو القوة الحيوانية عند الاطباء على ما يأتي الكلام فيه وما فيه الوضع وما لاجله تدبير الروح بالنسيم
البحث الخامس في محرك لا خفاء ان الحركة لا بد لها من سبب ولا يجوز ان يكون هو ذات
الجسم المتحرك لان ذاته لو اقتضت حركته لدامت بدوام الذات فلم يوجد جسم ساكن البتة وهو محال
فيكون لامحالة امرا زائدا على الجسمية يكون محركا له واختلف فيه فذهب طائفة الى انه ليس في القلب
ولا في الشرايين قوة محركة لها بل حركتها لامتلائها من الروح وحركة الروح تحصل بجذبه انه دفع
فضله فهو يتحرك طبعا ويحركها قسرا واتفق الباقون على ان محرك القلب القوة الحيوانية الا الشيخ فانه
ذهب الى انه القوة الارادية واما حركة الشريان فقد اختلف هؤلاء في انها بالاستقلال او بتبعية
حركة القلب حتى بالعرض والتي تكون بالاستقلال اختلفوا فمنهم من قال ان القوة الحيوانية هي محركة
محركة للشرايين اليه وهي واحدة بالنوع والشخص ومنهم من قال ان القوة الحيوانية المحركة
للقلب مغايرة للحيوانية المحركة للشرايين بالشخص وهو اختيار جالينوس ح على هذين الذين فحسبه
الشرايين تنقبض مع انبساط القلب وانقباضه لانبساطه وانقباضه ومنهم من قال المحرك للشرايين هي القوة

القوة الطبيعية التي بها، والقائلون بانها تبعية حركة القلب اختلفوا ايضا فمنهم من قال على سبيل المد
والجزر حتى اذا انبسط القلب توجه الروح اليه من الشرائين فتنقبض الشرائين واذا انقبض القلب
انبسط الروح الى الشرائين فتنبسط ومنهم من قال انها كحركة الشعب والفروع بحركة الشجرة
فيكون انبساطها بانبساط القلب وانقباضها بانقباضه هذا كله على رأي اصحاب القياس وحركة
الشرائين عندهم مؤلفة من انبساط وانقباض واما عند اهل التجارب فهي مؤلفة من مجرد
ارتفاع وانخفاض على سبيل التوتير اي بدون اتساع وضيق فيكون في حركة الشريان
التي هي اسم النبض مقصور عليها الآن ستة مذاهب آ ان محركها هو طبيعة الروح الذي فيه ب
انها القوة الحيوانية التي في الشريان اما التي هي بعينها محركة للقلب او مماثلة لها بالشخص ج انها
القوة الطبيعية التي للشريان د انها تتحرك جاذبة للروح ودافعة انها بتبعية حركة القلب بطريق تحريك
الشيء ما يتفرع عليه ه انها بالتبعية على سبيل المد والجزر واليه ذهب القرشي مع قوله بان حركة القلب ارادية
وان الانبساط طبيعي والانقباض قسري و انها مجرد ارتفاع وانخفاض على سبيل التوتير واحتج الاول
بان الروح متغذ وكل متغذ فيه جاذبة الغذاء ودافعة تدفع الفضل عنه والغذاء الذي تتغذى
الروح به الهواء المستنشق فاذا اجتذبه بما فيه من القوة انبسط وعاء الروح واذا دفع الفضل عنه انقبض
واجيب بالمنع من كون الهواء غذاء للروح لانه لو كان هو غذاؤه لما ضعفت عند الاستفراغات
وفقد الغذاء ولا يخفى ان هذا المنع لا يصح من الاطباء اذ مذهبهم ان الروح من الهواء المستنشق
بل لهم ان يجيبوا بغير هذا واحتج القائلون بالثاني بان كل عضو انما يتحرك بقوة فيه والحركات البدنية
اما ارادية او طبيعية او حيوانية وهذه الحركة ليست بارادية والا لكنا نشعر بها وامكننا ابطاؤها او اسراعها
على حسب ارادتنا ولا طبيعية لامتناع ان يصدر من الطبيعة الواحدة حركتان متضادتان فتعين
ان يكون حيوانية واعترض عليه القرشي بوجوه آ انه لا يلزم ان يكون حركة كل عضو بقوة فيه ب
ان كون الحركة ارادية لا يقتضي الشعور فان حركة الاجفان ارادية لانها تتم بالعضل وحركة العضل
ارادية ونحن لا نشعر بها ج انه لا يلزم من كونها غير ارادية ولا طبيعية ان يكون حيوانية لجواز
ان يكون قسرية د ان القوة الحيوانية لا وجود لها على ما تقرر في الحكمة وهي ضعيفة اما الاول
فلان كون حركة كل عضو بقوة فيه متفق عليه بين الاطباء واما الثاني فلانه عدم الشعور بالشيء

119

لا تصور ارادية قوله حركة الاجفان ارادية ونحن لا نشعر بها ممنوع كيف ولنا قدرة ان نحركها
وان لا نحركها واما الثالث فلان القسر انما يكون على خلاف الطبع فحيث لا طبع فلا قسر واما
الرابع فلان وجود القوة الحيوانية متفق عليه بين الاطباء وهم انما يجيبون بناء على وجودها
فلا يضرهم عدم وجودها عند الحكيم مع ان النزاع بينهم في تسميتها حيوانية واحتج القائلون بالثالث
بان حركته ليست ارادية لانها بدون الشعور ولا حيوانية لانه لا وجود لها ولا قسرية لانا ننقل الكلام
الى القاسر ولا بالعرض لما سيأتي فيكون طبيعية وصدور حركتين متضادتين عن الطبيعة انما يمتنع
اذا كانت فاعلة لغرض واحد في حالة واحدة وههنا ليس كذلك لان طبيعة الشريان شأنها
ان ينبسط اذا عرض للروح التي تحويها سخونة وان ينقبض اذا احترق شيء من جوهر الروح
وهذا كالماء فانه ان كان تحت الارض تبع منها صاعدا وان كان في موضع اعلى من سطحها
تحرك اليه نازلا وكلتا الحركتين بالطبع والجواب ان البحث على تقدير وجود الحيوانية على ما مر ولئن
فيجوز ان يكون الحركتان بالقسر او احديهما بالقسر والاخرى بالطبع والقاسر هو حركة القلب ويكون
هي ارادية واحتج القائلون بالرابع بان هذه الحركة ليست بالارادة لانها بدون الشعور ولا
بالطبع لانه لا يقتضي امرين متضادين ولا بالقسر اذ القسر يكون على خلاف الطبع ولا طبع
فلا قسر فبقي ان يكون بالعرض وهو ضعيف لجواز ان يكون بالطبع والقسر واحتج
القائلون بالخامس بان القلب اذا انقبض اندفع الروح منه الى جهة الشريان فانبسط
في ذلك الوقت لينفذ فيه الروح الى جملة البدن واذا انبسط القلب توجه اليه ما في الشريان
فانقبض وهذه صورة احتمال بلا دليل وطول القرشي الكلام ههنا فيما اختاره والاستاد
ايضا في الابطال ونقضه لا نطول الكتاب بذكره واحتج القائلون بالسادس بان الشريان
لو كان ينبسط وينقبض لاحس بازدياد مقداره في العرض حال الانبساط وانتقاصه فيه حال
الانقباض على ما يدل عليه التجربة لكنه ليس كذلك والجواب المنع من عدم الاحساس بازدياد
مقداره في العرض وانتقاصه فانه قد يحس بذلك في الابدان المهزولة كيف فلو لم يكن
كذلك لم ير النبض مرة عظيما ومرة صغيرا واختار المسيحي مذهب جالينوس ولم يطنب فيه
الا انه اطنب في الفرق بين النفس والنبض وتحريكهما ومحصله ان حركة النبض ليست بارادة وحركة

بناء على الفرق بين الكيفية ... دي ان ... كانت حيث لا ... من الكيفيات ... الا ان هذه الكيفية ... كانت ... حركة ... ليست في الكيفية ... النفسانية ...

١٢٠

سيع

[illegible]

وحركة النفس ارادية كما هو رأي جالينوس وصاحب الكامل وابي سهل بناء على ان لنا قدرة على ان نمسكها زمانا طويلا او مركبة من ارادية وطبيعية كما صرح الشيخ في الكتاب الثالث بناء على ان الحركات الارادية تبطل عند النوم والذهول بخلاف التنفس وحركة النبض خاصة بالقلب والشرايين وحركة النفس خاصة بالصدر والرية على ستة اقوال فيها ١ ان الصدر يتحرك والرية ساكنة ٢ بعكسه ٣ انهما يتحركان على سبيل التجزر والمد يعني ان الصدر عند ما ينبسط تنقبض الرية وبالعكس ٤ انهما يتحركان من فوقهما وانبساط احدهما وانقباضه يكون مع انبساط الآخر وانقباضه ٥ انهما يتحركان انبساطا وانقباضا لكن حركة الصدر من حركة الرية ٦ عكسه وهو اختيار جالينوس اذ عرفت ذلك فلنرجع الى ما نحن فيه فقوله
الحد فقوله حركة تنقدير مكانية على ما هو الاقرب وعليه الاكثر او وضعية او كمية في الرأيين الآخرين جنس قريب وقوله من اوعية الروح اي الحيواني التي هي القلب والشرايين تنبيه على ان الاوعية معروضة الحركة لا فاعلة لها وانما لم يقل فيه للتنبيه على ان حركة الشرايين بالاستقلال لا بالتبعية وقوله مولفة من انبساط وانقباض يخرج سائر حركات القلب كالحركة الاختلاجية والكيفية بان يسخن ويبرد وانما لم يقل حركة هي انبساط وانقباض لئلا يلزم التكرار لان الانبساط حركة من الوسط الى المحيط والانقباض بالعكس لان النبض ليس عبارة عن احدى الحركتين بل عن مجموعهما فلو قال حركة هي انبساط وانقباض لم يدل عليه صريحا وقيل النبض ليس حركة من اوعية الروح بل حركة اوعية الروح فكان يجب ان يقول حركة اوعية الروح وهي مولفة من انبساط وانقباض واجاب عنه الاستاذ بان النبض ليس حركة اوعية الروح بل هو حركة الروح من اوعيتها وتلك الحركة يلزمها حركة الاوعية ولا نزاع في ان الشيء لا يكون ذلك الشيء وهذا لا يصح على مذهب جمهور الاطباء اذ المتحرك عندهم هي الاوعية والمحرك قوتها الحيوانية بل الاولى في الجواب ان يقال لا نسلم ان النبض ليس حركة من اوعية الروح وانما لم يصح ذلك لو كانت من الفاعلة وانما قدم الانبساط لانه لجذب الهواء البارد والانقباض لاخراج الهواء المسخن وجذبه يكون مقدما على اخراجه طبعا وقيل الانقباض مقدم لان الطبيعة انما تستدعي الهواء النقي من خارج بعد ان يوذيها البخارات لتلطفها بالحرارة الغريبة اذ ح تطلب الطبيعة ان تنقيها وتنقي البدن عنها فعند ذلك تطلب هواء نقيا والتنقية بالانقباض وطلب الهواء بالانبساط فالانقباض يكون مقدما ولا شك ايضا انما جعل الانقباض قسريا والانبساط طبيعيا قال الانقباض

مقدم لان كل حركة صحية انما يكون وجودها بعد الخروج عن الامر الطبيعي والشان في الدقيق وقوله

لتدبير الروح بالنسيم علة غائية له وتدبيره عن الخفقان ايضا وفي بعض النسخ لتبريد الروح بالنسيم والاول

اصح لان الغرض من جذب الهواء هو ان يصير الروح ازيد حرارة لا ان يبرد وفي التعريف اشارة

الى بقية العلل ايضا لان قوله حركة من اوعية الروح اشارة الى المادية والى الفاعلية لان الحركة

تدل على المحرك بالالتزام وقوله مولفة من انبساط وانقباض الى الصورية وقال الاستاذ حركة

جنس له ومن اوعية الروح فصل ماخوذ من العلة المادية **وفيه نظر** اما اولا فلان اوعية الروح

موضوعة له فلا يكون مادية بل حركتها كما دلت عليه ما قلنا واما ثانيا فلان الفصل لا يكون ماخوذا من المادية

وقال الامام من اوعية الروح علة فاعلية ومولفة من انبساط وانقباض صورية وتدبير الخ

غائية ثم قال ويمكن ان يكون العلة الفاعلية ايضا مدلولا عليها بقوله من اوعية الروح لانها

كلمة من يشعر بالعلية فيدل في هذا الموضع على ان في اوعية الروح امرا هو سبب اوجب الحركة اعني القوة الحيوانية

وعلى هذا يكون تعريفا بالعلل الاربع **وفيه نظر** اما اولا فلان كلمة من اكثر استعمالها الفاعلية كما يقال

خاتم من حديد واما ثانيا فلانه على تقدير جعل من للعلية انما كان التعريف مشتملا على العلل الاربع

لو كانت العلة المادية مذكورة وعلى ما ذكر يكون خاليا عنها وكانه اراد ان يكتب ان اوعية الروح

علة قابلية وكتب فاعلية سهوا هذا وقد اعترض على هذا التعريف بوجوه الاول ان الدماغ من جملة اوعية

الروح وهو ينبسط وينقبض لتدبير الروح بالنسيم ومع ذلك لا يقال لحركته انها نبض بل يسمى تنفسا

كما يقال لحركة الصدر والرية تنفس **ب** ان زمان الانبساط غير زمان الانقباض

فيمتنع ان يتالف منهما حركة النبض لان المولف من شيئين لا بد ان يكونا معا بالزمان

ج ما ذكره الامام وهو ان النبض واقع تحت الحركة في الاين وقد ثبت في المنطق

ان الحد لا بد ان يذكر فيه الجنس القريب اولا ثم يقترن بالفصل فان قيل الانبساط حركة

مستقيمة وكذا الانقباض وهي نوع من الحركة المكانية وهم النوع يدل على الجنس القريب بالتضمن

فنقول ح يبقى الشك من وجهين ا ان الانبساط والانقباض ان دلا على الحركة المكانية بالتضمن

وجب ان يدلا على مطلق الحركة ايضا لكونه جزءا من الجنس وذلك يمنع من ذكر الحركة بالتكرار كما

ان الحيوان لما كان دالا على الجوهر بالتضمن لم يجز ان يقال في حد الانسان انه جوهر حيواني ناطق **ب**

ان الانبساط والانقباض اذ بجملة مع الحركة مبنسا قربا تيمين قوله من ادوية الروح لان يكون فصلا
فيكون النبض بما قياعلى الجنس وذلك غير جائز باتفاق اهل صناعة الحد ويمكن ان يجاب عن ا بان المراد
بادوية الروح الغريبة التي تتولد فيها الروح والدماغ ليس كذلك وعن ب بان المركب الخارجي
لابد فيه من اجتماع اجزائه في الزمان واما الذهني كالحركة المفروضة في مسافة فلا يلزم اجتماع اجزائه
وتركيب النبض ذهني لتركبه من حركتين كل منهما في زمان آخر وعن ج بان التعريف رسم لا حد وتوضيع
للبعض وغايته فيه وان سلم انه حد بناء على ان التعريف بالطل حد فلا نسلم انه حد تام حتى لا يجوز ان كان
بالجنس القريب قوله والنظر في النبض اي البحث المتعلق به اما ان يكون كليا اي بدون اختصاص
بمرض دون آخر او جزئيا بحسب مرض مرض والاول هو الذي يقصد ذكره في هذا الكتاب لانه
في المباحث الكلية دون الثاني لان ذكره في الاقاويل الجزئية اليق لا يقال انه ذكر في هذا الكتاب
نبض الاورام فيكون قد ذكر ما يختص ببعض الامراض لان المراد بالنبض المتعلق بمرض مرض
هو المختص بعضو عضو كالسرسام وذات الجنب وغير هما وحال الاورام ليست كذلك لانها لا تختص بعضو
لا يقال كان الحق ان يقول وبحسب صحة صحة اذ النظر الجزئي في النبض لا يختص بالمرض لان
ما ذكره في الاقاويل الجزئية هو حال مرض مرض من انواع الامراض الجزئية لا حال صحة صحة
من الصحات الجزئية لا يقال قوله الفصل الاول كلام كلي في النبض يشعر بان النظر الكلي فيه مخصوص
به لا بغيره من الفصول وهذا القول يشعر بان المذكور في جميع الفصول مباحث كلية فيه وبينهما تناف
لان الكلي المذكور اولا اخص من المذكور اخرا لان المراد بالاول بيان حقيقته واجزائه الى ما
اشرنا اليه اولا وبالكلي هاهنا ما يعم المذكورات اولا والمباحث الكلية المتعلقة بانواعه
قوله فنقول ان كل نبضة يعني مركبة من حركتين وسكونين شروع في بيان اجزاء النبض
والمراد بالنبضة المرة من النبض وانما كان كل نبضة مركبة من حركتين وسكونين
لان كل نبضة لا بد فيها من انبساط وانقباض وكل حركتين متضادتين كالصعود والهبوط
لا بد ان يتخلل بينهما سكون لاستحالة اتصال الحركة بحركة اخرى بعد ان يحصل لمسافتها نهاية
وطرف بالفعل لان حصول طرف لها بالفعل انما يكون في آن وهو آن الوصول والرجوع
منه يكون لا محالة في آن آخر ويخرج لو لم يكن بين آن الوصول وآن الرجوع زمان لزم تالي الآنات

انی

بوجه حال والى هذا اشار بقوله وهذا مما تبين فى العلم الطبيعى وهو مذهب بعض الاطباء مع اتباعه وقال جالينوس لا يجب ذلك بل لازم وتوقف جهد عظيم فى تنزيله ايلاقى خردلا صاعدة وهو ضعيف لا مجرد استبعاد ولا يعتبر له دا ذا كان كذلك فهو اما لا بد من تخلل السكون بين كل حركتين متضادتين لم يكن بد من ان يكون كل نبضة الى ان تحصل نبضة اخرى اجزاء اربعة حركتان وسكونان حركة انبساط وسكون بينها وبين انقباض حركة انقباض وسكون بينها وبين الانبساط وقال الاطباء فى حصول السكونين ان الطبيعة عند تمام حركتها الانبساطية يحصل لها احيانا فتروم الراحة فتسكن وهذا السكون يسمونه السكون الخارج والظاهر انهم لا يريدون الحيا وكذلك يحصل لها اعياء عند تمام حركتها الانقباضية فتروم الراحة فتسكن وهذا السكون يسمونه السكون الداخل والباطن لانه يقرب المركز فلذلك كان عند نهايتى الحركتين السكونان وعلم ان كتب النبضة الواحدة يتم بالانبساط والسكون الخارج والانقباض لان الاوعية اذا انبسطت ثم انقبضت فقد تمت نبضة واحدة وان لم يحصل السكون الانقباضى بعد لصدق حد النبض عليه لكن لما اعتبر التحاق النبضة الثانية بالاولى لا بد من تحقق امور اربعة واورد على قوله ان كل نبضة هى مركبة من حركتين وسكونين بوجوه ا ان النبض لو كان مركبا من حركتين وسكونين لما صح القول بانه حركة وهو لا يلاقى قيد التعريف الى ان النبض انه صدق عليه انه حركة كذا السكون جزء منه لان كل حركة يستحيل ان يكون جزؤها سكونا لاستحالة ان يخلو فى حقيقة الشى بالقابلة ولو صدق انه مؤلف من حركة وسكون لما صدق عليه انه حركة ولا انه سكون كما لا يصدق على السكنجبين انه خل ولا انه سكر وقال الامام بهذا النبض حركة كما حركة يمتنع تركيبها من السكون فيجب ان النبض يمتنع تركيبه من السكون ب ان قوله كل نبضة الى آخره يناقض الحد لانه جعل النبض فيه مركبا من شيئين وههنا من اربعة اشياء ج ان السكون اما ان يكون معتبرا فى تحقق النبض او لا يكون فان كان وجب ذكره فى الحد وان لم يكن بطل قوله كل نبضة مركبة من حركتين وسكونين د ان وجوب وقوع السكون بين حركتى الانبساط والانقباض لا يقتضى ان يكون جزءا ويمكن ان يجاب عن ا بان تخلل السكون بين اجزاء النبض لا يمنع من صدق اسم الحركة عليه كما يطلق الحركة على قطع مسافة وان تخلل السكون بينها ولهذا قال الشيخ فى فصل جهات الحركة والسكون الحركة يختلف بالشدة والضعف وبما يتخللها من السكون فجعل الحركة التى يتخللها السكون

السكون نوعا منها وعن ب بان النبضة بمنزلة الشخص من النوع الذي هو النبض وكل ما هو جزء للشخص لا يلزم ان يكون جزءا للنوع وان لزم فانما عرفه بالحركة لانه اشهر اجزائه واظهر حسا وكون حركته مؤلفة من حركتي الانبساط والانقباض لا ينافي كون السكون جزء منه والمذكور ليس حدا تاما حتى يلزمه ذكر جميع اجزائه وعن ج بان السكون معتبر فيه وانما لم يذكره لما قلنا آنفا وعن د بان جعل السكون جزء منه انما هو لاقتضائه زمانا بنفسه اذ لو كان لازالة لما كان كذلك قوله وحركة الانقباض اشارة الى بيان حال اجزائه بحسب الاحساس اعلم ان حركة الانبساط محسوسة مطلقا لم يذهب احد الى انها ليست محسوسة بل اختلف في انها بتمامها محسوسة ام لا فذهب قوم الى الاول والحق الثاني لان اول الانبساط لكونه قريبا من المركز لا يظهر للحس واما الانقباض فقد اختلفوا فيه فذهب كثير من الاطباء مثل اغانيوس وبعض من شيعة ارسطوطاليس وارقلس الى انه لا يحس شيء منه البتة واحتجوا عليه بان حس اللمس انما يحس بما يدنو اليه ويماسه لا بما يبعد منه ويفارقه والا لزم ان يدرك الاشياء البعيدة منه وحركة الانقباض يلزمها مفارقة الشريان للانامل فلا يكون هو نفسه محسوسا فضلا عن حركته وهو ضعيف لانه لا يلزم من هرب المحسوس عدم ملاقاته للحاس بل قد يتلاقيان بحركة الماس اليه وذهب جالينوس الى ان آخره غير محسوس لان الشريان يكون قد فارق الانامل وقرب المركز لكن اوله محسوس في اربعة اجناس وهي القوي والعظيم والصلب والبطيء واستدلوا عليه بان الشريان اذا انبسط غامزا للانامل احدث فيها انغمازا فاذا انقبض زال الموجب لانغمازها فيعود بطبيعته الى وضعه الطبيعي فيصحب الشريان في انقباضه مسافة ذلك الانغماز فيكون مدركا فيها فان كان النبض قويا كان ما يحدثه من الانغماز اكثر فكانت ملاقاة الانامل للشريان عند انقباضه في مسافة اطول وكذلك ان كان صلبا لان انغماز اللين عن الصلب يكون لا محالة اكثر من انغمازه عن اللين واما العظيم فلانه لاشرافه يكون ما عليه من الجلد واللحم غير مفارق لزيادة انغماز الانامل وكذا البطيء لان زمان ملاقاة الانامل للشريان يطول وان قصرت المسافة اما لو لم يكن شيئا من ذلك كان ضعيفا صغيرا لينا سريعا او سعته لا في هذه الاربعة فلا يمكن الاحساس به والى هذا المذهب اشار الشيخ بقوله وعند بعضهم ان الانقباض قد يحس الا في النبض القوي فلقوته واما في العظيم فلاشرافه واما في الصلب فلشدة مقاومته واما في البطيء فلطول مدة حركته هذا وقد بقي ههنا مباحث لا بأس ان نشير اليها اشارة وحقيقة ليكون العلم بها اتم الاول فيما يتركب من هذه الاربعة اما التركيب الرباعي منه فلا يتصور منه الا واحد وهو

غير ممكن لان الصلابة لاتجامع العظم لانه لايكون الا مع القوة وهي لاتجامع الصلابة لان اسبابها اما
سوء مزاج سازج حار او يابس او تحلل مفرط او برد مجمد وكل ذلك مما يضعف القوة بالمضادة وهو
معنى قول جالينوس ان الصلابة لاتجامع القوة لان القوة توجد مع اعتدال المزاج والصلابة
مع رداءته واما التركيب الثلاثي بدون التكرار فيحتمل اربعة القوي العظيم البطي القوي العظيم الصلب
القوي البطي الصلب العظيم البطي الصلب لكن القوي مع الصلب لايجتمع وكذا العظيم معه لما مر
فلايكون الموجود منها الا واحدا واما التركيب الثنائي فستة وهي القوي العظيم والقوي البطي
والقوي الصلب والعظيم الصلب والعظيم البطي والبطي الصلب لكن الموجود منها يكون اربعة لما عرفت
وقال الاستاذ العظيم البطي ايضا لايوجد في اقسام الثنائي لان العظيم لابد ان يكون قويا ومتى العظيم
البطي يكون عظيما قويا بطيا فيكون من الثلاثي وفيه نظر لان اعتبار التركيب ههنا انما هو من ذي
الاربعة سواء كان كل واحد منها مفردا او مركبا فيصير الاقسام الموجودة من المركبات خمسة واحد
منها ثلاثي واربعة ثنائية والمفردات اربعة ولم يعتبر الاستاذ من المفردات العظيم الى التركيب
وليس على ماينبغي لانه واحد من هذه الاربعة فيكون الاقسام التي يظهر فيه الانقباض على ما ذكرنا
تسعة وعلى ما ذكره الاستاذ سبعة الثاني في ان الاحساس في ايها يكون اظهر وهو ظاهر لان القوي
العظيم البطي لاجتماع اسباب ثلثة فيه يكون الاحساس فيه اظهر ثم العظيم البطي لانه مثل الاول بحقيقة ثم
القوي العظيم بسبب القوة والعظم وهو دون الثاني لان القوي داخل في العظيم فكانه العظيم
وحده والثاني العظيم مع البطي ثم القوي البطي لاجتماع سببي الاحساس فيه مع ان القوي اذ
المفردات فيه لما ياتي ثم البطي الصلب لاجتماع السببين فيه ثم العظيم وهو ظاهر لانه كالمركب
ثم القوي لان النبض كلما كان قويا كان غوصه في اللحم اكثر و ح يكون عوده الى الانامل مع اثر
اكثر فيكون الاحساس به اظهر واكثر الاطباء قدموه على العظيم وقالوا ادراك الامر في احساس انقباض
القوة والاستاذ قدمه على البطي الصلب لهذا السبب وليس على ماينبغي ثم البطي لطول مدة الحاث
في بيان حال السكونين في الاحساس اتفقوا على ان السكون الخارج اظهر بوجهين ا انه عند المحيط الظاهر
للحس والداخل عند المركز المخفي عنه ب ان الخارج متصل باخر الانبساط واول الانقباض الذين
هما ظاهران للحس والداخل متصل باخر الانقباض واول الانبساط الذين هما خفيان في الحس الرابع في ان

١٢٦

في ان زمان الحركتين اطول او زمان السكونين فالجمهور على ان زمان الحركة اطول لان المحتاج اليه والمطلوب لذاته هو الحركة لانها لجذب النسيم ودفع البخار ويكون بالحركة لا السكون لانه انما يجاب للضرورة وهو فيهما ولان جذب الهواء البارد ودفع البخار وحصول الروح يحتاج الى زمان طويل بخلاف استحالة الروح الى الاعتدال عند ورود النسيم وقيل زمان السكونين بقدر زمان الحركتين لان الاستراحة ينبغي ان يكون بقدر التعب وضعفه ظاهر الحاس في زمان الحركة اطول ذهب الجمهور الى ان حركة الانبساط اسرع لان الحاجة الى جذب الهواء البارد وتعديل المزاج اشد من الحاجة الى دفع البخار الدخاني واذا كانت حركة الانبساط اسرع كان زمان الانقباض اطول وقيل هما متساويان لتساوي المسافة والمحرك وضعفه ظاهر وقال القرشي الانقباض اسرع وليس ما تمسك فيه مما يستحق ان ينقل السادس في ان اي زمان السكونين اطول اتفق الاطباء على ان السكون الداخل اطول مدة من الخارج لان حال السكون الداخل يكون الارواح والقوة والحرارة الغريزية مجتمعة في القلب والباطن وحال السكون الخارج تكون متفرقة في المكان الذي هو مكان غريب بالنسبة الى الاول ولا شك ان استقرار الشيء وسكونه في المكان الطبيعي اطول زمانا مما اذا كان في المكان الغريب ولان الطبيعة انما تقصد السكون بعد تمام العمل ولا شك ان تمام العمل انما يحصل بمجموع الامرين الترويح والدفع فمقصود الطبيعة بالحقيقة السكون الداخل لا الخارج لانه انما هو لضرورة كما عرفت واذا كان كذلك كان السكون الذي هو بعد تمام العمل اطول وقال المسيحي الحق عندي ان يكون زمان السكون الداخل كزمان السكون الخارج وذلك لان الطبيعة في قطعها المسافة من المركز الى المحيط ومن المحيط الى المركز زمانا مخصوصا كحال الفلك فانه يدور دورة تامة في قريب من يوم وليلة وبعض زمان هذه الدورة يقتضي بالنهار وبعضه بالليل فاذا قصر زمان احدهما زاد في زمان الآخر كذلك قطع الطبيعة للمسافة المذكورة بعضه بالحركة وبعضه بالسكون وبمقدار ما ينقص في احدهما يزيد في الآخر فالانبساط مثلا متى كان اسرع من الانقباض زاد زمان السكون الذي يليه كذا الكلام في حركة الانقباض وفيه بحث **قوله** وقال جالينوس اشارة الى ما ذكره جالينوس في النبض الكبير وهو اني تصفحت كلام القدماء ورأيت المقرين منهم بادراك الحركة الانقباضية مساويا للمنكرين لها في العدد واشرف قطعت الرجاء وايست من ادراكها واقررت بانها غير محسوسة لان حاسة اللمس تشهد عندي بذلك ومع ذلك استعنت بالمودين الذين كنت اتادب عندهم على معرفة ذلك فقال معلمي ان الانقباض لا يدرك لان اللمس الحس لا يفارقه ويبعد عنه بل لا يدنو منه قال فلما سمعت ذلك توهمت

١٢٧
قع

بسبب هذه الشبهة صحة ما قاله فصرت اتغفل من الانقباض مدة ثم بعد زمان وقع في نفسي منه فكر وهو انه قال

الحرس في شانه شبيها بما يعرض على اثر من انتهاها عنده ودام تحريكه كانما اشرق الى نور ساطع دلني على الحق وذلك

بينه ظاهرة فحصها هو ان الاجسام المتلاقية تلاقيها فيكون تارة مصافحة وتارة مداخلة ولا قوى واصلب

يداخل الاضعف والالين مثاله اذا طوما رجسم صلب لا قيا نا مرى الصلب يدخل الاثار المطومار ثم عند مفارقته

يراجع اجزاء الماء المضغوط الى موضعها فانه زحت جميع الاجزاء المتراجعة في جسم حسّاس ادرك برجوعها الى موضعها

فنقيس ان الجرم اللين المطوماء اذا لقيا والجرم الصلب العرق الضاربة لا شك انه عند حركته يدفعه ثم قبابه فنقول

لقاء العرق لليد تارة يكون مصافحة كما اذا كان النبض خاليا وتارة غمزا قويا ودفعا تاما كما اذا كان قويا

وغليظا وصلبا فانه يغوص في الانامل ويداخلها ففي مثل هذه الصورة اذا زال رفع العرق الانامل ترجع

اجزاء الانامل المضغوطة بتبع العرق الى موضعها ولا شك ان هذا الرجوع محسوس فيكون الانقباض محسوسا

وهو المطلوب لما نقل عنه الشيخ بقوله وقال جالينوس وانا لم ازل اتغفل عن الانقباض مدة ثم لم ازل اتعاهد

حتى فطنت لشيء منه ثم بعد حين احكمته ثم انفتحت على ابواب النبض هو خلاصة ما ذكرناه ويمكن ان يكون

بهذه العبارة **قوله** ومن تعهد ذلك تعهدي ادرك ادراكي قال محمد بن زكريا في تفسيره انه يمكن تعهد الانامل

بحيث يصير احساسها بالنبض اذكى واكثر وهو المراد من هذا الكلام وذلك انما يكون بعدم كثرة استعمال الانامل

بواسطة كثرة الحركات وتعهدها بالماء والارض الحار وممن يكون لونه يحمر فهو ارق جلدا من بعد

فيكون حسه ازكى **قوله** وانه اني لكان الامر على ما يقولون هذا الكلام من الشيخ اي لكان امر الانقباض

على ما يقول القائلون بادراكه فهو في اكثر الاحوال غير محسوس لما عرفت ان الاقسام التي يمكن فيها

ادراكه تسعة او سبعة وفيما عداها وهو اكثر اقسام النبض لا يكون محسوسا ومن هذا الكلام يعلم ان الشيخ

لم يجزم بادراكه **قوله** والسبب في وقوع الاختيار اشارة الى سبب اختيار الاطباء نبض شريان الساعد

اي والسبب في ان وقع اختيارهم على جس عرق الساعد لحاله من الجسم وهو اولى الامور لانه اجتمعت فيه

دون غيره اسهولة تناوله لظهوره وعدم الاحتياج الى التكليف عند اعتباره **ط** قوله التحاشي والحياء

للطبيب **ج** استقامته وضعه بحذاء القلب وقربه منه فانهما معينان في الادراك جدا لان ما هو قريب

قريب من المعدن يكون اقوى مما هو بعيد منه وانما جعل الامور ثلثة مع انها اربعة لان المشهور عند الاطباء ان

شريان الساعد اسهل وجلي اوفق ... استقامته وضعه بحذاء القلب الثاني قربه

١٢٨

بما كان اثنى عشر شرطا كتفى الشيخ منها بثلثة هي اولاها منها ان يكون الجس حين كون اليد المجسوسة على وضعها
الطبعي وهو ان يكون على جنبها محاذية للاخرى فان الوضع الطبعي لها ان يكون كل واحد منها مستلقية
على الاخرى ليجوز بذلك بيانه العمل بها وانما ينبغي ان يكون حين اعتبار النبض كذلك لان النبض
يتغير مقادير اقطاره بحسب وضع اليد فاذا كانت على وضعها الطبعي يكون نبضها في الاقطار الثلثة على الوجه
الذي ينبغي بخلاف غيره من الاوضاع كالتنكيب والاستلقاء اما الاول فان اليد المنكبة وهي التي جعل
وحشي الساعد فيها الى فوق يزيد في العرض من الاشراف وينقص من الطول خصوصا في المهازيل اما
نقصان الطول فلان اليد اذا نكست انحط الكف الى اسفل لانها اذا كانت على وضعها الطبعي كانت منتصبة
على الخنصر فاذا نكست انحط الى اسفل لا محالة وكل جسم ينحني الى جهة فان اجزاءه التي في تلك الجهة
يتكاثف واجزاءه في الجهة المقابلة لها يتمدد والشريان اذا اميل الى ظاهر انسي الساعد يتكاثف ح
في طوله ويجتمع اجزاؤه بعضها الى بعض ويلزم ذلك قصره واما زيادة العرض فلان ما عليه من اللحم والجلد
اذا تكاثف بسبب انكباب اليد انضغط الشريان الى جهة وحشي الساعد لانها مقابلة للجهة التي تكاثف
فيها ويلزم من ذلك نقصان شهوقه وزيادة عرضه لانطباق الطبقة الظاهرة منه على الباطنة فيزداد
العرض واما الثاني فلان اليد المستلقية وهي التي جعل فيها وحشي الساعد الى اسفل يزيد في الاشراف
والطول وينقص من العرض اما زيادة اشرافه فلرفع مفصل الرسغ له عند تسفل الكف واما طوله فلانتداده
ح واما نقصان عرضه فلانه اذا زاد طوله واشرافه نقص عرضه لا محالة ووقع في بعض النسخ ومنها نسخة
الامام الموجي والساتري فان اليد المنكبة يزيد في العرض والاشراف وتنقص في الطول واللتان
بحالة فلذلك قالوا الانكباب والاستلقاء يشتركان في الزيادة في الاشراف ويفترقان بزيادة
الانكباب في العرض ونقصه في الطول وكون الاستلقاء على العكس منه ونقل كل واحد منهم ما لا يستحق
ذكره ومنها ان يكون جس النبض في وقت خلو صاحبه من الغضب والسرور والرياضة وجميع الانفعالات
وعقيب النوم والشبع والثقل والجوع وعن حال ترك العادات واستعمالها فان كلا منها مما يغير النبض تغييرا بينا
وهو ظاهر ومنها ان يكون امتحان النبض من شخص المعتدل حتى يقاس غيره به ويعرف مقدار خروجه
عن الاعتدال وسياق الكلام في المعتدل الذي يمتحن به عما قريب وهذه الثلثة هي التي ذكرها الشيخ
ومنها ان الجس كان الطبيعي يكون باليمنى ولو كان اليسرى باليسرى لان طرف النبض من جهة الرسغ

١٢٩

اكثر فيه اسمي طرف المقابل لرداءة سببه اقوى او لكون من بق فالامر الاصل

مشابها لوقوع الاقرب بما يلي الطرف الثاني من النبض ومنها ان يجس اليمين وان كان

بسبب اليسرى لان بينهما اقرب الى الغالب لان نبض اليسرى اليسرى ولذا كما

اليمين باليمنى واليسرى باليسرى لان القلب اول الا ان التفاوت قليل

اكثر من تفاوت شريان اليمنى واليسرى فانه قريبة اقرب من القلب في قوة الدلالة ومنها ان يضع

الطبيب يده اليسرى تحت اليمنى تجربة لئلا يتعب فيتغير النبض وخصوصا في المرض انضمامات ربما

ان تعلق الاصابع الاربع من يده على النبض بحيث يأتي في بسيطة فالرواية ويفكر في

النبض ويستقر الى ذهنه ويفكر في واحد واحد منها فانما يدل ما يتعرف من نفسه ومنها ان يكون

خاليا من كل ما يشتغل بحره من ادراك النبض من امر ضار له ككشف الفرج وبول الحاجة او الاشتغال

بالنقل ومنها ان لا يكون اصابعه مباشرة الاعمال خشنة بل يكون ناعمة ليكون ذكيه الحس

ولذلك قال محمد بن زكريا وينبغي ان يكون لجاس النبض مشوبا بالحرارة لان المزاج

المعتدل الذي يوجبه موافق لقوة الحس ومنها ان يكون مستحضرا لما يوجبه كل واحد من

الاسنان والامزجة والفصول والبلدان وغير ذلك من الامور المغيرة للنبض ليعلم

مقدار التغير الحاصل ومنها ان يكون حس النبض القوي بغمز قوي ليدخل في الامتحان غمزه ويكره

حركته وبالضعيف مسافة لئلا يبطل حركة الشريان بقوة الغمز وان كان معتدلا في القوة

بين الامرين ومنها ان يجس اليه وهو غير مشتغل بشيء ولا ملامسة به فانه مما يغير النبض

الاجذب او قوال العرق او بتغير العرق او بغير ذلك ومنها ان لا يكون لجس

على المريض لان الطبيب وقت الدخول يكون مهيبا قلقا وخصوصا اذا كان سريع التغير من العوارض

ولان المريض ايضا قد يتغير بسبب دخوله خصوصا اذا كان مهيبا بل يجس بعد المؤانسة بالحديث

في المرض والملاطفة بالسؤال عنه ومنها رعاية ما ينبغي ان يكون الجس فيه وفيه تفصيل وهو انه ان كان

المريض صحيحا فان كان المريض نائما ان يكون مريضا ما يتوقع فيه نبضات مختلفة او لا يكون في الم

وجب ان يكون ذلك بسرعة لئلا يضجر وان كان طول الجس بقدر يتبين حاله وان كان صحيحا

ان يقع في ذهنه نبضات مختلفة ينبغي ان يطول الجس ليتوقف عليها او بقدر معتدل

وقدر ابو سهل المسيحي بمقدار ثنتين نبضة ولا دليل عليه قال السامري اطول زمان الاخذ مدة تقع فيها

ثلثون نبضة ليستوفي الاجناس العشرة لان كل جنس ثلث وفيه ضعف لا يخفى وفي الكناش الاسكندري

لا ترفع يدك من العرق حتى يتم اثنتي عشر ضربة **قوله ثم نقول** شروع في تعديد اجناس النبض اي بعد

ان عرفت ذلك نقول ان الاجناس التي منها يتعرف حال النبض على حسب ما يضعه الاطباء عشرة

وفي بعض النسخ على حسب ما يصفه الاطباء والاولى اولى اذ فيها تنبيه على انها من موضوعاتهم لا مما يثبت

برهان ولذلك قال وان كان يجب عليهم ان يجعلوها تسعة **الجنس الماخوذ** من مقدار الانبساط

والجنس الماخوذ من كيفية قرع الحركة للاصابع **والجنس الماخوذ** من زمان كل حركة **والجنس الماخوذ**

من زمان السكون **والجنس الماخوذ** من قوام الآلة **والجنس الماخوذ** من خلائه وامتلائه **والجنس الماخوذ**

من حرارته وبرودته **والجنس الماخوذ** من استواء النبض واختلافه **والجنس الماخوذ**

من نظامه في الاختلاف او تركه للنظام **والجنس الماخوذ** من الوزن والحصر فيها استقرائي قال

ابو سهل المسيحي وتبعه الامام دليل الحصر فيها هو ان الاستدلال على احوال القلب منحصر في ثلثة اشياء

احدها الفاعل والثاني الفعل والثالث الآلة اما اعتبار الفاعل فقسم واحد وهو القوي والضعيف واما الفعل

فهو الحركات ويلزمها السكنات لما عرفت واصناف الدلائل الماخوذة منها خمسة احدها اعتبار مسافة

الحركة وهو العظيم والصغير والثاني اعتبار زمان الحركة وهو السريع والبطيء والثالث اعتبار احدى الحركتين

بالاخرى في تساويها واختلافها وهو المستوي والمختلف وهو اما ان يكون ذا نظام او لا يكون الرابع

زمان السكون في السرعة والبطوء وهو الماخوذ من التواتر والتفاوت الخامس نسبة احدى الحركتين

مع الاخرى او احد السكونين مع الآخر والخلط بين ذلك وهو الماخوذ من الوزن واما الوزن

اما الآلة فاصناف الدلائل الماخوذة منها ثلثة احدها اعتبار كيفياتها الملموسة والثاني اعتبار قوام

جرمها والثالث اعتبار امتلائها وخلائها فهذه تسعة اصناف والعاشر داخل في التاسع وهذا انما يتم

لو قام الدليل على انحصار الاستدلال على احوال القلب في الفعل والفاعل والآلة وانحصار كل منها

بما ذكر ولا دليل عليها الا الاستقراء فالتمسك به ابتداء اولى وقال القرشي النبض حركة يلزمها سكون

وكل حركة لا بد لها من محرك ومتحرك فههنا امور اربعة الحركة والسكون والمحرك وهو القوة والمتحرك

وهو الشريان فالاستدلال اما ان يكون ماخوذا من الاول وهو الماخوذ من زمان الحركة او من الثاني

وهو الماخوذ من زمان السكون وضبطها ما فيه هو الماخوذ من الوزن اعني النسبة وهو ماخوذ من كيفية قرع الاجسام اي من اللامس وهو الشريان وذلك اما ان يكون وهو ان يكون في ملمسه من مانع داخل واما ان يكون الماخوذ من حال ما يحتوي عليه الشريان وذلك اما يكون بحسب ما يسهل او ما يتحرك باختلاف حالات البدن وذلك اما ان يكون من حركة وهو الماخوذ من مقدار الانبساط او من حال قوامه وهو الماخوذ من قوام الآلة او من كيفيته وهو الماخوذ من لمس الآلة وهي اما ان يكون في النبض متساوية ومختلفة وهو الماخوذ من الاستواء والاختلاف وقد يكون مختلفة وقد لا يكون وهو الماخوذ من النظام وغير النظام وهذا مع كونه اقرب الى الحس كما قال الشيخ وقال ابن التلميذ ان اصناف النبض اما ان يوخذ من قرعة او اكثر والتي يوخذ من قرعة اما ان يوخذ من زمان الحركتين وهو صنف الماخوذ من كيفية الحركة او من زمان السكونين وهو الصنف الماخوذ من زمان السكون او من مقدار المسافة التي تحرك فيها العرق وهو الماخوذ من كيفية الانبساط او من حال القوة على فعلها وهو الماخوذ من مقدار القوة او من حال جرم العرق وذلك اما من لمسه او من قوامه فيكون صنفين او يكون ماخوذا مما في تجويفه وذلك الممتلي والفارغ او يوخذ من اشياء التي يمكن المقايسة بينها وهو الماخوذ من الوزن واما التي يوخذ من اكثر من نبضة فهو الماخوذ من الاستواء ثم ينظر في المختلف بل يلزم طريقة واحدة او لا فيكون الماخوذ من النظام وعدمه وهو على ما يرى من الانتشار قوله والجنس مقدار النبض شروع في بيان كل واحد من الاجناس فالجنس الماخوذ من مقدار الانبساط لانه اعم وانما سماه هاهنا جنس مقدار النبض لان المراد بمقدار الانبساط مقدار ما يتحرك من الشريان وذلك هو مقدار النبض لكن لما كان المحسوس منه في الانبساط سماه اولا جنس مقدار الانبساط على ما هو المصطلح ثم نبه على الاصل اذا عرفت ذلك فنقول الانواع الداخلة تحت هذا الجنس اما بسيطة او مركبة والبسيطة هي المعتبرة بحسب قطر واحد والمركبة بحسب قطرين فصاعدا وهذه الاقطار قد تعتبر بالحال على ما هي عليه في الحقيقة وبما هي عليه في الحس وهو الذي ينبغي ان يعتبر هاهنا واقطار كل جسم ثلثة الطول والعرض والعمق وطول المنبسط من الشريان هو المحسوس منه في طول الساعد وعرضه هو المحسوس في عرضه وعمقه هو المحسوس في مسافة انبساطه وذلك منه الى الداخل والخارج منه فيها ولكل واحد من هذه الثلثة بسط وافراط وتفريط فيكون الانواع البسيطة

الداخلة تحت هذا الجنس تسعة وهو معنى قوله ويدل من مقادير اقطاره الثلثة التي هي طوله وعرضه وعمقه فيكون

احوال النبض فيه تسعة بسيطة ومركبات وغيرها على ما عرفها والتسعة البسيطة هي هذه الطويل والقصير

والمعتدل والعريض والضيق والمعتدل والمشرف والمنخفض والمعتدل

فالطويل هو الذي يحس اجزاؤه في طوله اكثر من المحسوس الطبيعي على الاطلاق اي من النبض الذي يقرب

مساسه من المزاج الذي يكون طبيعيا على الاطلاق وهو المزاج المعتدل الحق اي الحقيقي او من الطبيعي لخصوص

ذلك الشخص وهو المعتدل الذي يخصه وقد عرفت الفرق بينهما في فصل المزاج والقصير ضده وبينهما المعتدل

وعلى هذا قياس الستة الباقية وانما يقاس المحسوس هذه الامور الى حد لانها امور اضافية لا يعرف الا

بالمقايسة وللحكم في معرفتها طريقان الاول ما ذكره جالينوس واختاره الشيخ وهو ان يقاس فيها الامور

الى ما يقتضيه نبض المعتدل الحقيقي او النوعي او الصنفي او الشخصي اما القياس الى نبض المعتدل الحقيقي

فبان يقدر ان ذلك المزاج موجود ثم ينظر ما ذا يستحق ان يكون نبضه عليه فيقاس نبض هذا الشخص الذي

يحس نبضه اليه ليعلم مقدار بعده في مزاجه عن ذلك الاعتدال واما الى نبض المعتدل بحسب النوع وهو المزاج

الذي هو افضل ما يكون للانسان وذلك بان يعرف ما يستحقه الشخص الذي يكون كذلك من النبض فيقاس

نبض هذا الشخص اليه ليعرف مقدار ما به يخالفه واما الى نبض المعتدل بحسب الصنف وهو المزاج الذي

هو افضل الامزجة لذلك الصنف فيقاس نبض هذا الشخص من ذلك الصنف الى نبض المعتدل فيه

ليعرف مقدار ما به يخالفه واما الى نبض المعتدل بحسب الشخص وهو المزاج الذي هو افضل حالات الشخص الذي

يحس نبضه وهذا يتوقف على معرفة نبضه في حال اعتدال مزاجه ليعرف مقدار خروجه والمعتدل النوعي

اولى في المقايسة من الحقيقي لان القياس فيه الى ما هو الافضل بالطبيعة لنوع ذلك الشخص

واما الحقيقي فالقياس فيه الى ما هو افضل في نفسه لا ما هو افضل لنوع ذلك الشخص الا انه لما اتفق

ان كان الاعتدال الانساني قريبا جدا من الاعتدال الحقيقي اعتبر الشيخ المقايسة بالحقيقي

وترك المقايسة بالنوعي والصنفي اذ يعلم من امكان المقايسة معه المقايسة معهما بطريق الاولى

والثاني ان يقاس هذه الامور بمقادير الاصابع وهو لبعض القدماء واختاره صاحب الكامل

وابن ابي صادق فانه قال في شرح مسائل حنين متى حبسنا العرق ووجدنا ونبض تحت

الاصابع الاربع ويفضل عليها كثيرا يسمى طويلا وان كان دون ذلك يسمى قصيرا

وان كان ما اخذ منه القدر الذي يسمى دقيقا وان كان ما اخذ مقدارا وسطا يسمى معتدلا وسمي جسيما وجوهرا
مرتفعا الى فوق ارتفاعا كثيرا كانه يغوص في الانامل سميناه شاهقا وان وجدناه يرتفع ارتفاعا يسيرا
سميناه منخفضا وان كان ارتفاعه وسطا سميناه معتدلا وعبارة الكامل قريبة من هذا وقد طعن الامام
في هذه الطريقة بان اصابع اللامس تختلف بالصغر والعظم فرب نبض يكون عظيما بالنسبة الى اصابع شخص
صغيرا بالنسبة الى اصابع شخص آخر وبان هذه الامور ان امكن تعريفها بمقادير الاصابع من غير المقايسة
الى المعتدل فلا يمكن تعريف سائر الاقسام كالقوة والضعف والصلابة واللين وحر الملمس وبرده و[illegible]
الى المعتدل وهما ضعيفان اما الاول فلانه يمكن ضبط ذلك بتامل من هو معتدل في سحنته ومقدار
اصابعه واما الثاني فلانه لا يلزم من كون بعض الاقسام بالمقايسة ان يكون جميعها بالمقايسة هذا
وقال الاستاذ ههنا الصحيح هو اعتبارها اعتبارها بالمقايسة الى نبض المعتدل النوعي ان امكن والا فبالصنفي ان
لم يكن فبالشخصي ان لم يكن فبحالته الفاضلة الصحية لانه اذا ساوى نبضه لنبضه في تلك الحالة عرف
ان مزاجه على ما ينبغي وان خالفه دل على انه تغير بخلاف ما لو اعتبر بالقياس الى المعتدل الحقيقي فانه اذا كان
الملمس حارا حرارة كثيرة مثلا لا يدل الا على كون هذا البدن حارا حرارة زائدة على الحقيقي لا على ما هو
مطلوب الطبيب من الاستدلال اذ ربما كانت تلك الحرارة بقدر ما يعتبر في صحته وربما كانت ازيد
وربما كانت انقص فلا يهتدي بذلك الى ان الواجب حفظها على ذلك المقدار او ازدياده او تنقيصه فظهر مما ذكرنا
ان الصحيح ان يعتبر هذه الامور بالمقايسة الى المعتدل الشخصي لا الى الحقيقي ولا الى مقادير الاصابع **وفيه نظر**
اما اولا فلان ما ذكره في المعتدل الحقيقي آت في النوعي والصنفي بعينه واما ثانيا فلان ما ذكره لو افاد اولوية
اعتبار الشخصي على الحقيقي لافاد اولوية اعتبار الشخصي على النوعي والصنفي مع انه قال وان لم يمكن فاعتبار
فالشخصي واما ثالثا فلانه لم يذكر ما يدل على صحة اعتبار المقايسة الى المعتدل وعدم صحة اعتبار المقايسة
الى مقادير الاصابع الا ما نقلناه من الامام وهو ايضا قائل بضعفه **قوله** واما المركبات من هذه البسائط اي
المركبات من هذه الاقسام التسعة البسيطة كثيرة لان تركيبها بحسب العقل يحتمل ان يكون ثنائيا وثلاثيا
ورباعيا وما فوقه الينا لكن التركيب الرباعي وما فوقه لما لم يمكن وقوعه لان الاربعة من هذه التسعة لا يجتمع
الا ان يكون اثنان من قسم لكن ذلك محال اذ طرفا الافراط والتفريط في كل قسم يستحيل اجتماعهما وكذا
الاعتدال مع كل منهما واذا امتنع وقوع التركيب الرباعي امتنع فيما فوقه بطريق الاولى فتعين وقوع الثنائي

مع

نموذج جدول التركيب الثنائي

والثلاثي ويحصل من كل منها سبعة وعشرون قسما والمفردات تسعة فيكون مجموع الحاصل من هذا الباب ثلثة وستين قسما

والضابط في تركيب الثنائي وانحصاره في سبعة وعشرين هو ان تركب الثلثة التي في قطر الطول وهي الطويل

والقصير والمعتدل مع الثلثة التي في قطر العرض وهي العريض والضيق والمعتدل فيحصل تسعة كهذا الطويل العريض

طويل ضيق طويل معتدل في العرض قصير عريض قصير ضيق قصير معتدل في العرض معتدل في الطول عريض

معتدل فيه ضيق معتدل فيه معتدل في العرض ثم تركبها في الثلث التي في قطر العمق فيحصل تسعة اخرى

كهذا الطويل شاهق طويل منخفض طويل معتدل في العمق قصير شاهق قصير منخفض قصير معتدل في العمق معتدل فيه

الطول شاهق معتدل فيه منخفض معتدل فيه معتدل في العمق ثم تركب مع الثلثة التي هي في قطر العرض

فيحصل تسعة اخرى كهذا عريض شاهق عريض منخفض عريض معتدل في العمق ضيق شاهق ضيق منخفض ضيق معتدل

في العمق معتدل في العرض شاهق معتدل فيه منخفض معتدل فيه معتدل في العمق **واما الضابط في تركيب**

الثلاثي فهو ان يؤخذ احد الامور الثلاثة التي في قطر الطول وليكن الطويل ويضم اليه احد الثلثة من قطر العرض

وليكن العريض وتركبهما مع كل واحد مما في قطر العمق فيحصل ثلثة كهذا طويل عريض شاهق طويل عريض منخفض

طويل عريض معتدل في العمق ثم يترك الاول من قطر الطول بحاله ويضم اليه الثاني من قطر العرض وهو الضيق وتركبهما

ايضا مع كل واحد مما في قطر العمق فيحصل ثلثة اخرى طويل ضيق شاهق طويل ضيق منخفض طويل ضيق معتدل في العمق

ثم يضم الى الاول من قطر الطول الثالث من قطر العرض وهو المعتدل فيه ليحصل ثلثة اخرى طويل معتدل في

العرض شاهق طويل معتدل في العرض منخفض طويل معتدل في العرض معتدل في العمق فهذه تسعة اقسام حاصلة

من الطويل وكذلك يحصل تسعة اليضا من القصير وتسعة اخرى من المعتدل في الطول وطريق ذلك ان يحفظ

قطرين ويبدل ثالثهما بان يؤخذ القصير ويفعل به ما فعلنا بالطويل فيحصل تسعة كهذا قصير عريض شاهق قصير عريض

منخفض قصير عريض معتدل في العمق قصير ضيق شاهق قصير ضيق منخفض قصير ضيق معتدل في العمق قصير معتدل

في العرض شاهق قصير معتدل في العرض منخفض قصير معتدل في العرض معتدل في العمق ثم يؤخذ المعتدل في الطول

ويفعل به ما فعلنا بصاحبيه فيحصل تسعة اخرى كهذا المعتدل في الطول عريض شاهق معتدل فيه عريض منخفض معتدل فيه

عريض معتدل في العمق معتدل في الطول ضيق شاهق معتدل فيه ضيق منخفض معتدل فيه ضيق معتدل

في العمق معتدل في الطول معتدل في العرض شاهق معتدل فيه معتدل في العرض منخفض معتدل فيه معتدل

في العرض معتدل في العمق فيصير مجموع المركبات على ما شرحنا اربعة وخمسين لكن بعضها لا اسم له وبعضها له اسم

وهذه للتركيب الثلاثي

الحاصل من تركيب المركبات من جزء البسائط ... وان كان من الاقسام البعض لهم اسم وبعضها ليس له اسم

وهي ستة فان الزائد طولا وعرضا وارتفاعا يسمى الجسيم والناقص في ثلثها اي الطول والعرض والارتفاع يسمى صغيرا او بينهما اي بين العظيم والصغير المعتدل. الزائد عرضا فهو قابس الغليظ والناقص فيها الدقيق وبينهما اي بين الغليظ والدقيق المعتدل قوله واما الجنس المأخوذ من كيفية قرع العرق للاصابع بدوا الى الاجناس في انواعه ثلثة القوي وهو الذي يقاوم حس الاصابع والضعيف بقابله والمعتدل بينهما قوله ابهام في شيء من ذلك لكن اختلفوا في تقابل الذي بين القوي والضعيف فقال الامام وتابعه القرشي انه جعل الضعيف مقابل القوي ولم يجعل معا دالا الحد ل اعم من التضاد فان العدم والملكة متقابلان وان لم يكونا متضادين والتقابل بين القوي والضعيف تقابل العدم والملكة ولهذا التحقيق جعل السريع ضد البطيء والصلب ضد اللين ولكنه يشكل بانه جعل الحالي ضد الممتلي مع ان التقابل بينهما تقابل العدم والملكة **وفيه نظر** اما اولا فانه لم يات بدليل على ان التقابل هو تقابل العدم والملكة واما ثانيا فلان الممتلي على ما اتى عبارة عما يزيد فيه الدم والروح على ما يجب او ما يكون فيه رطوبة مالية اكثر مما يكون في المعتدل والخالي عبارة عما ينقص فيه الدم والروح على ما يجب او ما يكون فيه رطوبة اقل مما يكون في المعتدل فلا يكون بينهما تقابل العدم والملكة بل تقابل التضاد وان نظرنا الى ان الزائد والناقص والكثير والقليل وجوديان وبينهما غاية الخلاف وتقابل التضاد ايضا ان نظرنا الى ان الزائد والناقص متعاقبان وكذا الكثير والقليل وقال الشيخ التقابل بينهما تقابل التضاد لان القوي والضعيف ذاتان وجوديتان متعاقبتان على محل واحد بينهما غاية الخلاف وهذا انما يتم لو بين انهما وجوديا ولم يبينه فكانه اعتمد على ان القوي هو ما يكون مقاومته اكثر من المعتدل والضعيف ما يكون مقاومته اقل منه وعلى هذا يكونان وجوديين وقال الاستاذ الحق في هذا ان النزاع لفظي لان الضعيف تارة يفسر بما ذكر فيكون التقابل تقابل التضاد وقد يفسر بعدم المقاومة فيكون تقابل العدم والملكة **وفيه نظر** اذ لو جعل التقابل بينهما تقابل العدم والملكة فلا يكون بينهما واسطة فينبغي المعتدل بينهما والامام والقرشي اليه غفلا من هذه الدقيقة حتى قالا ان التقابل بينهما تقابل العدم والملكة هذا وقال القرشي انواع النبض باعتبار القوة ثلثة لان القوة المحركة اما قوية او ضعيفة او متوسطة وهذا على مذهبهم اذ عندهم ان القوة المحركة للانبساط والانقباض

فان الزائد طولا وعرضا ... يسمى ... والناقص ... بينهما المعتدل

والانقباض وهو مع الماء على مذهبنا فيكون انواعه تسعة لانه حينئذ اما ان ينبسط قوة الشريان او القلب بتوسط جذب الروح وامتناع الخلاء او لا امتناع في ان يكون قوة الشريان ضعيفة وقوة القلب قوية وبالعكس واما كيف يكون من الانواع تسعة فذلك لان حركة الانبساط اما ان تكون قوية او ضعيفة او متوسطة وعلى كل من الاقسام الثلاثة اما ان يكون حركة الانقباض قوية او ضعيفة او متوسطة فيكون اقسام القوي في الانبساط ثلثة وكذا الضعيف فيه والمتوسط وقد سبقت الاشارة الى ضعف رائه قوله واما الجنس الماخوذ من زمان كل حركة هذا ثالث الاجناس وانواعه ثلثة السريع وهو الذي تتم الحركة في مدة قصيرة والبطيء ضده ثم المعتدل بينهما قال القرشي كل حركة لا بد له من زمان فاذا فرضنا مسافة يقطعها متحرك فقطعها اما ان يكون في زمان قصير او في زمان طويل او في زمان متوسط والاول هو السريع والثاني البطيء والثالث المعتدل في ذلك وليس هذا ما ينبغي لان الزمان القصير والطويل غير محدودين لانهما اضافيان فرب قصير هو طويل بالنسبة الى غيره وبالعكس فالاولى في ذلك اعتبار المعتدل الذي يقاس النبض اليه فان وجد زمان حركة اقل من زمانه فهو السريع وان وجد اكثر منه فهو البطيء وان ساواه فهو المعتدل وعلى هذا يكون المراد في مدة قصيرة انها تكون قصيرة بالنسبة الى مدة المعتدل وقال المسيحي ان انواع هذا النبض اكثر من ثلثة لان النبض له حركتان حركة الانبساط والانقباض واذا كان زمان احدهما قصيرا لا يلزم ان يكون زمان الاخرى كذلك فاقسام كل منهما ثلثة السريع في الانبساط والبطيء فيه والمتوسط وكذا في الانقباض واذا كان كذلك فقوله ان انواعه ثلثة اما لاتباع المشهور واما لاعتبار زمان الانبساط فقط لان الانقباض قلما يحس وليس بشيء لان حركة النبض سواء اخذت مطلقة او مقيدة بالانبساط او الانقباض لا يزيد على ثلثة بل يكون اما سريعة او بطيئة او معتدلة وزيادة الاقسام عليها انما هي من مقايسة احدى الحركتين بالاخرى وذلك غير ما نحن فيه قوله واما الجنس الماخوذ من قوام الآلة هذا رابع الاجناس واصنافه ثلثة اللين وهو القابل للاندفاع الى داخل عن الغامز بسهولة والصلب ضده ثم المعتدل لان الشريان اما ان يكون بحيث يعصي على الغامز في الانغماز او يطاوعه بسهولة او يكون في ذلك متوسطا وقد شبه بعضهم الصلب بالقوي من جهة كثرة نفوذهما في الاصابع وكثرة انغمازهما ويفرق بينهما بان تغمز العر

واما الجنس الماخوذ من زمان كل حركة
فانواعه ثلثة السريع وهو الذي
تتم الحركة في مدة قصيرة والبطيء
ضده ثم المعتدل بينهما واما الجنس

١٢٧

من قوام الآلة فاصنافه ثلثة
اللين وهو القابل للاندفاع
الى داخل عن الغامز بسهولة
والصلب ضده ثم المعتدل بينهما

فان دفع اليه عند تراجعه بقوة فهو قوي والا فهو صلب وانما عبر من اقسام هذا الجنس
وما بعده بالاصناف وعن اقسام ما تقدم بالانواع اما لان القسمات التي كانت لما تقدم
من الاجناس كالانبساط والانقباض والقوة والضعف والسرعة والبطوء احتملت ان يكون نحوها
تلك الاقسام كلها انواعا بلا تاويل وتميزا عما عدا انحاء القسمات التي لما ياتي من الصلابة
واللين والامتلاء والخلو والحرارة والبرودة فانها لا تحتمل كونها فصولا او لوازم لها بل هي
اعراض تلحق الشريان ويوصف النبض بها تجوزا لكون الآلة التي هي الشريان يوصف بها
فيكون النبض اللين حركة الشريان اذا كان الشريان قابلا للاندفاع عن الغامز لسهولته والصلب
ما يقابله وعلى هذا في غيرها واما للتنبيه على ان كلها اصناف وفي اطلاق الانواع عليها والا كان
اتباعا للمشهور وفي اطلاق الاصناف على البواقي على ما هي عليه ثم ان المذكورات من الاجناس
والانواع والاصناف ليست اجناسا للنبض ولا انواعا واصنافا له بل اجناس ولا انواع
وانواع للآلة واصنافها لكن لما اضيفت الى النبض تجوزا وقع الالتباس فيها وقوله حتى ان قال ابي
ان القوام عرض حال في الآلة هي الشرايين وح كيف يكون هذا الصنف من جملة النبض الذي هو الحركة
ثم قال وعند ابن ابي صادق عن الفاضل هذا في النبض وجوه ثلثة ا ان هذا لا يدرك الا بالحركة وانما كان
كذلك لما فيها ب انه دال على احوال القلب والنبض ايضا كذلك ج ان الفاضل جالينوس ادخله
في النبض تبعا للمتقدمين والاول عذر فاسد ادراك لازم لادراك الحركة واللازم غير الملزوم والثاني
مثله لان التنفس وسعة الصدر وضيقه دالة على احوال القلب وليس نبضا والثالث هذيان محض
هذا ما قاله وهو الهذيان بالحقيقة لما قلنا من ان اطلاقه عليه انما هو على سبيل التجوز **قوله** واما
الجنس الماخوذ من حال ما يحتوي عليه هذا خامس الاجناس واصنافه ثلثة الممتلي وهو الذي
يحس كان في تجويفه رطوبة مالية تعتد بها لا فراغ عرف والخالي ضده وهو الذي يحس فارغا والمعتدل
وهو الذي يحس فيه رطوبة بقدر طبيعي لذلك الشخص او الصنف او النوع كما تقدم وانما يكون ثلثة لان
ما يحتوي عليه الشريان من الدم والروح اما ان يكون اكثر من المقدار الطبيعي او اقل منه او لا اقل ولا اكثر
وانما قال في الممتلي كان في تجويفه احترازا عن النبض الرطب لاشتراكهما في استيلاء الرطوبة عليهما
وافتراقهما في ان الرطوبة في الرطب داخلة في جرم العرق وفي الممتلي في تجويفه والحس انما يفرق

واما الجنس الماخوذ من
حال ما يحتوي عليه

١٣٨
سع

انما يفرق بينهما بان الرطب يكون لامحالة لينا لان كل رطوبة تداخل جرم العضو فانها لينة والمستلى يمكن ان لا يكون كذلك بجواز ان يكون قوام الرطوبة المالية في تجويفه بحيث يعسر نفوذها في مسام الشريان وانما قال يستدبها احترازا من المعتدل فان الرطوبة الكائنة وان كان يحس فيه بخلاف ما في الخالي لكنها لا يعتد بغلبتها وانما قال لا فراغ صرف على ما ظن ليصح ان يتول والخالي ضده اذ لولاه لصدق على المعتدل ايضا وقيل انه زايد وقال الاستاذ هو احتراز من الخالي وليس على ما ينبغي لانه اذا خرج بقوله يعتد بها المعتدل فخروج الخالي يكون بطريق الاولى وفيه نظر لان الفراغ اذا لم يخرج بدونه فلا يخرج المعتدل بطريق الاولى لا يقال الفراغ الصرف محال فكيف يحس به في الخالي لانه لا يلزم من حسبان الفراغ ان يكون فارغا عن جميع الاجسام فانا نسمي هذا الجو خاليا وهو في الحقيقة ممتلى لان المراد بالخلاء الخلاء من الرطوبة المحسوسة **قوله** واما الجنس الماخوذ من اللمس هذا سادس الاجناس واصنافه ثلثة الحار والبارد والمعتدل وهو ظ لكن البحث في انه لم يعتبروا الرطب واليابس والمعتدل بينهما ليتم تسعة الاقسام وانه كيف يعرف ان النبض حارا وبارد وهو منغطى بالجلد واللحم اما الاول فقال المسيحي انما لم يعتبروا الا ان الرطوبة واليبوسة كيفيتان منفعلتان والحق انهم انما لم يعتبروهما لان الرطوبة ان كانت في تجويف العرق يرجع الى ما يحتوي عليه الشريان وان لم تكن في تجويفه بل كانت مداخلة بجرمه بحيث اوجبت لين جرمه رجع ذلك الى قوام الآلة وكذا اليبوسة اذا غلبت اوجبت الصلابة ورجع الى حال القوام واما الثاني فانما يعرف بان يوضع اليد اولا على موضع من المعصم غير موضع الشريان فاذا احست كيفية وحكمت نسبتها الى كيفية معتدل المزاج علم من ذلك مقدار ما يستحق ان يكون عليه كيفية موضع الشريان ثم يوضع اليد على الشريان ويعتبر ما يحس من الكيفية الى الكيفية التي يستحقها ذلك الملمس فان كان اسخن من ذلك كما في الدق حكم انه حار وان كان ابرد حكم انه بارد والا فمعتدل هذا طريق حس لكن الكلام في احساس الشريان ابرد من ملمس ما في جلد البدن اذ يبعد جدا ان يكون الشريان مع كثرة ارداده واتصاله بالقلب ابرد من ظاهر البدن الا ان يكون تسخن الظاهر لامر من خارج **قوله** واما الجنس الماخوذ من زمان السكون هذا سابع الاجناس وهو الماخوذ من حال زمان السكون في القصر والطول والاعتدال واصنافه ثلثة المتواتر وهو القصير الزمان المحسوس بين القرعتين

١٣٩

والفرق بينه وبين السريع ان هذا ماخوذ من زمان السكون والسريع من زمان الحركة وقد يفرق
بينهما بوجه آخر وهو ان هذا لا يدرك الا بحركتين والسريع يدرك بحركة ويقال له اي للمتواتر
ايضا المتدارك لتلاحق بعض النبضات بسرعة والمتكاثف لانضمام احدى النبضتين بالاخرى
من غير تخلل زمان كثير بينهما والمتفاوت ضده اي الطويل الزمان المحسوس بين القرعتين
ويقال له ايضا المتراخي والمتخلخل لضد المعنيين المذكورين في المتدارك والمتكاثف وبينهما
المعتدل وهو المتوسط الزمان المحسوس بين القرعتين وانما انحصر في هذا الثلثة لان الزمان لانه
لا يحس النبض فيه متحركا اما ان يكون اقصر مما في المعتدل وهو المتواتر او اطول من ذلك وهو المتفاوت
او لا اقصر ولا اطول وهو المعتدل وهذا ان اعتبر زمان السكون في الحس وهو ما بين الانبساطين لا في بينهما
لا يظهر في الحس حركة واما لو اعتبر زمان السكون الحقيقي وذلك هو السكون الداخل والخارج فاصناف
هذا الجنس يكون تسعة لان زمان السكون الخارج اما ان يكون اقصر مما في الطبعي او اطول او مساويا
وعلى التقادير فزمان السكون الداخل اما ان يكون اقصر مما في الطبعي او اطول او مساويا والى ذكرنا اشار
بقوله ثم هذا الزمان هو بحسب ما يدرك من امر الانقباض اي زمان السكون انما يتبين بحسب حال الانقباض
فان قلنا ان الانقباض لا يدرك اصلا كان هو الزمان الواقع بين كل انبساطين وهو زمان امور الغير
السكون الخارج حسب الانقباض لانه اذا لم يحس به يكون في حكم السكون مع السكون الداخل
اول الانبساط لانه لا يحس ايضا وان قلنا ان الانقباض يدرك كان ذلك الزمان باعتبار زمان الطرفين
اي طرفي الانبساط والانقباض اذ لكل منهما طرفان محيطي ومركزي وانما قال زمان الطرفين
ولم يقل زمان السكونين ليدخل في الطرف المركزي اخر الانقباض واول الانبساط الثاني لانه غير محسوس
فيكون حكمهما حكم السكون فعلى الاول ان لم يكن الانقباض مدركا كان المتواتر ما يكون ما بين الانبساطين
فيه وهو زمان الامور الاربعة اقصر مما في المعتدل والمتفاوت ما يكون هذا الزمان فيه اطول
مما في المعتدل والمعتدل ما يكون هذا الزمان فيه مثل زمان المعتدل وعلى الثاني اي ان كان مدركا
كان المتواتر ما يكون الزمان الذي بين المحسوس من الانبساط والمحسوس من الانقباض
اقصر مما في المعتدل وذلك اما زمان السكون الخارج او زمان الامور الثلثة التي عرفتها والمتفاوت
ما يكون فيه هذا الزمان اطول مما هو في المعتدل والمعتدل ما يكون هذا الزمان فيه مساويا لمثل الزمانين في

ويقال له ايضا المتدارك
والمتكاثف والمتفاوت
ضده ويقال له ايضا المتراخي
والمتخلخل وبينهما المعتدل
ثم هذا الزمان هو بحسب
ما يدرك من امر الانقباض
فان كان لا يدرك
الانقباض اصلا
كان هو الزمان الواقع
بين كل انبساطين وان
ادرك كان باعتبار
زمان الطرفين

في المعتدل و يظهر من هذا ان زمان المتواتر والمتفاوت على تقدير عدم ادراك الانقباض يكون اطول
مما اذا كان مدركا او على تقدير ادراكه لنقصه زمانه من زمان السكون وقال الامام ان زمان المتواتر على
تقدير عدم ادراك الانقباض يكون الطول منه على تقدير ادراكه اما التفاوت فبالعكس وقال الخونجي
بعكس قول الامام وفساده بما بين مما ذكرنا من ان زمان التواتر والتفاوت يجب ان يكون اطول لا زمان التواتر
فقط على ما قاله الامام او زمان التفاوت فقط على ما قاله الخونجي وقال الامام يعني في كون المتفاوت ضدا
للمتواتر نظر لان الزمان القصير لا يضاد الزمان الطويل من حيث انهما زمانان اذ لا تضاد في الكميات
ولا من حيث ان احدهما طويل والآخر قصير لانهما اضافيان عارضان للزمانين اللذين لا تضاد فيهما
واما السكنات الحاصلة في هذه الازمنة فهي طبايع عدمية فلا تتضاد فعلمنا ان اطلاق لفظ الضد على ذلك
مجاز وقد اجاب بعضهم عنه بان المراد بالضد ههنا بل في جميع مباحث الطب ليس ما يراد به في الحكمة بل
مجرد المقابلة بين امرين مع احتمال وجود الوسايط بينهما وهذا مما يؤكد قول الامام من ان اطلاق الضد عليه بالمجاز
والجواب الحق ان المتواتر ليس عبارة من الزمان بل عن نبض له اضافة مخصوصة الى الزمان وهي نفس حركة ذكرها
قد تتضاد اذا اخذت مع الاضافة كالحركة الصاعدة المتضادة للهابطة وقال المسيحي الحق عندي ان التقابل
بينهما التقابل التضايف فان جعل المتواتر عبارة من ان يكون زمان السكون قصيرا والمتفاوت عبارة
من ان يكون زمان السكون طويلا فيكون من المضاف المشهوري وان لم يعتبر نفس الزمان بل اخذ مجرد
الطويل والقصير كان ذلك من المضاف الحقيقي وعلى التقديرين هما ذاتان متقومتان احدهما بالقياس الى الآخر
فهذا هو التحقيق في هذا الباب لا تحقيق فيه لان المتواتر في الحقيقة ليس شيئا مما ذكره وكذا المتفاوت
بل حركة مضافة الى الزمان فيتحقق التضاد **قوله** واما الجنس الماخوذ من الاستواء والاختلاف هذا ثامن الاجناس
وهو الماخوذ من الاستواء والاختلاف فهو اما مستو واما مختلف غير مستو ولا ثالث لان المتوسط بين المستوي
والمختلف لا يكون معتدلا ولذلك اتبع المختلف بقوله غير مستو في معرض التفسير لينبه بذلك على انحصار
هذا الجنس في المستوي والمختلف اذ لا يكون بين الشيء وعدمه وسط والمعتدل وان صدق عليه انه غير سريع
لكن لا يمكن تفسيره به بل يصدق على المعتدل وكذا في ساير الاجناس **قوله** وذلك اي الاستواء والاختلاف
يكون اما باعتبار نبضات بان يكون النبضة اللاحقة مشابهة للسابقة في امور خمسة العظم والصغر
والقوة والضعف والسرعة والبطؤ والتواتر والتفاوت والصلابة واللين ولا يكون فان كانت مشابهة

فهو المستوى وان لم يكن فهو المختلف واما باعتبار تشابه اجزاء نبضة بان يكون مواقع الاصابع كلها
متشابهة فى الامور المذكورة او لا يكون فان كانت فهو المستوى والا فهو المختلف ولا حاجة فى ادراك
الاستواء والاختلاف بهذا المعنى الى نبضة اخرى بل يكفى فى ذلك اعتبار النبضة الواحدة وتشابه
الاجزاء واختلافها انما يعتبر بحسب طول النبضة لان اعتبار ذلك فى العرض والسمك عسر لقلة التفاوت
فيهما واما باعتبار التشابه فى جزء واحد من النبضة اى موقع اصبع واحدة بان يكون اول الكائن
وآخره وما بينهما متشابهة فى الامور المذكورة او لا يكون فان كان فهو المستوى والا فهو المختلف
ويكفى فى معرفة الاستواء والاختلاف موقع اصبع واحدة بدون اعتبار باقى المواقع التى
فى النبضة الواحدة ولما كان الاستواء والاختلاف باعتبار الاول والثانى ظاهرين دون الثالث
بينه بقوله حتى ان النبض الواحد يكون آخر انبساطه اسرع لشدة الحاجة او ضعف للضعف
اذ يعرف منه امكان اعتبار الاستواء والاختلاف بالجزء الواحد لانه اذا كان اول الانبساط
مخالفا لآخره فى النبض الواحد يكون اول الانبساط الذى تحت الاصبع مخالفا لآخره فيعرف
ان الجزء الواحد قد يكون متشابه الاجزاء وقد يكون غير متشابه الاجزاء اعلم ان الاطباء جعلوا
الاستواء والاختلاف فى نبضات او فى اجزاء نبضة او فى جزء واحد من النبضة بالامور الخمسة
دون الاجناس الباقية اعنى بجنس الامتلاء والخلاء وجنس الحار والبارد وجنس الوزن وجنس النظام
ومقابله اما الاولان فلانه بعيد وقوع الاختلاف فيهما اذ بعيد جدا ان يكون الشريان فى النبضة الواحدة
ممتليا او حارا او فى اللاحقة خاليا او باردا فضلا عن ان يكون كذلك فى موقع اصبع دون اخرى
واما الوزن فلانه مما يعسر ادراكه فضلا عن الاستواء والاختلاف فيه واما جنس النظام ومقابله
فى الاستواء والاختلاف ولما لم يكن ما ذكروا مانعا من اعتبار ذلك لان الاختلاف فى اجزاء نبضة
او فى جزء من اجزائها مما يبعد وقوعه فى الصلابة واللين ايضا مع اعتباره اذ يبعد ان يكون موقع
اصبع او جزء منه لينا وموقع اخرى او جزء منه صلبا وكذا فى العظم والصغر قال الشيخ ولئن
بسطت القول واعتبرت الاستواء والاختلاف فى الاقسام الثلثة المذكورة اى النبضات
واجزاء النبضة وجزء منها سائر الاقسام الاخرى اى الباقية بعد الخمسة ولكن ذلك الامر لما
مصروف الى هذه اى الخمسة المذكورة لان اظهر ما به الاستواء والاختلاف فى الامور الثلثة هى هذه

الخمسة والضابط فى الاقسام الحاصلة ههنا هو ان ما فيه الاختلاف امور ثلثة وما به الاختلاف
خمسة واقسام الاول بحسب البساطة والتركيب سبعة لان البسائط ثلثة المختلف فى بعضات
المختلف فى اجزاء نبضة المختلف فى جزء واحد والمركب الثنائى ثلثة المختلف فى نبضات
واجزاء نبضة المختلف فى نبضات وفى جزء واحد المختلف فى اجزاء نبضة وفى جزء واحد والثلاثى قسم
وهو ظاهر واقسام الثانى بحسب البساطة والتركيب احد وثلثون لان البسائط خمسة المختلف
فى العظم والصغر المختلف فى القوة والضعف المختلف فى السرعة والبطوء المختلف
فى التواتر والتفاوت المختلف فى الصلابة واللين والمركب الثنائى عشرة الاول
منها مع الاربعة والثانى مع الثلثة والثالث مع الاثنين والرابع مع الخامس والمجموع عشرة
وهو ظاهر وكذا المركب الثلاثى عشرة ايضا لان كل شئ منها مع كل واحد من الثلثة الباقية
يكون تسعة ومجموع الثلثة الباقية واحد ا مختلف فى العظم والصغر والقوة والضعف والسرعة
والبطوء ب مختلف فى العظم والصغر والقوة والضعف والصلابة واللين ج مختلف فى العظم
والصغر والسرعة والبطوء والتواتر والتفاوت د مختلف فى العظم والصغر والسرعة والبطوء والصلابة
واللين ه مختلف فى العظم والصغر والتواتر والتفاوت والصلابة واللين و مختلف فى القوة والضعف
والسرعة والبطوء والتواتر والتفاوت ز مختلف فى القوة والضعف والسرعة والبطوء والصلابة
واللين ح مختلف فى القوة والضعف والتواتر والتفاوت والصلابة واللين ط مختلف فى السرعة
والبطوء والتواتر والتفاوت والصلابة واللين والمركب الرباعى خمسة ا مختلف فى العظم
والصغر والضعف والقوة والسرعة والبطوء والتواتر والتفاوت ب مختلف فى العظم
والصغر والقوة والضعف والسرعة والبطوء والصلابة واللين ج مختلف فى العظم
والصغر والقوة والضعف والتواتر والتفاوت والصلابة واللين د مختلف فى العظم
والصغر والسرعة والبطوء والتواتر والتفاوت والصلابة واللين ه مختلف فى القوة والضعف
والسرعة والبطوء والتواتر والتفاوت والصلابة واللين والخماسى قسم واحد وهو ظاهر
واذا ضرب اقسام الاول وهى سبعة فى اقسام الثانى وهى احد وثلثون يصير مائتين
وسبعة عشر وهى اقسام المختلف ويعرف من ذلك ان اقسام المستوى ايضا يكون مثلها

١٤٣
سلغ

ويكون المجموع اربعة وارمعا وعشرين قوله ولنعين المستوى على الاطلاق اشارة الى ان كل واحد من المستوى والمختلف قد يكون على الاطلاق وهو الذي يكون مستويا في جميع هذه الستة المذكورة وقد يكون من وجه وهو ان يكون مستويا في واحد من هذه الستة المذكورة وقد يكون كالمستوى في القوة او في السرعة وكذا المختلف قد يكون اما على الاطلاق بان يكون مختلفا في جميع الستة واما فيما ليس فيه مستو في القوة او في السرعة او غير ذلك ونما قال به المختلف وهو الذي ليس بمستو مع انه كان قد ذكر ذلك قبل تنبيها منه على ان ذكر ما كان جنه تفسير له وهذا الكلام قاله جالينوس في النبض الكبير بكذا المستوى ان يكون قرعاته للانامل متساوية والمختلف على خلافه وكل واحد منهما ينقسم الى عام والى خاص فالمستوى العام هو الذي يكون قرعاته للانامل متساوية في جميع الاصناف والمختلف ان لا يكون قرعاته للانامل متساوية في شيء من الاصناف والمستوى الخاص ان يكون قرعاته متساوية في صنف واحد فقط ومختلفة في باقي الاصناف والمختلف الخاص مقابله وعبارة الشيخ وهو قوله واما على الاطلاق او لا على الاطلاق مستند على تفسير جالينوس ان المستوى في القوة والسرعة مثلا لا يكون عاما ولا خاصا وعلى تفسير الشيخ يكون مستويا لا على الاطلاق قوله والجنس المأخوذ من النظام وغير النظام هذا تاسع الاجناس ويحدد نوعين مختلف منتظم ومختلف غير منتظم وانما قال بهما ذو نوعين دون صنفين لاحتمال كون النظام وغير النظام فصلا للحركة لا تمامها بهما ومن هذا يعلم ان المستوى والمختلف ايضا يجوز ان يكونا نوعين وانما قال مختلف منتظم ومختلف غير منتظم بتقديم مختلف لانهما داخلان فيه والمنتظم هو الذي له نظام محفوظ محدود وهو على وجهين اما منتظم على الاطلاق وهو ان يكون المتكرر منه اختلافات واحدة فقط كان يكون السرعة مثلا في كل نبضة مثل وثلث سرعة النبضة التي تجاوزها ثم يستمر عليه واما منتظم مدور وهو ان يكون له ادوار مختلفة فيها اختلاف مثل ان يكون هناك دور دور ودور آخر في ذلك الاختلافات وان على دل هناك دورة مثل ان يكون السرعة في كل نبضة مثل وثلث سرعة النبضة التي تجاوزها ويستمر على ذلك عدد ثم تصير سرعة كل نبضة مثل ونصف سرعة التي تجاوزها ويمشي على ذلك عددا ثم يرجع الى الدور الاول وكل دور يقتضي عددا يأتي بعده الدور الآخر وغير المنتظم ضده وهو الذي يتحرك العرق حركات كيف اتفقت من غير ان يحفظ نظاما واعلم ان المنتظم المطلق لما اعتبر فيه ان يكون اختلاف كل نبضة لما يليها مثل اختلاف ما يليها لما بعدها وان لا يتكرر للنبضات الا على ذلك الاختلاف احتمل امرين احدهما

امه بها ان تتحد النبضات في قدر النقصان والآخران تتحد في نسبة التناقص مثال الاول ان يكون النبضة
الاولى ستة اجزاء والثانية اربعة والثالثة اثنين ومثال الثاني ان يكون الاولى ستة والثانية اربعة والثالث
اثنين وثلثي جزء لان نقصان الثانية عن الاولى بقدر الثلث فيكون نقصان الثالثة عن الثانية ايضا
بقدره وثلث الاربعة جزء وثلث فيكون الثالثة جزئين وثلثي جزء على اتحاد النبضات في نسبة التناقص
وفي الاول لما اعتبر اتحادها في مقدار النقصان يكون نقصان الثالثة عن الثانية مثل مقدار نقصان الثانية
عن الاولى ولما كان نقصان الثانية عن الاولى بجزئين فيكون نقصان الثالثة عن الثانية ايضا بجزئين من هنا يظهر ان لا يجتمع اتحاد
مقادير النقصان مع اتحاد نسبة التناقص بل اذا ثبت احدهما لا يوجد الآخر فالمنتظم المطلق ح يكون بحفظ ان اختلاف
في النبضات نسبة واحدة بعينها او مقدارا واحدا بعينه في الزيادة والنقصان والدائر ما لا يحفظ شيئا من ذلك لكن
يوجد فيه نسبتان فصاعدا على الاتها مثل ان يكون النبضة الاولى اربعة اجزاء والثانية ثلثة والثالثة واحدة ويكون
الرابعة ثمانية والخامسة ستة والسادسة اثنين فالثلثة الاولى لم تتحد فيها النسبة ولا المقدار لكن وجد فيها نسبتان
تكررتا في الثلثة الاخيرة وكذا لو وجد بعد الثلثة الاولى ثلثة تكرر فيها مقدار التناقص مثل ان يكون الرابعة ثمانية والخامسة
سبعة والسادسة خمسة فالمقداران اللذان بهما التناقص في هذه الثلثة الاخيرة هما مثل المقدارين اللذين بهما التناقص
في الثلثة الاولى واذا عرفت ذلك فنقول النبض المختلف اذا خالف فيه النبضة الثانية الاولى فاما ان يوافق الثالثة
الثانية في مقدار مخالفة الثانية الاولى او في نسبة مخالفتها اولا يوافق في شيء من ذلك بل يكون النسبة فيهما مختلفة وكذا
المقدار وعلى التقديرين الاولين ان حفظ ذلك فيها الى الآخر فهو المنتظم المطلق وعليهما ان لم يحفظ وعلى الثالث ان كان
النبضات الآتية متوافقة في اختلافها السابقة مخالفة للسابقة في النسبة والمقدار او في المقدار فقط او في النسبة
فقط فهو المنتظم الدائر والا فهو غير المنتظم وعلى هذا يكون غير المنتظم قسما والمنتظم المطلق قسمين منتظم مطلق حافظ للمقدار
الواحد ومنتظم مطلق حافظ للنسبة الواحدة والمنتظم الدائر تسعة اقسام او على التقديرين الاولين يحصل ستة وعلى الثالث
ثلثة ١ ان يكون السابقة متوافقة المقدار والآتية توافقها في المقدار والنسبة معا ٢ ان يكون السابقة
متوافقة المقدار والآتية توافقها في المقدار فقط ٣ ان يكون السابقة متوافقة المقدار والآتية توافقها في النسبة
فقط ٤ ان يكون السابقة متوافقة النسبة والآتية مثلها في النسبة والمقدار ٥ ان يكون السابقة متوافقة في النسبة
والآتية مثلها فيها ٦ ان يكون السابقة متوافقة النسبة والآتية مثلها في المقدار ٧ ان يكون السابقة مخالفة
النسبة والمقدار معا والآتية توافقها فيهما معا ٨ ان يكون السابقة مخالفة النسبة والمقدار والآتية توافقها في النسبة فقط

١٢٥ تع

ان يكون الثالثة مخالفة للنسبة والمقدار معا وان تبنه توافقها في المقدار فقط مثال المنتظم المطلق الحافظ للمقدار واحد ان يكون منقبضة الاولى عشرة اجزاء والثانية تسعة والثالثة ثمانية وهكذا حتى ينقص كل نبض عما قبلها بجزء واحد ومثال المنتظم المطلق الحافظ للنسبة الواحدة ان يكون الاولى عشرين والثانية خمسة عشر والثالثة احد عشر وثلثة ارباع وهكذا حتى ينقص كل نبضة عما قبلها بربع **مثال الاول** من المنتظم المدار ان يكون الاولى ستة والثانية اربعة والثالثة اثنين والرابعة ستة والخامسة اربعة والسادسة اثنين **ومثال الثاني** ان يكون الرابعة عشرة والخامسة ثمانية والسادسة ستة **ومثال الثالث** ان يكون الرابعة اثني عشر والخامسة ثمانية والسادسة اربعة **ومثال الرابع** ان يكون الاولى تسعة والثانية ستة والثالثة اربعة والرابعة تسعة والخامسة ستة والسادسة اربعة **ومثال الخامس** ان يكون الرابعة ثمانية عشر والخامسة اثني عشر والسادسة ثمانية **ومثال السادس** ان يكون الرابعة عشرة والخامس سبعة والسادس خمسة **ومثال السابع** ان يكون الاولى اربعة والثانية ثلثة والثالثة واحدة والرابعة اربعة والخامسة ثلثة والسادسة واحدة **ومثال الثامن** ان يكون الرابعة ثلثة والخامسة ستة والسادسة اثنين **ومثال التاسع** ان يكون الرابعة عشرة والخامسة تسعة والسادسة سبعة **قوله** واذا وجدت هذا الجنس العاشر كالنوع من الجنس التاسع اي جنس الاستواء والاختلاف وفي بعض النسخ هذا الجنس التاسع من الجنس الثامن وتكل وجه اما الاول فلان الاطباء جعلوا اجناسا عاشرا وجنس الاستواء والاختلاف تاسعا فكانه صار العاشر اسما له والتاسع كذلك واما الثانية فلانه عند تعديد الاجناس جعل هذا تاسعا وذاك ثامنا ولذا كان هذا عند التحقيق كالنوع من جنس الاستواء والاختلاف لان المنتظم قد يكون من المختلف الذي هو نوع لذلك وجه ظاهر وقال الامام المنتظمات اما ان تكون منتظمة ادوارا مستوية من بعض الوجوه واما ان تكون مستوية او كانت مستوية من كل الوجوه فالاستواء كل الوجوه اخص من الاستواء من بعض الوجوه لانه كلما كان مستويا من كل الوجوه صدق عليه انه مستو من بعض الوجوه ولا ينعكس واذا كان كذلك كان الانتظام اعم من الاستواء فقد دخل تحت المنتظم المستوي وبعض اقسام المختلف واما عدم الانتظام فهو اخص من الاختلاف فاذا اعتبرنا كل واحد من جنس الاستواء والاختلاف وجنس الانتظام وعدم الانتظام وجدنا احد طرفين من الاول اعم من احد طرفي الثاني والآخر

من الاول اخص من الآخر من الطرف الثاني ضرورة ان الاستواء في الجنس الماخوذ من جنس الاستواء والاختلاف
اخص من الانتظام في الجنس الماخوذ من الانتظام وعدم الانتظام واذا كان كذلك لم يكن جعل احدهما جنسا للاخر اولى من العكس
فوجب جعل كل واحد منهما جنسا مستقلا بنفسه وخصوصيته اما قوله المنفصلات انما يكون منتظمة اذا كانت مستوية
من بعض الوجوه فلان الانتظام انما يصح اذا كانت المنفصلات متشابهة في نسبة التخالف او في مقدار التخالف
والاعتبار انما يكون تشابهها في الامور المختلفة والتشابه في الاختلاف خارج عن ذلك فجاز ان يكون مختلفة في الامور المختلفة
اختلافا متشابها حتى يصدق انه منتظم ولا يصدق انه متساو باعتبار ما اصلا وكذلك اذا كانت
المنفصلات متساوية في الامور المذكورة لم يصدق انه منتظم اذ لا اختلاف حتى يصدق انه حافظ للنظام فيها
قوله وانما يكون مستوية اذا كانت مستوية من كل الوجوه فلان المراد بالاستواء ان كان مطلقه ففساده
بين لان مطلقه كما يصدق على الاستواء من كل الوجوه يصدق على الاستواء من وجه وان كان الاستواء
على الاطلاق اي من كل وجه فذلك لا يدل على المطلوب لان الاستواء المطلق اي من كل وجه فرد من افراد
مطلق الاستواء ولا يلزم من دخوله تحت المنتظم دخول مطلق الاستواء تحته بل الحق ما قاله الشيخ لان المنتظم لا اتفاق
معتبر بالمختلف الذي يكون لاختلافه نظام محفوظ وغير المنتظم المختلف الذي لا يكون لاختلافه نظام محفوظ
فيكون كل منتظم مختلفا من غير عكس وكذا غير المنتظم والخاص يكون قسما من العام وقسيما له **قوله وينبغي ان نعلم**
ان في النفس طبيعة موسيقارية موجودة ليس من تتمة مباحث جنس النظام وعدم النظام بل مقدمة لمباحث
جنس الوزن فههنا قبل الشروع في ذلك وقول الشارحين كانه كان مكتوبا في الحاشية فنقله الناسخ الى المتن
غلطا بعيد اذ المراد منه هو ان ما يبحث صناعة الموسيقى بحسب جزئيته في كل صنعة موسيقارية ثابت في النفس وبيان ذلك
موقوف على معرفة امور لا بد من اشارة اليها فنقول باسم الموسيقار آلة الغناء كالبربط وغيره
والموسيقى صناعة يبحث فيها من احوال النغم انها كيف تتالف وتتفق وتتنافر وعن الازمنة المتخللة
بين النغمات وان سميت قلت بين النقرات بل هي اولى لما ياتي ان النقرة مبدأ النغمة واعتبار الزمان
المتخلل انما هو من مبدئها لا من انقطاعها اذ لو انقطعت الاولى عن الثانية لا يحصل التوافق كما لو اتصلت بحيث
لا يتميز مبدأ احدهما عن منتهى الاخرى ويسمى هذا النوع عند اهل الطرب بسوسنبر **غول** ويعلم من تعريف الموسيقى انه
يتم بجزئين احدهما ما يبحث من احوال النغم في كيفية تالف الغناء واتفاقها وتنافرها ويسمى **علم التاليف** والاخر يبحث عن الازمنة المتخللة
بين النغمات ويسمى **علم الايقاع والنغمة** صوت لابث زمانا على حد ما من الحدة والثقل

والنقرة هي القرعة التي يكون بعدها النغمة **وتوافق النغم** عبارة عن كونها بحيث يحصل عند اجتماع نغمتين
او اكثر التذاذ وميل السامع الى استماعها **والتنافر** يقابله **والايقاع** جملة نقرات تتخللها ازمنة محدودة
المقادير **والادوار** ادوار الايقاع طائفة منه بعدتها النقرة **والبعد** عبارة عن مجموع نغمتين مختلفتين بالحدة والثقل
وما اذا وقعتا معا يسمى **جمعا** وان روعي فيهما ترتيبا يسمى **لحنا** والنغمتان ان لم تختلفا بالحدة والثقل لم تصيرا بعدا كما
ولا من تركيبهما لذة لكونه تكرارا موجبا للسآمة واذا اختلفا فيهما حصل بعد فان لم يقع من البعد الاول والثاني
لم يحصل من التركيب لذة ايضا لما مر وان وقع فان لم يكن التفاوت بين البعدين بمقدار احدهما على الآخر وجد فلا يصير
بمقدار التفاوت الصوت كالتسعة والخمسة فان التفاوت بينهما وهو الاربعة ليست بتسعة ولا خمسة لا بالفعل ولا بالقوة لانه
لا يصير بالتكرار مثل احدهما ولا يصير اصغر منهما الذي هو الخمسة بمقدار التفاوت وهو يسمى ابعادا متنافرة غير ملائمة ايضا
وان كان بمقدار احدهما على الآخر بالفعل او بالقوة يسمى ابعادا متفقة وملائمة وتنقسم الى ثلاثة اقسام لان التفاوت بينهما اما ان يكون
بمقدار احدهما بالفعل او بالقوة والثاني اما ان يكون بحيث يصير التفاوت بمقدار احدهما بالتكرار او لا يصير اصغرهما
بمقدار التفاوت بالتكرار مثال الاول كالاثنين والواحد فان التفاوت واحد وهو بمقدار احدهما بالفعل ومثال الثاني
كالثلثة والاثنين فان التفاوت واحد وانه يصير بالتكرار اثنين ومثال الثالث كالستة والاثنين فان اصغرهما الذي هو الاثنان يصير
بالتكرار بمقدار التفاوت وهو اربعة وسر في ان يكون بعض الابعاد ملائمة ملذة دون بعض هو ان لكل قوة من
كمالا مخصوصا بها واذا حصل لها ذلك حصل للنفس التذاذ لان كمال قوة من كمالاتها وان لم يحصل ذلك الى حصول بقدر ان لها
جهة فكرية مستتبعة لالم نفساني ومن المعلوم ان كمال القوة المميزة في كمال تمييزها بين المحسوسات واذا كانت المحسوسات ذوات كمال
كان كمال التمييز بينهما بادراك النسب التي بينهما فما كان منها ادراكه سهل كان مستلذا ملائمة ولا خفاء ان سهل النسب ادراكا هي نسبة النصف
لان النفس اذا سمعت الاثنان ضعف الواحد لا يعرض لها حيرة وفكر مشكل يعرض اذا سمعت هذا العدد وضعف وخمسة لنسبة
ذلك العدد وهذه النسبة اي نسبة الضعف يكون اشرف النسب التي يكون مقدار التفاوت بين البعدين بالفعل يسمى
الذي بالكل اي نسبة البعد الذي يقع التفاوت بكل الاجزاء والبعد الذي هو محيط بكل النغم اذ كل نغمة تفرض بعدها من جزء
هذا البعد اما بعينها او بما يقوم مقامها فيكون محيطا بكل النغم وما يكون مقدار التفاوت بقدر احدهما بالقوة فكلما كان التكرار فيه
اقل كان اشرف لكونه اقرب الى الادراك وهو نسبة المثل والنصف كالثلثة والاثنين فان الثلثة مثل الاثنين ونصفه والتفاوت بينهما
واحد ويحصل من تكراره مرة اثنان ويسمى الذي بالخمس لانه تقسيم في اكثر تقاسيمه الى اربعة ابعاد تحيز تشتمل عليها
خمس نغم متتالية وقال الامام انما سمي به لان اقل عددين يمكن منهما بهذه النسبة هما الثلثة والاثنان ولو كان الامر

الامر على ما ذكر بما يسمى الذى بالاربع والذى بالخمس لان اقل عددين يمكن منهما ازيد نسبة الاربعة والثلثة وهى نسبة المثل
والثلث فى الشرف نسبة المثل والثلث كنسبة الاربعة الى الثلثة والتفاوت بينهما واحد يحصل من اصغرهما من تكراره مرتين
ويسمى الذى بالاربع لانقسامه غالبا الى ثلثة ابعاد لحنية تشتمل عليها اربع نغم متتالية وقال البعض انما سمى به باعتبار
النغم طرفيه ولو كان كذلك يسمى ذو الخمس باعتبار طرفيه بذى الثلثة وبعد نسبة المثل والثلث نسبة المثل والربع
وهو ما يحتاج فيه الى تكرار التفاوت اربع مرات ثم نسبة المثل والخمس وهكذا ما امكن اعتبار نسبة المثل
والجزء الا انها اذا ابعدت النسبة ووصلت الى النسبة التى تسمى جزئية وهى نسبة المثل والثمن تقل التفاوت
ويفوت السمع ادراكه فلقلته فلم يكن ملائما والمدرك فى الموسيقى من نسب المثل والجزء تسع نسب والقسم الثالث
وهو ان لا يصير التفاوت الكائن بين المثل احدهما لكن يصير اصغر المتفاوتين بالتكرار مرة او مرتين بمقدار التفاوت
ويسمى نسبة الاضعاف لانه لما كان اصغرهما يحصل من تكراره التفاوت كان فضل الاعظم على الاصغر
بمقدار ضعف الاصغر او اضعافه وح يكون الاعظم مثل الاصغر وضعفه او اضعافه فيكون الاعظم اضعاف
الاصغر مرة واحدة او نسبة ثلثة الاضعاف لان التفاوت بينهما يحصل من تكراره مرة وبرجحت الاصغر
والاعظم مثل مجموعهما ح يكون الاعظم ثلثة اضعاف الاصغر مثل نسبة الثلثة الى الواحد وهذه النسبة اشرف نسب
الكاملة فى هذه القسمة لانه اذا حصل التفاوت من تكراره مرة كان اقرب الى الفضل ويليها فى الشرف نسبة اربعة الاضعاف
وهكذا جميع نسبها متعقلة ايضا لكن لما لم يكن فى ذكرها فائدة ههنا سوى معرفة نسبة ثلثة الاضعاف لما سياتى انها تحصل
فى النبض كتبنا بذكرها اذا عرفت ذلك فاعلم ان معنى قولهم ان فى النبض طبيعة موسيقارية هو ان النبض هى حركة
مؤلفة من انبساط وانقباض وكل حركتين على ما عرفت تتخللهما سكون فح يكون لا محالة بين ازمنة حركاتها وسكوناتها
نسبة ما كما يكون بين النغمات الموسيقارية بحيث لو فرض ان قرعاتها للاصابع لو كانت مفيدة للصوت
لاحست عند جريانها على المجرى الطبيعى بوزن حسبه من الاوزان الموسيقارية وبهذا فسر عند خروجها عنه وح
كان ما يبحث عنه صناعة الموسيقارية يجب كل ان تحتاج على ما عرفت فى تعريفها الى معرفة تاليف النغم على نسب بينها
فى الحدة والثقل ومعرفة النسب الادوار الايقاع مقدرة للازمنة التى تتخلل بين نقراتها كذلك حال النبض فى الامرين فان نسبة
ازمنته فى السرعة والتواتر وما يقابلهما نسبة ايقاعية ونسبة احواله فى القوة والضعف والمقدار نسبة كالتاليفية اما ان نسبة
ازمنته فى السرعة والتواتر نسبة ايقاعية فلان ذلك من نسبة الازمان بعضها الى البعض فى الطول والقصر
كما ان فى ادوار الايقاع نسبة للازمنة المتخللة بين النقرات بعضها الى البعض فى الطول والقصر

واما ان نسبة احوال في القوة والضعف كالتاليفية فلان القوة نظيرة الحدة والضعف نظير الثقل
عند الاطباء واما ان نسبتها في المقدار اي في الطول والقصر وغير ذلك كالتاليفية فلان النغم الحادة
كما تكون اعظم من الثقيلة في قوة تاثيرها في الحاسة كذلك الطويل بالنسبة الى القصير وذلك يقع عند الاطباء
واما عند اصحاب الالحان فبالعكس واما انها ليست تاليفية بل كالتاليفية فلان الحدة والثقل من
خواص الصوت **قوله** وكما ان من ازمنة الايقاع اشارة الى تشبيه آخر اي كما ان النسب التي
بين ازمنة الايقاع ومقادير النغم قد تكون متفقة اي مناسبة للامر الطبيعي وقد تكون غير متفقة كذلك
النسب التي بين الاختلافات الواقعة في احوال النبض قد تكون منتظمة اي مناسبة للامر الطبيعي
وقد تكون غير منتظمة **قوله** لزم اي يجوز ان يوتى بدل المنتظم وغير المنتظم المتفق وغير المتفق
كما هو واقع في الطرف المشبه به بان يقال كذلك نسبة احوال النبض في القوة والضعف والمقدار
قد يكون متفقة في القوة والضعف والمقدار وقد يكون غير متفقة فيها بل مختلفة لكن هذا اي كون
احوال النبض متفقة وغير متفقة خارج عن جنس اعتبار النظام وفي بعض النسخ عن اعتبار جنس
النظام وهو اولى على ما لا يخفى وكان التقديم والتاخير وقع من الناسخ الاول وانما كان هذا
خارج عن اعتبار جنس النظام لان النظام هو ان يكون الاختلافات الواقعة على نسق واحد
وكون احوال النبض في القوة والضعف والمقدار متفقة او غير متفقة هو اعتبار كونها مستوية
ومختلفة فيكون من جنس الاستواء والاختلاف لا من جنس النظام وعدمه قال القرشي وهذا التشبيه
منه مغالطة وذلك لان لفظ الاتفاق يقال على النغمات وعلى احوال النبض باشتراك الاسم ولذلك يكون
ضد المتفق في النغم المتنافر وضد المتفق في النبض المختلف وضعفه ظاهر اذا عرفت ذلك فاعلم ان النسب
الواقعة في الموسيقى كثيرة وليست كلها محسوسة في النبض لان النسب الموسيقارية تحس بحس السمع
وهو الطف جدا من حس اللمس الذي يحس نسب النبض وجالينوس يرى ان القدر المحسوس من مناسبات
الوزن انما يكون على احد من النسب بجنس الموسيقارية المذكورة احدها ما يكون على نسبة الكل والخمسة اي المركبة
من البعد الذي بالكل والذي بالخمسة وهو البعد الذي يكون على نسبة ثلثة اضعاف اذ هو نسبة الضعف
مؤلفة بنسبة الزايد نصفا وهو اي الزايد نصفا هو الذي يقال النسبة الذي بالخمسة وانما كان نسبة
ثلثة الاضعاف نسبة الضعف مؤلفة بنسبة الزايد نصفا وهو الذي بالخمسة لما عرفت من قبل ان الاعظم فيما يكون

١٥٠

فيما يكون تحت استال الثاني كالثلثة والواحد وهذه نسبة النصف اثنان وقدم الزائد نصفا ثلثه واذا جمع
بعد بما في الآخر يحصل ستة والثاني نسبة النصف احد ويبقى الزائد نصفا ثمانية واذا ضرب واحد بما في الآخر
يحصل اثنان ونسبة ستة الى الاثنين نسبة ثلثة الاضعاف وجعلت من تاليف الاثنين الى الثلثة مع
نسبة الواحد الى الاثنين وثانيها ما يكون على النسبة الذي بالكل مع ضعف على ما عرفت وثالثها ما يكون على نسبة
الذي بالخمسة وهو الزائد ضعفا ورابعها ما يكون على النسبة الذي بالاربعة وهو الزائد ثلثا وخامسها ما يكون على
نسبة الزائد ربعا وقد عرفت جميع ذلك من قبل في اعاده نسبة ثلثة الاضعاف على نسبة الضعف والزائد
نصفا كونها مركبة منها لان طوره اكثر اذ التفاوت في الاختلاف كلما كان بامر اكثر كان ادراكه
الاختلاف اكثر **قوله** ثم الحس اي بعد الزائد ربعا الحس لان ما كان منه التفاوت بين المقدم والتالي اقل
من الزائد ربعا كنسبة الزائد خمسا او الزائد سدسا او غير ذلك فان الحس السليم يقصر عن ادراكه وما كان من التفاوت
بين المقدم والتالي اكثر من ثلثة اضعاف فانه لا يوجد البتة اذ من المستبعد ان تخالف نغمة نغمة بشيئها باكثر
من ذلك **قوله** وانما استعلم اي استصعب ضبط هذه النسب المذكورة بالحس بالجميع والحاصل على من لم يعتد درج
الايقاع وتناسب النغم واهله على من اعتاد ونبأ والدرج يجوز ان يكون بمعنى الطريق من قولهم على درج اي
اي طريقه وان يكون جمع درجة اي من اعتاد درجات الايقاع ومراتبه وتناسب النغم بالصناعة اي الموسيقية
العملية ثم كان له قدرة على ان يعرف الموسيقى اي النظري منه حتى يحس لصنوع اي الحاصل من الصناعة العلمية بالعلوم
اي الحاصل بالفكر والنظر فانه هذا الانسان لو اعرف تاملا الى النغم يمكن ان يدرك هذه النسب بالحس وفي بعض النسخ
واقول ان ما افرده حس المنتظم وغير المنتظم على اتحاده العشرة وان كان ما فعليه ليس بصواب في التقسيم لان هذا الحس
داخل تحت المتفق وكان توهم متسه فيه الظاهر ليس من كلامه لما قد سبق ذكره في موضع يليق به وتوجيه
الامام تعالى في شرحه ان وجه كونه نافعا هو ان جنس المنتظم وغير المنتظم احد الطرفين منه اخص من احد
الطرفين من جنس المختلف وغير المختلف والآخر اعم فلا يدخل احدهما تحت الآخر بالتدبير الذي مكيناه قبل ذلك
ولا وجه له ليس بصواب فان التقسيم بالانتظام وعدمه تقسيم بامور عرضية لان كون النغمات متشابهة امر خارج
من ماهيتها لا ماهيات لاجله بها وانه خارجة عن حقيقة المتسبين التقسيم بالاستواء وعدمه تقسيم بالامور الذاتية
وتقسيم بالامور الذاتية لا يجوز جعله في مقابلة التقسيم بالامور العرضية وهو ليس بشيء لما عرفت من قبل ان كل واحد
من قسمي المنتظم وغير المنتظم داخل تحت المختلف وان شيئا من المستوي والمختلف لا يجوز ان يكون اخص من المنتظم وغير المنتظم

والذي ذكره في بيان انه ليس من باب غصابه وحين لانه كما يجوز اعتبار عروض الانتظام وعدمه يجوز اعتبار عروض
الاستواء وعدمه فالحكم بكون الاستواء وعدمه ذاتيين ويكون الانتظام وعدمه عارضين لا يكون صوابا بل الحق
انه من كلام الشيخ فالوجه في كون هذا هو الجنس هو انه يفيد زيادة العلم باحوال النبض والقسمة لان التقسيم الكلي الى
جزئياته طريق في اقتناء الحكمة **قوله** واما الجنس الماخوذ من الوزن هذا آخر الاجناس لما ذكر كان [illegible]
منه شرع في بيانه والمراد بالوزن مقايسة شيء بشيء ليعرف بذلك النسبة التي بينهما يعني قوله هو مقايسة مقادير نسب الى آخر
ان اعتبار الوزن والتعديل في النبض انما هو بمقايسة مقادير نسب الازمنة الاربعة التي للحركتين والوقفتين في النبض لكن
لما ليس زمان الانبساط الى زمان السكون [illegible] وبين الانقباض وزمان الانقباض الى زمان السكون الواقع بينه وبين الانبساط
فان كان النسب المحسوسة منهما فيها هي الواقعة في الابدان الطبيعية او مقاربة فهو جيد الوزن والا فرديه [illegible] لكن المجس ادرك
الا سوء البعض في النبض وان قصر الحس عن ضبط ذلك كله اي مجموع الحركتين والوقفتين فبمقايسة ازمنة الانبساط الى الزمان
الذي هو بين كل انبساطين اي الذي بين الانبساط الاول الى الانبساط الثاني **قوله** وبالجملة اي الحاصل ان اعتبار الوزن
انما هو بمقايسة الزمان الذي فيه الحركة الى الزمان الذي فيه السكون او مقايسة زمان الحركة الى زمان الحركة وزمان السكون الى زمان السكون على
ما قال الاطباء فان هذا [illegible] باب الاستواء والاختلاف في باب الوزن على ان ذلك ليس بمحال بل جائز
هو انه غير جيد اما ان مقايسة زمان الحركة بزمان الحركة وزمان السكون بزمان السكون من باب الاستواء والاختلاف فلان
مقايسة زمان احد الحركتين بالاخرى باعتبار تساويهما واختلافهما في السرعة والبطوء ومقايسة زمان احد السكونين بالآخر
باعتبار تساويهما واختلافهما في التواتر والتفاوت واما ان ذلك جائز ليس بمحال فلانه لا امتناع في ادخال امر من باب في
باب آخر لما لم يكن بينهما منافاة وبينا كذلك فان النبض اذا اختلف ازمنة حركاته وسكوناته جاز ان يكون بين تلك الاختلافات
نسب [illegible] فيكون مع كونه مختلفا موزونا واما انه غير جيد فلان الوزن المعتبر بحسب اختلاف ازمنة الحركات والسكونات
لا يكون من الوزن المعتبر في الطب لانه هو الذي يكون باعتبار المستدل المعتدل لاختلاف ازمنة حركاته فاعتبار الوزن فيه
[illegible] لانه هو المختلف الوزن [illegible] الاعتبار [illegible] ان يكون مراد الشيخ بادخاله في باب الاستواء والاختلاف [illegible]
بحسب [illegible] ان المراد من الاستواء على [illegible] وتشابه [illegible] اجزاء جزء واحد من النبض في الامور المخصوصة [illegible] خارج
عن هذه الامور [illegible] فلا يلزم من تشابه الحركتين او السكونين في الزمان استواؤهما في الامور المخصوصة ولا من اختلافهما اختلافهما فيها اتفاقا
اعتبار احد الحركتين بالاخرى في الجنس المأخوذ من الاستواء والاختلاف هو من باب تساويهما واختلافهما لا بالنسبة الى الاعتدال [illegible]
احد الحركتين الاخرى في جنس الوزن هو باعتبار المقايسة الى المعتدل [illegible] زمان احديهما الى الاخرى بل هي [illegible] نسبة زمان [illegible]

اخذ بها الى الاخرى فى المعتدل وعلى خلافها بدون اعتبار انهما تتشابهان فى نقصان فى الامور الخمسة ولا اصل نعيت
لان خروج الزمان عن بعض تلك الامور لا يضر اذا كان الاختلاف فى بعضها كالسرعة والبطء واذا تساوى زمانا الحركتين تشابها
فى السرعة وان اختلفا فى تشابه لم يبع اعداده يلزم من تشابه الحركتين فى الزمان تشابهما فى الامور الخمسة حتى يقال لا يلزم
وكذا الثانى لان المراد بكون اعتبار الحركتين الاخرى من جنس الوزن ان القياس الى المعتدل وفى جنس الاستواء بالقياس اليه انكا
احدهما ان بالذات ومتغايران بالاعتبار حتى لا يلزم ادخال باب فى باب لاتحادهما فى الذات وان كانا متغايرين بالذات وان كان
غيره فذلك غير مضر اذ غاية تنقيح الكلام ههنا وقال القرشى ان المقايسة بين الازمان يمكن وقوعها على عشرة اوجه
١ مقايسة زمان الانبساط بزمان الانبساط ٢ مقايسة زمان الانبساط بزمان الانقباض ٣ مقايسة زمان
الانبساط بزمان السكون الخارج ٤ مقايسة زمان الانبساط بزمان السكون الداخل ٥ مقايسة زمان الانقباض بزمان
الانقباض ٦ مقايسة زمان الانقباض بزمان السكون الخارج ٧ مقايسة زمان الانقباض بزمان السكون الداخل
٨ مقايسة زمان السكون الخارج بزمان السكون الخارج ٩ مقايسة زمان السكون الخارج بزمان السكون الداخل
١٠ مقايسة زمان السكون الداخل بزمان السكون الداخل ثم قال ان قصر الحس عن ادراك الامور الداخلية يمكن
وقوع المقايسة بين الازمان على ثلثة اوجه ١ زمان الحركة التى بين الانبساطين الى زمان الحركة ٢ مقايسة زمان الحركة
الى زمان السكون فى الحس وهو ان لا يحس حركة وذلك الزمان الواقع بين الانبساطين ثم ان كان غير حركة ٣ مقايسة
زمان السكون الى زمان السكون ولم يزد الاستاذ عليه فى شىء من ذلك بل قال انا بصدده وهو ان المقايس بينهما قد يكونان
من نوع واحد كما يقاس زمان الانبساط بزمان الانبساط وقد يكونان مختلفين بالنوع متحدين بالجنس كما يقاس
زمان الانبساط بزمان الانقباض وقد يكونان مختلفين بالجنس ايضا كما يقاس زمان الحركة بزمان السكون فمن جعل
ما قاله القرشى فان كان مراده ان المقايسة يمكن وقوعها على هذه الوجوه فلا نزاع وان كان المراد ان المقايسة
فى الوزن يكون على هذه الوجوه فهو خلاف قول الشيخ لانه قصر الوزن على مقايسة زمان الحركة الى زمان السكون وجعل
مقايسة زمان الحركة بزمان الحركة وزمان السكون الى زمان السكون من ادخال باب فى باب قال القرشى ههنا هذا الكلام
من الشيخ لا يستقيم لانه جعل ان مقايسة زمان الانبساط بزمان الانبساط هو بعينه اعتبار الاستواء والاختلاف
فى السرعة وليس الامر كذلك لانه فرق بين اعتبار الاستواء والاختلاف فى السرعة وبين مقايسة زمانى الانبساطين
فان مقايسة مقادير ازمنة الانبساطين هو ان ينظر نسبة احدهما الى الاخر وهل هى نسبة النصف مثلا او الربع
نصفا او غيرها وذلك لا محالة خارج من الاستواء والاختلاف والانتظام **وفيه نظر**

لانا لا نسلم اولا ان الشيخ ظن ان مناسبة زمان الانقباض لزمان الانبساط هو معنى اعتبار الاستواء
والاختلاف الى السرعة لانه لا يلزم مما ذكره الا دخوله فيه وان سلمنا انه ظن ذلك فلا نسلم ان الامر ليس كما ظنه
لان الوزن المعتبر ههنا لا يمكن ان يتبع الا في نسبة زمان الحركة الى زمان السكون لان المعتدل لا تختلف نسبته بل
يستوي واذا استوى زمانا الحركتين او السكونين يكون نسبتهما نسبة التساوي وهي خارجة من النسب
الموسيقارية **قوله** والوزن هو الذي يقع فيه النسب الموسيقارية اي النسب التي مر ذكرها قال الامام
في تفسير الوزن بما ذكره الشيخ شك لانه خصص الوزن بمقايسة زمان الحركة بزمان السكون والنسب الموسيقارية
انما تحصل بمقايسة زماني الحركتين وزماني السكونين فكيف يمكن ان تخص النسب الموسيقارية بالوزن الذي لا
فيه لانه خصص الوزن المعتبر في الطب بما يكون بمقايسة زمان الحركة بزمان السكون لما عرفت ثم قال تلك
الوزن هو الذي يقع فيه النسب الموسيقارية المذكورة وهي ان يكون زمان الحركة مثلا مثل زمان السكون
او ضعفه او مثله وثلثه او مثله وربعه او غيرها وهذا لا ينافي كون النسب الموسيقارية واقعة بين زماني
الحركتين وبين زماني السكونين اه وقال المحشي هذا التفسير يناسب اعتبار احدى الحركتين بالاخرى لان معرفة
النسب في الموسيقي هو باعتبار مقايسة بعض الحركات لبعض فالصحيح في الوزن هو مقايسة زمان احدى
الحركتين بالاخرى اذ يقع ذلك في الطب اكثر من حيث انه اذا كان زمان الانبساط اكثر من زمان الانقباض بالنسبة التي
في المعتدل دل على الحاجة الى الطبيعية اكثر من الحاجة الى التنقية فيدل على حرارة ساذجة وعلى غلبة الهواء ولو كان الامر
بالعكس دل على ان الحرارة اغلب مع الاحتياج الى الترويح ما او لا فان قيل النسب في الموسيقي كما يكون بمقايسة
بعض الحركات ببعض يكون ايضا بمقايسة السكونات بعضها ببعض وبمقايسة ازمنة الحركات بازمنة السكونات وبالعكس قلنا
ثانيا يعني بمقايسة زمان احدى الحركتين بالاخرى في الطب مع انها اكثر ترجع الى جنس الاستواء والاختلاف كما عرفت **قوله**
وقوانين تشهد الى تقسيم النبض بحسب الوزن هو ان النبض اما ان يكون نسبة احد الزمانين فيه الى الآخر مثل ما في المعتدل
او لا يكون فالاول جيد الوزن وهو نوع واحد والثاني ردي الوزن وهو ثلثة انواع لانه ان كان وزنه
على وزن سن يلي سن صاحبه كما يكون للصبيان وزن سن الشبان سمي متغير الوزن وان
كان على وزن سن لا يلي سن صاحبه كما يكون للصبيان وزن نبض الشيوخ سمي مباين الوزن وان لم يكن
على وزن سن من الاسنان بل يكون مفرطا في تغيره سمي خارج الوزن وخروج النبض عن الوزن جدا دليل
على مرض عظيم وكلما كان خروجه اكثر يكون السبب اقوى

الفصل الثاني

اقول قال ج الفصل الثاني في النبض المستوي والمختلف وكلامه ان خروج النبض يكون بسبب المعالجة القوى لما كان جنس الاستواء والاختلاف كثير الانواع والشعب فرد له فصلين هذا وما بعده ولما كانت الامور التي هي التقسيم عليها عسرة الادراك قال يقولون اي الاطباء القائلون بادراك هذه الامور يقولون ان النبض المختلف اما ان يكون اختلافه في نبضات كثيرة او في نبضة واحدة والمختلف في نبضة واحدة اما ان يختلف في اجزاء كثيرة اي في مواقع الاصابع متباينة او في جزء واحد اي موقع اصبع واحدة فيصير الاقسام ثلثة المختلف في نبضات كثيرة والمختلف في اجزاء نبضة واحدة والمختلف في جزء واحد من نبضة والاول ينقسم الى ثلثة اقسام لانه اما ان يكون اختلافه في النبضات متدرجا او لا يكون والمتدرج اما ان يكون متدرجا جاريا على الاستواء او لا يكون لكن القسمين من هذه الثلثة وهو ما لا يكون اختلافه متدرجا وما يكون متدرجا غير جار على الاستواء لما لم يكن اقسامها منضبطة لم يتعرض لهما الشيخ واقتصر على بيان اقسام المتدرج الجاري في تدرجه على الاستواء وهو على قسمين لانه اما ان يأخذ من نبضة وينتقل الى ان ينتهي اما الى الزيادة او الى النقص اذ الطبيعة انما تبتدي بالحركة من نبضة ما عظيمة او صغيرة ثم يأخذ في الصغر او في العظم وتستمر على ذلك النهج من الازدياد والانتقاص بتدريج متشابه اي على نظام واحد حتى ينتهي الى غاية النقصان ان كان الابتداء من العظم او غاية الزيادة ان كان من الصغر ولذلك يسمى ذنب الفار لان احد طرفيه دقيق والآخر غليظ **قوله** فينقطع عائدا الى العظم الاول او متراجعا من بعد اي بعدما كان يستمر عليه من النقصان فينقطع عائدا الى العظم الاول من صغره دفعة او متراجعا اليه بالتدريج او بالعكس واما حمل العود على ان يكون دفعة والتراجع على ان يكون بالتدريج او لم يحمل لكان احدهما سوا الآخر فلا يكون مرادا وحينئذ الا ان يحمل بمعنى او والعود تشعار بانه يكون دفعة والتراجع بانه يكون بالتدريج وانما قلنا او بالعكس لان المراد اذ العود والتراجع كما يكونان من الصغر الى العظم يكونان من العظم الى الصغر **قوله** ولذلك كل تراجعا متشابها في الحالين جميعا اي في حال الرجوع من الصغر الى العظم ومن العظم الى الصغر **قوله** الاول متعلق بمتشابها اي يكون التراجع متشابها للمأخذ الاول او مخالفا بان لا يكون رجوعه على شكل الاختلاف الاول بل على ما يكون ازيد او انقص متشابها **قوله** وبعده يتعلق بتراجعا اي تراجعا حال الرجوع من الصغر الى العظم او بالعكس بعد ان يكون متوجها من مبتدأ بهذه الصفة الى منتهاها بهذه الصفة والمراد منه هو ان من شرط هذا القسم ان يأخذ من حد في الزيادة الى حد في النقصان او بالعكس بالتدريج على الاستواء حتى يكون النبض ذنب الفار ومع جواز ان يعود دفعة او متدرجا وصلها اي بعد التراجع الى الغاية التي قصدها وهي التي ابتدأ منها وربما انقطع دونها ان لا يصل اليها وربما جاوزها ان جوزنا التجاوز عن العظم حين ينقطع وربما ينقطع الفترة في وسطها اي في وسطها وفيه من الحركة سكون حيث

كان يتوقع ان يتحرك وقد فصل حالات الانقطاع وهو ان يقع في وسطها كان عليه من الحركة بان يتحرك بحيث يقع
منه سكون ما الاول المسمى بذات الفترة وهو النبض المختلف الذي حيث يتوقع فيه حركة يكون سكون وانما سمي به لانه تنقطع الحركة
في وسط المسافة ويحصل سكون ليس بمركزي ولا محيطي بل سكون حصل في وسط المسافة لامر منع الطبيعة عن تمام الحركة
فسكنت المحركة حتى زوال المانع لانتقاص من القوة والثاني المسمى الواقع في الوسط وهو المختلف الذي حيث يتوقع فيه
سكون يكون حركة وانما سمي به لان هذه الحركة ليست من المركز الى المحيط ولا بالعكس بل تقعت بينهما لا مركز طبيعة
ان يتحرك في زمان الراحة هذا تقرير ما ذكره ويعلم منه ان ذنب الفار من فروع المختلف المتدرج وهو مشعر بان الفترة والواقع
في الوسط من اقسام ذنب الفار والامام لا يبعد بحاسبه وسياق الكلام فيه وذنب الفار على ما ذكره هو ان يكون الاختلاف فيه
اخذا من الاعظم الى الاصغر او بالعكس هذا وان كان تشبيه الاسم لان ذنب الفار من اصله الى الاصغر من اسفل الى العظم
لكنه قد يعتبر في ساير الاقسام ايضا كان ياخذ من قوة الى ضعف وبالعكس ومن سرعة الى بطوء وبالعكس ومن تواتر الى
تفاوت وبالعكس ومن صلابة الى لين وبالعكس الى غير ذلك الا انه في جميع ذلك متدرجا منتظما ويعرف من ذلك ان النبض قد يكون
من ذنب الفار في قسم واحد وقد يكون في اقسام كثيرة ثم كل الاول فاقسامه سبعة عشر لان الاخذ من الاعظم الى الاصغر متدرجا
اما ان لا ينتهي الى حد معين في الصغر او ينتهي والثاني اما ان يقف على ذلك الحد او يعود الى الاعظم ويسمى الاول ذنبا منقضيا
والثاني ثابتا واقفا والثالث راجعا وهو ينقسم الى خمسة عشر قسما لانه اما ان يعود الى الاعظم دفعة او متدرجا فان عاد
دفعة فاما ان يعود الى الاعظم الاول او يتجاوزه او لا يبلغ اليه هذه ثلثة اقسام وان عاد متدرجا فاما ان يكون
من غير انتظام او معه والاول ثلثة اقسام ايضا لانه اما ان يبلغ الاعظم الاول او يتجاوز عنه او لا يبلغ والثاني وهو ان يكون
بنظام اما ان يكون باختلاف موافق او ازيد منه او انقص على التساوي واما ان يبلغ الى الاعظم الاول او يتجاوز او لا يبلغ
وهذه تسعة اقسام فيصير المجموع سبعة عشر وقيل ان في ذنب الفار المنقضي او الواقف وكل منهما اما ان يرجع الى حركته
او لا يرجع وهذه اربعة اقسام الواقف الغير الراجع والواقف الراجع والمنقضي الراجع والمنقضي الغير الراجع
ثم الراجع منها اما تام الرجوع او ناقص او زائد فيصير انواع الراجع منها ستة وكل واحد من هذه الستة اما
ان يكون بوجه على المتفاوتات التي يتحرك عليها اولا او على اصغر منها او اعظم فيبلغ الاقسام ثمانية عشر ومع
الواقف والمنقضي الغير الراجعين تصير عشرين وانما زادت الاقسام هيهنا بجعل كل واحد من الواقف
والمنقضي قسمين راجعا وغير راجع هذا باعتبار العظم والصغر واذا كانت ذنب الفار في جميع الاقسام فاما
ان يكون في جميعها منقضيا او ثابتا او مختلف الحال بان يكون في بعضها منقضيا وفي بعضها ثابتا وفي بعضها راجعا

وضبطها على طريق كلي هو ان يقال ذنب الفار اما ان يكون في قسم واحد من الاقسام الخمسة وذلك يكون
خمسة اقسام الآخذ من العظم الى الصغر ومن القوة الى الضعف ومن السرعة الى البطوء ومن التواتر الى التفاوت ومن الصلابة
الى اللين ولا يحتمل العكس لانه لا يتصور في ذنب الفار وفي كل واحد منها اما ان يكون منقضيا او ثابتا او راجعا
ويصير خمسة عشر ولا يعتبر العكس في الاقسام الرابع بناء على ان المعتبر في ذنب الفار التدريج المنتظم اذ الرجوع عاد الى
الاقسام على الاول اثنين وعلى الثاني مائة وثمانين بزيادة خمسة الاضعاف عليها لان كل ثلث منها ثمانية عشر على ما
الفار او في قسمين وذلك بان يكون مثلا من العظم والصغر والقوة والضعف يكون آخذا من العظم والقوة الى الصغر والضعف
او بالعكس وذلك يقع على عشرة اوجه الاختلاف في العظم والصغر والقوة والضعف بالمعنى الذي قلنا في الاولين والسرعة والبطوء وفيهما والتواتر والتفاوت وفيه
والصلابة واللين وهي اربعة اقسام وفي القوة والضعف والسرعة والبطوء وفيهما والتواتر والتفاوت وفيهما والصلابة واللين وهي ثلثة وفي السرعة والبطوء والتفاوت والتواتر
وفيهما وفي الصلابة واللين وفي ذلك قسمان وفي التواتر والتفاوت والصلابة واللين كل ذلك بالمعنى الذي قلنا والمجموع
عشرة لان التركيب الثنائي بين الخمسة عشرة وبين كل واحد من العشرة يقع على تسعة اقسام لانه اذا كان ذنب الفار في العظم
والصغر والقوة والضعف فاما ان يكون منقضيا في الاول والثاني او منقضيا في الاول راجعا في الثاني او منقضيا في
الاول ثابتا في الثاني او راجعا في الاول منقضيا في الثاني او راجعا فيه او ثابتا في الاول منقضيا في الثاني او ثابتا فيه
او راجعا فيه وهكذا الكلام في التسعة الباقية من الثنائيات حتى يصير الاقسام الحاصلة منها تسعين قسما واما اذا كان
ذنب الفار في ثلثة اقسام فالتركيب منها عشرة ايضا لانه اما من العظم والصغر والقوة والضعف والسرعة والبطوء ومن الاولين
والتواتر والتفاوت من الاولين والصلابة واللين من الاول والسرعة والبطوء والصلابة واللين وهي ستة اقسام
ومن القوة والضعف والسرعة والبطوء والتواتر والتفاوت من الاولين والصلابة واللين من الاول والتواتر
والتفاوت والصلابة واللين وهي ثلثة اقسام ومن السرعة والبطوء والباقيين والمجموع عشرة ويقع كل واحد
من هذه العشرة على سبعة وعشرين قسما لانه اما ان يكون ثابتا في الاول ومنقضيا فيه او عائدا اليه وعلى كل واحد من التقادير
فاما عائد في الثاني او منقض فيه او ثابت فيحصل تسعة اقسام وعلى التقادير التسعة اما منقض في الثالث او عائد او ثابت
فيحصل من كل قسم من الاقسام الثلاثية العشرة سبعة وعشرون قسما فيصير مجموعها مائتين وسبعين قسما واما اذا كان ذنب الفار
في اربعة اقسام فالتركيب الرباعي لا يكون الا خمسة الاختلاف في العظم والصغر والقوة والضعف والسرعة والبطوء
والتواتر والتفاوت في الثلثة الاول والصلابة واللين في الاولين والتواتر والتفاوت والصلابة واللين في
العظم والصغر والسرعة والبطوء والتواتر والتفاوت والصلابة واللين في القوة والضعف والثلثة الباقية

وكل واحد منها يقع على احد وثمانين قسما لانه اذا كان في اربعة اقسام فاما ان يكون ثابتا او زائدا او متنقصا
فيه او راجعا بجزء وثلثة اقسام وعلى كل واحد من جزء التفاوت فالثاني يسير على احد الاقسام الثلثة حتى يحصل من
اعتبار الاول مع الثاني تسعة اقسام وعلى كل واحد من التفاوت التسعة فالثالث يسير على احد الانحاء الثلثة
من كونه متنقصا او ثابتا او زائدا ويصير الاقسام سبعة وعشرين وعلى كل واحد من جزء التفاوت فالرابع ايضا على
الانحاء الثلثة ويصير الاقسام احدا وثمانين قسما لكل واحد من الاقسام الخمسة الرباعية ويكون مجموعها اربعمائة وخمسة اقسام
واما اذا كان مذهب الفاضل في جميع الاقسام الخمسة فيبلغ ذلك مائتين وثلثة واربعين قسما وهذا اذا كان فاترا في
جميع الاقسام فاما ان يكون متنقصا في الاول او ثابتا او زائدا وعلى كل واحد من التفاوت فالثاني ايضا
على احد الانواع الثلثة ويصير الاقسام سبعة وعشرين قسما وعلى كل واحد منها فالرابع ايضا على احد الانحاء
الثلثة ويصير الاقسام احدا وثمانين وعلى كل واحد منها فالخامس ايضا احد الانحاء الثلثة فيكون المجموع مائتين
وثلثة واربعين قسما نظرا لما ذكرنا ان اقسام النبض الفاترى اذا كان مذهب الفارق في قسم يكون خمسة عشر واذا كان
في قسمين يكون تسعين واذا كان في ثلثة يكون مائتين وسبعين واذا كان في اربعة يكون اربعمائة وخمسة واذا كان
في خمسة يكون مائتين وثلثة واربعين قسما فيصير المجموع الفا وثلثة وعشرين وهذا كله اذا كان الاختلاف
في النبضات على ترتيب والعدد واما اذا كان اختلافها بغير نظام فقال الامام ليس لشيء منها اسم الا ...
باعتبار العكس واقسام الراجع واما مع اعتبارها فيصير اثنى عشر الفا ومائتين واثنين وثمانين لكن الظاهر ان
اختلافه بتدريج ونظام فهو ليس من مذهب الفاضل وهو راي الامام وقال ايضا ليس لشيء من اقسامه اسم
الا القسمين احدهما المحسوس بالحركة حين ما يتوقع فيه سكون ويسمى ذلك الواقع في الوسط والثاني ضده وهو
ان يفقد حركتها في الزمان الذي يتوقع فيه الحركة ويسمى ذلك ذا الفترة وقال الاستاذ فيه نظر اذ لا يستبعد
ان لا يكون للنبضات المختلفة بغير نظام كل ما احس فيه في زمان السكون بالحركة فهو الواقع في الوسط وكل
ما احس فيها بسكون في زمان الحركة فهو ذا الفترة سواء كان اختلافات النبضات بنظام او لم يكن وكلام
مشعر بل صريح في ذلك لان قوله وربما انقطع وربما تعلق بالنبض الفاترى قوله وحين ... تفصيل
ذلك الانقطاع والتعلق ان يبتنى او لا تعلق قوله وربما انقطع بالفاترى ونقول ثانيا ترتيبها لا يدل انها
يكون من النقصان الى الزيادة او بالعكس حتى يرد خلافه في مذهب الفاضل ثم ان ذكر كل منها في الفصل الاتي يدل على انها
نوعان باسمه شعور بعدم دخولها فيه **قوله** فاما اختلافات النبض في اجزاء كثيرة من نبضة واحدة فبيان يكون

الاختلاف فی نبضة واحدة وقد عرفت ان هذا على قسمين لان الاختلاف فی نبضة يجوز ان يكون فی اجزاء كثيرة اوفی جزء واحد منها والاول وهو الذی يكون الاختلاف فی اجزاء كثيرة من اجزائها على ثلثة اقسام لان وقوع الاختلاف اما ان يكون فی وضع اجزائها اوفی حركة اجزائها او فيهما معا ولم يذكر القسم الثالث لان الاخيرين ما ذكرهما هو الاقسام البسيطة والثالث مركب من الاولين ومثال ذلك ما يعرض فی النبض المنشارى والموجى من الاختلاف فی وضع الاجزاء وفی حركة الاجزاء معا فان بعضا منها يكون مرتفعا وبعضا منها منخفضا وحركة البعض قبل حركة البعض الآخر واما الاختلاف فی موضع الاجزاء فهو اختلاف نسبة اجزاء العرق الى الجهات كذلك بان يكون بعضها مائلا الى جهة وبعضها الى اخرى كما فی الملتوى فان بعضها مائل الى فوق وبعضها مائل الى تحت ولما كانت الجهات ستا فكذلك ما يقع فيه الاختلاف ايضا يكون ستة بحسب ميل اجزاء العرق اليها وانما كانت ستة لان كل جسم له اقطار ثلثة الطول والعرض والعمق ولكل منها طرفان فهما جهتان له واثنتان منها الاحقيقيتان لان احدهما فوق وتحت وليقال لهما جهتان حقيقيتان الا الاربعة الباقية تتبدل واما الاختلاف فی الحركة اى فی حركة الاجزاء وهذا ينقسم الى قسمين لان حركة الاجزاء اما ان يكون جميعها مستوية اولا يكون لكنه لم يتعرض الثانى لان الاجزاء التی ليس حركتها اى كانت من حيث جهة احد من البعض دون طرفيه كان النبض قصيرا وان كان فی وسطه بان يكون حركة الطرفين مستوية وحركة الوسط غير محسوسة فذلك مما يندر وقوعه واما الاول وهو ان يكون حركة جميع الاجزاء محسوسة فالاختلاف فيها يكون بان يختلف كيفية حركة بعض الاجزاء بالنسبة الى حركة البعض الآخر وهذا يكون اما فی السرعة والبطوء او فی التقدم والتأخر او فی القوة والضعف او فی العظم والصغر وانما لم يذكر التواتر والتفاوت لعودهما الى التقدم والتأخر لان اختلاف حركة الاجزاء بالتقدم والتأخر هو بان يتحرك جزء قبل وقت حركته او بعده وانما يكون ذلك بان يقصر زمان سكون متقدم الحركة على متأخرها فيكون حركة متقدم الحركة متواترة بالنسبة الى متأخرها **قوله** وذلك كله اى الاختلاف فی جزء واحد اما ان يكون جاريا على ترتيب مستو واما ان لا يكون بل يكون مختلفا بالتزيد والتنقص وذلك اما فی جزئين او ثلثة او اربعة اى بحسب مواقع الاصابع وهذا انما يكون اذا كان اعتبار الاجزاء بحسب طول الشريان بان يكون مثلا حركة ما تحت السبابة اسرع من حركة ما تحت غيرها من الانامل وتقدير بحسب بجملة بان يكون اول الانبساط مثلا اسرع من آخره وقد يعتبر بحسبهما معا واما اعتبار ذلك فی عرض الشريان فكانه غير ممكن لاختلاف حركة الاجزاء بالتقدم والتأخر لا يمكن اعتباره والا بحسب طول الشريان فقط واما اختلاف حركة الاجزاء بالقوة والضعف فذلك بان يكون حركة بعض اجزاء الشريان اقوى وبعضها اضعف وهو نادر اذ اختلاف القوة فی مثل هذا العضو الصغير مما يبعد وقوعه

وأما تفاوت حركة الأجزاء في النغم والعرض فذلك بأن يكون انبساط بعض الأجزاء أعظم من بعض واعتبار ذلك
قد يكون في جميع الحركات وقد يكون في واحدة قوله وعليك التركيب ان البعد اي بين الامور التي ذكرها
وذلك بأن تعرض اختلاف البعض في أجزاء كثيرة من نبضة واحدة فاما ان يكون في وضع اجزائها
او في حركة اجزائها او فيهما معا فهذه ثلثة اقسام والقسم الاول هو ان يرتب تحت كل اصبع الى جهة
وحيث ان الجهات ست يكون الاختلافات الحاصلة باعتبار الجهة ست والثاني على وجهين لان الحركة
فيه اما ان يكون منقطعة او متصلة والمنقطعة الحركة هو ان يحس بالحركة في بعض الاصابع دون بعض وح اما ان
ينقطع تحت اصبع واحدة وذلك اربعة اقسام او تحت اصبعين وذلك ستة اقسام او تحت ثلث اصابع وذلك
اربعة اقسام والمجموع اربعة عشر والمتصلة الحركة هو ان يكون كيفية الحركة التي تحت بعض الاصابع مخالفة لكيفية الحركة تحت
البعض الآخر لا بالانقطاع وذلك في احد امور ستة العظم والصغر والقوة والضعف والسرعة والبطوء والصلابة واللين والتقدم والتأخر
وقد عرفت معناها والتواتر والتفاوت وبعضهم لا يعتبر مع التقدم والتأخر لما عرفت ثم الاختلاف في هذه الامور الستة اما
اما ان يكون بين جزئين او ثلثة او اربعة والاختلاف بين الجزئين ستة اقسام وبين الثلثة اربعة وبين الاربعة قسم واحد
والمجموع احد عشر والاقسام الستة الثنائية يقع كل واحد منها على مائة وستة وعشرين قسما لان الاختلاف اذا كان
بين الخنصر والبنصر مثلا فاما ان يكون في مجموع الامور الستة وهو قسم واحد او في خمسة منها وهو ستة اقسام او في اربعة
وذلك خمسة عشر او في ثلثة وذلك عشرون او في اثنين وذلك خمسة عشر او في واحد وذلك ستة والمجموع ثلثة وستون وعلى
كل واحد من هذه الاقسام اما ان يكون الخنصر ازيد من البنصر في الامور التي اختلفا فيها او بالعكس فيصير الاقسام مائة وستة وعشرين
وكذا كل واحد من الاقسام الستة الثنائية حتى يصير الاقسام في الثنائيات من مواقع الاصابع سبعمائة وستة وخمسين
قسما والثلاثيات تقع على مائتين واثنين وخمسين قسما لان كل واحد من الاربعة الثلاثية اما ان يكون الاختلاف
بين الثلثة منها في مجموع الامور الستة او في بعضها اما بسيطا او مركبا تركيبا ثنائيا او ثلاثيا ورباعيا او خماسيا
وذلك ثلثة وستين بالتفصيل الذي مر ويصير المجموع مائتين واثنين وخمسين قسما والرباعيات يقع على ثلثة وستين قسما
لما عرفت ان الاختلاف بين الاربعة قسم واحد وح اما ان يكون في مجموع الامور الستة او في بعضها اما بسيطا او مركبا
تركيبا ثنائيا او ثلاثيا او رباعيا او خماسيا ويبلغ ذلك ثلثة وستين ويصير الكل الفا واحدا وسبعين قسما والبعض اشار بقوله
وعليك التركيب والتأليف لكن ينبغي ان يعلم مع ما علمت ان لكل واحد من اقسام الثلاثيات اقساما كثيرة لانه اذا اختلف الخنصر
والبنصر والسبابة فاما ان يختلف في واحد من الامور الستة او في اثنين منها او في ثلثة او في اربعة او في

او في خمسة او في مجموع الستة فان كان الاختلاف في واحد منها يحصل ثمانية واربعون قسما وهي الحاصلة من ضرب الستة في احتمالات ثمانية لان الاختلاف اذا كان في العظم مثلا فاما ان يكون الخنصر اعظم من البنصر او اصغر منه وعلى التقديرين اما ان يكون السبابة اعظم من كل واحد منهما او اصغر من كل واحد منهما او اعظم من الخنصر واصغر من البنصر او على العكس والمجموع ثمانية وهذا بحسب القسمة العقلية واما باعتبار الوجود فيكون الاقسام ستة وثلثين لسقوط اثنين من الثمانية اذ على تقدير ان يكون الخنصر اعظم من البنصر يستحيل ان يكون السبابة اعظم من الخنصر واصغر من البنصر وكذا على تقدير ان يكون البنصر اعظم من الخنصر يستحيل ان يكون السبابة اعظم من البنصر واصغر من الخنصر وهو ظاهر ولكن على فم كرسنك حتى لا يحتاج الى تكراره ان ست دعاته الى كره وان كان الاختلاف في اثنين من الامور الستة يحصل تسعمائة وستون قسما لان الاصابع الثلث اذا اختلفت في العظم والقوة مثلا فباعتبار اختلافها في كل واحد من الامرين يحصل ثمانية اقسام اذا اعتبرت تركيب كل من الثمانية مع الاخرى يصير الاقسام اربعة وستين لكن اختلاف الاصابع الثلثة في الاثنين من الامور الستة يقع على خمسة عشر قسما فانك اذا اعتبرت القوة والضعف الى الخمسة الباقية يحصل خمسة واذا اعتبرت العظم والصغر الى الاربعة الباقية يحصل اربعة واذا اعتبرت السرعة والبطوء الى الثلثة الباقية يحصل ثلثة واذا اعتبرت الصلابة واللين الى الاثنين الباقيين يحصل اثنان واذا اعتبرت التقدم والتاخر الى التواتر والتفاوت يحصل واحد والمجموع خمسة عشر ففي كل واحد من هذه الاقسام الثنائية يحصل اربعة وستون ويكون الحاصل تسعمائة وستون الحاصلة من ضرب خمسة عشر في اربعة وستين وهذا ايضا بحسب القسمة العقلية لان الثمانية انما حصلت بحسبها واذا صارت الثمانية بحسب الوجود ستة لسقوط اثنين تنقص الاقسام من ذلك واعتبر فيما ياتي حتى لا تحتاج الى الاشارة اليه وان كان الاختلاف في امور ثلثة من الامور الستة فباعتبار اختلافها في كل واحد منها يحصل ثمانية اقسام واذا اعتبرت تركيب كل من الثمانية مع الاخرى يصير اربعة وستين لكن الاثنين في الاثنين من الامور الستة يقع على خمسة عشر قسما فانك اذا اعتبرت القوة والضعف الى الخمسة الاول مع الثاني يحصل اربعة وستون على ما عرفت واذا اعتبرت تركيبها مع الثمانية الحاصلة من الامر الثالث يصير الاقسام خمسمائة واثني عشر لكن اختلاف الاصابع الثلث في الثلثة منها يقع على عشرين قسما ففي كل واحد من هذه الثلاثية وهي عشرون يحصل عشرة آلاف ومائتان واربعون قسما وهي الحاصلة من ضرب عشرين في خمسمائة واثني عشر وان كان الاختلاف في امور اربعة يحصل باعتبار كل منها ثمانية اقسام ويحصل باعتبار تركيب ثلثة منها خمسمائة واثني عشر قسما على ما عرفت في الاقسام الثلاثية وباعتبار تركيبها مع الثمانية الحاصلة من الامر الرابع اربعة آلاف وستة وتسعون وهو الحاصل في كل واحد من الاقسام الرباعية وذلك خمسة عشر قسما

فاذا ضربت المبلغ الاول في خمسة صار تحصيل مستون الفا واربعة وان اريد ان يكون الحاصل في خمسة من ذلك الى تحصيل بعبارة كلية
منها ثمانية اقسام تحصيل من تركيب اربعة آلاف وستة وتسعون واذا عبرت تركيبها مع ثمانية اي اصلها باعتبار الامر الى كاس ثلث
اثنين ثلثين الفا وسبعمائة وثمانية وستين قسما يجوز اي اصل في كل قسم من اقسامها لكن المجانسات ستة فيكون الحاصل من ضرب المبلغ المذكور في ستة
مائة وستة وتسعين الفا وستمائة وثمانية اقسام وان كان الاختلاف في مجموع الامور الستة تحصيل باعتبار كل واحد منها ثمانية اقسام تحصيل ايضا
تركيب منها كما علمت اثنان وستون الفا وسبعمائة وثمانية وستون قسما واذا اعتبرت تركيبات الثمانية اي حاصلة باعتبار الامر السادس
بلغ ما في الف واحد وستين الفا وماة وثمانية وتسعين قسما وهذا كله اذا كان التركيب الثنائي للاصابع فيما يكون بين الخنصر والبنصر والسبابة وكذا يحصل
في كل وجه من الثلاثة الباقية من الثلاثيات يعني لا يكون الاختلاف بين الخنصر والبنصر والوسطى وبين الخنصر والسبابة والوسطى وبين البنصر والسبابة
والوسطى فيكون مجموع ذلك المعتبر من هذه الاقسام سبعمائة واثنان وعشرون قسما وهي ما ذكرنا اولا وبذلك اشار الى كثرتها بحسب
بذلك فانه يتفرع منها تفريعا فعول التركيب في مختلف في اجزاء كثيرة من نغمة واحدة فكان يتحرك جزء واحد
الى فوق حركة سريعة والجزء الآخر الى اسفل حركة بطيئة وعلى هذا فيه صنف احد من اصناف الاختلاف في الوضع مركب مع صنف آخر
من اصناف الاختلاف في الحركة واما تركيبه مع صنفين فكأن يتحرك الجزء الاول الى فوق حركة سريعة وشديدة تقدماه والجزء الثاني الى اسفل
حركة بطيئة وشديدة تأخراه مع اصناف فكان يتحرك الجزء الاول الى فوق حركة سريعة وشديدة تقدماه واكثر تواترا والجزء الآخر الى اسفل
حركة بطيئة واشد تأخرا واكثر تفاوتا ومن هذا يعلم امثلة اختلافات النغمة في جزء واحد لان كل مثال من ذلك يشتمل على مثالين هذا
الاشتمال كل على الاختلاف الواقع تحت كل قسمين والاختلاف الواقع تحت كل قسم وهو مثال لذلك **قوله** ولما اختلاف
النغمة في جزء واحد هذا هو القسم الثاني من الاختلاف في نغمة فانه على ما عرفت قسمان قسم يكون الاختلاف في اجزاء كثيرة في نغمة واحدة
وقسم يكون الاختلاف في جزء واحد من اجزائها ولما فرغ من بيان اقسام الاول شرع في الثاني وانواعه ثلاثة المنقطع والعائد
والمتصل لان الجزء الواحد المخالف لباقي اجزاء النغمة اما ان يكون متدرجا في تحوله عن حاله الجزء الذي يليه حتى يكون ...
بينهما فيما يتغير اليه غير محسوس ويسمى المتصل ولا يكون كذلك بل يكون الانفصال بينهما متميزا واما ان يعود ذلك الجزء الى حال الى
الاجزاء قبل انقضاء النغمة الاولى ويسمى العائد ولا يكون كذلك يتميز ويسمى المنقطع وهو الذي ينفصل منه جزء واحد
عن حال باقي الاجزاء بفترة محسوسة حقيقة الى ان يتم تلك البقية وذلك الجزء المفصول منه بالفترة قد يختلف
طرفاه بالسرعة والبطوء والمتشابه اي يختلفان في انهما يتساويان تارة ويختلفان بالسرعة والبطوء
اخرى وقد لا يكون كذلك والاختلاف الطرفين قد يعتبر بحسب طول العرق وقد يعتبر بحسب عمقه واما اعتبار
بحسب عرضه فيما يراد اكبر داخله ... انفصال الجزء ما سواه بالفترة الحقيقية التي هي مختصة السرعة ...

مع انه يقع في الصلابة ايضا لان ذلك اكثر واما العائد فهو ان يكون كذلك الا ان الجزء المفصول يرجع الى موافقة باقي
الاجزاء في تلك النبضة بعينها قبل حصول الثانية **قوله** ان يكون نبض عظيم يرجع صغيرا في جزء واحد ثم عاد عودة لطيفة
مثال له وانما خص العظيم بالذكر لانه اكثر ما يكون وذلك لان النبض كثيرا ما يعرض له ان يتاخر انبساط بعض منه لكثرة
وعن الموجي والمنشاري وهو ما يفرق بين المنقطع والعائد ان المنقطع يكون بعد الحركة الانبساط الثاني فيه او
عن منتهى السكون الداخل واما القرعة الثانية من العائد فانها تحدث عن انقضاء الحركة الاولى قبل ان يحدث الانقباض
بل ساعة ما ينقضي الاول يثب الشريان وثبة او وثبتين او ثلاثا ومنها ان المنقطع يكون في الجنس الماخوذ من كمية
الانبساط واما العائد فيوجد في جميع الاجناس اذ القرعة الاولى قد يكون عظيمة وقد يكون صغيرة وقد يكون الاولى
سريعة والثانية بطيئة وهكذا في الجميع **قوله** ومن هذا النوع اي من العائد النبض المتداخل وهو ما يحس آحادها
ان يكون نبضة نبضتين بسبب الاختلاف كان يتحرك تحت اصبع واحدة بعد تحرك البواقي لانه اذا تحرك كذلك فقد يظن
انها نبضتان بسبب انه يحس منها قرعتين وثانيهما ان يكون نبضتان كنبضة لشدة قربهما كان يتحرك في النبضة الاولى
بعض اجزائه وينقطع الباقي ويتحرك في الثانية البعض الذي انقطع من الاول وينقطع الذي تحرك فيهما فيظن بسبب ذلك انهما نبضة
واحدة عائدة **قوله** وعلى حسب ما يرى المختلفين في ذلك اشارة الى الاختلاف في انه نبضة او نبضتان وذهب بعضهم
الى انه نبضتان لانه يقرع اليد دفعتين فيكون نبضتان وقال بعضهم انه نبضة لانه لو كان نبضتان لكان زمانا
ما لم يكن فيه نبضتان لكنه ليس كذلك وسياق ما هو الحق فيه في الفصل الاتي ان شاء الله تعالى واما المتصل
فهو الذي يكون اختلافه متدرجا على اتصاله غير محسوس الفصل فيما يتغير وذلك يكون اما في السرعة والبطء
او في العظم والصغر وكل منهما ينقسم الى ستة اقسام اما الاول وقد اشار الى اقسامه بقوله من سرعة الى بطء
فانه احد الاقسام الستة منه وبالعكس وهو ثانيها او الى الاعتدال اي من السرعة اليه وهو ثالثها او من البطء اليه
وهو رابعها والاول مذكور بالفعل والثاني بالقوة او من اعتدال اليهما اي الى السرعة والبطء الى شيء فينتقل اليه
وهو السرعة او البطء فالانتقال من الاعتدال الى السرعة وهو خامسها والى البطء وهو سادسها واما الثاني وقد اشار
الى اقسامه بقوله او من عظم اي الى صغر او من صغر اي الى عظم فيحصل قسمان او من اعتدال فيهما اي في العظم والصغر الى شيء مما
ينتقل اليه فيحصل قسمان اخران لان الانتقال من الاعتدال في العظم والصغر يكون اما الى العظم او الى الصغر
ولم يذكر قسمين منه وهو ان يكون الانتقال من العظم الى الاعتدال او من الصغر الى الاعتدال لان ذلك
معلوم مما مر وهذا اي المتصل المتدرج للاختلاف على الاتصال قد يسمى على التشابه كانه يبتدئ بسرعة

وفيتين بسرعة او من بطوء يتميز به اذ لا اعتدال فيه وفيتين به وكذا في العظم والصغر وقع يعبر القسامة ثانية عشر وتوهم
ان يكون النبض مع تجانسه ينقص لانواع انبساط فيكون ما انبسط بسرعة وانقبض ببطوء او في جنب اخر بكماله ابتدا
بسرعة وانتهى بطيا باعتدال فيها ولا يعتد بحسب القسامة لانه داخل فيما ذكرناه على الحق وهذه اقسام المتصل
فيتغير احدهما وزاد فيه التغير زادت الاقسام ولم يتعرض الشيخ لاقسام المنقطع والعادم وكون التغير الساقي في السرعة
والبطوء بدون اعتبار التفاوت لان الاطباء ذكروا هنالك والشيخ انما ذكر باب العظم والصغر لئلا يتوهم ان ذلك
مخصوص بالسرعة والبطوء اعلم ان النبض المختلف تحت مرة حسب واحد او لا ان يكون فيه تغير او تغيران او اكثر
والمراد من التغير الواحد ان يكون بحسب حركة الانبساط تحت وقع اصبع واحدة ومثلا كالقوى الوسطى او اخرى او غير
ان يكون بمنزلة الحال الوسطى والوسطى متحركة الحركة تغير من تلك ذات اجزاء ثلثة ومن الاكثر ان يقع
في اجزائها اختلافات اريد من ذلك فاكان ان يغير واحدة فيحصل من المنقطع باعتبار السرعة والبطوء ستة اقسام لان
الجزء الاول من الحركة اما ان يكون سريعا او بطيا او معتدلا وكذا الجزء الثاني فيحصل تسعة اقسام وكذا في العادم
واما المتصل فاقسامه في باب السرعة والبطوء بدون اعتبار المتجانسات لا يزيد على الستة السريع مع البطي
ومع المعتدل والبطي مع السريع ومع المعتدل والمعتدل مع السريع ومع البطي اما السريع مع السريع والبطي مع البطي
فلا يمكن في هذا القسم لانه ليس اذ ليس فيه الا في السرعة والبطوء سائر الاربعة فصارت اربعة او ستة ولم يمكن بينهما سكون
لانت الحركة واحدة غير منقسمة ولم يمكن في ذلك النبض اختلافات اصلا وجوازه كون احدهما بعينه اسرع من الجزء الاخر كون
احد البطيئين ابطأ او يجعل الاقسام اربعة عشر على توهم الامام لان الاسرع بالنسبة الى الاسرع على ان البطي بالنسبة الى
سريع فيكون حكمها حكم المختلفين في السرعة والبطوء والمتفقين ليس الشيء من هذه الاقسام اثم القسم واحد البطي
مع السريع في المنقطع فيه يسمى غزاليا وان كان التغير ان فيها الحركة على ما ذكرنا ذات ثلثة اجزاء كل واحد منها
اما سريع او بطي او معتدل فيحصل من تركيب المتعاقب الثلثة الباقية سبعة وعشرون في كل واحد من المنقطع
والعادم وفي المتصل فلا يزيد اقسامه على اثني عشر لما عرفت ان كل واحد منها لا ينضم مع جنسه
واذا اتفق وما يكون احدهما اسرع او يكون السريع بالنسبة اليه بطيا وعلى هذا ينضم كل واحد من الاقسام
الى غير جنسه فيكون الاقسام المركبة اثني عشر وان كان التغير اكثر من ثلثين تزايدت الاقسام بحسب ذلك
قال رح الفصل الثالث في اصناف النبض المركب المخصوص باسماء مفردة اقول هذا الفصل معقود لبيان
بعض اقسام النبض بالاستواء والاختلاف وذكر ما ذكرنا من اقسام النبض المختلف الى الاقسام المركبة اي

وفيتين ان يكون مع التضايق
في بعض اجزائه انه احتاره ذكره
امل الفصل الثالث
في اصناف النبض المركب المخصوص
باسماء مفردة الفصل في بيان
بعض الاقسام المخصوصة كما كان
الفصل السابق في تقسيم الاختلاف

١٦٢

يعلمنا وانظار ان المذكور
من الاقسام التي ذكرت
من الانقسام
سلسلة في ضمن ما يتعلق
سلسلة في ضمن التي
يكون بعضها سريعا بالاضافة
الى بعض
بيان الاستواء والاختلاف بالنسبة الى المسعود

اى التى يكون الاختلاف فيها باعتبار نسبتين فصاعدا وهى اقسام كثيرة على ما سبقت الاشارة اليها الشيخ ذكر منها العدد ايضا

احدها الغزالي وهو من المختلف فى جزء واحد اذا كان بطيئا ثم ينقطع فيسرع اى هو نوع من المختلف فى جزء الذى هو المنقطع

وهو المشهور والظاهر من كلامه ايضا لان قوله اذا كان بطيئا ثم ينقطع فيسرع سريعا صريح فى انه ابطئ مع السريع فى المنقطع وهو الذى

اشرنا اليه من قبل ومن قال انه انما ذو الحق انه ليس كذلك بل هو نوع من العائد لان يلحق حركة الجزء المخالف والباقى الاجزاء

منه قبل انقضاء حركة باقى الاجزاء فالمراد بقوله ثم ينقطع فيسرع ان يكون بطيئا مختلف جزء الواحد بان ينقطع من باقى الاجزاء فى

بطوء ما بان يصير سريعا وهذا مع انه موافق لما يصح به فى هذا الفصل عند بيان الفرق بينه وبين الواقع فى الوسط لا يناسب ما ذكره

فى وجه تسميته بالغزالي وهو انه انما سمى تشبيها له بوثبة الغزال لانه شبه شبه خفيفة ثم يقف بحيث ثم شبه وثبة قوية فقال انما سمى

بمشابهة الغزال فى حال وثوبه من الارض فانه عند ذلك يثب صاعدا الى فوق ثم يقف فى الجو ريثما ثم يهبط ويعود ويكون اكثر

اسرع من الاول لا يقال الغزالي سواء قلنا انه من العائد او المنقطع ليس فيه الانواع من الاختلاف فكيف عدده من المركبات

لان الظاهر ان الجزء الواحد لا سرع فى حركته الا لان قوته اقوى من قوة باقى الاجزاء قال جالينوس النبض الغزالي

يكون من الاختلاف العارض فى جزء واحد فى العرق اذا صوت الحركة وحدوثه يكون فى الجنس الذى من كيفية الحركة

وفى الجنس الذى من جهة القوة **والثاني** الموجى وهو مختلف فى عظم اجزاء العرق وصغرها وشهوقها فى العرض وفى التقدم

والتأخر فى مبدأ حركة النبض مع لين فيه وانما قال فى مبدأ حركة النبض لان طرف العرق الذى يلى الخنصر يكون اشد

تقدما فى الحركة واكثر فوقية والجزء الذى بعده دون ذلك من الفوقية وكذلك الذى يلى هذا الجزء كموج البحر اذا القى فيه

شى صلب فانه يحدث فيه دوائر فى دوائر يكون الدوائر الداخلة اصغر من الخارج والباقى الحركة وانما قال مع لين اذ لولا

لم يكن اجزاؤه قابلة للانفعال بسرعة **قوله** وليس بصغير جدا اى الموجى لا ينتهى الى صغر جدا كالنملى وله عرض ما

بخلاف ما يصغر جدا وكانه امواج يتلو بعضها بعضا على استقامة اى على ترتيب منسق كما مثلناه بالدوائر مع اختلاف

منها فى الشهوق والانخفاض وفى السرعة والبطوء **والثالث** الدودى وهو شبيه بالموجى فيما قال فيه الا انه

يفارق الموجى بامرين ١ انه صغير جدا بخلاف الموجى فانه ليس كذلك ب ٢ انه شديد التواتر بحيث يوهم تواتره

سرعة وليس بسريع بخلاف الموجى وانما كان الدودى غير سريع لان السرعة انما يكون مع قوة ما وذلك لا يكون

فى الدودى والا لم يكن صغيرا وانما يكون شديد التواتر لما يأتى ان القوة اذا كانت ضعيفة والحاجة شديدة فلابد ان يكون

النبض متواترا وان ذلك يزداد بزيادة الضعف وانما يوهم تواتره سرعة لان القرعات اذا اتت فى ازمنة

متقاربة ظن ان ذلك بسبب سرعة قطع مسافة الحركة وانما يسمى دوديا تشبيها بالدود والكثير الارجل والحركة

والرابع الذي هو ضربة من الضروب وهي ما يشتد تواترا كل ذلك لزيادة الضعف انتهى فيما يشبهها بالموجي
ودبيبه وليعلم ما ذكر ان هذه الثلث في الحقيقة من نوع واحد لانها مشتركة في الاختلافات في العظم في اجزاء كثيرة من العرق
وفي التقدم والتاخر من مبدأ حركة العرق لكنها مختلفة بحسب الصغر [illegible] والدودي اضعف منه
والنملي اشد في ذلك كله من الدودي **قوله** والدودي ينقل بالاشارة الى بيان ما يعاني الاختلافات وهو ان [illegible] فيها
في الشهوق وفي التقدم والتاخر اشد ظهورا في الحس من اختلافها في العرض بل يخفى ذلك اي اختلافها في العرض
ان لا يظهر وذلك لان الانبساط في كل نبض يكون في عمق الشريان اكثر مما يظهر في الحس ومنه يرتفع الطرف
الشريان الى الاستطالة يرتفع النبض وانما كان الاحساس بالانبساط في عمق الشريان اكثر لان عمقه اكثر من
عرضه وانما خلق كذلك لان جذب الهواء البارد يكون بالانبساط في سمك اكثر من العرض ولان الانبساط
من جانبي الشريان في عرض السائد اكثر من الذي فوقه فاحتيج ان [illegible] لكن توسعها وانما يكون الاختلاف
في التقدم والتاخر فيها اشد ظهورا لان التقدم والتاخر انما يكونان في قطر الطول وهو اعظم اقطار الشريان
والخامس المنشاري هو شبيه الموجي في اختلاف الاجزاء في الشهوق والعرض وفي التقدم والتاخر الا انه
يفارقه بانه صلب مع صلابة مختلف الاجزاء في الصلابة وبان حركته سريعة متواترة سريع وانما وجب ان يكون
مع تواتره سريعا لان القوة فيه لا بد ان يكون قوية والا لم يقدر على تحريك بعض الاجزاء مع الصلابة بخلاف الموجي
فان الالة فيه لينة مطاوعة يكفيها ادنى قوة في التحريك فالمنشاري نبض سريع متواتر صلب مختلف الاجزاء في العظم
والصلابة واللين وتركيبه ظاهر لان الاختلاف فيه مركب من العظم والصلابة والتقدم والتاخر وانما سمي هذا النوع
بهذا الاسم لمشابهة اسنان المنشار في الارتفاع والانخفاض المتخالفين فيهما وفي بستان الاطباء المثبت [illegible]
وعلى الي الاحاج يجوز بالياء والنون **والسادس** ذنب الفار وهو الذي يتدرج في الاختلاف قوة
او ضعفا عظما او صغرا او سرعة او بطوءا الى غير ذلك متدرجا من نقصان الى زيادة او من زيادة الى نقصان وهو
قد يكون في نبضات كثيرة وقد سبق الكلام فيه وقد يكون في نبضة واحدة في اجزاء كثيرة منها او في جزء واحد
مثال الاول ان يكون تحت الاصبع الاولى اعظم مما تحت الاعظم مثلا وتحت الثانية انقص منه وكذا ومثال الثاني
ان يكون مبدأ الانبساط عظيما ثم يصغر بالتدريج **قوله** وخصوصا الاخص اي الاختلافات في ذنب الفار خصوصا
قد يكون في غيره الا ان خصوصا الاخص هو الذي يتعلق بالعظم لان ذلك اولى بالمشابهة لذنب الفار لان بعضه
غليظ وبعضه دقيق وقد يكون مشابها بحسب السرعة والقوة والضعف مثالها ان يكون تحت الاصبع الاولى اقوى

وما تحت اثنين ثقيل البطء او قوة وعلى ما ذكر تركيب ذنب الفار من الاختلاف في حركة الاجزاء في الانبساط ومن اختلاف الاجزاء
في الوضع لان تقدم حركة الاجزاء في العظم والصغر انما يكون لكون انبساط بعض الاجزاء اعظم من بعض وذلك يستلزم
اختلاف الاجزاء في الوضع **والسابع المسلي** وهو الذي يأخذ من نقصان الى حد من الزيادة ثم يتناكس اي يتراجع
على الولاء الى ان يبلغ الحد الاول في النقصان فيكون كذنبي فارين متصلين عند الطرفين الاغلظين وفي بعض النسخ
عند الطرف الاعظم والمعنى واحد لكن الثانية اظهر مثال ذلك ان يبتدئ من مبدأ الاصبع الاولى حتى الثانية في الزيادة ومنها الى ما
اثنتين في الزيادة ومنها الى منتهى الرابعة في النقصان فيكون عظيم الوسط صغير الطرفين ويسمى المائل الوسط والمنحدر الوسط وعكسه
الصغير الوسط العظيم الطرفين ويسمى ايضا ... وهي بالمائل الطرفين ولم يذكره لعلة اذ قيل ان يكمل القوة بسط طرفي الحس من الشريان
مع صغره وبعد عن تتميم ذلك في وسط واما العكس فيما في المسلي فيقع كثيرا لان بسط وسط الشريان اسهل على القوة من بسط طرفيه
لان بسط مكان واحد اسهل من بسط مكانين فالمسلي تركب مما تركب ذنب الفار لانه كذنبي فار **والثامن ذو القرعتين** وهو
... واختلف الاطباء فيه فجعله بعضهم نبضة واحدة مختلفة في التقدم والتأخر وبعضهم نبضتين وقد عرفت دليل كل واحد منهما
والاختلاف الذي بالتقدم والتأخر فيه ليس في الاجزاء لان ذلك انما يكون حيث ليس الا آلة وفي هذا النبض لا يكون الا آلة
لما بين ان التقدم والتأخر الذي يكون باعتبار ... الشيخ كونه نبضتين بان الزمان الذي بين قرعتيه اي بين ابتداء
الاول وابتداء الثاني ليس بحيث يسع الانقباض ثم الانبساط بل غايته انه يحس منه قرعتان وليس كل ما يحس منه قرعتان يجب
ان يكون نبضتين والا لكان المنقطع الانبساط العائد نبضتين او نبضة بالاتفاق بل انما يجب ان يعد نبضتين اذا ابتدأ
منبسطا ثم عاد الى الجهة منقبضا ثم صار مرة اخرى منبسطا وظاهر انه ليس كذلك اما ذكره الشيخ وقال الاستاذ والحق ان الترجيح
لفظي لانه لو اشترط في النبضتين ان يحصل فيهما انبساطان تامان فهو ليس نبضتين اذ ليس فيه انبساطان تامان وان لم يشترط
ذلك فهو نبضتان ... لان النبضة تحصل بالانبساط التام بل الاولى فيه قال الا ان الحق ... في النبض ...
وهو ان الكلام في هذه المسئلة مبني على ان الانقباض هل هو محسوس او لا فمن قال انه ليس بمحسوس قال انه
نبضتان لان النبضة عنده مركبة من قرع ووقوف ولا شك ان بعد القرعة الاولى فيه يحصل سكون يسير
ثم بعده قرعة ثانية ومن قال ان الانقباض محسوس قال انه نبضة واحدة وهو شبيه بحركة المطرقة بالسندان
اذا عاودت من غير قصد من الضارب **والتاسع والعاشر ذو الفترة** والواقع في الوسط والاول المختلف
الذي يقع سكون حيث يتوقع الحركة كما من المسافة اذ في المركز بعد تمام السكون الداخلي لعائق يعوق
عن الانبساط الثاني فيقع سكون حتى يحصل ... الاول او في المحيط بعد تمام السكون الخارجي

والثانی المختلف الذی یقع فیه حرکة حیث یتوقع سکون کما بین الحرکتین ولذلک سمی الواقع فی الوسط وانما کان من الانواع
المرکبة لان السکون حیث یتوقع الحرکة یکون لضعف القوة والحرکة حیث یتوقع السکون لقوتها فیکون فی کل منهما الاختلاف
فی الهیئة قوله والمتفرق اشارة الی الفرق بین الواقع فی الوسط وبین الغزالی وانما ذکره لکونهما متشابهین وذلک بین
بان الغزالی یقع فیه القرعة الثانیة قبل انقضاء الاولی واما الواقع فی الوسط فیکون القرعة للحرکة الطارئة فی زمان
السکون بعد انقضاء القرعة واعلم ان الغزالی علی ما ذکرناه هنا یکون نوعا من المعاود ظاهر کلامه عند ذکره وانما
امر من المنقطع وقد بینا انه یجوز ان یحمل علی انه من المعاود ایضا علی ما قرره الاستاذ وما فیه التجوز ومن هذه الانواب ای
من الاصناف المرکبة التی لیس لها اسماء المتشنج وهو الحادی عشر من هذه الانواع والمراد به ان یکون فیه حرکة شبیهة
بحرکة المتشنج وقال جالینوس انه مجدود متشنج قریب فی حدها عن القلب بین عدد الاعصاب عسیر تشنجا
یحکی ان السبب هو تشنج اجزاء العصبة التی فی الشرایین محیطة بها بیان الثانی عشر المرتعش ومعناه ظاهر
الثالث عشر الملتوی وهو النبض الذی کانه خیط ملتوی ویتفتل وهی ای هذه الثلاثة من باب الاختلاف
فی تقدیم بعض الاجزاء فی الحرکة وتأخر البعض وفی الوضع ای فی وضع حرکة الاجزاء الی الجهات والعرض ای ما کانا
فی العرض بحیث یقل ویکثر وهو من جنس الضیق والسعة الرابع عشر المتواتر وهو جنس من جملة الملتوی یشبه المتعد لکنه
یجذب من جانب الاول الا انساطه فی المتواتر اخفی منه فی الملتوی وذلک الخروج عن سواء الوضع بحسب الشهوق فی المتواتر
اخفی منه اما البعد فهو فی المتواتر یکون واضحا وربما کان المیل فیه الی جانب واحد فقط واکثر ما یعرض هذا المتواتر
والمائل الی جانب واحد الذی هو قسم من المتواتر وانما یعرض فی الامراض الیابسة لان سوء المزاج الیابس یوجب
لامتثال هذه ومن مرکبات النبض اصناف لا یکاد تتناهی ولا اسماء لها وقد سبقت الاشارة الی بعضها والی
کیفیة استخراجها والعلم عند الله قال رح الفصل الرابع فی الطبیعی من اصناف النبض اقول هذا الفصل فی بیان
اقسام النبض الطبیعی وانما عبر عنها بالاصناف مع ان بعض اقسام الاجناس انواع لان اکثرها اصناف اعلم
ان کل جنس من الاجناس المذکورة التی یقتضی تفاوتا فی زیادة ونقصان فالطبیعی منه هو المعتدل لان الطبیعة
شأنها حفظ الاعتدال فیه وذلک تابع للاعتدال الا القوی فان الطبیعی فیه هو الزائد ای فی القوة وهو ظاهر
ذلک انما یکون اذا کانت الطبیعة علی افضل حال لا تحتاج ولیس المراد بزیادة القوة ما یکون من مبالغة فی الفعل
کما یتفق حینئذ فی اوائل الاوجاع بل المراد ما یکون من استظهار الفاعل ای قوته القوة فانها تکون عند
کمال الصحة واعتدال اللائق بالطبیعة وعن جالینوس ان الطبیعی من هذا الجنس ایضا هو المتوسط بین الشدید والضعیف الا انه

الا انه يخالف الطبعي من سائر الاجناس لان الطبعي فيها هو المتوسط بين طرفيه بخلافه وهيهنا ليس كذلك بل انحرف الى جانب
الشدة وذلك لانه يهيج الوجع القوة وحركتها الى المقاومة والدفع فيقول النبض بسببه عظم وقوي
فيقول عظم واسرع قوله والكائن شيء اي والكائن بعض الاصناف من التي تقتضي زيادة ونقصان اذا
انما يكون زيادة تابعة لزيادة في القوة كالعظم فانه انما يصير طبيعيا بسبب زيادة القوة فانه يكون طبيعيا ان القوي
وشدة الحاجة فانه لا يكون طبيعيا من بين الجنسين الا اذا اعتدلت الآلة والحاجة مع ان في الاجناس التي تقتضي زيادة ونقصان زيادة
ونقصان واما الاجناس التي تدل على الزيادة والنقص كجنس الاستواء والاختلاف وجنس الانتظام وعدم الانتظام وجنس الوزن
فلا يكون الطبيعي فيها هو المعتدل بل المستوي والمنتظم وجيد الوزن الا الاول ما ثالث فلان الاستواء وجودة الوزن في النبض انما
يكون لاستمرار فعل الطبيعة على نهج واحد وبقاء الفاعل بحسب العادة واما الثاني فلان خارجا عن الاستمرار فلما ذاك الا انه فلان الانتظام
انما يكون لعله ان الاختلاف فيه ... فيستعمل ما سيأتي ان الاختلاف المنتظم اجود من المختلف
المنتظم لدلالة الاول على تحصيل سبب الاختلاف ودلالة الثاني على تمكن سبب استقراره ... فحدث منتظما
ضعيف لان ... من المنتظم
من المنتظم وتمكن السبب الضعيف لا يقاوم قوة السبب الغير ... وقيل ان المنتظم هو المختلف لمقابل المستوي
يكون طبيعيا لكان اقوى ... الا ان يقال المراد من كونه طبيعيا انه اولى بالاقسام من ذلك الجنس
في كونه طبيعيا **قال** رح الفصل الخامس في اسباب انواع النبض المذكورة **اقول** اسباب النبض اما داخلة في قوام
وجوده او لا والاول ماسكة اذ لا يخلو نبض منها وهي يكون لا محالة ضرورية له لامتناع وجوده بدونها وذاتية لان
وجوده يتقوم بها ويسمى بالماسكة لانها حافظة لوجوده وانما قلنا انها مقومة لوجوده مع ان قول الشيخ داخلة في تقويم
النبض يشعر بتقويمها ماهيته لان اسباب الماسكة ثلاثة القوة والآلة والحاجة وشيء منها ليس تدخل في ماهيته والثاني
اي التي لا تكون داخلة في تقويمه اما ان يكون تغييرها لاحكام النبض بسبب تغييرها بان تغير فيغير ويسمى الاسباب اللازمة او لا يكون
كذلك بل يكون تغييرها لانها تغير ويسمى الاسباب المغيرة على الاطلاق لانها لا تغير بل لان ذاتها تقتضيه
وانما سميت الاولى لازمة لانها امور طبيعية كالاسباب الستة الضرورية او غير طبيعية لكنها ليست غريبة عنها كالاستحمام
والرياضة بخلاف الثانية فانها امور خارجة عن الطبيعة كالامراض والاسباب الماسكة ثلاثة احدها القوة الحيوانية المحركة
للنبض التي في القلب وقد علم حالها في بحث القوى وهي السبب الفاعل والثاني الآلة وهي العرق النابض وبتقريره
مبحث فيما منه ذكر الاعضاء وهو سبب تفاعل ... ذكر القلب لانها المشهور ولانها في بيان اسباب انواع النبض المذكورة

١٤٩

الفصل السادس

كالطويل السريع والمتواتر والعظيم لا تتعيف بها والثالث الحاجة الى التطفية وهو السبب الداعي للسرعة وعجيل

المرتفاعل في العقال وهو الى الثالث والاحتياج الى التطفية وهو المستدعي لمقدار معلوم للتطفية وهي قدره تلك المقدار او

مد مراسة في اشتعالها وانتعاشها او مهد لها فانها متى كانت القوة ناقصة او كانت الحاجة الى الترويح اكثر متى كانت ناقصة يمكن وجودها

وان حصلت حصلت قوله وهذه الاسباب الماسكة يتبدل فعالها بحسب ما يقترن بها من الاسباب الغير اللازمة فيبرز على الاطلاق

ان اختلافات احوال النبض يكون بحسب اختلافات احوال هذه الاسباب واختلافات فعالها انما يكون بسبب ما يقترن بها من الاسباب اللازمة

والغير فان القوة والالة والحاجة متى كانت على ما ينبغي كان النبض على ما ينبغي الا ان غيرتها شي من الاسباب اللازمة والغير تغير شيئا من

هذه الثلاثة او حصل تتراع يضعف القوة او تزيد في الحاجة او يسلب صلابة الالة فانه يتغير بذلك قال رح الفصل السادس

في موجبات الاسباب الماسكة وحدها اقول هذا الفصل في موجبات الاسباب الماسكة وحدها دون موجبات الاسباب اللازمة

والغيرة فانها تاتي في فصول اخرى وقال القرشي على هذه الترجمة شك لانه لم يقع له وحدها ان قرى مسندا لم يصح لانه لم يذكر لها

وان قرى مضافا لم يصح ايضا لانه ذكر باقي الاسباب في هذا الفصل وقال السيسي لم يقتصر على الالة الترجمة بل من غيره ان يقول وحدها

لا يصح ايضا لانه ذكر الاسباب الماسكة بعينها ولم يقتصر على موجباتها فقط على هذا ان الواجب عليه ان يقول فصل في ذكرها

وموجباتها وحدها فاسدان اما قول القرشي فلما ذكرنا ان موجبات الاسباب اللازمة والغيرة تاتي في فصول اخر

واما قول السيسي فلان الفصل ليس لذكر الاسباب الماسكة لانه ذكرها في الفصل المتقدم بل لذكر موجباتها وذكرها

فيه وقع ضرورة لاستحالة ذكر موجباتها بدون ذكرها اذا عرفت ذلك فاعلم ان الالة متى كانت مطاوعة بسبب لينها

والقوة قوية والحاجة الى التطفية شديدة كان النبض عظيما لان حصوله يتوقف على كمال الحركة ويحصل ذلك بالقوة

وعلى قبول الالة لفعل القوة على ما ينبغي ويحصل ذلك باللين بالالة وعلى ما يدعو الى استيفاء كمال الحركة ويحصل ذلك

عند شدة الحاجة فهذه الثلاثة هي موجبات العظم وذكر في جوامع الاسكندرانيين ان ... الاسباب الباعثة

على الروح النفساني وقيل في توجيهه انها من جملة الحاجة الداعية الى العظم لان الحاجة الى تعديل الروح او توليد

الروح النفساني فاذا كثرت الحاجة الى توليده فيعظم النبض لذلك كما يعظم لشدة الحاجة الى الترويح قوله

والحاجة اعون الثلاثة على ذلك اي على كون النبض عظيما لا يريد به انها تكون في ايجاب العظم اقوى او اكثر من ايجاب

دون ايجاب القوة لكونها فاعلة لكون الاحالة اقوى من ايجاب الحاجة وكذا ايجاب اللين الالة لذلك اذ الالة

الالة اللينة تكفي في تعظيم النبض ادنى قوة وان لم تكن الحاجة شديدة واذا كانت صلبة لم يكن تعظيمه الا اذا كانت

القوة قوية والحاجة شديدة بل المراد على ما حققه وان لم يتعرض له احد انها لكونها غاية لايجابه والعلة الغائية

والغاية بمعنى الباعثة ساقوة على فعلها كون هي اعون الثلثة في ايجابه بهذه الاعتبار **قوله** فان كانت القوة ضعيفة اي

وان لم يكن بعض هذه الثلثة او جميعها على الوجه المذكور فان كانت القوة ضعيفة تبعها صغر النبض لا محالة وان كانت الآلة

مع ذلك صلبة والحاجة يسيرة كان اصغر والصلابة اي معه لانه يفعل الصغر ايضا وهو ظاهر الا ان الصغر الذي سببه الصلابة

يتميز عن الصغر الذي سببه الضعف بانه يكون صلبا ولا يكون ضعيفا ولا في القصر والانخفاض مفرطا بل يكون له شهوق وطول

بخلاف ما يكون لضعف القوة وحدها فانه لا يكون فيه صلابة لانها يكون لصلابة الآلة والتقدير انها منتفية ويكون ضعيفا

ومفرطا القصر والانخفاض لتحقق موجبها وكذا قلة الحاجة ايضا يفعل الصغر ولكن لا يكون فيه ضعف اذ ضعفه انما يكون لضعف القوة

وقلة الحاجة لا يقتضي ضعف القوة ولا شيء من هذه الثلثة اي ضعف القوة والصلابة وقلة الحاجة يوجب الصغر مبلغ ايجاب الضعف

له وقوة القوة اقوى في ايجاب العظم لانها الفاعلة بخلاف الحاجة والآلة فان ايجاب الحاجة بالاعانة وايجاب الآلة

بازالة المنع ومتى كان شيء اقوى في ايجاب حال كان ضده كذلك اقوى في ايجاب ضده ويعلم منه ان ايجاب الصلابة للصغر

اقوى من ايجاب عدم الحاجة لان ايجاب لين الآلة للعظم اقوى من ايجاب شدة الحاجة له لان الآلة اذا كانت لينة كفى في

تعظيم النبض ادنى قوة وان لم يكن الحاجة شديدة واما اذا كانت صلبة لم يمكن تعظيمه وان قويت القوة او اشتدت الحاجة

قوله صغر الصلابة مع القوة ازيد اي الصغر الذي يوجبه الصلابة مع القوة ازيد من الصغر الذي يوجبه عدم الحاجة مع القوة

لان القوة مع عدم الحاجة لا ينقص من النبض المعتدل شيئا كثيرا اذ لا مانع لها في هذا المجموع الذي هو القوة وعدم الحاجة من البسط

لانتفاء الصلابة وانما يميل اي فيميل الى ترك زيادة كثيرة على الاعتدال مما لا حاجة اليها الا الى زيادة كثيرة عليه واذ لم ينقص

القوة مع عدم الحاجة شيئا كثيرا من المعتدل فظاهر ان الصلابة مع القوة لا يكون كذلك بل ينقص شيئا كثيرا منه فيكون الصغر

الذي يوجبه الصلابة ازيد من صغر يوجبه عدم الحاجة فان كانت الحاجة شديدة والقوة قوية والآلة غير مطاوعة للعظم العسل تها

فلا بد من ان يصير النبض سريعا ليتدارك بالسرعة ما يفوت بالصلابة من العظم وان كانت القوة ضعيفة فلم يتأت لها العظم للنبض

ولا ايجاب السرعة فيه فلا بد من ان يصير متواترا ليتدارك بالتواتر ما فات من العظم والسرعة فيقوم المرار الكثيرة

مقام مرة واحدة كافية عظيمة او قام مرتين سريعتين ويعلم من هذا ان العظم مقدم على السرعة وهي على التواتر

وقد يشبه هذا الحال بحال المحتاج الى حمل شيء ثقيل فانه ان كان يقوى على حمله جملة حمله والا قسمه قسمين

واستعمل في الاقسمة اقساما فيحمل كل قسم كما قدر عليه تو دد اي بمهلة او عجلة ثم لا يريث بين كل نقلتين

وان كان البطء فيهما اللهم الا ان يكون في غاية الضعف فانه يريث حينئذ وينقل بكد وجهد وبطء

فان كانت القوة قوية على احداث العظم والآلة مطاوعة والحاجة شديدة فوق شدة يستعد له

لا يكون العظم وحده بل القوة تفعل مع العظم سرعة وان كانت اشد من ذلك تفعل مع العظم والسرعة تواترا
كالماشي في مهم فانه يوسع الخطى اولا ثم يسرع بها ثم يتواتر بها لما ان اول ما يحيل عند الخروج من الاعتدال العظم ثم السرعة
ثم التواتر فعند العود اليه اول ما يزول التواتر ثم السرعة ثم العظم اذا عرفت ذلك فاعلم ان الشيخ اشار الى بعض ما كان
يحتمل هيهنا من الانواع بحسب زيادة كل واحد من الاسباب الماسكة ونقصانه وتوسطه واحكامها في العظم والصغر والسرعة
والبطوء والتواتر والتفاوت وحذف الباقي اعتمادا على فهم المتأمل وبسط القول هيهنا هو ان القوة اما ان تكون قوية
او ضعيفة او متوسطة وعلى التقادير اما ان تكون الآلة لينة او صلبة او متوسطة فهذه تسعة وعلى كل واحد منها اما ان تكون
الحاجة زائدة او ناقصة او متوسطة فيصير سبعة وعشرين اما اول قوة قوية وآلة لينة وحاجة زائدة فيكون النبض عظيما
لوجود علته متوسطا في السرعة والتواتر لحصول الكفاية بالعظم وان اشتد الحاجة كان مع ذلك سريعا وان افرطت كان
متواترا ايضا الثاني قوة قوية وآلة لينة وحاجة متوسطة فيكون النبض متوسط المقدار الى العظم لان قوة القوة ولين الآلة مع
نقصان الحاجة تقتضي عن الاعتدال تابع توسط الحاجة يميل الى العظم وكذا البطيء يقتضي ما توسط الحاجة فاعتدل ذلك
من العظم الثالث قوة قوية وآلة لينة وحاجة ناقصة فيكون اقل عظما من الثاني واشد بطوءا وافراطا وما نقصان الحاجة
الرابع قوة قوية وآلة متوسطة وحاجة زائدة فيكون في العظم متوسطا واقل من الثاني لتوسط الآلة وسريعا لزيادة الحاجة
وربما تواتر ان اشتد الحاجة الخامس قوة قوية وآلة متوسطة وحاجة كذلك فيكون العظم اقل من الرابع قليلا للين الآلة وتوسط
السرعة ومتفاوتا لتوسط الحاجة السادس قوة قوية وآلة متوسطة وحاجة ناقصة فيكون صغيرا لتفاوت بين الآلة وزيادة
الحاجة وبطيئا شديد التفاوت لنقصان الحاجة السابع قوة قوية وآلة صلبة وحاجة زائدة فيكون صغيرا لصلابة الآلة
وسريعا لزيادة الحاجة وربما تواتر ان اشتدت الحاجة الثامن قوة قوية وآلة صلبة وحاجة متوسطة فيكون اصغر
من السابع بقليل ومائلا الى سرعة وتفاوت كل ذلك لتوسط الحاجة التاسع قوة قوية وآلة صلبة وحاجة ناقصة فيكون
في المقدار والسرعة اقل من الثامن وازيد منه في التفاوت لنقصان الحاجة العاشر قوة متوسطة وآلة لينة وحاجة
زائدة فيكون في المقدار متوسطا وسريعا ومتواترا الحادي عشر قوة متوسطة وآلة لينة وحاجة متوسطة فيكون مقداره
متوسطا واقل من العاشر متوسطا في السرعة والتواتر الثاني عشر قوة متوسطة وآلة لينة وحاجة ناقصة فيكون اقل
وبطيئا شديد التفاوت الثالث عشر قوة متوسطة وآلة كذلك وحاجة زائدة فيكون في المقدار كالثاني عشر وسريعا
متواترا الرابع عشر قوة متوسطة وآلة وحاجة كذلك فيكون في المقدار اصغر من الثالث عشر متوسط السرعة
والتواتر الخامس عشر قوة متوسطة وآلة كذلك وحاجة ناقصة فيكون صغيرا متفاوتا مائلا الى البطوء السادس عشر قوة

قوة متوسطة وآلة صلبة وحاجة زائدة فيكون صغيراً سريعاً متواتراً في الصغر أكثر من الخامس عشر وفي السرعة والتواتر أكثر من الثاني عشر
السابع عشر قوة متوسطة وآلة صلبة وحاجة متوسطة فيكون أصغر من السادس عشر وأقل سرعة وتواتراً الثامن عشر قوة متوسطة وآلة
صلبة وحاجة ناقصة فيكون أصغر من السابع عشر ومتوسط السرعة والتواتر التاسع عشر قوة ضعيفة وآلة لينة وحاجة زائدة فيكون
صغيراً متوسطاً في السرعة ومتواتراً جداً العشرون قوة ضعيفة وآلة لينة وحاجة متوسطة فيكون صغيراً متواتراً إلى البطوء أي الحادي والعشرين
قوة ضعيفة وآلة لينة وحاجة ناقصة فيكون صغيراً بطيئاً متوسط التواتر الثاني والعشرون قوة ضعيفة وآلة متوسطة وحاجة زائدة
فيكون صغيراً متوسط العظم متواتراً الثالث والعشرون قوة ضعيفة وآلة متوسطة وحاجة ناقصة فيكون صغيراً أزيد صغراً من الثاني والعشرين
وبطيئاً متواتراً الرابع والعشرون قوة ضعيفة وآلة متوسطة وحاجة ناقصة فيكون صغيراً بطيئاً متوسط التواتر وأصغر ويكون
أزيد صغراً من الثالث والعشرين وكذلك بطوءاً الخامس والعشرون قوة ضعيفة وآلة صلبة وحاجة زائدة
فيكون صغيراً جداً ومتوسط السرعة وشديد التواتر السادس والعشرون قوة ضعيفة
وآلة صلبة وحاجة متوسطة فيكون في صغره أزيد مما تقدم وبطيئاً السابع والعشرون
قوة ضعيفة وآلة صلبة وحاجة ناقصة فيكون أصغر وأبطأ مما تقدم ومتوسط التواتر لأن
الحاجة وإن قلت إلا أن إفراط الصغر والبطوء يحوجان إلى ذلك **قوله** والطول إشارة إلى
أسباب زيادة كل واحد من الأقطار الثلاثة وحده ونقصانه وتوسطه فسبب الطول إما أن يكون
سبباً له بالحقيقة أو بالعرض والأول هو أسباب العظم إذا منع مانع من الاستعراض والشهوق إذ مع توفر
ذلك السبب على إيجاب الطول فقط لأن ما نقص من قطر من الأقطار يزيد في قطر آخر كصلابة الآلة المانعة
من الاستعراض وكثافة اللحم والجلد المانعة من الشهوق وقال الإمام أن الصلابة لا تختص منعها
بالعرض لأنها تمنع الشهوق أيضاً بل المختص بمنع العرض هو كون الفضاء الذي هو من جانبي العرق مملوءاً
من اللحم والشحم والماء والرطوبات حتى لا يتمكن من الانبساط عرضاً وأنت تعرف أن الشيخ لم يدع الاختصاص بالعرض
يمنع وقال القرشي ههنا إشكال هو أن سبب العظم على رأيهم هو أن يجتمع مع قوة القوة لين الآلة وزيادة
الحاجة ومع كيف يتصور صلابة الآلة مع وجود أسباب العظم ويمكن أن يجاب عنه بأن أسباب العظم إذا منع
لا يكون تمام أسبابه بل بعضها فكأنه يقول سبب الطول بعض أسباب العظم والثاني وهو ما يكون سبباً له بالعرض
وهو أن يعين عليه أي على ظهوره لا وجوده الهزال أي هزال اللحم الكائن حول العرق فإن ذلك يصير سبباً لظهوره
وأما العرض فسببه إما أن الأول فخلاء العرق فإنه يميل الطبقة العالية على السافلة فيستعرض العالية أو الر

١٨٣

قال القرشي هذا انما يكون اذا ضعفت شبيه الشريان جدا وذلك مما يبعد وجوده مع بقية ودليل كل ورم او غيره يخرج الروح والدم
من العروق لميل الطبيعة اما اليه على البساطة وذلك ليس مما يستبعد وجوده مع الحمية الثاني ضيق الكل لزومه نوبة سابق او نحو
بواسطة ما هو سبب اليبس مع الرطوبة البالية للعرق مما ملكه لجرمه لان جهة ما هو يبين نقطه الا من حيث هو حد زيادة الانبساط
فان كانت القوة قوية والحاجة شديدة لم تقتصر على زيادة العرض فقط بل كان في ذلك سبب للعظم وان لم يكن كذلك لم يكن في ذلك سببا
لزيادة شيء من الاقطار واما الشهوق فلم يذكر سببه اذ يمكن ان يعرف مما ذكره في الطول والعرض وذلك بان يقال اسباب الشهوق
اسباب العظم اذا منع مانع من الطول والعرض وقيل لان زيادة الشهوق وحده قليل جدا اذ في الاكثر اذا ازداد الشهوق
لزم ذلك زيادة الطول وليس كذلك اذ يمكن ان يزداد الشهوق وحده بان يكون العرق في محل الكثرة بين الطرفين
في اللحم ويتفق له سبب العظم مع حصول مانع من الامتداد عرضا واما سبب نقصان كل واحد من الاقطار فهو ان القصر قد يحدث
بسبب اجتماع اجزاء الشريان في الطول كما يعرض عند كب البدن والضيق قد يحدث بسبب تجمع العرق لا كما في الشيخ
والانخفاض قد يحدث بعارض من نقصان ما فيه حركة الروح الى داخل كما يكون عند الفرح واذا عرفت اسباب زيادة
كل واحد من الاقطار ونقصانه عرفت من ذلك اسباب توسطه وذلك اذا كان السبب الموجب للزيادة والنقصان غير مفرط واذا عرفت
اسباب البسائط سهل معرفة اسباب المركبات وهي سبعة وعشرون لان الزائد في الطول اما ان يكون زائدا في العرض او ناقصا
او متوسطا فهذه تسعة انواع من التركيب الزائد في الطول ومثلها يكون في الناقص فيه والمتوسط فيه فيكون تمام مسببها
واحكامها واما اسباب السرعة والبطء والتوسط فلم يذكرها الا عظم في اثناء البحث ان السرعة تكون لقوة قوية وحاجة تدعو اليها
مع مانع من الانبساط على ما ينبغي كما اذا كانت الآلة صلبة فان النبض ح يجب ان يسرع وان لم يكن الحاجة في نفسها
زائدة على المقدار الطبيعي واذا كان حصول السرعة بهذين السببين فيهما نقد كان سببا للبطؤ ان قنع حد القسمة والا
فللتوسط قوله والتواتر في ما التواتر فضعيف او كثرة حاجة لحرارة اي سببه كون الحرارة شديدة ما يكتفي فيه بمقدار ما يحتاج
والسرعة سواء كانت القوة قوية والنبض عظيما او لم يكن لكنه لما كان عظيما لم يمكن حصول ذلك الا من حاجة مفرطة جدا ان النبض
العظيم لابد ان يكون القوة فيه قوية فيستحيل ان يتواتر الا وقد سبق ذلك حصول السرعة لما عرفت من تقدم العظم على السرعة وتقدمها
على التواتر واذا كان مع ذلك متواترا دل على كون الحاجة اكثر مما يكتفي فيه بالعظم والسرعة واما اذا لم يكن النبض عظيما
ولا سريعا فلا يلزم ان يكون التواتر لزيادة الحاجة على ما هو طبيعي بل قد يكون الحاجة قد نقصت عن ذلك لكن لما
صغر النبض وابطأ كانت تلك الحاجة بالنسبة اليه اشد فيضطر الى التواتر وهذا سبب ضعف القوة اذ لو كانت الآلة
قوية لفعلت العظم اولا ثم السرعة ثم التواتر والتفاوت بحسب قوة بلغت الحاجة في العظم او بعد شديد قليل من الحاجة او

او شدة لين الآلة
والتواتر سببه ضعف او
كثرة حاجة لحرارة وزيادة
سبع
سببه الحاجة فيه
الحاجة فيه الى العظم
قليل من الحاجة

او فی خمسة او فی مجموع الستة فان کان الاختلاف فی واحد منها یحصل ثمانیة واربعون قسما وهی الحاصلة من ضرب
الستة فی احتمالات ثمانیة لان الاختلاف اذا کان فی العظم مثلا فاما ان یکون الخنصر اعظم من البنصر او اصغر منه وعلی
التقدیرین اما ان یکون السبابة اعظم من کل واحد منهما او اصغر من کل واحد منهما او اعظم من الخنصر واصغر من البنصر او علی العکس
والمجموع ثمانیة وهذا بحسب القسمة العقلیة واما باعتبار الوجود فیکون الاقسام ستة وثلثین لسقوط اثنین من الثمانیة اذ علی
تقدیر ان یکون الخنصر اعظم من البنصر یستحیل ان یکون السبابة اعظم من الخنصر واصغر من البنصر وکذا علی تقدیر ان یکون البنصر اعظم
من الخنصر یستحیل ان یکون السبابة اعظم من البنصر واصغر من الخنصر وهو ظاهر ولکن علی ما ذکرناه حتی لا یحتاج الی تکراره ان ست بحاجة
الی ذکره وان کان الاختلاف فی شیئین من الامور الستة یحصل تسعمائة وستون قسما لان الاصابع الثلث اذا اختلفت فی العظم
والقوة مثلا فباعتبار اختلافها فی کل واحد من الامرین یحصل ثمانیة اقسام اذا اعتبرت ترکیب کل من الثمانیة مع الاخری
یصیر الاقسام اربعة وستین لکن اختلاف الاصابع الثلثة فی الاثنین من الامور الستة یقع علی خمسة عشر قسما فانک اذا اعتبرت
القوة والضعف الی الخمسة الباقیة یحصل خمسة واذا اعتبرت العظم والصغر الی الاربعة الباقیة یحصل اربعة واذا اعتبرت
السرعة والبطوء الی الثلثة الباقیة یحصل ثلثة واذا اعتبرت الصلابة واللین الی الاثنین الباقیین یحصل اثنان واذا اعتبرت
التقدم والتاخر الی التواتر والتفاوت یحصل واحد والمجموع خمسة عشر ففی کل واحد من هذه الاقسام الثنائیة یحصل
اربعة وستون فیکون الحاصل تسعمائة وستون الحاصلة من ضرب خمسة عشر فی اربعة وستین وهذا ایضا بحسب القسمة العقلیة
لان الثمانیة انما حصلت بحسبها واذا صارت الثمانیة بحسب الوجود ستة لسقوط اثنین تنقص الاقسام عن ذلک واعتبر ذلک
فیما یاتی حتی لا تحتاج الی الاشارة الیه وان کان الاختلاف فی امور ثلثة من الامور الستة فباعتبار اختلافها فی
کل واحد منها یحصل ثمانیة اقسام واذا اعتبرت ترکیب کل من الثمانیة مع الاخری یصیر اربعة وستین لکن الاختلاف
فی الاثنین من الامور الستة یقع علی خمسة عشر قسما فانک اذا اعتبرت القوة والضعف الی الخمسة الاول مع الثانی
یحصل اربعة وستون علی ما عرفت واذا اعتبرت ترکیبها مع الثمانیة الحاصلة من الامر الثالث یصیر الاقسام
خمسمائة واثنی عشر لکن اختلاف الاصابع الثلث فی الثلثة منها یقع علی عشرین قسما ففی کل واحد من هذه الثلاثیة
وهی عشرون یحصل عشرة آلاف ومائتان واربعون قسما وهی الحاصلة من ضرب عشرین فی خمسمائة
واثنی عشر وان کان الاختلاف فی امور اربعة یحصل باعتبار کل منها ثمانیة اقسام ویحصل باعتبار ترکیب
ثلثة منها خمسمائة واثنی عشر قسما علی ما عرفت فی الاقسام الثلاثیة وباعتبار ترکیبها مع الثمانیة الحاصلة من الامر
الرابع اربعة آلاف وستة وتسعون وهو الحاصل فی کل واحد من الاقسام الرباعیة وذلک خمسة عشر قسما

فاذا ضربت المبلغ الاول في خمسة عشر يحصل الف وستمائة ونيف ... الفا وسبعمائة واثنان وتسعون قسما لان كل الاختلاف في خمسة من تلك الا يحصل باعتبار كل واحد
منها ثمانية اقسام ويحصل من تركيب بعضها الاف وستة وتسعون واذا اعتبرت تركيبها مع الثمانية الحاصلة باعتبار الامر الخامس بلغ
اثنين وثلثين الفا وسبعمائة وثمانية وستين قسما وهو الحاصل من كل قسم من الخماسيات لكن الخماسيات ستة فيكون الحاصل من ضرب المبلغ المذكور في ستة مائة
الف وستة وتسعين الفا وستمائة وثمانية اقسام وان كان الاختلاف في مجموع الامور الستة يحصل باعتبار كل واحد منها ثمانية اقسام ويحصل باعتبار
تركيب بعضها كما علمت اثنان وستون الفا وسبعمائة وثمانية وستون قسما واذا اعتبرت تركيبها مع الثمانية الحاصلة باعتبار الامر السادس
بلغ مائتي الف واحدا وستين الفا ومائة وثمانية وتسعين قسما وهذا كله اذا كان التركيب الثنائي للاصابع فيما يكون بين الخنصر والبنصر والسبابة ويمكن تحصيل
في كل واحد من الثلثة الباقية من الثنائيات حتى يكون الاختلاف بين الخنصر والبنصر والوسطى وبين الخنصر والسبابة والوسطى وبين البنصر والسبابة
والوسطى وعليك بجمع ذلك المعتبر من هذه الاقسام سبعمائة واثنان وعشرون قسما وهي ما ذكرنا ولا يمكنه كما اشار اليه تعالى لعله
بذلك فانه ينفع بها نفعا عظيما فنقول التركيب صنف مع صنف في المختلف في اجزاء كثيرة من نغمة واحدة فكان تحرك جزء واحد من العرق
الى فوق حركة اسرع وتحرك الجزء الآخر الى اسفل حركة ابطأ وعلى هذا فهذا صنف واحد من صنفي الاختلاف في الوضع مركب مع صنف آخر
من صنفي الاختلاف في الحركة واما تركيب صنفين فكان تحرك الجزء الاول الى فوق حركة اسرع واشد تقعرا والجزء الثاني الى اسفل
حركة ابطأ واشد تأخرا وايضا اصناف فكان تحرك الجزء الاول الى فوق حركة اسرع واشد تقعرا واكثر قوة او الجزء الآخر الى اسفل
حركة ابطأ واشد تأخرا واكثر تفاوتا ومن هذا يعلم مثل اختلاف النغمة في جزء واحد لان كل مثال من ذلك يشتمل على المثالين بهذا
المثال كل على الاختلاف الواقع تحت كل صنفين والاختلاف الواقع تحت كل اصبع وهو مثال لذلك **قوله** واما اختلاف
النغم في جزء واحد هذا هو الثاني من الاختلاف في نغمة فانه على ما عرفت قسمان قسم يكون الاختلاف في اجزاء كثيرة في نغمة واحدة
وقسم يكون الاختلاف في جزء واحد من اجزائها ولما فرغ من بيان اقسام الاول شرع في الثاني وانواعه ثلثة المنقطع والعائد
والمتصل لان الجزء الواحد المخالف بها في اجزاء النغمة اما ان يكون متدرجا في اختلافه حتى لا الجزء الذي يليه حتى يكون الفصل
بينهما فيما يتغير اليه غير محسوس ويسمى المتصل او لا يكون كذلك بل يكون الانفصال بينهما متميزا واما ان يعود ذلك الجزء الى حال باقي
الاجزاء قبل انقضاء النغمة الاولى ويسمى العائد او لا يكون كذلك متميزا ويسمى المنقطع وهو الذي ينفصل منه جزء واحد
عن حال باقي الاجزاء بالفترة حقيقة الى ان يتم تلك البقية وذلك الجزء المفصول منه بالفترة قد يختلف
طرفاه بالسرعة والبطوء والتشابه اي يختلفان في انهما متساويان تارة ويختلفان بالسرعة والبطوء
اخرى وقد لا يكون كذلك اختلاف الطرفين قد يعتبر بحسب طول العرق وقد يعتبر بحسب عمقه واما اعتبار
بحسب عرضه فمما يعسر ادراكه جدا وانما خصص انفصال الجزء بما سواه بالفترة الحقيقة التي هي مختصة بالسرعة والبطوء مع

مع انه يقع في الصلابة ايضا لان ذلك اكثر واما العائد فهو ان يكون كذلك ايضا لكن الجزء المفصول يرجع الى موافقة باقي
الاجزاء في تلك النبضة بعينها قبل حصول الثانية **قوله** ان يكون نبض عظيم رجع صغيرا في جزء واحد ثم عاد عودة لطيفة
مثال له وانما خص العظيم بالذكر لانه اكثر ما يكون وذلك لان النبض كثيرا ما يعرض له ان يتاخر انبساط جزء منه لذلك
يكثر في الموجي والمنشاري ومما يفرق بين المنقطع والعائد ان المنقطع يكون بعد آخر حركة الانبساط الثاني زيادة ما
حتى ينتهي السكون الداخلي اما القرعة الثانية من العائد فانها تحدث عن انقضاء الحركة الاولى قبل ان يحدث انقضاء الى
بل ساعة ما تنقضي الاولى يثب الشريان وثبة او وثبتين او ثلاثا ومنها ان المنقطع يكون في الجنس الماخوذ من كمية
الانبساط واما العائد فيوجد في جميع الاجناس اذ القرعة الاولى قد يكون عظيمة وقد يكون صغيرة وقد يكون الاولى
سريعة والثانية بطيئة وهكذا في الجميع **قوله** ومن هذا النوع اي من العائد النبض المتداخل وهو على ضربين احدهما
ان يكون نبضة كنبضتين بسبب الاختلاف كان يتحرك ما تحت اصبع واحدة بعد تحرك البواقي لانه اذا تحرك كذلك فقد يظن
انها نبضتان بسبب انه يحس منها بقرعتين وثانيهما ان يكون نبضتان كنبضة لانه اذا كان يتحرك في النبضة الاولى
بعض اجزائه وينقطع الباقي ويتحرك في الثانية البعض الذي انقطع في الاولى وينقطع الذي تحرك فيها فيظن بسبب ذلك انهما
واحدة عائدة **قوله** وعلى حسب راي المختلفين في ذلك اشارة الى الاختلاف في انه نبضة او نبضتان وذهب بعضهم
الى انه نبضتان لانه يقرع اليد دفعتين فيكون نبضتان وقال بعضهم انه نبضة لانه لو كان نبضتان لكان زمانا
زمانا يمكن فيه نبضتان لكنه ليس كذلك وسياتي ما هو الحق فيه في الفصل الآتي ان شاء الله تعالى واما المتصل
فهو الذي يكون اختلافه متدرجا على اتصاله غير محسوس الفصل فيما تغير وذلك يكون اما في السرعة والبطوء
او في العظم والصغر وكل منهما يصير ستة اقسام اما الاول وقد اشار الى اقسامه بقوله من سرعة الى بطوء
فانه احد الاقسام الستة منه او بالعكس وهو ثانيها او الى الاعتدال اي من السرعة اليه وهو ثالثها او من البطوء اليه
وهو رابعها والاول مذكور بالفعل والثاني بالقوة او من اعتدال فيهما اي في السرعة والبطوء الى شيء ينتقل اليه
وهو السرعة او البطوء فالانتقال من الاعتدال الى السرعة وهو خامسها والى البطوء وهو سادسها واما الثاني وقد اشار
الى اقسامه بقوله او من عظم اي الى الصغر او من صغر اي الى العظم فيحصل قسمان او من اعتدال فيهما اي في العظم والصغر الى شيء مما
ينتقل اليه فيحصل قسمان ايضا لان الانتقال من الاعتدال في العظم والصغر يكون اما الى العظم او الى الصغر
ولم يذكر قسمين منه وهو ان يكون الانتقال من العظم الى الاعتدال او من الصغر الى الاعتدال لان ذلك
معلوم مما مر وهذا اي المتصل المتدرج للاختلاف على الاتصال قد يستمر على التشابه كانه يبتدي بالسرعة

وقد يتفق ان يكون مع اتصاله في بعض الاجزاء اشد اختلافا وفي بعضها اقل

الفصل الثالث في اصناف النبض المركب المخصوص باسماء على حدة الفصل في بيان هذه الاقسام المخصوصة كما كان الفصل السابق في تقسيم الاختلافات

١٦٤

وينتهي بسرعة او من بطوء وينتهي به او من اعتدال فيها وينتهي به وكذا في العظم والصغر وح يصير اقسامه ثمانية عشر وقد يتفق
ان يكون البعض مع اتصاله في بعض الاجزاء اشد اختلافا كما اذا ابتدأ بسرعة وانتهى ببطوء وفي بعضها اقل كما اذا ابتدأ
بسرعة وانتهى ببطوء باعتدال فيها ولا يزيد بذلك اقسامه لانه داخل فيما ذكرناه اولا على ما لا يخفى وهذه اقسام المتصل بحسب
تغيره مرة واحدة وان زاد فيه التغير زادت الاقسام ولم يتعرض الشيخ لاقسام المنقطع والعائد ونحن نشير اليها في باب السرعة
والبطوء بدون اعتبار التخالف لان الاطباء ذكروها هناك والشيخ انما ذكر باب العظم والصغر لئلا يتوهم ان ذلك
مخصوص بالسرعة والبطوء فاعلم ان النبض المختلف تحت موقع اصبع واحدة اما ان يكون فيه تغير او تغيران او اكثر
والمراد من التغير الواحد ان يكون مبدأ حركة الانبساط تحت موقع اصبع واحدة مثلا مخالفا لوسطها والآخر ومن التغيرين
ان يكون المبدأ مخالفا للوسط والوسط للآخر فكان الحركة تصير بذلك ذات اجزاء ثلثة ومن الاكثر ان يقع
في اجزائها اختلافات ازيد من ذلك فان كان تغير واحد يحصل من المنقطع باعتبار السرعة والبطوء تسعة اقسام لان
الجزء الاول من الحركة اما ان يكون سريعا او بطيئا او معتدلا وكذا الجزء الثاني فيحصل تسعة اقسام وكذا في العائد
واما المتصل فاقسامه في باب السرعة والبطوء بدون اعتبار المتجانسات لا يزيد على الستة السريع مع البطي
ومع المعتدل والبطي مع السريع ومع المعتدل والمعتدل مع السريع ومع البطي اما السريع مع السريع والبطي مع البطي
فلا يمكن في هذا القسم لان الجزئين اذا تساويا في السرعة والبطوء وسائر الاربعة والخمسة او الستة ولم يكن بينهما سكون
كانت الحركة واحدة غير منقسمة ولم يكن في ذلك النبض اختلاف اصلا وجاز كون احد السريعين اسرع من الآخر وكون
احد البطيئين ابطأ لا يحصل الاقسام ازيد من ستة على ما توهم الامام لان الاسرع بالنسبة الى الاسرع بطي والبطي بالنسبة الى الابطأ
سريع فيكون حكمهما حكم المختلفين في السرعة والبطوء لا المتفقين وليس لشيء من هذه الاقسام اسم الا القسم الواحد وهو البطي
مع السريع في المنقطع فانه يسمى غزاليا وان كان التغيران تصير الحركة على ما ذكرنا ذات ثلثة اجزاء كل واحد منها
اما سريع او بطي او معتدل فيحصل من تركيب التسعة مع الثلثة الباقية سبعة وعشرون في كل واحد من المنقطع
والعائد في المتصل فانه لا يزيد اقسامه على اثني عشر لما عرفت ان كل واحد منها لا ينضم مع جنسه
واذا اتفقا وما يكون احدهما اسرع ومع يكون السريع بالنسبة اليه بطيئا وعلى هذا ينضم كل واحد من الاقسام
الى غير جنسه ويكون الاقسام المركبة اثني عشر وان كان التغير اكثر من اثنين زادت الاقسام بحسب ما قلناه

قال رح الفصل الثالث في اصناف النبض المركب المخصوص باسماء على حدة **اقول** هذا الفصل ايضا في بيان
بعض اقسام جنس الاستواء والاختلاف واكثر ما ذكر فيه من اقسام النبض المختلف هي الاقسام المركبة اي

اى التي يكون الاختلاف فيها باعتبار تبيين نفسها عداداى اقسام كثيرة على ما سبقت الاشارة واليها اشير ذكر منها ابو عشرة منها
احدها الغزالي وهو من المختلف في جزء واحد اذا كان بطيئا ثم يقطع فيسرع اى هو نوع من المختلف في جزء الذي هو المنقطع
وهو المشهور والظاهر من كلامه ايضا لان قوله اذا كان بطيئا ثم ينقطع فيسرع صريحا صريح في انه البطي مع السريع في المنقطع وهو الذي
اشرنا اليه من قبل ثم قال وهو المتواتر واحق الذي ليس كذلك بل هو نوع من العائد لان لحوق حركة الجزء المخالف وانا في الاجزاء
منه قبل انقضاء حركة باقي الاجزاء والمراد بقوله ثم ينقطع فيسرع ان يكون بطيئا يختلف جزء الواحد بان ينقطع عن باقي الاجزاء في
بطوء بان يصير سريعا وهذا مع انه موافق لما يصرح به في هذا الفصل عند بيان الفرق بينه وبين الواقع في الوسط لا يناسب ما ذكره
في وجه تسميته بالغزالي وهو انه انما سمى تشبيها له بوثبة الغزال لانه يثب وثبة خفيفة ثم يقف بعضها ثم يثب وثبة قوية فقال ايضا انما سمي
بمشابهته الغزال في حال وثوبه من الارض فانه عند ذلك يثب صاعدا الى فوق ثم يقف في الجو زمانا ثم يهبط وينزل ليكون اشد
اسرع من الاول الا ان يقال الغزالي هو اقسام من العائد والمنقطع ليس فيه الانواع من الاختلاف فكيف عدده من المركبات
لان الظاهر ان الجزء الواحد كان اسرع في حركته الا لان قوته اقوى من قوة باقي الاجزاء قال جالينوس النبض الغزالي
يكون من الاختلاف العارض في جزء واحد في العرق اذا توسط الحركة وحدوثه يكون في الجنس الذي من كيفية الحركة
وفي الجنس الذي من جهة القوة **والثاني** الموجي وهو المختلف في عظم اجزاء العرق وصغرها وشهوقها وفي العرض وفي التقدم
والتأخر في شبه اخر الحركة النبض مع لين فيه وانما قال في شبه حركة النبض لان طرف العرق الذي يلي الخنصر يكون اشد
تقدما في الحركة واكثر فوقية والجزء الذي بعده دون ذلك من الفوقية وكذلك الذي يلي هذا الجزء كموج البحر اذا القى فيه
شيء صلب فانه يحدث فيه دوائر في دوائر يكون الدوائر الداخلة اصغر من الخارج وابطأ في الحركة وانما قال مع لين اذ لولا
لم يكن اجزاؤه قابلة للانفصال بسرعة **قوله** وليس بصغير جدا اى الموجي لا ينتهي الى صغر جدا كالنملي والدودي
بخلاف ما يصغر جدا وكانه امواج يتلو بعضها بعضا على استقامة اى على ترتيب متسق كما شبهناه بالدوائر مع تفاوتها
بينها في الشهوق والانخفاض والسرعة والبطوء **والثالث** الدودي وهو شبيه بالموجي فيما قال فيه الا انه
يفارق الموجي بامرين **أ** انه صغير جدا بخلاف الموجي فانه ليس كذلك **ب** انه شديد التواتر بحيث يوهم تواتره
سرعة وليس بسريع بخلاف الموجي وانما كان الدودي غير سريع لان السرعة انما يكون مع قوة ما وذلك لا يكون
في الدودي والا لم يكن صغيرا وانما يكون شديد التواتر لما يأتي ان القوة اذا كانت ضعيفة والحاجة شديدة فلا بد ان يكون
النبض متواترا وان ذلك يزداد بزيادة الضعف وانما يوهم تواتره سرعة لان القرعات اذا اتت في ازمنة
متقاربة يظن ان ذلك بسبب سرعة قطع مسافة الحركة وانما يسمى دوديا تشبيها بالدود والكثير الارجل والحركة

والرابع الذي هو صغير جدا من الدودي ويشبه تواترا كل ذلك لزيادة الضعف وانما سمي نمليا تشبيها بالنمل في حركته
ودبيبه ويعلم مما ذكر ان هذه الثلثة في الحقيقة من نوع واحد لانها مشتركة في الاختلاف في العظم في اجزاء كثيرة من العرق
وفي التقدم والتاخر في مبدأ حركة العرق لكنها مختلفة بحسب العوارض اذ الموجي اعظمها والدودي اصغر واضعف منه واشد تواترا
والنملي اشد في ذلك كله من الدودي **قوله** والدودي والنملي اشارة الى بيان ما للمعاني الاختلاف وبيان تحتها انما
في الشهوق وفي التقدم والتاخر اشد ظهورا في الحس من اختلافها في العرض بل عسى ذلك اي اختلافها في العرض
ان لا يظهر وذلك لان الانبساط في كل نبض يكون في عمق الشريان اكثر على ما يظهر في الحس ومنه يقع الظن بان
الشريان لا ينبسط بل يرتفع وينخفض وانما كان الاحساس بالانبساط في عمق الشريان اكثر لان عمقه اكثر من
عرضه وانما خلق كذلك لان جذب الهواء البارد يكون بالانبساط في السمك اكثر من العرض ولان الانبساط التي
من جانبي الشريان في عرض الساعد اكثر من التي فوقه فاحتيج الى تخين ضيقه لمكان توسعها وانما يكون الاختلاف
في التقدم والتاخر فيهما اشد ظهورا لان التقدم والتاخر انما يكونان في قطر الطول وهو اعظم اقطار الشريان
والخامس المنشاري وهو شبيه الموجي في اختلاف الاجزاء في الشهوق والعرض وفي التقدم والتاخر الا انه
يفارقه بانه صلب مع صلابة مختلف الاجزاء في الصلابة ايضا وبان الحركة منه مع تواتره اسرع وانما وجب ان يكون
مع تواتره سريعا لان القوة فيه لا بد ان يكون قوية والا لم يقدر على تعظيم بعض الاجزاء مع الصلابة بخلاف الموجي
فان الالة فيه لينة مطاوعة يكفيها ادنى قوة في التحريك فالمنشاري نبض سريع متواتر صلب مختلف الاجزاء في العظم
والصلابة واللين وتركيبه ظاهر لان الاختلاف فيه مركب من العظم والصلابة والتقدم والتاخر وانما سمي هذا النوع من النبض
بهذا الاسم لمشابهته اسنان المنشار في الارتفاع والانخفاض المختلفين فيهما وفي بستان الاطباء المنشاري بالياء
وعلى ما في الصحاح يجوز بالياء والنون ايضا **والسادس** ذنب الفار وهو الذي يتدرج في الاختلاف قوة كان
او ضعفا عظما او صغرا سرعة او بطوءا الى غير ذلك آخذا من نقصان الى زيادة او من زيادة الى نقصان وهو
قد يكون في نبضات كثيرة وقد سبق الكلام فيه وقد يكون في نبضة واحدة في اجزاء كثيرة منها او في جزء واحد
مثال الاول ان يكون تحت الاصبع الاولى على حد ما من العظم مثلا وتحت الثانية انقص منه وهكذا ومثال الثاني
ان يكون مبدأ الانبساط عظيما ثم يتصغر بالتدريج **قوله** واختلافه الاخص اي الاختلاف في ذنب الفار يختص بالعظم بل
قد يكون في غيره الا ان اختلافه الاخص هو الذي يتعلق بالعظم لان ذلك ادل بالمشابهة لذنب الفار لان بعضه
غليظ وبعضه دقيق وقد يكون باعتبار البطوء والسرعة والقوة والضعف ومثالهما ان يكون تحت الاصبع الاولى بطيا او قويا و

١٦٦

وما تحت الثانية اقل بطوا وقوة وعلى هذا او تركيب ذنب الفار من الاختلاف فى حركة الاجزاء فى الانبساط ومن اختلاف الاجزاء

فى الوضع لان اختلاف حركة الاجزاء فى العظم والصغر انما يكون لكون انبساط بعض الاجزاء اعظم من بعض وذلك يستلزم

اختلاف الاجزاء فى الوضع **والسابع المسلى** وهو الذى ياخذ من نقصان الى حد من الزيادة ثم ينتكس اى يتراجع

على الولاء الى ان يبلغ الحد الاول فى النقصان فيكون كذنبى فارتيصلان عند الطرفين الاصليين وفى بعض النسخ

عند اطراف الاعظم والمعنى واحد ولكن الثانية اظهر مثال ذلك ان يبتدئ من مبدأ الاصبع الاول الى منتهى الثانية فى الزيادة ومنه الى منتهى

الثالثة فى الزيادة ومنها الى منتهى الرابعة فى النقصان فيكون عظيم الوسط صغير الطرفين ويسمى الهائل الوسط والمنحدر ايضا وعكسه

الصغير الوسط العظيم الطرفين ويسمى العميق والمنهى والمائل الطرفين ولم يذكره لقلته اذ قيل ان تحمل القوة بسط طرفى ما يحس من الشريان

مع صغره ويعجز عن تتميم ذلك فى وسطه واما العكس فهو اى المسلى فيقع كثيرا لان بسط وسط الشريان اسهل على القوة من بسط طرفيه

لان بسط مكانين احد اسهل من بسط مكانين فالمسلى تركيبه تركيب ذنب الفار لانه ذنبى فار **والثامن ذو القرعتين** وهو

المتداخل ويختلف الاطباء فيه فجعله بعضهم نبضة واحدة مختلفة فى التقدم والتاخر وبعضهم نبضتين وقد عرفت دليل كل واحد منهما

والاختلاف الذى بالتقدم والتاخر فيه ليس فى الطول لان ذلك انما يكون حتى يلين الآلة وفى هذا النبض لا يكون الآلة صلبة

لا سيالى بل التقدم والتاخر الذى يكون باعتبار السكون والظل الشيخ كونه نبضتين بان الزمان الذى بين قرعتيه اى بين ابتداء

الاول والثانى ليس بحيث يسع الانقباض ثم الانبساط بل غاية انه يحس منه قرعتان وليس كل ما يحس منه قرعتان يجب

ان يكون نبضتين والا لكان المنقطع الانبساط العائد نبضتين وهو نبضة بالاتفاق بل انما يجب ان نعده نبضتين اذا انبسط

وانبسط ثم عاد الى العمق منقبضا ثم صار مرة اخرى منبسطا وظاهر انه ليس كذلك انما ذكره الشيخ وقال الاستاذ الحق ان الرشيخ

لتعلى لانه لو اشترط فى النبضة ان يحصل فيها انبساط تام فهو ليس نبضتين اذ ليس فيه انبساطان تامان وان لم يشترط

ذلك فهو نبضتان وفيه بحث لان النبضة تحصل بالانبساط التام بل الاولى فيها قاله الافضل جالينوس فى النبض الكبير

وهو ان الكلام فى هذه المسئلة مبنى على ان الانقباض هل هو محسوس اولا فمن قال انه ليس بمحسوس قال انه

نبضتان لان النبضة عنده مركبة من قرعتين ووقوف ولا شك ان بعد القرعة الاولى فيه تحصيل سكون يسير

ثم بعده قرعة ثانية ومن قال ان الانقباض محسوس قال بانه نبضة واحدة وحده وشبهه بحركة المطرقة بالسندان

اذا عاودت من غير قصد من الضارب **والتاسع والعاشر ذو الفترة** والواقع فى الوسط والاول المختلف

الذى يقع سكون حيث يتوقع الحركة كما بين المسافة او فى المركز بعد تمام السكون الداخلى لعائق يعوق

من الانبساط الثانى فيقع سكون حتى تحصل بالاول او فى المحيط بعد تمام السكون الخارجى

والثاني المختلف الذي يقع فيه حركة حيث يتوقع السكون كما بين الحركتين ولذلك يسمى الواقع في الوسط وانما كان من نوع المركبة لان السكون حيث يتوقع الحركة انما يكون لضعف القوة والحركة حيث يتوقع السكون لقوتها فيكون في كل منهما الاختلاف في القوة ايضا قوله وتفرق اشارة الى الفرق بين الواقع في الوسط وبين الغزالي وانما ذكره لكونهما متشابهين وذلك الفرق هو ان الغزالي يجئ فيه القرعة الثانية قبل انقضاء الاولى واما الواقع في الوسط فيكون القرعة بالحركة الطارية فيه في زمان السكون بعد انقضاء القرعة **واعلم** ان الغزالي على ما ذكره ههنا يكون نوعا من العائد وظاهر كلامه عند ذكره ولا انه من المنقطع وقد بينا انه يجوز حمله على انه من العائد ايضا على ما قرره الاستاذ وما فيه ايضا ومن هذه الابواب اي من الاصناف المركبة التي لها اسماء المتشنج وهو **الحادي عشر** من اصنافها والمراد نبض يكون فيه حركة شبيهة بحركة التشنج وقال جالينوس انه يجد وقت تشنج قريب وورد عليه ان القلب ليس مبدأ للعصب فكيف يصير منذرا به واجاب ان السبب هو تشنج الاجزاء العصبية التي في الغشائين المحيطين بالشريان **الثاني عشر** المرتعش ومعناه ظاهر **الثالث عشر** الملتوي وهو النبض الذي كانه خيط ملتوي ويفتل وهي اي هذه الثلثة من باب الاختلاف في تقدم بعض الاجزاء في الحركة وتاخر البعض وفي الوضع اي في وضع حركة الاجزاء الى الجهات وهو من اي الاختلاف في العرض بحيث يقل ويكثر وهو من جنس الضيق والسعة **الرابع عشر** المتواتر وهو جنس من جملة الملتوي الا انه لم يعد خيطا يجذب من جانب الا ان الانبساط في المتواتر اخفى مما في الملتوي وكذلك الخروج عن استواء الوضع بحيث الشهوق في المتواتر اخفى مما المتمدد فهو في المتواتر يكون واضحا وربما كان الميل فيه الى جانب واحد فقط واكثر ما يعرض امثال المتواتر والمائل الى جانب واحد الذي هو قسم من المتواتر انما يعرض في الامراض اليابسة لان سوء المزاج اليابس موجب لامثال هذه ومن مركبات النبض اصناف لا يكاد تتناهى ولا اسماء لها وقد سبقت الاشارة الى بعضها وفي كيفية استخراجها والعلم عند الله **قال** رح الفصل الرابع في الطبيعي من اصناف النبض **اقول** هذا الفصل في بيان اقسام النبض الطبيعي وانما عبر عنها بالاصناف مع ان بعض اقسام الاجناس انواع لان اكثرها اصناف **اعلم** ان كل جنس من الاجناس المذكورة التي يقتضي تفاوتا في زيادة ونقصان فالطبيعي منه هو المعتدل لان الطبيعة شانها حفظ كمالات ما هي فيه وذلك تابع للاعتدال الا القوى فان الطبيعي فيه هو الزائد اي في القوة وهو ظاهر لان ذلك انما يكون اذا كانت الطبيعة على افضل حالاتها وليس المراد بزيادة القوة ما يكون من مبالغة في الفعل كما يتفق عند الغضب في اوائل الاوجاع بل المراد ما يكون من استظهار الفاعل اي قوة القوة فانها تكون عند كمال الصحة والاعتدال اللائق بالطبيعة وعن جالينوس ان الطبيعي من هذا الجنس ايضا هو المتوسط بين الشديد والضعيف لانه

الا انه یخالف الطبیعی من سائر الاجناس لان الطبیعی فیها هو المتوسط بین طرفیه بالحیثیة وهذا لیس کذلک بل ینحرف الی جانب الشدة ولذلک اذا هیج الوجع القوة وحرکتها الی المقاومة والدفاع یقول النبض ح یکون اعظم واقوی والشیخ یقول انه اعظم واسرع **قوله** والکان شئ ای والکان بعض الاصناف من التی تقتضی تفاوتا فی زیادة ونقصان اذ انما یکون زیادته تابعة للزیادة فی القوة کالعظم فانه انما یصیر عظیما بسبب زیادة القوة فانه یکون طبیعیا لان القوی لاجل زیادتها الا کثر وشدة الحاجة فانه لایکون طبیعیا من الجنسین الاذا اعتدلت الآلة والحاجة هذا فی الاجناس التی تقتضی تفاوتا فی زیادة ونقصان واما الاجناس التی لا تقبل ما یزید والنقص کجنس الاستواء والاختلاف وجنس الانتظام وعدم الانتظام وجنس الوزن فلا یکون الطبیعی منها هو المعتدل بل المستوی والمنتظم وجید الوزن اما الاول والثالث فلان الاستواء وجودة الوزن فی النبض انما یکون لاستمرار فعل الطبیعة علی نهج واحد وعدم تجاوزها عن حد الاعتدال وتغایرها عنها عن الاستمرار علی فعلها واما الثانی فلان الانتظام انما یکون لعدم الاختلاف فیه قریبا من الاعتدال قال المسیحی **فیه نظر** لما سیاتی ان المختلف الغیر المنتظم اردأ من المختلف المنتظم لدلالة الاول علی تقلقل سبب الاختلاف ودلالة الثانی علی تمکن السبب واستقراره حتی صار ما یحدث عنه منتظما وهو ضعیف لان غیر المتمکن والکان تقلقل سببه اجود من المنتظم المتمکن السبب لکنه اردأ منه لقوة سببه لان سبب غیر المنتظم اجود من المنتظم وتمکن السبب الضعیف لایقاوم قوة السبب الغیر المتمکن نعم لو قیل ان المنتظم من المختلف المقابل للمستوی وح کیف یکون طبیعیا الکان اقوی والمخلص عنه الا ان یقال المراد من کونه طبیعیا انه اولی بالاقسام من ذلک الجنس فی کونه طبیعیا **قال** رح الفصل الخامس فی اسباب انواع النبض المذکورة **اقول** اسباب النبض اما داخلة فی تقویم وجوده اولا والاول عامة اذ لا یخلو نبض منها وهی یکون لامحالة ضروریة له لامتناع وجوده بدونها وذاتیة لان وجوده یتقوم بها ویسمی بالماسکة لانها حافظة لوجوده وانما قلنا انها مقومة لوجوده مع ان قول الشیخ داخلة فی تقویم النبض مشعر بتقویمها ماهیته لان اسباب الماسکة ثلثة القوة والآلة والحاجة وشئ منها لیس بداخل فی ماهیته والثانی ای التی لاتکون داخلة فی تقویمه اما ان یکون تغیرها للاحکام النبض بسبب تغیرها بان تغیر فتغیر ویسمی الاسباب اللازمة اولا یکون کذلک بل یکون تغیرها ابتداء لا تغیرا ویسمی الاسباب المغیرة علی الاطلاق لانها لاتغیر فتغیر بل لان ذاتها تقتضیه وانما سمیت الاولی لازمة لانها امور طبیعیة کالاسباب الستة الضروریة او غیر طبیعیة لکنها لیست غریبة عنها کالاستحمام والریاضة بخلاف الثانیة فانها امور خارجة عن الطبیعیة کالامراض والاسباب الماسکة ثلثة احدها القوة الحیوانیة المحرکة للنبض الذی فی القلب وقد علم حالها فی بحث القوی وهی السبب الفاعل والثانی الآلة وهی العرق النابض وقد تقدم البحث فیها عند ذکر الاعضاء وهو السبب القابل وانما لم یذکر القلب اتباعا للمشهور او لانها فی بیان اسباب انواع النبض

كالطويل السريع والمتواتر والقلب لا تعيت بها والثالث الحاجة الى التطفية وهو السبب العائق والسبب الضروري هو تحصيل

مثل الفاعل في القابل وهو اي الثالث والاحتياج الى التطفية وهو المستدعي لمقدار معلوم للتطفية ويتحدد ذلك المقدار بالحر

حد الحرارة في اشتعالها او انتفائها او جهدا لها فانها متى كانت الة نادرة وكانت الحاجة الى الهواء اكثر ومتى كانت ناقصة كانت دونها

وان اعتدلت اعتدلت **قوله** وهذه الاسباب الماسكة يتبدل افعالها بحسب ما يقترن بها من الاسباب اللازمة والمغيرة على الاطلاق يريد

ان اختلاف احوال النبض يكون بحسب اختلاف احوال هذه الاسباب واختلافات افعالها انما يكون بسبب ما يقترن بها من الاسباب اللازمة

والمغيرة فلان القوة والالة والحاجة متى كانت على ما ينبغي كان النبض على ما ينبغي وان غير شيء من الاسباب اللازمة والمغيرة شيئا من

هذه الثلاثة كما اذا حصل من نوع يضعف القوة او حر يزيد في الحاجة او يبس يصلب الالة فانه يتغير بذلك **قال** رح الفصل السادس

في موجبات الاسباب الماسكة وحدها **اقول** هذا الفصل في موجبات الاسباب الماسكة وحدها دون موجبات الاسباب اللازمة

والمغيرة فانها تاتي في فصول اخرى قال القرشي على ان ترجمته شك لا يعلم له وحدها ان قرئ مشددا لم يصح لانه لم يذكره

وان قرئ مخففا لم يصح ايضا لانه ذكر باقي الاسباب في هذا الفصل وقال المسيحي لم يقتصر على اول الترجمة من غير ان يقول وحدها

ويصح ايضا لانه ذكر الاسباب الماسكة فيه ولم يقتصر على موجباتها فعلى هذا كان الواجب عليه ان يقول فصل في ذكرها

وموجباتها وهما فاسدان اما قول القرشي فلما ذكرنا ان موجبات الاسباب اللازمة والمغيرة تاتي في فصول اخر

واما قول المسيحي فلان هذا الفصل ليس لذكر الاسباب الماسكة لانه ذكرها في الفصل المتقدم بل لذكر موجباتها وذكر الاسباب

فيه وقع ضرورة لاستحالة ذكر موجباتها بدون ذكرها اذا عرفت ذلك فاعلم ان الالة متى كانت مطاوعة لسبب لينها

والقوة قوية والحاجة الى التطفية شديدة كان النبض عظيما لان حصوله موقوف على كمال الحركة ويحصل ذلك بالقوة القوية

وعلى قبول الالة لفعل القوة على ما ينبغي ويحصل ذلك بلين الالة وعلى ما يدعو الى استيفاء كمال الحركة ويتحقق ذلك

عند شدة الحاجة فهذه الثلاثة هي موجبات العظم وذكر في جوامع الاسكندرانيين لجالينوس ان له سببا رابعا وهو

قلة الروح النفساني وقيل في توجيهه انها من جملة الحاجة الداعية الى العظم لان الحاجة الى تعديل الروح او توليد

الروح النفساني فاذا قل كثرت الحاجة الى توليده فيعظم النبض لذلك كما يعظم لشدة الحاجة الى الترويح **قوله**

والحاجة اعون الثلاثة على ذلك اي على كون النبض عظيما لا يريد به انها تكون في ايجاب العظم اقوى او اكثر من ايجابها

لان ايجاب القوة له لكونها فاعلة يكون لا محالة اقوى من ايجاب الحاجة وكذا ايجاب لين الالة له لذلك اذا كانت

الالة لينة كفى في تعظيم النبض ادنى قوة وان لم تكن الحاجة شديدة واذا كانت صلبة لم يمكن تعظيمه وان كانت

القوة قوية والحاجة شديدة بل المراد على ما حققه وان لم يتعرض له انها لكونها غاية لايجابه والعلة الغائية

١٧١ سابع

والغاية فهاتية بمباشرة للقوة على فعلها يكون هي اعون الثلثة في ايجابه بهذه الاعتبار **قوله** فان كانت القوة ضعيفة اي

وان لم يكن بعض جزء الثلثة او جميعها على الوجه المذكور فان كانت القوة ضعيفة تبعها صغر النبض لا محالة وان كانت الآلة

مع ذلك صلبة والحاجة يسيرة كان صغره والصلابة اي معا فقد تفعل الصغر ايضا وهو ظاهر الا ان الصغر الذي سببه الصلابة

يتميز عن الصغر الذي سببه الضعف بانه يكون صلبا ولا يكون ضعيفا ولا في القصر والانخفاض مفرطا بل يكون له شهوق وطول

بخلاف ما يكون لضعف القوة وحدها فانه لا يكون فيه صلابة لانها يكون لصلابة الآلة والتقدير انها منتفية ويكون ضعيفا

وفرط القصر والانخفاض لتحقق موجبها وكذا قلة الحاجة ايضا تفعل الصغر ولكن لا يكون فيه ضعف اذ ضعفه انما يكون لضعف القوة

وقلة الحاجة لا تقتضي ضعف القوة ولا شيء من هذه الثلثة اي ضعف القوة والصلابة وقلة الحاجة يوجب الصغر مبلغ ايجاب ضعف القوة

له وقوة القوة اقوى في ايجاب العظم لانها الفاعلة بخلاف الحاجة والآلة فان ايجاب الحاجة بالاعانة وايجاب الآلة

بازالة المانع ومتى كان شيء اقوى في ايجاب حال كان ضده اقوى في ايجاب ضدها ويعلم منه ان ايجاب الصلابة للصغر يكون

اقوى من ايجاب عدم الحاجة لان ايجاب لين الآلة للعظم اقوى من ايجاب شدة الحاجة له لان الآلة اذا كانت لينة كفى في

تعظيم النبض ادنى قوة وان لم يكن الحاجة شديدة واما اذا كانت صلبة لم يمكن تعظيمه وان قويت القوة او اشتدت الحاجة

قوله وصغر الصلابة مع القوة ازيد اي الصغر الذي يوجبه الصلابة مع القوة ازيد من الصغر الذي يوجبه عدم الحاجة مع القوة

لان القوة مع عدم الحاجة لا تنقص من النبض المعتدل شيئا كثيرا اذ لا مانع لها عن الحركة الذي هو القوة وعدم الحاجة عن البسط

لا تنفاء الصلابة وانما يميل اي فيميل الى ترك زيادة كثيرة على الاعتدال مما لا حاجة لها الا الى زيادة كثيرة عليه اذ لم ينقص

القوة مع عدم الحاجة شيئا كثيرا من المعتدل فظاهر ان الصلابة مع القوة لا يكون كذلك بل ينقص شيئا كثيرا منه فيكون الضعف

الذي يوجبه الصلابة ازيد من صغر يوجبه عدم الحاجة فان كانت الحاجة شديدة والقوة قوية والآلة غير مطاوعة للعظم الصلابتها

فلا بد من ان يصير النبض سريعا ليتدارك بالسرعة ما يفوت بالصلابة من العظم وان كانت القوة ضعيفة فلم يتات تعظيم الآلة

ولا ايجاب السرعة فيه فلا بد من ان يصير متواترا ليتدارك بالتواتر ما فات من العظم والسرعة فيقوم المرار الكثيرة

مقام مرة واحدة كافية عظيمة او مقام مرتين سريعتين ويعلم من هذا ان العظم مقدم على السرعة وهي على التواتر

وقد تشبه هذا الحال بحال المحتاج الى حمل شيء ثقيل فانه ان كان يقوى على حمله جملة حمله وان كانت ضعيفين

واستعمل هو الا قسمه اقساما فيحمل كل قسم كما قدر عليه تجود واي بمهلة او عجلة ثم لا يريث بين كل نقلتين

وان كان بطيئا فيها اللهم الا ان يكون في غاية الضعف فانه يريث حينئذ وينقل بكد وجهد وبطوء

فان كانت القوة قوية على احداث العظم والآلة مطاوعة والحاجة شديدة فوق شدة معتدلة

لا يكون العظم وحده بل القوة تفعل مع العظم سرعة وان كانت بعد من ذلك تفعل مع العظم والسرعة تواترا
كالماشي في مهم فانه يوسع الخطى اولا ثم يسرع بها ثم يتواتر فيها كما ان اول ما يحيل عند الخروج من الاعتدال العظم ثم السرعة
ثم التواتر فعند العود اليه اول ما يزول التواتر ثم السرعة ثم العظم اذا عرفت ذلك فاعلم ان الشيخ اشار الى بعض ما كان
يحتمل منها من الانواع بحسب زيادة كل واحد من الاسباب الماسكة ونقصانه وتوسطه واحكامها في العظم والصغر والسرعة
والبطوء والتواتر والتفاوت وحذف الباقي اعتمادا على فهم المتامل وبسط القول فيها هو ان القوة اما ان تكون قوية
او ضعيفة او متوسطة وعلى التقادير اما ان تكون الآلة لينة او صلبة او متوسطة فهذه تسعة وعلى كل واحد منها اما ان تكون
الحاجة زائدة او ناقصة او متوسطة فيه سبعة وعشرين الاول قوة قوية وآلة لينة وحاجة زائدة فيكون النبض عظيما
لوجود علته متوسطا في السرعة والتواتر لحصول الكفاية بالعظم وان اشتد الحاجة كان مع ذلك سريعا وان فرطت كان
متواترا ايضا الثاني قوة قوية وآلة لينة وحاجة متوسطة فيكون النبض متوسط المقدار الى العظم لان قوة القوة ولين الآلة مع
نقصان الحاجة لا تقتضي عن الاعتدال شيئا فمع توسط الحاجة يميل الى العظم ويكون بطيئا متفاوتا لتوسط الحاجة واذا ما تهايا لذلك
من العظم الثالث قوة قوية وآلة لينة وحاجة ناقصة فيكون اقل عظما من الثاني واشد بطوءا واكثر تفاوتا لنقصان الحاجة
الرابع قوة قوية وآلة متوسطة وحاجة زائدة فيكون في العظم متوسطا واقل من الثاني لتوسط الآلة وسريعا لزيادة الحاجة
وربما تواتر ان اشتد الحاجة الخامس قوة قوية وآلة متوسطة وحاجة كذلك فيكون العظم اقل من الرابع قليلا لين الآلة وتوسط
السرعة ومتفاوتا لتوسط الحاجة السادس قوة قوية وآلة متوسطة وحاجة ناقصة فيكون صغير الاستفاء بين الآلة ونقصان
الحاجة وبطيئا شديد التفاوت لنقصان الحاجة السابع قوة قوية وآلة صلبة وحاجة زائدة فيكون صغير العظم لصلابة الآلة
وسريعا لزيادة الحاجة وربما تواتر ان اشتد الحاجة الثامن قوة قوية وآلة صلبة وحاجة متوسطة فيكون اصغر
من السابع قليلا ومائلا الى سرعة وتفاوت كل ذلك لتوسط الحاجة التاسع قوة قوية وآلة صلبة وحاجة ناقصة فيكون
في المقدار والسرعة اقل من الثامن وازيد منه في التفاوت لنقصان الحاجة العاشر قوة متوسطة وآلة لينة وحاجة
زائدة فيكون في المقدار متوسطا وسريعا ومتواترا الحادي عشر قوة متوسطة وآلة لينة وحاجة متوسطة فيكون مقداره
متوسطا واقل من العاشر ومتوسطا في السرعة والتواتر الثاني عشر قوة متوسطة وآلة لينة وحاجة ناقصة فيكون اكبر
وبطيئا شديد التفاوت الثالث عشر قوة متوسطة وآلة كذلك وحاجة زائدة فيكون في المقدار كالثاني عشر وسريعا
متواترا الرابع عشر قوة متوسطة وآلة وحاجة كذلك فيكون في المقدار اصغر من الثالث عشر متوسط السرعة
والتواتر الخامس عشر قوة متوسطة وآلة كذلك وحاجة ناقصة فيكون صغيرا متفاوتا مائلا الى البطوء السادس عشر قوة

قوة متوسطة وآلة صلبة وحاجة زائدة فيكون صغيرا سريعا متواترا اي اصغر اكثر من الخامس عشر وفي السرعة والتواتر اكثر من الثاني عشر
السابع عشر قوة متوسطة وآلة صلبة وحاجة متوسطة فيكون اصغر من السادس عشر واقل سرعة وتواترا الثامن عشر قوة متوسطة وآلة
صلبة وحاجة ناقصة فيكون اصغر من السابع عشر ومتوسط السرعة والتواتر التاسع عشر قوة ضعيفة وآلة لينة وحاجة زائدة فيكون
صغيرا متوسطا في السرعة ومتواترا جدا العشرون قوة ضعيفة وآلة لينة وحاجة متوسطة فيكون صغيرا متواترا مائلا الى البطؤ الحادي والعشرون
قوة ضعيفة وآلة لينة وحاجة ناقصة فيكون صغيرا بطيا متوسط التواتر الثاني والعشرون قوة ضعيفة وآلة متوسطة وحاجة زائدة
فيكون صغيرا متوسطا العشر متواترا الثالث والعشرون قوة ضعيفة وآلة متوسطة وحاجة ناقصة فيكون صغيرا ازيد صغرا من الثاني والعشرين
وبطيا متواترا الرابع والعشرون قوة ضعيفة وآلة متوسطة وحاجة ناقصة فيكون صغيرا بطيا متوسط التواتر وصغره يكون
ازيد صغرا من الثالث والعشرين وكذلك بطؤه الخامس والعشرون قوة ضعيفة وآلة صلبة وحاجة زائدة
فيكون صغيرا جدا متوسط السرعة وشديد التواتر السادس والعشرون قوة ضعيفة
وآلة صلبة وحاجة متوسطة فيكون في صغره ازيد مما تقدم وبطيا السابع والعشرون
قوة ضعيفة وآلة صلبة وحاجة ناقصة فيكون صغره وابطأ مما تقدم ومتوسط التواتر لان
الحاجة وان قلت الا ان افراط الصغر والبطؤ يحوجان الى ذلك **قوله** والطول اشارة الى
اسباب زيادة كل واحد من الاقطار الثلثة وحده ونقصانه وتوسطه فسبب الطول اما ان يكون
سببا له بالحقيقة او بالعرض والاول هو اسباب العظم اذا منع مانع من الاستعراض والشهوق اذ لا يتوقف
ذلك السبب على ايجاب الطول فقط الا ان ما نقص من قطر من الاقطار يزيد في قطر آخر كصلابة الآلة المانعة
من الاستعراض وكثافة اللحم والجلد المانعة من الشهوق وقال الامام ان الصلابة لا تختص منعها
بالعرض لانها يمنع الشهوق ايضا بل المختص بمنع العرض هو كون نقصها بالذي بين جانبي العرق مملوا
من اللحم والشحم والماء والرطوبات حتى لا يتمكن من انبساطه عرضا وانت تعرف ان الشيخ لم يدع الاختصاص بالعرض
بمنع وقال القرشي ههنا اشكال هو ان سبب العظم على رايهم هو ان يجتمع مع قوة القوة لين الآلة وزيادة
الحاجة وح كيف يتصور صلابة الآلة مع وجود اسباب العظم ويمكن ان يجاب عنه بان اسباب العظم اذا منع مانع
لا يكون تمام اسبابه بل بعضها فكأنه يقول سبب الطول بعض اسباب العظم والثاني وهو ما يكون سببا له بالعرض
وهو ان يعين عليه اي على ظهوره لا وجوده الهزال اي هزال اللحم الكائن حول العرق فان ذلك يصير سببا لبروزه
واما العرض فسببه امران الاول خلاء العرق فانه يميل الطبقة العالية على السافلة فيستعرض العالية او العرق

والطول لعلة بالحقيقة
فاسباب العظم اذا منع مانع من الاستعراض والشهوق
كصلابة الآلة مثلا المانعة من الاستعراض لا
واما مثل صلابة الآلة فلانه يمنع الشهوق
فمن الدلالة مع تجويز ان يكون لين الآلة
ايضا سببا وفيه اشتمال العظم المانع
بين اسباب العظم من قبيل اعدام القوة
وان اراد الحقيقة
والحاجة فلا اشكال في وجود
اسباب العظم بدون اللين وكثافة اللحم والجلد
المانعة عن الشهوق واما بالعرض فقد يعين
عليه الهزال والعرض يعظم اما خلاء العرق
فيميل الطبقة العالية على السافلة
فيستعرض اي يصير العرض ذا عرض

قال القرشي هذا انما يمكن اذا ضعفت حقيقة الشريان جدا وذلك مما يبعد وجوده مع كون النبض كل يوم اذ بتقدير يخرج الروح ولم
من العروق لميل الطبيعة العالية على الباطنة وذلك ليس مما يستبعد وجوده مع الجودة الثاني حتى يلين الة فانه يوجب زيادة
بواسطة ما هو سبب اللين مع ان الرطوبة البالية تعرق الغلظ لجرمه ومن جهة ما هو لين فقط لانه من حيث هو معد لزيادة الانبساط
وان كانت القوة قوية والحاجة شديدة لم تقتصر على زيادة العرض فقط بل كان في ذلك سبب العظم وان لم يكن كذلك لم يكن في ذلك سببا
لزيادة شيء من الاقطار واما الشهوق فلم يذكر سببه لانه يمكن ان يعرف مما ذكروه في الطول والعرض وذكر بقاء سبب الشهوق
اسباب العظم اذ مع نوع من الطول والعرض وقيل لان زيادة الشهوق وحده قليل جدا اذ في الباب مراد ازدياد الشهوق
لزم ذلك زيادة في الطول وليس كذلك اذ يمكن ان يزداد الشهوق وحده بان يكون العرق في اصل الخلقة نائر الطرفين
في اللحم وتحقق ان سبب العظم مع حصول نوع من الاعراض اما سبب نقصان كل واحد من الاقطار فهو ان القصر قد يحدث
بسبب اجتماع اجزاء الشريان في الطول كما يعرض عند كب اليد والضيق قد يحدث بسبب تجمع العرق [illegible]
والانخفاض قد يحدث بعارض نفساني يوجب حركة الروح الى داخل كما يكون عند الفزع واذا عرفت اسباب زيادة
كل واحد من الاقطار ونقصانه عرفت من ذلك اسباب توسطه وذلك اذا كان السبب الموجب للزيادة والنقصان غير مفرط واذا عرفت
اسباب البسائط سهل معرفة اسباب المركبات وهي سبعة وعشرون لان الزائد في الطول اما ان يكون مع ذلك زائدا في العرض ايضا
او متوسطا فهذه تسعة انواع من التركيب للزائد في الطول ومثلها يكون في الناقص فيه والمتوسط وكذلك تفاصيلها
واحكامها واما اسباب السريع والبطيء والمتوسط فلم يذكرها ها هنا في اثناء البحث ان السريع يكون القوة قوية والحاجة تدعو اليها
مع نوع من الانبساط على ما ينبغي كما اذا كانت الالة صلبة فان النبض ح يجب ان يسرع وان لم تكن الحاجة في نفسها
زائدة على المقدار الطبيعي اذا كان حصول السرعة بهذين السببين فاذا ما نقص كان سببا للبطء ان منع حد العندية والا
فللتوسط **قوله** والتواتر اي اما التواتر فسببه ضعيف او كثرة حاجة الحرارة اي سببه كون الحرارة اشد مما يكتفي فيه بتدارك الانبساط
والسرعة سواء كانت القوة قوية والنبض عظيما او لم يكن لكنه اذا كان عظيما لم يكن حصول ذلك الا عن حاجة مفرطة لان
العظيم لا بد ان يكون القوة فيه قوية فيستحيل ان يتواتر الا وقد سبق ذلك حصول السرعة فاذا عرض تقدم العظم والسرعة وتقدم
على التواتر واذا كان مع ذلك متواترا دل على كون الحاجة اكثر مما يكتفي فيه بالعظم والسرعة واما اذا لم يكن النبض عظيما
ولا سريعا فلا يلزم ان يكون التواتر لزيادة الحاجة على ما هو الطبيعي بل قد يكون الحاجة قد نقصت عن ذلك لكن لما
صغر النبض وابطأ كانت تلك الحاجة بالنسبة اليه اشد فيضطر الى التواتر وهذا سبب ضعف القوة اذ لو كانت القوة
قوية لفعلت العظم او لا ثم السرعة ثم التواتر والتفاوت سببه قوة بلغت الحاجة في العظم او برد شديد تقلل من الحاجة او

او سرعة يمكن الاول
والتواتر سببه ضعف او
كثرة حاجة الحرارة [illegible]
سبعة ٢٧
سببه قوة بلغت
الحاجة في العظم او برد
شديد تقلل من الحاجة

فتن

اذ بما نه من سقوط القوة ومشارفة الهلاک انما انحصر فی هذه الثلثة لان النبض فی التفاوت ان کان عظیما او سریعا

فالتفاوت بسبب القوة وایفائها بالعظم والسرعة واستغنائها عن التواتر وان کان صغیرا بطیئا فان لم یکن الحاجة تامة

فهو لبرد المزاج وان ستا لحاجة ولم تقصر القوة عن التواتر ایضا فهو غایة سقوطها وحلول الاجل **قوله** واسباب ضعف النبض

من المغیرات ای اسباب ضعف النبض ترجع الی امرین احدهما ضعف القوة والآخر صلابة الآلة فلا تقوی القوة علی تحریکها

حرکة تقاوم الحابس وان کانت فی الاصل قویة وما ذکره الشیخ من المغیرات موجبة لکل واحد من الصنفین اما الاول فتحلیلها

الارواح واما الثانی فتحلیلها للرطوبات وقد حصرها فی ثمانیة احدها الهم فانه ربما یلزمه تردد الروح والحرارة الغریزیة من داخل

الی خارج وبالعکس فیوجب تحلیل القوی واشتغال الطبیعة من تدبیر امر الغذاء وثانیها الارق فانه یضعف القوی ایضا لفرط

التحلیل واشتغال الطبیعة عن تدبیر امر الغذاء وثالثها الاستفراغ فانه سواء کان لمواد فاسدة او صالحة لا بد ان یتبعه استفراغ الارواح

والقوی والحرارة الغریزیة ورابعها النحول لانه یکون لعوز الغذاء فیقل الارواح وتضعف القوی وخامسها الخلط الردی لانه

یغمر الحرارة الغریزیة فیضعف القوی وسادسها الریاضة المفرطة لانها تحلل البدن وتلطف مواده وتنهیها الحرارة الغریزیة

والارواح للتحلل قیل کان الواجب ان تقید کلاه من المذکورات بالمفرط کما قید الریاضة لان الضعیف منها بالمفرط لا یغیر وقال

الاستاذ الحق ان المفرطة صفة لجمیع الامور الستة فلا یرد ولقائل ان یقول لا نسلم ان الضعیف منها بالمفرط لا یغیر نعم المضعف منها

بالافراط المفرط وسابعها حرکات الاخلاط وملاقاتها الاعضاء رشدیدة الحس او مجاورة القلب لان ذلک یغیر نظم القوی

فی افعالها والحرارة الغریزیة فی تاثیراتها وان کانت تلک الاخلاط مع ذلک فاسدة تحصل الضرر من وجوه آخر کنصبابها

الی بعض الاعضاء وتوریمها وکنقع افواه بعض العروق وغمر القوی وثامنها الوجع الکلیل لانه یجذب المواد ویعد القبول التحلیل

المستتبع لتحلل الارواح والقوی واذا کان ضعف النبض ضعفا او صلابة الآلة فاذا لم یکن واحد منهما فان کانت القوة قویة

والآلة متواتیة کان النبض قویا وان کانا متوسطین کان متوسطا واسباب صلابة النبض ای اسبابها امور منها یبس

جرم العرق وهو ظاهر ومنها شدة تمدد العرق فانه اذا تمدد شدیدا تعسر انغمازه ومنها شدة برد مجمد فانها تجمد الرطوبة

الکائنة فی خلله حتی تشبه الارضیة فی عسر قبول الانفعال ومنها المجاهدة البحرانیة فانها تصلب النبض لشدة المجاهدة

وتمدد الاعضاء بها ای شدة المجاهدة نحو جهة دفع الطبیعة الیها وهذا لا یدخل فی تمدد العرق لان تمدد الاعضاء سبب لتمدده

فیکون غیره لا یقال انهم ذکروا ان النبض فی البحران یصیر موجیا والموجی یکون لینا لا صلبا لان مرادهم بذلک اذا کان البحران

العرقی اما اذا کان اندفاع المادة بالاسهال والقیء او الرعاف فلا اذ النبض ح یصلب للمجاهدة من جهة دفع الطبیعة

الیها واسباب لین النبض هی الاسباب المرطبة للطبیعة کالغذاء ای المرطب فانه مثلا یتولد منه مادة

اذ يفتدى بها جرم الشريان بهيات مختلفة وقبول الانفعال والرطوبة المرضية كالاستسقاء اى الحمى لان الرق يطلي وانى رطبا العروق كالحمى الا انها اشدة ما يعرض فيها من كبر البطن يوجبان تمديد الشريان الموجب للصلابة لا غيرها ومن جرم البار وعطف على الاستسقاء ورطبة ظاهر والامور التي ليست طبيعية ولا مرضية كالاستحمام فانه مما يتحلل بما عذب ويجتذل رطب جرم الشريان واذ عرفت سبب الصلابة وسبب اللين عرفت سبب التوسط بينهما **قوله** وسبب اختلاف النبض الى آخره اى اسباب اختلاف النبض اما ان يكون مع ثبات القوة او مع ضعفها والاول هو ثقل مادة من طعام او خلط لان الطبيعة تتوجه الى هضم الطعام وانضاج الخلط وتصرف عن فعل النبض فيكثر الحاجة ثم تقبل على النبض وتجتهد في فعلها فيحصل الاختلاف والثاني مجاهدة العلة والمرض لان الطبيعة لاشتغالها بالعلة لا تتمكن من التحريك المستوى ومن اسباب الاختلاف امتلاء العروق من الدم وانما خص الدم مع جميع المواد لانه اذا فرطت في كميتها او كيفيتها توجب الاختلاف لان اكثر ما يكون في العروق هو الدم واكثر ما يقع الاختلاف بسبب الامتلاء يكون من الدم لان الصفراء لطافتها وقلة مقدارها بالنسبة الى الدم لا يوجب ثقلا يعتد به والبلغم والسوداء لثقل جوهرهما ... الشريان البلغم فلغلظ جرمه والسوداء فلتغليظها وثقل ما او اى ثقل ما به الاختلاف تريد للقصد لازالة سببه وهو الامتلاء الذي هو ... وسببا ما يوجب الاختلاف اى في امتلاء الدم ان يكون الدم مزاحما للروح المتحرك في الشرايين فانه بسبب غلظته يمنع من نفوذ الروح في الشرايين وجريه فيها وخصوصا اذا كان هذا التراكم اى الامتلاء بالقرب من القلب فان ايجابه للاختلاف يكون اكثر لقربه من مبدا الحركة ومن اسباب الاختلاف التي يوجبه في مدة قصيرة امتلاء المعدة وذلك لان الطبيعة تكون في شغل ما في الوقت الى الهضم والتعادية ... فيظهر احيانا لكثرة فيضعف النبض وحينا تقوى عليه حينا بهضمه فيقوى النبض اقصر مرة فلا انما يكون عقيب الطعام ويجد من المعدة ومنها الهم ... في تعين ... التبخ والغم وجماعتا ربان ان في كل منها تشتغل الطبيعة بما اليه فيمنع التحريك المستوى ومنها الفكر وكل ما يوجب توجه الطبيعة اليه بحيث تصرف عن النبض بكثرة الحاجة جدا هذا اذا كان امتلاء المعدة من الطعام واما اذا كان في المعدة خلط ردى فلا يزال يدوم الاختلاف الى ان يبقى منه وذلك لان فم المعدة شديد الحس فما بقي فيها وعسى عن الهضم دام الاختلاف وربما ادى الى الخفقان اى المعدى وصار النبض خفقانيا وهو اضعف الضعيف الصغير المتواتر المختلف المائل الى جهة واحدة لكثرة الحاجة ويجوز ان يكون المراد بالخفقان القلبي اذ ربما ادى ضررها في المعدة الى القلب واذا عرفت سبب الاختلاف فعدمه يكون سببا للاستواء **قوله** وسبب المنشارى الى آخره اى سبب النبض المنشارى امور منها اختلاف المصبوب في جرم العرق في نضجه وفجاجته اى اختلاف المصبوب في ذلك يوجب اختلاف النبض لان المصبوب في جرم العرق اذا كان مختلفا في العفونة

١٧٦

فی العفونة والنجاجة والنضج فما کان باقیا علی فجاجته فهو یوجب الصلابة وما کان منه نضیجا فهو یوجب اللین وکذلک
ما کان منه بکامل العفونة فهو یوجب الصلابة وما کان منه قلیل العفونة یوجب اللین وقیل بالعکس وهو انسب وکیف کان لزم
ان تختلف اجزاء العرق فی الصلابة واللین اذ اختلفت اجزاؤه ما فیها اختلاف حاله فی قبول الحرکة فیعرض اختلاف النبض فی الصلابة
واللین والعظم والصغر والتقدم والتاخر وذلک هو النبض المنشاری ومنها اختلاف احوال العرق فی صلابته ولینه وهذا بالحقیقة
هو بسبب الاول صعب السبب ومنها ورم فی الاعضاء العصبانیة ومنها بالعصبانیة لا لان المنشاریة لا یحدث عن ورم غیره فان
المادة اذا انفذت فی الشریان وکانت مختلفة فی العفونة والنضج اوجب المنشاریة کما عرفت بل لانها لازمة لورمها دون
ورم غیره ولو اطلق لکان هذا اعم من السبب الاول ولزم التکرار وانما لزم المنشاریة للعصبانیة لان الشرایین یحیط بها غشا ان
احدهما من خارج وهو غلیظ والاخر من داخل وهو رقیق جدا والاغشیة منتسجة من ليف عصبی وليف رباطی فاذا کان الورم فی عضو
عصبی وما فیه من الاعصاب بسبب زیادة الورم ویلزم من ذلک انجذاب الاعصاب المتصلة بها التی انتسجت منها اغشیة
الشرایین واذا انجذبت تلک الاعصاب ضاق ما تحت المنجذب منها من جرم الشریان فصغر تجویفه وعسر انبساطه بسبب
ممانعة تلک الاعصاب المنجذبة من کمال الانبساط فیصیر بعض اجزائه اعظم واوسع وهو الذی لا ینجذب الاعصاب
المغشیة لعدم اتصالها بالاعصاب المتمددة بسبب الورم وبعض اجزائه اصغر والطاب بسبب انجذاب الاعصاب المغشیة
له لاتصالها بالاعصاب المتمددة بالورم ویلزم ذلک ان یکون بعض الاجزاء من الشریان اصلب لتمددها
وهو النبض المنشاری وفی الحواشی العراقیة ان السبب فی منشاریة نبض صاحب ذات الجنب ونحوه لیس ما ذکره
الشیخ بل السبب ارتفاع اجزاء بحاجة وانخفاض اخری للالم وهی یحصل فی الشرایین التی تنبض فی نفس الورم ثم
یتعدی الی سائر الشرایین وهو فاسد لانه لا عضو من الاعضاء غیر العظام الا وفیه شرایین حتی اللحوم فلو صح ما ذکره
لزم ان یوجب المنشاریة ورم کل لحم فیه شریان والوجود بخلافه وقال المسیحی الوجوه التی ذکرها الشیخ فی منشاریة
النبض لیست بشیء اما الاول فلان اوعیة المواد العفنة غیر اوعیة الروح والروح لا تعفن بل تسخن ویحدث عنه حمی یوم
واما الثانی فلانه مستحیل الوقوع اذ لا یمکن ان یکون جزء من اجزاء العرق فی الصلابة بحیث لا یقبل التمدد والتحرک
من المحرک الی فوق حتی یکون منخفضا وجزء اخر یقبل ذلک حتی یکون مرتفعا واما الثالث فمثلا ای مستحیل الوقوع
ایضا وذلک لان محل الحرکة النبضیة غیر محل الورم فانه اذا کان فی عضو عصبانی کان الشریان خالیا من الورم
واذا کان کذلک فکیف یحدث فیه النبض المذکور ثم قال الذی نقوله فی هذا الباب ما ذکره جالینوس فی المرض الکبیر
وهو ان الورم سواء کان فی عضو لحمی او عصبی فانه یحدث منشاریة فی النبض وذلک التمدید کیفیة حصول التمدد

بین ان الاعضاء المذکورة تشارک الشریان شیئا من العصب فمتی کان محل الورم مختلف القوام کالشریان
قبول الاجزاء اللینة منه لتمدید الورم اکثر من قبول الاجزاء الصلبة فیکون تمدید الاجزاء الصلبة حجما اعرض اکثر من تمدید الاجزاء اللینة فاذا کان
کذلک فیکون تمدید الشریان بعضها غیر متشابه فی جمیع اجزائه ویکون بعض اجزاء العرق مرتفعا وبعضه منخفضا والا من للمنخفض متشابها
الا ذکرنا ما اورده فاسدا اما الاول فلان اوعیة الروح تکون فیها دم کثیر ولا تخلو من صفراء وسوداء وبلغم وان کان
البلغم اقل منها والروح وان لم تعفن لکن جرم الشریان تعفن وتختلف فی العفن والنضج واذا اختلفت فیها
حصل المتشابهة کما بینا واما الثانی فلانه لا استحالة فیه اذ الحصر علی وجه ذکرنا واما الثالث فلانه تجویز استبعاد وقد نزل ما بینا
وما نقله عن جالینوس لیس فیه ما یخالف قول الشیخ علی ما لا یخفی **قوله** ذو القرعتین ای سبب النبض ذی القرعتین شدة
القوة والحاجة ای شدتهما وصلابة الآلة فلا تطاوع لما تکلفها القوة من الانبساط دفعة واحدة فیاخذها القرعتین کالحاجة
لمن یرید ان یقطع شیئا بضربة واحدة فلا تطاوع ذلک الشیء فیلحقه بضربة اخری خصوصا اذا تزیدت الحاجة دفعة وقال
جالینوس فی النبض الکبیر انه یکون من ثلثة اسباب احدها قوة القوة وشدة الحاجة وصلابة الآلة فلا تطاوع فی کمال الانبساط
بل تنقطع دون ان یطلع شدة الحاجة تدعو الی تمام فعلها خصوصا اذا اشتدت الحاجة عند التوقف اما لجل التوقف او لسبب آخر القوة
ستوقعها هذا هو الذی ذکره الشیخ وثانیها ان تکون القوة ضعیفة فلا تقوی علی بسط الشریان جملة واحدة وان کان لینا بل
یعرض لها دفعة فلا استراحة وثالثها ان تعرض للقوة شاغل عن کمال الانبساط کما یعرض عند الفزع المفرط فیعوقها عن کمال البسط
الی ان یزول العائق ویرجع تمام القوة الی الحرکة **قوله** وسبب النبض الغاری ای سبب النبض الغاری ضعف القوة فیاخذ
عن جهتها الی استراحة متدرجا او من استراحة الی جهتها وکذلک والثابت علی حالة واحدة کذلک والثابت
علی حالة واحدة مع ضعف القوة یکون ادل علی الضعف من غیر الثابت علیها حضورا وان الضعف فی جمیع الاوقات
یکون اردأ من الضعف فی بعض الاوقات والقوة فی بعضها وغیر الثابت علی حالة وجود ذنب الفار الکائن بالأخذ
من الضعف الی القوة وبالعکس تدریج ونظام وشبهه ادل علی قوة ما وعلی ان الضعف لیس فی الغایة وهو ظاهر فالو
الاخذ من الضعف الی القوة فی عکس الغیوان ما دوار ذنبه ای اردأ ذنب الفار المنقضی لدلالته علی مقاومة القوة وعجز
الطبیعة عن الحرکة ثم الثابت علی حالة لاحتمال تهاض الطبیعة الی القوة ثم الذنب الراجع لدلالته علی رجوع القوة
هذا ظاهر کلامه وفیه اشکال وهو انه جعل الثابت ولا مقابلا لذنب الفار ثم جعله قسما منه وقال الاستاذ بهاء الغاری العالم
من ذنب الفار والثابت الذی یقابل ذنب الفار هو ان ینتقل من القوة الی الضعف ویبقی علی حالة الضعف الذی هو قسم
من ذنب الفار هو الباقی علی حالته التی هو بها ذنب الفار ثم قال وهذه مرتبة تقدم ذکرت فیهما تقدم لبعض الکتبین فی هذا

في هذا العلم **وفيه نظر** اذ لم يعرف نبض فاري غير ذنب الفار وشبهه وان عرف بانه ينتقل من القوة الى الضعف دفعة ويثبت على حاله لو كان فاريا لكان كل نبض قوي ينتقل الى الضعف دفعة ويثبت بحاله فاريا ولا يعرف قائلا يقول به والاولى عندي ان يحمل الثابت الاول على غير الفاري ويغير كلامه بهذا سبب النبض الفاري ان يكون القوة ضعيفة ويأخذ لضعفها من اجتهاد الى استراحة بالتدريج او على العكس وما لا يكون مع ضعف القوة كذلك فاريا ويثبت على حاله كان ادل على الضعف مما اذا لم يثبت كالفاري وهو ذنب الفار وشبهه فانه ادل على قوة ما واتركوا الفاري او ذنب الفار وشبهه اذ لا فرق بين منهاج الذنب المنقضي ثم الثابت ثم الراجع وعلى هذا لا اشكال ولا تعسف ايضا على الناظر **قوله** وسبب ذي الفترة اي سبب النبض الذي ذي الفترة وهو الذي يقع فيه السكون حيث يتوقع الحركة امران الاول اعياء القوة واستراحتها فانها اذا استراحت بعد الاعياء سكن حيث يتوقع الحركة الثاني عارض يعرض من مفاجأة كالفزع المفرط تنصرف اليه النفس والطبيعة دفعة وتترك الحركة وسبب الواقع في الوسط وهو الذي يقع فيه الحركة بحيث يتوقع السكون لم يذكره الشيخ لظهوره وهو حرارة شديدة تحوج الطبيعة الى ان تحرك في غير وقت الحركة **قوله** وسبب النبض المتشنج حركات غير طبيعية من القوة وردائة في قوام الالة اي هذا المجموع لا كل واحدة منهما لانه لو كفى كل واحدة منهما في حدوثه لكان جميع ما فيه حركات غير طبيعية من الاجناس او ردائة في الالة نبضا متشنجا وانما صير مجموعهما سببا لان الاجزاء العصبية التي في الغشائين المحيطين بالشريان اذا تشنجت تعسر على القوة بسطها بين تلك الاجزاء بسطا متشابها في جميع اجزائه فيختلف وضع اجزاء الشريان بسبب اختلاف وضع تلك الاجزاء وجهات تشنجها ولا شك ان ذلك التشنج يكون من حركات غير طبيعية ويلزمه ردائة في قوام الالة فان قال وجود النبض المتشنج يكون لا محالة بعد وجود التشنج فكيف قال جالينوس انه منذر بالتشنج لان التشنج الذي يجب ان يسبق هذا النبض هو تشنج الاليات الصغيرة من العصب وذلك لا يظهر للحس في الاعضاء الظاهرة والتشنج الاعصاب التي تظهر تشنجها الحس فيكون هذا النبض سابقا عليه **قوله** والنبض المرتعد منبعث من قوة قوية اي سببه قوة قوية والة صلبة وحاجة شديدة اي مجموعها حتى ان شيئا والحاجة اذا حملت القوة على زيادة الانبساط ولا يطاوعها الالة لصلابتها يعرض اهتزاز وارتعاد فيه من دون ذلك اي من دون المذكور لا يجب ارتعاده فان قلت سبب ذي القرعتين بعض هذه الثلثة فيما ذا يمتاز احدهما من الآخر قلت بان الانبساط في ذي القرعتين يكون في جميع طول العرق متشابها وجملة واحدة وانما يقع فيه وقفة في سمك العرق لان السكون الحاصل فيه ليس مركزيا بل لحصوله في وسط المسافة وما في المرتعد فان الانبساط فيه يكون مختلفا في طول العرق ويعرض فيه وقفات ولذلك يجب ان يكون عجز القوة فيه

من التحريك اكثر مما لا بد منه والضعف او لكون الآلة صلبة و اعلم انه يجوز ان يكون النبض مترددا ان كانت
الآلة صلبة بسبب القوة بحيث لا يقوى على تحريكها في جزء حركة متشابهة بل يكون تحركه لينا ومرتعشا قوله اي
اي بسبب النبض الموجي ضعف القوة في الاكثر فلا يمكن ان يبسط القوة الآلة الا شيئا بعد شيء وان الآلة قد يكون سببا
ايضا وان لم يكن القوة شديدة الضعف لان الآلة الرطبة اللينة لا تقبل الهزة والتحريك التام في جزء جزء فيقبل الآثار
الصلب كما هو مشاهد في العود الرطب واليابس فان العود يتحرك بالهزة الا ارتعاد والصلب اليابس يتحرك كله تحريكا
تحريكا واحدا والرطب اللين فقد يجوز ان يتحرك منه جزء ولا ينفعل من حركته جزء آخر لسرعة قبول الانفعال واختلاف
والكيفيات في الهيأة وهي اختلاف اجزاء الرطب اللين في كثرة اللين وقلته ولا شك ان القوة اذا كانت
ضعيفة او الآلة مفرطة اللين فقد لا تقوى القوة على التحريك جملة واحدة وان لم يكن شديدة الضعف بل جزءا
بعد جزء فيحدث النبض الموجي **قوله** وسبب النبض الدودي والنملي اي سببهما شدة الضعف بحيث يجمع [illegible]
واختلاف تام في اجزاء النبض وذلك لان القوة لا تستطيع بسط الآلة دفعة بل شيئا بعد شيء فيحصل منه موجه
قوله وسبب النبض الردي الوزن قد عرفت ان ردائة الوزن هي ان تتغير النسبة الطبيعية بين زمان الحركة
والسكون فتغير هذه النسبة اما ان يكون بنقصان زمان الحركة فالكائن للنقص في احوال زمان السكون فبسبب زيادة
الحاجة والكائن في احوال زمان الحركة فبسبب زيادة الضعف او لعدم الحاجة وهذا على رأيه واما عند جالينوس
فان كانت الزيادة في الانبساط دلت على مزاج حار ساذج والكائن في الانقباض دلت على [illegible]
الدخاني وقلة الحاجة الى الترويح **قوله** والناقص زمان الحركة بسبب عند الانبساط فهو عندنا ليس من
الردي بل هو محمود لدلالته على القوة وتوضيح ذلك هو انك قد علمت فيما سبق ان نقصان الحركة تارة
بسبب قصر مسافة الحركة وهذا لا يكون النبض فيه عظيما البتة وتارة يكون بسرعة الحركة وان لم يكن المسافة
قصيرة وهذا قد يكون النبض فيه عظيما وعلى التقديرين يخرج النبض من النسبة الطبيعية التي يجب ان يكون
بين زماني الحركة والسكون لكن الخروج من تلك النسبة على المثال ليس مما يعد في الوزن الردي لكونه
قويا لا يقال تغير النسبة لا ينحصر فيما ذكره الشيخ لجواز ان يكون بالزيادة في زمان السكون وفي زمان الحركة او
نقصان زمان السكون يستلزم زيادة زمان الحركة ونقصان زمان الحركة يستلزم زيادة زمان السكون اذا كان المسافة
واحدة **قوله** وسبب الممتلي [illegible] الحار والبارد والسابق [illegible] ظاهر وذلك لان سبب الممتلي يكون
اما من كثرة الروح او من كثرة الدم او من كثرتهما ويفرق بين الامتلاء الردي والدموي بوجوه ا ان

١٨٠

الفصل السابع في نبض الانسان والذكور والاناث

ان الشريان يكون في الروح خفت حب ان الامتلاء الردي يحس فيه انتفاخ العرق كانتفاخ الزق المنفوخ وفي الدموي كانتفاخ الزق المملو من الماء ج ان النبض في الردي يكون عظيما اذ القوة لا مانع لها بخلاف الذكر د انه في الدموي يكون لينا بسبب ترطيب الدم بخلاف الردي وينبغي ان يعلم انه لا يلزم من كثرة الدم في البدن كثرته في الشريان ولا بالعكس لان البدن قد يكون ممتليا من دم غليظ لا يصلح بغلظه للنفوذ في الشريان فيكون مع ذلك دم الشريان قليلا وقد يكون بالعكس واذا عرفت ان سبب امتلاء النبض من كثرة الدم او الروح فخلوه يكون بنقصان كل واحد منهما واما النبض الحار والبارد فسببهما زيادة سخونة الروح والدم او قلة سخونتها اما سبب الشهوق فاسباب العظم اذ امتنع مانع من الطول والعرض وسبب الانخفاض اسباب الصغر اذ امتنع مانع من العمق والتضعف كضعف القوة ولين الالة وكثافة الجلد **قال** رح الفصل السابع في نبض الانسان والذكور والاناث **اقول** هذا شروع في الامور المغيرة للنبض وهي اما امور طبيعية او غير طبيعية اما غير خارجة عن المجرى الطبيعي او خارجة عنه وابتدأ بالامور الطبيعية لانها اشد ملازمة للبدن وذكر في هذا الفصل منها امرين احدهما الذكورة والانوثة والاخر الاسنان ولا شك في تغير النبض بحسب كل منهما اما الذكورة والانوثة فلان نبض الذكور لشدة قوتهم وشدة حاجتهم الى الترويح يكون اعظم واقوى كثيرا من نبض الاناث وانما كانوا اشد قوة لكون مزاجهم احر وايبس ولتمكنهم من الافعال الشاقة وانما كانوا اشد حاجة الى الترويح لكثرة حركاتهم ورياضتهم وقال جالينوس في النبض الكبير الحكم بكون الرجال اشد قوة واكثر حاجة الى الترويح انما هو بحسب الاغلب والا فقد يوجد في النساء من هو احر من بعض الرجال وذلك اذا كان الرجل بلغمي المزاج وقاطنا في بلد بارد ومع قليل الحركة وكثير الاستعمال للاغذية مبردة مرطبة والمراة بخلاف ذلك بان يكون صفراوية المزاج وقاطنة في بلد حار وكثيرة الحركة والاستعمال للاغذية مجففة كان نبضها اعظم من نبض الرجل المشار اليه اما اذا تساويا في جميع ما ذكرنا فان نبض الذكر اعظم واقوى من نبض الانثى لوجوه خمسة احدها ان الذكر بالطبع اسخن من الانثى وثانيها انه كثير الحركة وذلك مما يعين على تحليل الفضلات وثالثها انه اشد تخلخلا وذلك مما يعين على تحليل الفضول التي اذا اجتمعت غمرت القوة ومنعتها عن كمال فعلها ورابعها ان عروق الذكر اوسع من عروق الانثى وذلك مما يعين على العظم وخامسها ان وجود ضاغط العرق المانع من الانبساط التام في بدن الذكر اقل **قوله** ولان حاجتهم تتم بالعظم اشارة الى ان نبض الذكور وان كان اعظم واقوى لكنه ابطأ من نبض الاناث واشد تفاوتا من نبض الاناث وعلل ذلك بكون حاجتهم تتم بالعظم اي ولان حاجتهم الى الترويح اذا كانت تتم باحداث العظم كان نبضهم ابطأ من نبض الاناث واشد تفاوتا في الامر الاكثر

١٨١

سابع

اما الاول فلان وجيبة اذ انكسر من اصداف العظم امتنعت عن السرعة واما الثاني فلانه لو كان متواترا لكان

سريعا اذ كل نبض ثبت فيه القوة وتتواتر يجب ان يسرع لا محالة لان السرعة قبل التواتر لانهما ماخوذ من الحركة

والتواتر من السكون والحركة مقدمة لانها مطلوبة بالذات والسكون بالعرض اما لضرورة على ما هو راى الحكيم او للاستراحة على

ما هو راى الطبيب واما ان ذلك التفاوت يكون اشد فلان نبض الرجل لما كان اشد علوا من نبض المراة مع زيادة القوة وجب

ان يكون جهة شدة تفاوتهما اتم واما ان هذا يكون في اكثر الحوال فلانه قد يكون مزاج المراة احر من الرجل على خلاف ما يجب

يكون نبضها اعظم واقوى واذا كان عظيم واقوى كان ابطأ واشد تفاوتا كما علمت **قوله** وكذلك اى وكذلك يكون النبض في

الرجال عظيم واقوى كما كان نبضهم ابطأ فلذلك يكون نبضهم ابطأ فيقتضي ان يكون اشد تفاوتا على ما بينا **قوله** ونبض الصبيان

اى الامر الثاني وهو ان ذاتها وجب ان تكون انبض الغزلان نبض الصبيان لين وضعيف لرطوبة امزجتهم وكثرتها

في ابدانهم واشد تواترا لان الحرارة قوية والقوة ليست بقوية لكونهم غير مستكملين بعد واذا كان كذلك وجب السرعة

والتواتر ليتدارك نقصان العظم انما لم يذكر السرعة لان ذكر التواتر يغني عن ذكرها لانها تكون قبل التواتر **قوله** ونبض

الصبيان اشارة الى ان نبضهم مع كونه لين ضعيف بالقياس الى مقادير اجسامهم عظيم وذلك لان امتهم شديدة والين

وحاجتهم شديدة وليست قوتهم بالنسبة الى مقادير اجسامهم ضعيفة لانها صغيرة المقدار والحكم بانه ليس بعظيم انما هو بالنسبة

الى نبض المستكملين ثم انه مع كونه عظيما بالنسبة الى ابدانهم انما يكون اسرع واشد تواترا للحاجة وذلك لانه يكثر فيهم احتباس البخار

الدخاني لكثرة تغذيهم وتواتره اى تواتره اعظم فيهم والا لم يكن له مساعدة فاسدة ويكثر لذلك حاجتهم الى اخراجه والى ترويح ما ذكرنا

القرشي هذا راى الشيخ ونقل عن جالينوس ان نبضهم ليس بعظيم ولا صغير بل هو معتدل واما نبض الشبان فذهب الجمهور

الى انه عظيم بالقياس الى جميع الاسنان لقوة قوتهم وشدة حاجتهم وظاهر قوله واما نبض الشبان فزايد في العظم

ذلك قال الاستاذ لكن الوجود على خلافه فانا نجد النبض في الكهول مساويا لنبض الشبان والحق الزيادة في نبضهم في

العظم انما هو بالقياس الى نبض الصبيان والمشائخ المتعينين في السن **وفيه بحث** لان الكلام انما هو فيما يقتضي مثل

مزاج سن كل منها وهما ساواه حصوصيته هذا مع ان كلام الشيخ محمل لذلك على ما لا يخفى **قوله** وليس نافرا في السرعة

بل هو ناقص فيها وفي التواتر وذاهب الى التفاوت وذلك لعدم الحاجة بسبب كمال العظم عن السرعة والتواتر قال

الاستاذ هذا خلاف ما نشاهد من نبضهم فانه قد يبلغ من سرعته ان يظن متواترا **وفيه بحث** قد عرفته **قوله** لكن نبض الكهول

في اول الشباب اعظم وذلك لان القوة الحيوانية في وسط السن تقرب العهد بسن النمو وقال القرشي هذا ليس بشيء

فان قوة الزيادة في سن الطفولة من اول الشباب يكون قد كمل وزيادة اللين قد بينا انه توجب زيادة في الانبساط فلا يكون نبضهم

بنقصهم العظم وصغره ظاهر **قوله** وبعض الذين هم فی اواسط الشباب اقوى ظاهر لاستكمال القوة لا يقال ان القوة اذا كانت فی وسط الشباب اقوى كان النبض فيه اعظم ايضا لان القوة ابلغ من الآلة ولذلك كان الشباب اعظم نبضا من الصبيان وان كانت آلتهم اصلب لان التفاوت بين الزمانين فی صلابة الآلة كثير وفی القوة يسير فلا يلزم ان يبلغ العظم **قوله** قد بينا الى آخره الغرض من ذكره ما يفرع عليه اى قد بينا فی بحث المزاج ان الحرارة فی الصبيان والشبان قريبة من المساوية وفی بعض النسخ من المشابهة وتكون الحاجة فيهما متقاربة لكن القوة فی الشبان زائدة على قوة الصبيان واذا كان كذلك فيبلغ القوة بالعظم فی جذب النسيم ما يغنى عن السرعة والتواتر ولما كان الامر فی ايجاب العظم هو القوة لانها العلة الفاعلية واما الحاجة فداعية والآلة معينة وانما قال ان الحرارة فی الصبيان والشبان قريبة من المتساوية ولم يقل متساوية مع ان الذين مر فی بحث السن هو ان الحرارة فيهما واحدة فی الاصل لان ايجابها الحركة ليس للكمية فقط حتى يصح ان يقال انها متساوية فيهما بل للكيفية ايضا وهى فيهما بحسب الكمية والكيفية متساوية **قوله** وبعض الكهول صغر وذلك لضعف ظاهر ولانهم آخذون فی الانحطاط فيكون قواهم ضعيفة وكذا حرارتهم وانهم غير متواترة كما انها فيما قبل فيصغر لذلك **قوله** اقل سرعة لذلك ايضا اى للضعف ولعدم الحاجة لقلة حرارتهم وهو لذلك اى بعض الكهول لكونهم اقل حاجة يكون اشد تفاوتا وبعض الشيوخ المعنين فی السن صغير متفاوت بطئ وذلك لانهم فی طرف مقابل للطرف الذى فی سن الشبان فيكون مقابلا لنبضهم ولما كان نبضهم عظيما بالنسبة اليهم وسريعا متواترا فيكون فيما يقابله مقابلا لذلك فيكون صغيرا بطيئا متفاوتا وربما كان اى بعض الشيوخ المعنين لينا بسبب الرطوبات الغريبة لا الغريزية لقلتها فيهم جدا **قال** رح **الفصل الثامن** نبض الامزجة **اقول** هو الامر الثالث من الامور الطبيعية المغيرة للنبض وهو المزاج وقد عرفت انه على نوعين طبيعى وغير طبيعى وكل منهما فی النبض يفعل تغيرا مخالفا للآخر فالمزاج الحار ان كان سوء مزاج لا طبيعيا فالحاجة فيه الى الترويح يكون شديدة فان ساعدت القوة والآلة كان النبض عظيما وان كان يخالف احديهما كان على ما فصل فيما سلف وهو ان القوة مع شدة الآلة ان كانت قوية والآلة صلبة كان النبض صغيرا سريعا متواترا وان كانت الآلة لينة والقوة ضعيفة كان صغيرا بطيئا متفاوتا الى آخر ما مر من الاقسام وينبغى ان يعلم انه كيف ما يكون الانقباض فيه اسرع من الانبساط لان الحاجة فی مثل هذه الصورة الى اخراج البخار والدخان تكون شديدة لكون الحرارة المذكورة نارية لذاعة وكثرة البخار المذكور وان كان المزاج الحار ليس سوء مزاج بل طبيعيا كان المزاج لا محالة قويا صحيحا والقوة قوية جدا ويكون النبض قويا سريعا فی الحركتين عظيما لان القوة اذا كانت قوية والحرارة ليست مما يجفف البدن لكونها مدبرة بل هى بسبب كثرة الفضول والآلة ايضا مواتية لذلك كثيرا الحرارة لا محالة وكذا البخار والدخان فيشتد الحاجة الى جذب الهواء البارد

الصبيان

للترويح واخراج البخار الدخاني فيكون ابن سينا يعاني الحركتين معاً جميعاً سيما اذا لم يكن للنبض فيه حظ فان اخص الحرارة
الغريزية توجب تزيداً وتقصاناً في القوة بالعناية لحرارة في تزيدها لمنت في بعض النسخ بالعاني تزيدها بالطبع بل توجب القوة
في جوهر الروح واشتهائه اي بجلادة وذكائه والحوادث في النفس والحرارة الغريبة لسوء المزاج كلما ازدادت القوة ضعفا
وهو ظاهر وقال الامام قوله الحرارة الغريزية توجب القوة في جوهر الروح واشتهائه في النفس بالعارض ؛ بالطبع ليس على ما ينبغي
لانه ذكر في فصل المزاج ان لكل نوع مزاجاً مخصوصاً وطرفا افراط وتفريط لا يمكن لذلك النوع ان يتجاوزهما واذا كان
كذلك كان احتمال المزاج الانساني في تزيده في الاجزاء الحارة ليس مطلقاً بل الى حد لو تعداه لم يكن مزاج انسان فقبل المزاج
ان الحرارة الغريزية التي يحتملها بدن الانسان انما كانت محصورة بين نقيضين ولكنها متى كانت اميل الى طرف الزيادة
كانت القوة اقوى لكن بقي على ذلك اشكال وهو انه بين في فصل المزاج ان اقرب الامزجة من الاعتدال هو
وسط من افق المزاج النوعي ولا شك ان الحرارة الغريزية لذلك الوسط اقل مما هو للشخص الذي يكون في الغاية
التي يحتملها مزاج الانسان فكان يجب في الشخص الذي هو في الوسط ان يكون اخس نشاطاً وقوة من الذي هو
في الطرف الحار ويلزم منه ان يكون الذي في غاية الاعتدال اقل نشاطاً وقوة منه وليس كذلك لان القول الذي في الافق الحار
مزاجه غير صحيح فانه يقتضي ان يكون المزاج الصحيح والذي يكون وسطاً بين الافقين واحد ولكن تحقيق ذلك باطل لانه اكثر صحة
مبني على ان الحرارة هي الحرارة الغريزية وليس كذلك لتفاوتها وكيف لا فان الحرارة الغريزية تحدث بعد تمام المزاج لكونها
حرارة سماوية فائضة على الممتزج بعد تمام المزاج والمزاجية يكون سببها امتزاج الاجزاء الحارة وهذا لا يكون بالزيادة
في الغريزية افضل في المزاجية غير افضل من الوسط بالعكس وانما يتعلق بالمزاج الحار وانما البارد وسواء كان طبيعيا
او سوء مزاج فسيل النبض الى جهات النقصان مثل الصغر والبطء والتفاوت اما الى الصغر فلان منسيا
فلان قلة الحرارة يضعف الذي اقتضاه وللصغر اكثر من اقتضاء غيره وان كان سوء مزاج كان اطبع في اقتضائه
ولان الكيفية الاصلية كيف كانت مناسبتها للطبيعة اكثر من غيرها واما الى البطء فلقلة الحاجة الى الترويح واما الى
التفاوت فلقلة الحاجة الى اخراج الابخرة الدخانية لقلتها وقال الامام وهاهنا شك وهو ان بارد المزاج يحتمل ان يضعف
قوته بحيث لا يفي بما يحتاج اليه من الترويح لسرعة ترويح يحصل القوة والشيخ يعترف بذلك فاذن يلزم من المزاج البارد
ان يكون النبض متواتراً على كل حال لانه ضعيف لان البرد اذا اوجب نقص القوة اوجب نقص الحرارة فيقتضي ذلك نقص الحرارة والقوة
يكون النبض لا محالة ضعيفاً صغيراً بطيئاً متفاوتاً وقال القرشي هذا الكلام من الشيخ بناء على ان الغالب انما يتم اذا كانت الحاجة شديدة
والحق انه ليس كذلك فان قلة الحاجة لا تمنع القوة من تتميم فعلها والبلوغ الى الغاية التي هي السداد الطبيعي ضعف غاية قوله

قوله لانه كانت اى فان كانت الآلة مع المزاج البارد لينة كان عرضها فى بعض النسخ عرضه اى عرض النبض نامدا لان فرط لين الآلة انما يكون لفرط رطوبة وهى لا محالة تزيد فى جرمها ويكون ايضا ذلك فى العرض اكثر وكذلك اى وكذلك يزيد بطؤها وتفاوتها وبطؤه وتفاوته على النسخة الثانية وذلك لان الرطوبة اذا زادت لفرط لين الآلة تثقل الجوهر لان الارطب مما ينفعل بسهل الشئ ابرد مما ينفعل قوله وان كانت صلبة كان دون ذلك اى وان كانت الآلة صلبة كان ما ذكرنا من جهات النقصان دون ما يوجبه الرطوبة لكن هذا ليس على الاطلاق بل بشرط ان يكون الصلابة غير مفرط اذ لو افرطت لا يلزم ان يكون دون ذلك قوله والضعف الذى يورثه سوء المزاج البارد اكثر من الذى يورثه سوء المزاج الحار لان الحار اشد موافقة للغريزية وقد عرفت ذلك فى بحث المزاج حيث قال ومن ثم تفهم من هذا ان الاعتدال والصحة اشد مناسبة للحرارة منها للبرودة واما المزاج الرطب فيتبعه الموجية والاستعراض وذلك لان الرطوبة ترخى جرم العرق فلا يتلازم اجزاؤه فى الحركة فيلزم الموجية وزيادة العرض على ما عرفت والمزاج اليابس يتبعه الضيق والصلابة اما الثانى فظاهر واما الاول فلاجتماع اجزاء العرق بسبب قلة الرطوبة ويتبعه الصغر ايضا ولم يذكره لظهوره ثم ان كانت القوة قوية والحاجة شديدة حدث ذو القرعتين وقد سبق ما يرشد الى ذلك فلا نعيده والمتشنج ايضا وذلك اذا كان اليبس بحيث يوجب التشنج لافراطه والمرتعش ايضا وذلك اذا افرطت الصلابة لان القوة تعجز عن التحريك المتشابه وتشده الحاجة تحوجها الى التحريك فوق طاقتها فيعرض فى تحريكها كالرعشة ثم اى بعد ان عرفت نبض الامزجة المفردة اليك ان تركب وتقول نبض المزاج الحار الرطب كذا ونبض المزاج الحار اليابس كذا وهكذا فى غيرها لكن بشرط ان يكون تركيبك على حاجة الاصول ليصح احكام المركبات وقد يعرض للانسان ان احد شقيه يخالف شقه الآخر فيكون احد شقيه باردا والآخر حارا فيكون نبضا شقيه مختلفين خلاف الذى يوجبه الحرارة والبرودة فيكون الجانب الذى فيه نبض المزاج الحار والجانب البارد فيه نبض المزاج البارد ومن هذا يعلم ان النبض فى انبساطه وانقباضه ليس على سبيل مد وجزر من القلب لان احد شقى القلب لا يكون حارا والآخر باردا بل على سبيل انبساط وانقباض من جرم الشريان نفسه وفيه نظر لجواز ان يكون من القلب ويختلف حال الشريانين بحسب اختلاف الشقين فى سهولة قبول الحركة وعسر قبولها قال رح الفصل التاسع فى نبض الفصول اقول الامر الرابع من الامور الطبيعية المغيرة الفصول فان الربيع اى الذى عند الاطباء يكون النبض فيه معتدلا فى كل شئ اى من الاشياء التى تقتضيها الفصل بالذات كالاعتدال فى السرعة والتواتر والحر والبرد لا فى القوة فانه يكون زائدا فيها لان اعتدال المزاج يقتضى الزيادة فى القوة وانما لم يقل ومع فى العظم ايضا مع انه يكون كذلك على ما صرح به جالينوس فى النبض الكبير بانه يكون فى وسط الربيع اعظم واقوى معتدلا فى السرعة والتواتر لان الكلام فيما يقتضيه الفصل بالذات وهو الاعتدال فى السرعة والتواتر والحر والبرد

۸۵

والا زديادفي القوة دون العظم لانه انما تقتضيه بوساطة القوة لا بالذات وبهذا سقط على ما قال القرشي من ان النبض في الربيع يجب ان يكون عظيما لان القوة فيه بسبب اعتدال الهواء يكون قوية والآلة بسبب ان الرطوبات بالحرارة اللطيفة تكون لينة والحاجة ليست قاصرة عن القدر الموجب للعظم وقال المسيحي ان اول كل فصل شبيه باخر الفصل الماضي وآخر كل فصل باول الآتي فيكون اول الربيع شبيها باخر الشتاء وآخره باول الصيف واذا كان كذلك كان النبض في اطرافه شبيها بالنبض في اطراف الفصول المذكورة وعلى هذا الاصح الحكم باعتدال النبض في كل شيء اي في العظم والسرعة والتواتر في الربيع مطلقا بل وجب التقييد بالوسط كما فعله جالينوس ولا حاجة اليه لما عرفت ان المراد بالربيع هو ربيع الاطباء لا المنجمين وهو الزمان الذي لا يحوج الى ادفاء يعتد به من البرد ولا ترويح يعتد به من الحر وقد يقدر بالشهر الثاني من ربيع المنجمين صرح به صاحب الكامل والشيخ ايضا سيشير في آخر الفصل الى ذلك **قوله** وفي الصيف اي النبض في الصيف يكون سريعا متواترا للحاجة وصغيرا ضعيفا لاخلال القوة بتحلل الروح بالحرارة الخارجة المفرطة وذلك لما عرفت من ان مزاج الهواء فيه مائل الى الحرارة واليبوسة وذلك موجب لحرارة غريبة وكثرة تحليل فمن جهة الاول يوجب السرعة والتواتر لتطفئة الحرارة ودفع البخار الدخاني ومن جهة الثاني يوجب الصغر لغلبة اليبس على جرم الشريان وضعف القوة لفرط التحليل وهذا انما يكون في البلاد الحارة اليابسة واما في البلاد الرطبة فلا يوجب ضعفا وصغرا وان كانت حارة واما في الشتاء فيكون اشد تفاوتا وابطأ لان الغالب على هوائه البرد والرطوبة وبها لا محالة تنقص من اشتداد الحرارة وعند ذلك يبطئ النبض ويتفاوت اذ السرعة والتواتر انما يكونان لاجل الحاجة الى جذب هواء ودفع بخار واذا انتفى الموجب بما انتفى وجودهما ويكون ضعيفا مع الصغر ايضا لان البرد مناف للحيوة ومضعف للقوة ومع ضعف القوة يكون النبض ضعيفا صغيرا **قوله** لان القوة تضعف تعليل لهذا لكن هذا انما يكون في البلاد المفرطة البرد وبشرط ان يكون البدن نحيفا ضعيفا او بارد المزاج اذ لو كان مستحصف المسام قوي البنية حار المزاج فان الحرارة الغريزية تقوى في الشتاء ولذلك تقوى الهضوم وهو المراد بقوله وفي بعض الابدان قد يتفق اي في الشتاء ان تحتقن الحرارة في الغور فتجتمع وتقوى القوة وذلك اذا كان المزاج حارا غالبا ومقاوما للبرد لا ينفعل عنه فلا يتعمق لان من يضعف في الشتاء هو بسبب غوص البرد الى باطنه وتضعف حرارته عن مقاومته وقيل هذا الكلام جواب عن سوال وهو ان البرد الذي يوجب في الشتاء قلة الحاجة وضعف القوة يبرد باطن البدن واما البرد الخارجي فانه يوجب في اكثر الابدان سخونة الباطن لحصر الحرارة الغريزية فيه وازدياد القوة لجودة الهضم او كثرة الهضم وعند ذلك تشتد الحاجة الى استنشاق الهواء البارد وتقوى القوة وعلى هذا يكون النبض سريعا متواترا

هو يا مطلقا لا بطيا متفاوتا ضعيفا صغيرا وقال الاستاذ انه لا يصير جوابا سيما هذا لان هذا اكثري وما ذكره الشيخ اقلي
ولزوم كون الاكثر كذلك لا يندفع بكون الاقل كذلك بل الجواب ان الباطن في الشتاء ان كان سخنا الا ان الهواء الواصل الى القلب
في الشتاء يكون باردا فلذا يكون قليله معينا للقلب في الترويح وفي الصيف يكون ذلك الهواء حارا فيفعل فائدته في الترويح
ولذلك يشتد الحاجة الى كثرة تواتره وان كان باطن البدن اقل حرارة مما يكون في الشتاء فما ذكره نظرا الى رده فلان
السوال ان البرد الخارجي يوجب في اكثر الابدان سخونة الباطن وما ذكره الشيخ يرجع الى انا لا نسلم انه يكون في اكثرها
بل قد يتحقق في اقلها والحكم بكون النبض في الشتاء بطيا متفاوتا ضعيفا انما هو بحسب الاغلب وهو صحيح لا غبار عليه واما في
جوابه فلان الهواء مع شدة سخونة الباطن ان سلم كونه باردا جدا عند وصوله الى القلب فزيادة سخونة الباطن تقاوم زيادة
برده وتبقى القوة بحالها وتبقى الحاجة كما هي في الصيف فلا يلزم ان يكون النبض بطيا متفاوتا ضعيفا واما في الخريف
فيكون النبض مختلفا الى الضعف اما اختلافه فبسبب كثرة استحالة المزاج العرضي تارة الى حر كما في وسط النهار وتارة
الى برد كما في طرفيه والليل فان ذلك ليس مع مزاجه الاصلي لانه معتدل في الحر والبرد ومائل الى اليبوسة بل مزاج
عرضي حصل بهوائه للطافته بسبب اليبس واختلافه يصير النبض فيه مختلفا لانه عند ظهور الحرارة في الهواء يصير سريعا متواترا
وعند ظهور البرودة يصير اقل سرعة وتواترا واما ضعفه فلوجهين احدهما لذلك ايضا اي لكثرة انقلاب المزاج العرضي من الحر
الى البرد وبالعكس فانه سبب قوي للضعف لان المزاج المختلف في كل وقت اشد نكاية بالقوة من المتشابه المستوي
وان كان رديا على ما سبق بيانه في سوء المزاج المختلف وثانيهما لان الخريف مناقض لطبيعة الحيوة لان الحر فيه
يضعف واليبس يشتد وذلك مما يضعف القوة هذا رايه في نبض الخريف وذهب جالينوس وصاحب الكامل الى
ان النبض في وسط الخريف يكون معتدلا في السرعة والتواتر وزائدا في القوة والعظم كما هو في وسط الربيع ورأى الشيخ
اقرب الى الصواب **قوله** واما نبض الفصول التي بين الفصول فانه يناسب الفصول التي تكتنفها اشارة الى ان الاحكام
التي ذكرها هي احكام اوسط الفصول كالشهر المتوسط ولما عبر عن اوسط الفصول بالفصول يكون اطرافها ما بين
الفصول كالشهر الاول من الربيع فانه بين الثاني منه وبين الشتاء وآخره بين الثالث منه وبين الصيف فنبض
اول كل فصل شبيه بنبض آخر الفصل المتقدم ونبض آخره بنبض اول الفصل المتاخر **قال** ربع الفصل الخامس
في نبض البلدان **اقول** الامر الخامس من الامور الطبيعية المغيرة للنبض هو حال البلدان فان منها معتدلة
ربيعية اي يوثر آثار الربيع ومنها حارة صيفية بالمعنى المذكور ومنها باردة شتوية ومنها يابسة خريفية على قياسنا
فيكون احكام النبض فيها على قياس ما عرفت من نبض الفصول حتى يكون في البلدان المعتدلة معتدلا في كل شيء

وتأثيرا في القوة وفي الحار سريعا متواترا صغيرا وفي اليابس مختلفا وتأثيرا في الصلب لا يقال الحكم بسببه التغير الذي يعرض للنبض في الخريف الى كونه مختلفا لا الى اليبس متواترا صغيرا وفي اليابس مختلفا وح لا يلزم من كون البلد يابسا ان يكون تأثيره في النبض كتأثير الخريف لان اختلاف هواء الخريف انما كان لاجل انه مستحيل بكون البلد اليابس بعيدا مختلف الهواء فيسبب ذاتي لاختلاف النبض في الخريف اختلاف الهواء بسبب عرضي لما عرفت والشيخ اعتبر تأثيره اولا باعتبار الامر الطارئ وثانيا باعتبار الامر الذاتي هذا وينبغي ان يعلم ان تأثير الفصل نظير تأثير البلد بشيء وهو ان هواء الفصل يرد على البدن بعد هواء آخر كالذي في الكيفية فيكون حكمه حكم الوارد التغير المألوف واما كذلك البلد لان حكمه حكم الوارد المألوف على ما لا يخفى **قال** رح الفصل الحادي عشر في النبض الذي يوجبه المتناولات

اقول السادس من الامور الطبيعية المغيرة للنبض المتناولات فانها تغير حال النبض بكيفيتها وكميتها اما بالكيفية فبان يميل اي يكون المتناول مائلا الى التسخين او الى التبريد فيغير بمقتضى ذلك واما بالكمية فلانه ان كان معتدل المقدار كان النبض زائدا في العظم والسرعة والتواتر لزيادة القوة والحرارة ويثبت في بعض النسخ ويلبث هذا التأثير مدة لتقوية القوة وزيادة الحرارة بسبب جودة الهضم وكون الدم الحادث متينا التصرف للطبيعة فيه على ما ينبغي وان كان كثير المقدار جدا صار النبض مختلفا بلا نظام لثقل الطعام على القوة وعجزها عن هضمه وكل ثقل يوجب اختلاف النبض لان الطبيعة تقاوم مرة فتنهض لاصلاحه وتعجز عنه تارة فيصير النبض مختلفا فيكون بلا نظام لان الثقل اذا اكثر تضطرب القوة وتعجز عن حفظ النظام وزعم اركاغانيس في بعض النسخ ارجيجانس ان سرعته يكون اشد من تواتره وذلك لان القوة تكون قوية بعده وكلام جالينوس موافق لقول الشيخ لانه قال ان الطعام اذا كان كثيرا حتى يثقل على القوة فانه يجعل النبض مختلفا غير منتظم وهذا اصح من قول ارجيجانس لانه فرق بين ان يكون القوة ضعيفة وبين ان يكون مثقلة وهذا التغير او التغير على ما في بعض النسخ لابث لان سببه وهو الثقل ثابت وذلك لان الفرض ان الكثرة مفرطة فلا تتمكن الطبيعة من هضمه سريعا فيبقى الثقل زمانا وان كان اي وان كان مقدار الطعام في الكثرة دون هذا كان الاختلاف منتظما لان الثقل يكون قليلا ويلبث هذا التغير يكون اقل وان كان قليل المقدار كان النبض اقل اختلافا وعظما وسرعة وفي بعض النسخ اقل عظما وعرضا وهو الصحيح لانه موافق لقول جالينوس وهو ان الطعام ان كان معتدل المقدار يصير النبض بسببه عظيما قويا سريعا متواترا ويثبت هذه الاشياء مدة طويلة لانه يزيد في الحرارة ويقويها ويزيد في القوة ويقويها واما ان كان اقل من المقدار المعتدل صار النبض بسببه اقل عظما واقل سرعة ولم يثبت التغير الحادث عنه في النبض الا مدة يسيرة

يسيرة والنسخة الاولى خطا لان الاختلاف انما يحصل بسبب المقاومة من الطبيعة والمتناول ولا مقاومة عند كونه معتدل المقدار فعند كونه اقل اولى اللهم الا ان يقال المراد به ذلك اذا كان قليلا جدا حتى اوجب ضعف القوة وخفاف الالة لكن في ذلك يكون لاجل الخوار ولا يكون ح سرعة ثم ان قوله ويلبث كثيره كثيرا ان المادة قليلة تنهضم سريعا يدل على ان الم الدليل التغير بالخوار والا وجب ان يزاد بمرور الزمان فان خارت القوة وضعفت من الكثرة والاقلال احتاجا كان تضاهي النقصان اي تشابه نبض الاكثار نبض الاقلال في الصغر والتفاوت اخر الامر وانما يشابه النقصان منهما لان خور القوة وضعفها انما يكون اذا كان الاكثار او الاقلال مفرطا جدا اما الاكثار فلان افراط الثقل على القوة يمنعها عن تمام الانبساط ويوجب الصغر ويخمد الحرارة الغريزية بالكثرة حتى يقل الحاجة جدا ويوجب التفاوت واما الاقلال فلانه يضعف الشرايين ذلك مع خور القوة موجب للصغر لا محالة والمزاج يبرد لقلة الغذاء لفقدان مادة الحرارة وذلك يوجب التفاوت وانما لم يذكر الابطاء لانه يلزم من كون النبض مع خور القوة متفاوتا ان يكون بطيئا لان السرعة يبطل ضعف القوة قبل ابطال التواتر وانما يكون ذلك في اخر الامر لان هذا التغير الحاصل بتقليل الغذاء بافراط لا يكون في اول الامر بل اذا دام ذلك التقليل حتى تضعف القوة ويتحلل الحرارة الغريزية حتى يبرد المزاج **قوله** فان قويت الطبيعة على الهضم والاحالة عاد النبض معتدلا ظاهر لان التغير من قلة الغذاء انما يكون بسبب نحو من كثرته لسبب يجتمع في البدن من رطوبات تعجز الطبيعة عن هضمها فاذا قدرت بقوتها وهضمت الغذاء الذي يتناول بعد الخلاء والرطوبات الكثيرة المثقلة التي اجتمعت في البدن نقص زال الخوار وتحلل فيعود النبض الى حالة الاعتدال اي العظم والسرعة لبطلان موجب الصغر والتفاوت **قوله** للشراب خصوصية اي للعنب الخالص في معنى حلية سنة اشهر ذهو المخصوص باسم الشراب في العرف الطبي احكام خاصة بالنسبة الى النبض وذلك ان الكثير منه وان كان يوجب الاختلاف بعين ما قلنا في الطعام الكثير الا انه لا يوجب منه اي من ذلك الاختلاف قدر ما يوجبه وقدر ما يقتضي ايجابه نظيره اي مثله في المقدار من الاغذية وذلك لتخلخل جوهره ولطافته ورقته ذخفته ويدل عليه قول ابقراط ان يملأ البدن من الشراب اسهل من ان يملأ من الطعام لانه مع لطافته يتلقاه الطبيعة بالقبول هذا من جهة كميته واما من جهة كيفيته الكان باردا بالفعل اما التبرد في نفسه كما في الشتاء او التبريد بالثلج وشبهه فيجلب جبلا اشيا الباردة جدا كالثلج والجمد من تصغير النبض وايجاب التفاوت والبطوء ايجابا بسرعة نفوذه وينبغي ان يمنع من استعماله بهذه الصفة في حفظ الصحة مطلقا اما في المبرودين فلان ضرره فيهم ظاهر واما في المحرورين فلان اكثرهم متخلخلة وحراراتهم قوية وهم لذلك مستعدون للنفوذ فيهم وسياق الكلام في ذلك يستقصى في باب حفظ الصحة ان شاء الله تعالى ثم اذا سخن اي اذا شرب باردا فسخن في الباطن او شك ان يزول ما يوجبه لان في ذلك كله

١٨٩

بردة واذا زال البرد عادت الطبيعة وسخن البدن وانما قال او شك لان تسخينه اذ خرج من القوة الى الفعل احتمل ان يكون بعد تبريده بالفعل اي بين ان تقص وان يكون مبالغا وان كان حارا اليه اشار بقوله والشراب اذا انفذ في البدن بردها لم يكن بعيدا عن الغريزة اي الطبيعة ولكان معرضا اي في معرض تحلل سريع لانه ان لا يكون فيه اعانة الطبيعة فلان قوته اذا خرجت الى الفعل افادت التقوية والانعاش والتفريح فاذا كان حارا بالفعل كان ذلك معينا لما يصدر عنه لان حرارته العرضية يصير منفذة او موجبة لسرعة خروجه الى الفعل لانه يكون في معرض التحلل بسرعة فلكون الحرارة العرضية **قوله** وان نفذ باردا بلغ في النكاية ما لا يبلغ غيره من البارد لانها نهاية اخراي من الخروج من المعدة والنفوذ الى الاعضاء الى ان يسخن بحرارة المعدة فلا ينفذ لسرعة نفوذه ولنسبة بجوهره باعانة سرعته اليه وهذا اي الشراب يا دسلفا النفوذ قبل ان يستوي او يستولي على اي عجز الطبخ تسخينه البرغ على الاول والنسب على الثانية وهو ذلك اي نفوذه قبل استيفاء تسخينه عظيم جسوما بالابدان المستعدة للتضرر به لانه اذا نفذ وهو بردة يكى الاعضاء الباردة ويجد حرارة الكاسرة وليس اي ضرر تبريده اذا انفذ باردا كضرر تسخينه اذا نفذ سخنا فانه لا يبلغ تسخينه في اول الملاقاة ان يكى النكاية بالغة اي بحيث يحرق الاعضاء ولهذا بالانه لا يشرب وهو مسخن جدا بل يشرب مبردا بالجمد ولا لم يقدر الانسان على شربه بل يكون معتدل السخونة واذا كان كذلك ان يعينا في عملها بالمبرد والطبيعة تتلقاه بالتوزيع اي على المعضاء والتفريق بين ينبغي ان يبقى منه وبين ما ينبغي ان يبقى والتحليل لهذا الاخير واما البارد فربما انفذ الطبيعة واخمد قوتها بل ان يتهيأ للتوزيع والتفريق والتحليل فهذا اي موجبه الشراب لكثرة المقدار والحرارة والبرودة اي اذا اعتبر من جهة كميته وكيفيته اما اذا اعتبر من جهة تقويته بحسب ذاته وجوهره فله احكام اخر لانه بذاته مقو للاعضاء منعش للقوة بما يزيد في جوهر الروح بسرعة ونفوذه بذاته كالتقوية والانعاش للقوة لا يفارقه سواء كان حارا او باردا او لا يخص بعد ان آخر ان ما بالذات لا يتبدل والتبريد والتسخين الحادث منه الا او ابردا وسخن بل بحسب الطبع على ما تحقق فان كان ضارا بالعصب اي اكثر الابدان فلكل احد منها قدرة اي في مزاجا وقدر لا يوافقه فان الاشياء الباردة قد تقوي الذين بهم سوء مزاج حار كما ذكر جالينوس ان ماء الرمان يقوي المحرورين والماء والعسل يقوي المبرودين واما في الشراب من جهة ما هو حار بالطبع او بارد بالطبع قد يقوي طائفة ويضعف طائفة فان قيل الشراب كله حار بالطبع فكيف يصح ان يقال انه بارد بالطبع قلنا لا نسلم ان كل شراب حار بالطبع لان الشراب الكثير المزج شراب مع انه بارد بالطبع وان سلمنا فيجوز ان يكون المراد به ما يكون بالنسبة كالحديث منه فانه اذا قيس الى العتيق كان باردا اي اقل حرارة او يكون فعله بكيفيته الطبيعية في الجملة يكون قوله من جهة ما هو حار بالطبع او بارد بالطبع بمعنى من جهة مزاجه لا من جهة عنصره فقد يقوي هذه الاحتمال

قوله وليس كلامنا في هذا الآن اي في فعله بكيفيته ومزاجه بل في فعله بعنصره وقوته الخ

اى فى فعلها كيفية مزاجه بل فى فعله بعنصره وقوته التى يستحيل بها الى الروح فان ذلك بذاته مفرد انما لان قوته

التى بها يستحيل سريعا الى الروح هى الاستعداد القريب الذى فيه لان يصير الروح وذلك هو فعله بعنصره

وقيل يحتمل ان يكون قوله حار بالطبع او بارد بالطبع بمعنى حار بالفعل او بارد بالفعل ويكون قوله بالطبع مرادا بالقوة

بالفعل وهو بعيد جدا **قوله** فان اعانه اى اعان ماله بذاته وهو فعله بعنصره احد هذين اى الحر والبرد فى بدن

ازداد تقويته وان خالفه نقصت التقوية بحسب ذلك لا ازدياد التقوية وانتقاصها بازدياد الاعانة والمخالفة وبحسب

تغيره للنبض بحسب ذلك اى بحسب ازدياد القوة وانتقاصها فان قوى الروح باستحالته اليه سريعا اذ هو

قوة وان يعن زاد فى الحاجة وان برد نقص من الحاجة وهو فى اكثر الامر يقوى لا دائما لانه متى استعمل بافراط غمر

الحرارة الغريزية والقوى الطبيعية وذلك يكون فى الاقل وليس فى كل حال يزيد فى الحاجة حتى يزيد فى النبض

لانه اذا استعمل قليل المقدار كثير المزاج لم يزد فى الحاجة ولان الاشربة بهذا الحكم الشراب واما الماء فهو بما ينفذ الغذاء

يقوى لا بما ينفذ وعلى ما هو مذهب الاطباء **قيل** شبيها بفعل الخمر اى فى التنفيذ فقط لا فى التغذية والتسخين المزاج

ولانه لا يسخن اى ولاجل انه لا يسخن كالخمر بل يبرد ليس يبلغ مبلغ الخمر فى زيادة الحاجة فان الخمر انما يزيد فى الحاجة

للتنفيذ والتغذية والتسخين والماء انما يزيد فيها للتنفيذ فانه اذا انفذ الغذاء قوى القوة والحرارة الغريزية وسخن

للبدن **قال** الفصل الثانى عشر فى موجبات النوم واليقظة فى النبض **اقول** النبض يختلف بحسب

الوقت من النوم بان يعتبر فى اول النوم او وسطه او آخره وبحسب حال الهضم بان يكون حال الهضم او قبله او بعده وتشتمله الاول

اما ان يكون فى حال الحرارة او الاستلاء وعلى الاول يحصل ثلثة اقسام وعلى الثانى تسعة لان كلا من اول النوم

ووسطه وآخره اما ان يكون حال الهضم او قبله او بعده فيصير الاقسام اثنى عشر والمشهور عند الاطباء انها

اربعة لانهم قالوا هكذا اعتبار حال النبض فى النوم اما ان يكون من جهة انه صادف خلاء او امتلاء والثانى

ذلك مرتب حال الهضم وقبله وبعده فالاقسام اربعة واتبع الشيخ ذلك واشار الى الاول بقوله فالنبض فى

اول النوم صغير ضعيف لان الحرارة الغريزية حركتها فى ذلك الوقت الى الانقباض والغور لا الى الانبساط

والظهور لانها فى ذلك الوقت تتوجه بكليتها بسبب تحريك النفس لها الى الباطن لهضم الغذاء وانضاج الفضول

وتكون كالمقهورة المحصورة فى الباطن لا محالة واذا لم تكن حركتها الى الانبساط ضعفت القوى الظاهرة بسبب توجه

الحرارة بكليتها الى الباطن فيصغر النبض لا محالة ويضعف ويكون البطء اشد بطؤا وتفاوتا ولما كان هذا خلاف

المشهور وهو ان الحرارة الغريزية والارواح تزداد حركتها فى النوم مع تحجب السرعة والتواتر لا البطء والتفاوت بين ذلك

بان الحرارة وان حدثت فيها تزيد بحسب الاحتقان والاجتماع فقد عرفت ان الحرارة تزيد والذي يكون بعد حال اليقظة بحسب الحركة والسخنة والحركة اشد ايابا اي ايقاد الحرارة واعانة الى جهة سوء المزاج فيكون الى البدن اشد والاجتماع والاحتقان اعتدل من اقل ايابا واقل اعانة للحرارة والى التحلل اي الانزعاج ويعرف هذا من ان تقيس من ان ينغمس من تعب بالرياضة وقاية يكون اشد كثيرا من ينغمس من احتقن حرارة وقلة التعب شبيه بالنوم كالمنغمس في ماء معتدل البرد فانه وان احتقنت حرارة وتتوفر تلك الحرارة بذلك الاحتقان لم يبلغ في تنظيفها بالغمس مايبلغه التعب الرياضة القريبة من التعب ومن تامل لم يجد شيئا اشد اي اشد ايابا للحرارة من الحركة وليست اليقظة توجب التسخين بحركة البدن حتى اذا سكن البدن لم يوجب ذلك بل انما توجب التسخين بنفوذ الروح الى خارج وحركتها الميل الى ايصال الحرارة اي من حيث تنقله وحصل لكل النائم ان الحرارة وان ازدادت في وضعه قد تحصنت من جهة وتحصانها اكثر من ازديادها لان الموجب لزيادتها اضعف من الموجب لتحصانها ويلزم من ذلك كثرة الحاجة وهو مبني على تسليم وجود البطوء والتفاوت في النوم بالحقيقة ومنع وجود ما يوجب السرعة وانه ان قول محمد بن زكريا البطوء والتفاوت حال النوم ليسا بالحقيقة بل تخيل ذلك لتوهم موجبه اما بيان عدم البطوء والتفاوت بالحقيقة فلان حركات النبض على قياس حركة النفس معلوم ان الفترة بين النفسين حال النوم ليست اكثر منها حال اليقظة فكذا الفترة بين النبضتين واما بيان السبب الذي لاجله تخيل هذا البطوء والتفاوت فهو ان حاجة العرق في النوم الى الحركة الداخلة اكثر من حاجته الى الحركة الخارجة لاجادة الهضم ودفع الفضل وكذلك فعند الانقباض تتحرك الى غاية الانضمام ثم يبتدي بالانبساط من ذلك الموضع ولا يرد غايته بل يعود قبل تمامه الى الانقباض وقد سبق ان اول الانبساط لا يحس بل آخره واذا كان كذلك يظن ان كل ذلك الزمان هو زمان السكون فيعتقد انه بطي ومتفاوت لا انه كذلك بالحقيقة ولقائل ان يقول لا نسلم ان حركة في جميع احوالها على قياس حركات النفس لجواز ان تحرك النبض في مقدار زمان بين النفسين عشر نبضات او اكثر او اقل وقال جالينوس في النبض الكبير ان الحرارة لما كانت في النيام تميل الى الباطن وجب ان يكون الانقباض في ذلك الوقت سريعا والانبساط بطيا غير ان من لا يدرك الانقباض ان حيث يقضي بان نبض النائم بطي مطلقا وليس هذا كذلك البطي باطل بل في احد حركتيه دون الاخرى لان الحرارة لما توجهت الى الباطن لتهضم الغذاء وانضاج الفضل فاذا ان تولد من ذلك فضل كثير بخارية موذية للطبيعة فتحتاج الى دفعها وذلك يكون بالانقباض فيكون الانقباض كذلك سريعا

قوله هذا اي ما ذكرنا من حكم النبض في النوم حكم النوم قبل استمراء الطعام فاذا استمرأ الطعام في النوم اي في وسطه

عاد النبض يقوى لامرين الترزء القوة بالغذاء ب لانصراف ما كان اتجه الى الغور وهي الحرارة الغريزية لتدبير

الغذاء الى الخارج والى مبدأه وهو الخارج جعله مبدأ لانها توجهت منه الى الغور ولانها تكون متابعا للقوى الظاهرة

يكون في الظاهر ولذلك اي ولترزء القوة وانصراف الحرارة يعظم النبض ح اي حين استمراء الطعام ايضا يعظم

ولما لم تكلف القوة في عظم النبض بل يحتاج مع ذلك الى شدة الحاجة وليس الالة اشار الى الاول بقوله

ولان المزاج يزداد بالغذاء تسخينا لما قلنا والى الثاني بقوله والآلة ايضا تزداد بما ينفذ اليها من الغذاء لينا

ولكن لا يزداد كثير سرعة وتواترا وليس ذلك اي ازديادا سخونة المزاج بازدياد الدم مما يزيد في الحاجة ليحتاج الى

سرعة وتواتر ولانه ليس الشئ من استيفاء المحتاج اليه بالعظم مانع واذا لم يكن مانع يمنع العظم عن السرعة والتواتر وقال

صاحب الكامل انه يصير ابطأ واشد تفاوتا وهو باطل لانتفاء موجبهما لما عرفت واما حكمه في آخر النوم واليه

اشار بقوله ثم اذا تمادى بالنائم النوم فيصير النبض ضعيفا لوجهين الاختناق الحرارة الغريزية بسبب طول الاحتقان

وكثرة الرطوبة وفي بعض النسخ لاحتقان الحرارة وليس بصواب لان احتقان الحرارة مزيد في كميتها وان نقص

من كيفيتها ب لانضغاط القوة تحت الفضول التي حقها ان تستفرغ بانواع الاستفراغ الذي يكون بالقطع

التي منها اي من تلك الانواع الرياضة والاستفراغات التي الحس فان ذلك يقتضي ان يكون النبض صغيرا

لان القوة تضعف عن استيفاء الانبساط ولذلك قيل يجب ان ينبه النائم بعد هضم الغذاء حتى يدفع

الفضول من طريق البول والبراز والمخاط والبزاق هذا اي هذا حال النبض في آخر النوم وهضم الغذاء

واما اذا صادف النوم من اول الوقت خلاء ولم يجد ما يقبل اليه فيهضمه بالنصب والرفع فانه يميل

بالمزاج الى جنبة البرد اي جانبه لان النوم اذا صادف خلاء فان الحرارة الغريزية تعطف على

الرطوبة الغريزية وتنقصها ومتى فعلت ذلك ضعفت لنقصان حاملها وتضعف القوة ايضا لضعف

آلتها وقلة الغذاء فيدوم لا محالة الصغر والبطوء والتفاوت في النبض ولا يزال يزداد بازدياد

تمادي النوم **قوله** وللتيقظ ايضا احكام متفاوتة وذلك لان الاستيقاظ ان حصل بطبعه يكون النبض

مائلا الى العظم والسرعة ميلا متدرجا حتى يرجع الى حالة الطبيعية بسبب رجوع الروح والقوى الى حالها

في الظهور والبروز وان لم يكن بطبعه بل حصل دفعة بسبب مفاجئ من صيحة او ضربة او ورد بالجملة نحو

يعرض له اي للمستيقظ ان يعتبر منه النبض كما يتحرك اي حين ما يتحرك عن مقامه لانهزام القوة

عن وجه الفاعل اي عن مغالبته واشتغالها عن التحريك على ما ينبغي ثم يعود لنبض عظيم سريع متواتر مختلف

الى الارتعاش العود بعظيم لتحرك الروح والقوى الى خارج واما السرعة والتواتر فلزيادة الحاجة بسبب الحركة القوية

وحصول الفترة زمانا في فعل الاستنشاق واما اختلافه المايل الى الارتعاش اما الاختلاف فلان هذه الحركة شبيهة

بالقسرية فهي تتعب اي توقد الحرارة ولذلك توجب السرعة والتواتر واذا كان حال القوة ذلك فلا تتمكن

من فعل النبض على الوجه الواجب فيختلف النبض واما الارتعاش فلان القوة تتحرك بغتة الى دفع

ما عرض طبعا ويحدث حركات مختلفة فيرتعش النبض لكنه لا يبقى على ذلك زمانا طويلا بل يسرع الى الاعتدال

لان سببه وان كان كالقوي فثباته قليل لانه لم يكن مزيدا بل باديا مفاجيا والشعور اي شعور القوى الى ذلك

ببطلانه وزواله سريع **قال** رح الفصل الثالث عشر في احكام نبض الرياضة **اقول** كان المناسب

ان يقدم الكلام في نبض الجبالي على نبض الرياضة والمستحمين لانه باعتبار طبعي فكانه انما قدمها لكثرة وقوعها

وعموم احتياج الناس اليها في حفظ الصحة واذا عرفت ذلك فاعلم ان النبض يختلف حاله بحسب الرياضة فانه في

ابتدائها وما دامت معتدلة يكون الى العظم وذلك لما يعرض للشريان من البروز الى خارج طبعا لحركة المتوجه

اليه فيحس اعظم مما كان حين هو غائص في اللحم ويقوى ايضا لتزيد الحار الغريزي وتقوية الحركة وتحليل الفضول ويسرع

ويتواتر ايضا جدا لافراط الحاجة التي اوجبها الحركة فان دامت وطالت او كانت شديدة جدا وان قصرت

وقلّ زمانها فيطل ما كان توجبه القوة وهو قوة النبض وعظمه فيضعف ويصغر لانحلال الحار الغريزي الموجب لضعف

القوة ويخاف الآن لكنه يسرع ويتواتر لامرين احدهما اشتداد الحاجة والثاني قصور القوة عن ان تفي

بالعظم ثم لا يزال السرعة تنقص والتواتر يزيد على مقدار ما يضعف من القوة لان السرعة تحتاج الى قوة قوية

والتواتر يمكن ان تفعله القوة الضعيفة ثم آخر الامر ان دامت الرياضة فانهكت اي القوة عاد النبض نمليا لضعف

ولشدة التواتر فان ازدادت وكادت تقارب العطب فعلت جميع ما يفعله الانحلال و في بعض النسخ

الانحلالات وهو اول وما يفعله هو ان يصير النبض الى الدودية او الا ثم يميله الى التفاوت ويبطؤ

مع الضعف والصغر وفي الحواشي العراقية النبض الدودي اضعف من النملي فكان الصواب ان

يقول فيصير النبض الى نملية ثم دودية ثم الى التفاوت فصحت على ما ترى مع انا لا نسلم ان الدودي

اضعف من النملي ولا باس لو نبسط الكلام ههنا لنشرح جميع ما ذكره الشيخ فنقول اذا عرض افراط

في التعب فله مراتب احدها اول ذلك ويلزمه ان يضعف آن النبض لفرط تحليل الروح وان يصغر لقصور

تقصر القوة ج عن تتميم الانبساط وان يسرع ويتواتر لاشتداد الحاجة اذ الاعضاء والارواح تكون ملتهبتين
وثانيها ان يشتد ذلك الازدياد حتى افرط الضعف فيبطل السرعة ويصير صغيرا ضعيفا بطيئا متواترا وثالثها ان يشتد
الازدياد جدا حتى عجزت القوة عن بسط العرق جملة بل ينبسط بعضه قبل بعض وهذه المرتبة في اولها يكون النبض
دوديا لانه يكون صغيرا ضعيفا متواترا مختلف الاجزاء في التقدم والتاخر وفي آخرها يكون نمليا لفرط صغره
وضعفه ورابعها ان يبلغ الازدياد الغاية ويقل الروح جدا ويبرد المزاج لانحلال الحرارة الغريزية فيصير النبض
مائلا الى التفاوت والبطوء مع الضعف والصغر على ما رسم الشيخ وقال الاستاذ ههنا اشكال وهو ان جالينوس
جعل التفاوت في اوسط المراتب والشيخ جعله في آخر المراتب لا اشكال فيه لان الحق ما قاله الشيخ وربما كان الخبط
في كلام جالينوس من الناسخ او المترجم قال رح الفصل الرابع عشر في احكام نبض المستحمين اقول الاستحمام
اما ان يكون بالماء الحار او بالماء البارد والذي يكون بالماء الحار فانه في اوله اي قبل ان يفرط في التحليل
يوجب في النبض احكاما ما يوجبه القوة والحاجة وهو الظاهر فيه لانه يزيد فيهما اما في القوة فلانتعاش الحار الغريزي
وتفتيح المسام المسهل لتحلل الفضول المثقلة على القوة واما في الحاجة فلسخونة المادة والهواء فانه اذا حلل بافراط
اضعف النبض وهو ظاهر لان التحليل المفرط يقلل الارواح ويوهن القوى فاذا ضعفت القوة ضعف النبض
وقال جالينوس يكون ج اي يصير صار ضعيفا صغيرا ايضا وبطيئا متفاوتا وقال الشيخ اما التضعيف
والتصغير فما يكون لا محالة لضعف القوة وضعفها عن تتميم الانبساط واما البطوء والتفاوت ففي حدهما
تفصيل وذلك لان الماء الحار اذا فعل في باطن البدن تسخينا بحرارة عرضية فربما لم يلبث ذلك
التسخين بل غلب عليه مقتضى طبعه وهو التبريد وربما لبث وتشبث بالاعضاء فان غلب حكم الكيفية العرضية
صار النبض سريعا متواترا لزيادة الحاجة بسبب السخونة وان غلب مقتضى الطبيعة صار بطيئا لعدم الحاجة
الى السرعة والتواتر وان بلغ التسخين العرضي منه اي من المستحم فرط تحليل من القوة حتى يقارب
المستحم الغشي صار النبض ايضا بطيئا متفاوتا وهو ظاهر وحكى الامام عن محمد بن زكريا انه قال في الحاوي نقلا
عن جالينوس ان الاستحمام بالماء الحار يجعل النبض سريعا متواترا ويزيد في قوته ما دام الاستحمام معتدلا
فان افرط فيه جعل النبض صغيرا ضعيفا لانحلال القوة وزاد في الحاجة زيادة قوية ويجعل النبض في غاية التواتر
ولا تنقص من سرعته ما لم تضعف القوة فاذا بلغت غاية الضعف صار بطيئا ثم اذا خرج من الحمام ولزم السكون
صار ضعيفا صغيرا متفاوتا من اجل ان الحاجة قليلة والقوة تعجز عن تكميل الانبساط وهذا مناف لما حكى الشيخ

وتقائل ان يقول ان هذه المنافاة لا تضره لانه لا يتابع جالينوس فى جميع اقواله ثم ماذكره محمد بن زكريا ادخله فى

كلام جالينوس فى النبض لكنه لا يعول عليه اما الاستحمام الذى يكون بالماء البارد فان خاص برده فى البدن ضعف

النبض صغروا احدث تفاوتا وبطوا وذلك لضعف القوة وقلة الحاجة وصلابة الآلة بواسطة تمكنه البرد وان لم يتعمق

فيه بل جمع الحرارة باحتقانها لانسداد المسام زادت القوة لقوة النبات التى هى الحرارة فعظم النبض يسيرا ونقص السرعة

والتواتر اما عظمه فلزيادة القوة واما كونه يسيرا فلتكثيف البرد الآلة واما نقصان السرعة والتواتر فلوفاء العظم مع كونه

يسيرا بالحاجة لسلمها واما المياه التى تكون فى الحمات اى فى العيون الكبريتية والشبية وهى جمع حمة وفى الحديث مثل

العالم كالحمة وهى عين يتداوى بها الاعلاء فالمجففات منها مثل الشبية يزيد النبض صلابة بسبب الجفاف وينقص من عظمه

بسبب الصلابة والمسخنات مثل الكبريتية والمالحة يزيد النبض سرعة لزيادة الحاجة بسبب السخونة الا ان تحلل اى

المسخنات القوة فيكون ح ما فرغنا من ذكره اى حكم الاستحمام بالماء المفرط الحرارة وهو الضعف والصغر والبطوء

والتفاوت على ما سبق اعلم ان الشيخ فرق بين المسخن والمجفف وهو الحق فان الدم مسخن للبدن وليس بمجفف

وقال المسيحى جميع مياه الحمات تشترك فى انها تجفف البدن وح تحدث الصلابة ثم انها تختلف بعد ذلك فما كان

منها زفتيا او كبريتيا او ملحا فانها تحدث مع ذلك سرعة وما كان منها شبيا فانه لا يحدث ذلك وليس هذا

لما قلنا من انه يجوز ان يسخن ولا يجفف فلا يعلب **قال** رح **الفصل الخامس عشر فى النبض الخاص** بالنساء

وهو نبض الحبالى **اقول** الحبل ايضا من الاسباب الطبيعية المغيرة للنبض واخره عن الرياضة والاستحمام

لما عرفت واما تغيره للنبض فهو زيادة الحاجة لترويح شخصين بالنسيم المستنشق فكانها تستنشق لحاجتين

ولنفسين اى شخصين او نفسين تجربك لفظا على تمثيل فان الاول اظهر واما القوة فلا يزداد ولا محالة لانه

لم يتجدد ما يوجب لزيادتها ولا يتيقن تنقص كثيرا انتقاص الا بقدر ما يوجبه يسيرا عياء لحمل الثقيل او لحمل الثقيل على ما فى

بعض النسخ وفى بعضها يسير اعياء الحمل الثقيل يتسبب يسيرا على تقديرها اى بالحمل يسيرا ورفع اعياء فيكون فاعل يوجبه

فلذلك اى ولان القوة لا يزداد بل تنقص يسيرا والحاجة انما هو للنفسين تغليبا على شخصين لحكام القوة فهو

والحاجة الشديدة فيعظم النبض ويسرع ويتواتر لان السرعة والتواتر بينها لسد العدم تمكن القوة من فعل العظم التام

حتى لو تمكنت منه لاستغنت منهما بل لشدة الحاجة لما علمت وقال المسيحى ان نبض الحبلى فى اول ظهور الحبل وهو

الشهر الخامس يعظم لتوفر الحرارة وكون القوة والآلة بحالها ويمكن ان يكون الاول فى اول ظهور الحبل وقد سقط لفظ

الظهور فاذا قد يستقيم بعض الاستقامة والا لا يستقيم ظاهرا **وفيه نظر** اما اولا فلان عدم الاستقامة انما

۱۹۴

الفصل السادس عشر

انما هو لسقوطها نقطة الطور فاذا قد يستقيم تمام الاستفاضة لا بعضها واما ثانيا فلا نسلم ان فعل الطور ايحمل لا يتوقف
الحرارة ولا يكون بالقوة والا لما بقى ما بعدها **قال** رح الفصل السادس عشر فى نبض الاوجاع **اقول** ان الا
التغير الطبيعية المضادة للطبيعة المغيرة للنبض الوجع فانه لكونه منافيا للصحة موذيا للبدن والقوى المدبرة
له ان ينبض بمقاومته ودفعه رح لا يمكن من فعل النبض على ما ينبغى بل يغيره لا محالة وتغيير الوجع له يكون
اما لشدته وهو ظاهر واما لكونه فى عضو رئيس فانه وان لم يشتد وجعه لا يحمل لشرفه واما الطول مدته لان القوة
ح تضعف لا محالة وتغير النبض ثم تغير الوجع يختلف بحسب اوقاته فان كان فى اوله هيج القوة وحركها الى
المقاومة والدفاع اذ من شانها المقاومة مع كل ما يوذى البدن فى دفعه عنه والهب الحرارة لما مر من انه
يثيرها فيكون النبض عظيما سريعا لذلك واشد تفاوتا لان الوطر اى الحاجة الى الترويح يقتضى بالعظم والسرعة
وانما قال فى اوله دون ابتدائه لئلا يظن ان للاوجاع ايضا اوقاتا اربعة كالامراض وهذا الكلام
صحيح من حيث القياس كلام جالينوس فى جوامع الاسكندرانيين وهو ان النبض تغير بسبب الوجع بحسب
حالاته وذلك انه فى ابتدائه ما دام يسيرا يكون النبض اعظم واقوى واسرع واشد تفاوتا موافق له وقال الشيخ فى
القانون انه جعل النبض فى ابتداء الوجع اشد تفاوتا وجالينوس جعله اشد تواترا واورد نقلا مخالفا لما فى
الجوامع وكان الناسخ كتب اشد تواترا بدل قوله اشد تفاوتا سهوا هذا اذا كان الوجع فى اوله فاما اذا بلغ
الوجع النكاية فى القوة لما ذكرنا من الوجوه اى اما لشدته او لكونه فى عضو رئيس او لطول مدته او الوجوه التى
ذكرها فى موجبات الاوجاع اخذ النبض يتناقص اى يتراجع من العظم والسرعة والتفاوت ويتناقص فيها لتناقص
القوة حتى يفقد العظم والسرعة ويخلفهما اولا شدة التواتر لان دياد الحاجة من فرط الالهاب وفوات الاستيفاء
بالعظم ثم الصغر لازدياد ضعف القوة بتطاول الوجع ثم الدودية ثم النملية لافراط الضعف بنكاية الوجع ودوام
تحلل الحرارة المقتضى للبرد ان زاد اى الوجع النكاية لان زاد الضعف والتحلل على ما قال الاستاذ
فانه لا يناسب السياق على ما ظهر بالتامل ادى الى التفاوت والى الهلاك **قال** رح الفصل
السابع عشر فى نبض الاورام **اقول** من الاسباب المضادة للطبيعة المغيرة للنبض ايضا الاورام فانها
تغيره ايضا بمثل ما قلنا فى الوجع وهى اما ان يكون موجبة للحمى او لا يكون وعلى التقديرين اما ان يكون موجبة
للوجع او لا يكون فالتى يوجب الحمى اليها اشار بقوله والاورام منها محدثة للحمى وذلك لعظمها او لشرف عضو
فى يغير النبض فى البدن كله بسبب الحمى لانها حرارة غريبة مضرة بافعال الطبيعة ومن جملتها حركة النبض فى البدن كله

الفصل السابع عشر

١٩٧

واذا اضرت بحركة النبض في البدن كله غير النبض كله لكن لا اي تغير كان بل من تغيرات النبض بل التغير الذي يخص الحمى وهو ان يكون شبيه نبض المحمومين كالاختلاف في السرعة على ما سياتي في موضعه وهو الكتاب الرابع حيث يتكلم في اعراض كل نوع من الحمى وقيل التغير الخاص هو ان طرفي الحركة اسرع من وسطه قال الاستاذ ولقائل ان يقول ليس ايجاب الورم للحمى محصورا في هذين فانه قد يكون موجبا للحمى لكونه باطنا وان لم يكن عظيما ولا في عضو شريف وايضا ليس كل ورم عظيم او في عضو شريف موجب للحمى بل يشترط في ذلك كونه حارا على ما صرح به جالينوس وليس على ما ينبغي لان الشيخ لم يدع الحصر ولا ايجاب كل ورم عظيم او في عضو شريف للحمى بل معنى كلامه ان من الاورام ما يحدث الحمى لعظمه وشرف محله وهذا مما لا نزاع فيه ومن المعلوم ان ما يحدث الحمى من الاورام لا يكون الا حارة اذ الحرارة الغريبة الحاصلة من عفونة الورم الحار يكون منه بخلاف الباردة واما ما لا يوجب الحمى واليه اشار بقوله ومنها ما لا يحدث الحمى فهو ان كان مما يوجب تغيرا في افعال عضوه تغير النبض فاكثر بذلك العضو الذي هو فيه بالذات اي بما هو ورم كما اذا كان مثلا في اليد اليمنى فانه لا يجب ان يتغير نبض اليسرى لانه قد يكون معتدل الكيفية صغير الحجم فلا يبلغ اذاه ان يتعدى التغير من محله وربما غيره اي غير النبض من سائر البدن بالعرض اي لا بما هو ورم بل بما يوجع لما عرفت ان الوجع يوجب تغير نبض البدن بسبب ضعف القوة هذا اشارة الى حكم القسم الذي يكون مع الوجع وهو ظاهر واما القسم الذي يكون مع الحمى والوجع معا فحكمه ظاهر ايضا مما ذكر ولذلك لم يتعرضه **قوله** والورم المغير للنبض اي من حيث هو ورم اما ان يغير نوعه واما ان يغير بوقته واما ان يغير بمقداره واما ان يغيره للعضو الذي هو فيه واما ان يغيره بالعرض الذي يحدث به اما تغيره بنوعه فمثل الورم الحار فانه يوجب بنوعه اي بكونه حارا تغير النبض الى المنشارية والارتعاد والارتعاش والسرعة والتواتر ان لم يعارضه سبب مرطب اما تغيره الى المنشارية فاذا كان الورم في عضو عصبي فظاهر اذ المنشارية تكون لازمة له لما عرفت واما لو كان في غيره فلا يوجب الا اذا نفذت المادة في العرق وكانت مختلفة في النضج او العفونة فان ما يكون كامل النضج يوجب لين العرق وما كان على فجاجته يوجب صلابة والعفونة على عكس ذلك فيختلف اجزاؤه ويلزم المنشارية واما الى الارتعاد والارتعاش فلانه يغير مدد العرق المتصل به وبحرارته يقلل رطوبات العرق ويحاضر تمديده على تصلبه وذلك يوجب عسر بسطه جملة خصوصا وشدة الحاجة توجب كثرة الحركة وسرعتها فيتصلب ويحصل الارتعاد والارتعاش واما السرعة والتواتر فلشدة الحاجة وضعف القوة عن استيفاء المحتاج اليه بالعظم وانما قال ان لم يعارضه

بسبب مرطب اذ لو عارض الورم الحار ذلك بان يكون في عضو رطب بطل المنشارية وتخلفها الموجية اي تحصيل فيه المنشارية لان الرطوبة تلين العرق فيقابل تصليب الورم الحار بالتمديد وتحصيل الموجية بلين جرم العرق وأما الارتعاد والارتعاش والسرعة والتواتر فلا نسلم لاي النبض او الورم الحار وانما قال الاستاذ بيانا مفيدا انه اذا لم يعارضه سبب مرطب تكون المنشارية واجبة لكن ليس كذلك لان الورم الحار اذا لم يكن في عضو عصبي او لم ينفذ منه الى تجويف الشريان مادة مختلفة في العفونة والنضج لم يلزمه المنشارية ويمكن ان يقال السبب المرطب هو الذي يمنع نفوذ المادة المختلفة في العفونة او النضج الى تجويف الشريان لا تبلله برطوبة العضو والا نفذت وحصلت المنشارية قطعا فهنا ليس الا معارضة سبب مرطب وقال المسيحي المفهوم منه ان المنشارية يتبدل بالموجية متى كان الورم الحار العظيم في عضو لحمي وان الارتعاد لازم له سواء كان الورم في عضو لحمي او عصبي وفيه نظر لان الارتعاد كائن من الصلابة ولا شك ان الورم متى كان في عضو لحمي كان تمديده اضعف وتخفيف حرارته اقل فيكون الصلابة اقل ويمكن ان يقال يجوز ان يلين العرق بجوهره ويكون فيه صلابة عرضية بالتمدد الورمي فلا يقبل ما يكلفه القوة من الانبساط فيرتعد قوله وكما ان من الاسباب ما يمنع منشارية كذلك منها ما يزيد منشارية ويظهرها كالاعضاء الكثيرة الاعصاب فانها لصلابتها يزيد في منشاريته وقال المسيحي هذه عبارة قريبة وكان الواجب ان يجعل بدل يمنع منشاريته ينقص منشاريته لان الورم الحار سواء كان في عضو عصبي او لحمي لا بد ان يحدث معه منشارية في النبض غير انها في اللحمي اخفى فهو منقص المنشارية وفي العصباني زائد على المنشارية ويدل عليه ما قال جالينوس في النبض الكبير الاعضاء العصبانية تجعل النبض صلبا واشد منشارية واصغر والاعضاء التي تغلب عليه طبيعة العروق اي اللحمانية تجعل النبض على ضد ذلك وفيه نظر اذ على تقدير تسليم حصول المنشارية في الاعضاء اللحمانية وورود كلام جالينوس عليه يجوز ان يكون مراد الشيخ بقوله يمنع منشارية يمنع ظهور منشاريته قوله والورم اللين اي الكائن من مادة رطبة يجعل النبض موجيا لان القوة مع فرط الرطوبة تضعف عن بسط العرق جملة بل تبسطه شيئا بعد شيء وذلك هو النبض الموجي وان كان الورم اللين باردا جدا جعله بطيئا متفاوتا لانك تعلم الحاجة بسبب المادة المبردة وليس في بعض النسخ جدا وهو اولى لان المادة وان لم تكن باردة جدا يقل معها الحاجة ولان البارد جدا يصلب العرق والنبض معه لا يكون موجيا والصلب اي الورم الصلب وهو الكائن من مادة سوداوية يزيد المنشارية لان زيادة الصلابة تعين على المنشارية

كما ان زيادة الرطوبة تعين على وجبته واما الحراج اذا نضج اي واما الورم اذا نضج فانه يعرض عن امانة
ميرف النفس من المشاركة الى المرضية لترطيب والتليين الذي تبع الخراج بسبب المدة ونزيد في ارخائه
لثقلها على الطبيعة بسبب ما فيه من المدة لانها لكونها غريبة عن الاعضاء وخارجة عن طبيعتها يكسر الطبيعة النضيج ولها
في التنفرة ويكون اكثر نبيهها وفيها نزيد اختلاف النبض عما كان قبل ذلك الا السرعة والتواتر اكثر لابحث
كل منها لسكون الحرارة الفارقة بسبب النضيج لان النضج اذا حصل لا يبقى الحاجة الى الحرارة فيعرف
والتواتر وانما قال كثيرا لانه ربما لا يحصل مع النضيج تمكن الحرارة بعد في بعض **قوله** واما تغيره بحسب اوقاته
اي واما تغير الورم النبض بحسب اوقاته الاربعة التي هي الابتداء والتزيد والانتهاء والانحطاط
فهو ان الورم الحار ما دام في التزيد كانت المشاركة وسائر ما من السرعة والتواتر الى ان يتكون فيها
ويزداد وانما في الصلابة بسبب التمدد الزائد بزيادة الورم وفي الارتعاد بسبب الوجع المانع الطبيعة من
تحريك الشريان كله اعلم ان الشيخ لم يذكر حكم ابتداء الورم كما ذكر جالينوس حيث قال في النبض الكبير ان النبض
في ابتداء الورم يكون عظيما سريعا متواترا كما يكون في ابتداء الحمى ومقدار ما كان ذلك ...
اول حدوث الوجع ان الشرائح غير ظاهرة لان المادة لم يكن بعد تنقلت اليها فكبر انطوت
فلما ضعف التمدد بسبب تزيد حجم الورم بعد وقيام القوة بحالها ولما لم يذكر الشيخ في القانون بذلك قال
ان يقول لكنا واما تغيره بحسب اوقاته فانه ما دام الورم الحار في ابتدائه كان النبض عظيما واذا ما بزغ وتزيد
تواترته وهارفي التزيد كانت المشاركة وسائر ما ذكرنا الى التزيد ولعله سقط من قلم الكاتب سهوا فتبين
او يستقل وانه دفع فيه لانه غير ان المراد بالجالينوس بابتداء الوجع هو الابتداء الذي يكون مقترنا ذلك
بل اول حدوثه ثم كما عرفت بذلك انه الحكم بالمقارب المنتهى فاما اذا قارب المنتهى فاذا عرض تزايد كبير
زيادة المرض الا ان يتبع القوة وهو المعظم فانه ينقص وفي بعض النسخ فانها اي الزيادة في الحمى التي تزيد
فانها تنقص لضعف القوة ويضعف في النبض اي يحدث في النبض ضعفا كثيرا وهو التواتر والسرعة
اما زيادة التواتر فظاهرة لان القوة اذا ضعفت عن احداث العظم والسرعة احدثت التواتر
واما السرعة فقال الاستاذ انها تنقص وقول الشيخ انما يصح لو لم يكن ذلك الورم قطعية معتدة
لان القوة اذا ضعفت لم تكن سرعة وليس على ما ينبغي لان القوة مع الورم وان كان ضعيفة
لا تبلغ الى ان تعجز عن السرعة بل اذا عجزت عن العظم احدثت السرعة والتواتر بزيادة في الحمى

وان طال النبض بطلت السرعة لزيادة الضعف بدوام الضعف وعاد النبض نمليا لما عرفت ان سبب النملي
شدة ضعف القوة واذا انحط فتحلل او انفجر لان انحطاط الورم ومآله يكون اما الى التحليل مادته
جمع المدة والانفجار او الصلابة فان تحلل او انفجر قوي النبض بسبب وضع عن القوة من ثقل الذي كان
قبله وخف ارتعاده بسبب ما نقص من الوجع المدد وان مال الى الصلابة صغر النبض وصلب هذا بيان
تغير الورم للنبض بحسب اوقاته واما تغيره من جهة مقداره فان العظم اي عظم الورم يوجب ان يكون
هذه الاحوال التي ذكرنا من المنشارية وغيرها اعظم وازيد وصغره يوجب ان يكون اقل واصغر واما تغيره
من جهة عضوه اي محله فان الاعضاء العصبانية توجب زيادة في صلابة النبض وهو ظاهر ومنشاريته
لزيادة التمدد فيها وان الاعضاء العرقية وهي الاعضاء الكبيرة العروق من الاوردة كالكبد والشرايين
كما ذكر توجب زيادة عظم فيه وشدة اختلاف لا سيما اذا كان الغالب فيها هو الشرايين كالطحال
والرية اذ يصير النبض اعظم واشد اختلافا بدون نظام اما العظم فلان القوة في مبادي الاورام قوية لا تعجز
عن بسط الشريان والآلة لينة بسبب رطوبة العضو والحاجة شديدة لحرارة العضو واما شدة الاختلاف بدون
النظام فلكون الثقل في العضو المتحرك لاجل المعاوقة وانما كان في الطحال شرايين كثيرة لتفيد غذاؤه زيادة
نضج وتمييز واما الرية فاحتياجها اليها ظاهر **قوله** ولا يثبت هذا العظم الا ما ثبت القوة فانها ما دامت ثابتة
بحالها يثبت العظم لكن اذا استد زمانه لضعف القوة لا محالة فلا يبقى هو ايضا وان الاعضاء الرطبة اللينة كالدماغ
والرية اذ حصل الورم فيها يجعل النبض موجيا اما في الدماغ فبسبب عصب الاعصاب التي في غشائي الشريان واما
في الرية فبسبب ترطب الشريان نفسه بسبب اتصاله بالشرايين الآتية اليها واما تغير الورم النبض بواسطة العرض
الذي يتبعه فمثل ان ورم الرية يجعل النبض خناقيا فان الخناق عرض يتبع ورم الرية بسبب بطلان منفعتها
في التنفس واذا عرض صار النبض خناقيا وورم الكبد يجعله ذبوليا فان الذبول عرض يتبع ورم الكبد بسبب
ضعفها عن احالة الغذاء على ما ينبغي واذا عرض صار النبض ذبوليا وورم الكلى يجعله حصريا والحصر يعني
اعتقال البطن اي شبيها بنبض من حبس بوله فان عسر البول عرض يتبع ورم الكلية ويجعل النبض حصريا وفي
بعض النسخ حصويا اي شبيها بنبض صاحب الحصاة لاشتراكهما في اكثر الاعراض كاحتباس البول
والوجع والثقل وورم العضو القوي الحس كالمعدة والحجاب تشنجيا غشيا فان التشنج والغشي يتبعان ورم
المعدة والحجاب لكونهما عصبيين شديدي الحس فاذا عرضا صار النبض تشنجيا غشيا لا يقال هذه التغيرات

هي التي تكون في الاعضاء لا بالاعراض لان التغير الذي يكون من العضو بما يكون بحوهر العضو لا امر خارج والتغيرات بهنا انما هي بسبب مزاج فان كون النبض غشيا شاهيس كدون الورم في نفس المعدة ومن غير واسطة بل بواسطة الغشي العارض بسبب الوجع **قال** رح الفصل الثالث عشر في احكام نبض العوارض النفسانية **اقول** العوارض النفسانية لما كان تاثيرها في احوال القلب اشد من تاثيرها في احوال سائر الاعضا لانها انفعالات تعرض للروح الحيواني لامور واردة على القوة النفسانية والمعد لقبولها هو القوة الحيوانية وكانت لا محالة مغيرة للنبض وجب على الطبيب معرفة ما يوجب كل واحد منها من انواع تاثير الغضب فانه بسبب تاثير من القوة وبسط من الروح للمقاومة والدفاع يجعل النبض عظيما لان القوة اذا تارت وطاوعت الآلة لغلبة الروح في الخارج والحاجة لا محالة تشتد لثوران الحرارة حصلت اسباب كونها شاهقا جدا وذلك لان الروح اذا توجه الى الخارج وتابعته الحرارة الغريزية يزد حجمه بسبب الغليان ويزيد في ارتفاع النبض ويكون ايضا سريعا متواترا لزيادة الحاجة بسبب ثوران الحرارة ولا يجب ان يقع فيه اختلاف لان الانفعال متشابه لتوجه القوة الى الخارج من غير انصراف الى غيره واذا خالطه غضب خوف لا يزيح يختلف لعدم تشابه الانفعال بسبب الحركتين المتضادتين فتارة يغلب ذا الذي هو غضب وتارة هذا اي الخوف وكذلك اي مثل مخالطة الخوف اذا خالطه الخجل وهو ظاهر لوقوع المنازعة من الخجل ويختلف النبض في غضب للامساك عن نتيجته وتحريك القوة الغضبية الى الايقاع بالمغضوب عليه وفي بعض النسخ المغضوب به والا ولى اولى اذ قلما يقال غضب به اذا كان حيا ومنها اللذة وهي لكونها حركة للروح والقوة الى خارج برفق لا دفعة فليس اي النبض يبلغ مهما يبلغ الغضب في ايجابه السرعة لان الحاجة التواتر وقال الاستاذ وقع في جميع النسخ فليس والصواب ليست لان الضمير للذة وليس كما زعم بل هو للنبض على ما ذكرناه ويكون وتواتره بل ربما تكفي عظمه الحاجة وكان لطيفا متفاوتا والحاصل ان نبض اللذة يكون عظيما وربما لا يحتاج الى سرعته وتواتره بل يكون بطيئا متفاوتا اما انه يكون عظيما فلتحقق اسبابه اذ القوة لم يعرض لها ما يعجز عن تحريك الآلة بل قويت لملائمة العارض لها والآلة لينة لتوجه الروح الى الظاهر والحاجة موجودة لانبعاث الحرارة وتشتعالها بالحركة الزائدة واما كونه بطيئا متفاوتا فلقلة الحاجة الى اعمال السرعة والتواتر لان الحرارة لم تعرض من الالتهاب كما تعرض في الغضب انما قال ربما تكفي لان الدعوى عدم الوجوب لا منع الجواز وكذلك نبض السرور فانه يعظم في الاكثر مع لين ويكون الى البطوء وتفاوت ولما

اما عظمه فلتحقق اسبابه كما فى اللذة لانه لذة خاصة واما اللين فلان الحركة فيه ارفق فيكون العرق معه لينا كما فى اللذة

والغضب واما البطوء والتفاوت فلما قلنا فى اللذة ومنها الغم وهو بسبب ان الحرارة تختنق وتغور بتبعية الروح الى

الباطن والقوة تضعف لملاقاة العارض بتغير الملائم واندفاعها الى الباطن فيجب ان يصير النبض صغيرا ضعيفا لعلة

بينهما ظاهرة مما قلنا ومتفاوتا بطيئا لقلة الحاجة اذ الحركة فيه الى الباطن يكون قليلا قليلا والحرارة فى مثل هذه الصورة

تكون آخذة فى الاجتماع لا فى الانتشار لكن هذا يكون فى حركة الانقباض فقط واما فى الانقباض فيكون سريعا

جدا لاجتماع الحرارة فى الباطن واذا كان كذلك كان زمان السكون الداخل اطول بكثير من زمان السكون

الخارج فيكون بطيئا لذلك ومنها الفزع فان المفاجى منه يجعل النبض سريعا متواترا مختلفا غير منتظم اما السرعة

فلزيادة الحاجة اذ الحركة فيه الى الباطن تكون دفعة واما التواتر فبسبب انهزام القوة واما الاختلاف وعدم النظام

فلان الطبيعة تنصرف عن فعل النبض لمفاجاة العارض وتتوجه اليه اذا اشتدت الحاجة فيعرض من ذلك اختلاف

ولا يكون له نظام لشدة الموجب للاختلاف والمستديم منه اى الفزع الذى يستديم زمانه والمتدرج يغير النبض تغير

الغم لاشتراكهما فى خور الحرارة واحتقانها وضعف القوة به ووقع فى جميع النسخ تغير الهم وكانه من سبق القلم لان

الهم لم يسبق ذكره وحكمه ليس كحكم الغم بل حكمه الخلل لما فيهما من التردد **قال** رح الفصل التاسع عشر فى جملة تغير

الامور المضادة للطبيعة هيأة النبض **اقول** هذا آخر فصول النبض وهو فى جملة تغيير الامور هيأة

النبض اجمالا بان تغيرها باى شئ يكون وفى بعض النسخ وفى كيفية تغير الامور المضادة للطبيعة هيأة النبض

وهو ظاهر قوله تغيرها وفى بعض النسخ هيأة النبض تغيرها اى تغير الامور المضادة هيأة النبض وخروجها.

عن الحالة الطبيعية انما يكون باحد الوجوه الثلثة اما بما يحدث منها اى من تلك الامور من سوء مزاج

فيتغير النبض بسببه وقد عرفت نبض كل مزاج فى الفصل الثامن من هذه الجملة واما بان يضغط القوة

فيصير النبض مختلفا لتوجه الطبيعة الى التصرف فى المادة ودفع الثقل تارة والى فعل النبض اخرى وان كان

الضغط شديدا جدا كان الاختلاف بلا انتظام ولا وزن لان فعل الطبيعة اذا لم يكن على نهج واحد

لم يحفظ النظام فى نسبة احدى الحركتين الى الاخرى ولا فى نسبة الحركة الى السكون فلا يكون له نظام

ولا وزن والضاغط اى الذى يضغط القوة هو كل كثرة مادية خارجة عن الطبيعة سواء كانت له ورما او غير ورم واما

بان تحلل القوة فيصير النبض ضعيفا ويلزمه الصغر والتواتر وان زاد تحليلها اوجب البطوء فان افرط اوجب التفاوت

على ما عرفت وهذا اى الامر المضاد الذى يحلل القوة كالوجع الشديد والآلام النفسانية القوية التحليل

وحاصل الكلام ان تغير الامور المضادة والمنيعن عن الحيات الطبيعية يكون اما باحداث سوء المزاج او بتفرط القوة بمادة وروية مثقلة للطبيعة او تحليلها اذ لولا احد جزء الثلثة كانت الاسباب المحافظة للنبض على مجراه الطبيعي فلم يتغير لا محالة هذا ما تيسر لي في النبض من تحقيقه وتوجيه كلامه واسال الله المعونة والتوفيق لاتمامه قال رح

الجملة الثانية من التعليم الثالث في البول والبراز وهي ثلثة عشر فصلا

الفصل الاول قول كلي في البول **اقول** المراد بالقول الكلي فيه هو بيان شرائط صحة الاستدلال ومرجع اليه بيان ما يدل عليه بالذات وما يدل عليه بالعرض وتعديد ما يتفرع دلالته عليه قبل ان شرع في بيان كل منها فنقول البول من فضلات الهضم الكبدي والعرق يخرج من سبيل مخصوص يدل على احوال آلات الغذاء بالذات وعلى غيره بواسطتها وانما كان من فضلات الهضم الكبدي دون الثاني لان الحاجة الى المائية ليست الا لان يسير الغذاء جوهرا سيالا ونفذه في المجاري الضيقة الى الكبد وحينئذ لا ينفصل عن الغذاء قبل ذلك فاذا اوصل الغذاء اليها وصار اخلاطا فلك ينفصل الدم من الكبد ينفصل اكثره لارتفاع الحاجة وانحدر في عرق نازل الى الكليتين ويبقى منها ينفذ مع الدم الى العروق لتنفيذه وترقيقه ثم يرجع فيجري الى المثانة ويدل على ذلك وجوه ا ان المختضب بالحنا يصبغ بوله ب من كثر عرقه قل بوله ج ان العرق يشابه في اللون والقوام وطعم وقال المسيحي البول فضلة الهضم الثاني والرابع وهو مع انه مخالف لما عليه الجمهور توبيه والوجوه الثلثة التي ذكرناها وقال الشيخ في فصول المستفادة من مجلسة ابوماية الطعام والشراب وهو يتناول العرق ولا يتناول ما يكون من الماء اذا عرفت ذلك فنرجع الى بيان شرائط صحة الاستدلال اعلم انه لا يوثق بطريق الاستدلال من احوال البول الا بعد مراعاة شرائط **منها** ان يكون البول اول بول اصبح عليه لانه المستقر الانطباخ مع الغذاء واما الذي يكون قبلا وفي اثنائه فيجوز ان يكون من الماء المشروب وقت الاصباح **ومنها** ان لا يدافع به الى زمان طويل لان المدافعة الطويلة به يغيره بما يتصفى رقيقه رشحا من المسام فما يبقى يكون غليظا وبما يصادف في المثانة من الرطوبات المغيرة له **ومنها** ان يكون قد بيت من الليل ليكون قد كمل نضجه وتصرفت الحرارة الغريزية فيه **ومنها** ان لا يكون صاحبه شرب قبل البول بزمان يسير ماء او اكل طعاما لان ما ينفذ منهما الى الكبد لم يكن بعد تصرفت فيه الطبيعة على ما ينبغي فيصير البول كما لو كان الهضم ضعيفا واقل مقدار ما ينبغي ان يكون بين الاكل والشرب وبين ذلك البول اثنا عشرة ساعة من الساعات المستوية **ومنها** ان لا يكون صاحبه تناول صابغا من ماكول او مشروب كالزعفران والخيارشنبر فانهما يصبغان الى الصفرة والحمرة وكالبقول فانها تصبغ الى الخضرة والمري

والمري فانه يصبغ الى السواد والشراب المسكر فانه يغير البول الى لونه **ومنها** ان لا يكون لاقت بشرته صابغا كالحناء

فان المختضب بالحناء ربما انصبغ بوله منه اذ فيه قوة لطيفة غواصة يصبغ مائية الدم الذي في العضو ثم يرجع فيجري ويصبغ البول

ومنها ان لا يكون تناول ما يولد خلطا مثل ما يولد الصفراء او البلغم اذ يغلب من ذلك الخلط الذي حركه المدر على البول فلا يصح الحكم

على حال البدن **ومنها** ان لا يكون تعاطى من الحركات والاعمال ومن الاحوال الخارجة من المجرى الطبعي ما يغير الماء لونا مثل الصوم

والسهر والتعب والجوع والغضب فان هذه كلها يصبغ الماء الى الصفرة والحمرة على ما يأتي بيان ذلك في حال البول وهذه كما تغيره في

لونه يغيره في غيره ايضا لكن لما كانت تغيرها في لونه اظهر خصه بالذكر وكالجماع ايضا فانه يرسم البول سيما شديدا لما يحلل من رطوبات

الاعضاء لشدة حركاتها ويغيره في لونه وقوامه بما يجذبها اليها والى جهة آلات البول ومثل القيء والاستفراغ فانهما ايضا يبيدان الالوان

من لون الماء ويوهم على سياق ذلك انه يأتي بساعات طويلة اذ يظهر من شرطاي مثل الصبغ القيء لا الاستفراغ لون البول وقوامه كما بساعات عليه تبديل لونه وقوامه

ولذلك قيل يجب ان ينظر في البول بعد ستة ساعات وقيل بعد اربع ساعات لان الماء تضعف اذ الحمة تضعف بسبب سكون حرارته الصبغة وبه يبطل

لاتخلال الريحية ولونه يتغير لان صابغه وثقله هو الاجزاء المخالطة من الاخلاط اذا كانت صغيرة جدا بحيث لا يقوى الحس

على التميز بينها وبين المائية فاذا طال زمانه يرسب تلك الاجزاء في الاغلب ويبقى مائية بدون صبغ وثقله يذوب ويتغير

ان كان صيفا او يتكثف اشد مما يكون ان كان شتاء ولما كان هذا القول مرخصا في جواز النظر فيه اذا كان دون ما قدر

من الساعات ولم يكن هذا صحيحا عنده قال على اني اقول ولا بعد ساعة اي ولا ينظر فيه لضعف دلالته **ومنها** ان يوضع

البول بتمامه في قارورة واسعة ولا يصب منه شيء اما اخذه بتمامه فلانه ادل على حال النضج والرسوب الذي هو العمدة في

الاستدلال كثيرا ما يتخلف واما كونه في قارورة فلما سيأتي واما كونها واسعة فلان الضيقة يبطئ الرسوب فيها

او يكون كثره واما انه لا يصب شيء منه فلانه ربما يكون فيه ما يدل على حال دون الباقي ولانه ربما يستدل

من مقداره **ومنها** ان يعتبر حاله لا كما يبال بل بعد ان يهدأ في القارورة لان الرسوب انما يظهر اذا سكن

وركد **ومنها** ان يكون زمان بروده في القارورة بحيث لا تصيبه شمس فتشوره ولا ريح تجمده حتى يتميز الرسوب

فيتم الاستدلال فانه ليس كما يبال يرسب لا في غير تام النضج ولا في تام النضج جدا الا ان الاجزاء الارضية لشدة

اختلاطها بمائية لا تنفصل سريعا كما تشاهد ذلك في تراب خلط بماء بل فيهما يكون الانفصال ابطأ لا محالة

ومنها ان لا يبال في قارورة لم تغسل بعد البول الاول لجواز ان يبقى شيء من ثفله او صبغه فيظن انه

من الثاني هذا ما ذكره الشيخ **ومنها** انه لا ينقل من اناء الى آخر اذ ربما يبقى بعض اجزاء الرسوب في الاول

ومنها ان لا يحمل من مكان بعيد لانه ان كان مثل الاول في المزاج يتغير بالخضخضة وان كان ابرد

او احو تغير به و بها ايضا ومنها ان لا يتين بعد برد و وبعد طي برد ومنها ان لا يكون نفذ منه
تحته وسوره استقرار لان ذلك بغير قوامه ولونه ومنها ان لا يكون المراة حائضا لان الحيض لونه
بماده **قوله** وابوال الصبيان قليلة الدلالة اي ينبغي ان لا يحكم بها على حال لانها بواسطة غلبة
الرطوبة في ابدانهم لا يكون على لون وقوام حكم بذلك على حال وخصوصا ابوال الاطفال المستعملة
المادة السابقة فيهم ساكنة مغمورة في ابدانهم من الضعف بسبب الرطوبة ومن استعمال النوم الكثير
ولا للنضج فلا يصح الحكم **قوله** آنية القبول اي ما يوضع فيه البول ينبغي ان يكون شفافا نقي الجوهر كالزجاج الصافي
فلا يستر شيئا من اجزائه والصافي هو الذي لا يكون ملونا بلون ولا يكون فيه موضع غير شفاف واشترط الا كثر
كونه ابيض والصافي يغني عنه **قوله** واعلم ان البول كلما قرب منك ازداد غلظا وكلما بعد ازداد صفاء وبعد
يفارق سائر الغش ما يعرض على الاطباء للامتحان فقد نصب المسيحي تشنيعا قال لست اعرف العلة فيه **وقال القرشي**
وتبيين هذا من بعد ولم يف به وكانه اراد به ما قال في آخر الفصل الثاني عشر في الاشياء السيالة تشبه البول والرقيق
ان يمد في اثبات احكامه الاستقراء وهو على ما ترى وما ترب قيل فيها وجهان ثقا بان الاول انه **قال السامري**
يشبه ان يكون العلة فيه ان البيتين ونحوه لم يكن استحكم فيه مخالطة الاجزاء الغليظة بفسيح انفصالها منه
فيه الشعاع البصري لاشفافه والطف فيرى لطيفا والبول لقوة الطبخ استحكم فيه مخالطة الاجزاء الغليظة فيمنع نفوذ
الشعاع فيرى غليظا وهذا يقتضي ان يرى البول غليظا قرب وبعد وغيره لطيفا والمطلوب غيره وقيل
البول آنية مشتفة والاجزاء الغليظة مثل الطبيعة بينها من اشد بينها الامتزاج فاذا ابعد عجز الحس عن ان يدرك كل الاجزاء فيرى صافيا واذا قرب
ادركها فيرى غليظا **وقال الاستاذ** وفيه نظر لان هذا يقتضي ان يرى المغشوش صافيا قرب او بعد
والمطلوب هو ان يرى في القرب صافيا وفي البعد غليظا وهو في غاية السقوط لانه يقتضي ان يكون المغشوش
غليظا قرب وبعد لا صافيا والمطلوب ليس ان يرى المغشوش في القرب صافيا وفي البعد غليظا بل
ان يكون حاله بخلاف البول بحسب القرب والبعد وذلك يحتمل ان يكون بحيث يرى غليظا في القرب
والبعد او صافيا فيهما او صافيا في القرب وغليظا في البعد **والثاني** ان المراد بالغليظ هو الكدر لانه ذكر في مقابلة
الصافي وهو الشفيف ولا شك ان الممازجة الواقعة بين الاجزاء المختلطة التي في البول اشد من الواقعة
بين الاشياء المنقوعة في الماء او المطبوخة فيه كالسبع واصل السوس وغيرها لان المؤثر في الصورة الاولى الطبيعة
والحرارة الغريزية بخلاف الثانية فكان الحق ان لا يفرق الحس بين اجزاء البول لشدة امتزاجها

او بعيدا لكن بحسب الهواء تتفاوت الحال فكلما كان ابعد اميرى صافيا اى شفيفا لكثرة الهواء المتخلل الواقع بينها
المانع من الامتياز وكلما كان قريبا يرى غليظا اى كدرا لقلة الهواء المذكور وقال الامام وفيه نظر ايضا
لان قوله كلما كان بعيدا كان شفيفا وكلما قرب كان كدرا لا يستقيم لان البول اذا كان فيه اجزاء ارضية صغار
يرى من القرب ولا يرى من البعد وهذا اسقط من الاول لانه عين ما ادعى المستدل على ما لا يخفى ثم قال والاولى
ان يقال ان الرقة والغلظة بمعنى الشفيف والكثافة انما يدركان بالبصر بالقياس وتمييز صاحبها من الاجزاء
فان ادرك الناظر من وراء الجسم شيئا علم انه مشف والا فلا ولا شئ من الاجسام المشفة المبصرة عن كثافة
على ما بين فى المناظر ثم ان المشف اما ان يكون مشابه الجوهر ولا يخالطه اجزاء كثيفة كالماء البالغ الصفاء
يخالطه شئ يسير منها كبول الاصحاء او اكثر كبول بعض المرضى وسائر الحيوانات وماء التبن وامثال السوس
واشباهها والاول اذا قرب جدا ظهر شئ من كثافته اذ لا يخلو ذلك المدرك من ضوء ولون ما فيخفى ما وراءه
شيئا واذا بعد خفى عنه وظهر ما وراءه اشد ويزداد به رقة والثانى يقرب من الاول اما الثالث فلما يكون
ما فيه من الاجزاء المخالطة الكثيفة كثيرة يظهر منه عند القرب الوان تلك الاجزاء قوية فيخفى ما وراءه ويظهر بينها
ما هو شفيف الجوهر المتخلل فيها وحتى ادرك شفيف المتخلل ادرك الجسم المخلوط شفيفا ما واذا بعد خفى شفيفه المتخلل
فيها فيزداد كثافة ولما كان الحار الغريزى الانسانى اقوى فعلا مما سائر الحيوانات فيوجب فى ابوال الانسان
زيادة شفيف وقلة اجزاء رسوبية فلذلك يوجب ما ذكره الشيخ والله اعلم هذا حاصل كلامه **وفيه نظر** لانه بعد تسليم
مقدماته كلها يفيد ان ذلك انما يكون فى بعض ابوال الانسان ويحكم بعضها كحكم المغشوش من ابوال غيره وقوله الحار
الغريزى الانسانى الى آخره ان اراد به الفرق بين بول الانسان فى القسم الثالث وبين غيره حتى حكم على ما قاله الشيخ
فلا يكون لا فراده من الاول فائدة لا يفيد الا ان الشفيف يظهر فى القرب ولا يظهر فى البعد لانه فى بول الانسان
اكثر وهذا يستلزم المطلوب **قوله** فاذا اخذ البول فى القارورة فيجب ان يصان عن تغير البرد والحر والريح
اياه وهذا شرط قد عرفت مما مر وكانه انما عاده لئلا يظن ان هذا مخصوص بزمان بدء البول على ما يدل عليه ما مر
وينظر اى من شرائطها ان ينظر اليه فى الضوء اى البالغ ليمكن التمييز بين اجزائه لكن يشترط ان لا يقع شعاع الشمس
لانه يبهر البصر ويمنعه عن رؤيته على ما ينبغى بل يستر عن الشعاع ولو احتاج ان ينظر الى القارورة فى شعاع السراج يجعلها
بينه وبين السراج وهكذا فى شعاع الشمس **قوله** يحكم اى فاذا راعى الشرائط المذكورة يحكم عليه اى على البول
من الاعراض التى ترى فيه **قوله** وليعلم ان الدلالة الاولية اشارة الى ما يدل عليه البول بالذات وما يدل عليه بالعرض

اي ينبغي ان يعلم ان دلالة البول اولا انما هي على احوال الكبد ومسالك المائية وعلى احوال العروق
وذلك لما عرفت انه فضلة الهضم الكبدي والعروقي وفعل الطبيعة في موضع الطبخ لا محالة يكون اكثر
واما مسالك المائية فلانها مجاورة وبتوسطها اي بتوسط دلالته على احوال هذه الاشياء يدل على امر
اخرى اي على احوال اخرى اما عامة لجميع البدن او خاصة ببعض الاعضاء لان فعل الطبيعة اذا كان
في موضع الطبخ وداخل العروق ضعيفا كان في المواضع الخارجة عنها كذلك وذهب بعض الاطباء الى انه يدل
على جملة الاعضاء بالذات لان المائية تندفع مع الدم الى جملة البدن واذا كان كذلك كانت دلالته
على الجميع بالذات وهو ضعيف للفرق بين ما يندفع منه فحسب وبين ما ينطبخ فيه ويندفع وذهب بعضهم الى انه
ان دل فانما يدل على حال الكبد واعضاء البول فقط واما باقي الاعضاء فلا يدل عليها لا بالذات
ولا بالعرض لانه لا تمر بها وهو ضعيف ايضا لان كل عضو لابد ان ينفصل من غذائه فضلة وهي يخرج اكثرها
بالعرق والوسخ والباقي يقبلها العروق التي فيه ويندفع الى الكبد فما نفذ الى مقعرها خرج من طريق الامعاء
مخالطا للبراز وما نفذ الى محدبها خرج بالبول وفضلة كل عضو لا شك انها تدل على حاله فيدل على حال جميع
الاعضاء لاسيما الدماغ فانه اكثر الاعضاء احتياجا الى نفوذ المائية مع غذائه لانه يتغذى من ابرد ما في
الدم وارطبه مع بلغم على ما هو راي الاكثر ولا شك انه غليظ القوام بالنسبة الى غذاء غيره ومثله يحتاج الى منفذ
اقوى وعند رجوعها الى المثانة يستصحب شيئا من فضلاته ويرجع في العروق على ما عرفت وهذا دليل على انه
يدل على احوال جميع الاعضاء واستدل بعضهم على هذا المطلوب بان الماء المشروب اذا نفذت فيه حرارة
المعدة والكبد يتجزى ويتصعد الى الدماغ ويبرده ثم يتكثف ويرجع مائيا ويسيل في العروق الذي في الدماغ حتى يجري
الى المثانة وذلك يلزم ان يمر باكثر من عروق البدن ويخرج منه انه يدل على احوالها ايضا وهو ضعيف
اذ لو كان كذلك لكان دلالته على حال الدماغ اكثر من دلالته على حال الكبد قوله دائما ودلائله اي جميع
دلائل البول هو ما يدل به على حال الكبد لكونه فيها وخصوصا على احوال حدبتها اذ هناك يكمل نضجه ووقع
في جميع النسخ حدبته فيكون على ارادة العضو قوله والدلائل الماخوذة من البول اشارة الى الاشياء التي منها
يوخذ دلالته وهي سبعة اجناس عنده جنس اللون وجنس القوام وجنس الصفاء والكدورة وجنس الرسوب وجنس
المقدار في القلة والكثرة وجنس الرائحة وجنس الزبد ومن الناس من يدخل في هذه الاجناس جنس اللمس وجنس
الطعم وقد اسقطهما الشيخ رح اما الاول فلان الاختلاف بحسب اللمس قليل جدا واما الثاني فلان

فلان الطعم تابع لما يغلب عليه من الاخلاط وذلك يعلم من لونه فهو مستغن عنه الا ادراكه بوجه احسن وقيل انما ترك الطعم

لان الرائحة تقوم مقامه لان حاسة الشم تنال من مثل الخل والبصل والثوم ما ليس باقل مما تنال حاسة الذوق

وليس بشيء لان الرائحة قد تخالف الذوق مخالفة كثيرة كما في الورد وشبهه ومعظمهم جعل الاجناس عشرة وعد منها سهولة

الخروج وعسره ومنها لم يذكره الشيخ لانه تابع لحال المجرى لا لحال البول **قوله** يعني اي المراد من قولنا جنس اللون

ما يحسه البصر فيه اي في البول من الالوان اعني السواد والبياض وما بينهما من سائر الالوان لانها متوسطة بينهما والمراد

بجنس القوام حالته في الغلظ والرقة اي حالة واقعة فيهما لا بعدا جدا وان كانت بحيث يتعذر معها فرقة الجسم السيال فهي

الغلظ وان كانت بحيث يسهل ذلك فهي الرقة والمراد بجنس الصفاء والكدورة حالة في سهولة نفوذ البصر فيه وعسره فان كانت

بحيث يسهل نفوذ البصر فيه فهي الصفاء وان كانت بحيث يعسر ذلك فهي الكدورة والفرق بين هذا اي جنس

اي جنس الصفاء والكدورة وجنس القوام انه قد يكون غليظ القوام صافيا مثل بياض البيض ومثل صمغ الشجر

المذاب وهو ملصق الشيء بغيره فينتج العين ويمد ويتكسر ومثل الزيت فان كلا منهما غليظ القوام ومع ذلك

صاف وقد يكون رقيق القوام كدرا كالماء الكدر فانه ارق كثيرا من بياض البيض وهو غير صاف وسبب

الكدورة مخالطة اجزاء غريبة اللون وكمن جميع اوكثر ما هو فيه لكنه وهي لون يضرب الى السواد اجزاء له مبلون آخر

غير محسوسة للتميز تمنع تلك الاجزاء الشفاف اي الصفاء ونفوذ البصر فيها بسهولة ولا يحس بانفرادها لا ارتفاع التميز بينها

وبين غيرها ويفارق بين الرسوب لان الرسوب فيه تميز اي حسي ويفارق اللون بان اللون فاش في جوهر الرطوبة

بخلاف الكدرة ويكون اللون ايضا اشد مخالطة منه اي من الكدرة ولذلك يفارق بسرعة وسهولة **قال**

الفصل الثاني في دلائل الوان البول **اقول** اختلف في الوان البول المنقول عن جالينوس انها ثمانية

عشر اللون الدال على الاعتدال الابيض واربعة من الدم وهي الاحمر القاني والاحمر الاقتم والاصهب الوردي واربعة

من الصفراء وهي الاصفر والناري والاترجي والزعفراني واربعة من السوداء وهي الاسود والكمد والنيلي والاسمانجوني

واربعة من الاحتراق وهي الاخضر والفستقي الزنجاري والسلقي وهو ما يشبه بلون زبد اللون المر وقال

الشيخ في فصوله انها ستة الاترجي والزعفراني والابيض والاسود والكراثي والاترجي وجعل منها اصول

الوانه خمسة الصفرة والاحمر والخضرة والابيض والاسود وجعل لكل واحد منها طبقات الاولى **طبقات الصفرة**

اي مراتبها واصنافها وابتدأ بها لوجهين الاول ان منها اللون الطبيعي للبول وهو الاترجي والتقرب

منه بخلاف باقي الالوان والثاني انه في الاغلب يكون اصفر لان الصفراء الطف الاخلاط واذ جها

٢٠٩ تع ٣

الفصل الثاني

طبقات الصفرة

ومنى تطبيها اكثر تنفيذ وحدة تحركها القوة الدافعة على نفوذ لان اللون الغالب على الاغذاء الاحمر وهو اذا خلط

ماء بصير اصفر وجعلها على سبع طبقات **اولها التبنى** وهو لون مركب من حمرة يسيرة وبياض صفات شبيه

بها بين وقد يجعلها من طرف النقصان قريب بلونه المعتدل وهو يدل اما على قلة الصفراء او على كثرة المائية وكثرة الصفراء

تكون لانها قليلة في نفسها او لانها قد مالت الى موضع آخر وكثرة المائية اما لكثرة شرب الماء او اكل الفواكه او لاجل انه ترقيق

رقيق اى تجمع البول او لذوبان الاعضاء **وثانيها الاترجى** اى الشبيه بلون الاترج اى صفرة قشره وهو اللون

الصحى الدال على النضج فيكون مخالطة المائية من الصفراء بقدر معتدل وعند جماعة من القدماء ان اللون الصحي هو ما بين الاترجى

المشبع والاحمر الناصع وقد يأتى الكلام فيه فى الفصل الثامن ان شاء الله تعالى **وثالثها الاشقر** وهو صفرة تميل

الى قليل حمرة وهو اقرب الى اللون المعتدل من طرف الزيادة ويدل على الحرارة لزيادة الصفراء فيه **ورابعها**

الاصفر النارنجى وهو يميل الى الحمرة وهو اشد من الاشقر ويدل على حرارة اكثر **وخامسها النارى**

يسمى به لان اشتعاع شعاع النار وهو اكثر تشبعا صبغ الزعفران ويسمى الاصفر المشبع وهو يميل الى الحمرة ويدل

على نهاية حرارة منه **وسادستها الزعفرانى** وهو شبيه لون شعر الزعفران ويقال له الاحمر الناصع وهو يميل

الى الحمرة واول على الحرارة من اصناف الصفرة **قوله** واما بعد الاترجى فكله يدل على الحرارة اشارة الى ما يدل بجميع

هذه الاصناف عليه لا نسلم منه ان التبنى لا يدل على الحرارة بل على برودة واما الاترجى لا يدل على الحرارة بل على البرودة بل

على الاعتدال واما بعد الاترجى فكله يدل على الحرارة ويختلف فى ذلك بحسب اختلاف درجاتها اى درجات طبقات

الصفرة فان يكون كل ما نزل فى الصفرة ادل على الحرارة فالزعفرانى اكثر مراتب الصفرة عنده وذكر الشيخ حسين بن اسحق وصاحب

الكامل ان اصل الصحى وقال ابن ابى صادق النارى اكثر حرارة منه قال المسيحى هو الحق لان لون النارى يميل الى الصفرة

وهو الغاية الدالة على مخالطة الدم والدم اقل حرارة من الصفراء وهو مذهب محمد بن زكريا لانه قال ثم بعد الحرارة

مع البول الاحمر ما وجدته مع الصفرة وربت كلما ازداد صفرة ازداد حرارة حتى اذا بلغ النارية التى هى النهاية فى الصفرة

بلغت الامراض النهاية فى الحرارة **قوله** وقد توجبها اى هذه الالوان كما توجبها الصفراء قد توجبها الحركات الشديدة

والاوجاع والجوع وانقطاع مادة الماء المشروب كل ذلك بسبب ايجاب الحرارة المفرطة **الثانية طبقات الحمرة** اى

الاحمر وهى اربعة **اولاها الاصهب** وهو ما شقرة تميل الى حمرة **وثانيتها الوردى** وهو شبيه

لون الورد **وثالثتها الاحمر القانى** اى شديد الحمرة **ورابعتها الاحمر الاقتم** وهو الذى

تعلوه قتمة وهى لون فيه غبرة وحمرة فيكون كدرا وكلها يدل على غلبة الدم اى فى الاغلب اذ الاحمر القانى قد

قد يكون من السوداء اللطيفة مع الصفراء والاقتم من البلغم العفن من غير ان يخالطه دم وانما لم يذكر طبقات الحمرة ثم
لان الترتيب في طبقات الصفرة كان لزيادة الصفراء الدالة على الحرارة وههنا ليس لزيادة الدم وقال الجي
انما لم يذكر طبقات الحمرة ثم لان قوله وكلما ضربت اي كل حمرة او طبقة ضربت الى الزعفرانية فالاغلب
هو المرة وكلما ضربت الى القتمة فالاغلب هو الدم يغني عنه وقال الاستاذ انما لم يذكر لان دلالتها على غلبة الدم
ليست كلية بل اكثرية اذ الاحمر القاني قد يكون من السوداء اللطيفة مع الصفراء والاقتم من البلغم العفن من غير ان يخالطه
دم وما ذكره ان سلم فذكرها بالترتيب كان اولى لان مراد الشيخ ان كان في الاكثر ففي الاكثر الترتيب لازم وان لم يكن
فلا يصح قوله وكلما ضربت الى آخره **قوله** والناري ادل على الحرارة من الاحمر والاقتم كما ان المرة اسخن في نفسها
من الدم وفي بعض النسخ من الاحمر الاقتم والثانية اولى لان الناري اذا كان ادل على الحرارة من الاقتم
مع ان الدم فيه اكثر دل على انه يكون ادل من الاحمر القاني ويعلم منه ايضا ان الناري مع انه لا يبلغ الزعفراني
اذا كان ادل على الحرارة من الاقتم يكون الزعفراني ادل بالطريق الاولى **قوله** ويكون لون الماء اي البول في
الامراض وفي بعض النسخ في الحميات الحارة المحرقة ضاربا الى الزعفرانية والنارية فان كان مع ذلك رقة دل على حال من
النضج وفي بعض النسخ على خيال من النضج اي شبح منه والاولى اصح لان الرقة تدل في نضج واقع لا على شبح منه
وقال الاستاذ ولكل ترجيح اما الحال فلقوله انه اي النضج ابتداء اي في اللون ولم يظهر في القوام فان ظهور النضج في اللون
حال من احوال النضج كما ان ظهوره في القوام حال من احواله ايضا واما الخيال فلانه انما يعبر به لا حقيقة له والنضج في
الزعفراني والناري كذلك لان البول النضيج عند الشيخ هو الاترجي فيكون الزعفراني والناري غير نضيجين ويكون ما يشعر
بالنضج خيالا محضا اللهم الا ان يقال شبه ان يكون الشيخ ذكر ذلك تفريعا على الرأي المشهور وهو ان النضيج بالوسط
بين الصفرة المشبعة والحمرة الناصعة **وفيه نظر** لان الناري والزعفراني قد افرط فيهما النضج فلا يكون النضج
فيهما خيالا محضا وان سلم فهو لم يبلغ الى النارية او الزعفرانية بل ضارب اليه على ما قال واذا اشتدت
الصفرة الى النارية وفي بعض النسخ الى حد النارية والى النهاية فيدل اي في الاشتداد على الاولى وفي حد النارية
على الثانية فالحرارة قد امعنت في الازدياد وذلك هو الحمرة الناصعة وفي بعض النسخ وذلك هو الشقرة الناصعة
وليست بصواب لان اشتداد الصفرة الى النهاية في النارية ليست الى الشقرة بل الى الحمرة الناصعة فان ازداد
فيه صبغا وفي بعض النسخ صفاء فالحرارة في النقصان فلكل وجه اما الثانية فبان يحمل ضمير
ازدادت الى الصفرة اي يصح صفاء لا صبغا لان الصفرة اذا ازدادت صبغا لا يكون الحرارة

فی النقصان بل فی الزیادة واما للاول فبان یحیل بصیر للحمرة الناصعة لان ازدیاد صبغها انما یکون بشدة
حمرتها واشتدادها ویکون بعسیر وربما الاحمر القانی او الاقتم والحرارة فیهما اقل من الحرارة فی الاحمر الناصع بل
فی الامراض الحادة الدمویة بول کالدم نفسه من غیر ان یکون هناک انفتاح عرق فیدل علی امتلاء مفرط بها
من الدم وفی بعض النسخ علی امتلاء دموی مفرط وهذا اظهر واذا بیل قلیلا قلیلا وکان مع نتن فهو دلیل خطر لانه
یخشی منه انصباب الدم الی المخانق ای الاوعیة التی یحتمل انصباب الدم الیها کتجویف القلب والدماغ وانما یخشی
ذلک لان البول مع النتن فی المرض الدموی یدل علی فرط الامتلاء من الدم وصیرورته عفنا فاذا بیل
قلیلا قلیلا دل ذلک علی ضعف القوة اذ لو قویت لدفعت منه مقدارا کثیرا لکثرة المادة والدم اذا کان
کثیرا ومع ذلک عفنا یخشی لا محالة انصبابه الی المخانق لان حرارة العفونة تزید فی حجمه ولیس فی العروق متسع لزیادة
الامتلاء فیضطر الی الانصباب الیها ادرار ای ارد ما یبل قلیلا قلیلا ما رقه علی لونه ای ثابتا علی لونه
وحاله من کونه کالدم نفسه ونتنه وذلک لان رقته لیست لقلة المادة بل المادة اذ ضعفت فی الکلیة بحیث
لا یجذب الا الرقیق او یجذب الغلیظ ایضا لکن لا تقوی الا علی دفع الرقیق ولا شک ان البول اذا کان مع
ثباته علی لونه وحاله ونتنه کان ردیا وفی بعض النسخ بدل رقته ابقاء ودل تضمینه وکل منهما وجه لا خطا
علی ما قال الاستاذ واذا بیل غزیرا فربما کان البول خیرا فی الحمیات الحادة والمختلطة لانه کثیرا ما یکون دلیل بحران ای افراغ
من ففی ق المریض من مرضه اذا قبل وهو اعم من البحران لانه یعم الی کل نوبة یسمی افراغا ولا یسمی بحرانا الا اذا کان معه
بین العلة والطبیعة وانما قال فی الحمیات الحادة والمختلطة لان البول الشبیه بالدم یکون وجوده فیهما الا فی غیرهما
فظاهر لغلبة الصفراء والدم فیها واما فی المختلطة فلان لون مجموع الاخلاط احمر الا ان یرق ای الا اذا کان خیرا
کان البول خیرا فی الحمیات المذکورة الا ان یرق فی الاول دفعة قبل وقت البحران فیکون ح
دلیل نکس لو کان حصل الافراغ اذ قبله لا یکون نکس وانما کان ح دلیل نکس مع دلالته ذلک اما علی
لزوجة المادة والتصاقها بداخل العروق او علی سدة فیها وکل منهما موجب لعود الحمی فقال القرشی هنا
ان قیل کیف یکون رقة البول قبل البحران دلیل نکس والنکس انما یکون بعد افراغ المرض وذلک
انما یکون بعد البحران قلنا ان النکس لا یلزم ان یکون بعد البحران الکامل بل یجوز ان یکون عقیبه
المرض بالبحران الناقص واذا کان کذلک فیکون معنی کلامه ان البول الشبیه بالدم الغزیر قد یکون دلیلا علی
بحران کامل او افراغ مع انه غیر بحران تام الا ان یرق فی اول حصول البحران الناقص الذی یعقبه البحران الکامل

الكامل لقيل حصول البحران الكامل الذي يكون به افراق المرض بالكلية فانه ح ينذر بالنكس اذ المرض ح يكون
قد انحط بسبب البحران الناقص الذي كان البول به غزيرا لكنه اذا رق دفعة دل على ان تلك المادة قد منعت
عن الخروج بالبول وانصرفت الى موضع آخر فاما ان يكون ذلك الى حيث يخرج منه كما يندفع الى الامعاء
فيخرج بالاسهال او الى المعدة فيخرج بالقيء ح لا ينذر بالنكس واما اذا لم يكن كذلك بل كان اندفاعها الى
لا يخرج منها اوجب من ذلك حصول النكس وفي الغالب يكون تلك النكسة لورم في العضو الذي اندفعت
المادة اليه هذا الكلام وقد جعل قوله الا ان يرق استثناء من قوله دليل بحران وافراق وظاهر ان المراد
ليس ذلك لم يقل احد من الاطباء ايضا ان البحران الناقص منذر بالكامل تم في قوله واذا لم يكن
كذلك بل كان اندفاعها الى جهة لا يخرج منها اوجب من ذلك حصول النكس وفي قوله وفي الغالب
يكون لورم في العضو الذي اندفعت المادة اليه تناقض لان المادة اذا اندفعت الى عضو وتورم
ففي الغالب لا يحصل النكس بل الافراق من ذلك المرض وتورم العضو بالمادة المندفعة اليه
لا يسمى نكسا اذ النكس عود المرض السابق **قوله** وذلك اذا لم يتدرج الى الرقة بعد البحران اي كذلك
الحكم اذا لم يرق بالتدريج بعد البحران والافراق بل رق دفعة فانه يدل على النكس ايضا لان
البحران اذا وقع المادة الى جهة البول كان الحق ان يكون رقته بحسب نقصان المادة فاذا رق
دفعة لم يكن ذلك لانقطاع المادة فيكون لانصرافها الى جهة اخرى وذلك ينذر بالنكس **قوله** واما في اليرقان
اي واما حكم البول في اليرقان فهو انه كلما كان اشد حمرة حتى يضرب الى السواد من شدة الحمرة ويصبغ
الثوب صبغا غير منسلخ اي منقلع وكذا كلما كان كثيرا فهو اي اليرقان اسلم اما الثاني فظاهر لان كثرته
مع انصباغه بمادة اليرقان دليل على انصراف مادة اليرقان الى مجاري البول واما شدة حمرته في اليرقان
حتى يضرب الى السواد فليس باسلم مطلقا لانه لو كان ذلك لاحتراق الصفراء حتى تصير سوداء محترقة لا يكون اسلم
بل لو كان لتكاثف الصفراء بسبب كثرة اندفاعها الى البول كان اسلم **ويفرق** بينهما بانه لو كان البول
غزيرا علم انه ليس من الاحتراق **فان قلت** كيف يصير البول في اليرقان قريبا من السواد مع عدم
احتراق الصفراء **قلت** بسبب تكاثفها عند نفوذها في مجاري البول لضيقها وكثرة ما ينفذ منها الا ترى
ان الماء الغمر لتكاثفه يرى ازرق **قوله** فانه تعليل لقوله يكون البول عند شدة حمرته اسلم اي انما يكون
ح اسلم لانه لو كان ابيض او احمر قليل الحمرة واليرقان بحاله خيف الاستسقاء لان الصفراء اذا

تقررت الكبد ان كانت قوية بسبب سوء المزاج فضعفت وان كانت ضعيفة لم تتمكن من تمييز تلك الصفراء
ودفعها بالاسهال وتحصيل الاستقرار وكان الحق ان يقول بعد قوله او مع قليل الحمرة او كان قليلا ان صنف الا
انا نخاف مع ذلك اذا لم يكن الصفراء الخارجة في البول كثيرة **قوله** والجوع مما يكثر صبغ البول ويحده بسبب
اثارة الحرارة المقتضية لذلك **الثالثة** طبقات الخضرة وهي خمس البول الذي يضرب الى الفستقية ثم الزنجاري
والاسمانجوني والنيلجي ثم الكراثي اي الفستقي وهو صفرة يخالطها سواد فانه يدل على برد وكذلك انه
خضرة لانها انما تكون بسبب السواد والدال على البرد ولكن ليس هذا على الاطلاق بل اذا كانت
الخضرة كمدة غير صافية اذ لو كانت صافية دلت على حرارة لغلبة الصفراء **قوله** الا الزنجاري
وهو خضرة مائلة الى البياض استثناء من قوله ما يكون فيه خضرة يدل على البرد الا الزنجاري الكراثي
فانهما يدلان على احتراق شديد على ما عرفت في بحث الاخلاط فالكراثي اسلم من الزنجاري لان
الاحتراق في الزنجاري اكثر اذا اختلط المحترق فيه فنيت رطوبته حتى مال الى البياض
والزنجاري بعد التعب يدل على تشنج لان الاحتراق الذي اوجب زنجارية البول يكون حدثا
في الاعصاب اكثر لانها آلات الحركات وذلك يوجب تجفيفها ويلزم ذلك التشنج اليبسي
والصبيان يدل البول الاخضر منهم او فيهم على ما في بعض النسخ على تشنج وذلك لان اعصابهم
ضعيفة فيكون قابلة للتشنج بسهولة فان كان خضرته كائنة عن الاحتراق عرض التشنج
اليبسي وان كانت كائنة من البرد عرض لرطوبات اعصابهم جمود فيعرض لهم التشنج الامتلائي
واما الاسمانجوني اي الشبيه بلون الجو الذي يظن انه لون السماء وهو سواد مع بياض ما
اي زرقة صافية فانه يدل على البرد الشديد في اكثر الامر اما دلالته على البرد فلان سببه اما جمود
ما يخالطه المائية من الاخلاط حتى يسود او سوداء يخالطها وليست تلك السوداء احتراقية لانه لا يشوبه صفرة
اما دلالته على البرد الشديد يكون في اكثر الامر فلان سواده ان كان عن مخالطة السوداء لا يدل على برد
شديد لانها ليست شديدة البرودة وان كان عن جمود دل وقد قيل انه يدل على شرب السم الذي
تقتضي انطفاء الحرارة الغريزية حتى يعرض للرطوبات جمود فان كان معه رسوب يرجى الخلاص صاحبه لان
الرسوب يدل على ان للطبيعة تصرفا في الجملة والا خيف عليه الهلاك لدلالته على سقوط القوة والزنجاري
شديد الدلالة على العطب لدلالته على شدة الاحتراق ولم يذكر الشيخ حكم النيلجي لان سببه سبب الاسمانجوني وهو

وهو شدة سمود ومايخالطه المائية او سوداركثيرة يخالطها فيكون حكمه بان يكون دالاعلى البرد

ايضا وهو اشد سوادا منه واقل بياضا وقد يذكر من طبقات الخضرة الزنجية ايضا

وهو يكون من ذوبان رسومات البدن فان كان فى ابتداء الذوبان يقال انه زنجى

فى اللون وان كان فى تزيد يقال انه زنجى فى القوام وان كان فى انتهاء يقال انه

زنجى فيهما الرابعة طبقات اللون الاسود اعلم ان اختلافها قد يكون باختلاف مايخالطه

وحكمه ظاهر وقد يكون بالانتقال عما تقدمه وقد ذكر الشيخ منها ثلثة طرق احدها وهو الذى اشار

اليه بقوله منه اى من البول الاسود اسود سالك الى السواد من طريق الزعفرانية كما

فى اليرقان وهو يدل على تكاثف الصفراء واحتراقها بل على السوداء الحادثة من الصفراء

اى البول اذا عرض له ان يكون زعفرانيا ثم اخذ الى السواد يدل ذلك على ان الصفراء عرض

لها تكاثف او احتراق لانها ح يدل لامحالة على السوداء الكائنة فى البدن وعلى حدوث

اليرقان ايضا ان كان قبل ظهور اليرقان وثانيها واليه اشار بقوله اسود اخذ من طريق القتمة ويدل

على السوداء الدموى فان الدم اذا احترق صار اسود فيكون اخذا من طريق القتمة وثالثها واليه

اشار بقوله واسود آخذ من الخضرة والنيلجية اى اخذ من الخضرة الى النيلجية الى ان يسود ويدل على

السوداء الصرفة ويلزمها البرد وهو ظاهر والبول الاسود فى الجملة يدل اما على شدة احتراق

واما على شدة برد واما على موت من الحرارة الغريزية واما على بحران ودفع من الطبيعة للفضول

السوداوية واما على استعمال ما يسوده ولم يذكره لظهوره فيكون اسبابه هى هذه الامور الخمسة

ويستدل على الكائن من الاحتراق بامور ا ان يكون هناك اى فى البدن احتراق شدة

بخلاف غيره ب ان يكون قد تقدمه بول صفراوى او احمر ج ان يكون ثفل فيه متشتتا قليل الاجزاء

ليس ذلك المجتمع المكتنز د ان لا يكون شديد السواد بل يضرب الى الزعفرانية والصفرة والقتمة فانكان

يضرب الى الصفرة دل كثيرا على اليرقان وهو ظاهر ويستدل على الكائن من البرد بامور ايضا ا ان يكون

قد تقدمه بول الى الخضرة والكمودة ٢ ان يكون ثفل قليلا مجتمعا كانه جاف ٣ ان يكون السواد فيه انقص وقد يفرق

بين المزاجين اى الحار والبارد بانه اذا كان مع البول الاسود شدة قوة من الرائحة كان دالا على الحرارة

والكائن معه عدم الرائحة او ضعف من قوتها كان دالا على البرد فانها اى فان القصة وفى بعض النسخ انه

وقد احترقت الطبيعة بسبب البرد فكمن للبول رائحة او حرارة وتغيرا كما يستدل على الحادث لسقوطها

القوة وبما يسبقه من سقوط القوة وانحلالها يستدل على الكائن على سبيل التنقية والبحران وهو

الاول بان يكون قد تقدمه بول غير نضيج الى كما يكون في اواخر الربع وعند انحلال طحال او

واوجاع الظهر والرحم فانها تكون من مواد غليظة سوداوية وعند انحلال الحميات السوداوية النهارية

والليلية كذا في اكثر النسخ وهو خطأ لان الحميات النهارية والليلية تكون بلغمية فلا يكون معها

وفي بعض النسخ الحميات النهارية والليلية وهذا انسب وفي بعضها الحميات السوداوية بدون ذكر النهارية

والليلية وهو الصحيح ويكون المراد بها حمى الخمس والسدس والسبع لانها سوداوية وفي بعضها الحميات الربع

الخمس والسدس والسبع وهو اظهر وعند انحلال الآفات العارضة من احتباس الطمث او احتباس

سيلانه من المقعدة اما في الاول فلان الطمث اذا احتبس تحلل لطيفه وكثف فيغلب عليه السوداوية

فلان الدم المعتاد سيلانه من المقعدة سواء كان لشقاق او بواسير يكون سوداويا ولذلك كثر

حدوثه للسوداويين فاذا احتبس ربما توجه الى المثانة خصوصا اذا اعانت الطبيعة او المثانة

بالادرار بان يكون الطبيعة مجيبة للادرار والمثانة موجبة له **قوله** وكما يصيب

مثال لما تدفع الطبيعة بولا اسود على سبيل التنقية لا على انه مثال آخر لما تدفعها على سبيل البحران

كما ظن القرشي لان احتباس الطمث ونحوه من الآفات ليس من الامراض التي يتوقع فيها البحران

اي وكما يصيب النساء اللواتي قد احتبس طمثهن فلم تقبل الطبيعة فضلة الدم التي كانت معتادة

السيلان وازالتها فتقبلها فتدفعها الى المثانة **قوله** بان يكون هذا ما قدمنا ذكره وهو متعلق بيستدل

اي يستدل على الكائن على سبيل التنقية والبحران اما الاول ان يكون البول الاسود قد تقدمه بول

غير نضيج الى كما في اواخر الربع وانحلال الامراض المذكورة اذ في جميع ذلك تقدم البول

الغير النضيج لان الامراض السوداوية في غالب الامر يكون البول في ابتدائها غير نضيج بسبب البرد

وكما يصيب اللواتي احتبس طمثهن فيكون ما بعد كما في الاول مثالا للكائن على سبيل البحران والبعد

كما في الثاني مثالا للتنقية الثاني ان يصادف البدن عقيبه اي عقيب البول الاسود خفة وهو من

ان يكون كثير المقدار يسيرا لان البحران انما يكون اذا خرج ما كان محتبسا فيزيد مقداره لا محالة وان لم

اي البول الاسود كذا اي على سبيل التنقية والبحران ولا ساغ هنا ان يكون علامة رديئة لانه يكون اذا ما

امامن احتراق او جمود وہما ردیان وخصوصا فی الامراض الحارة فانه ارد لان المواد فیہا تکون رقیقة
فلا یسود البول الا بفرط الاحتراق ولا سیما اذا کان مقداره قلیلا فانه یعلم من قلته ان الرطوبة قد افناہا الاحتراق
وکلما کان غلیظا کان ارد لان افراط الغلظ یدل علی افراط الاستحالة الی الارضیة وقلة الرطوبة جدا وکلما کان
ارق کان اقل ردارة لدلالته علی ان الاحتراق لم یبلغ الی حد افناء الرطوبات وقد یعرض ان یبال البول اسود واحمر
قان بسبب شرب اشربة صبغة ای سود او احمر ثانیا لم تعمل فیه الطبیعة اصلا فیخرج بحاله وہذا لا خطر فیه ای بالنسبة
الی الکائن عن الاحتراق او الجمود لانه لا یکون فیه خطر اصلا لانه لو کان بقدر الاعتدال ولا تصرف فیه الطبیعة
اصلا یکون ذلک لسقوط القوة وربما کان ای البول الاسود ویسیل بحران صالح فی الامراض الحادة البعض کما فی الیرقان
الاصفر فانه قد یصیر البول اسود وان لم یعرض للصفراء احتراق بل یعرض لها تکاثف اذ اعرض للصفراء الرقیقة
للیرقان رسوب حار وتکاثف عند ما یندفع علی سبیل البحران بالبول یصیر البول اسود ویکون ذلک دلیلا علی ذلک البحران
ووقع فی کثیر من النسخ بعد قوله فی الامراض الحادة مثل ان یبوله المریض رقیقا وفیه تعلق فی نواح مختلفة ای ثفل
متعلق فی جوانب مختلفة من القارورة فانه کثیرا ما یدل علی صداع وسہر وصمم واختلاط عقل ولا وجه له اذ لو جعل قوله
فان کثیرا ما یسیل علی التعلیل الدال علیه **قوله** وربما کان فلا وجه لقوله مثل ان یبوله لان ذلک لا یدل علی بحران صالح
الا ان یقال ان البول الاسود لو کان غلیظا ثم تغیر الی الرقة دال علی ان البدن قد استنقی قال محمد بن زکریا
ملغا کثیرا ما بالوا بولا اسود یوما او یومین ثم بالوا بولا رقیقا فخلصوا وفی بعضہا وہو الصحیح لیس لفظ المثل بل وقع
بعد قوله فی الامراض الحادة ہکذا والبول الذی یبوله المریض رقیقا وفیه تعلق فی نواح مختلفة فانه کثیرا ما یدل
علی صداع وسہر وصمم واختلاط عقل اما الصداع فلترقیه المواد الی الدماغ واما السہر فلان تلک المواد حادة فاذا صعدت اوجبته
واما الصمم ای الطرش لا الصمم الحقیقی فلکثرة ما یصل الی الاذن من الصفراء واما اختلاط العقل فللمواد الکثیرة المتصعدة لا سیما
مع رقة البول اذ یبال قلیلا قلیلا وفی زمان طویل کان حاد الرائحة وکان فی الحمیات فانه شدید الدلالة علی الصداع
واختلاط العقل وذلک لان الحمی توجب زیادة فی غلیان الموجب للتبخیر المقتضی للصداع وحدة الرائحة تدل علی قوة الحرارة الغریبة المہیجة
وتمکن العفونة واذا کان ہناک سہر وصمم واختلاط عقل وصداع دل علی رعاف یکون لکن ذلک انما یکون اذا کان مع ہذه الامور علامات
محمودة کقوة النبض ونحو ذلک اذ القوة ربما تدفع المادة الی جہة فوق لشدة غلیانہا من البدن فیخرج بالرعاف فی الاکثر ویمکن ان یکون
سببا للحصاة فی الکلیة وذلک بسبب احتباس ما فیه من الاجزاء الغلیظة فیہا وہذا لا یلزم ان یکون مع الاعراض المذکورة قوله البول الرقیق
ربما کان سببا لذلک [illegible]

اما الاول فلان سواده في هذه العلل يكون بحرانيا اذ لكل ان يدفع حرارتها او بردها ما ان يستوجب في كل باب الاحتراق
او الجمود فلذلك يحمد فيها واما الثاني فلان سواد ان مرض الحادة لطيفة لا تبلغ بها الكائنة الى حد يوجب سواده
الا ان ادعى الاكثر فيها يكون في ذلك من حسن احتراق فيكون علامة ردية ولما كان يقتضي قوله ربما كان البول الاسود محمود
في علل الكلى والمثانة دائما ولم يكن كذلك قال الشيخ ونقول قد يكون البول الاسود وايضا رديا في علل الكلى والمثانة
اذا كان هناك احتراق شديد فيتامل سائر العلامات لئلا يقع الغلط في الحكم وتلك العلامات هي ما تتبعه
من الاعراض وحال المريض ان وجد راحة وخفة بعد البول الاسود صح الحكم بانه من دفع الطبيعة وهو محمود وان كان يعقبه ما يخالف
ذلك فلا والبول الاسود للمشايخ ليس بصالح لهم لما يعلم من انه يكون في الاكثر لاحتراق شديد وهو بعيد عن مزاجهم فلما جرى
البول الاسود واقع فيهم الا لفساد عظيم ومحرق قوي فيكون رديا فيهم كذلك في النساء لا يقال ان ذكر تخصيص المشايخ والنساء
بل هو في الجميع غير صالح الا ان يكون عن بحران لانا نقول انه لا يكون في المشايخ والنساء الا لفساد عظيم بخلاف غيرهم فان استعدادهم
للبول الاسود اكثر من غيرهم بسبب غلظ موادهم وجمودها فلا يتوقف حصوله فيهما على كون ذلك لفساد عظيم بخلاف الابدان التي هي
مستعدة لانا نقول المراد بالاسود الذي يكون من احتراق على ما قيدنا واطلق الشيخ حملا على الغالب واستعدادهم لاحتراق قوي
لا ينفي انه يكون بعيد فان اتفق يكون لقلة مائية يحرق في ابدانهم فيكون لفساد عظيم **قوله** البول الاسود بعد التعب دل على الشيخ وذلك لانه
ح انما يكون عن احتراق وجفاف لسبب شدة ... التعب وافناء الرطوبات وذلك يكون في الاعصاب اكثر لانها
المحركة للاعضاء وبالجملة البول الاسود في ابتداء الحميات قتال لانه لا يكون ح لاجل البحران لامتداد زمان
من الاحتراق والحرارة اذ بلغت في ابتداء الحمى الى هذا الحد يكون اشتدادها قويا مهلكا ولكن في انتهائها ما ...
تعب ولم يكن دليلا على البحران بل هو ظاهر **الخامسة** طبقات البول الابيض **اعلم** ان الابيض يفهم منه معنيان احدهما
ان يكون رقيقا مستشفا ينفذ فيه نور البصر ولا يحجب ما وراءه ومن لا ينظر على الصحيح من الناس انهم يقولون للمشف الذي كالزجاج
الصافي والبلور الصافي ابيض وهو ليس بابيض بالحقيقة بل بسبب عرض له من اللون يرى ابيض كالماء واذ ...
الشيخ رقيقا لا نفي بان البول وهو لا يكون مشفا الا اذا كان رقيقا والثاني الابيض الحقيقي هو الذي له لون ...
مثل اللبن والكثافة وهذا لا يكون مشفا ينفذ فيه نور البصر لان المشفات بالحقيقة عديم الالوان كلها ولذلك ما هو
بالحقيقة لا لون له اصلا كالهواء والافلاك فالابيض اي فالبول الابيض بمعنى المشف وهو الذي ينفذ فيه نور البصر
لرقته دال على البرد والنضج وهو عكس حسن النضج لانه يكون ما حرقا اذ لو خالطه شيء لافاده لونا وقواما واذا لم
شيء دال على بطلان الهضم الكبدي فيكون لا محالة مؤيسا عن النضج وان كان مع غلظه دل على النضج لا

لا على غليظ والا البطل شفافه بل هو على رقيق مائى واما الابيض الحقيقى فلا يكون الا مع غلظ لانه لا يحصل

الا لمخالطة جسم وما يمكن ان يخالطه ويجعله ابيض كل قليل البياض غليظ وهذا الابيض له **اصناف سبعة**

الاول ان يكون ابيض بياضا مخاطيا ويدل على كثرة البلغم وخام اى البلغم النيء غليظا القوام وهذا بحسب الاكثر والا فقد يكون

عن بلغم مخاطى لكن لما كان قليل الوجود لقلة وجوده فى البدن لم يذكره **الثانى** ما بياضه بياض دسمى ويدل على

ذوبان الشحم ولم يذكر السمين لكنه مراد ويدل على حرارة تذيب سومات البدن **الثالث** ما بياضه بياض

امالى او هو اشبه بالسمن المتخذ من الزبد بالذوب ويدل على البلغم وذوب اى على البلغم مع ذوبان واقع او سيقع

وانما يدل على ذلك لان الاهالى مع دسومته غليظ والشحم اذا ذاب لم يكن شديد الغلظ فيكون ذلك لمخالطة البلغم

وليس المراد بقوله سيقع انه لم يقع منه شئ البتة والا لم يكن اهاليا بل المراد ان الذوبان الظاهر لم يقع بعد

بل قد وقع ذوب يسير وفى بعض النسخ ويدل على بلغم وذوب واقع او سيقع وقال منقح القانون ما حاصله

هو ان المراد بكون البول اهاليا ليس انه يكون فى دسومته كذلك لانه الزبتى وقد ذكره فى اخر هذا الباب

بل انه يشبه الاهالة فى اللون والقوام لغلظ المواد وفجاجة الاخلاط **قوله** ما بياضه بياض اهالى يدل على العفن وح

لا يدل على الذوب فعلى هذا يكون النسخة الصحيحة هذه لا الاولى وقال الاستاد كانه تصحيف والله اعلم بحقيقة الحال **الرابع**

ما بياضه بياض فقاعى مع رقة ومدة ويدل على قروح متقيحة فى آلات البول وان لم يكن مع مدة فلغلبته اى فيكون

لغلبة المادة الكثيرة الخامة الفجة وربما كان مع حصاة فى المثانة لا فى الكلى والا كان مائلا الى الحمرة وتلخيصه

ان الفقاعى على نوعين نوع مع المدة ويكون للقروح فى آلات البول ونوع بدونها وهو اما لمادة كثيرة فجة

واما من حصاة فى المثانة اذا ذوبت وانما لا يكون ذلك من حصاة من الكلى لان ذوبها يكون مائلا الى الحمرة

وعلى التقادير على ما يشعر به قوله يكون البول مع رقة فهو مشكل لان البول مع المدة او المادة الكثيرة الفجة

او مع ذوب حصاة المثانة لا يكون رقيقا اللهم الا ان يقال ان الرقة انما يكون مع المدة لا مع الجميع وما

مع المدة بالنسبة الى ما مع المادة الفجة الكثيرة او ذوب حصاة المثانة يكون رقيقا لان ذلك يكون غليظا

جدا **الخامس** ما يشبه المنى ربما كان بحرانيا او دام بلغمية او دل كان شئ الاحشاء من ورم صلب بالكسر اى اصغر

واسترخى او لامراض اى عرض من سبب البلغم الزجاجى وبيان ذلك هو ان البول المنوى لا يكون الا من مادة غليظة

تعلب فيها الحرارة حتى جعلتها شبيها بالمنى فى لونه وقوامه وهذا لا يخلو اما ان يكون وقوعه بعد امراض يوجب

ذلك او لا يكون فان كان الاول يكون باندفاع تلك المادة الى البول على سبيل البحران كما يكون فى بحران الاورام البلغمية

لان البحران انما يكون بعد نضجها وهي اذا نضجت شابهت المني وقد يكون على سبيل التنقية كما يكون منه نزلة او حشاء فان النزلة فيها انما يكون لرطوبات وبلاغم قد خالطت الدم الغاذي لها وتشبثت بجوهرها حتى صارت شبيهة بالمني فاذا دفعتها الطبيعة الى جهة البول حدث البول الشبيه بالمني وقد يكون في امراض عارضة من البلغم الزجاجي كالحميات فان الحمى تشبه البلغم بالمني بسبب انضاجها وانما خصص البلغم بالزجاجي لان استعداده للتشبيه بلون المني بسبب الحرارة اكثر وكلامه يشعر انه في الصور الثلث يكون على سبيل البحران وفيه نظر واشار الى ان ذلك لا يكون وقوعه بعد امراض يوجب ذلك اليه اشار بقوله واذا كان البول شبيها بالمني ليس على سبيل البحران لاورام بلغمية بل ابتداء فانه ينذر بسكتة او فالج وكان الحق ان يقول بدل قوله لا ورام بلغمية في الصور المذكورة ليعم المذكورات ولا يقتصر على سكتة وفالج لانه قد ينذر بالصرع والتشنج الامتلائي والاسترخاء والقوة ايضا لان مثل هذه المادة اذا فعلت فيها الحرارة تصعد منها شي كثير الى الدماغ فاذا احتبس فيه اوجب السكتة ان سده سدة تامة والا فالصرع وان قوي الدماغ على دفعه فان كان اندفاعه الى الاعصاب بمجاريها وان اوجب مع ذلك تمديدا عرضا احدث التشنج والا فان كان اندفاعه الى احد البدن احدث الفالج **قوله** واذا كان البول ابيض في جميع اوقات الحمى او شكا ان ينتقل الى الربع وذلك لان كونه ابيض في جميع اوقات الحمى يكون لغلظ المادة وبردها وقصور الحرارة واذا طال مرضها يصير سوداء ويكون منها الربع **والسادس** الرصاصي وهو ابيض مائل الى الخضرة وقد يسمى رماديا ايضا وهو بلا رسوب ردي جدا لان حدوثه يكون عن البلغم عرض له كمودة اما لاستيلاء برد او مخالطة سوداء والاول هو الذي لا يكون له رسوب ويدل على غلبة الفجاجة واستيلاء البرد فيكون رديا جدا بخلاف الثاني **والسابع** اللبني وهو لون ابيض مع غلظ وهذا ايضا ردي ومهلك في الحادة لدلالته على ذوبان الاعضاء الشحمية اما لو كان عن بلغم فلا ويفرق بينهما بان الذوباني يكون مع حرارة واشتعال وبعرض رجوع بياض البول في الحميات كيف كان ذلك البياض اي من اقسامه بعد ان يعدم الصبغ اي اللون كان او لا وفي بعض النسخ بعد ان يعدم الصبغ دل ذلك على ان الصفراء مالت الى عضو فيتورم او الى اسهال وذلك لان المرض الحاد يكون الصفراء فيه كثيرة فاذا لم تخرج بالبول يكون ذلك لانها مالت الى عضو فيتورم وفي بعض النسخ الى عضو يتورم وهو صحيح ايضا وفي بعضها الى عضو متورم وليس بصواب اذ يدل على انها مالت الى اسهال اي يخرج به وذلك اذا مالت الى تجويف الامعاء وفي بعض النسخ فيتورم الى اسهال بدون العاطف فالمعنى انه يتورم اما الى اسهال ان كان ذلك الورم في الاعضاء الباطنة

البالغة ويجوز ان يميل الى المنى مع ريح الى الحال اليه وذكره اى كثر ذلك الميل ودل على انها مالت الى ناحية الراس وتمام القول فيه هو ان البول فى الامراض الحادة اذا صار ابيض يكون لميل الصفراء الى جهة فان مالت الى ظاهر البدن فان كانت رقيقة نضيجة تخرج بالعرق وان كانت غليظة وقبلية الحدة تحبس تحت الجلد وتوجب اليرقان والا فتوجب الاورام والبثور وان مالت الى الباطن فان كان الى تجويف المعدة تخرج بالقئ وان كان الى تجويف الامعاء تخرج بالاسهال وان احتبست فى عضو تورم العضو المحاذى ويكون فى الاكثر ذلك هو الدماغ ومن شان الصفراء التصعد الى فوق ومن شان الدماغ قبول ما يتصعد اليه لعلوه بجرمه وتخلخل جوهره **قوله** لذلك اذا كان البول رقيقا فى الحميات ثم ابيض رقته دل على اختلاط العقل يكون ذلك لان رقته وبياضه انما يكون لان الصفراء مالت عن مجارى البول الى جهة اخرى وقد عرفت انها فى الاكثر الدماغ فيحصل اختلاط العقل لكن هذا ليس على الاطلاق بل اذا كان لم يكن هناك علامات تدل على انصرافها الى موضع اخر مما قلنا وانما اشترط رقته لانه لو كان غليظا جاز ان يكون البياض لمخالطة البلغم دون الصفراء فاذا قيح البول وانتفخ بالجوانح ابيض ولا يدل ح على اختلاط يكون وان دام البول فى حال الصحة على لون البياض دل على عدم النضج وهو ظاهر لعدم اللون اللازم للنضج وتخصيص ذلك بحال الصحة لم يكن محتاجا اليه لانه اذا دام فى حال المرض دل ايضا وان مال الى الشبيه بالزيت فى الحميات الحادة ينذر بموت او بدق لان ذلك انما يكون لقوة الذوبان وح ان قويت القوة ادى الى الدق والا قرب الموت وفى بعض النسخ والا مالى الشبيه بالرائب وليس بصواب لان بياض الرائب خالص بخلاف الاول وقال منقح القانون هو الصواب لقول الرازى فى المنصورى البول الشبيه بالرائب فى الحمى الحادة ينذر اما بموت سريع وذلك اذا لم تسكن الحمى ولم تخف واما بانتقالها الى الدق وذلك اذا خفت ثم قال وهذا القول ظاهر انه غير الذى اشار اليه بقوله ومنها ما بياضه بياض الى فانه قال فى ذلك لا نسيد له على بلغم ونذير باذرب اختلاف تنضيجين بعض هذا انه ينذر فى الحميات الحادة بموت او دق هذا ما قاله وهو قريب ان قلنا ان الاول يكون بدون الذوبان وساعد القياس فى توجيه قول الرازى **قوله** واعلم انه قد يكون بول صحيح المزاج حار صفراوى وبول احمر والمزاج بارد فينبغى اى ينبغى ان تظن ان البول الابيض يدل على برودة المزاج مطلقا والاحمر على حرارة مطلقا فان الصفراء اذا مالت عن مسلك البول ولم تختلط بالبول يبقى البول ابيض مع ان المزاج حار فينبغى ان تامل البول الابيض فان كانت رطوبة مشرقة وفى بعض النسخ لونه مشرقة فهو اولى وتقلبه غير غليظ وقوامه مع هذا الى الغلظ فاعلم ان البياض من تقدم

٩٣ قوله لونه مشرقة هكذا فى النسخ الموجودة لكن ينبغى ان يقول فان كان لونه مشرقا اذ تذكير الفعل لنصب مشرقا ... فيه كما ... كذا افاد الاستاد ... مد ظلهم العالى

لان شان البلغم ذلک و اما ان کان اللون لیس بالمشرق ولا الثفل بالغزیر ولا بالمصقول ای مجتمع

الاجزاء ولا البیاض الی کمودة فاعلم انه لکون الصفراء ای لاختفائها فیه وهو ظاهر وقال القرشی غرض

الشیخ من هذا الکلام التفرقة بین البول الابیض الکائن لانصراف الصفراء عن مخرج البول وبین الکائن

للبرد والبلغم وقد فرق بینهما من وجوه احدها انه ان کان بیاضه مشرقا او کمدا فهو من البرد والا من انصراف الصفراء

وهذا انما یصح حیث البیاض حقیقی فانه ان کان من البرد کان بیاضه تارة مشرقا کما فی المخاطی والسماقی تارة

کمدا کما فی الرصاصی وان کان من انصراف وحصول الدوبان کان تارة وسمیا وتارة الیا مما لیس فیه

اشراق وکمودة واما الکائن من البیاض بمعنی المشف لم یصح ذلک لانه فی الاغلب انما یکون من انصراف الصفراء اذا کان رقیقا

ومع ذلک لا یتصف بالکمودة والاشراق لانه یکون کالماء الصرف وثانیهما ان ثفله ان کان غزیرا او مصقولا کان عن البرد

والا فهو من انصراف الصفراء وذلک لان ما یکون من انصرافها ثفله یخالطه من الاخلاط لا محالة فلا یکون

مصقولا لانه یکون من ذوبان فیکون اجزاؤه متشتتة بخلاف الکائن عن البرد لانه یجمع بین الاجزاء

المتشابهة فیکون الثفل الکائن عنه مصقولا ولا یخفی ان هذا الفرق انما یتم فی البول الذی له ثفل وثالثها

ان ذلک ان کان مع غلظ فهو للبرد والا فهو لانصراف الصفراء ونقول ان هذا الوجه لا یصح لان البول

الابیض ان کان حقیقیا لم یلزم ان یکون لا غلیظا عن البرد اذ قد یکون الاغلظ هو الکائن عن انصراف الصفراء اذا کان

معه ذوبان کثیر وخصوصا اذا مضی علی بوله مدة حتی خثر واما اذا کان بمعنی المشف فهو اذا کان غلیظا منه یکون فی

الاکثر عن البلغم والبرد الا ان الرقیق منه لا یلزم ان یکون لانصراف الصفراء هذا کلامه **وفیه نظر** لان مراد

الشیخ هو انه اذا وجد فی البول الابیض هذه الثلث معا وهی الاشراق وغزارة الثفل وغلظه یکون ذلک من البرد

ویعلم منه انه اذا وجد فیه شیء منها دون شیء لا یصح الا سنة لا ل برجح فیندفع ما اورد علی کل واحدة من الصفات

لان الفارق بین الامرین هی الصفات الثلث وانتفاء جمیعها لا کل واحد منها **قوله** وان کان البول

فی المرض الحاد ابیض وکان هناک دلائل السلامة لا یخاف معها ای مع تلک الدلائل البرسام ونحوه من الامراض

الدماغیة فاعلم ان المادة الحارة مالت الی مجری آخر والاصل بعرض لها الانضاج او النضج علی ما فی

بعض النسخ لان تلک المادة لا محالة حادة والغالب انها تخرج بالاسهال وکثرة مرور ها بالامعاء

مما یهیئها للانضاج وانما قلنا والغالب ذلک لیندفع ما قیل ان المادة ربما تنعرف الی المعدة وتخرج بالقیء او

الی الدماغ فیخرج بالرعاف او الی الجلد وتحصیل البرقان ان حقنت والا فالعرق لان الشیخ انما خص لانه اکثری الوجود

٣٢٢

وقال ابن سناد بعد ان اعترض عليه بانه لا يستقيم لما ذكر يجوز ان يكون مراده بنحوه في قوله لا يخاف معها البرسام
ونحوه ان يكون نحوه في جهة وشبه عن نصرات الصانع عن المسلك المعتاد كالرعاف والبرقان الذي والعرق وعلى هذا
يكون تقدير الكلام واذا كان البول في المرض كما ذكر كان هناك دلائل السلامة ولا يخاف معها البرسام ونحوه
من الرعاف والبرقان الذي والعرق فاعلم ان المادة الحادة مالت الى المجرى الآخر وهو كلام مستقيم لا غبار عليه
اللهم الا ان يقال تخصيصه الشيخ بالذكر ما بين المذكورات تحتاج الى مرجح والا مرجح غير الكثرة هذا كلامه وهو بعيد لرجوعه
الى ان التخصيص انما هو للكثرة لا يخلو من ضعف وهو ان يريد مثل الشيخ بنحو البرسام الذي والعرق بل الرعاف
والبرقان ما علم العلة في كون البول في الامراض الحارة ابيض اشار الى العلة في كون البول في الامراض
البارد احمر بقوله واما العلة في لون البول في الامراض البارد احمر اللون فسببه احد امور ولم يذكر لفظه فسببه لكان اولى
لمشدة الوجع وتحليله الصفراء وتدفعها الى آلات البول في بعض القولنج حدة وهو بمعناه اي اذا به مثل ما يعرض في
القولنج البارد اي الحادث عن مواد بلغمية ارتبكت في طبقات الامعاء حتى منعت الاثقال من الخروج
وربما يحلل الوجع الصفراء السخونة تعرض من اضطراب الارياح بسبب تحريك النفس القوى البدنية لمقاومة الوجع واما
سدة وقعت من غلبة البلغم في المجرى الذي بين المرارة والامعاء فليس ينصب المرارة الى الامعاء الانصباب
الطبيعي المعتاد واذا امتنع انصبابها اليها احتمل ان يندفع الى المعدة فيحدث منها الغثيان والقيء الصفراوي
المفرط وان لا يندفع اليها بل يعيط الى مرافقة البول بان يرجع فيقري الى الكبد ثم يصعد محدبها ويندفع في
مجاريها الى الخارج كما يومئ اي خروج المرار مع البول في القولنج البارد وانما ذكر ذلك لانه لم يكن تنبيه عند تمثيل
به واما ضعف الكبد وقصور القوة عن التمييز بين المائية والدم كما يكون في الاستسقاء البارد الذي لا يكون معه حمى
اذ لو كانت لنسبت حمرة البول اليها واما مع عدمها اذا كان البول احمر فيكون لضعف المميزة فيختلط الدم بالمائية
ويكون المرض باردا والبول احمر ولذلك يكون البول في امراض ضعف الكبد في الاكثر شبيها بغسالة اللحم الطري
واما الاحتقان الذي يوجبه السدد فيتغير لون البلغم في العروق لعفونته بالحرارة بسبب احتقانه الذي اوجبته السدد
حتى تغير لونه وصار احمر والمراد بهذه السدة هي العارضة من البلغم ليكون مرضا باردا اذ الكلام فيه وعلامته
اي ما يشار به هذا النوع من البول وما هو صفر اوي امران الاول بان يكون مائية البول اقل على الوجه المذكور اي
يكون مائيته الى غلظ وثقل غيرا غليظ على ما ذكر في العرق بين بياض البول من بلغم وبين كونه من افراط الصفراء
الى جهة اخرى وانما يكون كذلك البلغم غليظا في نفسه واذا طال احتقانه بسبب السدة ازداد غلظا بسبب تحلل لطيفه

٢١٧

وخطه الامر في قول الشيخ
يبقى من البرقان محفوظا الخ
فعلى في اول الامر على الحال
الذي قبل حدوث اليرقان

والثاني ان يكون صبغ هذا البيع صبغا صبغا غير مشرق وهو ظاهر بحدوث الصفراوي فان صبغه مشرق ولا يكون ما نسبه ميعه الى الخطر ونقله نزيرا ولما عرفت الفرق بين هذا البيع وبين الصفراوي من حدوث الفرق بينه وبين ادموي العيوام لان صبغه يكون مشرقا بالنسبة اليه التزيد مسه ونفي البحث في ان حمرة البلغم لم توجب الحمرة مع ان لونه بعض عفونة الصفرا لا يوجبها بل يوجب السواد او يبسر في ذلك هو ان العفونة توجب للبلغم صفرة يسيرة وشيئا من الصفرة اذا كانت في مادة مشكا نفسه روحيت حمراء والصفراء ولطافتها تسرعة الحمرة فاذا حرقها ثم ثفت زال الشيء اشتباه ما لت الى السواد كما يشاهد في الدم اذا طاف **قوله** وكثيرا ما يكون البول في اول الامر ابيض ثم يسود ويحتمل كما يعرض في اليرقان فان البول يكون في اول الامر ابيض لغلبة البلغم وتوجه الاخرا الى ظاهر ويكون صيم النتن لضعف الاستيلاء البرد عليه وخلوه من الصفراء التي يستعاد شدة الرائحة بالاستعانة فاذا استولت السدة واتسع نفوذ الصفراء الى الامعاء وكثرت في البول مباه ادواعرض له النتن بسبب قوته الحرارة وقد يتفق ذلك في يوم واحد فان البول بعد الطعام يكون ابيض لعدم فعل الحرارة السابقة فيه بعد لا يزال كك حتى يأخذ في الهضم ويصرف الغذاء الى الكبد فيأخذ في الصبغ ويصبغ عند تمام الهضم ولذلك في ضعف الهضم لتوجه الحرارة الى الظاهر يكون بول اصحاب السهر يبيض ... على بياضه تحلل ... اذ كره ... ضعف الهضم والصبغ لكنه اي البول هنا اي الابيض يكون غير مشرق بل الى الكدورة لعدم النضج وفي بعض النسخ وكك يكون مثل الاحمر لا انتقال فيه ... لكنه يكون على خلاف البول للبياض كما فهم الاستاذ المعني لكن البول بعد انتقاله من البياض الى الصبغ يكون غير مشرق الصبغ بل الى الكدورة لعدم النضج واو لم يكن مثاله للانتقال الى ان لا **قوله** والصبغ الاحمر في الامراض الحادة افضل من المائي وذلك لان الصبغ الاحمر مقتضى طبيعة المرض لكاره والدال على بقاء مقتضى الطبيعة بحالها بخلاف المائي فانه دليل الاعلى سقوط القوة او لانصراف الصفراء الى جهة اخرى وهو منذر بالبرسام على ما عرفت فيكون رديا والابيض للقوه اي الذي يكون ابيض للقوة وانه خير من المائي الرقيق لان قوامه يدل على تصرف الطبيعة فيه في الجملة بخلاف المائي لانه لبقائه على مائيته وليس من النضج ... يستقيم في الامراض الحادة وغيرها وقال القرشي ان ما ذاته كذلك في الامراض الحادة فذلك باطل لان الابيض الغليظ القوام انما يكون فيها اذا انصرفت الصفراء عن مخرج البول كان مع ذلك زيادة والمائي فيكفي في حصول فيها انصراف الصفراء فقط ولا شك ان المخرج يكون افضل وان اراد ان ذلك فضل مطلقا فصحيح لكنه ليس في الامر وذلك لان الابيض قد يكون لذوبان الاعضاء وليس شيء لان المراد بالابيض للقوام هو ما ذكرنا ويرج

٢٢٣
لع

وح لا يكون معه ذوبان والاحمر الدموى اكثر امانا وفى بعض النسخ ايمانا والمعنى واحد من الاحمر الصفراوى

لان الدموى اقل دلالة على شدة الحرارة وادل على السلامة والاحمر الصفراوى ليس بذلك المخوف الا كانت

الصفراء ساكنة ومخوفة ان كانت متحركة اما الاول فلان يكون الصفراء يدل على قلة صدتها فيكون اقل خطرا واما الثانى

فلانها اذا كانت متحركة منتقلة من عضو الى عضو وبنيانه يكون ذلك لكثرتها وحدتها فيكون اكثر خطرا والبول الاحمر

فى امراض الكلية ردى لانه يدل فى الاكثر على ورم حار لان ذلك انما يكون لكثرة الدم فيها مع قوة الحرارة فى الا

انما يكون ذلك مع الورم وكذا البول الاحمر فى اوجاع الراس ينذر باختلاط لان ذلك انما يكون لكثرة الدم

وهو من اسباب الورم فاذا كان فى الراس وجع كان لا محالة لضعفه مستعدا للورم وذلك يوجب الاختلاط

واذا ابتدا البول فى الامراض الحادة بالاحمر وبقى كذلك ولم يرسب خيف منه الهلاك لانه يدل على ضعف الطبيعة

عن نضج المادة بحيث يظهر منه الرسوب ويدل على ورم الكلى لانه متى كان كذلك يكون الكلى ضعيفة فيجذب اليها

دم كثير مع قوة الحرارة الغريبة فيه لكون المرض حارا وفى الغالب يكون ذلك مع الورم والكان

اى البول كدرا مع الحمرة وبقى كذلك دل على ورم الكبد وضعف الحار الغريزى وذلك لان ورم الكبد يوجب

ضعفها وضعفها يوجب حمرة لون البول وضعف الحار الغريزى يوجب كدورة لونه لان البرودة مشابهة

قوله ومن الوان البول الوان مركبة اشارة الى ان من البول ما يتركب وقد ذكر بعض الاطباء من ذلك الوانا

كثيرة كالاترجى والاشقر والمادى والنمى والاصهب والرصاصى والنسالى والزنجى والارجوانى والجمرى لما كان

اكثرها مما لم يتعرض الشيخ الا الاربعة الاخيرة الاول الغسالى هو لون شبيه بغسالة اللحم الطرى وشبه ما يعرف

اى يل فى الماء بسبب اختلاط اجزاء دموية بالمائية المنسكبة الى المثانة اما من ضعف الكبد او من كثرة الدم

من ضعف الكبد من اى سوء مزاج غلب فافرط ضعفها وهو لا يختص بسوء مزاج دون آخر ويدل عليه اى

على انه من ضعف الكبد لا من كثرة الدم ضعف الهضم واختلال القوة اى ضعفها ايضا فان كانت القوة قوية

فليس الا من كثرة الدم وزيادته على المبلغ الذى تفى القوة المميزة بتمييزه بكماله عن المائية ولذلك يندفع معها الى جهة

المثانة والثانى الزيتى وقد يقال على البول الذى هو فى دسومته كالزيت وهو ردى جدا لانه يكون من ذوبان

الاعضاء وقد يسمى ذوبانيا وعلى الذى يكون فى لونه وقوامه ولزوجته كالزيت ويخص هذا باسم السلقى والبيه

اشار بقوله وهو اى لونه صفرة يخالطه سلقية اى دهنية من سلقت المرأة اى دهنتها وشبيه لون الزيت

للزوجته فيه واشفاف مع بريق وسمى وقوام مع الشف الى الغلظ ما هو اى مع رقة مائلة الى الغلظ

اى مع رقة مائلة الى غلظة الا ان يكون شيئا دون اكثر الاحوال يدل على البحران والنضج والصلاح وربما تخلص ودربما يخلص

فيئول الى الشر وربما دل فى النادر على استفراغ مواد سمية على سبيل البحران ووقع فى بعض النسخ دموية قليلة

وكانها نائبة وغيره اى هذه الدلالة انما تكون اذا تعقبت هذا الاستفراغ راحة كما فى سائر البحارين هذا اذا لم

راحة دل على ان استفراغ تلك المواد كان لكثرتها والمبالك منه اى من البول الزيتى ما كان مع دسومة

منتنا الا ان النتن انما يكون لعفن تلك المواد وبعض اذا كان فى مواد مختلفة كثيرة غليظة كان رديا مخصوصا البول

منه قليلا قليلا اى الذى يبال قليلا قليلا لان ذلك انما يكون لعجز القوة عن دفعه جملة واذا خالطه شئ كغسالة

اللحم الطرى فبوارده لانه انما يكون لضعف الكبد مع ذلك عن تمييز المائية عن الدم وهذا اكثره فى الاستسقاء والسل

والقولنج الردى اى الشديد الوجع اما فى الاستسقاء فظاهر لانه دليل ضعف الكبد واما فى السل فلانه يدل على ان الكبد

تنزل فيه ايضا فتضعف من التمييز اولذوبان الاعضاء اللحمية واما القولنج الردى فلان شدة الوجع تحلل

قوى الاعضاء فتضعف فى فعلها اولذوبان اللحم الكلى من سخونة الوجع وتصور قوتها عن استحالة الدم البالغ

من الدم صالحا للمائية قوله وربما يعقب الزيتى بولا اسود ويتقدمه اى على الزيتى وكان علامة صالحة

ان البول الزيتى اذا عرض بعده بول اسود ربما كان دليل خير لان عروضه يمكن ان يكون لان فى تلك الاحتراق

على احداث السواد حتى ادحب الزيتية فقط هذا اذا لم يكن الزيتى ذوبانيا فقد دل على ان الاحتراق بلغ الى ان

ذوبان الاعضاء فيكون علامة الموت وكثيرا ما دل البول الزيتى فى الرابع على ان المريض يموت فى السابع

اعنى فى الامراض الحادة انما كان الرابع منذرا بالموت فى السابع لما نبين انشاء الله تعالى ان الرابوعات

منذرة بالسابوعات وانما خص ذلك بالامراض الحادة لان الزيتى فيها يكون غالبا ذوبانيا وهذا الحكم انما يصح فيه الى

الزيتى المخصوص بالمطلق قوله والجيد تقسيم الزيتى الذوبانى بحسب الاحتمال العقلى وجوه ثلثة اصناف وهذا ان يكون

كله دسما او يكون اسفله دسما فقط او اعلاه فقط اما ان المراد تقسيم الذوبانى فظاهر لان المطلق لا يكون كذلك

واما انه تقسيم بحسب الاحتمال العقلى فلا متناع ان يوجد هذه الاصناف كلها اذ من المستحيل ان يكون بول كله دسما

او يكون الدسم منه اسفل الماء اذ من شأن الدسم ان يطفو واجل تقسيم آخر ممتنع ايضا وهو ان يكون دسمه

قوله والطفو فانه اما ان يكون زيتيا فى لونه فقط كما فى السل خصوصا فى اوله او فى قوامه فقط او فيهما

جميعا كما يكون فى سل الكلى وفى كمال السل وآخره وهذا تقسيم آخر للزيتى مشهور بين الاطباء وهو ان الزيتى اما زيتى اللون

فقط او فى قوامه فقط او فيهما معا وقالوا لان ذوبان دسومات البدن اما ان يكون فى ابتدائه وهو زيتى اللون

اللون او في ترديد فقط وهو زبيبي القوام او في النهاية وهو زبيبي اللون والقوام معا والشيخ شنّل الاول بما يكون في السل خصوصا في ابتدائه لانه يكون من الشحم فقط ولا يبلغ الى حد غلظ القوام والآخر بما يكون في حال الكلي آخر السل ونهايته اي في حلل الكلي فلانها اذا كانت من اغلاظ علية فله تحللته غلبت الحرارة الى ان اذابت شحمها يكون البول زبيبيا في اللون والقوام واما في آخر السل فلان الغذ وبان ح يكون من العشاء فيكون زبيبي اللون قوام ايضا وقال الاستاذ العبارة ههنا غير مفيدة اذ المراد بالزيتي في لونه فقط هو الذوباني بازاء في القوام فقط السلق فهو بالزيتي معا الزيتي والسلقي تقديم كلامه ان يقال يقال عليه لفظ الزيتي اما ان يكون ذو باننا فقط واما ان يكون سلقيا فقط واما ان يكون زيتيا بالمعنيين معا وتسمية الذوباني بالزيتي في لونه فقط مع انه ليس لون الزيت وهي غبرة يخالطه سلقية على ما قال الشيخ او صفرة مشربة يخالطه خضرة يسيرة على ما هو المشهور ليس بصواب بل ما حاصل ذلك وفي تخصيص كل منها بما قال او لا ديق لون الزيت باحد المعنيين عن الذوباني نظر لا يخفى **قوله** ومن ذلك اي الثالث من الالوان المركبة **الارجواني** وهو لون مركب من صفرة وخضرة عرض لها سواد وهو ردي لانه يكون من احتراق المرتين **قوله** وقد يكون اشارة الى الرابع منها وهو **الجمري** اي قد يكون لون احمر جمري فيه سواد وهو لون الجمر فيدل على الحميات المركبة لانها هي الكائنة من اخلاط كثيرة وبحجم الاخلاط لا محالة يكون لونه احمر يضرب الى السواد والجمري كما تحدث فيها سواد الفية ويدل ايضا على الحميات التي من الاخلاط الغليظة لان سوادها قريبة من السواد الجمي الطبيعة وكثير فيها الصفراء بحرارتها تميل الى الحمرة **قوله** فان كان صفي وكان السواد يميل الى ما سئل على قوات الجنب قال الاستاذ هذا ماخوذ من التجربة لا من البرهان لتعذر اقامته عليه لانه متى كان السواد غالبا عليه دل على استيلاء السواد وقد علم ان قوات الجنب وشاعن مواد لطيفة ليقدر على النفوذ في الغشاء المستبطن للاضلاع لصفاقته لا ينفذ فيه الا الشي اللطيف ولقائل ان يقول لا نسلم ان السواد غالب عليه بل الضمير في قوله فان كان صفي راجع الى لونه لا الى البول على ما قال صفار لونه يكون للطافة المادة وقلة السوداء وعلى هذا لا يتعذر البرهان ايضا **قال** رح الفصل الثالث في قوام البول وصفائه وكدورته **اقول** قوام البول لا يخلو اما ان يكون رقيقا او غليظا او معتدلا فان كان رقيقا جدا اي تجاوز من المعتدل دل على عدم النضج في كل حال اي كان في حال الصحة او حال المرض اذ لا بد للنضج من غلظ لمائية قوامها بما يخالطها من اجزاء النضيجة وحيث لا قوام لرقته جدا فلا نضج او دل على السدد او ضعف الكبد ومجاري البول فلا يجذب لضعف جاذبتها الا الرقيق او يجذب غيره ايضا لكن لا يدفع لضعف دافعتها الا الرقيق الطبيع للمدفع

ومع كثرة شرب الماء وهو ظاهر بول المزاج الشديد البرد ايبس وبوقت كونه من غير الحرارات بخلافه البدن يميل البول

الى كدرة **قوله** وميل في اوائل الامراض الحادة مع ضعف القوة الباضمة وعدم النضج لا وجه لتخصيص الامراض

بالحارة لان رقة البول في المرض سواء كان حادا او مزمنا يكون من ضعف القوى وعدم النضج لكنه

في المرض المزمن اول على الهلاك يعني ركاكة انه اخص بالحادة فيعلم بانه يكون كذلك في المزمنة بطريق الاولى ويجب

ان يعلم ان رقته في ابتداء المرض ليست بمنكرة لان المواد يكون مبتدئة لا يطاوع نضج فهو خروج الدال الا رق

واما في آخر المرض فهو المنتهى فردى لان شان ذلك ان يكون المواد نضيجة فاذا كان البول رقيقا في ذلك

دل على زيادة ضعف القوى **قوله** ورداءة اي البول الرقيق بعد النضج الا مراض على ضعف سائر القوى من غير

في ابدانهم لو ظهر الرقيق منها ما البول الرقيق على حدة و ضعفه اي الرقيق بعد البعض من الصبيان لانهم على تستفى

لان الصبيان بولهم الطبيعي اغلظ من بول الشبان لانهم ارطب والرطوبات الفضلية في ابدانهم اكثر

اكثر ولان ابدانهم لرطوبات اجذب لانها تحتاج الى الفضل لا من سبب الاستمداد واذا كانت ابدانهم اجذب للرطوبات

كان بولهم اغلظ لان المائية تجذب وقال جالينوس بول الصبيان اغلظ لكثرة

اكلهم ولكثرة الاخلاط اللينة فيهم وقال المسيحي اغلظ لسوء تدبيرهم في المآكل والمشارب

ولكثرة حركاتهم عليها لا ينبغي منها ضعف لانها مما يوجبان الهضم وهي بسبب رقة البول اغلظ على ما عرفت فاذا رق بولهم اي

واذا كان البول الطبيعي للصبيان اغلظ مما للشبان فاذا رق بولهم في بعض الحميات كان ذلك دليلا على ضعف وان كان مع الطبيعة جدا

فيكون ذلك فيهم اسوأ منه في الشبان واستمرار ذلك فيهم يدل على العطب لانه اذا دام ذلك دل على الهلاك ان لم

انما يكون لفرط عصيان المادة عن النضج وعجز الطبيعة عنها الا ان ترى انه اي استمرار دليل الرقة على الهلاك مع

ثبات القوة فانه يدل على خراج يحدث وخصوصا تحت ناحية الكبد لان المادة اذا كانت ثابتة على حركتها كيف الخ

الى بعض نواحي البدن واولى الاعضاء بذلك تحت الكبد كذلك اذا دام هذا اي البول الرقيق بعد الاستحالة

لا يزول منهم من مستمر فانه يدل على نوع رديء خبيث يحسون فيه بالوجع لما شاء دام فيهم الاعتبار بالفضول التي كان

تستفرغ بالبول ويحدث الورم لكن انما يكون ذلك اذا لم يكن قواهم قوية على انضاجها ودفعها وفي الاكثر مرضاهم

ان يجتمع ذلك اي مع استمرار رقة مع وجع في البطن وفي الكلى لعجز القوى عن ميل المادة الى فوق لانها يجب

ما كان من شانها ان يندفع بالبول فيكون اندفاعها الى جهة اولى واذا اجتمع الوجع في البطن والكلى فيميل من اسفله

اي تبعدا كل منها الرحم وفي بعض النسخ على استعداد فيرجع الى الكلى فان لم القبض بذلك الوجع والثقل ناحية بل ثم

بل عم البدن دل على بثور وجدري واورام تعم البدن لانتشار المادة في البدن يدل على ذلك الاعياء الذي
لا يعرف بسبب ورقة البول عند البحران بلا تدريج منذر بنكس لان ذلك عن عدم نضج المادة والا لم يكن دفعة بل
بالتدريج واذا لم يكن بالتدريج دل على ان المادة المخالطة للبول قد حبست في بعض المواضع ومثل هذا ينذر بنكس ثم اعلم
ان البول الرقيق جدا واما البول الغليظ جدا فانه يدل في اكثر الاحوال على عدم النضج وفي اقلها على نضج اخلاط غليظة القوام
وذلك لان غلظ البول لا شك انه لا يكون من فضول رقيقة لانها بانفرادها لا يبلغ الى غلظ قوام البول الكثيف مع
اختلاطها بل انما يكون الفضول غليظة جدا او الفضول نضجة وهذا انما يكون بالبحران وهو نادر فلذلك يكون في الاكثر
بعدم نضج الاخلاط وفي الاقل بنضجها ويكون اي نضجها في منتهى حميات خلطية او انفجار اورام خلطية لان النضج
انما يكون عند انتهاء الامراض وفي الاورام اذا انفجرت اذ يخرج منها مواد كثيرة دفعة بحيث يجعل البول كذلك لكن اذا كانت
تلك الاورام في آلات البول اذ لو كانت في غيرها تندفع المادة في الاكثر الى جهات اخرى وانما قيد الحميات بالخلطية
احترازا من الحميات اليومية والدقية اذ فيهما لا يدل على ذلك وهو ظاهر والمراد غير الامراض الحادة لان مواد الحادة تكون
رقيقة فيمتنع ان يكون البول غليظا ولا يمكن فيها الانفجار وعدم النضج لان موادها اذا لم يكن نضجة يكون رقيقة
وقيد الاورام بها ايضا على ما في اكثر النسخ احترازا من انفجار اورام بحرية اومائية لانه لا يوجب غلظ البول وكثرة لالة اي ودلالة
البول الرقيق في الامراض الحادة على الشر لانه في الاكثر يكون لندوبان وفي الاقل لانفجار اورام بسبب اندفاع المادة
الى غير جهة آلات البول لكن دوام الرقة على الشر اول فان الغليظ الذي يدل على هضم ما هو الذي يغيده القوام فيما
حسبنا يدل على هضم واستقلال من القوة بالدفع يرجى ولا يدل على الشر وبما يدل على فساد المادة وكثرتها وامتناعها عن النضج
الميز المدرسب يدل على الشر فيكون دوام الرقة اول على الشر وليس المراد بانه ادل على الشر في الامراض الحادة من البول
الغليظ جدا لان اكثر البول الغليظ في الامراض الحادة يكون للذوبان ولا شك ان دلالة ذلك على الشر يكون اكثر من عدم
النضج الدال عليه دوام الرقة بل المراد ان دوام رقة البول مطلقا ادل على الشر من البول الغليظ مطلقا لان الغليظ
قد يدل على النضج والرقيق لا يدل عليه اصلا ويستدل على الغالب من الامرين اي من انقياد المادة للهضم او امتناعها عن النضج
بما يتعقبه من الراحة او يتعقبه من زيادة الضعف فان الهضم اذا كان في البول الغليظ اكثر من عصيان المادة تعقبه لا محالة راحة
اي جودة حال المريض في السلامة والعطب لا خفة الاعراض على ما يظن لان كمال النضج قد يعقب البحران وقد يكون الاعراض
اشد وان كان عصيان المادة اكثر ازداد الضعف لان المادة انما تعصي على الطبيعة في الانضاج ان كانت ضعيفة
والمرض قويا وكلاهما يلزمه الضعف والاسلم من البول الغليظ في الحميات هو الذي يستفرغ منه شيء كثير دفعة لانه حينئذ

329

لايمكن ان يكون بعضور النضج ضرورة ان المادة العاصية عن الانضاج عاصية عن اندفاع الكثير ولا يمكن
ايضا ان يكون عن الذوبان لان الذوبان يلزمه فناء الرطوبات الذائبة فلا يكون البول معه بتلك الكثرة فبقي
ان يكون اما لكمال النضج والبحران او لانفجار ورم عظيم وكلاهما لا محالة اسلم وانما اطلق الحميات ليعلم ان الحكم
شامل للحادة والمزمنة وليس مختصا ايضا بالحميات بل في غيرها كذلك وخصه بها لان ذلك يعلم بالطريق الاولى لان
كثرته فيها يحتمل ان يكون بسبب ذوبان مادة بلغمية غليظة جدا يعرض لها عند الحمى ذوبان يكثر ولا يمكن ذلك في غيرها لان الحرارة
الغريبة لا تبلغ الى هذا الحد وانما قال دفع الغليظ دفعة واما الذي يستفرغ منه قليلا قليلا فهو دليل على كثرة الاخلاط وضعف
القوة لان عصيان المادة عن الاندفاع اما ان يكون بسبب كثرتها جدا فتعجز القوة عن دفعها دفعة او لضعف القوة
في نفسها او لو كانت المادة قليلة والقوة قوية لامكنها دفعها دفعة وكان البول كثيرا والنافع منه اي من الغليظ
ما يعقبه بول معتدل مقارن للراحة لان النافع منه هو الذي يكون لدفع بحراني او انفجار ورم واذا حصل احد هذين
يكون البول بعد ذلك معتدلا لتقوة الطبيعة على النضج ويكون لا محالة مقارنا للراحة لاندفاع المادة المؤذية واذا استحال
مرضى الى الغليظ في الامراض الحادة ولم يعقبه راحة دل على الذوبان لان في ذلك لا يكون للنضج ولا لانفجار الورم
الا يعقبه راحة فيكون للذوبان وخصوصا ان كان الانتقال دفعة ويكون مع ذلك قوة اشتعال
في البدن ونتن في البول والصحيح اذا دام به البول الغليظ وكان يحس بوجع في نواحي الراس وانكسار
في الاعضاء فهو منذر له بالحمى اما الوجع في نواحي الراس فلان دوام الغليظ فيهم يدل على الاستلاء من خلط غليظ
في البدن وهي تبخر ابخرة ردية غليظة تقوم الى ناحية الراس وتمدده وتؤذيه واما انكسار الاعضاء فلتثقل المادة
عليها وضغطها لها لفرط الامتلاء واما انذاره بالحمى فلان المادة الغليظة اذا احتبست عفنت وحصل منها حرارة
غريبة مفرطة بالانفعال وهي الحمى فان قلت من دام به البول الغليظ ويحس بوجع في نواحي الراس وانكسار في الاعضاء
لا يسمى صحيحا ولذلك لم يشترط الرازي الصحة بل قال اذا كان البول غليظا ويجد صاحبه ثقلا في الراس ويبقى على ذلك
فانه يحم قلت ليس المراد بالصحيح من هو صحيح بالحقيقة بل الذي هو مقارب له على ما هو المتعارف بين الناس **قوله**
وربما كان ذلك الظاهر من سياق الكلام ان ذلك اشارة الى دوام البول المذكور لكن لا يصح ان يقال الصحيح
اذا دام به البول الغليظ وكان يحس بوجع في نواحي الراس وانكسار فهو منذر بالحمى وربما كان دوام البول
الغليظ في الصحيح من فضل اندفع اي بطريق البحران او انفجار قروح بنواحي مسالك البول الا ان يكون الاندفاع
يكون دفعة فيعقبه راحة ولا يكون دائما ولا يحس بوجع في الراس وانكسار ولا يكون في الصحيح بل هو اشارة الى البول الغليظ

الغليظة وعود اليه للبيان بعينه احكامه لكن جعل هذا يكون كالتكرار لانه قد علم ذلك من قوله ويكون في منتهى حميات خلطية لانفجار
اورام ونحوها الى الرقيق المستحيل في الامراض الى الغليظ بانه ربما يكون من فضل انفع او انفجار اورام وقروح ونحوها في مسالك البول
وانما خصها بكونها في نواحي هذه المسالك لما عرفت ان الاورام البعيدة من مسالك البول ينوع ما انفجر منها في الاغلب الى جهة اخرى
وهذا اولى وقال استاذي ويشبه ان يكون هذا قد كان متصلا بقوله دل على انه وبان ذلك ان يكون اسبابها على الهيئة وكتب في غير موضعه والله اعلم
بحقيقة الحال اي انما كانت الرقة والغلظة جميعا مما يدل على عدم النضج لان النضج يتبعه اعتدال القوام وهو مفقود فيهما وهذا لان علامة
النضج فالغليظ نضجه ان ينهضم الى الرقة اي يميل اليها بالهضم ليصير معتدلا والرقيق نضجه ان ينطبخ الى الثخونة اي يميل اليها ليصير
معتدلا وانما قال في الاول ينهضم وفي الثاني ينطبخ لان الهضم الصق من الطبخ وتغليظا احوج اليه **قوله** والبول الغليظ كما قلنا فيما سلف
اي في آخر الفصل الاول من هذه الجملة قد يكون صافيا مشفا وقد يكون كدرا اشارة الى الفرق بين الغليظ المشف وبين الرقيق
وهو من وجوه ثلثة الاول ان الغليظ المشف اذا تموج بالتحريك لم يصغر اجزاؤه المتموجة بل حدث منه امواج كبار لعسر قبوله
الانقسام الى اجزاء صغار بخلاف الرقيق فانه لكونه قابلا للانقسام بسهولة يكون اجزاؤه المتموجة صغارا الثاني ان تلك الامواج
يكون بطيئة الحركة لعسر قبوله للانفعال عن تحريكه بخلاف امواج الرقيق فانها تكون سريعة الحركة لسهولة انفعاله عن تحريكه
الثالث انه ان ازبد كان زبده كثير النفاخات بطئ الانفقاء وذلك لان مائيته تكون غليظة تحتاج تحللها الى تفتيش متسع فتحتبس فيه
ويحدث نفاخات كثيرة ويبطؤ انفقاؤها بخلاف الرقيق فان الريح التي تحتبس فيه تتحلل بسرعة فلا يكون زبده كثير النفاخات
ولا بطئ الانفقاء وقوله شديد اي مثل البول الغليظ المشف هو عن طعم جيد الانهضام ليفيد الاشفاف او عن صفرا محترقة الكائن
صبغ الى صفرة واذا لم يكن الصبغ الى الصفرة دل على الخلط الفج زجاجي قد خالط المائية وهذا اي الخلط البلغم الزجاجي كثيرا ما يكون
في ابوال المشايخ بعين كثافته امراضهم طبيعة **قوله** والرقيق الذي يكثر فيه اي البول الرقيق الذي يكثر فيه الصبغ ويقل شفافه يعلم انه
ليس عن نضج والا لفعل المنضج القوام اولا بل هو من خلال النضج التلوين ثم التقويم لان اول فعل الانضاج هو التقويم ثم الصبغ
واذا لم يكن عن النضج فهو من اختلاط المرة به هذا على خلاف المشهور من جالينوس واتباعه فان المشهور منهم ان فعل الانضاج اولا
التلوين ثم التقويم وقال ابن ابي صادق هذا هو الحق لان الطبيعة ابدا تبتدئ في فعلها بالاسهل ولا شك ان التلوين اسهل من
التقويم على ما يدل عليه الاستقراء وهو ضعيف لان الطبيعة انما تتوجه الى الاسهل اذا لم يكن الاصعب هو المقصود اما اذا كان الاصعب
هو المقصود والاسهل تابعا له فلا ولا خفاء ان المقصود من الانضاج هيهنا تهيئة المادة للاندفاع لا تلوينها لانه امر يتبعها فيكون هو
الاولى والاستقراء دل على توجه الطبيعة الى الاسهل اذا كان توجهها الى شيئين احدهما اسهل وهيهنا انما توجهها الى التكوين لا لتحصيل العرض لذلك لم
الشيخ الى قولهم وقال استاذي وجه الجمع بين القولين هو انه ان يريد باول فعل الانضاج ما هو اول بالنسبة الى الظهور فان التلوين قبل التقويم

وان اريد به ما هو اول بالنسبة الى ما هو مطلوب الطبيعة فالتقويم قبل التلوين وهو ضعيف لانا لا نسلم ان التلوين اول
بالنسبة الى ظهوره بل هو تابع للقوام عليه هو ان اول فعل النضج التلوين ثم التقويم ثم التميز لكنه اذا حقق الامر وقيق النظر
فلا يكون مخالفا لجواز ان لا يريد بقوله ان اول فعل النضج التقويم ان يكون كذلك على الاطلاق بل في البول الذي كلامه فيه
خاصة وهو الرقيق بادي ابتداء القوة المنضجة بالعمل فيه فان اول ما تعمل هو فيه تغيير قوامه عن الرقة وهو ليس بشيء لان هذا
ان يكون اول فعله تغيير قوام الرقيق يكون مخالفا للجميع **قوله** والنضج في القوام اصلح منه في اللون هذا من تتمة ما تقدم اي
النضج في القوام اصح دلالة من اعتباره في اللون لما لانه وذلك لانه قوة قوية اذ النضج وافادة اعتدال القوام اصلح من افادة
اعتدال اللون لان افادة اعتدال اللون تحصل بادنى قوة بخلاف اعتدال القوام فلذلك اي لكون النضج في القوام اصح
في البول لا يدل الا على قوة القوة بخلاف النضج في البول الرقيق الاصفر اذا دام في حدة المرض الحاد دل على الشر ودل على فتور القوة
وهو ظاهر لدلالته على دوام ضعف القوة لدوام عدم النضج مع اقتضاء المرض لكونه حادا قوية الحرارة **قوله** واذا رايت بولا
رقيقا ثم هناك اختلاف اجزاء من الحمرة والصفرة فاحدس تعبا طبيا اي فاحدس ان في ذلك يكون التعب شديد الالتهاب لانه قد
التسخين يوجب رقة البول لتلطيف الفضول المخالطة وقد يكون فيها لطيفا في الاصل ليستعد للاحتراق فيكون لونه
احمر لكن الحمرة وهي على الحمرة والصفرة ويكون فيها اليبس كذلك يكون استعداده اقل فيبقى لونه اصفر فيختلف مع الرقة
في الحمرة والصفرة وهذا انما يكون اذا لم يكن التعب شديد الافراط والا وجب سواده لكمال الاحتراق وان كان رقيقا فيما
كان فيه من غير علة في المثانة فذلك لاحتراق البلغم وهو ظاهر الا انه لا ينحصر فيه بل قد يكون من جرم العروق والبول
في الامراض الحادة هو ما الجملة على كثرة الاخلاط وربما دل على الذوبان وهو الذي ان بقي ساعة صار غليظا اي بهذا
يفرق بين ما يكون من كثرة الاخلاط وبين ما يكون من الذوبان وانما قال وربما دل على الذوبان لان الغلظ
اذا لم يكن بالافراط يكون في الاكثر لكثرة الاخلاط وفي الاقل للذوبان وانما قلنا اذا لم يكن الغلظ بالافراط
اذ لو كان الغلظ بالافراط يكون الامر بالعكس لانه يكون اما لانفجار ورم او للذوبان والانفجار الورم نادر **قوله**
وبالجملة اشارة الى انقسام البول الرقيق والغليظ بوجه آخر وهو ان كدورة البول الارضية مع ريح تخالط المائية
وذلك لان الكدورة تحدث من اختلاط ارضية بالمائية لكن لا يكفي اتفق لانها ان اختلطت اختلاطا تاما حتى صارا
بحيث لا يتميز احدهما عن الآخر وكانت الارضية منبثة في المائية وانما يكون كذلك اذا كان هناك ريح تفرقها اذ في طبع الارضية
الانفصال عن المائية والرسوب عنه ولم يكن ممتزجة بها فاذن اي اختلطت هذه اي الارضية مع ريح كانت كدرة وفي انفصال بعضها عن بعض
ثم الصفا وسوا انفصلت الارضية كدرة وصفاوة اوا الريحية ثم يجب اي بعد العلم من احوال المائية يجب ان ينظر الى احوال الرسوب لا

لانه اما ان يبال رقيق ثم يغلظ او يبال غليظا ثم يرق او يبقى على حاله في رقته وغلظته الاولى وهي ان يبال رقيقا ثم يغلظ
يدل على ان الطبيعة مجاهدة وهو اي النضج اي وهي في الانضاج لكن المادة بعد لم تقطع من كل وجه اي طاوعة تامة والظهر
الرسوب في القارورة بعد استقراره في الاناء وهي متأثرة اي من فعل الطبيعة فيها والا لم يكن تقاصين خروجه وانما يغلظ بعد
خروجه لان فعل الطبيعة يكون اولا في الجزء القابل للاحالة والطبخ وهو الطف من البول فاذا خرج الى الاناء طلب السمو والانفصال عن
باقي الاجزاء الغير القابلة للاحالة الا ان هذه يمسكه ويمنعه من ذلك فيتكدر ويغلظ الجميع وقال السامري قال حنين الذي يبال رقيقا
ثم يثخن يدل على ان الطبيعة قد اخذت في الانضاج وتبعه الشيخ وهو سهو لان الثخن الدال على ابتداء النضج يوجد اذا كان البول
رقيقا ثم يزداد ثخنه يوما فيوما الى ان يعتدل قوامه اما البول الذي يبال رقيقا ثم ياخذ بعد ساعة او ساعات في الاناء يثخن فانه
يدل على ان الاخلاط اخذت تغلي وتثور من الحرارة الملتهبة حتى صار الى منتهى الغليان فاصل حنين على هذا السهو انه لما وجد
ان جالينوس قال في كتاب البحران البول الذي يكدر بعد ان يبال صافيا يدل على انه لم يكن بعد حركة فظن انه عنى بالحركة
النضج وليس كذلك لانه عنى بها حركة الحرارة الملتهبة للتثوير دون الانضاج ولذلك قال بعده وهو اردأ الابوال لكون
ثخنه من قبل النضج لم يكن اردأ هذا ملخص ما قاله وهو ضعيف لدلالة ما ذكرنا من الدليل على جواز ان يكون من قبل
النضج ولذلك لم يقل الشيخ وهو اردأ الابوال بل قال وربما دل على ذوبان الاعضاء بناء على ان ذلك لو كان
من الحرارة الملتهبة كان من ذوبان الاعضاء وح يكون من اردأها وانما يعتبر التذبذب في غلظا اذ خصوصيته انه
اذا خرج وصار في الاناء واثر فيه الهواء الخارجي جمد الثانية ان يبال غليظا ثم يرق بان يصفو ويتميز منه الغليظ
ويرسب وهذا يدل على ان الطبيعة قد قهرت المادة ونضجتها والا لم يرسب الغليظ وكلما كان الصفاء اكثر والرسوب اوفر
واسرع فهو على حال النضج ادل وذلك لان سرعة الرسوب الصفاء انما تكون لسهولة مباينة الارضية للمائية وانما يكون
اذا كان النضج كثيرا واستيلاء الطبيعة على المادة اشد لذلك يكثر فيه الرسوب ويسهل بخلاف المادة الفجة فان في ذلك يعسر فيهما الثالثة ان تكون
الحال متوسطة بين الاولى والثانية وهي ان يبقى بعدما يبال كحاله في رقته وغلظه لا ان يغلظ بعده او يرق وهذه
ان دامت اياما وكانت الطبيعة قوية والقوة ثابتة ويعرف ذلك بجودة النبض وصحة الذهن وحسن الاحتمال ودوام حسن
الشهوة واستقرار المريض يحدس انه سيبلغ فيه الانضاج التام لان القوة اذا بقيت بحالها قوية تمكن الطبيعة
من رده رقيقا كان او غليظا الى الاعتدال وان لم تكن القوة ثابتة بحالها بل تضعف يوما فيوما خيف ان يسبق
الهلاك النضج لان بقاءه على حاله انما يكون لفرط عصيان المادة على النضج وح نضجها يحتاج الى مدة طويلة
والقوة تضعف كل يوم فيخاف لا محالة من سبق الهلاك النضج واذا طال اي زمان بقائه على غلظه لا على

ولم يكن هناك علامة مخيفة من ضعف القوة كل يوم وسقوط الشهوة وفساد الذهن لانه من اسباع لانه يدل
على ثوران الاخلاط بالحرارة الغريبة وعلى رياح بخارية تتحير بالحرارة الغريبة من تلك الاخلاط وتصعد
الى الدماغ وانما خصصنا بالباقي على غلظه اذ مع ثوران الاخلاط بالحرارة الغريبة لا يمكن بقاء البول
على رقته **قوله** والذي ياخذ من الرقة الى الخثورة اي الغلظ كما في الحالة الاولى ويستمر على هذه الحال
خير من الواقف على الخثورة في كثير من الاوقات غرضه ان دوام الباقي على غلظه ارداء من
ان يبال رقيقا ثم يغلظ بعد ساعة لان هذا قد يكون المادة فيه قد انفعلت انفعالا ما ولا يكون
القوة غير مقهورة في نضجها بخلاف ما استمر على غلظه لانه يدل على سكون القوى وانكفائها عن افعالها
وانما لم يذكر انه اردأ من الحالة الثانية اليه لظهوره اذ انفصال المادة فيها اكثر لمقاربتها النضج
وانما قال في كثير من الاوقات اذ لو كان الغلظ بعد الرقة من الذوبان يكون هذا اردأ **قوله** وكثيرا ما
يغلظ البول ويكدر لسقوط القوة لا الدفع الطبيعة وذلك لان القوة اذا سقطت عجزت عن
امساك الرطوبات فيخرج بعضها واكثر ما يخرج ما كان منها ارضيا لانه يكون اثقل ويلزم ذلك
ان يتكدر البول **قوله** واما البول الذي يبال مائيا ويبقى مائيا فهو دليل على عدم النضج البتة
غرضه من هذا ان الباقي على رقته اردأ من الباقي على غلظه وذلك لان البقاء على الرقة يدل
على عدم تصرف الطبيعة في المادة بوجه حتى يخرج كما يشرب والبول الغليظ احمد وما كان سهل الخروج
كثير الانفصال سهلا اي يكون مع كونه سهل الخروج غزيرا وذلك لان استفراغ الغليظ اذا كان
كثيرا دل على ان غلظه لكثرة ما يدفعه الطبيعة الى جهة البول من الفضول واكثر ذلك يكون
على سبيل البحران واذا كان مع ذلك سهل الخروج دل على فضل قوة من الطبيعة ومثل هذا
يبرئ من الفالج وما يجري مجراه من التشنج والرعشة وغير ذلك من الامراض البلغمية لاستفراغ المادة
الموجبة لها واذا كان البول غليظا اي من شخص في اوقات ثم اخذت ترق على التدريج
مع غزارة فذلك محمود لان المادة التي تخرج بالبول تقل لا محالة بكل بول يوجد وكلما قلت رق
البول لقلة ما يخرج معه منها فاذا كان ذلك مع غزارة علم ان تلك الرقة سببها قلة المادة لا عجز الطبيعة
من دفعها والا لم يكن غزيرا وانما قال ترق بالتدريج لان المادة انما تقل بخروجها في البول
كل وقت يكون حدوث الرقة بعد ذلك لا محالة بالتدريج ولانه لو كان دفعة لكان يندر بالبحران

بالنكس لما عرفت وربما كان تعقب الغليظ الكدر بالرقيق القليل لنضب معلولا للمصدر دليل خير خير كان وفي
بعض النسخ ربما كان تعقب الغليظ الكدر الغليظ القليل دليل خير وفي بعضها وربما كان تعقب الغليظ الكدر
الكثير الغليظ القليل دليل خير وهو خير من الجميع وذلك اي كونه دليل خير انما يكون اذا انفجر الغليظ الكدر الذي كان
يبال قليلا قليلا قليلا دفعة واحدة بولا كثير السهولة فان شئل ما اكثر ما تحلل به العلة سواء كانت شيئا من الحميات الحارة
او غيرها من الامراض الامتلائية او كان امتلاء لم يعرض منه بعد مرض ظاهر وذلك لان الطبيعة اذا قويت
على دفع المواد قويت على كل ما من شانه ان يحدث عنها وهذا اي الغليظ الكدر الكثير الذي يعقب الغليظ
القليل مطلقا اذا كان من امتلاء لم يعرض منه بعد مرض ظاهر ضرب من البول نادر اما على الثاني فظاهر
واما على الاول فلاحتياجه الى توفر القوة بحيث تدفع المواد الغليظة الكثيرة دفعة بعد ضعفها لطول
المرض ولا خفاء ان ذلك من النوادر البول الطبيعي اللون اي الاترجي اذا افرط في الغلظ
دل احيانا على جودة نفض المواد الكثيرة وصحة سهولة الخروج وذلك لان البول الطبيعي ينبغي ان يكون
معتدلا في القوام واللون فاذا كان غليظا فيكون اما لكثرة المواد المندفعة مع قوة القوة ويدل على
ذلك جودة نفضها وسهولة الخروج او لكثرة الاخلاط مع ضعف القوة وذلك لان الاخلاط اذا كانت
معتدلة في الكيفية لكنها كثيرة يكون لون البول لاعتدالها في الكيفية طبيعيا وقوامه لكثرتها غليظا وهذا
لو دام تعجز الطبيعة عن التصرف فيها لكثرتها وتضعف القوة في الآخرة لامحالة فيكون خوفا من التلف
ويدل عليه عسر الخروج وقلة ما يخرج لكن يكون نادرا ولذلك قال وقد يدل احيانا على التلف لدلالته على
كثرة الاخلاط وضعف القوة وقال الرازي في الحاوي البول الذي لونه طبيعي الا انه في غاية الغلظ ربما
دل على التلف وربما كان للبحران اذا كان يخف عليه ويحمله وهو موافق لقول الشيخ لان سهولة الخروج يقتضي
ان يكون للبحران ويحصل لامحالة عقيبه خفة **قوله** البول الغليظ الجيد الذي هو بحران لامراض الطحال والحميات
المختلفة لا تقع فيه الاستواء اي كونه مستوي الاجزاء التفرق بين كونه بحرانيا وبين كونه ذوبانيا او غيره
او قد لا يكون اما اذا كان بحرانيا لامراض الطحال فلان مادة امراض الطحال شديدة الغلظ يابسة
ارضية فيكون دفع الطبيعة لها اسهل من تعديلها وتسوية اجزائها واما اذا كان بحرانيا للحميات المختلطة
فلان موادها تكون شديدة الاختلاف فيعسر على الطبيعة جعلها مستوية لانها في الدفع **قوله** البول المنثور
في الجملة يدل على كثرة اخلاط مع اشتغال من الطبيعة بها وبانضاجها المواد المنثور المتشتت الاجزاء الكثير الغليان

دانما يدل ذلك على كثرة اختلاط مع اشتعال اذ لو لم يكن اشتعال لم يكن تثور اما مع الاشتعال لو كانت الاخلاط قليلة لم تثبت اجزائها بل اجتمعت واستوت بسبب قوة التاثير فيها لكن اذا كثرت لا تتمكن من ان تلطيها فتثبت كما يثبت اذا دل على حصارات الغنب الفواكه عند غليانها **قوله** البول الغليظ الذي ثفله زيتي يدل على حصاة المرة بالزيتي الملقي بدلالته على حصاة في الكلى اما الاول فلان المادة الدسمة كما في الذوبان لا تنعقد بحيث يتولد منها حجر واما الثاني فلان الحصاة المتولدة من ثفل الزيتي تميل الى الصفرة والخضرة وحصاة المثانة لا تكون الا بيضاء وفي الحواشي العراقية حصاة المثانة لونها في الاكثر اغبر الى الخضرة وذلك قريب من لون الزيت فيكون منها ولا بعد فيه لان لون الحصاة يكون الى الحمرة والبول الغليظ الدال على انفجار الاورام يستدل عليه بما يخالطه وبما قد سبقه اما الاستدلال بما يخالطه كالمدة فانه يدل عليه رائحته المنتنة وتجزئه انفصله منه كصفائح بعض ان كان الورم في المثانة او حمرانه ان كان في الكلى او كثنيّ له او غير ذلك مما يستدل عليه بعد من انواع الرسوب واما الاستدلال بما يسبقه فان يكون اذا قد كان فيما سلف علامة لورم او قرحة في المثانة او الكلية او الكبد او نواحي الصدر فيدل ذلك على انفجار ورم في احد هذه المواضع اما في المثانة والكلية والكبد فظاهر واما في نواحي الصدر فلانه قد تندفع القيح مع البول مادة اورام آلات التنفس كالرية والحجاب المحيط بالاضلاع فان كان قبله هذا البول بول شبيه بغسالة اللحم الطري فهو من جهة الكبد لان المائية انما تنفصل من الدم هناك وتندفع الى الكلى او براز كذلك اي شبيه بالغسالة المذكورة فالورم في مقعره لان ما ينفذ الى مقعر المخرج من طريق الامعاء وان كان سبق ضيق نفس او سعال يابس اي بلا نفث ووجع في اعضاء الصدر فاحس فهو ورم ذات جنب انفجر واندفع من ناحية الشريان العظيم وانما يعرض كيفية اندفاع المادة من ذات الجنب الى جهة البول والبراز مع ان الحجاب يمنع من الانحدار الى جهة المعدة حتى ينفذ الى الامعاء والكبد من الماساريقا ثم الى مجاري البول او البراز فقال ان نفوذها ليس من هناك بل من الشريان العظيم المستند الى الصلب فانه ينفذ في شعبة منه آخذة الى الكلى ومن شعبة اخرى آخذة الى الامعاء وانما لا ينفذ هذه المادة من المري لان ذلك يلزمه مرور القيح والمدة بالمعدة وذلك مانع للتعود منها وتحصيل غذاء البدن لانه ينفذ عن جهة جذب غذاء البدن واما نفوذ المدة مع غلظها في مسام الشريان مع ضيقها فليس بعجب لان كثيرا ما تنفذ المدة في ذات الجنب من الانصباب الى الخارج وتوهم المسيحي ان مراد الشيخ ان هذه المادة اليه تندفع الى الكبد ثم الى ما ماصله ان ذلك ان يكن كان من الشريان الوريدي ليكن

لكن يستحيل ان يندفع مادة هذه الاورام عند انفجارها في الشريان الوريدي اما اولا فلانه يحتاج ان تمر بالقلب وقبل هذا الاندفاع لا يعقبه نفث البتة لانه اندفاع ردي وهو من العضو الخسيس الى الرئيس واما ثانيا فلان المادة اذا اندفعت الى الشريان الوريدي فانما يتصور ان يندفع بالبول لانها تنبث في الابهر ثم باقي شرايين البدن وكان الواجب ان يقول واندفع من ناحية الوريد الشرياني لانه قد ذكر في الكتاب الثالث حيث تكلم في ذات الجنب ان مادتها قد تندفع بالبول في الوريد الشرياني وهو حق لان المادة المذكورة اذا اندفعت في هذا المجرى الى الكبد فان كانت لطيفة مالت الى جهة آلات البول وخرجت به وان كانت غليظة مالت الى المعاء الكبد وخرجت بالبراز وهذا اجود اندفاعها اذ به يخرج اللطيف والكثيف ثم قال فان قيل ان ذات الجنب عبارة عن ورم في الغشاء المستبطن للاضلاع فكيف تتصور اندفاعها في الوريد الشرياني فلنا خروجها من الغشاء الى الرئة يكون بالرشح اولا ثم ان الرئة تدفعها الى الوريد الشرياني ولذلك يكون السعال في مبادي هذه العلة وهو عند كون المادة نضجة يابسة اي بلا نفث وعند نضجها وهو عند اندفاع المادة الى الرئة رطبة اي نفث هذا ما قاله وقد عرفت سخافته بدون هذا التعسف وما ذكره الشيخ في الكتاب الثالث لا ينافي ما ذكرنا لجواز ان تندفع مادة ذات الجنب في الشريان العظيم وفي الوريد الشرياني ايضا **قوله** واذا كان في الذي هو اي في ذلك المخالط الذي هو المدة تخضخض كان محمود الدلالة على ان الورم بعد تمام نضجه انفجر ونقي وربما بال الصحيح المستمرئ التارك للرياضة بولا كالمدة ويصدر به فينقي بدنه ويزول ثقله الذي له بترك الرياضة ايضا اي الثقل الذي كان في ذلك هو بواسطة ترك الرياضة وذلك لان فضلات الغذاء تتحلل بالرياضة وتخرج من مسام البدن وتجتمع ان تركها وتصير البدن بها مترهلا واذا زالت بات الطبيعة لا محالة سيما اذا كانت غليظة لزجة كما في ابدان المترفهين فان كانت في القوى الطبيعية نهضة دفعتها الى الخارج واستراح به البدن من امراض كثيرة افضلها الترهل ويكون البول المذكور ابيض غليظ القوام شبيها بالمدة لكنها يفارقها بالنتن واذا كان البول في الكبد مما يليه سدد فربما كان غلظ البول تابعا لانفتاحها واندفاع مادتها ولا يكون هذا الغلظ اي الذي بواسطة انفتاح السدد قيحيا اذ المحتبس بسبب السدد ليس قيحيا والذي عن الانفجار يكون قيحيا لاجل المدة وان كان ذلك البول اي التابع للسدد مع الغلظ الى السواد وكان معه وجع في ناحية اليسار فهو من ناحية الطحال وعلى هذا القياس ان كان اي الوجع فوق السرة واعلى البطن فهو من ناحية المعدة واكثر ذلك اي البول الغليظ للسدد ويكون من سدد الكبد وسدد مجاري البول والحاصل ان البول الغليظ لانفتاح السدد ويكون اما من الطحال او من المعدة او من الكبد ومجاري البول ويفرق بينها بموضع الوجع

وهو في الاخيرين يكون اكثر وسببه ظاهر والبول الكدر كثيرا ما يدل على سقوط القوة واذا سقطت القوة واستولى البرد وكان كالبزر الخارج اذا استولى على المادة وكثرة وغلظة والبول الكدر الشبيه بلون الشراب اي الدم الحمص يكون الحصاء واسحاب الورام حارة مزمنة في الاحشاء اما في الحبالي فلا حتباس فضلات دم الطمث فيهن وفي اكثر الحمى لا جود وما هو صالح منه اما في اصحاب الا ورام المذكورة فلان دمهم يفسد لفساد هضمهم فيكثر فضوله فيكون خيرا شرقه وكذا الواهم وابو الحيم لان مثل هذه الجداول اذا تراكم مجتمع بعض تكدر لونه وكان الى الحمرة ماهو ح اذا خالط البول افادة ذلك اللون مع غلظ القوام والبول الذي يشبه ابوال الحمر والدواب وكانه اي ويكون كانه مخلل اي مخضخض مضروب لشدة ثورة يدل على فساد اخلاط البدن وهو ظاهر لسعيد عن الطبيعي منه واكثر ما يدل على ما عملت فيه حرارة ما فثورت ريحا غليظة ولذلك قد يدل على الصداع الكائن او الحاصل اي المشرف من اهل عليه اي اشرف وقد يدل ادامه اي هذا البول او الصداع الكائن على السرسام وهو السرسام البارد المسمى بالنسيان لان الابخرة الغليظة الباردة تورم الدماغ لان ثور الريح من الخام انما يكون من حرارة غريبة قوية اثرت في رطوبات غليظة باردة والا لطفت بسرعة ولم يكن البول كذلك والبول الذي يشبه لون عضو فان دوامه يدل على علة بذلك العضو لان فضول كل عضو فضلة غذائه الذي يشبهه فاذا دام البول على لونه يدل على ان فضوله كثرت حتى غلبت على فضول باقي الاعضاء وكثرة فضوله يكون لضعفه فيدل على علة فيه وقال جالينوس البول الذي يشبه لون عضو اذا دام كان ذلك العضو على ذوبانه وقال بعض الاطباء اذا كان في اسفل القارورة شيء شبيه بالغيم او دخان طال المرض لان هذا انما يكون من مادة غليظة تخالطها رياح تفرقها اذ لو لم تكن غليظة لما كانت في اسفل القارورة ولو لم تكن مع رياح لما كانت تشبه الغيم وانما يكون كذلك اذا قصرت الطبيعة عن تحليل تلك الرياح وجميع ذلك يدل على طول المرض وان كان في جميع المرض انذر بموت وفي بعض النسخ وان كان في جميع البول وهو مناسب لما قال الرازي في الحاوي انه اذا كان البول مثل الدخان من اسفله الى راسه فان صاحبه يموت سريعا وسببه ظاهر لانه يدل على فرط غلظ المادة وقصور الطبيعة والخام يفارق المدة بالنتن وهو ظاهر لكن هذا الا يتميز لجواز ان يكون لبعض الخام نتن يشبه الاولى في الفرق بينهما بان اجزاء الخام يكون عسرة الاجتماع لتغلظها واجزاء المدة سهلة الاجتماع والبول المختلف الاجزاء في الصغر والكبر كلما كانت الاجزاء الكبار فيه اكثر دل على ان عمل الطبيعة فيه انقذ والطبيعة اقدر والسام اشد انفعالا لما كون الطبيعة اقدر والسام اشد انفعالا فظاهر لان الشيء الكبير انما ينفذ من منفذ واسع وبقوة من

من الدافع واما كون عمل الطبيعة فيه انفذ فقيه بحث اذ الظاهر ان الاجزاء الصغار يكون عمل الطبيعة فيها اظهر

والبول الذي يرى فيه كالخيوط تسلط بعضها ببعض يدل على انه بيل اثر الجماع وذلك لان مجرى المني يلتقي مجرى البول في راس الذكر فان لم يغسل وبيل عقيبه خالط البول ما بقي منه هناك واستصحبه في جريانه وخرج كالخيوط البيض لكونه ابيض لزج القوام واعلم انه كما يستدل من البول بلونه وبحدته وقوامه كذا يستدل منها معا والشيخ لم يتعرضه واقسامه اربعة وخمسون وذلك لان اصول الوان البول على ما عرفت خمسة الاصفر والاحمر والاخضر والاسود والابيض والاصفر ينقسم الى ستة اقسام التبني والاترجي والاشقر والنارنجي والناري والزعفراني والاحمر الى اربعة اقسام الاصهب والوردي والاحمر القاني والاحمر الاقتم والاخضر الى خمسة الفستقي والكراثي والزنجاري والاسمانجوني والنيلجي والاسود قسم واحد اذ ليس لاصنافه اسماء خاصة والابيض يقال على المشف وعلى الحقيقي وهذه ثمانية عشر صنفا ولكل واحد منها لا يخلو قوامه من ان يكون رقيقا او غليظا او معتدلا وضرب الثمانية عشر في الثلثة يكون اربعة وخمسين ولكل منها حكم مفرد ولو افرد لطال الكتاب بذكره

قال رح الفصل الرابع في دلائل رائحة البول **اقول** قال الاطباء لم يربول مريض قط يوافق رائحته بول الاصحاء ومرادهم بالمريض ههنا من نظر في بوله ويستدل به على احواله في المرض لا اي مرض كان من زيادة العدد والمقدار وغير ذلك مثلا ولا دلالة للبول على احواله واسنده والحكم بذلك الى الاستقراء اذ لا امتناع في توافق رائحتهما وخصوصه برائحته دون القوام واللون اذ كثيرا ما يكونان متوافقين في اللون والقوام **فان قلت** لما كان الامر كذلك والفاعل في النضج القوى الطبيعية بوساطة الحرارة الغريزية وهي بعينها هي الفاعلة في الحالين يلزم من ذلك مشابهة البولين في اللون والقوام والرائحة ايضا عند حصول النضج **قلت** لان الرائحة يدركها كل احد بخلاف اللون والقوام فانهما لما لم يكونا مدركين على ما يجب الا للحذاق من الاطباء حكموا فيهما بالتفاوت جزما دون اللون والقوام ولما لم يكن الحكم بذلك مسندا الى برهان قال الشيخ قالوا ذلك ولم يجزم به ثم ذكر احكامه بحسب الرائحة وعدها بقوله ونقول ان كان البول لا رائحة له البتة دل على برد مزاج وفجاجة مفرطة وهو ظاهر لان الحرارة توجب التبخير وذلك يستلزم للرائحة وحيث عدمت فيدل لا محالة على البرد والفجاجة وربما دل في الامراض الحادة على موت الغريزة ويدل على سقوط القوة واعراض الطبيعة عن مقاومة المرض وانما قال ربما لانه لا يدل عليه مطلقا بل ان كان عقيب بول شديد النتن وعرض ذلك بغتة ولم يعقبه راحة وان كانت له رائحة وهي منتنة

٢٣٩

فان كان هناك دلائل النضج كان سببه جرب قروح فى آلات البول فى بعض النسخ كان سببه جربا وقروحا وهو اولى واظهر ويستدل عليه اى على السبب المذكور الذى هو الجرب القروح او على كل واحد من الجرب والقروح بعلامات ذلك كما يستدل بخروج النخالة على جرب المثانة فان لم يكن نضج جاز ان يكون ذلك اى من جرب آلات البول وقروحها وجاز ان يكون للعفونة ويفرق بينهما بان الكائن من القروح يكون معه قيح وقشور ويكون معه وجع فى العضو المتقرح بخلاف الكائن من العفونة واذا كان ذلك اى النتن فى الامراض الحادة ولم يكن بسبب اعضاء البول من الجرب والقروح فهو دليل ردى لدلالته على تمكن العفونة والكائن النتن الى الحموضة دال على ان العفونة هى فى اخلاط باردة كالبلغم والسوداء استولى عليها حرارة غريبة واخذت فى تعفينها واما ان كانت العلة حادة بان كان مرضا حادا فهو دليل الموت لانه يدل على موت الحرارة الغريزية واستيلاء برودة النضج اى فى طبيعته والطفاء التهاب حر غريب والا لم يكن هناك عفونة والرائحة الضاربة الى الحلاوة تدل على غلبة الدم وهو ظاهر لان ما هو حلو حيا فى البدن هو الدم والمنتنة شديدا صفراوية اى الرائحة المنتنة نتنا شديدا يكون من غلبة الصفراء لانها بحدتها وزيادة حرارتها تقتضى ذلك والمنتنة الى الحموضة سوداوية اى يكون من غلبة السوداء لانها لكونها باردة يكون النتن مائلا الى الحموضة والبول المنتن الرائحة اذا دام بالاصحاء دل على حميات تحدث من العفونة لان حرارة العفونة لا بد ان يلزمها حدوث الحمى او على انتقاض عفونة مخيفة منهم ان قوة القوة ويدل عليه وجود الخفة اثره وفى الامراض الحادة اذا فارق البول نتن كان يلزمه منها زوال اى ذلك النتن عنه وكان ذلك لزوال دفعة ولم يعقب راحة فهو علامة سقوط القوى اذ لو كان ذلك من القوة وصلاحها لكان بالتدريج وحصل عقيبه راحة **وضبط اقسامه** بحسب الرائحة هو انه اما ان يكون عديم الرائحة اولا والاول قسمان لان عدم الرائحة اما ان يكون معقب رائحة منتنة اولا والثانى اما ان يكون تلك الرائحة طبيعية اولا والاول قسم والثانى اما ان يكون شديد النتن اولا والاول قسمان لانه اما ان يكون فى حال الصحة او فى المرض والثانى اما ان يكون حامضة اولا والاول قسم والثانى اما ان يكون مائلة الى الحلاوة او لا فصير الاقسام ثمانية وقد اشار الشيخ الى اكثرها **قال** الفصل الخامس فى الدلائل الماخوذة من الزبد **اقول** السبب فى حصول الزبد اختلاط رطوبة سيالة بجسم لطيف هوائى متصعد اذا اختلطا بحيث لا يمكن انفصال احدهما عن الآخر وذلك الجسم

الفصل الخامس

فى الدلائل الماخوذة من الزبد

الجسم فقد يكون هواء وقد يكون ريحا وقد يكون جسما شبيها بهما اما اذا كان هواء فكما يكون في الماء المنسكب من موضع

عال او المتحرك حركة عنيفة بارتفاع او انخفاض كما في الموج اذ على التقديرين يلتبث بالهواء ويشتد اختلاط احدهما

بالآخر ويحدث الزبد وكما في المصروع فانه يكون من الرطوبات السائلة من دماغه والهواء الخارج بردد النفس وكما في

العصارات عند الغليان فانه يكون من رطوبة فيها وهواء يكون من الحرارة وكما في غليان القدر واما اذا كان

ريحا فكما يكون في البراز الرقيق الذي يكون معه قرقرة واما اذا كان جسما شبيها بالهواء والريح فكما في زبد المخنوق

فانه يكون من اختلاط رطوبات ذائبة من جرم الرية بالروح المخنوق من حبس النفس و زبد البول يحدث

على ما قال الشيخ من الرطوبات ومن الريح المنزرقة اي المندفعة في القارورة مع زرق البول اي مع ثقله

لان الزرق يجي بمعنى الذرق وهو فضلة الطائر والمعنى انه يحدث من رطوبة وريح يندفع في القارورة

مع ثقل البول اذا ترجعت وفي بعض النسخ انه يحدث من الرطوبة ومن الريح المجتمعة في القارورة مع زرق

البول وهو صحيح ايضا لان المجتمعة بمعنى الذي يجتمع وفي بعضها انه يحدث من الرطوبة ومن الريح المنزرقة

في الماء مع زرق البول ولا تكرار فيه لان البول اثقل فالنسخ كلها متقاربة صحيحة لكن بقي الكلام في قوله

وللريح الخارجة مع البول في جوهر البول معونة لا محالة فان قلنا معونتها في جوهر البول وحقيقته فلا يناسب

المقام بل لا يستقيم اذ لا معونة لها في حقيقته وان قلنا لها معونة في كثرتها او في حصولها فلا يناسب

ما تقدم فالحق ان المراد منه هو ان الزبد من الرطوبة والريح المذكورة وان فرضنا انه لا يحدث منهما

بل من الرطوبة والهواء المحصورة في القارورة مثل ما يحصل من الماء المنسكبة في الاناء من موضع عال

فلا خفاء في ان لها معونة في حدوثه منها خصوصا اذا كان الريح غالبة في الماء او في البدن على ما في

بعض النسخ كما يعرض في بول اصحاب التمدد من النفاخات الكثيرة لكون مائية بولهم مخالطة للبلغم كثير

فيكون غليظ لزجة يعسر على الريح خرقها فتكثر النفاخات فيه وقال الاستاد معنى قوله الزبد يحدث

من الرطوبة ومن الريح المنزرقة في القارورة مع زرق البول انه يحدث من مخالطة الرطوبة بالريح

الخارجة مع البول فحذف لفظ زرق من المتن ورد النسخة الثابتة بان الريح لا يجتمع مع زرق

البول بل ينزرق معه فيها ويجتمع بعد الانزراق والثالثة في الماء باشتماله على التكرار لان الماء

هو البول وحمل قوله وللريح الخارجة منه مع البول في جوهر البول معونة لا محالة على ان المعونة

يكون في كثرة الزبد وهذا يقتضي ان يكون المنزرقة غيره وفي الحواشي العراقية ان معنى قوله والزبد يحدث

من الرطوبة ومن الريح المنزرقة في القارورة مع زرق البول ان الزبد هو الرطوبة المنزرقة بالريح وهو على ما ذكر

ولم يتعرض القرشي لمعنى هذا القول لكن حمل الشيخ المرتفع على خروج البول لانه قال المراد بجوهر البول ههنا حقيقة

البول من حيث هو بول الا من حيث هو رطوبة وفضلة او غير ذلك بل من حيث انه سيال اي يتهيأ في سيل

البول هو بيان بدونه معونة بها ان يجري البول الا يمكن ان يكون منفتحا وانما وذلك لانه انما يكون كذلك اذا كان

صلبا ولو كان كذلك لما حسن اتصاله واذا لم يمكن ان يكون منفتحا انما فاذا انطبق بعضه على بعض ويسد و

الريح الخارجة مع البول تابع وانفتح وخرج البول وانت تعلم ان الكلام ليس في معونة الريح لخروج البول فان

المراد بالبول في قوله زرق البول الا انه وانما الظاهر من جوهر الاخلاط وقيل ذا الريح متى خرجت مع هذا

القارورة الزبد وهو مناسب لما قلنا من حمل الزرق على الفعل لكنه لم يتعرض لقوله الريح الخارجة مع البول الخ

والكلام فيه **قوله** والزبد اشارة الى الحكم على الزبد بل على حال الزبد فانه كما يدل سواده وصغره على البرقان تساويه يدل على البرقان

الاسود وصغره على الصفرة والمراد بكون الزبد اسود انه يستحيل كره وتحكم تعميل اليه مع انه بعيد جدا ان يحصل

فيه كذا ثبت بتركيبه سواده كيف والريح تقتضي التمدد والانبساط وههنا لا ينفي الا ان ذلك ثبت ما حمل الشيخ البرقان

على الاصفر وقال ان هذا المرض لما كانت المادة الموجبة له صفراوية متوفرة المقدار تراكم بعضها من بعض

ومال لونها الى السواد ولا شك ان الزبد تولد من صنفها ومن الجوهر الريحي وطبيعتها لونها فلذلك قال

يميل الى السواد والصفرة ليس بشيء لان البحث في سواد الزبد على تقدير كون المادة سوداوية فكيف

اذا كانت صفراوية فان قلت كيف يمكن تولد الرياح الموجبة للزبد فيمن به برقان اصفر والمادة الموجبة له

محللة للرياح قلت سان المادة اكثر ما يكون فيه في العروق لا في المعدة والامعاء فقد تحصل بها البهاء و

يكثر فيها البلغم حتى يبيض اللسان ويكثر القولنج ويعقبه يمكن ان يتولد من استمال تولد اتمامه بحده ويتولد الزبد

هذا والالتهرية او تعديل الصغر وكبره فان صغره يدل على ان المادة ليست غليظة لزجة وكبره على انها غليظة

لزجة اذ يعسر على الريح خرقها وقد يدل لعلة وكثرتها قلت يدل على عدم لزوجة المادة وقلة الريح وكثرته على

لزوجتها وكثرة الريح وهو ظاهر ويدل ايضا ببطوء انفقائه وسرعته فانه ان انفقأ بطيئا اي ثبتت اول ما بقي زمانا

طويلا دل على لزوجة المادة لانه يعسر خرقها ولذلك قد تدل الفقاقيع الباقية في مثل الكلى على طول المرض لدلالته

على الرياح اللزجة وفي بعض النسخ والحبب الباقية في مثل الكلى اي القطع الكبير من الزبد وهذا يوافق قول

ابقراط في الفصول من كان فوق بوله حبب دل على ان علته في الكلى وانه يطول ما ذلك لانه اذا اشتد

الفصل السادس

حدث القبء لم يكن ذلك لتناول ما يولد الرياح الغليظة وبعلة في الكلى لان القبء انما يكون من مادة لزجة وريح غليظة جدا حتى يمكن ان يجتمع منها مقدار كثير لا يتحلل ولا يمكن ذلك من عضو اعلى من الكلى والا كانت تنقسم في طول المسافة الى اجزاء كثيرة ولم يكن منها حدبء لا ايضا من عضو تحت الكلى لان ما تحتها ما ورد لا يصلح لتولد الرياح **قوله** وبالجملة الخلط اللزج في علل الكلى ردي وذلك لعسر تحلله لان جرم الكلى غليظ ووصول الادوية اليها انما يكون من بعد ان تضعف قوتها وذلك بسبب طول المسافة ولهذا كان المناسب ان يقول والريح اللزجة في علل الكلى ردي ليناسب ما تقدم وما بعده ايضا وهو قوله ويدل على اخلاط ردية وبرد وفي بعض النسخ ويدل عليه بسبب الموصوفة وهو اولى اذ به يحصل المناسبة بوجه **قال** رح الفصل السادس في دلائل انواع الرسوب **اقول** لما كان الرسوب بحسب العرف اسما لكل ما يرسب اي يثبت ويستقر من الاجزاء الارضية تحت المائعات وبحسب المتعارف الطبي اعم من ذلك اشار الشيخ قبل الشروع في صناعته ودلائله الى ذلك بقوله نقول اولا ان اصطلاح الاطباء في استعمال لفظ الرسوب قد نقل وزال عن المجرى المتعارف وذلك لانهم يقولون رسوب وثقل لما يرسب فقط بل لكل جوهر اغلظ قواما من المائية متميز عنها وان تعلق بها في وسط القارورة او طفا لقوله جرم كالجنس وقوله اغلظ قواما من المائية اي التي يتكلم فيها وهي مائية البول احتراز من الريح والزبد وقوله متميز عنها اي متميزا يكون في الحس احترازا عما يكون مخالطا للبول غير الرسوب كالريح والزبد مما لا يقوى الحس على تميزه ولا يرد الاجزاء الارضية التي في الماء الكدر والعجين المخلوط بالماء سواء رسبت او تعلقت لان المراد لكل جرم جرم يخرج مع البول ولم يذكره للعلم به وقال القرشي المراد كل جرم يكون جزءا من البول وليس على ما ينبغي لان الرسوب ليس جزءا منه والا لم يوجد البول بدونه نعم لو ذكر بدل جرم جسم ولم يذكر لفظة كل لكان اولى اما الاول فلان الجسم اخص وكان جنسا اقرب واما الثاني فلان لفظ كل للسور الكلي والحد لبيان الحقيقة ويمكن ان يقال انما لم يراع ذلك لانه لا يريد تحديده بل المراد ان كل ما شانه ذلك يقال له الرسوب **قوله** فنقول هذا شروع في دلائله اي فاذا عرفت فنقول ان الرسوب قد يستدل منه من وجوه سبعة من جوهره ومن كميته ومن كيفيته ومن وضع اجزائه ومن مكانه ومن زمانه ومن كيفية مخالطته لا يقال انه يمكن في لونه ولطافة قوامه وشكله ورائحته وفي خاصة من قوله لان المراد بجوهره ما يعم جميع ذلك الاول الاستدلال من جوهره وذلك انما يكن اذا عرف الطبيعي منه من غيره فالطبيعي ان الرسوب اما ان يكون من فضل الهضم او من فضول الاخلاط المندفعة بعد النضج او لا يكون منهما والاول طبيعي سواء كان كامل النضج وهو المحمود منه او لا يكون كذلك وهو غير المحمود منه والثاني غير الطبيعي سواء كان من هذه الفضول

لكنه لم ينضج او لا يكون كذلك كالكائن من جرم الاعضاء مثل النخالة والصفائح وغير ذلك وذكر الشيخ للطبيعي صفات
منها ان يكون ابيض لان الفاعل في النضج هو الهاضمة والقوة المغيرة وفعلها التشبيه بالاعضاء واكثر الاعضاء
لونها ابيض وخصوصا ان البول يندفع من طريق العروق الى المثانة فيكون فيها والعروق كلها بيض كذا المثانة
ومنها ان يكون راسبا لانه يجب ان يكون شبيها بالاعضاء في جوهره وجوهر الاعضاء راسب الرسوب في الا...
وما كان طافيا او معلقا لم يكن مشابها لجوهر الاعضاء الراسبة ومنها ان يكون متصل الاجزاء لا تشبه يكون
... يمنع اتصال بعض اجزائه ببعض وهي ما يدل على النضج ومنها يجب ان يكون متشابه الاجزاء وبرهانه انما يكون
مختلف الاجزاء اذا كان بعض اجزائه عاصيا على النضج ومنها انه يجب ان يكون كل واحد منها مستديرا شكل لان الشكل
البسيط للجسمات هو الكروية ولان الفاعل في كل منها الفعل واحد وهي متشابهة فلزم ان يكون لكل منها طاعة والا لزم
الترجيح من غير مرجح وانما قلنا ان شكل كل منها كذلك لان شكل المجموع يكون مخروطيا قاعدته سفل القارورة ورأسه الى
اعلاها كما في التراب اذا انصب على الارض ومنها ان يكون املس مستويا وهو ظاهر لان شان النضج ان يفيد ذلك ومنها
ان يكون لطيفا شبيها برسوب الورد لان حدوثه انما يكون من الحرارة ومن شانها ايجاب الخفة هذه صفات ذكرها الشيخ
للرسوب الطبيعي اذا كان على افضل احواله واما هو من الطبيعي فليس كذلك فقد تخلف عنه بعضها وقد ذكر له صفات اخر
منها ان يكون ثخ فاقا ومنها ان يكون سريع التشتت اذا حرك بطي الزوال اذا سكن ومنها ان يكون عند
مناسبا لسن المزاج وسحنة وحال المرض ومنها ان يكون مع اعدل احوال البول لان يكون البول اقرب حاله
بين الرقيق والغليظ وعلى تعادل الماء المشروب غير مفرط الشرقي اللون الى ما ... قوله ونسبته دلالته الى الرسوب الطبيعي المحمود
على نضج المادة في البدن كنسبة دلالة المدة البيضاء الملساء المتشابهة القوام على نضج الورم فكما ان المدة
المذكورة تدل على نضج الورم كذلك الرسوب الطبيعي المحمود يدل على نضج المادة في جميع البدن وذلك لان المنفصل
من كل واحد منهما بعض مادته لكن لا يلزم ان يكون المنفصل من كل واحد منهما مثل الباقي في النضج بل لا بد ان يكون
المنفصل اكثر نضجا والا لما تعين للانفصال قوله لكن المدة كثيفة وهذه اي الاجزاء الرسوبية لطيفة يريد انهما
وان اشتركتا في الدلالة على النضج الا انهما يفترقان في ان المدة كثيفة والاجزاء الرسوبية لطيفة
قوله الرسوب والثفل اي وجود الرسوب في البول دليل جيد لانه انما يكون لدفع الطبيعة للفضول وتلك
ان ذلك جيد وان فاته النضج والاستواء اي ان لم يكن لونه ولا وضع اجزائه على ما ينبغي وهذا ليس على الاطلاق
لان الرسوب لو كان من جوهر الاعضاء لم يكن دليلا جيدا بل هو دليل ردي اذا كان طبيعيا وان لم يكن كامل النضج اذ

اوح يوجد التصبغ والاستواء وجه لف فى ان الاستواء ادل على النضج او اللون والقدما على الاول والمتأخرون كمحمد بن زكريا وغيره على الثانى واختار الشيخ مذهب القدماء واستدل عليه بان المستوى الذى ليس بذلك الابيض على ما ينبغى ان يكون الطبيعى عليه بل هو احمر اصلح اى فى الدلالة على الخير من الابيض الخشن اى الذى ليس بمستو لان دلالة خشونته على عدم النضج اقوى من دلالة الاحمر عليه لانه لون قريب بلون البول الطبيعى دال على النضج الكبدى **قوله** واكثر الرسوب على لون البول ليس كلاما اجنبيا بل من جملة دليله وهو ان دلالة اللون على النضج كيف يكون مثل دلالة الاستواء والحال ان اكثر الرسوب يكون على لون البول لان المائية لا لون لها فى الاصل بل لونها مستفاد مما يخالطها من المواد ولون الرقيق منها كلون كثيفها فيكون اكثر الرسوب فى لونه تابعا للون البول بخلاف الاستواء وانما قال اكثر لان الطبيعى الكامل النضج منه يكون لونه ابيض على ما عرفت ولذلك قال على ما فى اصح النسخ واجود ما يخالف الابيض هو الاحمر لانه يكون من فضل الدم وهو اسلم الاخلاط وفى اكثر النسخ واجود ما يخالفه اى يخالف لون البول الابيض ثم الاحمر وهو صحيح ايضا على ما لا يخفى ثم الاصفر لانه يكون من غلبة الصفراء لان الطبيعة لا تحتاج فى انضاجها الى زمان طويل ثم الزنجى لانه يكون من الصفراء المحترقة وهى اقبل للنضج واسلم من السوداء المحترقة وهى تبتدى من العدسى لانه يكون من السوداء المحترقة هذا الكلام مستقيم وقال الاستاذ ليس المراد بقوله واكثر الرسوب على لون الطبيعى ان اكثر ما نشاهد من الرسوب يكون على لون البول فان ذلك كذب صرف بل المراد بذلك ان القارورة التى يكون فيها يكون على لون البول لكنه لا يكون محسوسا لانه اذا كان على لونه لم يخالفه الا بالغلظ والرقة فان الرسوب قوامه اغلظ من المائية لكن الغلظ والرقة غير محسوس بالبصر فلذلك لا يكون ذلك الرسوب محسوسا وانما يحس من ذلك ما يخالف لونه لون البول وانما كان المحسوس هو الاكثر لان البول من الماء المشروب وذلك لا لون له بل يحصل بسبب مخالطة ما يخرج معه من الفضول واذا كان كذلك كان ما يرسب منها اكثره على لون الباقى وانما يظهر من ذلك الاقل وهو الذى يخالف البول فى لونه ثم قال **فان قيل** ان الرسوب فى اصطلاح الاطباء انما يطلق على ما كان متميزا من المائية فى الحس وما لا يحس ولا يدرك لا يكون متميزا فى الحس فلا يكون رسوبا **قلنا** الامر كذلك لكن المراد بذلك ليس ما هو مصطلح الاطباء بل ما هو المفهوم اللغوى المتعارف عند الجمهور وهو الراسب حقيقة او ما هو بصدده تسمية للشئ باسم ما يؤول اليه مجازا ثم قال والصحيح هو النسخة الاولى لانه لما قال واكثر الرسوب على لون البول اشعر بان الاقل لا يكون على لونه واذا لم يكن على لونه يكون مخالفا فى لونه فاراد ان يبين احكام رسوب يخالف لونه لون البول فقال واجوده الى آخره ولا يخفى ان جميع ذلك تعسف فى غاية البعد واخراج الكلام ايضا

٢٧٥

عما كان الشيخ بصدده لانه في بيان ترجيح قول الاقدمين ولذلك قال ولا يلتفت الى ما يذكره الآخرون وهو
ان اللون ادل على النضج فان البياض قد يكون لا للنضج والاستواء ليس الا النضج **قوله** من البياض ما يكون
عن مخالطة الريح مخالطة شديدة بيان للمقدمة الاولى ولو قال الا من البياض لكان اظهر في ذلك ولم يذهب
القرشي والمسيحي الا ان هذا الكلام من حقه ان يكون متصلا بقوله اصلح من الابيض الخشن ويشبه ان يكون انما
وقع سهوا من الناسخ الاول بان يكون قد كان محررا على حاشية المسودة فكتبه الناسخ في غير موضعه **واعلم** ان
قوله وان استوا ولا يكون الا النضج ليس على الاطلاق بل في الرسوب المحمود فان الرسوب الرديء يجوز ان يكون
مستويا اما لقوة السبب المحرق او المجموع لا يكون الاستواء فيه اصلح من التشتت ولذلك قال ولا الرسوب الرديء
المذموم وهو الذي يأتي ذكره فتشتته خير من استوائه وذلك لان كل حالة تدل في الرسوب المحمود على قوة فعل الطبيعة
فانها في المذموم تدل على قوة السبب الخارج عن الطبيعة كالاستواء ههنا فانه اما لفرط الحرارة او لفرط برد
والتشتت لمخالطة اجزاء ريحية له ولا شك ان هذا اسهل **قوله** واما الرسوب الجيد الذي كما سنا فيه فقد يشبه
المدة او الخام الرقيقين وذلك لان لون كل واحد منها ابيض وهو ظاهر وكل منها يرسب في قعر القارورة
اما الرسوب الجيد فلما عرفت واما المدة والخام فلثقلهما لغلظ جوهرها ولكن المدة تخالفه اي الرسوب الجيد بانها نتنة فانها
تكون منتنة الرائحة دونه لان الفاعل فيه الحرارة الغريزية وفيها الغريبة والخام تخالفه بانه اجزاؤه تخالف
اجزاء الرسوب الجيد فانها لاستيلاء النضج عليها لا تنسج بعضها الى البعض ويعرف بخضخضة القارورة فانها اذا خضخضت
وتفرق الثقل بسهولة فهو رسوب جيد والا فهو خام وهو اي الرسوب الجيد يخالفها باللطافة والخفة فلا يشبهانه الا ان
ثقيلان بالنسبة اليه والفرق بين الخام والمدة ان الخام لا يكون منتن الرائحة واذا حرك في القارورة
كانت اجزاؤه متصلا بعضها ببعض وهذا الرسوب اي الدال على النضج وهو الذي يكون من فضول
الاخلاط لا ما يكون من فضول الهضم انه لا يدل على النضج بل على الهضم انما يطلب في الامراض التي المادية
لا الساذجة كالدق فانه لا يطلب فيها هذا الرسوب ولا يطلب في حال الصحة وذلك لان المريض اي
بالمرض المادي فلا شك في ان به اكس مواد رديئة في بدنه وفي عروقه فاذا النضج دل على الفساد واما الصحيح
فليس يجب دائما ان يكون في عروقه فضلات تتعلق بالنضج بل الاولى ان يدل ذلك في الرسوب فيهم على فضول الفضل
فيهم من الغذاء بهدية الهضم وفي بعض النسخ بدرية النضج والاولى اولى لان النضج يطلق على فعل القوة في المواد الغير
الهضم على فعلها في غير الضارة ومثل هذه ليس يجب ان يوجد ايضا في ابدان الاصحاء اذا بل

بل قد لا يوجد لقوة القوى وتوفر الحرارة فلا ينفصل عن الغذاء فضلة وقد يوجد فيدفع مع المائية فتهوى الى المثانة

ويظهر في البول ثفل وهو الاكثر ولذلك قال ثم ينفصل فضل رسوب في البول نضيج او لم ينضج وفي بعض النسخ

نضيجا او غير نضيج اى لا يشترط ان يكون الرسوب في حال الصحة نضيجا اذ ربما يكون من فضلة الهضم الثاني وهو

غير نضيج نضجا تاما بحيث يصير ابيض لان البياض انما يكون لقوة الحرارة وتمكنها من الاحالة الى لون نفسها

وربما لا يكون هي ايضا قوية بحيث تتمكن من الاحالة فيبقى على ما كانت في الهضم الثاني والقضاف يقل

ثقل الرسوب في حال الصحة لقلة الدم والرطوبات في ابدانهم وخصوصا المرادون بهذا في النسخ وهو ليبا

دولى اى المجادلين المباشرين للرياضات واصحاب الصنائع المتعبة فان الرسوب فيهم يكون ابلغ لكثرة

ما تحلل من ابدانهم بسبب الرياضة والتعب وانما قيد تقل بالرسوب لانه يكون اقل ما تنضجه الطبيعة لما قلنا وانما يكثر

هذا الرسوب اى النضيج الطبيعي في ابوال السمان والمستريحين اى المترفهين لقلة التحلل فيهم ولذلك يقل اى ولاجل

ان الرسوب الطبيعي يقل في القضاف فيكثر في السمان لا يتوقع في ابوال المرضى القضاف من الرسوب

اى الطبيعي ما يتوقع في ابوال المرضى السمان فان اولئك كثيرا ما يقلع امراضهم ولم يرسبوا شيئا لعدم ما يوجبه

وكثيرا ما لا يبلغ الرسوب في هؤلاء الى ان يستفل لان المستفل يكون غليظا والموجب يتشتت ورسوبهم ان وجد لا يكون

غليظا بل ربما كان منه شئ يسير طاف او معلق **واعلم** ان هذا الحكم بقلة الرسوب في القضاف

لا يصح على الاطلاق فان من يكون قضافته بسبب حدة ومرارة الكبد يكون فضلاته كثيرة لكراهة اعضائه

ان يغتذى به فيبقى مخزونا في العروق فيكثر الرسوب ولذلك يكون بعض القضاف اقوى في الجماع من اللحم

لان مادة المني الدم وهو كثير في عروقه وليس كما بال كل بول فانه يرسب اى ليس كل بول يرسب في الحال

ولا البول النضيج جدا بل يجب ان يصبر عليه قليلا ليمكن له ان يخرق المائية وينحدر **قال** ع واما الرسوب الغير الطبيعي

اقول المشهور ان الرسوب الغير الطبيعي **اربعة عشر قسما** الخراطي وهو منسوب الى الخراطة وهي القشر الذي يقشر عن سطوح

الاجسام وهو اما صفائحي ولم يذكره الشيخ اولا لكنه مراد لانه يذكره عند بيان حكمه واما نخالي واما كرسني اى شبيه بالكرسنة

وهي حب في عظم العدس مضلع قريب الى الاستدارة لونه ما بين الغبرة الى الصفرة واما دشيشي اى شبيه بالدشيش وهو

على ما قيل جلال السويق وفي بعض النسخ حشيشي بالسين الغير المعجمة وقال ابن التلميذ الصحيح هو حشيشي وهو الظاهر لقولهم

حشت الشئ حشا اى دققته وكسرته والسويق حشيش وهذا مناسب لما قيل من ان الدشيش جلال السويق ولانه

يقال له السويق ايضا واما الشبيه بالزرنيخ الاحمر والمشبع اى والزرنيخ المشبع صفرة

وهذه اقسام خمسة للخراطي والستة الباقية اللحمي والدسمي والمدي والمني على ما قيل والشبيه بقطع الخمير المنقوع والذي يعلق بها عالمها والقشري والشعري والرملي الحصوي بل عالمه ايضا والرمادي والحصر استقرائي وقد يقال الرسوب اما ان يكون مما تميز قبل صيرورته خلطا او لا يكون كذلك الاول كالرسوب الذي يكون من الاطعمة والفواكه كالقطع التي ترى في البول من اكل التفاح ونحو ذلك ومن اكل اللبن والجبن ولم يذكره الشيخ لانه ليس مما تعسر ضبطه ولانه لا يستدل به على حال من الصحة والمرض فيكون ذكره خارجا عن المقصود ولغوا والثاني اما ان يكون من الاعضاء او من الرطوبات اذ لا شيء في البدن مما يمكن ان يكون الرسوب منه غيرهما والكائن من الاعضاء اما ان يكون من الاعضاء الاصلية فقط وهو الخراطي باقسامه او من الاعضاء التي ليست باصلية فقط وهو الدسمي ومما يخلطها وهو اللحمي والكائن من الرطوبات اما ان يكون من الرطوبات الاولى والثانية او لا يكون والثاني قسم وهو المدي والاول اما ان يكون باقيا على خلطيته او لا والاول اما ان يكون شديد الغلظ جدا وهو الشبيه بقطع الخمير المنقوع او لا يكون كذلك وهو المني والثاني وهو ما لا يكون باقيا على خلطيته فاما ان يكون لينا او صلبا والثاني هو العلقي والاول اما ان يكون قد استحال الى مشابهة الاعضاء وهو الشعري او لا فاما ان يكون قد بلغ في الصلابة الى حد الحجر وهو الرملي او لا وهو الرمادي **قوله** والخراطي شروع في بيان احكام كل منها ووصف الخراطي بالقشوري لا بالاحتراز عما ليس بقشوري منه كالكرسني على ما قال الاستاذ لانه قشوري ايضا بل للتنبيه على انه يقال له القشوري ايضا لان الخراطة هي القشر على ما مر آنفا فمنه اي من الخراطي صفائح كبار الاجزاء بيض وحمر وفي بعض النسخ الخراطي القشوري الذي فيه صفائح كبار الاجزاء حمر وبيض وهو على هذا يجوز ان يكون ذكر القشوري للاحتراز عما لا يظهر القشورية فيه ويدل هذا في اكثر الامر على انفصالها من اعضاء قريبة من منفصل البول اي من موضع انفصاله وهي اعضاء البول وذلك لان الاجزاء البيض والحمر في غالب الامر لا يكون من الاعضاء البعيدة والا تغيرت بطول المسافة بالخلط من مواد البدن الى الكمودة والدكنة واعضاء البول ليست باكباد او كلى فيكون هذا الا بعض منها من المثانة ويحصل بسبب قروح فيها او جرب او تاكل لان العروق وان كانت ابعض البول لكن جرمها لا يمكن ان ينفصل منها صفائح كبار والاحمر اللحمي من الكلى ويحصل بالاسباب المذكورة ايضا وانما قيد الحمي احترازا عما لا يكون شبيها اي في شدة الحمرة ولونه باللحم كالكائن من الكبد او الدم المحترق فيها وقد يكون من الصفائح ما هو كمد اللون او اكمد او شبيه بفلوس السمك فهذا يكون من اعضاء بعيدة من اعضاء البول لما عرفت وهو رديء جدا او من جميع الرسوب التي ذكره ويدل على الخراطي صفائح تلك الاعضاء الا

اما دلالته على الجرب فصفائحها الظاهرة انما تكون من الجميع فلا بد من الاعضاء الاصلية البعيدة وليست للمثانة من

او جهة لقول فيكون من سائر البدن واما الجنسان اللذان الى الاحمر والابيض من الصفائح فكبيرها الاعراض المتصل بها

فقياسانه قال الاستاذ في هذا الكلام نظر من جهتين احدهما ان المذكور نهاية في المثانة من القشور المجتمعة فيها

فكذلك الصفائح المنفصلة في باقي الاعضاء وعلى هذا لا يكون لهذا مزية على غيره في الجودة والفضيلة وان اراد انها

يبقى بعضها من جرب القروح او ان كل هذه الاشياء فان الفصال [illegible] منفصلة من القرحة لا يصلح لتنقيتها والاصلح لذلك

لصلاح الاتصال الصفائح الاحمر لسببه الاعضاء المنفصلة منها وليس كذلك بل الحق لها يستعمل من الادوية المنقية وثانيها

انه ان كان الاتصال هذه الصفائح يوجب نقاء المثانة فانما يعقل ذلك لبعض منها فان الحمر انما يحصل من الكلية فلا يكون منقية

للمثانة بل للكلية وليس على ما في ذلك لان الظاهر ان المراد [illegible] فلا يلزم من كون صفائح البيض والحمر المجتمعة في المثانة منقية للمثانة اذا خرجت

منها [illegible] كما يحصل من عضو منقيا [illegible] ان الصفائح التي تنفصل من القرحة لا يصلح لتنقيتها لوجه لانه ربما يكون النقية الصفائح

المنفصلة منها منقي لها ولذلك قال الشيخ [illegible] لا يكون لغيرها

ذكر الادوية منقية لا بان يكون الصفائح [illegible] تحصيل المثانة تنقيتها [illegible]

من الكلية [illegible] ان حكم الكلية كذلك [illegible] بعض الاعضاء ان [illegible] الدرابح [illegible]

قشورا [illegible] فرأوا [illegible]

[illegible] وقد رأيت الصفائح في [illegible]

[illegible] ورأيت هذه الصفائح [illegible]

جمع الدروج [illegible]

وقيل [illegible] قوله [illegible]

[illegible] المذكورين [illegible] الاحمر والابيض [illegible]

[illegible] الاحمر والابيض [illegible] المذكورة [illegible] الاحمر والابيض

[illegible] من الاعضاء العصبانية فقد يكون ارق من [illegible] والكرسني [illegible] من الاعضاء [illegible] فقد يكون [illegible] الصفائح

[illegible] الباقلي والكرسني [illegible] المذكورين [illegible] علامة [illegible]

وليعلم ان هذا [illegible] والكرسني [illegible] فقد يكون [illegible] المحترقة [illegible]

استيلاء حرارة غريبة قوية وقد يكون [illegible] المحترقة فيها وقد يكون من الكلية ويفرق [illegible] الاول

اى الكائن من الكلية يكون شديد اتصال الاجزاء لان جوهرها متلزز والاحمر اى الكائن من الكبد
والدم المحترق شبيه بالسيس لحمى اى يكون ضعيف الاتصال واقبل للتفتت لان جوهر الكبد
الى الكلية تحلل لكن بعد نفوذه كيلوس فى جرمها والالكلية لانها منفذ للبول فكذا المطلوب من جرمها انفذ
وصلابة لئلا ينفذ البول فى خللها اشارة الى انه ان كان شديد القرب من الصفرة فهو من الكلية لا محالة فان الكثر الكلية
الى الحمرة ويميل الى الصفرة احيانا وقد يشار الى هذا اى فى حمرته الى القحمة احيانا الذى على الكلية وهو عند ما يكون
شديد الاحتراق واما النخالى فقد يكون من جرب المثانة وكذا من قروحها وقروح العروق ولم يذكر للعلم بذلك وقد يكون من
ذوبان الاعضاء والفرق بينها انه اذا كان هناك حكة فى اصل القضيب ونتن فهو من المثانة وخصوصا اذا سبقه البول الغليظ
فانه يدل لا محالة على انه من المثانة لا من غيرها ولا من الذوبان وخصوصا اذا دل سائر الدلائل على نضج البول
فان نضجه دل على ان الرسوب النخالى من المثانة ومن العروق القريبة منها كالبرابخ لا من غيرها وذلك
لان اكثر نضج البول يكون من العروق العالية ومن الكبد والكلى فاذا كان نضجها دل على انها صحيحة المزاج لا قلبة
الى المثانة وقلبة بفتح العلة يقال به قلبة اى ليس به علة تقلبه من مزاجها وقال القرشى وهو ماخوذ من القلاب
وهو داء ياخذ البعير فيشتكى منه قلبه ويموت من يومه ان كان النخالى اى رسوب النخالى مع التهاب وضعف قوة وسلاسة
احتباس البول وكان اللون الى الكمودة فهو من ذوبان وفى بعض النسخ من ذوبان الاعضاء وفى بعضها
من ذوبان الاخلاط وهو خطاء لان النخالى لا يمكن حدوثه من الخلط **قوله** واما السويقى والدشيشى اى
الذى هو الدشيشى ولذلك قال فاكثره من احتراق الدم وهو الى الحمرة وقد يكون كثيرا من ذوبان الاعضاء
والجراد وان كان الى البياض وانما ذكر كثيرا بعد قد ليعلم انه للتحقيق وقد يكون ايضا كالنخالى من المثانة
المجروحة لكن فى الاقل اى يكون الاكثر من الاعضاء البعيدة وهى فى الاكثر ويكون من القريبة كالمثانة
والبرابخ وهذا يكون فى الاقل لان المثانة رقيقة الجرم قلما ينفصل منه شى كنخالة الدشيشى الا اذا انخرقت وهو
نادر وانت يمكنك ان تعرف وجه الفرق بينها اى بين المثانى وبين غيره مما قد سلف اى فى النخالى وفى
بعض النسخ مما قد علمت وهذا ان كان الى البياض واما ان كان الى السواد وهو المتكدر اذا هو من احتراق الدم وخصوصا
فى الطحال فانه مرشد سوادا وقد يكون من الكبد والكلية وقد عرفت الفرق بينها فى الكرسنى **قوله** مع امور بها تصاعد
الذى يكون من سبب المثانة والكلية ومجارى البول فانه فى الامراض الحادة ردى مهلك ظاهر لانه فى الحميات
الحادة يدل على قوة الحرارة وذبيها واما ما فرغ من بيان حال البول [illegible]

وقال قد عرفت من هذه الجملة اي المباحث المذكورة في احوال الخراطى حال اللحمى **وهو السادس** من

الاقسام ويكون من احتراق الدم الكبدى اما ان يكون من غيره ويكون شديد السواد ولا يكون كميا ويكون من الاعضاء اما من الكلية

ويكون ذلك اذا كان صبيح اللحمية لشدة اتصال فيه لا يكون في البدن ذوبان اذ لو كان في البدن ذوبان لا يتعين ان يكون ذلك

من الكلية لجواز ان يكون من غيرها من اللحوم واما من الكبد ويكون ضعيف الاتصال اقبل للنفث ويقرب الى القمة

واكثر الرسوب اللحمى يكون من الكلية اذا الكائن من الكبد او من الدم في الغالب يكون صغيرا كرسينا ويكون بعيدا

عن اللحمية بسبب قبول ما يكون منها للنفث فيصغر اجزاءه في مسافة الخروج بالبول **قوله** والبول النضيج اشارة

الى الفرق بين ما يكون من الكلية وبين ما يكون من الاعضاء التي فوقها من الاوردة وهو ان البول اذا كان نضيجا دل على

صحة الاوردة لان النضج في الغالب انما يحصل فيها وفي الكبد على ما عرفت وعلل الكلية لا تمنع نضجه لان ذلك فوقها

قوله واما الرسوب الدسمى **وهو السابع من الاقسام** فيدل على ذوبان الشحم والسمين في اللحم الابيض وانما يكون ذلك

بان يذوب شئ من جوهرها ثم يعرض له جمود فينعقد والمعنى اي في الدلالة على الذوبان الشبيه بما الذهب اي في اكثر النسخ

اي الذي يشبه الذهب المحلول في الصفرة على ما يلوح في الكتاب الثالث وفي بعض النسخ بما الدهن اي الماء الذي يكون في

معادن الدهن مثل ما يطفو على النفط وقال منقح القانون ما ماء الذهب تصحيف وانما المعنى فيه اتراه يعني بماء الذهب المحلول

اي يعني الماء الذي يطفو فيه الذهب المحمى او الماء الذي يخرج من معادن الذهب فانه لو قال قائل انه يريد واحدة من هذه او ما يجرى

مجراها لم يعب لان الرسوب الدسمى لا يشبه شيئا منها والصحيح فيما يقع لي انه يشبه الدهن اي الزيت في لونه وقوامه ودسومته

ولقائل ان يقول لا نسلم انه لو اراد المعنى الاول لا يصح لما ذكرنا من تصريحه بذلك ويستدل على مبدأه اي مبدأ الذوبان

بوجهين الاول من الكثرة والقلة فانه ان كان كثيرا فهو من موضع قريب لان ما يكون من بعيد يتفرق في البدن ولا يخرج

منه في البول الا القليل جدا وان كان في الاصل كثيرا الثاني من المخالطة والمفارقة فان ما كان من ذلك متميزا فهو

من مكان قريب وما كان شديد المخالطة فهو من بعيد واليها اشار بقوله فانه اذا كان كثيرا متميزا فاحدس انه من ناحية

الكلية والذوبان تحتها وان كان اقل شديد المخالطة فهو من مكان ابعد قال الاستاذ ولي في تحقيق معنى كون الرسوب مخالطا

ومتميزا نظر لان الرسوب لا يكون الا متميزا الا ان يعني بهذا الاختلاط كون الرسوب مشتبها في المائية متفرقا فيها لكن لا يدل

على قرب مبداه وبعده بل على كمال نضج المائية وضعف نضجها فان نضجها اذا كمل رسب الثقل كله ولم يبق منه ما يخالط

المائية وان كان مبداه من قرب مخرج البول ويمكن ان يقال انه بعد تسليم ما ذكره ان ذلك انما يكون في غير الرسوب

الدسمى لا فيه **قوله** واذا رايت في البول قطعة بيضاء مثل حب الرمان اي في المقدار فذلك من شحم الكلية

لا يقال ان شحم الكلية في خارج جرمها ومجرى البول فيها من داخلها فكيف يمكن نفوذه والقطعة شحمها الى مجرى البول لانا
لا نفوذ له ههنا من القوة الدافعة ومسامها ولا حاجة اليه وانما دفعته الطبيعة من مسام الكلية الى مجرى البول فلا ترجع الى المثانة
ومنها المدى وهو الثامن من الاقسام يدل على قرحة منفجرة اما من ورم او جراحة تقيحت ويدل الاكثر يكون من قرحة
في آلات البول اذ من شان الطبيعة دفع الثقل الى اقرب المواضع والذي يلبث خروجها والذي كان دخوله مع اكثر
البول ولاسيما اذا كان هناك ثقل محمود راسب نضيج يكون من آلات البول بلا شك اي الكلية والمثانة الا ان عرفت ان
الثقل المحمود انما يكون في البول النضيج ونضج البول لا يكون فيما نحن فيه الا قليلا وهو التاسع من الاقسام يدل على خلط
غليظ خام اكثر في البدن مرفوع عن آلات البول او بحران عرق النسا ووجع المفاصل وانما انحصرت دلالته فيما ذكر لانه
انما يكون في البول عند كثرته من الامزاج الطبيعي فكثرته فيه الا ان يكون مع كثرته في البدن كما اذا يكون او اول هو الذي يدل على
خلط غليظ خام كثير في البدن والثاني الا ان يكون لاجتماع البلغم كثيرا في آلات البول الا من بحران مرض طويل اشتد برد مزاج
الكلية اذ غيرها فيندفع كثيرا مع البول وهو الثالث مما ذكر او الا ان يكون بالقرب من مخرج البول مرض طويل فيندفع الطبيعة من
البحران وهو الرابع هناك كما في بحران عرق النسا والمفاصل واوجاع الورك ويستدل عليه اي على انه يكون من بحران من جنس
بحصول خفة عقيبه وربما لطف ورق اي الخلط الغليظ بالحرارة الغريبة فظن به سوالمحمود الا انه الكيفية الرقة واللطافة ولا يكون
محمودا لانه لا يجب ان لا تعتبر في الامراض الحادة بما يرى في هيئة الرسوب المحمود اذا لم يكن وقت النضج ولا دليله فان
ذلك يكون بحرارة المرض الحاد وقد يدل اي المخاطي على استيلاء برد من الكلية ونحوها اشير اليه في التقسيم والفرق بين
المدى والخام بعد تقاربهما في اللون والقوام ان المدة يكون مع نتن وتقدم دليل ورم وسهولة تميز اجزائه لتوزعها
للطافتها بالنسبة الى اجزاء الخام ويكون هو اي المخاطي الجنس مخالطا للمائية جدا اي مخالطة تامة لزيادة لطافته وبعسر تميزها
جدا لثقله واما الخام فيكون كدرا لا يجتمع بسهولة ولا يتشبث بسهولة كل ذلك لغلظه ورداءته والبول بالذي فيه
رسوب مخاطي كثيرا اذا كان اي في ذلك البول غير دكان في آخر النقرس واوجاع المفاصل دل على انه دفاع مواد المرض
بعضها بالرسوب وبعضها بالبول ومنها الرسوب الشعري وهو العاشر من الاجسام فهو رسوب يكون من رطوبة بلغمية
لزجة اذيبت طويلة صار فيها حرارة عاقدة فتكونت شعرا كما يكون الحصاة ويكون لونه تابعا لمادته فان كانت بلغمية
كان ابيض وان خالطه دم كان احمر ويكون انعقاده في الكلية وذلك لان المثانة لسعة تجويفها تكون الرطوبات فيها كثيرة
فيقوى على تحليلها ما يكون منه الشعر قبل تعقله ولذا قل ما يكون منه حصاة لا مع شدة غلظه لكون كثيرا للعرق
فيها الرطوبات ولا يجمع الفرط فيها مع ذلك مصبية قليلة الحرارة لا ينعقد فيها الشعر فلذا يكون انعقاده في الكلية كما

٢٥٢

وقال ابن ابي صادق ان جوهر الشعر طولاني والكلية ليست كذلك فالحمل الانسب الى العروق التي تسمى البرابخ وهو
ضعيف لما قلنا وقال الاستاذ والاول الا بعد ان يكون الابيض من ذلك يكونه في المثانة والعروق اكثر **وفيه نظر**
قوله وقيل انه اي الرسوب الشعري ربما كان شبيها اي طولانيا القائل هو جالينوس في شرحه للفصول فانه قال رأيت من هذا الشعر
ما طول لا يكاد يصدق به من رآه فان طول بعضه كان قريبا من نصف ذراع وكان قصة هذا الرجل انه مكث نحوا من سنة قبل
ان يبول هذا البول ياكل ماكلا كثيرا اطعمة خارجة غليظة ويابسا ورأيت قبلا آخر بال ثم البول وقد تحلل الطبيعة غليظة تولد غلظا
لبغارا اما الشبيه بقطع الخبز المنقوع **وهو الحادي عشر** من الاقسام وهو رسوب غليظ شبيه بلون الخبز المنقوع ويدل
على ضعف المعدة والامعاء وربما كان سببا دل اللبن والجبن يعني سببه يكون اما من داخل واما من خارج اما الاول فضعف
المعدة والامعاء وسوء الهضم فيهما وذلك لانها اذا ضعفا او ساء الهضم فيهما لا لضعفهما بل لكثرة الغذاء او رداءته او كثرة
الحركات عليه يلزم ان لا يجود هضم الكيلوس فلا تقوى الكبد على احالته فلطافته تخرج باقيا على كيلوسيته واما الثاني فتناول
اللبن والجبن وهو ظاهر لان بياضهما وغلظ جرمهما يقتضي كون الرسوب كالخبز المنقوع لكن ذلك ايضا يكون
لضعف الهضم واما الرملي **وهو الثاني عشر** من الاقسام فهو رسوب يكون من مادة غليظة مستعدة للتحجر او
عاقدة وقد يكون رملا وقد يكون شبيها به ويصدق على كليهما انه رملي ويدل دائما على ان هناك حصاة منعقدة
او في الانعقاد او الى الانحلال مع الالم لخروج الرمل او ما هو شبيه به مع البول الاحمر منه اي من الرمل يكون من
الكلية والذي ليس باحمر سواء كان ابيض او اكمد من المثانة وهو ظاهر واما الرمادي **وهو الثالث عشر** من الاقسام
فهو رسوب لونه بين البياض والزرقة ابيضية واجزاؤه صغار مستديرة واكثر دلالته يكون على بلغم او مدة يعرض لها
بطول المكث تغير اللون وتقطع الاجزاء وقد يكون اي تغير اللون وتغير الاجزاء الاحتراق عارض لها اي للمدة حين طبخها وهو
ظاهر واما الرسوب العلقي **هذا آخر الاقسام** فهو دم ينعقد بسبب جمود يعرض له او لسوداوية وما يكون انعقاده بجموده فهو اما
من مجاري البول وهو الاكثر او مما فوقها وهو الكبد فان كان شديد المخالطة فهو من الكبد ودل على ضعفها لعدم تميز الدم
عن المائية وان كان دون ذلك في الامتزاج دل على جراحة في مجاري البول وتفرق اتصال فيها بان انصدع
بعض عروقها فخرج دم كثير ويفرق بينهما بانه ان كان متميزا عن المائية فاكثرها من المثانة والقضيب والا فهو مما فوقها
والاقتصار في هذا الى في الامراض الجزئية في باب بول الدم وما يكون انعقاده لسوداوية فكما يعرض للطحال والبواسير
بقوله واذا كان في البول مثل علق احمر فالمريض مطحول او طحاله وذلك لاستفراغ المادة بالبول **والله اعلم** انه لا
في علل المثانة دم كثير لوجوه ا ان جرم فيها ... مندسة في جرمها ب انها ضيقة لا تتهاج ج انها قليلة لعدم الحاجة الى كثرتها

قال رح واما دلالة الرسوب من كميته **اقول** لما فرغ من بيان اقسام الرسوب الغير الطبيعي كيفية دلالته
بجوهره شرع في بيان الدلالة بحسب كميته وكيفيته ووضعه ومكانه وزمانه وبيانه وهي تفصيلا اما دلالته من كميته فيكون اما من قلته
وكثرته او من مقداره في صغره وكبره وذلك ان الكمية يراد بها العدد ويراد بها المقدار وكثرته يدل على كثرة السبب الفاعل اي
قوة القوة وانتهاضها الى دفع فضلات الغذاء وقلته على قلته اي ضعفها وتوسطه على توسطه وكان الحق ان يذكر المادة
ومكانه انما لم يذكرها لان الرسوب الكثير لا يكون من الفاعل الا اذا كثرت المادة واما مقداره فدلالته بحسب صغره وكبره كما
في الرسوب الخراطي من انه اذا كان من غير المثانة كان ثخينا كبير المقدار وان كان منها كان رقيقا واما دلالة الرسوب من
كيفيته **فاعلم** ان ذلك اما ان يكون من لونه سوادا وحمرة او رائحته او شكلا او قوامه وهذا الاخير يعبر عنه بوضعه اما من لونه فالاقسام
منه على الاقسام التي مر ذكرها اي الرسوب المتعلق بدليل ردي في الرسوب اردؤها الدلالة على فساد الرطوبة وسيلانها
ثم المتعلق بالدلالة على توسط الوجب وهذه الاقسام ليست ليلا رديا من جميع الرسوب الاسود بل الاحتراقي
والجمودي فان الاسود البحراني سواد رسوبه تعلق اطلقا لا يكون رديا **قوله** واسلمه ما كان الرسوب اسود والمائية
باسود مشوبة انما يكون هذا اسلم لانه يكون بحرانيا اذ البول لا يكون كذلك الا في البحران فالاحتراقي والجمودي يسود
فيها الرسوب المائية واما احمر اي الرسوب الاحمر يدل على الدموية اي المادة الدموية على التخمة اما الاول فظاهر لان
الدم اذا غلب على الفضل لونه واما الثاني فلان الطبيعة يعجز عن تشبيه ما ينفصل من الدم مع البول الى البياض
وقيل المراد بالتخمة ما يكون في الهضم الثاني وهو صحيح اذ الكيلوس حتى يكون آخذا في استحالته الى الدم وما ينفصل منه
مع البول يكون احمر والاصفر يدل على شدة الحرارة وخبث العلة اما الاول فظاهر لان ذلك يكون من كثرة الصفراء
واما الثاني فلان حرارة الصفراء العفنية تذيب البدن وتحرق موادة لقوتها والابيض منه محمود يدل على قلة اي الكامل
باعتبار سبب النضج اقسام ومنه اي من الابيض مذموم وهو ما لا يكون بياضه من النضج الصالح وهو ما خالطه
اي شبيه بالنوى وفي بعض النسخ ورغوي اي شبيه بالرغوة والصحيح هو الاول والاخضر انه في طريق الى السواد
فلا يكون جيدا اما ما يكون خضرته خضرة كراثية او زنجارية فدلالته على احتراق شديد واما ما يكون خضرته
نيلنجية واسمانجونية فدلالته على الجمود الشديد هذا دلالته من لونه واما دلالته من رائحته فعلى سبيل ما في البول
من ان المنتن جدا يكون للعفونة او المرة والعديم الرائحة لسقوط القوة الى آخر ما مر هناك ولم يذكر دلالته
من ان الحلو منه يدل على غلبة الدم والمر على غلبة الصفراء الى غير ذلك لانه اسقطه واما دلالته من شكله لما سبقت الاشارة
اليه من انه قد يكون للنضج وعدمه بالقصور واما دلالته من قوامه فمن ملاسته وخشونته فان الملاسة والاستواء

في الرسوب المحمود أمر وفي المذموم أردأ فاما أول فظاهر لانه دال على قوة الطبيعة واستيلائها عليها بحيث

لم تترك جزء الا عملت فيه النضج واما الثاني فانه يكل حاله بهوى الرسوب المحمود لقوة عمل الطبيعة فهو في المذموم لقوة

السبب المغير المنضي فان لم يكن مع مواد قوة السبب المغير الطبيعي حاله لا تكون محمودا واما المتشتت فيه فيدل على الرياح و

البهم وهو ظاهر لان الرياح شانها تفريق اجزائه ووجودها فيه يكون لقصور الهضم وايضا دلالته كيفية واما دلالته

من مكانه اي موضعه فانه يكون في اعلاها او وسطها او في اسفلها والاول هو الطافي ويسمى سحابا والثاني المعلق

وهو المتوقف في وسطه وهذا كثر ضيقا من الاول لان سبب الطفو في الاكثر يكون رياحا تحيل الطافي وتمنعه من النزول

ولا يكون ذلك الا لضعف الطبيعة وعجزها عن تحليلها واذا لم يطف بل تعلق دل ذلك على ضعف تلك الرياح

وقلتها فيكون كسرها ودفع المتعلق مالي حله وبه اي رواتده التي يكون عليه الى السفل كله لالته على نضج

من الذي لا يكون كذلك لان ذلك طريق الى الرسوب الثالث هو الراسب وهو احسن قصا وذلك لان الغائب

في الاعضاء الاوسية لتكون صلبة قوية على الحركة بعيدة عن الانفعال يكون الغالب الفضول المندفعة

مع البول اذا كانت غيبة الارضية وهي تميل بطبعها الى السفل فيكون الا قرب الى كمال النضج الراسب ثم

في التعلق المحمود واما في المذموم فالحكم فيه مثل الاسود وذلك في الحميات الحادة فان الاسود فيها مذموم

لانه يكون محترقا ومع ذلك الطافي منه يكون اصلح من المتعلق لان طفوه دليل على ان فيه اجزاء لطيفة كثيرة

والمتعلق اصلح من الراسب لبقاء ملك الاجزاء فيه بخلاف الراسب فانه اردؤها الدالة على انعدامها وبقاء الاجزاء

اللطيفة الموجبة للطفو والتعلق وتعلقه فيه سببا وكذلك في مثل الاسود في الحميات واذا كان الخلط ملتهبا او

سوداويا فان السحاب الغمام فيه خير من الراسب لانه يدل على تلطيفه وان فيه الاجزاء اللطيفة بعد بخلاف

الراسب فانه اردؤها المتعلق والطافي الا ان يكون سبب طفوه الريح الكثيرة جدا فان الراسب خير من المتعلق

ومن الطافي قال السامري في هذا الكلام نظر لان الطفو من الريح انما يكون في الرسوب المحمود وكلامه فيما

في الرسوب المذموم وفيه نظر هو اذا لم يكن ابى سبب الطفو ذلك اي الريح الكثيرة فان السابق منه اسلم ثم المتعلق

ثم هو في الراسب لما عرفت وسبب الطفو اما حرارة مصعدة فانها تصعد الجسم وان كان ارضيا كما لو كانت

تصعد الخلط دخانا واما ريح تخالط الارضية فتصعد بالميل الى فوق وقد يكون سببه الاعراض كما يشاهد

طفو الرصاص المبسط جدا على الماء ثم فيه نظر لان الاعراض لحقيقته مانع من النزول لا موجب للصعود

والكلام في الرسوب المتميز فيقع في البول الغليظ وهو ظاهر فيضمها ادخف فان ريح يحجز عن الحرق فيرسب الرقيق

٥٥

وخصوصا اذا اشتعل انه يكون اقوى على الحرق واذا ظهر المتعلق والطافي في اول المرض ثم دام على تلك
دل على ان البحران يكون بالخراج وذلك لان ظهوره في اول المرض دليل على كثرة المادة والا لم يمكن ح رسوب البتة وددامه
دليل على عصيانها عن النضج وتشبث مع عصيانها بما لا يقوى الطبيعة عن دفعها الا ولا يخفى انها ليست العضو ما جزء ها اذا
يظهر تحلل صلا فيه فهما ودفعا فاجز الى البعض الاعضاء الخسيسة ويحدث منها الخراج اذ حينئذ فادفعها اليها الكن اخراجها الا نضجها صبرتها
فجاد ولما لم يمكن الحكم ان ظهور المتعلق والطافي في اول المرض وددامه منذر بالبحران الخراجي مطلقا قال لكن التفاد تقتضي
برسوب محمود طافت او تعلق لما ذكرنا فيسلب من ان يحو لا كثيرا ما يقلع امراضهم ولم يرسوبا شيئا وكثيرا لا يبلغ الرسوب ابدانهم الى
ان يسافل بل يما كان منتهي يسيرا طافيا او تعلق لان تحلل ابدانهم تقتضي كثرة تحلل المواد وقلتها في ابدانهم واذا كانت تكون
يحرق المائية ويتزل بها وكثرة المقدار معونة عظيمة في الحرق والطافي او المتعلق الدسومي اذا كان شبيها بنسج العنكبوت او منتزفا
ومنفصلا بعضه من بعض او تراكم الزلالي فهو علامة ردية لدلالته على ذوبان الاعضاء وتمكن الحرارة الغريبة فيها والزلالي
جمع الزلالية وفسرها جالينوس بالخز الذي يحكي على الطابق وكانه خبز مثقب يعمل في بلاد مصر ويقال على خبز يقلى بالدهن ويضرب بالسكر
وفي العراق وكثيرا ما يعجم على ضرب من الحلوا الذي فيه ثقوب كثيرة وفي بعض النسخ الزلالي جمع زلابية وهي نوع
من البسط ذو خمل وكانها تصحيف لان الزلابية لا تشبه نسج العنكبوت وقال القرشي ويسمى انها جمع زلبة وهو دلة
وكثيرا ما يظهر في العقار ورق تعلق طافي غير جيد فيجانب منه ولا يكون فيه شر لان ذلك يكون ابتداء النضج فيقل الطبيعة
في ابتدائه يكون ضعيفا ثم اذا قوى فعلها تحول اي تنتقل الى الجودة فيصير متعلقا ثم اذا اتمت في فعلها يصير راسبا
فيكون ذلك الطافي دليلا غير ردي اما لو تعقب ثم الطافي رسوبات ردية كالاسود مثلا فالحق الذي
وقع منه اول الامر واجب بزاوية لدلالته من حيث المادة لدلالته من زمانه تعني انه اذا بل وداسع الرسوب فهو علامة
جيدة في النضج لدلالته على ان المادة قد نضجت نضجا بالغا وكذلك اذا اسرع الادرار ويحرك الرسوب بسرعة
فاذا ابطا الرسوب فهو دليل عدم النضج بقدر حاله في كثرة الابطاء وقلته والمادة لالته من حيث المادة اي
كونه شديدة المخالطة بحالطة او تميز اعنه فهي كما مر ذكره عند ذكر بول الدم والكيموس وبران الدم الخارج بالبول
الدسم ان كان من آلات البول كالكلى والمثانة كان متميزا عن المائية وان كان من عضو فوقها كان شديد الخلط
الفصل السابع في دلائل كثرة البول وقلته **اقول** قلة مقدار البول وكذا كثرته قد يكون بالنسبة الى المقدار
الى الماء المشروب وقد تبين حكم كل من ذلك فان كان قليلا بالنسبة الى المعتاد دل على ضعف القوة
كالجاذبة للكلى او دافعتها او دافعة الكبد او المثانة وان كان قليلا بالنسبة الى الماء المشروب دل على تحلل كثير

كثير كالعرق بتعب وغيره كمزاج مفرط الحرارة او على استطلاق البطن او استعداد للاستسقاء لان المائية اذا لم تخرج

بقدر المشروب ولم تتحلل باندفاعها الى ظاهر البدن بالعرق وشبهه انصرفت لامحالة الى جهة اخرى وخرجت

بالاسهال وان لم تخرج فربما توجب انفصال بعض آلات البول كالبرابخ وانحدرت الى تجويف البطن بعضها

فيقل البول او كلها فيحتبس بالكلية وعلى التقديرين يعرض الاستسقاء ونحوه وقد يقل لقلة شرب الماء وتحلل البدن

ولسدة تقع في مجاري البول وميل المواد الى الدماغ كما في البرسام هذا ان كان البول قليلا وان كان كثيرا

دل على ذوبان كما يكون في الحميات المحرقة او على استفراغ فضول رديئة تدفع الطبع اياها في البحران بالادرار

كما في اوجاع النساء والمفاصل وامثال ذلك ويستدل على اصابة الفرق بينهما بحال القوة اي ويستدل

على ان الفرق بين الذوباني والاستفراغي صواب بحال القوة فان كانت ضعيفة فهو ذوباني والا فهو استفراغي

هذا وقد يكثر البول باستعمال الفواكه الرطبة واستعمال المدرات ويكاثف مسام البدن وترك حركة معتادة

وبطول احتباس البراز وضعف ماسكة الكلى مع قوة حرارتها **قوله** البول الردي الى آخره اشارة الى احكام

مفرقة للبول الكثير والقليل منها ان البول الردي اللون الدال على الشر متى كان اغزر اي استفرغ كثيرا او دفعة كان

اسلم لدلالته على ان القوة متمكنة في دفعها واذا كان منقطعا اي استفرغ قليلا قليلا دل على ان الشر اكثر لدلالته

على كثرة المواد وضعف القوة **قوله** كالاسود والغليظ مثال للبول الردي المذكور ولو لم يقيد الردي باللون

ليكون الاسود مثالا للردي اللون والغليظ للردي القوام لكان اولى على ما لا يخفى وكل منهما يجوز ان يكون بحرانيا

وغير بحراني وقال المسيحي المراد بالاسود والاحمر والجوري لا البحراني وبالغليظ الذوباني لا البحراني وعكس الآثار الى فيهما

بناء على ان استفراغ كل منهما كثيرا او دفعة انما يدل على الخير اذا دفعته الطبيعة بالبحران **ومنها** ان البول المختلف الاحوال

وهو الذي يبال تارة كثيرا وتارة قليلا وتارة يحتبس هو دليل جهاد صعب للعزيزة وهو دليل ردي لانه يدل على

ان الطبيعة ليست بقوية ولا مستقيمة الحال فينتهض تارة وتدفع كثيرا او تعب تارة فتدفع قليلا وتعجز بالكلية فيحتبس **ومنها**

ان البول الغزير في الامراض الحادة اذا لم يعقبه راحة فهو دليل دق وتشنج من التهاب وذلك لان

كثرة البول اذا لم يكن لها سبب من خارج يكون اما للذوبان او لدفع فضول كثيرة على سبيل البحران

ولو كانت كثرتها في الامراض الحادة على سبيل البحران لكان تعقبها لا محالة راحة واذا لم تعقبها يكون من

الذوبان وح اذا كانت القوة ضعيفة قرب الهلاك وان كانت قوية امكن الحيوة لكن يعرض

جفاف مفرط والتهاب ويلزم ذلك اما الدق او التشنج او ما يجانسهما من الامراض المجففة

وكذلك العرق اى حكمه حكم البول المختلف الاحوال والبول العزيز فى الامراض الحادة على ما مرتقريرها ومنها ان البول الذى يقطر فى الامراض الحادة قطرة قطرة من غير ارادة يدل على آفة فى الدماغ تادت الى العصب لعضل المثانة ان كانت الحمى ساكنة وهناك دلائل السلامة انذر برعاف والا دل على اختلاط العقل والفساد وتحقيق القول فيه يحتاج الى بيان امرين ا اسباب التقطير ب اسباب خروج البول من غير ارادة اما الاول فاسبابه ا حدة البول فانها تلذع المثانة وتحوجها الى دفعه اولا فاولا من غير ان تجمع ب استرخاء العضلة المحيطة بالمثانة فتعجز عن الامساك الى ان تجتمع ج قرحة المثانة وهو ظاهر د ورم فيها يحاذيه او ما من الاعضاء كالامعاء الغلاظ فانه يزاحمها فيمنع من احتمال البول واما الثانى فسببه امران ا استرخاء المثانة بحيث تعجز عن امساك البول الى ان تحصل الارادة ب ضعف تمنعها ويمنع اجتماع البول فيها واذا عرفت ذلك فنقول البول الذى فى المرض الحاد ان كان بسبب خاص فى آلات البول لم يدل ذلك على شئ من احوال المرض وان لم يكن بسبب خاص بها فاما ان يكون بسبب خاص بالدماغ او لم يكن والاول اذا اختلط الذهن اذ ج فلا يتحقق بارادة فيخرج من دونها ويدل على آفة حاصلة فى الدماغ الا على انها تخص والثانى كما اذا تضرر الدماغ فتشاركه فى ذلك العصب والعضل فتضررت عضلة المثانة لانها انما تحصل من استرخاء تلك العضلة وذلك انما يكون من مرض قلبى دون الامراض الحادة واذا تضرر الدماغ على الوجه المذكور استعد للورم وقبول المواد فاما ان يكون هناك دلائل السلامة بان تكون الحمى ساكنة والقوة قوية او لا فان كان الاول انذر برعاف لدفع الطبيعة المواد بالبحران اذا التقدير انها قوية وقد ينذر بورم خلف الاذنين اذ قد تدفع الطبيعة المواد اليه لكن حيث يكون ذلك الا مع ضعف ما فى الطبيعة وعصيان فى المادة وذلك ينافى دلائل السلامة ويكون نادرا ولم يتعرض له الشيخ وان كان الثانى عرض لها اختلاط الذهن والفساد ضرورة ان المواد متوجهة الى الدماغ ودلائل السلامة منتفية فيحصل اورام الدماغ ويختلط العقل وقال المسيحى التقطير اذا حصل فى الحمى فهى لا يخلو اما ان يكون ضعيفة او قوية وكذا الدماغ فالاقسام اربعة ا ضعف الحمى مع قوة الدماغ ويحصل منه الرعاف ب عكسه ويحصل اختلاط العقل والفساد ج ضعفهما ولا يلزم شئ من ذلك د قوتهما ويحصل الورم خلف الاذنين وذكر الشيخ الاولين وترك الاخيرين وفى لزوم الرعاف على الاول وعدم لزوم شئ على الثالث وتخصيص الورم الخلف بالرابع نظر ومنها انه اذا كان مع البول الخ

درق وورم حرقت حرق فى القطن دل على ورم صلب نحو الكلية وذلك لان تلك الاورام تدل على احتباس المادة فيه نحو الكلية لدلالة الوجع فى القطن وتعلقه به لان الكلى يكون هناك ومتى احتبس البول فذلك فيه انذر بورم صلب الخ احتبس هناك

ومنها انه اذا اغزر البول فى علة القولنج ربما انذر بابتدائه اى بالحدا الكائن اذ رمى القولنج لو كان قوة الطبيعة تحليل الخلط

لم يكن مبشرة بالشفاء بل انما مبشره اذا كانت لدفع الطبيعة المادة والى جهة البول خاصة اذا كان البول ايضا سهل الخروج فانه يكون لها اذا كان بعض فلان المادة يكون فى الاكثر بطيئا واما اذا كان سهل الخروج فدلالته على ان خروج ذلك بالبحران **قال** رح الفصل الثامن جملة قول وفى بعض النسخ جملة القول فى البول النضيج اى فى البول الفاضل **اقول** البول النضيج اى الكامل هو الذى يستجمع وصافا اربعة **الاول** ان يكون معتدل القوام وهو ظاهر لان سواه يكون خارجا عن الاعتدال ولا يكون محمودا **الثانى** ان يكون لطيف الصبغ مائلا الى الاترجية لما انه قد علم بالاستقراء ان ما دون التبنى يكون لبرد المزاج وما فوقه يكون لحره وهذا فى الشيخ ذكر بعض المتأخرين اما القصد فى نسبه الى انه يكون لونه قريبا الى الاترجية لان غالب الاخلاط هو الدم ولونه الطبيعى كذلك وموضعه ان البدن كان جاريا على مجراه الطبيعى لانها اى البول شىء من الاخلاط سوى الصفراء والمائية عند انحدارها من الكبد الى الكلى تصفيها عن الدم لينفذ به ويخدم الباقى خالصا الى المثانة وما يرجع منها فهو فى سبب الصفراء التى تعين الدم على النفوذ فى المسالك الضيقة ويجرى الى المثانة **الثالث** ان يكون محمود الرسوب ان كان فيه رسوب وهو ان يكون على الصفة المذكورة من قبل من البياض والخفة والملاسة والاستواء والاستدارة الشكل **الرابع** ان يكون الرائحة معتدلة لا نتنة ولا خامدة وقد سبق بيان ذلك كله وشكل البول قد يكون ايضا على ما فى اكثر النسخ ان مرض يكون من تلك المرض فى غاية الحدة دفعة دل على افراق ما يكون فى اليوم الثانى لان هذا انما يكون اذا كانت الطبيعة مستولية على المادة جدا واذا كانت كذلك قويت على دفعها فى يوم واحد فيفارق المرض فى اليوم الثانى وليس المراد من تقييد المرض بكونه فى غاية الحدة انه لا يدل على افراق الا فيه بل للمبالغة بان المرض ان كان فى غاية الحدة وكان الامر كذلك ففى غيره بطريق الاولى والمراد بكونه دفعة ان يكون فى زمان قصير لانهم يسمون الكائن فى زمان قصير كائنا دفعة **قال** رح الفصل التاسع فى ابوال الاسنان **اقول** لما كان حال البول يختلف بحسب الاسنان وجب على الطبيب معرفة ما يقتضى كل سن **فالاطفال** يضرب ابوالهم الى اللبنية من جهة غذائهم ورطوبة مزاجهم فانها يقتضى ان يكون ابوالهم غليظة كاللبن ويميل الى البياض **والصبيان** ابوالهم اغلظ وثخن من بول الشبان واكثر تثورا اما كونه اغلظ واثخن فلظاهر لرطوبة امزجتهم وكثرة ما كلهم ومشاربهم واما كونه اكثر تثورا فلان الحيث الكثرة ما يعتريهم من حرج وان سير ارفان ذلك يلزمه كثرة الرياح **ب** الكثرة حركاتهم على الامتلاء فان ذلك مما يخضخض الغذاء ويوقع فيه رياحا **وبول الشبان** الى النارية وهو ظاهر لفرط الحرارة مزاجهم وغلبة الصفراء عليهم **وبول الكهول** الى البياض والرقة اما الاول فلضعف هضمهم واما الثانى فلان فضولهم المستفرغة يكون قليلة فى الاغلب وما كان على خلاف فضول فيه يكثر استفراغها **وبول المشايخ** اشد رقة وبياضا لان قصور هضمهم عن اكثر ويعرض فى ابوالهم الغلظ لكثرة

كانت قوامه من الغلبة لقوته على استخراج فضول كثيرة واذا كان مع البلغم شديد اللزوجة كالنواسير فسبب حدوث
فيه لان ذلك يكون بالكثرة واندفاع الفضول مع البول الى الفضول فاخلطه بمواد الاولى ذرا الرسوب لاجل
يكون بسبب الشبان واذا كانت المواد شديدة الغلظ كانت مستعدة للتحجر لغلبة الارضية عليها وخصوصا اذا كانت الحرارة
ولذلك كثير في الصبيان لكن يكون فيهم في المثانة وفي المشايخ في الكلى لان مسالك الكلى فيهم واسعة فيتحدر المادة الى المثانة
فيها الرمال الحجرية انما يحصل بحرارة قوية وكان الحق ان يكون حصول الرمل في الشبان كثيرا لكن تولد المواد الغليظة في
ابدان الشبان قليل لقوة هضمهم بسبب وفور الحرارة وان تولدت قوة دفعهم مع منافذهم اقتضيها الى الخارج **قال**
في ابوال الرجال والنساء **اقول** لما ذكر ابوال الاسنان اشار الى ابوال الاجناس الغير الانسانية تختلف بها
فيكون بول النساء على كل حال اغلظ واشد بياضا واقل رونقا من بول الرجال وكل ذلك لكثرة فضولهن
مزاجهن وسعة منافذ ما يندفع فيهن من الفضلة الكرسي ولما تجلب في اكثر النسخ يميل الى الالات
فانها تجلب تصرفه الى مثانتهن انما قال على كل حال لان في ذلك لا تخرج الحال الطبيعية على قليل من ان بول الحبلى يكون
على ما في ... انه يكون كذلك حال الصحة والمرض لان بول كل امراة في حالتها يكون كذلك بالنسبة الى كل بول
المراد ان البول الصحي بجنس النساء يكون اغلظ واشد بياضا واقل رونقا من البول الصحي بجنس الرجال
اخوان غير ذلك احدها ان بول الرجل اذا حرك ... رسوبات كدورة الى فوق وبول ... الا كثر
النساء لا يكدر وذلك التحريك لقلة تميزها اي انما يكدر بول الرجل في الاكثر بالتحريك دون بول النساء فانه لا يكدر وان يكدر
قليل الكدر لقلة تميزها من شانه ان يتميز في بولهن لبرد مزاجهن بخلاف بول الرجل فان حرارة مزاجه كثيرا ما تميز في
بوله ... انما يميل كدورته الى فوق ... كدورة ابوال النساء ان ظهرت فانها تميل الى الاسفل لخفة ما يتميز من بول الرجل وثقل
ما يتميز في ابوال النساء بسبب برودة مزاجهن وثانيها ان بول النساء يكون في الاكثر على سطحه زبد مستديرا لا يبقى ان كل زبد
يكون مستديرا اذ الزبد لا يكون الا كذلك بل المراد ان جملة ذلك الزبد يكون شكله مستديرا لان الصحيح اي يكون فيه زبد
لغلبتها بالتحجر في موضع واحد يكون كلها كالشكل غير مستدير لانه ليس جانب مستترا اولى من جانب اخر بخلاف ابوال الرجال فان الزبد
الذي فيها يكون لطيفة وذلك لتاثير تقصد الفرق ... على الاستدارة **قوله** وان يكون تحته ... الكدرة
تبلغ ... التغلظة تميز الى قعرها **قوله** بول الحبلى في اول الحبل صافية ...
... اجزاء ابوية ملتفة يحتاج ... ذلك البول الا انه يرسب ... البول ... بالجرة واخر حملها **قوله** بول الحبلى
صافية وعليها ضباب في راسها ... فاما ... البول يكدر ... الضباب في ...

فللطافته ما ينفذ في المجاري وتختلط بالمائية بسبب النضج مهاة نضجه فيها المزاحمة الجنين لها واحتباس الغليظ التغذية والضباب

بالكسر مع ضبابة بالفتح وهي سحابة تغشي الارض كالدخان وربما كان اي بول الحبلى على لون ماء الحمص وماء الاكارع وصفرته

زرقة وعلى ما سره ضبابة وذلك لاحتباس المواد الصابغة فانها متى احتبست عملت الحرارة فيها وافادتها اللون

المذكور وكيف كان يرى في وسطه كقطن منفوش اي ابيض تحلل لقوة فعل الحرارة فيه وكثيرا ما يكون مثل الحب ينزل ويصعد

اي اذا حرك فانه يصعد بسرعة واذا ترك نزل كالثفل المحمود قال الاستاذ لكن يجب ان يعلم ان هذا الاشياء

في ابوال الحبالى الا في الندرة فكان ينبغي ان لا يتعرض له لانه انما يذكر ما هو دائم والاكثري الوجود لا ما هو نادر

مع انه عبر عنه بانه دائم او اكثري وهو قوله وكيف كان وكثيرا ما وفيه نظر **قوله** واذا كانت الزرقة شديدة الظهور

فهو اول الحمل وان كان مع لها حمرة فهو اخره واما الاول فلان اول الحمل يكون عمل الحرارة فيها بسبب ضعيفا بسبب ضعف

القوى المنصرفة في البول لتوجهها تبعا للطبيعة الى تكوين الجنين واما الثاني فلان الطبيعة تكون فرغت من

التكوين وهو المراد باخر الحمل فتتوجه الى اصلاح المائية والرسوب ويكثر الدم واختلاطه بالمائية فيستدل به على انه

اخر الحمل وخصوصا اذا كان تكدر بالتحريك لان ذلك يدل على انه اجزاء الدم النضيج المختلطة به **وما يقال** ان الغمامة

ان كانت في اعلى القارورة فالحبل ذكر وان كانت في ناحية منها فهو انثى لا تعويل عليه **وبول النفساء**

في الاكثر يكون اسود وفيه كالمداد والسخام وذلك لاختلاط دم النفاس به وهو اسود لطول احتباسه وعمل الحرارة

فيه السخام بالضم سواد القدر **قال** رح الفصل الحادي عشر في ابوال الحيوانات في بعض النسخ ومخالفتها لبول

الناس **اقول** لما كان الناس فيما سلف يمتحنون الاطباء بعرض ابوال الدواب والبهائم والاشياء السيالة

المغشوشة عليهم الجارية ذلك الى التفحص عن احوالها ليعرف فوائد ذلك ما يرد عليهم ويخلصوا من مذمة السفهاء وذكر الشيخ ما يتميز به بول

الانسان من ابوال الدواب والبهائم في هذا الفصل وما يتميز به عن الاشياء في الفصل الثاني لذلك فقال مما ينتفع الطبيب

اي مما يكف الالسن عن مذمته واشتهاره بالمهارة فيه عنده وتوقفه على ابوال الحيوانات فيما جرب به اذا اتفق ان اصاب

فيه مع ان ذلك اي اتفاق الصواب عسر وذلك لشدة الاشتباه فيها ومما قالوا اي الاطباء في التمييز بينها ان بول

الحمار يكون في القارورة كالسمن الذائب مع كدورة وغلظ من خارج وذلك لكثرة الفضل وغلظه وثوره وبول

الدواب اي البغل شبيه اي شبيه ببول الحمار في الغلظ والكدورة لكنه اصفى لانها احر مزاجا والطف من الحمار

ويحتمل ان نصف قارورته الاعلى صاف ونصفها الاسفل كدر وذلك لميل الاجزاء الغليظة الى اسفل وفي بعض

النسخ بدل الخيل ويحتمل ان يكون الى اخره وبول الغنم ابيض في صفرة قريب من بول الناس لاعتدال مزاجه وقوة

٢٦١

الفصل الثاني عشر

الفصل الثالث عشر

من ابيض واللكن صار اصح منهم محرة لكن ليس له قوام بسبب حرارة وتحلله كان البول اي في الاجتماع او تحلل الدهن اي في كونه في البول وذلك ليست قلة الحرارة او جهة ونقصان الاجزاء الغريبة فيه والامر تحصيل فيه واثرت الحرارة فيها بسبب ذلك كالدهن او كتحليل الدهن كما كان هنا او داما او دهنه صفي وهو ظاهر ولكن الظني سببه البول الشحم والاسباب لقرب مراد من احما لكن ليس له قوام والثقل الرغلة عداه وليس مزاجه موصفي من الشحم لاسال حرارة بسبب الحركة الموجبة لذوبانه او ضعفها دول الابرص قريب من حال الآلان متقارب مراجها ما ذكره الشيخ ولكن من هنا اقوال مختلفة لا فائدة في ذكرها وذكر ابن سطران في بستان الاطباء ان حال المسعود وهو من ضربة السموم اذا اخذ في قارورة طهرفيه اجزاء دق كاليك السام من هذا الكلات عارض باية السعود او جمعي في حرفة ثم يوجد مباينا للارض وان وجد في القارورة وترك ساعة ثم نظر فيه يوجد بيت مرواية قال رح الفصل الثاني عشر في اشياء سيالة تشبه البول الفرق بينها اقول هذا هو الفصل الآخر من كتب به الاشياء السيالة المشتبهة من الالوان بحال بالسكنجبين شاوء مع الاشياء السيالة من ماء البول ما رتبه جمير ذلك كما انه مراد قوة كما ترت سره زدا وهنا رد لبول بحالات ذلك وقد سبق الكلام في ذلك شاهدة وقد فرق بين السكنجبين والعسل وبين الانسان بح ماء وحيث فارورة فيها السكنجبين او ماء العسل وفطرفي اعلاها وحدت كان فيها طلخه من عسل في مثل حماه هي الابحرك من مكانها خلاف البحاة التي تكون في بول الانسان فانها تتحرك تستقل وان الها اصعر الرمد او اقتصر يرسب تفاعين جانب له في الوسط الافي الهنداء ولاحركة له وبه الاحكام وان الكل تتكشف في الميتها فكل العمدة فيها الاستقراء وليكن هذا المسلع كافيا في ذكر احوال البول وسنذكر في الكتب البحرانية تفصيل آخر للبول فيطالع من ثمة قال رح الفصل الثالث عشر في دلائل البراز اقول البراز ما يستدل به على حال البدن دلالة ذاتية ودلالة عرضية والذاتية هي دلالته على احوال آلات الغذاء من المعدة والامعاء والكبد والماساريقا لانها في المبرز والعاملة في قوامه ولونه والعرضية دلالته على احوال البدن بسلطة ما يدفع من فضوله وقد ذكر الشيخ ما يستدل به على حال البدن امور ستة كميته وقوامه ولونه وهيأته ووقته ورائحته والاصوات الواقعة وقد يستدل بر الحجة وعدد مرات ما الا ستة لان كميته فان كان اقل من المعلوم اي ما ينبغي ان يكون للطعوم او اكثر منه سواء كان مساويا فمرة خلاء ولا الاوفق فمن المعلوم ان يكون ذلك سببا لذلك السبب قال الشيخ لكثرة هي الاخلاط الكثيرة وهو ظاهر لان رطوبات البدن اذا كثرت كثر انحدارها الى طريقه ولقلته هو منها كل ما اخل بها والدها الاستاد فيه نظر لان قلة الاخلاط لا دخل لها في قلة البراز وليس ما يبين لان رطوبات البدن وان كثرت فضول البحاث جذب الاعضاء ما يجذب الى الامعاء من الكيلوس مما يستقصي بحيث يستهضم رطوبة فيقل الثفل لا محالة

تعمل

لامحالة **ومنها** احتباس كثير منه اى من البراز فى الاعور والقولون فى اللفائف وهو ظاهر لانه اذا احتبس شئ منه كان اخراج اقل مما كان ينبغى ان يخرج وقال الآملى وفيه نظر ايضا لانه يكفى فى قلة البراز احتباس شئ منه كثيرا وقل وليس ملى ما ينبغى اليه الا ان المحتبس لو كان قدره نزرا لم يظهر بسببه قلة والمراد بالكثير ان يكون شيئا معتدا به فهذا اصح ان يقول وذلك من مقدمات القولنج لانه اذا احتبس شئ بعينه يسبق الى حد يوجب انسداد الامعاء وعروض القولنج **ومنها** ضعف الدافعة وهو ظاهر **واما الاستدلال بقوامه** فهو ان قوامه ان كان معتدلا اى لا رقيق ولا غليظ دل على ان لم يكن فاما ان يكون الرطب او اليابس الاول اما ان يكون بدون لزوجة وزبد او مع احدهما فان كان الاول فيدل اما على سدد يمنع نفوذ ما غلظ منه الى الكبد سوء هضم اذ ح لا يكون ما يصلح لجذب الكبد الا يسيرا الحصل فيما حتى الخ فيفيد لقوام صالح له وهذا ان يكونا كثيرا وقد يدل عليه ضعف من الجداول فاحتبس الرطوبة وقد يكون للنزلات من الراس تنحدر الى المعدة فتنحدر الكيلوس قبل هضمه وترقيقه وتخرجه عن صلاحية الاغتذاء فلا تجذب الكبد منه شيئا وقد يكون لتناول شئ مرطب للبراز وهو ظاهر فهذه خمسة اسباب ذكرها الشيخ وقد يذكر خمسة اخر **منها** ضعف جاذبة الكبد عن جذب لطيف الكيلوس **ومنها** ضعف ماسكة المعاء فلا تحبس الكيلوس ريثما تجذب الكبد صفوة **ومنها** تناول ما يرخى المعدة والامعاء كالامراق الدسمة **ومنها** كثرة امتلاء البدن فيضيق مجاريه **ومنها** كثرة ما ينصب من الصفراء فى المعاء وان كان الثانى اى الرطب مع لزوجة فقد يدل على الذوبان فيكون مع نتن وهو ظاهر وقال الآملى اذا كان ذلك يكون من ذوبان الشحم او الاحليلة لا ذوبان اللحم والشحم والاحليلة لا يكون البراز معه لزجا لان ما يذوب منها لا يكون له قوام يحدث عنه اللزوجة **وفيه نظر** وقد يدل على كثرة اخلاط ردية لزجة وذلك لا يكون مع فضل نتن وهو ظاهر وقد يدل على اغذية لزجة تولدت غير قليلة مع حرارة قوية فى المزاج لم يجد بها اى بتلك الاغذية الهضم وفى بعض النسخ لم يجد بينهما اى بين الحرارة وتلك الاغذية الهضم وفى بعضها لم يجد بينهما الهضم سبيلا وانما قيد الاغذية اللزجة بكونها غير قليلة مع حرارة قوية اذ لو كانت قليلة لم يرطب معها البراز ولو لم تكن الحرارة قوية لم يكن ان يعقد ما يتولد منها حتى يصير لزجا وان كان الثالث اى الرطب الذى يكون مع زبد فيدل على غليان من شدة حرارة او على مخالطة من رياح اما الاول فلان الحرارة الغريبة اذا اشتدت غلت واحدثت الزبد كما يحدث فى عصارات الفواكه واما الثانى فظاهر واحكام الرطب اما اليابس منه فاما ان يكون بدون رطوبة او معها فان كان الاول دل على تعب فانه يعرق المفرط ويضطر البدن الى جذب رطوبات البراز لما يلزم الخلاء او على كثرة تحلل كما يتفق من طول اللبث فى الحمام او على كثرة درور البول فان الرطوبة اذا انصرفت الى جهة البول يبس البراز او على حرارة نارية اى غريبة اما فى جميع البدن

اوفى الكبد والكلى فانها مناسبة للرطوبة ادخل بسبب الغريزية فانها اذا وردت المعدة تشنفت ما فيها من الرطوبة فيجتمع فيها ثقلها او غل بعد
بسببه في الامعاء او يغني رطوبة بحرارة الاعضاء المجاورة للمعاء وباقي الكلام في سبيل المبحث البراز في الاسهال بانه يفيد في
قول المحشي وان كان الثاني فهو ان يخالط اليابس بعينه اول على ان سببه تطول صياسته رطوبات مانعة لركونها غليظة لزجة
عن البروز وعدم مزاولة دفع تعجيل للخروج وقال القرشي هذا الكلام عجيب لان احتباس البراز في الرطوبات لا يوجب يبوسته وانما يبعد عن البروز
بل انما تعلقه بهيات تزلق وسرعة البروز وفيه نظر لان الرطوبات اذا كانت غليظة لزجة ولم يكن هناك مزاولة دفع تعجيل بخروجه بعد
بالامعاء ربح لا بعيد ان يمنعه من البروز زمانا اذا لم يكن هناك طول احتباس للعلامات رطوبة في الامعاء فاليبس فيما نحن فيه
اليابس مع رطوبة انصباب فضل صفراوي لا دفع نصيب من الكبد فيما يليها من الامعاء وذلك بل هذه زيت ان تخلط اليابس
بها انفصل حتى تترطب وتلين بل يخرج يابسا بسرعة ويكون سببه لا حد سبابين بعنت وسرعة خروجه لانصباب للدافع **قوله** ان
من لون البراز المشارة الى الاستدلال من لونه ولونه على وجه الاستقراء استثناء الاصفر والابيض والاسود والاحمر والاكمد والاخضر
وهذا نادر ولم يذكره الشيخ لانه لا يكون الا بمخالطة الدم وج دلالته ظاهرة والطبيعي منه هو الاصفر لكن لا كل صفرة بل الناري
الضعيف الناري لا يقال كان ينبغي ان يكون لونه الطبيعي هو اقل صفرة من اللون الطبيعي للبول لان اصله من الماء والالوان
فيكفيه اقل شي من الصفراء المصبغة ان تنصب منها الى الامعاء اكثر مما تنصب الى آلات البول ذلك لان مادة البراز
يحتاج ان تقيم في الامعاء مدة يستوفى الجداول حصتها مما فيها من الاجزاء الغذائية وطول مقامها فيها ما يهيئها
للعفونة لا محالة فتحتاج الى ان يكون في الامعاء رطوبات لذاعة تحدر منها من ضرر واستنكار تلك الرطوبات بالاعراض وقيتها
عن فعهاوح لو لم يكن ما ينصب اليها من الصفراء كثيرا ليلذعها تنسل ما تمتص منها يجب تلك الرطوبات حين ما في حوالاتها وذلك
يقتضي ان يكون صبغ البراز ازيد من البول فان اشتد صبغه عن ضعيف الناري دل على المرار وان نقص دل على الرطوبا
وعدم النضج لان ذلك اما ان يكون بسبب من خارج كالاكثار من اللبن او من داخل كقلة ما ينحدر من الصفراء اما
في البدن او لسدة بينهما وعلى التقادير لا يكون كامل النضج واما الابيض فحدوثه انما يكون لاحد الوجهين اما العدم
الصفراء التي تصبغه فيبقى على بياضه الكيلوسي الا الوجود ما يمنعه الى البياض مقاوما يصبغ الصفراء والاول كما يكون عند
انسداد مجرى المرارة وذلك يدل على اليرقان لكن ان كانت السدة في مجرى الصفراء من الكبد الى المرارة لا
ان كانت في مجراها من المرارة الى الامعاء وتندفع الى المعدة وتخرج بالقي والثاني كما يكون عند انفجار ورم بلغمي
الى جهة الامعاء ويفرق بينه وبين الاول بان البراز مع هذا يكون فيجانسه بريح المدة وكثيرا ما يلبس في بعض النسخ
يتبرز الصحيح المستريح التارك للرياضة برازا صديديا وصريا فيكون ذلك استسقاء واستفراغا محمودا ويدل ترابله الحادث

ولا يدل على عدم الرياضة كما تعلمنا في البول وما علم ان اللون الناري المفرط من البراز كثيرا ما يدل في اوقات منتهى المرض على النضج وكثيرا ما يدل على رداءة الحال وذلك لان افراطه نارية اما ان يكون لكثرة الصفراء واما ان يكون لاشتداد صفرتها بسبب الاحتراق فان كان ذلك في منتهى الامراض من اسباب الاول فهو محمود في الاغلب ودليل على النضج لانه في الغالب يكون بسبب دفع الطبيعة لمادة المرض وان كان من السبب الثاني فهو ردي لانه يكون لافراط الحرارة **قوله** والاسود اي البراز الاسود يدل على شدة الاحتراق الاسود فانه يدل على احتراق شديد او على نضج مرض سوداوي فان السوداء اذا نضجت دفعتها الطبيعة على سبيل البحران او على تناول صابغ كالسماق فانه يسود البراز او على شرب شراب استفرغ للسواد والاول اي الاحتراق هو الردي ولم يذكر الجوهري نقلته وهو رديء ايضا الكائن عن السوداء الصرف هو الاحتراق اذ لم يخالطه شيء ليس يكفي ان يستدل عليه من لونه لاشتراك الجميع فيه بل يستدل من حموضته وعفوصته وذلك لان السوداء ان كانت رقيقة كان المحترق منها شديد الحموضة وان كانت غليظة كان المحترق منها اقل حموضة وفيه شيء من العفوصة ويستدل عليه ايضا من غليان الارض منه اذا صب عليها كالخل وهو اي الاحتراق ردي سواء كان او قيئا وهو ظاهر لانه اذا لم يكن من صرف السوداء كان ردئيا فما هو منه فيها يكون بالطريق الاولى ومن جوامع المقدم ان الردي منها ما لعدم شوبه بما يكدر رديا ما اذا كان رقيقا وبالجملة فان خالط السوداء الصرف قاتل في الاكثر بخروجه اي دليل على الهلاك به او خروجه بالبراز والقيء وانما قال في الاكثر لانه ان كان في ابتداء المرض فهو قاتل البتة لان المرض الذي من هذه الخلط في ابتدائه مجرد السوداء فلا شك انه اذا ازيد لم يقو عليه القوة فكيف اذا نهى وان كان في انتهائه فان كانت القوة ضعيفة فهو ايضا لان القوة الضعيفة لا تقوى على العلة التي بهذه القوة وان كانت قوية فقد يمكن ان تقوى عليها لكن ذلك نادر وقال القرشي قوله بخروجه **فيه نظر** لان هذا الخلط لا يقتل بخروجه بل بسبب المحدث له وانما خروجه فهو نافع للبدن وليس يتبقى الاثم لا نفس خروجه فاما ان دليلا على الهلاك ولذلك فسره به والدال على الشيء اعم ان يكون بوسط او بدونه واما المحوس الاسود اي الخلط الذي هو السوداء الطبيعية فكثيرا ما يقع خروجه وذلك لان اكثر خروجه يكون بالبحران او بالعدد لان السوداء الطبيعية بعد ان يبلغ من كثرتها الى ان يسود البراز لا اذا كان اندفاعها باعدها **قوله** وذلك لان خروج السوداء الاصلية يدل على غاية احتراق البدن ونفاد رطوباته ذكر عقيب قوله واما المحوس الاسود فكثيرا ما يقع خروجه وتقييد السوداء بالاصلية مشعر بانه تعليل لكون المحوس الاسود ليس بمخوف الاقل لكن قوله يدل على غاية احتراق البدن لا يساعده الا ان يجعل تعليلا للاقل ويحمل على شدة احتراق البدن على انقضائها بحيث احتراق جميع رطوباته وفنيت ولم يبق فيه الا السوداء التي هي ارضية محضة وقال الاستاذ انه تعليل لكون السوداء الصرف قاتلا والمراد بالاصلية السوداء المحترقة والكلام منتظم مستقيم لان قوله واما المحوس الى آخره وان وقع حشوا الا انه يلبح بالبيح ليظهر بالقاتل المرجع تعلله وهذا توجيه حسن لكن اطلاق الاصلية

على السود المحترقة غير متعارف واما البراز الاخضر فانه يدل على انطفاء الغريزة وذلك لان الخضرة ان كانت من جنس الزنجارية والكراثية
فهو الاحتراق وان كانت من جنس الآسمانجونية والنيلجية فهو من افراط البرد وكلاهما يوجب انطفاء الحرارة الغريزية اما الاول فبتحليل الروح
واما الثاني فلانه لم يبلغ الى حد الجمد الا والحار الغريزي قد بطلت قوته عن انعدامه فان قلت لم كان البراز الاخضر يدل على ذلك دون
البول الاخضر قلت لان البراز يحتاج في كونه كذلك الى سبب قوي بخلاف البول فانه ينصبغ بادنى صابغ **قوله** وقد يستدل من
هيأة البراز اشارة الى الاستدلال بهيأته والمراد بهيأته على ما عرفت وضع اجزاء بعضها الى البعض فان كانت مجتمعة متلززة ففي
هيأة ضمور وان لم يكن كذلك ففيها انتفاخ والاول امره بين انه يقتضي طبعه اذ الغالب فيه الارضية وهي تقتضي الاجتماع والتلزز
والثاني يكون لا محالة لامر غير طبيعي يقتضي تباعد اجرام بعضها عن البعض وذلك لا بد ان يكون جسما خفيفا يطلب الحركة الى فوق ولا يمكن
ان يكون بخارا وقد يرد حتى يطلب الحركة الى فوق لان البخار اذا بلغ به البرد الى ذلك الحد تقاطر فيكون ريحا تسلطت حتى صار
منتفخا ولذلك سكت الشيخ عن دلالة الضمور على شيء قال وان المنتفخ كزبل البقر يدل على ريح **قوله** وقد يستدل من وقته اشارة الى
الاستدلال من وقته والمراد به ان يسرع في خروجه بعد تناول الغذاء او يبطي او يتوقف بقدر زمان تحليل الغذاء في المعدة فيكون شاذ
في الامعاء ومدة في شيلها يمكن امتصاص خالصة وهذا هو الزمان الطبيعي امره ظاهر وان اسرع خروجه تقدم العادة من غير محرك
كالغسل ونحوه فهو دليل ردي لانه يدل على كثرة المرار وضعف القوة الماسكة اما نفسها او لآفة في الامعاء وان بطا خروجه عن غير
استعمال حابس دل على ضعف الهاضمة لانها اذا ضعفت طال زمان الهضم وعلى برد الامعاء الذابها يطول زمان احتباسها
او لا تكون الدافعة من فعلها **قوله** والصوت اشارة الى الاستدلال بصوته وهو ظاهر لانه متى كان البراز دل على مخالطة رياح
الرطوبة مائية ويكون هناك انتفاخ لا محالة يدل على قرقرة **قوله** والالوان المنكرة اشارة الى الاستدلال باختلاف الوانه
وكونها منكرة ولا خفاء ان الالوان المنكرة والمختلفة يكون ردية لكونها مباينة للحالة الطبيعية منذر بطول المرض قال
جالينوس البراز المختلف الالوان يدل على ان في البدن امراضا كثيرة تحتاج الى مدة طويلة حتى يقبل النضج وقال ابو سهل
المسيحي البراز الذي فيه الوان كثيرة يدل على اخلاط مختلفة ولذلك ينذر بطول المرض واحال الشيخ بيان حكمه الى الكتاب الجزئي
فاما الاستدلال برائحته فان عدم الرائحة يدل على استيلاء البرد وحدتها على حرارة شديدة لها ونتنها جدا يدل على شدة العفونة وتوسطها يدل
على النضج المعتدل واما الاستدلال من عدد مراته وهو ان يكون دفعة او قليلا قليلا فان كان الاول دل على قوة الدافعة
والامعاء وان كان الثاني دل على ضعفها **قوله** وافضل البراز اشارة الى اوصاف البراز الطبيعي وهي وان كانت معلومة مما سلف الا انه
ذكرها للتوضيح وحصرها في عشرة **الاول** ان يكون مجتمعا متشابه الاجزاء فانه يدل على استواء النضج **الثاني** ان يكون
شديد اختلاط المائية باليبوسة اي بما فيه يبوسة لدلالة ذلك على تمام النضج **الثالث** ان يكون متحصن العسل اي لا يكون

لا يكون لبقائها الا زمانا قليلا فانه من معتدل القوام سائل اذا كان على مقتضاه الطبيعي وفسره الاستاذ بشديد الاختلاط بمعتدل القوام

وقيل قوله الحسن كثخن البول من تمته والامر فيه سهل وانما قلنا اذا كان على السيل مقتضاه الطبيعي ليندفع ما قال الاستاذ من ان

التقدير غير منضبط لان قوام البول مختلف جدا فمنه ما يبلغ في غلظه الى حد الصلابة ومنه ما يبلغ في رقته الى ان يكون شبيها بالسيلان

الرابع ان يكون سهل الخروج لدلالته على قوة الدافعة **الخامس** ان يكون طيب الرائحة لان الرائحة انما يكون بعدة ما يخالط

من المواد **السادس** ان يكون لونه الى الصفرة لما عرفت **السابع** ان يكون متوسطا الرائحة غير شديد النتن والاعادم لها

اتفاقا **الثامن** ان يكون غير ذي بقايا ودخيرى زبدية لدلالته على استيلاء الرائحة والحرارة الغريبة **التاسع** ان يخرج

في الوقت المعتاد لدلالته على صحة آلات الغذاء وكون الهضم على ما ينبغي **العاشر** ان يكون بمقدار المأكول في الكمية وذلك لان ما ينقص

من المأكول من الاجزاء الغذائية يتدارك بسبب الانطباخ اذ من شان المنطبخ ان يزداد مقداره **قوله** اعلم انه ليس كل ستوا برازه

محمود ولكل لاما سيه محمود البراز من به انه اذا ذكر ان يشابه الاجزاء المقتضى للملاسة من صفات البراز الطبيعي لم يمكن كل استواء وملاسته كذلك

اراد ان يشير الى التفصيل في ذلك فذكر انه ما كان كالمنطبخ البالغ المتشابه في كل جزء فذلك يكون من صفات الطبيعي محمود وان كان براز

ذو ذوبان متشابه فلا دال ذلك بعينه من شر العلامات **قوله** اعلم ان البراز المعتدل اشارة الى فائدة هي ان المعتدل من البراز اول الى الخروج

ما لا يخرج بذلك عن كيفه محمودا اذا لم يكن مع قراقر ورياح ولا انقطع الخروج قليلا قليلا والا فيجوز ان يكون انه فانه يعسر بعد عجز عن الطبيعة

فلا يوجب بجميع هذا وقد يراعى علامات تظهر في العرق وفي شيء اخر كالنفث والعطاس لدلالتها على حال البدن الا ان الكلام فيها حسن بالكلام الجزئي

ولذلك تجده في الكلام الجزئي تفصيل شرح لامر البراز والبول وغير ذلك لانه اخص بذلك

تم الفن الثاني من الكتاب وفصوله ثمانية وتسعون

وقبل ان شرع في الفن الثالث نشير الى ملخص ما ذكره الشيخ والاستاذ ههنا في البحران لئلا يخلو كتابنا هذا ايضا من مباحث

الاول في معنى البحران

اعلم ان البحران التغير الحادث للمريض دفعة وقيل التغير الحادث مطلقا وقيل التغير الحادث دفعة الى السلامة ويقال يوم باحوري بالنسبة الى البحران وهو على غير قياس وقال جالينوس معنى هذا اللفظ في لغة اليونانيين الحكم

وهو مناسب لانه يكون فيه انفصال حكم المرض فانه شبه الاطباء البدن بمدينة والطبيعة بسلطان حاكم فيها والمرض بعدو باغ يسعى في تخريبها وان يشك نعين ثم يقصد ويحصل بينه وبين سلطانها مشاجرات الى ان يؤول الامر الى محاربات ولذلك يتقدم البحران

سبات وقلق وسهر ونحو ذلك من اختلاط الذهن وبالجملة امارات تدل على مجيء البحران وهو الانذار ثم يجري بينهما القتال فتارة تكون

الغلبة للعدو وتامة لا يرجى بعدها عود والاخرى وتارة لا يكون تامة بل يرجى بعدها العود وطلب المعاودة فان كانت تامة والغلبة

للسلطان اندفع العدو عن المدينة واطرافها يقال لمثله بحران تام وان كانت للعدو واستولى على المدينة ويقال لمثله ا[illegible]

فصل في ... الاول في البحران من الكتاب ... تم الفن الثاني

ستاد من ظاهر الان

وان كانت العلة ناقصة اندفع العدو عن البدن فقط وبقي نازلا على الاطراف ويقال لمثله بحران ناقص
وقد يحصل فيه معاودة تارة ولا تارة **الثاني في سبب التام منه والناقص** اعلم ان سبب كونه تاما او ناقصا
قوة الطبيعة لدفع الموجب للمرض على ما ينبغي وضعفها منه وانما خصوه بايام دون اخرى لما راوا ان الاشياء الارضية تتغير
والرطوبات تختلف حالها بحسب اختلاف نور القمر فانه اذا اشرف على البحر ابتدا البحر بالمد ثم كلما ارتفع ازداد مده واذا انحط
ابتدا بالجزر واذا انمحق انتهى الجزر وكذا زيادة ادمغة الحيوانات وقت زيادة نوره ونقصانه عند نقصانه وقوة نشو الاشجار
وسرعة انتهائها اذا غرست في زيادة نوره وغير ذلك وانما كان كذلك مع ان الشمس اقوى منه ونوره من نورها لسرعة قربه لنا
وسرعة حركته وكثرة اختلافاته التي تحصل بسبب حركته مع الكواكب السيارة فالمرض اذا ابتدا لا بد ان يكون القمر في جزء
من اجزاء الفلك اما في زيادة نوره او محاقه فاذا سار منها الى غيره تغير تاثيره فيتغير المرض لا سيما اذا سار الى المقابلة فيصير الحال
المرضية الى ضد ما كانت عليه وهذا يطرد في الامراض التي تحدث في اول الشهر وفي وسطه وفي اخره الا انه لو اتفق في اول
الشهر الى زيادة نوره كان تاثير انتقالاته اقوى فاذا كان اختلاف المرض بحسب اختلاف تشكلات القمر فلنذكر ان له
تشكلات واضحة وخفية وكل منها ثمانية على ما نفصلها **اما الواضحة** فاربعة منها قوية واربعة ضعيفة **اما القوية**
فاولها عند كونه مستهلا **وثانيها** عند كونه مقابلا للشمس يكون بينه وبين الشمس مائة وثمانون درجة **وثالثها**
تربيعه الاول وهو مستبان نصفه من النور عند ذهابه في الزيادة الى جهة المشرق ويكون بينه وبين الشمس من ناحية
المشرق تسعون درجة وهو يوم السابع **ورابعها** تربيعه الثاني ويكون بينه وبين الشمس من ناحية المغرب
تسعون درجة ايضا وهو الحادي والعشرون من الشهر وهذا التربيع يكون اضعف فعلا لانه فيه ذاهب الى النقصان
بخلاف الاول فانه ذاهب فيه الى الكمال ولذلك يكون السابع اقوى فعلا من الحادي والعشرين ويدل على صحة ذلك المد والجزر
فهذه هي الاشكال الواضحة ولذلك صارت مخصوصة بالبحران لا بالانذار **واما الاربعة الضعيفة**
فاحدها اذا كان متوسطا بين الشمس وتربيعه الاول وذلك عند [illegible] ربعه من النور ويبعد من الشمس خمسة واربعين درجة **وثانيها**
المقابل له وهو اذا كان متوسطا بين الشمس وتربيعه الثاني وهو الذي من جهة المغرب بعده عنها في هذه الجهة ايضا خمسة واربعون
درجة **وثالثها** اذا كان متوسطا بين تربيعه الاول والمقابلة وهو عندما يكون بعده عن المقابلة اثنين وعشرين درجة ونصفا
وذلك في الحادي عشر من الشهر **ورابعها** اذا كان متوسطا بين المقابلة وتربيعه الثاني وذلك في الثامن عشر من الشهر
واما الاشكال الخفية فثمانية ايضا وهي ما يكون قبل المقارنة بيوم وبعدها كذلك وقبل كل واحد من المقابلة والتربيعين وبعده بيوم [illegible]
ايام [illegible] اما المتعلقة بالمقارنة وهما اليوم الثامن والعشرون والثلثون فلخفاء النور واما المتعلقة بالمقابلة [illegible]

وهو اليوم الثالث عشر والخامس عشر فلان هذا النقل وان كان من الثالث عشر الا ان تماما لا يقع فيه لان كمال نور القمر هو عند
استلائه بالنور وذلك في الرابع عشر والخامس عشر نال الرابع عشر وقد تقدم كمال الفعل وح لا يمكن ان يكون فيه كمال آخر اوليس منهما ويمكن
للطبيعة ان تفعل فيه فعلا تاما بحيث يظهر فيه كمال شأن لان افعال الطبيعة لا تأتي دفعة بل قليلا قليلا على نظام وترتيب والمتعلقة بالتربيع
الاول هو اليوم السادس والثامن فلما قلنا في الثالث عشر والخامس عشر وهكذا الكلام في المتعلقة بالتربيع الثاني وهما العشرون
والثاني والعشرون

الثالث في تحقيق القول في الاسابيع والارابيع واتصالها وانفصالها

اعلم ان من اجتماع القمر بالشمس الى الاجتماع الثاني تسعة وعشرين يوما وثلث يوم بالتقريب والقمر يكون في هذه المدة يومين وثلثا
بالتقريب تحت الشعاع ولا اهل للبحران لعدم نوره واذا اسقط ذلك من المجموع بقي زمان نوره سبعة وعشرين يوما ونصف ثم ثلثة عشر
يوما ونصف وربعه ستة ايام ونصف وربع وثمنه ثلثة ايام وربع وثمن والمراد باليوم من ايام البحران بعد عشرون ساعة فتقع اثنا عشر من النصف في
الرابع عشر فيكون الحكم له لاجل هذا قالوا هو يوم البحران وتقع ثمانية عشر ساعة من النصف والربع في السابع فيكون الحكم له وهو يوم البحران
وتقع تسع ساعات من الربع والثمن في الرابع فيكون هو يوم البحران لاجل هذا قالوا هو يوم البحران وكل بحران لا بد له من يوم انذار كما
انه لا بد بيوم القتال من يوم يحصل فيه امور دالة عليه فايام المرض تنقسم الى ثلثة اقسام ايام البحران وايام الانذار وايام وقعت فيما بينهما
والايام الباحورية لها مراتب في الجودة والرداءة وكذا الايام الانذارية وذلك بحسب رداءة المادة وجودتها واحتمال القوة وضعفها
فان المادة متى كانت صالحة والقوة محتملة ظهرت علامة الصلاح ومتى كانت فاسدة والقوة ضعيفة ظهرت علامة الرداءة ومتى
متوسطة كان الحكم متوسطا فالمراد بالاسابيع السابع والرابع عشر والحادي والعشرون اي من ابتداء المرض الى السابع سبعة ايام على
ما عرفت ومنه الى الرابع عشر سبعة اخرى ومنه الى الحادي والعشرين سبعة اخرى وهكذا والمراد بالارابيع الرابع والسابع والحادي عشر
والرابع عشر وهكذا فالسابع اول الاسابيع وثاني الارابيع والاسابيع قد يكون متصلة ومنفصلة فالاول منفصل عن الثاني
لان الاسبوع الاول ستة ايام وثمانية عشر ساعة فالذي بقي من اليوم السابع اقل من نصف يوم فتركوه وجعلوا آخر
الاسبوع الثاني اليوم الثامن والاسبوع الثاني والثالث متصلان لان مجموع الاسبوعين ثلثة عشر يوما واثنا عشرة ساعة
فيبقى من اليوم الرابع عشر وهو نهاية الاسبوع الثاني نصف يوم فلم يتركوه فكان الثاني والثالث متصلين وكذا الثالث
والرابع لان ثلثة اسابيع عشرون يوما وربع يوم فيبقى من الحادي والعشرين ثلثة ارباع يوم فاذا جعل يوم البحران يكون الاسبوع الثالث والرابع
متصلين ولكون الباقي من الحادي والعشرين اكثر من نصف ذهب بعضهم الى ان جعل العشرين يوم البحران اولى من الحادي
والعشرين وجمع جالينوس بين القولين وقال ان الامراض منها ما ياتي بحرانه في الافراد ومنها ما ياتي في الازواج
فما كان منها من القبيل الاول فبحرانه ياتي في الحادي والعشرين وما كان من القبيل الثاني فبحرانه في العشرين

٢٦٩

فى

والاسبوع الرابع والخامس منفصلان وذلك لان اربعة اسابيع سبعة وعشرون يوما بحسب ابتداء الاسبوع الخامس من الثامن
والعشرين والضابط في هذا الباب ان يعد الاسبوع او الاسابيع من ابتداء المرض فاذا انتهى العدد الى اقل من نصف يوم جعل الباقي في
من ذلك اليوم متصلا بما يليه وان انتهى العدد الى اكثر من نصف يوم ترك ما بقي من ذلك وابتدى بالحساب من اليوم الذي يليه وذلك
لان اثره يسير وان كان فيه اثر لكن لكونه اثرا خفيا لم يعتبر واما الاربع فالاول والثاني متصلان لان الرابع ثلثة ايام وربع
فيكون ما بقي من اليوم الرابع اكثر من نصف يوم فلا يترك بل يعتبر فيكون مشتركا بين الاول والثاني ويكون الثالث
منفصلا وذلك لان العشرين ستة ايام ونصف وربع يوم والذي بقي من اليوم السابع اقل من نصف يوم فيترك ويبتدى
من الثامن وهكذا الى ما عرفت من الاسابيع هذا حساب الجمهور واما الشيخ فله قول آخر لانه قال في الكتاب الرابع دور القمر
تسعة وعشرون يوما وثلث ينقص منه ايام الاجتماع اذ القمر لا فعل له فيها بالتقريب يومان ونصف وثلث فيبقى ستة
وعشرون يوما ونصف فيكون نصفه ثلثة عشر يوما وربعا وربعه ستة ايام ونصف وثمن وثمنه ثلثة ايام وربع ونصف ثمن
وبما ذكرنا عرفت الاسابيع المتصلة والمنفصلة وكذلك الاربع هذا في البحارين التابعة التي تجي القمرية واما البحارين الشهرية كالشهرين
وستة اشهر المنسوبة الى حركة الشمس والسنوية مثل سبع سنين واربع عشرة سنة المنسوبة الى حركة زحل فلا اتصال فيها بل كلها منفصلة
ومعنى كون البحران ستة اشهر وسنة ان الطبيعة تتحرك بالتدريج في دفعه الى ان ينقضي فيها ومنه قال بقراط ان بعض الصبيان
من الامراض ياتي في بعضه البحران في اربعين يوما وفي بعضه في سبعة اشهر وفي بعضه في تسع سنين وفي بعضه اذا ادركوا
نبات الشعر في العانة وكان المادة اذا كانت رقيقة تنفعل من حركة القمر واذا كانت غليظة تنفعل من حركة الشمس ولو كانت
غليظة بالافراط تنفعل من حركة زحل وحكم ستة اشهر من جهة الشمس حكم المقابلة من جهة القمر واربعة عشر سنة من
جهة زحل وعلى هذا قياس النصفات هذه الادوار **الرابع في الفرق بين يوم الانذار ويوم البحران** اما يوم الانذار
فهو اليوم الذي تبين فيه آثار ما يدل على نهوض الطبيعة او مدبر الفضل بل التهيج واما يوم البحران فهو اليوم الذي
يظهر فيه استيلاء احد المتناجزين على الآخر للفصل وايام الانذار قد تكون ايام البحران في بعض الامراض وايام الانذار
في بعض وذلك بحسب المرض وزمانه والرابع ينذر بالسابع ان ظهرت فيه علامة صالحة وبالسادس ان ظهرت فيه
علامة ردية فان كانت القوة ضعيفة كان الموت وان كانت قوية كان البحران ناقصا والحادي عشر ينذر بالرابع عشر
والرابع عشر بالسابع عشر وهو بالعشرين او بالحادي والعشرين على اختلاف الرأيين وهكذا الى الاربعين وهو آخر بحارين
الامراض الحادة فان التجربة دلت على ان بعد الاربعين قلما يجي البحران دفعة ولذلك صار الاربعين اول
بحارين الامراض المزمنة **الخامس في تعديد ايام البحران** اعلم ان ايام البحران على ما سبقت الاشارة اليه في

في الاسابيع فانه يكون الرابع والسابع والحادي عشر والرابع عشر والسابع عشر والحادي والعشرين او العشرين على خلاف الرابع عشر

وكذا الى الاربعين وقول القرشي في شرح الفصول العرف بحرانا في الحموم اذا ابتدأ في اليوم الثالث او الخامس او السابع او التاسع او الحادي

او السابع عشر او العشرين او الرابع والعشرين او السابع والعشرين او الاحد والثلثين او السابع والثلثين يدل على ان الثالث والخامس والتاسع

ايام البحران وان الرابع ليس بحران وقال جالينوس ان ذلك من نتائج الادوار الا انه تكلف الا ان بحران الامراض الحادة يكون للعرض

للطافة المادة او رقة قوامها وذلك يكون في اكثر في الثالث والخامس لان الى نوب المرض الحادة يكون شديدة ويأتي في افرادها

والبحران يكون في النوب التي هي اشد واصعب اوج تقع في الثالث والخامس فلهذا ذكرها واعني الرابع لانه ان وقع فيكون نادرا

هذا قول جالينوس لكن الا ان البحران قد يتقدم لاختيار الطبيعة المادة وقد يتأخر طلبا من الطبيعة الاستعداد بتكميل النضج فيتحمل

من نوبته فاول الايام بذلك في الامراض الحادة هي ايام الافراد لان مواد اكثرها صفراوية فيكون نوبها غبا والبحران انما يعرض

يوم النوبة فلذلك يتقدم الرابع او يتأخر الى الخامس والتقدم اكثر لان المرض انما يحدث في اقرب البحران اذا كانت مادته لطيفة شديدة

الحدة ويكون لاحتمال استعجال الطبيعة بدفعها اشد من حاجة الى التأخير الذي انما يكون لعسر الدفع **السادس** في الامراض

التي تنقضي بالبحران والتي لا تنقضي لاختلاف في ان الامراض كثيرة وبالتفرقة ليس فيها بحران وكذا الساذجة من المزاجية بل الحادثة

في المادة فذهب بعضهم الى ان الحادة منها لا بد لها من البحران لتغير عظيم يحدث دفعة وهذا لا يحدث في الاكثر الا فيما يكون حادة المادة

شديد الكيفية لكون اهتمام الطبيعة بدفعها اكثر واليه اشار جالينوس بقوله كذلك فاحسب على ما قال قوم من الاطباء ان الامراض التي تطول

وتزمن لا يكون فيها بحران لان هذا الاسم مخصوص بالاضطراب والانفصال الكائن دفعة وذهب بعضهم الى انه يكون للحادة والمزمنة لكن الحادة

في الافراد والازواج والمزمنة في الازواج وقول ابقراط في الفصول اذا لم يكن اقلاع من الحموم في يوم من ايام الافراد من عادتها ان

لا يكون مطلقا الا في الافراد وقيل في توجيه مراده بالحمى الحادة وغالبها الصفراوية وهي تنوب غبا فلا يقع البحران فيها الا في الافراد لا

يقع الا في ايام النوبة وفيه تعسف وقال جالينوس في شرحه الصواب ما وجدنا في نسخة اخرى وهو في يوم من ايام البحران والا فان الرابع

والرابع عشر والعشرين والثلثين والاربعين بحارين تنقضي فيها الامراض كثيرا فاذا صح انه صحيح على النسخة الاولى فان المراد بالافراد

الايام التي هي افراد في حساب البحارين اي الرابع فرد لانه نصف السابع والرابع عشر فرد لانه سابع الاسبوع الثاني وكذلك العشرون

سابع الاسبوع الثالث وقس عليه الرابع والعشرين والثلثين والاربعين **السابع** في اقسامه واختلافه بانذار بالسلامة وعدمها

ان البحران اما رديء واما جيد والرديء لا يمكن ان يوجد بعد المنتهى لان الطبيعة حينئذ تكون قد استولت على مادة المرض واخذت في

نضجها فلا يمكن ان يقع بحران رديء بل يوجد اما في الابتداء او في التزيد واما في اول المنتهى اما في الابتداء والتزيد فلان

المؤذي حتى يكون مستوليا على الطبيعة اما من جهة المادة واما من جهة الطبيب واما من جهة المريض واما العارض آخر اما الاول

وكان يكون المادة كثيرة الكمية اوردية الكيفية واما الثاني فبان يخطي الطبيب في تدبير المرض ويستفرغ المادة في غير وقت
استفراغها وذلك عند كونها مختلفة القوام فلا يطاوع الاستفراغ بل تتحرك وتؤذي الطبيعة او يقع استفراغ لطيفها ويبقى كثيفها
فيتحجر ويتعصى على الطبيعة او بان يستفرغها في وقت البحران وذلك لان ميل المادة بالاستفراغ ان كان مخالفا لميلها بالطبع تحيرت
الطبيعة في الدفع وان كان موافقا افرط الاسهال ربما آل الامر الى الهلاك واما الثالث فكان يخطي المريض في اكله وشربه وحركته
واما الرابع فكان يعرض له عارض نفساني فانه يغير البحران تغيرا مفرطا اذ الغضب يميل البحران عن قياسه ان كان بوليا او
اسهاليا والفزع يجعله بوليا بعد ان كان عرقيا وذلك لان الغضب يقتضي حركة الروح والحرارة الغريزية الى الخارج والفزع الى
الداخل واما في اول المنتهى فعندما يكون المادة مستولية على الطبيعة لكن هذا يكون نادرا واما البحران الجيد فعلامته يكون
بعد المنتهى لما عرفت وهو ما تام وشروطه ستة ا ان يكون في يوم باحوري لانه افضل ايام البحران ب ان
قد تقدمته دلائل النضج ج ان يكون الاستفراغ من الجانب الذي مالت المادة اليه د ان يكون بالاسهال لا بالعرق
او غيره لان الاسهال يتنقى به غليظ المادة ولطيفها ه ان يكون من تلك المادة هي اوجبت المرض فانه متى
لم يكن كذلك لم يكن به ابراء و ان يعقبه خفة وراحة وان تعسر اذ قد يكون مع خراج وتارة لايكون كما يبحرن الحميات المحرقة
باليرقان او الفالج او الاسترخاء واما المادة التي تستفرغ في البحارين التامة فهي تارة خاصة كالدرس في ذات الرية والنفث في اوجاع الصدر
واما ان يكون عامة وذلك يكون تارة بالاسهال وتارة بالادرار وتارة بالعرق وتارة بالرعاف وتارة بالقي فان المادة
متى كانت رقيقة قليلة الحدة يكون البحران بالعرق وان كانت قوية الحدة يكون بالرعاف وان كانت باردة
مع كونها لطيفة فبالادرار وان كانت دون تلك لطافة وكانت حارة فبالقي وان كانت غليظة فبالاسهال
وكذا لو كانت الحمى محرقة يكون بحرانها برعاف او بنفس قوي ثم عرق شايع فان النفس متى حصل في الحميات المحرقة
دل على انقلابها وان كانت غبا خالصة كان بحرانها بعرق شايع وان كانت بلغمية كان بالاسهال والقي وربما حصل
عرق شايع وان كانت سوداوية كان بالاسهال لذلك متى حصل دل على انقلابها لكن بشرط ان يكون بعد ظهور النضج

تم الفن الثاني بعون الله تعالى وحسن توفيقه من شرح القانون للحكيم
العلامة محمد بن محمود الآملي ويتلوه شرح الفن الثالث انشاء الله تعالى

قال الشيخ رحمه الله الفن الثالث في حفظ الصحة فصل وخمسة تعاليم الفصل في سبب الصحة والمرض وضرورة الموت **اقول** هذا الفن في حفظ الصحة وقدم على الكلام فيه ذكر سبب الصحة والمرض وضرورة الموت اما الاول فلان حفظ الصحة انما يمكن بتحصيل اسبابها ودفع اسباب المرض وذلك لا يمكن الا بعد معرفة سببهما واما الثاني مع انه قد علم مما سبق في بحث الاسباب من امتناع بقاء الحرارة الغريزية بحالها فتمهيد للعذر ودفعا لظن حفظ الصحة ابدا وامكان علاج كل مرض وكما كان يزعم قوم من قدماء الفلاسفة ويبالغون في مراعاة الاغذية والاشربة واختيار المساكن مع الاهوية واتخاذ المعاجين والادوية المعدة في قوارير يستعملونها عند ظهور الضعف في القوة وفتور في الآلة ولما كانوا ينتفعون بذلك زاد ظنهم في امكان دوام الحيوة واذا حان نزول القدر لينسبوا انفسهم الى التقصير في الحذر وقبل ان يشرع فيما ترجم به الفصل ذكر ان الطب ينقسم الى جزء نظري وجزء عملي وقد عرفت بيان ذلك في صدر الكتاب وقيد هذه القسمة بالاولى لان كل واحد من جزئيه ينقسم الى اجزاء وذلك تقسيم له ثانيا لا يقال العلم من احد اقسام الكيف وهو لا يقبل القسمة لذاته لان هذا تقسيم لمعلوماته فقبولها لها لا يكون لذاته بل بواسطة **قوله** وكلاهما اي وكل واحد من جزئيه علم ونظر اي متعلق علم ونظر لانهما مترادفان على ما قال الاستاذ لا ان احدهما علم ونظر والآخر عمل لكن المخصوص باسم النظري هو الذي يفيد علم آراء فقط من غير ان يفيد علم عمل البتة مثل الجزء الذي تقدم في بحث الاركان والامزجة والاخلاط والقوى واصناف الامراض والاعراض والاسباب والمخصوص باسم العملي هو الذي يرشد الى كيفية العمل والتدبير مثل الجزء الذي يذكر فيه انه كيف يحفظ صحة بدن بحال كذا او كيف يعالج بدن به مرض كذا ولا تظن ان المراد بالعمل هو المباشرة والعمل لان ذلك لا يكون جزء علم بل المراد الجزء الذي يتعلم فيه علم المباشرة وقد عرفت ذلك فيما سلف ولما فرغنا من الفن الاول والثاني من الجزء النظري في الطب نعرف الآن ونذكر اي قصدنا ووجدنا في بعض النسخ نذكر في الباقين اي في الفنين الباقيين الى حفظ الصحة ومعالجة المرض على ما قال الاستاذ على الجزء العملي اي المشتملين على الجزء العملي منه وفي بعض النسخ الى الجزء العملي فيكون متعلقا بنصرف على نحو كلي اي وجه كلي والجزء العملي منه ينقسم قسمين احدهما علم تدبير الابدان الصحيحة

هنا کیف تحفظ علیها صحتها وذلک یسمی علم حفظ الصحة والثانی علم تدبیر البدن المریض کیف
یرد الی حال الصحة ویسمی علم العلاج لا یقال ان احوال البدن ثلث ولکل حالة تدبیر
یخصها فکان الحق ان تقسیم العمل الی ثلثة اقسام لانه لا یثبت الحالة المتوسطة او لان الابدان
التی علیها اما ان یکون مما یصح فی وقت ویمرض فی آخر او فی عضو دون عضو وهذا یکون تدبیره
وقت الصحة وفی العضو الصحیح داخلا فی حفظ الصحة وفی وقت المرض او العضو المریض داخلا
فی تدبیر المرض واما ان یکون مما انتفی عنه الصحة فی الغایة والمرض فی الغایة وهذا یرجع تدبیره
الی تدبیر الابدان الضعیفة وعلم حفظ الصحة ینقسم الی ثلثة اجزاء لان الصحة اما ان یکون
فی الغایة واما ان لا یکون وهذا هو علم تدبیر الابدان الضعیفة کالاطفال والمشایخ والناقهین
والاول اما ان یکون فی طریق ان تتغیر ویعرض لها دهن اولا والاول یسمی علم التقدم
بالحفظ والثانی هو علم حفظ الصحة بالاطلاق علی سبیل الحقیقة **قوله** ونحن نبدأ فنتکلم فی هذا
ای الثانی موجزا من الکلام فی حفظ الصحة لانه المقصود بالذات من الطب بالحقیقة ونقول
لما کان المبدأ الاول لتکون ابداننا شیئین احدهما المنی من الرجل والاصح من امره انه قائم مقام
الفاعل والثانی منی المرأة ودم الطمث والاصح من امره انه قائم مقام المادة وقد سبق الکلام
فی ذلک من الخلاف ومن ان مذهب الحکیم ان تکون البدن من المنیین کتکون الجبن من
الانفحة واللبن فکما ان مبدأ العقد من الانفحة ومبدأ الانعقاد من اللبن کذلک مبدأ العقد
فی منی الرجل ومبدأ الانعقاد فی منی المرأة وکما ان کل واحد من الانفحة واللبن جزء من جوهر الجبن
کذلک کل واحد من المنیین جزء من جوهر الجنین فلا نعیده فان قلت تکون الجنین انما هو من المنیین
لا من دم الطمث فلم ذکره قلت انما ذکره لان الدم الذی کان ینفصل فی الاقراء یصیر جزء
بتغذیته الاعضاء المتکونة من المنیین وما لا یصیر جزءا لها بالغذاء ینقسم الی فضل وغیر فضل
وغیر الفضل ینعقد لحما او شحما ویملأ حشو خلل الاعضاء الاولی ویصیر جزء الاعضاء الآلیة
والفضل هو الذی لا یصلح لاحد الامرین یبقی الی وقت النفاس فیدفعه الطبیعة فضلا
وهذان الجوهران ای منی الرجل ومنی المرأة مشترکان فی ان کل واحد منهما سیال رطب
وان اختلفا بعد ذلک وکانت المائیة والارضیة فی الدم ومنی المرأة اکثر لقلة حرارتها ونقصان

ونقصان نضج مواد الهوائية والنارية في مني الرجل اغلب لكثرة حرارته وزيادة نضج مواد
المقتضين لزيادة الهوائية والنارية فيه **قوله** وجب هو جواب لما اي لما كان المبدأ الاول
لتكون بدن الانسان المنيين المذكورين وكانا مشتركين في كون كل منهما رطبا سيالا وجب
ان يكون انعقاد بدنه انعقادا رطبا لاشتراكهما في السيلان والرطوبة قال القرشي غرضه
من بيان اصل البدن من المنيين هو انه مشتمل على حرارة ورطوبة ليثبت بذلك وجوب
التحلل وهذه الطريقة ضعيفة اذ لا يلزم من كون اصله رطبا ان يكون قابلا للتحلل فان الياقوت
ما تدحد وهو في غاية الصلب والمرجان اصله من الطين الرخو وهو صلب جدا فلذلك كان الاولى
ان يقال ان بدن الانسان لا بد ان يكون لينا ليكون الاعضاء مواتية في الحركات والافعال الارادية
ثم قال فان قيل ان الشيخ لم يقتصر في بيان ذلك على قوله ان اصل البدن من المنيين بل
ذكر مع ذلك انه لم يبلغ الصلابة الى حد تكون كالزجاج والحجارة وح يلزم ان يكون فيه
رطوبة قابلة للتحلل قلنا فح يكون الذي لزمه ذلك هو كون البدن لينا وكان هذا به
كفاية من غير حاجة الى بيان اصل البدن من المنيين وليس بشيء لان الشيخ لا يثبت وجوب
التحلل بكون اصله رطبا فقط حتى يرد عليه النقض بالياقوت والمرجان بل بكونه مع حرارة
قائمة بها ولهذا قيد قوله انعقادا رطبا بقوله وان كانت الارضية والنارية موجودتين ايضا
فيما تكون منهما اي من المنيين ثم الكلام في وجود البدن لينا قوله ليكون الاعضاء مواتية
في الحركات قلنا مواتاتها في الحركات انما هي بسبب المفاصل الواقعة بين الاعضاء الصلبة
لا للينها كيف واللين مانع منها كما في الطفل **قوله** وكانت الارضية عطف على قوله وان كانت
الارضية بما فيه من الصلابة والنارية بما فيها من الانضاج قد تعاونتا فصلبتا المنعقد وعقدتاه
فجعلتاه لتصلب وتنعقد ولكن لا يبلغ ذلك حد انعقاد الاجسام الصلبة مثل الحجارة حتى لا يتحلل
منها شيء او يتحلل شيء غير محسوس فيكون بسبب ذلك في امن من الآفات التي تعرض بسبب
التحلل الدائم والتحلل الطويل الزمان جدا وفي بعض النسخ بسبب التحلل دائما او طويل الزمان
جدا او في بعضها بسبب تحلل دائم او طويل الزمان وليس الامر كذا اي فيما نحن فيه لما يتحلل منه
شيء دائما ولذلك اي ولوجوب كون اول انعقاده رطبا بالصفة المذكورة كانت ابداننا معرضة

نوعين من الآفات وكل واحد منهما له سبب من داخل وسبب من خارج وذكر ان لا بنوعى الآفات
ثم ذكر اسباب كل منهما من الداخل ومن الخارج فاحد نوعى الآفة هو تحلل الرطوبة التى منها خلقنا وهذا اى
تحلل الرطوبة المذكورة واقع بالتدريج وهو غلط لتوارد البدل وان لم يف بقدر المتحلل والثانى تعفن ايها
وفسادها وتغيرها من الصلوح لامداد الحيوة ويعلم من قوله ان التحلل يكون بالتدريج وان التعفن لا يكون
كذلك بل متى استولت الحرارة الغريبة عليها عفنتها وهذا غير الوجه الاول وان كان يؤدى هذا اينما ادية ذلك
الى الجفاف بان يفسد الا الرطوبة ويبطل حياتها وحالها مخالفة لا يصلح له بدا فانما هو آخر الامر تحلل من
التعفن فانه يفسد الرطوبة او لا ثم تحللها وهذا الشئ يا ابسار ماديا وهاتان الآفتان اى تحلل الرطوبة
وتعفنها خارجتان عن الآفات اللاحقة للابدان من اسباب اخرى كالبرد المجمد لها والسموم المحرقة
اياها وعند ضيم السين ليكون جمع سم والاول انسب على ما لا يخفى وانواع تفرق الاتصال المهلك
وساير الامراض ولكن النوعين المذكورين من الآفة اخص بحثنا اى بالبحث الكلى والاخرى بان تحبير
فى حفظ الصحة لان معرفة التحرز عنها وتدارك الضرر الواقع بسببها مما يسهل ضبطه فى القول
ولما ذكر نوعى الآفة واشار الى انها لا تنحصر فيهما بل الآفات غيرهما كثيرة ولكن الاخص بالاعتبار
فى بحثنا هذان النوعان وكان قد ذكر ان لكل منهما سببا من داخل وسببا من خارج
شرع فى بيان ذلك بقوله وكل منهما اى من النوعين يقع من اسباب خارجة ومن اسباب
باطنة اما السبب الخارج لتحلل فمثل الهواء المحلل وذلك اذا لم يخالطه ابخرة ردية وللتعفن مثل
الهواء المعفن واما الباطن للتحلل فمثل الحرارة الغريزية التى فى البدن المحللة للرطوبة وللتعفن
مثل الحرارة الغريبة التى فى الاغذية وغيرها من الاشربة والادوية المعفنة للرطوبات وان لم تعفن
الحرارة الغريزية للرطوبة لانها آلة للطبيعة فى اصلاحها وانما كانت محللة لها لانها تغذوها
فيحللها لا محالة وانما يعفنها الغريبة لانها للذعها وحدتها معد للطبيعة مفسدة للاشياء وانما لم يحللها
محللة لما مر انها يفسدها اولا ثم تحللها واما كونها فى الاغذية والاشربة فباعتبار غلبة النارية فيها
وهى ما دامت الرطوبة بحالها غير مفرط فليس لها ميل اليها لكن اذا ازدادت الرطوبة وضعفت
الغريزية عن تدبيرها استولت واخرجت عن صلوحها **قوله** وهذه الاسباب كلها اى المحللة والمعفنة
متعاونة على تحييف ابداننا اما بالذات كالمحللات او بسبب الفساد اولا كالمعفنات بل اول

اول الشكان وبلوغنا تخنسامن فانا يبلغنا وقد رتنامل الحركات يكون بجفاف كثير يعرض لنا فان عروضه ليس الا لتعاون تلك الاسباب بعضها بعضا فى التحليل الى ههنا كان الكلام فى اسباب الصحة والمرض فان تحلل الرطوبة وتجففها واصابة البرد والجمد والسموم وغير ذلك من الامور الموجبة لسوء المزاج او لتفرق الاتصال اسباب للمرض وعدمها للصحة **قوله** ثم يستمر الى آخره شروع فى بيان ضرورة الموت اى بعد ظهور الجفاف العارض لنا يستمر ذلك الى ان تتم بان تحليل الرطوبة الغريزية باسرها فينطفى الحرارة الغريزية ويحل الاجل الطبعى وهذا الجفاف الذى يعرضنا امر ضرورى فانا فى اول الامر نكون فى غاية الرطوبة قال الاستاذ اى نكون وجبل ما زائدة ولا حاجة الى ارتكابه بل هى نافية والمعنى انا فى اول الامر لسنا فى غاية الرطوبة بل يكون فينا يبوسة ومايزيد ذلك كل يوم ومع ذلك يجب ان تكون حرارتنا مستولية عليها والا احتقنت فيها فهى للتحلل فيها الجفاف دائما ويجففها لكن زمان فعلها ما لم يتطاول جدا يكون ما يظهر من تجففها هو الى الاعتدال ثم اذا بلغت ابدانا الى الحد المعتدل من الجفاف والحرارة بحالها كما فى سن الشباب الذى هو افضل الاسنان فلا يكون التجفيف بقدر التجفيف الاول بل اقوى لان المادة حينئذ اقل ضرورة تحلل بعضها فهى اقبل للتجفيف لازدياد التحليل فيودى اى كون الحرارة بحالها او زيادة التجفيف الى ان يزداد التجفيف على المعتدل فلا يزال يزداد الى ان تفنى الرطوبة فتصير الحرارة الغريزية بالعرض سببا لانطفاء نفسها اذا صارت وفى بعض النسخ اذ وهو الظهر اى لانها صارت سببا لافناء مادتها كالسراج الذى ينطفى او يطفى على ما فى بعض النسخ اذا فنيت مادته يقال طفئت النار تطفو واطفاتها فانطفت **قوله** وكلما اخذ التجفيف اشارة الى ان الحرارة على ما علمت كلما اخذت فى القوة زاد التجفيف لكن ليس كلما اخذ التجفيف فى الزيادة زاد الحرارة بل تنقص ويعرض لها دائما بسبب نقصانها عجز يستمر الى الامعان اى الى ان ينتهى ذلك العجز الى الغاية وتعجز عن استبدال الرطوبة بدل ما تحلل منها ابدا وانما يزداد التجفيف من جهتين احدهما التناقص لحوق المادة بسبب ضعف الحرارة عن استبدال بدل التحلل والآخر تناقص الرطوبة فى نفسها بتحليل الحرارة فيزداد ضعف الحرارة لوجوه الاستيلاء اليبوسة على جوهر الاعضاء وبنقصان الرطوبة الغريزية التى هى كالمادة والدهن للسراج لان السراج

لطرتان ماء و دہن یقوم باحدہما و بالآخر یتلطف بما ضرورۃ المادۃ و ہذا یکون فی القنادیل ایضا
و تقدمن الدہن یکون الذی یطلق علی ماہیۃ کذلک الحرارۃ الغریزیۃ تقوم بالرطوبۃ الغریزیۃ و تستمن بالغریزیۃ
مع لازدیاد الرطوبۃ الغریبۃ التی ہی من ضعف الہضم التی ہی کالرطوبۃ المائیۃ فی السراج فاذا تم
انطفات طفیت الحرارۃ الغریزیۃ و کان ای ذلک الطفو الموت الطبیعی اذ ہو لیس حصل
و انما حتی البدن مدۃ بقاءہ لان رطوبتہ الطبیعیۃ الاولیۃ قاومت تحلیل حرارۃ العالم من الہواء
و الشمس و تحلیل حرارۃ بدنہ فی غریزیۃ و تحلیل حرارۃ الحادثۃ من حرکاتہ و فی حرکاتہ علی ان کثیرہ
السبع ہذہ المقاومۃ الشدیدۃ فانما تحلیل لقولہ لا لان الطبیعۃ ای فان الطبیعۃ اضعف و اما
مقاومتہ من ذلک ای من التحلیلات المذکورۃ قولہ لکن انما عطف علی قولہ و انما حتی البدن
مدۃ بقاءہ و التقدیر لم یبق البدن مدۃ بقاءہ لان رطوبۃ الطبیعیۃ قاومت التحلیلات المذکورۃ لکن
بقی لان تلک الرطوبۃ انما ہی مما استعدان تحلیل منہا دہرا ای ذلک السبیل النفسانی ثم انما قد بینا ان الصناعۃ
یعرف بہا القوۃ و یستعمل الی ما ہیہا یستعمل ابدا لان افعال جمیع القوی کما انہ بل یحتج فیہا صناعۃ
و قد سبق تقریر ذلک علی ما ینبغی فی کتب الانسان فلا نعیدہ و ہو المراد بقولہ قد بینا و قولہ و صناعۃ
حفظ الصحۃ اشارۃ الی بیان غایۃ علم حفظ الصحۃ و تقریرہ ان ہذہ الصناعۃ لیست صناعۃ تضمن
الامان من الموت و لا تخلص البدن من الآفات الخارجیۃ کالغرق و الحرق و الہدم و غیر ذلک و لا
ان تبلغ بکل بدن غایۃ طول العمر الذی بحسب الانسان مطلقا ای علی ای مزاج کان لان غایۃ طولہ بحسب
الانسان ان یبلغ مائۃ و عشرین سنۃ بان یبلغ فی سن النمو الی ثلثین و فی سن الوقوف الی اربعین
و فی سن الکہولۃ الی ستین و فی سن الشیخوخۃ الی مائۃ و عشرین و ہذا لم یتعرض لہ و وقع فی بعض النسخ یجب
للانسان مطلقا و لہ وجہان حمل یجب علی ما ینبغی و فی بعضہا یجب للانسان ای العمر الذی یکون موہوبا
لہ و فی بعضہا بحسب الانسان ای بطبعہ و الظاہر انہا تصحیفات و انما تضمن ہذہ الصناعۃ ان یبلغ بکل بدن
غایۃ طول عمر الانسان لان الامزجۃ مختلفۃ بحسب الرطوبۃ الاصلیۃ فمنہا ما لا یقتضی ان یبلغ الی غایۃ النمو
و منہا ما لا یقتضی ان یبلغ الی غایۃ الوقوف و کذا فتبلغہ الصناعۃ الی ما یقتضیہ طبعہ بل انما تضمن
امرین منع العفونۃ اصلا و حمایۃ الرطوبۃ من ان یسرع الیہ التحلل جدا و ما یقوم مقامہ غیر زائد علیہ فی ذہابہا
ای فی قوۃ تلک الرطوبۃ ان لم یکن فسادا لا بدنہا مفسد من خارج حتی الی مدۃ تقتضیہ

تلك الرطوبة ايا ها بحسب مزاجها الاول لا ازيد ويكون ذلك اى منع العفونة وحماية الرطوبة او لقاء الرطوبة الى مدة يقتضيها باموره ثلثة ا بالتدبير الصواب فى استبدال البدن بدل ما تحلل بقدار الممكن وذلك بان يكون الوارد من اصلح ما يمكن ان يكون مساويا للتحليل لا ازيد ولا انقص اذ لو كان ازيد غمر الحرارة واطفاءه وان كان انقص لم يخلف عوض المتحلل ب بالتدبير المانع من استيلاء اسباب معجلة للتجفيف مثل الهواء المفرط الحرارة والحركات العنيفة دون الاسباب الموجبة للتجفيف كالهواء المعتدل فانه لا يمكن الاحتراز منه ج بالتدبير المحرز اى الواقى عن تولد العفونة كما نية البدن وحراسته عن استيلاء حرارة غريبة خارجا او داخلا اى سواء كان استيلاءها من خارج البدن او من داخله اذ ليست هذا تعليل لقوله وفى قوتها اذ يبقى الى مدة تقتضيها بحسب مزاجها الاول اى فى قوتها ذلك اذ ليست الابدان كلها متساوية فى قوة الرطوبة والحرارة الاصلية حتى يتوقع ان يبلغ كل بدن فى عمره مقدار ما يحتمل غيره بل الابدان مختلفة فى ذلك ولكل بدن حد فى مقاومة الجفاف الواجب اى اللازمة من استيلاء الحرارة على الرطوبة تقتضيه اى تقتضى ذلك الحد مزاجه وحرارته الغريزية ومقدار رطوبته الغريزية بحيث لا يتعداه ولكن قد يسبقه بوقوع اسباب معينة على التجفيف او مهلكة بوجه آخر وكثير من الناس يقول ان الآجال الطبيعية هى هذه اى ما يكون بطفاء الحرارة الغريزية بافناء الرطوبة الغريزية وان كان افناؤها بوقوع اسباب معينة على التجفيف ومعجلة لكن الحق ان الآجال الطبيعية هى ما يكون بطفاء الحرارة الغريزية بافناء الرطوبة الغريزية لا لاسباب الموجبة للتجفيف دون المعجلة وان الآجال العرضية هى الاخرى على ما سبق تحقيق ذلك فى صدر الكتاب فكان صناعة حفظ الصحة هى المبلغة بدن الانسان هذا السن الذى يسمى اجلا طبيعيا على حفظ الملايمات من الاشياء الستة الضرورية وغيرها مما له مدخل فى ذلك وقد وكل بهذا الحفظ قوتان يخدمها الطبيب احديهما طبيعية وهى الغاذية لتخلف بدل ما تحلل من البدن الذى هو جوهر مائل الى الارضية والمائية لغلبتهما عليه والثانية حيوانية وهى القوة النابضة اى المحركة للقلب والشرايين فان من شانها ان تولد من لطيف الدم وبخاريته ما يصلح لان تخلف بدل ما تحلل من الروح الذى هو جوهر هوائى وناري اى مما غالبان عليه ولما لم يكن الغذاء شبيها بالمغتذى بالفعل خلقت القوة المغيرة للاغذية ويجعلها مشابهة للاعضاء المغتذية بها بالفعل والحقيقة وخلق لذلك اى لجعل المغيرة الاغذية غذاء بالفعل

وبالحقيقة آلات كالقوى الخادمة وما يتوقف عليه افعالها من الاروية والمجارى اى تلك
الالات التى هى القوى والمجارى للجذب والدفع الاولى مع الاروية للامساك والهضم
واكتفى الشيخ بالمجارى لانها اعم وانما تعرض لذكر خلق القوى والمجارى مع انه لا يناسب
المقام ظاهرا ليعلم انها ضرورية فى التغذية التى هى ضرورية فى حفظ الصحة وهى مما يجب رعايته
قوله فنقول اى واذا عرفت ذلك فنقول ان ملاك الامر اى ما يتقوم به فى صناعة حفظ الصحة
هو تعديل الاسباب العامة اللازمة اى الشاملة لجميع الناس الضرورية لهم اذ لا بد منها لحيوتهم من تعديلها
وقد مر ذكرها فى موضعها واكثر العناية بها اى بهذه الاسباب هو فى تعديل امور ستة تعديل المطعم
بالاهوية المروحة وغيرها واختيار ما يتناول بان يكون البدل مثل المتحلل وتنقية الفضول لئلا يزاحم
القوى ويخنقها وحفظ التركيب لصيانته عن التغيرات واصلاح المستنشق بالاشياء الموافقة للمزاج
واصلاح الملبوس بان يكون من الاشياء المبقية للحرارة والرطوبة وتعديل الحركات البدنية
والنفسانية لئلا يقع فيها افراط محلل وتفريط مجمد ويدخل فيها بوجه ما النوم واليقظة لان
اليقظة شديدة الشبه بالحركات والنوم بالسكون فلو لم يعدل فيهما كان اما افراطا فى حركة
او تفريطا فيها **قوله** وانت تعرف فيما سلف بيانه اى فى بحث المزاج انه ليس كل صحة
فى حد واحد ولا كل صحة بل هما مختلفان فى الاشخاص والاسنان يكونان فى البعض فى غاية
القوة وفى البعض فى غاية النقصان وفى البعض على التوسط وانما ذكر الصحة لان الاعتدال يعتبر
بدونها كما فى النوعى والشخصى وهى قد توجد بدونه كما فى المزاج الصحى المائل عن الاعتدال والغرض
من ذكر هذا الكلام ههنا ان تعرف ان الصحة مختلفة فى الاشخاص بحسب اختلاف امزجتهم فلا يمكن
بهذه الصناعة ان تجعلها متساوية فى الجميع **قوله** ولا ايضا كل واحد من المزاج داخل فى ان
يكون صحيا او معتدلا فى وقت ما يريد به انه ليس كل واحد من الامزجة يدخل فيه ويصدق عليه انه
صحى ما اذ ربما يكون مزاج بحيث لا يثبت له ذلك اصلا بل الامر فيه ان لبعض الامزجة
وهو الغالب يدخل فى ذلك وبعضها لا يدخل فيه بان يكون مزاجا مرضيا دائما فلنبدأ اولا بتعليم
تدبير المولود المعتدل المزاج ونحن ايضا نتبع ما رسمه ولا نشتغل بتدبير الحبلى كما اشتغل به الشارحون
مع ان الحال ذلك الى الاقاويل الجزئية لئلا يطول الكتاب بذكره **قال الشيخ** رحمة الله عليه

التعليم الاول في التدبير وهو اربعة فصول الفصل الاول في تدبير المولود

التعليم الاول في التدبير وهو اربعة فصول الفصل الاول في تدبير المولود كما يولد الى ان ينهض واما تدبير الحوامل والحوالي تقارب الولادة فستكتبه في الاقاويل الجزئية

اقول المولود المعتدل المزاج اذا ولد ويعرف كونه معتدل المزاج من العلامات الظاهرة فتدبيره اولا ان يقطع سرته فوق اربع اصابع اذ لو قربت بجالها ربما تعفنت وتضرر الصبي بذلك ولو قطعت دون اربع لئالم قيل عليه السرة هي الموضع الذي يجمع بعد القطع واما الزايد الذي يقطع فهو سر قال الجوهري السر بالضم ما يقطعه القابلة من الصبي يقال عرفت ذلك قبل ان يقطع سرك ولا يقال سرتك وهو سهل لجواز ان يكون اطلاق السرة عليه بالمجاز ويربطا اي واذا قطعت سرته يربطا تحت موضع القطع بصوف نقي فتل فتلا لطيفا اما الربط فليجمع اجزاء المجرى بعضها الى البعض ويلتحم سريعا واما كونه نقيا فلئلا فيه من الخشونة ما يوذي الصبي ويكون ابلغ في اللين واما فتله لطيفا فلانه لو فتل قويا لصلب واذى لصلابته ويوضع عليها اي على السرة خرقة مغموسة في الزيت لما فيه من التقوية والتحليل وتسخين البشرة فلا تتضرر بالبرد ومما امر به في قطع السرة اي في موضع قطعه ان يوخذ العروق الصفر ودم الاخوين والانزروت والكمون والاشنة والمراد اجزاء سواء السيحق ويذر على سرته فان ذلك يجففها ويصلح سريعا والعروق الصفر هي الكركم قال القرشي سميت بذلك لان الكركم بالفارسية الزعفران وهذه العروق تشبه لونها ولذلك يسمى عروق الزعفران وقال المسيحي الكركم شي يوتى به من الصين ومن الهند وبلاد الحبشة وهو اصل نبات شبيه بنبات السمسم ودم الاخوين قال القرشي انه عصارة حمراء مجففة وقال المسيحي صمغ شجرة يوجد بجزيرة سقوطرة المجلوب منها الصبر وقيل انه يوجد بخراسان ايضا وبارمينية وهو يحبس الدم من اي موضع كان ويلصق الجروح والانزروت صمغ شجرة الدم يلحم الجراحات الطرية ويأكل اللحم والكمون معروف والاشنة قشور رقيقة تلتف على اشجار البلوط والجوز والصنوبر والمر صمغ نبات من بلاد اليمن يشرط ويخرج منه هذا الصمغ **قوله** ويتبادر اي بعد قطع السرة يبادر الى تمليح بدنه بماء الملح الرقيق او القليل على ما في بعض النسخ ليصلب بشرته وتقوى جلدته بتجفيف الرطوبة المبقية من بطن امه وان كان ذكرا ينبغي ان يكثر الملح لانه احوج الى تصلب اعضائه واصلح الاملاح ما خالطه شيء من شاذنج وقسط وسماق وحلبة وسعتر لما في هذه الاشياء من زيادة التحليل والتجفيف والشاذنج حجر الدم وقال المسيحي هو معدني ومصنوع وهو ان يحرق المغناطيس احراقا بالغا والقسط

٢٧٩

جنتم خشن فعنصف منه يجلب من بلاد العرب ويعرف بالحجري وهو ابيض خفيف عطر ونصف هندي وهو اسود وغليظ مر ويجب
ان لا يلح انقه ولا فمه اي من داخل لان غشاهما في غاية الرقة فلا يحتمل ما فيه لذع ولعدم احتياجها الى تحصيب
وسبب في اختيار تصليب بدنه انه في اول الولادة يتاذى من كل ما يلاقيه لسخنته ويستبرده وذلك لرقة بشرته
وحرارته بخروجه من مكان ناعم حار فكل شئ عنده اي بالنسبة اليه بارد وصلب خشن وان احتاج ان يكرر تمليحه وذلك
اذا كان كثير الوسخ والرطوبة فعل ثم اي بعد تمليحه مرة او مرارا وللغسل اي القابلة بماء فاتر ليستريح بدنه من حلب الملح
ولذعه ولئلا يبقى بشرته منسدة فيمنع تحلل الرطوبات وتنقي اي القابلة منخريه دائما باصابع مقلمة الاظفار ان التنقية
فلئلا يضيق منخراه بما يحتبس فيه من المخاط فيضيق نفسه وانما تكون باصابع مقلمة الاظفار لئلا تجرح الاظفار داخل الانف
وتقطر في عينه والعيون منه شيئا اي شيئا على التخيين من الزيت وذلك لتغسل طبقاتها وجلا بها واما ويد تدرج معا وا
مجهولا ويره بالخنصر لينفتح لانه لم يكن برنا اذ كان في البطن امه وتتوقى اي تحت الدعدغة او اتم ان يصيبه برد
واذا سقطت سرته وذلك بعد ثلثة ايام او اربعة فالاصوب وفي بعض النسخ فالصواب وهو اولى ان يذر عليه
رماد الصدف او رماد عرقوب العجل او رصاص المحرق مسحوقا بالكان بالشراب وذلك لان الغرض تجفيف ذلك الجرح
وفي رماد الاشياء المذكورة تجفيف قوي وسحقه بالشراب يزيد في القوة والبعض هذا قبل قطع فاذا اريد قطعه يجب
ان تبدا القابلة وتغمر في بعض النسخ وتمس اعضائه بالرفق ليدرجه بذلك الى قوة غمز القماط وحفظ تقميط العز
من اعضائه ما يستعرض اي ما ينبغي ان يتعرض مثل الجبهة والكف والقدم وتدق ما يستدق كالانف
والاصابع وتشكل كل عضو على احسن شكله لان اعضاءه في هذا الوقت لينة قابلة لكل شكل
وكل ذلك بغمز لطيف باطراف الاصابع لانها الين ما يغمز به ويتوفى في ذلك اي في الغمز
والتشكيل معاودات متوالية حتى يستقيم شكل كل عضو **وفائدة القماط** ان يحفظ وضع
اجزائه فلا يلتوي صلبه وتحليل الفضول بقوة غمزه فيصلب الاعضاء وتديم اي القابلة
مسح عينيه بشئ كالحرير في النعومة ليزيل الرمص عنهما ولا يؤذيهما بخشونته وكذا تديم
غمز مثانته ليسهل انفصال البول عنها لان دافعته ضعيفة لا تستقل بدفع بوله ومجاريه ايضا
رطبة لينة فينطبق اعلاها على اسفلها فينسد ويعسر خروجه ثم تفرش اي تبسط القابلة مريّ الصبي
وتلصق ذراعيه بركبتيه فيكون يداه مبسوطتين ولا يعوجها القمط وتزاد تعكنه بقلنسوة مهندمة ای
لتحفظ شكل راسه لئلا يصيب دماغه برد فيعتريه نزلة وفي بعض النسخ اي تعلقه بغير قمعه وفي بعضها وتعلقه بدل

ٮدل او ونرا الطبع وتومه ليستريح قواه بعد الدلك ويجود هضمه فى بيت معتدل الهوا لئلا يوذيه بحرا
اوبرده وانما قال ليس ببارده اى بارد الهوا تنبيها على ان محافظته من البرد يجب ان يكون اكثر لان له
من البارد اشد ويجب ان يكون البيت فى الظل وبظلمة ما هو لا شديد بها بل مائلا اليها ليجمع روحه الباصرة ولا تتبدد
بالضوء ولهذا ينبغى الهد بحزق سودا اواسما نجونيته ولا يسطع اى لا يرتفع فيه شعاع غالب لئلا تتبدد روحه
الباصرة لانه لضعف قابل له ويجب ان يكون راسه فى مرقده اعلى من ساير جسده ليبعد راسه عن قبول
الفضول ويسهل انحدار الفضلات الدماغية وينحدر الغذا الى قعر المعدة وكذا يجب ان تحذر من
ان يلوى ان يميل مرقده شيئا من عنقه واطرافه وصلبه لئلا يعتى بسبب لطافة على هيئة التواء
ذلك على تلك الهيأة وينبغى ان ينظر الى شكل راسه فان كان تستفسط حتى تحت شئ صلب ليعدل
شكل راسه وان يوم على قفاه لانه لو نوم على بطنه خيف عليه الهلاك من اختناق نفسه فان
نوم على احد جنبيه تغير اشكال كتفيه واذا انتبه من نومه حل قماطه ليستريح اعضاؤه من الضغطة
والانضمام ويجب ان يكون احمامه اى غسله بالماء المعتدل صيفا خوفا من استيلاء التحلل والماء
المائل الى الحرارة الغير اللاذعة شتاء لتقابل برد الهواء ولا يوذيه باللذع واصلح وقت يغسل ويحمم به
فيه اى يحم بالماء المذكور الصبى فى ذلك الوقت هو بعد نومه الاطول ليكون قد كمل هضم غذاءه ونزع
فضلاته ويجوز ان يغسل فى اليوم مرتين او ثلثا بحسب كثرة الوسخ والعرق وقلتهما ويجب ان ينقل بالتدريج
الى ما هو اقرب الى الفتور ان كان الوقت صيفا ليالغه ولا يصير الاستحمام بالماء الحار والمعتدل الحار
عادة له والماء الفاتر اذا كان الوقت صيفا لانه حجه بل يقوى به بشرته ويصلب اما فى الشتاء
فلا تفارق به اى لا تفارق القابلة بالصبى الماء المعتدل وفى بعض النسخ لا يفارقن فيكون نهى الغائبة
مؤكدا بنون التاكيد ويجوز ان يكون ضمير جمع المونث ان قرئ بسكون القاف وتخفيف النون
انما يحم اى يحم على فى بعض النسخ مقدار ما يسخن بدنه ويحمر لدلالته على نعاء البدن لا ازيد لئلا يتحلل رطوباته
بسرعة قبولها التحلل للطافتها وليصان صماخه من سبق الماء اى وصوله اليه خوفا من ان يحدث له
ذى فى اذنه وان طن سوقه مص اذناه ليخرج ويجب ان يكون اخذه وقت الغسل على بز صفقة
ونشدها باليد اليمنى اى للصبى على الذراع الايسر للقابلة ليكون غسله والكه بيمينها لان عمدة المباشرة
بها ساعتمدا على صدره دون بطنه لانه صلب لا يخاف تضرره كما يخاف لو جعل معتمدا على بطنه ليبنه والنما مه

۲۸۳

على ظهره وان كان يطلب لئلا يؤمن من وصول الماء الى الصماخ ولا يؤمن ايضا ان ينعطف فيشتمل على رئة مثل
خرزة على القطن ولا يكفي ذلك عنده وضعه على صدره لان الانعطاف الى قدام غير محمود ويجب في وقت
غسله ان يلزم راحتاه اي راحتا اليد والمتولي للغسل ظهره اي ظهر الصبي وقد ادبه والفائدة فيه ان
لا ينكب الصبي على وجهه فيتأذى بسبب ذلك او تتغير وضع اعضائه ويكون ذلك اللزوم بلطف ورفق حتى لا يوجع
ثم ينشفه بخرقة ناعمة ويمسه بالرفق لئلا يؤذى بشرته ويضجع اولا على البطن ليستقيم بذلك ما كان تعطف
من اعضائه ثم على ظهره فانه احفظ لاعضائه الليّنة ولا يزال مع ذلك اي مع تنشيفه واضجاعه بطنا وظهرا
يمسح ويغمز ويشكل لما عرفت ثم يرد كل عضو الى وضعه الذي يجب ان يكون عليه اي لا يكتفي بما فعل
وقت تقميطه اولا فيعصب بعد الرد في خرقة وهي القماط ولذلك لم يقل بخرقة لئلا يحمل على العهد
ويقطر في انفه الزيت العذب فانه ينقى منخريه ويطلقهما من الفضول المحتبسة فيهما قال رحمه
الفصل الثاني منه في تدبير الرضاع والنقل اقول لما ذكر في تدبير المولود ما هو كان ضابطا
متقدما على الرضاع شرع في بيان كيفية الرضاع والنقل منه قد ذكر في كيفية ارضاعه انه يجب ان
يرضع ما امكن بلبن امه وليس المراد منه انه يجب ان يرضع منها اي مقدار امكن في اي وقت كان
لانه يمنع منه وقت الولادة وفساد مزاج الام بل المراد انه مهما امكن ارضاعه به وجب ان يكون به
لانه اشبه بجوهر ما سلف من غذائه وهو في الرحم اعني طمث امه فانه بعينه هو المستحيل لبنا والدليل
على ذلك واتفق له ما كان اللبن هو دم الطمث لاشتراك الرحم والثدي في الوريد الذي
فما كان ينفذ وعند الحمل يتوجه الى الثديين بعد انفصاله ويبيض بسبب ملاقاة لحم الثدي
وانما قال اشبه شيء بجوهر ما سلف ولم يقل هو هو لانه عند ارتفاعه الى الثدي واستحالته لبنا
لم يبق على ما كان عليه بل تحال بعض الاستحالة وان لم يستحل بصورته النوعية **قوله** حتى انه تأكيد لما تقدم
من وجوب ارضاعه بلبن امه اي يجب ان يرضع به مهما امكن لانه اشبه شيء بجوهر ما سلف
من غذائه وهو الف له فيكون انفع ومما يلحق انه صح بالتجربة ان التقام حلمة امه عظيم النفع
جدا في دفع ما يؤذيه وانما يكون كذلك لانه يشتغل نفسه بكليته عما يؤذيه ويجب ان يلقم ثديها
في اليوم مرتين او ثلثا لئلا يعيل بادخال غذاء لما ستعرف ان الغذاء يبقى في المعدة من ست ساعات
الى اثني عشر ساعة ان لا يتقدم انهضامه على ست ساعات ولا يتأخر عن اثني عشرة وكذا يجب

٢٨٥

وكذا يجب ان لا يبدأ في اول الامر اي في مبادي ارضاعه بارضاع كثير بل تدرج فيه لئلا يحصل له سوء استمراء قوله على انه اي كان الواجب ذلك مع كون اللبن من امه وهو اقبل له فحو وهضمه على انه يستحب ان يكون من يرضعه في الاول غير امه حتى يعتدل مزاج امه من انحرافه بسبب وجع الطلق ويجوز ان يكون التقدير قد علمنا انه يجب ان يرضع ما امكن بلبن امه على انه يستحب الى آخره وهذا كان اولى لو ذكره بعد قوله حتى انه قدمه على ما لا ينبغي والاجود ان يلعق عسلا ثم يرضع لان المستولي على معدته الرطوبة فيحتاج الى ما يسخن ويجفف لينقيها ويجلوها ويهيأ لهضم اللبن وفي العسل هذه المنافع ويجب ان يحلب من اللبن الذي يرضع منه الصبي اول النهار حلبتان او ثلث ثم يلقم الصبي الحلمة لان اللبن الذي يكون في الحلمة او ما يقرب منها يغلظ ويجمد بسبب بعده عن الحار الغريزي وقيل ان ما يكون منها رقيقا قليل الغذاء والالم يسبق قبل الخروج فيحلب حلبتان او ثلث حتى يخرج ذلك ثم يرضع وخصوصا اذا كان باللبن عيب اذ المحتبس حينئذ يكون اكثر فسادا هو الاولى باللبن الردي والحريف ان لا يرضعها المرضعة وهي على الريق اذ يجذب فضول مواد ما الردية الى الثدي ويزداد اللبن شرا قال المسيحي فيه نظر من وجهين ا ان الحريف قسم من الردي وقد جعله قسيما له ٢ ان رداءته لو كانت بمعنى رقة قوامه او برد مزاجه لم يكن على الريق زايدا في رداءته لان الحرارة فيه تكون ثائرة فتغلظ قوامه وتسخن ما برد مزاجه وتهضمه اللهم الا ان يراد بالرداءة العفونة فانها حينئذ تزداد شرا بثوران الحرارة لكن مثل هذا اللبن لا يصلح للتغذية فكان ذكر الحريف كافيا وفيه نظر لانه لم يجعل الخاص قسيما للعام بل ذكر عقيبه بالواو ليصير كالمخصوص له لانه الغالب سلمنا لكن لا نسلم انه لا يجوز جعل الخاص قسيما للعام مطلقا بل اذا كان له اختصاص بالعرض بحالة كما في قوله تعالى وملائكته وجبريل وميكال قوله ومع ذلك اي ومع ما ذكرنا من الشرائط فانه من الواجب ان يلزم الطفل شيئين نافعين اليه لتقوية مزاجه احدهما التحريك اللطيف لتحليل فضوله وتنعيش حرارته الغريزية والآخر الموسيقى والتلحين الذي جرت به العادة لتنويم الاطفال لانه يزيل حرده وكابته وضيق صدره ويفرح النفس وينشطها وذلك مما يقوي مزاج الروح وبمقدار قبوله لذينك اي للتحريك والتلحين يوقف على تهيئه اي استعداده للرياضة والموسيقى احدهما بدل من المذكورين اي توقف على تهيئه لاحدهما اي للرياضة ببدنه لانها تكون بهما ذا احتياجا

ويدوم انصبابها عنه ولا حرج في تسخين بعض الآن الطرق التي تنفعل عن الغذاء فيكون بالنفس والدهن
من الوقوف متى امكن ان يتدرج في رياضة البدن والنفس بمقدار ما يحتمله **قوله** فان تعذر
اشارة الى بيان اختيار المرضعة اي لو لم يتفق ارضاع امه له لمانع من ضعفها او فسادها او
ميلها الى الرقة فينبغي ان يختار له مرضعة من شرائطها التي نعدها بعضها في سنها وبعضها في سحنتها و
في اخلاقها وبعضها في هيأة ثديها وبعضها على كيفية لبنها وبعضها في مدة مقدار بعدها اي عن ميلادها
وعن وضعها وبعضها في جنس مولودها واذا اصيبت اي وجدت المرضعة بهذه الشرائط فينبغي ان
يجاد غذاؤها فيجعل من الحنطة التي لا تكون عفنة ولا حريفة وتكون صلبة القوام صفراء اللون
من ارض نقية من اوساخ المدن ومن الحندروس وهو نوع من الحنطة يكون بالروم كثيرا وقد
انه بين الشعير والحنطة وليس له قشر وخبزه اشبه شيء من خبز الحنطة ولحوم الخرفان الجديدة
الحملان ولحوم الجداء والسمك الذي ليس بعفن اللحم ولا صلبه والدجاج السمين والدراج والفراريج
التي صاحت والاوراق من المذكورات خير من التطبيخ لسرعة نفوذها وتغذيتها وصفرة البيض النيمبرشت
من اجود الاغذية لها والحمص غذاء جيد ومن الفواكه التفاح والسفرجل والرمان الحلو والعنب
والتين واللوز المقشر والفندق وكذا الفستق لميلها مع الحرارة الى الرطوبة وتشرب البقول
منها الجرجير وهو المعروف ببقلة عائشة والخردل والبادروج وهو حرب باذروج ويقال
من البقول المائية تكون كثيرا بها والرقاق فانها اي البقول الشاتية تفسد اللبن بمضادتها
لمزاجه وفي النعناع قوة من ذلك اي من افساد اللبن وذلك لتجفيفه البالغ واما شرائطها المعتبرة
في سنها بحسب السن ما بين خمس وعشرين سنة الى خمس وثلثين فان هذا هو سن الشباب والتجود في
بعض النسخ وسن الصحة والكمال وباعتبار ذلك ظاهر وشرائطها بحسب سحنتها وتركيبها ان تكون حسنة
اللون اي ذات لون ابيض مشوب بحمرة مع اشراق لان ذلك دليل على اعتدال مزاجها
وان يكون قوية العنق والصدر واسعته فان ذلك تابع لقوة الدماغ والقلب ومجاري التنفس
قوا الصدر [illegible] يكون مهيأ للنوازل ونفث الدم والسل وان يكون لحمانية اي مقطعة الاعضاء
لان ذلك انما يكون لكمال النشو ووفور الحرارة الغريزية وان يكون صلبة اللحم لان ذلك يكون
لقلة الرطوبات الفضلية وان يكون متوسطة في السمن والهزال لان ذلك يكون اناسب الى المزاج ان تكون

وان تكون لحمانية لا شحمانية لان كثرة اللحم ابلغ في توليد اللبن من كثرة الشحم اذ اللحم متين الدم
والشحم والسمين من مائيته ودسمه ولان كثرة الشحم والسمين في جملة البدن يكون لضعف
الحرارة الغريزية وشرطها بحسب اخلاقها ان تكون حسنة الاخلاق محمودتها لان
رداءة الاخلاق يدل على كون المزاج رديا اما في الاصل او بالاكتساب وان تكون بطيئة
عن الانفعالات النفسانية الردية من الغضب والغم والجبن وغير ذلك فان جميع ذلك يفسد
المزاج بتحريك الحرارة وربما اعدى اي جميع ذلك بالرضاع الى الطفل لان الرضاع
يؤثر في الطباع ولهذا نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن استرضاع المجنونة وفي
بعض النسخ عن استظئار المجنونة وهو استفعال من الظئر وهي المرضعة غير ولدها اي ان خلقها
اي ربما اعدى سوء خلقها بالرضاع على ان ذلك مما يسلك بالمرضعة سبيل سوء العناية بتعهد الصبي
واقلال مداراته فيكون مخلا من هذا الوجه ايضا واما شرطها بحسب هيأة ثديها فان يكون ثديها
مكتنزا عظيما ليسع مقدارا كثيرا من اللبن ولان صغره انما يكون لقلة المادة التي تكون منها
او لضعف القوة وكلاهما ردي وان لا يكون مع عظمه مسترخيا لان ذلك يكون لكثرة
الرطوبات الفضلية ولا ينبغي ايضا ان يكون فاحش العظم لان ذلك يكون لا نزاله من كثرة المادة
فيكون تصرف الحار الغريزي فيها ضعيفا ويجب ان يكون معتدلا في الصلابة واللين
لان ذلك يتبع التوسط في الرطوبات واما كيفية لبنها فينبغي ان يكون قوامه معتدلا
لان ذلك يتبع كمال نضجه ويعادل جبنيته ومائيته ومقداره وايضا معتدلا لان القلة
تكون ليبس المزاج وضعف القوة والكثرة لافراط الرطوبة وان يكون لونه الى البياض
لدلالته على كمال النضج لا الكمد لدلالته على البرد ولا الاخضر لدلالته على كثرة السوداء لجموده
لم يبلغ الى السواد اختلاف في النضج ولا الاصفر لدلالته على كثرة الصفراء ولا الاحمر لدلالته
على عجز الغيرة من احالة الدم الى البياض وان يكون رائحته طيبة لدلالته على السلامة
من العفن وحسن النضج لا حموضة فيها اي في الرائحة ولا عفونة لان ذلك يكون اما لقصور الحرارة
او لغلبة خلط بارد وان يكون طعمه مائلا الى الحلاوة لان ذلك يكون لجودة الدم والنضج الفاضل
وعدم استيلاء خلط آخر عليه بدون مرارة لان ذلك يكون لغلبة الصفراء ولا ملوحة لان ذلك يكون

مخالطة البلغم المرة او موقنة لان ذلك يكون لبلغم او سوداء محتبسين وان يكون ميلا الى الحمرة
لان ذلك يكون لقوة الاعضاء المولدة للغذاء وان يكون اجزاؤه متشابهة لدلالته على ان قوى
الطبيعة فيه متشابهة فح اي حينئذ اشتماله على ما ذكر يعلم انه ينبغي ان لا يكون زبدها سيالا وابيض
بما جميعا لاختلاف الاجزاء ولا كثير الرغوة لدلالتها على تشابه الاجزاء في النضج وقد يجرب قوامه
بان يقطر على الظفر فان سال فهو رقيق وان وقف على الحالة فهو ثخين ويختبر ايضا تشابه اجزائه
بان يلقى عليه شيء من المر ويحرك بالاصبع فيعرف مقدار جبنه ومائيته فان اللبن المعتدل متشابه
الجبنية والمائية وقد يجرب بان يقطر شيء في زجاجة ويترك ليلة واحدة فان الذي من اكثر
مائية ثخين فهو رقيق مائي وان كان بالعكس فبالعكس وان ليساوي الامران فهو معتدل القوام
وهذا لم يذكره الشيخ فان اضطر الى من لبنها ليس بهذه الصفة اي معتدل القوام والمقدار حسن
اللون الى غير ذلك من الصفات المذكورة ويرتفيه من وجه السقي ومن علاج المرضعة اما من جهة
السقي فما يكون منه غليظا كريه الرائحة فالاصوب ان يسقى بعد حلبه تعريضه للهواء لان الهواء يحلب
عنه تلك الرائحة ويقلل به ذاته وما كان شديد الحرارة فالاصوب ان لا يسقى على الريق البتة لاز
حرارته بسبب خلوه فان الجوع شيرا واما علاج المرضعة فان كانت غليظة اللبن سقيت السكنجبين البزوري
المطبوخ بالملطفات مثل الفودنج والزوفا والحاشا والسعتر الجبلي فان كل ذلك يلطف غلظ
اخلاطها وشراب الاصول غاية في هذا الباب تطعم بالطريخ وهو نوع من السمك صغير
بقدر شبر يصاد من بحيرة اخلاط ويجفف ويحمل الى البلاد وهو ما يابس يطلق الطبع ويحمل في
طعامها شيء من الخردل يسيرا لانه يلطف الغذاء ويقطع البلغم اللزج وتؤمر ان تقيا بسكنجبين وماء
وان يتعاطى رياضة معتدلة حتى يهيا اخلاطها للاندفاع وان كان مزاجها حارا سقيت سكنجبين
مع الشراب الرقيق ممزوجين اي مختلطين ومفردين اي متعاقبين ليكونا متساعدين لمزاجها
وان كان لبنها الى الرقة رفهت ومنعت الرياضة لان الترفه يوجب متانة الدم وغلظ
ما يولد وما غليظا ليعدل قوام لبنها وربما سقيت ما لم يكن هناك مانع كالحمى شرابا حلوا
او عتيقا لعنب ليصير لبنها كثيرا ثخينا وتؤمر بزيادة النوم ليتم النضج والهضم وان كان مع رقته كريه
الرائحة كثرت الافاويه الطيبة في طعامها وان كان لبنها قليلا تؤمل سببه فان كان مزاج حار

من قبل حرارة المزاج سقطا مر ان يكون هناك شيء من الاخلاط التي هي مادة لتكون اللبن

فی بدنها کله او فی ثدییها ویتعرف ذلک من العلامات المذکورة فی الابواب الماضیة ومن علامات الثدی
فان دل الدلیل علی ان بها حرارة تمنع الطبیعة من تولید الدم سواء کان شاملة للبدن او مختصة بالثدی
غذیت بمثل کشک الشعیر والاسفاناخ وما اشبه ذلک مما له رطوبة معتدلة حتی یکون الغذاء مادة ویا بالضرع مراعاة
مادة اللبن بسبب رطوبة المعتدلة وان دل الدلیل علی ان بها برد مزاج او سدد او ضعفا من القوة الجاذبة زید فی غذائها
اللطیف المائل الی الحرارة وعلق علیها المحاجم تحت الثدی بلا تعنیف لئلا یثیر حرارة فوق ما یحتاج الیه
ویمنع من ذلک ای من قلة اللبن بزر الجزر والجزر نفسه منفعة شدیدة لانه یولد دما فیه حرارة قویة توجب التبخر وتصعد
الی الثدی سریعا وان کان السبب فیه ای فی اللبن التقلیل استقلالها من الغذاء ای قلة استعمالها للغذاء غذیت
بالاحساء المتخذة من الشعیر والنخالة والحبوب فانها رطبة مکثرة للبن ویجب ان یجعل فی احسائها واغذیتها
اصل الرازیانج وبزره والشبت والشونیز کل ذلک لیلطف ویدره الی الثدی وقد قیل ان اکل ضروع النعاج
والماعز بما فیها من اللبن نافع جدا لهذا الشان ای لیکثر اللبن لما فی الضرع بلبنه من المشاکلة الموجبة
لسرعة الاستحالة الی اللبن او لخاصیة فیه وهی کون صورته النوعیة موجبة لسرعة الاستحالة الی اللبن
وفی هذه الترویة تنبیه علی ان ما لا یوقف علی صریح سببه یضاف الی الخاصیة وقد جرب ان یؤخذ
وزن درهم من الارضة او الخراطین المجففة فی ماء الشعیر ایاما متوالیة فوجد ذلک غایة وذلک یکون
لخاصیة علی ما عرفت الارضة دویبة صغیرة بیضاء یاکل الخشب والخراطین الدیدان التی تخرج من الارض
عند حفرها وکذلک سلاقة رؤوس السمک المالح فی ماء الشبت فانها غایة ایضا بحسب الخاصیة وسلاقة
کل شیء ما یسیل منه اولا بالعصر او بدونه ومما یغزر اللبن ان یؤخذ اوقیة ای عشرة دراهم
من سمن بقر فیصب علیه شراب صرف ویشرب فانه یغزر اللبن لقرب مزاجه منه ویوصل
الی الثدی او یؤخذ طحین السمسم ویخلط بالشراب ویطبخ ویسقی فان ذلک ایضا لقرب مزاجه من
اللبن ویضمد الثدیان بثفل الناردین مع زیت ولبن اتان والناردین هو السنبل
واذا قیل الناردین الاقلیطی یراد به الرومی والمراد بثفله ثفل دهنه وهو ما یرسب فیه
ویؤخذ اوقیة من جوف الباذنجان المسلوق ویمرس بالشراب مرسا ویسقی او ثفل النخالة
والجبن فی الشراب ویسقی او یؤخذ بزر الشبت ثلث اواق وبزر الحندقوقی وبزر الکراث من
کل واحد اوقیة وبزر الرطبة الجبلیة من کل واحد اوقیتان ویخلط بعصارة الرازیانج والعسل والسمن ویشرب

فان جميع ذلك مما يقلل الدم سريعا الى الثدي لكثرة غذائه وشدة ادراره واذا كان
اللبن بحيث يؤذي ويفسد من الكثرة لاحتقانه وتكاثفه فينقص بتقليل الغذاء
وتناول الباقلى نذا او وتضميد الصدر والثدي بكمون وخل حتى يكثف المجرى
ويجف او بطين حر وخل ليمنع الدرور بتجفيفه او بعدس مطبوخ بخل فانه يفعل ذلك ايضا
وليشرب الماء المالح عليه اي على ما يقل الغذاء وكذلك استعمال النعناع كثيرا فانه يوجب
تجفيف الدم بل قلته وقلة اللبن والاستكثار من ذلك الثدي يغزر اللبن لانه
الحرارة الموجبة للجذب الموجب لغزارة اللبن واما اللبن الكريه الرائحة فيعالج
بسقي الشراب الريحاني فانه معين قوي في اصلاح كيفيات الاخلاط الفاسدة
بسبب قوة مزاجه وقربه من الدم وتناول الاغذية الطيبة الرائحة ايضا وهو ظاهر
واما التدبير الماخوذ من وضع المرضع فيجب ان يكون ولادتها قريبة اذ لو كانت
بعيدة فلم تولد الطبيعة اللبن لاذلك القرب جدا اذ هو كثير فضول لبنها بل ينبغي
ان يكون فيما بين ولادتها وبين الارضاع شهر ونصف او شهران حتى يستقيم
مزاجها ويعتدل لبنها وان يكون ولادتها الذكر حتى يكون لبنها اقرب الى الاعتدال
وان يكون وضعها المدة طبيعية حتى يكون ورود لبنها طبيعيا وان لا يكون قد اسقطت
ولا كانت معتادة الاسقاط لدلالة ذلك على سوء مزاج الرحم فيتعدى الى الثدي بمشاركته
فيفسد لبنها ويجب ان يومر المرضع رياضة معتدلة حتى يعتدل اخلاطها وتغتذي باغذية حسنة
الكيموس حتى يعتدل دمها ولا تجامع البتة فان ذلك يحرك منها دم الطمث ويفسد رائحة اللبن ويقلل
مقداره لتوجه المواد الى الرحم بسبب حركة المني وفي بعض النسخ ويقلل دراره اي دروره
بل ربما حبلت فكان من ذلك ضرر عظيم على الولدين جميعا اما للمرضع فلانصراف اللطيف من الدم
الى غذاء الجنين واما الجنين فلقلة ما ياتيه من الغذاء لاحتياج الآخر الى اللبن ويجب في كل
ارضاعه خصوصا في الارضاع الاول في كل يوم ان يحلب شيء من اللبن ويسيل ليندفع ما تكثف
وتجبن في الحلمة وان يعان الصبي في الارضاع بالغمز اي على الثدي لئلا ينفطر من شدة المص
الى ايلام آلات الحلق والمري فيتعب به وان لعق قبل الارضاع او الارضاع على ما في بعض النسخ كل مرة ملعقة

ملعقة من عسل فهو نافع لانه يجلو ما في المري والمعدة من الفضول البلغمية ويقطعها وان مزج العسل بقليل شراب
كان صوابا ليكون ابلغ في التقطيع وتحليل الرياح والنفخ ولا ينبغي ان يرضع اللبن الكثير دفعة واحدة بل
الاصوب ان يرضع قليلا قليلا متواليا فان ارضاعه بشبع دفعة واحدة ربما اولدته واو نفخة وكثرة رياح ويبس
بول كل ذلك بسبب ضعف الهضم فان عرض ذلك اي التمدد وغيره بسبب فضل في المعدة غير منهضم فيجب
ان لا يرضع ويجوع شديدا ويشتغل تنويمه الى ان ينهضم ذلك واكثر ما يرضع في الايام الاول في اليوم
ثلث مرات لما عرفت من السبب فيه فان ارضعه في اليوم الاول غير امه على ما ذكرناه كان اصوب
لما عرفت ايضا وكذلك اذا عرض للمرضعة مزاج ردي او علة مولمة او اسهال كثير او احتباس موذ
فالاولى ان يتولى ارضاعه غيرها الى ان تستقل وتبرء كذلك يتولى بارضاعه غيرها اذا اوجبت الضرورة
الى سقيها دواء له قوة وكيفية غالبة حتى لا يتعدى كيفية الدواء الى اللبن فيسهل الرضيع واذا نام
عقيب الرضاع لا يعنف عليه بتحريك شديد للمهد بحيث يخضخض ذلك التحريك اللبن في معدته
بل يرجح اي يمال المهد برفق حتى ينحدر اللبن عن فم المعدة ويعين على الهضم والبكاء اليسير قبل
ارضاعه ينفعه لاندفاع الفضلات بسبب حركة البكاء عن مجرى الغذاء فاذا اورد الغذاء عليه كان
نقيا فيسرع الهضم والمدة الطبيعية للرضاعة سنتان لانها مدة نبات اكثر اسنانه وتحصل حصافة غذائه
حتى يقبل غير اللبن من الاغذية ولان اللبن لا يفي بتغذيته بعد ذلك **قوله** واذا اشتهى الطفل هذا
شروع في النقل عن الارضاع الى التغذية ويوجد في بعض النسخ ههنا فصل في الفطام والظاهر
انه ليس من الشيخ اي واذا اشتهى الطفل غير اللبن وان كان قبل السنتين اعطي بتدريج حتى يتعود
ولا يضعف بسبب ذلك هضمه ولا يشدد عليه لئلا يقهر قواه ثم اذا جعلت ثناياه تظهر نقل الى الغذاء
الذي هو اقوى بالتدريج لحصول آلة الدال على دقته لا ان يعطي شيئا صلب المضغ واول ذلك
خبز يمضغه المرضع ثم خبز بماء عسل ليكون رقيقا بسبب الماء وسريع الانهضام بسبب حرارة العسل
او خبز بشراب ممزوج فانه اقوى في ذلك او بلبن لانه اقرب الى الغذاء المعهود وكان اسرع نفعا ويسقى
عند ذلك قليل ماء لاحتياجه الى البدرقة وفي الاحيان مع يسير شراب ممزوج به اي بالماء حتى يكون
مع بدرقته مغذيا مقطعا للفضول ولا يخلي بينه وبين الطعام حتى تمتلي لئلا يفسد الهضم فان عرض له
كظة اي ثقل من الطعام وانتفاخ بطن وبياض بول منع من كل شي من الاغذية حتى ينهضم ذلك

٢٩١

ويدل اللواحق المسئلة المذكورة واجود الاغذية ان يغزل ان يرضع ويحكم على ما فى بعض النسخ حتى

يتنقى من فضول الغذاء السابق ثم اذا فطم نقل الى ما يجرى مجرى الاحساء واللحوم الخفيفة ليكون قريبا الى

واجود الاحساء ما يتخذ من زبد لبن حليب ليكون ملائما للمعدة واللبن ينبغى ان يكون من خبز نقية السمن

ويكون عنه عصوبة كالسمن ويجب ان يكون الفطام بالتدريج لا دفعة واحدة حتى لا ينكل بعض يشتمل الخ

بيد ليسا يتخذ من خبز وسكر يستطيبه بما من الشدى كان اثر على الشدى واسترضع وكم يجب ان

من الورد والفرفخ من كل واحد وزن درهم يسحق ويطلى منه على الشدى ليتنفر الصبى منه وفى

بعض النسخ بدل الفرفخ الفرفخ وهو حشيش يرى الطعم ينبت فى السهل يرقيه الابل والاصح ان الا

ان الفرفخ من المنبهات التى اذا طليت على بشرة الانسان تنفلت وقرحت ومرارة والمراد منه فى

تنفر الصبى عن الشدى واهتم الفرفخ اليه فمائدته ان يكسر بادية لنفح المر فلم يولم الشدى وينبغى ان

يكون الجع فى التنفر وتقول بالجملة ان تدبير الاطفال هو التدبير المشاكل مزاجه لذلك وكما

فى تغذيته ولو والرياضة المعتدلة كثيرا المعتدلة فى الطبع الكثيرة فى الكم وفى بعض النسخ

المعتدلة الكثيرة وهو الظهر وهذا اى الاعتدال فى الكثيرة كما يطلق لهم لكان الطبيعة تقاضاهم به

وذلك لاحتياجهم اليه فى دفع الفضول ولا سيما اذا بادروا الطفولية الى الصبى الحركة

الحركة واذا اشتد بعضه وتحرك فلا ينبغى ان يمكن من الحركات العنيفة لئلا يصيبه آفة ولا يحمل

على المشى والقعود قبل انما شاء اليه بالطبع فيصيب ساقيه وصلبه آفة لا يحملها العصب بعد فالواجب

فى اول ما يقعد وبزحف على الارض ان يجعل مقعده وعلى نطع املس لئلا يخدشه خشونة الارض

بشرته ويحمى من وجهه بخشب السكاكين وما اشبه ذلك مما يحس او يقطع حتى لا يقع عليه فيصيبه تنزلة

ويحمى عن الرلق من مكان عال لئلا يستطاب ويتميزه واذا اجعلت الانياب تنظرا الى الشق ينبغى

اشتد او لمصنع على ما فى بعض النسخ لئلا يحمل المادة التى منها تجلب الانياب بالمضغ الذى يولع به

لانه شديد الولع بالمضغ ولئلا يخرق الانياب ويستقيم نباتها وحينئذ يمرخ عمور رهم بدماغ الارنب وشحم

الدجاج فان ذلك يسهل ظهورها اما دماغ الارنب فلما فيه من خاصية فى نبات الاسنان كما

اعرف بالتجربة واما شحم الدجاج فلانها حار لطيف غواص معين على نبات الاسنان العمور بفتح

العمور والفتح هو ما بين الاسنان من اللحم فاذا انقلع منها اى من الانياب العمور مرخت رؤسهم والسهم

واعنا تهم ح بالزيت المغسول مفردا بماء حار واما كون الزيت مغسولا فلانه اذا غسل لم يلذع واما كونه مفردا بماء حار فليدفع الاعياء الحاصل فيها بسبب شدة المقاومة فى التقطير والتخلق وليقوى به اعصاب دماغهم ونخاعهم فيقوى الاسنان وقطر من الزيت اى المغسول فى اذانهم ليندفع الاعياء ويسهل نبات الاسنان بترطيب منابتها ويلتحم رطوبات او تفتيح المرخية لاعصابهم واذا اصارت اى الاسنان بحيث يمكنه ان يعض بها فانه يغرى باصبعه وعضه وفى بعض النسخ وعضها يجب ان يعطى قطعة من اصل السوس الذى لم يجف بعد كثيرا لئلا يولم لثاتهم فان ذلك ينفع فى ذلك الوقت بسبب تقوية لثاتهم وينفع من القروح والاوجاع فى اللثة واذا استحكم نباتها اعطوا شيئا من رب السوس او من اصله الذى ليس شديد الجفاف ليمسكوا فى الفم لتقوية اللثة بخاصية فيه وكذلك يجب ان يدلك فوه او فمه على ما فى اكثر النسخ بملح وعسل لئلا تصيبه هذه الاوجاع اى اوجاع اللثة ومنع قروحها اوجاعها ويدانغهم بمرخ اعناقهم فى وقت نبات الانياب بزيت عذب هو المتخذ من الزيتون المدرك او دهن آخر عذب لان ذلك يزيل اعياء الاعناق ويعين على نبات الاسنان واذا اخذوا ينطقون تعهدوا بادامة ذلك اصول السانهم حتى تنقل فضولها ويجف فيكون اقدر على التكلم

قال رح الفصل الثالث فى امراض تعرض للصبيان وعلاجاتهم **اقول**

من خواص الاطفال ان علاجهم يكون بوجهين ا تدبير انفسهم ٢ تدبير مرضعهم والغرض المقدم يكون هذا بوجهين ا ان اكثر ما يعرض لهم من الامراض يكون تابعا لحال المرضع لان اكثر الامراض انما يحدث من التناول من الاغذية والاشربة وغذاؤهم وشرابهم من اللبن ٢ ان طبيعتهم تعجز فى الاكثر عن احالة الادوية احالة تخرجها الى الفعل فاذا تكيف اللبن بكيفياتها اثر اثارها وخلصت طبيعتهم من تكلف اعمالها وانتضرر بورودها فاذا حدس ان به امتلاء من لم فصدت المرضعة او حجمت بحسب الحاجة او حدس من ان به امتلاء من خلط استفرغ منها ذلك الخلط ووقع فى جميع النسخ حدس ان بها امتلاء وهو غير مناسب لانه او احدس بها امتلاء ففصدها او حجامتها يكون تدبيرا لها وهذا مع انه ينفع الطفل ويؤمنه من غائلة الامتلاء لكن المناسب ان يقيد المرضع او يحجم لامتلاء يحدس فى الطفل وان لم يكن بها امتلاء وكذا الواضح الى حسن الطبيعة او اطلاقها او منع بخار من الراس واصلاح الاعضاء النفس او تبديل سوء مزاج عرض بما يحبس على الاول ويطلق على الثانى وبما يمنع البخار على الثالث وبما يصلح اعضاء النفس على الرابع

ومايبدل المزاج من السنا، لا ت ملواقته بذلک شے الخامس اذا عوجبت بسعال اووقع بها اطفال

بافراط اوعوجبت بحمى اووقع طبعًا وقوعا قويا فالاحرى ان يمنع ذلک الدوم خيرا لان اخلاطها يكون

فيما تجتمع ويكون ما يتولد من اللبن خير تام الاستحالة ولا متشابهة الاجزاء بذا اذا كانت قولا مطلقا فى

تدبير امراضهم فلنذكر امراضا جزئية يعرض لهم ليكون الكلام فى تدبيرهم اتم ان كان المناسب تقديما

الى الاقاويل الجزئية على ما لايخفى فمن ذلک اى مما يعرض لهم من الامراض اورام تعرض فى

اللثة عند نبات الاسنان واورام تعرض لهم عنه اوتار فى ناحية اللحيين وتشنج فيهما من تلک

الاوتار وانما كثر عروضها لهم عند نبات الاسنان فى ہذين الموضعين وتشنج فى الاوتار المذكورة

لان الطبيعة يرسل المواد الى الموضعين ليكون منها السن فيبقى فضله ويرم ويحصل التشنج لان الورم

يشنج مستلائى والمشهور فى علة ذلک ہوان عروضها انما ہو لاجل تفرق اتصال اللثة بسبب نفوذ

السن فيها فان ذلک موجب لحدوث الوجع وضعف اللحيين لقبول المواد الذى ہو من اسباب

الورم ويورد عليه بان ہذا التفرق حاصل بالتدريج وبفعل الطبيعة فلا يكون موجعا كما يكون

تفريق الغذاء موجعا ولذلک لايوجع نبات الاضراس مع ان التفريق ح اعظم ويمكن ان يجاب

بان ہذا الموضع مكشوف ولامسته الحكة ويصل اليه البرد وذلک مما يعين على الوجع قوله فاذا عرض

ذلک اى الاورام والتشنج فيجب ان تغمز عليها اى على اللثة ونواحى اللحيين اوعلى تلک الاورام

والاوتار المتشنجة الاصابع بالرفق لان ذلک يحلل المواقع ويلطف المواد ويليها وتمرخ بالادهان

المذكورة فى باب نبات الاسنان كالزيت وشحم الدجاج ودماغ الارنب فلينعماتحتى وتمين وتزيل التشنج

وتهيا لخروج السن لايقال ان القانون فى معالجة الاورام ان المواد اذا لم تكن مندفعة من عضو رئيس

استعمال ما يردع ويقوى اولا ثم يلين ويحلل لان ہذه المواد مندفعة من العضو الرئيس وہو الدماغ وان شئنا

ہنا لاتندفع منه فذلک انما ہو لتحليل ما اندفع منها ويمرخ الفم بالعسل مخروبا ہو من البابونج لما فى العسل

من التقطيع والجلاء وفى دہن البابونج من التحليل والارخاء اوبالعسل مع ماء الشيرج فانه يلطف ويفتح

ويستعمل على الراس النطول بما يطبخ فيه البابونج والشبت لما فيهما من التحليل على الفضول تحليل الفضول

المواد التى من شانها ان تنصب من الراس ومما يعرض للصبيان استطلاق البطن المكثرة مما يعرض لهم من كثرة

الاخر لا يضعف قوام الماسكة لغلبة الرطوبة عليهم خصوصا عند نبات الاسنان فان الاستطلاق ح يكون

يكون كبرا لهم يعصون فعلا ما يحتاجون الیه و ذلک يوجب اما اسهال ما هم معتصم ويكون ان يكون
كذلك بل لا استعمال الطبيعة تحليل العضو عن احادة الهضم و لعروض الوجع اليه لانه مما يمنع الهضم في الاعضاء
الضعيفة تضعف قواهم و تقليل منه اي من الاستطلاق لاجل الاشتغال به اي معالجة لكلا يمنع الطبيعة
فيه من تكميل البدل مع عدم الخوف منه لقلته فان خيف من ذلك افراط تدارك بتكميد لطيف بزر الورد
فانه قابض مقو للمعدة في تجويد الهضم او بالتكميد بالكمون الا سيون بزر الكرفس فانه يسخن المعدة ويقوي الهضم
ويمنع من الاستطلاق او يضمد بطنه بكمون وورد وسلوى ليس بخل او بخل او بحادوس مطبوخ مع قليل خل فان جميع ذلك
من القابضات وان لم ينجع التكميد او التضميد سقوه من اللحة الحدى دانقا ماءبارد قال حاشيتها تحميد الداء
وتدويت الخامد ما لا ول يطيع الاسهال فيما سال بحليل الطبس في معدته واما احير من اللحة الحدى لانها تعقد
وتعلها اضعف فلا يحتمل قوي لسبب اقوى من ذلك اما حيرسقيها ماء بارد لتكون اقوى في القبض وكيد بريح اي حصي
سقيها من تحيس للبس في معدته بان يعدي ذلك اليوم مما يوب عن اللبس مثل السمرنت من صفرة البيض ولما الحجر
مقوعا في ماء او سويق مطبوخ في ماء وقد يعرض لهم اعتقال الطبيعة لقلة معدة اصغر البيضة الى امعائهم و
قواهم الدافعة يستيقون بزر الخار مرسنا مثل التسريح او سياه من عسل معقود وحده او مع فرح او صل السوس
الاسماحولي كما هو او محرقا فان جميع ذلك مما ينبه القوة الدافعة ويزيل الخام او يلطخ بقليل عسل فانه يقطع الاصلات
المانعة من التبرز ومقدار معتدة من علک البطم فانه يفعل ذلک ايضا ويمرح البطن بارس مريحا لطفا حتى يرخي الاصلات
ويحدرها وقال صاحب الكامل بالسرج ودل الاولى لان الاوب فيه تقوية وقبض والتسريح فيه ارخاء بليس او
يلطخ السرة بمرارة البقر ونحوه ويحوز بريم فانه يسهلهم ان لم يحل شيء من ذلك سقوا شيا من شيرخشت او ريحان مع
في ماء البيلوفر وان كان بهاك حرارة يضاف اليه شراب الاجاص ويعدي المرضعة بالاغذية الملينة للطبع كالخيار
والاسفاناج ومرورة الماش بعروق الاسفاناخ ودرما عرض للرضيع بكمد اي برح اللثة من نشوء نمرجي من الرطب
لمعدته ويسهل خروج السن هذا انما يفيد لو كان الالم بسبب نبات الاسنان اما ان كان لكثرة ما عدد من البلغم المالح
من ماعه او مرة فصرا انصب الى ذلك الموضع فلا بد علاج الاول ان يعطي الصبي حلاوة وتخفف الغذاء ايا ما ولعد
يسطل من اسم بما قد طبخ فيه ماء ورد وكليل الملك وحلبة وبزر الخطمي ولا يراد اليه بزيلة البدن لا ان يتقي الدماغ وعلاج الثاني
ان تدلك اللثة بالادهان المذكورة ويسقى بعض الاشربة الرادعة **قوله** والحم المالح النصف يعني المراد مده اللحم
السمك المالح البصير في معدته قال ان التليين انه من عتقال بطنه وتعبه اكثر الشارحين قاله تعلق بلوت مائية

بسماق باقون قطنه ويحيا الحبس ينفع من اعتقال البطن وقالوا كان بزا اهل الهيئة وتمريخ بعكر مريم

فقبره الناتج الاول الى ستا شهر او الف بزان نضيره برجع الى النوع التشنة لان ابين ثم امسك البطن

نفع التشنة ويدل عليه قول الشيخ في الادوية المفردة رما يمسك الالم التي تعرض الصبيان في الكنبات وقد يعرض

السنانية طلاعها عاج القلاع وربما عرض لهم تاحتة عند نبات الاسنان **تشنج** واكثره يصيب من بهم من

مع شدة تمدد العصب وعسر حصول الغذاء فيصلح بدهن البرسا ونج بدهن السوسن للصبيان او بدهن

او بدهن الخيري بان يدهن بدهن ذلك الحلل الغضل اللطيفة والاذان ان الحبل قوله واكثره يصيب الخ او بدهن

نبات الاسنان الذي التشنج الذي يعرضهم عند تقدم ذكرها ولمع طاحية وبذا الم الذي يعرض لهم بسبب كثرة البلغم

وذلك صحيح لما ذكره وهو الذي يفعل تحليل ويزيل التشنج العارض من البلغم وربما وعرض لهم كزاز وهو على

واقع في الفصل مانع من الحركة على المجرى الطبيعي والفرق بينه وبين التشنج ان التشنج مشاعت فيالج

الحار حتى يحلل ذلك ويرده الى المزاج الطبيعي او بدهن التشنج مع دهن قثاء الحمار وذلك اذا كان لمادة

دون ذلك فان صحان التشنج العارض من سبل الرطوبة بسبب الحميات المحلله للمواد وفي يستول اليبس

ويحيل التشنج او لقوة بسبب الاسهال العنيف لاجابة اليبس والتشنج الى المحدد تقليلا تقليلا افرقت بين

بين المتشنج وحده او معه وبالشيء من الشمع المصفى ان احتيج الى ان يكون اقوى في الترطيب

على البدن اكثر ما اذا كانت وحده وصب على ما قيم زيت ودهن بنفسج او غير ذلك من الادهان المرطبة

كثيرا حتى يرطب اصل الاعصاب المتشنجة ويزداد ترطيبه بكثرة الصب فيزول التشنج وكذلك يرطب

بتمريخ المفاصل والعصب على الدماغ بما ذكر ان عرض لهم كزاز يابس مع ان مزاجهم رطب لكثرة

الرطوبات فيهم وقد يعرض لهم **سعال وزكام** بسبب كثرة نوازلهم لكثرة رطوبات ادمغتهم وقد يرقى

ذلك بما وما كثيرا يصب على الراس من اصاب بذلك ثم صباحا و او داخل الحمام

من صحيب بالسعال منهم يستعمل كثيرا ثم يغمز على اصل لسانه بالاصبع ليتقيأ البلغم كثيرا فانه ينقى

من البلغم ويسكن السعال والات الحلق يحلل المواد التي حصلت فيه او يطعمه صمغ عربي كثيرا ورب

ورب السوس وفانيذ ورق ميعة يتخذ ويسقى منه كل يوم حتى يلعق حليب فينبغي ان يكون

لبن المرضع لكونه ادق حالا مما حصلت وقد يعرض للطفل **سوء نفس** وذلك اذا نزل البلغم الى الصدر

واكثر ذلك بعصابات الصدر ومنهم من يحتاج ان يدهن اصول اذنيه واصل لسانه بالزيت ويتقيأ بالغمز

بالتوتوكذلك يجب ان يكبس لسانه بالقرع الدبن المذكور فانه نافع جدا اعني في النقية ويقطر الماء الحار فيه
في فيه فانه ينشي وينقي ما هو سبب التنفس بالقي او بالتحليل وان يلعق شيئا من بزر الكتان بالعسل ليقطع
البلغم اللزج ويخرجه وقد يعرض لهم القلاع كثيرا وهو على ما عرفت قروح صغار يعرض في غشاء الفم
واللسان لما كان منه صغارا يخص باسم الاكلة وما لا يكون كذلك يخص باسم القلاع ولذلك قال فان عسر
امر هم واسنانهم ليس جدا لا يحتمل اللبن لينا فكيف يحتمل جلاء ما به اللبن فان ذلك يؤذيهم ويورثهم القلاع
اذ اللبن فيه جلاء قوي يقشر بعض سطح الفم وسطحه ويبلغ عن جلائه ان يجرد شيئا منه ويوقع في القروح
المذكورة واردأ القلاع الحمي الاسود لدلالته على شدة الاحتراق وكثرة السوداء وهو قاتل بسبب بعده
عن المزاج الرطب جدا واسلمه الابيض ثم الاحمر فينبغي ان يعالجوا باخف من ادوية القلاع المذكورة في
الكتاب الجزئي وذلك لضعف قلاعهم وربما كفاه البنفسج المسحوق وحده لما فيه من الانضاج والتليين او
مخلوطا بورد وقليل زعفران اما الورد فلما فيه من التقوية بمنع غشائه من ان ينصب اليه شيء واما الزعفران
فلما فيه من القبض والانضاج وربما كفى الخرنوب وحده ايضا بما فيه من القبض فيكون نافعا في ابتداء القلاع
واما عند انصباب المادة فالواجب ان يضاف اليه المرخي وربما كفى وامي في الابتداء الفضل
عصارة البقس وعنب الثعلب والرجلة وذلك لما فيه من الردع وتحليل ما فان كان اقوى من ذلك
فاصل السوس المسحوق وفي بعض النسخ المحكوك وفي بعضها المحكوك المسحوق وفي بعضها بدل اصل السوس
اصل السوسن والاول اظهر وكل ذلك ينفع من القلاع البلغمي لما فيه تسخين وجلاء وتحليل وتكثيف رطوبة
الفضلية اما اذا كانت مادته صفراوية فلا وربما نفع بثور اللثة والقلاع المرداسنج وقشور الكندر
مسحوقة جدا مخلوطا بالعسل لانه نافع من البلغمي في ابتدائه وفيما عداه في التبريد وربما كفاه رب التوت الحامض
وحده ورب الحصرم خاصة لتخصيص الكل منهما ينفع اذا كانت مادته صفراوية لطيفة لما فيهما من الردع والتقوية
وقد ينفع من ذلك غسله بشراب العسل وماء العسل ثم اتباعه بشيء مما ذكرنا من المجففات وذلك اذا كانت مادته
بلغمية غليظة لان العسل فيه تقطيع وتنقية وجلاء والمجففات كلها فيها تقوية فاذا استعمل الاول قطع
البلغم الذي هو مادته ونقي ما في القروح من الاوساخ واذا استعمل الثاني منع من انصباب المواد
فان احتيج الى ما هو اقوى اي في التجفيف فليؤخذ عروق واي الكركم على ما عرفت وقشور الرمان والجلنار و
والسماق يسحق منها واحد ستة دراهم ومن العفص اربعة دراهم ومن الشب اليماني درهمان ويجعل منه ماء الفم

٢٩٧ لع

جنسة فعالى الاسهل حتى يرد الدم ونفى ومنع الرحم فيسيح مرابه ولان كلما يحتقات قويا تا منفو وقد يعرض في الاذن

سيلان الرطوبة لان ابدانهم وخصوصا اذانهم رطبة جدا فيجب ان يحتسب لهم صوفة في عسل فرخ ويطلى

بشي يسير من شب او زعفران او شمة من نحاس ويجعل في اذانهم ليقطع العسل ذلك السيلان وينقيه اذ الحر ينضج

المادة ويقوى الشب العضو بعد انه يدفع المادة حتى لا يجتمع بعد ذلك فيه والزعفران يسخن ويحلل مع تقوية

وانطرون يسخن ويجفف ويحلل المادة فلا يدفع وربما كفى في علاجه ان تغمس صوفة في شراب قابض ويستعمل اي

مع شيء من الزعفران في ذلك الشراب فان جميع ذلك من التسخين والتقوية حتى الصوفة وقد يعرض لهم ان يكثر وجع

الاذن من ريح ورطوبة فيعالج بما فيه سخونة وقبض كالصعتر والسعتر والملح الطبرزد وفي بعض النسخ

وملح الطبرزد اي الاندراني وهو الصحيح العدس والمرو ويخلط والاشنان الذي ابهاكان في

حتى يسكن جهته ويقطر في اذنهم حتى يحلل الرطوبة ويطرد الرياح ويقوى الاذن فان جميع ذلك صنعته وقد

بما فيه من المحنتن وربما عرض سنة ودائهم ورم حار يسمى **العطاش** بالعين المهملة والشين المعجمة وكم

وهو داء يصيب الصبي بشرب الماء فما يروى وقد يصل وجعه الى العين والحلق وذلك لان اليافوخ

يجذب به الى داخل فيعالجذاب الرباطات ولبلاعم العين مشاركة في امر الدماغ والعصب واما الحلق

فبسبب عضل التنفس وما يسيل اليه من المواد المؤذية اليه وقد يصفر له الوجه لقوة الوجع وتوجه الحرارة

الى جهة الورم وكثرة الصفراء ايضا لانه ورم صفراوي فينبغي ان يبرد دماغه ويرطب الى التبريد ليسكن

حدة المواد ويقوى جرمه ويدفع المواد المائلة اليه واما الترطيب فليرى في جوهر الدماغ ونقصان

للتمدد وذلك التبريد والترطيب يكون بقشور القرع والخيار وماء حب الثعلب وعصارة بقلة الحمقاء فانه

لان ترطيبه اكثر من الجميع ودهن الورد لما سياتي ان ادوية الاعضاء الرئيسة ينبغي ان يخلط بها قبض

وعطرية مع تليل فعل للتنفيذ وصفرة البيض مع دهن الورد لانه يرطب ويقوى ويدبل ايها كان

لئلا يالفه الدماغ فلا يعمل شيئا وقد يعرض لهم **ما في الرأس** وقد ذكر علاجه في علل الرأس وهو ورم

مائي تعرض تارة بين القحف والجلد وتارة بينه وبين الام الغليظة وتارة بينه وبين الام الرقيقة وذلك

لكبار الرأس اكثر عروضه للصبيان لو خطأت القابلة فغمزت على الرأس غمزا قويا بحيث ينصب اليه وقد يسيل منهم

مائي لا سيلان الطبيعة عليهم وربما كان من غير اخلاط وقد يعرض لهم من سقطة او ضربة وتحس معه ثقل شديد

في الرأس ويكون معه سهر مفرط وبكاء والم شديد عند الغمز على الرأس وعلاجه ان يحلق الرأس ويطلى

ذليل بماء طبخ فيه البابونج واكليل الملك وشبت ونخالة ويوضع عليه بعد التنطيل الادوية المذكورة ويضاف اليها زعفران وبورق لاجل التنفيذ فان لم يتحلل الماء يشق جلدة الرأس عرضا ويخرج الماء لا دفعة بل دفعات ومنهم من يشق شقا صليبيا فاذا خرج الماء بكماله وضع عليه مراهم ملحمة وربما انتفخت جفونهم فيطلى عليها حضض بلبن لما فيه من الجلاء والارخاء ثم يغسل بطبيخ البابونج وماء الباذروج لما فيه من التنقية والتقوية وربما احدث كثرة البكاء ايضا في احداقهم وذلك بسبب تحلل الرطوبة العنبية اذ حج تبيض كما يبيض الزرع اذا يبس فيعالجون بعصارة عنب الثعلب بان يضمد به العينين والاجفان ليمنع من انصباب المادة اليه بان يكتحل به فانه يزيد فيه وقد يعرض لبعض الصبي سلاق من البكاء وهو غلظ يعرض في الاجفان مع احمرار او بغضاء وربما تناثرت الاهداب وعلاجها ايضا عصارة عنب الثعلب وقد يصيبهم حميات ثم اكثرها يكون يومية للطافة ارواحهم والاولى فيها ان يدبر المرضع لما عرفت انها الاصل في معالجته وقد يسقى هو ايضا قال الاستاذ المراد المرضع وذكر الضمير نظرا الى لفظ المرضع لوجهين الاول بقوله مثل ماء الرمان مع سكنجبين وعسل اذا لم يكن وبالربيع ان لا يسقى شيئا من الحوامض لئلا يتجبن في معدته وانما جمع بين السكنجبين والعسل ليكون مع التبريد مقطعا للبلغم كعصارة الخيار مع السكر والثاني بقوله ومثل عصارة الخيار مع قليل كافور وسكر لما ستعرف ان الادوية القوية لا بد في استعمالها من مراعاة القوة وقوة الرضيع ضعيفة لا يحتمل قوة الكافور والظاهر انه ليس كذلك لان تذكير الضمير في مثل هذا الموضع مع قوله ايضا وقوله بعد ذلك ثم يعرقون لا يساعده قوله اما بعقر اي تعريقهم ان يعتصر القصب الرطب ثم تجعل عصارته على الرأس والرجل ويدثروا فان هذا العرق بخاصية في القصب قيل لشدة التبريد الذي فيه فانه يصل الى الدماغ فيدفع المرض بالعرق وربما عرض لهم مغص وهو المحدث في المعاء من غير ان يحتبس معه الفضلة البرازية فيلتوون وفي بعض النسخ فيتالمون من الانين ويبكون وسببه اما خلط حاد لذاع يلذع المعاء او رياح تمدد او بلغم غليظ يرتبك به واكثر ما يعرض للصبيان هو الذكي وعلاجه ان يكمد البطن بالماء الحار والدهن الكثير الحار بالشمع اليسير ويحمل فتايل ملينة للطبع معمولة من سكر احمر وسنا ونيل فانه قليل سقمونيا وبورق وربما دعت الحاجة الى حقنة متوسطة بين الحادة واللينة وربما عرض لهم عطاس متواتر وهو حركة من الدماغ

لمرض ما يؤديه غريباً وان ذلك من جهة نواحي الدماغ فان التغير يكون بسببه فان مرض السعفة الى آخره

بل كثيراً ما يكون بسبب [illegible] بسبب تكسر ما بالبرد [illegible] لزمه ولو ... لما كان قرب السعفة [illegible]

سبب السلم كثيراً ما [illegible] لكن [illegible] شيخ لم يقبل انه لا يكون الا من [illegible] وانما يكون من

الدماغ [illegible] عليه السلام بل قال في نواحي الدماغ وان السعفات [illegible] الدماغ [illegible] فانه يلزم من وجوده

مع كثرة الرطوبات التي في الصبيان [illegible] فان كل ذلك [illegible] الدم [illegible]

ويخرج بالبثرات من العصارات كالبثور [illegible] من [illegible] فان لم يكن [illegible]

بل كان من [illegible] فيجب ان [illegible] في [illegible] الدماغ [illegible] بفساده [illegible]

[illegible] وقد يعرض [illegible] في البدن [illegible] وبسبب تلك كثرة الرطوبات

[illegible] فيدفع فضوله الى الجلد [illegible] لفساد [illegible] رطوبة الدم التي [illegible]

[illegible] القوة الطبيعية [illegible] في الباطن [illegible] فكان [illegible] من تلك البثور [illegible] اسود [illegible]

[illegible] على [illegible] [illegible] فلو كان [illegible]

الاسود [illegible] لكان [illegible] المادة [illegible] البثر الاسود [illegible]

[illegible] كثيرة وذلك لدفع الطبيعة المادة الردية الى [illegible] الذي [illegible] الجلد وعلى كل حال

[illegible] كان البثر [illegible] بالحجامات اللطيفة [illegible] الذي [illegible]

[illegible] الشجرة [illegible] وان [illegible] الا ان كانت البثور [illegible] دفع الطبيعة [illegible] استعمال الحجامات

[illegible] الطبيعة [illegible] المادة الى الباطن [illegible] البثور [illegible] وذلك لان [illegible]

[illegible] البثور [illegible] ان [illegible] السليمة [illegible]

[illegible] الى ان [illegible] المادة [illegible] المرض [illegible] وقيل [illegible]

[illegible] الى الباطن [illegible] الاعضاء [illegible] فان [illegible] البثور [illegible] الا [illegible]

الى ان [illegible] مع قليل [illegible] وذلك اذا كانت تلك البثور [illegible]

من سطحها فيكون قبل الالتحام وكذلك [illegible] الاقلاع اذ [illegible] واذا [illegible] اي البثور المتقرحة

[illegible] وفي بعض النسخ [illegible] اي [illegible] الى [illegible]

البورق [illegible] باللبن [illegible] اللبن [illegible] فان [illegible]

ما طبيخ الآس والورد وال وهو قشور شجرة المصطكى لانه يجفف ذلك ويصلحه واولى بذه وفي بعض النسخ داو
بذه كلها اصلاح غذاء المرضع لئلا يتولد بادنها وربما احدث البكاء فيهم تواني السرة اواحدث سببا في بعض النسخ
شيئا من اسباب الفتق لقبول اعضائهم التفرق بسبب رطوبتها وقد امر في ذلك بعد منع المرضع من الاغذية
المنفخة واستعمال غذاء على غذاء بعد تلبس طبيعة الصبي فكميد معدته في بعض الاوقات مما يحلل الرياح والنفخ
بان يسحق الانخواه ويعجن بياض البيض ويطلع عليه اي على النتوء وضع الفتق حتى يتقلص بسبب بياض
البيض ويغلى بخرقة كتان رقيقة ليحفظ ولا يولمه لغلظها اويبل جراقة الترمس المرضوض ويشد عليه فيفيد
جراقة الترمس التجفيف والنبيذ تنفيذها الى الاعماق والترمس معروف وهو بستاني ويكون للغذاء وي
وهو للدواء ويقال الباقلي المصري فاقوى منه القوابض الحارة مثل المر وقشور السرو وجوزه والعفص والاقاقيا
وما يقال في باب الفتق من المجففات القوية والقابضات الشديدة وانما ذكر الاقاقيا من القوابض
الحارة مع انه بارد يابس لشدة قبضه لا لكونه مثلها في الطبع وهو عصارة القرظ والقرظ ثمرة
الشجر الذي صمغه صمغ عربي وربما عرض للصبيان وخصوصا عند قطع السرة ورم بسبب ضعفها كما
يرم الاعضاء التي يصيبها جراحة فيجب ان يوخذ الشكاك وعلك البطم ويتربان في دهن الشيرج
ويسقى منه الصبي ويطلى به سرته والشكاك ويقال باللام والراء ايضا وهو نبات له ورق كورق الخس
يقال له خس الحمار وقال الشيخ هو العكوش فيمكن ان يسمى له هذا الاسم وقيل الفنجوش هو ما يوخذ من عصير
العنب مع ادوية قابضة بغلي غليات حتى يتقوم وفي بعض النسخ الفيلجوش وكانه خطاء وفي بعضها
الهفجوش وفي الحواشي العراقية هذا هو المناسب اذ للاطباء شراب يسمى الفنجوش اي المغلي سبع غليات
ومما يوهم انه يريد هذا الشراب قوله يسقى منه ويطلى فان هذا ينفع شربا وطلاء وذكر الشيخ صفته في القراباذين
هذا حاصل ما فيها ولا يخفى ان تقريبه بالشيرج لا يساعده اذ الشراب لا يذاب بالشيرج وقد يعرض
للصبي ان لا ينام ولا يزال يبكي ويديم ذلك وهو عدم النوم وعدم قراره اي تقلقه ويكون ذلك اي عدم نومه انما هو بسبب عروض فساد اللبن في
معدته وتساعده الحرارة العرضية الى دماغه بحيث يلذعه ويمنعه النوم ويضطر ضرورة الى ارقاده فان امكن
ان ينوم بقشور الخشخاش وبزره وبدهن الخس ودهن الخشخاش يوضع على صدغه وهامته فذاك اي هو المطلوب
وان احتيج الى اقوى من ذلك فيؤخذ الدواء يوخذ حب السمنة وجوز جندم وخشخاش ابيض واسود وبزر الكتان و
الخوزي وبزر الفرفخ وبزر لسان الحمل وبزر الخس وبزر الرازيانج وانيسون وكمون يقلى الجميع قليلا قليلا ويدق

ويجعل فيه جزء من بزرقطونا مقلو غير مدقوق ويخلط الجميع بمثله سكر ويسقى الصبي قدر درهمين فان هذه
الاشياء مع ان كل واحد يمسك منها لكن بالتركيب يستفيد صورة نوعية مؤثرة في الغاية وحب السمنة حب شجرة صغيرة
طولها ذراع وورقها الى البياض يحمل ثمره على قدر فلفل يسمى شهسرانج البري وهي حارة مرطبة الى الاعضاء
وجوز جندم حبة مثل الحمص يقال له شحم الارض وحجر الارمني يسمن البدن ويقطع شهوة الطين والبواسير في
شهوة والقرص من قليلها قليلا الا انه يرخي المعدة ولا يوجب الاسهال وانما لا يدخل بزرقطونا الا انه
محرق موذ وربما قتل على ما قيل وان اريد ان يكون المنوم اقوى من هذا جعل فيه شيء من الافيون
قدر ثلث جزء من الاجزاء المذكورة او اقل لضعف قوة الصبي وشدة قوة الافيون وقد يعرض للصبي فواق
فيجب ان يسقى جوز الهند مع السكر فان هذا الفواق يكون اما امتلائيا او لذعيا بسبب استحالة اللبن الى كيفية لذاعة
في المعدة وجوز الهند يفيد في الاول بما فيه من التحليل والتسخين وفي الثاني بما فيه من الدهنية فانها تسكن حدة اللذع
ويكسر من لذعها ويصير حائلة بين جرم المعدة وبينها وقد يعرض له قي صريح وسببه كثرة حرص المرضع على ارضاعه
فيفسد اللبن في معدته ويضطر الطبيعة الى قذفه فربما نفع منه ان يسقى نصف دانق من القرنفل لما فيه من تحليل
والعطرية وربما نفع منه اليضا تضميد المعدة بشيء من جوارش القي الضعيفة وذلك لضعف سببه وضعف
قوة الصبي ايضا والحابس الضعيف مثل ان يبل سويق بماء ورد وماء آس وماء حصرم ويضمد به معدته وقد يعرض
له ضعف معدته لترطيب اللبن وتواتر التخم فيجب ان يطلي معدته بميسوسن بماء الورد وماء الآس فانه يقويها
ويسخنها والميسوسن شراب طبخ فيه سوسن اسمانجوني مع ادوية غيرها على ما ذكر في القراباذين ويسقى
ماء السفرجل بشيء من القرنفل او المسك وفي بعض النسخ بالرامك فيكون اقوى او قيراط من المسك في شيء
يسير من الميبة ويجوز ان يسقى ماء الرمان الحلو وان يطلي ماء الرمان المسك والمسك الاصلي يوتى من الصين وتوالى
يتخذ من الاترج الرطب وعن المسك وقد يتخذ من العفص والبلح ويعرض له احلام تزعجه في نومه واكثر ذلك
لامتلاء شديد فاذا فسد الطعام وحمضت المعدة به تادى ذلك الاذى من القوة الحساسة الى القوة
المصورة والمتخيلة فتمثلت احلاما هائلة فيجب ان لا ينوم على كظة اي امتلاء بحيث يكون الغذاء اسفل
في المعدة بعد لانه اذا نوم يكون الغذاء قريبا من الدماغ فيتجه اليه الابخرة المذكورة بخلاف
ما انحدر الى قعر اولى ما سار رقيقا فانه ان بخر يكون ضعيفا وان يلعق العسل لينهضم ما في معدته ويحدره ويعرض له
ورم في الحلق من اللهم والمري ويداويه اللوزتين ويقال له الذبحة وربما اشتد هذا الورم الى ان حصل الفقرات والرئة

والی جزء القفا بسبب المشارکة والمجاورة فیجب ان تلین طبیعته بالشیافة لیجذب المادة الی الخلاف
ثم تعالج بمثل التوت ونحوه ای من الرادع والمرخی والمحلل والمرکب بحسب اوقات الورم وقد یعرض خرخرة عظیمة
فی نومهم بسبب کثرة الرطوبات فی ریتهم لضعفها وقبولها لما ینصب الیها من فوق وما یرتفع الیها من تحت
وخصوصا فی حال النوم لاجتماع الرطوبات ح الی الباطن فتزاحم النفس فی خروجه وخصوصا من کان
حبل البدن فیجب ان یلعق من بزر الکتان المدقوق بالعسل او من الکمون المدقوق المعجون بالعسل
او یعطی رب السوس بسکر وینبغی ان لا یهمل فی تدبیره اذ ربما ادی الی الخنق وقد یعرض من اریاح الصبیان
وهو مرض یسمی بهذا الاسم وقال منقح القانون انه عظم الراس الکائن عن تقیح الشیون ریح ورطوبات
تجمع فیه وقیل انه نوع من الصرع وتخصیص عند عروضه للصبیان بام الصبیان وقال الشیخ وقد ذکرنا علاجه فی باب
امراض الراس ای فی الکتاب الثالث لکنا نذکر شیئا قریبا ای ینفع کثیرا وهو ان یؤخذ من السعتر والکبر
والکمون اجزاء سواء ویجمع سحقا ویسقی فی الشربة ثلث حبات فانها بما فیها من التسخین والتحلیل ینفع جدا وجندبیدستر
خصیة حیوان بحری علی هیأة الکلب الصغیر یقال انه اذا امسک واجذب خصیته وترک لحم موضع الخصیة
فاذا رای الصیاد مرة ثانیة قام علی ظهره ورفع رجلیه حتی یری الصیاد موضع خصیته وهو خال فلا یمسکه
وقد یعرض للصبی خروج المقعدة لاسترخائها بسبب ضعف اعضائه لغلبة الرطوبات علی دماغه فیجب ان یؤخذ قشور
الرمان والآس الرطب وجفت البلوط وورد یابس وقرن الایل المحرق والشب الیمانی وظلف المعز والجلنار والعفص
اجزاء سواء ویطبخ فی الماء طبخا شدیدا حتی یستخرج الطبخ قوته القابضة المقویة ثم یقعد فی طبیخه فانه مما یقوی
المقعدة ویقبضها لکون المفردات قوابض والایل بفتح الهمزة وکسر الذکر من الاوعال وقد یعرض
لزحیر من برد یصیبه بسبب قعوده علی ارض باردة فینفعه ان یؤخذ حرف وکمون من کل واحد ثلثة دراهم
یدق وینخل ویعجن بسمن البقر العتیق حتی یکسر حدته برودته ویوصله الی الامعاء بعتاقته ویسقی منه بماء بارد
وفی کون الماء باردا بحث وکانه لو کان حارا لکان اقوی وقد یعرض هذا من خلط صفراوی ینصب الی المقعدة
فیعطی المبردات من الاغذیة والاشربة وقد یتولد فی بطونهم دود صغار یؤذیهم واکثره فی نواحی المقعدة ویتولد
فیهم من الطوال ایضا واما العراض فقلما یتولد فیهم وانما تتولد فیهم هذه الدیدان لکثرة البلغم وعروض عفن فیه
بحیث یصل لمزاج یستحق به حیوة دودیة ونسبة هذه الی البدن کنسبة الحشرات المتولدة فی العالم الیه وکما انها
تنقی عفوناته فلا یعرض وباء عام کذلک هذه تنقی البدن من العفونات وکما ان الحشرات

اذا كثرت في الدم اثرت فساداً كذلك هذه اذا كثرت في البدن اثرت فساداً وهي اصناف
منها طوال قد يبلغ منها قدر ذراع وسبب ذلك اجتماع مادتها ومنها صغار كدود الخل تولد في المعى المستقيم
وسببها ضد الاول ومنها التي تسمى حب القرع وتولده في المعا الاعور وقولون ومنها التي
تسمى المستديرة ومادتها بين المادتين وهذه وما تقدمها قلما يتولدان في الصبيان لان مادتها يسيل الى
ويطول ان يعالج بما نسيج يسقون منه في اللبن شيئاً يسير المقدار توهم لان الشيخ يقتلها بحرارة طعمه
لكن ينبغي ان يمنع الصبي ما دام من الاغذية المولدة لها ثم يعطى اللبن حليباً ويوم مريض الكباب ياكل
اقبل لها ايثم يعطى في اللبن ماسكة وربما احتيج الى تنقية بطونهم بالافتيمون والبرنج الكابلي حرارة الحجر
وحجم الحنظل النقتل مرارته والبرنج الكابلي حب صغير منقط بسواد وبياض مدور قدر حب الماش
ليس له رائحة وفي طعمه شيء من المرارة واما الصغار التي تكون فيهم اي في الصبيان فيجب ان يوضع لها
دبوالوكييل الشامي الورق العصفر في الماء فانه يحلل الفضلات الرجية
لذلك فيها الى آلات البول قد يعرض لها في الفخذ وسببين يسيل الارحاء حتى العرق يحلل
واكثر ذلك يكون في الفخذ لشدة لينة فيجب ان يذر عليه الآس المسحوق واصل السوسن والورد المسحوق
او السعد او دقيق الشعير او دقيق العدس فان ذلك يصلحه **قال** الفصل الرابع في تدبير الاطفال اذا
سن الصبي **قوله** اذا انتقل الصبي الى سن الصبي يجب ان يكون جل العناية وقصده مصروفاً الى مراعاة اخلاق
وتعديلها وذلك بان يحفظ كيلا يعرض له غضب شديد او خوف او غم كذلك في بعض النسخ او سهر وليس في
اذ الكلام في الاحداث النفسانية وانما قيد الغضب والخوف بالشدة لان القليل من كل ما ذكرنا
لا يضر وذلك اي تدبير حفظه بان لا يعرض له شيء مما ذكران يتأمل كل وقت ما الذي يشتهيه ويحن اليه
فيقرب اليه وما الذي يكرهه فينحى اي في بعض النسخ فيبعد اي يبعد عن جهته فان في ذلك منفعتين احدهما
في نفسه بان ينشأ من الطفولة حسن الاخلاق ويصير ذلك اي حسن الاخلاق له ملكة لازمة واستمراره عليه
الثانية لبدنه فانه كما ان الاخلاق الردية تابعة لانواع سوء مزاج لان سوء المزاج الحار يتبعه سرعة
وسرعة الغضب والطيش وسوء المزاج البارد يتبعه سكون الخوف ومحبة الخلوة وغير ذلك فكذلك الاخلاق
اذا صيرت من العادة استتبعت سوء مزاج المناسب لها فان الغضب يسخن جداً والثوران الحرارة وانتشارها
والغم يضعف جداً الضعف القوة والاشتغال الطبيعة عن هضم الغذاء ولما ينبغي التبلد حرق القوة النفسانية

يميل المزاج الى اليابسية ويجوز ان يراد بالتبلد السكون النفسانى وحده وان يراد البدنى ايضا لان كلا واحد منهما
موجب لما ذكرنا البدنى فلجلبه الفضلات وغمرها للحرارة واما النفسانى فبالخماده للحرارة واذا كان الامر على
ذكرنا من تاثير الاخلاق ففى تعديل الاخلاق حفظ الصحة للنفس والبدن معا فاذا انتبه الصبى من نومه فالاحرى
ان يستحم لتنبه حرارته الغريزية ويقويها بسبب كونها مغمورة فى بدنه بكثرة الرطوبات وتحلل الفضول من بدنه اذا
الترطيب ثم يخلى بينه وبين اللعب ساعة يهيا للغذاء ويحلل فضول مفاصله ثم يطعم شيئا يسيرا ليكون فى اعضائه
ما يمنع تجفيف اللعب الاحول ولئلا تكون المعدة خالية فيصيبها رطوبات ثم يطلق له اللعب الاطول
ليقوى بكثرة حركاته اعضاءه وعضلاته لكن لا ينبغى ان يكون ذلك عقيب استعمال الغذاء بل اذا صار
الغذاء كيلوسا ثم يستحم ليحلل الحمام ما ابقاه اللعب من الفضول ويتدارك مع ذلك تجفيف طول اللعب
وذلك لانا نحتاج فى بدن الصبى الى امرين متقابلين الى تحليل شىء من رطوباته خوفا من ان يكثر بسبب كثرة الاكل واستمرار
كثرة حركاته عليها فيغمر حرارته ثم الى ترطيب بدنه ليهيا اعضاءه لسرعة النشو فان اهملنا الثانى فاتنا
ما نتوقعه منه وان راعيناه واهملنا الاول وقعنا فى محذور فلهذا ينبغى ان يستعمل الحمام فى اليوم مرتين
واستعمال الرياضة القليلة بعد الاول والكثيرة قبل الثانى ليحصل الغرضان ثم يغتذى
بعد الحمام الثانى يغتذى بالغذاء التام وذلك لان حرارته يكون قد تهيجت بالحركة
وفضوله قد تحللت بها وبالاستحمام والاعضاء قد احتاجت الى البدن فيحتاج لا محالة الى
غذاء تام وينبغى ان يجتنب ما امكن شرب الماء على الطعام لئلا ينفذ نيا قبل الهضم وهذا لا يختص
بسن الصبى بل يجب فى جميع الاسنان لكن فيه اوجب لان اعضاءه شديدة الجذب للغذاء واذا اتى
عليه من اعواله ست سنين فيجب ان يقدم الى المؤدب والمعلم ليصلح الاول قوته العملية ويحثه على مكارم الاخلاق
ويمنعه من رذائلها ويصلح الثانى قوته النظرية ويحرصه على تحصيل العلوم لكن ينبغى ان يدرج ايضا فى ذلك لا يحمل على
ملازمة الكتاب كرة واحدة لئلا يحزنه ويكفف اعضاءه واذا بلغ سنهم هذا السن اى ست سنين نقص من
استحمامهم اى من ترك رياضته وزيد فى تعبه قبل الطعام لان المزاج يكون قد استعدت للحركة فتكون
الحاجة الى تقليلها اكثر ويجنبوا النبيذ اى الشراب خصوصا ان كان حار المزاج مع رطوبته لوجوه انه يحرارته
ورطوبته يبخر ويزيد فى رطوبتهم فيتهيا البدن للعفن ٢ انه يفسد مزاجهم بسوء تخلخله بحرارة مزاجه وتشويشه افعال
دماغهم ٣ وهو الذى اشار بقوله ان الخمرة التى هى من النبيذ وهى توليد المرار فى اشارته بما تسرع اليهم بسهولة جدا

والمنفعة المتوقعة من سقيه اى بى ادرار المرار فيهم او ترطب مفاصلهم غير مطلوبة فيهم لان مرارتهم لا يكثر حتى يستدر بالبول ولان مفاصلهم مستغنية عن الترطيب ويطلق لهم من الماء البارد والعذب النقى شهوتهم اى مقدار ما يقتضيه شهوتهم وذلك ليصح حرارتهم ويقوى شهوتهم ويبدرق غذائهم الى اطراف البدن بسرعة ويكون هذا هو النهج فى تدبيرهم الى ان يوافوا اى يبلغوا الرابع عشر من سنيهم مع المحافظة بما بيناه لهم كل يوم اى بما نصيبهم من تربيته فى كل يوم من تنقص الرطوبات والتجفف والتصليب فيدرجون فيه تقليل الرياضة وبحر المعتقة منها بين سن الصبى الى سن الترعرع اى المشو من قولهم ترعرع الصبى اذا نشأ ويلزمون المعتدل من امر الرياضة بحيث لا يجفف بل ينقص فحسب وبعد هذا السن اى الرابع عشر تدبيرهم تدبير حفظ الصحة وفى اكثر النسخ تدبيرهم تدبير الاعمار وحفظ الصحة والاولى اولى على ما لا يخفى فنتقل اليه الى تدبير الاصحاء البالغين ولنقدم القول فى الاشياء التى فيها ملاك الامر تدبير الاصحاء لنبتدأ بالرياضة لان فيها دفع المفسدة التى هى الفضول ودفع المفسدة اقدم من جلب المنفعة طبعا فحق التقدم صنعا قال رح

التعليم الثانى فى التدبير المشترك للبالغين وهو تسعة عشر فصلاً

الفصل الاول فى جملة القول فى الرياضة **اقول** المراد بجملة القول فى الرياضة هو بيان تقديمها وبيان حقيقتها وفائدتها وشرائطها اما تقديمها فقال لما كان معظم تدبير حفظ الصحة هو ان يرتاض اى حافظها الدائم عليه ثم تدبير الغذاء ثم تدبير النوم وجب ان نبتدأ الكلام فى الرياضة وانما كان معظم تدبيره فى هذه الثلثة اذ بالاول تنقى البدن من الفضول وبالثانى يحصل بدل المتحلل وبالثالث يتدارك ما تحلل من الروح فى اليقظة ويجود الهضم وانما كان الاول مقدما لما عرفت آنفا من ان دفع المفسدة مقدم طبعا والثانى الغذاء يخلف بدل ما يتحلل فى التحليل لا بد ان يكون سابقا عليه وهو يحصل بالرياضة فيكون الكلام فيها مقدما فى حفظ الصحة على غيرها لا يقال قد سبق وجوب تقدم الهواء على باقى الاسباب الضرورية فكيف يصح القول بوجوب تقديم الرياضة لان ذلك انما هو لكون الحاجة اليه فى نفسه اشد واكثر بسبب التنفس الضرورى واما بالنسبة الى الطبيب فى تدبير حفظ الصحة فالحاجة الى تدبير الغذاء وتقديره والى ما يترتب عليه امره كالرياضة اكثر وقال القرشى والاحسن ان يقال هو ان يسوى تدبير الغذاء ونسب ان لا تفرغ والحركات وكلام الاطباء فيه وفى تقديمه قليل جدا وكان تقديم الكلام فى الحدبة اولى وتحت الحركات بذلك لان

لان الاضطرار الى صنف من اصنافها وهي حركة التنفس اكثر فلذلك كان الكلام في تدبير انواع الحركة اولى بالتقديم والرياضة من جملة ذلك وانما لم يفعل كذلك في الجزء النظري لان شدة الاضطرار الى الهواء هو لذاته فاما شدة الاضطرار الى هذا النوع من الحركة فليست لذاته بل لاجل الهواء فلذلك كان الكلام في الهواء اولى بالتقديم هناك لان كلام الاطباء في الجزء النظري انما هو في الاشياء من جهة ما هو منسوبة الى الصحة واما في الجزء العملي فليس كلامهم فيها من تلك الجهة فقط بل ومن جهة انها كيف يستعمل لتحصيل الصحة وقال المسيحي التدبير على نوعين خاص بين وقد عرفته وعام وهو ما قابل ذلك وهو الذي كلامنا الان فيه فان مراعاة الحركة وكذلك الاستحمام والنوم ليس خاصا ببين دون سن فلذلك اخر الكلام فيه كان يجب على الشيخ ان يقدم الكلام في حفظ الصحة بالهواء على الكلام في حفظ الصحة بالرياضة لانه لا يمكن التفصي عنه وحاجة البدن اليه اشد من حاجته الى غيره من الستة الضرورية بدليل ان الانسان يمكنه ترك الغذاء والاستحمام والحركة زمانا لا يقدر في مثله على ترك استنشاق الهواء ومع ذلك فتاثيره في البدن في داخله وخارجه بذاته وبما يستفيده وبما يخالطه وغيره وترتيب الشيخ ههنا مخالف للعقل والنقل اما الاول فلما ذكرنا واما الثاني فلان الجماعة جميعهم قدموا في مصنفاتهم الكلام في حفظ الصحة بالهواء على الرياضة ثم طعن القرشي فيما ذكره بما لا يليق ذكره من الضعف والتكرار بلا فائدة وقد بالغ الاستاد ايضا في الافساد والرد عليه ونحن قد اعرضنا عنه لان ما ذكرناه كاف في غدر الشيخ على ما لا يخفى على الفطن **قوله** فنقول ان الرياضة هي حركة ارادية يضطر الى التنفس العظيم المتواتر اشارة الى ماهية الرياضة والحركة كالجنس وباقي الحد كالفصل واورد بان الحركة ليست جنسا قريبا لانها تكون في اربعة اشياء فكان ينبغي ان يبين انها من ايتها ولا يكفي قوله ارادية لان الحركة في الوضع يكون ارادية ايضا وكذا في الاين ولا قوله يضطر الى التنفس لان الحركة في الوضع والاين والكيف قد يلزمها ذلك وبان حركة السفينة والتخيل رياضة مع انها ليست ارادية بل بالعرض وبانه كان ينبغي ان يقول التنفس العظيم السريع المتواتر ولا يصح ان يقال كونه متواترا مغن عنه لان المتواتر يكون سريعا لانه انما دل على انه يكون سريعا يكون ذلك بالالتزام ويمكن رد الجميع بانه ليس حدا حقيقيا بل مما يعرفها بوجه ما **قوله** والموفق لاستعمالها اشارة الى غائيتها وشرائطها وهي ترجع الى ثمانية رعاية مقدارها ووقتها ومستعملها وغذائه المتقدم وسحنته ومزاجه والوقت الحاضر والاعضاء المأذونة والشيخ اكتفى بالشرطين منها لرجوع الاكثر اليهما الاول رعاية مقدارها بان يكون على مقدار ما يجب على ما اشار اليه بقوله على جهة اعتدالها ويعرف ذلك من القوة ونقاء البدن من الفضول

ومن العادة فمتى كانت القوة قوية محتملة للرياضة والفضل كثيرا وجب ان يكون كثيرة ومتى كانت القوة
ضعيفة وكان الفضل قليلا وجب ان يكون قليلة واما العادة فان من اعتاد نوعا من الرياضة فهي له
من غيره قال ابقراط من اعتاد تعبا ما فهو وان كان ضعيف البدن احمل لذلك التعب ممن لم يعتده وان كان
قويا شابا وسببه ان الآلات التي تستعمل في تلك الحركة المعتادة كالاعصاب والرباطات تصير متعودة على تلك
الحركة بتحليل فضلاتها وليس مختصا بالاعضاء بل القوى ايضا كذلك فان من اعتاد الفكر قوي فكره ومن
اعتاد الحفظ قوي عليه وان تكون في وقتها على ما يأتي في الفصل الثالث وفائدة الرياضة هي تضمنها
هذه الجملة وهي قوله والموفق لاستعمالها على جهته عند العادة وقتها ويغني اي استغنى عن كل علاج
تقتضيه الامراض المادية والامراض المزاجية التي تتبعها وتحدث عنها اما عن الاول فلتحليل الرياضة اياها
واما عن الثانية فلوجوب انتفاء التابع عند انتفاء المتبوع ولا يخفى انه لو قال يغني عن كل علاج
تقتضيه الامراض الباردة او الرطبة الساذجة والمادية لكان اولى لان الرياضة [illegible] الامراض
الصفراوية وتمنع من الباردة الساذجة وذلك اي الاستغناء عن كل علاج انما يحصل
بالرياضة المذكورة اذا كان سائر تدبيره من الستة الضرورية والشرائط التي ذكرناها موافقا
لها وصوابا وبيان هذا هو ان الموفق لها على الوجه المذكور يستغني عن كل علاج هو انا كلنا
مضطرون الى الغذاء وحفظ الصحة هو بالغذاء الملائم لنا المعتدل في كميته وكيفيته وذلك
بان لا يكون مقداره زائدا على القوة الهاضمة ولا كيفيته غالبة على كيفية المزاج حتى تعظم
ولا يوجب مضرة وليس شيء من الاغذية بالقوة يستحيل بالكلية الى الغذاء او بعده عن مشابهة
المتغذي بالتمام بل يفضل عنه في كل هضم فضل آخره ما يبقى في سطوح الاعضاء من الرطوبة
المائية والطبيعة مع انها تجتهد في استفراغها لكن لا يكون استفراغ الطبيعة وحدها استفراغا
مستوفى بل تدريجي لا محالة من فضلات كل هضم تتخلف واثرها المغلة اهتمام الطبيعة بما شغلها
واعراضها ولاشتغالها بالغير او لضعفها عن دفعها ازيد او لغلظها واذا تواترت في الهضم الثالث
واذا تواتر ذلك وتكرر اجتمع منها شيء له قدر وحصل من اجتماعه مواد فضلية ضارة بالبدن كمية
انها ان عفنت احدثت امراض العفونة وان اشتدت كيفيتها احدثت سوء المزاج وان كثرت
كميتها احدثت امراض الامتلاء المذكورة وهي امراض الاوعية والمجاري والانسداد وان حصلت

وان انبعثت الى عضو اورثت الاورام وبخاراتها تفسد جوهر الروح وفي بعض النسخ مزاج جوهر الروح
وما جعله الشيخ وجها واحدا هو بالحقيقة وجوه اربعة العفونة وتشديد الكيفية وتشديد الكمية والانبعاث
ولم يذكر الوجوه الباقية اذ مراده ان واحدا من تلك الوجوه هذا ومن تلك الوجوه على ما قالوا انها تغمر الحرارة
وتطفيها وانها تثقل على الاعضاء وتضعفها واذا كان شانها ذلك فيضطر لا محالة الى استفراغها الذي يمنع
ليؤمن شرها واستفراغها في اكثر الامر انما يتم ويجود اي يبالغ على ما في الحواشي العراقية اذا كان بالادوية
ولا شك انها تنهك العزيزة اي الطبيعة وفي بعض النسخ تنهك الحرارة العزيزة ولو لم يكن سمية ايضا فيها
كان لا يخلو استعمالها من حمل على الطبيعة كما قال بقراط ان الدواء يبقى ويكل من النكاية وفي بعض النسخ
يبلي بدن الانسان ومع ذلك اي مع نهكها للعزيزة او الحمل عليها فانها تستفرغ من الخلط الفاضل الذي به قوام
العزيزة والروح الذي هو جوهر الحجرة شيئا صالحا لاقتضاء استفراغ الخلط الفاضل استفراغ الروح القائم به مما
ما يضعف قوة الاعضاء الرئيسة والخادمة لها وغيرها مضار الامتلاء ترك على حاله او استفرغ
بالادوية لانه لو ترك حصل ما يكون من الامتلاء مثل السدد والعفن والثقل والضغط وغمر الحرارة العزيزة
ولو استفرغ حصل استفراغ الخلط الصالح والروح ونهك القوة ثم الرياضة امنع سبب لاجتماع مبادي
الامتلاء اذا اصيب في سائر التدبير معها لانها تستفرغ مادته اولا فاولا مع انعاشها للحرارة العزيزة
وتعويدها البدن الخفة وذلك لانها تثير حرارة لطيفة فتحلل ما اجتمع من فضل كل يوم وتكون الحركة معينة
في ازلاقه وتوجيهه الى مجاريه وفي بعض النسخ الى مخارجه ولا يجتمع على مرور الايام فضل يعتد به ومع ذلك
فانها كما قلنا تنمي الحرارة العزيزة بسبب تحليل ما يفسدها من الفضول وتصلب المفاصل والاوتار بتحليلها
الرطوبات المرخية فتقوى على الافعال وتأمن من الانفعال وتعد الاعضاء لقبول الغذاء بما تنقص منها
من الفضل فتحرك القوة الجاذبة وتجذب الغذاء لخلاصها من الفضل وتحلل العقد عن الاعضاء بازالة سببها
واحداث لين وفرج فيها على ما اشار اليه بقوله فتلين الاعضاء وترق الرطوبات وتوسع المسام
وفي بعض النسخ وتحلل العقد والاول ادل على ما لا يخفى هذا هو الدليل على ان الرياضة لو استعملت
على وجهها اغنت عن كل علاج اولى انها امنع سبب لحصول الامتلاء وظن القرشي انه دليل على
وجوبها وقال وهذا المقدمة الاولى وهي قوله انا مضطرون الى الغذاء ضرورية واما الثانية
وهو ان كل غذاء فانه لابد ان يفضل منه عند كل هضم فضل لا يكفي الطبيعة في استفراغه فاكثرية ضرورية

وكذا حال شربه وهي قولان ذلك لانه اذا تناول من ذلك المشروب مقدارا كثيرا والرابعة وهي ان الحركة تعين الطبيعة
في اخراج ذلك المشروب فان ادراره ... تنحى بعد شربها تبرزه فان الشراب الكثير يفسد
بسبب ذلك مشروبا كثيرا اذا بقي ذلك المشروب بحرارة طبيعية وقوى الطبيعة على انه يتحلل كان ...
مع ذلك ... والبدن ... الحركة يحلل ... وان ... الحركة تحلل ذلك ...
فيلزم ان يكون الحركة ضرورية ... الاول فان الدليل ليس يدل على ضرورة الحركة ... بيانه ...
ان الشراب ... قوله وكثيرا ما يقع تارك الرياضة في الدق اي في دخول الحمية
... من المشهور ولذلك علل ... الضعف ... الحركة ...
... كل عضو فيسقط قيل عليه ان الدق ...
وترك الرياضة يولد البرودة والرطوبة حتى ان تاركها ...
الدق منه قال في الفصل الثاني في انواع الرياضة اقول الرياضة تنقسم الى ما يكون ...
... من نفس الرياضة كالاشتغال ... من الاعمال الانسانية مثل الحرث وغيره والى ما يكون ...
الى نفس الرياضة ... ولكل منها ... قال ... فصول ... ومنها
ابو جميل ومنها ابو كثير ومنها ابو شديد ومنها ابو خفيف ومنها ابو سريع ومنها ابو بطئ
ومنها ابو حثيث اي مركب من الشدة والسرعة ومنها ابو متراخ وهي المركبة من البطيئة واللينة
وبين كل من المذكورات معتدل موجود ... كل واحد من القلة والكثرة والشدة والضعف والسرعة والبطء
لكونه ... الفصل انواع الرياضة اي التي ... فمن الرياضة المصارعة وهي ...
اي اخذ كل منهما ... وهي من القوية السريعة والملاكزة وهي المضاربة بالجمع على ...
القوية السريعة والاحضار وهو العدو ... بالغمز ... المشي ...
والرمي عن القوس وهي من القوية الشديدة ومن الترددين وفي بعض النسخ ...
... ضرب من الرياح ... بالمزراق ... كالقوس ...
... والمشافة ...
اي المشافعة ... ركوب ...
...

حركة ذاتية وفي بعض النسخ وهي الرياضة السريعة والاولى اصح ومن اصناف الرياضة اللطيفة اللينة الترجح
في الاراجيح جمع ارجوحة والمهود قائما او قاعدا او مضطجعا وركوب الزواريق والسماريات بحاضر بان من السفن
الصغار واقوى من ذلك في القوة ركوب الخيل والجمال والعماريات هي الهوادج وركوب العجل جمع
العجلة بالتحريك وهو من الرياضة القوية الميدانية وهو ان يشد الانسان عدوه في ميدان ما الى نهاية
ثم ينكص راجعا متقهقرا ولا يزال ينقص المسافة كل كرة حتى يقف اخره على الوسط ومنها اي ومن القوية
مجاهدة الظل وهو ان ياخذ سيفا او رمحا ويلعب به ويقيم ظله مقام من يقابله وفي بعض النسخ مجاهدة الطبل
وهو يناسب **قوله** والتصفيق باليدين او بالكفين على ما في بعض النسخ والطفر اي الوثب والزج بالرماح
اي الطعن بزج الرمح وهي الحديدة التي في اسفله واللعب بالصولجان بالكرة الكبيرة والصغيرة واللعب
بالطبطاب هي آلة يلعب بها الصبيان وقد يطلق على ما يلعب بالصولجان ايضا واشالة الحجر وكبح الخيل
واستقطافها اي جذبها باللجام يقال قطفت الدابة قطفا وقطوفا من الدواب البطي وهو ضيق المشي
والمباطشة انواع وفي بعض النسخ والمباطشة والمصارعة انواع فمن ذلك ان يشبك كل واحد من الرجلين
يديه على وسط صاحبه ويلزمه ويكلف كل واحد منهما ان يتخلص من صاحبه وهو يمسكه ومنها ان يلتوي بيديه
على صاحبه ويدخل اليمنى الى يمين صاحبه واليسار الى يساره ويوجهه اليه ثم يشيله ثم يقلبه الاسياء وهو يحني تارة
ويبسط اخرى ليقدر كل واحد منهما على ان يظفر لصاحبه فيشيله ويرميه على الارض وقد يجتمعان على هذه
الصورة ويكون ظهر احدهما على ظهر الآخر فيرفع احدهما الآخر ثم يحطه فيحصل لكل منهما حركة بانحنائه وحركة
باستقامته ومن ذلك ملازمة كل واحد منهما عنق صاحبه يجذبه الى اسفل وهو ظاهر ومن ذلك ملاواة الرجلين
وهي ان يلتوي رجل احدهما برجل صاحبه وفي بعض النسخ ملاقاة الرجلين بفتح الراء وهو مناسب لما ذكره المسيحي
لانه قال هو ان يرور كل واحد منهما على الآخر مع تلاصقهما وان يلوي يدي احدهما يدي الآخر وعليه منها
الشغزبية وهي على ما في الصحاح ضرب من الحيلة في الصراع وهو ان يلوي رجله برجله يقال شغزبه شغزبية واخذه بالشغزبية
ابن تلميذ هي ان يدخل احد الرجلين رجله بين رجلي الآخر فيلوي بها احدهما حتى يصرعه وهو ما في الصحاح ايضا
ولا يبقى فرق بينه وبين ملاقاة الرجلين فالاولى نسخة ملاقاة الرجلين تفسير المسيحي وقال جالينوس وكذلك
يجري الامر في الصراع الذي يكون بعد ان يشد احد المتصارعين رجله برجل قرينه او يدخل بين
رجليه وعلى هذا يجوز ان يدخل ملاقاة الرجلين على ان يشد احدهما رجله برجل قرينه ويشغزبه

على ان يدخل رجله بين رجليه ومنها فحج رجلي صاحبه برجليه وهو ان يفحج كل واحد منهما رجليه ويجعل يديه على ركبتيه ويقفان حيث يكون راس كل منهما بازاء وسط الآخر ثم يرفع كل منهما يمناه عن ركبته اليمنى ويقرب بها الفخذ اليمنى من الآخر وكذلك يرفع كل يسراه على ركبته اليسرى ويقرب بها الى الآخر وعلى هذا يديران اصحابها على الآخر ويتبدلان مكانيهما ويرجعان اليهما بالعمل المذكور الى ان يعرقا وما يشبه هذا من الهيئات التي تستعملها المصارعون مما هي مشهورة بينهم ومن الرياضات السريعة مبادلة رفيقين مكانيهما بالسرعة ومتواترة طفرات الى خلف وتخليلها طفرات الى قدام بنظام وغير نظام كما يتفق كثيرا في السماع ومن ذلك رياضة المسلتين وهو ان يقف الانسان موقفا ثم يغرز عن جانبيه مسلتين في الارض بينهما باع فيقبل عليهما تارة للميامنة منهما الى المغرز الايسر والمياسرة منهما الى المغرز الايمن وتجري ان يكون ذلك اي نقل كل منهما الى المغرز الآخر اعجل ما يكون ليعرق سريعا قال منقح القانون المسلتين تصحيف المشيلتين وهما حجران يشيلهما اصحاب الرياضة لكل مقبض يقبضونه ذكره جالينوس حيث قال وبعض الناس يصير بين يديه مشيلتين بينهما من الفرجة مقدار باع ثم يقف في الوسط وينحني فيشيل بيده اليمنى المشيلة التي عن شماله وبيده اليسرى المشيلة التي عن يمينه ثم يرد كل واحد منهما الى موضعها ويفعل ذلك مرارا كثيرة وهو ثابت في موضعه وليس بصواب لان ما ذكره الشيخ هو على ما وضعه اصحاب الجوامع ثم ما نقله عن جالينوس لا ينبغي ان يكون ما ذكره الشيخ رياضة اخرى والرياضة الشديدة والسريعة تستعمل مخلوطة بفترات او برياضات فاترة وذلك لئلا تحلل القوة بالشدة او بالسرعة وليحصل نوع استراحة فلا يثقل على الطبيعة ويجب ان يتفنن في استعمال الرياضات المختلفة ولا يقام على واحدة اما الاول فليعم نفعها جميع المفاصل وسطايا العضل واما الثاني فلئلا تالفها الطبيعة فيقل تاثيرها **قوله** ولكل عضو رياضة تخصه اشارة الى ان الرياضة كما تكون عامة لجميع البدن تكون خاصة ايضا لعضو كرياضة اليدين والرجلين ولا خفاء بها اي برياضتها واما الصدر واعضاء التنفس فتارة تراض بالصوت العظيم الثقيل وتارة بالحاد وتارة مخلوطا بينهما اي بين الحاد والثقيل لما عرفت من فائدة التفنن فيها وتكون ذلك ايضا رياضة للفم واللهاة واللسان والعنق وتحسين اللون وتنقية الصدر اما كونه رياضة للفم فلما يلزم من قرع الهواء الخارج بالصوت لاجزائه واما اللهاة فبتمديدها عند خروج الصوت واما اللسان فلما قلنا في الفم ولان الصوت اذا كان مشتملا على تقطيع حروف يجمع ويتحرك فيه اللسان واما العنق فلما قلنا في اللهاة وفي بعض النسخ والعين وليس بصواب على ما لا يخفى واما تحسين اللون فلما

٣١٣

فما يلزم فيه من حبس النفس وتحريك الدم والروح الى خارج وتلطيف الدم وقال المسيحي لان
فضلات الوجه تحلل بالحركة وهو بعيد واما تنقية الصدر فلجذبها الموجب لخروج فضلاته مصاحبة للهوا
الخارج بقوة ويراض اي كما يراض الصدر بالصوت يراض بالنفخ من حصول النفس ويكون فى ذلك
رياضة ما للبدن كله ايضا ويوسع مجاريه وهو ظاهر واعظام الصوت زمانا طويلا جدا مخاطرة لان دوام حركة
الات التنفس بقوة وخروج الهواء الكثير يخشى منه انفتاق فى بعض المجاري والاوعية وكذا اذا ادامه
تشديده ويحوج الى جذب هواء كثير وفيه خطر اذ ربما تطفي حرارة القلب بجذب الهواء الكثير اليه وتطويله
يحوج بجره والاولى رفعه اي تطويل الصوت يحوج الى هواء كثير وفيه خطر ايضا لخروج الروح الكثير معه
ويجب ان يبدء القراءة لينة ثم يرفع بها الصوت على تدريج لما عرفت ان كل ما يستعمل بالتدريج مما لا بد منه
لا يضر بالبدن ثم اذا اشتد الصوت وعظم وطول جعل زمان ذلك معتدلا لئلا يؤدي الى الضرر المذكور لان
الطول وحده موديه فكيف اذا كان مع الشدة او العظم فح اي اذا كان معتدلا ينفع نفعا بينا عظيما لانتفاء
المفاسد المذكورة فان طويل زمانه اي زمان الصوت الشديد العظيم كان فيه خطر للمعتدلين البدنين لانه
تزيد فى تحليل الرطوبات من غير اعضاء النفس مع ان الفضول منهم قليلة فيتضررون بجرد جسمهم عن الفضول الى
بسبب ذلك **قوله** ولكل انسان بحسبه رياضة اشارة الى ان الرياضة كما يكون خاصة لعضو عضو يكون
خاصة بالنسبة الى كل انسان ايضا بحسب سنه ومزاجه وتدبيره المتقدم وصناعته وقوته وضعفه الى غير ذلك
مما يختلف الرياضة بحسبه فان الرياضة اللينة مثل التدريج يحتاج اليها من ضعفته الحميات واعجزته عن الحركة
والقعود من الناقهين ويكون موافقة لهم لانها تحلل المواد الكائنة فى ابدانهم وتنهض قواهم وتثير
حرارتهم ولا يحتمل الرياضة القوية لكنه لذلك تكون اللينة موافقة لمن اضعفه شرب الخربق ونحوه
من الادوية القوية الاسهال ولمن به مرض فى الحجاب اما الاول فلتسييلها الرطوبات من
المعدة وغيرها الى جهة الاعضاء التي استولى عليها الجفاف من غير تحليل شديد فيكون ذلك
تداركا لما اورثه الخربق من اليبوسة واما الثاني فلانها تحلل ما يكون فى الحجاب بدون جذب شي
اخر اليه ولا يحوجه الى تنفس عظيم محوج الى حركة عظيمة للحجاب واذا رفق به اي بالتدريج نوم يسيل
الرطوبات فيتصعد الى الدماغ وتوجب النوم وتحلل الرياح ايضا برقيق مادتها وتلطيفها وتفتيح المسام
كل ذلك بسبب انعاشه للحرارة الغريزية ونفع ايضا من بقايا امراض الراس مثل الغفلة

والنسيان وذلك لان الترجح يكون تحريكه للاعضاء العالية اكثر من السافلة فتميل المواد الى السافلة وتحللها
بتثوير الحرارة وتفتيح المسام وحركاته الشهوات لانعاشه الحرارة وتحليلها الفضول وتنبيه الغريزة اى الطبيعة
على افعالها بسبب دفع ابوذيها واذا ارجح على السرير كان انفع لمن به سل شطر الغب الحميات المركبة اى من مواد
حارة وباردة وذلك لان الترجح على السرير يكون معتدلا بالنسبة الى غيره والتحريك المعتدل نافع لمن به سل
بذولانه يلطف الدم ويحلل من غير تسخين للخلط الحار وكذا الحميات البلغمية ولصاحب الجبن ولصاحب اوجاع
النقرس وامراض الكلى وعلل جميع ذلك ان هذا الترجح يهيا المواد للانقلاع ولما لم يكن امر الترجح
بالنسبة الى المذكورات على التساوى لان الحميات البلغمية تحتاج الى حركة قوية وصاحب الجبن لكون
حرارته ضعيفة تحتاج الى حركة معتدلة وكذا اصحاب اوجاع النقرس وامراض الكلى فانهما يتضرران بما فيه تسخين
قوى من الرياضات تحدث في ذلك المواد واليها قال والجبن لما هو اللين والنقرس لما هو اقوى الى الترجح اللين لان
اللينة السهلة للانزعاج والقوى لما هو عسى على التحلل كالمواد العسرة الانزعاج وفي بعض النسخ بدل الجبن
الجبن اى الاستسقاء والجبن الذى به يستسقى وقد جبن الرجل بالكسر تجبن وبه جبن ولو حمل عليه يكون الاوفق
به الترجح القوى لان المستسقى يحتاج الى حركة وجبن بالكسر الترهل وجاز الحمل عليه ايضا ويكون ابين
به اللين هذه فوائد الترجح واما ركوب العجل فيفعل بعض مثل هذه الافعال لكنه يكون اشد اثارة
منه لانه حركة سريعة مزعجة بالنسبة اليه فيكون اقوى في التحليل وقد يركب العجل والوجه الى خلف
فينتفع ذلك من ضعف البصر وظلمته نفعا شديدا لما يلزم من قلع المواد من مقدم الراس الى مؤخره
باهتزاز الراس كل وقت لان فعل العجلة واهتزازها ابدا يكون الى جهة قدام واذا كان ظهره الى
هذه الجهة كان انجذاب المادة اليها فتنجذب من مقدم الراس الى مؤخره فينتفع من ضعف البصر لذلك واما
ركوب الزواريق والسفن فينتفع من الجذام والاستسقاء والسكتة وبرد المعدة ونفخها وذلك لتثوير المواد وتحليلها
لما يلزمه من رؤيتها بسهولة النفس وتخرج اكثرها بالقئ لان المواد متى غلب عليها الرقة واللطافة يطلب الاعالى
والاغلظ منها يتحرك ايضا نحو الالطف بالاستتباع وانما خص الامراض المذكورة لان مواد بلغمية
متشبثة بالاعضاء فلا يزعجها الا مثل هذه الحالة وذلك اى هذا النفع يحصل من ركوبها اذا كان بقرب
الشطوط اى سواحل البحر وجوانب النهر ولو كان ركوبها مع اللجج في البحر اى الدخول في لجته فذلك
يكون اقوى في قلع الامراض المذكورة لانه يخلف على النفس حج من فرح وخوف واحزان على ان نفع اكثر

٣١٤

فيحرك المواد مرة الى داخل واخرى الى خارج فيكون تهيأ والاندفاع بسبب الحركتين المختلفين اشد وانما لا يقع اختلاف الحركتين بقرب الشط لان الفرح هناك يستظهر على الخوف واذا هاج منه اي من الركوب فيها غثيان ثم سكن كان نافعا للمعدة لدلالته على تحلل الخلط وبقاياها منه وهذا اقدمه الشيخ على الركوب مع الثلج في البحر ونحن اخرناه لاقتضاء التقرير ذلك ولا يصح ان يقال انما قدمه لان الحكم مخصوص بما اذا كان الركوب بقرب الشط على ما تصور الاستاذ لانه لا تخصيص على ما لا يخفى **قوله** واعضاء الغذاء اشارة الى ان اعضاء الغذاء ليس لها بانفرادها رياضتها تابعة لرياضة البدن لانها موضوعة في طول البدن فيتحرك بحركته ولو ذكر هذا البحث قبل بيان الرياضة المختصة لكل شخص لكان اولى على ما لا يخفى والبصر يراض بتأمل الاشياء الدقيقة لان فعله الخاص به على وجه التكلف فلهذا يصير رياضة له وبالتدريج احيانا في الاشياء المشرقة برفق حتى يتعودها ولا يتحلل سريعا والسمع يراض بسمع الاصوات الخفيفة فانه بما فيه من التكلف يصير رياضة له وهذه رياضته في الاغلب وفي الندرة يراض بسماع الاصوات العظيمة وذلك اذا احس باستيلاء المادة الغليظة على الاذن ولكل عضو اي وبالجملة لكل عضو رياضة تخصه ليس ههنا موضع ذكرها بل يذكر ذلك في حفظ صحة عضو عضو وذلك في الكتاب الجزئي ويجب ان يحذر المرتاض وصول حمة الرياضة اي سخونتها الى ما هو ضعيف من اعضائه لئلا ينجذب اليه المواد اذا اسخن بالرياضة لشدة قبوله بسبب الضعف الا على سبيل التبع استثناء من وصول حمتها اي يحذر حتى لا يصل حمتها الا على سبيل التبع لان بعض الاعضاء لا يمكن تسكينه عند تحريك البدن فيتوقى من تحريكه ما امكن وان يحرك تبعا لغيره فانجذاب المادة بذلك يكون اقل من انجذاب الحركة الذاتية مثل من يعتريه الدوالي فان الواجب له من الرياضة التي يستعملها ان لا يكون بتحريك رجليه بل يقلل ذلك اي تحريك رجليه ويحمل اي يجهد برياضته على اعلى بدنه من عنقه وفي بعض النسخ من كتفه ورأسه ويديه بحيث يقل تأثير الرياضة الى رجليه من فوق **قوله** والبدن الضعيف الى اخره قد علم مما مر

قال رحمه الله الفصل الثالث في ابتداء الرياضة وقطعها **اقول** هذا الفصل في بيان وقت ابتداء الرياضة ووقت قطعها ومقدارها ايضا اما وقت الابتداء بالرياضة فهو اذا كان البدن

الفصل الثالث

٣١٥

من الفضول اي من المواد الردية خوفا من حركتها وقصبابها الى بعض الاعضاء وان لا يكون في نواحي الامعاء والعروق كيموسات خامة ردية فينشرها الرياضة في البدن او يوصلها الى حيث لم يكن يصل اليها وان يكون الطعام الاول قد انهضم في المعدة وفي الكبد والعروق وحضر وقت غذاء آخر اذ لو لم يكن انهضم ذلك لبقي كيموسات خامة ولزم الفساد المذكور قال الكاتب اذا انما خصص كل ما في الاسي اي كان استعمل في اليوم الحاضر لان العصر احمل من الرياضة بعد الاسي الغير المنهضم يكون اكثر في اليومي الغير المنهضم لان الاسي ينضاف اليه من الفضلات المجتمعة من السكون وبرد الليل واحتقان الفضلات الثقيلة بخلاف اليومي وليس على ما ينبغي بل الاولى ان يقال المراد بهذه الرياضة ليس مطلق الرياضة لجواز الرياضة بعد الهضم المعدي بالاتفاق بل التي تستعمل في اول النهار الذي في ذلك يكون لا محالة بعد الطعام الاسي والهضوم الثلثة المذكورة فان قلت لم كانت الرياضة على الريق بعد الهضوم الثلثة وغيرها بعد الهضم المعدي قلت لان الاولى لتحليل ما بقي من الفضلات الهضوم في الاعضاء ولهذا ينبغي ان لا يكون وقت الثانية للاعانة على الهضم ولذلك ينبغي ان تكون خفيفة فان قلت الكلام ليس في الرياضة التي تكون بعد الهضم المعدي بل فيما استكمل الهضوم الثلثة في آخر النهار وحضر بعده وقت طعام آخر اذ على هذا لا يبقى فرق بينه وبين الاسي فكان الحق ان لا يعتد به قلت لا نسلم انه لا يبقى حينئذ فرق بل الفرق بين لان الاسي يصحبه برد الليل والنوم وسكون الاعضاء فتكثر الرطوبات في البدن ويحتاج الى الرياضة بخلاف ما في آخر النهار اذ البدن حينئذ يكون خاليا عن ذلك بسبب دوام المحلل وهو حرارة النهار وحركة الحواس والروح الى خارج بسبب اليقظة فلا يحتاج الى الرياضة فان قلت بعد الهضوم يكون قد مال خلو المعدة جدا واشتد الجوع فيكون البدن حينئذ ضعيفا جدا فينبغي ان يحذر من الحركة والتعب لذلك قال بقراط متى كان بالانسان جوع فلا ينبغي ان يتعب بل ينبغي ان يكون وقت الرياضة هو اول وقت تم فيه الهضم المعدي اذ هو وقت غذاء آخر لا بعد تمام الهضوم الثلثة قلت تمام الهضم لا يقتضي الجوع والجفاف بل التحلل وهو يحصل بسبب البرد والسكون بل كثرة الرطوبات وحضور وقت غذاء آخر بعد الطعام الاسي يكون بسبب طول الليل لا محالة بعد الهضوم الثلثة اما في اليوم الحاضر فلا يلزم ان يكون بعدها بل يكفي الهضم المعدي والانحدار بكليته فقوله وحضر وقت غذاء آخر وان ذكره بعد الهضوم الثلثة لكنه لا يريد ان وقت غذاء آخر لا يكون الا بعد تحقق هذه الهضوم بل المراد ان وقت الرياضة بعد الغذاء الاسي ينبغي ان يكون كذلك قال القرشي كان الاولى ان يقول وحضر وقت غذاء آخر باو لا بالواو ليكون وقت حضور الغذاء الآخر غاية لوقت الرياضتين وتماما

وتمام الهضوم الثلثة بحيث الرياضة المستعملة على الريق وهو حسن **قوله** ويدل على ذلك اشارة الى بايعرف تحقق الهضوم الثلثة اى ويدل على انهضام الطعام الاسى الهضوم الثلثة نضج البول بالقوام واللون لان نضجه يدل على نضج ما كان معه فان كان معتدلا فى القوام ومال الى الصفرة دل على انها قد حصلت وان كان رقيقا ابيض دل على انها لم تحصل ويكون ذلك اى نضجه فيها اول وقت تحصيل هذا الانهضام اى التام لا بعده فان الهضم اذ ابعد به اى بهذا الانهضام وخلت العزيزة مدة عن التصرف فى الغذاء واشتعلت النارية فى البول وجاوزت حد الصفرة الطبيعية التى هى النارجية كانت الرياضة ضارة لانها تنهك القوة وتحلل الحرارة العزيزية لتحليلها الرطوبات العزيزية المقتضى لتحللها انية ولهذا قيل ان الحال اذا اوجبت رياضة شديدة فالاحرى ان لا يكون المعدة خالية جدا وذلك لئلا يضعف القوى ولا تحتد الحرارة فيفنى كالنار اذا لم تجد ما يحللها بالمنفخ فانها تشتعل وتضمحل لكن الغذاء الذى ينبغى ان يكون المعدة مشغولة به يجب ان يكون قليلا لانه لو كثر واستعملت الرياضة بعده تعفنه الى جهة الاعضاء غير منهضم فيحدث السدد فى المجارى وينبغى ان يكون ذلك الغذاء غليظا فى الشتاء لتوفر الحرارة فى الباطن ولطيفا فى الصيف لقلة حرارة الباطن وبعلم ما ذكرنا انه فى الربيع والخريف ينبغى ان يكون معتدلا وقيل ينبغى ان يكون استعمالها بعد الهضم المعدى ان امكن لئلا ينفذ فى الغذاء ثم ان يرتاض ممتليا خير من ان يرتاض خاويا لانها اذا كانت على الامتلاء جذبت الاعضاء من الغذاء بدل ما تحلل منها بخلاف ما اذا كانت على الخواء وان يرتاض حارا او رطبا خير من ان يرتاض والبدن باردا او جاف اما انها اذا كان البدن رطبا خير من ان يكون جافا فظاهر لانها مع جفافه يزيد جفافه ويغير الحرارة العزيزية بخلاف ما اذا كانت مع رطوبته واما انها اذا كان البدن حارا خير من ان يكون باردا فلان البدن اذا كان حارا فى الظاهر يكون الباطن قليل الحرارة فلا يظهر نكاية الرياضة فيه كثيرا بخلاف ما اذا كان باردا فى الظاهر فانه يكون الباطن كثير الحرارة فاذا انضاف اليه حرارة الرياضة اسرع اليه التحلل المفرط الموجب لسقوط القوة والغشى وفيه بحث لان البدن الحار تشتعل الحركة ويزيد حرارة والبارد يعدله الحركة **قوله** واصوب اوقاته اى اوقات البدن للرياضة الاعتدال بين الحار والبارد وربما وقعت الرياضة لحار المزاج بالسبب فى امراض من سوء مزاج حار بسبب شدة التحلل المنهك فاذا ترك ... لان الرطوبات التى كانت تتحلل بها تجمع بسبب السكون وترطب مزاجه فيزول ما كان عرض

ويسلم من عروضه ان لم يكن عرض ويجب على من يرتاض اي يريد ان يرتاض ان يبدأ فينفض الفضل
من الامعاء والمثانة ثم يشتغل بالرياضة بوجوه ١ لئلا يجف ويسهل عليه الحركة ٢ لئلا يتحير الحركة منه بخارات ردية
الى الروح والقلب ٣ لئلا يجذب الرطوبات المائية الى الاعضاء فيفسد غذاؤها لان الحركة محللة فيحتاج الاعضاء
الى ان يجذب مما يليها ثم ما يليها الى ان يصل الجذب الى الامعاء والمثانة واذا اشتغل بالرياضة
يبدأ بالدلك اولا للاستعداد اي ليحصل للاعضاء استعداد قبول الحركة وتحلل الفضول بان يكون الدلك
ينعش الغريزة ويوسع المسام وينبغي ان يكون الدلك بخرقة خشنة فيكون اقوى في اثارة الحرارة وتحليل
المسام وترقيق ما يوشك ان يغلظ ثم يمرخ بدهن عذب ليسد المسام ويمنع المواد من التحلل وانما قيد بالعذب لانه
ما لا قبض فيه لانه اعون في التليين ويسمى هذا الدلك الاسترداد كما يسمى الاول ذلك الاستعداد ثم يمسح
التمريخ الى ان يضغط العضو به اي بالتمريخ ضغطا غير شديد الوغول اما تدريجه فليكون انتقاله من السكون الى
الحركة القوية بتدريج ولئلا يفرط التحليل من الحركة واما كون الضغط غير شديد الوغول فلئلا يخفى فوق الحاجة الى الافراط
في تحليل القريب من الجلد فيعرض له اذا استعمل الحركة الثانية جفاف وينبغي ان يكون ذلك التمريخ باليد كثيرة لا يعني ان يكون
كثيرة العدد بل المعنى ان يكثر تكرار الدلك لانه اوصل الى الغرض وان يكون مختلفة الاوضاع الملاقاة وذلك
بان يأخذ احدى اليدين من اليمين الى الشمال والاخرى بالخلاف وان يأخذ احديهما من فوق الى تحت
والاخرى بالخلاف ليبلغ التمريخ جميع شظايا العضل المختلفة الاوضاع ثم يترك اي اذا مرخ على الوجه المذكور
يترك الرياضة ويستريح ثم ان احتاج الى رياضة اخذ فيها على حسب ما يقتضيه حاله قوله لا في زمان الربيع
اشارة الى بيان اوقاتها بحسب كل فصل فانها تختلف بحسبها ووقت اوقاتها في الربيع قرب انتصاف النهار
في بيت معتدل ليكون الهواء اقرب الى الاعتدال المراد بقرب انتصاف النهار ما يقرب منه في اول النهار لانه
اذ ح يكون وقت الحر ويعلم من تعيين وقتها في الربيع ووقتها في الخريف ايضا لقربه منه وفي الصيف تقدم على قرب
انتصاف النهار اي يستعملها في اوائل النهار لئلا يفرط الحر واما في الشتاء فكان القياس ان يؤخر الى
وقت المساء لان نهاره قصير واذا استعمل الغذاء في اوله لا يتم هضمه الا وقت المساء والرياضة الاخيرة
ينبغي ان يكون بعد انهضامه ولكن الموانع الاخر كبرد الهواء وتكاثف الاعصاب والعضلات يمنع
منه اي من تاخيرها الى المساء فيجب ان يرتاض في الشتاء المكان ويسخن ليعتدل الى ان يرتفع الهواء
ويستعمل الرياضة بعد ذلك في البيت المذكور في الوقت الاصوب بحسب ما ذكرناه من انهضام الغذاء وخص الفضل فان

فان تحقق ذلك قبل السا التي بها دالا فغيته واما مقدار الرياضة فيجب ان يراعي فيها ثلث اشيا احدها

اللون فما دام يزداد جودة اي اشراقا وحمرة فهو بعد وقت لها لدلالته على حركة الدم الى خارج وعدم

الافراط في التسخين والثاني الحركات فانها ما دامت خفيفة على المتحرك غير مثقلة عليه فهو بعد وقت لانها

انما يكون كذلك اذا لم يعرض منها افراط تجفيف والثالث حال الاعضاء في انتفاخها فما دامت يزداد

انتفاخا فهو بعد وقت لان ذلك يكون لكثرة ما يتوجه اليها الدم والروح وعدم بلوغ الحرارة

الى حد التحليل المفرط والا لظهر فيها ضمور واما اذا اخذت هذه الاحوال في الانتقاص وصار العرق البخاري

رشحا سائلا فيجب ان تقطع اي الرياضة لان العرق البخاري انما يصير رشحا سائلا اذا بلغ قوة الحرارة بسبب

الرياضة الى ان سخنت باطن البدن وح لو لم تقطع افرطت في افنا الرطوبات اذ العرق البخاري هو

الذي لا يكون سيلانه عند تاثير الحرارة في رطوبات تحت الجلد فان ما يكون تاثيرا في تلك الرطوبات

يحدث في اول الرياضة وذلك لا يدل على وجوب قطعها واذا صار ايضا رشحا سائلا وفي بعض النسخ سيالا

سائلا من سح الماء اذا سال والاول اولى على ما لا يخفى وقد تقرر في هذا المقام بان الرياضة اذا قصرت تعجز

عن التحليل واذا اعتدلت تسخن الظاهر دون الباطن وتحدث العرق الغير البخاري فيدل على وجوب قطعها واذا قطع

المرتاض الرياضة اقبل عليه اي على المرتاض بالدهن المعرق ليمنع المواد من التحليل تسديده المسام وليلين الاعصاب

والعضلات ويرطب الاعضاء ولا سيما اذا كان قد قهر نفسه فان الحاجة الى الدهن المعرق ح اشد ليمنع عن كثرة التحلل

لان حصر النفس يقوي الحرارة في الباطن فيشتد التحلل واذا وقفت في اليوم الاول على قدر رياضة وغذاء وقدر

المقدار الذي يحمله من الغذاء فلا تغير في اليوم الثاني شيئا لان تغير الشي مع كونه على ما ينبغي يكون تغير الشي

عن مقتضى طبعه بل قدر غذاءه ورياضته في اليوم الثاني على قدره في اليوم الاول واعتمد على ذلك

في اليوم الثالث والرابع **قال** رح الفصل الرابع في الدلك **اقول** الدلك ينقسم باعتبارات

فمنه صلب وهو ان يكون بغمز قوي فيشد بقوة ضغط الاعضاء وجمعه لاجزائها وتحليله للفضلات المتوحشة

ولين فيرخي لتسييله الرطوبات الى الاعضاء وترقيقها ومنه كثير فيهزل لفرط تحليله الحاصل من تكراره ومنه

معتدل فيخصب بجذبه الدم مع عدم تحليله واذا تركب اي المذكور مع القليل الغير المذكور لقلة فائدته حدثت

مزاوجات تسعة حاصلة من ضرب ثلثة في ثلثة ولا يخفى تاثير كل منها وايضا من الدلك ما هو خشن وهو

ما يكون بخرق خشنة فيجذب الدم الى الظاهر سريعا لخشونته ومنه املس وهو ما يكون بالكف

او بحرقة ليسة تجمع الدم وكبيبه في العضو لانه يجذب والتحليل يخلخل سطحه فيتنفس مسامه بسبب زيادة الفضل التي
من التحلل **قوله** الغرض من الدلك اشارة الى بعض منافعه وهو تكثيف الابدان المتخلخلة وتصليب
المتخلخلة الكثيفة وتليين الصلبة ومن منافعه ان تحليل المادة الريحية والبرد والجمد وقد تعدد ذلك بالحركة وغيره
من الادوية ومنها انه يجذب المادة من عضو الى آخر وبالعكس وذلك يعسر ومنها انه تنظيم النفس بتثوير حرارة منه
وتوسيع مجاريه وترقيق المواد وتسهيل النفوذ فيه والتحليل وذلك بالحركة لان العادة منها تحصر
بعضو والخاصة به لا يقوى عليه ومنها ان المادة الجزئية اي المخصوصة بعضو قد يكون فيقظه
اولزجة قد تخلفت عن جذب المسهل ولا يقوى المحرك على ازعاجها لتشبثها فالدلك يقوي توابعها
للتحلل والاندفاع شيئا بعد شيء ولم يذكر الشيخ الاول لشمولها للبدن ومن البين انك **ودلك الاستعداد**
وقد عرفت انه لاعداد المادة للتحلل وهو قبل الرياضة وينبغي ان يبتدأ لينا حتى لا يكون بينه وبين الحاجة اليه
وهو عدم الدلك منافاة ثم اذا كاد يقوم الى الرياضة اي اذا قرب قيامه بها اشتد ليكون قوة
تأثيره قريبة من الرياضة فيتمكن من تحليل الفضلات واخراجها ومنه **ودلك الاسترداد**
وهو بعد الرياضة ويسمى الدلك المسكن ايضا والغرض منه امران احدهما ما ذكره وهو تحليل الفضول
المحتبسة في العضل مما لم يستفرغ بالرياضة لينفش اي ليتفرق تلك الفضول وتحلل فلا يحدث الاعياء
بسبب تمديدها للعضلات لاحتباسها فيها وثانيهما حبس رطوبات تخشى عليها من فرط الحركة ومنه
سمي بهذا الاسم وهذا الدلك اي دلك الاسترداد يجب ان يكون رفيقا اي من غير عنف معتدلا
وهو ظاهر وحسنه ما كان بالدهن قال القرشي هذا لا يصح على اطلاقه بل انما كان الغرض منه تمرين
وهو لم يذكره اذ الاولى ترك الدهن فيه اولى لما فيه من تسديد المسام وحبس المواد المتعفنة ويمكن ان
بان الدهن قد يكون مما يحلل ويفتح المسام فيكون موافقا للاول وقد يكون مرطبا مسددا فيكون
موافقا للثاني ولا يجب اي لا ينبغي ان يختم الدلك على جساوة اي شدة وصلابة وخشونة
يحدثها اي يصلب ويخشن بجساوة الدلك او صلابته او خشونته الاعضاء ويمنع في الصبيان
والشبان لان النشو يحتاج الى مطاوعة الاعضاء للتمدد وتصليبها يمنع منها ووقع في النسخ كلها الى النشو
ان يقرأ يمنع على بنائه للمفعول اي تصير الاعضاء كزة متعسرة فيمنع عن النشو وان قرئ على بنائه للفاعل
تذكيرا وتأنيثا وهو اولى قال المسهل **قوله** ونحوه في الباقين اي النفس لصلابة اعضائهم ولان يقع في الدلك خطأ ما

مائل الى الصلابة فهو اسلم من الخطاء المائل الى اللين لان تحليل الشديد اسهل تلافيا من اعداد البدن
بالدلك اللين لقبول الفساد وهذا منقول عن جالينوس مذكور في الجوامع بكهذا الخطاء الحاصل من الدلك
تارة يكون في باب الكيفية وتارة في باب الكمية فان كان الاول فلان يميل الى الصلابة خير من ان يميل
الى ضدها لانه متى كان صلبا قل انفعالها عما يرد عليها من الافات الداخلة والخارجة واما متى كان
لينا كان حاله بالعكس ايضا فان مواده يصير متهيئة للعفن وان كان الخطاء في باب الكمية فلا يكون
الى القلة اجود من ان يكون الى الكثرة وذلك لان المبقي من المادة في البدن الذي لم يتحلل بالدلك
يمكن ان يتلافى بالرياضة وابو سهل المسيحي خالفه فيه قال لئن يقع الخطاء في الدلك فيما يمال الى اللين احمد من
ان يقع الخطاء فيما يمال الى الصلابة لان الاول يتلافى خطاؤه بالرياضة وقال المسيحي ويشبه ان يكون
الحق ما ذهب اليه ابو سهل لان اعدام الشيء اسهل من ايجاده فمتى كان الدلك مائلا الى اللين امكننا ان نتدارك
الخطاء الحاصل من جهة الرياضة وهو ان نستعملها الى حد يقوم في تحليل المادة مقام ذلك الاخر واما متى مال
الى الصلابة فليس يتدارك بما يقع فيه من فرط التحليل كتدارك الاول في السهولة لانه ايجاد شيء هو موقوف
على اسباب متعددة واقول ان ما وقع في فرط التحليل يحصل من ترك الرياضة او تقليلها واعدام ما بقي من المادة
يحتاج الى زيادة الرياضة ولا خفاء ان الاول اسهل من الثاني فقوله اعدام الشيء اسهل من ايجاده لا يكون على اطلاقه
قوله على ان يصلب والحشن اي الافراط فيه اي في كل منهما في الصبيان وفي بعض النسخ اذا افرط في اعضاء الصبيان
منعهم النشو وهو ظاهر لان النشو يستدعي مادة رطبة قابلة للتمديد فاذا صلبت بسبب الدلك عصت عن ذلك وان كان الاولى
ان لا يذكره لانه قد علم مما مر لكنه انما ذكره لانه لما قال ان الخطاء الحاصل من يصلب اقل من الحاصل
من اللين استشعر ان يقال ان هذا لا يصح في جميع الاسنان فقال ليس المراد جميعها لان الصبيان
متى وقع بهم هذا الخطاء كان المائل الى اللين اوفق لهم من المائل الى الصلابة لانه يمنعهم من النشو **قوله** يستجد
بالحاء من التحديد وفي بعض النسخ بالجيم من التجديد وفي بعضها يستجد من الوجدان وهذه ليست بصواب على ان
والاصح هي الاولى اي يقدر ذلك وقت الدلك من بعده وشرائطه وهو وعدمن غيره فاولم يكن محتاجا الى
ذلك ليعلم به من وقت الرياضة وشرائطها **قوله** لكنا نريد في هذا الوقت الدلك الاسترداد بيانا نقول انه
بالحقيقة كانه جزء اخير وفي بعض النسخ جزء اخر من الرياضة والاولى اظهر والكلام ههنا في انه نوع من الرياضة
او صنف منه او جزء او كالجزء والحق انه ان اريد بدلك الاسترداد القسم الذي يكون الغرض منه تحليل رطوبات

تخلفت عن الرياضة فهو يصنف منها او تبرع فالامر في ذلك سهل وان اريد به القسم الذي يكون الجزء
عنه حبس رطوبات يحتاج تحليلها فهو كالجزء لانه سكون لا حركة والسكون كالجزء من الرياضة بل جزء منها
لانها حركة معتدلة ولا بد من تخلل سكون فيها اذ لو كانت متصلة الحركة لم تكن معتدلة وما ذكره الشيخ منه يوهم انه
فيكون كالجزء منها **قوله** فيجب اي يجب في ذلك الاسترداد الذي يكون بالغرض منه حبس الرطوبات ان يبدأ او لا بالدلك
تسليس الاعضاء فيحتاج الدلك ويكون الدلك اللين بالقوة لينقص الفضول المتبقية من الرياضة بيسر غير محتاج
ما يبس بفضول ما التحلل ثم يميل الى الاعتدال لئلا يبطل الغرض منه وهو حبس الرطوبات ولكن يقطع على عقبه لما عرفت من
قبل لا من ان يجمع عليه ابدا كثيرة يابعني الذي عرفته وللغرض التي عرفته ويجب ان يوتر المدلوك اي يجعل
المدلوك بعد الدلك لينقص عنها الفضول وقال جالينوس يوتر احال الدلك لا بعده والاشكال في ان يجمع
يفيد في نقص الفضول فيؤخذ فقط عند توتير الاعضاء ويوتر في بعض النسخ ويمر على نواحي الاعضاء كلها اليسار الى
جميع اجزائها وهي موترة لتحفظ الى اشكالها بتحسير النفس ح اي حين توتير الاعضاء ويقطعها لكن اي مرة
مكانه اذ كلما طال زمانه ازداد نفعه لنقص الفضول ولا سيما فيما يفضل الصدر فانه يكون انفع لكن ان سهل
حصر النفس ح ثم يوتر اخرا لا من حصل البطن ايضا وتوتير اليسار بسبب الاحشاء بذلك الاسترداد وفيما بين ذلك
اي بين تحسير النفس وتوتير العضل اوبر حتى يمشي ويتعلق ويشابك وفي بعض النسخ ويشايل ويطيل برجل صاحبه
كل ذلك لينفض ما احتبس من فضلات في العضلات وليستفرغ الفضل من جميع الاعضاء على السواء
من اهل الرياضة يستعملون حصر النفس اي ينبغي ان يستعملوه فيما بين رياضتهم حتى يكون اقوى في النفض لسبب تأثير
الحرارة ويجب ان يكون اخبارا عمن كانوا يفعلون من الاطباء ذلك بها وغلوا ولك الاسترداد في وسط
الرياضة يقطعونها وفعاله في وسطها وعاودوا ان ارادوا تطويل الرياضة كل ذلك لتقوية الاعضاء وتنقيتها
قوله ولا حاجة الى الدلك الكثير لمن يريد الاسترداد اي من يريد ذلك الاسترداد لئلا يفرط في تحليل الرطوبات
لا حاجة له الى ذلك كثيرا لانه ينقص رطوبات كثيرة وهو يريد الاسترداد لئلا يفرط فيه فيكون مناقضا لغرضه
الا اذا كانت الاعضاء بعيدة الاستعداد من النقص فانه يحتاج ح الى دلك كثير ليصير مستعدة له **قوله**
وهو مما لا ينكر شيئا من حاله يجوز ان يكون اشارة الى هذا الاستثناء وفي الحواشي العراقية يريد ان لا يكون
مانع من جهة المزاج والتركيب اعادة الرياضة وقال الاستاذ انا اقول صاحب البيان الفاضلة وهو ان
لا يكون شيئا من حاله ينبغي ان يكون ملكا بحال الدلك من ... وهو ان يكون متعين لان الكمية والكيفية وذلك لان القصد

من ذلك ليس هو فصلب بدنه فوق ما هو عليه ولا ارخاؤه كذلك بل الغرض منه ان يحفظ ما هو عليه كما انه في بعض الاوقات يحتاج الى ما هو اميل عن الاعتدال بحسب ما يستعمله من الغذاء الجليل ما بقى من فضلاته ويخرجها من البدن ويهيض قواه ويقويها وبذا بيان ان صاحب الهيأة الفاضلة لا يحتاج الى ذلك كثيرا ارادوا الاسترداد اولم يرد ولا انه يحتاج اليه ان اراد الاسترداد قوله ولا يريد المعاودة لم يعرض احد لربطه بما قبله وشرطت على من يريد والتقدير ولا لمن يريد المعاودة الى الرياضة في ذلك اليوم فانه اذا اراد ان يعود اليها لا يحتاج الى ذلك كثيرا بل ان وجد اعياء يمرخ لينا بالدهن على ما ياتي صفته لانه يكفي غرضه وان وجد يبسا زاد في التدهين حتى يوافي ما ياتي فذلك لبس الا عند ان يجذب الرطوبات الى موضعه وقد ينتفع بالدلك والتكميد عند النوم فانه يجفف البدن وفي بعض النسخ يجفف والاصح هي الاولى وهي انسب بقوله ويمنع الرطوبة من سيلان **قال** رح الفصل الخامس في الاستحمام وذكر الحمامات **اقول** انما ذكر الاستحمام بعد الرياضة لان وقت استعماله بعد ما تحلل الفضلات المبقية في العضلات ومراده بهذا الانسان هو فاضل الهيأة اذ من يستعمل الرياضة على الوجه الذي تبين ان كل منها لا يحتاج الى الاستحمام المحلل لان بدنه يكون نقيا من الرطوبات الفضلية ومع لو استعمل للتحليل وقع التحليل في الرطوبة الاصلية ويحصل به ضرر عظيم بل لو احتاج مثل هذا الانسان اليه انما يحتاج ليستفيد به حرارة لطيفة وترطيبا معتدلا اما الحرارة فمن هوائه واما الترطيب فمن مائه ولذلك يجب على هؤلاء ان لا يطيلوا اللبث فيه لئلا يحصل التحليل بل اذا استعملوا الابزن استعملوا ريثما يجرفيه نشر تهم ويربو ويغار قوته عندما يبتدئ البشرة تحلل بان يأخذ في الذبول بعد ان كانت تربو والابزن هو ان ينقع في ماء وحشايش او الازهار المرطبة ثم يقعد فيه ويجب ان يتدوا الهواء ويصب الماء العذب حوالبهم على ارض الحمام ليرطب هواءه ويتسلوا سريعا ويخرجوا لئلا يؤدي الى التحليل المنافي لغرضهم وهو الترطيب ويجب ان لا يبادروا المرتاض الى الحمام حتى يستريح بالتمام اذ لو بادر اليه قبل تمام الراحة من الرياضة لاحتمل سيلان المواد الى مفاصله وعضلاته لضعفها بالتعب وتسخنها بالحركة واما احوال الحمامات وشرائطها فقد شرحت وقلت اي قد مضى شرحها والقول فيها في غير هذا الموضع من هذا الكتاب وذلك حيث تكلم في الحمام واشتماله على بيوت ثلثة وفائدة كل منها الى غير ذلك والذي ينبغي ان يقال ههنا ان جميع المستحمين يجب ان يتدرجوا في دخول بيوت الحمام لئلا يتوارد عليهم الاضداد ولا يقيموا في البيت الحار الا مقدار ما لا يكرب حتى يريح ذلك المقدار تحليل الفضول واعداد البدن للغذاء مع التحرز عن ضعف اي مع انه يحفظ بدنه وقواه عن حدوث الضعف

وعن سبب قوی من اسباب حمیات العفونة لانه اذا كرب ضعف لفرط تحليله و بليها المواد للعفونة بسبب ترقيقها من طلب السمن فليكن دخوله الحمام بعد الطعام فانه يجذب الغذاء الغير المنهضم الى الاعضاء فيرطب ويخصبها لكن انما يفعل ذلك ان امن حدوث السدد فى المجارى فان اراد الاستظهار اى فى ان لا يحدث السدد فان كان حار المزاج استعمل السكنجبين ليمنع السدد وان كان بارد المزاج استعمل الفودنجى الفلافلى ومن اراد التحليل والتهزيل كالمرطوبين واصحاب الاستسقاء ينبغى ان يستحم على الجوع ويكثر القعود فيه لتحليل الرطوبات لا يجد بدل المتحلل واما الذى يريد حفظ الصحة لا الترطيب ولا التهزيل فيجب ان يدخل الحمام بعد هضم ما فى المعدة والكبد لئلا يجذ قبل انهضامه ويحدث السدد وان كان يخشى ثوران مرار وانصبابها الى المعدة تخلو اى ان دخل هذا اى دخل الحمام بعد هضم ما فى المعدة والكبد على الريق فليأخذ قبل الاستحمام شيئا لطيفا يتناوله مما يقمع المرار مثل ماء الرمان والتفاح والحار المزاج وصاحب المرار اى من يغلب المرار عليه فلا يجد كل نحا بدا من اى من تناول شئ لطيف قبل الاستحمام وشاله يحرم عليه دخول البيت الحار خوفا من التحليل الكثير وتلبية المرار وفضل ما يجب ان يتناوله وفى بعض النسخ يتكمن اى يتعلل به ويولا خبز منقوعا فى ماء الورد وذلك ليندفع به هيجان المرار وثورانها وانصبابها الى المعدة واللهنة بالفم السلفة وهى ما يتعلل به الانسان قبل ادراك الطعام يقال بهنة تلهينا اى سلفته قوله ويتوق اشارة الى امور يجب على المستحم الاحتراز عنها منها ان يتوقى فى شرب شئ بارد بالفعل عقيب الخروج من الحمام فان المسام ح يكون منفتحة فلا يلبث ان يندفع الى جوهر الاعضاء الرئيسة فيفسد قواها وذلك القوى بردها بحرارة الحمام ربما اوجب الموت فجاءة ان نفذ الى القلب والاستسقاء ان نفذ الى الكبد ومنها ان يتوقى كل شئ شديد الحرارة خصوصا الماء فانه ان شرب خيف ان يسرع نفوذه الى الاعضاء الرئيسة فيحدث السل والدق وذلك لقوة تحليل رطوباتها والمراد بالسل ههنا السلال الى الاعضاء وهزالها وانما كان الماء اولى بذلك لانه للطافته يكون اسرع نفوذا ومنها الجماع خوفا من استيلاء التحليل ومنها النوم فيه خوفا من وصول الهواء الحار الى القلب ومنها تناول الغذاء فيه خوفا من انحداره غير منهضم ومنها الوقوف فيه لا لاختصار الدخان فيه وهذه الثلثة لم يذكرها لظهورها وهى كلها مما يجب الاحتراز عنها داخل الحمام ومما يجب الاحتراز منه بعد الخروج فاموره منها مفاقصة الخروج عنه لا سيما اذا كان الفصل باردا ومنها كشف الرأس بعده وتعرض البدن للبرد وكل ذلك لئلا ينفذ البرد الى الباطن بسرعة بل يجب ان يخرج منه كان انسان شيئا

شتائيا وهو متدثر في ثيابه **ومنها** ان يحترز عن الرياضة والغضب والجماع خوفا من استمرار التحليل **ومنها** ان يحترز عن الصوم والعطش خوفا من استمرار الجفاف **ومنها** ان لا يستعمل الغذاء حين خروجه لئلا يتغير الغذاء الى كيفية ردية بسبب استعداد البدن من الحرارة الغريبة بل يجب ان ينام نومة قليلة ثم يتناول ليسكن الحرارة وينقى المعدة وهذه الثلثة لم يذكرها ايضا وينبغي ان يحذر الحجام من كان محموما في حماه وانما قال في حماه لجواز الاستحمام في غير وقت النوبة وكذا يحذر الحجام من به تفرق اتصال او ورم اما الاول فلانه يرخي طرفي الجرح ويجلب اليه موادا ويمنعه من الاندمال واما الثاني فلانه يسيل المواد الى العضو الوارم وقد علمت فيما سلف انه يسخن ويبرد مرطب يابس نافع ضار **ومن منافعه** التنويم لاستراحة القوى فيه ورجوعها الى معادنها ولازادة رطوبة يرطب الاعصاب وتجاويف الدماغ فيتعذر نفوذ الارواح فيها **ومنها** تفتيح المسام بازالة التكاثف وما يوجبه وتليين الجلد وارخائه **ومنها** الجلاء اي غسل الوسخ عن الجلد بجذب الفضول الى ظاهر البدن ودفعها باورق وهو لا يخلو من بورقية فيسببها يجلو سطح البدن **ومنها** التحليل وهو ظاهر لترقيق المواد وتهييئها للتبخير **ومنها** الانضاج لانه يحيث يرقق المواد الغليظة وذلك اعانة للطبيعة في انضاجها فكانه منضج ايضا **ومنها** جذب الغذاء الى ظاهر البدن بحرارة هوائه فانه منفعة بالنسبة الى بعض الناس على ما عرفت **ومنها** انه يعين الطبيعة في فعلها ومعونته انما هي في تحليل ما يراد ان يحلل لترقيقه اياه وفي بعض النسخ ما يراد ان ينتقص في جهة الطبيعة بعيرورته سهل الاندفاع بسبب الترقيق وفي حبس الاسهال لتحريك الى ضد جهة الطبيعة المحركة لانه يجذب المادة الى ظاهر البدن ويخرجها بالتعريق والمسهل يجذبها الى الباطن ليخرجها بالاسهال فيقاوم فعله فعلا يرجح فعله لموافقتها بفعل الطبيعة **ومنها** ازالة الاعياء بتحليل المواد المنصبة الى العضل والاوتار بالحركة **ومن مضاره** تضعيف القلب وذلك بتحليل الغريزية والقوة الحيوانية **ومنها** ايراث الغشي وذلك بتحليل الارواح **ومنها** ايراث الغثيان بتحريك المواد وانصباب شئ منها الى المعدة **ومنها** تحريك المواد الساكنة بحرارته **ومنها** تهييئها للعفونة بترقيق قوامها الموجب لازدياد حجمها الموجب لسد المسام وحبس الابخرة **ومنها** امالتها الى الاعضاء الضعيفة كالمغابن فيحدث عنها اورام في ظاهر الاعضاء وباطنها لانها اذا تحركت تنصب الى ما هو قابل لها فتورمه سواء كان عضوا ظاهرا او باطنا

قال الفصل السادس في الاغتسال بالماء البارد اقول الاغتسال بالماء البارد ...
يقوي الفضلات ... يحبس ... الحرارة الغريزية في الباطن لكن بشروط منها ان يكون ...
من ... سبيل ... الى الباطن ... ولكن ... كل ... ان ...
ليكون ... ومنها ان يكون ... بالقوي حرارته على مقاومة البرد ...
الى ... لا ان يكون ... حرارة ... بالرطوبة ... على مقاومة ...
الماء ومنها ان يكون ... ان يكون معتدل اللحم ... الى ...
الى ... ان يكون ... قليل الدم ... ومنها ان يكون قوته ...
... ضعيف القوي ... على مقاومة البرد ومنها ان يكون ... بان يكون في ...
... الحرارة ... اشد ... البرد ... الا في الربيع لان ...
... كثيرة الجمع ... الوقت ... الى ... في الخريف لان ...
... البرد ... ومنها ان يكون ... اوجه ... الباطن ...
... الحرارة ... في البدن ... الحرارة في الباطن ... مسام ... الاخرة
... ومنها ان يكون ... الى الباطن ...
... ومنها ان لا يكون ... الحمام ... ومنها ان
يكون ... البرد الى الباطن ومنها ان لا يكون ...
... ومنها ان يكون ... ومنها ان يكون ... وقت يكون ...
والحركات ... الى ... الحاصل ... الا ... وكل الحركات ...
قوله وقد يستعمل ... الماء البارد ... الحرارة ...
... الماء غير شديد البرد ... يكون ... الى ...
... الحرارة وقد يستعمل ... الرياضة ...
استعمال الرياضة ... المعتاد ... على المادة ...
... الرياضة ... الكلام ...
... ان يكون ...

الى الساهر ويقاوم برد الماء ان يشرع بعد ذلك في الماء البارد وعنه ليعيد الماء ايضا ومايقاوم حرارة
جميعا بعد الماء فيكون الاغتسال اقل لم يلبث فيه بمقدار النشاط والاحتمال فكل الى الصبية قشعريرة وبليت الى
ان يعيبه ثم اذا خرج ذلك ملى منه باق ترحه وذلك ليسحن به ويتدارك تبريد الماء ويرتقي بدانه وينقص من شراء الماء
الاول فلكثرة التحليل بالدلك والرياضة وقوة الحرارة في الباطن بسبب الاغتسال بالماء البارد واما الثاني فللاعتدال للتحليل
الى المراس جمع الحرارة وقوتها في الباطن وقلة الحاجة الى ترطيب والتسخين ليبه وبطرق مقوم ولونه وحرارته
اليه فان كان سريعا علم ان اللبث فيه قد كان معتدلا والا فلم يعد لونه سريعا ولا حرارته وان كان بطيئا علم ان اللبث
فيه قد كان ازيد من الواجب فيقدر في اليوم الثاني بقدر ما يعلم من ذلك اي ان علم ان اللبث في اليوم الاول
كان معتدلا يقدر في الثاني ذلك المقدار لا ازيد ولا انقص وان علم انه كان ازيد من الواجب ينقص فيه ويرجع الى
الاعتدال وربما نفى دخول الماء اي البارد وبعد الدلك وبعد رجوع اللون والحرارة لتقوية القوة وزيادة تصلب جلده
واعضائه وعضلاته ثم ابدا ان يعمل ذلك عليه يرح فيه لئلا يلزم الانتقال الى الضد دفعة وليبدأ في المرة الاولى
من النتيجة وقت الباحرة من اسخن يوم في الصيف ليحتمل النايبة وليحترز اي يتحفظ ان لا يكون فيه ريح لانها ان كانت
باردة اضرت ببردها وان كانت حارة اضرت بما يصحبها من الغبار والدخان **قوله** ولا يستعمله اي لا يستعمل الاغتسال
بالماء البارد عقيب الجماع لانه لا يتحمل مع ارادة التنبيه لان ذلك يعلم بطريق الاولى وانما لا يستعمل عقيبه لان
الجماع استفراغ يحلل البدن ويضعف القوة فيفسد البرد سريعا ولا يقوى القوة على مقاومته ولا يستعمله ايضا على الهضم
الطعام لان ظاهر البدن يكون باردا جدا لتوجه الحرارة الى الباطن لهضم الغذاء فلو استعمل الماء البارد عقيبه
برده وقهر لقواه فان قلت اذا توجهت الحرارة الى الباطن يجود به الهضم قلت لا شك انه يفيد من هذه الجهة
لكنه يضر لان الصدر يكون ممتلئة فيزاحم القلب والرئة والحجاب فيمنعها من استنشاق الهواء المحتاج اليه
فيعرض من ذلك كرب ولعسر من هذه الجهة ومما ذكرنا اولا ايضا **قوله** ولا يستعمله عقيب القيء والاستفراغ اي لا يستعملها
ولا عقيب اليقظة والسهر لما عرفت من تعليلهما ليس بتكرار لان الكلام هناك كان في استعماله عقيبهما وههنا
في استعماله بعدها وكذا لا يستعمله على ضعف من البدن لئلا يؤذيه ولا على ضعف المعدة لئلا تتوجه اليها المواد
لضعفها الا في حالة الصحة ينصب اليها المواد فكيف حال ضعفها ولا عقيب الرياضة لانها تحلل البدن فيستعد
لنفوذ البرد سريعا الا لمن هو قوي جدا فان قوته تمنع عن تاثيره بالبرد وليستعمل اي هذا الذي قوي جدا اذا استعمل
عقيب الرياضة يعني ان استعمله على النحو الذي قلناه وهو ان يقدم الدلك اشد من المعتاد والتمريخ بالدهن

الفصل السابع

كما هو المعتاد على الرياضة المعتدلة ثم بعد الرياضة يغوص في الماء دفعة ويلبث مقدار الاحتمال وذلك بعد

الخروج وزاد في الغذاء وتعصى من الشراب وهذا ليس تكرارا اذ هنا كان المجنا بالتدريج ثم عقيب الرياضة وهنا

نهى عنه الا لمن كان قويا جيدا **قوله** واستعمال الاغتسال بالماء البارد على الانحار المذكور يهزم الحار الغريزي الى

داخل دفعة ثم يقويه على الاستظهار ويبرز اضعاف ما كان هذا الكلام مشهور من قول الاطباء ان الحار الغريزي

يهزم من البرد الى الباطن ثم يقوى بالرجوع الى المبدء والاجتماع الى ذاته وتبين الشيخ بطلانه في الحكمة وقد سبقت

الاشارة الى ذلك في بحث الاسباب والحق ان الحار الغريزي انما يقوى في الاغتسال بالماء البارد بما يمنعه من قلة

التحليل لانه يكثف المسام ويصلب ظاهر البدن ويكثره بالبرد بحيث لا يقبل تاثيره وفيه يتوفر قاثره في الباطن

ويكثر احالته الرطوبات فيكثر لذلك جوهر الروح **قال** رح الفصل السابع في تدبير الناقه **اقول**

البدن كما عرفت آخذ دائما في التناقص محتاج الى عوض ينقص منه لتقوم مقامه فيجب على الناقه الصحيح ايضا

في ان لا يكون غذاؤه من الاغذية الدوائية مثل البقول والفواكه وغير ذلك فان ما يكون منها لطيفة

على ما في بعض النسخ محرق للدم ومولد للمرار وما يكون غليظا فلم يستحيل لبدن لان الدم الحاصل منه يكون

لا يستحيل الى اعضاء فيصير كلا عليها بل يجب ان يكون غذاؤه مقصورا على امور منها اللحم خصوصا لحم الجداء

الصغار والحملان فان لحم الجدي ولحم العجل الغالب من جهة نوعها اليبوسة ومن جهة سنها الرطوبة فيكونان معتدلين الا ان لحم

الجدي لكونه الطف واقل فضولا اوفق لاصحاب الترفه من لحم العجل وغيرهم بعكس ذلك اكل فرطب البدن سريع

التغذية لكنه يولد رطوبات الى البلغمية ويختلف حاله بحسب المرعى والماء وغير ذلك لا نطول بالكلام في ذكر

في اكثر الكتب الطبية ولحم الطير الالطف من قودات الاربع لكثرة حركته وانتقاله كل وقت من هواء الى هواء

مكشوف والمائي منه اقل حرارة واغلظ جوهرا واكثر فضولا ومنها الحنطة المنقاة من الشوائب كالزوان الى

ياشيلم والاندر الى غير ذلك وينبغي ان يكون ماخوذة من ارض لم يصبها آفة فان ذلك يكون صفرا اللون كماية فانه يجي

فيهابره اشر انطاف وزيت خنا ايضا وخصب البدن وتقلت عليه صحته لكن هذا ليس مطلقا بالنحاف لمن الى بحسب العادة اذ ربما

لمن لم يكن معتادا باكله ولهذا قيل هي انما يفيد به الناقة لعادة والناس باكلها والا فهي نباتة كثيرا ومنها الى

الحلو الملائم للمزاج كالماء حوبين اكر لوجوه اذ ان الغالب على مزاج الانسان الحرارة والرطوبة والغالب على هذا الطعم ذلك

انه اذا اعطي الانسان اغذية مختلفة وشيا حلوا بعدها ثم مرة بالحق يكون هو حاضرا لمحتاج بالتي اليس في ذلك الاشتهاد جهة الطبيعة اليه

فوان الانسان عند صومه اذا كان نقي البدن من الفضلات فان طبيعته لا تميل الا الى الحلو اذا كان ميل الطبيعة اليه

كذلك يكون تصرفها فيه الخ **ومنها** الشراب الطيب الريحاني وهو شراب قليل القوام اشقر اللون طيب الرائحة والطعم مائل الى حلاوة يسيرة فانه يفرح النفس ويقوي القوى ويهضم وينهض الشهوة وينعش الحرارة ويزيد الدم ويدر الصفراء ويلطف البلغم ويسخنه ويضاد السوداء في كيفيتها فهذه الاغذية القوية القوة من مزاج الدم المعتدل السريعة الاستحالة اليه يجب ان يداوم عليها ويكتفى بها ولا يلتفت الى ما سوى ذلك من البقول والفواكه وغير ذلك الا على سبيل التعالج والتقدم بالحفظ وذلك اذا كانت صحة صحة من يزيد عليه كيفية من الحرارة او البرودة او الرطوبة او اليبوسة فانه ينبغي ان يستعمل مع الاغذية الحقيقية غذاء ودواء يغلب عليه الكيفية المخالفة لكيفية بدنه ليتدارك ذلك ويرده الى الاعتدال على سبيل التعالج والتقدم بالحفظ واشبه الفواكه بالغذاء التين والعنب النضيج جدا والتمر في البلاد والاراضي المعتادة فيها ذلك اما التين فلانه يخصب البدن ويسخن الاكباد وينقي الصدر والرئة من المواد الغليظة ويجلو المثانة والكلى ويفتت الحصاة ويدفع الفضلات الى ظاهره ويزيد في الباه ويزيل بخر الفم الكائن من جهة المعدة واجوده الكبير الحب البالغ الحلاوة الذي يقطف ويترك ليلة واحدة وهو حار في الثانية رطب في الاولى والرطب بطيء الهضم ويولد النفخ والرياح وادمان استعماله يولد حميات عفنية ودفع هذه المضرة عنه باستعمال مري ومعجون ورد سكري واما العنب فلانه يخصب البدن بسرعة وينقي الصدر والرئة وينفع الكلى ويلين الطبع وهو حار رطب في الثانية واجوده الابيض الكبير الحب الصادق الحلاوة القليل العجم الرقيق القشر المستعمل بعد قطفه بيومين وكلاهما يضر بالكبد والطحال والمثانة ويعطش ودفع هذه المضرة باستعمال الرمان المز بعده واما التمر فلانه ايضا يخصب الابدان ويقويها ويصلح لاصحاب الكبد وهو حار في الثانية رطب في الاولى واجوده بالغ الحلاوة سهل التحلل صغير الحب وانما قيد بالاراضي المعتادة فيها التمر لان قوامهم الهاضمة على هضمها بسبب الاعتياد والا فالدم المتولد منه قابل للعفن مواد للجرب والحكة والدماميل وقال القرشي يشبه ان يكون بدل التمر الرطب ووقع غلطا في النسخ لان التمر حار جدا لحم قليل الغذاء ولا كذلك الرطب لانه حار في الاولى ولذلك قال في البلاد المعتاد فيها اكله والتمر يؤكل في كل البلاد ولا كذلك الرطب فانه انما يؤكل في البلاد التي يكون فيها النخل وليس بشيء لما ذكرنا ان كل ذلك انما هو بحسب اعتياد قواهم في هضمه ولا يلزم من كون التمر يؤكل في كل بلد ان يكون اكله معتادا فيه لانه يتفق اكله احيانا بخلاف الرطب والمراد بالبلاد التي اعتاد اكله فيها ما يكثر فيها اكله كبغداد فانه يؤكل اكثر الاوقات **قوله** فان استعمل هذه اي الاغذية الحقيقية والدوائية الكثيرة الغذاء وحدث منها فضل

٣٤٩

اى اشتاء يجب الا وعية بسبب زيادة اشتمالها ينبغى ان يبادر الى استفراغ ذلك التحلل بفصد او اسهال

لئلا تعفن ويجوز ان يلطف الغذاء ويرتاض بتقليل ذلك **قوله** ويجب اشارة الى وقت تناول الغذاء اى ينبغى

ان لا يوكل الا على شهوة اذ قبل ذلك لا يكون البدن محتاجا اليه فلو اكل لا مرية والمراد بالشهوة الطبيعية اى

الكائنة عن جذب الاعضاء لافتقارها الى الغذاء لتخلف عليها عوض المتحلل النفسانية فانها نامية المعدة

وقال المسيحى كان ينبغى ان تقيد الشهوة بالصادقة وهذا القيد وان ذكره فيما بعد لكن هذا الموضع ليس كما

كما زعم لانه انما كان اليق به لو قال ويجب ان يوكل على شهوة لا فى قوله ويجب ان لا يوكل الا على شهوة

على انه لا يخفى على المتامل فقال الاستاذ ليس الاكل مشروطا بوجود الشهوة الصادقة فقط بل بامور اخرى

كان يكون بعد تمام الهضم وبعد الرياضة وبعد الحمام فى غالب الامر وغير ذلك لا حاجة الى ذكره اذ

على انه لا يخفى واذا هاجت الشهوة ولم تكن كاذبة كشهوة السكارى واولى التخم ينبغى ان لا يدافع فان الصبر

على الجوع يملأ المعدة اخلاطا صديدية ردية فانما يكون شهوة السكارى واصحاب التخم كاذبة لان سبب شهوة

السكارى ان الشراب بحلائه يفرغ فم المعدة ويقويه بعطريته وسبب شهوة اصحاب التخم ان الطعام تجمع

فى معدتهم فيضغ فيها واثما يملأ الصبر على الجوع المعدة من اخلاط صديدية لان هذا الجوع انما يكون بان تخلو

المعدة وتحصيل جذب الكبد والبدن كل الغذاء الى نفسها و لو لا تناول الغذاء يجذب من رطوبات البدن الجيد

ما يخرج الصفراء والرطوبات المائية للطافتها وقبولها للانجذاب لان هذا الجذب الذى يكون قريبا

من الجذب الذى يكون باضطرار الخلاء وذلك يجذب الارق والالطف اولا فاذا انجذبت هذه الرطوبات

الى المعدة لئلا يلزم الخلاء وهى مشتغلة بالجوع احترقت وصارت كالصديد فيملأ لا محالة اخلاطا صديدية

ردية **قوله** ويجب ان يوكل فى الشتاء الطعام الحار بالفعل لئلا يتضاعف برده الى برد فيطفئ الحرارة الغريزية

وان يوكل فى الصيف البارد او القليل السخونة لئلا يتضاعف حر الى حر فيعين على تحليل الرطوبات وينبغى

ان لا يبلغ الحر والبرد الى ما لا يطاق ويعلم من ذلك ان ما يوكل فى الربيع ينبغى ان يكون معتدلا انه

ليس بحار حتى يكون الماكول باردا ولا بارد حتى يكون حارا وبالخريف كذلك وانما قيد كونه حارا او باردا

بالفعل مع انه يجب ان يكون بالقوة ايضا كذلك لان ما يكون بالفعل يكون اسرع فى التاثير مما بالقوة

واعلم انه لا شىء اردى من شبع فى الخصب يتبعه جوع فى الجدب وبالعكس وذلك لان ثبات الصحة انما هو

بالاعتدال والاكل بافراط مناف له وعدو للطبيعة وبالعكس اردى اذ فيه مع الانتقال من ضد الى ضد يكون

يكون ورود الغذاء على مجار جافة ضيقة وقوى ضعيفة وحرارة خامدة كل ذلك بسبب قلة ورود الغذاء قبل ذلك فاذا ورد غذاء تام فضلا عن ان يكون زائدا انصغت قواه وحرارته عن التصرف فيه وربما اورث السدد او انشقاق بعض المجاري والاوعية وكثيرا ما يطفي الحرارة ويقتل لجبارة وقد راينا خلقا كثيرا ماتوا عليهم الطعام في المجاعات التي اتسع الطعام اي كثر وتملئهم امتلاءا ولو ماتوا ولم يكن ذلك الا لامتلائهم من الطعام بعد القحط على ان الامتلاء الشديد في كل حال اي وان لم يكن بعد القحط قاتل تحفة اي ضار الغريزي بالكثرة سواء كان من الطعام او من الشراب فكم من رجل امتلاء بافراط فاختنق ومات **قوله** واذا وقع اشارة الى تدارك مضرة الاغذية الدوائية اذا تنوولت خطاءا لا على سبيل التعالج والتقدم بالتحفظ على سبيل الشهوة كالبهائم فاذا اتفق ان استعمل شيء منها فيجب ان يدبر في هضمه وانضاجه لان احالة الاغذية الدوائية اذا لم يكن استعمالها للدواء عسرة لان ذواتها تقاوم الطبيعة في فعلها وفضولها ايضا كثيرة لانها اذا كانت قليلة التغذية يكون فضولها لا محالة كثيرة فلا بد من ان تعان الطبيعة في هضمها وانضاجها لئلا تعجز عنها ولا يولد الامراض ويدبر ايضا مع ذلك في التحرز من سوء المزاج المتوقع من ذلك وذلك لانها لا بد من ان يحدث كيفية زائدة ولا يكون معتدلة اذا فرض ان استعمالها على سبيل الخطاء بل مخرجة من الاعتدال فيحتاج الى بعد لها ذلك بان يستعمل عقيبها اي قبل ان ينهضم ما يضاد كيفيته تلك الكيفية حتى ينهضم بذلك فان كان ما استعمل من الاغذية الدوائية باردا مثل القثاء والقرع عدل بما يضاده مثل الثوم والكراث وان كان حارا عدل بما يضاده كالقثاء والبقلة الحمقاء وان كان يسدد بان يكون الخلط الحاصل منه غليظا كاللبن او لزجا كالاكارع او كليهما كالخيار استعمل ما يفتح ويستفرغ ثم يجوع بعده جوعا صالحا فلا يتناول شيئا بعد وكل مستصح اي طالب للصحة البتة ما لم يصدق الشهوة ولم يخل المعدة والامعاء العليا من الغذاء الاول اذ لو استعمل قبل ذلك غذاءا آخر لكان ادخال غذاء على غذاء لم ينضج نضجا صالحا ولم ينهضم وذلك اضر شيء بالبدن لان الطبيعة ان لم تشتغل بالثاني فسد وافسد الاول وان اشتغلت به واعرضت عن الاول فسد الاول وافسده وان اشتغلت بهما لم يمكن فعلها في كل واحد تاما فيفسدان معا ويحدث التخمة ومن ههنا ترك الاستاذ الى الفصل التاسع من الفن الرابع وانا الفصل لله فساغ فيه ان وفق ليكون على وفق ما سبق وهو حسبي ونعم الوكيل **قوله** ولا شر من التخمة وفي بعض النسخ ولا شيء اضر من التخمة

وذلك لانها فساد يعرض لما في المعدة من الغذاء وهو اذا فسد افسد خبثه بافساده للمعدة والاعضاء التي ينفذ
اليها هو او بخاره وللارواح والرطوبات تعفنه لها او تهيئها للعفونة وخصوصا اذا كانت التخمة من اغذية
ردية فان الغذاء الردي يضر وان لم يفسد فكيف اذا فسد ولذلك يعرض من التخمة عن اغذية
اذا كانت غليظة وجع المفاصل لضعف هضمها بسببه او بقوتها المواد والتجويف الذي ضمنها
ووجع الكلى ايضا او من شان المواد الغليظة ان تتحجر فيها والربو ايضا بسد تلك المواد الغليظة مجاري
النفس حتى كانه يخرج من مكان ضيق وضيق النفس لما قلنا في الربو لانه نوع منه والنقرس لما قلنا
في المفاصل لان مادته مادتها مع رقة ما وجساوة الطحال والكبد اي صلابتهما لاجل تكاثف تلك
المواد فيهما وعسر انفصالها عنهما والامراض البلغمية اذا كانت تلك الاغذية مع غلظها رطبة باردة
ان كانت يابسة ويعرض منها ان كانت من اغذية خفيفة لطيفة حميات حادة لانها اذا فسدت
تحترق وتستحيل الى المرار والدخانية ووجع ان احتبست احدثت حميات ويكون لامحالة خبيثة
لفسادها وتشابهها بسبب وشبهها من التخمة وان اندفعت الى بعض الاعضاء احدثت اورامًا رديئة
لكون مادتها لطيفة حارة وحصول لها من التخمة **قوله** وربما احتيج الى ادخال طعام او شئ شبيه بالطعام
على الطعام يكون دواء له هذا ليس مما يظن انه تكرار لقوله ويجب ان يدبر باستعمال ما يضاده حقيقة
لان ذلك كان مختصا بادخال اغذية دوائية على ثانية [illegible] وهذا في ادخال نوع من الطعام على طعام مخالف له او
شئ شبيه بالطعام كالغذاء الدوائي على طعام غيره دوائي ويعرف ذلك من امثال الغذاء هو قوله
مثل الذين يتناولون اغذية حريفة ومالحة فانهم لو اتبعوها بعد زمان لم يكن تم فيه الهضم بالرطبات من
الاغذية التفهة يصلح بذلك كيموس ما اغتذوا به اي الخلط الحاصل منه وانما قال بعد زمان لم يكن تم
او فيها على ما في اكثر النسخ اي في تلك الاغذية الهضم اذ لو كان الاكل عقيبه بدون مضي زمان او بعد
تم الهضم لم يكن ادخالا وفي بعض النسخ بعد زمان يكون تم فيه الهضم والمعنى واحد وهو لا ينبغي [illegible]
ولا حاجة بهم الى الرياضة ولينقذ هذا اي المذكور اولا حال من تبع الاغذية الغليظة بعد زمان لا تكون
سريع الهضم فانه يحتاج الى الرياضة لان الغليظ تحت الرقيق فلا يخاف الانحدار والانفصال
فيتحرك عليه كالمشي الخفيف الذي يستعمل بعد الاغذية الغليظة ليعين على هضمها وانما لا يحتاج اليها
الاولون لان الامر فيهم بالعكس [illegible] او قد قيل انه ينبغي ان لا يجبر على الادخال الا بعد [illegible]

۱ ان تعذر رفع الاول بالقی او بالاسہال ۲ ان یکون الضرر المتوقع عظیما ۳ ان لایکون المستعمل کثیرا جدا اذ لو ورد علیہ غذاء آخر حصل الافراط وعظم الضرر بل یجب اصلاحہ بوجہ آخر کالادویۃ التی لیست غذائیۃ ۴ ان لایتاخر کثیرا استعمال المصلح عقیبہ بل یصیر کغذاء استعمل دفعۃ ویکون ہضمہما معا ۵ ان یکون المستعمل لاصلاحہ قویا لئلا یحتاج الی استعمالہ کثیرا فیحصل الافراط ۶ ان لایکون بطی الہضم والا اتعب الطبیعۃ وفسد الکیموس ۷ ان لایکون سریع الہضم جدا لانہ ینہضم ولم یجد طریقا فیفسد ویفسد ۸ ان لایکون سریع فساد الجوہر کالسمک لئلا یفسد الاول ۹ ان یکون مقویا للمعدۃ لیتدارک مایوجبہ الادخال ۱۰ ان لایکون ماتنفر منہ الطبع لیکون التوجہ الیہ ابلغ **قولہ** والحرکۃ الخفیفۃ تقرر الطعام فی المعدۃ ای یجعلہ فی موضع قرارہ من المعدۃ وہو سفلہا واذا قرر فیہا اسرع الہضم فیہ وانما یحتاج الی تقریرہ فی سفلہا الی حرکۃ لان الطعام اذا انحدر فیہا وہو سیال بقی علی ہیأتہا مخروطۃ قاعدتہ یماس اسفلہا ورأسہ الی اعلاہا فان لم تحرک بقی کذلک الی ان یسیل بانطباخہ مع الماء المشروب لکن اذا حرک تساقط اعلاہ من جوانبہ حتی یجتمع فی اسفل ویتساوی فی الہضم اجزاؤہ وانما قید الحرکۃ بکونہا خفیفۃ لان الحرکۃ القویۃ وان افادت ہذا لکنہا یحدرہ قبل ہضمہ وہذہ الحرکۃ ینبغی ان یکون الی جہات لیسقط اعلاہ من جوانبہ الی اسفل وان یکون الی الیمین اکثر لان یمین المعدۃ یماس الکبد فیکون انہضامہ اسرع **قولہ** وخصوصا یحتاج الی تقدیرہ وہو ان الحرکۃ الخفیفۃ اذا کانت تقرر الطعام فی المعدۃ فوجب الحرکۃ علیہ وخصوصا لمن اراد النوم علیہ اذ یجب ان یکون الطعام لئلا یبقی بحالہ فی المعدۃ زمانا کثیرا لعدم الحرکۃ فی النوم فیجر ابخرۃ کثیرۃ ویثقل الدماغ **قولہ** والاعراض النفسانیۃ الفادحۃ ای المثقلۃ والحرکات البدنیۃ الفادحۃ یمنعان الہضم اما الاولی فلاشتغال النفس بہا عنہ واما الثانیۃ فلتحریکہا من خضخضۃ الغذاء وتحلیل الحرارۃ الغریزیۃ فیجب الاحتراز عنہما بعد الاکل وانما قیدہما بالفادحۃ لان القلیلۃ من کل منہما معینۃ للہضم ویجب ان لایوکل فی الشتاء الاغذیۃ القلیلۃ الغذاء کالبقول بل یوکل ما ہو اغذی من الحبوب ویشد الاکثار فی الصیف بالعکس اما الاول فلان الباطن یکون قوی الحرارۃ فیکون الہضم اقوی واما الثانی فلان الدم والرطوبات کلہا یعرض لہا بسبب الحرارۃ غلیان فیزداد مقدارہا بسبب التحلل فیضعف الہضم ویقل الحاجۃ الی الغذاء ایضا وانما قید الحبوب بما یکون شدید الاکثار لانہا اکثر تغذیۃ لکثرۃ الارضیۃ فیہ **قولہ** ثم یجب ای اذا شرع فی الاکل یجب ان لایمتلی منہ حتی لایبقی مکان الزیادۃ

۳۳۳

لان الطعام يزيد بالطبخ بسبب التحلل فاذا اكل حتى امتلات المعدة مددها واضعف الهضم لكثرته والمعدة
واذ ضعف الهضم تولد الرياح وزاد التمدد والالم بل يجب ان يمسك من الطعام وفي النفس بقية اي
من بقية الشهوة فان تلك البقية من تقاضي الجوع تبطل بعد ساعة وذلك لان المعدة بالامتلاء
تكون بعده متقاضية له فاذا اثرت الحرارة فيه وزاد وامتلات يبطل ذلك التقاضي وكذا يجب
ان يحفظ مجرى العادة في ذلك اي في الاكل لان التقدير بالشهوة غير مضبوط لانها قد تكون
في بعض الناس قاصرة وفي بعضهم مفرطة فينبغي ان ياكل كل واحد قدر ما اعتاد مع الشرط المذكور وهو ان يمسك
وفي النفس بقية شهوة فان كثر الاكل ما اثقل المعدة وكثر الشراب جاوز الاعتدال طفا في المعدة اما الاول
فلان المعدة مع الثقل تقصر عن هضمه فيكثر الرياح والتمدد واما الثاني فلانه اذا جاوز الاعتدال ثقل
على المعدة فتحجز الحرارة الغريزية عن التصرف فيه فيغلي بالحرارة الغريبة ويطفو فيها على ما قال فلو اتفق
ان افرط يوما في الاكل فينبغي ان يجوع في اليوم الثاني لان الافراط في الاكل ان لم يعرض عنه
ضعف في هضم المعدة فلا بد وان يعرض في الكبد وفي العروق تعدد فيه بسبب كثرة الوارد ويلزم ذلك
ان يبقى في الكبد والعروق مواد فجة واذا جاع في اليوم الثاني انهضمت تلك وصرفت الشهوة وينبغي ان يطيل
نومه في مكان معتدل لا حر فيه ولا برد اما اطالة النوم فليكون الهضم اقوى على ما لا يخفى واما كونه في مكان معتدل فلان
المكان لو كان حارا جدا لضعف الهضم بفرط التحليل ولو كان باردا لاضطرت الطبيعة الى توجيه الحرارة الغريزية
الى خارج لمقاومة البرد فيقل في الباطن فيضعف الهضم وان لم يساعد النوم بسبب الدماغ او غيره من
الاسباب البدنية والخارجية فيمشي مشيا كثيرا لينا لا فترة فيه ولا استراحة ويشرب شرابا صرفا قليلا اما المشي الكثير
اللين فلانه مع تسخينه اللطيف يرقق المواد الفجة ويهيئها للنضج بخلاف ما لو كان قليلا فانه يقصر عن ذلك
او كثيرا شديدا فانه مع تحليله ينفذ المواد الى اقاصي البدن مع فجاجتها واما كونه متصلا من دون فترة
واستراحة فليكون فعله في تلك المواد متشابها واما شرب الشراب الصرف فلانه يسخنه ويلطفه وينضجه
ويقوي الهاضمة بعطريته واما كونه قليلا قليلا فلئلا يثقل على المعدة وقال روفس فاما هذا الذي يصير
بعد الغداء فانه يهيئ لجودة موقع العشاء والظاهر ان الغداء بفتح الغين والدال المهملة ومعناه ان الغداء
محمود بعد الطعام وخصوصا بعد طعام يؤكل في اول النهار فانه يهيئ البدن بجودة موقع طعام يؤكل
في آخر النهار ولا يرد عليه كون المشي بعده ان يكون خفيفا لان المشي عقيب الطعام يكون للانحدار عن فم المعدة وذلك

وجود توهضمه فينبغي ان لايكون كثيرا سواء كان غداء او عشاء بل يريد به بعد تمام هضم الغذاء فان ذلك هو الذي يهيأ بجودة موقع العشاء وقد يقرء بكسر العين والذال المعجمة وقال القرشي ليس بصحيح لان قليلا ذلك كونه يهيأ لجودة موقع العشاء يمنع منه لان العشاء غذاء ايضا والمشي عليه لا يهيأ بجودة موقع العشاء وفيه نظر لان ذكر العشاء بعده قرينة تخصصه فلا يلزم ما ذكر فيجب ان يكون النوم على الطعام على اثر اولا زمانا يسيرا ثم ينام على اليسار ثم ينام على اليمين اما انه ينبغي ان يكون على اليمين اولا فلان قعر المعدة الذي هو قوي الهضم لجانبيه مائل الى اليمين قليلا وجعل كذلك لوسعة مكان الطحال وانما ينبغي ان يكون هذا يسيرا لانه لاستقرار الطعام في قعر المعدة وذلك يحصل في زمان يسير وانما ينبغي ان ينقلب الى اليسار بعد ليشتمل الكبد على المعدة فيسخنها اذ لو دام النوم على اليمين تهربت عنها لثقلها مائلة الى الاضلاع وضعف تسخينها وانما لا يكون هذا زمانا يسيرا لان الهضم يحتاج الى زمان طويل وانما يعود الى اليمين آخرا ليسهل انجذاب الغذاء الى الكبد من الماساريقا **قوله** واعلم ان الدثار ورفع الوساد معين على الهضم فكان الاولى ان يقول مما يعين الهضم لان اكثر ما ذكر من قوله والحركة الخفيفة الى ههنا معين على الهضم ايضا واما اعانة الدثار فيه فلان البرد يحوج الى ان تتوجه بعض الحرارة والروح الى الخارج لتقاومه ويقل في الباطن واذا دثر كفي به ذلك واما اعانة رفع الوساد فيه فلانه يميل الطعام الى قعر المعدة ولذلك **قال** وبالجملة ان يكون وضع الاعضاء اي كون وضعها مائلا الى تحت ليس الى فوق يعين عليه ايضا **قوله** وتقدير الطعام اشارة الى مقدار الاكل وهو على ما قال بحسب العادة والقوة اما الاول فلان من اعتاد استمرار مقدار من الغذاء لو زاد عليه او نقص عنه ولا تغير حاله على ما كان لتضرر بذلك لا محالة واما الثاني فلان الغذاء انما يحفظ به الصحة اذا انهضم وقام بدل المتحلل ويجب لو زيد على المقدار الذي تفي القوة بهضمه او نقص عنه فسد على الاول وقصر عن المتحلل على الثاني ولما كان في تقديره بحسب القوة ايهام ازال ذلك بقوله ان يكون مقداره في الصحيح القوة المقدار الذي اذا تناوله لا يعرض من شيء من هذه الامور منها الثقل والتمدد في الشراسيف فان المعدة اذا زاد مقدار ما فيها حصل تزاحم وتمدد في الشراسيف وتحتها النفخ والقراقر لان الغذاء اذا زاد مقداره عن القوة قصر الهضم فيه فيحدث الرياح فان سكنت حصل النفخ وان تحركت يحصل القراقر ومنها طفو الغذاء فانه يكون لغلبانه بسبب عجز الحرارة الغريزية عن تدبيره لكثرته ومنها الغثيان لانه اذا زاد مقداره قصر هضمه لا محالة وصعد الى فم المعدة وتحركت الطبيعة فيتنفر منه فيما دونه يعرض عند حصول خلط فاسد هناك ومنها الشهوة الكلبية وذلك اذا حصل

فانه يلذع فم المعدة ويحلل الشهوة الكلبية ومنها سقوط الشهوة وذلك اذا مال طبعه الى المرار ومنها
بلادة الذهن وذلك بسبب كثرة البخارات ومنها الارق لفساد الابخرة المتصاعدة حتى عيانا وكانا
دخانية ومنها المور طعمه في الجشاء زمانا طويلا لان وذلك يدل على ان المعدة لا تقوى على احالته بسرعة لكنه
كما ورد طعمه بعد مدة طول فهو اذى وقد يدل على ان الطعام معتدل ان لا يعرض منه عظم النبض مع صغر
او تفس على ان النبض العظيم لانه اي هذا المذكور انما يعرض بسبب مزاحمة المعدة للحجاب فان النفس يصغر لذلك
ويتواتر ويزداد بسبب ذلك حاجة القلب الى الترويح فيعظم النبض الا اذا ضعفت القوة عن ايراث العظم
فان قلت عدم كون النبض عظيما مع صغر النفس لا يدل على ان الطعام معتدل اذ لو كان اقل منه لم يكن
النبض عظيما ولا النفس صغيرا قلت انه لم يقل انه يدل على ذلك بل قال تدل على كونه كذلك وقال القرشي في
جوابه لما كان الغالب ان الجوع يكون باقياس التقليل ويكون تقاضي المعدة يحوج الى الكثرة ما ينبغي
كان حشر اولي الاطباء في حال الصحة الى تقدير المانع من الزيادة في الغذاء اكثر من التقدير المانع
من النقصان وضعفه ظاهر **قوله** ومن يعرض له اشارة الى كيفية الاكل تختلف بحسب الاشخاص
ان من يعرض له على طعام حرارة وسخونة ينبغي ان يأكل ويحتمل قليلا قليلا لئلا يعرض من الامتلاء حالة كما
ثم تتبعه حرارة قوية كحمى حين يسخن الطعام وسبب ذلك ان الطبيعة عند الامتلاء تتوجه الى الباطن لهضم الغذاء
وتتبعها الارواح فيبرد الظاهر بردا شديدا وتعرض الحالة الشبيهة بالنافض فاذا انهضم الغذاء
قليلا توجه الطبيعة والارواح الى الظاهر لدفع البرد وتقاومه وتحدث الحركة السخونة فيعرض لذلك حرارة
وهي وان لم تكن شديدة لكنها بالنسبة الى حال البدن حين النافض يكون مفرطة بعد النافض انه
حمى مع انه لم يكن كذلك واما لا يعرض هذا بالاكل قليلا قليلا لان الطبيعة لا تحتاج الى ان توجه بالكلية
الى الهضم فلا يستولي البرد على الظاهر في الاكثر انما يعرض هذا لعله الا عند فرط الحاجة الى الغذاء كما في
حال النسيان عند الافطار ومن يعجز عن هضم الكفاية من الغذاء ينبغي ان يكثر عدد اغتذائه
ويقلل مقداره في كل مرة لان حاله كحال ما لا يقوى على تقل الحمل الكثير مرة فانه اذا قسمه يسهل
نقله مرارا **قوله** والسوداوي اشارة الى ان الاغذية تختلف بحسب الامزجة فان السوداوي يحتاج
الى غذاء يرطب كثيرا ويسخن قليلا اما الاول فلان يبوسة السوداء قوية وهو يرطب في نفسه فيحتاج
الى ان يكون قويا واما الثاني فلان برد السوداء ليس قويا فلا يحتاج الى ان يكون المسخن قويا اعنى او

والصفراوي يحتاج الى غذاء يبرد ويرطب وهو ظاهر لكن كان ينبغي ان يقول الى مبرد كثير او مرطب
قليلا لان حرارة الصفراء قوية جدا ويبوستها قليلة وكانه انما لم يقل للعلم بذلك ❊ قال القرشي
انما لم يقل لان اليبوسة اليسيرة انما تعتدل بالترطيب الاقوى لان الترطيب عسر وهذا
ان صح فهو عذر لعدم تقييد المرطب بالقلة فكان ينبغي ان يقول الى مبرد كثير ومرطب قوي
وانما لم يذكر تدبير البلغمي والدموي على الوجه الذي ذكر السوداوي والصفراوي اما البلغمي فلانه يعلم
مما ذكر انه يحتاج الى ما فيه سخونة ويبس واما الدموي فلان غلبة الدم على هذا الوجه يكون بتكثير الخلط
الذي يضاده في كيفيته كالسوداوي وهي ليست مما يطلب تكثيرها بوجه **قوله** ومن كان الدم الذي
يتولد فيه حارا محموما فيحتاج الى اغذية باردة قليلة الغذاء اما كونها باردة فظاهر واما كونها قليلة الغذاء
فلان مزاجه حار فالدم وان قل اذا سخن زاد حجمه فيكثر وينبغي ان يكون هذه الاغذية من جنس
المزورات دون الفواكه لان دمها شديد الاستعداد للغليان فيعفن قويا ومن كان ما يتولد
من الدم بلغميا يحتاج الى اغذية قليلة الغذاء فيها سخونة وتلطيف اما كونها قليلة الغذاء فلان
ما يكون كثير الغذاء يكون مرطبا والترطيب يزيد في البلغمية واما كونها مما فيه سخونة فظاهر واما كونها
مما فيه تلطيف فلان الدم انما يقال انه بلغمي اذا كان غليظا اذ لو كان رقيقا يقال انه مائي
والغليظ يحتاج الى ملطف ولذلك لم يقل الشيخ بعد ذكر الصفراوي ان البلغمي يحتاج الى كذا
وكذا الا ان ما ذكره ههنا هو تدبيره وانما لم يقل والدموي يحتاج الى كذا الا ان لتدبير غلبة الدم
على الوجه الذي ذكر هناك يكون بتكثير الخلط الذي يضاده في كيفيته كالسوداء وهي ليست
مما يطلب تكثيره **قوله** وللاغذية في استعمالها ترتيب اي يجب لحافظ الصحة ان يراعي الترتيب
في استعمال الاغذية فيحذر ان يتناول ما هو رقيق سريع الهضم على غذاء قوي اصلب منه لان
الرقيق ينهضم قبله فيطفو عليه اذ لا يجد سبيلا الى النفوذ لتوقف الصلب في طريقه فيعفن ويفسد
ما يخالطه واذا كان كذلك يجب ان لا يتناول الرقيق على الصلب الا على صفة سياتي في
هذا الفصل ان خالي المعدة يقدم الغليظ ويأكل قليلا قليلا على ما نبينه هناك هذا ما عليه الاكثر وذهب
قوم الى انه لا يجوز تقديم الرقيق اذ لو قدم لانهضم قبل الغليظ للطافته والقوة هضم قعر المعدة والمنهضم
انفع البواب بالضرورة لاخراجه الى الامعاء واذا خرج فقد يستصحب شيئا من الغليظ قبل هضمه ❊

وذلك يولد السدد في الماساريقا والكبد بخلاف ما لو قدم الغليظ فانه يكون في قعر المعدة واللطيف في اعلاها
ولا شك ان الهضم في قعر المعدة اقوى فيكون الهضم القوي في الغليظ والضعيف في الرقيق فيكلاهما ينهضمان
والحق ان التفاوت بين الرقيق والغليظ في قبول الهضم ان كان على مقدار تفاوت قوة هضم قعر المعدة وقوة
اعلاها حتى يكونا بحيث لو قدم الغليظ لحصل هضمهما معا فلا شك في انه يجب تقديم الغليظ واما اذا لم يكن
كذلك بل كان التفاوت بينهما اكثر وجب تقديم الرقيق وكذلك يحذر ان يتناول الطعام
المزلق اولا ويتناول في اثره من قرب طعاما قويا صلبا فانه اي فان الصلب ينزلق معه اي
مع المزلق عند نفوذه الى الامعاء ويماسه وفي ذلك من الهضم ويحدث السدد والاولى ان لا يجمع
بينهما اذ لو تناولهما اخر المزلق المقدم قبل الهضم وان كان صلبا والسمك الطري تجراه اي في سرعة الاستحالة
كاللبن والبطيخ لا يجب اي لا ينبغي ان يتناول عقيب رياضة متعبة فيفسد ويفسد الاخلاط وذلك لان
الرياضة المتعبة تسخن المعدة فيحترق فيها مثل هذه الاغذية لسرعة قبوله للفساد واذا فسد تفسد الاخلاط لا محالة
وهذا لا يختص بالرياضة المتعبة بل كل ما يسخن المعدة بافراط حكمه كذلك كالغضب والجوع ولذلك قيل
ان اكل البطيخ ينبغي ان يكون بين الطعامين لئلا يستعمل على جوع شديد فيفسد بقوة حرارة المعدة
ويفسد الاخلاط قال القرشي كان ينبغي ان يقول يجب ان لا يتناول لان قوله لا يجب ان يتناول
لا يمنع جواز تناوله لكن لا جواز في ذلك ليس بشيء لان مراده بقوله لا يجب لا ينبغي على ما قررنا
ومنع الجواز معلوم منه ومن الناس من يجوز له تناول ما فيه قوة قابضة قبل تناول الطعام انما قال
ومن الناس وهو صاحب رخاوة المعدة الذي يستعجل معدته نزول الطعام منها فلا يريث
ريث الانهضام لازلاقها قبل ذلك ثم قال ومن الناس اي منهم من يكون امره بالعكس كمن يعرض له
القيء على الطعام فان مثله ينبغي ان يستعمل القوابض بعد الطعام ويجب ان يتامل الناس حال المعدة
ومزاجها فان ذلك يختلف بحسب الاشخاص وبحسب ذلك الاختلاف يختلف حال الاغذية فمن الناس
من يكون معدته نارية فيفسد الغذاء اللطيف السريع الهضم في معدته ويحترق وينهضم فيها الغذاء القوي البطي
الهضم ومنهم من هو بضد ذلك فيدبر كل واحد على مقتضى عادته فان قلت لو كان عادة الاول استعمال اللطيف
السريع الهضم وعادة الثاني استعمال البطي الهضم كيف يصح ان يدبر كل واحد على مقتضى عادته قلت المراد
مقتضى عادته في الهضم قوله وللبلدان خواص من الطبائع والامزجة اشارة الى ان الاغذية تختلف

يختلف حالها بحسب البلدان ايضا اذ لكل منها خواص هي امور خارجة عن القياس فلهذا ذلك اي ينبغي ان يراعي

اختلاف خواص كل بلد في استعمال الاغذية ويغلب التجربة فيه على القياس اذ رب غذاء مالوف

يكون فيه مضرة او هو ادفع من الفاضل الغير المالوف وهذا في ظاهر كلامه وجعل القرشي قوله من الطبايع

متعلقا بالخواص والامزجة مبتدا وامور خارجة خبرا عنه لانه قال هكذا قد ذكر الشيخ امورا

يختلف الاغذية باختلافها احدها حال المعدة فانها ان كانت حارة جدا كانت الاغذية اللطيفة

يحترق فيها ويفسد واما الغليظة الصلبة فينهضم وان كانت باردة كانت الاغذية اللطيفة

ينهضم فيها ولا ينهضم الغليظة بل تارة تبقى فجة وذلك اذا لم يفعل فيها حرارة غريبة وتارة يفسد

وذلك اذا فعلت فيها الحرارة الغريزية وهذا هو الاكثر اذ كل رطوبة قصرت الحرارة الغريزية

عن التصرف فيها لابد وان تتصرف فيها الحرارة الغريبة وثانيها حال البلدان فان لها

في الاغذية خواص يختلف بها الاغذية ولولا ذلك لما كان الخوخ بارض فارس سما قاتلا وبارض مصر

غذاء ماكولا وهذا مما لا يمكن الوصول اليه بالقياس بل الاعتماد فيه على التجربة وثالثها حال الامزجة

ونعني بذلك الامزجة الشخصية التي لا يقوى القياس على تحقيق اختيار الاغذية بحسبها بل يغلب فيها التجربة

مثل كون بعض الابدان تتضرر بغذاء يدل القياس على منفعته وبالعكس وينبغي ان يكون التدبير في هذا على

الوجه الاحوط فاذا كان تتضرر بغذاء يدل القياس على نفعه رجحت التجربة واهمل القياس واذا كان بدن

يستمرئ غذاء دل القياس على رداءته رجح القياس وترك ذلك الغذاء لجواز ان يكون استمرائه لحالة خفيت

عنا ويكون تلك الحالة مما يزول هذا كلامه وهو بعيد عن سياق الكلام **قوله** ولكل سحنة ومزاج غذاء موافق

مشاكل معناه ان الاغذية تختلف بحسب السحنة وبحسب المزاج اما الاول فيما سياتي تفصيله بعد سطور

واما الثاني فقال القرشي لان من كان حار المزاج ينبغي ان يكون اغذيته باردة وبالعكس وما ذكره ليس

بموافق ومشاكل بل ضده وذلك يكون للتغيير بقوله فان اريد تغييرهما اي تغيير السحنة والمزاج فانما يتادى

بالضد بل وجهه ان من كان مزاجه الصحي مثلا مائلا الى الحرارة فينبغي ان يكون غذاؤه مشاكلا لدرجة كيفية

مزاجه ليبقى صحته بحالها الا ان يريد في تغييره فان التغيير يكون بالضد وايراد الضد مفرد من الناس من يضره

بعض الاطعمة الجيدة المحمودة فليهجره لان ذلك يكون لاقتضاء مزاجه خلاف ذلك ومنهم من يستمرئ

الاغذية الردية فلا يغتر بذلك فانه سيتولد فيه على الايام اخلاط ردية اما ممرضة او قتالة بحسب كثرتها وقلتها

وشدة حرارتها وضعفها وكثيرا ما يرخص لمن صح بدنه اخلاطه ردية ان يتوسع في الاكل المحمود اي يكثر اكله
لغذاء المحمود ليكثر تولد الاخلاط الصالحة وتصلح الفاسدة وخصوصا اذا لم يحمل ذلك الشخص الاستفراغ
لضعفه **قوله** ومن كان بدنه سريع التحلل الخ هذا تفصيل لما مر من قوله ولكل سحنة غذاء موافق وبيان ان من كان متخلخل البدن
سهل التحلل وجب ان يغتذي بالرطب السريع الانهضام لئلا يستولي الجفاف بفرط التحليل الى ان يتم انهضام
الصلب البطي الهضم وليتدارك برطوبته ايضا التحليل ومن كان مكتنز البدن متصلب اللحم يغتذي بغذاء
غليظ ليكون مناسبا لما يتحلل على ان الابدان المتخلخلة اشد احتمالا للاطعمة الغليظة والمتكاثفة تحللها بالعكس من
ان تضرها الاسباب الداخلة من احتباس الفضلات لسعة مسامها وكثرة ما يتحلل منها واقبل للتضرر من الاسباب
الخارجة كالحر والبرد وغير ذلك ومن كان مسترخي اللحم مترهلا ينبغي ان يكون غذاؤه بطي الهضم
قليل التغذية ومع ذلك يتحامى بالفصد حذرا من الحميات الدموية والاورام الحارة والخناق ان كان
يميل الى برد وعليه بالجوارشنات والاطريفلات لئلا يزيد برده ومما من شانه ان ينقي المعدة والامعاء
والجداول القريبة منها لانه لا محالة يكثر فيه البلغم لكثرة مادته في الغذاء وقصور حرارته عن هضمه وتشتد
الاشياء جميع اغذية مختلفة معا لاقتضاء تحير الطبيعة في امرها بسبب اختلاف كل منها في الهضم وبعده اي وان
بدا في الشر طويل مدة الاكل فانه يلحق ما الغذاء الاخر الاول وقد اخذ الاول في الانهضام فلا يتشابه
الغذاء في الانهضام وانما كان هذا دون الاول لعدم حيرة الطبيعة ههنا لكون الغذاء من نوع واحد
ويجب ان يعلم ان اوفق الغذاء الالذ لانه تميل الطبيعة اليه فيكون اشتمال المعدة والقوة الهاضمة عليه اشد
فيجود هضمه لكن انما يكون اوفق اذا كان صالح الجوهر وكانت الاعضاء الرئيسة كلها متصادقة متلائمة اي
موافقة في المزاج لا يكون بينها مخالفة الا بحسب المزاج الاصلي اما الاول فلانه لو كان ردي الجوهر يتولد منه
بمرور الايام مواد فاسدة واما الثاني فلانه لو اتفق هذا الشرط ولم يكن امزجتها صالحة صحيحة بل تخالفت
بينها بان كان مزاج الكبد مثلا مخالفا لمزاج المعدة مخالفة فوق الطبيعي لا ينبغي ان يلتفت الى
كونه الذ لانه لو كان موافقا لبعضها لا يكون موافقا للغير فلا يبقى للذة اعتبار لاشتماله على الضرر ومن
مضار الطعام اللذيذ جدا انه بسبب لذته يمكن الاستكثار منه والاستكثار من الطعام كيف كان
مضر فينبغي ان لا يضر الاكل بلذته ولا يفعل حد الاستكثار **قوله** وان اوفق المرات اشارة الى ما ينبغي
ان يكون عدد مرات الاكل فقال ان اوفق المرات للاكل الصحيح ان ياكل مرة واحدة اي يوما مرة ويوما مرتين

بها

بكرة وعشية لانه لو اكل كل يوم مرتين بكرة وعشية فاذا اكل في اليوم الاول مرتين لم تنهض لشهوة في بكرة اليوم الثاني فيحتاج الى تاخير الاكل الى ضحوة النهار او اكثر واذا اكل ح لم تنهض شهوته في عشيته وانما قال للاكل المشبع لان الذي يكون للتنزه والتفكه يجوز ان يكون اكثر ويجب ان يراعى العادة في ذلك اي في عدد مرات الاكل مراعاة شديدة بان لا يتجاوز عنها فان من اعتاد مرتين لو جبب اي جعل مرة في يوم ضعف وذهبت قوته وكذا يجب لمن كان به ضعف هضم اي يتناول مرتين بل اكثر لو لم تف قوته بهضمه كالشيخ لكن يجب ان تقليل الاكل كل مرة ليجود الهضم وكذا من اشتدت حاجته الى الاكل كالطفل فانه لاحتياجه الى رطوبة وافية بالتغذية والنمو لا يمكنه التوجيب ومن اعتاد الوجبة كالصائم مدة تسنى عرض له ضعف وكسل واسترخاء لا محالة اما الضعف فلمخالفة العادة وانغمار القوى بفقدان البدن الغذاء الصالح بسبب كثرة الوارد وفساد هضمه اما الكسل فلثقل ذلك على الطبيعة والقوى واما الاسترخاء اي ضعف الاعضاء عن الحركات فلما قلنا في الكسل **قوله** فان وقف على ما الظنه تفصيل المقدر تقديره ومن اعتاد التثنية فوجب فان وقف على الغذاء ضعف ... ببينه وهو ظاهر وان تغشى اي وان وقف على العشاء كما يفعله الصائمون لم يستمر به عرض له جشاء حامض وخبث النفس وغثيان ومرارة فم ولين بطن وعلل جميع ذلك بقوله لايراده على المعدة ما لم تالفه وهو صحيح لانه اذا لم تكن به عادة والفم لم يستمر به المعدة فيفسد هضمه وتحصل الاعراض المذكورة اما الجشاء الحامض فلميله الى الحموضة اولا واما خبث النفس والغثيان فلتضرر فم المعدة به وتنفره عنه واما مرارة الفم فلميله اخراً الى المرة واما لين البطن فلفساد الهضم وعرض ايضا ما يعرض لمن لم يجد هضم غذائه مما سنعرفه من العوارض ولم يذكر ذلك فيما ياتي من هذا الكتاب مما يعرض لاكله هذا الشخص قبل ان تغشى حين جوع ووجع في فم المعدة ولذع وبطن ان بخاره وجشاء معلقة لخلو المعدة وانقباضها الى نفسها وتقلصها ويحول بولا محترقا وبرازا محترقا الحبس ورا بخع فلان الدم يقل في بدنه ومن لوازمها ذلك ولذلك يكون الجشاء شديدة الحبس واما وجع فم المعدة ولذعه فلما ينصب اليه من الصفراء واما ظنه ان امعاءه معلقة فلما علله بقوله لخلو المعدة فانها اذا خلت تنقبض الى نفسها وتتقلص ويلزم انجذاب الامعاء والاحشاء الى جهتها واما احتراق البول والبراز فلاحتداد المزاج بسبب فرط الجوع وربما عرض له برد الاطراف بانصباب المرار الى المعدة وذلك لتوجه الروح والدم

مع الطبيعة فيها حاجتها فيقل في الاطراف وتبرد خصوصا وقد يقل الدم بسبب الخوار لكن هذا انما يكون

في مزاج الامزجة اكثر وكذلك في مرارى المعدة دون مرارى البدن وهو ظاهر ويفسد نومه

ويكون متململا قبل الاكل وبعده اما قبله فبسبب ما ينصب الى المعدة من المرار واما بعده فبسبب فساد الهضم

وعبارة جالينوس في هذا المقام هكذا من اعتاد ان ياكل في اليوم مرتين ان كل مرة استرخى بدنه

وضعف وفرغ عن كل عمل وعرض له وجع في الفؤاد حتى يتوهم ان احشاءه معلقة ويبول بولا حادا

ويراز محترقا وربما وجد في فيه مرارة وغشيانا ويغور عيناه ويصدع ويختلج ويبرد اطرافه وخصوصا

ان كان مزاجه مرارا واكثر من ترك من جوار الغداء ولم يمكن ان يستوفي عشاءه وان مشى ثقلت معدته

وعسر نومه **قوله** فالابدان التي يجتمع في معدها مرار يحتاجون الى امور ثلثة ١ الى تناول شيء اي تقديم

الاكل لئلا يخلو معدتهم فلا يتولد فيها المرار ٢ الى سرعة تغذيته اي الاسراع في الغداء بان تغذوهم في

اول النهار طلبا لقوة الشهوة وفي بعض النسخ والى ما يغذو سريعا ووجهه ظاهر الا انه لا يناسب

من يكون اجتماع المرار في معدته بقوة حرارتها فان مثله يجب ان يكون غذاؤه صلبا لا يحترق في

معدته ٣ والى تقديمه اي تقديم التغذي او ما يغذو قبل الاستحمام لان الحمام من شانه تحريك الاخلاط

وصب الصفراء الى المعدة فمن يكون معدته كثير المرار يكون عروض ذلك له اكثر ولذلك يجب عليهم

تقديم الغداء على الرياضة ايضا واما غيرهم فيجب ان يرتاضوا ويستحموا ثم ياكلوا وذلك ليتهيا بدنهم للغداء

على ما عرفت ومن احتاج الى الاكل مقدم على الرياضة وهو مرار المعدة فليأكلن من الخبز وحده مقدارا يهضم

منه اي يهضم قبل شروعه اي قليلا بحيث يوثر فيه الهضم قبل الشروع في الرياضة حتى لا يكون الرياضة على

الغداء فينفذ الى الاعضاء غير منهضم وليس المراد بكون الخبز وحده ان لا يكون معه شيء اصلا اذ الخبز وحده

مما يفسد في المعدة بل المراد ان لا يكون معه لحم لئلا يكون تغذيته كثيرا فيكون ما ينجذب الى الاعضاء

بسبب الرياضة كثيرا وعلى هذا لو كان معه مثل شيء من الرمان او الزيتون المملح واشباههما كان اوفق في الغرض

قوله وكما ان الحركة اشارة الى انه اذا احتاج الى ان يقدم الاكل على الرياضة فاذا اكل

كيف ينبغي ان يكون رياضة فقال كما ان الحركة قبل الطعام يجب ان لا يكون ضعيفة

لما عرفت انها لتحليل الفضول فلو كانت ضعيفة لم يترتب الغرض لكن الحركة التي بعده يجب ان لا يكون

الا رفيقة لينة لانها لو كانت قوية لخضخضت الطعام في المعدة ونفذته غير منهضم **قوله** ان

ولا اصلح ای لاشی اصلح للشهوة الفاسدة المائلة الی الاشیاء الحریفة العایقة لفسادہا الاشیاء الحلوة الدسمة من القی بمثل السکنجبین والخل علی السمک وذلک لان ہذہ الشهوة فی الاکثر انما یکون لرطوبات غلیظة فی المعدة فیمیل الی ما یجہا منہا من الاشیاء الحریفة والحامضة ویتنفر عما یزیدہا کالاشیاء الحلوة الدسمة والقی مما یخلصہا منہا ویدفعہا بالکلیة وانما ینبغی ان یکون بالسکنجبین والخل والسمک لما فی السکنجبین من تقطیع الرطوبات اللزجة وفی الخل من تصعیدہا وفی السمک والمراد بہ المالح من التلطیف والجلاء وینبغی ان یکون استعمال السکنجبین بالماء الفاتر لیعین فی التحلیل وان طبخ فیہ اصل السوس کان اقوی ویجب ان لا یاکل السمین کما یخرج من الحمام بل یصبر وینام نومة خفیفة اما الصبر فلان الرطوبة فی معدتہ یکون ح کثیرة بخلاف التقشیف فاذا صبر تجف معدتہ ویقوی شہوتہ ولانہ مما یہزلہ وہو مطلوب فیہ واما النوم الخفیف فلیستر دبذلک قوتہ ولا یضعف بالحمام وعدم الغذاء والاصلح لہم ای للسمان الوجبة لوجہین آ ان المستعمل فی الوجبة یکون فی الاغلب اقل من الوجبتین فیقل ما یرد الی البدن فیہزل ۲ ان الہضم ح یکون اتم فیقل فیہ البلغم الموجب للسمن **قولہ** ولا ینبغی اشارة الی امور رعایتہا بعد الطعام **منہا** ان لا ینام علی الطعام وہو طاف ہذا عام فی الجمیع والسبب فیہ انہ لو نام والغذاء لم ینحدر من فم المعدة لم یستو اجزاؤہ فی الہضم ویکثر البخار علی ما عرفت **ومنہا** ان یحترز عن الحرکة العنیفة علی الطعام فینفذ قبل الہضم ای قبل تمامہ او ینزلق بلا ہضم او یفسد مزاجہ بالخضخضة وکل ذلک ردی اما الاول فلانہ یورث الکسل والسدد بل ربما اورث الحمیات واما الثانی فلانہ اذا انزلق بلا ہضم فات الغرض منہ ومع ذلک لا یجوز استعمال غذاء آخر عقیبہ بل لا بد ان یصبر الی ان یصلح حال المعدة فینقطع الغذاء عن البدن واما الثالث فلانہ اذا فسد مزاجہ وذلک بسبب فساد الہضم بالخضخضة یورث مامر من الاعراض المذکورة **ومنہا** ان لا یشرب علیہ ماء کثیرا لانہ لرقتہ ینفذ فی الخلل الذی بین المعدة وبین الطعام واذا کثر یفرق بینہ وبین جرم المعدة ویطفیہ فلا یجود ہضمہ بل یتربص بالشراب الی حین نزولہ عن المعدة لانہ اذا شرب ح یرققہ ویعین فی سرعة نزولہ وہذا لیس علی الاطلاق بل یختلف بحسب الامزجة والاغذیة فلو کان مزاج المعدة حارا جدا او کان الغذاء یابسا جافا کالقلایا کان الاولی التکثیر من الماء معہ وبعدہ بلا تاخیر لئلا یفسد الہضم وکذا کان الغذاء الرطب یحترق فی المعدة ولو کان المزاج باردا کثیر البلغم

فكلما طال الصبر عليه كان اولى وغيره هو لا يصبر الى ان ينزل عن المعدة ويستقل عليه اى على نزوله عنها بخفتها الى البطن فان الوجه العطش الى الماء فليتمص شيئا يسيرا من الماء البارد مصا ليسكنه وانما ينبغى ان يكون المص ليطول زمان مروره على المرى والحلقوم فيسكن حرارتهما وسوءتهما فيكون ما رشح الى الرية فصبتهما لو كان العطش يخفا جدا يسيرا وانما ينبغى ان يكون بارد الانه كلما كان ابرد كان اقناع اليسير منه اكثر وهذا القدر لبرده يشد المعدة ويجمعها تكثيفه لها وقد يكون العطش بحرارة القلب فيما البارد يكون اسرع من سكونه بالماء البارد **قوله** وبالجملة اشارة الى كلام مجمل فى ذلك هو ان اخر من الوجه العطش على الطعام بعد الفراغ منه الى خلله مقدار ما يتنجع اى يميل به الطعام جاز لانه اذا اجتمع به قبل فيه فيسكن العطش ايضا وقد يقرو يتقف به بالفاء ولا وجه لانه يتصحف به اى انه بالقاف اولى ويوجد فى بعض النسخ يتقع فيه وقد عرفت مما سبق ان هذا لا يصح على الاطلاق لان الغذا لو كان شديد الحر يجوز فى خلاله ايضا وكذا ان يكون مزاج المعدة نارا والمصابرة على العطش والنوم عليه اى على العطش نافعة للمبرودين المرطوبين ضارة للمحرورين المرودين وذلك لان المصابرة على العطش والنوم عليه يقلل الرطوبة وكذلك الصبر على الجوع والترطيب مطلوب فى المحرورين وعدمه فى المرطوبين ويعرض للمحرورين من الصبر على الجوع ان يعيب المرار الى معدهم لغلبتها عليهم ولطافتها وقوة جذب المعدة لحرارتها فاذا مال اليه شيئا فسده فى بعض النسخ افسد الطعام بسبب لطافتها اياه فيعرض لهم فى النوم واليقظة مما يعرض لمن فسد طعامه من الجشاء وخبث النفس وغير ذلك فى اليقظة والتململ فى النوم ويعرض ايضا ان يفسد شهوة الطعام ح اى حين فساد الطعام بسبب انصباب المرار وذلك لكراهة الطبيعة لما يصب مرارته المنافية للغذائية فح اى حين سقطت الشهوة يجب ان يشرب ما يحدره ذلك ويلين الطبع بما هو خفيف غير معنف اى مسهل قوى مثل الاجاص وشئ يسير من الشيرخشت وفى بعض النسخ غير مغث والاولى هو الاصح وانما لا يجوز المسهل القوى ويجوز الملين لان الملين هو الذى يخرج ما فى المعدة والامعاء فقط والغذاء اذا فسد يكون هناك والمسهل هو الذى يخرج ما فى العروق ايضا وحين فساد الغذاء انما يجذب البهائمى وانما امر باحداره بالملين دون القى مع انه اسهل اخيرا لان المعدة تكون قد تعرت بانصباب المرار والقى مما يزيد ضررها ٢ ان المعدة والامعاء بل البدن كله يكون بعد الجوع شديد الجذب للغذاء وذلك مانع من القى لكن هذا انما يكون اذا لم يمل ذلك الطعام الى فوق ما لو عرض الطفو

وكثير الجشاء والغثيان فلا غفار ان الفتى ح يكون اسهل **قوله** فاذا عاودت الشهوة اكلوا وفي اكثر النسخ اكل وذلك لانه ذلك على نقاء المعدة واحتياج البدن الى الغذاء وانما لا يجوز الاكل بعد الغذاء الفاسد لكثرته اذا حصلت الشهوة بل يجب ان يراع قليلا على ما عرفت لينهضم ما توجه من ذلك الغذاء الى العروق

قوله على ان مرطوبي الابدان بالرطوبة الطبيعية وفي اكثر النسخ بدون الباء فيكون نصبا على المصدر اشارة الى ان المصابرة على الجوع مع انها انفع للمرطوبين هم اقل صبرا عليه من يابسي الابدان لان ابدانهم اي المرطوبين متهيئة لسرعة التحلل اذ من شان الرطوبة سهولة التاثير والانفعال واذا تحلل الرطوبة الطبيعية سريعا لا يصبرون على الجوع صبر يابسي الابدان اذ شان اليبوسة ضد ذلك الا ان يكونوا اي المرطوبين مملوين من رطوبات غير التي في جوهر اعضائهم ولا تكون تلك الرطوبة ردية بل كانت جيدة موافقة لابدانهم غير ضارة لهم قابلة لان تحيلها الطبيعة الى الغذاء التام بالفعل فانهم ح يكونون اكثر تحملا للجوع من يابسي الابدان لوجود ما يقوم بدل المتحلل **قوله** والشراب على الطعام اشارة الى انه مضر على الطعام وكذا الحلاوات اما الشراب عليه فلانه لكونه سريع الهضم والنفوذ ينفذ الطعام قبل ان ينهضم ويورث السدد والعفونة بسبب السدة واما الحلاوات فلان طبيعة الاعضاء لمحبتها اليها يجذبها قبل الهضم سريعا واذا جذبت سريعا اورث السدد سريعا ولذلك قال يسرع ايراث السدد ولان تسديدها انما هو بنفسها بدون ان يجذب معها شيئا من الطعام بخلاف تسديد الشراب فانه بسبب ما يخالطه من الطعام **قوله** والسدد اي مضرة الشراب والحلاوات على الطعام ايراث السدد وهي توقع في امراض كثيرة منها الاستسقاء وذلك لافساد ما يحتبس منها مزاج الكبد وانما خصصها بما يكون بسبب الكبد لان السدد الحادثة في الاوردة البعيدة عن الكبد ايجابها للاستسقاء بعيد ولم يذكر شيئا آخر مما يحدث عن السدد كاليرقان وسقوط الشهوة وغير ذلك للعلم بها مما سبق **قوله** وغلظ الهواء والماء لا سيما في الصيف مما يفسد الطعام ظاهر لان غلظ الهواء انما يكون لمخالطة الارضية والرطوبات الردية وذلك مما يغلظ الروح ويضعف القوى وانما كان ذلك في الصيف اولى لضعف الهضم فيه وكذا غلظ الماء يكون ايضا لمخالطة الارضية وح يبطئ نفوذه من المعدة ويفسد الهضم فلا باس ان يشرب عليه قدح ممزوج او ماء طبخ فيه عود ومصطكي لان ذلك يفيد التلطيف وانما ينبغي ان يكون الشراب ممزوجا مع ان الصرف لطيفه اكثر لئلا يفرط في التسخين وانما قال لا باس اذ من عادتهم ان يقولوا لا باس بكذا اذا كان نفعه قليلا

قوله ومن كانت احشاؤه حارة قوية فاذا تناول طعاما لطيفا كثيرا ما يعرض ان يصير طعامه دخانيا ممدة للمعدة ونواحيها فهذا الكلام يحتاج الى التفصيل وهو ان حرارة المعدة والاحشاء اما ان تكون قوية او لا تكون فان لم تكن قوية فان كانت بالاعتدال نضج وان كانت مقصرة كان هضم ضعيفا وربما بطل ان كان التقصير بالافراط وان كانت قوية فان كان الغذاء لطيفا احترق وان كان غليظا تدخن لكن هذا التدخن تدخن لا يبلغ الى ان يحدث الرياح الممدة للمعدة ونواحيها لان حرارة المعدة والاحشاء لا تبلغ الى ذلك الحد بل اذا كانت الكبد مع ذلك حارة اليه فانها اذا كانت مفرطة الحرارة وتدخنت الغذاء حين كونها في المعدة والاحشاء ويعرض الرياح الممدة والعلة المراقية من ذلك اي من تدخن الغذاء بحيث يحدث منه الرياح الممدة والعلة المراقية نوع من الماليخوليا سمي بها لما يعرض معه الم ونفخ في المراق والان قوله ونواحي المعدة اشارة الى ان من خلا معدته من الغذاء والمراد ان اضطر الى استعمال طعامين مختلفين في اللطافة فيجب ان يقدم الغليظ اذ لو قدم اللطيف فان كان هضم الى اكثر فسد في معدته وافسد على ما عرفت ولذلك لم يذكر هذا القسم وان لم يكن منه اشتمل عليه المعدة واشتمالا تاما فانه يحصل منه التغذي لسهولته ووجب ان يتناول بعده الغليظ نفرت منه معدته ووجب فلا يهضم لان حصول الغذاء منه يحتاج الى زمان طويل فيفسد لا محالة اللهم الا ان يجعل بينهما مهلة اي يكون المعدة قد تغذت باللطيف تغذية لا يحتاج معها الى الاعراض عن الغليظ حتى توفر فعلها في اللطيف وان لم يجعل بينهما مهلة فالاولى في مثل هذه الحالة ان يقدم الغليظ ويتناول قليلا قليلا ليكون ورود اللطيف حين اخذ الغليظ في الهضم فلا تجبن المعدة عن الاقبال عليه **قوله** فاذا افرط الاكل في التملي وتخضخض اي تحرك ما في معدته حركة اي خضخضة او تشوشه شرب لافراط فيه فليبادر الى القيء وذلك لان خضخضة الطعام في المعدة من التملي وتشويش الشرب لافراط يورث افساد الهضم واذا هضم صار كالفضول فلا بد من اخراجه وهو القيء اولى ما امكن وان فات القيء بان انحدر الى الامعاء او لتعذر لمانع آخر شرب الماء الحار قليلا قليلا فانه يحدر الاستلاء ويجلب النعاس فيلقى نفسه فاذا جلب النعاس لا يدفعه بل يلقي نفسه في موضعه وينام كم شاء فانه يهضم ما انحدر الى الكبد وبقي غير منهضم وانما قال كم شاء لان النوم كلما كان اطول كان انفع في ذلك وفي بعض النسخ كيف شاء وهو صحيح ايضا فان لم يمكن ذلك ولم يتيسر لمانع من شرب الماء الحار ومن جلب النعاس فان كيفية الجيد المزة

فان كفت الطبيعة المؤثرة بالدفع بان دفعتها بقوتها بدون حاجة الى ما يعينها من الادوية المسهلة فبها
اى يكتفى بهذه الحالة ويفوض امرا الى الطبيعة ونعمت تلك اى الحالة التى لا يحتاج فيها الى مؤنة
اخرى والا اعانها اى الطبيعة بما يطلق بالرفق اى بما لا يكون مسهلا قويا لعدم الحاجة اليه فان قلت
بل يستعمل ههنا ما يطلق من المسهلات ولا يستعمل ذلك فى فساد الطعام العارض بسبب كونه مستعملا عقيب
الجوع المفرط بل يقتصر على الملينات قلت لان الغذاء الفاسد بسبب تقدم الجوع المفرط يكون
مخالطا للرطوبات الصديدية التى اجتمعت فى المعدة عند الجوع وذلك مانع من انجذابه الى العروق
فهى تكون لذلك لتقدم الجوع خاوية فلا يحتاج الى مسهل يخرج ما فيها بخلاف فساد الغذاء ههنا
فانه ليس مخالطا لما يكرهه الطبيعة حتى لا تجذبه ولا العروق من الخواء حيث يمنع من استعمال المسهلات
فلذلك يجب ان يستعمل ههنا ما يطلق من العروق ايضا وينقيها لئلا يفسد الدم لمخالطته فالمحرورون
يطلقونه بمثل الاطريفل والجلنجبين المسهل اى الذى يكون فيه شئ من المسهلات فليستعمل كل منهما وحده
او مخلوطا بالسقمونيا المربى والمبرودون بمثل الكمونى والشهريارانى التمرى فان هذه الاشياء مع اطلاقها
بالرفق تقوى المعدة وتتدارك ما عرض لها من الضعف وتعين على هضم ما بقى منه فى المعدة بسبب
حرارتها **قوله** ولان يمتلى اى الامتلاء سواء كان من الطعام والشراب للاحتياج الى هذه التدبيرات
لاشك انه ردى ومع ذلك لان يمتلى البدن من الشراب خير من ان يمتلى من الطعام يعنى ان التضرر
يكون اقل من التضرر بالامتلاء من الطعام للطافته وخفته وسرعة قبوله للانفعال والهضم ومما هو جيد
فى تدبير التملى من الطعام اذا فسد ان يتناول عليه الصبر مقدار ثلث حمصات او يؤخذ نصف درهم
من الصبر ونصف درهم من علك الانباط وهو صمغ شجرة الفستق ودانق من بورق ويستعمل عليه
فانهما يطلقانه سريعا ومما هو خفيف واخف من ذلك حمصان او ثلث حمصات من علك البطم
وهو صمغ شجرة الحبة الخضراء وربما جعل معه مثله او اقل منه من البورق فانه يجلو بقوته ويقطع المواد الغليظة
ومما هو محمود فى ذلك حب اتخذ من الافتيمون مع شراب يسير فان فعله يكون اسرع هذا كله مع احتمال
المزاج وان لم يحتمل شيئا من ذلك فنام نوما طويلا وهجر الغذاء يوما واحدا اما النوم فليعين على تدبيره
بتوجه الحرارة اليه واما طوله فليبلغ اثره الى الكبد والعروق ايضا واما هجر الغذاء فلتشتغل الطبيعة بالكلية
اليه ولا تتوجه الى وارد جديد واما كونه يوما واحدا فلئلا يفرط الجوع فان خف بعد ذلك استحم وكمد

وضعف الغذاء اما ان يستمر فيضعف اي يفرط في حرارة واما ان يلتهب فلا بد اذا كان المعدة [illegible]

المقوية لما قويت في الهضم واما تعليلته للغذاء فلان الصحيح وآلات الغذاء تكون [illegible]

فلا تقوى على هضم الكثير ولا يصلب فان لم يستمر مع ذلك اي مع ما ذكر فيبطل قوله فان [illegible]

والا لم يبطل وثقل بدنه وكسل اذ يصح الحقيقة بمعنى ان لا يكون ثقل تمدد وكسل لا بها [illegible] ابتداء الامر

مجاز او ان يحمل ان يكون المراد بالحقيقة الانحدار من المعدة وزوال ما على المستمر كلامه [illegible] بعد ذلك

اي فان لم يستمر مع ذلك [illegible] وبقي هذه الاعراض فاعلم انه قد امتلأت العروق من فضول

فان الغذاء الكثير المفرط وان عرض له ان ينهضم في المعدة فانه قلما ينهضم في العروق

هضما صحيحا لقلة حرارة جوهرها لكبر محاكاة الخزانة فاذا فضلا [illegible] ويحتمل ان

يكون اقوى لكلا ينحل [illegible] عند الوصول اليها [illegible] والسبب [illegible]

ورياضة بها [illegible] ويورث كسلا وتمددا [illegible] في بعض النسخ وتمطيا وتثاؤبا [illegible]

[illegible] ان يحرك لانها تثير المادة الفاسدة واما التعب اي الاعياء فلا يحتبس من ذلك المراد

في الفصل وفصل الفضول المواد التي تجذب اليها بالحركة المتعبة واما التمطي فلا احتباس فضول

البخارية اللازمة لفتور الهضم في الفصل واما التثاؤب فلا يحتبس منها الفضل [illegible]

[illegible] فيتعالج بالاسهال من العروق فان لم يحدث ذلك اي المذكور من الاعراض بل

اورثت اعياء ونشاطا قليلا [illegible] لان المادة [illegible] تكون اندفعت الى الفضل [illegible]

والا اورثت الثقل والكسل [illegible] وايضا فلا يحتاج الى الاسهال بل يكفي في علاجها [illegible]

[illegible] بالحركة ثم يعالج الاعياء والعارض ما سياتي في بابه **قوله** ومن اكل في [illegible]

اشارة الى ان العادة التي كانت في مقدار الاكل في سن الشباب ينبغي ان لا يدام [illegible]

لان [illegible] في السن لا يقبل [illegible] من الغذاء ما كان يقبل في سن الشباب لضعف قواه [illegible]

المقدار ويتناول [illegible] بسبب قصور الهضم فينبغي ان لا ياكل مقداره [illegible]

قوله ومعتاد تغليظ التدبير اشارة الى ان [illegible] والاكل الكثير [illegible] لا من [illegible]

التدبير اي الاكل قليلا وقلل من الهواء في المنافذ لامتناع الخلاء وقد [illegible] في بعض النسخ [illegible]

ما كان [illegible] تغليظ التدبير ليس [illegible] اي [illegible] ليس [illegible] لان [illegible]

يحدث فيه السدد وقال القرشي ان هذا الكلام مشكل جدا وذلك لان تلطيف التدبير انما هو بهذا استعمال الاغذية
اللطيفة لم يلزم من ذلك ان يقل تمامها في العروق لان الغذاء اللطيف هو ما يتولد منه دم رقيق واما يلزم ذلك
ان يكون قليلا وان عني بتقليل الغذاء لم يلزم ذلك دخول الهواء في المنافذ لان ذلك انما يلزم ان لو بقيت
تلك المنافذ على سعتها حين كان التدبير قليلا فلا يلزم الخلاء لكن بقاؤها على سعة الاولى غير لازم لجواز ان يتكاثف
عند ما يقل ما في داخلها فيصغر تجويفها حتى يكون على الغذاء الذي بقي عليه ولو لزم ذلك نفوذ الهواء لم يلزم
من نفوذه حدوث السدد عند العود الى التغليظ لجواز ان يخرج منها ذلك الهواء كلما ازداد الغذاء بالقدر الذي
يزيد الى ان لا يبقى هواء البتة وح لا يلزم حدوث السدد بذلك الوجه بل في اكثر الامر يحدث السدد عند العود
الى التغليظ لا على هذا الوجه بل لكون تلك المنافذ قد جفت بتقليل الغذاء حتى صار تجويفها وعسر عوده الى السعة
ان يترطب لكن ذلك الترطيب انما يكون في زمان طويل فاذا غلظ التدبير لا بالتدريج ورد الى تلك المنافذ
ما لا يسعه تجويفها فحدث من ذلك السدد ويقال ان نختار ان مراده الشق الثاني ونقول **اولا** انه لم يدع
لزوم السدد بل المراد احتمالها كما هو عادة الاطباء في اكثر اقوالهم **وثانيا** ان المسالك اذا ضاقت
يتكاثف ما في حواليها عند التلطيف يكون حدوث السدد عند التغليظ اكثر **وثالثا** ان تجويز عروج
الغذاء بالتدريج عند التغليظ لا ينافي قول الشيخ لكنه يعود على ما لا يخفى **ورابعا** ان ما ذكره في جه حدوث
السدد هو مراد الشيخ لان تجاويف المنافذ اذا خلت وملأها الهواء يجتذب ما فيه لا محالة كما هو مشاهد
في النبات والاشجار اذا جفت فاذا جف ذلك ضاقت المنافذ فحدث السدد حين التغليظ
قوله والاغذية الحارة اشارة الى تدارك مضار الاغذية بما يعين على هضمها **اعلم** انه قد يتفق بحكم مطاوعة
الشهوة او ضرورة اخرى تناول الاغذية غير موافقة لمزاج الآكل فيجب الاعتناء بدفع غائلتها حذرا
من الوقوع في امراض تناسبها فهي ان كانت حارة وخيف من ضعف الطبيعة عن اجادة هضمها اتبعت
بالسكنجبين ليتدارك ضررها لا سيما البزوري فانه انفع انواعه ان كان من سكر وان كان من عسل فالساذج
كاف لقوة حرارة العسل وان كانت باردة اتبعت بماء العسل او شرابه او الكموني فان كلا منها لقوة حرارته
يعين على هضمها واحدارها هذا اذا كانت الاغذية لطيفة وان كانت غليظة اتبعها حار المزاج سكنجبينا
قويا البزورية بارد المزاج شيئا من الفلافلي والفودنجي وهو ظاهر لا يقال تدارك مضرة الاغذية الحارة
ينبغي ان يكون بالاشياء الباردة والسكنجبين البزوري والعسل حافظا يتدارك مضرتها

لان المراد بالمشرة مهنا ليس المشرة الحادثة من جهة المزاج فان ذلك قد سلف في الابحاث المتقدمة بل المراد
ما ذكرنا من مضرة كثرة استعمالها المرسية لضعف الهضم ولا شك ان ما يتدارك به ذلك ينبغي ان يكون حارا
لان الهضم انما يكون بالحرارة **قوله** والاغذية اللطيفة احفظ للصحة واقل معونة للقوة اي الحركة والجلد
ظاهر اما الاول فلان الاغذية اللطيفة تنفعل عن القوة المغيرة بسهولة وتستحيل الى جوهر البدن بسرعة
وقل ما يبقى منها فضلة تورث مرضا واما الثاني فلان القوة في الحركة انما يكون في تصلب الاعضاء
وذلك انما يكون اذا كانت الارضية غالبة عليها وذلك انما يكون بالدم الغليظ واذا كان حكم اللطيفة
ذلك علم ان حكم الغليظ يكون بالضد ومن احتاج الى جلده كالمجاهدين والمصارعين واحتاج بسبب اي
بسبب احتياجه الى الجلد الى اغذية قوية الكيموس رصد الجوع الشديد وتناول منها غير الكثير لينهضم وانما
لم يقل غليظة بل قال قوية الكيموس تنبيها على ان المراد بالغليظة قوية الكيموس ومعنى كون الغذاء قوي
الكيموس ان يكون الدم الحاصل منه قويا متينا لا ينفعل بسرعة وانما ينبغي ان يترصد الجوع الشديد لا
لان تصرف منهاج يكون اقوى لاحتداد الحرارة لكن ينبغي ان لا يبلغ الى حد نصب المراد
الى المعدة واصحاب الرياضات والتعب الكثير احمل الاغذية الغليظة لقوة حرارتهم بسبب كثرة الرياضة والتعب
وما يعينهم على هضمها قوة نومهم واستغراقهم فيه بسبب كثرة التعب لكن يعرض لهم لكثرة ما يعرقون ويحلل من
ابدانهم ان يسلب اي يجتذب اكبادهم من الغذاء ما لم ينهضم بعد فتهيؤهم لامراض قتالة من سوء القنية
والاستسقاء اما في آخر العمر ان كانت ابدانهم قوية او في اوله ان كانت ضعيفة خصوصا اذا هم مفترون
في اول عمرهم بهضمهم الذي يحصل لهم من نومهم فيطيل اذا عرض لهم سهر فيما بعد ذلك وخصوصا اذا شاخوا
لان السهر يريح ويضعف قوة هضمهم ويكون تهيؤهم لتلك الامراض اشد واعلم ان استيلاب الغذاء
قبل الهضم بسبب كثرة العرق والتحلل لا يختص بالكبد بل جميع الاعضاء يشاركها فيه لكن لما كان اكثر
اضرار المجذوب في احداث السدد واكثر ما يكون في الكبد لضيق مجاريها خصها بالذكر والفواكه الرطبة ق
ايضا للمتعبين المرتاضين المرودين في الصيف لانها انما تضر بسبب ما يتولد منها من الرطوبات وتهيؤ الدم
للغليان ولهؤلاء لكثرة تعبهم ورياضتهم يتحلل كل ما يتولد منها في ابدانهم فلا يضرهم بل يوافقهم بتدارك التحلل
من الرطوبات الفاضلة وخصوصا ان كانوا محرورين لان مزاجهم يكون حارا يابسا فيعدل بها وخصوصا اذا كان
ذلك في الصيف لان العرق فيهم ح يكون اكثر لكن ينبغي ان يؤكل قبل الطعام ليكون لها طريق سلس

الى الامعاء اذا انهضمت ولا يفسد الطعام وهى اى تلك الفواكه مثل المشمش والتوت والبطيخ والخوخ والاجاص لا يقال ان هذه لا يكون الا فى الصيف فما وجه تقوله وخصوصا اذا كان ذلك فى الصيف لان ذكرها للمثال اذ الفواكه الرطبة لا ينحصر فيها مع ان البطيخ من جملتها وقد يوجد فى غير الصيف ايضا وان يبردوا اى المذكورون من المتعبين المحرورين بغيرها اى بغير الفواكه مما يقوم مقامها فى التبريد كالشراب الممزوج وماء الشعير بالسكر وما اشبه ذلك فهو اجلال لان كل ما يلا الدم مائية وسيعلى فى البدن غليان عصارات الفواكه فى الخارج اى فى خارج من البدن وان كان ربما نفع فى الوقت فانه يهيأه اى يهيأ الدم للعفونة بتغليب المائية عليه والمراد بعصارات الفواكه معصوراتها لا ثفلها والسبب فى غليانها داخل البدن وخارجه ان مثل تلك الرطوبات لا بد ان تتصرف فيها احدى الحرارتين اما الغريزية او الغريبة ويكون الى المغالبة منها والفواكه وما يشبهها يكون حرارتها الغريزية مستولية على رطوباتها والا لم يكن تكونها بل فسدت قبل ذلك لا يكون استيلاؤها عليها قويا جدا والا جففتها فاذا اعتصرت تكون الرطوبة التى فى معصورها ازيد مما كانت فى الجسم المعتصر قبيل العصر فلا تقوى الحرارة التى فيها تحركها فيستولى الحرارة الغريبة ويتجزا فيحصل تغليان **قوله** وكذلك اى مثل الفواكه الرطبة فى تهيئة الدم للعفونة كل ما يملأ الدم خلطا نيا ورديا على ما فى بعض النسخ وان كان ربما نفع كالقثاء والقند فانهما ينفعان حين ما اكلو ولكنهما حيث يملأن الدم فى المآل خلطا نيا ولذلك كان المستكثرون من هذه الاغذية اى الادوية الرطبة معرضين للحميات وان بردت فى اول الامر **قوله** واعلم ان الخلط المائى اشارة الى بعض مضار الخلط المائى الحاصل من الفواكه الرطبة وتدبير ذلك فمن مضارها ان الخلط بها يصير مائيا والخلط المائى ربما يعرض له ان يصير لفساده صديدا اى كمادة الخراج من اختلاطها بالدم وذلك العروض انما يكون اذا لم يتحلل وبقى فى العروق فانه يتعفن ويصير كالصديد وتدبير الامن من ذلك ان يستعمل الكلوا الرياضات قبل ان تجتمع هذه المائيات بل لو انهم اذا اشتاروا وما ارتاضوا الحلل تلك المائيات وقل تضررهم بها **قوله** واعلم ايضا اى واعلم ان من جملة مضار الخلط الخام والمائى انه اذا كان فى الدم خلط خام او مائى منع ان يلتصق بالبدن لانه بعيد عن مشابهة فى المزاج والقوام فيقل الغذاء لا محالة ويفسد حال البدن كما يعرض فى سوء القنية **قوله** تخليق اشارة الى البعض ما يدفع مضرة الفواكه اى جدير لمن يأكلها ان يمشى بعد اكلها شيئا قليلا ليتحدر الى قعر المعدة

ثم يأكل بعدها على ما يليق بها بعقله واعراض المعدة من حفظها وارادة تغذيتها فان قلت اذا كان الغذاء
وان كان رديا قبل ان ينهضم يفسد فكيف يصح ذلك قلت انما يكون ضررا لو كان ذلك الغذاء
حاويا ونفوذه الى البدن اما بارادة تغذيته واخراجه بالكلية قبل ان ينهضم فاما الاغذية التي تولد الماء
والخلط اللزج الغليظ والمرار فينبغي ان لا يستعمل فانها تجلب الحميات واما تولد المائية منها فلتعفين الاخلاط
الدم واما ما يولد الخلط اللزج الغليظ فتسده المجاري والمسام فانه اذا فسدت احتبست الرطوبات
فيها ولا تنفذ فيها الهواء المروح والارواح فيعفن تلك الرطوبات وتعفنها القوة لاستيلاء
الحرارة الغريبة واما ما يولد المرار فبوجهين الاول تسخين الخلط المراري للبدن والثاني بسبب
حدة الدم الذي يتولد منه والبقول المرارية كالرشاد والخردل وما شبههما ربما كثر نفعها في الشتاء
لافادتها الحرارة المعتدلة لما يوجبه الشتاء كما ان البقول الباردة ربما كثر نفعها في الصيف لافادتها
المائية والبرودة المعتدلة لما يوجبه الصيف **قوله** ومن صار الى التمثيل من الاغذية الردية
اشارة الى تدبير من اضطر الى استعمال اغذية ردية غير دوائية لانها قد مر بيانها اي من حصل
له ما يوجب ان يستعمل الاغذية الردية الغير الدوائية كسفر او حبس او غير ذلك فينبغي ان يقلل
مرات الاكل ولا يتواتر ليكون استعمال كل مرة بعد نقاء المعدة وشدة الجوع حتى تحصل
فيها كما ينبغي ويحصل الهضم التام فان يخلط بها مع ذلك ايضا دواء يعدلها على ما عرفت وانما ينبغي
ان يكون استعمال الفصد بالحلتيت لانها لو استعملت مرة تعرض منها في اول استعمالها
ضرر لا يقوى العضاد على دفعه لو اتبع اما اذا خلطها فيعدلها في اول الامر فان ادى اي
فان استعملت تلك الاغذية غير مخلوطة بالفصد وتادى بالعجلة منها فينبغي ان يشرب عليه اي عقب
من الخل والرمان وسكنجبين الخل والسفرجل اي معه ونحوه لان اكثر مضار الحلو باستحالته
الى المرار وباسقاط الشهوة وتسخينه والحامض يقمع المرار ويقوي الشهوة ويبرد **قوله** وتعهد
بالاستفراغ عطف على قوله شرب وانما ينبغي ان يتعهد الاستفراغ اذا شرب عليها الحامض لان
مضار الاغذية الردية كثيرة وقد اتفق بها مع ذلك امران يلزمها كثرة الفضول احدهما ادخال
غذاء على اخر وثانيهما الافراط في الغذاء ولانه كان قد استعمل من الحلو المقدار الكافي واضطر الى
استعمال الحامض لاصلاح ومن تادى بالحامض تناول عليه العسل والشراب العتيق لان اكل الحامض

يضاد بطعمه وكيفيته والشراب وان لم يضاده بطعمه لكنه يضاده بكيفيته وانما ينبغي ان يكون الشراب مستقيا
لتكون حرارته اقوى حتى تعين بهضم غذائين مختلفين وذلك ان هذا التناول ينبغي ان يكون قبل نضج الاول
وانهضامه وهو في هذا بعد ذلك لا يفيد وكذلك ليتدارك اي وكمثل تدارك اذى الحلو والحامض
بالضد ينبغي ان يتدارك اذى الدسم بثلثة اشياء مشتركة في تجفيف الدسم الاول بالعفص مثل الشاهبلوط
وحب الآس والخرنوب الشامي والنبق والزعرور والنعناع البري الثاني بالمر مثل الراسن المر وهو
معروف ينبسط على الارض ويكون بستانيا وغيره وهذا يبلغ ورقه مقدار ذراع الثالث بالمالح والحريف
مثل الكواميخ والثوم والبصل وبالعكس اي ويتدارك اذى العفص والمر والمالح بالدسم **قوله** ومن
كان بدنه ردي الاخلاط مع رقته اشارة الى اختلاف الاغذية بحسب اختلاف الابدان والمراد
بقوله مع رقته يجوز ان يكون مع رقة من بدنه اي نحافته بحيث لا يحتمل الاستفراغ اذ لو احتمله لكان الاولى
استفراغ الاخلاط الردية وان يكون مع رقة من تلك الاخلاط اذ على هذا التقدير ايضا لا يحتمل الاستفراغ
لان من كان رقيق الاخلاط يكون في الاغلب ضعيف القوة لكثرة التحلل وعلى التقديرين ينبغي
في الغذاء المحمود لانه اما ان يصلح اخلاطه الردية او يقوى بدنه ليحتمل الاستفراغ لكن هذا انما يفيد
اذا لم يكن الاخلاط الردية بحيث يقوى على احالة الغذاء المحمود الى كيفيتها ومن كان بدنه جيد الاخلاط كثير
التحلل يغذى بالرطب السريع الانهضام ليقوم بسرعة بدل ما يتحلل منه والغذاء الرطب هو السريع الاستحالة الى
الرطوبة التي هي الدم وقال جالينوس هو المفارق لكل كيفية اي كل طعم والا فالرطوبة كيفية ايضا
ولذلك قال يجب ان يكون تفه وليس بحلو ولا حامض ولا مر ولا حريف ولا مالح ولا قابض وانما كان التفه
اسرع استحالة الى الدموية لان الطعوم في غالب الامر تكون تابعة لغلبة الكيفيات وما يغلب عليه كيفية تكون من قبيل الادوية
والاغذية الدوائية مباينة للطبيعة فيكون استحالتها الى جواهر الاعضاء اعسر وابطأ والمتخلخل
اي من كان بدنه متخلخلا يكون احمل للغذاء الغليظ من المتكاثف وذلك لسهولة تحلل فضولها
من بدنه وقد عرفت اكثر ذلك مما سبق **قوله** والاستكثار اشارة الى تاثيرات الاغذية بحسب المداومة
عليها والاستكثار من الاغذية اليابسة اي المداومة عليها يسقط القوة ويفسد اللون ويجفف
الطبع اما اسقاط القوة فلوجوه ا انها لا فراط الاجسية فيها لا يتكون منها الا رواح التي هي محل القوى
٢ انها يحتاج في استحالتها الى الدم الى عمل كثير متعب للطبيعة وذلك يلزمه ضعف القوة

سوء استحالتها الى الدم يحتاج الى زمان طويل فيتأخر وصول بدل المتحلل ويلزم الضعف اما فساد اللون
فلصيرورته اي لاجل صيرورتها تقشف الجلد بسبب قلة الرطوبة ثم لقلة نفوذ الدم المتولد منها الى ظاهر الاعضاء وتجفيف
الطبع فلان المراد به اما يبس الطبع او المزاج وعلى التقديرين ايجابها له ظاهر لقلة الرطوبات فيها
والاستكثار من الدسم يكسل اي يذهب الشهوة وذلك لان ما اكثر منه يكثر الرطوبة ويكثر تبخرها بسبب انحلال ما
في المعدة والاول تقتضي الكسل والثاني سقوط الشهوة لان الشهوة لا تكون الا عند ما تقع فم المعدة
والاستكثار من البارد يكسل ويفتر وهو ظاهر لاخماده الحرارة التي تكون بها الحركة والنشاط والاستكثار
من المالح يجلب الهرم وذلك لقلة ما يتولد منه من الرطوبات وضعف الحرارة الغريزية بسببها وكرج
البلاغم وكذلك حكم الغذاء الحريف فانه بحرافته يوجب ردية الاخلاط الموجبة لتشنيع الاستكثار من المالح
يضر بالمعدة بسبب لذعه ثم المالح يضر بالعين لتنشيف الرطوبات الفاضلة بحرارته وجلائه **قوله** والغذاء الدسم
الى قوله وقد يعرض اشارة الى احكام متفرقة للاغذية منها ان الدسم الموافق اذا تناول بعده غذاء ردي
افسده وذلك لقبول الدسم الموافق التغير بسبب لطوبته ومنها ان الغذاء اللزج البطيء الانحدار اذا تشبث
بالعضو وعسر قبوله للاستحالة بسبب تلازم اجزائه ولذلك يكون الخيار بقشره اسرع انحدارا من قشره
اي جلده من الجلاء المانع من تشبثه بخمل المعدة لا لانه مع قشره يكون اقل لزوجة لان قشره لا يزيلها
بخالته اسرع انحدارا من المنخول لما قلنا في الخيار ومنها ان المتعب اي من اصابه التعب اذا لطف
تدبيره اي قلل غذاءه ثم تناول غذاء غليظا كالارز باللبن بعد الجوع احمد الدم اي احدث تلطيف
بعد التعب الدم واثاره بسبب الحرارة الى تروح لا الغذاء الغليظ على يوم تركيبه لان الغليظ لا يجد الدم
واحتاج اي المتعب بسبب استعمال غليظ بعده الى الفصد وان كان قريب العهد به وذلك لان الدم الحاصل منه
يكون غليظا خصوصا وقد جذبه الاعضاء لفرط الحاجة سريعا فاذا خالط دما صار حادا بالتلطيف المتقدم
وحصل من مجموعهما دم مكري كريه الى الطبيعة بسبب تره واختلاطه تحتاج الى الفصد لاخراجه وكذلك
النقصان اي حكمه مثل حكمه اذا تناول غليظا **قوله** واعلم ان الغذاء الحلو سريع الى ... قبل النضج
والانهضام فيسد الدم يريد به ان حكمه حكم ما تقدم في اخراجه الى الفصد وان كان قريب العهد لان الطبيعة
اذا جذبها قبل الهضم التام يكون ما يتولد منه دما غليظا فاذا خالط ما في البدن من الدم صار المجموع منتفعا
تحوج الى اخراجه بالفصد **قوله** وقد يعرض للاغذية اشارة الى حكم يعرضها من جهة تناولها اي بسبب تناولها

وقد قال اصحاب التجارب

بعضها مع بعض ذكر اصحاب التجارب من الهند وغيرهم فقالوا لا ينبغي ان يوكل لبن مع الحموضات لكن دو
لان الحموضات تعد اللبن للتجبين واذا تجبن اللبن في المعدة صار كالسم والمراد باللبن هو الحليب اذ المعقود
كثيرا ما يولد مع الحموضات ولا يعقب ضررا يعتد به وكذلك ينبغي ان لا يوكل سمك مع لبن لانهما
غليظان سريعا الفساد يورثان امراضا مزمنة لغلظ المادة المتولدة منهما منها اي من تلك
الامراض المزمنة الجذام وحدوثه منهما يكون اذا استحالا الى الدخانية والسوداء وقد يحدث
منهما البرص وذلك اذا كانت استحالتهما الى البلغم الغليظ وقد يحدث منهما القولنج لتوليدهما
الخلط الغليظ اللزج والرياح العسرة التحلل وقالوا ايضا ينبغي ان لا يوكل ماست مع
الفجل ولا مع لحوم الطير اما مع الفجل فلانهما غليظان وفي الفجل قوة منفذة فلا يومن من وجع
المعدة والامعاء واما مع لحوم الطير فلانه ان جمع مع الكبار من الطيور كان جمعا بين الغليظين
وان جمع مع الصغار كالفراريج كان جمعا بين الغليظ واللطيف قال القرشي لوجود الخلط
بينهما بان طبخا جملة كان كطبيخ اللبن بلحم الدجاج او العصافير لم يكن في ذلك كثير مضرة وفيه نظر لان تحوّ
الخلط بالطبخ لا يبلغ الاستحالات الهضمية وينبغي ايضا ان لا يوكل سويق على ارز بلبن
لكونهما نفخين ولا يستعمل في المطعومات دهن او دسم كان في اناء من نحاس لتغيره وحدوث
كيفية ردية منه ولا يوكل شواء على جمر الخروع لتغير جوهره بما في جوهر الخروع من الفساد ولذلك
يضر الاستظلال بشجرته ولو قال بدل شواء كباب لكان اولى لان وضع اللحم على الجمر يقال له
بكبب لا شي هذا ما ذكره الشيخ عنهم وما نقل عنهم انه لا يجمع بين السمك الطري والطير لانه يحدث
وجع المفاصل ولا بين اللبن والخمر لانه يحدث النقرس والاسترخاء ولا بين الارز والخل لانه
يحدث وجع الامعاء وامثال ذلك مما لا نطول الكتاب بذكره **قوله** والاغذية المختلفة اشارة
الى ان الاغذية المختلفة مضرتها لاي وجه يكون فقال انها يضر من جهتين الاولى
من جهة اختلافها في الهضم واختلاط المنهضم منها بغير المنهضم والثانية من جهة انها يمكن ان يستعمل
اكثر من الباج الواحد اي النوع الواحد يقال اجعل الباجات باجا واحدا اي اجعل
الوان الاطعمة لونا واحدا وهو معرب بابا وقد هرب اصحاب الرياضة في الزمان القديم
من ذلك اي من جمع الاغذية المختلفة وكانوا يقتصرون على اللحم في الغذاء وعلى الخبز في العشاء

وانما خص اصحاب الرياضة لان اصحاب الترفه معتادون بذلك لا يقتصرون على نوع واحد قوله وافضل

الى اخر الفصل اشارة الى احكام متفرقة متعلقة بالاغذية منها ان افضل اوقات الاكل في الصيف

الوقت الذي هو ابرد وذلك لكثرة حرارة الداخل وجودة الهضم ح لخلو الخارج والشهوة صادقة الى

وقت حار لم يحصل الهضم على ما ينبغي ومع ذلك يكون مدافعة الجوع وهي ما يملأ المعدة رطوبات رديئة

فقوله ومدافعة الجوع على ما ذكرنا يجوز ربطه بما تقدم على ما ذكرنا ويجوز ان يكون حكما اخر وهذا ظاهر ودليل

الضمير التدافع الدال على المدافعة ومنها ان الكباب اذا انهضم كان اغذى غذاء بالجرد والتعب كثرة الم

الحاصل منه لكنه بطيء الانهضام وان نحذا السبب لزوجته واجتماع اجزائه ولذلك يبقى في الامعاء وخيره

ما يتخذ من اجزاء صغار فانه يكون لزوجته اقل ومنها ان الشورباج غذاء جيد لقوة اكتسابه من اللحم

وسرعة انهضامه وهو اذا كان يحصل بطرد الرياح اذ شان البصل ذلك اذا لم يكن يحصل اج

الرياح بسبب ما فيه من رطوبة مانعة من تحليل تام ومنها ان الرؤس المشوية ينبغي

ان لا يؤكل العنب عليها ومن الناس من يحسب ان ذلك جيد لان العنب يدفع غلظها وهو ردي

جدا لانه يبقى في المعدة برطوبته فيفسد الهضم وكذلك شرب النبيذ عليها لما فيه من تنفيذ قوي فينفذها

قبل الانهضام بل ينبغي ان يؤكل عليه مثل حب الرمان بلا ثفل اما الرمان فلتسكينه الغثيان واما كونه

بلا ثفل فلئلا ينضم غلظه الى غلظها وينفخ ومنها ان الطيهوج يابس يعقل البطن والفروج رطب يطلقه

اما الاول فلما قيل من انه قليل الغذاء وكثير الحركة وهما يوجبان اليبس المستلزم للعقل واما الثاني

فلفرط رطوبته ومنها ان خير الدجاج ما شوي في بطن جدي او حمل ليحفظ رطوبته عن التحليل لعدم

ملاقاته النار ومنها ان مرق الفروج شديد التعديل للاخلاط اكثر من مرق الدجاج لخلوه من

غلبة الكيفيات عليه وقلة تغذيته لكن مرق الدجاج اغذى وهو ظ ومنها ان الجدي يرد

لسكون بخاره الغير الملائم للطبيعة المؤذي للدماغ والحمل حار طيب لذوبان سهوكه ويسهك بالتوابل

رائحة السمك وصدأ الحديد وانما قال طيب مع ان المناسب انفع لان ما يكون اطيب يكون الطبع

اليه اميل وتصرفه فيه اقوى فيكون انفع ومنها ان الزيرباج للمحرور يجب ان يكون بلا زعفران

لانه حار يابس في الثانية فيزيل البرد المطلوب من الزيرباج وللمبرود يجب ان يكون بزعفران ليفيد حرارة

ومنها ان الحلاوة وان كانت بسكر كالفالوذج ردي لتسديده وتعطيشه اما التسديد فلان فيه انشا

ومو يطلى الابهام والاكدار من المعدة ويوجب السدة واما تعطيشه فلبطوء انحداره من المعدة ومنها ان مضرة الحر اذا لم يهضم كثيرة لبطوء انحداره بسبب زيادة الارضية من اللحم اذا لم يهضم دون ذلك لنقصد ما قلنا في الخبز قال رح الفصل الثامن في تدبير الماء والشراب واقول اصلح المياه للامزجة المعتدلة ما كان معتدلا في شدة البرد اي لا يكون شديد البرد ولا قصيره سواء كان بطبعه او برد بالجمد من خارج وانما قال للامزجة المعتدلة لان اصلحها للمحرورين شديد البرد ما لم يفرط جدا وللمبرودين قاصر البرد واما ينبغي ان يكون تبريده بالجمد من خارج لا سيما اذا كان الجمد رديا لئلا يفرط البرد ولا يفسد بالغلظ الحادث منه قوله وكذلك الحال في الجمد الجيد لم تكن محتاجا اليه لانه يعلم من قوله لا سيما على ما لا يخفى وقوله فان المتحلل في بعض النسخ المحل تعليل شامل لكون التبريد بالجمد سواء كان رديا او جيدا ينبغي ان يكون من خارج وتقريره ان التبريد به لو كان من داخل لتحلل فيه وهو باق على غلظه وكيفية المفرطة اضر بالاعصاب واعضاء النفس وبجملة الاحشاء لمروره عليها وعلى ما قررنا لا يرد ما قيل ان الاضرار بالاعضاء المذكورة ان كان لقوة البرد لزم ان يكون الماء البارد بطبعه او بالجمد من خارج مثله في الاضرار بها ولزم ايضا ان يكون المتحلل منه اذا نقص برده لا يضرها لكن ليس الامر كذلك فانه يضرها لما قلنا من ان اضراره بها لغلظه فان الغليظ لعدم تحلله سريعا يدوم ملاقاته لها فيزيد ما تبرد لان الفاعل ينفعل اذا دام تاثيره كان المع فيه من القوى اذا لم يدم قوله ولا يحتمله اي لا يحتمل البرد بالجمد من داخل احتمالا يؤمن عليه الا الدموي جدا لكونه قوي البدن حار المزاج واما لم يذكر الصفراوي لانه في الاغلب يكون نحيفا ويتاثر سريعا ومن لم يضره هذا الماء في الحال ينبغي ان لا يغتر به ولا يداوم عليه فانه يضره اذا داوم عليه وطال الايام وامعن في السن وقال اصحاب التجارب لا يجمع احد بين مائي السير والبهر ان يشرب احدهما قبل ان لا يجد الاخر فان ذلك يحدث البلغ والقراقر قال القرشي قد جربنا ذلك مرارا ووجدناه كذلك ولعل ذلك لاختلافهما بالغلظ واللطافة قوله واما اصلاح الماء اي ما هو المختار منه فقد سبق ذلك وكذا اصلاح الردي منه فلا نعيده ونقول ههنا ان المزاج بالخل يصلحه فانه بخلائه وسرعة نفوذه يزيل كيفية الردية

٢٥٧

[illegible] اعلم ان [illegible]

[illegible]

[illegible] الشراب [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الشراب [illegible]

[illegible] الشراب المعدة [illegible]

[illegible]

[illegible] المعدة [illegible] والشرب [illegible]

[illegible]

قوله [illegible] الشراب [illegible]

ولا مرض لكيلا تجري المواد الباردة [illegible] الماء البارد [illegible]

[illegible] الرأس لكيلا [illegible] قليلا قليلا [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الشرب على الريق [illegible]

ثم يشرب الماء البارد [illegible] الاعصاب [illegible]

[illegible]

ويسخن فلا يضر وانما ينبغي ان يكون الشراب ممزوجا لئلا يفرط تسخينه فيحوج الى زيادة جذب الرطوبة
وانما ينبغي ان يكون مزجه بماء حار اذ لو مزج بالبارد لكان معينا على سرعة النفوذ فيكون ضرره
اكثر من الماء وحده وليعلم المبتلي بالعطش الكاذب ان النوم ومصابرته على العطش كل واحد منهما يسكنه
لان الطبيعة تحلل المادة المعطشة وخصوصا اذا جمع بين الصبر والنوم اذ التحليل بهما يكون اقوى
فان لم يصبر واطفأ الطبيعة المنضجة بشرب الماء اطاعة لها اي للمادة المعطشة مطلقا اقامة لحافظ
العطش اي لاقامة المادة اياه بسبب انضمام اليه اطفاء الطبيعة ويجوز ان يكون الاقامة
مضافة الى الفاعل اي لبقائه بحاله ويجب اي على المذكورين خصوصا على صاحب العطش الكاذب
ان لا يعب الماء عبا بل يمص منه مصا وانما قال خصوصا على ان المذكورين لا يكون عطشهم صادقا
لانه لما افرده بالذكر فكانه غيرهم ولا يخفى انه لو لم يذكره لكان اولى وشرب الماء البارد جدا
ردي لانه يجمد الحرارة الغريزية ويطفيها ويضر بالعصب والات التنفس والاحشاء وربما قتل بغتة
لوصوله الى القلب وربما اضعف الكبد فاورث الاستسقاء فان كان اي الماء باردا جدا ولا بد منه
كما يتفق في الاسفار في الشتاء وبعدي فشرب بعد طعام وان ليعاده فلا يصل برده الى الاعضاء
الرئيسة لسرعة والماء المفتر يغثي لتحريكه الرطوبات وعجزه عن تحليلها وتنفيذها والمسخن فوق ذلك اي
فوق المفتر اذا استكثر منه اوهن المعدة لما فيه من الارخاء واذا شرب في الاحيان غسل
المعدة واطلق الطبيعة بترقيق ما فيها وانوابه هذا ما يتعلق بتدبير الماء واما الشراب فالبحث
فيه من وجوه الاول فيما هو اوفق بالنسبة الى كل مزاج اعلم ان الابيض الرقيق
اوفق المحرورين لانه لبياضه يكون اقل حرارة ولرقته لا يدوم ملاقيا للاعضاء فيكون ضعيفا
في التسخين ولا يصدع على ما ظن من انه بجزه والبخار يصدع بل لغلبة المائية عليه ربما رطب
وخفف بترطيبه الصداع من التهاب المعدة ويقوم الشراب المروق بالكعك والخبز مقامه اي مقام
الابيض الرقيق والكعك معرب كاك وهو خبز رقيق يابس وطريق الترديق ان ينقع الكعك
او خبز غيره في الشراب ويترك مدة وقيل ست ساعات لتتشبث بما فيه الاجزاء الغليظة بالخبز ثم
يصفى وخصوصا اي الابيض الرقيق اوفق للمحرورين ويقوم مقام المروق وخصوصا اذا مزج
بالماء في الصورتين قبل الشرب بساعتين فانه يكون انفع لانه بما فيه من الماء الممزوج يبرد

ويزيد في الترطيب ويعدل مزاجهم واما الشراب الغليظ الحلو فهو موافق لمن يريد السمن فانه بما فيه من الارضية والحلاوة يسمن ولكن ينبغي ان يكون على حذر من تسديده واذا كان حديثا لان الكبد تجذبه لحلاوته قبل الهضم وهو غليظ وعروق الكبد ضيقة فيسدها وخصوصا اذا كان حديثا والعتيق الاحمر اوفق لصاحب المزاج البارد لكثرة حرارته وقلة ترطيبه ولو قال الاصفر بدل قوله الاحمر لكان اولى لانه اقوى في التسخين الثاني في استعماله على الطعام ولا شك ان استعماله على كل طعام من الاطعمة ردي لما عرفت في الفصل المتقدم انه ينفذ الطعام قبل الانهضام ويورث السدد والعفونة فينبغي ان لا يشرب الا بعد انهضامه وانحداره ان كان الطعام جيد الكيموس فاما اذا كان ردي الكيموس فشرب الشراب عليه وقت تناوله بعد انهضامه ردي لانه ينفذ الكيموس الردي الى اقاصي البدن ولذلك شرب على الفواكه لرداءة غذائيتها وخصوصا على البطيخ لسرعة استحالته والابتداء اي ابتداء ان يشرب بعد انحدار الطعام فينبغي ان يبتدئ بالاقداح الصغار لا بالكبار لان المعدة في اول الامر تكون متعبة بهضم الغذاء المتقدم فيكون التخفيف عليها اولى على ان الشراب انما يكون بالصغار اولى لان فعل الطبيعة فيه يكون اقوى ويجوز لمن كان معتادا ان يشرب على الطعام قدحين او ثلثة من الاقداح الصغار فانه لا يضر قيل الا بغير المعتاد وقيل ينفع لانه يعين على الهضم لكن للمعتاد يكون انفع وكذلك عقيب الفصد لا يضر للصحيح ايضا لانه يتدارك ما يوجبه الفصد من ضعف الثالث في منافعه وهي كثيرة لكن ذكر الشيخ بعضها مما يناسب المقام فمنها انه ينفع الممرورين بادرار المرة وانما خص ادراره بالمرة لانها الطف فيها تطاوعه في ذلك بخلاف غيرها الغليظة وينفع المرطوبين بانضاج الرطوبة بسبب تلطيفه للرطوبات وتقويته للهاضمة وكلما زادت عطريته وزاد طيبه وطيب طعمه فهو اوفق لان قبول الطبيعة ح يكون اشد وملائمته لها اكثر ومنها انه ينفذ الغذاء في جميع البدن بترقيقه له وبذرقته لما فيه من قوة التلطيف والتنفيذ ومنها ان يقطع البلغم ويحلله بترقيقه وانضاجه ومنها انه يخرج الصفراء في البول وغيره لما مر انفا ومنها انه يزلق السوداء فيخرج بسهولة بترقيقها وتهيئتها للزلق ويقمع عاديتها بالمضادة وليس المراد المضادة بالكيفية على ما ظن فان الشراب الصرف حار في الثالثة على الاصح يابس في الثانية بل لان اثارة وتقوية النفس والنشاط والسرور وكل ذلك مضاد لاثار السوداء ومنها انه يحلل كل منعقد من الرطوبات

من غير تسخين كثير غريب اما تحليل لتعقيد فبما فيه من القوة المنضجة واما ان تسخينه لا يكون كثيرا ولا غريبا فلطافته وموافقته للطبيعة والحرارة الغريزية **الرابع** في اصنافه واحال الشيخ بيانها الى موضعه وهو الكتاب الثاني في الادوية المفردة ونحن ايضا نتبعه حذرا من الاطناب **الخامس** في اختلاف الناس في سرعة السكر وبطوءه لا خفاء في انه للطافته وكثرة هوائيته يسخن في المعدة سريعا ويتصعد منه بخار لطيف الى الدماغ ويزاحم الروح الذي فيه ويخرجه من مكانه لاحتياجه الى مكان لكنه للطافته يتحلل بسرعة والا انضغط الروح واذا تعاقب يصعد ذلك البخار وحركت الروح وبسببه حصل في الروح حركات غير طبيعية يلزم منه تشويش الخيال والفكر وغير ما يحصل السكر لان المراد منه التشويش العارض للروح النفساني في الدماغ بمزاحمة الابخرة المتصاعدة من الشراب واذا كان شان الشراب ذلك فمن كان قوي الدماغ لم يسكر بسرعة لان دماغه لا تقبل الابخرة المتصاعدة الردية ولا يقبل اليه من الشراب الا حرارته الملايمة المحللة لما هناك من الرطوبات المغلظة للروح فيصفو ذهنه بسبب صفائه وسرعة قبول انفعاله عن الصور والمعاني بما لا يصفو بمثله اذا كان اخرى وفي بعض النسخ اوقاتا اخرى وله وجه ومن كان بالخلاف اي ضعيف الدماغ كان حاله بخلاف المذكور **السادس** في تدبير الاستكثار منه اعلم ان من كان في صدره وبدنه من برد وكذلك يقوى في الشتاء حتى يحصل ضيق النفس في ذلك اما ان يكون من سوء مزاج بارد في الحجاب والعضلات او من مادة بلغمية في مجاري النفس وعلى التقديرين يكون مانعا من الاستكثار في الشتاء اما على الاول فلان الحجاب والعضل لشدة سوء مزاجها البارد في الشتاء وضعيفان عن الحركة وكثرة الشراب يوجب بكثرة الرطوبة ارخاء بها للعصبية فيضيق بذلك النفس جدا واما على الثاني فلان المادة البلغمية تزيد في الشتاء والاستكثار من الشراب يسيل البلغم ويزيد الرطوبة ويؤدي الى ضيق النفس جدا فمثل هذا الشخص يتعذر عليه الاستكثار في الشتاء واما في غيره فيمكنه ذلك لم يفرط ومن اراد ان يستكثر منه ينبغي ان لا يمتلي من الطعام ويجعل في غذائه ما يدر اما الاول فليكون له مكان ولئلا تنغمر الحرارة الغريزية بكثرته واما الثاني فلانه يخرج مع البول بالتدريج ويقل في البدن فان عرض امتلاء من طعام وشراب فليقذف بالقيء وليشرب ماء العسل

٣٦١

وتقوية تنقية لجلو المعدة مما بقي فيهما ثم يغسل فيه بخل وعسل لينقي بذلك اسنانه مما علق بهما لانه يضرها ويفسد لحم

مما بها ليمنع تصاعد الابخرة فيه يعرض في الرأس فصل السابع في تدبير من تضره الشراب من تأذى من الشراب

اي من يعرض له الاذى بسبب سخونة الدن وحمى الكبد اي حرارتها ينبغي ان يجعل غذاؤه تمثل الحصرمية ونحوها مما يضاد

بالكيفية كالتفاحية والرمانية والاجاصية وان كان له مانع من الحموضات فالقرعية والخسية وان يجعل نقله

من الرمان المز وحماض الاترج ومن يعرض له الاذى منه في ناحية رأسه ويكون ذلك لحرارة دماغه فليشرب

مع ذلك الممزوج المرق لئلا يكون الصحيح قويا ولا يعرضه صداع مبرح فانه ربما يؤدي الى البرسام فليتناول شيئا

يمنع ببرده من تصاعد الابخرة ومن يعرض له الاذى منه في معدته لاستحالته فيها الى المرار وحدوث اللذع فليتناول

حب الآس المحمص لما فيه من تبريد وتقوية للمعدة ومنع انصباب الفضول اليها وليمص شيئا من اقراص

الكافور وما فيه قبض وحموضة لانه يبرد المعدة ويقويها ويقمع ما يتولد منهما من المرار وفي بعض

النسخ وليشرب بدل وليمص وهو اولى اذ لا رطوبة في اقراص الكافور حتى يمص وانما يشرب

اقراص الكافور دون نفسه لانها يدوم بقاؤها في المعدة فيؤثر اكثر من الكافور لسرعة نفوذه

ولان نفعها بما فيها من الادوية كالصندل والطباشير والانبرباريس وغيرها يكون اقوى لكن ينبغي

ان لا يكون فيه الزعفران لانه ينفذ الى القلب سريعا فيقل تاثيره في المعدة هذا ان كان تأذيه بها

وان كان تأذيه من برودتها فان الشراب ربما يستحيل فيها الى الخل لبرودتها فيؤذيه بلذعه لها فهذا

ينبغي ان ينتقل بما يسخنها كالسعد اي عرقه والقرنفل وقشر الاترج **الثامن** في بعض احكامه باعتبار

الحداثة والعتاقة والاعتدال **اعلم** ان الشراب العتيق في حكم الدواء وليس الغذاء اي ليس فيه

زيادة غذائية كما هي في الحديث بل هو اقرب الى الدوائية وفي بعض النسخ بدل الليس الغذاء يسير الغذاء

ظاهر وانما كان كذلك لانه بحسب طول الزمان تحلل رطوبته وتزيد يبوسته فيقل بها التغذية ويحتد حرارته

فيصير احر وايبس ولذلك يستعمل في الامراض الباردة المزمنة لينعش الحرارة الغريزية وينضج الاخلاط

الفجة وقال في الشفاء ان السبب في زيادة تسخين الشراب العتيق هو تحليل هوائيته فتبقى الارضية غالبة

ولا ينفذ لسرعة بل يدوم ملاقاته للعضو فيكون تسخينه اكثر ولقائل ان يقول لو كان كذلك لوجب

ان يكون اغلظ قواما واثقل وزنا لكنه يصير الطف واخف كان ما ذكره يكون في بعض البلاد

لغلبة الارضية عليه ولذلك يقال انه يحيل فيه فان قلت لو كان السبب في زيادة ما ذكرتم اولا

او لما يوجب ان يصير اغلظ واثقل الثفل لانه اذا انحلل رطوباته لطول الزمان لا يحتبس حرارته الا لتثبت
الارضية فيما بقي قلت لا نسلم ذلك اذ اشتداد الحرارة يجوز ان يكون لزيادة يبسه كالهواء اذا
فان حرارته تحتد والارضية فيه واما الشراب الحديث ففيه تغذية لكنه ضار بالكبد للنفخة والاسهال
اما النفخة فلغلبة الرطوبات الفضلية عليه واما الاسهال فلانه اثقله ما ينفذ منه في الماساريقا
بسبب غلظه يكون المتبقي منه في الامعاء اكثر وذلك يوجب ازلاقه بالبراز ومن مضاره
انه يؤدي الى القيام الكبدي وهو الاسهال الكبدي لانه يضعف الكبد بتقليل ما ينفذ اليها
من الغذاء لاخراجه من الامعاء واذا ضعفت الكبد تولد فيها رياح ممددة ربما فرق اتصالها
وهو من اسباب القيام الكبدي **وخير الشراب** ما استجمع خمس صفات ا ان يكون
معتدلا في العتاقة والحداثة وهو ظاهر مما عرفت من حال العتيق والحديث ب ان يكون
ابيض مائلا الى الحمرة اما البياض فلئلا يكون مفرط الحرارة اما الميل الى الحمرة فلانه يدل
على النضج الفاضل وتوسط الحرارة اذ البياض الصرف يدل على قصوره لا يقال انهم ذكروا
ان خيره الشراب الريحاني وهو اخضر خالص الخضرة والابيض المائل الى الحمرة لا يكون اخضر
لجواز ان لا يكون الريحاني عندهم اخضر او لانه لما كان نادر الوجود لم يعتد به ج ان يكون
طيب الرائحة لانه حينئذ يكون اكثر تقوية للروح واشد ملائمة للطبع د ان يكون معتدل الطعم
لا حلوا ولا حامضا لان حلاوته تدل على ان نضجه لم يكمل حتى بقي فيه طعم العصير وحموضته على انه
كاد ان يصير خلا وانما فسر معتدل الطعم بذلك لئلا يظن ان المراد به المتوسط من الحلاوة والحموضة لان ذلك
يكون رديا والشراب الجيد المعروف بالمغسول هو ان يؤخذ ثلثة اجزاء من العصير وجزء من
الماء ويغلى حتى يذهب ثلثه وانما يكون هذا الشراب جيدا لان ما يخالطه من الاجزاء الارضية
الفضلية يترسب بالغليان وما يخالطه من الاجزاء المائية والبخارية الفضلية تتصعد **التاسع** في تدبير
من اصابه في المعدة لذع من الشراب من اصابه لذع في المعدة فان كانت لاستحالته الى الخلية فتدبيره
لفساده بالكلية وان كانت الى المرة فتدبيره ان يقيء بعد ان عرضه اللذع الريان الزوال الماء البارد
لما فيهما من تسكين لذع الصفراء ولو رش على الريان ماء الورد لكان اوفق لانه معين في تقوية المعدة
وانما كان ينبغي ان يكون استعمال الماء بالتدريج لطول مروره لفم المعدة بموضع الذي فيه اللذع

وان المعيس في غد ذلك اليوم شراب الافسنتين لانه يقوي المعدة ويرد الشهوة وينبغي ان يكون بالماء البارد لانه
اعون في تقوية وقال القرشي ان شراب الحصرم شراب الليمو والحماض انفع وكذا شراب السفرجل والسكنجبين السفرجلي
بشرط ان لا يكون هذه الاشربة حامضة لوجهين ا ان شراب الافسنتين حار يابس فيعاون طبيعة الشراب
لستحيل صفراء على التسخين واليبس ٢ انه حلو ولا مانع فيه من الاستحالة الى الصفراء فاذا ورد على معدة كثيرة الصفراء
لم يعد ان يحيله وبما ضعيفان لان شرب شراب الافسنتين انما هو في غد ذلك اليوم وبعد خلو المعدة من الصفراء
ولذلك امر باستعمال الحمام بعده اذ لو بقي شيء منها في المعدة لا يجوز استعماله خوفا من التعفن وتحدث الحمى
وفائدة الحمام الخفة والاستراحة مما كان حصل من الثقل وتعب الطبيعة وينبغي ان يكون قد تناول شيئا يسيرا
من الطعام لئلا تنصب الصفراء الى المعدة ونحوها ولا يعرض الضعف ايضا بسبب خلو تام وانما اشترط ان يكون شيئا
يسيرا لئلا يثقل على المعدة ولا ينجذب قبل الانهضام بسبب حرارة الحمام وينبغي ان يكون الحمام معتدلا
واستعمال الماء فيه اكثر من الهواء ليكون ارطب **العاشر في بعض احكام الشراب الممزوج واعلم**
ان الممزوج منه يرخي المعدة ويرطبها بما فيه من المائية وهو يسكن العطش اسرع لانه ان كان من المعدة
فظاهر لانه اذا ورد فيه مائية سكنه سريعا لا محالة وان كان من غيرها من الاعضاء فلتنفيذه الى
اليها سريعا ووقع في اكثر النسخ بدل يسكن العطش اسرع يسكر اسرع فيكون التنفيذ في قوله التنفيذ المائية مضافا
الى الفاعل اي تنفيذ المائية الشراب الممزوج به الى الاعضاء وقيل هو صحيح ايضا لان الماء العديم الغذائية
فيه يكون ارق والطف فلا يريث ريث الشراب فالممزوج به يسكر اسرع ولا نزح بصيرا طبيعة فيكون
اكثر بخارا مائيا فان البخار المتصاعد من الرطب الرطب اكثر من المتصاعد من اليابس **وفيه بحث**
لان الشراب الصرف لسورته وقوته لا شك انه يكون اسرع تاثيرا في القوى البدنية
واذا انكسر سورته وقوته بالماء لا يكون له ذلك التاثير وسرعة النفوذ وبدون السورة لا يوجب انفعال القوى
بحيث يلزم السكر والبخار مع كثرته اذا لم يكن له قوة لا يؤثر تاثير القوي **الحادي عشر في اوقات** ينبغي
ان يجتنب العاقل من شربه وهي كثيرة لكنه ذكر منها اولا ثلثة زيادة مضرتها **احدها على الريق** وذلك
لان المعدة حينئذ تكون خالية يكون شديد الحرارة فاذا ورد عليها تجرّ بخارا الى الدماغ فافسد مزاج الدماغ
وثانيها قبل استفراغ الاعضاء جمعها من المادة المحرورين **وثالثها عقيب حركة** مفرطة وسلما بقوله وهذان
يضران بالدماغ والعصب ويوقعان في التشنج واختلاط العقل في مرض او تفعل حارا مضرتها بالدماغ

بالدماغ والعصب فلان الشراب فی الصورتین لشدة تسخینه وتبخیره اردیا لفسد مزاج الدماغ والعصب واما ایقاعهما

فی التشنج واختلاط العقل فلان البخار المذکور بحرارته یورم الدماغ ویلزمه اختلاط العقل وبلذعه یحدث التشنج وهذا التشنج

عند کون الشراب علی الحرکة المفرطة یکون اکثر واما ایقاعهما فی المرض الحار وفی الفصل الحار فظاهر لکون المعدة تشتعل

ولا یخفی ان الشرب علی الریق یوقع فی جمیع ذلک خصوصا فی المرض الحار وفی الفصل الحار فلا وجه للتخصیص قوله فی المحرورین

یختص بالثانی ووقع فی بعض النسخ مثل قوله للمحرورین للمرطوبین ولا توجیه له والقرشی جعل الامرتات ثمنیة علی قولنا

وجعل هذین اشارة الی الشراب علی الریق وعلی الآخرین بان جعلهما واحدا وفساده بین لوقوع لفظة اومنهما

بل لو قلنا انه جعل الاولین واحدا لاشتراکهما فی شربه قبل استیفاء الاعضاء الغذاء لکان وجها فی الجملة

الثانی عشر فی ان السکر المتواتر ردی وذلک لامور **منها** انه یفسد مزاج الکبد بفرط تسخینه له

ومزاج الدماغ لتواتر ما یتصاعد الیه من الابخرة الحارة الموجبة لسخنه ویکدره ولذلک یبلد اذهان

مدمنیه **ومنها** انه یضعف العصب ویورث امراضه لابتلاله به فتبتل لابتلال الدماغ فیرخی

کما یرخی الجلود اذا ابتلت وامراضه التی یورثها هی الرعشة فلذلک اکثر مدمنیه تعرض لهم الرعشة

اذا شاخوا وکالفالج والتشنج لان ما یصعد الی الدماغ ان کان حارا عرض التشنج الذی یلذع

العصب ان لم یکن حارا فان کان کثیرا لمده عرضا فینقص طوله وعرض التشنج الامتلائی

وان کان قلیلا سد مجاری العصب وعرض الفالج **ومنها** انه یورث السکتة وذلک لکثرة ورود

الابخرة فان الدماغ یعجز عن تحلیلها لضعفه فیبلغ الی ان یسد جمیع مجاری ارواحه وا وجب

السکتة **ومنها** انه یورث الموت فجاة وذلک لامتلاء البطون القلب اما من الشراب نفسه لکثرة ما ینفذ

منه الیه لکونه من الادویة القلبیة وضعف القلب عن دفعه بسبب الکثرة واما لتحریکه الدم وتسییله حتی ینفذ

الی البطون وذلک انما یتفق اذا کان الدم کثیرا **واعلم** ان الامور المذکورة لا تختص بتواتر السکر بل

الشراب الکثیر وان لم یتواتر یوجبها فینبغی ان لا یشرب کثیرا الیوم منها وکثیرا ما یستحیل الشراب الکثیر فی بعض المعد صفراء ردیة

وذلک اذا کانت المعدة حارة فان الشراب اللطیف جدا من شان الاغذیة اللطیفة ان یستحیل فی المعدة الحارة صفراء ولا سیما

نحو الشراب فیها لکان یستحیل فی اکثرها صفراء للطافته ومناسبته لها بسبب حرارته ویبوسته وانما یکون

هذه الصفراء ردیة لان استحالتها لیست علی الامر الطبعی لحدوثها فی المعدة ویستحیل فی بعضها خلا حاذقا ای

حامضا من حذق الخل بالحاء المهملة ای حمض کما اذا کانت باردة فان حرارتها اذا قصرت عن نضاجه

سو من له ذلك انما يكون حاذقا لان ما يستحيل منه في الخارج يكون كذلك فكيف مع تصرف حرارة المعدة
فيه وضرر بها اي ضرر الصفراء الردية والخل عظيم وذلك ظاهر مجرد وتهاملي الامر الطبيعي فقد يصر
بعضهم اي بعض الاطباء وهو المنقول من ابقراط ايضا ان السكر اذا وقع في الشهر مرة او مرتين
نفع بما يخفف من القوى النفسانية افعالها ويريحها وذلك ترطيبه الدماغ وبله بحيث يجد القوة المفكرة فيرتاح
من فعلها مرة السكر وبادرار البول والعرق وتحليل الفضول وهو ظاهر لان ذلك من خواص الشراب وان
لم يبلغ السكر واذا بلغه كان فيه لا محالة اقوى **الثالث عشر** في ان من كان ضعيف الدماغ كيف يشرب
اعلم ان غالب ضرر الشراب انما هو بالدماغ لان بخاره انما يتصاعد اليه وهو في اصل خلقته ضعيف
للين جرمه ومع ذلك يعسر تحلل ما احتبس منه بسبب العظام التي فوقه واذا كان كذلك فينبغي ان لا يشرب
ضعيف الدماغ الا قليلا ممزوجا اما الاول فلانه اذا قل يكون فعل المعدة فيه اقوى وبخاره اقل فلا يلزم
ضعف الدماغ واما الثاني فلانه مع قلته اذا كان ممزوجا يقل تسخينه للمعدة فلا يتبخر بخارا يصل الى الدماغ
ويؤذيه قال القرشي قد اتفق الاطباء على ان ذلك الشراب ينبغي ان يكون ممزوجا كثير المزاج وهذا هو
مشكل من وجوه **احدها** ان الممزوج يرخي المعدة واذا ارتخت ضعف تاثيرها فيه فكان تبخره ووصوله
الى الدماغ بالتبخير اكثر **وثانيها** ان المعدة وان لم يعرض لها رخاوة عن الممزوج بما فيه فانه يتبخر اكثر
لشدة قبول الماء لذلك فيصحب الشراب في تبخره فيكون وصوله الى الدماغ اكثر **وثالثها** ان
الدماغ الضعيف وان كان ضعفه من حرارة لا بد ان يكون الفضول البلغمية فيه اكثر وذلك بسبب ضعفه
عن استعمال غذائه وعن تحليل فضوله ونقصها والشراب الممزوج يزيد في ارخاء تلك الفضول وبلها للدماغ
واما اذا كان صرفا فقد ينفع بتحليل تلك الفضول وتنقية الدماغ **ورابعها** ان الدماغ بطبيعة بارد المزاج
ففي الغالب يكون ضعفه من سوء مزاج بارد والشراب الممزوج يزيد برده اذا صرف بعدل مزاجه
فلذلك ينبغي ان يكون الصرف اولى والكل ضعيف اما الثلثة الاول فان ارخاء المعدة اذا كثر هو
وكثرة تبخره انما يلزم لو كثر شربه اما مع قلته فلا لما ذكرنا واما الرابع فلانا لا نسلم ان الدماغ اذا كان
بطبعه بارد المزاج يكون ضعفه في الغالب من سوء مزاج بارد وان سلمناه فلا نسلم ان الشراب
الممزوج يزيد بردا انما كان يزيده ذلك لو كان باردا وهو ان زال يبسه بالمزاج فلم يزل حره
غاية ما في الباب انه ضعف **الرابع عشر** في تدبير من يلام من الشراب العذاب

الصواب لمن علامته ان يبادر الى القئ فان سهل من غير معاودة شئ آخر فذلك وان شرب عليه ماء كثيرا وحده
لان الشراب يطفو الى اعلى المعدة واذا كان كثيرا اكرهته الطبيعة وتشتاق الى دفعه او مع عسل لانه يجلاه وتغثيه
يعين في القئ ولم يقيدا لماء بالفاتر كما قيده غيره لان البارد قد يكون اعون بالنسبة الى من يكون رقيق
الاخلاط لتكثيف المعدة وتغليظ الاخلاط وجمعها فيسهل دفعها ثم يستحم بعد القئ بلا توق اى حذر من
انجذاب شئ الى الاعضاء غير منهضم ويمرخ بدهن كثير وينام اما الاستحمام فلتحلل ما بقي منه واما كونه
بلا توق فلان الشراب للطافته ينهضم ما يبقى منه بعد القئ في المعدة ولو لم ينهضم ايضا ونفذ لم يخش منه
كما يخشى عند هو حش الاستلاء من الطعام واما التمريخ فلتحلل الفضول الباقية في الاعضاء ويزيد طيبها
واما النوم بعد ذلك فليعين على هضم ما عسى ان يكون بقى من فضلاته **الخامس عشر** في اختلاف
الاسنان والبلدان في احتمال الشراب اما الاسنان فالصبيان ينبغي ان يمنعوا منه لان
شربهم له كزيادة نار على نار في حطب ضعيف وذلك لان ابدانهم ضعيفة وفيها حرارة قوية لما عرفت
والشراب ايضا حار فيلزم زيادة نار على نار في حطب ضعيف قال القرشي ولقائل ان يقول
لو كان كذلك كان المعتدل بالمزاج يجوز لهم استعماله وليس كذلك ثم قال ويجوز ان يكون
منعهم من الشراب لوجه آخر وهو ان ادمغتهم واعصابهم ضعيفة وكل من كان كذلك ينبغي ان يمنع منه ولقائل
ان يمنع الملازمة في الشرطية وكلية الكبرى في التعليل لان ضعفاء الدماغ يجوز لهم استعماله قليلا ممزوجا
باتفاق الاطباء وصرفا عنده على ما مر نعم كان الاولى للشيخ ان يكتفي في التعليل بالاشارة الى ما ذكر
في الفصل الرابع في تدبير الاطفال وهو ان المضرة التي يبقى منها وهي توليد المرار في شاربيه
ما يسرع اليهم بسهولة جدا والمنفعة المتوقعة من شربه التي هي ادرار المرار وترطيب مفاصلهم غير مطلوبة فيهم
لان مرارهم لا تكثر فيهم حتى يستدر يشير الى ذلك بقوله لما قدمنا **قوله** وما احتمل الشيخ عطف على مقدر
اى واذا كان حال الصبيان ذلك فامنعهم منه وما احتمل الشيخ منه فاسقه اى المقدار الذي يحمله
الشيخ واسقه لانه يقوى حرارتهم الغريزية التي ضعفت وينضج الفضول البلغمية التي كثرت فيهم ويفتح
السدد الى غير ذلك من منافعه وانما رخص في سقيه ما احتمل مع ان الافراط منه مذموم بالنسبة الى
كل احد لان احتماله يكون قليلا وعدل الشبان اى لا تسقهم بقدر احتمالهم لانه يحملونه كثيرا القوة ادمغتهم
ولو شربوا بقدره لادى الى ما مر من ضرر الشراب الكثير بل اسقهم بالاعتدال بحيث لا يودى الى السكر

هذا ما هو بالنسبة الى الانسان واما ما هو بالنسبة الى البلاد فالبلاد الباردة يحتمل الشراب اي كثرته والحارة لا تحتمل اما الاول فلان برد الهواء يكسر سورته ويقلل تبخيره ويولد البلغم ويهيج ميه ولا ينبعث الدم والروح الى خارج فيتقوى البدن على مقاومته البرد واما الثاني فلان حرارته اذا انضمت الى حرارة البوارع استرخاء الاعضاء واسرع افسدت المزاج ولان حرارة الهواء تولد المرار والشراب يزيده ويعلم من ذلك حكم البلاد المعتدلة **السادس عشر** في تدبير من يريد الاستكثار منه من اراد ذلك فعليه ان لا يمتلئ من الطعام لان التخمة مع الشراب وان جمع بينهما عجز الطبيعة عن التصرف فيهما وان لا ياكل طعاما حلوا لانه لغلظه يمنع كثرة الشرب بل يحمي من الاسفيذباج الدسم لكثرة مدته بسبب الدسومة فيعين في كثرة شربه وقال القرشي هذا مشكل لانه يعين على بطوء السكر لا على كثرته ولا اشكال فيه لان الاعانة على بطوء السكر يقتضي كثرة شربه على ما لا يخفى وقال ثريده وسمينه ولحما مجزعا اي سمينا وقيل متوسطا بين السمين والهزال وما ذكرنا انسب لما تقدم ولانه من توهم بسرعة مجزعة اذا قاربت رطبا بان صار ثلثا منه وهو يناسب ما ذكرنا لا سبب في كون الثريد وسمين اللحم مجزعا ما ذكرنا في الاسفيذباج الدسم **قوله** واعتدل ولم يتعب يحتمل ان يكون المراد اعتدال في تناوله لان التقليل لا يقوى على مقاومة الشراب الكثير والتكثير ولا يتعب بكثرة الحركة وان يكون اعتدل في حركته ولا يتعب بكثرتها وفي بعض النسخ واعتدل ولم يطعم فيكون المراد ينبغي ان يعتدل في التناول ولا يكون قد تناول شيئا وفي بعضها واغتذى ولم يتعب اي لا يتعب على الغذاء وفي بعضها واستح ولم يتعب اي يسكن ولا يتحرك حركة متعبة لان التعب يسخن البدن فيوجب استحالة الشراب الى الصفراء وذلك مانع من الاستكثار ويجب ذلك كله يتنقل باللوز والعدس المطبوخ والكامخ الكبر لانها تقلل الرطوبات الفضلية التي تتولد من الشراب والاغذية الدسمة وتمنع تصعد الابخرة فتمنع الاستكثار وان كل من الكبد تنبت وزيتون النار ونحوه نفع وامان في الشراب لان الكرنب من التي خاصية كذا في الزيتون وزيتون الماء هو الكذب في زمانها ويكون ابرد وكذلك يعين في الاستكثار يميع كانبت يقلل التي ستشتل بذكر بت التستلى بدون السذاب ليس للفقح والكائي والاتحاد **قوله** والاغذية التي فيها لزوجة وتغرية اشارة الى بعض الاغذية مع انها على السكر لا يحتمل شربا كثيرا ودون ذلك مثل الدسومات الحلوة اللزجة فانها بسبب تغليظ البخار يمنع السكر لكنه لا يحتمل شربا كثيرا بسبب انها بطيئة قبل الحدر

السابع عشر في اسباب سرعة السكر مع تدبيرها وهي امور منها ضعف الدماغ لانه يكون اقبل للبخار المتصعد ومنها كثرة الاخلاط فيه اي في الدماغ فانها تتبخر بالشراب ليعاون على احداث السكر ومنها قوة الشراب وهو ظاهر ومنها قلة الغذاء فانه لا تكون ما يعاون الشراب عن النفوذ ومنها سوء التدبير فيه اي في شربه وفيما يتصل به اي بالشراب مما يستعمل معه فيفسده او يضعف هضمه فيتبخر ويعاون ذلك بخار الشراب على السكر وقال القرشي واقول يمكن ان يكون كثرة الغذاء سببا له وذلك مما يضعف تصرف الطبيعة في الشراب فيكثر تبخره وليس ببعيد

فالذي يكون لضعف الدماغ فعلاجه علاج النزلة المتقادمة من اللطوخات المذكورة في ذلك الباب وذلك لان علاج النزلة المذكورة هو تنقية الدماغ وتحليل فضوله وتعديل مزاجه وذلك بعينه هو علاج ضعفه **قوله** ولا يشربن منه الا قليلا اي ومن تدبيرات ضعيف الدماغ ان لا يستعمل الا قليلا وفي بعض النسخ الا قليلا قليلا والاولى اصح وما كان من كثرة الاخلاط فتدبيره تنقية الدماغ منها وما كان من قوة الشراب فتركه او مزجه او تقليله وما كان من قلة الغذاء فاستعمال غذاء تام معه وما كان من سوء التدبير فالاحتراز عنه لا كان تدبير هذه الامور ظاهر لم يتعرضه الشيخ **الثامن عشر** في امور تبطئ السكر منها شراب يوخذ من ماء الكرنب الابيض جزء ومن ماء الرمان الحامض جزء ومن الخل نصف جزء يغلي غليات ثم يستعمل شربة منه قبل الشراب اوقية وهي عند الاطباء وزن عشرة دراهم وخمسة اسباع درهم ومنها حب يتخذ من الملح والسداب والكمون الاسود ويجفف ذلك الحب ويتناول حبة بعد حبة ومنها ما يوخذ من بزر الكرنب النبطي والكمون واللوز المر المقشر والعوسج والافسنتين والملح النفطي والانخواه والسداب اليابس ويشرب منه من المجان مقدار ما يحتمله من حرارته وزن درهمين بماء بارد على الريق فان جميع ذلك مما يبطئ السكر لما فيه من تخفيف البخار ومنعه من الصعود وقيل ان من اكل خمس لوزة مرة يكاد ان لا يسكر البتة **التاسع عشر** ما يصحي السكران وذلك امور منها سقي الخل والماء البارد ثلث مرات متواترة ومنها ماء البصل ومنها الرمان الحامض ومنها شم الكافور والصندل ومنها ان يجعل على راس السكران المبردات مثل دهن الورد وخل الخمر فان جميع ذلك مما يصحي السكران بتسكين الحرارة وازالة الابخرة

٣٦٩

العشرون في تدبير ... كسر وتقدم ... في جزئيات ونحن نبينه ... لقول ...

الحادي والعشرون في تدبير ... ان يكسر بسرعة من غير عسرة ... اكسر ... [illegible]

... حتى ان ... في ... من ... فرقة ... شجرة البلوط والصنوبر ... [illegible]

... ما ... من ... تصيد ... بسرعة ... في كما في ... ان ... [illegible]

ويحمل ... في ... وهي ... ويكون في ... [illegible]

... من ... والافيون ... واحد ... من ... [illegible]

... والعود والخام من كل واحد ... في ... [illegible]

... وقت ... ويقال ... مرة ... [illegible]

فان ذلك ... ما يقوى ... قال رح الفصل التاسع في النوم واليقظة اقول ...

في هذا الفصل ... النوم ... ولم ... من اليقظة ... وكرا ... ان الكلام ...

النوم الطبيعي وغير الطبيعي ... من اليقظة ... ان ... في ...

... اي من النوم واليقظة ... كل واحد اذا كان ... يدل عليه كل ... [illegible]

... ويقال في الطب ... اي ... من ذلك ... وهو ...

لا ... ذكر ... الا ما يدل عليه النوم واليقظة والذي ذكر ... من احوال النوم من

منافعه ومضاره وتدبيره وغير ذلك اذا عرفت هذا فاعلم ان النوم اذا اعتدل في ... ذكر ...

منافع منها ... قوة الطبيعة ... لان الحرارة الغريزية فيه تكون ... ان ...

من الروح ومنها ... القوة النفسانية ... الحركات الارادية ... من ...

... من الاعياء والكلال ومنها ... القوى النفسانية ... [illegible]

بسبب الحركات والاحساس في النوم حيث ... ذلك ... منه شيء ... من ... [illegible]

فيكثر ... واذا كثر ... القوى النفسانية لانه ... [illegible]

النوم ... اي ... من ... حتى ... [illegible]

من ... الروح اي روح كان وقال القرشي ... بهذا الاستدلال على ان القوى ...

... النوم ... اذا ... الروح النفساني ... [illegible]

واذا كانت الروح غليظة كان جوهر تلك القوة قد ازداد حتى يمكن ان يغلظ القوام وهذا ضعيف جدا اذ
لانه يجوز ان يكون غلظها لعدم الحركة الملطفة لا لكثرتها هذا ما قاله ولبس بشئ لانا وسلمنا ان معنى كلام الشيخ
ما ذكر فهو لم يرجح حصر غلظ الروح بارخاء النوم اياه بل قال بما ارخائه مانعا من تحلل **قوله** ولذلك اي
ولاجل ما ذكرنا من النوم يمكن للقوى وغير ذلك بهضم الطعام المنسوم المذكورة من قبل والمراد انه يهضم
لانه لا يكون الا في النوم ويتدارك به الضعف الكاين عن اصناف التحلل ما كان من اعياء وما كا
في مثل الجماع والغضب ونحو ذلك ويجوز ان يقرء ذلك بالكاف فيكون المذكورة بعده الى ههنا اشارة
الى فائدتين آخرتين برأسهما ومنها ان النوم المعتدل اذا صادف اعتدال الاخلاط في الكم والكيف
كان مرطبا مسخنا لان تلك الاخلاط تنهضم بحرارة الحرارة فيهايج ويحصل منها دم مرطب مسخن وانما اشترط
اعتدال النوم في ذلك لان النوم المفرط قد يبرد بكثرة الرطوبات وانما اشترط اعتدال الاخلاط في
الكم والكيف لانها لو كانت قليلة تعرض من النوم برد بانحلال الحار الغريزي
وان كانت كثيرة اغرقت الحرارة واخمدتها وان كثرت الصفراء وحدها انتشرت
وسخنت بالافراط وان اكثر البلغم انتشر وبرد وكذلك السوداء ومنها انه انفع شئ للمشايخ لانه يحفظ
عليهم الرطوبة ويعيدها لما يغلب البرد واليبس ولذلك كان جالينوس على ما ذكر في كتبه يتناول كل ليلة
طويلة بقلة خس مطبوخة اما الخس فلانه ينوم واما الطبخ فليتدارك به تبريده وقال فاني الآن على النوم
حريص اي لاني شيخ فيقتضي ترطيب النوم وهذا نعم التدبير لمن يعصيه النوم وان قدم عليه حماما بعد
استكمال هضم الغذاء المتناول واستكثارا من صب الماء الحار على الراس فانه نعم المعين وانما اشترط
ان يكون الحمام بعد استكمال الهضم لان ما يكون قبله ربما اضعف الهضم فيكثر البخار المانع من النوم
ولانه يجذب الغذاء بحرارته غير منهضم وانما اشترط استكثار صب الماء الحار ليكون الحمام مرطبا والمراد بالحار
هو معتدل الحرارة والا صار مسخنا واما التدبير الذي هو اقوى من ذلك في جلب النوم فهو مذكور في
باب المعالجات ويجب على الاصحاء ان يراعوا امر النوم ليكون منهم على اعتدال وفي وقته وهو بعد انحدار
الغذاء عن فم المعدة وسكون ما يتبعه من النفخ والقراقر ولا يفرطوا فيه فانه يغمر الحرارة الغريزية ويورث
الامراض الباردة وليتقوا ضرر السهر باصنافه وقوانينهم كلها بسبب نقصان الهضم وتجفيف
الرطوبات **قوله** وكثيرا ما يكلف الانسان نفسه السهر ويطرد عنه النوم خوفا من القئ

وسقوط القوة بهذا انما يكون اذا كانت القوى ضعيفة جدا او الارواح قليلة واكثر ذلك يكون عقيب

الاستفراغ والتحلل المفرطين وانما يعرض الغشي ح لان الانسان ما دام يكون مستيقظا كانت

ارواحه متحركة الى اعضائه الظاهرة وذلك مناف للغشي اذا غارت الى الباطن بسبب النوم ولتقدير

انها قليلة لم يمكن ان يعود الى الخارج لان ذلك انما يكون بحركة قوية واذا لم يمكن من العود فيهم الغشي تميزا

يسقط القوة وافضل النوم الغرق اى الشامل لمدة بهضم الغذاء او راحة القوى بحيث لا يقع فيها انتباه

وتململ فانه اذا كان بهذه الحيثية كان فعله اتم وافضله ما كان بعد انحدار الطعام من البطن الاعلى اى فم المعدة

وسكون ما عسى يتبعه من النفخ والقراقر فان النوم على ذلك ضار من وجوه كثيرة **منها** ان النفخ والقراقر

يمنع اشتمال المعدة على الغذاء فيضعف الهضم ويكثر الابخرة وهي تمنع النوم **ومنها** ان المعدة تتالم بتمديد

الرياح ويتادى المها من القوة الحساسة الى الخيال فيتخيل خيالات مفزعة **ومنها** ان تلك الرياح قد يمكن

الاحتيال فى تحليلها ودفع ضررها بالجشاء وغيره فى اليقظة بخلاف النوم فيدوم ضررها مع بزه اضعافه

بلا تطبيب اى النوم ويتصل اى لا يكون غير قابل تعديه عرض الانتباه كل وقت لاجل الرياح ولا غارق

التململ والتقلب بسبب تمديد الرياح وتالم المعدة وهو اى التململ ضار من جهة الطب لانه لا يترتب معه ما هو

الغرض من النوم ومع ضرره موذ للصاحبه لاقتضائه قبض النفس وتكدر الخاطر والملال عن الحركات

ولذلك اى لاجل ان النوم افضله ما يكون بعد انحدار الطعام عن فم المعدة وسكون ما عسى يتبعه

من النفخ والقراقر يجب ان تمشي الانسان بعد الاكل تمشيا يسيرا ان ابطاء الانحدار ثم ينام والنوم

على الخوى ردي مسقط للقوة لان الحرارة ح يجتمع فى الباطن ولم يجد ما يهضمه فيتوجه الى الرطوبات

الاصلية ويفنيها وكذا على الامتلاء قبل الانحدار من البطن الاعلى ردي ايضا لانه لا يكون

غير قابل مع تململ لانه اذا اشتغل الطبيعة فيه بما تشتغل به فى حال النوم من الهضم عارضها

استقاط من غير تحير الطبيعة وتبلده ويفسد الهضم فقوله كما الى آخره كالتفسير للتململ وهذا الكاف كما

فى قولهم كما حضر زيد قام عمرو ويسمى كاف القران ويتعلق بما بعده وكذا نوم النهار ردي لانه يورث

الامراض الرطوبية لعدم التحلل الذى يحصل باليقظة ويورث النوازل لافراط رطوبة الدماغ

ويفسد اللون لغلظ الدم بسبب عدم الحركة وكثرة ما يحتبس من الفضول ويورث الطحال لكثرة ما يأتي اليه

من الاخلاط التى غلظت بسببه وصارت كالسوداء ويرخي العصب ايضا لابتلاله بكثرة الرطوبات ويكسل

وكسل ايضا لذلك ويضعف الشهوة لقلة تحلل الفضول وابتلال المعدة ويورث الاورام كثير الاجتماع الفضول والحميات ايضا لكثرة الفضول وعجز الحرارة الغريزية من تدبيرها ومن اسباب آفاته اي آفات نوم النهار سرعة انقطاعه لسبب ما يحدث من الامور المزعجة وتبلد الطبيعة عما كانت فيه من الهضم ودفع الاعياد ومن فضائل نوم الليل انه تام مستغرق لانتفاء الموانع ونوم النهار مع انه كذلك لا يجب على من اعتاده ان يهجره دفعة بدون تدريج لان الطبيعة اذا اعتادت به في النهار وكانت تستعين به في الهضم فاذا ترك دفعة بقي الغذاء نجا هذا بيان منافعه ومضاره في نفسه وبحسب الاوقات واما تفصيله بحسب الهيآت فافضل هيأته ان يبتدي على اليمين لان اقوى اجزاء المعدة قعرها وهو مائل الى اليمين فينحدر اليه الطعام تسرع ثم ينقلب الى اليسار ليشتمل على المعدة ويسخنها على ما سبق بيان ذلك في فصل تدبير الماكول وهذا ليس على الاطلاق بل اذا كان النوم لاجل هضم ما في المعدة واذا لم يكن كذلك فلا فضل ان ينام على ما هو المعتاد او سهل له واذا ابتدأ اي لو نيام او لا على البطن اعان ذلك على الهضم معونة جيدة لما يمكن من الحار الغريزي ويحصره ويكثره وذلك بسبب تكاثف موضع البدن المانع من تحلل الحار الغريزي لكنه يضر بالعين لان الفضول تميل اليها وهي عضو رطب قابل واما الاستلقاء فهو نوم ردي يحدث الامراض الردية مثل السكتة والفالج والكابوس وذلك لانه يميل الفضول الى الخلف فتحتبس اي تنقطع عن مجاريها التي هي الى قدام مثل المنخرين والحنك وغيرها ان احتبست في الدماغ وكثرت جدا اورثت الفالج او الكابوس والنوم على الاستلقاء من عادات الضعفاء من المرضى لما يعرض لعضلاتهم واعصابهم من الضعف فلا يحمل جنب جنبا اي لا يقوى احدى الجنبين حمل الاخرى بل يسرع الى الجنب او الضعفاء لو قوي بالتمام الى الاستلقاء على الظهر اذا الظهر اقوى من الجنب ومثل هذا اي هذا الضعف ما يناموت فاغرين مفتوحي الفم فانه يكون لضعف العضلة التي بها يجمعون الفكين ولهذا اي ولتدبير النوم بحسب الهيات والفرش وغير ذلك باب في الكتب الجزئية لا نطول الكتاب بذكره ههنا **قال** رح الفصل العاشر فيما يجب ان يجتنب من هذا الموضع الخ **اقول** جرت عادة الاطباء ان يذكروا في هذا الموضع اي بعد الكلام في النوم واليقظة كلاما في الجماع وتعديله وتدارك ضرره وفي الادوية المسهلة وتدارك ضررها فقال الشيخ

نحن نوخر القول في الادوية الى الكتب الجزئية وذلك شرع كيفما اتيت بما تقرر من كلام الجزئي
واما الثاني فيوخر الكلام في بعضه الى ما قسنا في المعالجات لانه انسب به وفي بعضه الى الكلام في الادوية
المسهلة وما نقول ههنا هو انه يجب ان يستحفظ المحتاج الى ان يتقيأ به الى استفراغ المسهل والادرار والتعريق
والنفث اي الترغيب والقصد بان ياتي بها احيانا فان كل ذلك طريق لنفض الفضول عن البدن
وكذا اتيان النساء باعتدال اي باس وهو الوطي اذ به ايضا يندفع بعض الفضول بما نوضحه
بالوجه الذي نبينه ونعرفه في موضعه **قال** رح الفصل الحادي عشر في تقوية الاعضاء
الضعيفة وتسمينها وتعظيم حجمها **اقول** قد يقوى بعض الاعضاء ويعظم اذا كان ضعيفا
او صغيرا وذلك يكون فيمن تم بعد في سن النمو والنشو وفي التسمين اي في النمو فيمن تم في
سن الكهولة وشيخوخته اما في الاولين فبالدلك المعتدل وبالرياضة المناسبة التي تخصهما ثم بان يطلى
بالزفت اما الدلك والرياضة المذكورين فلانهما يجذبان الى العضو كل ان فضول ويجذبان الرطوبة الغذائية اليه
فيقوى بذلك ويعظم لا محالة واما الطلاء بالزفت فلانه يجذبها اليه **قوله** وحصر النفس داخل
في هذا الباب لانه ايضا مما يسمن وخصوصا اذا كان العضو مجاوزا للصدر والرئة كالعضلات التي
هناك فان تاثير حصر النفس مع كونه اقوى مثال ذلك اي تقوية العضو الضعيف وتعظيم الصغير
من كان نضيف الساقين فانا نامره بالحضار اليسير والدلك المعتدل وبان يطليهما بالطلا
الزفتي ثم في اليوم الثاني نامره بان يخفف الدلك على الفاتر في الرياضة وكذا الى ان يظهر دليل
على انتفاخ العروق وانصباب المواد فانه اذا ظهر ذلك يترك العناية لكن يخاف منه في اي عضو كان ان
حدث الورم من الآفة الاستسقائية التي تحصل في ذلك العضو كما يخاف ههنا اي في المثال المذكور
على الدوالي وداء الفيل فان هذا من الامراض الاستسقائية المختصة بالرجل والدوالي اتساع عروق
الساق والقدم وداء الفيل عظم الساق والقدم فاذا ظهر شي من هذا الجنس امر بان ينقص ولكن
يقلل من الرياضة والدلك بل ان افرطت المادة امرنا بالامساك عن الدلك والرياضة
والنوم واستعملنا ذلك العضو اي رفعناه كما اذا كنا في تدبير ضمور الساق على ما ذكرنا من المثال
فمرناه بعد انتظامه بان يرفع الساق برجله اي مع قدمه ويدلك عكس الدلك الاول ان ابتدى
من طرفه اي من القدم الى جهة ما تحتي لا تميل المادة الى الطرف بل تسيل عنه وتحلل الى الدلك ينتهي الى

وان اريد ذلك اي بقوى العضو ويغلظ العضو مقارب لاعضاء الشخص ولكن مثلا الصدر ينبغي ان تحيط
ما تحته بقماط وسط الشد اي لا يكون القماط قوي الشد ولا ضعيفه ولا يكون القماط ثخينا ولا رقيقا
وبهذا السبب يقول معتدل العرض ثم يؤمر ان يستعمل رياضات اليدين وحصر النفس الشديد
والصياح والصوت العظيم اي القوي الممتد والا فاحدهما يوهن الآخر والذلك الرقيق وسيأتي
في الكتب الجزئية تفصيل لهذه الجملة مستقصى وذلك في باب الزينة واما في الكهول والمشايخ
وهم المراد بالمسنين فان ضعفهما وضمورهما انما يعرض لهم في الاكثر الامر من البرد واليبس وتدبير ذلك تدبير
اصحاب الدق الهرمي وقد يشير الى ذلك ايضا في باب الزينة هذا التقرير ما ذكره الشيخ ولم يتعرض
القرشي الا انه قال في اول الفصل هذا الكلام مشكل وذلك لان المفهوم منه ان ذلك يكون
في سن النمو في المتهيئين بالتدبير المذكور وفي غيرهم بغير ذلك وهذا باطل من وجهين احدهما ان تعظم
الاعضاء لا يمكن تقويته بذلك البتة كالقلب وجميع الاحشاء وثانيهما انه ان اراد بهذا التعظيم
ما يكون في جميع الاقطار لم يكن كل عضو يعظم بذلك فان العضو المشتمل على عظم كالساق لا يمكن
تعظيمه في طوله البتة ولو امكن ذلك لامكن تطويل الانسان القصير وذلك لا يطمع به عاقل والوجهان
مع ابهاما لان على بطلان ما ذكر على ما لا يخفى ضعيفان اما الاول فلان مراد الشيخ ما يمكن تقويته
بالدلك والرياضة وطلائه بالزفت لا ما لا يمكن ولظهور ذلك من التدبير لم يحتج الى التفصيل
واما الثاني فلانه اراد به تعظيمه لا في جميع الاقطار بل في الجملة **قال** الفصل الثاني عشر
في الاعياء الذي يتبع الرياضة **اقول** الاعياء كلال مفرط يعرض في المفاصل والعضلات
ويرجع من هذا المقام الى موضع الوجع وهو المفاصل والعضلات ويسمى في العرف تعبا وينقسم الى
بسيط ومركب والبسائط ثلاثة انواع القروحي والتمددي والورمي وقد يزاد نوع رابع يسمى تقشفيا وقشفيا وسيأتي ايضا وانما جعل
هذا مما يزاد لانه ليس اعياء بالحقيقة بل سبب ما يعرض لصاحبه من جفاف الاعضاء وتمامه ليبوس فيهما حال اخرى يغلط الناس
حتى يظنوا انها اعياء ويكون من قبيل اليبس المفرط فيكون اربعة انواع ووجه حصرها انها اما ان يكون بها كثرة المواد التي
تحدث في العضل او قلتها لامتناع طبيعة لاعضائها فالكائن الثاني فهو التقشفي وان كان بالاول فان فسدت
تلك المواد فهو القروحي ان لم تفسد فاما ان تبلغ الى حد توجب تسخين البدن مع انتفاخ حجم الاعضاء او لا
والاول هو الورمي والثاني التمددي واما المركب فهو ما يتركب من اثنين منها او اكثر **قوله** وجه صدره وجهان

يأتي ذكرها في آخر الفصل فلنتكلم عليهما هناك والاعياء القروحي هو ما يحس معه في ظاهر الجلد او
في غوره حالة شبيهة بمس القروح واغوره اقواه لانه يكون بقوة سببه وقد يحس به في الحس وتشتد
الاحساس عند الحركة لانتشار مادته بالحركة وربما يحس ح بحالة كنخس الشوك ولذلك يكره صاحبه
الحركات حتى التمطي ويكون تمطيه لضعف واذا اشتد هذا الاعياء وجد صاحبه في بدنه قشعريرة
لان المادة ناخسة فاذا كثرت ولم يعارضها الطبيعة لاشتغالها بحفظ القلب عن وصول اذاها
اليه غلب البرد والنخس في الظاهر وحصل القشعريرة وان زاد ذلك لاشتداد حدث النافض وهو
حالة لا يملك الشخص معها تسكين اعضائه من ارتعاد يقع فيها وعرض الحمى ايضا ان كانت المادة
قد عفنت وسببه اي سبب هذا الاعياء كثرة فضول حادة رقيقة او ذوبان اللحم والشحم بسبب
شدة الحركة فيكون ما يذوب منهما شبيها بالصديد فيلذع الاعضاء وبالجملة هذه المادة فضول
ردية لو انتشرت في العروق كسر الدم الجيد حدتها برطوبته فلم تحس الاعضاء بانها اي باذاها لاجل
اعياء لكنها اذا اندفعت الى نواحي الجلد بقيت خالصة الاذى اي بدون مانع يمنع اذاها لعدم
ما يكسر حدتها هناك اي اقل ما يؤذي ح هو ان يحدث هذا الاعياء وذلك اذا كانت ساكنة واذا تحركت
فان قلت حركتها احدثت القشعريرة وان كثرت احدثت النافض وربما انفض منها اي من
تلك الفضول او من نواحي الجلد الاخلاط الحادة ويبقى الخامة الغليظة في العروق وربما كان
الخام مع بقائه في العروق في اللحم ايضا اي في لحم يكون بين غلل الجلد او تحته من اللحم العضلي
فيصير الاعياء القروحي بحسب ذلك اربعة اقسام ما يكون مادته في اللحم وما يكون مادته
ويكون في العروق بدون اخلاط خامية وما يكون مادته ويكون هي اي الخامية في العروق فقط
وما يكون مادته ويكون في العروق واللحم والاعياء التمددي اعياء يحس معه صاحبه كان بدنه قد رض
ويحس بحرارة وتمدد ويكره الحركة حتى التمطي خصوصا ان كان عن تعب اما رضه فلانه تفرق اتصال
في العضل كثير الاجزاء غائر وذلك يكون لنفوذ المادة فيه ليأخذ لنفسها امكنة واما الحرارة والتمدد
فلان تلك المادة اما فضول محتبسة في العضل ذات قوام او ريح كل واحدة منهما تفرق اتصاله
فيحدث لا محالة حرارة بسبب الوجع وان لم يكن مادة وتمدد ايضا اما اذا كانت المادة ريحا فلانها
لا محالة يكون غليظة متحركة حركة غابرة والالم يوجب اعياء بل تمددا واما اذا كانت فضولا محتبسة نظ

فلابها ياخذه المكنة لنفسها يوجب تمديدا وهي يكون جيدة الجوهر اي بدون لذع وعفونة اذ لو كانت
لذاعة لاحدثت اعياء قروحيا ولو كانت عفنة لاحدثت حمى وانما يكره مصاحبة الحركة لان
الحركة تسخن المادة وتثيرها فيزداد حجمها ويوجب الالم ولانها يحوج الليف الى مقاومة المادة
الممددة ليصير على الهيأة التي يتأتى معها الحركة وذلك مولم وانما قال خصوصا ان كان عن تعب
لان الاعياء التمددي الكائن عن التعب يكون الحركة هي الموجبة له فيكون الحركة لا محالة
موجبة لزيادته قوله ان ريح ويفرق بينهما اي بين ما يكون المادة فضولا وبين ما يكون ريحا
بان يكون مع الكائن من الريح خفة ومع الكائن من الفضول ثقل وبان يكون مع الكائن من الريح
التمدد اشد ايضا وهو يفارق بسهولة بخلاف الكائن من الفضول وهذا الاعياء كثيرا ما يعرض
من نوم غير تام اذ من شان النوم ان تستولي فيه الطبيعة على الفضول تنضجها وتدفعها
الى خارجها الطبيعة فما كان منها من شانه ان يندفع نحو الجلد دفعته اليه بالعرق والوسخ او البخار
واذا لم يتم النوم بقي ذلك محتبسا في العضل واوجب التمدد واذا عرض بعد نوم تام فهناك
اختلاف آخر اي يكون هناك شيء مخالف للامر الطبيعي وهو كون الفضول بحال لا يقوى
النوم التام على نضجها وتحليلها وذلك اما ان يكون لكثرتها او لعصيانها من الانفعال
بسبب غلظها او لضعف الطبيعة وهو شر الاصناف اي اصناف التمددي لما قلنا آنفا
لا شر اصناف الاعياء فان القروحي ارداء باسره لان مادته فاسدة قوله لذاعة واشده اي اشد
التمددي ما ترتسل شطايا العضل على الاستقامة لانه انما يكون اذا كانت المادة شديدة الغلظ بحيث
لا يمكن نفوذها في خللها واما الاعياء الورمي فهو اعياء يكون البدن معه اسخن من العادة وشبيها
بالمنتفخ حجما ولونا واذيا باللمس والحركة اما سخونة البدن اشد من العادة فلان حدوثه لا يكون من البلغم
ولا من السوداء والصفراء لان شيئا منها لا يبلغ الى ان يوجب زيادة حجم البدن كله بل يكون
من غلبة الدم واذا غلب الدم يسخن البدن فوق العادة ولا بد ان يكون ذلك الدم غير متعفن
والا كان الاعياء قروحيا واما مشابهته للمنتفخ حجما فلغلبة الدم جدا وانما لا يكون منتفخا بل شبيها
به لان الانتفاخ انما يكون من مادة ريحية وههنا امتلاء شبيه به لزيادة الحجم واما مشابهته
للمنتفخ لونا فلان لون المنتفخ يكون شديد الميل الى الحمرة بسبب التمدد المقتضي للحرارة الجاذبة

ورم الى الظاهر واما مشابهته اياها بالمس فلان احمرار الورم اللقشة انجلى ويحرك كذلك واياه
تحمها بسبب التحلل الذى يحدث من تسخينها بالحركة **قوله** ويحس معه تمدد اليه اشارة الى انه
كما يحس التمدد باتمدد بحس فيه ايضا لكن يفرق بينهما لوجود الانتفاخ بهما دون التمددى وذيل
الشيخ هذا الاعياء عند اسباب الاوجاع من المركب وبينها من انواع البسيط وهذا وهم
لان المركب منه ما هو ما يركب من اثنين من انواعه وما لا يحتمل تركيبه منها هو التروحى والتمددى لعدم
اجتماعها لان مادة التروحى تكون مع حدة ولذع ومادة التمددى ليست كذلك واما الاعياء القشفى فهو ان
يحس بها الانسان من بدنه كانه قد انتزع به الجفاف ويابس وانما قال مالته دون اعياء الماهية انه
ليس باعياء بالحقيقة وانما يحس صاحبه بانه افرط به الجفاف وييبس لان سببه قلة الرطوبة والاسباب
اليبوسة وانما قال كانه لانه قد يحدث وان لم يفرطا **قوله** وقد يحدث اى يحدث هذا الاعياء من امور
منها الرياضة المفرطة مع جودة الكيموس واستعمال ذلك استرداد وحش بعده اى بعد افراط الرياضة اما الامر
الاول فلان الكيموس لو كان رديا لكان الاعياء قروحيا او تمدديا بحسب رداءته واما استرداد الثانى فلانه
اذا افرطت استعمل بعدها ما يسترد الرطوبة بذلك لين وهو من كثير مذهب لا يؤدى الى حدوث اعياء قشفى لان
الجفاف يجذب الرطوبات الى قرب الجلد وقال القرشى ان الشيخ لم يذكر هذا على انه شرط فى ايجاب
الرياضة المفرطة لهذا الاعياء بل انه يؤكد وكانه قال وخصوصا اذا استعمل بعد ذلك استرداد وحش
وذلك مما يلزمه من زيادة التحليل واما ان كان ذلك الدلك لينا وهو من كثير مذهب فقد يتدارك
تجفيف افراط الرياضة فلا يحدث هذا الاعياء وهذا مع ان التركيب لا يساعده ولانه معطوف
على ما هو شرط بدون قيد يخرجه عن حكمه لا حاجة الى ارتكابه لان افراط الرياضة مع جودة الكيموس
كثيرا ما لا يوجب هذا الاعياء وان لم يتفق بعده ذلك استرداد لين واما مع الدلك الحشن بعده فلا يكاد
ان يتخلف ومنها البرد اليبس فانه يقشف الجلد واذا افرط فيه حدث هذا الاعياء ومنها استقلال الغذاء
فانه اذا قل يجف البدن ولا يرد على نواحى الجلد ما يكفى ترطيبه فيستولى اليبس ويحدث هذا الاعياء
ومنها استعمال العموم لاستيلاء الجفاف مع الجوع الطويل **قوله** واما وجيا حدوث الاعياء انتهى
الى ما ذكرنا من وجوه حدوثه وبهان والمراد منه ان حدوث الاعياء مطلقا يكون على انحاء
اما من سبب ظاهر كالرياضة واما بدون سبب ظاهر كان يحدث من ذاته بدون تقدم رياضة وحركة دالة الخ

لان سببه معلوم وتدبيره ظاهر ولعلاجه من اي نوع كان طريق تخصه على ما سياتي والثاني ارداء
لان ما لا يدري سببه يصعب تدبيره ويكون ذلك مقدمة للمرض وذلك لانه لا يكون الا لمادة كثيرة
تحركت اما بنفسها او بتحريك الطبيعة لها الى الفضل وقرب الجلد وبلغت اي انتهم اذاها واذا كانت
المادة بهذه الحيثية يكون الغالب من امرها ان يوجب حالة يكون اكثر خروجا من الامر الطبعي
من الاعياء ولعلاجه ايضا طريق تخصه **قوله** وقد تتركب هذه اي هذه الانواع من الاعياء بعضها
مع بعض بحسب تركب موادها المايدة بنفسها اي بدون تحريك واما بالرياضة والتحريك واذا عرفت
تدبير المفردات على وجه ياتيك نقلته من ذلك التدبير الى تدبير المركبات على هذا القانون وهو
ان تصرف فضل العناية اول شئ الى تدبير ما هو من اجزائها اشد اهتماما في التدبير لا بحيث
ان يهمل تدبير ما هو دونه بل مع تدبيره ايضا وكون بعضها اهم في التدبير يكون لامور ثلثة الاول اذا
وذلك بان يكون ذلك اشد في الايلام واقوى واما لاجل الشرف وذلك بان يكون
من مادة اشرف كالدم وانما يكون تدبير هذا اهم لان خروج الدم عن الامر الطبعي اكثر اضرارا
بالبدن من خروج باقي الاخلاط لانه العمدة في التغذية واما لاجل الجوهر وذلك بان يكون
مادته افسد كما في القروحي واذا اجتمع في واحد من المركبات من هذه الامور اثنان او ثلثة فهو
اهم الا ان يكون الواحد من الآخر اي الواحد من تلك الامور الذي في المركب الآخر اقوى
من الاثنين اللذين في الاول فيقاوم ذلك الواحد الاثنين من الاول فيكون هذا اهم ومثال
هذا ان يكون اعياء مركب من ورمي وتمددي وآخر من تمددي وقروحي فان الورمي وان
اجتمع القوة لكثرة مادته بحيث اوجبت انتفاخ البدن كله والشرف ايضا لحدوثه من الدم لكن جوهر
القروحي اذا كان بعده جدا عن الاعتدال وعن المجرى الطبعي قاوم موجبي الاعياء الورمي الشرف
والقوة اي موجبي كونه اهم اللذين هما بالشرف والقوة فقدم عليه وان لم يكن بعيدا جدا اقدم عليه
الورمي لشدة خطره **واعلم** اني كنت اسمع ان الامام الفاضل سعد الدين الفارسي كتب ايضا
شرحا لهذا الكتاب ولم اجد شيئا منه الى ان وصلت الى ههنا فوجدت مجلدا منه من الجملة الثانية
في تحديد سبب سبب الى آخر الكتاب ومن جملة ما افاده ههنا هو انه قال في شرف الورمي الاعم
اشرف فلان جميع ما يعرض للقروحي من الايذاء عند المس والحركة وغير ذلك موجود في الورمي

الفصل الثالث عشر

والتمدد والانتفاخ معه وبان في القروح وكان اشد بسبب ذلك كان الشروف في صدوره

كان لم يكثر اذاه **قال** رح الفصل الثالث عشر في التمطي والتثاؤب **اقول** سبب

التمطي ان تجتمع فضول بخارية في العضل فتستعين الطبيعة بالقوة الارادية لتمدد العضل حتى تسخن

بها وترق فتهيأ للتحلل اما انها بخارية فلانها لو كانت ذات قوام يعتد به لم يمكن تحللها بمثل

هذه الحركة ولو كانت ريحا لتحركت بنفسها واحدثت الاختلاج لا التمطي فيكون بخارية واما

انها تجتمع في العضل فلان التمطي اكثر ما يعرض عقيب النوم ومن شان النوم دفع فضول الغذاء

سيما البخارية الى عضلات قريبة من الجلد والى هذا اشار الشيخ بقوله ولذلك يعرض كثيرا

عقيب النوم واذا صارت تلك الاخلاط اى الفضول المذكورة اكثر صار ما يعرض منها قشعريرة

او نافضا لانها اذا كثرت لم تتحلل بمثل هذه الحركة بل تحتبس في العضلات القريبة من الجلد وهي حساسة

فان كانت حادة لذاعة احدثت القشعريرة او النافض بسبب توترها وضعفها وان صارت اكثر

من ذلك احدثت الحمى لانها اذا كثرت جدا قصرت الحرارة الغريزة عن تدبيرها فيستولى الغريزة

وتعفنها ويعرض الحمى وانما سمى تلك الفضول اخلاطا لانها في الحقيقة اخلاط لطف والتثاؤب

قريب من التمطي متمايز عنه بان يكون هو لعارض يمدد عضل الفكين والشفتين فقط وفي بعض النسخ

والحقص وهو بعيد لان عضل القص لا مدخل له في التثاؤب وعروضه اى عروض كل واحد

منهما للصحيح ابتداء بلا سبب كبرد الهواء وغيره مما ياتي وفي غير الوقت كان يكون في

اثناء النوم قبل هضم الغذاء واذا كثر كان رديا لانه انما يحدث لعجز الطبيعة عن تحليل المادة

لكثرتها حتى تستعين بحركة العضل واذا كثرت مادته كان لا محالة رديا لا يؤمن ح من حدوث

حمى بتعفنها والجيد منه ما كان عند الهضم الاخير لانه يكون لدفع ما بقي من الفضل البخار

وقد يفعل التثاؤب او التمطي البرد والتكاثف وقلة التحلل والانتباه من النوم قبل استيفاء

اما البرد والتكاثف فلانهما يحقنان الفضول في الاعضاء ويضعف الطبيعة عن دفعها

فتستعين بالقوة الارادية ويحدث ذلك واما قلة التحلل فلانه اذا اقل بقي الفضول

في العضل لا محالة واحتاجت الطبيعة في دفعها الى ذلك واما الانتباه من النوم قبل تمامه

فلان الفضول التي من شانها ان تتحلل في النوم اذا لم يتم النوم لم تكن تحللت فتستعين الطبيعة في

في تحليلها ودفعها بالقوة الارادية ويحدث ذلك وهو دفع عاجز اي دفع التثاوب والتمطي اذا كان من هذه الامور المذكورة كان دفعا قاصرا لعسر تحلل الفضول بسبب البرد او التكاثف لعدم نضجها او وجود المانع من البرد وغيره بخلاف ما اذا كان عند الهضم الآخر بعد استيفاء النوم

قوله والشراب الممزوج مناصفة جيد للتثاوب والتمطي اذا لم يكن هناك سبب آخر مانع لا يريد به انه جيد لايجابهما بل يريد انه جيد لدفعهما وذلك لانه بتسخينه يحلل ما يوجبهما وانما كان الشراب يفعل ذلك دون غيره من المسخنات لان اكثر تسخينه يكون لظاهر البدن لسرعة نفوذه اليه بخلاف الادوية المسخنة فان تسخينها للظاهر يكون ضعيفا نعم لو ضمد بها ازالت وانما اشترط كونه ممزوجا مناصفة يكون قوي الحرارة فانه وان حلل تلك المادة الا انه يبخر مادة اخرى اكثر منها توجبها ولا ضعيف الحرارة فلا يقوى على تحليلها وانما اشترط عدم مانع اذ لو كان هناك مانع كان يكون البدن مستعدا للحمى فانه لا يجوز استعمال الشراب وان ازال التمطي او تكون المادة مع سهولة تبخرها كثيرة فانه لو استعمل ح اوجب زيادة التمطي بكثرة التبخير

قال رح الفصل الرابع عشر في علاج الاعياء الرياضي **اقول** لما ذكر ان الاعياء قد يحدث من ذاته بلا سبب وقد يحدث من رياضة وحركة ولعلاج كل منها طريق مخصوص شرع في طريق علاج كل منهما وقدم علاج الاعياء الرياضي لانه اكثر وقوعا وذكر اولا ان الاعياء اذا حصل ينبغي ان لا يهمل اذ في علاجه امان من امراض كثيرة منها الحميات وذلك لان المادة اذا احتبست ولم تستفرغ عرض لها العفونة واحدثت الحمى ومنها الاورام والبثور بحسب كثرة المادة وقلتها فالاعياء ان كان قروحيا يجب ان ينقص مع طوره من الرياضة ان كانت هي سببه اي وحدها بدون اقتران شيء معها وان اقترن به اي بذلك السبب الذي هي الرياضة شيء آخر فان كان في ذلك كثرة الاخلاط نقصت تلك الاخلاط بما ينقصها وان كان تخمة قريبة العهد تدورك ضررها بالجوع والاستفراغ وتحليل ما حصل في نواحيه الجلد بالدلك الكثير اللين حذرا من حدوث الضعف مع دهن لا قبض فيه لان ما يكون فيه قبض يسد مسام الجلد فيمنع التحليل ويزيد في الاعياء وانما قيد التخمة بكونها قريبة العهد لانها اذا بعد عهد بهضم الطعام لطول المدة فلا يبقى حكمها وفي اليوم الثاني يستعمل رياضة الاسترداد

وذلك لتحليل ما كان بقي من المواد الحارة وانما لم يستعمل هذه الرياضة في اليوم الاول لا بهاق اليوم الاول
يزيد ها شر العدم نضجها ويغذى في اليوم الاول بما جرت به عادته في الكيفية لكن ينقص في كميته
وفي اليوم الثاني يغذى بالمرطبات ما اغذيته بالمعتاد في الكيفية فليكون الطبيعة عليه اقبل واما انه
ينقص من كميته فليسهل تصرفها فيه ويهضمها سريعا ولا تشغلها عن انضاج مادة الاعياء واما التغذية
في اليوم الثاني بالمرطبات فليكسر حدة المادة ويعين في انضاجها وانما لا يغذى بها في اليوم
الاول لئلا يزيد رطوبته مادة الاعياء فان كان العروق نقية والخام في لحم العضو اي العضو
او الشخص الذي عرض له الاعياء فالدلك ينضجه اي ذلك الخام وخصوصا اذا نفذت
اليه قوة ادوية مسخنة كشراب العسل والسكنجبين البزوري ودهن الغرب وهو نوع
من الشجر يقال له بالفارسية سفيدار نافع من ذلك جدا كان هذا بالخاصة والا فالغرب
بارد يابس على ما قيل وكذا دهن الشبت والبابونج ونحو ذلك من الادوية التي تستعمل
خارجا مما فيه انضاج وتحليل وطبيخ اصل السلق في الدهن في اناء مضاعف ودهن اصول
الخطمي ودهن اصل قثاء الحمار والقاشرا ابوتبت يقال له هزار جشان ودهن الاشنة جيدة
في ذلك ايضا وكذا كل ما يقع فيه الاشنة من الادهان وان لم يطبخ فيه لا يكسر حدة مادة
الاعياء ويعدلها ويزيلها واما الاعياء التمددي فالغرض في معالجته ارخاء ما صلب لانه يزول
وذلك يحصل بالدلك اللين والدهن المسخن في الشمس والاستحمام بالماء الفاتر واللبث فيه
طويلا واما كون الدلك لينا فليكون مسخنا للبدن لا مجففا واما كون الدهن مسخنا فليكون
اقوى في التحليل واما كونه مسخنا بالشمس فلئلا يسخن قويا واما كون الاستحمام بماء فاتر فلان الحار
يحصف المسام وذلك مانع من التحليل واما كون اللبث في الحمام طويلا فلان مادة هذا الاعياء
ليست بفاسدة فلا يخاف فيه من تحريكها وتعفينها وقول الشيخ حتى ان عاود الابزن من
اليوم مرتين او ثلاثا ليس تعليلا لطول اللبث بل مراده ان طول اللبث فيه محمود حتى انه لو عاود
الابزن مرتين او ثلاثا لم يضر بل كان اقوى في الترطيب ورفع ما يوجب هذا الاعياء والمراد
ههنا اعم من ذلك واتمامه بعد كل استحمام لانه مع تليين الجلد يعين في انضاج المادة
فلا يتسع بسبب وجوب تشقق العرق وانتشاف الدهن معه الى ان يعاود مسح الدهن عليه فيقل

انه لو دهن بعد الاستحمام لكنه تنشف بتنشيف العرق بالمنشفة واحتاج البدن الى معاودة مسح الدهن
لئلا يكثف الجلد ويحتبس ما فيه من الرطوبات اعيد ذلك ليفيد التليين والتحليل وانما قال بسبب
وجوب تنشف العرق اذ بعد الحمام لو لم ينشف العرق لبرد فبرد البدن ويكثف الجلد ويلزم المحذور
قوله ويغذى اى بعد الحمام بغذاء رطب قليل المقدار اما الاول فليتدارك برطوبته التحليل المفرط
واما الثانى فلما تقدم فى الاعياء القروحى من انه لو كثر اشتغلت كثرته الطبيعة عن نضج مادة الاعياء
وتحليلها فانه احوج الى تقليل الغذاء من القروحى لان مادته مادة وتقليل الغذاء وبافراطه يزيدها حدة
ولان مادته فاسدة لا تصلح للتغذية فاذا افرط فى تقليل الغذاء ضعف البدن وفى هذا الاعياء لا يلزم
شيئا من ذلك لان مادته غير فاسدة ولذلك تحلها الرياضة بدون استحمام وتدهين وذلك لرقة
مادته وتحيرها ويحله ايضا نفس الاعياء وذلك لانه ممدد وموجع وكل منهما مسخن والسخونة محللة اذا لم يكن
عروض الاعياء بذاته لفضول كثيرة غليظة او ريح ممددة اما اذا كان عروضه بذاته ومن الفضول
المذكورة لم يكن بد من استفراغ وان كان من الريح المذكورة كفى فى حله مثل الكمون والكرديا
والانيسون بان يكمد او يطلى لما فيها من كسر الرياح وتحليلها وفى نسخة القرشى سقى الكمون الكرويا
والانيسون ولا بعد فيه لكن تاثيرها ح يكون ضعيفا لضعف قوتها حين الوصول الى المادة
واما الاعياء الورمى فالغرض فى تدبيره امور ثلثة ارخاء ما تمدد وتدبير ما تسخن وتستفرغ الفضل
اى تحصيل تدبيره بهذه الامور لان هذا الاعياء يشتمل على اعراض ثلثة التمدد والتسخن والانتفاخ
ويتم ذلك بامور منها الدهن بكثير الفاتر لما فيه من الارخاء والتليين والانضاج وانما ينبغى
ان يكون الدهن فاترا لان الحار يزيد السخونة والبارد يضعف تاثيره **ومنها** الدلك اللين
جدا لما فيه من تفتيح المسام والارخاء ايضا يجذب الرطوبة الى الظاهر **ومنها** طول اللبث فى
الماء المائل الى السخونة قليلا وانما ينبغى ان يكون اللبث طويلا ليقوى على تحليل المادة لكثرتها
وانما ينبغى ان يكون الماء الى السخونة لان البارد يكثف المسام **ومنها** الراحة فانها تجمع
القوة على الانضاج واما القشف فلا يغير فيه من تدبير الاصحاء شىء وذلك لان تدبير الاصحاء هو استعمال
الاغذية الحقيقية وهى كلها مرطبة رطوبة غريزية والمطلوب فى هذا الاعياء الترطيب الا
ان الماء الذى يستحم فيه يجب ان يزداد سخونة عما كانت فى الورمى لان الماء الحار جدا فيه يكثف الجلد

٣٨٤

وهو مطلوب فيه فيقل التحلل فلا يفرط اليبس وليس المراد بقوله جدا ان يكون حارا بالفعل فان هذا يسبب
ظاهر الجلد ويزيد في اليبس بل زايدا في السخونة **قوله** ثم انه لا مضرة فيه الى آخره جواب عن دخل
تقريره ان تكثيف الجلد لو كان مطلوبا فاما والبارد يكثف الجلد ايضا وتقرير الجواب ان الحاجة
مع تكثيف الجلد لا مضرة فيه مثل ما في البارد فانه وان كثف الجلد فقد يحطّ نفوذ برده في بدن
قد يحيف بالاعياء وربما كان بسبب سخافته تحلل جلده بل هو اولا كثير اذ لولا تحلله لما قوي تحليل
ولم يبلغ اليبس الى ان يعرض هذا الاعياء لا تيان الماء الحار وان كثف الجلد فيقل التحلل من الظاهر
لكنه يفرط من التسخين وذلك يلزمه زيادة التحلل من الباطن لانه اذا لم يفرط في استعماله لا تسخينه
تسخينه ولا تحليله هذا في اليوم الاول واما في اليوم الثاني فيستعمل فيه رياضة الاسترداد
لان البدن ح يكون قد كثف قليلا وسخن بسبب الاستحمام بالماء الحار وقد رطب قليلا
ايضا بالغذاء المرطب فيناسبه رياضة الاسترداد لتحليل الفضول وتسييلها الى الجلد لترطب
وينبغي ان يكون برفق ليكون لئلا يفرط التحليل والحمام بحال اليوم الاول اي بالماء الزايد
السخونة ليستحصف الجلد ثم يومر ان يزج اي يغمس في الماء البارد دفعة لتكثيف جلده ويقل
تحلله ويحفظ فيه الرطوبة وانما ينبغي ان يكون دفعة ليلقى الماء البارد بدنا فيه ما يقاوم من الحار
المستفاد من الاستحمام وقد تكثف اي والحال انه كان قد تكثف قبل ذلك ايضا باستعمال الماء
الحار وهذان السببان اي الحرارة والتكثيف اي حاصلان من قبل يتقاومان على دفع نكاية
برد الماء فلا يوثر فيه وخصوصا اذا ازج فيه وخرج في الحال بدون مكث اذ لو مكث فيه لم يومن معه
من غائلة برده وقال القرشي وهذان السببان اي قلة التحلل وتكثيف الجلد وتحفظ الرطوبة يتعاونان
على دفع غائلة برده وان سومح بجعل ثلثة اثنين بقلة التحلل وتحفظ الرطوبة انما تحصلان بالماء البارد
على ما قال الشيخ فكيف يعينان على دفع غائلة برده ووقع في بعض النسخ ويلقى بدنا فيه ولا وجه له
الا بان يقدر مفعول يلقى اي ليلقى الماء ابتداء جلدا فيه ما يقاوم من الحرارة **قوله** ويغذى
فحوة النهار بغذاء مرطب انما قيد الغذاء بكونه مرطبا ولم يقل بغذاء الاصحاء مع انه يكون مرطبا
لا محالة على ما عرفت لان هذا الغذاء ينبغي ان يكون ارطب كالامراق والالبان لطب لتناسبه اي انما ينبغي
ان يكون قليلا ليتم هضمه واستمراؤه قبل انقضاء النهار فيمكن اذ ذاك عند العشية كرة اخرى بغير العشاء

فمن

ولوكان كثير المار نهضم الى آخر النهار وح لواجل بالدلك لم تحصيل الغرض على ما ينبغي ولو دلك
دخل الليل فاذا تعشى بعد فاما ان ينام قبل انحداره من البطن الاعلى او يدافع بالنوم الى
ان ينحدر وعلى التقديرين تيضرر وقوله لكن يمكن الدلك كرة اخرى يدل على ان التغذي صحوة
النهار ينبغي ان يكون بعد الدلك ايضا **قوله** ويجتهد كانه عطف على قوله وح يوخر العشاء اي
ويجتهد ان يكون حين تعشيه قد نفض او نفض بالفاء الفضول عن نفسه ثيدلك بمن عذبة في
بعض النسخ ويدلك به بمن عذب وهو حسن ايضا اي ويجتهد ايضا بعد نفض الفضول عن بدنه ان
ان يدلك قبل كل غذاء بدبمن عذب ولا يغيبن به بطنه لئلا يرخى المعدة فانه يضعف الهضم
في تدبير هذا الاعياء الحاجة الى الغذاء اشد الا ان يكون احس باعياء في عضل بطنه فح
يدهنها اي تلك العضل برفق ولين وليوسع في الغذاء ويزيد فيه كل وقت مع توق احترا
من ان يكون غذاؤه شديد الحرارة حذرا من التجفيف ويعلم منه انه يجوز تناول الغذاء
قليل السخونة ليكون استحالته الى الدموية بسهولة **قوله** وكل اعياء اشارة الى كلام سكله
في تدبير الاعياء مطلقا وهو ان كل اعياء يكون سببه الحركة فانها اذا تركت عند ابتدائه
منع ذلك حدوثه ضرورة ان عدم السبب يوجب عدم المسبب لكن لا يجوز ان يكتفى بذلك بل
ينبغي ان يستعمل بعده رياضة الاسترداد ليندفع اي لتوجه الحركة المعتدلة المواد الى الجلد
ويحللها الدلك الواقع فيما بين تلك الحركات في وقفاتها ويعرف وفي بعض النسخ ويجرب
حاله بالاستحمام فان ادخل الحمام واحدث قشعريرة علم ان بدنه غير نقي وان احدث انضاجا
علم ان الامر مجاوز عن الحد وخصوصا ان احدث حمى وحينئذ لا يجوز ان يستحم بل ينبغي ان يستفرغ
تلك المواد ويصلح المزاج وان لم يحدث الحمام شيئا من ذلك فهو منتفع به اي بالحمام لعدم
ما يحرك المواد الردية لكن اذا كان ماء معتدلا واما لو كان حارا جدا او باردا فلا
واذا كان في عروق المعي اخلاط خامة ينبغي ان يبدا ولا الاعياء بما يجب تدبيره على ما مر في كل نوع
منه ثم تشتغل بانضاج الخامة وتلطيفها ويخرجها وان كانت كثيرة اشير عليه بالسكون وترك
الرياضة فان السكون اهضم لها لاجتماع الحرارة المنضجة وترك الفصد ايضا فانه في الاكثر
يخرج النقي ويبقى الخام فيزيد في الشر ولا يسهل ايضا قبل الانضاج فان ذلك لا يغني ويوذي

٢٨٥

لانه ايضا يخرج ما هو صالح مطيع للاستفراغ ويبقى الخام المستعصى ولا باس بالادرار لانه ينقي ويغسل

في العروق وخصوصا في مجاري البول ولا يعطى سخنا شديدا لانه ينشر الخام في البدن ويزيد

في الشر ويكن استعماله اي استعمال السخن برفق وبقدر معتدل اذ لولا فوائده فيه غلظ الخام تحليل لطيفه

وان لم يكن سخنا شديدا وينبغي ان يحيل في اغذيته الفلفل والكبر والزنجبيل واكل البرد ...

الثوم وخل الاسترغار واجراءها ايضا لان كل منها لطيف الخام ويعطى الجوارشنات لتهضم

ليهضم ويحلل ولكن بقدر معتدل لئلا يجفف الخام وبعد النضج يظهر الرسوب في البول وبعد النضج

الا علب يعطى الشراب فيتم النضج وادرر ولكن شرابه اللطيف الرقيق لينضج بلطافته ويدرر برقته التي

التي لانه لا يقوى على استفراغ ما في العروق بل يحرك الخام وينشره في البدن **قال** رح الفصل الخامس عشر

في احوال اخرى تتبع الرياضة وغيرها **اقول** لما فرغ من تدبير الاعياء الرياضي شرع في

احوال اخرى غير الاعياء تتبع الرياضة وغيرها كالدلك والاستحمام وغيرها حتى التخلخل

وبعد الفراغ منه تذكر تدبير الاعياء الكائن بنفسه فمن ذلك اي من تلك الاحوال التي تتبع

الرياضة تخلخل يعرض البدن بسبب التحليل وجذب الحرارة الى الخارج الموجبة لتوسيع المسام

وكثيرا ما يعرض ذلك من الدلك اليسير ومن الحمام ايضا لما علمنا في الرياضة ولارخائهما ايضا

وانما وصف الدلك باليسير لان الكثير منه يخصف الجلد ويوجب التكاثف على ما يأتي ولو وصف

باللين ايضا لكان اولى لان الصلب منه يخصف الجلد ايضا ويعالج اي هذا التخلخل بالدلك

يابس اليسير المائل الى الصلابة مع دهن قابض اما الدلك اليابس فلتكثيف الجلد واما كونه يسيرا

فلان الكثير يفرط في التحليل واما الميل الى الصلابة فلان الصلب منه تكثيف الجلد واما الدهن

القابض فليسد المسام ويجمعها لا يقال ان الدلك اليابس هو الذي يكون بغير دهن وقوله مع

دهن يناقضه لان المراد من كون الدلك اليابس مع الدهن ليس ان يكونا معا في الزمان

بل المراد ان تدبير هذا التخلخل يكون بالدلك اليابس اولا مع استعمال دهن قابض في اخره

ومن ذلك اي ومن الاحوال التكاثف فانه يعرض من البرد والقبض وهو ظاهر ومن كثرة الفضول اي

غلظها او لزوجتها وذلك لان المراد بهذا التكاثف انسداد المسام المقابل لاتساعها اللازم

التخلخل وكل واحدة من الفضول المذكورة توجب انسداد مسام الجلد واليه اشار بقوله برد

الفصل الخامس عشر في احوال اخرى تتبع الرياضة

٣٨٩

يودي ذلك الى احتباسها في مسام الجلد وهو خفة لكل منها او حال ويكون التكاثف بسبب رياضة يجذب الفضول الكثيرة او الغليظة او اللزجة من العروق اي من الباطن الى الظاهر من غير ان يكون هناك اسباب سابقة تقتضي توجهها الى الظاهر بل تحرك بسبب الرياضة ويحدث التكاثف بالمعنى المذكور وقد يكون سبب التكاثف المقام في موضع غباري او دلكا قويا صلبا وحده وثم عنهما ظاهر **قوله** اما ما كان اشارة الى علامات كل منهما اي اما التكاثف الذي يكون من برد وقبض فعلامته امور **منها** بياض اللون بسبب قلة الدم **ومنها** ابطاء التسخن بسبب استيلاء البرد على الظاهر **ومنها** ابطاء التعرق بسبب انسداد المسام **ومنها** ابطاء عود اللون الى الحمرة عند الرياضة بسبب انسداد مسالك الدم وضيقها وهؤلاء الذين يكون تكاثفهم من البرد والقبض يجب ان يستعملوا الحمامات حارة محللة ويمرخوا على طوابقها المعدلة الحرارة وعلى امر حتى يعرقوا ويمدهنوا بادهان لطيفة حارة محللة اما كونها لطيفة فلينفذ الى الباطن واما كونها حارة فليزيل البرد والقبض واما كونها محللة فلتحلل ما احتبس بسبب البرد والقبض واما الواقعون في ذلك اي في التكاثف من رياضة تحدث عن الفضول الكثيرة او الغليظة او اللزجة فعلامتهم عدم تلك العلامات اي عدم بياض اللون الى آخر ما مر وترسخ الجلد ايضا اما الاول فظاهر لان بياض اللون وابطاء التسخن والتعرق وابطاء عود اللون الى الحمرة كل ذلك ينافي الرياضة واما الثاني فلان الرياضة بسبب اقتضائها التعرق وجذب الرطوبات الى الجلد موسخة لان وسخه من جملة الفضول المتحللة من البدن وعلاجه اي علاج التكاثف الحادث عن الرياضة نقص الفضل ان كان هناك فضل واستعمال ما يحلل من حمام ومرخ واما الواقعون في ذلك من غبار او قوة دلك فهم الى الاستحمام احوج منهم الى التمريخ بالادهان لان سبب التكاثف الغبار واليبس والحمام في ازالة ذلك السبب اقوى وان احتاجوا الى دلك فليتمد لكواذ بكاليتا قبل الحمام وبعده اما قبله فلتهيأ الجلد للارخاء وانفصال الغبار منه واما بعده فلزيادة التليين وجذب الرطوبة الملينة الى الجلد وقد يعرض اي من التكاثف عقيب الافراط في الرياضة مع قلة الدلك ضعف مع التحلل وفي اكثر النسخ من التحلل ولكل وجه وكذا يعرض من الجماع المفرط ايضا ومن الحمام المتواتر وسبب عروضه في كل منها افراط الاستفراغ فينبغي ان يعالجوا برياضة الاسترداد ولتنعش الحرارة الغريزية

وتحليل ما بقي من الفضول المتجهة الى المفاصل وبرجت بما كسالى الى صلابة مع وهن
وبعض آخر لسد المسام ويا ولوا الاغذية رطبة قليلة الكمية معتدلة في الحر والبرد والى الحر اميل قليلا
اما كونها رطبة قليلة فلما كان لا استفراغ المفرط واما كونها قليل الكمية فلتجود الهضم ويسرع النفوذ
واما كونها معتدلة فلان الحارة تعين في التحليل والباردة وقد يكتبها البدن ثم نهاية فهم تحليل
ولذلك ينبغي ان يكون مائلا الى الحر قليلا وكذلك اي مثل هذا التدبير ينفع من عرض له
بدون تحلل او سهر او غم او يبس من التعب وان عرض لهؤلاء اي الذين اصابهم ضعف لو
اسهر او غم او يبس من التعب سوء استمراء لم يرو تعبهم رياضة الاسترداد والتي من الرياضة
البتة لان سوء الاستمراء العارض لهم انما يكون لفرط الضعف ولا غذاء انه نوع من الحركة
فكونها مطلقا وقوله الا ما يعارضه بسبب الاعياء اليبس على الاطلاق بل يختص بما حيث يحتاج الى رياضة
في اليوم الثاني مثل رياضة اليوم الاول وذلك انما يكون اذا كان الاعياء اليبس لحق
خفيفة في المفصل وقد يعرض من الاستحمام والاستكثار من الغذاء او الشراب والنوم
ان يحس الانسان في اعضائه ثقل رطوبة وخصوصا في لسانه فيفعلا من كثرة الرطوبة
وعسيرة فمه ليست بقصر بما فعال الاعضاء بسبب الرطوبة فلما ان كان عروض ذلك
من سبب سابق فذلك اي تدبيره الى التعب الجزئي لاحتياجه الى الطناب والكلال
من امر ناهد ونا من قريب كشرب او تولد ونا اوشة استطابه من الاستحمام وشبهه
فيجب ان يحتشوا اي يكلفوا على التصبير رياضة قوية ودلكا شديدا بابا قويا لتحلل تلك الرطوبات
ولا يستعمل الذين يتاه برم دبوطب وان استعمل ينبغي ان يكون شيئا قليلا من الدهن لكن
فانه يعين في التحليل وما اليبس المفرط الذي يحس صاحبه برد اكون من الرياضة او من
استعمال المجففات وغيرها فهو من جنس الاعياء اليبس وعلاجه علاجه **قال** رح الفصل
السادس عشر في علاج الاعياء الحادث بنفسه **اقول** اسباب الاعياء الحادث
بنفسه هي اسباب الرياضي الا انه لم يذكر القرشي ان تدبير الحادث بنفسه هو تدبير الرياضي بعينه
دون ما عدا ان الغرض منه بعيب ان تعرف حالات الاوصاب لكل نوع ودلائل العروق او
في [illegible] من مواضع الجلد والمراد بكونها في الخارج انما يكون [illegible] ما جعلنا لا انه لو [illegible]

اذا كان داخلها يكون لا محالة منها شئ خارجها وان لم يحدث الاعياء والمراد بالخلط الموجب له

الرطوبة الردية ليعم ما يكون من ذوبان الشحم واللحم ويدل على انه في العروق امور **ومنها**

من البول لاختلاطه بالفضلات الردية **ومنها** الاغذية السالفة فانها لو كانت غليظة ففي الاغلب

يكون المادة في العروق **ومنها** عادته في كثرة تولد الفضول في عروقه او قلتها فان عادته الكائنة

كثرة تولدها في العروق فالغالب انها يكون فيها **ومنها** سرعة انتفاضها عنها واخراجها الى

تدبير منقيها فان عادته ان كانت انها تحتاج في بعضها الى تدبير وعلاج فالغالب انها في

العروق **ومنها** حال شربه انه بل كان صافيا او كدرا فانه ان كان كدرا دل في الاغلب

على انها في العروق فان دلت هذه الدلائل انها في العروق والا فهي بارزة فان كان الاعياء

من فضول في خارج العروق كلها وداخلها نقي كفى رياضة الاسترداد في تحليلها مع ما مر ذكره

في تدبير القروحي الرياضي وان دلت على انها داخلها فلا ينبغي ان يتعرض له اي لتدبير هذا الاعياء

بالرياضة لانها تمنع من نضج ما في العروق والسكون ينضجها ولانها يزيد الاعياء بانقباض ما في

داخل العروق الى خارجها ولان المادة الردية اذا حركت تحيل غيرها اليها وتعفنها بل

عليك بتوديعه وتنويمه وتجويعه ومسحه كل عشية بالدهن واحمامه بالماء المعتدل ان احتمل الحمام

على الشرط الذي اوردناه وهو انه لو خفف عن اعيائه واستطلاقه مكث فيه والا اخرج منه سريعا

كل ذلك لما فيه من الانضاج اما في التوديع والتنويم فظاهر واما في التجويع فلان الوارد

اذا قل كان اقبال الطبيعة على اصلاح ما عندها من المادة اكثر واما في مسح الدهن فيوصل

قوته المنضجة الى المادة واما كونه عشية فليبقى محفوظا على البدن طول الليل واما في احمامه

بالماء المعتدل فلانه يلطف المادة ويلينها فيسهل انضاجها وغذه بما قل اي وعليك بان

تغذوه بقدر قليل مما يجود كيموسه لئلا يكثر الفضل ويكون ذلك من جنس الاحساء

ليسهل انهضامه مما لا يكون فيه كثرة لزوجة ولا كثرة غذاء لئلا يزيد مادة الاعياء

ولا يعصى عن الهضم وهذا الغذاء مثل الشعير اي ماء الشعير وهو في بعض النسخ كك وماء الخندروس

وهو حنطة رومية وهي بين الشعير والحنطة ولحوم الطير مما لطف لحمه ومن الاشربة السكنجبين

العسلي وماء العسل والشراب الابيض ولا يمنعه من الشراب بهذه الصفة اي الابيض فانه منضج ومدر

بخلاف الاحمر والاصفر فانهما وان افادا ذلك لكنهما يفرطان في التسخين لا يقال السكنجبين العسلي بالعسل

كك لانها الاستعمال الاعتدال ايضا فلا يبلغ تسخينهما الى ان يضر بخلاف الشراب فانه في الاغلب يسخن

كثيرا وينبغي ان يبدأ اولا بما فيه خوصية يسيرة فان الشراب الخوصي من انواع الاصفر وهو انفع في الانضاج

وانما قال يسيرة اذ لو كان شديد الخوصية يسخن كثيرا والخوص ورق النخل يعصب اليابس يشبه

لونه وفي اكثر النسخ بما فيه حموضة يسيرة ويقال في توجيهه لان ما يكون فيه حموضة يسيرة تضعيف

حرارته ولا يهيج الاخلاط سريعا والظاهر انه تصحيف لان حموضة الشراب انما يكون لفساد

ويدل عليه قوله ثم يتدرج الى الابيض الرقيق وانما يتدرج اليه لانه يدر من غير تسخين كثير بخلاف

منه احتداد المادة وان لم تغن هذا التدبير فهناك خلط اي خلط ردي يولد مادة الاعياء

والا تحللت بالتدبير المذكور وتوليده اياها انما يكون اذا كان هناك امتلاء اذ لولاه لم يستمر توليده

واذا كان هناك خلط يوجبها فاستفرغ ما هو الغالب فان كان ذلك دما او معه دم فصدت والا اسهلت

واجتهدت على ما ترى من امر الدم واياك ان تفصل شيئا من هذا ان استضعفت القوة لانها اصل في

دفع ساير العلل والتدابير كلها معينات لها والاستدلال على جنس الخلط الذي يجب استفراغه

من امور منها البول لان احواله من لونه وقوامه ورايحته تتبع حال ما يغلب من الاخلاط

ومنها العرق فانه مع كونه تابعا للرطوبات القريبة من الجلد يدل على الغالب منها ومنها حال

النوم والسهر لاختلافهما باختلاف الخلط الغالب ومن دلالتهما على حال المريض انه لانه اذا امتنع

النوم مع التدبير الجيد فهو دليل ردي لان امتناعه في الاغلب يكون من الحرارة

لذاعة ولا شك ان وجودها مع التدبير الجيد يكون رديا لدلالته على عصيان المادة عن

الانفعال فان توهمت اي ان حدثت من الدلايل المذكورة ان الدم الجيد قليل في

العروق وان الاخلاط النية هي الغالبة فارحمه واطعمه واسقه ما يلطف لينضج الاخلاط النية

ولا تسقه ما فيه اسخان كثير لئلا ينتشر في البدن ولا يزيدها النية حدة ولذا قال ان احتجت

الى ما فيه زيادة اسخان فاسقه ما فيه تقطيع مثل السكنجبين العسلي لان تقطيع الخلط وخصوصا

الخام مما تعده للنضج بسبب تصغير اجزائه وان احتجت الى تزيد الملطفات قوة جعلت

في الطعام او في ماء الشعير الذي تسقيه شيئا من الفلفل فانه ملطف قوي وان اضطررت الى

الى الكبوتى والفلافلى لقجاجة الاخلاط سقيت كما ترى قبل الطعام وبعده وعند النوم اما قبل الطعام فلانه ينفذ
سريعا الى المادة التى تريد انضاجها واما بعده فلان يعين على هضمه ويمنع ان يتولد منه الخام واما عند النوم فلا
يجانسه والحرارة الباطنية فى الانضاج والقدر اى حقدا ربما احتمل منه باخذه ملعقة صغيرة ولا يبلغ الغوذجى لانه
يجاوز الحد فى الاسخان فيزيد المادة حدة ولذا عابرشرا وان تحققت ان الاخلاط النية ليست فى العروق لكنها فى
الاعضاء الاصلية اى الاصلية فى وجع الاعيا كالعضل واللحم والجلد امرت بالدلك خاصة فى الغدوات
بالادهان المرخية وشرب المسخنات ايبلغ الجلد سخانة ولزوم السكون الطويل ثم الاستحمام بما مستدل الحرارة
وتناول الغوذجى بلا خوف اما الدلك فلان المادة اذا كانت فى العضل واللحم والجلد يصل تاثير
الدلك اليها فيلطفها ويفتحها واما كونه فى الغدوات فلان المادة حينئذ يكون اقبل للتحليل لتقدم
نضج الليل واما كونه بالادهان المرخية فليسهل تحلل المادة ويسكن الوجع واما سقى المسخنات المذكورة
فظاهر لان المادة لقرب الجلد فلو لم يبلغ تاثيرها اليه لما افادت واما لزوم السكون الطويل
فلان المادة التى يراد انضاجها فى موضع بعيد عن باطن البدن الذى هو موضع الانضاج
واما الاستحمام بالماء المعتدل فلامن من انتشار المادة والاعانة على تحليلها واما استعمال
الغوذجى بلا خوف فلان المادة منتشرة فى خارج العروق وهو بعيد من الادوية المستعملة من داخل
فيجب ان يكون قوية لتبقى قوتها مع النفوذ الى هناك واما عدم الخوف منه فظاهر لان المادة
خارج العروق وحينئذ ان انتشرت لم يضر لكن يجب ان يكون استعماله قبل الطعام
ليمكن نفوذه الى هناك بلا مانع وقبل الرياضة لان البدن بعدها يكون ملتهبا وذلك
مانع من استعمال المسخنات القوية ولانه اذا استعمل قبلها اعانت هى بعده على سرعة
نفوذه فيصل الى قرب الجلد ولم ينكسر بعد قوته فيكون تاثيره اقوى وانما قال ههنا وان تحققت
وفى الصورة الاولى وان توهمت لان التدبير المستعمل هناك على تقدير ان لا يكون
كما توهم لا يضر لانه تدبير بالمنضجات وذلك لا يضر ان لم يكن الاخلاط نية واما ههنا فالتدبير
المستعمل بالدلك المذكور واستعمال المسخنات القوية وغير ذلك ان لم تكن المادة خارج
العروق يكون مضرا على ما سبقت الاشارة اليه **قوله** وان احتجت اى وان رايت
احتياجه بعد الطعام الى مرى فلا تسقه مريا قويا ينفذ الطعام قبل تصرف الطبيعة فيه على ما ينبغى

مثلا بعضو وقيل ان ما ذكره و قبل انضمامه كثرت مادة الاسهال استفراغا مثل الكرفس

ولكن من ابدال ان يسيرا لا من كون كثيرا فقط وايضا بقوة كثيرة وقيل الانضمام او

استفراغ على الحرامى وجهه ان يكون ما يسقيه منه اكثر مما يسقيه من الكرفس والفدرمه

بسبب حرارته و ينبغي ان يكون بعد ان يتامل حتى لا يكون البدن

حرارة المرضية حال ما يسقيه جزو الاشياء التي شأنها ان تحلل وتدرّ ويزيد كثيرا

مثل بزر البابونج والشبت والمرزنجوش وغير ذلك من الادوية ان السخنة الادهان

يكفي في الانضاج ادق ان تسخن لا زيد لشهاء على الاعضاء فيكون فعلها اقوى او يجب

بالراتنج وهو صمغ الصنوبر اذا اريد زيادة التسخين وذلك لو تحقق ان الخلط في

العروق او كثير الحاجة او يوضع الراتنج وهو الراتينج مع اكثر منها من الزيت

فانه يجيل مع الادهان المذكورة فان تعرف ان الاخلاط التي في العروق قد

ما تسهلت تدبير الاعظم اي الاكثر تدبير ان يحمل الاصغر وهذا قانون في

وسياق الكلام فيه فان استوت اي العروق وخارجها في تلك الاخلاط تعرف

او لا فسد البعض بالغليظ لانه لا يعسر سواء كانت في العروق او خارجها في حكمه الكرفس

وان شئت زدت عليه قطرا ساليون وهو بزر الكرفس الجبلي بوزن الافسنتين اي مثله

افسنتين فان ذلك كون اشد ادرارا وان شئت غلظت به اي الفودنج بعد ان

من شربة الكموني والغلاظ لثلاثة الاسخان وقد ربطت في ذلك اي في نفس الامر

والغلاظ في ريادة الفودنج حتى يقوى اكثر والفودنج الجبلي يكون ذلك عنه الادرار مالى

العروق واحسن منها ولم يحب القصد والعناية الا بما هو خارجها والفودنج الجبلي كما علمت

لهذا اي انما هو خارجها صار الاول وهو قد تعلق بفيشين شربة قوله واما قوله اجمع فيهم الامران

رجوع الى القول في بقية تدبيرهم وانما قال اجمع فيهم الامران مع ان الكلام فيه

منهم من نفى حرقه بالتدريج اي غيره لانه يجمع فيهم الامران ينبغي ان يجتنبهم

جذبه الى خارج اولا ثم داخل الا الاول فلانه لو جذب الى خارج لم يجذب تمامه اذا الوهمي

ان اختلط الخام في داخل العروق وخارجها ان يجذب الرقيق منه ويبقى الخام وانما نعسر

لایقال اذا انجذب مافی داخل العروق الی خارجہا کان ذلک نافعا اذ ح یقل شرہ ویسہل
تحلیلہ لان المراد انہ انجذب قبل النضج اذ لو انجذب بعد النضج کانوا ممن یجب ان تبرج
فی تدبیرہم لا ممن استوی فیہم الامران واما الثانی فلانہ لو انجذب الی داخل العروق ازداد
ما فی العروق وعظم الشر ولذلک ای ولوجوب التجنب مما شانہ جذبہ الی خارج او داخل ینبغی
ان لایبادر الی قیئہم واسہالہم مالم یتقدم اولا بالتلطیف والتقطیع والانضاج بامر من الاشیاء
ولا ترضہم ایضا اما المنع من المبادرۃ الی القیٔ والاسہال فلانہما یجذبان الاخلاط الی
داخل واما من الریاضۃ فلانہا یجذبہا الی خارج لایقال انہ منع المبادرۃ الی القیٔ
والاسہال مالم یتقدم التلطیف والتقطیع ومنع من الریاضۃ مطلقا وکان الواجب ان یکون
الامر بالعکس لوجہین الاول ان تحریک ہذہ الاخلاط الی خارج اقل ضررا من تحریکہا الی داخل ٢ انہا اذا
باستعمال الملطفات کان تحلیلہا من خارج اولی من تحریکہا الی داخل لانا لانسلم اولا انہ منع المبادرۃ
الی الریاضۃ انما ہو بہ مطلقا بل تقدیرہ ولا ترضہم ایضا مالم یتقدم بالتلطیف ثم نقول انما کان
کذلک لو کان جذب الریاضۃ تلک الاخلاط الی خارج مقطوعا بہ لکنہ لیس کذلک لان
الطبیعۃ من شانہا امساک الاخلاط فربما منعہا من الجذب الی خارج والریاضۃ لا تقوی
علی قہرہا فینتشر فی البدن ویزداد الشر ولیس کذلک القیٔ والاسہال فانہما یجذبانہا
الی حیث یکون استفراغہا والطبیعۃ ان عارضہا فہما قویان علی قہرہا لجواز استعمالہما
بعد النضج ولایجوز استعمال الریاضۃ مطلقا **قولہ** فاذا سکن الاعیاء وحسن اللون ونضج البول
فادلکہم دلکا جیدا ای تاما ورضہم ریاضۃ یسیرۃ اما الاول فلان الاشیاء المذکورۃ
وان دل علی نضج الاخلاط ونقاء البدن لکن یمکن ان یبقی فی اللحم او غیرہ بقیۃ منہا فاذا
دلک دلکا تاما تحلل تلک البقیۃ ایضا واما الثانی فلامکان ان یکون فی البدن منہا شیٔ
لایظہر اثرہ لقلتہ فاذا حرک انتشر فی البدن واحال جزءہ الی طبیعتہ فیکثر ویظہر اثرہ
ولیعود الامر الاول فان اردت تحقق الحال فی النقاء وعدمہ فجربہم بالحمام او الریاضۃ
فان عاود ہم شیٔ من المرض فامر ترکہا فان البدن غیر نقی وانما قال شیٔ من المرض
لم یقل ان عاود الاعیاء لان ہؤلاء کان بہم امراض الاعیاء وغلبۃ الاخلاط البینۃ

وكل منهما يمكن ان يبقى في البدن فيوجب عوده وان لم يعاوده ثم حتى من ذلك فيحتاج الى ما ذكر

مستدرجا فيه الى ان يبلغ ويحصل من الاستحمام والتمريخ والدلك للرياضة وفي اخر الامر في قوة انهم

ليكون اقوى في التحليل وانما لا يستعمل الادهان المقوية في اول الامر لان مادة هذا الاعياء

يكون ح شديد الحدة والزيادة في قوة الادهان يزيدها حدة فان عاود واحد من

هذه الاعياء مع حس قروح اي مع الاحساس بها فعاود وتدبير الاول وان عاود

بلا حس قروح فدبره بالاسترداد لان عدم الاحساس بالتقريح دليل على ان المادة قلية

عن الحدة وح يتمم ذلك الاسترداد وتحليلها وان اختلفت الدلائل اي دل بعضها على

النقاء وبعضها على ضده ولا يظهر اعياء قوي محسوس اولو احس به دل لا محالة على ان الامتلاء

غالب فاقصد ولا تامر بالرياضة وغيرها لان الراحة مع الفصد تتداركا لامر فيها يكفيان

الرياضة واما الاعياء المتمددي فسببه فيما اي اذا حدث بنفسه امتلاء بلا ... وتقدم

ذلك لان مادته على ما مر اما ريح او مادة دموية في الاغلب والحادث من نفسه يجب

ان يكون مادته ريحا لان الريح الحاصلة في عضلات البدن انما يحدث عن حرارة

لما تقصر عن التحليل التام ومثل هذه الحرارة انما يحدث في الاغلب من الحركة وهي منتفية ههنا

لحدوث الاعياء بنفسه فيكون لا محالة من امتلاء خلط ويكون ذلك الخلط كثيرا والا لم يحصل منه في

جميع العضلات تمدد ويجب ان لا يكون رديا والا احدث لذعا ان كان حارا فكان الاعياء قروحيا

ولم يجد ان كان باردا الا على ما مر وانما كان كذلك فعلاجه في الابدان الردية المزاج تنقيتها بالفصد

لكثرة المواد الردية فيها وتلطيف التدبير وتحليل ما بقي في البدن الذي تكلم فيه اي الذي

يراعي حاله في الاغذية والاشربة والرياضة من اول ولادته يكون اوديا تسكين

وعده من غير حاجة الى الفصد لان هذه المادة تكون فيه قليلة ثم بان بيان ما يجب في ذلك

من الدلك والرياضة والادهان والاستحمام على ما مر في تدبير الحادث بالرياضة واما الورم

الحادث بنفسه فعلاجه المبادرة الى الفصد من العرق الذي يناسب العضو الذي فيه اكثر الاعياء

او الذي يظهر فيه اول الاعياء لما علمت ان هذا الاعياء انما يحدث من دم كثير بحيث يوجب

زيادة حجم الاعضاء وانتفاخها ولما كان كذلك وجب ان يبادر بفصد العرق الذي يناسب العضو الذي

فيه الاعياء اكثر والذي ظهر فيه اولا لان ظهوره اولا اكثر في عضو او في جهة انما يكون اذا كان
الدم هناك اكثر فان كان الاعياء في اعالي البدن اكثر او كان ظهوره هناك اولا فافصد
القيفال وان كان في اسافل البدن اكثر او كان ظهوره هناك اولا فافصد الباسليق
وان تساويا فافصد الاكحل لان الفصد منه مشترك بين جميعها على ما ياتي وربما احتجت
بسبب كثرة الدم الى ان تفصد في اليوم الثاني بل الثالث واذا احسست كثرته فافصد
في اليوم الاول كما يظهر اي اذا ظهر الاعياء فلا تؤخره فانه يمكن فيه وفي اليوم الثاني
والثالث افصده عشاء ليكون الغذاء اليومي قد انهضم فلا يخشى من تكرير الفصد ضعف
ويجب ان يكون غذاؤه في اليوم الاول ماء الشعير او حسو الخندروس ساذجا اي بلا دهن
ان لم يعرضه الحمى اذ في اليوم الاول يكون الدم كثيرا والدهن يكثر الغذاء والحرارة
وان عرضه حمى فماء الشعير وحده اي لا تخير بل هو متعين لان الحمى يمنع الاكثار من الغذاء
وحسو الخندروس غذائيته اكثر وفي اليوم الثاني ذلك اي ماء الشعير مع دهن بارد او معتدل
كدهن اللوز وانما ينبغي ان يكون غذاؤه في اليوم الثاني اغلظ لان الدم ح يكون قد نقص
والحاجة الى الانضاج قد قلت ولم يبق الحاجة الا الى التطفية وحدها لاجل حرارة الدم
ولذلك ينبغي ايضا ان يكون الدهن باردا او معتدلا وفي اليوم الثالث مثل الحسية والقرعية
والملوكية والحماضية وسمك الرضراضي اسفيدباجا من الاغذية الباردة التي يكون اغلظ من
اليوم الثاني لزيادة الحاجة الى التغذية بسبب قلة الدم وانما ينبغي ان يكون باردة ليدفع
ما بقي من الحرارة العرضية ويمنعون في هذه الايام من شرب الماء البارد ما امكن لان الغرض مع تطفية
الانضاج والماء البارد مفج لكنهم اذا جهل اي غلب صبرهم في اليوم الثالث ولم يستمرؤا طعامهم من
فرط العطش سقوا ماء العسل لئلا يكون الماء وحده فان الح او شرابا ابيض رقيقا ممزوجا ان احتيج
لقلة حرارته واما رقته فلينفذ سريعا واما مزجه فلاجل العطش واياك ان تغذوهم اثر هذه الاشربة
وفيه تتمة حاجتهم اذ لو اعطيت انجذب الغذاء الغير المنهضم الى العروق لوجوه ثلثة
احدها ان الغذاء اذا قل تحلل لصغر حجمه ونازعت قوتها الماسكة قوة الكبد الجاذبة
فلا ينجذب قبل الانهضام واما اذا كثر لم يتحلل به بل ربما اعانت جذب الكبد بقوتها الدافعة

يده قبل انهضامه فتثقل عليها وكذلك ما يتقدم القياس الى المعدة فانه اذا كثر ما ينبسط فعدالى بعده فيحدث ان الكثير لا يجود هضمه في المعدة واذا لم يحصل الهضم المعدي على ما ينبغي تجزا الكيد عن هضمه كما ينبغي والثالث لو الكثير يسيل الى العروق فتدارك تسخر العروق ايضا عن هضمه التدبير لاكثر من هو ادل بل عام في كل مستفرغ لكن اولى به لان المحذور من ذلك به الاستلا ومن ضمنه ذلك **قال** رح الفصل السابع عشر في تدبير الابدان التي امزجتها غير فاضلة **اقول** هذا الفصل في الاشارة الى تدبير الابدان التي امزجتها غير فاضلة وتقرير ذلك ان هذه الابدان اما مخطية او ممنوة في الخلقة **والمخطية** هي التي كانت امزجتها الجبلية فاضلة لكنها اكتسب امزجة ردية في الوقت بخطاء التدبير المتناول في الاكل والشرب وغير ذلك حتى استقرت فيها فهي الخطاءات في تدبيرها **والممنوة** هي التي امزجتها في اصل الخلقة غير فاضلة فهي قد ابتليت بها في اصل الخلقة اما تدبير المخطية فهو ان يعرف جهة خطائها بحسب الكيفية والكمية ليعالج بالضد يتدرج في ذلك كما يفعل في تغيير العادات الردية وقد يستدل على ذلك اي على ان الخطاء من جهة الكيفية او الكمية من حال سخنة البدن وفي بعض النسخ من حال اللون وكا سقار بان الاان الاول اولى ويجوز ان يكون ذلك اشارة الى كونها مخطية اي يستدل على كونها امزجة مخطية من حال سخنة البدن فان الامزجة المخطية قد يتغير سريعا بخلاف الاصلية اما الممنوة فعلى قسمين قسم هي التي وقع فسادها بما من مزاجها الاول بدون اقتضاء السن وقسم هي التي يكون فسادها من جهة السن وكلاهما يصدق عليهما انها ممنوة في الخلقة لان ما اقتضاه السن هو ما يقتضيه الخلقة وسياتي تدبير هذه الابدان بحسب الامكان واليه اشار بقوله فلينبه ثم يتم ذكر المشايخ وما ذكرنا ان قول القرشي انه لم يذكر فيه تدبير الابدان الغير الفاضلة بل تغيبها ليس بصواب **قال** رح

التعليم الثالث في تدبير المشايخ

وهو ستة فصول الفصل الاول قول كلي في تدبير المشايخ **اقول** لا خفاء ان البعد في الاعتدال وكلما كان المزاج ابعد عنه كان ابعد عن الصحة فيجب ان يكون قصد الطبيب في كل سن تعديل المزاج ومزاج المشايخ حيث هو بارد يابس بعيد عن الاعتدال في الكيفيتين المناسبتين للحيوة فيكون جملة تدبيرهم استعمال ما يرطب ويسخن معا

لان التعديل انما يكون باستعمال الضد لكن المسخن ينبغي ان لا يكون قويا والا ازادي البيس وما يرطب ويسخن اطالة النوم واللبث في الفراش اكثر من الشبان لان ذلك مما يعين في الهضم فيزيد الدم وهو يسخن ويرطب ومنه الاغذية الحارة الرطبة والاسفيذباجات والاشربة كذلك
قوله وادامة ينبغي ان يقرر بالرفع ليكون عطفا على استعمال ما يرطب اي جملة تدبيرهم هي استعمال ما يرطب ويسخن وادامة ادرار بولهم واخراج البلغم من معدهم من طريق الامعاء والمثانة ولان ليين طبيعتهم فيحتاجون لذلك لا محالة الى استعمال ادوية مدرة وملينة للطبع كل ذلك لئلا يكثر الفضول لعجز قواهم عن تدبير الغذاء وتحليل الفضول وينفعهم جدا الدلك المعتدل في الكمية والكيفية مع الدهن لان الدلك بهذه الصفة ينعش الحرارة ويحلل الفضول ويفيد الترطيب ثم المشي اي بعد الدلك المشي لانه يسخن ويحلل ايضا والركوب ان كانوا يضعفون عن تحمل المشي وتضعيف بهم بيادعليه الدلك وبنى لزيادة احتياجهم الى انعاش الحرارة وتجنب ان يتهدد والطيب من العطر كثيرا وخصوصا الحارمنه باعتدال اي غير مفرط في الحرارة لان تعهد ذلك يقوي مزاجهم وكذا يجب ان يمرخوا بالدهن بعد النوم فان ذلك ينبه القوة الحيوانية على اعدادها الاعضاء للحركات وافعال الحيوة ثم يستعملوا المشي او الركوب لتحليل الفضول واعداد البدن لطلب الغذاء **قال**
الفصل الثاني منه في غذاء المشايخ **اقول** لما ذكر جملة تدبيرهم بالقول الكلي شرع في تفصيل ذلك فقال يجب ان يفرق غذاءهم قليلا قليلا اي لا يعطوهم ما يحتملونه دفعة بل يفرق ذلك ويغذون في كرتين او ثلث بحسب الهضم وقوته وضعفه وذلك لانهم يحتاجون الى الغذاء الكثير الترطيب ولو غذوا دفعة لم تمكن قواهم من هضمه فلا يحصل الغرض فينبغي ان يفرق ويغذون في الساعة الثالثة من النهار الخبز الجيد الصنعة مع العسل اما جودة صنعته فليكون اسرع هضما واما كونه مع العسل فليجلو المعدة وينقيها ويسخنها ويزيد في شهوتها فيهيأ بها لهضم الغذاء الكثير وفي الساعة السابعة بعد الحمام يعطوا ما يلين البطن مما ياتي ذكره وذلك لان البلغم يكون قد رق ولطف بسبب العسل والخبز فتقدم فيناسب ما يلين الطبع لدفع الفضلات ليكون قبول الاعضاء للغذاء الذي هو العمدة اكثر لكن انما يحتاج منهم الى هذا من كان معتقل الطبيعة لا من كان طبيعته مجيبا وانما ينبغي ان يكون استعمال ما يلين بعد الاستحمام لانه بالتسخين والترطيب يرق الفضول ويعدها للاندفاع وقبول الغذاء

وقال القرشي فيه اشكال لان تليين الطبيعة ينبغي ان يكون مقدما على الاستحمام ولا اشكال فيه لما قلنا ولا يريد بقوله وفي السابعة لبعد الحمام ان يكون الاستحمام بعد السابعة ايضا بل المراد انه ينبغي ان يكون الاستحمام قد يقدم عليه ووقع في بعض النسخ وفي السابعة وبعد الحمام بالواو وهو ادل على ذلك على ما لا يخفى وبعد ذلك بقرب الليل غذوه الطعام المحمود الغذاء اي جيد الكيموس الحسن والمرطب على ما يوافقهم لان هذا الطعام هو العمدة في التغذية وانما ينبغي ان يؤخر هذا الى قرب الليل ليكون الهضم اقوى بسبب طول النوم وعدم الحركات ومن كان منهم قويا زيد في غذائه قليلا واما زيادته فلقوته واما قلته فلئلا يضعف الهضم وينبغي ان يجتنبوا كل غذاء غليظ يولد السوداء والبلغم لان مولد السوداء يزيد في اليبس المضعف للقوابض ومولد البلغم يزيد في الرطوبات الفضلية وكل منهما مناف للتعديل وكذا يجتنبوا من كل غذاء حاد حريف مجفف مثل الكوامخ والتوابل الا على سبيل الدواء وهو ظاهر لان الحاد الحريف يفرط في اليبوسة فان فعلوا من ذلك اي مما لا ينبغي لهم تناوله فان تناولوا من الصنف الاول اي غذاء غليظا مثل المالح والبارنج واللحم المقدد ولحوم الصيد او مثل السمك الصلب اللحم والبطيخ الزرق وهو الذي يقال له الهندي والقنبذ وهو الذي يقال له الخيار بادرنگ وان تناولوا من الصنف الثاني فاكلوا الكوامخ والصحناة وهو المايباه والبرت وهو نوع من الكوامخ حريف يكون فيه الابازير والملح اكل عوجوا بالضد بل انما يجب ان يستعمل فيهم الملطفات اذا علم ان فيهم فضولا حتى يلطف ويحلل فاد انقوا منه وا بالمرطبات حتى يعين في الترطيب المحتاج اليه مع التغذية ثم يعاودون احيانا استعمال شيء من الملطفات على وجه يليق القول فيه واما اللبن فانما ينتفع به منهم من يستمرئه ولا يجد عقيبه تمددا في ناحية الكبد او البطن ولا حكة ولا وجعا فان اللبن يغذو ويرطب واوفقه لبن الماعز والاتن اما الاول فلكثرة مائيته واما الثاني فلان من خواصه انه يحدر يسيرا وان تجبن في المعدة مع ان معه تحم ابرودة ولو كان معه ملح او عسل لكان انفع ويجب ان تتعهد المرعي بان يكون نباته خاليا من الكيفيات الردية لا عفصا او حريفا او حامضا او شديد الحموضة واما البقول والفواكه التي يجوز لهم تناولها فمثل السلق والكرفس وقليل من الكراث اذا تناولوا مطيبة بالمري والزيت اما السلق فلانه يفتح سدد الكبد والطحال وينفع القولنج واما الكرفس فلانه يحلل النفخ ويفتح السدد واما الكراث فلانه يدر وانما

واما استعمالها مع المري والزيت فلتقوية المعدة واصلاحها والمري هو الكامخ المتخذ من الشعير وهذه الاشياء لو استعملوها قبل طعامهم لاعانت على تليين الطبيعة فان استعملوا الثوم احيانا وكانوا اعتادوه لم ينتفعوا به باسخانه وادراره وتقطيعه البلغم والزنجبيل المربى من الادوية الموافقة لهم لما فيه من التسخين وتقوية الهضم وكذا اكثر المربيات الحارة لكن ينبغي ان يكون استعمالها بقدر ما يسخن ويهضم لا بقدر ما يجفف البدن **قوله** يجب ان يكون اغذيتهم مرطبة انما يفعل من هذه اي المربيات الحارة من طريق الهضم والتسخين ولا يفعل الى التجفيف زيادة بيان لاستعمالها وقوله مرطبة ينبغي ان يجعل حالا من الاغذية وانما يفعل خبر يكون ومما يستعملونه لتليين طبائعهم ويداوموا به اكلهم من الفواكه التين والاجاص في الصيف والتين اليابس المطبوخ في ماء العسل ان كان الوقت شتاء فانه يقطع الفضول ويحدرها وجميع هذا ايضا يجب ان يكون استعماله قبل الطعام لتليين طبيعتهم بدون ما مانعه من فعله ويوافقهم ايضا اللبلاب المطبوخ بالماء والملح مطيبا بالمري والزيت بسبب التليين والتفتيح وكذا اصل السلق اذا جعل في شورباجة من الدجاج او في مرقة السلق او في مرقة الكرنب يوافقهم ايضا لانه يحدر السوداء والبلغم الغليظ بسبب هذه الاشياء المذكورة فان كانت طبائعهم تستمر على اللين يوما دون يوم اغنتهم عن المزلق والمسهل لان ما يحتاج في يوم يندفع في الثاني فلا يحتاج الى تدبير من خارج وان كانت تلين يوما وتحتبس يومين كفاهم وفي بعض النسخ اسقيناهم ماء الكرنب واللبلاب ولباب القرطم بكشك الشعير لانه يلين طبائعهم ويحدر ما اجتمع فيه او اعطوا مقدار جلوزة او جلوزتين من صمغ البطم واكثره ثلثة جلوزات فانه يلين طبائعهم بخاصية ويجلو الاحشاء بغير اذى والجلوزة حبة من جوز الصنوبر الكبار وينفعهم ايضا الدواء المركب من لباب القرطم مع عشرة امثالها تينا يابسا والشربة منه كالجوزة وفي بعض النسخ كالجلوزة والصواب الاول لان مقدار جلوزة منه ما يؤثر تاثيرا يعتد به وينفعهم الحقنة بالدهن فان فيها مع الاستفراغ تليين الاحشاء وخصوصا اذا كان ذلك الدهن الزيت العذب فانه يكون اقوى وينبغي ان تجتنب معهم الحقن الحادة فانها تجفف امعاءهم واما الحقنة الرطبة الدهنية فانها من انفع الاشياء لهم اذا احتبست طبائعهم الا انها مع التليين الموجب

لدفع الفضل يفيد الترطيب ايضا ولهم ادوية ملينة للطبيعة ياتي ذكرها في اقراباذين خاصة لهم و
ان يكون الاستفراغ في الكهول والمشائخ بغير الفصد الكن لان كثرة الدم والترطيب مطلوب
فيهم والفصد يقلل الدم ويوجب اليبس بل ان احتاجوا الى الاستفراغ فالاسهال المعتدل
اوفق لهم لانه يستفرغ الفضول من غير اذى **قال** رح الفصل الثالث في شراب المشائخ
اقول قد علمت مما تقدم ان الشراب يوافق المشائخ وينفعهم بقدر احتمالهم وتذكر الآن
ما هو خير لهم وما ليس كذلك مع الاشارة الى بعض احكامه فقال خير شرابهم العتيق الاحمر
لانه يدر ويسخن معا وغيره وان فعل ذلك لكن لزيادة رطوباتهم وبرودتهم يكون هذا النوع
ابلغ في ذلك وينبغي ان يجتنبوا الحديث الابيض منه فانه يولد الخام والبلغم الا ان يكونوا احتاجوا
بعد التناول من الغذاء وعطشوا فانه لو شربوا ح شرابا ابيض رقيقا قليل الغذاء يصير حينئذ
بدل الماء ولم يضر وكذا ينبغي ان يجتنبوا الحلو المسدد من الاشربة سواء كانت من العنب او غيره
قال رح الفصل الرابع في تفتيح سدد المشائخ **اقول** لما كانت السدد يعرض للمشائخ
كثيرا بواسطة ضعف قواهم وغلظ اخلاطهم وارضيتها وكثرة تولد البلغم فيهم اشار الى تفتيحها
فان عرضت لهم سدد وسهلها ما يكون من الشراب وذلك بسبب لطافته وسرعة قبوله
التحلل وجب ان يغتذوا بالفودنجي والفلافلي وينثر الفلفل على الشراب في بعض النسخ ينثر
قال هذه الاشياء تفتح سددهم بقوة التسخين والتقطيع وان كانت عادتهم قد جرت باستعمال الترياق
والعسل استعملوهما فانهما يفتحان السدد ويدران ايضا والترياق ينفعهم جدا لما فيه من الانعاش
القوي مع تحليل الرياح وتفتيح السدد اذا احدثت ولهم ادوية خاصة عظيمة كذلك اي مثل الترياق
اثاناسيا وامروسيا وهما معجونان مشهوران **ادوية الاول** الزعفران والقسط والنانخواه
والحشيش الاسود وسنبل الطيب وعرق الغافث وعصارته وكبد الذئب وقرن المعز الابيض
المحرق من كل واحد درهمان يدق الجميع ويخلل برطب مثلث وثلثة امثاله من العسل ثم يطبخ قليلا
ويوخذ رغوته ثم يعجن ويترك ستة اشهر ويستعمل بعد ذلك يقال لهذا اثاناسيا الكبرى ومعناه باليونانية
من تناوله خلص من المرض والشربة منه من دانق الى نصف مثقال **والثاني**
ادوية كثيرة لا نطول الكتاب بذكرها ويستعمل بعد التركيب بعد شهرين والشربة مثقال ولكن

ولكن يجب ان يترطبوا بعده اي بعد استعمال هذه الاشياء بالاستحمام والتمريخ والاغذية المرطبة مثل ماء اللحم بالحندروس والشعير ليتداركوا بذلك تجفيفها واستعمالهم شراب العسل ينفعهم ويؤمنهم صدمة السدد ووجع المفاصل لما فيه من تقطيع البلغم وادرار ولكن بعد ان يزداد عليه مع احساس سدة في عضو او احساس استعداد لها ما يخصه كبزر الكرفس واصله لانتشار البول وان كانت السدة مخصوصة بالنخ في شراب العسل ما هو اقوى من اصل الكرفس وبزره ومثله فطراساليون وهو بزر الكرفس الجبلي وان كانت السدة في الرئة فمثل الزوفا والبرسياوشان والبليخة وما اشبه ذلك لان هذه الاشياء تفتح سددا مخصوصة فيها والمراد بالزوفا هو اليابس وهو حشيش مزرد ويكون بستانيا وجبليا لا الرطب وهو ما يجتمع مثل الوسخ تحت اليات الاغنام وهي الاغنية بسبب نبت يرعى منه والبرسياوشان نبت دقيق ينبت على حافات النهر له فروع سود والبليخة شجر مثل شجر الدارصيني ويقال انه صنف منه ويكون ابيض واسود واحمر وهذا اجود **قال** رح الفصل الخامس في دلك المشايخ **اقول** قد ذكر قبيل هذا ان الدلك المعتدل في الكمية والكيفية ينفعهم جدا لكن لما كان ذلك بقول كلي ولم يكن يعرض له كيف ينبغي ان يكون بعد اعتداله فيهما اشار في هذا الفصل اليه وقال يجب ان يكون معتدلا في الكم والكيف من غير ان يعرض منهم للاعضاء الضعيفة اصلا او المتالمة لئلا ينجذب اليها الفضول بسبب تسخينها بالدلك وكثرتها فيهم واذا كان الدلك ذا مرات زيادة حاجتهم اليه فينبغي ان يدلكوا في المرات بخرق خشنة وايد مجردة لا بخرق لينة فان ذلك ينفعهم بسبب امتلاء اعصابهم الرخوة بالفضول الغريبة ويمنع ايضا نوائب علل اعضائهم لانها تكون بواسطة ضعفها وقبالها الفضول والدلك المذكور يحللها ويحلل تلك الفضول ويمنع لا محالة نوائبها **قال** رح الفصل السادس في رياضة المشايخ **اقول** رياضتهم لما كانت تختلف بحسب اختلاف حالات ابدانهم وبحسب اعتيادهم من تعطيل وبسبب عادتهم فيها فلا بد من بيانها فان كانت ابدانهم على غاية الاعتدال فلهم الرياضة المعتدلة كما في غيرهم اذ لا يكون مع فضل كثير يحتاج الى تحليله برياضة قوية وان لم يكن نشوءهم على افضل حالاته جعلوا رياضة تابعة في بعض الا مخ تابعة لسائر الاعضاء في الرياضة لان رياض مستقلا فيصيبه تعب ويجذب اليه موادا مثلا من كان منهم رأسه يعتريه الدوار او الصرع او انصباب مواد الى الرقبة وكان هو ممن يكثر تصعد البخارات الى رأسه ودماغه لم يوافقهم من الرياضة ما يطأطئ الرأس اي يخفضه ويدليه فهو لا يجوز لهم رياضة يميل بها المواد الى الرأس بل يجب ان يميلوا اي يحملوا ما يلين الى الارتياض بالمشي والاحضار والركوب وكل رياضة يتناول النصف الاسفل

لان ميل المواد في جميع ذلك يكون الى اسفل وان كانت الآفة الى جهة الرجل استعملوا الاخصاب الفوقانية كالتكنة دبا الى ذلك كشوا صدر الرجلين وعلى الحست او يكلف ان يخلعهن وركب الحجارة ورفع الحجر فان جميع ذلك يخص مرتبة اهل السن وان كانت الآفة في ناحية الوسط كالطحال والكبد والمعدة والامعاء فقبهم كلتا الرياضتين من غير ان لم يمنع مانع آخر في احد الطرفين واما ان كانت الآفة في ناحية الصدر فلا يوهم الا الرياضة السفلية فيكون بعيدة عنه وان كانت الآفة في الكلية والمثانة لا يؤهم الا الرياضة الفوقانية لما عرفت ولا سبيل لهم الى ان يتدرجوا تلك الاعضاء التي ضعيفة في الرياضة ليقووا بها لان اعضاءهم ضعيفة في الاصل فاذا حرض لبعضها ضعف بالمرض فقد ضاعف الضعف اعده لقبول الفضول فاذا تحرك ذلك العضو ولو بادنى حركة انجذبت اليه الفضول لكثرتها فيهم واحدثت الاورام والامراض الاستسقائية بخلاف سائر الانسان فان ضعف اعضائهم لا يبلغ الى هذا الحد فلا جرم يجوز ان يتدرجوا في رياضة اعضائهم الضعيفة ليقوى بها وان كانوا من المتكهلين الذين يوجد فيهم كثيرا ما يوافق المشايخ من المرطبات والمسخنات سالشدة قرب مزاجهم من اولئك يجب ان يعودوا الاعضاء الضعيفة تدريجها في النوع من الرياضة التي يوافقها ويكون مخصة بها لان الفضول فيهم باق فيقوونها بها واما الاعضاء الرئيسة فيرتاضون اذ ذلك اذا كانت خالية عما يقتضيها الرياضة ونبالغ ... لهم في ذلك كما اذا كانت حارة او يابسة فيرتاضون بها اذ ذلك اليهما مادة ويخاف ان تميل الى العفونة بسبب ... وليس بها اي بتلك المادة نضيج ليتحلل بالرياضة وهذا يدل على ان المادة لو كانت نضيجة جازت الرياضة **قال رح**

التعليم الرابع في تدبير بدن من مزاجه غير فاضل وهو ستة فصول

الفصل الاول منه في استصلاح المزاج الازيد حرارة **اقول** هذا الفصل في المزاج الزائد في الحرارة اي المزاج الحار وهو اما ان يكون مع اعتدال من المنفعلتين اي يكون بسيطا ويسمى هو مزاج فاضل او مع غلبة يبوسة او رطوبة بان يكون حارا يابسا او حارا رطبا فيصير الزائد في الحرارة ثلثة اقسام آ الزائد في الحر المعتدل في المنفعلتين وهذا يكون حرارته الى حد من غير افراط والا جففت وصارت مع يبوسة ب المحارج اليبوسة ويجوز ان يبقى هذا المزاج بحاله مدة طويلة لان اليابس عسر الترك للصورة والحالة وعسر القبول لصورة الضد وانما قال مدة طويلة لان اليبوسة اذا زادت افنت الحرارة في الحرد لنقصان مادتها التي هي الرطوبة فيصير المزاج يابسا ج الحار مع الرطوبة وهذا لا يطول لان الحرارة اذا اجتمعت مع الرطوبة فتارة تغلب الرطوبة الحارة فتطفيها وتارة تغلب الحرارة الرطوبة فتفنيها فان غلبت الرطوبة فان صاحبه اي صاحب ذلك المزاج وفي بعض النسخ

النسخ صاحبها والاولى اولى بحسن حاله وفي بعض النسخ صحيح حاله عند المنتهى في الشباب لنقصان الرطوبة وميل
المزاج الى اليبس فيصير مستعد الاجنبها فاذا انحطا اى الشباب او اليبس او المزاج او صاحبه عن الرطوبة الغريزية يزيد
والحرارة تنقص فيصير المزاج رطبا واذا تقرر ذلك فاعلم ان جملة تدبير المجردين منحصرة في غرضين احدهما ان يرادّهم
الى الاعتدال والثاني ان يستحفظ صحتهم على ما هي عليه اما الاول فانما تيسر في بعض النسخ يمكن للوادعين المتكلفين حتى لا يكون
لهم عن استعمال الواجب في وقته مانع المتوطنين انفسهم على صبر طويل مدة رجوعهم بالتدريج الى الاعتدال لان
تدبيرهم بدون تدريج لا يصح لان في ذلك مرضا ابدانهم بورود الضد عليها دفعة وفي جميع ذلك تنبيه بانه عسر واما الثاني
وهو استحفاظ صحتهم على ما هي عليها فانما يمكن ذلك باغذية تشاكل مزاجهم لان الشئ لا ينفعل عن مثله واذا لم ينفعل
البدن عن ورود المثل بقى الصحة مستحفظة هذا هو المشهور بين الاطباء **قال القرشي** ونحن نقول غير مستحيين من الحق
ان قولهم الشئ لا ينفعل عن مثله ليس بلازم الصدق وانما فان البدن الخارج عن الاعتدال اذا ورد عليه مثله
صارت كيفية مجموعها اقوى من كيفية كل واحد بانفراده ويلزم ذلك زيادة الحرارة او البرودة في البدن فينفعل ولا يبقى
على حاله الاولى واما قولهم ان تدبير الخارج عن الاعتدال بالحفظ ينبغي ان يكون بالمثل فهو باطل ويدل عليه
التجربة والقياس **اما** القياس فمن وجهين احدهما ما مر آنفا من ان البدن يلزمه التغير من مثله والثاني ان الحار
مستعد للحرارة والبارد للبرودة وكذا الرطب واليابس والمستعد للشئ بكيفية في حصوله يسر الاسباب اذا كان كذلك
فالحار المزاج اذا اورد عليه جسم حار والحرارة اقل من حرارته يسخن به لا محالة وكذا البارد وغيره **واما** التجربة
فلانا ندرك ان الشباب يضره الاشياء الحارة والشيخ يضره الباردة هذا كلامه **وفيه نظر** لان الوارد على البدن ان كان
شبيه لا يحلل صحته قبل وروده كانت مستحفظة فيكون بعده كذلك لانه لم يرد عليه ما لم يكن قبله اذ الكلام
في حافظ صحته اذ التقدير انه مثل المتحلل في الكيفية والمقدار بلا تفاوت وح لا يصح ان يقال ان كيفية مجموعها
يصير اقوى لان المستعد للشئ انما يكفيه اليسير من الاسباب اذا ورد عليه واما اذا لم يرد فلا ولا نسلم ان المزاج الحار اذا ورد عليه
جسم حار والحرارة اقل من حرارته يسخن به كيف وذلك بالنسبة اليه غير حار وغير الحار لا يسخن الى رد الشباب انما يضره
الاشياء الحارة اذا كانت حرارته زائدة عن حرارته لا مطلقا والا كان يعني ان يضره خبز الحنطة ولحم الغنم ايضا
وعلم مما ذكرنا انه لم يتحرر الباطل من الحق **قوله** فمن كان شرع في تدبير كل واحد من الاقسام اى فمن كان من اقسام
حار المزاج معتدلا لا منفعلين اى مزاجهم مزاجا معتدلا لانهما كانوا ادنى اى اقرب الى الصحة في ابتداء امرهم كما في سن
الصبي كان نموهم اسرع لنبات اسنانهم وتحرير هم وكانوا ذوي بيان وحسن وسرعة في الحركات حتى في المشي لان حرارة المزاج

مع تساوي المعتدلين فيقتضي ذلك قد ادت الرطوبة الى زيادة اليبس ونقصان الرطوبة في سن الشباب فيحدث لهم
من ذلك لا انتقاص الرطوبة الحرارة اليبس لكثرة سهم فتوجبه المزاج كثيرا ما لعل من يكون منهم جار المزاج مثل
المعتدلين الاول ومن يرتهم في اليبس اول اي في سن الشيخ في سن المستلين التي هم من الاعتدال للان امزاج مثل
في المعتدلين الحرارة يكون قوياداه لا فتسى كما على ما عرفت او يعلوا الى سن الشباب فتسى لعرطا الحرارة اليبس وقوله المراد
يعلوا الى سير من يرام ادرار بوله واستفراغ مراره من الجهة التي يميل لها عسوهم من في الاسهال والقي ليا سفوا
شرار اوام التب الطبيعة فاذا الحلط الى الاستفراغ اصيب ما شيا فخيبة اما القي فيميل الدار فالكثير وعده الموضع
ما يكون آقوى راما الاسهال فمثل السبستان الطري والتمر الهندي والترنجبين والسرخشت فان جمع ذلك يسهل
المرار وقيل العجول الحساب يعيب اصبهم لئلا يزيد اليبس وان يديدوا معاحس البطون ليسيل عنهم مع الرطب العربي
ورمادحسان يكثروا الاستحمام في اليوم وذلك لافراط اليبس على بشرتهم كثيرا ما يعرض لهم في بعض الصيان فتراه قرحا
ويحسان يحتبروا كل سبب سكن لئلا يستولى الحرارة واليبس وان لم يؤثر فيهم الاستحمام عقيب الطعام تمرد او ملاين احية الكسيد
والبطن استعلوه مثل ان اي من حدوث السدد وسبب جذب الغذاء الغير المنهضم والا لو عرض شي من ذلك
عليهم باستعمال المفتحات مثل نقيع الافسنتين ودواء الكبر والافسنتين واللوز المر السكنجبين فان جميع ذلك
يفتح سددهم وان يقبلوا اللطف على استعمال المفتحات اي وبالقطع اعمر عن الاستحمام بعد الطعام حذرا
من حدوث السدد للمستعد لما من الحصار وينبغي ان يسقوا منه المفتحات بعد انهضام الطعام الاول وقبل
احدهم الطعام الثاني لئلا يكون الطبيعة مستقلة بهضم الغذاء وان السدد حتى يكون محتاجا الى الغذاء فيجعل الغذاء
غذاء اول في وقت فتهم فيه اي في ذلك الوقت بين اخذ الطعام الثاني فتحة مرة اي سد منهما وذلك من تبيلهم
بالعدوات واستحمامهم اذ هناك فسحة في الوقت وينبغي ان يديموا التمريخ بالادهان لزيادة الرطوبة ويستعملوا الشراب
الرقيق الابيض ليبرد مزاجهم من غير ان يزيد حرارتهم ويعظم الماء البارد وسبب كثرة مدة المرار واصحاب المزاج الحار
اليابس في اول الامر اولى من ذلك كله لان من استوى مزاجه في الرطوبة واليبس اذ المراد مراعاة برد ولا ياتي بالتمام
اليبس ولا يغلب على الرطوبة بسبب حرارة المزاج فاما لما من يغلب عليه اليبس على الرطوبة اولا اولى وان من هو
المزاج الحار الرطب فهم بعرض العفونة اي في عرضها او في عرض اصحاب المواد الى الاستفراغ كثير الرطوبات
فيهم فلذلك يا فيهم كثيرا التحليل فلا يجمع اسهل وليسنه لئلا يحصن مع توق من حركة يطرق الى الحالات تؤدي واكثر ما يجب
ان يكسب الرياضة سبعهم للمستعداد ان تورد الاحالة فيهم يكون كثيرا حدوث ... بعد الاستفراغ ليا سوا من

يناسبوا ان ذلك اذا استحموا قبل الطعام للتحلل كان فيهم من الفضول وان عنى بنقض الفضول كلها اى يكون العناية

بنقضها ولا يتقلوا منها الا بما اذا كثرت وتعوا فى امراض حبيثة فاذا دخلوا فى الربيع احتاطوا بالفصد او الاستفراغ

قال رح الفصل الثانى فى استصلاح المزاج الازيد برودة **اقول** اصحاب المزاج الزائد فى البرودة

ايضا ثلثة اصناف البارد والمزاج المعتدل فى المنفعلتين البارد والمزاج مع غلبة الرطوبة البارد والمزاج مع غلبة

اليبوسة اما الاولين فينبغى ان يقصد فى تدبيرهم قصد انهاض حرارتهم باغذية حارة متوسطة فى الرطوبة واليبس

ليعتدل بحرارتها برودة المزاج ويحفظ بتوسطها بين الرطوبة واليبس اعتدالهما وبالادهان المسخنة ايضا وبالمعاجين الكبار

لانها تنمى الحرارة ايضا وبالاستفراغات الخاصة بالرطوبة اى البارد منها لا الحارة كالدم والصفراء لئلا يزيد البرد

وبالاستحمامات المعرقة ليسخن ويدفع مادة البرد والرياضات الصالحة لتحليل الرطوبات فانهم وان كانوا معتدلى الرطوبة

فى وقتما اى فى سن الصبى فهم يعرض اى فى مرض لهم تولد الرطوبات فيهم لكان البرد الذى يتبعه كانه يقل الهضم وضعفه

واذا ضعف الهضم كثرت الفضول واما الذين بهم مع ذلك اى مع البرد يبس فان تدبيرهم هو بعينه تدبير المشايخ وكان

الاولى ان يقول واما الذين بهم مع ذلك رطوبة فان تدبيرهم بعينه هو تدبير الصبيان لكنه لما علم ذلك مما تقدم اكتفى به

قال رح الفصل الثالث فى تدبير الابدان السريعة القبول للمرض **اقول** السريع القبول للشى انما يكون بقوة استعداده

له واستعداد الابدان للمرض اما ان يكون لامتلائهم وهؤلاء ينبغى ان يعدل فيهم كمية اخلاطهم اى ينقص منها ليعتدل وهو ظاهر

واما الاخلاط الردية فيهم وهؤلاء ينبغى ان يعدل فيهم كيفيتها بما يضجها ويصلحها ويخرج عن استعداد قبول العفونة بالحرارة الغريبة

ويختر لهم من الاغذية ما يعتدل غذاؤه متوسطا بين التقليل والتكثير اذ لو قل ضعف القوة ولو كثر لم يحسن هضمه فيتولد منه الخام وعلى التقدير

يزيد الاستعداد اما تعديل كمية الاخلاط فهو بامور **منها** تعديل مقدار الغذاء بان ينقص منه وكان الاولى ان يقول تقليل مقدار الغذاء

لانه ادل على المقصود **ومنها** زيادة الرياضة والدلك قبل الاستحمام ان كانا معتادين اذ بهما تقل كمية الاخلاط بالتحليل

وانما ينبغى ان يكون الدلك قبل الاستحمام ليفتح المسام ويهيأ للمواد مسلكا **واعلم** ان هذا ليس على الاطلاق لان زيادة

الرياضة او الدلك قبل الاستحمام لا يجوز لو كانت كمية الاخلاط الى الافراط على ما عرفت من قبل وانما قال ان كانا معتادين

لانهما ان لم يكونا معتادين خيف منهما احداث المرض المخالفة العادة وبالاخف منها دى الرياضة والدلك ان لم يكونا معتادين

بان يكون الرياضة مما لا يحتاج الى حركة قوية والدلك لا يكون خشنا **ومنها** ان يزيغ عليه التغذية ولا يكمل تمام الشبع مرة

واحدة لئلا يعرض التخمة فانه يكون مستعدا لها بسبب كثرة الرطوبات **ومنها** ان البدن ان كان سهل العرق معتادا

له عرق فى الاحيان لتقليل الرطوبات وان لم يكن تأخير غذائه موجبا لانصباب المرار الى معدته اخر الى ما بعد الحمام

لان تحليل الرطوبات حج يكون اقوى والاقدم عليه لكل نصيب المرار والوقت المعتدل للاستحمام ان لم يكن هناك
مانع من ضعف او غيره هو بعد الرابعة من ساعات النهار المستوية وهي التي مقدارها في جميع الازمان متساوية
التي تقسم بها النهار اثنتي عشرة ساعة سواء كان اطول النهار او قصره فهي تختلف مقاديرها باختلاف قصر النهار وطوله
بخلاف المستوية ولذلك تسمى بالمستوية **قوله** وان اوجب انصباب المرار الى معدته ما قلنا من تقديم الطعام اي ان اوجب
انصباب المرار تقديم الطعام وما قلناه زيادة غير محتاج اليها فقد مر ثم ان حسن علامات سدد في الكبد بسبب تقديم عوضه
بالمفتحات المذكورة الثانية المراجعة في بعض النسخ ثم ان حسن قال القرشي في جميع النسخ التي رأيتها كذلك وهو غير صحيح لان تالي
المفصل الاول يكون بالطلال الصحيح ان يقال ثم حسن ليكون هذا من جملة المقدم ويكون قوله عوضه من جملة التالي لكن
لكل قضية واحدة واقول على هذه النسخة يجوز ان يحمل قوله ان وجب تاكيدا لما قبله وتاليه محذوف فاكتفى بالمقدم اي الوقت
المعتدل بعد الرابعة وان اوجب انصباب المرار تقديم الطعام وهذا اولى لانه يفيد فائدة لم تتقدم العلم بها ويكون قوله ثم ان
حسن كلاما مبتدأ عليه وعوضه تاليه غيره وان جعل لذلك اي لاجل تقديم الغذاء على الحمام ضرر في بسبب قصد الاخرة الى
تجبر الحمام تدارك بالمشي حتى ينحدر ويحلل بسببه ان فسد طعامه في المعدة فان انحدر بنفسه فذلك غنيمة بسبب فاما
ضرره بدون الحاجة الى امر الانحدار وبالكموني والتين المعجون بالقرطم المذكور صفته من قبل قال ع
الفصل الرابع في تضعيف السمين **قوله** افضل الحالات للبدن ان يكون متوسطا بين السمن والقضافة
ليميل الى السمن بالافراط والقضافة كذلك هي انما الميل الى القضافة فلما نذكر في فصل الحسن ان السمن المفرط فلوجوه
ا انه يمنع عن التصرفات والاعمال على ما ينبغي ٢ انه يمنع من الترويح على ما ينبغي بسبب انضغاط العروق الموجب للعفونة وفساد المزاج
٣ انه يخاف معه من سيلان الدم الى تجويف القلب او الدماغ والاول يؤدي الى الموت فجاءة والثاني الى السكتة بسبب
هذا السيلان ان اللحم او ضغط العروق بما فيها الى ٤ انه يلزمه ضيق النفس ٥ استعداد لمثل السكتة والفالج
والغشي والذرب بسبب كثرة الرطوبات ٦ كثرة تولد البلغم ٧ قلة النسل لقلة نضج المني وكثرة الاستطالة
الرطوبة ولمزاحمة الثرب لفم الرحم فلا يمكن مني الرجل الى النفوذ فيه ولذلك قال بقراط اذا كانت المرأة
على حال خارجة عن الطبيعة من السمن لم تحبل فان الثرب الباطن من خارج البطن الذي يسمى الثرب يزحم
فم الرحم ٨ قلة الاحساس بما يعرض من الامراض الى ان يستحكم وذلك لضعف الحس بسبب غلبة الرطوبة ولذلك
يكون دواء في السمان الى البلادة ٩ صعوبة برء امراضهم بسبب قلة وصول الادوية الى اعضائهم وبعيد
وابدانهم قلما لابد من تجربة من ذلك امور منها اسراع انحدار الطعام من معدته ومعاملته

لئلا يستقر في اجواف العصب **ومنها** استعمال الطعام الكثير الكمية القليل التغذية **ومنها** تواتر الاستحمام قبل الطعام فانها تجفف الرطوبات المعدة للتغذية **ومنها** الرياضة السريعة لما قلنا في الحمام وفي بعض النسخ الشديدة وليس بصواب لان الرياضة الشديدة هي المعتدلة وهي لا تقضف **ومنها** الادوية المحللة ومن المعاجين الاطريفل الصغير ودوار الملك والترياق وشرب الخل مع الماء على الريق فان جميع ذلك يقلل الرطوبات ويحصل التقضيف وسنذكره اي تمام التدبير في ذلك في المقالة الثانية من الكتاب الرابع **قال** رح الفصل الخامس في تسمين المقضف **اقول** هذا الفصل مقدم في بعض النسخ وهو انسب لان تسمين المقضف اهم من تقضيف السمين اذ الحيوة بالرطوبة وتقضف البدن ردي بوجوه ا انّ القضيف جدا يضعف عن الحركات ٢ انه يشتد تضرره بالحر والبرد ٣ انه يشتد انفعاله عن المصادمات ٤ انه يشتد تضرره بما يحلل كطول اللبث في الحمام لقلة رطوبته ٥ انه يكون في الاغلب حاد الاخلاق كثير الغضب ٦ انه يكون مستعدا للامراض الرديئة كالدق **وله اسباب منها** يبس المزاج وهو ظاهر لان السمين انما يكون بالرطوبة **ومنها** يبس الماساريقا لانها اذا يبست لم تقبل الغذاء اذ لا ينفذ فيها الا الرقيق ولان جذبها للمائية اليبوسة يكون اكثر من جذب الغذاء المرطب فيلزم الهزال **ومنها** يبس الهواء لاقتضائه تجفيف الرطوبات فمن اراد التسمين فعليه ان يتنعم ويكون على نشاط وفرح وطيب نعاس ويعتاد النيام عليه ان يسكن الظل ويشرب الماء البارد لانه يقوي القوى الطبيعية ولذلك يطعم الغنم التي يراد تسمينها الملح اذ به يستكثر من الماء البارد ويأكل الهرايس واللحوم المشوية دون المطبوخة فان غذاءها ليس بقوي وما هو محمود في التسمين لحم البط والدجاج السمين ويحجم اي تلقيح ويحتال في جذب الدم والرطوبات الى الظاهر والى ذلك اشار الشيخ بقوله ثم يدلك اي ينبغي ان يدلك البدن الهزال دلكا بين الخشونة واللين الى ان يحمر الجلد فتجذب الرطوبات الى الظاهر ثم يصلب الدلك لتستصلب الجلد فلا تتحلل تلك الرطوبات ثم يطلى بالزفت ليحتفظ على الاعضاء ويجذب الغذاء اليها ثم يرتاض بالاعتدال حتى ينضج الخلط ويتوجه الى الظاهر ثم يستحم بالماء الفاتر ويجذب الغذاء الى الاطراف ولا يزيد في التجفيف وينشف بعد ذلك بمناديل لئلا يبقى على الاعضاء من ماء الحمام شيء ليكون اقبل للدهن وقال القرشي لان ما يبقى منه يبرد الجلد فيوجب رد الدم الى الداخل ثم قال يجب ان يكون هذه المناديل من الحرير والقطن ممنها او ذلك ليعين على جذب الدم فيجنبها الا من الكتان فانها يبرد ويجفف ويجب ان يكون خشنة ليجذب الدم بخشونتها وفي جميع ذلك **نظر** اما في تبريد بقية الماء فلانه بعد الفراغ يمرخ فكيف يبرد بقية مائه واما في وجوب كون المنديل من الحرير او القطن او منهما لا من الكتان فظاهر لان تنشيف المنديل لا يبلغ الى ان يجذب الدم ولو كان من الكتان لا يبلغ الى ان يجفف والظاهر ان المنديل اذا كان من الحرير لا يكون خشنا **قوله** وبعد الاستحمام يمرخ بدهن ليسير ذلك العصب بما ذاده البدن من الرطوبات بالاستحمام وانما ينبغي ان يكون يسيرا لان الكثير يرخي الجلد فيسهل ما يتحلل منه وينبغي ان يكون فيه قبض ليسد المسام لا كثيرا لئلا يكثف الجلد

ثم مبادلة الغذاء الموافق الى الترطيب والتسخين وان احتمل ... وفصل عادة الماء البارد ... بالاستفراغ بالبدن من الطوبات
من التحليل وينبغي ان يكون ... المادرشه البرد ولا يكثر استعمال ... وجب الدم الى داخل قال القرشي **ان قيل** ... بالنشف
بقية ما تبرد ولا شك ان تبرد الماء البارد اكثر من ذلك بكثير **قلنا** ليس كذلك لان ما يبقى من الحمام ... المنشف انما يرد نقصان
سخونة البدن فيكون ... ذلك الماء من مع الذم ... وقيل ... اذا اورد ذلك الماء على البدن زمانا طويلا يكون
للظاهر اكثر من تبريد الماء المستحم به ان كان كثيرا جدا وذلك لان تاثير السبب الضعيف الدائم اقوى من تاثير القوي المنقطع ... وذلك ظاهر
بل الجواب ان صب الماء البارد انما يكون عند الخروج من الحمام بحصر الرطوبات التي استفادها البدن في الظاهر ... عن التمريح **قوله**
وينبغي ان ذلك المقدم على استعمال طلاء الزفت بان يتبدأ الانتفاخ في الذبول يريد به ان الدلك ... يستعمل بعد الحمام لانه
ينبغي ان يبالغ فيه الى حد يكون مبلغ الانتفاخ ناتيه ثم اخذ في الذبول ليكون الجذب بليغ الغاية ولا يحاث منه التحليل الا
طلاء الزفت بعده ويمنع من ذلك ... الدلك الذي يستعمل قبل الحمام فلا يجوز ان يبالغ فيه حتى يبلغ الانتفاخ فضلا عن الاخذ في الذبول
اذ لو بلغ الانتفاخ لكان الاستحمام بعده مفرطا في التحليل بل غايته ان يبلغ الى ان يحمر الجلد على ما مر وذلك ان المذكور في تسمين تقضيب
وربما تكلمنا في تعظيم العضو الصغير وتمام القول فيه يوجد في كتاب الزينة من الكتاب الرابع فليطلب من هناك **قال الشيخ**

التعليم الخامس في الانتقالات وهو فصل واحد وجملته

الفصل في تدبير الفصول **اقول** قد عرفت مما سبق ان الربيع بسبب حرارته اللطيفة يسيل المواد التي جمدها الشتاء بسبب
اذا ساءت ازدادت الى حالة يحجبها فيكثر ويحدث الامراض المناسبة لها ولذلك يجب ان يبادر في اوائله بالفصد او الاسهال او بهما
الوجوب ... بحسب الحال ان العادة فمن كان الغالب عليه الدم وكانت عادته التنقية بالفصد يجب ان يبادر الى فصده ومن كان الغالب عليه
خلط آخر او عادته التنقية بالاسهال يجب ان يبادر اليه ومن كان الغالب عليه الدم وخلط آخر او عادته التنقية بهما يجب ان يبادر اليهما **قوله**
ويستعمل فيه خصوصا القي لان البلغم في الشتاء يكون في المعدة فاذا ورد الربيع تحرك بحرارته فان لم يخرج بالقي حدث منه الامراض ... كل السموم
كثيرا مثل اللوم الاشربة وذلك لئلا يعاون الطبيعة الفصل المسخن في تحريكه الاخلاط واذا حركت فيتكثر المواد والمراد بالاشربة المجبورة لا الا
فانها يجب ان يجتنب ما لها السكر ... الاخلاط **قوله** يلطف الغذاء اي يستعمل منه ما يكون قليل التغذية لئلا يكثر الرطوبة لا يعاون
مخالفة قول ابقراط الاجواف في الشتاء والربيع احن ما يكون بالطبع والنوم فيهما اطول فينبغي في هذين الوقتين ان يكون ما يتناول من
الاغذية اكثر لان مراده بالكثرة الكثرة في المقدار وهي لا ينافي قلة التغذية **وملخص القول ههنا** ان تلطيف الغذاء قد يراد به
استعمال الاغذية اللطيفة اي الرقيقة القوام وهذا المعنى لا يصح ههنا لان تلك الاغذية تكون في الاغلب حارة والا ...

التعليم الخامس في الانتقالات

والانسب الاغذية الباردة الغليظة ليسكن بردها حركة الاخلاط وغلظها ما يوجبه الفصل من ترقيق الاخلاط وقد يراد بتقليل
الغذاء في مقداره وهذا ايضا لا يصح لان الربيع ينبغي ان يكثر فيه مقدار الغذاء لان الجوع يحد الاخلاط وذلك يوجب
تحركها وقد يراد به تقليله التغذية وهي المراد على ما ذكرنا ولا منافاة بينه وبين قول ابقراط **قوله** ويرتاض برياضة معتدلة فوق
رياضة الصيف الا ان الاعتدال بها تقليلا يفرط تحليلها ولا يعاون ايضا طبيعة الفصل في التسخين واما كونها فوق رياضة
الصيف فلان تسخين الاخلاط في الصيف اشد وتحليل الحرارة بهوائه اكثر فيجب ان يكون الرياضة فيه اقل وينبغي
ان لا يتملأ من الطعام بل يفرق ليكون هضمه احسن **قال القرشي** هذا مشكل لان تفرق الغذاء انما يكون
لاحد الامرين **اما** لضعف المعدة عن هضم الكفاية فيفرق ليقوى على ذلك **واما** لحاجة البدن فيحتاج الى ان
يكون الوارد من الغذاء اكثر من القدر الذي تحمله المعدة فيفرق ليقوى على ذلك كلا الامرين غير حاصل في الربيع
بل البدن فيه ممتلي والهضم قوي لذلك ينبغي ان يكثر فيه مقدار الغذاء ويقلل تغذيته **ولا اشكال فيه** لان التفريق
قد يكون لامر ثالث وهو ان يكون البدن قوي الهضم والحرارة الخارجية مثورة للمواد الكامنة فيخاف فيه لو اعطى مقدار
ما يحمله المعدة دفعة ان ينضاف كثرة رطوبته الى المواد الثائرة ويحصل الامراض المناسبة لها فيفرق ليومن من ذلك لذلك يستعمل
الاشربة ولا يوجب الملطفة ويهجر الحارة وكل مر وحريف ومالح لان جميعها يوجب حدة الاخلاط واثارتها واما في الصيف
فينبغي ان ينقص من الاغذية والاشربة والرياضة اما الاغذية فلان الهضم فيه يكون ضعيفا والحاجة الى الغذاء ايضا مع فرط
التحليل يكون قليلة لان الاخلاط لغليانها بالقوة حرارته ازداد حجمها فتقل الحاجة الى البدل اما الاشربة والمراد بها
كالخمر فلئلا يزيد التسخين لا كشراب الحماض ونحوه فانه ينبغي ان يكثر الملطفة واما الرياضة فلا قتضائها شدة التسخين وينبغي ان
يلزم الهدو والدعة واستعمال المطفيات كل ذلك خوفا من شدة التسخين وان احتاج الى استفراغ اكتفى بالقي ان امكنه لان
الاخلاط فيه يكون طافية والغالب فيها الصفراء وهي سهلة الاجابة الى فوق وينبغي ان يلزم الظل الذي يكون ابلا الحر
الحر المفرط الاخلاط وحذف في بعض النسخ الفي توهما من الكتابة وليس كذلك لان الظل يختص بما يكون قبل الزوال والفي بما
بعده قال حميد بن ثور فلا الظل من برد الضحى تستطيعه ولا الفي من برد العشي تذوق قال ابن السكيت الظل ما نسخته الشمس
الى الليل والفي ما نسخ الشمس وحكى ابو عبيدة عن رؤبة ان كل ما كانت عليه الشمس فزالت فهو في وظل وما لم يكن عليه الشمس فهو ظل
واما في الخريف وخصوصا في الخريف المختلف الهواء فينبغي ان يلزم اجود التدبير لان اختلاف الهواء يضر بالابدان
ويغيرها ولو كان التدبير مع ذلك رديا اشتد الضرر وانما خص هذا بالخريف مع انه يلزم في جميع الفصول لان الخطاء الواقع في غيره
من التدبير يكون اقل ضررا فان **قلت** الخريف يكون لا محالة مختلف الهواء فقوله خصوصا المختلف الهواء ضائع

قلت المراد به ما يكون الاختلاف فيه كثير **قوله** ويهجر اي تركه لانه اشار ببيان تغيّره جودة التدبير وذلك امور

منها ان يهجر المجففات كلها لئلا يعاون طبيعة الفصل في ايجاب اليبوسة وانما لم يذكر هذا في الخريف مع انه يابس لان قوة حرارته تسيل الرطوبات فتدارك ذلك ولان يبس الخريف بعد صيف فيكون اشد تأثيرا ولذلك يكون الابدان في الخريف ايبس **ومنها** ان يهجر الجماع لان استفراغ المني فيه ابلغ في اضعاف البدن وتحليل القوى **ومنها** ان يحذر من شرب الماء البارد كثيرا اي جدا او شربا كثيرا والاول اولى ويحذر من صبّه على الرأس اما من شربه فلانه يطفي الحرارة الضعيفة ويضر بآلات الصدر والحلق مع تضررها باختلاف الهواء ايضا واما من صبه على الرأس فلانه يحقن الرطوبات ويحدث النزلات مع اسبابها فيه كثيرة وهذا لا يختص به بل ينبغي الحذر منه في جميع الفصول لكنه خص به لان الضرر فيه اشد **ومنها** ان يحذر من النوم في الموضع البارد الذي يقشعر فيه البدن وفي بعض النسخ كشف الرأس فيه والحذر عنهما ظاهر لانهما يوجبان النزلات **ومنها** ان لا ينام فيه على الامتلاء لانه يملأ الرأس بخارات ردية لكثرة ما يتبخر من المعدة ويوجب النزلات وانما خصه الخريف لان الهضم فيه ضعيف لضعف القوى **ومنها** ان يتوقى من حر النهار وبرد الغدوات لاقتضائهما انهاك القوى بورود الاضداد وايجاب النزلات ايضا **ومنها** ان يحذر الفواكه الرطبة والاكثار منها لا اباحة تناولها لكون طبيعته ولان الفواكه الرطبة تحدث الحميات لغليان الاخلاط فيه وفساد صدوثها في الخريف كثير لاختلاف الهواء وفساده وبعضهم المراد بالرطبة ما يكون نضجها فيه ويعلم من تقييدها ان غير الرطبة لا يجب الحذر بل ربما يكون نافعا لتعديل المزاج **ومنها** ان لا يحتجم الا بالاضطرار لان الحجامة اي يضعف بفرط التسخين ويهيج المواد الساكنة والبارد ويكشف المسام ويحقن الفضول **ومنها** انه اذا استوى الليل والنهار فيه يستفرغ لئلا يحتقن في الشتاء فضول وذلك لان الشتاء شأنه حقن المواد وفضول الخريف كثيرة وردية لقصور الهضم وتقدم احتراق الصيف فلو بقيت في البدن فاذا دخل الشتاء احتبست فيه واوجبت امراضا ردية وهذا ليس بالنسبة الى جميع الابدان التي تغلب عليها الاخلاط الفاسدة فلو حركت بالاستفراغ افسدت الاخلاط كلها باختلاطها بها واوجبت الامراض المناسبة لها ولذلك قد منعوا من القيء فيه لانه يجلب الحمى لانه لقوة حركته يهيج المواد واذا هيجت ازدادت حرارتها فتحدث الحمى بل بالنسبة الى بعضها والى هذا اشار بقوله على ان كثيرا من الابدان الاوفق لها في الخريف ان لا يشتغل بتنقية الاخلاط وتحريكها بل يكون تسكينها ابدى عليها والواو في قوله وقد منعوا من القيء على هذا للحال لا يقال ان استواء الليل والنهار يكون في اول الخريف وح يكون الهواء حارا لا يصلح للاستفراغ ومع ذلك لا يفيد ايضا اذ الفضول في الاغلب تجتمع بعده لان المراد باستواء الليل والنهار ليس استواءهما بحسب الساعات كما هو عند المنجمين بل استواؤهما

استوا بها فی الحر والبرد وذلک یکون فی وسطه فهذا ما نهی عنه فی الخریف واما الشراب فینبغی ان یستعمل منه شرطین
آ ان یکون کثیر المزاج بالماء لیکسر ترطیبه یبوسة السوداء وحدته ب ان لا یسرف فی شربه لان الاسراف فی الطعام
والشراب ردی مطلقا لا سیما فی الخریف لضعف الهضم ج تدبیر الخریف ان یکون کثیر المطر لان کثرته امان من شره
بسبب تعدیله یبوسة الهواء واما فی الشتاء فینبغی ان یکثر التعب لان کثرة التعب تسیل الاخلاط وتلطفها فیتدارک
تکثیف البرد لها وان یبسط فی الغذاء لقوة الهضم فیه ولان برد الهواء یوجب تکاثف الاخلاط فینقص حجمها
ولا یبقی بملء العروق فیحوج الی غذاء کثیر لیخلف عوض ما نقص بالتکاثف الا ان یکون جنوبیا لانه یجب ح
ان یقلل الغذاء لضعف البرد المقتضی لتکاثف الاخلاط وتهیئة الریاح الجنوبیة الاخلاط للعفونة لو کثرت
بکثرة الغذاء ویجب ایضا ان یزاد فی الریاضة لیعاون الحار الغریزی فی تحلیل المواد وینبغی ان یکون حنطة خبز
الشتاء اقوی واشد اکتنازا من حنطة خبز الصیف لان الهضم فیه اقوی والحاجة الی التغذیة اکثر وذلک یحوج الی کون
الغذاء غلیظا وکذلک القیاس فی اللحمان بالفتح جمع لحم والمشوی ونحوه من الاطعمة والاشربة لما علمت من وجوب کون
الغذاء فیه غلیظا وما یحتاج من ان الاخلاط فیه غلیظة وکان الحق ان یکون غذاؤه الطف من غذاء الصیف لبعد لهاوه
لان دم الغذاء اللطیف یکون اسرع جمودا بالبرد من دم الغلیظ وینبغی ان یکون بقوله الکاین لابد منها مثل الکرنب
والسلق القنبیط لکونها غلیظة والکرفس لکونها معا ملطفا للاخلاط لا القطف وهو نوع من البقول ویقال
له السرمق ولا البقلة الیمانیة لانها کلها مع بردها لا غلظة فیها وقلما یعرض لشیء من الابدان الصحیحة مرض فی
الشتاء لشدة القوة وجودة الهضم وسکون المواد وسلامتها من التعفن بسبب البرد فان عرض مرض ینبغی ان
لا یهمل بل یسارع الی العلاج والاستفراغ ان اوجبه المرض فان عروضه فیه لا یکون الا بسبب عظیم خصوصا
ان کان حارا لان الحرارة الغریزیة التی هی آلة للطبیعة بل هی المدبرة للبدن قویة جدا فی الشتاء بما تسلم
الی سبب سلامتها من التحلل واجتماعها بالاحتقان فی الباطن وجمیع القوی الطبیعیة یفعل فعلها بالجودة وهذا کله یقتضی
انتفاء سبب المرض فعروضه سیما الحار منه لا یکون الا بسبب قوی فی الغایة فان اوجب المرض استفراغا ینبغی ان یبادر
الیه البقراط یستصلح فیه للاسهال دون الفصد لشدة الحاجة الی الدم ویکره القیء فیه ویستصوبه فی الصیف لان الاخلاط
فی الصیف طافیة لتحلیلها بحر الصیف وفی الشتاء راسبة الی الرسوب لغلظها بسبب البرد فلیقتدیه لانه مقدم فی الصناعة
وما استصوبه مقرون بالدرایة بهذا تدبیر الابدان بحسب الفصول فاما الم یعرض للهواء فساد واما اذا فسد الهواء او اذا
فیجب ان یتلقی اولا امر ما بتجفیف البدن لان الرطوبات اذا ملکت تمکنت الحرارة الغریزیة من التصرف فیها

وقل استعداده للعفونة والفساد ومنها تعديل هواء المسكن بالاشياء التي تبرده وترطبه بقدر ما تبقيها اي يكون تبريده وترطيبها بالقوة كالمشمومات

وغيرها او بالفعل ككثرة المياه والثلوج وغيرها فان ذلك يزيد في فساد الهواء بما يكون من الرطوبات المستعدة للعفن وتبريد اي تعديل المسكن

بهواء يجب في الوباء لا تعديله بالاشياء التي تبرد وترطب بالفعل اما الاول فلان اكثر اضراره انما هو بالروح واذا اسلم هواء المسكن منه امن

ضرره واما الثاني فلان الاشياء المجففة في الاكثر قد يكون اولى في الوباء لان اكثر عروض الفساد للهواء يكون من كثرة الرطوبات **قوله**

او تسخن عطف على قوله تبرد اي تعديل بالاشياء التي تبرد وترطب بالاشياء التي تسخن وتفعل ضد موجب فساد الهواء والارواح

الطيبة انفع شئ في الوباء لان اكثر اضراره هو بافساد مزاج الروح وهي بتدارك ذلك بتقوية القلب خصوصا اذا روعي

بها مضادة المزاج الوبائي حتى يكون معتدله ووقع في اكثر النسخ بل قوله في الوباء فيها فيكون التقدير انفع شئ

في مضادة موجب فساد الهواء لدلالة القصد عليها او في تلك الاوقات وفي الوباء يجب ان تقليل الحاجة الى استنشاق الهواء

الكثير ليكون ورود المفسد على الروح قليلا وتاثيره ضعيفا وذلك اي تقليل الحاجة الى الاستنشاق انما يكون بالتوديع والترفه

اما كونه بالتوديع فلان الحركة مسخنة للروح وذلك يوجب زيادة الحاجة الى التدبير باستنشاق الهواء واما كونه بالترفيه فلان

ما يصل الى القلب بالمروحة يكون باردا ويكتفي باليسير في تعديل حرارة الروح **وكثيرا ما يكون فساد الهواء من الارض** فيما

يجب ان تجلس ح على الاسرة جمع سرير ويطلب المساكن العالية جدا لان ما يبعد من الارض ح يكون فساد الهواء فيها

اقل مما هو اقرب اليها ومخترقات الرياح اي موضع مرورها الى ان فساد الهواء الحاصل من الارض كثيرا ما يكون مبدأ الفساد

من الهواء نفسه لاجل ما يتصل اليه من فساد ابخرة مجاورة له **او لامر سماوي** يخفى على الناس كيفية ذلك ويعلم ان ذلك

الامر سماوي لكثرة تاثيره في سكان المواضع العالية ومخترقات الرياح فيجب حينئذ اي في مثل ما يكون مبدأ الفساد من الهواء

نفسه او لامر سماوي ان يلتجا الى السراديب جمع سرب وهو ما يعمل من البيوت في الارض والى البيوت المحفوفة من جهاتها بالجدران

والى المخادع وهي جمع المخدع وهو بضم الميم وكسرها الخزانة كل ذلك ليقل دخول الهواء الفاسد واما البخورات المصلحة للعفونات

فالسعد والكندر والآس والورد والصندل لما في الجميع من اصلاح الهواء وتقوية الاعضاء الشريفة واستعمال الخل في الوباء

امان من آفاته لتقطيعه البالغ الرطوبات العفنة وسنذكر في الكتب تتمة ما يجب ان يعالج به في تدبير الوباء **قال**

الجملة من التعليم الخامس ثمانية فصول الفصل الاول في تدارك الاعراض المنذرة بامراض

اقول كان المناسب ان يذكر هذا الفصل ايضا مقدما على الجملة لانها في اكثر النسخ مقيدة بتدبير المسافرين

وهذا الفصل ليس منها فجعل التعليم مشتملا على تسعة فصول هذا وما تقدمه والسبعة الآتية في تدبير المسافرين وكانه انما

انما ذكره فيها لانه في امور يتوقى منها كالمذكور في بقية فصولها لكنه لا يختص بهل الفصل الاول ايضا كذلك ثم انه ترجم الفصل بانه في اعراض منذرة بامراض وفيه مناقشة من وجهين ا ان الامور المذكورة من الخفقان والكابوس والدوار ليست باعراض بل امراض ٢ ان العرض هو ما يتبع المرض لا ما يتقدمه فالعذر عن ا ان الشيء الواحد قد يكون مرضا وعرضا وان العرض ههنا ليس الاصطلاحي وعن ٢ ذلك انه المصطلح مجازا باعتبار ما يتبع **اذا عرفت ذلك فنقول** من الاعراض المنذرة بالامراض الخفقان فانه اذا دام ينذر بالموت فجاءة فينبغي ان يدبر امره بما يقوي القلب ويزيل موجبه وانما يكون الخفقان منذرا بالموت فجاءة لانه حركة ارتعادية تعرض للقلب لدفع المؤذي فاذا حدث ودام يكون في الاكثر لضعف القلب والقلب اذا ضعف لم يقو على دفع ما يرد اليه من المواد وتستعد لان تميل منها وتقتل فجاءة وانما قلنا في الاكثر لانه قد يكون لقوة حس القلب بحيث يتضرر باليسير الاسباب حتى يبلغ الى ان يتضرر بالجزرة الغذاء ويدوم ذلك وان كان القلب في غاية القوة ويفرق بينهما القوة النبض وعظمه وجودة التنفس وسلامة الافعال وثبات القوة فان هذه يدل على قوة القلب واضدادها على ضعفه **ومما افاد** الفارسي في ايجاب الخفقان الموت فجاءة هو ان الحركة الاختلاجية لم تحدث بالقلب الا لسوء مزاج ساذج او مع مادة اي مادة كانت وذلك يوجب تحليل قوته سريعا الموجب للموت فجاءة وهو على ما ترى **ومنها** الكابوس والدوار فان كل واحد منهما اذا اكثر ينذر بالصرع والسكتة فينبغي ان يدبر امره باستفراغ الخلط الغليظ لئلا يقع صاحبه فيهما **اما** انذار الكابوس بهما فلانه حالة غير طبيعية يحس فيها الانسان في النوم كان خيالا ثقيلا يقع عليه ويعصره ويضيق عليه نفسه وينقطع صوته وحركته وذلك يكون في الاكثر من ارتفاع الابخرة من مواد غليظة الى مقدم الدماغ واذا ارتفعت وكثرت زادت غلظا لضعف الدماغ وبرودته فهو منهبطة الى الصدر ورالية فيتخيل النائم كان شخصا يخنقه واذا كان كذلك فلا يؤمن من ان يندفع منها شيء الى بطون الدماغ ويحدث الصرع او السكتة بحسب قلة المندفع اليها وكثرته وانما قلنا في الاكثر لان الكابوس قد يحدث من برد شديد يصيب الدماغ ويكثفه وهذا لا يكون منذرا بالامراض المذكورة **واما** انذار الدوار فلانه حالة يتخيل لصاحبها ان الاشياء دائرة فلا يملك الانتصاب بل يسقط وذلك يكون في الاكثر من ابخرة تتصعد الى الدماغ وتدور فيه طالبة للخروج ولا خفاء ان تلك الابخرة اذا كثرت اوجبت الامراض المذكورة وانما قلنا في الاكثر لان الدوار قد يكون عن سبب ظاهر كما اذا دار الانسان على نفسه كثيرا فيعرض له عقيبه دوار بسبب بقاء الارواح بعد سكونه دائرة **ومنها** الاختلاج فانه اذا كثر في جميع البدن ينبغي ان يدبر امره باستفراغ البلغم لئلا يقع صاحبه في التشنج والسكتة وذلك لان الاختلاج حركة تعرض للعضل وما يتصل بها من اللحم والجلد بسبب حركة الريح الغليظة عند احتباسها في العضل طلبا للتحلل والنفوذ الى خارج والريح الغليظة في جميع البدن تكون عن مواد باردة غليظة كالبلغم يحللها حرارة مقصرة ويصيرها رياحا ومتى كان كذلك تصعيد لا محالة شيء من بخارها بسبب تاثير الحرارة فيها الى الدماغ

فان بلغ الى حد يملأ بطون الدماغ ويسد مجارى الارواح حدث السكتة والا فان كان الدماغ قويا دفع الفضل الى الاعصاب
لاتصالها بها فحدث التشنج وان لم يكن قويا فحدث الصرع ولم يذكره لظهوره **ومنها** كدورة الحس وضعف الحركات مع امتلاء
فان كلا منهما اذا طال ينذر بالسكتة والتشنج اما الاول فلانه يكون لغلظ الارواح بسبب كثرة ما يتصعد الى الدماغ ولما ان الثانى
يكون لضعف الاعصاب لامتلائها بمادة باردة وهى ان انصبت الى الدماغ وملأت بطونه حدث السكتة والا التشنج او الصرع على ما مر
وانما قال مع الامتلاء لان كدورة الحواس وضعف الحركات مع الخلاء لا يوجب انذارا **ومنها** خدر الاعضاء كلها فانه اذا دام
عرض فيه ينبغى ان يدبر امره لئلا يقع صاحبه فى الفالج وذلك لان الخدر حالة غير طبيعية يعرض للحس اللمسى مع نقصان الحركة او بطلانها
واذا كان ذلك عاما فى جميع الاعضاء دل على مادة باردة اما فى الدماغ او فى اعصاب البدن كلها فان كانت فى الدماغ
عرض منه زيادة الصرع ولم يذكره لقلته وان كانت فى الاعصاب عرض عنه زيادة الفالج ان كانت رقيقة والتشنج اذا كانت
غليظة وانما خص تدبيره باستفراغ البلغم لان المادة الموجبة له يكون فى الاكثر بلغما **ومنها** اختلاج الوجه فانه اذا عرض ينبغى
ان يبادر بتنقية الدماغ لئلا يؤدى الى اللقوة وذلك لان اللقوة تغير هيأة الوجه بانجذاب احد شقيه الى جهة غير طبيعية
ان الاختلاج يدل على مادة باردة تتولد منها الريح
اذا كانت فى اعصاب الوجه وشدت تقلصها **فان قلت** الاختلاج اذا عم الوجه فكان ينبغى ان يعرض اللقوة
فى كلا الجانبين **قلت** لو عمت المادة الوجه كان كذلك لكن قلما يتفق ذلك **ومنها** احمرار الوجه والعين فانه اذا عرض مع سيلان الدموع
ونفور من الضوء وصداع ينبغى ان يبادر بالفصد والاسهال لئلا يقع فى البرسام وذلك لان احمرار الوجه يكون
توجه الدم الى جهة الرأس واذا كان معه سيلان الدموع دل على سيلان رطوبات الدماغ بسبب حرارته واذا كان معها النفرة عن الضوء دل
على زيادة سخونة الدماغ واذا انضم الى ذلك الصداع دل على فرط السخونة وكثرة المادة واذا كثرت المادة المسخنة لا يؤمن ان
يحدث البرسام لانه ورم دماغى حار يلزمه اختلاط العقل **ومنها** الغم بلا سبب والخوف فانهما اذا كثرا بلا سبب من خارج
ينبغى ان يدبر ذلك باستفراغ الخلط المحترق كيلا يقع صاحبه فى الماليخوليا وذلك لانه مرض سوداوى يلزمه
سوء الظن والفكر ولا شك ان كثرة الغم والخوف اذا لم يكن لهما سبب من خارج يكون لكثرة السوداء ولعدم تمكن
الدم من الانبساط فاذا افرط ذلك عرض منه الماليخوليا فاذا دبر قبله باستفراغ الخلط المحترق اى السوداوى لم ينشأ
وقول القرشى ان الخلط المحترق لا يوجب الماليخوليا بل السوداء الرسوبية ممنوع **ومنها** احمرار الوجه مع انتفاخ دائم
فانه اذا دام انذر بالجذام وذلك لانه مرض يحدث عن تراكم السوداء تتغير به هيأة الاعضاء وحمرة الوجه مع الانتفاخ دائما
لا يكون لكثرة الدم لانها تكون مع اشراق بل لكثرة السوداء وهى اذا دامت خيف من تراكم السوداء حدوث الجذام

الجذام **ومنها** ثقل البدن وكلاله ودرور العروق فانها اذا عرضت ينبغي ان يفصد صاحبه لئلا يقع في مرض انفجار عرق او سكتة او موت فجاءة وذلك لانها لا تكون الا لامتلاء مفرط وذلك يلزمه هذه الاشياء المذكورة خصوصا اذا احدث لصاحبه حركة بدنية او نفسانية وتناول شيء مسخن فان الدم ح يتحلل ويتحرك ولا يجد لزيادته ليتسع فيضطر اما الى تفرق اتصال بعض العروق ليخرج واما الى الانصباب الى فضاء فان انصب الى فضاء الدماغ حصل السكتة وان انصب الى فضاء القلب حصل الموت فجاءة **ومنها** التهيج فانه اذا فشا في الوجه والاجفان والاطراف ينبغي ان يتدارك حال الكبد لئلا يقع صاحبه في الاستسقاء وهو ظاهر لان التهيج اذا فشا الاعضاء ولم يكن معه في البطن مائية ولا ريح كان استسقاء لحميا وان كان معه اجتماع مائية في البطن كان زقيا وان كثر رياح في البطن كان طبليا وجميع ذلك انما يحدث عن آفة في الكبد فان لم يتدارك ما حدث منها فظهر لاشتداده لزم المحذور **ومنها** نتن البراز فانه اذا اشتد ينبغي ان يبادر بازالة العفونة عن العروق لئلا يقع صاحبه في الحميات وذلك لان شدة نتنه اذا لم يكن من فساد الهضم وفساد المعدة يدل على عفونة اخلاط البدن فاذا لم يتدارك بازالتها كثرت واحدثت الحميات العفونية ودلالة البول اشد على ذلك اي لانه نتنا اقوى على وقوع صاحبه في الحميات لان فضلات العروق اكثر ما تندفع بالبول دون البراز لكن هو ايضا انما يدل على ذلك اذا لم يكن لآفة في مجاري البول ولا خارج كاكل الهليون والثوم والمري في المخ تقشيره فان الذي دل نتن البول اشد من نتن البراز **ومنها** الاعياء والتكسر في الاعضاء فان ذلك اذا عرض ينبغي ان يحذر عن حمى تحدث وذلك لما عرفت ان الاعياء مقدمة للمرض فانه اذا اشتد حدث الحمى اذا كان معه ح نبض **ومنها** سقوط شهوة الطعام او زيادتها فان كلاهما ينذر بمرض والا لم تغير الحال عن العادة **قوله** وبالجملة اي نجبار بزيادة الشهوة ونقصانها بل كل شيء يتغير عن عادته من شهوة او براز وبول او شهوة جماع او نوم او عرق او حركة بدن او وحدة ذهن او طعم او ذوق او عادة احتلام فصار اقل او اكثر او تغيرت كيفيته انذر بمرض اذا لم يكن سبب التغير امر طبيعيا كتغير السن اذ ح يكون لا محالة لامر غير طبيعي ويكون منذرا بمرض وكذلك العادات الغير الطبيعية مثل دم البواسير او الطمث اي الغير الطبيعي وهي الاستحاضة او قيء او رعاف او عادة شهوة شيء فاسد كان ذلك الشيء غير فاسد فان كل ذلك يدل على حدوث مرض لان العادة كالطبيعة كما ان الامور الطبيعية اذا تغيرت دل ذلك على حدوث مرض كذلك العادات لذلك لم يرخص تركها الا اذا كان منها رديا ح ومع ذلك لا يترك دفعة بل بتدريج **وينبغي** ان يعلم ان تغير العادة انما ينذر بمرض اذا لم يكن تغيره سببا لحصول استفراغها فان دم البواسير والاستحاضة اذا انقطع لنقاء البدن لا ينذر بمرض وكذا ان زالت شهوة فاسدة لزوال سببها **قوله** وقد يدل امور جزئية على امور جزئية **منها** دوام الصداع والشقيقة وهي صداع يخص شقا من الراس ينذر بالانتشار وزوال الماء في العين يا بالانتشار وهو اتساع ثقب العنبي فلان كل واحد من الصداع والشقيقة اذا دام كثرت الرطوبات

فى الرأس لضعف الهضم بسبب الوجع وتوجه المواد اليه ايضا بسبب الحرارة اللازمة واذا كثرت المواد جذبت شيئا

منها الى الثقب العنبى وتمدده الى ان يتسع ويحدث الانتشار واما نزول الماء فلان الرطوبات اذا كثرت

وضعفت العين بسبب تحلل الارواح بالوجع كثر قبولها لها فان قلت الصداع والشقيقة وما ياتى بعده داخلة

تحت ما سبقت من الامراض المنذرة بالامراض فلم جعل جزءه اموا جزئية دالة على امور جزئية دون ما قبلت كونها جزئية

الى تلك بل بالنسبة الى ما ذكر معه وذلك قريب مما من هذا كقوله كل شيء تغير من دم نات ذلك اعم من تولد دم او صداع شديد ابتداء

ومنها تخيل العين قدام الوجه كالبق وغيره فانه اذا ثبت ودام ينذر بضعف معه انذر بنزول الماء فى العين لتخيل ذلك فانه انما يكون

اجسام تخيلية لا شفافات بين الباصرة والاشباح التى يتهيأ وذلك اذا لم يكن ثابتا لاندمال قروح فى الطبقة القرنية تصير مع

الاندمال بسبب تحققه غير شفافات يكون لها رطوبات غريبة من الحدقة متمادية تنذر لا محالة بنزول الماء **قوله** اذ ثبت

وبقي لا يريد به ان ثبت زمانا طويلا جدا الى لا ينذر بالماء لان ذلك يكون فى الاغلب لامر فى الطبقة القرنية ولذلك قيل

ان الخيالات اذا دامت ستة اشهر من نزول الماء دل على انه ليس ابتداء لم يكن بسرعة بل لان ذلك ميزة نقصان البصر بل

على ان تلك الرطوبات آخذة فى الاستحالة الى المائية **ومنها** الثقل والوخز فى الجانب الايمن فان ذلك انما يكون

بالكبد وهو ينذر بان الكبد فى ذلك الجانب فاذا دام الثقل او الوخز فيها دل على علة فيها لكن ذلك انما يكون اذا كان الثقل او الوخز

تحت الشراسيف اليمنى لا فى الصدر او فى المراق ما يكون من غيره كذلك لانه قال فى الصال ان يعرض من تلك قيد ان يريد بالكبد

لمادة تحقن لعفونتها او سدة عرضت لم تنفتح فلا يلزم ان يكون فى الكبد علة **ومنها** الثقل والتمدد فى الخاصرة مع

تغير حال البول عن العادة فان ذلك ينذر بعلة فى الكلى لانها معلقة من الظهر قريبة من الخاصرة والبول يمر عليها فيدل

الثقل والتمدد هناك مع تغير حال البول على تغير فيها والمراد بثقل الظهر ووجع الحقن لانها لا تحتمل بعد من الكلى **ومنها** البول الدموى

فوق العادة فانه ينذر باليرقان لان صبغ البول يكون من الصفراء فعدم ذلك يكون لانسداد مجاريها واذا انصب المجرى تنصبغ

الى سائر الاعضاء ويحدث اليرقان هذا انما يكون اذا لم يكن عدم صبغه بسبب خفاء به وضعف منهم لا لانسداد مجرى الصفراء مع

الانسداد وانما يحدث اليرقان بعد لم يندفع الصفراء بالبول **ومنها** حرقة البول فانها اذا طالت انذرت بقروح تحدث

فى المثانة والقضيب لان هذه الحرقة انما يكون بكثرة مرارة يخالط البول فاذا دام ذلك السحج المثانة والقضيب لمروره فيهما اورث القروح

فيهما **ومنها** الاسهال المحرق للمقعدة فانه ينذر بالسحج لان الاحراق يدل على حدة ولذاعة ولا شك انها تجرد الامعاء

وتحدث شهادة السحج فى بعض النسخ بدل المقعدة المعدة والاول صحيح **ومنها** سقوط الشهوة التى لم تنفع وجع فى البطن

فانه ينذر بالتخمة لان سقوط الشهوة يدل على كثرة المواد ويعين على تعسر خروجها تحصل منه تخمة مع اوجاع لما وانها مع علة ما المعدة

الى المعدة وينفخ على كثرة تولد الرياح لاحتباس البراز وزوج الاطراف على مزاحمة المحتبس في الامعاء للاعصاب النافذة اليها واذا اجتمعت هذه الاعراض لا يبعد حدوث القولنج **ومنها** الحكاك في المقعدة ان لم يكن دم او بواسير فيها فانه بالبواسير لان ذلك يكون لانصباب مادة بورقية اليها حتى يوجب بسبب لذعها الحكاك فيها **ومنها** كثرة خروج الديدان والسلع فانها ينذر بعلة كبيرة تحدث لان كثرة خروجها يدل على اجتماع مواد كثيرة تدفعها الطبيعة الى الخارج وخروج الديدان يجمع منها شيء كثير ويخرج ويكون ذلك بعلة لانها دم كثير يجمع المعدة والمراد بالسلع الحية التي يحدث من البلغم لا السوداوية فانها لا ينذر بالعلة **ومنها** العبلة فانه ينذر بالبرص الاسود لان العبلة خشونة تحدث في ظاهر الجلد يكون لونها مائلا الى السواد مرة والى الحمرة اخرى وتلك الخشونة اذا اشتدت يعرض للجلد تحرق شديد وحكة وفلوس كفلوس السمك وذلك هو البرص الاسود وانهم لا يريدون به ما يكون نسبته الى البرص الابيض كنسبة البهق الاسود الى الابيض بل الخشونة المذكورة هي بالحقيقة ضرب من القوباء وهو المتقشر **ومنها** البهق الابيض فانه ينذر بالبرص الابيض وذلك لان الفرق بينهما ليس الا بان البهق يكون في ظاهر الجلد عادم الغور او قليله والبرص يكون غائرا الى اللحم والعظم ايضا فاذا اشتد البياض صار برصا فانه انذر من ذلك **قال** الشرح

الفصل الثاني قول كلي في تدبير المسافر **اقول** قد عرفت وجوب مراعاة العادة في حفظ الصحة والمسافر لا محالة ينقطع عن اشياء كثيرة كان تعهدها ويوقف ايلا ويستمع مع ذلك تعب في الاعضاء وتحلل الارواح ووهن القوى فيجب ان يجتهد في مراعاة امر نفسه لئلا تصيبه امراض كثيرة لمخالفة العادات فاكثر ما يجب عليه ان يتعهد نفسه امر الغذاء والماء وكان الاولى ان يقول امر الغذاء والماء بل يقدمه على الغذاء لان اكثر ما يجب عليه يتعهد الماء لانه يسرع نفوذه الى الباطن من الغذاء فيكون اختلافه اكثر ضررا وكانه انما لم يقل لان النفس تميل الى الاغذية المختلفة بخلاف المياه ومنافقته الغريبة بل المراعاة البدن لا النفس فلا يصح قوله امر نفسه الا ان يتعهد نفسه بسببه بموجبها على التحقيق **قوله** فيجب في الغذاء ان يقلله ويجعله جيد الجوهر على ما عرفت قليل الغذاء غير كثيرة حتى يجود هضمه وان يجمع الفصول في عروقه انما حسن ذلك العذوق لان يكون جيدا يتحلل بكثرة الحركات ويجب ان يكون ممتليا اثقل المعدة طعامه ويحتاج اي ولئلا يحتاج ان يشرب الماء كثيرا اي الطعام تحمضا وتبعا لكثرة الحركة ويخطا في السير يعال كمثال السيل او ضاق سبيلا من كثرته ولذلك ما يعتري من الامتلاء من الطعام في بعض النسخ وبعده والاولى اولى بل يجب ان يوخر الغذاء الى وقت النزول الا ان يسيد ضرورة سبب مما سنقوله بعد وذلك في الفصلين الثانيين لهذا الفصل وان لم يكن بد لما يعتريه من ضعف قوى تناول شيئا قليلا على سبيل التلهين اي تعلل من اللقمة وهي ما تعلل به الانسان قبل ادراك الطعام وبحيث يتعلق به على ان يكون على سبيل التلهين وبحيث لا يحوجه الى شرب الماء ليلا كان يسيره او نهارا ويجب ان يدبر اعياءه ان عرض بما قيل في باب الاعياء وقد عرفته ومما يجب عليه للمسافر ممتليا من دم او غيره من الاخلاط

ما يجده الحركة تحدث اورام ورديئة بل قد يتقدم سفره فان كان متعبا مائه ومن لتحرزه سيما فرسه سيرا
اجود بسبب الحركة تحدث الدم ومثل ان يتدرج في ما يمكن تناوله فيرتاض بسير اكثر من عادته بعد
يقول المشقة فان كان سفره مما يحتاج الى الصبر على ما يبنى في طريقه اعتاد الصبر قليلا وكذلك ان كان
سيره مما يحوج الى العطش او غيره كذلك يحتاج الى ان يعتاد ذلك بحسب قليلا قليلا فاما الذي في ان يعتاد
الذي يريد ان يتغذى به في سفره مما يقبل الكيفية بوجه يجتمع فيه القوة بل يتخذ سريعا من اركية دهنية
البقول والفواكه وكل ما يولد خلطا نيا بل ما نضج منه جيدا وذلك تحمد دواء فيجب ان يستعمل ذلك لقول الصنعة
عند مصابه السموم على ما يذكره في فصل الثاني بعد الفصل وربما اضطر المسافر الى ان يعتاد الصبر على الجوع الى ان يكل
منه الشهوة وعلى الغذاء في طريقه وتحمله من ما يمكنه طول المسافة وما يعينه على ذلك في الصبر على الجوع وقلة الغذاء
لا طعمة المتخذة من الاكباد المشوية ونحوها من اللحوم المشوية الغليظة الكيلوس لطبيعته الى تحدار من الجملة الى العروق وربما اتخذ
منها اي من الاكباد وكبب هي قطع من الكباب مع لوزجات وشحوم مما هو قوية مثل شحم البقر وتتخذ منه ما ينال
منها واحدة صبر على الجوع زمانا له قدر لا سيما مع غلظه وبطوء الانحدار يكون توسعة الشحوم تبطئه والثوم
اشد كسر السورة الشهوة وربما اتخذ اداوة وقيل لو ان انسانا شرب رطلا من دهن البنفسج وقد اذاب فيه شيئا من شمع
حتى يصير قيروطيا لم يشتهي الطعام عشرة ايام لتكدره والقوة المستدعية للغذاء بسبب ملقاة وفي فائل الاتية وكذلك
ربما احتاجوا الى ان يتهيأ لهم الصبر على العطش فيجب ان تكون لهم الادوية المسكنة للعطش التي ذكرها في كتاب الثاني
في باب العطش وخصوصا ما يذر الثقلة بخفاء او شرب منه قطرة دراهم بالخل فان ذلك يرفع العطش مدة ويمنع تحلل الرطوبات
الاصلية لحرارة العطش وينبغي ان يهجر الاغذية المعطشة مثل السمك والكبر والملحات والحلاوات فان السمك يعطش
بما فيه من اللزوجة المانعة من تسرب المائية الى البدن والكبر والملحات بما فيهما من الحرارة المحللة للرطوبات
ويبس الموج الى ترطيب والحلاوات بما فيها من التسديد المانع من الترطيب والتغليظ الموجب الى العرق والبدن
وينبغي ان يقلل الكلام في الطريق لئلا ينصاعف كلال الدماغ بتعب السفر وتعب الكلام فيحدث الصداع ولانه يحلل
الرطوبات فيحتاج الى مدلها من الماء وان يرفق بالسير لان الحركات العنيفة تعين على التحليل واذا شرب
الماء بالخل كان القليل منه كافيا في تسكين العطش حيث لا يوجد كثيرا وذلك لشدة تنفيذ الخل
قال رح الفصل الثالث في تدبير المسافرين في الحر والتدبير فيها اقول المسافرون في الحر يجب عليهم
ان يجعلوا سيرهم ليلا ويستريحوا في النهار في المواضع المرتفعة ويتناولوا الاغذية الباردة ... ما ياتي

فانهم ان لم يبردوا انفسهم تادى بهم الامر فى آخره الى ان يضعفوا لتحلل قواهم بالحر حتى ان اكثرهم من ضعف ان تحركوا وغلبت عليهم
العطش لفرط التحليل رطوباتهم الاصلية وربما اضرت الشمس بادمغتهم بسبب احراقها وافسادها فلذلك يجب ان تحرز
على ستر الراس من الشمس سترا شديدا وكذلك يجب ان يحفظوا الصدر بتطليتها بمثل لعاب بزر قطونا وعصارة
بقلة الحمقا ليفيد تبريدا وترطيبا ولا يتعدى الحرارة الى القلب وربما احتاجوا الى شىء يتناولونه قبل السير مثل سويق
الشعير وشراب الفواكه وغير ذلك مما فيه تبريد لانهم اذا ركبوا وكان احشاءهم خالية بالغ التحلل فى اضعافهم
اذ لا يكون لداى للتحلل فيهم بدل فيجب ان يتناولوا اشياء مما ذكرناه اى مثل السويق وغيره ثم يلبثوا حتى يحدر
عن المعدة ولا يتخضخض فيفسد ويجب ان يصحبهم فى الطريق دهن الورد والبنفسج يستعمله ساعة بعد ساعة
على هامهم توقيا من يبس الدماغ لقوة الحر وكثير ممن يصيبه او من استغرق فى الحر يعود الى حاله ويزول المه
بسباحته فى ماء بارد وهذا قاله جالينوس بكذا ان المسافرين قد يعرض لهم من فرط التحلل ضعف مفرط
حتى يعجزوا من الكلام البتة فاذا استنقعوا فى ماء بارد وعادت اليهم قوتهم فى الحال وسبب ذلك تعديل مزاجهم
والشيخ يستصوب ذلك الا انه لم يرخص باطلاقه بل ذكر ان الاصوب من يفعل ذلك ان لا يستعجل
بل يصبر يسيرا ثم يتدرج اليه وذلك لئلا يكون الانتقال الى الضد بغتة ولئلا يعرض برد الماء الى الباطن
تخلخل البدن بالحر وضعفه بالتحلل فيطفى الحرارة الغريزية ومن خاف السموم فالواجب عليه ان يعصب منخره
وفمه بعمامة ويصبر على المشقة فيه وذلك ليقل نفوذ السموم الى القلب ويكون نفوذ ما ينفذ
من ذلك بعد ان يتعدل فى زمان مروره فى المسام وينبغى ان يتقدم قبله اى قبل التعصيب او وصول
السموم باكل البصل فى الدوغ وخصوصا اذا كان البصل بل او منقوعا فيه ليلة فياكل البصل ويحسى الدوغ لان
البصل يقوى حرارة الباطن فى دفع حرارة السموم ويدفع ضررها بالخاصية والدوغ يكسر حدة السموم بالمضادة وينبغى ان يكون البصل
قبل الالقاء فى الدوغ بصلا قوى التقطيع فانه يكون اقوى وان تناول ما فيه بدهن اللوز ودهن حب القرع وان يحسى
بدهن حب القرع فان فى ذلك ما يدفع مضرة السموم المتوقعة بسبب التبريد والترطيب واذا اضربه وفى بعض النسخ اضر السموم
سكب على اطرافه ماء باردا وغسل به وجهه لينتعش الحرارة الغريزية فيقوى فى دفع حر السموم ويجعل غذاؤه من البقول الباردة
كالخس والقثاء والهندباء ولا باس مع التغذية بكسر سورة السموم ويضع على راسه الادهان الباردة مثل دهن الورد والخلاف
والعصارات الباردة ايضا كعصارة حى العالم وشبهه ثم انى يجمع ذلك ويسكن اثر السموم
يغتسل بالماء البارد ليقوى مسامه برد اعضائه وجمع الحرارة الغريزية فى الباطن فيقاوم عادية السموم

ويجب ان يجتنب الطعام الحار لانه يعطش ويضعف والسمك المالح ينفعه اذ يسكن ما به اي من اذى السموم قال جالينوس ومما ينفع من اصابه
السموم ان يكب على ماء بارد ويطليه بماء بارد ومر وان يتمضمض به ويتجرعه قليلا ويقصد بدهن الورد بماء او تسقه الماء بعد ذلك والطعمة احسن
والنبيذ والقثاء والقرع ونحوه كالخس والسمك الطري اما الحم الطير فخصص الشيخ وقت اطعامه السمك المالح بان يكون حين سكون اذية
اذى السموم وهو حين ان يكون اقبال الطبيعة اليه اكثر وافضل والا فاذا عطش فالما تقديره فيكون في المعدة ما يطلب الماء ويقبله سريعا
ونافع لها وقال القرشي انا لا اعرف لاطعامه وجها وقال الفارسي ولعل ذلك السبب مناسبته للمزاج الحاصل في المعدة
من السموم وهو الحرارة واليبوسة فيكون مع اسرع انهضاما لذلك وليته قد نعت ايضا الحكمة كما هو دابه في اكثر المواضع
والشراب الممزوج ينفعه ايضا لقوة نفوذه في الاعضاء وتقويته لها واللبن مع حموضته لانه لا فائدة انه رطب يسكن حدة السموم
لكن ان لم يكن حميا ان كان حميا لم يكن من الحميات العفنة بل اليومية فالدوغ الحامض تابع له لانه يسكن اللهيب الحمي ويبرد
مزاج الروح والقلب واذا عطش على السموم نزيق اي اخذ برفق بالمضمضة ولا يشربه فانه يموت في المكان وذلك
لان القلب يكون كل منهما شديد الجذب للماء البارد لفرط اشتعاله وجفافه فاذا شرب بقدر ما يروى لم يكن من المعدة مانعة لها
كون قد رويت فينفذ الى القلب ويطفي الحرارة الغريزية واما لو شرب قليلا فان يسكته المعدة تانخ جاذبة القلب والكبد فلا ينفذ اليها
الا بعد ان يتعطل فلا يجوز ان يشربه كذلك بل يجب ان يجتزي بالمضمضة وان لم يجد بدا من ان يشرب شرب جرعة بعد جرعة لكن
قد يصل الماء بعد ذلك الى القلب حتى اذا سكن ما به ونحو من الهائج من عطشه شرب ريه ومع ذلك ان جاد لا قبل شرب قرب دهن الورد
ثم شرب الماء كان صوابا لان دهن الورد يطلي الاعضاء ويمنع نفوذ الماء الى القلب والكبد قبل ان يعمل الماء ان انفذ الى القلب يقع به وقال
القرشي هذا في كلام جالينوس وهو مشكل لان الدهن لا يمتزج والماء اذا شرب الماء متعاقبا وقد عمل الدهن فلم يمنعه من النفوذ
وليس على ما قال فانه يمازجه بعض مع الممازجة هو مشاهد وحده مانع لا محالة عن النفوذ سريعا وبالجملة فان ضروب الحر يجب ان يعمل
مجلسه موضعا باردا ويسكن ما اصابه من اذاه بالهواء البارد ويغسل رجليه بماء بارد تنتعش حرارته تميل الى الباطن
وان كان عطشانا سقي الماء البارد قليلا قليلا لئلا يطفي الحرارة ويغذى بغذاء سريع الانهضام لضعف قوة
الهضم بالتحليل **قال** الفصل الرابع في تدبير المسافر في البرد والخصر **اقول** لما يجب على المسافر في الحر
تدبير يجب ايضا على المسافر في البرد تدبير ولان السفر في البرد الشديد عظيم الخطر مع الاستظهار بالعدد جميعا وان احب اتقى بنفسه
لتكيفه مع ترك الاستظهار بذلك وكم من مسافر مستعد تكل ذلك من الاستظهار وما يمنع به البرد وقد قتله البرد والدمق تشنج وكزاز
او جمود او سكتة ومات موت من شرب الافيون وليبرد مع اما يجابه التشنج والكزاز فان الاعصاب لكونها باردة تتشنج
من فرط البرد ويتعسر حركات الاعضاء عما كانت عليه بل يحدث الجمود وقال لازدياد جمود رطوبات الاعضاء سيما الدماغ وان الاعصاب للبرد تجمعها

فيقى الاعضاء على ما كانت فيه اعنى من ذلك ولا يتغير هيئتها واما ايجابه السكتة فبانسداد مجارى ارواح الدماغ بسبب تجمده وتقبضه واما ايجابه موت من شرب الافيون والبنج فبسبب اطفائه الحرارة كما يطفئ من شرب بهما ان لم يبلغ حاله الى الموت فكثيرا ما يعرض لهم الجوع الى الجوع البقرى فان هذا الجوع الكلبى بسبب برد الاعضاء شديد الافتقار الى الغذاء والمعدة نافرة منه ببطلان حسها الجوع البقرى انما يعرض لبطلان قوى حس المعدة وجذبها من شدة البرد وقد ذكر ايجاب البرد بعض هذه الامراض فى موضع من الامراض الاخرى التى تعرض من البرد فى موضعه يعلم من ذلك الى الاشياء للمسافرين فى البرد وفى بعض نسخ الاول الاشياء ان يسير المسافر فى بعض النسخ بالسين المهملة وهما متقاربان ويحفظوا الانف والفم من ان يخلهما برد الهواء ويحفظوا الاطراف بالستر فى الفصول الثانى لهذا الا ان يسد المسام فلانها لو كانت منفتحة كان يعرض البرد الى الباطن سهلا فيصل الى الاعضاء ويوجب التشنج والكزاز وتسديدها يكون باستعمال الادهان المانعة لنفوذ البرد ولو قرى ان يسد بالسين المهملة يجوز ان يكون بالادهان المذكورة وبالملابس الكثيرة واما حفظ الانف والفم فلئلا يعرض من نفوذ الهواء البارد من الفم الى المعدة والريه من الشهيق ومن نفوذه الى القلب فيكون ثقل الافيون ومن نفوذه من الانف الى الدماغ الجمود واما حفظ الاطراف فلانها بعيدة من القلب الذى هو معدن الحار الغريزى فيكون استيلاء البرد عليها اسهل وتاثيره فيها اقوى واذا نزل المسافر فى البرد فلا ينبغى ان يدنى فى تفسير الحال من النار بل يتدرج بيسير يسير الى الدفء لا يسخن نفسه بالنار دفعة لان ما يصير ايضا لئلا يكون انتقاله الى الضد دفعة لان من يحتمل الى الصلاة اى التسخين بالنار بل لو لم يتقرب الى الصلاء لئلا يعتاد به لكان احسن اذ الانفعال عن البرد يكون اقل والالم يحدث بالقوة البرد فيتدرج الى ذلك فى الاوقات بيانه ان المسافر الذى يتضرر من الحرارة اذا اتاح بيسير يسير فى ذلك الوقت المقترن بالصلاء فيحتاج الى البرد لئلا يتضاعف توارد الاضداد المنهك للقوى هذا ان لم يبلغ البرد من المسافر مبلغ الايهان واسقاط القوة واما اذا حصل فيه الحصر من البرد وبلغ الايهان فلا من استعمال التدفؤ واو التمريخ بالادهان المسخنة خصوصا ما فيه باقية كدهن السوسن لئلا يزيل الجمود الحاصل من البرد ويعيش الحار الغريزى وفى بعض النسخ لا بد من استعمال التدفؤ وهو انسب وجه ان الاستعمال الشعر بالتدفؤ ونحوه من غير تدريج لكنه ليس كذلك بل ينبغى ان يكون بالتدريج ايضا لان البرد اذا بلغ فعله فى الاعضاء الى هذا الحد حتى فيها ما كان يتحلل من الفضول ويستعد لفعل الحرارة الغريبة وحرارة النار غريبة فاذا اثرت فيه من غير تدريج عفنته واما اذا كان تاثيرها بتدريج كان ضعيفا فيقوى الحرارة الغريزية ويمانع تاثيرها واذا نزل المسافر فى البرد وجاع فينبغى ان يتناول شيئا حارا من حرارة كالحمى كحمية وذلك لان الحار الغريزى بسبب البرد والجوع يكون فى ظاهر البدن قليلا فاذا تناول شيئا حارا اشتعل وانتشر فى الظاهر ...

وللساذج منه ايضا يسهل علاجه البرد وبالجملة التي يكثر فيها الثوم والجوز مما يحتاج اليه لما فيه من الحرارة [illegible]

ومن يحتاج الى ذلك فيجب ان يمنع نفوذ البرد وبما يقع فيها اي تلك المدة [illegible] من البرد [illegible]

منها ما هو [illegible] او شربوا عليه الشراب الصرف فانه ينفذ الى الاطراف [illegible] من تحفظ البرد [illegible]

في البرد الى ان [illegible] لان نفوذ البرد في الاعضاء [illegible] بالمقام في البرد [illegible]

ويشرب الشراب [illegible] في بلدة [illegible] البرد [illegible]

الجامد في البرد بقوة حرارته [illegible] في الشراب [illegible] وفي بعض النسخ [illegible]

في معدها اذا شرب الشراب الاول [illegible] يكون نفوذه الى الاعضاء [illegible]

وتسخينه لها اقوى من الشربة التامة [illegible] في البرد [illegible]

عن ان يتضرر من البرد [illegible] الحارة [illegible]

من فضل [illegible] ومع تسخينه البالغ ينفذ بسرعة الى الاطراف وتسخينها [illegible]

[illegible] قال رحمه الله الفصل الخامس في حفظ الاطراف عن البرد

لا شك ان اكثر ما يتضرر بالبرد من الاعضاء هي الاطراف لقلة لحمها وبعدها عن منبع الحرارة وكشفها [illegible]

[illegible] اما ان يكون قبل اصابة البرد او بعدها [illegible] اما ان يكون قبل ان [illegible]

اما ان يكون [illegible] اما الاول [illegible] قبل اصابة البرد [illegible]

يطليها [illegible] السوسن [illegible] دهن البان [illegible] وصول البرد الى [illegible]

[illegible] البرد وتقوية الحار الغريزي [illegible] السوسن [illegible]

[illegible] يكون اقوى من [illegible]

اي [illegible] الاطراف ان يجعل عليها اي على الاطراف [illegible] ثوم [illegible]

[illegible] ويكون [illegible] ولقوة حرارته [illegible]

في الخف ومنع نفوذ البرد ولا يجب التي [illegible] ان يكون الخف [illegible] بحيث لا يتحرك فيه [illegible]

[illegible] بحيث يتحرك فيه [illegible] الحرارة [illegible]

اي الضغط ليعينه البرد لشدة اي بقوة او باشتداده [illegible]

البرد [illegible] العدم حركته [illegible]

فتشتى لكا عند ثم يتشعر ثم بوبر ما يكون للعضو كان اولى له وهو ظاهر واما الثانى فذلك اذا اصاب الرجل مثلا او اليد لان البرد ان يكون قد ضعف او دبر دفاعها بتدبير جيد اى كان يمكنه لا تدبيره تدبيرا جيدا او جيدا على فى بعض النسخ حتى يكون عدم الاحساس لذلك بل لا يحس به لان الحس فى طريق البطلان و البرد قد عمل عمله لكنه لم يبلغ الى الافساد و تدبيره هذا ما اشار اليه بقوله فليدبر بما نعلم الان هو او بعد هذا السطر و اما الثالث فذلك اذا عمل البرد فى العضو وظهر فساده بان ابتدا الحال العفن الذى كان فيه عفن كان يتحلل منه فى جوهره و عرضه للعفونة وهذا مما يحتاج ان يعمل فيها اى فى تدبيره ما قيل فى باب القروح خصوصا الاكالة الخبيثة وهو ان يقطع حتى لا يسرى الفساد الى غيره واما اذا ضربه البرد و لم يعفن بعد بل هو فى سبيله هو القسم الثانى و انما اعاده لتذكر تدبيره الذى كان وعد بقوله مما نعلمه الان فكان الاولى ان يقول من لم يكد بعد لكنه لم يقل اعتمادا على خروجه بما ذكره بعده فالاصوب فى تدبيره ان يوضع الطرف الذى اصابه البرد فى ماء السلجم فانه نافع لانه يحلل جموده ويرد اليه الحس او ما طبخ فيه التين فانه يلين البرد ويحدث بحرارته ملينة بتدريج وماء الكرنب وماء الرياحين وماء الشبت وماء البابونج كله جيد فى ذلك لتحليل الجمود و افاده التسخين و التروح نعوذ جيد لانه يمنع من فساده و يحلل البرد بما فيه من الاشياء الحارة وماء الشبح وماء الحمام والتضميد بالسلجم و دا حيد نافع لما فى كل منهما تحليل البرد و تسخين العضو و يجب ان يجتنب النار و ترك لما فى الفصل السابق بل يجب ان يتبادر الى المشى و تحريك الرجل و الطرف و يدر ضه بدلكه ثم يمرخه و يطليه بما سبق ذكره من المياه التى يطبخ فيه الاشياء المذكورة و ينبغى ان يعلم ان ترك الاطراف معلقة ساكنة فى البرد بحيث لا يتحرك لا تمرض مجموع قوى كالاطراف المتحركة بالبرد لان البرد يشتد ساعة فساعة و يمكن فيها **قوله** ومن الناس اى الاطباء فى تدبير الطرف اذا اصابه البرد ماذكرنا من العكس من يرى انه اذ غمس فى ماء بارد ينفعه لما يجد كان الاذى يندفع عنه كما يعرض للفاكهة الجامدة من البرد ان تلقى اى من يلقى فى الماء البارد فيكون اى الماء كانه يخرج الجمد منها و ينسج عليها قليلا و تستوى لو انها قربت من النار فسدت على ما هو المشاهد و اما كيف هو فهو مما لا يحتاج اليه الطبيب و ان شئت عرفت ذلك فالسبب فيه هو ان رطوبتها الاصلية قد جمدت ولم يفسد حرارتها الغريزية قد ضعفت و لم تجمد فاذا قربت الى النار سيلت تلك الرطوبة و عفنتها لكونها حرارة غريبة و اما اذا وضعت فى الماء حلل جموده و تلطيف ما هو لها بكيفيتها المجمدة و صلحت و قال القرشى اذا وضعت فى الماء البارد امكن لطبيعتها ان تستخلف من ذلك الماء بدلا من الرطوبات التى جمدت فيها فيحدث من ذلك ما يقوم مقامها و يدفع تلك الرطوبات الجامدة لعدم صلوحها فيخرج فى الماء جامدة و يجمد ما يتصل به و لذلك يجمد ما يحيط بالفاكهة عن ذلك الماء و فيه ضعف اذ قيام الماء الذى يتفرج مقام رطوباته المنجمدة و تكيفه بكيفيتها من الطعم و الرائحة بعيد جدا و اما الرابع و هو الذى عمل البرد فى الطرف اخذ بكيد فتدبيره ان يشرط و يسيل و فى بعض النسخ و يسيل منه الدم و العضو موضوع فى الماء الحار لئلا يجمد شئ من الدم فى فوهات الشرط لانه ان يجمد فيها و هو فاسد يضر بالعضو فلا يخرج اى لا يخرج العضو من الماء لئلا يحتبس الدم بل يترك الدم حتى يحتبس فى نفسه ثم يطلى بالطين الارمنى و الخل الممزوج فان ذلك يمنع فساده

واضطر ان ينفع هذا العضو ودياً او وجدتها على ما في بعض النسخ وغير الشدة التحليل الى ما حصل منه والتجفيف المانع من الفساد
وحفظ رطوبته عن التعفن ثم اذا لم يتجاوز الى السواد واما اذا جاوز الامر السواد وتحجره واورك وهو تعفن فينبغي ان يستعمل
بتدبير اسقاط ما تعفن بالحيلة لئلا يعفن ايضاً الصحيح الذي في الجوار ولئلا يدب اي يسير العفونة الى الجار بل العضو ما قيل في
اي بابه بتدبير العضو المتعفن من القطع بعد تمييز ما تعفن منه مما لم يتعفن والكي بالدهن بعد قطعه قال ☆ الفصل السادس
في حفظ اللون في السفر اقول لا خفاء ان الوجه بسبب كشفه يتغير لونه في السفر من الحر والبرد والغبار فتدبير حفظه
من ذلك قبل اصابته ان يطلى بالاشياء اللزجة التي فيها تغرية مثل لعاب بزر قطونا ولعاب الفرفح ومثل الكثيرا المحلول في الماء
والصمغ المحلول ومثل ماء خبز بيضه ومثل الكعك والسميذ المنقوع في الماء وقرص وصفه ... على ما هو مذكور في القراباذين
فان جميع ذلك يحفظ لونه ويمنع عن التغير من شعاع الشمس والبرد اي الحار والبارد ووصول الغبار واما تدبيره بعد اصابته مثل ما اشار
اليه بقوله واما اذا اسفعه ريح او برد او شمس فليطلب من الكلام في الزينة فانه مذكور هناك مستوفى قال ☆ الفصل السابع
في تدبير المسافر شرب المياه المختلفة اقول رعاية امر المياه في السفر وتدبير اختلافها من اهم الامور على المسافر
لان اختلافها قد يوقعه في امراض اكثر من اختلاف الاغذية لما عرفت من شدة اختلافها في المنازل وسرعة نفوذها
الى الاعضاء وقلة الصبر على المائية فيجب ان يراعي ذلك ويتدارك امر المياه اي اختلافها من جهة الكثرة ترويقه لان
اختلافه انما يكون لكثرة ما يخالطه لانه بسيط في نفسه متشابه الاجزاء ولا شك ان كل ما يزيل تلك المخالطة يكون مقللاً لما هو المخالط
الكثرة يكون ارضياً لان ما يكون هوائياً او نارياً يتحلل ويفارق بسبب لطافته واذا كان كذلك فكلما زيد في ترويقه وترشيحه من
الخزف الرشاح كان اقرب الى البساطة وطبخه ايضاً يصفيه ويفرق بين الماء الصرف وبين ما يخالطه على ما عرفت العلة فيه واكثر ذلك
كله اي ابلغ اذا ركله بالتقطير وبالتصعيد كما يصعد غيره فانه يصفيه في الغاية وربما تمكن فتيلة من صوف جيد في احد
الانائين وهو المملوء طرف منها وترك طرفها الآخر في الاناء الآخر الخالي فيقطر الماء الى الخالي فكان هذا ضرباً جيداً من الترويق وخصوصاً
اذا كرر ذلك كذلك اذا بلغ الماء المر والردي جداً وهو يغلي طين حر وكبات من الصوف بل جمع كبة الغزل ثم يوخذ فيعصر عن زبد
بالجراد الرفع اي هو خير من الاول وذلك لان الطين الحر يستصحب لا محالة بعض الاجزاء الارضية التي فيه عند ترسبه والكبات
يتعلق بها ايضاً بعضها فيصفو وانما ينبغي ان يطرح تلك الكبات عند الغليان لانه يكون شديد التخلخل فيكون انفصال
الارضية عنه اسهل ثم كذلك مخض الماء والحال انه جعل فيه طين حر الاكيفية رديئة له وخصوصاً المحترق في الشمس ثم يصفيه من كل تكسير
فساده لان المخض يخلخله تخلخلاً قوية ويسهل انفصال الارضية منه مع الطين وانما ينبغي ان يكون حراً لا كيفية له لئلا يلزمه
الماء رداوة وانما لم يقيد او لا بعدم الكيفية لان الطبخ يزيلها لو كانت وانما يكون المحترق في الشمس اردأ كيفية لقربه

لشدة وحدته وحرارته وقد توهم بعض انه قيد فى الطين بحرو قال فى تعليله لان الاحتراق فى الشمس يزيل عنه
ما علق به من الكيفيات الردية والروائح الكريهة ولم يتنبه انه لو كان المراد ذلك لقال وخصوصا المنكشف للشمس او نقيد
بهذا المعنى لا المحترق لان الاحتراق يوجب كيفيات ردية كما ذكرنا وشرب الماء اى الكرد سنوع الشراب مما يدفع ايضا
فساده لكن اذا كان فساده من جنس قلة النفوذ وغلظه الا ان كان من جنس آخر واذا قل الماء ولم يوجد ينبغى ان يشرب ممزوجا بالخل
وخصوصا فى الصيف فان ذلك يغنى عن الاستكثار لان الخل يسرع نفوذه الى الاعضاء فيصل اليها ويبرد فيسكن العطش والماء
المالح ينبغى ان يشرب بالخل او السكنجبين ليكسر ملوحته ولا يحوج الى كثرة شربه وينبغى ان يلقى فيه اى فى الماء المالح الخرنوب وحب الآس
والزعرور وهو التفاح البرى لان فى جميع ذلك من العفص ما يكسر حدة المالح والماء الذى يعفص ينبغى ان يشرب عليه كل ما يلين
الطبيعة من الاشربة لما فيه من القبض ويطلق والانحدار وصف الشئ بالعفص انما هو للتنبيه على قبضه لان بعض الماء الذى لا يكون عفصا
والشراب البيض مما يمنع شربه لما فيه من تليين البطن والماء المر ينبغى ان يستعمل عليه الدسومات والحلاوات ويمزج بالجلاب لان الحلو
والدسم يصلحان مرارته ومما هو ترياق جميع المياه الغليظة على ما عرفت من قبل وشربه الحمص قبله اى قبل الماء المر وقبل
ما يشبهه من المياه الردية مما يدفع ضرره وكذا اكل الحمص لانه حار رطب يتلافى ما يوجبه الماء الذى من الجفاف واليبس والماء
القائم اى الواقف الاجمى الذى يصحبه عفونته ينبغى ان لا يطعم قبله الاغذية الحارة لانها تزيد فى عفونته وان يستعمل عليه
القوابض من الفواكه الباردة والبقول مثل السفرجل والتفاح والريباس لانها تحفظها عن العفونة لقبضها وبردها والمياه
الغليظة الكدرة ينبغى ان يتناول عليها الثوم لانه يلطفها بحرارته المفرطة وربما يصفيها الشب اليمانى
بالخاصية وانما قال ربما لان الغلظة والكدورة لو قاربتا العفونة لم يصفها ومما يدفع فساد المياه المختلفة البصل
فانه ترياق لذلك وخصوصا البصل بالخل والثوم ايضا وذلك اما للتفتيح والتلطيف والجلاء التى فيهما او الخاصية
ومن الاشياء الباردة التى تدفع ضررها الخس بخاصية فيه ومن التدبير الجيد لمن تنقل من المياه المختلفة ان يستصحب
من بلده فيمزج به الماء الذى يأخذ من كل منزل المنزل الذى يليه فيمزجه بمائه وكذلك يفعل حتى يبلغ مقصده
وذلك ليصل الاختلاف ويقرب مما كان يألفه ويعتاده ويشبه رطوبته بدنه وكذلك ان يستصحب طين بلده ويخلط بكل
ما يشربه اعنيه ويخضخضه فيه ثم يترك حتى يصفو فانه يقرب من الماء المالوف ايضا لان اختلاف المياه انما يكون بسبب
ما يخالطه وينبغى ان يشرب الماء اى الغليظ بل الماء الذى لا يعرف حاله وراء الفدام لئلا تخرج العلق بالغلظ
بسبب غلظ الماء وفى بعض النسخ بالغلظ بالظاء المهملة ولا يدرى ما هو من الاخلاط الردية اى الذى تكون من المختلطات
الردية والفدام كبير الشاء ما يوضع على فم الشربة ليصفى فانه يستقصى الى الربوب الى منفعته ليمزج بكل ما من المياه المختلفة تدبير جيد للمسافر

الفصل الثامن

قال الفصل الثامن في تدبير راكب البحر اقول قد عرفت ان راكب البحر [illegible]

ان يدور [illegible] تخيل [illegible] ويدار به الاشياء وان يهيج غثيان القيء وذلك في اوائل الايام ثم يهدأ

ويسكن اما السبب في تخيله الدوار ودوران الاشياء عليه فهيجان الاخلاط واما السبب [illegible] من [illegible]

من حركات السفينة مع حركتها كما [illegible] العالم [illegible] واما الغثيان [illegible]

الاخلاط الى المعدة وحركتها الدفع المؤدي [illegible] وكلها يكون في اوائل الايام التي ينزل في السفينة

فلان الزمان اذا طال اعتاد النفس ذلك واذا كان الغثيان [illegible] فينبغي ان لا يمنع [illegible] الغثيان

ويسعى الى ترك القيء [illegible] لان المواد التي هاجت يكون قد تحركت لا محالة [illegible] بالطبيعة فيكون

نقاء البدن منها اولى الا اذا افرط القيء فانه يحبس [illegible] لانه اذا افرط يخرج الاخلاط الجيدة وربما

المعدة الغذاء ويؤدي الى ضرر عظيم وفي بعض النسخ اذا افرط [illegible] تصحيف قوله واما الاستعداد [illegible] بسبب

ان يلح في حبس القيء واما الاستعداد [illegible] لان لا يعرض القيء [illegible] الى [illegible] الاخلاط

مما يعين [illegible] على البدن [illegible] ان لا يتناول [illegible] مثل السفرجل والتفاح والرمان

مما فيه تقوية [illegible] المعدة ويقويها ويمنع انصباب الفضول اليها واذا [illegible] ان يهيج الغثيان [illegible]

ان يخرج [illegible] البخار [illegible] المقتضي للهيجان [illegible] فيسكن الغثيان [illegible]

يقوي المعدة ويجففها [illegible] المعدة [illegible] من ارتفاع البخار

الى الراس وذلك كالعدس بالخل [illegible] في شراب [illegible]

فيها [illegible] جميع ذلك من تقوية فم المعدة وتلطيف الاخلاط ويجب ان يمنع الغذاء [illegible]

النوع الذي يورد [illegible] بالخل فانه [illegible] ويمنع صعود البخار الرطب

الى الدماغ ويسكن الغثيان [illegible] ذلك [illegible] والله اعلم

تم الفن الثالث من شرح كليات القانون للحكيم العلامة محمود الآملي

ويتلوه شرح الفن الرابع بعون الله تعالى وحسن توفيقه

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ رح الفن الرابع في تصنيف وجوه المعالجات بحسب الامراض الكلية وهو واحد وثلثون فصلا الفصل الاول قول كلي في العلاج اقول

هذا هو الفن الاخير من الكتاب وهو في تصنيف وجوه المعالجات اي في جعلها اصنافا وتميز بعضها من بعض وهو مشتمل على احد وثلثين فصلا الفصل الاول في مباحث العلاج بقول كلي اي من غير التقييد بانه من اي نوع اعلم ان الاسباب التي تتم بها العلاج ثلثة اشياء على ما يدل عليه الاستقراء واليه اشار بقوله ان العلاج يتم بثلثة اشياء لكن وقوع لفظ احد ليس على ما ينبغي لانه لا يتم من احدها بل من جميعها بل لو قرئ من احدها بالحاء والذال المعجمتين لكان اولى احدها التدبير والتغذية والآخر استعمال الادوية والثالث استعمال اعمال اليد والمراد بالتدبير التصرف في الاسباب الضرورية المعدودة اي من قبل التي هي جارية في العادة التي جرت العادة بها وصارت بحسب العادة ضرورية والا فبعضها مما يمكن التفصي عنه ويحتمل بعيدا ان يكون المراد بالاسباب الضرورية الستة الضرورية والتي بعدها مما ليس بضروري لكن جرت العادة به كالاستحمام وغيره ويكون وصفا الضرورية بانها هي جارية في العادة لذلك اي التي جرت في العادة كالضروريات لان التصرف كما يكون في الستة الضرورية يكون في ذلك ايضا وانما خص التدبير بالتصرف في هذه الاشياء دون غيرها لان التصرف فيها اهم فكانه التدبير لا غير قوله لكن للغذاء من جملتها احكام التدبير من جهة كيفياتها مناسبة لاحكام الادوية اشارة الى جواب سوالين تقرير الاول ان الغذاء داخل في الاسباب الضرورية والتدبير يتناوله فالافراد بالذكر في قولك احدها التدبير والتغذية يكون تكرارا وتقرير الثاني ان احكام التدبير هي كاحكام الادوية لان تاثير الاسباب الضرورية في البدن تسخينا او تبريدا او غير ذلك ما هو كتاثير الادوية فلم لم يعد استعمال الادوية من التدبير والجواب عن الثاني لما كان في ضمن السوال هو ان احكام التدبير ان اعتبرت من جهة كيفياتها التي تقتضيها فهي مناسبة لاحكام الادوية وداخلة فيها اكتفى به واجاب عن الاول بان الغذاء وان كان من جملتها لكنه لما كان مختصا باحكام لم يكن تبع عرفت ما سبق في مباحث الاسباب الضرورية افرده بالذكر لتشير اليها تلك المباحث هي انه قد يمنع في المرض وقد يقلل وقد يعدل وقد يزاد واما تعديله فكما اذا كانت القوة

قوية والمرض بعيد المنتهى والمادة ردية كما في مبدأ الامراض المزمنة مبدأ لم يكن يحتاج الى
منعه منه فعند ارادة ان لا يشتغل الطبيعة بنضج الاخلاط واما تقليلها فاذا كان ليس مع ذلك الى
نضج الاخلاط غرض حفظ القوة فيما يغذو ويراعي جنبة القوة ويراعي جانبها لئلا تضعف ويراعي
ينقص منه يراعي جنبة المادة لئلا تشتغل الطبيعة عنها بهضم الغذاء ولو كثر يراعي وان
اهمها وهو القوة ان كانت ضعيفة جدا والمرض ان كان قريبا جدا والغذاء يقلل من جهتين احدهما
من جهة الكمية والاخرى من جهة الكيفية وذلك ان يحصل اجتماع الجهتين فسماه التام ليعتبر بتقليل المادة من جهته
او من جهة الكمية والكيفية معا والفرق بين جهتي الكمية والكيفية انه قد يكون غذاء كثير الكمية قليل الغذاء
مثل البقول والفواكه فان لم يستكثر منها يكون قد تكثر من جهة كمية الغذاء دون كيفيته وقد يكون غذاء
قليل الكمية كثير التغذية مثل مح البيض المبرشت وخصى الديوك قال الدم الحاصل من تواء مثل
ذلك يكون اكثر مما يحصل من مثله مما سواه والطبيب يحتاج الى تقليل الكيفية وتكثير الكمية وذلك اذا كانت
الشهوة غالبة ويكفيها بتعيم ما يقتضيه وكان في العروق اخلاط نية واردنا ان نسكن الشهوة لم يهم
لئلا تتحلل القوة بكثرة التقاضي للاستعصاصات وان نمنع العروق من ان يجتمع فيها مواد
كثيرة بسبب كثرة الغذاء لينضج او لامانيها ولاغراض اخرى غير ذلك مثل ان نهزل او نغزر
الاخلاط في العروق مع كونها ناضجة وقد يحتاج الى تكثير الكيفية وتقليل الكمية وذلك اذا
اردنا ان نقوي القوة وكانت الطبيعة الموكلة بالمعدة تضعف عن ان تتناول بهضم شيء كثير
فحينئذ يجب ان نقلل كميته لئلا تضعف عن هضمه واكثر ما يتكلف في تقليل الغذاء وتدبيره في
علاج الامراض الحادة لانه لا خوف فيها من سقوط القوة بسرعة انقضائها والطبيعة
فيها ينبغي ان تكون متشمرة لدفعها غير مشغولة بغيرها فيمنع الغذاء فيها او يقلل بحسب
اوقاتها وحدتها فان منها ما هو حاد في الغاية القصوى وهو الذي ينقضي في الرابع
ومنها ما هو حاد في الغاية وهو الذي ينقضي فيما بين الرابع والسابع ومنها
ما هو حاد جدا وهو الذي ينقضي فيما بين السابع والحادي عشر ومنها ما هو حاد
بقول مطلق وهو الذي ينقضي في الرابع عشر ومنها ما هو اقل حدة وهو الذي
ينقضي فيما بعد ذلك الى السابع والعشرين ومنها ما هو حاد المزمنات

وہو الذی ینقضی فیما بعد ذلک الی الاربعین ویختلف حال الغذاء فی المنع والتقلیل بحسبها لامحالة واما فی
الامراض المزمنة فقد یقلل ایضا لکن تقلیلا اقل من تقلیله فی الامراض الحادة لان العنایة بالقوة فی الامراض
المزمنة اکثر للعلم بان بحرانها بسبب غلظ مادتها بعید وکذا منتهاها واذا لم تحفظ القوة لم تف بالثبات الی
وقت البحران والنضج مایطول مدة انضاجه بخلاف الامراض الحادة فان بحرانها قریب فیها رجاء
ان لا تخور ای لا تضعف القوة انهاکها بحیث تعجز عن نضج مایحتاج الی النضج وان کان فیها
خوفا من ذلک ای من خور القوة فلا یجوز ان یبالغ فی تقلیل الغذاء بل الا تقلیل وکلما کان المرض فیها
ای فی الامراض الحادة اقرب من المبتداء والاعراض اسکن ینبغی ان یغذی تقویة للقوة
لان الطبیعة غیر متعرضة للدفع فتقوی بسبب الغذاء فیکون حین المقاومة اقدر وکلما اخذ المرض
فی التزید وکذا الاعراض ینبغی ان یقلل الغذاء فقد وجدنا التدبیر السالف من تقویته وتخفیفا
عن القوة وقت جهادها وعند المنتهی ینبغی ان یلطف التدبیر جدا بان یقلل الغذاء لعدم الحاجة
حینئذ الی تقویة القوة وعدم الخوف من سقوطها وکلما کان المرض احد وبحرانه اقرب ینبغی ان
یلطف فیه اکثر لما عرفت مما مر بہذا قانون الغذاء بحسب اوقات المرض وکونه حارا وربما
ینبغی ان لا یعدل عنه الا ان تعرض اسباب تمنع من ذلک مما ذکر فی الکتب الجزئیة وہی کنفرة
تکون للمریض فی اوائل الحمیات او امتلاء او تخمة فیمنع الغذاء مع ان المرض فی المبتداء وکان
یکون البدن متحللا فیغذی فی المنتهی اکثر مما یغذی فی المبتداء ووقت التزید خوفا من انحلال
القوة وکالترطیب المطلوب فی التشنج والفواق الیابسین فانهما مع کونهما من الامراض الحارة
لسرعة انقضائہما الا یلطف فیہما الغرض الترطیب وکرجاء قصر زمانه کما فی الفالج والتشنج والفواق
الرطبین فانہما مع کونہما من الامراض المزمنة لطول مدتہما یلطف الغذاء فیہما رجاء لقصر مدتہما
ولذلک اذا طال زمانہما یکثر الغذاء فیہما فعلی ہذا قوله الا ان تعرض اسباب تمنع من ذلک المخصص لقوله
وکلما کان المرض احد الخ وبما تقدم ایضا ویندفع به ما اورده القرشی ہہنا من ان
ما ذکره باطل لان الحمیات تمنع فی اولها الغذاء ثم یغذی فی التزید والانتہاء وقد یکون الاغتذاء
فی المنتہی اکثر مما فی التزید والمبتداء والتشنج والفواق الیابسان من الامراض الحادة ولا
المرض الحاد ہو ما یکون قصیر المدة وہما کذا والواجب فیہما تکثیر الغذاء لا التلطیف

الفالج والتشنج والفواق الرطبان من الامراض الازمنة لان الامراض المزمنة ربما يكون طويل المدة وربما لم

والواجب فيها تقليل الغذاء وهو التلطيف **قوله** والغذاء من جهة ما يغتذي فصلان آخران اي ما ذكر

كان بحثا من جهة منع الغذاء واعطائه قليلا او كثيرا او معتدلا بحسب اوقات المرض وكونه حادا او مزمنا

من جهة ما يغتذي به بحثان آخران احدهما من جهة سرعة نفوذه كما يكون من حال الخمر او بطوء النفوذ كما

يكون من حال الشوايا والقلايا فانهما يكونان بطئ الانحدار والثاني من جهة ثخن ما يتولد منه الدم

ورقته كما يكون من حال غذاء لحم الخنازير والعجاجيل فانهما يكون ثخينا لزجا او رقته سريع

تحلله كما يكون من حال الغذاء الكائن من الشراب من التين الغذاء السريع النفوذ قد يحتاج اليه وقد يمنع

منه لا الحاجة فكما اذا اريد ان يتدارك سقوط القوة الحيوانية وانعاشها ولا يكون المدة او لها

بحيث تفي او تبقى مثلا في بحران الشيخ ريث ينهضم الغذاء البطئ الهضم اي بطئ النفوذ لان ما يكون

بطئ الهضم يكون لا محالة بطئ النفوذ واما عدم وفاء القوة فظاهر وانما قيدها بالحيوانية لان ما

تابعة لها وجودا وعدما في المدة فكما اذا كان وقت النوبة قريبا فانه لو اعطي حينئذ غذاء بطئ النفوذ

لا تفي المدة بهضمه ونفوذه عن المعدة قبل النوبة واما التوقي منه فكما اذا خيف ان يخالط

بطئ الهضم والنفوذ فيخاف انه لو اعطي بعده غذاء سريع الهضم والنفوذ خالطه فيفسد مع البطئ

الذي سبق بيانه من انه يفسد ويفسد الغذاء البطئ البطئ النفوذ وقد يحتاج اليه وقد يتوقى

منه اما التوقي منه فعند الخوف من حدوث السدد واما الحاجة اليه فكما اذا اريد التقوية والنهضة

للرياضات القوية فانه يعطي حينئذ الغذاء القوي التغذية البطئ الهضم والغذاء الرقيق

وهو المراد بالسخيف قد يتوقى منه كما في هذه الصورة وقد يحتاج اليه كمن يعرض له

تكاثف في المسام سريعا حتى يهضم قبل ان يعرض له ذلك لينع سنه هذا تدبير الغذاء وغير

الاسباب الضرورية غير قد عرف ما سبق **واما المعالجة بالدواء** فملاحظة ثلثة قوانين احدها

قانون اختيار كيفيته اي كيفية الدواء حارا او باردا او رطبا او يابسا وهذا التخصيص ليس

على ما ينبغي لان العلاج بالدواء كما يكون باعتباره من جهة الكيفيات الاولى قد يكون

من جهة الكيفيات الثواني الحاصلة من التركيب كما في الادوية المسهلة والمدرة

وغيرها من جهة الصور النوعية دون الكيفيات وكان ذلك انما هو على سبيل التمثيل

والثاني قانون اختيار كيفيته وهذا القانون ينقسم الى قانون تقدير وزنه كان يقال ان الشربة التامة من الماء يقول ذربها ومن شحم الحنظل اربع دوانيق الى غير ذلك والى قانون تقدير كيفيته اي درجة حرارته وبرودته وغير ذلك كان يقال ان هذه الحرارة يحتاج الى دواء مسخن في الدرجة الثانية وتلك الى مبرد في الثالثة الى غير ذلك وانما جعل تقدير كيفيته من الكمية لانه يعود اليها **والثالث** من القوانين الثلثة قانون ترتيب وقته وانما يحتاج الى معرفته لان الدواء الواحد قد يكون في وقت نافعا في مرض وفي وقت آخر ضارا كالمراذع فانه نافع في ابتداء الاورام ضار في انحطاطها فاما قانون اختيار كيفية الدواء على الاطلاق اي بدون التخصيص بالدرجات فانما يهتدى اليه بالوقوف على نوع المرض فانه اذا عرف كيفية المرض عرفت انه يجب ان يختار من الدواء ما يضاده فان المرض يعالج بالضد والصحة تحفظ بالمثل اي بالمثل وانما قال نوع المرض اولا لان العلم بمجرد المرض غير كاف بل اذا علم نوعه ولا العلم بمطلق النوعية ايضا بل نوعه بعينه اذ المرض الواحد بالنوع قد يكون له كيفيات متضادة كالصداع فانه قد يكون من حرارة وقد يكون من برودة وحينئذ لا يكفي مجرد العلم بنوعه في اختيار الدواء نعم لو قال بالوقوف على كيفية المرض كما قال في الاخير لكفى اذا عرفت هذا فاعلم ان قوله المرض يعالج بالضد والصحة تحفظ بالشكل قاعدتان كالضروريتين عند الاطباء ويدل على الاولى القياس والتجربة اما القياس فهو ان الضد الوارد فعله يغير البدن بكيفيته وما شانه تغير البدن تغيره اذا ورد عليه واما التجربة فلانا نشاهد ان الحرارة تسكن بالبرودة وبالعكس واورد عليه وجوه ان الاستحالة الى الضد كما تمنع وجود المرض وجب ان يمنع وجود

المرض من الاستحالة الى الضد والاجتماع الضدان او الترجيح من غير مرجح ٢ ان الحمى الصفراوية مرض حار جدا وهو يزول بالسقمونيا مع حرارته والقولنج مرض بارد ويزول بالمحممات ٣ ان الاسهال قد يبرء بالاسهال والقئ بالاسهال وبالعكس والجواب عن ١ ان الاستحالة الى حد الضدين انما يكون لورود الاقوى على محله وانتفاء الاضعف كما نشاهد في ورود السواد على محل البياض والحرارة على محل البرودة وعن ٢ ان الحمى الصفراوية لا تزول بالسقمونيا لانه حار بل لانه يستفرغ الصفراء العفنة التي هي ضد المرض وكذلك القولنج لا يزول بالمحممات لانه بارد بل لانه يسكن الوجع وعن ٣ ان الاسهال انما يبرأ بالاسهال او القئ بسبب استفراغ المادة الموجبة له وذلك بالحقيقة علاج الامتلاء بالاستفراغ فيكون علاجا بالضد واما الثانية وهي قوله الصحة تحفظ بالشكل فقال القرشي ان هذه القضية مع شهرتها كاذبة لا تصدق البتة وقد سبق الكلام في فساد ما ذهب اليه فلا نعيده واما قوله تقدير كميته من الوجهين جميعا اي من تقدير وزنه ومن تقدير كيفيته فيعرف على سبيل الحدس الصناعي اي المستفاد من هذه الصناعة من امور ثلثة ١ من طبيعة العضو ان يخص المرض ٢ من مقدار المرض ٣ من الاشياء التي تدل بموافقتها وملائمتها وهي عشرة على ما ذكره الاطباء الجنس والسن والعادة والفصل والبلد والصناعة والقوة والسحنة وحال الهواء في ذلك الوقت والتدبير والاخيران حذفهما الشيخ اما الاول فلانه داخل في الفصل والبلد والصناعة والسحنة وحال الهواء في ذلك الوقت على ما لا يخفى واما الثاني فلانه داخل في العادة ويعلل المرض لو لم يكن مختصا بالعضو لا يحتاج فيه الى معرفة مزاج العضو بل ما ذكره بعد ذلك الا معرفة طبيعته من معرفة احوال اربعة مزاج العضو وخلقته ووضعه وقوته اما مزاج العضو فانما يحتاج الى معرفته لانه اذا عرف مزاجه الطبيعي عرف هذا المزاج المرضي عرف بالحدس كم بعد عن مزاجه الطبيعي فيعرف مقدار ما يرد واليه وانما قال يحدس اذ لو عرفنا المزاجين لما لا يحصل لنا العلم بالتفاوت بينهما الا انه كثير او قليل يحتاج لا محالة الى الحدس مثاله ان كان المزاج الصحي باردا والمرضي حارا فقد بعد من مزاجه بعدا كثيرا فيحتاج الى تبريد كثير وان كان كلاهما حارين يكفي الخطب فيه تبريد يسير لان ذلك انما يكون بان زاد المرض حرارة عما كان الطبيعي عليها وزاد با عدة فيحتاج الى ما يكسر عدتها

وحدتها واما من خاصة العضو فقد قلنا اى فى بحث تقسيم الامراض ان الخاصة على كم معنى تشتمل فالمل
من جملتها فى قولنا انها تشتمل على التشكل والمجارى والاوعية وهيئة سطوح الاعضاء فى الملاسة
والخشونة ثم اعلم مع ذلك ان الاعضاء بعضها بحسب المنافذ وفى داخله وخارجه موضوع مثل الكلية
فان لها من الداخل تجاويف شعب قصبة وما من الخارج تجويفا اشد يدفع منه التفل والطيف العديم
الاحتياج الى تفتيح المسام وتفريج الموضع لتقرير الدواء فيه ليتمكن من عمله وبعضها ليس كذلك اى سهل النفاذ فيحتاج
الى دواء قوى كذلك بعضها متخلخل وبعضها متكاثف والمتخلخل يكفيه الدواء اللطيف ضعيفا ان لم يكن له موضع
فال من ما حل السهل نفوذ الدواء الى باطنه لانه فاح الفضول منه الى خارجه والكثيف يحتاج الى الدواء القوى ان كان له
موضع خال او كثر الاعضاء يحتاج الى الدواء القوى ما ليس له تجويف لا من داخل ولا من خارج ولا من احد الجانبين
والانضمام ايضا ويكون مع ذلك متكاثفا كالعصب ثم الذى له ذلك اى التجويف من جانب واحد اما من
داخل كالاوردة والشرائين التى فى اليدين والرجلين او من خارج كالاعصاب التى فى تجويف البطن والصدر
فان الفضاء الذى هناك كالتجويف لها بسهولة اندفاع فضولها اليه وليس لها تجويف من داخل بحيث
يظهر للحس لعدم احتياج الى الروح النافذ فيها اليه انما خصصنا بالتى للبطن لان من الاعصاب ماله تجويف من داخل
كعصب الروح الباصر ومنها ما ليس له تجويف لا من داخل ولا من خارج كاعصاب اليدين والرجلين ثم الذى له
فضاء من الجانبين لكنه ملزز كثيف كالكلية فان لها فضاء البطن من خارج وفضاء فى داخلها
ثم الذى له تجويف من الجانبين وهو سخيف غير ملزز كالرية فان لها فضاء من داخل ومن خارج على ما
عرفت آنفا اعلم ان الاعضاء بحسب التجويف والفضاء وعدمهما والتخلخل والتكاثف يصير
اثنى عشر قسما لانه اما ان يكون له تجويف ولا يكون والاول اما ان يكون التجويف من جانب
واحد اما من داخل او خارج او من جانبين فهذه اقسام اربعة وكل واحد منها اما ان يكون متخلخلا او
متكاثفا او متوسطا بينهما فيكون اثنى عشر وهما ذكر الشيخ المكنك تقدير كمية الادوية لما يذكره فليعتبر
عليه واما موضع العضو فى جميع النسخ من موضع العضو وليس على ما ينبغى لانه عطف على قوله واما مزاج
العضو والتقدير واما معرفة وضع العضو فهى ان الوضع يقتضى اما موضعا بان يكون قريبا
من منفذ الدواء كالمعدة او بعيدا كالكلية او متوسطا كالكبد واما مشاركته اى
مع عضو آخر ولا بد من معرفة ذلك لان تقدير كمية الدواء يختلف باختلاف كل منها

فالانتفاع براى بالوضع من علم المشاركة خصه اى خص الانتفاع باختيار كل جهة جذب الدواء وبجرتان خرقان خصه
على صيغة المتكلم اى الانتفاع بالوضع من علم المشاركة مع كثرته خصه باختيار كل جهة جذب الدواء والماتقه
اليه اى امالة الدواء الى الجذب من تلك الجهة او امالة الدواء المادة الى تلك الجهة بجلبها على الجانب او الى
العضو الذى يجذب اليه المادة على ما قال القرشى مع بعده لانه لم يجر ذكره قال الا اذا كانت المادة فى
حدبة الكبد استفرغنا بالبول وان كانت فى تقعير الكبد استفرغنا بالاسهال لان الحدبة فى الكبد مشاركة
لاعضاء البول وتقعيرها مشاركة للامعاء وانما كان الانتفاع بعلم المشاركة اخص لان تلك
الجذب يتعذر مع عدم المشاركة بسبب ان نفوذ المواد من عضو الى اخر انما يكون فى الغالب من الاعضاء التى
بها الاشتراك فيها وكيفية الادوية بقدر كثرة المشاركة وقلتها وقال القرشى بيانها اشكالات لان المقصود
هو تعريف التخرج لكيفية العلم بتقدير كمية الدواء من العلم بالوضع واما اختيار جهة الجذب فليس فى الموضع ذكره
وثانيها ان منفعة هذا ليست اخص منه بتعريف جهة الجذب من تعريف عضو الجذب فان العلم بالمشاركة
كما يستفيد منه العلم بجهة الجذب كذلك يستفيد منه العلم بالعضو الذى يكون منه الجذب بل الانتفاع به فى
هذا اولى لان سبب سهولة نقل المواد من جهة الى جهة انما هو كثرة الاشتراك الذى بين الاعضاء التى فى
الجهتين وقلتها واما الجهة نفسها فلا كثير تاثير لها فى ذلك فكثيرا ما يكون فى تلك الجهة عضو غير مشارك
لما فى الجهة الاخرى فلا يفيد وضع الدواء عليه فاذن انتفاعنا بالعلم بالمشاركة فى معرفة عضو الجذب
اكثر من انتفاعنا بذلك فى معرفة جهة الجذب وثالثها ان منفعة العلم بالمشاركة ليست بخصيص
بتعرفنا موضع جذب الدواء فقط بل موضع الجذب مطلقا سواء كان بدواء او بالحجامة او نحوها
وهى ضعيفة اما الاول فلان تخريج العلم بتقدير كمية الدواء من العلم بالوضع انما يتم بما هو المختار من
جهة الجذب وحينئذ يكون اختيار الجهة مقصودا واما الثانى فلان معرفة جهة الجذب يستلزم معرفة
عضو الجذب دون العكس وح يكون معرفة جهة الجذب اخص واما الثالث فلان التخصيص
بها انما كان لان البحث فى تقدير كمية الدواء **قوله** واما الانتفاع براى
بالوضع من جهة علم الوضع فمن ثلثة اوجه احدها قربه وبعده فانه ان كان قريبا
من منفذ الدواء كالمعدة وصلت اليه الادوية المعتدلة وفعلت فيه لانها تصل اليه
وقوتها باقية وان كان بعيدا كالرئة يحتاج الى اقوى لان الادوية المعتدلة يفسد قواها قبل

تمن الوصول اليه فلو لم يزد في نواها لم يحصل الغرض واعلم انه لو ذكر في المثال ههنا الكلية لكان انسب لان
الرئة قد يصل اليها الدواء المتناول من المرى شحا من مسام الغشاء الذي بينه وبين قصبتها وذلك
قريب جدا وقد يصل اليها من طريق المعدة وذلك بان ينفذ الى الكبد ثم منها الى العرق الاجوف ثم
بعد ذلك اليها فهي قريب بعيد باعتبارين **قوله** العضو القريب اشارة الى فائدة وهي ان مجرد
كون العضو قريبا من منفذ الدواء او بعيدا لا يكفي في ضعف الدواء وقوته بل العضو القريب اذا
يلقاه الدواء يجب ان يكون قوة الدواء بالقدر المقابل للعلة لئلا يفرط في الفعل وان كان بينهما
اي بين قوة الدواء والعلة بعد وبون كثير وهو ذا اي وحينئذ يحتاج الدواء في ان ينفذ
الى قوة فائضة فيحتاج ان يكون قوة الدواء اكثر من المحتاج اليه مثل الحال في ضمده
عرق النسا وما يشابهه والوجه الثاني ان يعرف ما الذي ينبغي ان يخلط بالادوية
ليسرع ذلك المخالط بايصالها الى العضو كما يخلط بادوية اعضاء البول المدرات
وبادوية القلب الزعفران والوجه الثالث ان يعرف جهة ايصال الدواء اليه مثلا انا
اذا عرفنا ان القرحة في الامعاء السفلى اوصلناه بالحقنة وان حدسنا انها في الامعاء
العليا اوصلناه بالشرب ليكون ايصاله في الصورتين من اقرب الطرق فيبقى قوته حين
وصوله اليها وانما قال في الاول عرفنا وفي الثانية حدسنا لان ايصال الدواء
الى القرحة بالحقنة انما يجوز اذا تحقق انها في الامعاء السفلى لانها لا تصل الى هناك الا
اذا كانت قوية وحينئذ يمكن نفوذ شيء منها الى المعدة وذلك رديء فقال واما ايصال
المشروب الى القرحة فلا يشترط فيه تحقق انها في الامعاء العليا لانها على تقدير ان تكون
في الامعاء السفلى لا يضر ذلك بل يكون نفعه اقل لما قلنا واعلم انه كما كان اخص الانتفاع
بالوضع من كل المشاركة اعتبار جهة جذب الدواء ولاستلزامه العلم بتقدير كمية الدواء والعضو
المجذوب فكذا ههنا الاخص بالانتفاع به الوجه الاول الذي به قرب الدواء وبعده لاستلزامه
على العلم بتقدير كمية الدواء والملوحيها الآخران فذكرها ههنا انما هو لاتمام منافع العلم بالوضع **قوله**
وقد ينتفع اي الانتفاع بالوضع كما يكون من مراعاة المشاركة ومن مراعاة الوضع قد يكون من مراعاتها
وذلك فيما ينبغي ان يفعله والمادة منصبة منها الى العضو او ينبغي ان يفعله والمادة بعد في الانصباب

حتى اذا كانت في الانصباب بعد جذبها من موضعها بعد مراعاة شرائط اربعة احدها موافقة
الجهة كما يجذب من اليمين الى اليسار ومن فوق الى اسفل ومن قدام الى خلف ليكون ميل المادة
عن جهة الانصباب فينصرف عنه وذلك قد يكون بالخلاف القريب كوضع المحاجم على الخنصر
لجذب المواد من العينين او بالبعيد كربط الساقين عند قصد المواد الى الراس والثاني
مراعاة المشاركة ليجذب الى ما يكون مشاركا له لا الى غير المشارك لانه لا يمكن الجذب اليه
وهذا كما يحتبس الطمث بوضع المحاجم على الثديين ليكون جذبا الى الشريك والثالث مراعاة
المحاذاة اي كون المجذوب اليه في محاذاة المجذوب منه في الجهة كما يفصد في علل الكبد
من الباسليق الايمن لكونها في ذلك الجانب وفي علل الطحال من الباسليق الايسر وانما
تعتبر المحاذاة لقلة اشتراك الاعضاء التي ليست في جهة واحدة والرابع مراعاة
البعيد في ذلك اي في الجذب او في المجاري لئلا يكون المجذوب قريبا جدا من المجذوب
منه لانه اذا كان قريبا منه كان ذلك الجذب في الحقيقة معاونا لحركة المادة
اليه هذا اذا كانت المادة بعد في الانصباب واما اذا كانت منصبة تماما فيها
فينتفع اي من معرفة المشاركة بالامرين اما من جهة ان يأخذها من العضو نفسه
او ينقلها الى العضو القريب المشارك ويخرجها منه اما الثاني فكما يفصد الصافن
في علل الرحم واما الاول فكما يفصد العرق الذي تحت اللسان في علاج ورم اللوزتين
وينبغي ان يعلم ان المادة اذا طال زمان انصبابها واستقرت في العضو يكون نقلها منه
عسرا بل الصواب ان يخرج منه واما قبل ذلك فينتقل الى القريب المشارك
وللجذب الى الخلاف شرائط ذكر الشيخ منها اثنين الاول انه اذا اريد الجذب الى
الخلاف فليسكن اولا وجع العضو المجذوب عنه ليسهل انجذاب المواد اليه
الثاني ان يتأمل حتى لا يكون مجاز المادة على عضو رئيس لئلا يعظم الضرر
بتضرره اللهم الا ان ذلك الرئيس مما لا يتضرر بمرور المادة عليه
كالكبد فان المواد قد يجذب من الاعضاء الى الامعاء ويخرج بالاسهال مع انه
يلزم عبورها بالكبد الثالث ان لا يكون العضو المجذوب اليه اقل صبرا لكونه قوي الحس

الرابع ان لا يكون في البدن امتلاء مفرط لئلا ينجذب الى العضو المجذوب اليه مادة كثيرة وجدا يعسر تحليلها سعه لكن هذا انما يكون اذا لم يمكن مع الجذب استفراغ اما اذا كان معه استفراغ فلا باس بذلك الخامس ان لا يكون العضو المجذوب اليه متهيئا لاندفاع مادة اخرى اليه لان الجذب قد يعين على حصول ذلك السادس ان لا يكون العضو الذي اندفعت اليه المادة مخرجا طبيعيا لها او لا يمكن احداث مخرج لها منه اذ لو كان مخرجا طبيعيا لها او امكن احداث مخرج لها كالفصد يكون خروجها منه اولى **قوله** واما الانتفاع هذا هو الرابع مما يعين معرفة طبيعة العضو وهو الانتفاع به من جهة قواه وذلك من طرق ثلثة احدها مراعاة الرياسة والمبدائية فكل عضو يكون مبدأ او رئيسا لا يخاطر عليه بالادوية القوية ما امكن لئلا يعم الضرر البدن ولذلك لا نستفرغ من الدماغ والكبد ما نحتاج ان نستفرغ من كل منهما دفعة واحدة ونخرج اخراجا شديدا البتة لئلا يلزم خروج ارواح كثيرة دفعة لانه يكون مضرا جدا بل قاتلا ولا نبردهما ايضا تبريدا جدا البتة لئلا يلزم اطفاء الحرارة الغريزية وهذا عام في الاعضاء لكن الضرر في الرئيسة اكثر لانها مبادي الارواح وفي بعض النسخ ولا نبردها وهو الاصح لان القلب كذلك واذا ضمدنا الكبد بادوية محللة لم نخلها من ادوية قابضة طيبة الرائحة لحفظ القوة اما من جهة قبضها فلمنعها من التحليل المفرط واما من جهة طيبها فلتقوية مزاجها وكذلك فيما نسقيه لاجلها اي في مشروب نشربه لاجل الكبد واولى الاعضاء بهذه المراعاة القلب ثم الدماغ ثم الكبد اما ان القلب اولى بذلك فظاهر واما ان الدماغ اولى من الكبد فلان جرمه رخو ضعيف والارواح فيه اكثر **والطريق الثاني** مراعاة الفعل المشترك للعضو فان فعله اذا كان مشتركا نافعا لجميع البدن وان لم يكن رئيسا مثل المعدة والرئة فلا بد ان يراعى قوته ولذلك لا نسقي في الحميات مع ضعف المعدة ماء باردا شديد البرد لئلا يزيد ضعفها **واعلم** ان استعمال المرخيات على الرئيسة وما يتلوها في الشرف خطر جدا في الحيوة لانها تحلل ارواحها وتضعف فعلها وتهيئها للعفونة وقبول الامراض

والطريق الثالث مراعاة ذكاء الحس وكلاله فان الاعضاء الذكية الحس كالعصبية يجب ان يتوقى فيها استعمال الادوية
الادوية الكيسة واللذاعة والمؤذية كاليتوعات حتى لا تحلل قواها لشدة تضررها بالمنافي بسبب ذكاء الحس
وذكر العصبية كالبيان لكونها ذكية الحس واليتوع كل نبت اذا قطع يخرج منه شيء كاللبن وقيل هو ذو لبن
اللبن والادوية التي يتحاشى ويتوقى من استعمالها لها ثلثة اصناف المحللات كالحاشا والماذريون
وشبههما والمبردات بالقوة كالافيون وشبهه والتي بها كيفيات مخالفة كالزنجار والاسفيداج
الرصاص والنحاس المحرق وما شبههما اما التحاشي من المحللات فلاضعافها بتحليل الارواح واما من
المبردات بالقوة فلاخمادها للارواح واطفائها للحرارة الغريزية واما التي لها الكيفيات المخالفة لطبيعة العضو
فلانها تكون منافية لامزجة الاعضاء مبطلة لقواها وانما اضاف الاسفيداج الى الرصاص والنحاس
لانه يؤخذ من كل واحد منهما اذا احرقا ولا رخصة في تناوله اصلا لانه يسد المجاري ويخل بالدماغ والقلب وسائر
الاعضاء ولو تناوله احد ينبغي ان يتقيأ في الحال ويشرب الكرفس والانيسون والرازيانج بالعسل ولو اطلق
لكان اولى لان الاسفيداج لغير الرصاصي يحتمله لذلك ايضا فهذا هو تفصيل اختيار الدواء بسبب طبيعة العضو
ومعرفة ما كان يتضمنه من الامور الاربعة واما مقدار المرض فيتوقف معرفة اختيار الدواء على معرفة
كيفيته فان الذي يكون مثلا حرارته العرضية شديدة يحتاج الى ان يطفيه بدواء اشد تبريدا والذي
برودته العرضية شديدة يحتاج الى ان يسخنه بدواء اشد تسخينا واذا لم يكونا قويين يكفيهما بدواء اقل قوة
وعلى هذا قوله واما من وقت المرض فيعلم بما تقدم عسير لانه لم يذكره قبل ذلك كما ذكر مقدار المرض وغيره
حتى تبين ههنا ولم يتنبه احد بذلك وغاية ما يقال فيه هو ان مقدار المرض قد يكون من جهة كيفيته
وجهة اوقاته ومن جهة مادته ولما ذكر اختيار الدواء من جهة كيفيته قال واما من وقت المرض فان
تعرف المرض في اي وقت هو من اوقاته مثلا الورم ان كان في الابتداء استعملنا عليه ما يردع وحده
وان كان في المنتهى استعملنا ما يحلل وحده واما فيما بين ذينك فنخلطهما جميعا كل ذلك لما عرفت من
قبل قوله وان كان المرض حارا الى آخره قد علم اكثر ما يذكره ههنا مما مر في اول الفصل وكان ذكره ههنا
انسب على ما لا يخفى تقريره ان المرض ان كان حارا وفي الابتداء لطفنا التدبير اي قللنا الغذاء
لتشتغل الطبيعة بنضج المادة لا تلطيفا في الغاية والا عجزت عن فعلها بل تلطيفا معتدلا وان كان الى المنتهى
بالغنا في التلطيف لاستراحة الطبيعة عما لها الى نضج المادة وفي بعض النسخ في المنتهى يجب ان يكون في الغاية التلطيف

فيه وان كان المرض مزمنا لم نلطف فی الابتداء ذلک التلطيف ای الاعتدال
لا البالغ خوفا من خور القوة علی ما عرفت بل نلطفنا تلطيفا معتدلا عند الانتهاء
لقرب المزاج حينئذ الی الاعتدال والامن من سقوط القوة علی ان كثيرا من الامراض المزمنة
غير الحميات يحللها التدبير اللطيف وذلک لان الوارد اذا قل اجتهد الطبيعة فی الاغتذاء
ما عندها من الرطوبات ونضجها وتغذت منها وانما كان هذا خاصا بالمزمنة لان الحادة
لا تصلح موادها لحدتها للتغذية وانما استثنى الحميات منها لان موادها تكون عفنة
لا تصلح للتغذية ايضا **قوله** وايضا اشارة الی اختيار الدواء من جهة مادة المرض
وهو ان المرض ان كان كثير المادة هائجها استفرغنا فی الابتداء ولم ننتظر النضج
خوفا من ان تندفع الی مواضع لا تحتملها قال بقراط يجب ان يستعمل الاستفراغ
فی الامراض الحادة جدا اذا كانت الامراض هائجة فی اول اليوم فان تاخيره
يودي الی الهلاک وان كان ای المرض معتدلا ای فی المادة انضجنا ثم استفرغنا
ای المرض يعني مادته والنضج لانا لو استفرغنا فی اول الامر استفرغ اللطيف
ويبقی الغليظ فيعسر نضجه ويودی فی الاكثر الی الهلاک هذا تفصيل اختيار
كمية الدواء بسبب مقدار المرض بحسب الكيفية والوقت والمادة واما الاستدلال
من الاشياء التی تدل بملائمتها اختيار كمية الدواء فهو سهل عليک لانک
تعرفه بما تقدم **قوله** والهواء من جملتها اولی ما يجب ان يراعي
امره اشارة الی ما ذكرنا عند تعديد الاشياء من انه قد حذف
الهواء لدخوله فی الفصل وكونه اولی بمراعاة امره فی اختيار الدواء لظاهر الشدة
الاحتياج اليه ولاختلاف تاثير الدواء بحسب اختلافه **قوله** بل هو تعديل
الكلام ان يراعي امره فی انه حار او بارد وانه بل هو معين للدواء
او للمرض فان الدواء ان كان محللا او منقيا او مسهلا اعانه الهواء الحار
وان كان رادعا او قابضا اعانه الهواء البارد فيختاره بعينه والمرض ان كان حارا
يعينه الهواء الحار وان كان باردا يعينه الهواء البارد فيختار ما يضاده فی الصورتين

قوله وتقول اشارة الى قوانين متعلقة بامر العلاج منها ان الامراض التي
يكون فيها خطر ولا يؤمن فوت القوة مع تاخير الواجب في امر العلاج او التخفيف
فيه فالواجب ان يبدأ فيها بالعلاج القوي اولا اذ التقدير انه لو لم يكن
فيها فوت القوة مع تاخير الواجب او التخفيف فيه واما التي لا خطر فيها
فيتدرج الى الاقوى ان لم يغن الاخف لان الادوية القوية اكثر منافاة للطبيعة
وحينئذ يجب ان لا يستعمل الاقوى الا اذا لم يغن الاضعف فينبغي ان
يتدرج فيه الى ان ينتهي الى ما يفي بالغرض لكن هذا انما يفعل اذا لم يكن
المرض مهيا حادا حينئذ ينبغي ان يستعمل الادوية القوية وان لم يكن
المادة قد نضجت على ما عرفت ومنها ان لا يهرب ويعدل عن الصواب
لان تاثيره اي لاجل ان تاثيره ربما يكون يتاخر وان يقيم على الغلط
لان ضرره لا يتبين اما الاول فلان تاخير تاثيره ربما يكون لمانع يزول
بسرعة ويجوز ان يكون لمصادفة البدن غير مستعد للانفعال او لانه لم يطل
ملاقاته للبدن زمانا في مثله يظهر اثره ويعرف كون العلاج صوابا مع تاخر تاثيره
من قياس يدل عليه او من تجربة استفيدت من مداواة مثله واما الثاني فلان
عدم ظهور ضرره يجوز ان يكون لما ذكرنا من الامرين في تاخير تاثير الصواب ويعرف
كون العلاج غلطا من القياس والتجربة ايضا على ما ذكر ومنها انه لا يجب مع
كون التدبير صوابا ان تقيم على علاج واحد بدواء واحد ولا على ذلك العلاج بعينه
ايضا بل تبدل الادوية التي تكون من النوع الاول لان التي المالوف للبدن
لا ينفعل عنه فلا يفيده وهذا يجوز ان يكون جوابا عن سوال مقدر وهو انك
كيف تقول واياك ان لا تهرب عن العلاج اذا تاخر تاثيره والبقراط امر بالانتقال
من علاج الى اخر اذا لم ينجع الاول وتقرير الجواب انه ليس يجب ان
لا يعدل عنه مطلقا بل يعدل من دواء الى دواء بل من العلاج بعينه ومنها
ان الاستعداد للانفعال قد يختلف بالنسبة الى الابدان والاعضاء

١٤٤

تع

والاعضاء فان لكل بدن بل لكل عضو منه بل للبدن الواحد والعضو الواحد فى وقت دون وقت

خاصية فى الانفعال عن دواء دون دواء اما بسبب معاونة الهواء له فى وقت لكونه

موافقا لكيفيته دون وقت آخر او لامر آخر من داخل ومنها ان العلة اذا اشكلت ينبغى

ان لا يستعجل باستعمال دواء مسهل وغيره بل يخلى بينها وبين الطبيعة فانها اما ان تغلب

وتقهر العلة واما ان تغلب فتظهر العلة وذلك لانها فى المقاومة ومن البعيد ان

لا تغلب احدهما فان غلبت الطبيعة كفت من الاقدام على العلاج مع الجهل بالعلة

وان غلبت العلة ظهرت اماراتها لا محالة وهذا وان كان ضارا لكنه اقل ضررا

من الاقدام على الجهل وان لم يكن من العلاج بل ينبغى ان يكون ما يستعمل منضجا

وان يكون خاليا من الكيفيات الرديئة وان كان ذلك مشترك النفع فهو

افضل وذلك كما لو اشكلت الحمى العفونية فلا يعرف انها بلغمية او صفراوية

او غير ذلك فان السكنجبين وشراب الليمو فى ذلك بالغ لان نفعهما مشترك

للمواد كلها اما للحرارة فبالتطفية واما للبارودة فبالتلطيف والتقطيع ومنها

انه اذا اجتمع مرض معه وجع ولا يكون احدهما سببا للآخر كالصداع مع

الرمد او عرض سببه وجع كالغشي العارض عن وجع القولنج او مرض هو موجب

وسبب للوجع كسدة فى الامعاء لوجع القولنج وكالضربة والسقطة الموجبتين

للوجع ينبغى ان يبدأ بتسكين الوجع بوجوه ا ان الوجع بتحليله يضعف القوة

فربما لا تفى بدفع المرض ٢ انه يضعف العضو فيشتد استعداد المرض ٣ ان

الطبيعة بسبب اشتغالها بالوجع يزول عن تدبير المرض فيستولى المرض ٤

ان الوجع جذاب للمواد الى موضعه بسبب تسخينه ويلزم ذلك زيادة المرض وانما

قيدنا قوله واذا اجتمع مرض معه وجع بقولنا ولا يكون احدهما سببا للآخر لئلا

يقال ان المرض الذى معه وجع اعم من ان يكون سببا للوجع او بالعكس فقوله او سببه وجع او موجب

وجع لا يكون صوابا لان الخاص لا يصير قسيما للعام لا يقال الضربة والسقطة ليستا بمرضين فكيف اوردهما

مثالا للمرض الموجب للوجع لانا نقول ذلك فاوردهما هو للتمثيل الذى يكون موجبا للوجع كايجاب الضربة والسقطة

تم

ومنها انك اذا احتجت الى التخدير ينبغي ان لا تتجاوز مثل الخشخاش فانه مع تخديره مألوف ويؤكل الا اذا
اذا بلغ الوجع غاية يخاف منه الهلاك فانه حينئذ يجوز التجاوز الى القوي منه كالافيون انما جعل كونه
مألوفا سببا لكونه انفع لان الطبيعة تكون آنس بها عليه فيكون دفع مضاره اشد فيكون قوته حينئذ اقوى
واحتمال العضو له اسهل وانما خص ذلك بالمخدر مع ان جميع الاغذية والادوية كذلك لان امر الامانة وذلك في
المخدرات اوجب من غيره لان اكثر المخدرات يكون مضعفا للروح مجمدا للحرارة الغريزية مفسدا للمزاج العضو
ولانه مناسب لما تقدم من تسكين الوجع ومنها انك ان البيت لشدة حس العضو ينبغي ان تغذو صاحبه بما يغلظ
الدم جدا كالهريسة ونحوه تسكينا لحسه اما الاول فلان الروح يغلظ لغلظ الدم المتكون منه واما الثاني فلانه يقل بسبب
غور الدم اللطيف الذي هو مادته وان لم تحقق التبريد فانفع صاحبه بالمبردات كالخس ونحوه
لانها تغلظ الدم ايضا لكن الاول مغلظ بالذات والمبرد بالعرض وانما جعل شدة الحس كالبلية
لانها تضر من وجهين ١ يعرض الوجع من ادنى سبب ٢ تشويش الفعل كما يعرض للبصر ان
يرى الهباء المبثوث في الجو الذي لا يراه غيره الا اذا عرض ضوء قوي كالخوف لبقوة كما ترى
الهباء عند نفوذ الشعاع الى البيت وكما يعرض للسمع ان يحس بقرع الهواء في تجويف الصماخ
بسبب تموجه عند تصعد الابخرة الواجب نحوها من انطباخ الغذاء في المعدة فان تلك الابخرة اذا وصلت
الى تجويف الصماخ استدار فيه فتموج الهواء الذي هناك وتحصل منه قرع حتى لا يدركه الا من كان
قوي الحس جدا فيعرض من الاحساس بذلك مثل دوي او طنين او صفير فيتشوش فعل السامعة
ومنها قانون العلاج الروحاني اعلم انه لا خفاء ان كل واحد من النفس والبدن ينفعل
عما يعرض للاخر فانا نجد انه اذا غلب على البدن خلط سوداوي عرض للنفس خوف
وتوحش وفكر فاسد واذا غلب دم رقيق صاف عرض لها سرور وكذلك اذا اكثر النفس الغضب عرض
للبدن غلبة الصفراء وسخونة مزاجه واذا اكثر الغم عرض للبدن غلبة السوداء ويبس مزاجه بل ربما
يستحيل المزاج والرطوبات الى حالة محمودة او مذمومة دفعة ومنه يبرأ المريض عند رؤية
محبوبه دفعة وما يحكى من معالجة محمد بن زكريا للملك بزء المفلوج وعدوه حين توجه
الشعبان اليه وغير ذلك من الصور التي لا تحصى وقد سبقت الاشارة الى تحقيق ذلك
في البحث عن موجبات الحركات النفسانية ولما كان تأثير الامور النفسانية في البدن الى هذه الغاية

قال ان من المعالجات الجيدة النافعة الاستعانة بما يقوى القوى النفسانية والحيوانية وانما لم يذكر القوة الطبيعية لان الانفعات الحاصلة للبدن بسبب امور نفسانية تكون ظهور آثارها فيها اكثر وذلك كالفرح الذي يحصل للمريض ولقاء من يستأنس به وملازمته من يسر به وربما نفعت ملازمة المحتشمين له ومن يستحي منه لمنعه عن اشيار تضره مما يطلبه ولا يصبر عليه وعن الحركات الكثيرة المسخنة المثيرة للمواد ومما يقرب هذا الصنف من المعالجات الانتقال من بلد الى بلد آخر فان المريض قد يتصور الشفاء فيه فيفيده وان لم يختلف هواؤهما وكذا الانتقال من هواء الى هواء اذا كان اجود من الاول لما فيه من تاثير قوي مع تصور المريض الشفاء فيه وانما جعل ذلك مما يقرب الاول لانه مع كونه تدبيرا بالاسباب الجارية في العادة فيه تقوية للقوى بما يتصوره من الشفاء فيه ولكونه علاجا بغير جسم ظاهر للحس ومنه ايضا الانتقال من هيئة الى هيئة كان يكون صاحب القرحة مثلا على هيئة يلزمها احتباس القيح وفساد ما حولها فاذا غير وضعه الى هيئة ينفصل ما يتولد من القيح نفعه ذلك ومنه ايضا تكلف هيئات وحركات يستوي بها عضو او تغير مزاج مثل ما يكلف الصبي الاحول من النظر الشزر الى شيء يلوح له وعدم الامعان فيه حتى لا يتراءى الشيئان منه وانما خصص ذلك بالصبي لان الاعضاء اذا صلبت يعسر تغير هيئاتها ومثل ما يكلف صاحب اللقوة من النظر من المرآة الضيقة فان ذلك ادعى له الى تكلف تسوية وجهه وعينه وربما ادى بالتكلف الى الصلاح وفي بعض النسخ في المرآة الصينية وهو صحيح لانها تكون ايضا ضيقة قال القرشي هذان المثالان يختصان بالهيئات والحركات التي يستوي بها العضو واما التي تغير بها مزاج العضو فلم يذكره وذلك كما يؤمر المسافر بتحريك اطرافه وجعلها على حالة يكون معها ذلك يسخن بالحركة فيبقى مزاجها محفوظا وفيه نظر اما اولا فلان استواء الوجه والعين بالهيئات والحركات في اللقوة انما يكون بدفعها الخلط البارد الغليظ الموجب لها وذلك يلزمه تغير مزاجها واما ثانيا فلان تحريك المسافر اطرافه ليبقى مزاجها محفوظا لا يكون فيه تغير مزاج بل لو قال كما يحرك المسافر اطرافه اذا بردت لتسخن لكان اولى على ما لا يخفى

ومنها ان ترك المعالجات القوية في الفصول القوية ما امكن مثل الاسهال القوي
والكي والبط في الصيف والشتاء لئلا تضعف القوة باجتماع امور خارجة
عن الاعتدال وهي المرض والعلاج القوي وافراط كيفية الفصل هذا ان حملنا
الفصول القوية على المفرطة الحر او البرد واما لو قلنا ان المراد بها الصيف والشتاء
مطلقا على ما يشعر به قوله كالصيف والشتاء بدون قيد فهو صحيح ايضا لان
القوة في الصيف تكون ضعيفة وح لو عالجنا بالدواء القوي ربما ادى الى
سقوط القوة وفي الشتاء تكون المواد مستعصية فلعله والدواء القوي
اذا لم يتمكن بدفعها توجه الى ما يوارق وحصل ضرر عظيم واما ذكر الكي والبط
مع الاسهال لانه يعطي بما في الحر والبرد القويين ومنها انه لو اجتمع في مرض
واحد مستحقان متضادان كان يستحق المرض مثلا تبريدا وسببه تسخينا كالحمى الشديدة
الموجبة لها فانها تقتضي تبريدا لاطفاء حرارتها والسدة تسخينا لتفتيحها او بالعكس
وكذلك لو اجتمع مرض وعرض يستحق المرض تسخينا والعرض تبريدا كالقولنج ووجدان
مادة القولنج تقتضي تسخينا وتلطيفا وشدته ووجعه تقتضي تبريدا وتخديرا او بالعكس
احتاج الطبيب ههنا الى نظر دقيق ليعلم ان العلاج اولى او الترك ومع العلاج
ايهما اهم واولى بذلك ومع اولوية كيف ينبغي ان يعالج ويراعي الضد ومنها
انه لا يستعجل في كل مرض في علاجه بالضد فان كل امتلاء وكل سوء مزاج ليس
مفتقرا الى المعالجة بالضد حتى يعالج الامتلاء بالاستفراغ وسوء المزاج بايراد
ما يقابله ويضاده بل كثيرا ما يكفي حسن التدبير المهم منهما وذلك بان لا يتناول في الامتلاء
ما احتمل ويقلل مع ذلك الى ان يخف وفي سوء المزاج ان كان حارا مثلا هجر ما يزيده ويستعمل
الاشربة والاغذية المعتدلة وقلل مع ذلك الى ان يستوي وحمل القرشي المهم صفة التدبير
وقال التدبير المهم هو المستعمل في حال الصحة فانه ان كان حسنا يكون ذلك
التدبير كافيا وهو كلام عجيب لان التدبير المستعمل في حال الصحة لو كان حسنا
لما حصل الامتلاء وسوء المزاج ومع كونه حسنا كيف يكون كافيا للعارض بعده

للكثرة وتوهجا وكثرة اضطرار الى علاجها الكثرة تأثيرا في البدن لكون المزاج كالاصل للبنية

فصل الثاني

بعد وقال رح الفصل الثاني في معالجة امراض سوء المزاج اقول سوء المزاج اما ان يكون بلا مادة او معها فان كان بلا مادة كفى في تدبيره بتبديله فقط وان كان مع مادة فلابد من استفراغها فاذا استفرغت فربما كفى الاستفراغ وحده من غير احتياج الى تدبير آخر وذلك اذا لم يتخلف عنها سوء المزاج لاجل تمكنه السالف بسبب المادة وربما لا يكفي ذلك بان يكون قد تخلف سوء المزاج بعد استفراغها فيحتاج الى تبديله بعد الاستفراغ ثم ان سوء المزاج اما ان يكون مستحكما او في حد الكون او يريد ان يكون فتكون معالجة ثلثة اصناف لا يقال ذلك لا يختص بسوء المزاج بل معالجة جميع الامراض كذلك لانه لم يذكر الاختصاص بل ذكره ههنا لان ابتداوه به وهي فيها اظهر والمراد بالمستحكم ما حصل بالتمام سواء رسخ او لم يرسخ لا ما رسخ على ما ظن لان استحكام الشيء تحصيل بلوغه كماله ولانه لو حمل على الرسخ زاد الاقسام وبالذي في حد الكون ما حصل منه شيء ولم يتم حصوله وبالذي يريد ان يكون ما حصل استعداد حصوله في البدن ولم يحصل بعد و علاج الاول بالضد على الاطلاق اي بدون قيد معه ويقال له المداواة المطلقة و علاج الثاني و صلاحه المداواة اي بالضد مع التقدم بالحفظ لمنع السبب وانما كان علاجه مع التقدم بالحفظ لان ما تم حصوله منه يحتاج الى الضد كما في المستحكم وما بقي منه ولم يحصل بعد يحتاج الى التقدم بالحفظ لمنع سبب حصوله و علاج الثالث يحتاج فيه الى منع السبب فقط لانه لم يحصل بعد حتى يحتاج الى الضد ولذلك يسمى التقدم بالحفظ لا يقال انه ايضا علاج بالضد اذ المراد بالضد ليس ما هو المشهور عند الحكيم بل ما يرفع الشيء ويقاومه وما يزيل سبب الشيء يكون لا محالة كذلك لان ما يقاوم سبب الشيء لا يكون معتد ولا يكون عنايته انه يلزم من ازالة السبب ازالته بالتبعية ان كان السبب تاما وجد مسببه الا ان يتوقع وجوده لا يقال ان وجود المرض ابتداء بلا سبب كما انه محال كذلك بقاؤه مع عدمه محال فح يكفي في علاج جميع اصناف سوء المزاج ازالة اسبابها فيكون العلاج كله صنفا واحدا لان ذلك انما تم لو لم يتعلق بازالة السبب قبله بدون التفاوت الى سببه اغراض واما معه فلا

قوله مثال المداواة اى المطلقة مصالحة عفونة حمى الربع بالترياق فانه يلطف كيفية المرض ويطلبه وسقى الماء البارد فى الغب ليطفى حرارته والمراد بالغب الخالص باذل ميره يعنى الماء قبل النضج ومثال المداواة مع التقدم بالحفظ ان يستفرغ فى الربع بالخربق وفى الغب بالسقمونيا اذا اريد بذلك منع ابتداء نوبة تقع ومثال التقدم بالحفظ مفرد اى بدون المداواة استفراغ المستعد لحمى الربع لغلبة السوداء بالخربق ولحمى الغب لغلبة الصفراء بالسقمونيا فاذا اشكل عليك كان الانسب به ان يذكر عقيب قوله فى الفصل المتقدم واذا اشكل العلة وههنا مناسب ايضا للتقدم بالحفظ لمنع السبب لذلك الى بالعادة اى فاذا اشكل عليك مرض من الامراض ونسبه حرا او بردا واردت ان تجرب بما يظهر لك امره فلا تجربن بمفرط فى الكيفية كيفية المرض قد تكون موافقة له فيزيد التشر والخطر نظرا الى ما بعد ما جربت بالاول التاثير الذى بالعرض فان الدواء قد يكون حارا او يبرد بالعرض والعكس قوله وقلم لى التبريد والتسخين مرتبتها سواء ولكن الخطر فى التبريد اكثر اما الاول فلان البارد وبكان ضعيفا كان معاونة الطبيعة له على ازالة سوء المزاج الحار اكثر لانها تكون اقوى بسبب الاضعاف سوء المزاج الحار للقوة اقل من اضعاف سوء المزاج البارد والحار وان كان اقوى كان معاونة الطبيعة على ازالة سوء المزاج البارد اقل لانها تكون ضعيف واما الثانى فلان الحرارة صديقة للطبيعة والبرودة منافية لها وللحيوة .

قوله وان الخطر فى الترطيب والتيبيس سواء لكن مدة الترطيب اطول اما الاول فلانه لا تاثير تشتى منهما بالذات وقال القرشى هذا مشكل لان الرطوبة صديقة للطبيعة لكونها مادة الحيوة والنشاط واليبوسة منافية لها ولا اشكال فيه لانها من جهة كونها اشر الى التبريد على ما مر فى بحث المزاج منافية للطبيعة ايضا واما الثانى فلان اليبس انما يكون طليه جمع اجسام الجلد والترطيب منافية لها قوله الرطوبة واليبوسة اشارة الى ان ما يحفظ كل واحد من الكيفيات المنفعلة والفاعلة ما تبدل بكل واحدة منها اما الرطوبة واليبوسة فكل واحد منها يحفظ بتقوية اسبابه وتبدل بتقوية اسباب ضده وهما ظاهران

ظاہران والحرارة تتقوى بالاسباب التى سبق ذكرہا وبالمنعشات ايضا وہى تنفض الثقل والاستلاء.
وتفتيح السدد فان فى ذلك ما ينعش الحرارة ويقويہا ثم ما يحفظہا وہى الرطوبة المعتدلة فانہا
لو نقصت ضعفت الحرارة بسبب نقصان مادتہا ولو زادت احتقنت الحرارة والبرودة
تتقوى بمقويہ اسبابہا وبخنق الحرارة بسبب تكثير الرطوبة وبما يفرط تحليلہا وہو
اليبوسة بالذات والحرارة بالعرض اما الاول فلان الضمير فى تحليلہا للرطوبة وان
لم يجر لہا ذكر لدلالة التحليل عليہا وتحليل الرطوبة يقتضى اليبوسة بالذات
واما الثانى فلان الحرارة انما توجب تحليل الرطوبة بايجابہا اليبس المقتضى لفناء
الرطوبة ولو جعل الضمير المؤنث للحرارة على ما ہو الظاہر والضمير المذكر لما يفرط
يجوز ان يتكلف فى الاول بان اليبوسة انما يكون مبردة بالذات لانہا اذا استولت
على المادة خمدت الحرارة وان لم يكن ہناك رطوبة وفى الثانى بان الحرارة انما
مبردة بالعرض لانہا اذا استولت افنت الرطوبة واذا فنيت الرطوبة فنيت ہى ايضا
لفناء مادتہا قوله والمعالج لفرط الحرارة وفى بعض النسخ فى فرط الحرارة وليس
على ما ينبغى ہذا شروع فى تبديل المزاج الحار والمزاج البارد اى الذى يعالج فرط الحرارة
بتفتيح السدد ينبغى ان يتوقى من التبريد المفرط لئلا يزيد فى تحجر السدد وبسبب تجميد المادة
فيزيد فى سوء المزاج الحار لزيادة سببه بل ينبغى ان يرفق فى ذلك فيعالج اولا
بما يجلو فان كفى الجلاء المبرد كماء الشعير وماء الہندبا ونحوہما ونعمت اى اكتفى بہذه المعالجة
ونعمت ہى حصول الغرض مع التوقى من التبريد المفرط وان لم يقنع ذلك فيعالج
بما يكون معتدلا لانه ربما يكفيه فان لم يقنع ہذا ايضا فيعالج بما فيه حرارة لطيفة لا نبالى
من ذلك اى لا يكون فيه خوف فان نفع تفتيحه اى تفتيح ما فيه حرارة لطيفة فى التبريد اكثر
من ضرر تسخينه السہل للطيفة بعد التفتيح وربما منع فرط التلطيفة لو استعمل ما يبرد بالافراط من
تفتيح الاخلاط الحارة بسبب تكثيفہا واجاد بہذا ہو الراى ہہنا وان كان بعض
الناس مصرا على ابطال ہذا الراى بانه ينبغى ان يفعل التبريد المفرط اولا وليس
يدرى ان التلطيفة القوية تسقط القوة لا سيما التى ضعفت بالمرض وانه

وان كان اى التبريد المفرط الذى بمعنى التطفئة القوية فصاحبها من المادة وتسهل صلاح

الا انه قد يعقب امراضا اخرى اما من سوء مزاج بارد منفرد اى ساذج واما مع مواد

مضادة لمزاج المزاج المواد التى اصلحها قال القرشى هذا كلام عجيب وذلك لان التطفئة

بالتبريد اما ان يكون اكثر من المقدار الذى يستحقه المرض او لا يكون فان كان الثانى لم تكن

مسقطة ولا مخلفة لسوء مزاج وان كان الاول لم يكن ذلك مختصا بالتطفئة فان التسخين

ايضا اذا كان باكثر مما يستحقه المرض البارد فربما اسقط القوة واعقب سوء مزاج باردا منفردا

او مع مادة مضادة لمادة المرض الاول ثم قال وليس لقائل ان يقول ان التطفئة

التى هى باكثر مما يستحقه المرض يكون اسقاطها للقوة وايجابها لسوء المزاج البارد

اكثر من اسقاط التسخين القوة وايجابه لسوء المزاج الحار لان منافاة البرودة

للتطفئة اكثر لانا نقول ان الامر ليس كذلك لان البرد وان كان اكثر منافاة للحيوة لكن

الحرارة اقوى منه فيكون ايجابها لما يوجب اقوى منه واكثر وخصوصا وهى يكون طارئة

على قوى ضعفت لان القوة فى المرض البارد تكون ضعيفة هذا كلامه وهو وان

صح انما يرد على الشيخ لوجوب التسخين المفرط فى المرض البارد وكلامه لا يدل عليه **قوله**

واما تسخين المزاج البارد فكانه صعب اذا كان قد استحكم وفى غاية السهولة

فى الابتداء **اما الاول** فلان الغريزة ح تكون قد ضعفت جدا والقوة

قاربت السقوط واذا كان كذلك صعب التسخين لان المسخن انما يفعل بمعاونة الغريزة

وانما قال كانه صعب لان هذا ليس بمطرد فانه ربما انتعش المسخن الحار الغريزى

وتبدل المزاج بمعاونته **واما الثانى** فلان القوة فى ابتدائه لم تكن ضعفت جدا

فيجتمع المسخن الخارجى والحار الغريزى ويتعاونان على دفع البرد وبالجملة ان تسخين

البارد فى ابتداء الامر اسهل من تبريد الحار فى الابتداء وفى الاكثر التسخين من تسخين

الحاصل للمزاج وذلك لان المسخن الخارج يعاونه الحار الغريزى المضاد للمزاج البارد

ولا كذلك المبرد هذا فى الابتداء واما فى الانتهاء فالتسخين مع صعوبته اسهل من تسخين الحار

فى الانتهاء لان البرودة البالغة هى موت من الغريزة او مشارفة اى مقارنة له

واعلم ان التبريد قد يقارن التيبيس وقد يقارن الترطيب وقد يخلو منهما اما الاول فكما اذا كان سوء المزاج من الحرارة والرطوبة فان تبريده ينبغي ان يكون مع تيبيس واما الثاني فكما اذا كان سوء المزاج مع الحرارة واليبوسة واما الثالث فكما اذا كان سوء المزاج مع الحرارة فقط وكان اليبوسة والرطوبة على الاعتدال **قوله** والتيبيس اشد اثباتا للبرودة التي قد حدثت والترطيب اشد جلبا للبرودة المستقبلة معناه ان البدن اذا كان باردا كان تيبيسه اشد اثباتا لبرودته واذا كان رطبا كان ترطيبه اشد جلبا لها اما الاول فلان التيبيس يقتضي الثبات واما الثاني فلان الرطوبة بسبب البلة كالمنافية للحرارة فيكون اشد اطفاء لها ويلزم ان يكون اشد جلبا للبرودة وقد يبين في التيبيس جميع اسباب الحرارة واذا افرطت لكثرة التحليل ح وقد يبين في الترطيب جميع اسباب البرودة اذا افرطت لقلة التحليل بسبب ضعف الحرارة الغريزية ولا يبلغ نفسه اي في الترطيب شيء مبلغ الدعة والاستحمام الدائم اي الكثيف اي مداومة الحمام القليل المكث والابزن ايضا وشرب الشراب الممزوج وقد عرفت جميع ذلك فيما سلف

واعلم ان الشيخ اذا احتاج الى تبريد وترطيب لفرط سخونته ويبس فانه لا يكفيه من ذلك الا من التبريد والترطيب ما يرده الى الاعتدال بل ما يجاوز ذلك الى مزاجه البارد الرطب الذي يرتفع له فانه وان كان عرضيا فهو له كالطبيعي ح ينبغي ان يرد اليه ويجب ان يعلم ان كثيرا ما يحوج في تبديل مزاج ما الى ان يستعمل ما يقوي ذلك المزاج مخلوطا بالمضاد ومثل ما يحوج في تبديل مزاج بارد الى استعمال الخل مع الادوية المسخنة لعضو حتى يغوص قوتها لان الخل ينفذ قويا في الاعضاء ويوصل الادوية المسخنة اليها ومثل ما يحوج الى استعمال الزعفران في الادوية المبردة للقلب وان كان حارا في الثانية يابسا في الاولى وذلك في حرارة القلب لكن الحاجة دعت الى استعماله مع تلك الادوية لتوصلها اليه بسرعة وكذلك كثيرا ما يكون الدواء قوي التاثير في تغير المزاج الا انه للطافته لا يلبث ريثما يفعل فعله فيحتاج الى ان يخلط به شيء يكثفه ويحبسه وان كان ذلك الشيء موجبا لضد فعله مثل ما يخلط بدهن البلسان الشمع وغيره ليحبسه على العضو مدة ليفعل فيها فعله

قال رح الفصل الثالث في انه كيف ومتى يجب ان يستفرغ **اقول**

الامور التي يجب اعتبارها قبل الشروع في الاستفراغ ليعرف بها صواب الحكم في الاستفراغ عشرة الامتلاء والقوة والمزاج والاعراض الملائمة مثل ان يكون الطبيعة التي تريد اسهالها لم يعرض لها اسهال فان الاسهال على الاسهال خطر والسحنة والسن والفصل وحال الهواء وعادة الاستفراغ والصناعة ولم يذكر التدبير السالف لما ذكره وعيره لدخوله في العادة فان هذه الامور اذا كانت على ضد جهته ودلالة تقتضي الاستفراغ منعت من الاستفراغ اما الامتلاء فانما ينبغي ان يعتبر لانه لو لم يكن امتلاء لا بحسب الكمية ولا بحسب الكيفية لكان خلاء وهو يمنع من الاستفراغ واما القوة فلانها لو كانت ضعيفة اية قوة كانت من الثلث منعت الاستفراغ لئلا يفرط ضعفها ويستولي المرض **قوله** الا انما اشارة الى ان هذا ليس على الاطلاق بل اذا لم يكن ضرر تركه اشد من ضرره ولا يرجى تدارك خطر الاستفراغ بعده فربما يؤثر ضعف قوة ما على ضرر تركه وذلك في القوى الحسية والحركية اذ يرجى تدارك امر الخطير ان وقع وذلك في جميع القوى فانا وان نفنا ضعف جميع القوى لكن اذا كانت الاخلاط هائجة والاعراض شديدة نختار الاستفراغ ونتدارك ضعف القوى وقال القرشي في ايثار ضعف القوى الحسية والحركية على ضرر ترك الاستفراغ دون غيرها اشكال لان القوى الحسية لا تضعف بالاستفراغ الا ان يبلغ فيه الى غاية ينقص معها جرم الروح جدا حتى يقارب العطب وذلك لا محالة مانع من الاستفراغ بل اكثر منعا من ضعف القوى الحيوانية لانها قد تضعف بالاستفراغ ضعفا يمكن تداركه بسهولة وليس بشيء لان المراد ان قوى الحس والحركة وان كانت ضعيفة كما يكون بعض الاشخاص نختار الاستفراغ على تركه اذ ضرر تركه اشد دون غيرها من القوى فانها ان كانت ضعيفة لا نختار الاستفراغ لانها ان كانت القوة الحيوانية فيكون ضعفها لضعف القلب وزيادة ضعفه خطر وان كانت الطبيعية فهي اذا ازداد ضعفها لم تتصرف في الدواء ولا في الغذاء فيستولي المرض واما المزاج فلانه ان كان حارا يابسا او باردا رطبا عديم الحرارة او ضعيفها يمنع من الاستفراغ لان كل واحد منها يكون معه الرطوبات نافذة قليلة والاستفراغ يزيد في تقليلها

وانكان عارا رطبا يرخص فيه شديدا لان هذا المزاج يكون كثير التوليد للدم فاذا نقص بالاستفراغ عاد الى الاعتدال بسرعة واما السخنة فانما ينبغي ان يحترز فيه لان الافراط في القضافة والتخلخل يمنع منه خوفا من تحلل القوة ولذلك يجب في تدبير لضعيف النحيف الكثير المرار في الدم المداواة وترك الاستفراغ وتغذيته بما يولد الدم الجيد المائل الى البرد والرطوبة او بما يصلح بذلك مزاج خلطه وان لم يصلح فربما تقوى بحيث يحتمل الاستفراغات وكذلك ايضا يجب ان لا يقدم على الاستفراغ قليل الاكل مادة ما كان منه يخص خوفا من تحليل قوته لقلة رطوباته والحاصل من جميع ذلك ان القضافة انما يمنع من الاستفراغ لقلة الرطوبات ويعلم منه ان القضافة لو كانت لرداءة الدم وكراهته عند الطبيعة حتى لا يستحيله ويكون الدم وغيره من الاخلاط في العروق كثيرة لا يمنع من الاستفراغ بل يجب والسمن المفرط ايضا يمنع من الاستفراغ بوجهين ا ان فرط السمن انما يكون في الاغلب لافراط البرد فلو استفرغ خيف من استيلاء البرد ٢ انه يخاف منه اختناق الحرارة لان العروق اذا نقص ما فيها بالاستفراغ ضغطها اللحم ويلبقها لكونها خالية فتختنق الحرارة او تنصب الفضول الى الاحشاء واما الاعراض فانما ينبغي ان يعتبر كونها ملائمة لانها لو كانت ردية كالاستعداد للذرب او التشنج منعت من الاستفراغ اما في استعداد الذرب فلان الاستفراغ يوقع فيه واما في التشنج فلان الاستفراغ يزيده واما السن فانما يعتبر لان السن القاصر عن تمام النشو والمجاوز الى حد الذبول يمنع منه اما الاول فلان من سنه قاصر يحتاج الى رطوبة يبلغ بها كمال النشو والاستفراغ ينقصها والمراد بكمال النشو هو الذي يظهر فيه الزيادة في البدن ظهورا بينا واما الثاني فلان من حدثه الذبول يكون البرد واليبس مستوليين عليه والاستفراغ يزيد ذلك

واما الفصل فانما يعتبر لان الوقت ان كان قائظا جدا او باردا جدا يمنع منه اما ان كان قائظا فلان القوة تكون ضعيفة والاخلاط قليلة بسبب فرط التحليل واما ان كان باردا فلان الاخلاط فيه تكون جامدة قليلة المقدار وبالاستفراغ يقل جدا واما البلد فانما يعتبر لان البلد الجنوبي الحار جدا مما يحرم الاستفراغ فيه واحتج الشيخ عليه بوجوه ثلثة ١ ان اكثر المسهلات حارة وحيناح حارين غير محتمل ۲ ان القوة فيه تكون ضعيفة مسترخية والاستفراغ محلل للارواح والقوى ۳ ان الحر الخارجي يجذب المادة الى خارج والدواء يجذبها الى داخل فيقع مجاذبة يودي الى التادم ويبطل عمل الدواء والوجه الاول والثالث انما يصلح علة للاسهال والقي لا للفصد ما يخفى والبلد الشمالي البارد جدا يمنع منه ايضا لان المسام فيه تكون متكاثفة والاخلاط جامدة على الدواء وقليلة المقدار وانما قال في الاول مما يحرم وهٰهنا يمنع لان سخونة البدن اذا افرطت او وقعت في الحميات على ما دلت عليه التجربة واما عادة الاستفراغ فانما يعتبر لانه ان كان قليل العادة للاستفراغ منع منه لان الطبيعة تجتهد في تحليل فضوله بوجوه اخرى فلا يبقى منها ما يحتاج اليه وايضا اذا لم يكن معتادا به فربما عرض له غثيان وغشي لان ذلك يكون امرا على خلاف عادته واما الصناعة فانما يعتبر رعايتها لان ما يكون منها كثير الاستفراغ كخدم الحمام والحمالية يمنع منه وبالجملة كل صناعة متعبة لانها تقتضي قلة الرطوبات بذاتها الامور العشرة التي يجب مراعاتها لتعرف بها صواب الحكم واذا عرفتها ينبغي ان تعلم ان الغرض في كل استفراغ احد امور ثلثة احدها استفراغ ما يجب استفراغه لينقى منه البدن ويعقبه لا محالة راحة لزوال المؤذي وسهولة احتمال خروج ما يخرج قوله الا ان يعقبه اشارة الى ان الراحة قد تتخلف اما لان يعقبه اعياء الاوعية بسبب ما يحصل لها من التعب بمرور الدواء عليه او ثوران الحرارة او حمى يوم بسبب حرارة الدواء وحدته بما نال البدن من تعب لاسيما اذا كانت الاخلاط غليظة

غليظة او مرض آخر مما يلزم الادوية المسهلة من سحج الامعاء وتفريح الادرار للمثانة بسبب مرور الخلط الحاد الصفراوي عليهما فاذا اتفق شيء من هذه الامور بعده فلا ينبغي ان نظن ان هذا الاستفراغ لم يكن نافعا وصوابا فانه وان نفع لكن لا يحس بنفعه لعارض وربما ادى الحال الى ان يزول ذلك العارض ويظهر والثاني ان ما جهة ميله ليخرج من تلك الجهة لانه يكون اسهل واقل كلفة للطبيعة كما اذا كان بالمريض غثيان فانه يدل على ان ميل المادة الى فوق فيخرج بالقيء او يكون به مغص او وجع في الامعاء فانه يدل على ان ميل المادة الى اسفل فيخرج بالاسهال لكن ينبغي ان يراعى فيه شرط وهو ان لا يكون اخراجها من تلك الجهة يلزمه ضرر بعضو شريف او قوى الحس كما اذا مالت الصفراء في الحمى الصفراوية الى الدماغ فانه ينبغي ان يستعمل الحقن اللينة ويقوى الدماغ ولا يستفرغ من هناك مثل التسعيط والتعطيس لان ذلك يلزم الاضرار بالدماغ وكذا لو مال مادة النزلة الى جهة الرئة فانه يجب ان يجذب الى الانف ولا يستفرغ بالنفث خوفا على الرئة من مرورها بها والثالث عضو مخرجه من جهة ميله كالباسليق الايمن لعلل الكبد لا القيفال الايمن لانهما وان اشتركا في الاتصال بالكبد لكن الباسليق اقرب من الكبد وانما قيد الباسليق بالايمن لان عضو المخرج ينبغي ان يكون محاذيا للعضو المستفرغ منه والباسليق الايسر ليس محاذيا له بل الايمن وانما ينبغي ان يراعى عضو مخرجه لانه لو خلى في مثل هذا واخرج المادة من غيره وربما جلب خطرا ويجب ان يكون عضو المخرج اخس من المستفرغ منه لئلا يميل المادة الى ما هو اشرف وان يكون مخرجه ايضا طبيعيا كاعضاء البول لحدبة الكبد والامعاء لتقعيرها مثل الكلى فانها مخرج طبيعي لما في حدبة الكبد والامعاء لما في تقعيرها وانما يجب ذلك لئلا يعارضه الطبيعة بالدفع لكن هذا ليس مطردا اذ ربما كان العضو الذي وقع منه الاذى هو العضو الذي يجب ان يستفرغ عنه لكونه مجرى للفضلات لكن به علة او مرض من سحج او قرحة يخاف عليه من مرور الاخلاط به فيحتاج الى ان يمال الى غيره مما هو اصوب وربما يخاف عليه ايضا من غلبة الاخلاط مرض وذلك مثل ما ينفع من اللين الى الحلق اذ ربما خيف منه الخناق فيجب ان يرفق بشأنه لينحدر بالتدريج قوله فالطبيعة

وفي بعض النسخ بالواو وهو احسن لانه تمثيل لا تعليل اي الطبيعة قد تفعل مثل هذا الاستفراغ من غير جهة العادة صيانة لذلك العضو عند ضعفه كما يتفق ذلك كثيرا عند البحرانات قوله وربما كان اشارة الى فائدة زائدة وهي ان ما تدفعه الطبيعة من الجهة البعيدة المقابلة وربما كان يبقى معها اشكال مثل ما يندفع من الراس الى المقعدة او الى الساق والقدم فانه لا يعلم بالحقيقة كان من الدماغ كله او من بطن واحد الرابع وقت استفراغه جزم جالينوس بان الامراض المزمنة ينتظر فيها النضج لا غير وقد علمت النضج ما هو والمراد ههنا ان يصير الفضول على هيئة يسهل على الطبيعة دفعها وقبل الاستفراغ وبعد النضج يجب ان يسقى من الملطفات كماء الزوفا والحاشا والبزور حتى تهيا المادة للاندفاع واما الامراض الحادة فراى جالينوس انه لا ينتظر فيها النضج مطلقا لان الغرض من انتظار النضج ترقيق قوام المادة والمرض الحار مادته رقيقة فلا حاجة الى انتظار النضج فيه وهو ضعيف لان الغرض من النضج ليس ترقيق قوام المادة بل تعديله والحق ما ذكره الشيخ وهو ان الاصوب فيها ايضا انتظار النضج ان كانت المادة ساكنة واما ان كانت متحركة فالبدار اي المبادرة الى استفراغها اولى لان ضرر حركتها اكثر من ضرر استفراغها قبل نضجها وخصوصا اذا كانت الاخلاط رقيقة فان حركتها تكون حينئذ اقوى ويكون اندفاعها ايضا حينئذ اسهل وخصوصا اذا كانت في تجاويف العروق غير داخلة للاعضاء فانها تتعفن فيها وتعفن ما يجاورها وتطول المرض ولان اندفاعها حينئذ يكون اسهل ايضا واما اذا كان الخلط محصورا في عضو غير متحرك فلا ينبغي ان يتحرك البتة حتى ينضج ويحصل له القوام المعتدل على ما عرفته في موضعه من انه لو كان غليظا لزجا عسر اخراجه وهو ظاهر وكذا لو كان رقيقا لانه يداخل خلل العضو ويحتبس فيه فنضج الغليظ ان يرق حتى يعتدل ونضج الرقيق ان يغلظ حتى يعتدل وكذلك

٧٥٤

وكذلك اي ومثل ما انها اذا كانت متحركة لا ينتظر النضج اذا لم يؤمن ثبات
القوة الى وقت النضج لا ينتظر النضج ايضا بل يستفرغ قبله بعد استعمال ما
في معرفة رقتها وغلظها فانها ان كانت ثخينة وفي بعض النسخ ثخينة غليظة
لم يجز تحريكها ايضا الا بعد الترقيق لانه لا يفيد التحريك حينئذ الا عملا الا
من الاندفاع ويستدل على غلظها من تقدم تخم سالفة ووجع سالفة تحت الشراسيف
ممددا وحدوث اورام في الاحشاء واما دلالة تقدم التخم على غلظها فلان التخم
لا يكون لبعض انهضامها تاما وحينئذ يكون المواد مع فساد نافجة لكن هذا اكثري لان التخمة
قد تكون من اغذية لطيفة جدا ويكون فسادها بسبب حرارة غريبة مشتعلة
وحينئذ لا يلزم ان تكون المواد غليظة واما دلالة وجع ما دون الشراسيف على
غلظها فلان ذلك في الاغلب يكون عن رياح غليظة ممددة ومثل تلك الرياح
انما يحدث عن مواد غليظة واما دلالة اورام الاحشاء على غلظها فانها في الاغلب
يكون مواد غليظة اذ الرقيقة في الاكثر يندفع الى ظاهر البدن قوله ومن اوجب
ما تراعيه في مثل هذه الحال اي في استفراغ المواد قبل انتظار النضج حال المنافذ
حتى لا تكون منسدة لانها اذا كانت منسدة لا يمكنه نفوذ المواد واستفراغها فيها وهو ما
فاعدا بالاستفراغ قبل النضج بل يجب رعايته في كل استفراغ ليلين الطبيعة ويفتح
ما في الامعاء ان يلين اليابس باستعمال الملطفات والمفتحات لكن وجوبه حيث يكون
المواد غليظة اولى وبعده هذا كلام اي بعد تحقيق الامر في ان المواد ليست
المحصورة في عضو وهي متحركة والقوة لا ثبات لها الى وقت نضجها وهي رقيقة
او غليظة والمنافذ ليست بمنسدة وذلك ان نسهلها قبل النضج والخامس تقدير ما يستفرغ
وليس في بعض النسخ غير هذا والمراد ان يكون ذلك بقدر معتدل لان القليل منه
لا يغني والكثير يضعف القوة وما يعرف ذلك سيأتي في الفصل السادس
ووقع في بعض النسخ بعده وكذا وهذا التحصيل من النظر في القوة ومن النظر
في المادة ومن النظر في الاعراض التي تتخلف بعد الاستفراغ

قوله اما ان يكون منها غرض يتبعه استفراغ فليس ما يراد استفراغه يقدر بما يقدر ان
ذلك الغرض الذي يتبعه استفراغ يستدركه كما يفعل في التشنج الامتلائي وهو
ظاهر اما النظر في القوة والمادة فلان ذلك يتقدر بمقدارهما واما في الاعراض
فلما ذكر من ان الغرض الذي يتخلف من الاستفراغ ان كان مما يتبعه اي
يوجبه الاستفراغ كاليبس التشنج الامتلائي ينبغي ان يكون الاستفراغ فيه بقدر
ما يتقدر ان اليبس الذي يوجبه الاستفراغ يستدركه فقوله يتبعه من الاتباع
او التتبع ويجوز ان يقرا يتبعه استفراغ اي من فاعلة ونقدر بالنون او التاء
او الياء معلوما لا مجهولا الا اذا اجعل من التقدير وذلك تعسف ايضا قوله
واعلم ان استفراغ المادة وقلعها من موضعها يكون على وجهين احدهما
بالجذب الى الخلاف البعيد والآخر بالجذب الى الخلاف القريب اشارة الى
قوانين الجذب وقال القرشي ان هذا الكلام مشكل لان استفراغ المواد لا ينحصر
في هذين الوجهين اذ قد يكون من العضو نفسه من غير جذب الى الخلاف ولا اشكال
فيه لان المراد بالاستفراغ هو الجذب وجذب المادة من عضو لا يكون
الى عضو واولى اوقاته اي اوقات الجذب ان لا يكون في البدن امتلاء
ولا من المواد توجه الى المجذوب اليه لا عنه اذ الجذب لا يكون الا حينئذ اما الاول
فلانه لو كان فيه امتلاء فمتى جذب المادة من موضع الى آخر اجتمع في المجذوب اليه
مواد كثيرة وانجذب الى المجذوب عنه اخرى فلا يظهر للجذب فائدة واما الثاني
فلان المادة اذا كانت متوجهة الى المجذوب اليه فلا يبقى للجذب فائدة
بل يزيد الشر قوله والغرض اشارة الى تمثيل لخلاف القريب والبعيد
وهو اذا فرضنا ان رجلا يسيل من اصل فمه دم كثير او امراة يفرط سيلان
بواسيرها فيجب لا محالة ان يستفرغ باماله الدم الى الخلاف القريب فيكون الواجب امالته
في الاول الى الانف بالترعيف وفي الثاني الى الرحم بادرار الطمث او الى الخلاف البعيد
فيكون في الاول استفراغه من العروق والمواضع التي في اسفل البدن

وفى الثانى من العروق والمواضع التى فى اعلى البدن وانما اعتبر فى البواسير فرط سيلانه دون الدم لان الدم المذكور يجب حبسه وان قل بخلاف البواسير فانه لايجب حبسه مالم يفرط لايقال الجذب فى الصورتين بحبس الاستفراغ فلايحسن التمثيل بهما على الجذب المراد منه قلع المادة من موضعها لان المراد ليس التمثيل على ذلك بل على نفس الجذب القريب او البعيد والخلاف البعيد لايجب اى لاينبغى ان يتباعد فى قطرين بل فى قطر واحد وذلك لقلة المشاركة بين الاعضاء التى ليست على محاذاة قطر واحد وذلك القطر اولى فيه ان يكون هو القطر الابعد لان المقصود الجذب الى الخلاف البعيد وكلما كان البعد اكثر يكون افضل فاذا كانت المادة فى الاعالى من اليمين فلا يجذب الى الاسافل من الشمال لانه يكون البعد فى قطرين بل اما الى اسافل من اليمين نفسه وهو الاوجب لان ميل المادة يكون الى اسافل واما الى اليسار من العلو وان كان بعيدا عنه بعد المنكب عن المنكب لم يكن حاله كحال جانبى الراس فى القرب فانه اذا كانت المادة فى يمين الراس امليت الى الاسافل لا الى اليسار لان البعد بين يمين الراس ويساره قليل فلا يكون الجذب الى الخلاف البعيد لايقال ان المادة قد يجذب من مقدم الراس الى موخره بوضع المحاجم على النقرة عند توجه المادة الى العين وذلك لامحالة اقل من بعد المنكب الى المنكب لان ذلك انما هو لجذب المادة الى الخلاف القريب لا الى البعيد قوله واذا اريد ان يجذب المادة الى البعيد فسكن اولا وجع الموضع اى الذى فيه المادة اولا ليقل مزاحمته بالجذب فان الوجع جذاب فيقع بين الجذبين تقاوم فاذا استعصى الخلط الى حيث يجذب به فلا تعنف فربما حركه التعنيف ورققه فلم يجذب وصار اسرع ميلا الى موضع الوجع قوله وربما كفاك ان تجذب وان لم تستفرغ اشارة الى ان جذب المادة وقلعها من موضعها كما يكون لاستفراغها منه يجوز ان لا يكون للاستفراغ بل لمجرد منعها من التوجه الى عضو فان الجذب نفسه يبلغ الغرض وان لم يستفرغ معه اى مع الجذب بل اقتصر على تقليل شد الاعضاء المقابلة فانه يتوجه اليها الخلط ولا يستفرغ شئ او بوضع المحاجم بلا شرط على تلك الاعضاء فانه يجذب ايضا

ويشتد ... قوة تحلل ... والبدن بالسبب ... [illegible]

... من العروق ... [illegible] ...

العروق ان يحصل قوى الادوية ايضا يكون ... قوة ... [illegible]

في ... والمشايخ فانها قد يجب اخراجها ... استفراغها ... [illegible]

... الادوية اولا في العروق ثم منها اليها ... فيحتاج ... الى

ادوية قوية ... بان يحتاج في استفراغها ... باستفراغها ... ان

... العروق ... بالقليل ... المستفرغ اي الذي شرب الدواء ... [illegible]

الى تناول اغذية كثيرة ... [illegible]

بسبب قلة الرطوبات ... بل ان اوجب شيء ... [illegible]

... من الاستفراغ يجب ان ... بالتدريج ... [illegible]

فيه ... ويكون ... في البدن ... من ضرره وقوله ...

... الاستفراغ الخاص ... بالسوية ... الاولى ...

اذا كانت زيادتها بالسوية يحصل استفراغها بالفصد الثانية ...

... بيان الاولى فلان الاخلاط كلها مع الدم لانها ... في العروق ... استفراغ الدم

... استفراغ الجميع واما بيان الثانية فلان كل ... يخرج الدم ... [illegible]

... التسمية ... الاخلاط بالردية بالسوية او زيادة ... [illegible]

بعضها ... بحسب الكمية بان ... بحسب الكيفية بان ... فالاستفراغ ...

... الكمية او الكيفية ... وكل ... افرط فانه يحدث ...

في الاكثر وذلك ... الارواح بسبب قلة ... وكثرة حركاتها ...

... بالروح ... الى الدق ... في ... [illegible]

بان ... حتى ... الجفاف ... انقطاع ... [illegible]

كان ... لمعاودة ذلك الاستفراغ ... في الاكثر لان ...

كونت بسبب انقطاع ذلك الاستفراغ فاذا اعيد ذلك تزول العادة

وذلك مثل من اورثه انقطاع وسخ اذنه ومخاط الفه سدراً وهو ان يجد الانسان كان دخانا ير تفع من بدنه الى راسه ويجد نفسه كانه فى ظلمة وفى بعض النسخ سدد وهو تصحيف فان تبرح وهاية هذلك لا محالة وانما قال فى الاكثر لان تلك العلة لو تمكنت لا تزول بزوال السبب الاصلى بل ربما يحتاج الى تدبير زائد قوله واعلم ان ابقاء بقية من المادة التى يحتاج الى استفراغها اقل غائلة من الافراط فى الاستفراغ والبالغ به غاية الى ان تخور القوة ظاهر لان القوة اذا خارت ربما تعذر تداركها وما بقيت من المادة ربما حللتها الطبيعة من غير دواء اخر قوله وما دام الخلط من الجنس الذى ينبغى ان يستفرغ والمريض يحتمله فلا تخف من الافراط فى الاستفراغ لانه لا افراط بل ربما احتجت الى ان تستفرغ الى الغشى وذلك اذا كانت الاخلاط كثيرة ومتوجهة الى بعض المخانق فيخلى سبيلها الى ان يؤدى الى الغشى ويحصل الخلاص فى من كانت قوته غير قوية ومادة اخلاطه الرديئة كثيرة فاستفرغ قليلا قليلا لان القوة لضعفها لا تحتمل استفراغها دفعة فيزداد الشر وكذلك اذا كانت المادة شديدة التلحج اى التلزق من تلحج السيف اذا نشبت فى الغمد فلا يخرج او شديدة الاختلاط بالدم اذ فى الصورتين وان كانت القوة قوية لا يمكن ان يستفرغ دفعة واحدة اما فى الاولى فالشدة تلحجها واما فى الثانية فلان الطبيعة تكون متمسكة بها جد الشدة لتشبكها بالدم قوله كما يكون اى المادة الشديدة التلحج كما يكون فى عرق النساء وفى اوجاع المفاصل المزمنة وفى السرطان والجرب المزمن والدماميل المزمنة وانما لم يمثل على الاخلاط الشديدة الاختلاط بالدم لان الدم لا يختص بمرض بل كل مرض يمكن ان يكون مادته كذلك وانما اشترط فى اوجاع المفاصل والجرب والدماميل ان يكون مزمنة دون عرق النساء والسرطان لان مادتهما لا تكون الا مستحجرة بخلاف المواد الامراض المذكورة لان موادها اذا ازمنت تحلل لطيفها وبقى كثيفها

٤٥٩

قوله واعلم ان الاسهال اشارة الى الفرق بين الاسهال والقئ والفصد فخ
اخراج المادة وبيان ان الاسهال يجذب المواد من فوق ويشيعها من تحت اذا
لقيها في العبور فهو موافق لجهة من المخالف والموافق وموافق ايضا بعد
استقرار المواد فانها ان كانت من تحت جذبها الى خلاف جهة ميلها
ثم دفعها وقطعها ايضا من حيث اى بدون جذب الى خلاف جهة ميلها
والقئ بفعل الجذب والقلع بالعكس اى يجذب من تحت ويقلع من فوق
والفصد تارة يجذب من فوق ويقلع من تحت وتارة يجذب من تحت ويقلع
من فوق ويختلف حاله بحسب المواضع التى منها يؤخذ الدم على ما علمت اى فعلم
قوله واقل الناس حاجة الى الاستفراغ من كان جيد الغذاء جيد الهضم
ظاهر لان من كان جيد الغذاء وجيد الهضم لا يبقى من فضول غذائه شئ
حينئذ ليحتاج الى الاستفراغ وكذا اصحاب البلدان الحارة ايضا قليلوا الحاجة الى
الاستفراغ لقلة الرطوبات فيهم قال الفصل الرابع فى قوانين مشتركة
للقئ والاسهال وكيفية جذب المسهل والقئ اقول من اراد ان يستسهل
او يتقيا ينبغى ان يفرق طعامه فيتناول قدر المبلغ الذى يجتزى به فى اليوم فى
مرار وذلك ليكون الطبيعة اكثر استعمالها بنضج الفضول وترقيق المواد وان كان
اى المرار لسبب ما يتناول فيها الاطعمة مختلفة ودسمة مختلفة ايضا فان المعدة
يعرض لها فى مثل هذه الحال اشتياق سابق دفع ما فيها الى فوق او تحت
مع لو كان فيها مختلفا سهل عليه ذلك بسبب عجزها عن هضم المختلفات بخلاف
ما اذا كان الطعام غير مختلف وغير مدخل على طعام اخر فان المعدة تشتمل
وتقبض عليه قبضا شديدا وخصوصا ان كان قليل المقدار جدا اذ لم يكن
لين الطبيعة فلا ينبغى ان يفعل شيئا من ذلك لئلا يفرط الاستفراغ
واعلم ان القئ والاسهال ليس شيئا من ذلك مما له منه بل ارتسا الد
لا يحتاج اليه اصلا اذا كان احسن التدبير او يحتاج الى ما هو اخف منهما

وربما كفا والمهم فيه الرياضة والدلك والحمام اذ مع هذه قلما تجتمع الفضول ثم ان تبادر
بدنه فاكثر امتلاؤه امتلا من اجود الاخلاط اعنى الدم والفصد يكون هو المحتاج اليه
تنقية دون الاسهال والقئ وان اوجبت الضرورة فصدا او استفراغا بادوية قوية
كالخربق وشبهه يجب ان يبدا اولا بالفصد فانه من وصايا ابقراط فى كتاب ابيذيميا
وهو الحق لوجهين احدهما ان الدم ان كان كثيرا كان الدواء القوى محركا له لا محالة وذلك
يخشى منه انصبابه الى بعض المخانق الثانى ان الادوية القوية اكثرها سمية فاذا قل
مقدار الخلط بالفصد كفى منه فى تنقية البدن شئ منه يسير **قوله** وكذلك اذا كانت
الاخلاط البلغمية مختلطة بالدم اى يجب ايضا تقديم الفصد لان الخلط اذا خالطه
غيره عسر التمييز فى اخراج ما هو المقصود فاذا قل ذلك بالفصد كان تمكين
الدواء من تمييزه اكثر لقلته وانما خص هذا بالبلغم لان المقدار الطبيعى منه
اكثر من الصفراء والسوداء وتشبثه بما يخالطه اكثر لان الصفراء للطافتها
تعلو الدم والسوداء لارضيتها ترسب لكن هذا ليس على الاطلاق لان
الاخلاط اذا كانت لزجة باردة ربما زاد الفصد غلظا ولزوجة لان الدم هو الملطف
والمرقق لها بل الواجب ح ان يبدا بالاسهال بالجملة ان كانت الاخلاط متساوية
قدم الفصد وان غلب خلط بعد ذلك استفرغ وان كانت غير متساوية استفرغ
اولا الفضل حتى يتساوى ثم يفصد ومن قدم الدواء على الفصد وكان ينبغى ان يتقدم
الفصد فليؤخر الفصد اياما قلائل لئلا يتبع استفراغ عقيب استفراغ واعلم ان من
كان قريب العهد بالفصد واحتاج الى الاستفراغ فشرب الدواء اوفق له لان قريب العهد
بالفصد فى الاغلب اذا كان به امتلاء لا يكون ذلك الامتلاء من الدم بسبب الفصد
وكثيرا ما اوقع شرب الدواء الواجب كان فيه الفصد اى كان الواجب تقديم
الفصد فى حمى واضطراب لان وجوب الفصد لم يكن الا لغلبة جدا واذا كان الدم
غالبا جدا ولم يفصد بل قدم شرب الدواء عليه فلا شك انه يوجب حركته واضطرابه
ويلزم منه الحمى لكن العلم بان الواجب كان الدم لا يتحقق الا بعد الممكنات فان لم تسكن الحمى

و الاضطراب مع انه كان يجب ان يتقدم عليه الفصد لان غير الدم من الاخلاط
فقلته تقوى عليه المسكنات اكثر من قوتها على تسكين الدم لكثرته هذا ظاهر هذا الكلام
وقال القرشي فيه نظر لان هذا الكلام متصل بما قبله وليس كذلك والا كان مفهومه ان
الدواء الواجب فيه الفصد او المسكن الاضطراب العارض فيه فعلم انه كان يجب عليه ان
يتقدم الفصد وذلك لا يصح البتة بل تقدير هذا الكلام ان الدواء اذا عرض منه اضطراب
والمسكن بالمسكنات فعلم انه كان يجب ان يتقدم عليه الفصد وفي عدم اتصاله بما قبله فساد
مما ذكره ايضا مما ذكرناه وتم في كون ذكره به تقدير كلام الشيخ نظرا يعني قوله كيف
كل استفراغ يحتاج اليه بشرط الامتلاء اي بحسب الكمية بل يدعو اليه مع القلة والامتلاء بحسب
الكيفية لا الكمية وجه هذا هو قال القرشي المراد بنظم القلة ما يكون مظهرها مع الامتلاء او البدن
اذا كانت عظيمة وليس معها زيادة في الاخلاط والمواد فيها على شك ان الاستفراغ
فيها مما لا يجوز فليس على ما ينبغي لان الامتلاء بحسب الكيفية لا شك انه سبب الاستفراغ
فلولا ان عظم القلة سبب ايضا بل وهنا لم يكن في ذكره فائدة الا التاكيد والمقام
يعنيه فكثيرا ما يعني تحسين التدبير اي السالف من الفصد الواجب في الوقت
اي في الحال بسبب اصلاح جوهره وصرف الطبيعة بعضه الى التغذية الى غير
بحسب الامتلاء وهذا ليس في بعض النسخ وهو اولى لانه قد علم ذلك قوله كثيرا
ما يدعو الداعي الى استفراغ وهناك ما يمنع من استعماله كالحر او غير
ذلك فلا يجوز استعماله بل الحيلة فيه ان يؤمر بالصوم والنوم فتدارك سوء
مزاج يوجبه الامتلاء وليس الاستفراغ اي الاستفراغ كما يكون على
سبيل الاضطرار وهو ظاهر قد يكون على سبيل الاستظهار مثل ما يحتاج اليه من يعتاد
النقرس والصرع وغير ذلك في وقت معلوم وخصوصا في الربيع فيحتاج الى ان يستظهر
قبل وقته ويستفرغ الاستفراغ الذي يخص مرضه فيه ان كان ذلك الاستفراغ
او بهما لا او ربما كان استعمال المجففات من حارج والادوية القابضة استمرانا للفضل
مادة المرض وتحبسها مثل بعض اصحاب الاستسقاء والرقى في استعمال الادوية المجففة

المجففة وقد يحوجك استعمال دواء مجانس للخلط المستفرغ في الكيفية كالسقمونيا عند الحاجة الى استفراغ الصفراء فان سقمونيا مجانسها في الكيفية فيجب ح ان يخلط به اي بذلك الدواء ما يخالفه في الكيفية ليكسر حدته ويوافقه في الاسهال او لا يمنعه منه كالهليلج الاصفر فانه يسهل الصفراء ايضا ويطفي الحرارة لبرده ويبسه ثم ان حدث منه سوء المزاج من بعد ذلك يتدارك واصحاب اورام الاحشاء يصعب اسهالهم وقيئهم واما اسهالهم فبسبب ضعف احشائهم وارضية اخلاطهم وتعذر ورود المواد على الاعضاء المتورمة واما قيئهم فلضعف معدهم بسبب الورم وفرط حركة الاحشاء فان دعت ضرورة الى ذلك ينبغي ان يستعمل لهم مثل اللبلاب والقرطم والبسفايج والخيار شنبر ونحو ذلك فانه اي فان كل واحد من هذه الادوية مع الخف ملايمة للاحشاء نافع لاورامها يسهل المواد الفاسدة ويقل ضرره بالاحشاء فان البقراط قال وفي بعض النسخ وهو الاولى قال البقراط من كان نضيفا سهل اجابة الطبيعة الى القئ فالاولى في تنقيته ان يستعمل القئ لان النضافة تدل على الصفراء وهي سهلة الاجابة الى القئ والاولى ان يكون ذلك القئ في صيف او خريف فيه نظر لان القئ في الخريف ردي وذلك لان الاخلاط فيه مترددة محترقة بسبب احتراق الصيف لها ولا شك ان القئ لا يقوى على اخراجها بل يحركها فقط وذلك يوجب الحمى او ربع لان الاخلاط في هذه الفصول تكون متحركة بخلاف الشتاء ومن كان معتدل السحنة فالاسهال اولى لان الاخلاط لا يكون سهلة الاجابة الى القئ ولان القئ لقصيه من استفراغ القدر المحتاج اليه فان دعا الى استفراغه بالقئ داع فليتطر به الصيف لان الاخلاط فيه تكون مائجة والصفراء غالبة واما يتوقى منه في غير موضع الحاجة اي لا يستعمل البتة الا لحاجة قوية ذكره تاكيد لما تقدم

وفي اكثر النسخ ويتوقاه واما من فيه سهل ويجب ان يتقدم من قبل الاسهال والقيء
بتلطيف الخلط الذي يراد استفراغه وتوسيع المجاري وفتحها فان ذلك يؤمن في
بعض النسخ ويريح البدن من التعب **قوله** واعلم ان تعويد الطبيعة اشارة
الى امر اقوى مما ذكر وهو ان يجعل الطبيعة معودة باللين وبالاجابة الى ما يراد
من الاسهال ادنى السهولة قبل استعمال الدواء القوي فان ذلك من اقوى
التدابير المسهلة والقيء والاسهال مع هزال المراق صعب متعب خطر
لان هزال المراق يقتضي ضعف الاعشار وقلة المواد فلا يؤمن معه ايضا من تفرق
اتصال والدواء المقيء قد يعود مسهلا اما لقوة المعدة فانها اذا قويت لم يقبل
المواد المجذوبة من البدن بالدواء المقيء بل يبقى عند الماساريقا والامعاء فتدفعه
الطبيعة بالاسهال واما شربه على شدة جوع فان الدواء ينجذب الى الامعاء لخلو
المعدة وذلك يوجب الاسهال واما لكون الشارب ذربا لين الطبيعة وهو
ظاهر واما لكونه غير معتاد للقيء فان الطبيعة اذا لم يكن معتادة بدفع
الفضول من جهة المعدة كانت مانعة من نفوذها اليها فيؤول الى الاسهال
واما لكون الدواء ثقيل الجوهر سريع الزوال فانه لثقل جوهره
ينزل سريعا الى الامعاء ويجذب المواد اليها فاذا انجذبت
اليها اخرجت لا محالة باسهال والمسهل ايضا قد يصير
مقيئا اما لضعف المعدة فان المسهل لا يمكث حتى يجذب المواد الى الامعاء
بل يندفع مع ما انجذب منها بالقيء واما لشدة يبوسة الثفل فان الدفع
الى اسفل يكون اعسر واما لكون الدواء كريها فان المعدة
لكراهتها له يمنعه من النفوذ الى اسفلها واما لكون صاحبه ذا تخم
فان معدته لا محالة يكون ضعيفة غير نقية وكل دواء مسهل
اذا لم يسهل والمسهل غير نضيج فانه يحرك الخلط الذي يسهله وينشره
في البدن فيستولي على البدن ويميل اليه اخلاط اخرى فيكثر

اخرى فيكثر ذلك الخلط في البدن اما تحريكه للخلط الذي يسهله فظاهر لان الفاعل
اذا صادف المنفعل فلا بد ان يؤثر فيه اثرا ما اللهم الا اذا بطلت قوته بالكلية وذلك
نادر جدا واما استحالة اخلاط اخر هي اليه فبسبب مخالطته لها وكثرته وبسبب
التحلل الحادث فيه من الحرارة ومن الاخلاط ما هو سريع للاجابة الى القيء
في اكثر الامر كالصفراء لترقيها وميلها الى فوق ومنها ما هو مستعص على القيء كالسوداء
لكونه ارضية ثقيلة مائلة الى تحت ومنها ما لها حال وحال كالبلغم فان ما يكون منه
رقيقا مائيا يكون سهل الاجابة خصوصا اذا عرض له تسخن وغليان وما يكون غليظا
لزجا يكون عسر الاجابة والمحموم كان اسهاله اصوب من تقيئه لان الاسهال
يجذب المواد الردية عن الاعضاء الرئيسة ويبعدها عنها والقيء يقربها اليها ومن
كان خلطه نازلا اي بالطبع مثل اصحاب زلق الامعاء فتقيئه محال لان المادة
اذا كانت نازلة بالطبع ولا مانع لها من ردها لعله في الامعاء فيكون التقيئة
مع ذلك عسرا جدا وكانها امر محال لا انها محال عقلا وكذلك قال ابقراط من كان
به زلق الامعاء في الشتاء فان استفراغه بالدواء من فوق ردي وانما خص بالشتاء لانه
ح يكون اردأ وشر الادوية المسهل ما هو مركب من ادوية شديدة الاختلاف في زمان
الاسهال بان يكون بعضه سريع الاسهال كالسقمونيا وبعضه بطيئه كالخربق اذ يضطرب
امر الاسهال فيسهل الاول في بعض منه قبل ان يسهل الثاني وربما اسهل الاول لقيس الثاني
ومن تعرض للقيء والاسهال وبدنه نقي لم يكن له من دواء مغص وكرب ملحقه ويكون ما يستفرغ
يستفرغ بصعوبة جدا اما كون الاستفراغ بصعوبة فلان البدن النقي يكون اخلاطه جيدة
والطبيعة شديدة التمسك بها فلا يمكن اخراجها بجذب الدواء الا بقهر قوي
على الطبيعة واما لزوم الدوار والكرب فلما يلزم من تحريك تلك الاخلاط تحريكا عنيفا
شدة تحوتها وثوران الابخرة منها ولذلك يعرض في غالب الامر الحمى واما المغص
فلمرور الدواء القوي بالامعاء **قوله** وبالجملة اشارة الى ما يعرف به نقاء البدن وهو
ان الدواء ما دام يستفرغ الفضول فانه لا يكون معه اضطراب ويدل على ان البدن غير نقي

فاذا اخذ يضطرب دل على ان البدن تدنقى وان ما استفرغ ليس لفضول واذا تغير الخلط المستفرغ بقي او اسهال الى خلط آخر دل على نقاء البدن من الخلط المراد استفراغه وهو ظاهر واذا تغير الى خراطة وشيء اسود منتن فهو ردي لان الخراطة يدل على انجراد الامعاء والاسود المنتن على فرط الاحراق والنوم اذا اشتد عقيب الاسهال والقيء دل على ان الاستفراغ نقى البدن تنقية بالغة ونفعه نفعا تاما لان اشتداد النوم ح انما يكون لطلب الطبيعة لان يجتمع الارواح في الباطن ليقل تحللها ويكثر تغذيتها ليحصل بذلك تدارك ما تحلل منها بالاستفراغ وذلك يدل لامحالة على التنقية لان الدواء مادام يكون في عمله من اخراج الفضول يكون الطبيعة مشغولة بذلك واعلم ان العطش اذا اشتد في الاسهال والقيء دل على مبالغة وبلوغ غاية وجودة تنقية وذلك لان الدواء اذا فرغ من اخراج الفضول اقبل على الاخلاط الجيدة واخراجها والطبيعة يطلب رطوبة يقوم مقام ما خرج من الرطوبات فتقوى العطش لذلك ولانه تقع بين الدواء والطبيعة محاذبة فيشتد السخونة ويحصل العطش قوله واعلم ان الدواء المسهل اشارة الى سبب الاسهال او القيء واختلاف الاراء فيه لاخفاء ان بعض الادوية اذا ورد البدن غير اسهال الصفراء كالسقمونيا وبعضها اسهال البلغم كشحم الحنظل وبعضها اسهال السوداء كالخربق وبعضها اسهال المائية كالماذريون فلابد لذلك من سبب وذلك لا يجوز ان يكون يقوى في رطوبات البدن لان حركة الرطوبات لو كانت تقوى منها لكانت تلك ملايمة لها ضرورة ان الحركة بالطبع انما يكون الى الملايم ح كلما كانت تلك الحركة اقوى كانت الملايمة اكثر وفساده ظاهر لان الادوية القوية الاسهال شديدة المنافاة للرطوبات البدنية بسببها فلابد ان يكون من امر آخر فما عليه الاكثر وهو اختيار الشيخ ان ذلك لقوة جاذبة في الادوية لما يجذبه ويجذب الارق وكذلك ربما جذب الغليظ وخلى الرقيق كما يفعله مسهل السوداء وقال قوم ان الدواء يولد ما يجذبه وهذا يحتمل معنيين احدهما

معينين احدهما انه يولد شيئا يجذب به والقرشي فهم هذا المعنى لانه قال ما دعا هذا القائل الى ان
القوى الجسمانية انما يفعل بشرط الملاقاة والدواء الذي في المعدة لايلاقي المواد التي في غيرها
فلا بد ان يتولد منه شيء يلاقي تلك المواد حتى يجذبها ثم اجاب بان الذي يتولد من ذلك الدواء اذا كان
فيه قوة جاذبة لتلك المواد فانه اذا لاقاها وقفت عنده البتة فان الجاذب اذا لاقى المجذوب
يمسك به ولم ينقل عنه الى موضع آخر بل الجاذب من شرطه ان لا يلاقي مجذوبه اعني ينبغي
ان يكون جاذبا له الى مكان غير الذي هو فيه فانه اذا كان ملاقيا له لم يغير المجذوب
وهذا كله كلام رخو لا طائل تحته والآخر انه يولد خلطا يجذب به وكلام الشيخ ههنا صريح
في ان المراد ذلك وذهب آخرون الى انه يحصل بورود الدواء جذب الارواح
لا منه اذ ليس في الدواء قوة جاذبة للمواد البدنية اذ لو كانت لكان جذبه لها اما ان
يكون لشيء يصل منه اليها او لا يكون بذلك والثاني باطل لان القوى الجسمانية
انما تفعل فيما بشرط ان يلاقيها او يلاقي ما ينفصل عنها فيفعل في الاجسام الملاقية
وكذا الاول لان الشيء الذي يصل الى الخلط اما ان يكون هو الدواء او جسما آخر سواء
تولد من الدواء او كان في البدن وتكيف به من هواء او روح على خلاف منهم في ذلك واما كان
يلزمه انجذاب الخلط الى حيث يستفرغ اما اذا كان الدواء فلانه اذا وصل الى الخلط بقيا في الموضع
الذي لاقاه فيه واما اذا كان جسما آخر فلانه انما يجذب الخلط اليه بقوة جاذبة تحصل فيه من ذلك الدواء
ح اذا وصل اليه بقيا في موضع التلاقي واذا لم يكن في الدواء قوة جاذبة فانها انما يكون تحريك الطبيعة لدفع
ما في المعدة والامعاء من الفضول فيضطر الى جذب فضول ما في الاعضاء لاستحالة الخلاء ولا انما يجذب الارق
اولا لانه اطوع في الجذب وهذا السؤال مع ظهور فساده قد اشار الشيخ الى فساده بان بعض الادوية
ربما يسهل الغليظ دون الرقيق كما في مسهل السوداء **قوله** وجالينوس يرى ان هذا اي توليده ما يجذب
يطلق القول بان المسهل الذي لا سمية فيه اذا لم يسهل واستمر وولد الخلط الذي يجذب به
ودليله على ذلك انه يكثر ح وهو مع ضعفه يجوز ان يكون كثرته لتحلله واستحالته اليه
قال الشيخ وليس هذا القول بسديد ويظهر ذلك من حيث تحققه جالينوس حيث
ان بين الجاذب الدوائي والمجذوب الخلطي مشاكلة في الجوهر لاجل ذلك يجذب وهو غير صحيح

اذ لو كان الجذب بالمشاكلة لوجب ان الحديد يجذب الحديد اذا غلبه بمقداره والذهب
يجذب الذهب اذا غلبه بمقداره اذ المشاكلة بين اشخاص من النوع الواحد لا محالة يكون اكثر
من المشاكلة التي بين الحديد والمغناطيس وهذا كان مما اورده جالينوس على نفسه واجاب
عنه بان علة الجذب ليست للمشاكلة التامة اذ التي لا ينفعل من شدة الجذب انما يعرض لو كان
بين جوهري الجاذب والمجذوب مشاكلة من وجه ومخالفة من وجه فيما متشاكلان يكون انما
جاذبا للآخر وبما يتباينان ينفعل احدهما من الآخر ولما كان جوابه الثاني بان الجذب ليست
الا للمشاكلة وكان فساده بينا لان الادوية القوية الاسهال مع شدة جذبها
للرطوبات البدنية كانت شديدة المباينة لها لم يتعرضه الشيخ وقال ولكن الاستقصاء
في هذا الى غير الطبيب وهو ظاهر والحاصل ان نسبة الدواء الى الخلط كنسبة المغناطيس
الى الحديد فكما نشاهد ان المغناطيس اذا كان يقرب منه حديد ولم يكن فيه مانع
تحرك اليه الحديد وليس ذلك لقوة في الحديد والا لزم ان يكون كلما كان البعد
بينهما اكثر كان حركته اليه اسرع فيكون ذلك لقوة جاذبة في المغناطيس فكذلك
في الدواء والخلط وانما قلنا ولم يكن فيه مانع فانه لو مسح عليه الثوم لم يجذبه ولو غسل
بالخل عاد كما كان **قوله** واعلم ان الجذب الاخلاط في شرب المسهل
والمقيء انما هو في الطرق التي اندفعت اي الاخلاط فيها ويريد ان الطبيعة
كانها يجذب الدم والاخلاط من ناحية المعدة والكبد الى الاعضاء فكذلك المسهل
او المقيء من شانهما ان يجذب الاخلاط من الاعضاء في الطرق التي صارت فيها اليها
حتى يحصل في الامعاء وهنالك تتحرك الطبيعة الى دفعها الى خارج يعني دفعها الى الخارج
ليس من شان المسهل بل هو من فعل الدفع وقلما يتفق بها ان يصعد الى المعدة وان صعد
مالت الى القيء وانما لا يصعد الى المعدة لشيئين احدهما ان الدواء المسهل
سريع النفوذ الى الامعاء لان المعدة لا يمسك عليه فينزل بالطبع سريعا
وما ينزل بالطبع لا يصعد بالطبع والثاني ان الطبيعة عند شرب المسهل تستعجل في دفعها من اوعية
ما سار يقال الى تحت ان ذلك اقرب واسهل ولان بالنسبة اليه ذلك مما يحرك الطبيعة الى الدفع من البطن

قوله ولو كان للدواء قوة جاذبة هذا جواب عن دخل تقريره ان الدواء لو كان فيه قوة جاذبة يلزم الخلط الجذبها لكان اذا وصل الخلط اليه تشبث به ولم يفارقه كالحديد والمغناطيس فكيف يدفعه الطبيعة وتقرير الجواب ان الدواء وان كان فيه قوة جاذبة يلزم الخلط ولكن القوة الطبيعة الدافعة اولى ان تغلب في الصحيح القوي اي الدواء الذي لم يتغير لطول مكثه في المعدة فكيف على الدواء المتغير الذي طال تغيره وانفعاله **قوله** على ان الدواء انما يجذبها الى طريق معين تتمة للجواب ايضا معناه ان الدواء لقوته الجاذبة انما يجذب الاخلاط ويلزمها الى طريق معين هو طريق الامعاء فاذا اندفعت الى هناك لا يجب ان يكون لازما لها **قوله** لكن حال الدواء المقي بخلاف هذا اي المسهل فانه ان كان في المعدة وتقف فيها وجذب الخلط الى نفسه من الامعاء وقيا بقوته مع معاضدة الطبيعة المانعة من ذلك لانه دفع على خلاف جهة دفع الطبيعة بخلاف المسهل فان الطبيعة كانت معينة في الدفع ويجب ان يعلم ان اكثر انجذاب الاخلاط لجذب الادوية انما يكون من العروق لانها مسالك معدة لها الا ما كان شديد المجاورة للمعدة والامعاء فانه تجذب منه في العروق وفي غير العروق مثل الاخلاط التي في الرئة فانها تجذب من طريق المجاورة الى المعدة والامعاء وان لم يسلك العروق **قوله** واعلم ان كثيرا ما يكون المستفرغ من الادوية سببا لاستفراغ رطوبات من البدن كما في الاستسقاء ظاهر وقد سبق ذلك فلا حاجة الى التكرار **قال** رح الفصل الخامس الكلام في الاسهال وقوانينه **اقول** لما شرع من قوانين مشتركة بين الاسهال والقي شرع في ما يختص بالاسهال من القوانين قد سلف الكلام في وجوب اعداد البدن قبل الدواء المسهل لقبول المسهل وتوسيع المسام وتليين الطبيعة وخصوصا في العلل الباردة فانها اعصى الدواء وما ذكره لتليين الطبيعة قبل الاسهال سواء كان في العلل الباردة او غيرها قانون جيد فيه امان من الاعراض التي تلحق بسبب عسر الاسهال الا في من هو شديد الاستعداد للذرب فان هذا لا يجب ان يقبل بشيء من هذا فانه يكون سببا لافراط يقع به وربما تعذر قبضه فتشكل تحتي في اسهال له من امرين احدهما افراط الاسهال وذلك بسبب شدة استعداده له

والثاني نزول الدواء الى الامعاء بجميعه قبل عمله وح يترشح من ذلك تحريك الاخلاط من غير تنقية فيجب ان يحتاط سيما بالقوة متينة فلا يستعمل في النزول من لعب قوة قبل ان يفعل فعله ويعدل فيه قوة الدواء من يفعل المسهل فعله

قوله ويفعل القئ فعله في عكس هذه الحالة لان المسهل من شانه سرعة النزول الى اسفل المعدة فمن كان مستعدا للقئ سريعا واحتاج الى قئ طولم يحط به شئ من المسهل لم يتوقف زمانا يعمل عملا بل يندفع بسرعة لكن اذا خلط به مايحدره الى اسفل ويقوى المعدة على القبض توقف وفعل فعله قوله والنشغ من المستعدين للذرب فلا يحملون دواء قويا خوفا من الذرب واكثرهم يكون من نوازل رؤسهم وسبب ذلك ان اللثغة في الاغلب يكون لافراط رطوبة الدماغ او لفرط رطوبة المعدة واذا كان الدماغ رطبا تكون المعدة في الاغلب ايضا رطبة لمشاركتها له في العصب ولكثرة ماينصب اليها من فضول لكونها موضوعة تحته واذا كانت المعدة رطبة تكون في الاغلب الامعاء رطبة ايضا لاتصالها بها واذا كانت الامعاء رطبة كانت رخوة فيكون صاحبها لامحالة مستعدة للذرب لان العضو الرخو يكون شديد القبول لورود الفضول واصناف اللثغ كثيرة واقواها دلالة على استعداد الذرب هي اللثغة بالراء ومما يدل على ان اللثغة تكون في الاغلب لاتراط الرطوبة امر الصبيان فان اكثرهم يكونون لثغا فاذا قلت رطوباتهم حار وافصيحا

قوله ومن المخاطرة ان يشرب المسهل وفي الامعاء ثفل يابس وذلك لانه يمنع من نفوذ الدواء فيحصل التمانع بل يجب ان يخرج ولو بحقنة لينة او فرزجة مزلقة حتى لايمن من الضرر المذكور واستعمال الحمام قبل الدواء المسهل اياما متوالية ملطف جيد للخلط الذي يراد استفراغه وهو من المعدات الجيدة لانه يوسع المجاري ويحلل الفضول ويهيئها لخروج الخلط الموذي والحمام كثيرا من غير تعب الا ان يمنع مانع من استعماله كوجود حرارة او غير ذلك ويجب

قوله

ويجب ان يكون من الحمام وبين شرب الدواء زمان يسير لتعاود الدواء الاخلاط وانارة الحمام
فيها باقية ولا يدخل الحمام بعد الدواء فانه يجذب المادة الى خارج فيتمانع الجذبان وانما يصلح ان
الحمام بعد الدواء لحبس الاسهال لا للمعونة على الاسهال اللهم الا في شتاء فانه لا باس ان يدخل البيت
الاول من الحمام بحيث لا يكون حرارته مقتدرة على الجذب البتة بل على التليين فقط وبالجملة ان
هواء من يشرب الدواء يجب ان يكون الى الحرارة اليسيرة ولا يعرق ولا يكرب لان ذلك من المعدات
وذلك لان الحرارة اليسيرة تسيل المواد وتبسطها وذلك لا محالة معين على تهيئها على جذب
المسهل بخلاف ما اذا بلغت ان يعرق ويكرب فان الهواء المعرق يجذب المواد الى الظاهر
فيمنع الاسهال والمكرب يضعف ويشغل الطبيعة من العمل والدلك التمريخ قبل ذلك من
المعدات ايضا اما التمريخ فلاذابة المواد بحرارته وتليينه واما الدلك فلتسييله لها ومن لم يعتد
الدواء ولم يشربه فالاولى بالطبيب ان يتوقف عن سقيه المسهلات ذوات القوة لان اكثرها
سمية وطبيعته غير معتادة بها فيضعف واما صاحب التخم والاخلاط اللزجة والتمدد في شراسيف
ومن في احشائه التهاب وسدد فلا يجب ان يسقى شيئا حتى يصلح ذلك بالاغذية
الملينة بالحمام والراحة وترك التحرك والتعب اما صاحب التخمة فلان اخلاط
تكون نجة غليظة واما صاحب الاخلاط اللزجة فلتشبثها بالاعضاء
الحاوية لها واما صاحب التمدد في الشراسيف فلان ذلك انما يكون
اذا كانت الاخلاط غليظة واما صاحب الالتهاب في الاحشاء فلانه حينئذ
يكون مستعدا للاورام وتكون الاخلاط حادة وذلك يخشى منه تورم الاحشاء بورود
المواد عليها عند الاسهال بسقي الدواء واما صاحب السدد في الاحشاء
فلانها تعاوق من نفوذ الدواء والذين يشربون المياه القائمة والمطحولون
فانهم يحتاجون الى ادوية قوية اما الاولون فبسبب غلظ اخلاطهم
واما المطحولون فبسبب الطحال الموجب لانتشار السوداء في العروق
واذا شرب الانسان مسهلا فالاولى به ان كان دواؤه قويا ان ينام عليه
قبل عمله فانه يعمل عمل اجود لان حرارة البدن تقوى لاخراج ما فيه من القوة الى الفعل

وان كان ضعيفا فالاولى به ان لا ينام عليه فان الطبيعة تهضم الدواء فيقل عمله بذلك بل يبطل هذا قبل ان ياخذ الدواء في العمل فاذا اخذ بعمل فالاولى به ان لا ينام كيف كان لان النوم يبطل عمل الدواء ولا يجب اى لا ينبغى ان تحرك على الدواء كما شرب بل يسكن عليه ليشتمل عليه الطبع فيعمل فيه لان الطبع ما لم يعمل فيه بحرارته الغريزية لم يعمل هو في البدن ويجب ان يشم الروائح المانعة للغثيان مثل رائحة النعناع والسذاب والكرفس والسفرجل والطين الخراساني مرشوشا بماء الورد وقليل خل خمر فان النفر عند الشرب عن رائحة الدواء سد منخريه ويجب ان يمضغ الطائف للدواء شيئا من الطرخون حتى يخدر قوته اى حسه وفي بعض النسخ قوة فمه وهو الظهر وان تحاف القذف شد الاطراف فانه يمنع بالجذب من ذلك فاذا شرب يتناول عليه قابضا والاطباء قد يلوثون لهم اى للشاربي الدواء الحب بالعسل وقد يجرون عليه اى على الحب عسلا مقوما وسكرا مقوما حتى يكسونه قميصا ومما هو حيلة جيدة ان يمسح بالقيروطى ومما هو غاية جدا ان يملأ الفم ماء او شيئا آخر ثم يشربه عليه الحب كما هو او معمولا به بعض الحيل اى بلا توقف فيبلغ الجميع من غير ان يظهر فيه اثر الدواء على هذا يكون ما كناية عن الشرب وما ملاقى معمولا ويجوز ان يكون تقديره ويشرب عليه الحب كشرب حب هو حاله بدون حيلة فيه حال كونه معمولا به بعض الحيل وهو شربه على الماء ولو قيل لسقوط او قيل معمولا حتى يكون معطوفا على كما هو لم يبعد ويجب ان يشرب المطبوخ فاترا لانه يسرع عمل الطبيعة ويجب ان يسخن معدة الشارب وقدمه حتى يظهر اثر الدواء بسرعة فاذا سكنت منه النفس فينهض ويتحرك يسيرا يسيرا فان هذه الحركة معينة وتجرع وقتا بعد وقت من الماء الحار بقدر ما لا يسهل الدواء ويجرجه ويكسر قوته بل بقدر تعينه الا وقت الحاجة الى قطع الاسهال وفي تجرع الماء الحار ايضا كثيرا من عادية الدواء ومن اراد ان يشرب دواء وهو حار المزاج ضعيف التركيب ضعيف المعدة فالاولى به ان يتناوله وقد شرب قبله مثل ماء الشعير ومثل ماء الرمان

وحصل ذلك في الجملة على المعدة غذاء لطيفا خفيفا لئلا ينصب الصفراء الى
المعدة لطول خلوها لان ضعف التركيب يقتضي ان يكون التحليل كثيرا
وضعف المعدة ان يكون قابلا لانصباب المواد اليها وقال القرشي تاخير الغذاء
الى بعد شرب الدواء وقبل عمله اولى لانه يقوم بالعرض مع انه لا يعاوق
من النفوذ ومن لم يكن كذلك اي حار المزاج ضعيف التركيب والمعدة فالاولى
به ان يشرب على الريق ليكون العمل اقوى واكثر من يسهل في القيظ يحم بسبب
حدة المرار فيه وتحرك الدواء ولان اكثر المسهلات حارة واجتماع ذلك مع
حرارة الهواء يوجب الحمى ويجب على شارب الدواء ان لا ياكل ولا يشرب
حتى يفرغ الدواء من عمله لان الاكل والشرب وهو في عمله يكسر حدته وقوته وان
لا ينام ايضا على اسهاله الا ان يريد القطع فان النوم يقطعه على ما عرفت فان
لم يحتمل معدته ان لا ياكل غذاء على الدواء لكون معدته مرارية سريعة الانصباب
المرة اليها او لانه قد طال الاحتماء والجوع اعطي خبزا منقوعا في شراب
قليل على الدواء قبل الاسهال فانه يمنع انصباب المرار الى المعدة وربما اعان
الدواء بالعصر على الاسهال ويجب ان لا يغسل المقعدة بماء بارد حتى لا يشتد
العصب فيعسر الاسهال بل بماء حار فانه يرخي ويعين على الاسهال قالوا اي
الاطباء والحبوب التي يجب ان يسقى من المطبوخات يجب ان يسقى في طبيخ
ما يناسبها فان الحب المسهل للصفراء يجب ان يسقى في طبيخ مثل الشاهترج مثلا
والمسهل للسوداء في طبيخ الافتيمون والبسفايج ونحوه والذي يخرج البلغم في طبيخ
القنطوريون كل ذلك ليعاون طبيخ الحب في العمل واذا احتيج الى استفراغ بدن بالغ
خصب اللحم بدواء اقوى مثل الخربق ونحوه ينبغي ان يبالغ قبل الاستفراغ في ترطيبه
بالاغذية الدسمة قبله وبالجملة ان الادوية القوية الشديدة الخطر اعني مثل
الخربق ينبغي ان لا يجبر عليه فانه يشنج البدن النقي بسبب افراط الاسهال
رطوبته ويحرك رطوبة البدن الممتلي رطوبة تحريكا فائقا بسبب شدة تحريكها

وتجلب الى الاحشاء ما يعسر دفعه من الفضول الكثيرة الاندفاع ومن خواصه انه يقلع الانسان
اذا شربه بقدر على عين من موضعه وانه يقتل سائر الحيوان حتى نقل انسانا كان به دار فاكل من
الخبز ثم لاذيض شيئا فاكل رجيعه كلاب تلك القرية وماتت كلها والبتوعات السيمية كاليتوعين
والشبرم من الادوية القوية فاذا افرطت في الاسهال تقطع مضرتها الماست ويقل وكثيرا ما يلبث
الدواء والحته في المعدة فيكون كانه باق فيها ويكون دواءه سويق الشعير يغسله بالقى فيها من جرم
ورائحته وبها وفق السنوفات لانه مع غسل المعدة يحبس الاسهال ويغذي البدن
واذا طالت المدة ولم ياخذ الدواء في الاسهال فان امكنه ان يكيف ولا يحرك شيئا بان لا يكون
لمنه خوف غثل اي لا يحركه اصلا فان خاف شيئا فمن الصواب ان يجرع ماء العسل او
شرابا او ماء قد وقيف اي لت فيه نطرون لما في كل من ذلك جلاء وجذب او يحمل فتيلة
او حقنة ومن اسباب تقصير الدواء ضيق المجاري اما لخلقة او لمزاج يابس يعرض او لحادث
علة فان اصحاب الفالج والسكتة والضيق فيهم مجاري الادوية الى مواد يابسة
غلظ موادهم وكثرتها فيضعف اسهالهم واما جمع مسهلين في يوم واحد فهو خطر وخارج
من الصواب لان الاول ان عمل فالثاني يفرط فيه وذلك منهك للقوي وان لم يعمل
فان وافقا في العمل فربما ادى الى افراط خارج عن الضبط والتدارك وان لم يعمل شيئا منهما
فاقل فسادهما تحريك اخلاط البدن وتهييجها الى الاندفاع الى العضو المخصوص يعمل دواء
خاص بخلط فانه اذا لم يجده اي ذلك الخلط شوش البدن لمقاومة الطبيعة اياه في جذب
غيره واسهل بعسر وكذلك اذا وجده مغمورا في اضداده لعسر تميزه منها وكل دواء فانه
يسهل اولا الخلط الذي يختص به ثم الذي يليه في الكثرة والرقة وعلى ذلك التدريج
الا الدم فانه يوخره ويضن به الطبيعة اذ به قوام البدن وبقاء الحيوة وجذب الخلط البعيد اي عن
مسالك الجذب او استعداده صعب لانه بسبب تحلل الاخلاط فيما عن ذلك لا يجب الى الاستفراغ لا بعد
الجمع ومن خاف كربا وغثيانا يعرض له بعد شرب الدواء فالصواب ان يتقيا قبل شرب الدواء
بثلثة ايام او بيومين بمرتبة الفجل او اكل شيء من الفجل فانه ان كان من الكرب الذي يكاد
منه يعرض الطوبات في المعدة تحركها المسهل فاذا تقيا قبل نفع سنة اما ان كان من الم ذاته فلا ينفعه القي المتقدم

المتقدم ويجب ان لا يكثر الملح في طعام من يراد اسهاله لان ذلك يعين على القى بتعسير الاسهال

وكثيرا ما يجلب الدواء كربا وغمّا وغشيا وخفقانا ومغصا والبشاعة طعمه او لحدته او غير ذلك وخصوصا

اذا لم يسهل اصلا او عوق في عمله زمانا بعوائق اما الكرب والغثيان فاذا توجه بعض المادة الى

المعدة او تحرك ما فيها من الاخلاط بتحريك الدواء لم يخرج بالقى وفى الاكثر انما يعرض هذا اذا لم يسهل

الدواء لانه لو اسهل لاندفعت تلك الاخلاط فى الاغلب واما الغشى فاذا توجه بعض المادة الى جهة القلب

او بسبب ما يتوجه الى المعدة لاجل مشاركتها القلب انما يكون اكثر عروضه ايضا اذا لم يسهل الدواء

لما قلنا آنفا واما المغص فاكثر ما يكون من سحج ما يحرج بالاسهال لاجل حدته واما اذا لم يكن الدواء

قد اسهل فبسبب تصير المعدة والامعاء بكيفية الدواء مع الدى يتوجه اليهما بحدته لعدم خروجه وتفرقه

بالاسهال وفى نسخة القرشى بدل قوله او عرق او عرقا وقال فى كلام الشيخ تقديم وتاخير

وكثيرا ما يجلب الدواء كربا وغشيا وغشيا وخفقانا ومغصا وعرقا وخصوصا اذا لم يسهل

وقال واما يعرض العرق لتحرك المواد القريبة من الجلد ودفع الطبيعة لها من اقرب الطرق

وهذا فى الاكثر اذا لم يسهل الدواء وفى الاكثر يكون مانعا من الاسهال لتوجه المواد الى

خلاف جهة الاسهال وقد يكون من العرق ما ليس لذلك وذلك كالعرق الكائن

عن الغشى العارض عن الدواء وذلك يكون لضعف القوة عن امساك الرطوبات فيخرج

من ذاتها والظاهر انه تصحيف من الناسخ **قوله** وكثيرا ما يحتاج الى قيئه وذلك بانه

اذا لم يكن اسهل وقذفت بالقى زالت هذه الاعراض كزوال سببها وكثيرا ما يكفى لخطب فيه

بتناول القوابض عليه لاحداره ما فى اعالى المعدة من خلط او دواء الى اسفلها العصر بالة وشرب

ماء الشعير بعد الاسهال يرفع غائلة المسهل بكسر سورته ويغسل ما التزق بالمعاء ومن كان ردى المزاج

غالبا على اخلاطه البلغم فليتناول بعد شرب الدواء وعمله عرقا معسولا لانها حار مع زيت لانضاج

بقايا الفضول البلغمية وتحليلها واحدارها الى الامعاء ومن كان حار المزاج استعمل بزر قطونا بماء

دوهن حسيح وسكر طبرزد وجلاب لتسكين حدة المرار واحدار ما بقى الى الامعاء ومن كان معتدل المزاج

استعمل بزر الكتان لانه قريب من الاعتدال فى حرارته ورطوبته فينضج ما بقى من الفضول ويحدره

الى الامعاء ومن حاجت سحجا تناول الطين الارمنى بماء الرمان لانه يقوى الامعاء ويحفظها من السحج

ويجب ان يكون استعمال ما ذكرنا وبعد الاسهال الا قطعه لما فيه من القبض وتجفيف المانعين
من الاسهال وكل شارب الاستفراغ حتى الاشيا وله ماء الشعير لانه يبرد ويرطب ويسكن حرة
الدواء ويغسل الامعاء من اثره واما السكنجبين فانه ساحج لشدة غوصه في الامعاء التي تحفت
بالدواء فيجب ان ينتظر الى يومين او ثلثة حتى يعود الى الامعاء قوتها ويجب ان يدخل المسهل
في اليوم الثاني الحمام فان كان قد بقيت من اخلاطه بقية فان وجدانه يستطيب الحمام ويستلذه
فذلك دليل على ان الحمام نقيه من الباقي فيترك وان وجد انه لا يستلذه ويضجره ويحرج منه
فان ذلك دليل على ان يحلل اكثر من ان يحلله الحمام ويج لو زاد وجب ان تمنعه في الاستفراغ
ذ ضرره **واعلم** ان ضعيف المعاء ربما استفاد من الادوية المسهلة قوة مسهلة وطال عليه الامر فاحتاج
الى علاجات كثيرة حتى يمسك فيجب عليه ان لا يستعملها ما امكن وهو طبا هو ولذلك المشايخ يخاف عليهم من
الاسهال غوائله لان هضمهم ضعيف وامعاؤهم مبتلة بالرطوبة الغريبة فلا يؤمن ان يزمن الاسهال
فيهم **واعلم** ان شرب النبيذ عقيب المسهلات يورث حميات لاضطرابات الرطوبات واثارة
النبيذ حرارة غريبة وكثيرا ما يعقب الاسهال الفصد وجع في الكبد وذلك بسبب حصول ما ذ
هناك اما عقيب الاسهال فلبقية ما يمر بالكبد ليخرج بالاسهال واما عقيب الفصد فلتحرك
المادة من المعدة وجذبها الى جهة العروق ويلزم ذلك ان يمر بالكبد ما يبقى منها
ويحدث عنه الوجع وعلاجه اي ذلك الوجع شرب الماء الحار لانه يغسله ويجليه **واعلم** ان و
طلوع الشعرى والبرد الشديد ووقت استقرار الثلج على الجبال ليس وقتا للدواء ان
لم يكن ضرورة بسبب احتقان المواد وعسر اجابتها للاستفراغ بل ينبغي ان يشرب الدواء
ربيعا وخريفا واما ان ايهما اولى نفيه تفصيل وهو ان المقصود بالاسهال ان كان ان الداء مستا يجب
كان الربيع اولى لان الاخلاط فيه تكون كثيرة وان كان المقصود ازالة الاستلا يجب القصد فالخريف
اولى لان المواد فيه رديئة فاسدة والربيع يستقبله الصيف فلا يتناول فيه الا طيفا اي لا يكون
قويا لئلا يهلك القوة ويقوي قوته على تحليل الصيف واما الخريف فهو الوقت اي وقت تناول المسهل القوي
لاحتراق الفضول فيه وتوجهه الى الشتاء الذي يحتبس فيه الفضول فتضر بالاعضاء هو الاكيب اي الاجتنبي
ان يحل الطبيعة معتادة شرب الدواء بحيث كلما احتاجت الى المسهل فان ذلك التغير رديا اي حقيقا لو

ويرقع صاحبه في تنقل وغيم العافية لانه من توبها وبلها كالثوب الذي يغسل الى وسخ يصيبه فان الغسل وان كان منقبه لكنه يقرب الى البلى والانحلال وكل من كان يابس المزاج يهلكه الدواء القوي بسبب استفراغ الرطوبات الاصلية فالمسهل والضعيف يجب ان تقل عليه الحركة لئلا تحلل قوته فيبطل عمله من الادوية المباركة الضعيفة تهيج وتسكن فانه يسهل باعتدال من غير انتزاع شيء من الاعضاء ويبطل الحركة عمله ومن احتاج الى مسهل في الشتاء فليتربص ريح الجنوب حتى يسيل المواد بعض السيلان ويجذبها الى ظاهر البدن فيسهل على الدواء وفي الصيف قال بعضهم بالعكس اي يتربص ريح الشمال حتى يسكن حدة الاخلاط ويسد المسام بعض السد فلا يضر الاستفراغ كثير ضرر **قوله** وله تفصيل يجوز ان يكون مراده بهذا التفصيل ان الاسهال ان كان لخلط رقيق صفراوي ينبغي ان يرصد ريح الشمال حتى تخثره وتسكن حدته وهيجه للاندفاع وان كان لخلط غليظ فلا وان يكون مراده ان البلد الذي يراد فيه الاسهال اما ان يكون حرارة هوائه في الصيف اشد كثيرا من يبوسته كما اذا كان البلد يقرب البحر فانه ينبغي ان يرصد ريح الشمال لانها يقرب الهواء الى الاعتدال في الحر والبرد ولا يخشى من يبوستها لان يبوسة هواء البلد ليست بكثيرة او لا يكون كذلك كما اذا لم يكن البلد كذلك بل كانت يبوسة هوائه اكثر كثيرا من حرارتها كما اذا كان البلد على قلة جبل فان ريح الشمال ح يكون ضارة اذ يزيدها افراطا يبوسة الهواء بل ربما كانت ريح الجنوب حينئذ اولى لتعديلها الهواء بالترطيب المريض اذا احتاج الى مسهل ضعيف ولم يسهل فلا يجوز به التحريك ولا يجب بل يترك ليندفع بنفسه وكثيرا ما يهيج الدم الاسهال وفي بعض النسخ المرض الاسهال وذلك اذا كان الدم كثيرا فحدث الحمى بسبب حركة الدم وربما كفاه الفصد لانه يزيل كثرته وربما لا يكفي بل يحتاج بعد الى مبرد قوي مثل الكافور وذلك اذا عرض في الدم غليان مفرط **قال** رح الفصل السادس في افراط المسهل ومدة قطعه **اقول** من العلامات التي يعرف بها وقت وجوب قطع الاسهال العطش فانه يدل على استفراغ الرطوبات الملاصقة لسطوح الاعضاء واذا دام الاسهال ولم يحدث عطش فلا يجب ان يخاف من افراط وقع فيه اذ لو كان فيه افراط لزم العطش لكن العطش قد يعرض ايضا لا بكثرة الاسهال وافراطه بل لسبب حال المعدة فانها اذا كانت حارة او يابسة او كلتيهما عطشت لسرعة تحليل الرطوبات القليلة الموجب الى طلب البارد المرطب من الخارج او لسبب حال الدواء

اذا كان حار المزاج فان المعدة ح يغلب بالكيفية حرارته او بسبب المادة فى نفسها اذا كانت حارة كالصفراء فان الدواء اذا حركها احدثت عطشا وفى مثل هذه الاسباب لا يبعد ان يجى العطش مستعجلا كما اذا اتفق اضداد هذه الاشياء اى اذا كانت المعدة باردة او رطبة او كليهما او كان الدواء باردا والمادة باردة لا يبعد ان يجى العطش متاخرا وعلى كل حال اذا رايت العطش قد افرطت ورايت الاسهال ليس بالقليل فاحبس خصوصا اذا لم يكن اسباب سرعة العطش وبادرة اى مبادرته موجودة فان الاشتداد فى مثله لا يكون الا لافراط وقع من استفراغ الرطوبات بل فى مثله لا ينبغى ان يوخر مع ظهور العطش حتى لا يستفرغ المواد الاصلية وربما كان خروج ما يخرج دليلا على وقت القطع فان المسهل للصفراء اذا ادى الاسهال فيه قد انتهى الى البلغم علم انه قد افرط فكيف اذا انتهى الى اسهال السوداء واما الدم فهو اعظم خطرا وابلغ خطبا لما عرفت غير مرة ومن اعقبه اله وارمغصا فليتامل ما قيل فى باب المغص من تمهيد الموضع بالماء الحار وشربه الى غير ذلك **قال** رح الفصل السابع فى تلافى حال من افرط اسهاله **اقول** الاسهال قد يفرط لامور منها ضعف العروق لانها اذا كانت ضعيفة لم تقو من ان تتشبث بالرطوبات الطبيعية فيخرج مع الخلط المستفرغ بجذب الدواء لها ومناسبته افواهها اذ الماسكة ح لا يقوى على كمال شدها المنع فيخرج من الرطوبات مع الخلط المستفرغ ومنها لذع المسهل فوهاتها فانه اذا لذع الى فوهات العروق ولذعها تحركت هاربة عنه الى جهة محيطها فانسعت ومنها اكتساب البدن سوء المزاج من المسهل كما اذا اسخن البدن جدا فحدثت رطوباته حتى تضرر بها الطبيعة واحتاجت الى دفعها ومنها ما يجرى مجراه اى ولاكتساب البدن ما يجرى مجرى المزاج كما اذا اكتسبت الامعاء من الدواء قوة مسهلة وفى بعض النسخ وما يجرى مجراه ر بدو الجهر وفى بعضها وما يجرى مدون مجراه فيكون عطفا على قوله منه والمراد به من المسهل ومن الخلط الذى يجرى بالاسهال الى الاطايكل تحترنا ذا افرط الاسهال ينبغى ان يربط الاطراف من فوق ومن سفل الطبائم باربط الاربعة نار الاسهاى بتوجه المواد من الامعاء الى الاطراف ربط الابتداء او من

ويسقى الترياق قليلا لانه يقطع الاسهال بخاصيته او شيئا من الفلونيا فانه يفعل ذلك

ايضا ويعرق ان امكن الحمام او بخار ماء حار تحت ثيابه ويخرج راسه منها لئلا يدخل البخار الحار

لانه ينحلل قوته التي ضعفت بالاسهال واذا كثر عرقه جدا اسقي القوابض وذلك بها ايضا

حتى يسد البطن والمسام فتعين في الامساك واستعمل اللخالخ الطيبة من ماء الرياحين

والكافور وعصارات الفواكه كل ذلك تقوية للروح والقوى واعانة للامساك

ويجب ان يدلك اعضاؤه الخارجة ويسخن حتى يميل المواد الى الظاهر ولو كان

ذلك التسخين بوضع المحاجم بالنار بان يوضع تحت اضلاعه وبين الكتفين وان احتيج

ان يوضع على معدته واحشائه ضماد من السويق والمياه القابضة وضعف ذلك

من الادهان كدهن السفرجل ودهن المصطكي فانها تقبض المعدة والاحشاء وتقويهما

ويجب ان يجتنب الهواء البارد فانه يعصر فيسهل وكذا الحار ايضا فانه يرخي القوة فيعين على

الاسهال ويجب ان يقوي بالمشمومات الطيبة فيجرع القوابض مثل بزر قطونا مع صمغ

مقلوين وطين مختوم ويجرع الكعك المنقوع في الشراب الريحاني فانه يقوي

ويسكن حدة الدواء ويجب ان يكون ذلك حارا لان البارد يعين في الاسهال وقد

عليه خبز بماء الرمان لئلا ينتشر سخونته وذلك يفيد الاسوقة وقشور الخشخاش مسحوقة ومما جرب ان يؤخذ

حب الرشاد وزن ثلثة دراهم ويقلى ثم يطبخ في الدوغ حتى ينعقد ويسقى فانه غاية في قطعه **قوله**

ويجب ان يكون غذاؤه قابضا مبردا ابتلع مثل ماء الحصرم ونحوه حتى يكون مع القبض مجددا

للاخلاط فلا يجيب للاسهال ومما يعين على حبس الاسهال تهييج القي بماء حار ووضع الاطراف

ايضا فيه فان ذلك يهيج المواد الى الخلاف ولا يبرد بالمبردات كالماء ونحوه فانه يعين على

الاسهال ثم ان غشي عليه مثلا منع من الشراب لانه يزيد فيه فان لم ينجع جميع ذلك استعمل في اخر الامر

المخدرات والمعالجات القوية المعلومة في باب منع الاسهال ومما يجري ان يكون الطبيب مستظهرا باعداد

الاقراص والسفوفات القابضة قبل وقت الحاجة او لو اشتغل بذلك عند الحاجة فربما امعن

الاسهال في سقاط القوة وكان حدث شراب وفي دوائه ان يكون ايضا مستظهرا بالتحقيق

والاتهام حدث المعالجة المستولية في الحواس والمغص في الامعاء ... فانها لا تكون

قال رح الفصل الثامن في تدبير من شرب الدواء ولم يسهله اقول اذا لم يسهل
الدواء واغص وتشوش واسدر وصدع واحدث تمطيا وتثاوبا فكل ذلك بسبب
تحريك الدواء المواد وعدم اخراجها من موضعها وازديادها مقدارا بما حصل فيها
من الخلخلة في الامعاء فاحدث لا محالة التشوش في الحواس والمغص في المعاء
وهو وجعها لانها لا يخلو من حدة والسدر في الدماغ وهو حالة يجد الانسان ان
كان دخانا يرتفع من بدنه الى راسه على ما عرفت من قبل وعند ازدياد تحركها
وادى الى الصداع واحدث التمطي والتثاوب ان كانت في العضلات
فيجب ان يفزع الى الحقنة والحمولات الحلوية في بابها حتى يسهل الاخلاط المتحركة
مع الدواء ويشرب من المصطكي قدر ثلث كرمات في ماء فاتر حتى يقبض المعدة
فيقوى على الدفع والكرمة دانق ونصف الى دانقين وربما احتمل الدواء
شرب القوابض وتناول مثل السفرجل والتفاح عليه بعصيره تقوية للمعدة
وما تحته وتسكينه للغثيان وردة الدواء من حركته الى فوق نحو الاسفل
وتقوية للطبع فيندفع الاذى بسبب ذلك فان لم تنفع الحقنة وتجد
اعراض ردية من تمدد البدن وجحوظ العينين وكانت الحركة الى فوق
فلا بد من فصد لان سبب التمدد والجحوظ يكون لا محالة لازدياد المواد
بتحركها زيادة مفرطة ولا شك ان اكثر ما في البدن من المواد الدم
والفصد مما يخرجه واذا لم يسهل الدواء ولم يتبع ذلك اعراض ردية
فالصواب ايضا ان يتبع الفصد ولو بعد يومين او ثلثة فانه ان لم يفعل
ذلك لم يؤمن من حركة الاخلاط الى بعض الاعضاء الرئيسة قال رح
الفصل التاسع في احوال الادوية المسهلة اقول من الادوية المسهلة
ما غائلته عظيمة مثل الخربق الاسود ومثل التربد اذا لم يكن جيدا بل كان
من جنسه الاصفر ومثل الغاريقون اذا لم يكن ابيض بل كان الى السواد
كالمازريون فان هذه الاشياء ردية على ما دلت عليه التجربة فاذا الفق

التجربة فاذا اتفق شرب شي من ذلك وعرضت امراض ردية سواء كانت قبل الاسهال او بعده او عنده فالصواب ان يدفع الدواء عن البدن ما امكن اما بالقي بشرب ماء حار وقليل من شيرج او زيت او بالاحدار من المعدة بشرب ماء الشعير بعده او بالاحتقان والقي اولى لانه اخراج الدواء عن البدن بالكلية وليعالج بالترياق اي على التقديرين فينبغي ان يعطى الترياق بعد لان فيه قوتين احديهما مقاومة للسموم والاخرى مقاومة للاسهال قاطعة اياه والادوية المذكورة فيها السمية والقوة المسهلة معا وكثير منها اي من تلك الادوية ما يدفع شره وفساده للنفس لسقي الماء البارد جدا والجلوس فيه كالتربد الاصفر والعفن وكل ما يكسر الحدة ايضا بتعزية وتلئين وسموتة فيها غروية فانه يدفع من ذلك بالنفس شره وقد يناسب بعض الادوية بعض الامزجة ولا يناسب بعضها فان السقمونيا لا يعمل في اهل البلدان الباردة الافعلا ضعيفا ما لم يستعمل منه مقدار كثير كعادته اي كما هو عادة اكله في بلاد الترك وذلك لاستيلاء البرد على ظواهر ابدانهم وخموا اغلاظهم ولان سكانها لتوفر الحرارة الغريزية في بواطنهم يكون هضمهم جيدا ولا يتغلب من الاخلاط الا الدم فاذا استعمل فيها كان ضعيف الفعل والمراد بكون بعض الادوية مناسبا لبعض الامزجة ان مقدارا منه يعد المادة التي يراد اخراجها للخروج وبكونه عظيم غير مناسب لبعض انه لا يفعل ذلك وربما احتيج في بعض الابدان والبلاد الى ان لا يستعمل اجرام الادوية بل قواها كما في الابدان المتخلخلة السخنة والضعيفة القوى كابدان النافهين ومحروري المزاج كسكان ديار مصر وما شاكلها فان الحرارة في بواطنهم تكون ضعيفة والقوى واهية والمواد قليلة لكثرة التحليل فيكتفى في اسهالهم بقوى الادوية دون اجرامها لئلا يكون قويا لان الدواء اذا استعمل بجرمه كان فعله اقوى ومن الواجب ان يخلط الادوية المسهلة بالادوية التي يحفظ بها قوى الاعضاء التي يمر بها سيما الكبد عن سمية الادوية المسهلة

وقد يكون بالعصر كما فى الاهليلج فانه بقبضه وعفوصته يعصر المجارى والمنافذ وبهيى المادة للخروج مع خاصية لا بجرد القبض والعفوصة وقد يكون بالتليين والذوب كما فى الشيرخشت فانه متى ورد على البدن حلل مادته وذوب الاثقال وهياها للخروج بخاصية لا بجرد التليين وان لم يقارنه ما يعين خاصية بل يسهل بالخاصية كالمحمودة ولذلك صار المقدار اليسير منها يفعل فعلا قويا واما الذى يسهل لا بالخاصية فقد يسهل بالازلاق كلعاب بزرقطونا والاجاص وقد يسهل بالجلاء والتقطيع كالبورق والملح وقد يسهل بالاذابة كالترنجبين وهذه الثلثة يخص باسم الملين ويكون عملها بدون خاصية ما محل نظر قوله واكثر الادوية اى القوية الاسهال فبخاصية فيسهل على سبيل قهر الطبيعة بسمية فيجب ان يصلح بما فيه فاذ رهرته خوفا من الاوية بالقلب قد تعين المرارة والحرافة والقبض والعفوصة والحموضة لتدل على فعل الدواء اذا وافقه اى قارنته خاصية فان المرارة والحرافة قد تعين كل منهما على التحليل بسبب الحرارة والعفوصة على العصر والحموضة على التقطيع المعد للازلاق والحاصل انه اذا كان دواء كان له طعم فيه تحليل او تقطيع او قبض يعين طعمه على اسهاله قوله ويجب ان لا يجمع بين مزلق وعاصر على وجه يكافى فيه قوتاهما بل يصلح فى مثله ان يتباطأ احدهما عن الاخر فيكون مثلا احد الدوائين مليناً ليفعل فعله قبل فعل العاصر ثم يلحق العاصر فيسهل بالينه الملين وعلى هذا القياس حاصله انا اذا احتجنا الى الجمع بين المزلق اى الملين والعاصر وجب ان يكون الجمع بينهما على وجه لا يبطل عملهما وهو ان يكون المزلق اقوى او اكثر من العاصر حتى يسبق المزلق الملين فعله ثم يلحقه العاصر فيخرج ما هياه المزلق لا ان يكون العاصر اقوى فيعصر المجارى ويمسك ما يخرجه المزلق ولا ان يكون احدهما مساويا للاخر فيتكافأ فيبان يحل الفعل ليقف العمل والمثال المشهور لتنفيج والاهليلج فان الاول يسهل بالتليين والثانى بالعصر فاذا وردا على المادة فعلا معا على التساوى لتساقطا وان سبق الاهليلج ثم ورد عليه التنفيج لم يكن لاحدهما فعل فتعين ان يتقدم الملين ثم يلحق العاصر

قال رح الفصل العاشر فيما يجب ان يطلب من هذا الباب في كتب اخرىٰ **اقول** لما كان ما ذكر من احكام الادوية المسهلة موقوفا على امرين احدهما المركبات من الحبوب والايارجات والمطبوخات وكيفية تركيبها حتى لو احتاج الى تركيب آخر امكنه ان يركب على حسب ما يحتاج اليه وكان قد ذكر جميع ذلك في الاقراباذين قال يجب ان يطلب في اقراباذيننا ادوية مسهلة وملينة ومشروبة ومطبوخة وغير ذلك من المفرحات والترياقات واجزائها بحسب الانسان اي ان كان طفلا فقد يسهله شيافات وان كان كبيرا فربما لا يسهله شيافات قوية وثانيهما معرفة ماهية مفردات تلك المركبات جيدها من رديها ومقدار ما يستعمل من الجيد ومضاره ودفعها وماهية ذلك الدافع ومقدار ما يوخذ منه واذا عدم فباي شي يعوض وهذه كانت مذكورة في كتاب الادوية المفردة قال ويطلب في كتاب الادوية المفردة اصلاح كل دواء من المفردة وتدارك اي تدارك ضرره وكيفية سقيه والحبوب يجب ان يتناول ولم يجوز جففا فا لامرين ١ انه يضعف قوتها ج ٢ انه يبطي وقوفها في المعدة عند انحلالها فيكسر قوتها لا يتناول ايضا وهي طرية لينة فتلج وتشبث اما في المري عند البلع فيدرك طعمها وتقذفها واما في خمل المعدة فيورث الغثيان وبطوء العمل بل كما يا خذ في الجفاف ويكون لها انطباع من تحت الاصبع **قال** رح الفصل الحادي عشر في القي **اقول** الموانع التي تمنع من استعمال القي بعضها من جهة الطبيعة البدنية اي الهيئة التركيبية وبعضها من جهة العادة اما من جهة الطبيعة فامور منها ضيق الصدر وهو مانع من القي لوجهين ١ ان ذلك يلزمه ان يكون اعضاء النفس منه مجتمعة متزاحمة وعند القي يكثر ذلك التزاحم ٢ ان من كان صدره ضيقا يكون مجاري في نفسها ضيقة ممتلية بالمواد مستعدة للانصداع بحركتها بالقي لا سيما العنيفة منها ومنها رداءة النفس وهي تمنع من القي لان رداءته تكون لآفة اما في العضلات المحركة والاعصاب والرية وتحريك الاعضاء المآوفة حركة عنيفة يوجب زيادة ضررها ومنها التهيؤ لنفث الدم لان ذلك انما يكون لكون عروق صدره مستعدة للانصداع

ومنها ذات الرقبة وذلك لان من كان دقيق الرقبة تكون العروق التي فيها منضغطة فيكون
مهيئة للانصداع ومنها التهيؤ لاورام الحلق لان القيء يحدث الميل الى اعالي البدن فاذا كان الحلق
متهيأ للاورام لم يؤمن عروضها ومنها ضعف المعدة لان القيء حركة عنيفة واستعمال ذلك
على عضو ضعيف يزيده ضعفا ومنها السمن المفرط لان اعضاء النفس تكون منضغطة بعضها
ببعض بحيث لا يكون لها متسع ومجال تحرك فيه عند القيء فيكون القيء مهيئا لها للانصداع ومنها
القضافة المفرطة لان صاحبها تكون اليبوسة مستولية عليه والقيء مما يزيدها فان هولاء
اي اصحاب الموانع من القيء انما يليق بهم الاسهال واذا احتاجوا الى تنقية الا السابق جدا
من هولاء لان السمن المفرط يمنع الاسهال ايضا والقضافة اطلق بالقيء الصفراويين
وهو ظاهر واما من جهة العادة وكل من يعسر عليه القيء ادلم لعيدة فانه يعسر عليه القيء
لان معدته تكون شحيحة بالغذاء ومواده مائلة الى الاسافل ومن يعسر القيء
لامحالة وهولاء اي الذين بهم مانع من الطبيعة ومن العادة اذا اعينوا بالقيئات
القوية لم يلبث عروقهم ان تتصدع في اعضاء التنفس لان موادهم لا تخرج
بالقيء الا بحركة عنيفة تخشى منها انصداع بعض عروق صدورهم فيقعون في
السل اي فربما يقعون في السل لان الوقوع فيه انما يكون اذا كان الانصداع
في الرية لا مطلقا ومن اشكل عليه امره اي لم يعرف انه يسهل
عليه او يعسر جرب بالمقيات الخفيفة كالماء الحار او ماء الشعير والسويق
فان سهل عليه جسر بعد ذلك على استعمال القوية كالخربق ونحوه
فان كان ممن يجب ان لا يقيأ واحد لا بد من تقيئة فهيئه اولا
وعوده بتغذيته بالاغذية المرخية للمعدة ولين اغذيته ودسمها وطلها
ورودعه عن الرياضات فقوله واحد اسم كان ولا بد من تقيئة صفة
وممن يجب خبره وفي بعض النسخ فان كان ممن لا يجب ان يتقيؤ وقال
الاستاذ الصحيح هو الاول على ما لا يخفى وليس على ما قال بل هما متساويان
اذ معنى قوله ممن لا يجب ممن لا يبنى على ما هو عادته وفي بعض النسخ

بدل قوله ودرجة من الرياضات ددرجه في الرياضات وله وجه ثم اشتد
اي لسلقي واشتقه او حسقه على ما في بعض النسخ الدسوات والادبان ابتزاز
والطعمه بشل القذف اغذية جيدة قوله لان القذف على الامتلا
اسهل وخصوصا اذا كان صعب السلقي فانه ربما لم يتقيا وتخلته الطبيعة
فان تحل بالجيد خير من ان تحل بالردى واذا تقيا تعيد طعام
اكله ثانى فليذا فع الاكل ليستريح من حركة السلقي الا ان يشتد
الجوع ويسكن عطشه بشل شراب التفاح دون الماء ولانه يرخي
المعدة بسرد وبعد حركتها العنيفة ودون الجلاب والسكنجبين
فانهما تغثيان والمراد بشل شراب التفاح ما فيه قبض وتقوية
للمعدة لتجبر الضعف الحاصل لها من الحركة وتقطع التلب
فعا النكاية ما ارتفع اليه من الابخرة الرديه وجعل القرشي
والسكنجبين عطف على شراب التفاح وقال معناه
ويسكن عطشه بشل شراب التفاح وقال معناه مع
السكنجبين دون الماء والجلاب فانهما يغثيان ثم قال
ولو قال بدل السكنجبين شراب الليمو لكان افضل لما فيه
من التقطيع لاجل الحموضة واما السكنجبين فانه لا يخلو عن تغثية وهو
عدول عن الظاهر من غير حاجة وايراد لما لا يرد اصلا ثم اغذاه
اي السلقي بغير دج كرد ناج وهو ان يطبخ الفروج بعض الطبخ
ثم يوخذ ويلقى على النار على وجه الشي ويكون سفي وانه
ابازير لا سيما كان السلقي عن بلغم واتما ينبغي ان يكون
غذاؤه ذلك لان المعدة قد تعبت بالسلقي وضعفت
فتعجز عن هضم ما غلظ والغذاء ح مع كونه لطيفا ينبغي
ان يكون ايسر الهضم كثير التغذية والفروج المذكور كذلك

وثلثة اقداح اى من الشراب بعده اى بعد الغذاء والفروج اعانة للمعدة على الهضم وتنفيذ الغذاء الى الاعضاء سريعا ومن قذف حامضا اى طعاما حامضا بعد طعام وان لم يكن له بشله عهد وكان فى نفسه يسير حمى ينبغى ان يوخر الغذاء الى نصف النهار اى الى مقداره ويشرب قبله اى قبل اخذ الغذاء ماء ورد وخارا اما تاخير الغذاء فلان قذف الحامض فى الصورة المذكورة غالبا يكون لقصور الهضم وذلك يوجب تاخير الغذاء ولانه لو لم يوخر لاحتمل اشتداد الحمى وفسر المسيحى الحمى بالعطش وغيره بالاختلاف وهما عدول عن الظاهر واما شرب ماء الورد وخار فليغسل المعدة ويقويها ومن عرض له قئ السوداء وفى بعض النسخ وداوم به وهو الصحيح لان الذى يداوم به قئ السوداء فى الاغلب يكثر البلغم فى معدته لضعفها وذلك ينفعه التدبير المذكور وهو ان يوضع على معدته اسفنجة اى سحابة مشربة بخل حاد اسخنا لان مثل هذه المعدة يحتاج الى ما يقويها خوفا من تولد البلغم وقبول ما ينصب اليه من السوداء وغيرها والاسفنج مقو لانه قابض والخل مقطع ملطف وكونه حادا اى حاذقا جلا فى بعض النسخ اى شديد الحموضة ليكون ابلغ فى التقطيع والتحليل وكونه مسخنا ليكون محللا وان لم يدم به ذلك فقد لا يحتاج الى هذا التدبير وزيادة لفظ الخل لضعف المعدة وقال القرشى ورباقى بعض النسخ وداوم به هو الاصح لان مداومته يكون اما البلغم حامض كان فيها واما السوداء ينصب اليها دائما واما السوء مزاج بارد والتدبير المذكور مخصص الحادث من البلغم فقط فان الخل يستعقب حادثة للذعة ويسبب يفيد بالسوداء وعلى هذا كان الواجب ان يقول ومن عرض له قئ حامض بلغمى فليوضع على معدته كذا وما ذكرنا من ان من يكثر ويدوم به قئ السوداء يكثر البلغم فى معدته غالبا لضعفها قوله والاجود ان يكون طعام المتقى مختلفا فان الواحد ربما اشتملت عليه المعدة فخانته به وهذا ليس يناقض ما قال اولا واطعمة قبل القئ اغذية جيدة على ما ظن ويريد بالاختلاف الجيدة والردية الاغذية المتعددة وحينئذ يجوز ان يكون كلها جيدة

قوله بعد القيء الرطب ويوجد في بعض النسخ وبعد الرطوبة وهما متقاربتان والمراد بها ما يخرج بعد منه
ينتفع في القيء بها العصافير والنواهض اي افراخ الحمام التي نهضت للطيران وذلك لان الرطوبة الباقية انما
يخرج بالقيء اذا كانت المعدة ضعيفة والعصافير والنواهض حارة سريعة الانهضام فينتفع بها لاحالة
ينبغي ان يؤكل عظام الطيور فانها قتيلة بطيئة في المعدة لتغليظها قوله او دخل الحمام وفي بعض النسخ
وبدخول الحمام فهذا سياق الكلام عطفا على العصافير المراد بالحمام الحمام المجفف ليجفف الرطوبات
وتنشيفها بتفتيح المسام وتسخين المادة وتحليلها وقال القرشي لا يريد به ان يكون دخول الحمام بعد
فقط بل يريد انه ينبغي ان يكثر دخول الحمام ولا شيء في اللفظ يدل على التعميم والكثرة قوله
واما في حال شرب القيء اشارة الى امور يجب رعايتها في حال القيء هي اربعة احدها ان يحضر من
الاحضار وهو العدو ويتأتى فيتعبوا ثم يتقيؤا لان الرياضة تسيل المادة وترققها وتهيئها
للاندفاع وثانيها ان يستعمل وقت انتصاف النهار ليكون الحراري والقي اسهل وثالثها ان يعصب
العين عند القيء بعصابة ثم يشد الى تلك الجهة لئلا يعرض لها بسبب حركة القيء
لما يلزمها من دفع المواد الى الخارج والى الاعالي وهي عضو رطب قابل لميل المادة اليها
موضوع في اعلى البدن فيما يتوالى خارج ويحفظ فاذا رفد منعت الرفادة من البروز
ينبغي ان يكون ناعمة لئلا يؤذي العين بصلابتها عند بروزها ورابعها ان يعصب البطن
بعمائم لين لان الاحشاء يتحرك في ذلك الوقت حركة عنيفة فيحفظها عن الانزعاج والانفتاق
وينبغي ان يكون الشد معتدلا لان الضعيف لا يفيد في منع الفتق والقوي يوجب
عسر القيء لانه يمنع من انبساط المعدة والاشياء المهيئة للقيء هي الجرجير والفجل
والطرخ والغوتنج الجبلي الطري لانها تقطع المواد الغليظة اللزجة وتلطفها وتهيئها للاندفاع
بالقيء والبصل والكراث لتوليدهما النفخ وتحريرهما وذلك مما تعين على القيء وتسهله بسبب
امالة المادة الى فوق وماء الشعير تغلله مع العسل لانه يغثي وكذا الباقلي بخلاوة فانه
يفعل مثل ذلك والشراب الحلو لتحريره للغليظة واللوز بعسل لانه يعين على القيء بسبب التي تحمي المعدة
وما يشبه البلكند من الخبز الغليظ المعمول في الدهن وهو خبز فطير يقلى بدهن ويغمس في مثل العسل
او الدبس والستوز يون يسمونه القنبيع وهو معرب لقنبة وقال ابن جميع ان هذا الاسم يا

كلام جالينوس الا انه لم يذكر بدلوله ثم قال وابل الساحل في بلاد الشام يتخذون طعاما من النشا ويسمونه بهذا
الاسم على ذوه العصور وتجعل النشا في الماء ويلقى فيه شيء من المصطكي والطبخ حتى ينعقد ويلقى في اناء
من الرخام ونحوه ويبيت تحت السماء ويوقى من الغبار ويلقى على جلاب او عسل ويوكل باردا في زمن
الصيف ثم قال واخبرني بعض العجم ان لهم طعاما يتخذونه من دقيق الحنطة كما يتخذ الكبولا الى انه
ويسقى هنا ديوكل بالدبس بذا اشبه بما قصده الرئيس وقال القرشي هو خبز يشبه العراقي يتخذ
عجينه بلا خمير من الماء والسمن وشيء من الحلاوة ويخبزها على ارض التنور ويدق الى
حتى يدرك والكل محتمل الا ان ما ذكرنا اقرب الى لفظ الشيخ واولى لانه يغشي لغلظه ولزوجته
ويعين على القي ومما يهيج للقي الطبخ والقثاء وبزورهما او شيء من اصولهما منقوما في الماء
مدقوقا مع حلاوة وذلك بسبب الخاصية والشورباج ايضا ومن شرب شرابا مسكرا
للقي فلا يقيا على قليله بل يشرب كثيرا لان القليل تنشفه المعدة والكثير يطفو على المعدة
ليسهل القي وقيل ينبغي ان يكون مختلف الاقداح وهو ان يشرب تارة قدحا صغيرا وذلك ليشتد نفور
المعدة منه لاختلاف مقداره وان يكون بعضها كثير الماء وبعضها قليله لان في ذلك ايضا ما يوجب نفورها
منه وان يستعمل القي عند الفراغ من اخذه خوفا من ان يخدر من المعدة **قوله** والانتفاع اذا ...
بالغسل بعد الحمام قيا ويسهل وذلك لان الحمام يسخن ويلطف المواد ويهيئها للخروج
والانتفاع فيه جلاء وتقطيع وكذلك في العسل فاذا اخذ بعد الطعام اعانا على القي بذلك
وربما اسهل بجلائه وتقطيعه لما في المعدة والامعاء ومن اراد التقيا فلا يجب ان يستعمل في
ذلك القرب المنفخ الشديد لان المنفخ الشديد يهيئ الغذاء للنزول من المعدة ويسرعه
واذا سقي الانسان مقيا قويا مثل الخربق فيجب ان يسقى على الريق لئلا
يكون ما يخرج بالقي وهنه كثيرا فيخنق ان لم يكن مانع كان يكون معدته
قوية الحس فيوذيها لذع الخربق اذا استعمل على الريق او يكون عادته
ان لا يتقيا على الريق وينبغي ان يكون بعد ساعتين من النهار و بعد
انحدار الثقل من الامعاء اما الاول فلان القي بمثل الخربق على الريق لو اخر كثيرا لاشتد
الجوع فربما يمنع من القي واما اذا لم يكن على الريق فلا شك ان تاخيره

الى نصف النهار او لى لترق المواد بحرارة الهواء وتهيا للاندفاع واما الثانى فهو
الاسهال واذا كانت خالية لا يخشى انجذاب شئ من الثقل الى المعدة بقوة جذب
الدواء المقئ فان لم يجب بالريشة اى فاذا ازاد القئ فان امكنه ان يتقيا بالريشة او غمسها
فى فمه فذلك وان لم يمكنه بها او لا باو خال اصبع حرك به فيه لان الحركة تلطف المادة
وترققها وتهيئ للخروج فان اجاب فهو المطلوب وان تيقنت ادخل الحمام لتقوم
بفعل الحركة واز يد والريشة التى تتقيا بها يجب ان يمسح قبل ذلك بدهن الحناء
وفى بعض النسخ دهن الحل ولكل وجه ترجيح نظرا الى تقوية الحناء وارخاء الحل فان
عرض لمطبع وكرب سقى ماء حارا وزيتا فاما ان يتقى واما ان يسهل وفى بعض النسخ
فاما ان يسهل او يخفف من التسهيل واما ان يسهل وفى بعضها فاما ان يتقى
ويسهل واما ان يسهل ومما يعين على ذلك اى على التقوية فعل المقئ تسخين المعدة
والاطراف فان ذلك يحدث الغثيان اما احداث تسخين المعدة اياه فظاهر
لان الحرارة تثير الاخلاط واما احداث الاطراف اياه فلانها اذا دلكت ودلكا معتدلا
يسخن المواد ويرقق قوامها ويهيئها للاندفاع لكن هذا التخصيص باليدين لا القدمين
فان فى ذلك مما تعين على جذب المواد الى اسفل وذلك مانع من القئ ويعين على الاسهال
واذا اسرع الدواء المقئ واخذ فى العمل بسرعة فيجب ان يسكن المقئ خوفا من انحدار
الدواء من المعدة وخروجه مع المواد الخارجية ويشم الروايح الطيبة ليسكن الغثيان
ويستعمل المقئ فى المقعد ويغمز اطرافه ليجذب المواد الى جهتها ويطول لبث الدواء فى المعدة
ويسقى شيئا من الحل لتقوى المعدة ويتناول شيئا من التفاح والسفرجل مع قليل مصطكى
لان ذلك مما يسكن القئ ويوخر حركته ويثبط الدواء فى المعدة قوله واعلم ان الحركة تجعل
القئ اكثر والسكون يجعله اقل هذا القول قد يظن انه مناقض لما سبق من انه اذا اسرع المقئ فى العمل
يجب ان يسكن المقئ وذلك ليستقر الدواء فى المعدة ويتمكن من العمل والسكون يجب تمكين
الدواء من العمل يجعل القئ اكثر وقد حكم ههنا بانه يجعله اقل والجواب ان المراد بالسكون فيما
سبق قبل القئ وههنا بعده وقال المسيحى المراد بالسكون فيما سبق بعد اخذ المقئ وههنا قبل اخذه وذلك

سمى الملك الحركة قبل اخذه وسبات المادة لسرعة الخروج منه وسمى اثل السكون لهانة قوامها وكثفه
ولاشك ان لكل ما نع لسرعته على سياق الكلام يدل على ان المراد ما ذكرنا ولم يشر الى ان ما ينشر
فيه التى لوجوه ١ ان المواد فيه تكون رقيقة مواتية للخروج ٢ ان اكثر ما يتولد فيه من المواد تكون الصفراء
٣ لان آلات الصدر فيه تكون مواتية للحركة للينها فان احتاج اليه اى الى القى من لا يواتى
اى لا يوافق القى كثيرة بان يكون له مانع يمنع من استعماله فالصيف اول وقت يحتمل
فيه ذلك ان ضرره يكون اقل قوله واتبعه غايات القى اما على سبيل التنقية الاولى
فالمعدة وما دون الامعاء اشارة الى ان القى تنقية اولى وتنقية ثانية فالاولى
خاصة بالمعدة حتى ان الامعاء التى فى غاية القرب منها لم يشاركها فى ذلك وانما
لا يحتاج اليها دونها لانها اذا هضمت الغذاء وانحدر منها يبقى منه بقايا فى تجاويفها ليس هناك
شئ كما يغسل ما بقى فى الامعاء عند انجذاب صفوة الى الكبد فان الصفراء منصب اليها وجعل
للمعدة قسط من الصفراء كالمعاء لاضر ذلك بالهضم للذعها اياها واما التنقية الثانية
فهى التى تكون من الرأس وسائر اعضاء البدن اما من الاسافل فبالجذب والقلع واما
من الاعالى فبالجذب فقط لان القلع لا يقال الا لما يكون من الاسافل قوله علامات
تعرف القى النافع اشارة الى ما يعرف به القى النافع من غيره وهى تسعة امور
احدها ان النافع يتبعه خفة وذلك لخروج مواد مثقلة للبدن وثانيها ان النافع
يتبعه شهوة جيدة وهى شهوة الحلو والدسم او شهوة المر والحريف كلها تكون فاسدة
وثالثها ان النافع يتبعه النفس والنبض الجيدان وكذلك حال سائر القوى كل ذلك
لازالته المواد الرديئة المثقلة ورابعها ان يكون ابتداؤه غثيانا وذلك لان المواد
الرديئة اذا تحركت فلا بد ان يكون وصولها الى فم المعدة قبل خروجها بالقى وفم المعدة قوى الحس
فيتنفر منها ويلزمه الغثيان وخامسها ان اكثر ما يؤذى معه اى مع القى النافع لذع شديد
وحرقة تجدها من الغثيان لكان المرار قويا كالحريق وما تجده منه اما ان القى النافع الكائن
بمثل الحريق يحدث عنده ذلك فلان الحريق بطبعه لذاع فاذا ظهر منه ذلك كان دليلا على انه
فعل فعله واما ان القى النافع لا يؤذى باكثر من ذلك فلانه يخرج الفضول فذلك ليس هو دسا بيهما

انه يبتدی بسيلان لعابه ثم يتبعه قی البلغم كثير دفعات وذلك لما يتصعد من لطيف البلغم ولا يحلل فيكثر في الغدة التي تحت اللسان فانها معدة لذلك عنده ما يعرض من انفتاح اللسان في بعضه فاؤا عرض شيء من ذلك فالمعدة في الاكثر يسكب اللعاب ايضا وذلك بسبب ان سطح الاسفل من اللسان هو من سطح باطن المرى والمعدة **وسابعها** ان يبتدی في شتی سيال الصفاق وذلك لدفع المعدة ما ذبق منها من الرطوبات وفي بعض النسخ ثم يتبعه ميل القی اليه ويبتدی وهو الظاهر **وثامنها** ان يكون اللذع والوجع ثابتا وذلك لان ذلك القی يشكل الخرب من غير ان يتعدی الی اعراض اخری مثل جحوظ العينين وحمرتها غير الغثيان والكربه لا لدلالته على انه لم يفعل فعلا قويا غير الفعل الخاص به وانما يحصل فيه بقاء اللذع والوجع لان ذلك يدل على ان الدواء لم يخرج بعد من المعدة وذلك يلزمه بلوغ الغاية في الاستفراغ ودرما استطلاق البطن لما عرفت ان القی في بعض الصور قد يصير مسهلا **وتاسعها** ان ياتی اى القی الانافع بعد الساعة الرابعة من حين استعمال القی فيسكن لان نهاية جذب الخربق المواد البدنية اربع ساعات على ما علم بالتجربة ثم ان الطبيعة تقوى عليه ويميل المتقی الى الراحة لتدارك الروح ما تحلل منه ولذلك يحصل النعاس واما الردی اى من القی وصفاته **ست الاولى** ان يحتبس القی ولا يخرج المواد عند استعمال القی **الثانية** ان يعظم الكرب اما لفرط تحريك الدواء وتهيجه مع كون المعدة عاجزة عن دفع ما فيها واما لشدة تسخينه وقوة سميته **والثالثة** ان يحدث تمدد اى تمدد الرقبة بل اعالی البدن وذلك بسبب صعود المواد المنجذبة بالقی الى جهة الاعالی وعجز الطبيعة عن دفعها **والرابعة** ان يحصل فيه جحوظ العينين وشدة حمرة فيهما وذلك لتحرك الدم وهيجانه بسبب تحريك المتقی مواد البدن **والخامسة** ان يحصل فيه عرق كثير اما الاشتغال الطبيعة بمقاومة سمية الدواء عن تدبير البدن ومسك رطوباته واما لسقوط القوة بسبب تهيج الدواء وعجزها عن امساك الرطوبات **والسادسة** ان يحصل انقطاع الصوت لعجز القوة المحركة للحجاب وعضلات الصدر عن تحريكها اما لسقوطها واما لتالم الحجاب بسبب مشاركة المعدة او لشدة الخفقان او لانصباب مواد الى آلات الصوت او لشدة المقاومة بين الطبيعة والدواء ومتى عرض له هذا اى المذكور من صفات القی الردی ولم يتدارك صار الى الموت وذلك لما علمت ان بسبب الاعراض المذكورة كثرة المواد المنجذبة الى المعدة وعجز قوتها الدافعة عن دفعها

ولا شك انها لو بقيت فى تلك المواضع لخنقت وآل الامر الى الهلاک و تدارکه بالحقنة و بسقى العسل والماء
الفاتر والادوية الترياقية کدهن السوسن اما الحقنة اى الحادة فلان تلک المواد تکون بلغمية والعرض
انها قد رسبت فى المعدة و قد عجزت الدافعة عن دفعها فاذا استعملت الحقنة الحادة سخنت تلک المواد
وحللتها وهيأتها للخروج واما سقى العسل والماء الفاتر فلانهما يعينان فى اخراج المادة واما الادوية
الترياقية فلانها مع کونها مغثية دافعة لضرر سمية الدواء **قوله** ويجتهد وفى بعض النسخ ان يجتهد
وهذا اولى ليکون عطفا على قوله و يتدارکه اى و يتدارکه بالحقنة والاجتهاد على ان يقيأ فانه ان
لم يخنق زال الموجب للاختناق لان الهم الاذى اندفع بالحقنة **قوله** واقرع عطف على ارکه اى
وبرء بمثل هذه الامور واقرع ايضا الى الحقنة معدة عندک ايضا حتى لا يطول الزمان فاذا احتجت
اليه فيقبل الخلط الحاد فى عمله واولى ما يستعمل فيه القئ الامراض المزمنة لا الحادة لان الادوية المستعملة
فيه اکثرها حادة فيزيد فى حرارة المرض الامراض المزمنة ايضا على قسمين منها ما هى مع الحمى وهذه لا يجوز
فيها القئ ايضا خوفا من زيادة الحرارة ومنها ما هى خالية من الحمى وهذه يجوز فيه القئ کالصرع لا الذى
هو خاص بالدماغ فانه لا يجوز استعمال القئ فيه خوفا من صعود المادة الى الدماغ بل الذى يکون
حادثا على سبيل الشرکة فان القئ يکون نافعا لتعلقه المادة التى تتحلل الى الدماغ وکالاستسقاء
لا الزقى فانه لا يجوز فيه استعمال القئ البتة خوفا من خرق مجرى المائية المنحدرة الى جوف
وکالماليخوليا والجذام والنقرس وعرق النساء فانه ينفع فى جميع ذلک والقئ مع منافعه قد يجلب
امراضا مثل ما يجلب الطرش وفى بعض النسخ الضرس وليس بصواب لان القئ يجلب الضرس
اذا کان ما يتقيأ حامضا وذلک ليس لکونه قيا بل لورود مادة حامضة على الاسنان واما
الطرش فان نفس القئ يوجبه سواء کان الخارج حامضا او لم يکن والمعتمد فى ذلک التجربة وکان
ذلک لتصعيده المواد الى فوق وتوقفها عند صعودها فى تجويف الاذن ولا يجوز ان يوصل
به الفصد بل يؤخر ثلثة ايام لا سيما اذا کان فى فم المعدة خلط بوجهين **آ** ان الفصد يزيد فى
ذلک لانه يحرک المادة وهى قابلة لضعفها **ب** ان الخلط ان کان باردا فالفصد يعززه وان کان
حادا لم يخرجه الفصد بل يحرکه الى اسفل المعدة فيزيد فيها وفى بعض النسخ بدل خلط غلظ
وقيل المراد به خلط يدعو الى الاستظهار للمعدة بان لا يقارب ما يضعفها من القئ والفصد

وكثيرا ما عسر القيء رقة الخلط لانه حينئذ يتشبث بخمل المعدة ويتفرق فيه فيعسر على الطبيعة
جمعه كما يعسر لغلظ الخلط فيجب ان تخرى اى ذلك الخلط ليسهل على الطبيعة دفعها وذلك
يحصل بالماء البارد والادوية الغليظة التى لا تكون فيها قبض لا تقوية لفم المعدة لا بتناول
سويق حب الرمان بل ما قال الشيخ لانه قاطع للغثيان بتشنف مضيق للمجرى مما يستعمل فى
تخين الخلط الذى فى فم المعدة ثم لو كان عسر القيء لاسترخاء فم المعدة بحيث تعجز عن ان
يتشمر لدفعه فاذا ان ما لقويه يمكن ان ح لك سويق حب الرمان لما فيه من القبض والتقوية
ومنع الغثيان قوله وعلم ان القيام الفاسد اى الاسهال التخمى ان كان بعد القيء فهو دليل
على اندفاع تخمة الى اسفل ان كان القذف اى القيء بعد القيام اى الاسهال المذكور
فهو دليل على انه من اعراض القيام وانه تبقى مادة فاسدة فى المعدة حتى اوجب ذلك
وافضل الاوقات للقذف صيفا بسبب جمع كاوجاع المفاصل النقرس وغيرها تنصف
النهار لكون الحرا قوى والمواد متصعدة الى فوق وهذا انما يكون اذا لم يكن القيء لمثل الرابع
اما اذا كان حتى فاول اوقاته ان يكون بعد ساعتين من النهار على ما مر وانما قال بسبب
وجع اذ لو كان القيء فى اوائل نوائب الحميات فذلك لا يختص بوقت بل يكون عند
وقت حضور القشعريرة والنافض والقيء نافع للجسد فى بعض النسخ للعمدة رد دى للبصر
اما الاول فلانه منقيه من الفضول واما الثانى فلجذبه المواد وتحريكه الابخرة الى اعالى
البدن والعليل ينبغى ان لا يتقيا ولان فضول حينئذ لا تندفع بذلك القيء والتعب يتعب فيها
اضطراب فيجب ان يسكن ولا يحرك بالقيء واما سائر من يعتريه القيء فيجب ان يعان عليه
لان اعتراه فى بعض الاوقات لا يكون الا لمادة فاسدة فى المعدة فاذا اقلعت تلك
المادة سكن القيء قال يب الفصل الثانى عشر فيما يفعله من تقيا اقول ما ينبغى
ان يفعل المتقى اما ان يكون قبل القيء وقد ذكر ذلك مع الكلام فى الاسهال او
حال القيء وبعده وقد ذكر اكثرها فى الفصل المتقدم والمذكور فى هذا الفصل كالتتمة لما ينبغى
ان يفعل بعد القيء وذلك امور منها انه اذا فرغ المتقى من قيئه ينبغى ان يغسل به وجهه بعد
القيء بخل ممزوج بماء ليذهب الثقل الذى ربما يعرض للرأس اذ الناب انه يعرض

٧٩٦

بعد القئ فى الراس ثقل لتصعيد المواد الى فوق ولينحدر الا و ادبسبب تحريكها بالقئ والماء مع ايكال تلك المواد وهذا يقتضى ان يكون الماء باردا الا ان الروع يكون بالبارد لا الحار **وقال** المسيحى الاوجب ان يكون الماء حارا ليكون ابلغ فى تحليل ما ارتفع الى الراس من الابخرة الموجبة لثقله وهو ايضا حسن نظرا الى هذا التعليل واما غسل الفم فلامرين ١ لتسكين الابخرة الصاعدة ٢ تنقية الاسنان مما احتبس منها من المواد الخارجة بالقئ خوفا من ان تعفن الاسنان **ومنها** ان يشرب شيئا من المصطكى بماء التفاح وهذا انما يستعمل بعد القئ بالدواء المقئ فقط لتقوى المعدة وتزيل ما حصل لها من الضعف بالقوة السمية لما فيهما من التفريح واما متى كان القئ لقذف غذاء فاسد فالواجب ان لا يشتغل المعدة بشئ فيه غذائية البتة ليتراجع اليها قوتها وتنبه للشهوة **ومنها** ان يمنع عن الاكل خوفا من ان تعجز المعدة عن هضمه فيتولد منه فضول كثيرة **ومنها** ان يمنع من شرب الماء خوفا من ورم المعدة ببرده بعد حركتها العنيفة بالقئ ان كان باردا وخوفا من تغثيته وايجابه القئ مرة اخرى ان كان حارا **ومنها** ان يلزم الراحة لتستريح الاعضاء والارواح من تعب حركة القئ **ومنها** ان يدهن شراسيفه ليسكن ما عساه يعرض هناك من الم بسبب اختلاج القئ وقوة تنزع الحجاب وينبغى ان يكون فى الدهن قوة مقوية ايضا كدهن الورد **ومنها** ان يدخل الحمام لانه يريح الطبيعة بتحليل ما بقى من فضلات البدن ويقطع القئ بجذبه المواد الى ظاهر البدن لكن ينبغى ان لا يكون بعد القئ الذى يكون لقذف غذاء فاسد خوفا من ان يجذب شئ مما قد فسد الى جهة الاعضاء **ومنها** ان يغتسل بعجلة ويخرج لئلا ينصب الى المعدة رطوبات بسبب تسخينها ولئلا يحدث ضعف القوة بسبب التحليل **ومنها** انه ان كان لا بد من الطعام وذلك لتوقان قوى فيه الى اخذ الغذاء فلياكل شيئا لذيذا جيد الجوهر سريع الهضم لتقبله المعدة سريعا ولا تضعف عن هضمه وذلك كامراق الفراريج المحمضة بماء الحصرم العتيق او بحب الرمان **قال** رحمه الله الفصل الثالث عشر فى منافع القئ **اقول** لما فرغ من ذكر قوانين متعلقة بالقئ وكيفية استعماله شرع فى ذكر منافعه ومضاره وذكر كلا منهما فى فصل وقبل ان يعرف ذلك ينبغى ان يعلم ان المعدة مطبخ غذاء البدن والمطبخ لا بد ان يبقى فيه عن المطبخ فضول وقدرات وذلك لا محالة يحوج الى دفعها بالصناعة اما باستعمال ما يقطع ويلطف

او باستعمال المسهل او باستعمال القیٔ وتفصیل ذلک ما یکون بالقیٔ ان الاول وان کان یحصل به تنقیة تلک الفضول وازالتها بالکلیة الا انه یفوت به امران ١ قلع المواد من اسفل البدن ٢ ریاضة المعدة التی هی مطلوبة بجودة الهضم وتحلیل الفضول کذا الثانی لانه وان کان یحصل به ازالة تلک الفضول الا انه یفوت الامران ایضا ومع ذلک یتعسر ان اخراجها بالاسهال انما یمکن فی الاکثر باستعمال الادویة یلزم اخراجها اخلاط ما هو غیر مراد سهلها واذا کان شان القیٔ ذلک فینبغی ان لا یغفل عنه ویستعمل فی الشهر یومین متتالیین علی الامرار بقراط لیتدارک الثانی ما قصر الاول ویخرج ما ینجذب الی المعدة وبقراط یتضمن معناه مع التقیی فی الشهر مرتین متوالیین حفظ الصحة وذلک لان غالب الامراض انما یحدث بسبب فساد الاغذیة والاشربة لا افراط یقع فیها واکثر ما یعرض ذلک الفساد اذا کانت المعدة فاسدة الحال فاذا سوی حالها علی الوجه المذکور فلما تعرض امراض واکثر مرتان ای من القیٔ فی کل شهر یومین وجهین ١ انه یصیر عادة للمعدة حتی انها ان ستمر ذلک قذفت الغذاء ٢ انه یضر بالبصر ولا تو وفی بعض النسخ والاکثار من ذلک ردی والاول اصح قوله وشأن القیٔ اشارة الی منافعه وهی منها ان یستفرغ البلغم والمرة وینقی المعدة مما فیها من الرطوبات المختلفة من بقیة الکیلوس وقیل المراد بالبلغم هذه الرطوبات وعلل ذلک بقوله فانها لیس لها ما ینقیها مثل ما للامعاء من المرار التی ینصب الیها وتنقیها ای لا تنصب الی اعالی المعدة مرار تنقیها کما تنصب الی الامعاء وتنقیها ومنها انه یذهب الثقل العارض فی الرأس لکثرة ما یتصعد من ابخرة الفضول المنحصرة فی المعدة فانها اذا انقلعت منها ینقطع ذلک لا محالة ومنها انه یجلو البصر وذلک اذا کانت الکدورة بشرکة المعدة بسبب لقاء الروح الباصر من الابخرة التی کانت تتصعد من المعدة ومنها انه یرفع التخمة اما بعد حدوثها فباخراج الغذاء قبل ان یتشبح الی الفساد واما قبل حدوثها فیمنع الاستعداد لها لانها اذا انقیت لا یفسد فیها الغذاء الجودة هضمها ومنها انه ینفع من کان تنصب الی معدته مرار تفسد طعامه فاذا تقدمه القیٔ ورد طعامه علی نقاء وهو ظاهر ومنها انه یذهب نفور المعدة عن الدسومة وسقوط شهوتها الصحیحة وشهوتها الحار والحامض والعفص وذلک لازالة الرطوبات الردیة المنفرة للمعدة عن الدسم والحلو والموجبة للشهوات الردیة ومنها انه ینفع من ترهل البدن

وذلك لسبب اصلاح الهضم وتنفض الرطوبات الموجبة لذلك ومنها انه ينفع من
القروح الكائنة فى الكلى والمثانة وذلك بسبب جذب المواد الموجبة لها
الى خلاف الجهة ومنها انه علاج قوى للجذام والصرع المعدى واليرقان وضيق
النفس والرعشة والفالج كل ذلك لازالة المواد الموجبة لها وانما خص الصرع
بالمعدى لما عرفت انه يضر بما يكون سببه خاصا بالدماغ وهو من المعالجات
الجيدة لاصحاب القوباء ولانه يصلح الهضم بسبب التنقية وازالة المواد الردية الموجبة لها
من السوداء والبلغم المالح ويجب ان يستعمل فى الشهر مرة او مرتين على الامتلاء يعنى
ينبغى ان يكون ذلك القئ الذى يستعمل فى الشهر يومين متواليين يكون احدهما او كلاهما
على الامتلاء ليسهل خروج الفضول صحبة الغذاء من غير ان يحفظ دورا معلوما او حفظ
ايام معلومة لئلا يصير للطبيعة عادة فتدفع الفضول الى جهة المعدة فى ذلك الوقت
واشد موافقة القئ هو لمن مزاجه الاول مرارى نحيف حتى يكون
اسرع الى القئ **قال** **يح** الفصل الرابع عشر فى مضار القئ المفرط
اقول هذا الفصل فى مضار القئ وانما قيد بالمفرط لان المعتدل وما دونه لا يكون فيه مضار
من مضاره انه اذا فرط يضر بالمعدة ويضعفها بكثرة الحركات الخارجة عن الطبيعة ويجعلها
عرضة لتوجه المواد اليها بسبب دوام جذبها اليها ومنها انه يضر بالصدر لانه يكثر حركته
وقوتها بوهن اعضائه وعضلاته وربما يصدع بعض عروقه ومجاريه واوقع فى نفث الدم
ومنها انه يضر بالبصر بوجهين ١ انه يكدر الروح الباصر بما يرفع اليه من الابخرة المواد المتحركة بحركته
٢ انه يوسع ثقب الحدقة بزعزعته لها وذلك موجب لبرد الروح الباصر ومنها انه يضر
بالاسنان بسبب ما يحتبس بينها ويتعلق بها فانه يفسد بعض الاسنان ومنها انه يضر باوجاع الراس المزمنة
لانه يزيد فى موادها بسبب تحريكها الى اعالى البدن الا ما كان بمشاركة المعدة لانه حينئذ ينفع
لازالته المادة الموجبة لوجع الراس ومنها انه يضر بالصرع الراسى اى الذى ليس بسبب الاعضاء
السفلى وذلك بسبب انه هاج المواد وتحريكها اليها وانما لم يقل الا اذا كان بمشاركة المعدة بل مشاركة
الاعضاء السفل كما قال فى اوجاع الراس لان وجع الراس لا يكون بمشاركة غير المعدة

الفصل الرابع عشر

٤٩٩

والصرع قد يكون بمشاركة غيرها من الاعضاء السفلى ومنها ان الافراط فيه يضر بالكبد بسبب زعزعتها وحركتها المفرطة ومنها انه يضر بالرئة فيقبل لها المواد المتحلبة ويهتال الصدع بعض عروقها ومنها انه يضر بالعين لا يريد بها البصر لانه قد مل الحاجة فيقبل لها المواد المرتفعة وربما صدع بعض العروق اي عروق احد هذه الالات الاخر انه يريد عروق الرئة ومن الناس من يحب ان يمتلي بسرعة لكونه شديد الشره في الاكل والشرب ثم لا يحتمله فيفزع الى القيء طلبا للتخفيف وهذا الصنع مما يودي الى امراض رديه مزمنة لشدة اضعافه للمعدة وقلته بالعمل الى الاعضاء من الغذاء ولذلك يعجل الهرم ويضعف البدن ويوقعه في الذبول ثم سقوط الشهوة فيجب ان يمتنع من الامتلاء ويعدل طعامه وشرابه لئلا يحتاج الى القذف قال رح

الفصل الخامس عشر في تدارك احوال تعرض للمتقي اقول ما يعرض للمتقي اما المغص التي فقد سبق القول منه وتدبيره ان تدبيره احد الامرين اما استعمال الحقن او سقي ما يقطع ويلطف واما التمدد والوجع اللذان يعرضان تحت الشراسيف فينفع منها التكميد بالماء الحار وهوان يملأ مثانة غنم او بقر بماء حار ويوضع حيث الوجع وهو اقوى من التطول بالماء الحار وهو ان يصب عليه والادهان اللينة بالرفع اي وينفع منها الادهان اللينة كالزيت ودهن البان ولو قرئ بالجر يكون من قولهم احلقته بيتا وماء باردا والان التكميد لا يستعمل في الادهان بل التطول اي هي مما يستعمل نطولا لا كما والخلاف الماء فانه يستعمل نطولا وكما دا وينفع ايضا المحاجم بالنار اي على تحت الشراسيف على ما هو ظاهر فيجذب اليه الحرارة فيحلل ما احتبس فيه وقيل على تحت الشراسيف لجذب الفضول التي نهضت اليه وليس ببعيد واما اللذع الشديد الباقي في المعدة فيدفعه شرب المرقة الدسمة السريعة الهضم كمراق الدجاج المسمنة وذلك لان اللذع انما يكون من حدة الدواء او من حدة الخلط الخارج بالقيء والدسومات من شانها كسر الحدة ويدفعه ايضا التمريخ موضع اللذع بل دهن البنفسج مخلوطا بدهن الخيري مع قليل شمع اما دهن البنفسج فلانه يسكن حدة الدواء

ولاعد واما دهن الخيري فلما فيه مع تسكين للذع من تحليل واما الشمع فليمسك الدهن
على العضو فيكون اقوى تاثيرا واما الفواق اذا عرض معه اى مع القى فدوائه تسكينه اى التعطيس
وتجريع الماء الحار قليلا قليلا اعلم ان الفواق الحادث عن القى قد يكون استفراغيا وقد يكون
امتلائيا والاول انما يحدث اذا كان القى مفرطا جدا ولا يدوم بل يموت صاحبه غالبا
والثانى اى الامتلائى يكون حدوثه على وجهين احدهما لمادة حادة اما من الخلط المستفرغ ومن
الدواء اذا كان مثل الخربق وهذا ايضا لا يدوم لان حصوله انما يكون عند حصول اللذع ولهذا
يسمى لذعيا وثانيهما لمادة غليظة لزجة يتفق ان تتشبث بفم المعدة وهذا القسم نادر جدا وانما
قال ام لان الذى لا يدوم كالاستفراغى واللذعى من الامتلائى لا يصح تسكينه بالتعطيس
اما الاول فلانه ليس هناك ما يخرجه العطاس واما الثانى فلان العطاس حركته
فيزيد فى حدة المادة وانما يصح هذا الحكم فى الامتلائى غير اللذعى لان العطاس انما يتم
باجتذاب هواء كثير حتى يمتلىء منه البدن ثم دفع ذلك الهواء وفيما يلزمه خروجه جملة وذلك
يخرج معه كل ما هو متعلق بالبدن من مادة غيرها ولذلك يسقط المشيمة ويخرج الاجنة ويشفع
اختناق الرحم وفى بعض النسخ بدل قوله التعطيس التعطيش فكانه تصحيف وقيل له وجه
ايضا الا ان الاول اعم نفعا لانه يسكن الفواق بقبض لفضل المحدث له كيف كان
واما التعطيش فانه يسكن اذا كان الخلط رطبا واما ان كان من جنس المرار فيسى ان يزيد
التعطيش به داؤه كيفية واما التسكين بتجريع الماء الحار قليلا قليلا فظاهر لانه ان كان
امتلائيا غسله وانضج المادة الموجبة له وان كان استفراغيا رطبه ولينه وانما ينبغى
ان يكون قليلا قليلا ليطول زمان مروره بفم المعدة فيكون تاثيره اقوى قوله واما الدم فقد
قلنا فيه فى باب مضار القى واعلم انه لم يذكر ما يتعلق بذلك الا قوله وربما صح لبعض العروق
وهذا ليس بما يتدارك فى الدم الا ان يشار الى قوله فى اخر مضار القى فيجب ان يمنع من الامتلاء
ويعدل طعامه وشرابه فيه تدارك بالقى الدم وقد يعرض الاراد من القى بسببا نزول
المواد الى الاعالى فتحتبس منها شىء فى عضلات الترقوة ويوجب ذلك كذا الامراض
البادرة والمراد بها مثل التشنج والتمدد فانها مثل الكزاز فى الحدوث وكذا الاستبداد

الفصل السادس

ويحبسه وشدة عطش القيء كثرة ما يتصعد الى الدماغ من الابخرة وذلك اذا كانت خالية من الحدة او اوجبت السهر وكذا انقطاع الصوت بسبب حدوث شدة اندفاع المواد الى عضلات الصدر وآلات النفس وينفع فيها اي في جميع هذه الامراض شد الاطراف وربطها لانه يجذب المواد المتجهة الى الجهات المذكورة الى الاطراف وكذا تكميد المعدة بخرقة قد طبخ فيه سذاب وشبث الحار لما فيه من التحليل وسقي العسل والماء الحار لاجل التسخين والتحليل وغسل المعدة واحدارها والمسبوت يستعمل له ذلك ويصب في اذنه اي شيء من الزيت المذكور وغيره وذلك لاجل تسخين الدماغ وتحليل ما ارتفع اليه من المواد الرطبة الموجبة للسبات وفي بعض النسخ بدل قوله يصب في اذنه ويصوت في اذنه قال رح الفصل السادس عشر فمن افرط عليه القيء اقول من افرط عليه القيء ينبغي ان ينوم ويجلب له النوم باي حيلة كانت كوضع المخدرات على الجبهة والرأس لان النوم يقوي القوى في الباطن ويزيد الحرارة الغريزية وعند ذلك يقهر الموجب للقيء وليربط الاطراف ويدلكها اي بعد الاسهال لتثور الحرارة ولجذب المواد الى جهتها ويعالج معدته بالادوية المقوية القابضة وذلك يكون على وضع ما هو مصبوب فيها ويكون ويشمها بالاغذية المشتهاة لتقوية القوة وان افرط اي القيء واندفع الى ان يستفرغ الدم فاسقه ليسقي اللبن ممزوجا بالخمر اربع قوطولات فانه يومن حاوية بالدواء المقيء ويمنع الدم ويلين الشبعة وذلك لان اللبن في المراد به الحليب بتغريته وما فيه من الجبنية يسد مسالك الدم فان القيء انما يوجبه بفتح افواه العروق بسبب قوة الحركة واذا امزج بالخمر يفرح ويسرع تغذيته ويقوي القوى فيحصل بمجموع ذلك دهن ماوية المقيء ومنع الدم والقوطول عشرة اواق وقيل تسعة مثاقيل وقيل ستون درهما وقيل اربع قوطولات من ربع بالبغدادي قال المسيحي قوله اللبن الحليب ليس عطفا على يمنع بل على سقي فكانه قال اما في الدم فاسقه كذا وكذا ويلين الطبيعة بالحقن اللينة لا الحادة فان الحادة فيها تسخين وغليان وتثوير الدم والماء ان يحقن قاطعة الدم فيجذبها المواد الى اسفل وفيه بعد فان اردت ان يبقي ذراعي المعدة والصدر من الدم مع ذلك اي مع ما علمت من منع خروجه لئلا ينعقد فيهما

اى فى تلك النواحى فاسقه سكنجبينا مبردا بالثلج ليسكن سوء المزاج الحار الحاصل بحركة القى او باستعمال الادوية المقيئة الحارة وينبغى ان يكون سقيه قليلا قليلا ليطول زمان مروره بها وقد ينفع من ذلك اى من قى الدم شرب عصارة بقلة الحمقاء مع الطين الارمنى لانهما قاطعان للدم بالتسديد والتغرية وقوله اجرع من افرط عليه هكذا فى بعض النسخ بدون زيادة فيكون متعلقا بما قبله وجرع مسندا الى ضمير شرب عصارة بقلة الحمقاء وفى بعضها بعده نقاره فيكون عطفا على افرط والضمير المنصوب للدواء او الدم وفى بعضها نياه فيجوز ان يجعل صفة دواء اى دواء قيا الدم وان يجعل جواب اذا ويكون اجرع الى آخره كلاما براسه غير متعلق بما قبله ويؤيده ما فى بعض النسخ واذا جرع بالواو ويجوز ان يجعل اذا جرع متعلقا بما قبله وما بعده كلاما براسه وفى بعضها واذا جرع من افرط عليه دواء نقاره وهو مثل فقياه وفى بعض النسخ . فيقياه وفى قليل من النسخ منه لنسخة القرشى فقيه وقال هذه النسخة اصح وينبغى ان يقرا حينئذ واذا جرع بالزاء المعجمة من الجزع وهو الفزع اى اذا جزع الذى افرط عليه دواء مقئ من افراط القى فقيه بذلك الدواء وانما يكون ذلك اذا كان الدواء المقى باقيا بعد فى المعدة وحينئذ يكون القى قاطعا لفعله باخراجه من المعدة وجعه مع بعده ويحتمل يجب ان الطلب الادوية المقيئة على طبقاتها وانه كيف يجب ان يسقى كل واحد منها والخربق خاصة يمكن القرابادين من الادوية المفردة قال رح الفصل السابع عشر فى الحقنة اقول الحقنة تنقسم الى مبدلة للمزاج حارة وباردة ومعتدلة والى مسهلة حادة ولينة ومتوسطة والى محللة للرياح ومغرية ومغذية والغرض من الحقنة المبدلة تعديل المزاج وتسكين سوء المزاج الحاصل فى الامعاء والاحشاء فالباردة كالاحتقان بماء الطبيخ وماء الخيار وماء النيلوفر فى الاحشاء الحارة كما فى الحميات المحرقة والحارة كالاحتقان بماء القرنفل والبابونج واكليل الملك فى الاحشاء الباردة والمعتدلة كالاحتقان بما يتركب من الحارة والباردة فى الاحشاء المتوسطة والغرض من الحقن المسهلة اطلاق البطن بما من الاخلاط التى فى الامعاء وما يليها او التى فى غيرها كما يستعمل لجذب مواد الراس من المسهلة ما يكون حادة لذاعة كالمتخذة من طبيخ شحم الحنظل وشبهه ومنها ما يسهل

الفصل السابع عشر فى الحقنة

٥٠٢

بالازلاق كالمعدة من الادوية اللعابية كالخطمي وشبهه **ومنها** ما يسهل بارخاء الامعاء وبلها وتليين الطبع كالمتخذة من طبيخ زهر البنفسج والنيلوفر وكالحقنة المركبة من الماء الحار والزيت وتسمى هذه بالحقن اللينة والمتوسطة ما يتوسط بين اللينة والحادة والغرض من الحقن المحللة تحليل الرياح الموجبة للقولنج ومن القابضة حبس الاسهال كالمستعمل في علاج قروح الامعاء ومن المغذية كالمتخذة من امراق الفراريج عند تعذر التغذية من الفم كما في الخوانيق غير ان هذه لا يجوز استعمالها الا بعد تنقية المعاء من الفضلات ثم ان الغرض من الحقنة قد يكون تسكين الوجع اما الذي في الامعاء كالحقن المخدرة المستعملة في علاج السحج او الذي في غيرها كالمستعملة في علاج اوجاع الكلى والمثانة وقد يكون الغرض منه علاج مرض آخر غير الوجع كالحقن المستعملة في علاج اورام الكلى والمثانة واذا قد عرفت ذلك فنرجع الى المتن ونقول اما قوله والحقنة معالجة فاضلة في نقض الفضول وتسكين اوجاع الكلى والمثانة واورامها فالمراد بها الحقنة المسهلة الحادة واللينة والمتوسطة لا ما عداها وانما تسكن هذه الحقنة الاوجاع المذكورة لان اوجاع هذه الاعضاء يكون اما من سوء مزاج ساذج او مادي فان كانت من الاول فالحقن المعدلة اي التي تكون لتعديل المزاج نافعة وان كانت من الثاني فالمسهلة نافعة لاخراج مادتها وكذا نافعة من امراض القولنج اي انواعه سواء كان لرياح في جرم المعاء بحيث يزاحم المعاء ويسد مخارج البراز بالضغط او كان لاثقال متحجرة ومواد بلغمية في المعاء فانه ان كان سببه الاول فالحقن المحللة للرياح نافعة منه وان كان سببه الثاني فالحقن المسهلة الحادة نافعة منه ونافعة ايضا في جذب الفضول من الاعضاء الرئيسة العالية لا السافلة كالانثيين فان الحقن المسهلة ردية في امراضها لجذبها المواد الى اسافل البدن وانما يجذب الحقن المسهلة المواد من الاعالي لانها تحلل الاثقال الحاصلة في الامعاء ثم انها تخرجها بما فيها من القوة المسهلة فاذا فعلت ذلك ينجذب شيء من الاعالي عوضها لا محالة لاستحالة الخلاء والا ان الحادة اي الحقن الحادة تضعف الكبد وتورث الحمى بتسخينها الكبد وتعفينها للمواد الحاصلة هناك لنفوذ ادويتها الحادة اليها من غير انكسار عاديتها بفعل

العدة والحقن تستعمل بها في بعض البقايا التي تخلفها الاستفراغات واما صورة الحقنة وكيفية الحقن فقد ذكرنا بها في باب القولنج فليطالع من ثمه ولعل فيفصل او ضاع الحقن ان يكون مستلقيا ثم يضطجع على جانب العلة وانما كان الاضطجاع اولى لان ما سواه من الهيات انما يتم بحمل بعض البدن لبعض وذلك يحوج الى فعل بعض القوى المحركة وانما قال ولعل لان الاطباء ذكروا ذلك ما علله به ضعيف وانما ينبغي بعد ذلك ان يضطجع على جانب العلة ليكون وصول الحقن الى موضع الوجع اكثر وافضل اوقات الحقنة برد الهواء وهو الابردان اي طرفا النهار لتقل الكرب والاضطراب والحمام من شأنه ان يثور الاخلاط ويفرقها والحقنة من شأنها ان تجذب الاخلاط المحتقنة فلهذا الاحسن في الاكثر ان يقدم الحمام على الحقنة وكانه انما قال في الاكثر لجواز ان يكون الاخلاط المحتقنة اكثر من ان ينتشر بالحمام واذا كان كذلك يكون الحمام منتشر لبعضها والباقي منها يجذب الحقنة ومن كان به عقر وفي بعض النسخ عقر وهو اولى اي ورم او قرحة في الامعاء واحتاج بسبب امراض اخرى الى الحقنة وخاف ان يحتبس الحقنة بان لا يخرج قبل تمام فعلها بسبب اورام الامعاء المعفن واريد حقنها فيها الى ان يعمل عليها فيجب ان يكمد مقعدته وسرته وما حواليها اي حوالي السرة من اعلى الجوف واسفله بماء مسخن لما فيه من قبض وتسخين ليعود بقبضه الامعاء ويحلل بسخونته بافعل المادة الكائنة فيها وبعدها للخروج قال مع

الفصل الثامن عشر في الاطلية **اقول** المداواة على نوعين عامة كالاستفراغ وخاصة كالاطلية والاضمدة والنطولات فان فعل هذه في المادة العضوية فقط ان كان فيها قوة محللة لا يجوز استعمالها قبل المداواة العامة خوفا من جلب المادة الى العضو الضعيف وما كان فيها ردع وتقوية للعضو يستعمل تقوية العضو لكن بشرط ان لا يكون ينصب اليه مادة فانه يستعمل الحشيك فيه وتقصر عليه جمدت تلك المادة وتحجرت اما اذا لم يكن قد نصبت فجاز استعمال ادوية تقوي العضو على دفع المادة عن نفسه وبهذا القدر لابد من اعتباره في استعمال الاطلية والفائدة في الطلاء على ما اشار اليه الشيخ امران الاول ان الطلاء من المعالجات الواصلة الى نفس المرض اي المادة المرضية الكائنة

اطلاقا لاسم السبب على المسبب يعني ان قوة الدواء تصل الى نفس المادة المرضية الكائنة في العضو المأوف من غير ان تضعف قوتها بمرورها بالاعضاء المتخللة كما في المشروب والثاني انه ربما كان للدواء قوتان لطيفة اي محللة وكثيفة اي رادعة والحاجة الى اللطيفة تكون اكثر من الحاجة الى الكثيفة فان كانت الكثافة معدلة للطافة فاذا استعملت ضمادا وان شئت قلت طلاء نفذت اللطيفة واحتبست الكثيفة فانتفع بان فذ وانما تعرض لهذا لانه لا كلام في نفوذ اللطيف انما الكلام فيما يتعادل لطافته وكثافته كحال ماء الكزبرة الخضراء فان فيها قوتين لطيفة وكثيفة فاذا استعملت من داخل بادرت الطبيعة الى تحليل المحللة وبقيت الكثيفة لانها ليست قابلة لذلك وتخرج قوتها الرادعة الى الفعل فيحصل منها الردع فقط واذا استعملت من خارج عجزت الحرارة التي في الخارج من تحليل المحللة واخراج الرادعة الى الفعل لغلظ جرمها فيحصل منها التحليل فقط وربما حصل منها مع ذلك ردع يسير وذلك بقدر ما تفعل الحرارة الخارجة **قوله** كما تفعل الكزبرة بالسويق في تفتيت الخنازير انما ذكر السويق مع الكزبرة لانه يحفظ قوى الكزبرة حتى تفعل فعلها لانه اذا لم يخلط بها حللت قوتها البشرة ولم يحصل الغرض وفي نسخة الصحيح كما تفعل الكزبرة في تفتيت الخنازير وقال م في بعض النسخ كما تفعل الكزبرة بالسويق وهو خطاء لان السويق فيه قبض وتغليظ وماء الكزبرة اذا استعمل ضمادا كان محللا منفذا فينفذ شيئا من قوة السويق وهو منتقض الى غيره ولا التعويل عليه بل المشهور الاول والاضمدة كالاطلية اي في المنافع الا ان الاضمدة متماسكة والاطلية سيالة وكثيرا ما يكون استعمال الاطلية بالخرق وذلك ليكون اثبت على العضو والزم له واذا كانت اي الاطلية على اعضاء رئيسة كالكبد والقلب ولم يكن مانع نقعت الخرق المجمرة بالعود والخام واعطت قوى الاطلية عطرية تستحبها الاعضاء الرئيسة وفي بعض النسخ تستجرها وبهذا اظهر لان الغرض من الاستحباب الاستجرار لانها اذا احبتها جذبتها وانما قال ولم يكن مانع اذ لو كان هناك مانع كحرارة قوية لا يجوز استعمال العطريات الحارة

قال الفصل التاسع عشر في المنطولات

اقول النطول اما محلل او قابض او مرخ واذا اول يستعمل لاخراج المادة المحتبسة في

العضو لكن لا يستعمل الا بعد تنقية البدن خوفا من ان تنصب اليه مادة اخرى **والثاني** يستعمل لاجل تقوية العضو ليدفع ما هو متوقع لان تنصب اليه فان كان قد انصب اليه مادة فلا يجوز استعماله لئلا تحتبس المادة **والثالث** يستعمل لتسكين الالم لانه يهيء العضو للتمديد ويعد المادة الحاصلة فيه للتحليل ولا يستعمل هذا مع وجود الامتلاء لما قلنا انفا والشيخ جعل النطول اما محللا واما مبدلا وهو اعم من المحلل لانه ان كان بالحار فهو محلل وان كان بالبارد فهو مقو فالعضو ولم يتعرض للمرخي لانه يرجع الى المحلل واشار الى الاول بقوله ان النطولات علاجات جيدة لما يحتاج ان يحلل من الرأس وغيره من الاعضاء والى الثاني بقوله وما يحتاج ان يبدل مزاجه من الاعضاء والمحتاجة الى التطبيل بالحار او البارد فان لم يكن هناك فضول منصبة استعمل او لا النطول مسخنا ثم استعمل الماء البارد للتشديد وان كان الامر بالخلاف بدى بالبارد يعني اذا لم يكن الفضول في الانصباب واحتيج الى النطول المبدل استعمل المسخن بالفعل اولا للتحليل ثم استعمل البارد بالفعل ليقوي جوهر العضو وان كان الفضول في الانصباب بدى بالبارد حتى يقوي جوهر العضو ويردع ويمنع الفضول من الانصباب ثم استعمل المسخن بالفعل ليحلل ما انصب فالنطول المبدل ان كان مسخنا دخل في المحلل وان كان باردا دخل في المقوي القابض **قال رحمه الله الفصل العشرون في الفصد** اقول الفصد استفراغ كلي مستفرغ للكثرة والكثرة هي زيادة الاخلاط على التساوي منها في العروق فالاستفراغ كالجنس وباقي الحد كالفصل والاستفراغ الكلي قد يراد به الاستفراغ من البدن كله فيكون الجزوي ما يستفرغ من عضو مخصوص وهذا ليس المراد لان الفصد قد يكون للاستفراغ من بعض الاعضاء دون بعض كفصد عرق الارنبة والماقين وغير ذلك وقد يراد به استفراغ الاخلاط كلها وهذا هو المراد ليخرج القيء والاسهال والمراد بزيادة الاخلاط اعم من ان يكون بزيادتها في الكم او الكيف او كليهما لانه كما يفصد للامتلاء بحسب الاوعية يفصد للامتلاء بحسب القوة ويفصد لكليهما ايضا واعم من ان يكون تلك الزيادة بالفعل او بالقوة لانه كما يفصد للمداواة وذلك اذا كانت الكثرة حاصلة بالفعل وقد يفصد للتقدم بالحفظ وذلك اذا كانت الكثرة بالقوة بان تكون متوقعة الحصول والمراد

جسا ومنها في العروق انما تستفرغ ما يجري في العروق وذلك لان العروق اذ تحمر
امتلاء خرجت الاخلاط المحصورة فيه على حالها فإذا توضيح التعريف ما اورد عليه من وجوه
1 ان هذا الحد يصدق على الرعاف وانفتاح افواه البواسير مع ان شيئا منها لا يسمى
فصدا
ب ان الفصد اذا كان ضيقا كان خروج رقيق الاخلاط اكثر من ان يكون على النسبة
التي الاخلاط عليها في العروق
ج هذا الحد لا يتناول الفصد الذي يكون لزيادة بحسب القوة
اذ لا يشترط ان يكون تزايد الاخلاط فيها على قياس منها وان هذا ليس حد الفصد
بالحقيقة بل هو خاصة له والجواب عن 1 ان هذا الحد يميز الفصد عن الاستفراغات
السابقة كالاسهال والقيء وكذلك فانها لا تستفرغ الاخلاط لكنها لا تخرج الدم ولو اخرج
لم يكن يخرجه على النسبة التي هي عليها في العروق وان اريد ان يكون هذا حاصلا كاملا
هو استفراغ صناعي الى آخره لا يقال يدخل بعد الرعاف وانفتاح العروق بالادوية
المرعفة والمفتحة لان ذلك لا يكون بالصناعة بل الطبيعة فانها هي الباعث لما يوجد
هناك المكان وتسهلت على الطبيعة فلك عن
2 بانا لا نسلم ان الخارج مع ضيق الفصد
لا يكون على النسبة التي هي في العروق بل يكون عليها او قريبا منها وعن
3 بان
تقدير الكلام هكذا الفصد هو استفراغ كلي يستفرغ الكثرة على قياس منها في العروق ويشتمل
اي زيادة تعادل الاخلاط ليس من الحد بل تفسير الكثرة المستعملة فيه وعن
4 بان ما ذكره
حد الخواص والعكس ولا نسلم ان استفراغ الكثرة خاصة وهذا ما قالوا فيه من ضعف
الجميع ظاهر والاولى ان يقال ان المذكور ليس حد الفصد لكونه معلوما لكل احد بل هو
حكم من احكامه وغايته تنقية البدن من احد الامتلائين او منهما جميعا هو ظاهر قوله
وانما ينبغي اشارة الى من يصح له الفصد اي الفصد ليس يصلح لكل احد بل
ينبغي ان يفصد احد شخصين احدهما المتهيئ لامراض اذا اكثر دمه وقع فيها اي لامراض
يعرض من كثرة الدم والآخر الواقع فيها فان الاول اذا فصد تأمن
من عروض تلك الامراض والثاني اذا فصد تأمن او منها او يخفف ضررها
ان ازالة السبب يوجب ازالة المسبب هذا اذا كان الاكثر دم وسبب قوم منها

كارسطوطاليس واتباعه الى انه لا يجوز الفصد لاحد اصلا لان الدم مادة الاعضاء والارواح وبه القوة والصحة فكيف يصنع ولانه لو كان مما يجوز استفراغه لكانت الطبيعة احدث فيصله عضوا يستفرغ فيه كما فعلت ذلك بالمرتين ولانه لو جاز استفراغه لكان ذلك اما لاجل كثرته او لاجل ردائة كيفية لكن الدم اذا كثر سخن المزاج واستحالة الزيادة صفراء فيكون الواجب استفراغ الصفراء لا الدم وكذلك اذا تغيرت كيفيته فان ذلك التغير ان كان الى برد اوجب ذلك تكاثف الدم وقلة حجمه وذلك مانع من استفراغه وان كان الى حرارة استحالت لطيفة صفراء وكان الواجب استفراغها لا استفراغ الدم ثم ان الفصد ان كان لكثرة فسببه زيادة الغذاء فاذا انقص عاد الى الاعتدال وان كان لرداءة كيفيته دبر ذلك بحيث ينصلح ولا يحتاج الى استفراغه **وكل** ذلك ضعيف اما الاول فلان مادة الاعضاء والارواح وكذا القوة والصحة ليست من زيادة بل من القدر المعتدل واما الثاني فلان الطحال والمرارة ليستا مفرغتين لزيادة السوداء والصفراء بل خزانة للقدر المحتاج اليه منهما في جذب الغذاء ونحوه واما الثالث فلان كثرة الدم وحرارته انما توجبان استحالة الدم الصفراء اذا افرطتا واذا احتد الصفراء او فرط سوء المزاج وذلك يحوج لا محالة الى ان يتقدم على ذلك الفصد حذرا من حدوثه لانه مانع منه واما ما ذكره من تدبيره بحسب الكثرة والرداءة فلا يتم لان كثرته ربما يجلب على البدن امراضا لا يمهل الوقت الى ان ينقص مقداره بتقليل الغذاء ورداءته وربما يبلغ بحيث يزول جميعه عن الاعتدال الى كيفية منفرطة بحيث يصير ازالتها بالتدبير المضاد اما غير ممكن واما انه يحتاج الى زمان طويل يحدث فيه امراض رديئة مهلكة **قوله** وكل واحد منهما اي المنتهي للامراض من الدموية ومن الواقع فيها اما ان يفصد لكثرة الدم واما ان يفصد لرداءة الدم واما ان يفصد لكليهما فتصير الاقسام ستة المنتهي للوقوع في الامراض الدموية بسبب زيادة الكمية والمتهيئ لذلك بسببهما والواقع في ذلك بسبب زيادة الكمية والواقع في ذلك بسبب رداءة الكيفية والمتهيئ لذلك بسببهما والواقع في ذلك بسبب زيادة الكمية الواقع في ذلك بسبب رداءة الكيفية الواقع فيها بسببهما والمتهيئ يشمل هذه الامراض مثل المستعد لعرق النساء والنقرس الدموي واوجاع المفاصل الدموية انما قيدها بالدموية لانها قد يحصل من المواد الاربع وينفع فيه الفصد

بالدموي قد ينفع الحادث من السفر الى البسارد وحكم الدموي الحقيقي فوق ذلك في مثل تقدم
لسيما الاحتجام ولذلك قيده بالدموي لانا اختص بعرق النساء مع انه قد ينفع اذا كان من
قوته فلا يكون حسن غيره كالسفر والذي يعتريه اي مثل الذي يعتريه نفث الدم من
عروق في ايته بعرق الخنم فكثير ما انسبع فاذا فصد قبل فوات يعتريه يستغنون كما
وقع في بعض النسخ فيكون حسنا على مثل الى السبتي مثل هذه الاعراض المستعدون فصرع
السكتة والمالنخوليا وبذا قيد في الحمت اي المستعدون لهذه الامراض مع
وفور الدم والغرض انه يجب عليهم في الاعتدال تبادروا الى فتح قبل حدوثها
خوفا من حدوثها او اشتدادها عند اي المستعدون لهذه الامراض
والرمد الحار والمنقطع عنهم دم البواسير في المادة واحتبس عنهن من النساء
دم حيضهن فان جميع ذلك ينفع تقديم الفصد اي المنقطع والمحتبس الذي يميل الوانهما
اي الوان بدنهما على وجوب الفصد كدلالة لون البدن المذكور من المنقطع
عنه دم البواسير يميل لونه المحتبس حيضها اما الاول فلان
دم البواسير يكون واما الثاني فلانه يحتبس في من تلك
من البلغم والسوداء مع خضرة وقوله يرجع الى المنقطع
والضمير للالوان اي لكدورة الوان من انقطع عنه دم البواسير وقوله وخضرتها
الى المحتبس ويجوز ان يميل الالوان بان يقال انما يميل لون البدن
فيهما الى الكدورة بسبب تراكم المواد المندفعة من افواه العروق لان هذه المادة
فضلية لا يحتاج اليها فاذا احتبست وتراكمت خنقت الحرارة وغمرت القوى وعند ذلك
يميل اللون الى الكدورة واما البياض فيحتمل ان يحصل بسبب ضعف الحرارة الغريزية كما
في وكذلك الحال في الخضرة والغرض على تقديرين التنبيه على ان الاعتماد في
وجوب الفصد على انقطاع على اللون استدللنا باللون الكمد
يقتضي الفصد كالحمرة والذين حلت على المستعدين
ضعف الاحشاء الباطنة مع مزاج بالمزاج اي المادي يعرضون

٥٠٩

بالفصد فان مولارا اى المذكورين الاسبب لهم ان يفصدوا الى الربيع وان لم يكونوا تعودوا

فى هذه الامراض لئلا يقعوا فيها وان وقعوا كانت اخف عليهم لتقليل مادة تلك الامراض

واما حسن التقديم بالربيع او ديه لو ران المراد سيحان الاخلاط قوله والذين تصيبهم قرحة

او سقطة فقد يفصدون احتياطا لئلا يحدث لهم ورم وذلك لان من اصابته ضربة

او سقطة يحدث له فى مكان الضربة او السقطة ورم لوجوه ١ بسبب الالم لانه جذاب ٢

بسبب الضعف الحاصل للعضو لان لضعف سبب لانصباب المادة ٣ ان الطبيعة ترسل

اليه مادة طلبا لان تستفيه ما دافسد من اصابه ذلك خرجت المادة التى من شانها

الانصباب الى العروق يستفرغها من كان به ورم فيخاف انفجاره قبل النضج لحدة مادته

وكثرتها فانه يفصد لينقص المادة التى من شانها الانصباب الى العضو الوارم ليبقى

الى تمام النضج ويحفظ حينئذ وان لم يحتج ولم يكن كثرة اى يفصد وان لم يحتج اليه

بسبب من الاسباب التى تقدم ذكرها ولم يكن كثرة ايضا قوله ويجب

اشارة الى وجوب اعتبار النضج فى الفصد اى ويجب ان يعلم ان هذه

الامراض اى المذكورة ما دامت مخوفة اى منذرة بحدوثها بعلامات

غلبة الدم لم يوقع فيها اى لم يوقع الدم فى تلك الامراض وهو كالتفسير

لقوله مخوفة لعدل منها او حر بعد خبر فان اباحة الفصد فيها او وسع لان

الدم اذا لم يوقع فى مرض ولا يكون ردائته مفرطة ولا قوامه بعيدا عن

الاعتدال جدا فلا يكون من خروجه بالفصد مانع قوى واواتى بقية بعده كانت

الطبيعة وافية باصلاحها بالسرعة لان البدن غير مريض فلا يكون وجوب اعتبار النضج

كما اذا كانت هذه الامراض قد حدثت ولذلك قال فان وقع اى المستعد لتلك الامراض

فيها فليترك الفصد فى اوائلها اصلا لانه يرق الفضول اى يسيلها تحركه لها ويحركها

البدن يخلطها بالدم الصحيح اى الصالح وربما لم يستفرغ من المحتاج اليه من اخراجه

اما لاستقرارها فى تلك المواضع المتشبثة وكون الخارج بالفصد هو الصالح فى الحقيقة

المسرعة عن خروجه واما لانتشاره فى نواحى الاخلاط فيكون خروج الصالح اكثر

واحتيج الى سودوات مجففة للقوة واذا لكن كذا كان فاذا ظهر النضج وجاوز المرض الابتداء وانتهى
ثم احتيج بسبب القصد لم يمنع مانع من القصد لضعف القوة او كون صاحبها غير معتاد للقصد
اذ لو وقف لكن ينبغي ان يعرف ان المراد بهذه الامراض ليس جميع ما ذكره من اول قوله
والنضج يشمل هذه الامراض لان نفث الدم لا يعتبر فيه النضج اصلا وكذا في انقطاع البواسير
والحيض وانما وجب اعتبار النضج في مثل عرق النساء والنقرس واوجاع المفاصل والصرع
والسكتة والماليخوليا والخوانيق واورام الاحشاء واما لان الدم فيها غليظ حاملا كان في البدن كله
او في عضو مخصوص كما في غيرها وان يعلم ايضا انه لا يريد بقوله وجاوز المرض الابتداء والانتهاء
ان مجاوزة المرض لها شرط في القصد بل معناه انه اذا وجب القصد وكان النضج قد ظهر قصد وان كان
المرض قد جاوز الابتداء والانتهاء وذلك لان الغرض ان القصد قد وجب فاما انه كيف يجب
بعد مجاوزة الانتهاء فيمكن تصويره على وجهين احدهما ان يكون مادة المرض غير الدم ويكون
الدم مع ذلك كثيرا بحيث يخشى من غلبته ضررا وذلك اذا كان بانسان حمى صفراوية وهو
غالبا لكن لم يفصد او للمانع وعولج بما حتى جاوزت الانتهاء واخذت في الانحطاط فيخاف
من غلبة الدم ان تستحيل صفراء ويعود الحمى قوية فانه حينئذ يجب ان يفصد ان لم يكن
مانع وثانيهما ان يكون المرض الدم لكن اخذ في الانحطاط بالتطفئة لا بالاستفراغ
فانه حينئذ لو لم يفصد خيف عود المرض لوجود الكثرة من مادته مع استعدادها للاستحالة
الى الكيفية ذلك في الحواشي العراقية معناه انه جاوز الابتداء الى الانتهاء واخذ فيما
بعده الى الانتهاء وقد نقل ابن جميع ذلك في شرح القانون ثم قال والاجود ان يكون
تقدير هذا القول واذا ظهر النضج وكان نضجا بينا وتاما فان النضج البين هو دليل تجاوز
المرض الابتداء وحصوله في التزيد والنضج التام هو دليل المنتهى وقال المسيحي معناه اذا
جاوز المرض الابتداء وانكسرت سورة المادة وسلك المنتهى يستعمل القصد
ان لم يكن مانع ثم قال في اجمل الكلام ههنا بحسب ما ذكره والا فالحق عندي
ان الامراض الدموية الحقة لا يجب ان ينتظر فيها النضج البتة بل يستعمل فيها القصد
ما يحتج اليه وذلك لان الغرض من النضج تعديل قوام المادة لان يصير متهيأ للخروج

بجذب الدواء والدم قوامه معتدل فلا حاجة به الى النضج بخلاف المواد الاخر فان الصفراء
لرقة قوامها لم تفات لذلك بل تتشرب بالعضو وتداخل جوهره والبلغم لغلظه ولزوجته
يتشبث بالعضو والسوداء لارضيتها يرسب في العضو ويبطئ في الخروج ثم قال واما
قوله فاذا ظهرت دلائل النضج في الامراض المذكورة ولم يمكن الا بالفصد فانه يحتاج الى تامل فانه
في هذا الوقت لا يجوز الفصد لان الفصد لا يخرج المادة المتشبثة في العضو بل الدواء
المسهل المخصوص بجذبها وجميع ذلك ضعيف اما قوله فلان الدم معتدل القوام لا يحتاج
الى النضج فانا لا نسلم ان الدم من حيث هو دم فهو معتدل القوام بل الطبيعي منه
كذلك واما قوله فاذا ظهرت دلائل النضج في الامراض لا يجوز الفصد لان الفصد لا يخرج المادة
المتشبثة فلانا لا نسلم ان الفصد لا يخرج المادة المتشبثة في العضو والقرشي لم يتعرض لمعنى
مجاوزة الابتداء والانتهاء لكن قال المانعون من وجوب اعتبار النضج في غير الفصد
من الاستفراغات فهم لمنع وجوب اعتباره في الفصد اولى واما الحق فنقول
الفصد اما ان يكون المراد به تنقيص المادة او استيصالها فان كان الاول لم يجب فيه
اعتبار النضج اصلا وان كان الثاني فالدم الذي يحتاج الى استفراغه بالفصد
لا يخلو اما ان يكون غليظا او لزجا او لا يكون كذلك فان كان الاول لم يجز الفصد البتة
الا بعد النضج لان الدم الغليظ لا يمكن ان يخرج الا بفصد واسع جدا وذلك موجب
لسقوط القوة بكثرة ما يخرج معه من الارواح والدم اللزج يتشبث بالعروق فلا يسهل
انفصاله منها خصوصا وليس هناك قوة جاذبة كما يكون في الدواء واذا كان كذلك
كان الفصد حين كون الدم غليظا او لزجا مخرجا للدم الجيد مضعفا للقوة مبردا للمزاج
يلزم قصور الهضم والنضج وذلك لا محالة ردي فان كان الثاني وهو ان لا يكون الدم
المحتاج الى اخراجه غليظا ولا لزجا فلا يخلو اما ان يكون معتدل القوام او لا يكون
كذلك بل كان رديا رقيقا فان كان الاول فهو نضيج اذ النضج معناه اعتدال القوام وان
كان الثاني فلا يخلو اما ان يكون منتشرا في العروق او لا يكون كذلك فان كان
الاول لم يجب انتظار النضج لان الفصد اذا فرق اتصال العروق تشبثت به الطبيعة

بالدم الصالح ولم يخرج منه الردى فانه يكون اكثر انتفاعا بالفصد هو الردى ان كان
الشانى وهو ان لا يكون منتشرا فى العروق بل منحصرا فى عضو كما يكون فى النقرس واوجاع
المفاصل وفى الخراج فانه لا يجوز الفصد الا بعد ان تقوم الطبيعة بنضج قوام ذلك الخلط
بحيث الفصد الذى هو فيه فيستفرغ الفصد الدم فيكون اكثر انتفاعا بالفصد هو من غير ذلك
الدم فان لم ينضج فى الدم فلا يكون نافعا وان كان المراد بالفصد استعمال الدم المحتاج
الى اخراجه وكان فى الطبيعة قوية او ضعيفة او رقيقة وذا منع فيه من الافصاد اقربا الى الصواب
قوله ولا تفصدن اشارة الى مسائل متفرقة فى الفصد منها انه ينبغى ان لا يفصد ولا يستفرغ
فى ايام حركة المرض اى يوم نوبة ويوم راحة ويوم طلب النوم وقوله ان العادة فى بعض النسخ
والشرط ان الحمى والمراد بيوم حركة المرض حركة الحمى وهو يوم راحة لان المريض
تحركه فيه طالبة ذلك ان تسكب الى استقرار الطبيعة وفى مثل هذا الوقت طلب الراحة اولى
من الحركة لان الحركة تشغل الطبيعة عن تدبير البدن ودفع بقية المادة
واذا كانت الحركة غير جائزة فيكون الفصد والاستفراغ غير جائز لما فيه ما يزيد
من حركة الاخلاط والا ما منع قول القرشى يوم حركة المرض هو يوم النوبة وقوله ويوم
طلب النوم مشكل لان النوم فى يوم النوبة هو من الاستفراغ المادة وكثيرا ما يفسد الطبيعة
ابطاء ويلزم من ذلك طول النوبة والاشكال انه يقال انه يحمل الى ان يراد بيوم حركة المرض
يوم النوبة وان يكون المراد بيوم البحران لانه يوم يتحرك فيه الطبيعة ومنها ان
المرض يكون فيه بحرانات وفى مدة طول المرض يكون ان يستفرغ دم كثير فيضعف معه
القوة وتعجز الطبيعة عن مقاومة المرض فى البحرانات بل ان امكن ان يكون بغير فصد قليل
ضمن الدم وان لم يكن يفيد قليلا وليخلف فى البدن مادة دم للمعونات ان يحتاج
الى الحاجة اليه ومنها ان الحاجة قد تدعو الى الفصد فى اثناء المرض الطويل ويضعف القوة الى
مقاومة البحرانات وهو ظاهر من معنى البحران وكون المرض ذا بحرانات قد عرفت
من قبل ومنها انه اذا اشكل فى اشتداد المرض العهد بالفصد تكرار الى المرض عضا
الدال على الاستفراغ فلينفصد وليتلطف فى ذلك الفصد فان الاستفراغ ينبغى ان يكون فيه الدم

اكثر ليقاوم برد الهواء ولئلا يقبل هذا الوضع لكاثف ومنها ان الفصد لجذبه الى الخلاء يحبس الطبيعة كثيرا فينبغى ان لا يفصد اضيا[illegible] اذا كان الطبع متوقفا لانه يزيد حبسا وذلك لانه يجذب رطوبات البراز التى هى مرتقة له وزائد فى جرمه بسبب اضطرار الخلاء ومنها ان القوة اذا ضعفت من الفصد الكثير تولدت اخلاط كثيرة اى فاسدة لقصورها عن الانضاج التام لان الدم هو مادة الحرارة الغريزية وآلة للقوى فاذا قلت عجزت القوة عن فعلها ومنها ان الغشى يعرض فى اول الفصد لفجاجات غير للمعتاد اما لضعف نفس المفتصد وخوفه من جريان الدم والم التفرق لعدم الاعتياد او لان فم معدته يكون قوى الحس فاذا استعمل الفصد على خلاء المعدة وانصب شئ من مواده اليه اوجب الغشى او لان فى بدنه اخلاطا ردية كالية والفصد مثور للاخلاط فاذا فصد انصب شئ الى المعدة تدبير الاول ان يفصد جماعة قبله بحضوره ليقوى نفسه وتدبير الثانى ان يشغل معدته بما يقويها ويقبض جرمها وتدبير الثالث ما ذكره الشيخ وهو ان يقدم القئ عليه فانه مما يمنع الغشى ومنها ان الفصد مثير للاخلاط الى ان يسكن من التسكين اى تقطيعه وفى بعض النسخ الى ان يسكن اى بالانقطاع من السكون والاصح هو الاول ومنها ان الفصد والقولنج قلما يجتمعان وذلك لان القولنج اما ان يكون لاثفال متحجرة فى المعاء او لبلغم فى تلافيفها او لرياح محتبسة فيها وهذا تارة يكون حادثا من مواد حارة او تارة من باردة والفصد لا يجوز استعماله الا فى الكائن فى الورم الحار لانه يخرج سببه ومتى خف السبب الا فى الكائن عن الثفال متحجرة لانه تزيد فى تحجرها ولا فى الكائن عن البلغم لانه يزيد فيه باخراج ضده ولا فى الكائن من الرياح لانه يزيد فيها بنقص المادة المسخنة ولا فى الكائن عن الورم البارد لما قلنا ولاجل هذا قال قلما يجتمعان ولم يمنع ذلك بالكلية ومنها ان الحبلى والطامث لا تفصدان الا لضرورة عظيمة مثل الحاجة الى حبس نفث الدم القوى ان كانت القوة مواتية اما فى الحبلى فلانه توجب للاسقاط لاضعافها على اقلال الجنين او لفقاد غذائه واما الطامث فلئلا يحتبس الطمث قبل نزفه فانه يروى لانه نضلات دم بدن الطامث ولئلا يفرط ايضا خروج الدم

بسبب الجمع من الاستفراغين ومنها انه يجب ان يعلم انه ليس كلما ظهرت علامات الامتلاء المذكورة
وجب الفصد بل بما كان الامتلاء من اخلاط نية اي من البلغم فكان الفصد ضارا جدا فانك ان
فصدت لم ينضج تلك الاخلاط وخيف ان يهلك العليل لعجز القوة عن انضاج المادة النية
ولقبتها الغير واما من يغلب عليه السوداء فلا باس ان تفصد ثم تستفرغ بالاسهال وانما كان كذلك مع
ان الفصد يستفرغ المادة الملائمة للقوى والحرارة الغريزية وهو ضار عند غلبة السوداء كما هو ضار
عند غلبة البلغم لان ضرر الفصد عند غلبة السوداء اقل بوجهين ا ان السوداء ليست متشبثة
بما هي فيه فلا يمانع في الخروج ممانعة البلغم ٢ ان السوداء اشبه بالدم من البلغم في اللون
والطعم والمزاج لانه اقل بردا من البلغم واذا كان كذلك كان الطرح في الخروج مع
الدم من البلغم ولذلك قال لا باس ان تفصد وانما ينبغي ان يقدم الفصد على الاسهال
لان الفصد يخفف المادة وبالمزاج اللطيف الطائف منها في العضو والاسهال يخرج
الغليظ الراسب منها ولما ذكر انه ليس كلما ظهر علامات الامتلاء وجب الفصد قال
بل عليك مراعاة اللون على الشرط الذي سنذكره واعتبار التمدد والمراد بمراعاة اللون
على الشرط الذي سنذكره هو انه ان كان مائلا الى الحمرة فالدم غالب لكن مجرد حمرة اللون
لا يكون كافيا في وجوب الفصد اذ يحتمل ان يكون سبب المرض باردا والدم اللون احمر لتوجه
الطبيعة الى مقاومته فانبسطت متوجها معها الحرارة الغريزية والروح الحيواني فيحمر اللون بل
لا بد معه من اعتبار التمدد فان الامتلاء مما يحصل معه احمرار اللون وتمدد فالدم غالب لان
تمدد في البدن يفيد الحدس لوجوب الفصد لان ذلك انما يكون لامتلاء الدم
لانه اكثر المواد مقدارا وقال منقح القانون قوله يفيد الحدس تصحيف قد وقع
من بعض النساخ وصوابه يقينية اي يفيد ما عرف بالحدس من وجوب الفصد ثقة تقارب
اليقين وهو تصحيف منه لا من النساخ **قوله** واما من يكون دمه المحمود قليلا وفي بدنه اخلاط
كثيرة فان الفصد يسلب الطيب ويخلف فيه الردي هذا انما يكون كذلك اذا كانت الاخلاط الرديئة
الكثيرة غليظة او لزجة والا لم يخرج الفصد من الخلط الطيب اكثر لان الخارج بالفصد للاخلاط الرديئة
يجب ان يكون اكثر من الطيب بسبب تشتت الطبيعة والاعضاء به ومنها التردي واما

واما اذا كانت غليظة او لزجة فانها تستعصي على الطبيعة في الخروج والجيد يسبق فيه تخلو من ذلك
لانفعال الاعضاء لحاجتها الى الجيد بمانع الخروج لان الاخلاط اجسام سيالة في العروق
فاذا تفرق اتصالها خرجت هي بطبعها وان كانت الاعضاء بمانع فيخرج البعض دون البعض ومنها
ان من كان دمه رديا وقليلا او كان مائلا الى عضو يعظم ضرر ميله اليه لشرفه مثلا ولم يكن بد من الفصد
لشدة رداءة الدم يجب ان يؤخذ دمه قليلا ثم يغذى بغذاء محمود ثم يفصد كرة اخرى في ايام
ليخرج منه الدم الردي ويخلف الجيد اما في الصورة الاولى وهي اذا كان الدم رديا قليلا فلان
رداءة الدم يوجب الفصد وقلته يمنع من ان يخرج منه شيء كثير دفعة فلا بد ان يكون ذلك قليلا
قليلا ويغذى في خلله بغذاء محمود ليخلف دما جيدا عوض ما نقص من الدم الردي لا يقال
ان الغذاء المستعمل يستحيل الى الدم الردي لان الغذاء المستعمل في مثل هذا الوقت
في حكم الدواء يصلح ما بقي من الدم الردي واما في الصورة الثانية وهي اذا كان
مائلا الى عضو يعظم ضرره فلان ما يخرج من الدم المائل الى العضو بكل فصدة يكون
اقل كثيرا مما يخرج بذلك الفصد من غير ذلك الدم فيجب ان يكون الفصد ويستعمل الغذاء
المحمود في خلله ليخلف عوض ما نقص من الدم **قوله** فان كانت الاخلاط الردية فيه مرارية
قال اكثر الشارحين كان ينبغي ان يكون هذا متصلا بما قبل الصورتين المتقدمتين ليكون
الكلام هذا واما من يكون دمه المحمود قليلا وفي بدنه اخلاط ردية كثيرة فان الفصد يسلب الطيب
ويخلف فيه الردي فان كانت الاخلاط الردية فيه مرارية احتيل في استفراغها او لا بالاسهال
اللطيف او القيء او احتيل في تسكينها او اجتهد في تسكين المريض وتوديعه والظاهر انه
مرتبط بقوله ومن كان دمه رديا او قليلا وانما امر بتقديم احد التدبيرات على الفصد لان
الفصد يحيد المزاج باخراج الدم الكاسر لحدة الصفراء بتحريك المواد اليه ويكثر تولد الصفراء
وان ايها اولى فيختلف باختلاف حال المواد فان كانت اذاها بالكثرة اكثر كان الابتداء
باستفراغها اولى وان كان اذاها بالحدة واللذع اكثر كان الابتداء بتسكينها اولى لان
استفراغ المواد شديدة الحدة لا يؤمن معه من افساد الدم عند تحريكها بالاستفراغ
واما اذا اختير الاستفراغ فالقيء اولى او الاسهال فيختلف ايضا باختلاف المواد

فان كانت في نواحي المعدة كان القي اولى والا فالاسهال واما انه اذا كان بالاسهال فينبغي ان يكون لطيفا فلان القوي منه يحرك الدم الردي ويزيد ضررا والاجتهاد في تسكين المريض وتوديعه فلاجل حدة تلك الاخلاط المرارية **قوله** وان كانت غليظة اي هذا اذا كانت تلك الاخلاط مرارية وان كانت غليظة فقد كان القدماء يكلفونهم الحمام لانه يرقق المواد ويهيئها للاندفاع ويكلفون الحركات المعتدلة كالمشي في جو الحمام لان الحركة تلطف المواد وترققها وتحصل لحرارة الغريزية وتقوي وتصلب الاعضاء وكل ذلك مما يعين على اخراج المادة وربما سقوهم قبل الفصد وبعده قبل الحمية السكنجبين الملطف المطبوخ بالزوفا والحاشا كل ذلك بسبب تلطيف تلك المواد حتى لا يكون ما يخرج منها بالفصد قليلا وانما نسب ذلك الى القدماء لان بعضا من متاخريهم منع من المشي بناء على ان السكون اهضم والنضج فيه اكثر لا من الحمام وسقي السكنجبين المذكور اذ الاتفاق واقع في ذلك **ومنها** انه اذا اضطر الى فصد مع ضعف قوة الحمى او لاخلاط اخرى ردية فليفرق الفصد يفصد في مرات وهذا هو المسمى بالتثلثة والتثليث يستعمل في ثلث صور **احدها** عند كون المادة فاسدة في الكيفية ومتوفرة في المقدار والقوة ضعيفة فانه في مثل هذا الوقت لا تحتمل خروج الدم في مرة واحدة فيخرج في كل مرة ما تحمله القوة ثم يغذي بما يقوي القوة في اثناء ذلك **وثانيها** اذا كانت المادة فاسدة في كيفيته ولم تكن كثيرة المقدار حتى يخرج منها في مرة بل تنقص مقدار الفاسد ليستولي الطبيعة على ما بقي منها ويدفعها الى مكان الفصد **وثالثها** عند ما يراد الاستقصاء في الجذب عن العضو الضعيف **ومنها** ان الفصد الضيق احفظ للقوة لقلة ما يخرج من الدم وله فائدة اخرى وهي ان الحجامة يكون اسرع لكنه ربما اسال الرقيق وحبس الكثيف والكدر واما الواسع فهو اسرع الى الغشي لكثرة ما يخرج به من الدم لكنه اعمل في التنقية اذ به يخرج اللطيف والكثيف وابطأ اندمالا لكثرة تفرق اتصال العرق وهو اولى لمن يفصد للاستظهار اي للصحة لا للحاجة وفي السمان ايضا لغلظ موادهم وكذلك في الشتاء ايضا لئلا يجمد الدم لغلظه ببرد الهواء والضيق في الصيف اولى ان التنقية ايضا لما فيه بسبب حرارة الهواء **ومنها** انه ينبغي ان يفصد والمفصود مستلق فان ذلك احرى ان يحفظ قوته ولا يجلب اليه الغشي وذلك لان باقي الاوضاع من القعود والانتصاب انما

فنما تيم بمل بعض البدن لبعض وذلك يحوج الى استعمال بعض القوى المحركة فيضعف ويحصل الغشى اذ لامعنى له الا انحلال القوى **قوله** واما فى الحميات اشارة الى احكام الفصد بحسب الحميات **منها** انه يجب ان تجتنب الفصد فى الحميات الشديدة الالتهاب لان مثل هذه الحميات لايكون الدم فيها غالبا بل الصفراء وحينئذ يكون الاستفراغ الواجب هو الاسهال لا الفصد ولان الدم اذا استفرغ بالفصد زاد الالتهاب لزيادة الصفراء بسبب زوال الكاسر لحدتها برطوبته ولان الحميات الشديدة الالتهاب يكون التحليل فيها كثيرا مفرطا و ذلك مانع من الفصد وكذا يجب ان يجتنب عنه فى جميع الحميات الغير الحادة فى ابتدائها وفى ايام الدور اما فى ابتدائها فلان تلك الحميات ان لم يكن الدم فيها غالبا فالفصد فيها غير جائز مطلقا وان كان الدم غالبا كانت مادة الحمى غليظة اذ الفرض انها غير حادة وح لايجوز الفصد المستاصل للمادة الا بعد النضج وهو لايكون فى الابتداء واما فى ايام الدور فلان المراد بالدور ههنا النوبة وقد تقدم انه ينبغى ان لايفصد ولايستفرغ فى يوم حركة المرض وقال المسيحى فيه نظر لان الدور عند الاطباء عبارة من زمان الاخذ الى الاخذ والترك الى الترك واذا كان كذلك نقول اما ان يريد بالدور هذا الزمان واما ان يريد به زمان الاخذ او يريد به زمان الترك فان اراد به المعنى الاول فاذا تركنا الفصد فيه ففى اى وقت يفصد فى الحميات ذوات الادوار فان استعماله فى زمان الراحة واجب وان اراد به الثانى فهو خارج عن حرف الطب وكذا ان اراد به الثالث وايضا اذا تركنا فى الثالث ففى اى وقت يستعمل والجواب انه ان اراد به الثانى وهو زمان الاخذ اعنى النوبة اطلاقا لاسم الكل على الجزء **ومنها** انه يقلل بالفصد اى يقلل مقدار ما يخرج به فى الحميات التى يتبعها تشنج وان كانت الحاجة الى الفصد واقعة اما انه يقلل مقدار ما يخرج به فى الحميات المذكورة فلان التشنج اذا عرض اوجب ضررا اكثره السهر و ذلك بسبب تضرر الدماغ لمشاركة العصب ولاجل الاوجاع اللازمة له والسهر موجب لفرط التحلل

مع لو لم يقلل مقدار ما يخرج به خيف افراط الضعف ٢ كثرة العرق وذلك بسبب تسخن البدن بحركات التشنج وبما يلزمه من احتباس النفس فلو لم يقلل مقدار ما يخرج به افرط الضعف ٣ اسقاط القوة واذا لم يكن في البدن عدة دم كان ايجابه ذلك اكثر واما انه يقلل وان كانت الحاجة الى الفصد واقعة لان المراد بالتشنج اما اليابس كما يعرض في الحميات المحرقة لفرط تجفيفها وظاهر انه لا يجوز الفصد واما الرطب وهو انما يحدث عن الحمى في الاكثر اذا كان معها غلبة من البلغم وضعف من العصب وذلك ايضا مانع من الفصد فان اتفق مع ذلك غلبة من الدم يحوج الى الفصد فصد وقلل اخراج الدم فقوله وان كانت الحاجة الى آخره قيد في تقليل مقدار ما يخرج به وكذلك من فصد محموما ليس حماه عفن فيجب ان يقلل فصده اي مقدار ما يخرج ليبقى لتحليل الحمى عدة وذلك لان الحمى التي لا تكون عفنية اما ان يكون مطبقة وهي سونوخس واما ان لا يكون كاليومية وفي كليهما يجب ان يقلل مقدار ما يخرج بالفصد ليبقى لتحليل الحمى عدة لا يقال لو كان التحليل في الحمى التي ليست بعفنية اكثر مما هو حال العفنية لكان الواجب في الحمى العفنية كذلك بل ينبغي ان يكون فيها اكثر من التي ليست بعفنية لان حرارة الحمى العفنية اقوى فيكون تحليلها اقوى ولو كان كذلك لوجب ان يكون تقليل الفصد فيها اكثر لان حرارة العفنية وان كانت اقوى لكن التحليل فيها ليس باقوى لان الطبيعة فيها تكون مشغولة باصلاح مادتها عن تحلل الفضول ولذلك اذا كانت الحمى عفنية وجب ان يبالغ في الفصد الى الحد الذي يعدل مقدار الدم فان كانت اي الحمى شديدة الالتهاب وكانت عفنية فانظر الى القوانين العشرة وهي القوة والسن والمزاج الطبعي والمزاج الحادث والعادة والسحنة والمهنة اي الصناعة والتدبير المتقدم والوقت الحاضر والبلد ثم تأمل القارورة فان كان الماء مائلا الى الحمرة وكان النبض عظيما والسحنة منتفخة وليس تبادر الحمى في خروجها اي فرط السخنة وهو تقبضها بالهزال ونحوه فافصد على خلاء من المعدة عن الطعام اما الفصد فلاحتياج ما يدل على وجوبه من غلظ الماء الى الحمرة وعظم النبض وانتفاخ السحنة واما عدم الخوف لدلالته على غلبة الدم وسلامة القوة

على امتلاء المعدة فلانها اذا كانت عند الفصد ممتلية من الطعام انجذب الطعام الى العروق غير منهضم لكن ينبغي ان لا يكون خالية من غير الطعام ايضا بل يستعمل قبل الفصد مثل شراب التفاح والحماض لئلا ينصب الى المعدة رطوبات وخصوصا اذا كانت ضعيفة

واما ان كان الماء رقيقا او ناريا او كانت السحنة منحرطة منذ ابتداء المرض فاياك والفصد اما الاول فلان البول انما يكون رقيقا او ناريا اذا كان الدم قليلا او لو كان كثيرا لغلظ البول وصبغه احمر لكن ينبغي ان يتامل حتى لا يكون رقته لاجل سدة حبست الغلظ انه يكون الدم غالبا والفصد واجبا واما الثاني فلان كون السحنة منحرطة في ابتداء المرض انما يكون اذا كان البدن متخلخلا ورطوباته سهلة التحلل والقوى ضعيفة وكل ذلك مانع من الفصد وان كان هناك اي فيما مر من صور الحمى فترات للحمى كما في الحميات المفترة ذات النوبة او سكنات كما في الحمى الدائمة ذات سكون الحرارة وخفتها فليكن الفصد فيها اي في الفترات وهي وقت الراحة والسكنات وهي وقت سكون الحرارة لان وقت الحمى واشتدادها وقت هيجان المرض وثورانه واعتبر حال النافض فان النافض ان كان قويا فاياك والفصد وذلك لان قوة النافض يمنع من الفصد بوجهين ١ ان قوة النافض انما يكون لكون العفونة في خلط بارد كالبلغم والسوداء اذ عفونة الصفراء لا يكون النافض فيها قويا بل اقشعريرة وح لو اخرج الدم خيف من نكاية البلغم والسوداء وضعف الحرارة الغريزية ٢ ان قوة النافض يلزمها كثرة التحلل فلو فصد خيف من اخراج مادة الغذاء واعلم ان جمهور الاطباء يرون ان النافض في الحميات الصفراوية يكون اقوى والشيخ يرى انه في البلغمية اقوى وبناء هذا الحكم عليه قوله وتامل لون الدم وكان الاولى ان يقول وتوامه ايضا لقوله وان كان رقيقا الى البياض فاحبس في الوقت وتوت في الجملة ان لا يجلب الى المريض احد الامرين تهيج الاخلاط الحارة وتفجج الاخلاط الباردة لان الدم اذا خرج فان كانت الغلبة للصفراء ازدادت الاخلاط الحارة حدة وهيجانا وان كانت المادة باردة حصل تفجج الاخلاط واذا وجب ان يفصد في الحمى فلا يلتفت الى ما يقال انه لا سبيل اليه بعد الرابع فانه يكون اليه سبيل

ان وجب ولو بعد الاربعين بهو راى جالينوس على ان التقديم والتعجيل اولى اذا صحت الدلائل
اذ بعد النضج يكون اوفق اعلم ان الاطباء اختلفوا في ان الحمى اذا جاوزت الرابع هل يجوز الفصد
او لا فذهب بعضهم الى انه لا يجوز لان الحمى اذا جاوزت الرابع قربت من المنتهى والتجربة دلت
على ان الفصد لا يجوز لا ضرار وذهب جالينوس الى انه يجوز في السادس والسابع
وما بعد ذلك بشرط ان يراعى الامور العشرة وهذا اختيار الشيخ وهو الحق لان الدم مجتمع
في تجاويف العروق فلو لم يخرج لا يزول الحمى اللازمة بسببه وقال المسيحي الحق في هذا
الباب ان يقال متى ظهرت علامة غلبة الدم فالفصد واجب سواء كان قبل الرابع
او بعده فقوله ولو بعد الاربعين ليس له وجه ولا اعرف الموضع الذي ذكر جالينوس
هذا القدر وكذا ليس التقديم ولا التعجيل فيه اولى بل الاولى استعماله عند غلبة ظهوره
وليس بشيء لانه ليس كلما ظهرت علامة غلبة الدم يكون الفصد واجبا بل اذا ساعده
القوة وغيرها من الامور العشرة وقوله ولو بعد الاربعين انما هو لان الخصم لما منع جوازه
بعد الرابع رد الشيخ عليه بجوازه ولو بعد الاربعين اذا وجب وعدم معرفته للموضع
الذي ذكر فيه جالينوس ذلك لا يصير اعتراضا عليه والقول بان التقديم اولى
اذا صحت الدلائل هو قوله بل الاولى استعماله عند غلبة ظهوره بل الاولى
لانه اذا صحت الدلائل كان الفصد واجبا فضلا عن ان يكون اولى وليس
اذا ظهرت غلبة الدم كان الفصد اولى فضلا عن ان يكون واجبا
لكونه مشروطا بالقوة وغيرها فان قصر في ذلك اي في التقديم والتعجيل
فاي وقت ادركته اي بعد ذلك الوقت الذي قصر فيه وجب اي الفصد
فافصد بعد مراعاة الامور العشرة وكثيرا ما يكون اي يجب الفصد
في الحميات وان لم يحتج اليه اي وان لم يصرح الضرورة باستعماله تقوية
على المادة بتقليلها لان المنفعل اذا قل مقداره استولى الفاعل عليه لكن
هذا اذا كانت السحنة والسن والقوة وغير ذلك يرخص فيه واما الحمى الدموية
فلابد فيها من استفراغ بالفصد غير مفرط في الابتداء ومفرطا اي كثيرا كان عند النضج اما

اما الاول فلتبقى القوة قوية على تحليل الباقى ونضجه واما الثانى فلينقلع المرض لقلع سببه وكثيرا ما انقلعت حال الفصد **قوله** ويجب ان يحذر اشارة الى بيان احوال يحذر فيها الفصد **منها** انه يحذر فى المزاج الشديد البرد لان الدم فيه يكون قليلا فاذا افصد نقصت الحرارة واستولى البرد ولان الغالب من الاخلاط على هذا المزاج البلغم فلو فصد خيف استيلاء البلغم **ومنها** البلاد الشديدة البرد لان الدم فيها يكون متكاثفا ويكون حجمه قليلا ولئلا يستولى البرد ايضا وكذلك فى الفصل الشديد البرد ولكن كل ذلك انما يكون فى فصد اختيارى لا فى اضطرارى لمن يعرض له خوانيق دموية فانه لا يؤخر فصده اصلا وان كان السن الصبى يستعمل الحجامة **ومنها** عند الوجع الشديد لوجوه ١ ان الوجع الشديد قوى للتحليل للروح وذلك مانع من الفصد ٢ ان الواجب فى الوجع الشديد ترك الغذا خوفا من اشتغال الطبيعة بهضمه عن مقاومة الالم فاذا اخرج الدم ضعف جدا ٣ انه مادة الحرارة وهى آلة لجميع القوى واذا ضعفت الآلة اختل فعل الفاعل **ومنها** بعد الاستحمام المحلل خوفا من زيادة الضعف **ومنها** عقيب الجماع حذرا من الجمع بين الاستفراغين **ومنها** فى السن القاصر عن الرابع عشر ما امكن لان الرطوبات تكون بعد سهلة التحلل ولا يكون الدم كثيرا جدا لان البلغم يكون غالبا ولان الحاجة الى النموج كثيرة فيكون حاجة الى الدم شديدة لاخلاف بدل ما تحلل وللزيادة فى النمو فلو فصد منعه الجفاف الحاصل من الفصد عن النشو ويجاوز فى الذبول **ومنها** فى سن الشيخوخة وفى بعض النسخ ما امكن وذلك لقلة الدم مع ضعف القوى عن اخلاف ما ينقص منه بالفصد ولضعف الحرارة الغريزية واقتضاء الفصد زيادة ضعفها ولكثرة الرطوبات البلغمية فيهم واستيلائها على ابدانهم عند اخراج الدم وللخوف من الجفاف فى الغاية لانضياف المجفف الخارجى الى الداخلى بحسب السن اللهم الا ان يثق فيهم بالسحنة واكتناز العضل وسعة العروق وامتلائها وحمرة اللون فان هؤلاء سواء كانوا من المشايخ او الاحداث يجترأ على فصدهم وهو ظاهر **قوله** والاحداث يدرجون قليلا قليلا بالفصد يسيرا اى الاحداث اذا احتاجوا الى الفصد وشرعوا فيه فينبغى ان يكون يسيرا حتى يتعودوا بذلك وقيل معناه ينبغى ان لا يضربوا بالمبضع ضربا قويا بل بمهلة ويفصد غيرهم

بحضورهم والحفظ لا يساعد شيئا من ذلك ومنها ان يحذر في الابدان الشديدة القضافة والشديدة السمن والمتخلخلة والبيض المترهلة والصفر العديمة الدم اما الشديدة القضافة فلان الغالب فيها يكون قلة الدم ولذلك لو يكون ذلك لحدة الدم وكراهته عند الطبيعة حتى لا يستفرغ الاعضاء يحتاج الى الفصد واما الشديدة السمن فلان المراد بالسمن ليس الشحمي الا كان الفصد واجبا وحتى دعت الحاجة اليه بل السمن الشحمي وح لو فصد مع شدة السمن ضعف عن استيلاء البرد والبلغم لقلة الدم فيها واما المتخلخلة فلان المتخلخل فيهم يكون كثيرا جدا فيكون دمهم قليلا ولضعف يبادر الى قواهم واما البيض المترهلة فللخوف من استيلاء البرد لان حرارتهم في الاصل ضعيفة واما في الصفر فللخوف من اخراج الكاسرة لحدة الصفراء ومنها انه يتوقى في ابدان طالت عليها الامراض لضعف الحرارة الغريزية فيها بسبب قلة الغذاء واشتغال الطبيعة بمقاومة المرض ولان طول المرض يلزمه نقصان الدم جدا لان هضم المرضى لابد ان يكون ضعيفا الا ان يكون فساد دمها اي دم تلك الابدان يستدعي الى ذلك اي الى الفصد فح يجوز فصدهم وفساد دمها يكون اما لفساد تدبيرهم واما لخطاء الطبيب فاذا فصدت ينبغي ان يتامل الدم فان كان اسود غليظا اخرج وان كان ابيض رقيقا اي بالنسبة الى المعتدل والا فيستحيل ان يكون الدم ابيض بشدة في الحال فان في ذلك خطرا عظيما لان الفصد يجلب ارقا ويعين لنقصان الحرارة الطابخة المعيدة لقوام الدم وحمرته ومنها انه يجب ان يحذر على الامتلاء من الطعام لئلا يجذب مادة غير نضيجة الى العروق بل يستفرغ لان العروق اذا خلت من الدم والخلاء محال جذبت العروق الخالية مما يليها وهي الكبد وهي من الماساريقا وهي من المعاء وهي من المعدة فيجذب الغذاء عنها وهو فج فيحدث في الماساريقا والعروق سدد ومنها ان يتوقى ذلك ايضا على امتلاء المعدة والمعاء من الثقل المدرك والمقارب بل يجتهد في استفراغه اما عن المعدة وما يليها فبالقيء واما من المعاء فبما يمكنه اي يمكن المجتهد ولو بحقنة او ملين قال القرشي فاتحي هذا مشكل جدا لان الثقل لا يكون في المعدة بل في المعاء فقط ويمكن ان يقال مراده من الامتلاء من الطعام امتلاء غير المعدة كالماساريقا والكبد لان امتلاء المعدة منه قد ذكر ههنا منه لستلاء من الطعام ويكون قوله من الثقل متعلقا بالمعاء فقط ولو لم يفسر الثقل بالبراز بل بما

بما يتناول بقايا الكيموس فى المعدة والبراز فى المعا لاستقام ذ الغرض ان فى مثل هذه الصورة لا يجوز الفصد الا بعد اخراج ما فى المعدة من بقايا الكيلوس وما فى المعا من بقايا البراز خوفا من جذب فيقه الى جهة الاعضاء على الوجه الذى قلنا فيزيد فى مادة المرض وفى تحجر البراز ايضا وح نحو الطبيعة بل الدافعة التى فى المعا من اخراجه **ومنها** انه ينبغى ان يتوقى فصد صاحب التخمة اى يميل الى ان ينهضم تخمته لئلا ينفذ الفاسد الى جهة الاعضاء ذ بعين ما قلنا فى امتلاء المعدة **ومنها** انه يتوقى فصد صاحب ذكا حس المعدة وصاحب ضعف فمها والمستعد لتولد المرار فيها فان مثله اى مثل المذكور يجب ان يتوقى التهور من قصده وهو ان يفصد من غير تعهد معدته وخصوصا على الريق اى خلو المعدة واما انه كيف يعرف كل واحد منهم فقال اما صاحب ذكا حس فم المعدة فيعرف بتاذيه من لذع اللذاعات كالابازير اللذاعة والاشياء الشديدة الحموضة وصاحب ضعف فم المعدة يعرف ضعف شهوته واوجاع فم معدته وصاحب قبول فم معدته للمرار وكثرة تولدها فيه يعرف من دوام غثيانه ومن قيئه المرار كل وقت من مرارة فمه فهولاء ان فصدوا من غير تعهد يسبق الى فم معدتهم عرض من ذلك خطر عظيم لان الفصد يحرك المواد فاذا تحركت فانصب شئ منها الى فم المعدة فيلذعه ويولمه الما شديدا فيحدث الغشى وسقوط القوة وربما هلك من ذلك بعضهم فاذا اريد فصدهم فيجب ان يلقم صاحب ذكا الحس وصاحب الضعف لقما من خبز نقى مغموسة فى رب حامض طيب الرائحة وان كان الضعف من مزاج بارد فمغموسة فى مثل ماء السكر اى الجلاب بالافاويه من العود ونحوه وشراب النعنع المسك والميبه الممسك ثم يفصد واما صاحب تولد المرار فيجب ان يقيا بسقى ماء حار كثير مع السكنجبين ان كان المرار غليظا كالصفراء المحية واما اذا لم يكن كذلك فالماء البارد اولى لانه يجمع المرار ويكثف ويعينها على القى ثم يطعم لقما اى من الخبز النقى المغموس فى الربوب الحامضة العطرية ثم يزداد يسيرا وذلك لتستريح المعدة عن حركة القى لانها متى كانت متهياة لانصباب المرار اليها وسكن حركة الاخلاط ايضا ثم يفصد

لان المعدة تكون قد قويت وبعدت من انصباب شي اليها ويحتاج الى تدارك بحث
بدل ما تحلل من الدم الجيد لان الدم الفاسد الخارج بالفصد لا بد من ان
يستصحب شيئا من الجيد فان كان اى المفتصد قويا فالكباب على تقلية او طبخه
على ما فى بعض النسخ اى ينبغى ان يكون الغذاء من الكباب مع انه قليل لانه اذا تم
تغذى غذاء كثيرا جيدا اما كون تغذيته كثيرا فبسبب تحجج اجزاء اللحم اذا كبب جدا
فلان الدم المتولد منه يكون متينا بسبب جمع اجزائه وابقائه بالرطوبة الاصلية فيه
ودفنا الفرعية لكن يجب ان يكون اقل اى قليلا اليه ثم فان المعدة وضعيفة بسبب
الفصد وانما شرط فى الاغتذاء به ان يكون المفتصد قويا لان الضعيف لا يقوى
على هضمه لغلظه ومتانة جوهره وقال المسيحى معنى قوله فان كان قويا اى كان ما
تحلل من الدم الجيد قويا اى دما متينا وهو محتمل **قوله** وقد يفصد العرق اشارة الى ان
الاسهال كما يقطع بالاسهال مثل الزحير الكاذب الموجب للاسهال فان سببه انتقال حجرة
فاذا خرجت باستعمال ما يخرجها انقطع الاسهال و القى كما يقطع بالقى كما فى الهيضة كذلك
خروج الدم قد يقطع بخروجه كما يفصد لمنع نزف الدم من الرعاف او من الرحم
او المقعدة او الصدر او بعض الخراجات بان تجذب الدم الى خلاف تلك الجهة
وهذا علاج قوى نافع لكن له شروط ا ان يكون البضع ضيقا جدا ليكون جذبه اكثر
من استفراغه لان المقصود ههنا ميل الدم الى غير تلك الجهة لا استفراغه ٢ ان
يكون المرات كثيرة لانه احفظ للقوة لان الطبيعة تستريح فى وقت القطع ٣ ان
لا يكون المرات فى يوم واحد لانه ابلغ فى حفظ القوة الا ان يضطر الضرورة بل فى
يوم بعد يوم ٤ ان يكون اخراجه من الدم فى كل مرة انقص مما قبلها ما امكن وبالجملة
فان تكثير اعداد الفصد اوفق من تكثير مقداره اى فى قطع النزف وميل مادته الى جهة اخرى
لان المقصود بهذا الفصد ميل مادة النزف الى جهة اخرى ليقطع النزف لا استفراغها
لئلا يزيد الضعف **قوله** والفصد الذى لم يكن اليه حاجة كما اذا كان الدم معتدلا
كيفية وكمية يهيج المرار ويعقب جفاف اللسان ونحوه كالحميات ثم يعتدل ويكل بالتعبير

بماء الشعير والسكر اما انه يهيج المرار فلاغرابه الرطوبات المسكنة لحدته وتخفيفه الاخلاط تحركها واما جفاف اللسان ونحوه كالخياشيم فلانه يجفف البدن كله لكن ظهور ذلك يكون في اللسان اكثر بسبب قبول رطوباته لسرعة التحلل واما انه يتدارك بماء الشعير فلان ذلك مع كسره حدة المرار الهائج بالتبريد والترطيب يتدارك مانقص من الدم بما فيه من التغذية وينبغي مع هذا ان يستكثر من امراق اللحوم والفراريج من غير ان يفرط **قوله** ومن اراد التثنية يجب ان يقطع العرق طولا ليمنع حركة المفصل التحامه فلا يحوج التثنية الى بضع جديد وينبغي ان يوسع البضع لان الالتحام ح يكون ابطأ وان خيف مع ذلك اي مع التوسيع الالتحام بسرعة لاقتضاء مزاج المفتصد ذلك وضع عليه خرقة مبلولة بزيت مع قليل ملح وعصب فوقها اي فوق الخرقة اما الزيت فلانه بل جميع الادهان يوجب عسر الالتحام بما فيه من الارخاء واما الخرقة فليدوم لقاؤه على الموضع واما انه يكون ذلك مع قليل ملح فليتدارك ما يوجبه الزيت من الارخاء الذي لايؤمن معه فساد موضع البضع وتعفنه وفي بعض النسخ وقليل عفص وملح وليس ببعيد واما التعصيب فليلزم موضع البضع بذا كله انما يحتاج اليه ان اريد التثنية في ايام واما اذا اريد التثنية في يوم واحد فلا الا ان يكون المفتصد سريع التحام الجراحات جدا وان دهن مبضعه عند الفصد منع سرعة الالتحام وقلل الوجع بما يوجب الارخاء والتليين وذلك اي وتدهين المبضع هو ان يمسح عليه الزيت ونحوه مسحا خفيفا او تغمس او يغمر على ما في بعض النسخ في الزيت ثم يمسح بخرقة والنوم بين الفصد والتثنية يسرع التحام المبضع بوجوه ١ ان افعال الطبيعة التي هي متولية لجبر الاعضاء والحامها يكون في النوم اقوى ٢ ان المواد تغور في النوم الى باطن البدن وعند ذلك تنقص من ظاهره ويتناقص تمديد العروق وذلك مما يعين على سرعة الالتحام ٣ ان المفاصل في النوم تسكن من الحركة والسكون مما يعين على الالتحام **قوله** ونذكر ما قلناه من الاستفراغ في الشتاء بالدواء وانه يجب ان يترصد له يوم جنوبي

۵۲۶

فلذلك الفصد الذي يجب فيه ان يترصد ايضا يوم جنوبي و هو ظاهر و قال القرشي في اليوم
الجنوبي اليوم الذي في بلاد الجنوب فصحيح لان الدم في البرد يكون جامدا فيكون خروجه عسرا
ومحوجا الى شق واسع وان عني به الذي يكثر فيه رياح الجنوب فذلك لا يصح اذ الرياح
مبردة وليس بشئ لان الرياح الجنوبية في اكثر البلاد حارة رطبة على ما صرح به الشيخ **قوله**
واعلم اشارة الى اقوام يجب ان يكون فصدهم ضيقا وهم الموسوسون والمجانين والذين
يحتاجون الى فصد الباسليق في زمان النوم فان هؤلاء يجب ان يكون فصدهم ضيقا لئلا
تزف الدم اما في الموسوسين والمجانين فلانه يعرض لهم خيال فاسد يدعوهم الى فتح
الشق وارسال دم مفرط مسقط للقوة واما في المحتاجين الى فصدهم في الباسليق فلان المراد
بهم من يصيبهم غشي عند الفصد من شدة توهمهم من الم التفرق وخروج الدم فلانه لو وسع
فصدهم لافرط خروج الدم ويزيد في ادراك الغشي قال القرشي الاحتياج الى كون الفصد
في حال النوم قد يكون لاجل فساد العقل وقد يكون للخوف من الغشي لكن فصد الاول
يجب ان يكون ضيقا دون الثاني فكان ينبغي ان لا يذكر الا الموسوسين والمجانين
وفيه نظر اما اولا فلانا لا نسلم ان الموسوسين والمجانين ممن يجب فصدهم في حال
النوم واما ثانيا فلان من يعرض لهم الغشي اذا كان دمهم رقيقا لا يجوز ان يوسع فصدهم
قوله وكذلك اي مثل هؤلاء في تضييق الفصد كل من لا يحتاج الى التثنية ومراده من التضييق
ههنا ان لا يوسع كما يوسع لمن يحتاج الى التثنية اذ الواجب فيه ان يكون فصده بالاعتدال
واعلم ان التثنية تؤخر بمقدار الضعف فان لم يكن هناك ضعف تكاد تمنعه اي علة تأخيرها
ساعة وهذا ليس على الاطلاق لانه اذا لم تكن التثنية لاحتياج المادة الى ان تنضج فان
تأخيرها يكون الى ان تنضج وكذا اذا لم تكن المادة محصورة في عضو بعيد اذ هناك
يحتاج ان يؤخر التثنية مدة في شغلها يحصل تحليل الطبيعة الى موضع النضج ليخرج بالتثنية وكذا
اذا لم يكن الدم الفاسد كثيرا والدم الصالح قليلا اذ هناك يحتاج الى ان يؤخر التثنية
فيمكن ان يخلف بالتغذية عوض ما نقص من الدم الجيد اولا **قوله** وكذا المراد من سال
دمه الجذب فانه ينبغي ان يؤخر يوما واحدا وهذا قد ذكره الشيخ في بعض

في بعض النسخ بكذا والمراد من ارسال ومه الجذب اي وان الذي يراد من فصده جذب المواد يوم التثنية يوما واحدا في بعض النسخ والمراد من ارسال الدم الجذب يوم واحد فيكون معطوفا على لوان لم يكن هناك ضعف نعاتبه ساعة من حيث المعنى اذ معناه وان لم يكن تسقط فائته تاخير تثنية ساعة والفصد المورب اولى لمن يريد التثنية في اليوم والمعرض لمن يريد التثنية في الوقت والمطول لمن لا يريد الاقتصار على تثنية واحدة بل في عزمه ان يشرح عدة ايام كل يوم هذا بناء على ان المطول ابطأ التحاما وذلك في الشريان ظاهر لانه اذا انبسط اتسع تجويفه لا محالة وذلك يلزمه انفتاح البضع الطول وليس كذلك العرضي واذا كان البضع الطول ابطأ التحاما والعرضي اسرع كان المورب متوسطا بينهما واما في الوريد فالامر بخلاف ذلك وهو ان المطاول اسرع التحاما ان لم يكن مفصلا على ما يصرح به الشيخ فيما سياتي ثم المورب ثم المعرض **قوله** وكلما كان الفصد اكثر وجعا كان ابطأ التحاما وذلك لان قوة الوجع يوجب زيادة ضعف القوة الملحمة ولا ينعكس هذا اذ لو وهن البضع كان الوجع قليلا ومع ذلك يكون ابطأ التحاما والاستفراغ الكثير في التثنية يجلب الغشي بسبب الاستفراغ السابق الا ان يكون قد تناول الشيء شيئا يشغل المعدة ويقوي القوة **قوله** والنوم بين الفصد والتثنية يمنع ان يندفع في الدم من الفضول ما يجذب لانجذاب الاخلاط الى الغور معناه ان النوم بين الفصد والتثنية يمنع ما يجذب الى غور البدن عن الفضول بسبب انجذاب الاخلاط بالنوم الى غور البدن من ان يندفع بحيلة الدم الخارج بالفصد حال التثنية لكن لان حركة تلك الفضول الى غور البدن يبعدها عن موضع البضع فلا يسهل خروجها عند التثنية ومن منافع التثنية حفظ قوة المفصود مع استكمال استفراغه الواجب وخير التثنية ما اخر يومين او ثلثة لان الزمان كلما بعد بين مرات اخراج الدم كان انتقاص القوة اكثر والنوم بعد الفصد وفي بعض النسخ بقرب الفصد ربما احدث انكسارا

في الاعضاء وهو كلال دون الاعياء وسبب حدوثه عن النوم عقيب الفصد
هو احتباس الابخرة التي يوجبها حركة المواد بالفصد والاستحمام قبل الفصد ربما
الفصد بما يغلظ من الجلد ويلحجه تخلخلا الا ان يكون المفتصد شديد غلظ الدم فانه
يجوز لان الاستحمام من شانه تلطيف الدم وتسييله وتغليظ الحمام الجلد انما يكون
اذا كان الحمام مجففا وتليينه انما يكون اذا كان الحمام رطبا والمفتصد ينبغي
ان لا يقدم على الامتلاء بعده اي بعد الفصد بوجهين آ ان قوته تكون قد ضعفت
سيما قوة الكبد فتعجز عن هضم ذلك ب ان الاعضاء قد خلت من الغذاء بسبب
خروج الدم وعند ذلك تجذب الغذاء من المعدة غير منهضم بل ينبغي ان يتدرج
في الغذاء ويستلطفه اولا اي يجعله لطيف الجوهر حتى لو جذبته الاعضاء
قبل الهضم كان اقل شرا وكذلك يجب ان لا يرتاض بعده لان الفصد يثير
الاخلاط والحركة يزيدها ثورا ولان الفصد يضعف والحركة محللة مسخنة وربما اوقعته
في حمى بل ينبغي ان يميل بعده الى الاستراحة ويستلقي لانه افضل الاوضاع
لما عرفت وينبغي ان لا يستحم بعده استحماما محللا لما قلنا في الرياضة بعد الفصد
قوله من افتصد وتورم عليه اليد افتصد من اليد الاخرى مقدار الاحتمال هذا
انما يجوز اذا كان انصباب المادة الى العضو المفصود لم يكمل بعد ليكون جذب المادة
التي في الانصباب الى الخلاف البعيد اكمل ولا يكون تلك المادة رديئة ايضا
اذ لو كانت المادة رديئة لم يجز فصد اليد الاخرى البتة لان فصدها يحرك
تلك المادة ويجب مرورها بمثل القلب والاعضاء الشريفة ويكون فيه ضرر
عظيم قال القرشي اتفق في دمشق ان كان يعرض للانسان امتلاء فاذا افتصد
ورمت يده المفصودة وربما احمر وكان الاطباء يامرون بفصد اليد الاخرى
وكل من فعل هذا مات واكثرهم ماتوا في السابع وقليل منهم بقي الى العشرين
ووضع عليه اي على الورم مرهم الاسفيداج وطلي حواليه بالمبردات القوية
هذا ايضا انما يجوز اذا لم يكن مادة الورم من المواد الرديئة اذ استعمل ذلك مع

مع رداءتها يخاف منه نفوذها الى الاحشاء والاعضاء الرئيسة والشريفة فيقتل واذا افتصد من الغالب من هذه الاخلاط صار الفصد علة لثوران تلك الاخلاط وجريانها واختلاط بعضها ببعض بسبب تحريك الفصد اياها او لان الدم كان يكسر حدتها ويسكن حدتها واذا استفرغ بالفصد ثيره ويوذي بنكى الاعضاء فيحوج فى اصلاحها الى فصد متواتر لكن هذا انما يكون اذا كان الدم مستوليا على الاخلاط بالافراط واما اذا لم يكن فلا يحتاج الى فصد اخر اصلا فضلا ان يكون متواترا وفى الحواشى العرافية يريد اذا هاجت الاخلاط بالفصد فالاولى ان يستفرغ بتواتر الفصد اذ هى مجيئة **وفيه نظر** اذ مع عدم استيلاء الدم بالافراط تواتر الفصد خطر والدم السوداوى يحوج الى فصد متواتر اى فى زمان متقارب لانه مع كراهة الاعضاء له بسبب يبوسته يكون مثقلا للبدن فيكون القدر اليسير منه محوجا الى فصد فاذا فصد مكررا يخف به فى الحال لكن به يعقب عند الشيخوخة امراضا منها السكتة وذلك لان القدر الذى يخرج من الدم فى كل مرة يكون فى الاغلب اكثر من المقدار الواجب لان مثل هذا الدم يكون اسود غليظا فلا يتغير حاله الى الهيأة التى تستدل بها على اعتداله ويلزم ذلك ان يزداد عليه السوداء وهى مبردة للمزاج مضعفة للهضم فاذا وصل الى السن الذى يوجب ذلك استولى البرد والبلغم وعرضت السكتة وغيرها من الامراض والفصد كثيرا ما يهيج الحميات وتلك الحميات كثيرا ما تحلل العفونات وذلك لانه يتفق كثيرا ان يكون فى البدن خلط عفن لكن قليل ساكن فلا يظهر شره فاذا فصد سال وتحرك وثور الحمى وذلك الخلط قد كان قليلا فى الاصل وقد قل ايضا بالفصد فيمكن ان تحلل لقلته بحرارة الحمى ولم يحوج الى استفراغ وكل صحيح لفصد يجب ان يتناول ما قلناه فى باب الشراب وهو ان يتناول قدحين او ثلثة من الشراب على الطعام وذلك ليعين المعدة على هضمه وسرعة نفوذه وانما خص ذلك بالصحيح لان من المرضى من لا يجوز له تناول الشراب **قال** رح واعلم ان العروق الى آخره **اقول** العروق المفصودة بعضها اوردة وبعضها شرايين والاولى ما للدم الكثيف والثانية للطيف وان انكر ذلك بعض الحكماء ذاهبا الى ان الشرايين ليس فيها

دم بل روح والحق ان فيها دما ايضا لما نشاهد انه اذا فتح اى شريان كان يخرج الدم فى
ساعة واذا كان الدم فى كل منها فاذا تغيّر فى كميته وكيفيته وجب الفصد والشريان يفصد فى
الاقل لوجوه الكثرة ما يخرج منها من الارواح ثم قلة حدوث الامراض التى يحوّل الفصد
ثم لما يخشى عند فصدها من ضعف القلب ولما يخشى عند فصدها من نزف الدم ولذلك حذر
منه الشيخ فالا ويتوقى ما يقع منها من نزف الدم وذلك يعسر التحامها لدوام حركتها وصلابة
جرمها لكونها ذات طبقتين والباطنة صلبة جدا واقل احواله اى احوال فصد الشرائين
ان يحدث ابورسما هو فى اليونانية سيلان الدم وفى عرف الاطباء ورم الدم وسببه وجه
انها يعسر التحامها قد يلتحم الجلد مع كونها لم يلتحم هى بعد فيصير الدم يسيل منها الى الفضاء الذى
بينها وبين الجلد ولا يجد سبيلا الى الخروج لاجل التحام الجلد فيحدث من ذلك ابورسما
وذلك اى احداثه لابورسما انما يكون اذا كان الشق ضيقا جدا لانه لو كان واسعا كان
ما يخرج من الدم كثيرا مانعا من التحام الجلد ولان لالتحام الضيق اسهل من الالتحام الواسع
الا انها اى الشرائين اذا امن نزف الدم منها كانت عظيمة النفع فى امراض خاصة تفصد
هى لاجلها كالامراض الحادة من مواد لطيفة حادة لا يفى بمعالجتها فصد الاوردة
لان دمها غليظ واكثر نفع فصد الشريان انما يكون اذا كان فى العضو المجاور له
امراض ردية سببها دم لطيف حاد فاذا فصد الشريان المجاور ولم يكن فيه
خطر كان عظيم المنفعة لاستفراغ المادة الموجبة للعلة **قوله** والعروق المفصودة
من اليد اما الاوردة فستة **القيفال** وهو الذى يظهر عند ما بين المرفق وما على
اعلى الساعد وانسيه **والاكحل** هو الذى يظهر دون ذلك واميل الى اسفل
الساعد وانسيه **والباسليق** وهو الذى يظهر دون ذلك ويميل الى اسفل الساعد
من وسط انسيه **وحبل الذراع** وهو الذى يظهر ممتدا من انسى الساعد الى اعلاه ثم
وحشيه **والاسيلم** وهو الذى بين الخنصر والبنصر والذى يختص باسم الابطى وهو الذى يظهر
ما بين اسفل الساعد وانسيه وهو شعبة من الباسليق ولهذا يسمى الباسليق الابطى
واسلمها القيفال لظهوره فى اكثر الناس وبعده من الاوتار والعضلات لم يجب

يجب في جميع الثلثة ان يبتح فوق المابض لاتحته ولابحذائه والمراد بالثلثة الاكحل والباسليقين لا القيفال والاكحل والباسليق على ما قيل لقوله بعد هذا وكذلك القيفال المابض اسم للموضع الذي هو الوسط بين العضد والساعد وفوق المابض هو ان يكون مائلا نحو العضد لا نحو الساعد وانما يفتح فوق المابض ليخرج الدم خروجا جيدا كما ينزرق ويؤمن افات العصب والشريان لانه تحت المابض لكثرة العضل هناك فلا يؤمن من اصابة البضع بعض شظايا العصب وانما لا يفتح بحذائه لان الدم لا يخرج منزرقا اذ اليه كلما تحركت تكاثفت الجلد هناك ومنع انزراقه وكذلك القيفال اي يجب ان يفتح فوق المابض لما عرفت **واعلم** ان العادة جارية بان يكون فصد هذه الاربعة تحت المابض ولما كان ذلك خطأ لما عرفت بالغ الشيخ في انه ينبغي ان لا يكون بحذائه ايضا وفصدها اي فصد الاربعة الطويل ابطأ التحاما لانها مفصلية الامر بالخلاف وقد اشرنا اليه في تحت التثنية وعرق النسا وهو العرق الموضوع في الجانب الوحشي من الساق والاسلم وعرق اخرى الاصوب فيهما ان يفصد طولا لانها غير مفصلة فيكون فصدها الطولي اسرع التحاما ولانها دقيقة فيكون في فصدها طولا امن من انقطاعها ومع ذلك ينبغي ان يتحى القيفال عن راس العضلة الى الموضع اللين وهو فوق المابض وخال من العضل فيكون البضع فيه اسلم هذا لم يكن محتاجا اليه لانه علم من قوله وكذلك القيفال لكنه ذكر لاختصاصه باحكام اخرى وهو انه يجوز ان يوسع بضعه لانه من العروق التي يحتمل سعة البضع لعظمه ولا يقع بضع بضعا غير م اي التوسيع لا ينبغي ان يكون بضربات متوالية لان ذلك يجلب ورما في موضع البضع بسبب قوة الوجع بل بضربة واحدة فان اكثر من وقع عليه الخطا في موضع فصد القيفال لم يقع بضربة واحدة وان عظمت بل انما يحدث النكاية بتكرير الضربات وابطأ فصده التحاما هو الذي في الطول لانه مفصلي وحركة المفصل مانعة من الالتحام ويوسع فصده ان اريد ان يتم امر كان على سبيل الجواز لكن اذا اريد التثنية يكون التوسيع واجبا واذا لم يوجد القيفال طلب بعض شعبة التي في وحشي الساعد والاكحل فيه خطر العصبة التي تحته فيجب ان لا يعمق البضع وربما وقع بين عصبتين فيجب ان يجتهد ليفصد طولا لئلا يعلق فصده اي يختلف فصده وذلك بان يكون الضربة خطفة وربما كان فوقه عصبة دقيقة ممدودة كالوتر

يجب ان يعرف ذلك ويحتاط من ان يصيبها الغمز فيحدث خدر ثم من سبب ذلك
ومن كان عرقه اعلا فيه ذه الشعبة اى الشعبة التى تحت فوق اى كل منه بين لا بد ان كان غليظا
يكون تبره من اللحم وشبهه فمنه اكثر فيكون ظهور الشعبة اى فوقه ابين والخطاء فيها اى فى الشعبة
هو فانية اشد نكاية لان تضررها ببرد الهواء ح يكون اكثر فان وقع الخطاء واصيب تلك الشعبة
ينبغى ان يراعى امور آ ان لا يلحم الفصد فيكون للادوية الى الشعبة طرق بل يوضع عليه منع التحام
كالادهان ويعالج بعلاج جراحات العصب على ما هو مذكور فى الكتاب الرابع ٢ ان لا يقرب منها بزر
مثل منب الثعلب والصندل خوفا من تخديره العصبة وانفاده للحرارة الغريزية ٣ ان يمرخ نواحيها
والبدن كله بالدهن المسخن ٤ ان لا يقرب اليها حار بالفعل حرارة قوية خوفا من لذعه
وحبل الذراع اليه الواجب فيه ان يفصد مورباً لان حركة الكتف فى بسط الساعد وقبضه
يمنع التطاول والمعرض من الالتحام الا ان يكون مرادنا اى مقصودنا من الحبل من اخذ
من روغان الثعلب فيفصد طولاً لانه امكن لوضعه والباسليق عظيم الخطر لوقوع الشريان تحته
فينبغى ان يحتاط فى فصده فان الشريان اذا انجرح انفتح على ما فى بعض النسخ لم يرقأ الدم او عسر
رقوءه هو مقصد رطل برقاد قيل معناه صعوده ولهذا ينبغى ان يكون مع الفصاد لحبس الدم من
الادوية المعروفة بذلك يكون عند آلة الكى ومن الناس من يشيب بالعلقة شريانا فان
فاذا علم احد يجانبه انه امن قربا اصاب الثانى فعليك ان تعرف هذا وذلك لانه اذا كان يقرنه
يجب ان يتوقى فى الفصد بان يلمس اسد جانبيه والا فاذا احس منه بحركة علم عليه لعلامة من الحبر
شبهه ثم يلمس جانبه الآخر وعلم لذلك ثم فصد فاذ عصبت اى اذ عصبت اليد
بفصد الباسليق فى اكثر الامر يعرض هناك انتفاخ تارة من شريان وتارة من الباسليق
بسبب شدة الرباط وكيف كان الى الانتفاخ يجب اى الموضع كون النفخ شريانيا اذ يديا وليميز
احدهما عن الاخر ان يحل الرباط ويمسح النفخ مسحا برفق فان حل المسح النفخ فذلك شريانى للطافة
مائيته والا فوريدى وانما قال برفق اذ لو كان المسح بعنف لانجذب الى هناك مادة متوفرة وتزيد
فى الانتفاخ ثم آى بعد المسح برفق ان تبين الحال على ما قلنا فلا ينبغى ان يعاود فصد
اى المرابطة فان عاد الانتفاخ عند الحل والمسح فان لم يتبين اى لم يتبين الحل والمسح وينبغى

والمسح ويبقى النفخ بحاله ولم تميز الشريان عن الوريدي ترك فصد الباسليق وفصد الشعبة المساة بالابطية
وهي التي على انسى الساعد الى اسفل وكثيرا ما يغلط النفخ وذلك لان الانتفاخ والشهوق في الوريد يكون
اكثر مما في الشريان لان دم الوريد كثير غليظ ودم الشريان قليل لطيف فعند الفصد اذا عصب فربما
ينفخ الشريان حتى يشتبه بالوريد لانتفاخه وشهوقه **قوله** وكثيرا ما يسكن الربط والنفخ من نبض الشريان
ويعليه ويشهقه فيظن وريدا فيفصد اي قد يبطل حركة الشريان وتعليه وتشهقه بسبب الربط والنفخ
فيظن انه وريد فيفصد فيجب ان يحترز من الغلط وقال الاستاد معناه ان الربط يسكن حركة
الشريان بل قد يوجب بطلان حركته بسبب تمدد اجزائه فلا يطاوع في ذلك والنفخ يفيده استعلاء
وشهوقا فيظن بعدم الحركة والاستعلاء والشهوق بالشريان انه وريد فيفصد ويوقع في
خطأ عظيم وهو مستقيم الا ان عبارة النسخ لا يفيده واذا ربط اي عرق كان يحدث من الربط
عليه اشباه العدس والحمص فينبغي ان يفعل به ما مر في الباسليق وهو ان يحل الربط ويمسح
الموضع مسحا برفق ليتفرق المادة التي اجتمعت واوجبت ذلك والغرض من ذلك ان تلك
الاثار التي تظهر تمنع من ادراك العرق في حال البضع فاذا زالت ادرك والباسليق كلما انحط
في فصده الى الذراع فهو اسلم لانه بعيد من راس العضلة لكن ينبغي ان يكون تلك المبضع
في خلاف جهة الشريان من العرق لئلا يقع البضع عليه وليس الخطار في الباسليق
من جهة الشريان فقط بل تحته عضلة وعصبة فيقع الخطار بسببها ايضا قد خبرناك بهذا اي
في التشريح او معناه خبرناك بهذا التحرز عند فصده اصابة الشريان لهما اي تحرز عن اصابته
للشريان وعلامة الخطار في الباسليق واصابة الشريان ان يخرج دم رقيق اشقر
يثب ويتباطين معه او بعده على ما في بعض النسخ اي بعد خروج الدم المحتبسة وتخصيص بسبب
استفراغ الدم والروح الحيواني ايضا بواسطته فاذا خرج الدم الشرياني ينبغي ان يبادر
والقم فم البضع شيئا من وبر الارنب لما فيه من خاصية في سرعة الالتحام وحبس الدم مع شيء
من دقاق الكندر وفي بعض النسخ ودواء الكندر ودم الاخوين والصبر والمر مع شيء
من القلقطار والزاج لما في الجميع من التجفيف القوي ويرش عليه الماء البارد ما امكن لانه
يمنع نزف الدم بالتبريد والتكثيف ويشد المذكور من فوق الفصد ويربط ربطا اشد محكم حابس للدم

٥٣٤

فاذا احتبس فلا يحل الشد منه ايام ليلتئم الجرح وبعد الحل ايضا ينبغي ان يحتاط ما امكن حذرا
من معاودة النزف وضمه الناحية اي موضع البضع وحواليه بالقوابض ليتم الالتحام
ويقوى ويشتد وكثير من الناس بترشر بانهم ذلك اي يقطع شريانهم المنفتح ليتقلص العرق
بسبب ذلك ويطبق باليه اللحم فيحبس الدم وكثير من الناس مات بسبب نزف الدم ومنهم من مات
بسبب شدة وجع الرباط الذي اريد بشدة منع الدم من الشريان حتى صار العضو الى طريق الموت
بسبب ضغطه لمجاري الروح المانع من النفوذ بسبب الشد القوي واعلم ان نزف الدم
قد يقع من الاوردة ايضا وذلك اذا كان ذوها رقيقا كدم الشرايين او كرداءة مزاج اللحم المانع
من الالتحام **قوله واعلم ان القيفال** شرع فيما يفصد كل واحد من هذه العروق لاجله
فقال ان القيفال يستفرغ الدم اكثره من الرقبة وما فوقها وشيئا قليلا مما دون الرقبة وذلك
من ناحية الكبد والشراسيف لبعدها مما ذلك عن مسامته ولا ينقي الشراسيف والاسافل
تنقية يعتد بها الا على سبيل الجذب الى الخلاف **والاكحل** متوسط الحكم بين القيفال والباسليق
لتوسطه بينهما وفصد الايمن منه ينفع من وجع الكبد والايسر من وجع الطحال **والباسليق** يستفرغ
من نواحي تنور البدن الى اسفل التنور لكون وضعه مائلا الى اسفل وتنور البدن هو ما اشتمل
على الاحشاء وينفع فصد الايمن منه من سدد الكبد واورامها واورام الحجاب ومن وجع الصدر
وذات الجنب والايسر من اوجاع الطحال وامراضه التي من جهته ام المعدة **وحبل الذراع**
مشاكل للقيفال اي ينفع منفعته لكن اقل منها **والاسيلم** يذكر انه ينفع الايمن منه من
اوجاع الكبد والايسر من اوجاع الطحال وانما قال يذكر لان هذا منقول عن جالينوس
والعلة فيه الجذب الى المحاذي الذي هو في غاية البعد وهو يفتصد ولا يعصب حتى يرقا
الدم بنفسه اذ من خواصه ان الدم ينقطع عنه لضعفه بنفسه ويحتاج ان يوضع اليد المفصودة
في ماء حار لئلا يحتبس الدم ويخرج بسهولة ان كان الدم ضعيف الانفجار كما في الاكثر
من مفصودي الاسيلم والعلة فيه غلظ جوهر الدم ودقة العرق ولهذا اذا كان في الدم
رقة وكان قوي الانفجار لا يحتاج الى الماء الحار **وفصل** فصد الاسيلم ما كان طولا لانه ليس فيه
لا يومن من انقطاعه اذ اصابه المبضع لاجتماع الموضوعة اليه الفصد عرضا فهو باق وا لاطي حكمه حكم الباسليق لانه

وانشعبة منه **قوله** واما الشريان اى الاوردة التى يفصد من البدن هذه المذكورات واما الشريان الذى يفصد من اليد وفى بعض النسخ اليد اليمنى وهو مبناه على قصة جالينوس على ما بان مهنا فهو انهما اثنان من كل يد احدهما الذى على ظهر الكف بين السبابة والابهام وهو عجيب النفع من اوجاع الكبد والحجاب المزمنة وهذا قد راى جالينوس فى الرويا حين اعتراه وجع فى الكبد وداواه بانواع المداواة ولم ينجح كان امرا يقول له افصد الشريان الكائن فى اليد اليمنى بين سبابتها وابهامها ففعل جالينوس ذلك فعوفى قال الاستاذ لست اعرف العلة فى هذا فان الوجع المزمن حدوثه يكون من مواد باردة غليظة ودم الشريان دم حار لطيف وايضا استفراغ مادة اوجاع الكبد من الاوردة ابلغ واسرع من استفراغها من الشريان والكلام فى كون وجع كبده مزمنا واستفراغ مادة اوجاعها من الاوردة ابلغ وثانيهما شريان اميل من الاول الى باطن الكف مقارب للمنفعة المنفعة وهو ظاهر ومن احب فصد العرق من الوريد او الشريان من اليد فلم يات الا ان لم يظهر او لانه ظهر دقيقا او لانه يبضع ولم يخرج الدم فلا يلحن فى اللى اى الفتل والعصب الشديد اى الربط وتكرير البضع لان ذلك ربما تورم الموضع بجذب المادة بسبب قوة الالم بل يترك الفصد يوما او يومين ليقوى الموضع ثم يعاود البضع فان دعت الضرورة اى ذلك اليوم الى تكرير البضع ارتفع عن البضعة الاولى اى يبضع فوقها بقليل ولا يخفض عنها لئلا يقف شئ من الدم بمكان البضعة الاولى لضعفها فيحدث ورما وينبغى ان لا يربط اليد ربطا شديدا الا ان الربط الشديد يجلب الورم بسبب شدة الالم وتبريد الرفادة وترطيبها بماورد او ماء بارد صالح موافق لانها بسبب بردها يقوى ويمنع حدوث الورم موضع البضع ويردع المادة المورمة التى فى الانصباب ولكونها مساولة يكون الزم لموضعه وانفع لقطع الدم ويجب ان لا يزيل الرباط والجلد عن موضعه قبل الفصد وبعده اما قبله فلان يكون لاظهار العرق فلو ازال الجلد عن موضع فاذا ارخى لجريان الدم زال البضع الجلد عن محاذاة بضع العرق فلا يخرج الدم سهلا بل ينقطع واما بعده فلانه يكون لحبس الدم فلو زال غير الجلد عن موضعه لم يكن الرفادة الموضوعة على البعض الجلد موضوعة

يجد ابقع العرق فما يكون التحام العرق سهلا **قوله** والابدان القضيفة ليسير سمانا يا ذ عليها
سببا لحلال العروق واحتباس الدم بينها وذلك لان الابدان القضيفة لا يكون عليها حجم يمنع
من وصول اثر الشد الى العرق فاذا وصل اثره اليه لعدم المانع منع انصباب الدم الى جهة
او منع غلظه وادى ذلك الى فساد العضو فلو صحت عزورة الى الفصد ينبغي ان لا يشد بحيث يمنع
وصول اثره اليه والابدان السمينة بسبب الامتلاء لا يكاد يظهر العروق فيها لم يشد لان فيها
حائلا يمنع من وصول اثر الشد الى العرق بل لو لم يكن قويا لم يصل اثره اليه لم يظهر **قوله**
وقد يلطف اشارة الى ما ينفع الفصاد وان من الحيلة في فصد من يخاف من وجع البضع لثوبه
ترجيه عليه وذلك طريقان احدهما ان يجد العضو بشدة الرباط وتركه ساعة دون ذلك يمنع نفوذ
الحساسة من النفوذ فيخدر العضو ويقل الاحساس بالوجع **والآخر** ان يمسح الشعيرة بالبدنة
فانه يالي تملا ايضا جهد لسرعة نفوذه ويبطي التحامه بسبب لسته هي اذا لم تظهر العروق المذكورة
من اليد ظهرت فيها بالعصر باليد على الشعبة سيما ان كان الدم عند غارته لم يخب اليها
لسرعة فيسهل اى يتفع الدم تلك الشعبة ويفصد لدلالته على غلبة الدم والا لم يفصد اذا ابر
الغسل اى غسل الجلد في الماء الدم ينبغي ان يجذب الجلد بالابهام الى موضع البضع ليستر البضع بعد ازالة الابهام
الى وضعه ويسد الرفادة وفي نسخة الفرشي ويجب الرفادة وخير الكرية وهذا انما يكون اذا اريد
التشبه فان في ذلك يمنع سرعة الالتحام اما وجوب الرفادة فظاهر واما كونها كرية فلان صدمها يدخل
في فم الجرحة ويفرق شعبتها فيمنعها الالتحام لسرعة واما اذا لم يرد التثنية فان الرفادة ينبغي
ان يكون جافة ويكون شكلها مثلثا او مربعا ليعين زواياه على جمع اجزاء الجلد الى موضع البضع
فيسرع الالتحام ويجب اى الرفادة بعدان ينبذ اذا مال على وجه البضع لحم اى اذا خرج
البضع لحم كما في السمان جدا يجب ان يحي بالرفق ليخرج الدم ولا يجوز ان يقطع لئلا يخرج عروق لا
لا يجب اى لا ينبغي ان يقطع في تثبيتهم من غير نفع **قوله** واعلم الى آخره اشارة الى علامات
وقت حبس الدم ان يحبس الدم وشد البضع وقتا محدودا وان كان مختلفا من بان ما
من يحيل والوني ما ه اند خمسة او ستة ارطال من الدم وفي بعض النسخ اند خمسة ستة
ارطال وهذا على عبارة العجم ومنهم من لا يحتمل في الصحة اند رطل وهو على ما قال المسيحي ... وعشرين درهما

وربما تمكن يجب ان يراعى فى ذلك احوال ثلثة احدها حفر الدم واستر خاره ولانه متى استمر حفره فالحاجة داعية الى اخراجه لتوفر مقداره ومزاحمة اجزائه بعضها لبعض ومتى استرخى فى خروجه فالواجب قطعه والثانى لون الدم فانه متى كان مائلا الى السواد فالحاجة داعية الى خروجه بسبب حصول السواد له اما لانه عند ما كثر مقداره انغمرت الحرارة المعطية للاشراق فاستولت البرودة عليه كمدته واما لانه تفاشت اجزاءه وتلاشت الهوائية التى كانت داخله فى حال تخلخله فانتفى الاشراق ومتى مال الى الشقرة والحمرة القانية التى هى لونه فالواجب قطعه لكن ذا ليس على اطلاقه بل ربما علا لون الدم بان يخرج اول ما يخرج منه رقيقا ابيض فاذا كان هناك علامات الامتلاء واوجب الحال الفصد فلا ينبغى ان يغتر بذلك اى بكونه رقيقا ابيض بل اخرج ما احتملت القوة اذ الغليظ منه يخرج بعد ذلك كذلك قد يغلظ لون الدم فى صاحب الاورام كذات الجنب وذات الرئة لان الورم يجذب الدم الى نفسه فيكثر عنده ويغلظ ويسود ويكون فى الموضع القريب من البضع مشرق اللون فاذا افصد لا يخرج الغليظ بل المشرق فلا يجب قطعه فى هاتين الصورتين والثالث النبض يجب ان لا يفارقه اى يد المباشر للفصد عن النبض فان رآه يأخذ فى القوة وجودة الحركة خلاه يخرج اذ فى بعض الصور قد تكون القوة مغمورة فاذا اخرج الغامر ظهرت وقويت وان رآه يأخذ فى الضعف شد فاذا خار اى ضعف الحفر على الاول وتغير لون الدم على الثانى او تغير النبض على الثالث ينبغى ان يحبس على ما قلنا وكذلك اى يجب حبس الدم وان عرض عارض كتثاوب وتمطى وفواق وغثيان اما التثاوب والتمطى فانهما يدلان على طلب الطبيعة النوم والراحة بسبب خروج المؤذى او خروج الذى وجب الحبس خوفا من ان يكون الخارج من المحتاج اليه واما الفواق والغثيان فلانهما يدلان على ان المعدة قد خلت بسبب خروج الدم وتخلو الى تنصب اليها مواد لضرورة الخلاء اما سوداوية فيهما واما صفراوية الى قعرها فيجب لا محالة قطعه واستبقاؤه خوفا من انعكاس المادة فى المعدة وايجاب الغشى **قوله** فان اسرع تغير اللون بل الحفر ينبغى ان يعتمد فيه اى فى حبسه على النبض لا على سرعة اللون والحفر اما سرعة تغير اللون فلما عرفت يكون مع الحاجة الى الاخراجة كما فى الصورتين واما سرعة تغير الحفر فلانها ربما يكون لغلظ ما يخرج كما فى الصورة الاخيرة واسرع الناس مبادرة الى الغشى وهم الحار والمزاج النحافات المتخلخلو الابدان

والطاهم وقوعا فيه الابدان المعتدلة المكتنزة اللحم اما الالوان فلضعف قوتهم لكثرة التحلل بسبب شدة التخلخل او لانصباب سوء او مادة الى المعدة عند الخلو من الدم بالفصد واما الاخرون فلاستفراغ الاسمين فيهم **قوله** قالوا اشارة الى ما قال الاطباء من انه ينبغي ان يكون مع الفصاد دهما امور **منها** ان يحمل ان يكون معه مباضع كثيرة ذات شعيرة وغير ذات شعيرة وذات الشعيرة للاولى بالعروق الزوالية كالوداج وحبل الذراع لانها لا تخليها ان يزول عن موضعها ويكون لرقتها سريع النفوذ والعمل **ومنها** ان يكون معه قطن خز وحرير **ومنها** ان يكون معه شيء من خشب او ريش **ومنها** ان يكون معه وبر الارنب ودواء الصبر والكندر ونافجة مسك ودواء المسك واقراص المسك والترص من كل واحد ما ذكره اما الكبة فلانه اذا عرض غشي وهو امر يخاف في الفصد من عروضه ربما الم الغشي صاحبه بادر فالقمه اي القم موضع البضع الكبة قال الاستاذ فيه نظر لانه ان كان المراد بها الرفادة فانا بينا انها ينبغي ان يكون من الكتان لا من الحرير خصوصا عند ارادة التعجيل بقطع الدم والحام الجرح وان كان مراده بها كبة توضع في فم المفصود عند ما يعرض له الغشي كما يوضع في فم المصروع كبة من شعر فذلك مما لا يحتاج اليه ههنا لان المصروع انما يوضع تلك الكبة في فمه ليبقى فمه مفتوحا حتى لا يعض لسانه ولا يفسد بعض اسنانه بعض عند ما يعرض له من التشنج والاضطراب وهذا لا يعرض لصاحب الغشي ولقائل ان يقول مراده بها الرفادة وانما عبر عنها بالكبة لما مر ان خير الرفادة الكرية وربما كان الخز والحرير اسرع في قطع الدم بحسب الخاصية والشيخ لم يذكر في بحث الرفادة انها ينبغي ان يكون من الكتان حتى يرد عليه نقضا واما القيء فليكون آلة القيء حاضرة ليتقيأ بها ويخرج المادة الموجبة للغشي بسرعة واما النافجة فليشمها لانعاش القوة عند الغشي واما دواء المسك واقراصه فليجرع منهما شيئا فينعش قوته لانهما ينعشان القوة بالتفريح واما وبر الارنب ودواء الكندر وما لا ادري شيء ودم وفي بعض النسخ حتى دم باد فيحتشا بها وما اقل اي ليس اقل ما يعرض من الغشي والم بعده في طريق الخروج بل انما يعرض الكثرة بعده ليس الا ان يفرط وذلك لان الروح عند خروج الدم متوجه الى الخارج لدفع الم البضع ويكون منتشرا في ظاهره وذلك مانع من الغشي واذا انقطع الدم توجه الى القلب وتقدمت الانتشار في البدن كله فيحصل الغشي هذا اذا لم

٥٢٩

اذ الم يف بإخروجه واما اذا افرط فيعرض حال الخروج ايضا بسبب ضعف القوة **قوله** على انه اشارة
الى انه لا يجب قطع الدم مع الغشى ابدا بل قد لا يبال من مقارنة الغشى فى الحميات المطبقة وسبات
السكتة والخوانيق والاورام العظيمة المهلكة والاوجاع الشديدة وذلك لانه يجب فى هذه الصورة
ان يستقصى فى اخراج المادة فان حصل الغشى قبل اخراج ما يحتاج الى اخراجه فلا ينبغى ان يخاف
منه ويقطع خروجه ما دام للقوة احتمال لانه قد يكون من خلاء المعدة وانصباب مواد حادة
اليها **قوله** ولا يعمل بذلك اى باخراج الدم الى الغشى الا اذا كانت القوة قوية يريد انه ينبغى
فى هذه الصور ايضا اذا حصل الغشى اعتبار القوة فان ضعفت وجب حبسه وان كانت قوية
فلا يلتفت اليه **قوله** وان اتفق علينا هكذا فى اكثر النسخ وقال الاستاذ كانه قال علينا
دون لنا وان كان استعماله باللام اكثر نظرا الى النسيان فكانه قال فهب علينا ان سطنا
القول بعد القول لسطانى معان اخرى ونسينا عروق الرجل وعروقا اخرى يجب علينا
ان نصل كلامنا بها فنقول **اما** عروق الرجل فمن ذلك **عرق النسا** وهو على ما عرفت عرق
يمتد على الفخذ من الجانب الوحشى الى الكعب ويفصد عند الجانب الوحشى من الكعب اما تحته او
فوقه وانما يفصد قرب الكعب لانه هناك اظهر بسبب قلة اللحم وكيفية فصده ان يشد ما فوقه
من الورك الى الكعب اى الى قريب منه باربع اصابع مفتوحة بلفافة او عصابة قوية لان
عرقه عرق شديد الغوص فى لحم كثير فما لم يشد على الوجه المذكور لا يظهر بل ينبغى مع ذلك
ان يلزم المفتصد بالوقوف على جسم صلب لانه اعون للظهور والاولى ان يستحم قبله لان الدم
الخارج منه دم طبعى غليظ القوام يتعذر خروجه فاذا استحم تلطف قوامه وسهل خروجه والاصوب
ان يفصد طولا لئلا ينال المبضع العضل والعصب والاوتار التى هناك وان خفى
فصد من شعبة ما بين الخنصر والبنصر من اصابع الرجل ومنفعة فصده فى عرق النسا
اى فى وجعه عظيمة وكذلك فى النقرس وفى الدوالى وهو اتساع عروق الساقين
لانصباب مواد سوداوية وفى داء الفيل هو غلظ الساقين والسبب فى كونه عظيم النفع فى جميع
هذه الصور انه يخرج المادة الموجبة لها من اقرب مكان وتسمية عرق النسا صعبة لشدة غوره
واستتاره باللحم وسرعة جموده فى موضع البضع لغلظ قوامه ومن ذلك **الصافن**

وهو عرق يمتد على الساق من الجانب الوحشي الى الكعب وهو اظهر من عرق النسا المطلوب عند
فهو رابعها فيفصد لاستفراغ الدم من الاعضاء التي تحت الكبد لانه اقرب اليها ولامالة الدم من الجهة
العالية الى السافلة ولذلك يدر الطمث ويفتح افواه البواسير لانجذاب الدم الى اسفل والقياس
يوجب ان يكون عرق النسا والصافن متساويين في المنفعة لوضعهما متوازيين متقاربين والتجربة
ترجح تاثير عرق النسا في وجع عرق النسا الذي كثيرا وكان ذلك للمادة ولقائل ان يقول
ان مقتضى القياس تساويهما في منفعتهما ممنوع لان الاستفراغ من العضو المأوف لا يكون كالاستفراغ من العضو
المجاور له وافضل فصد الصافن ان يكون موربا الى العرض وقال الاستاذ والحق ان يفصد طولا كما قال
صاحب الكامل لان بقربه اوتارا وعصبا كثيرة فتحرز من طرف المبضع عند كون الفصد موربا
او عرضا وفيه نظر لان هذا الخوف انما كان لو لم يكن ظاهرا الا مع غموره جينا فلا بل الاولى ان له ارشح
ليكون ابلغ في ارسال الدم ومن ذلك عرق مابض الركبة وهو عرق موضوع في باطن الركبة وهو
مذهب الصافن اي في المنفعة الا انه اقوى من الصافن في ادرار الطمث وفي اوجاع المقعدة والبواسير
وذلك لقربه من محل الآفة في الصورتين كليهما ومن ذلك العرق الذي خلف العرقوب كانه شعبة
من الصافن ويذهب مذهبه اي في المنفعة وبالجملة فصد عروق الرجل نافع من اورام الاعضاء
التي تكون عن مواد مائلة الى الراس لان فيه جذب المواد الى المحاذي البعيد ومن الامراض
السوداوية لان فيه استفراغ المادة من حيث هي مائلة اليه وهي جهة السفل لميل السوداء
اليها لثقلها ويضعفه اي اضعاف فصد عروق الرجل للقوة اشد من تضعيف فصد عروق
اليد لانها ابعد الى القلب الذي هو منشأ الروح فيتأخر وصول البدل ويتطرق الضعف
وقيل لان ميل المواد في فصدها عن القلب والاعضاء الرئيسة ابلغ من ميلها عنها عند فصد
عروق اليد واما العروق المفصودة التي في نواحي الراس فالافضل فيها ما خلا الوداج
ان يفصد موربا ليسهل اخراج الدم منها واما الوداج فلا لان الشريان يصاحبه
وقال ابو سهل المسيحي العروق التي خلف الاذنين تفصد عرضا وقال الاستاذ وشبه
ان الحق غير هذا وهو ان الواجب في عروق الراس جميعا ان تفصد طولا الا الوداج
فلان لقربها على ما قال صاحب الكامل عصب وعضل فاذا افصد عرضا ربما قال ذلك آفة وايضا فان

فان يقربها من جهة مقدم العنق عرقان آخران يسميان الوداجين الغائرين فمتى كان الفصد عرضا ربما ادى الى ان يسبق المبضع وفى ذلك ذبح العليل واهلاكه واما باقى عروق الراس فلانها دقيقة لا يحتمل الفصد عرضا لا مورباً ولقائل ان يقول الوداجان استثناهما الشيخ ايضا وعروق التي ليست دقيقة بحيث لا يحتمل الفصد موربا بل ينبغي ان يورب لما قلنا وهذه العروق اى التي يفصد في الراس منها اوردة ومنها شرايين فالاوردة مثل عرق الجبهة وهو المنتصب بين الحاجبين وفصده ينفع من ثقل الراس خصوصاً في موخره وثقل العينين والصداع الدائم المزمن كل ذلك لاستفراغ المادة من موضع قريب وكيفية فصده ان يضع الفاصد طرف الآلة التي تسمى فاساً عليه ويضربه باصبعه والعرق الذي على الهامة وهو عرق اليافوخ يفصد للشقيقة وقروح الراس لانه استفراغ المادة من المجاور القريب ويفصد ايضا بالقياس على ما ذكر لكن بعد حلق الشعر من موضعه وشد العنق بمنديل وعرق الصدغين المتلويان على ان الصدغين بالرفع في جميع النسخ جعله معطوفا على مثل عرق الجبهة وعلى هذا يجوز ان يقرأ قوله والعرق الذي قبله بالجر وينفع فصدهما من الصداع المزمن والشقيقة والرمد المزمن والدمعة وجرب الاجفان وعرقا الماقين وهما عرقان موضوعان في الماقين الاكبرين وهما في الاغلب اى في اكثر الناس لا يظهران لغورهما في اللحم الا في الخنق وهو ان يشد الرقبة بمنديل شدا رفيقا بحيث يحمر الوجه ويجب ان لا يعمق المبضع فيهما اى في عرقي الماقين خوفا من ان ينال المبضع طرف العضلة التي في الماق فانه ان اصابه لم ينقطع سيلان الدم عنهما ولذلك قال فربما صار ناصورين وفي بعض النسخ فربما صار ناصورا وانما يسيل منهما دم قليل وذلك لقلة الدم هناك لكون الموضع عصبيا وفيه منفعة فصدهما هي في الصداع والشقيقة والرمد المزمن والغشاوة وجرب الاجفان وبثور بها والغشاوة وذلك لاستفراغ المادة من المجاور القريب وثلثة عروق صغار موضعها وراء ما يلحقه طرف الآذان عند الالصاق تتبع واحد هذه الثلثة اظهر ويفصد في ابتداء الماء وقبول الراس للبخارات المعدة وينفع ذلك من قروح الاذن والقفاء وموخر الراس وذلك لجذبه المواد من المواضع القريبة **قوله** وينكر جالينوس ما يقال ان عرقي خلف الاذن يقصدهما المستلون

ليبطل النسل القائل بذلك ابقراط لانه ذكر في كتابه في المني ان المني يجذب من الدماغ في العرقين اللذين
خلف الاذن واذا فصد انقطع النسل وانكر جالينوس ذلك كانه بناء على ان المني لا يولد في
الدماغ وقال الاستاذ انه حق لان قطعهما اما ان يكون سببا لانقطاع المني بالكلية فينقطع
النسل بناء على ان المني يستحيل الحادرة اليهما ثم الى القضيب ثم الى الرحم وقت المجامعة لكن
لا يكون فيه قوة ما قدة او على معنى ان المني مما يمتزج بشيء من دم العرقين لا يوجب النسل والاول
باطل لان من انقطع له العرقان لا ينقطع منيه بالكلية وكذا الثاني لانه يلزم منه ان الانثيين مقطوعا
وكان ما العرقان بحالهما لا بطل النسل وهو فاسد لان **الخصي على خمسة انواع**
أ آن يقطع القضيب والخصيتان معا **ب** آن يقطع الخصيتان فقط **ج** ان يقطع
القضيب فقط **د** ثم ان لا يقطع شيء منها بل يشق باطن الفخذ ويجعل القضيب داخله بحيث
يخرج الكمرة فقط لاجل البول ويخاط اللحم ثم الجلد على القضيب فيلتحم عليه ويستتر ان يشق الجلد
الذي تحت السرة ويغطى القضيب بما مر **فالنوعان الاولان** ينقطع فيهما النسل
دون الانزال غير ان النازل لا يكون منيا على الكمال لانه انما يكمل في الانثيين
والثلثة الاخيرة لا ينقطع فيها الانزال ولا النسل وكذا الثالث لان التجربة
دلت على بطلانه هذا الكلام وضعفه ظاهر خصوصا ما ذكره في بطلان الثالث فان
مثل هذه التجربة كيف يتحقق وانما احال الشيخ الانكار الى جالينوس لاحتمال الامرين
قوله ومن هذه الاوردة اي من الثلثة المذكورة **الوداجان** وهما اثنان ويفصدان
عند ابتداء الجذام لانه يخرج منها خلط سوداوي كثير والخناق الشديد وضيق النفس والربو الحادي
اي الكائن عن الدم والصفراء وبحة الصوت وذات الرية وفي بعض النسخ في ذات
الرية وبها ميجان وفي البهر الكائن من كثرة الدم الحار وعلل الطحال والجنبين ونفعه
من ذلك انما يسبب به المواد الى الخلاف بسبب استفراغه اياها من نفس العضو
او من المجاور القريب **قوله** ويجب على اخر ما عنه قبل ان يكون فصد موضع ذي شعرة ان
يغلظ جرحه وسرعة زواله فان ذي الشعرة اغوص واحفظ للموضع على ما سبق واما كيفية تعيينه
اي تعيين كل واحد منها للفصد فان يشد العنق ويمال الراس الى ضد الجانب المقصود ليتبين العرق و

وليظهر ويتامل اى ينبغى ان يتامل الجهة التى هى اشد زوالا اى زوال العرق عنها فيفصد من ضد تلك الجهة ويجب ان يكون الفصد عرضا لا طولا وهذا ليس بصواب لانه مناقض لما ذكر آخرا وفى بعض النسخ الى وهو الصواب اى الى العصبات التى ترتبط بها العنق ليظهر العرق كما يفعل بالصافن وعرق النسا ومع ذلك يجب ان يكون فصده طولا هذا هو الذى قلنا انه مناقض للنسخة الاولى وقال الاستاذ فى النسخة الثانية ايضا نظر لان فصد الصافن وعرق النسا طولا غير متصور وما لا يتصور لا يحتاج الى النفية ولو فسر الى بامالة الراس وتحريكه كان اولى ويكون المعنى انه وقت الفصد يجب ان يكون امالة الراس عرضا الى احد الجانبين لا طولا اى لا الى فوق وليس بشئ اما اولا فلان التثنية انما وقع فيه عرضا لا طولا والتقدير يجب ان يكون الى عرضا كما يفعل بالصافن وعرق النسا لا طولا واما ثانيا فلان الى بالمعنى الذى ذكره ثانيا ما ذكره الشيخ اولا ومنها اى ومن الاوردة التى المفصودة فى نواحى الراس العرق الذى فى الارنبة اى بين الغضروفين فى راس الانف وهو اكثر ظهورا فى البالغين وموضع فصده المشقوق من طرف الارنبة الذى اذا غمز بالاصبع يفرق بالآلة وكيفية فصده ان يشد العنق باليد ويصبغ الموضع المذكور بخل ليصير الى ان يصيب ارشعبة والدم السائل منه قليل لان العضو الذى هو فيه غضروفى وينفع فيه فصده من الكلف وكدورة اللون والبواسير والبثور التى تكون فى الانف والحكمة فيه وذلك لاستفراغ مادة الامراض المذكورة اما من نفس العضو المارن او من المجاور القريب لكنه ربما احدث حمرة لون مزمن شبيه بالسعفة والبثور فى الوجه فيكون مضرتها اعظم من منفعتها كثيرا وذلك لان فصده يجذب موادا كثيرة وهو فى نفسه رقيق محتبس فيه ويعجز الطبيعة عن تحليلها فيحدث ذلك العروق التى تكون تحت الخشاء وفى بعض النسخ الخشتاء وهو العظم فى الاصل الخشتاء وهو العظم الناتئ خلف الاذنين مائلا الى النقرة وينفع فصده من السدر الكائن من الدم اللطيف والاوجاع المتقادمة فى الراس لاخراج المادة من المجاور القريب ومنها اى من تلك الاوردة الجهارك وهى عروق اربعة على شفة منها زوج والجهاررك فارسى فى الاصل عرب ينفع فصده من قروح الفم والقلاع وارتشاع اللثة واورامها واسترخائها وقروحها والبواسير والشقاق فيها

وذلك باخراج المادة الموجبة لها من موضع قريب ومنها العرق الذي تحت اللسان
على باطن الذقن ويفصد في الخوانيق واورام اللوزتين لانه يستفرغ المادة من عضو
شديد القرب بالمادة ومنها عرق تحت اللسان وعلى اللسان نفسه اي ليس
على سطح الموازي للسان بل على اللسان نفسه يفصد لثقل اللسان لكون من الدم
ويجب ان يفصد طولا لانه وقع تحاشي من انتشاره فان فصد عرضا نشفت قوة
من رقاء الدم وعرق ودلي يفصد لينفع ارقاء دمه ربما يعسر ان وقيل انما يعسر ارقاء دمه
لو عمل كون راس البنت اي تحت المرب تنزل الدم اليه بطيع شيئا فشيئا ليس شيء لانه
اطول لك ايضا ومنها عرق الشفة يفصد لقروح اذا كان البخر من جهة اللثة فعلا يستفرغ
مادته والعنفقة ما بين الذقن والشفة السفلى ومنها عرق البلد يروق عند النبي ويفصد
القلاع ومن الصداع ويفصد لمعاني ثم المعدة لينفعه من اوجاع فيها واما الشريان التي يفصد
في الراس فمنها شريان الصدغ وبرد فيه يفصد فيه فتبرد وتدبيل وقد يكوى اما الاول فان
كان يفصد الادرة ويخرج من الدم مقدار الحاجة ثم يوضع عليه الادوية الملحمة ويعصب عصابة فيه
ثلثة ايام وقد لا يفصد واما الثاني فهو بان يكشف الجلد عن موضع الشريان ويخص منه الاعشا
التي حوله ويعلق بصنارة ويربط كل واحد من طرفيه بخيط ابريسم ويشد شدا وثيقا ثم يقطع
بنصفين ثم يوضع على الموضع الادوية القاطعة للدم ويترك ثلثة ايام واما الثالث فهو
بان يحلق الشعر الذي على الصدغ ويلمس الشريان بالاصبع فاذا عرفت موضعه اعلم عليه
بمداد وان لم يظهر ذلك الموضع يوضع حار ودلكا بالناصح ليظهر فاذا ظهر رفع الجلد الى فوق ويكشف
الجلد مقدار ثلثة اصابع ويعلق بصنارة ثم يعلق الشريان بصنارة ايضا ويرفع ويترك ليخرج
من الدم مقدار الحاجة ويربط بخيط ابريسم من الجانبين ويقطع من الوسط مقدار
ثلثة اصابع ثم يذر الادوية الملحمة القاطعة للدم واما الرابع فهو بان يشق الجلد الذي حوله
حتى يكشف ثم يكوى بكوي دقيق الراس على قدر ثخانة الشريان حتى يحترق ثم يوضع عليه
الملحمة او بان يتخذ كوي ذو شعب مدور الراس ويحمى بالنار حتى يحمر ثم يعرف موضع الشريان ويكوى حتى
يصل الى العظم قوله ويقبل ذلك اي عدم دوا النوازل الحادة المنصبة الى

وللصداع المستمر ايضا والشريانان اللذان خلف الاذنين ويفصدان لانواع الرمد وابتداء الماء والغشاوة و الصداع المزمن ولا يخلو فصدهما من خطر النزف المذكور في فصد الشريان ويبطل معه اي مع الخطر او مع فصدهما على ما قال الاستاذ الالتحام لما عرفت من بطوء التحام الشرايين وقد ذكر جالينوس ان مجروحا في حلقه اصيب شريانه وسال منه دم مقدار صالح فتداركه بدواء الكندر والصبر ودم الاخوين فاحتبس الدم وزال عنه وجع مزمن كان به في ناحية وركه ولا عجب منه لجواز ان ذلك كان لسبب المشاركة التي بين الشريان الواقع فيه الجرح وبين شريان الورك من العروق التي يفصد في البدن عرقان على البطن احدهما موضوع على الكبد والآخر على الطحال يفصد الايمن في الاستسقاء والايسر في علل الطحال **واعلم** ان للفصد وقتان وقت اختيار ووقت ضرورة فالوقت المختار فيه ضحوة النهار لرقة الدم بسبب حرارة الهواء وليكون بعد تمام الهضم اي المعدي وبعد التفض اي البراز والبول والوقت المضطر اليه هو الوقت الموجب له الذي لا يسع تاخيره ولا يلتفت فيه الى سبب مانع كما في الخناق والسكتة وغير ذلك من الامراض المهلكة **واعلم** ان المبضع الكال كثير المضرة فانه يخطى ولا يلحق اي لا يتدارك وتبيل اي لا يلحق المبضع العرق والاول اولى ويورم ويوجع بسبب ذلك واذا اثبت المبضع فلا تدفعه باليد غمزا اي فلا يدفع المبضع باليد الى داخل بقوة لئلا ينال طرفه ما تحت العرق بل ارفق في فتح العرق بالاختلاس اي الاستلاب وهو ان لا يدفع بقوة بحيث ينفذ في العرق من الجهة الاخرى بل بالاختلاس ليوصل طرف المبضع حشو العرق ثم يشيله الى فوق فكثيرا ما ينكسر راس المبضع انكسارا خفيا ولا يشعر به فيصير زلاقا ويقرأ ايضا بكسر الزاء وضمها مخفف اللام فيهما والامر سهل والمعنى انه يزلق على سطح الجلد ولا يجرح العرق لانكسار راسه وفي بعض النسخ فيصير زلقا ويخرج العرق والزلق بمعنى الزلاق ويجرح معناه يجرحه من غير ان يفتحه وفي بعضها ولا يخرج من العرق وهو لا يناسب الانزلاق ولا قوله فيما بعد فان انجحت بفصدك به اي بالمكسر راسه زدت شرا لانه يخرق الجلد والعرق خرقا رديا ويعقبه وجع لا يطاق وورم

ولذلك يجب ان يجرب كيفية علوق المبضع بالجلد قبل الفصد به عند معاودة ضربة ان ردها
اى المعاودة فان علق بالجلد فهو صحيح وان لم يعلق فهو كال واجتهد او اجتهد على ما في بعض النسخ
ان تملا العرق وتنفخه بالدم فيكون الزلق والزوال اقل لانتفاخه فاذا استعصى العرق ولم يظهر بالة
تحت الشد فحله وشده مرارا او مسحه انزل في انحطاط حتى تتسرى اى تنبه العروق وفي بعض النسخ تنبيه ويظهر
ويجذب ذلك من بين وفي بعض النسخ من بين اصبعين على موضع من المواضع التي تعلم امتداد
العرق فيها يحس بها تارة وتارة يحس باحديهما ويسيل الدم بالاخرى حتى يحس بالموافقة
مده اى زيادة عند الاشالة وجزره اى نقصانه عند التخلية فعوله يحس بها اى بالاصبعين
صفة لها وقيل حتى يقف بسبب المد والجزر من الدم في الموضعين حتى يقف ان العرق
دريه وليس بشيء لان الغرض ليس ذلك بل ظهور امتلاء العرق ويجب ان يكون لرأس
المبضع مسافة معينة من العروق لاختلافها في الرقة والثخانة حتى يكون نفوذه فيها بقدرها
من غير ان يبعد جنبها متعديا الى شريان او عصب واشد ما يجب ان يلاحظ يكون العرق
ادق لئلا تتجاوزه ولا يخطى الموضع واما اخذ المبضع فينبغي ان يكون بالابهام والوسطى وتترك
السبابة للجس لان ادراكها الموضع العضو ومقدار الامتلاء والخلاء يكون اجمع لما عرفت
ان جلدها اعدل اعضاء البدن ان يقع الاخذ على نصف الحديدة اى ينبغي ان يكون بين
موضع الاخذ وبين رأس المبضع نصف الحديدة اذ لو كان الاخذ فوق ذلك اى ازيد
من النصف كان طرفه عند البضع مضطربا لطول المسافة فيخطى المبضع وان كان اقل صارت
عقد الاصابع عند امساكها للمبضع مانعة من نفوذه في العرق واذا كان العرق يزول
الى جانب واحد فينبغي ان يقابله بالربط والضبط من ضد الجانب ليتمكن في بعضه وان كان
يزول الى الجانبين فاختلس اى اسلب فصده طولا حتى لا يخرق الى احد الجانبين فيصير
بالمجاورة وقال المسيحي وفي بعض النسخ فاجتنب فصده طولا وهذه النسخة هي الاصح
لانه لا يتمكن منه بل الواجب ان يكون عرضا فانه امكن منه كيف كان وليس ببعيد **قوله**
واعلم ان الشد والغمز يجب ان يكون بقدر احوال الجلد في صلابته وغلظه وبحسب
كثرة اللحم وقلته ونوره وذلك لاختلاف حال العرق بحسب ذلك فمتى كان الجلد صلبا او

او تخنيا والا متوفرا وجب ان يكون الشد قريبا لان العرق يكون غائرا ومتى كان دون ذلك وجب ان يكون الشد دونه **قوله** والتقييد يجب ان يكون قريبا اي الشد يجب ان يكون قريبا من موضع الفصد لانه اعون في ظهور العرق واذا اخفى التقييد العرق اي اذا شد وخفي العرق فاعلم عليه قبل الشد واحذر من ان لا يزدل عن محاذاة العلامة بجرك اي بعنفك في التقييد ومع ذلك تعلق الفصد اي علق العرق بالبنارة وافصد وقال المسيحي معناه مانع في ادخال المبضع لكون العرق خفيا غائرا وقيل معناه علق الفصد حتى لا ينفذ فيه مع ذلك وما ذكرناه اقرب واذا استقصي في بعض النسخ اذا استخفى عليك شيل العرق اي رفعه من وسط اللحم والجلد وفي بعض النسخ ملأ العرق واشار انه فشق منه في الابدان القضيفة خاصة واستعمل البنارة اي اشرح عنه اللحم الذي فوقه ثم علق بالبنارة وافصد **قوله** ووقوع التقييد والشد عند المفصل يمنع الامتلاء العرق يريد به انه ينبغي ان تبعد الشرائط عن المفصل لان الرباط بسبب قربه تمدد اجزاء العرق وتمدد اجزائه يتعذر انتفاخه بل ظهوره واذا اردت ان تغسل اي حوالي المبضع فمد الجلد باصبعك ليبعد عن محاذاة الثقب ثم اغتسل واكشف موضع الرفادة ودع الجلد يرتد الى موضعه لئلا يدخل شيء من الماء في بضع العرق فيعسر التحامه **قوله** واعلم ان من يعرق كثيرا بسبب الامتلاء فهو محتاج الى الفصد لئلا يجتمع الاخلاط ولا تعفن بالحار الغريب بسبب الكثرة المانعة للحار الغريزي عن التصرف فيها وانما قال بسبب الامتلاء لان كثرة العرق لو كانت لضعف البنية او لضعف الماسكة عن مسك المادة او لكثرة الحركة او لجذب المادة الى خارج البدن كهواء الحمام لا يفيد الفصد **قوله** وكثيرا ما وقع للمحموم المصدوع المدبر في بابه بالفصد اسهال طبعي فاستغنى عن الفصد يريد به انه اذا كان بالمحموم صداع وكان تدبيره بالفصد فلو حصل له اسهال من دفع الطبيعة فانه يستغنى به عن الفصد اذ به تحصيل الغرض في تنقية البدن من المواد الموجبة للامتلاء **قال** رح الفصل الحادي والعشرون في الحجامة **اقول** الحجامة قد يكون بشرط وقد يكون بدونه وقدم الشيخ الحجامة بالشرط لانها كالمفقودة لاخراجها الدم من ظاهر البدن كما ان الفصد لاخراجه اياه من الباطن

او من الظاهر و الباطن و العلق لا اخراجه فيما بينهما و انما يحتاج فى اخراج الدم من الظاهر الى الحجامة
بالشرط لان المواد البدنية اجسام سيالة ليس من شانها الانزعاج بنفسها من موضع الى آخر لانه
فى غير هذا الفن ان كل متحرك لا بد له من محرك بل دافعها هو الطبيعة البدنية الا ان يبلغ من الكثرة
سيلا حطيطا فيه منهاج طبيعتها المميلة التى فيها الى مواضع استفراغها فاذا وقعت الطبيعة البدنية
المادة الى الظاهر وجب ان يعان فى اخراجها من هذه الجهة لان المعالجة الطبية يحتذى بها
الافعال الطبيعية و ذلك انما يتاتى بشرط الجلد و ان يوضع عليها ما يعين على بروزها و هو المحاجم
بسبب ضرورة الخلاء و لا يقال الفصد يخرجها ايضا لانه و ان كان يخرجها لكن بعد ردها
الى الباطن الذى دفعت الطبيعة منه فيكون فيه مضادة لفعلها و ذلك خلاف مقتضى
المعالجة الطبية اذا عرفت ذلك فلنرجع الى المتن و نقول الحجامة تنقيتها للنواحى الجلدية اكثر
من تنقية الفصد و استخراجها للدم الرقيق اكثر من استخراجها الدم الغليظ اما الاول فلان
المراد بنواحى الجلد هو جلد العضو المحجوم لا جلد البدن كله و لا خفاء انها بسبب الجذب المنبعث
من نواحيه يكون تنقيتها اكثر و اما الثانى فلان تاثيرها فى ظاهر البدن و المتصل به اطرافها
الدقاق و الدم الكائن فيها يكون ارق من الكائن مما هو ابعد منها و لضعفها فى الابدان
العبال الغليظة الدم قليلة لانها لا تبرز دماءها و لا تخرجها كما ينبغى بل الرقيق جدا انما
بتكلف و انما لا تخرجها كما ينبغى لعلة قواها بسبب غلبة البرد عليها و مزاحمة اللحم و الشحم لها
و انما تخرج الرقيق بتكلف لاختلاطه بالغليظ فلا يخرج حتى يميز عنه و انما وصف بالغلظ
الدم اذ من العبال قد يكون دمه رقيقا جدا و ذلك اذا كان سبب كونه عبلا قوة
القوة الغاذية بحيث يغتذى بجميع ما فى المواد من الاجزاء الارضية و يبقى الدم الرقيق
جدا فى العروق كالفضلة لانها لا تصلح ان يصير جزء عضو لانتفاء الاجزاء الارضية عنها
قوله و يحدث اى الحجامة فى العضو المحجوم ضعفا لان ما بقى من الدم فيه بعد ذلك
يكون غليظا جدا و لا يصلح لتغذية الروح التى فيه فيقل و يلزم ضعفه و يؤمر باستعمال الحجامة
لا فى اول الشهر لان الاخلاط لا يكون قد تحركت و هاجت و لا فى آخره لانها
تكون قد قلت فى وسطه حين تكون الاخلاط هائجة مائعة فى تزيد النور فى جرم القمر و تزيده

وتبرد الدماغ فی الاقحاف والمیاہ فی الانهار ذوات المد والجزر وبسبب ذلک ما توجب ضررہ من التسخین اللطیف المسیل لا التسخین الشمس المحلل وما یقال ههنا من ان القمر له تاثیر فی تسکین الاخلاط وتهیجها وتکثیرها وتقلیلها له وجه لا یمکن انکارہ فانه من اول الشهر الی التربیع الاول یفید الاخلاط برودۃ ورطوبة غلیظة بحیث یجمد فی مجاریها ولا ینقاد للخروج ومن التربیع الاول الی الاستقبال یفید ها حرارۃ ورطوبة تهیجها وینقاد للخروج ومن الاستقبال الی الاجتماع یفیدها برودۃ ویبوسة یوجب نقصانا بسبب تقدم تحلیل الحرارۃ ایاها فلا ینقاد بسهولة للاستفراغ وهذا کما یفیده للنهار زیادۃ فی وقت ونقصانا فی وقت علی ما هو مشاهد فیعلم انه من نور القمر وزیادته ونقصانه وفیه انظار لا یخفی

قوله وافضل اوقاتها ای اوقات الحجامة فی النهار هی الساعة الثانیة والثالثة لیکون الدم قد سال بحرارۃ الهواء فی النهار بخلاف ما یکون فی اللیل وفی الساعة الاولی لسکون المواد بسبب برد الهواء وانما لا یکون التاخیر الی نصف النهار اولی لان الحر حینئذ یکون اقوی وهو مضعف للقوۃ ویجب ان تتوقی الحجامة بعد الحمام لئلا یکون واقعة بعد تحلیل کثیر ولان الحمام یلین الجلد ویغلظ لانه یربو فیه وذلک مما یحوج الی شرط عمیق ویعلم من ذلک ان التوقی منها فی الحمام اولی الا فیمن دمه غلیظ فانه یجب ان یستحم ثم یحجم ای یستریح ساعة ثم یحتجم وفی بعض النسخ ثم یقعد ساعة وفی بعضها ثم یبقی والفصیح هو الاولی واکثر الناس یکرهون الحجامة فی مقدم البدن ویحذرون منها للضرر بالحس والذهن وذلک لان الحس مبدأه فی مقدم البدن والحجامة من شانها اضعاف الموضع المحجوم وقیل هذا مستفاد من التجربة والحجامة علی النقرۃ وهی الحفرۃ التی فی موخر العنق خلیفة الاکحل ای فی النفع من الامراض القریبة الیها لانها خلیفة مطلقا فان استفراغه مشترک لاعالی البدن وتنورہ وحجامة النقرۃ لیست کذلک وینفع من ثقل الحاجبین ویخفف الجفن وینفع من جرب العین والبخر فی الفم الا المعدی کل ذلک بسبب جذب المادۃ من المجاری القریبة والحجامة علی الکاهل وهو ما بین الکتفین

عليقة اى سيلين لوضعه تحت بالنسبة الى النقرة كما ان سيلين بالنسبة الى الاكحل وكونها عليقة انما
فى الامراض القريبة الموضع من ذلك وينفع من وجع المنكب والحلق اما الاول فبسبب
الجذب من المجاور القريب واما الثانى فبسبب الجذب من المحاذى القريب وعلى اسه
الاخدعين عليقة القيفال لوضعه فى جانب نوق كما فى ان القيفال كذلك
بما شيئان من الوريد موضوعان فى جانبى العنق وينفع من ارتعاش الراس
وينفع الاعضاء التى فى الراس مثل الوجنة والاسنان والضرس والاذنين
والحلق والانف كل ذلك بسبب الجذب عن المجاور القريب او المحاذى القريب
قوله لكن اشارة الى مضار الحجامة على المواضع المذكورة فان نفعت فيما عرفت لكن
لا تخلو من مضار فان الحجامة على النقرة تورث النسيان حقا كما قال صاحب شرعنا
محمد صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم ولما كان اكد ايرائها النسيان
بسبب اخبار سيد البشر صلى الله عليه وآله وسلم بقوله حقا بين ذلك بانها انما يورثها
لان موخر الدماغ موضع الحفظ ويضعفها ان الحجامة تضعفه فيورث النسيان لذلك
كما ان الحجامة على الهامة تورث رداءة الفكر لا يقال الفصد كذلك اولى لان
استفراغ الفصد ليس خاصا بعضو دون عضو كالحجامة وعلى الكاهل يولد ضعف
فم المعدة وذلك بسبب جذبها العنيف الى الخلاء القريب فيجذب منه دم رقيق
ويتحلل منه روح كثير والاخدعية اى الحجامة على الاخدعين ربما احدث رعشة الراس
لاضرارها بالعصب الذى هناك وبنقصان الحرارة الغريزية بنقصان الروح
قوله فيستفل النقرة اشارة الى تدارك مضارها اى لتستفل الحجامة النقرة
لتبعد من موضع الحفظ ليومن من النسيان وليصعد الكاهلية قليلا ليبعد من فم المعدة
بزوال القرب والمجاورة وعند ذلك يقل الجذب منه الا ان يتوخى بها اى
بالكاهلية اى معالجة نفث الدم والسعال فيجب ان ينزل ولا يصعد ليكون قريبا
من محل النفث والسعال وهو الرية وهذه الحجامة التى تكون الكاهل بين الكتفين فى
بعض النسخ بين المتنين وفى بعضها بين الحنجة وفى بعضها بين فخذين [illegible]

حيث يكون مجتمعها وهو وسط القحف نافعة من امراض الصدر الدموية والربو الدموي اما من الاول فلاستفراغ ما دتها من موضع قريب مسامت وعلى نسخة الفخذين فلجذبها المادة الى الجهة المضادة واما من الربو الدموي فبسبب الجذب من المسامت القريب لكنها تضعف المعدة وتحدث الخفقان اما الاول فبسبب الجذب العنيف من المعدة لاجل القرب والمحاذاة بين المعدة والكاهل واما الثاني فلمشاركة ضعف المعدة **والحجامة على الساق** تقارب الفصد وتنقى الدم وتدر الطمث اما مقاربته للفصد فلكثرة ما يخرج من الدم لان العضو متسفل والمادة بالطبع واما تنقية الدم وادرار الطمث فلجذبها الدم من اعالى ومن كانت من النساء بيضاء متخلخلة البنية رقيقة الدم فالحجامة على الساقين اوفق لها من فصد الصافن ان احتاجت الى اخراج الدم وذلك بسبب رقة دمها وتخلخل مسامها الموجبتين بسرعة الاستفراغ بالحجامة **والحجامة على القمحدوة** وهي الموضع المرتفع فوق نقرة العنق الذي اذا نام الانسان على القفا اصاب الارض من الرأس **وعلى الهامة** وهي وسط الراس تنفع فيما ادعاه بعضهم من اختلاط العقل والدوار وذلك بسبب الجذب والاستفراغ من نفس العضو وتبطئ فيما قالوا بالشيب وفيه نظر فانها اي الحجامة فيهما قد تفعل ذلك في ابدان وهي التي يكون دمويه لاستفراغها المادة الغامرة للحرارة الغريزية دون ابدان وهي التي لا تكون كذلك بل في اكثر الابدان تسرع بالشيب كالتي تكون بلغمية فان الحرارة الغريزية تقل فيهم والعامة اذا اخرجت منها رقيق الدم تقل الروح وتضعف القوى فيكثر البلغم وتسرع بالشيب تنفع من امراض العين وذلك اكثر منفعتها فانها تنفع من جربها وبثورها وفي بعض النسخ ومن المورسرج وهو خروج الطبقة العنبية عند انخراق القرنية بسبب قرحة او جراحة ونفعها من هذه الامراض انما هو للجذب من المجاور القريب ولكنها تضر بالذهن وتورث بلها ونسيانا ورداءة فكر وذلك بسبب جذب الدم بعنف من محل الذكاء والفكر والذكر فتوهنها من الجميع ولكنها تنفع من امراض فرمته بسبب جذب الدم وقلة الحرارة وغلبة الرطوبة وتضر اصحاب الماء في العين لانها تحرك المادة وتحركها تسرع بالنزول اللهم الا ان تصادف الوقت والحال الذي يجب فيه استعمالها فربما لم تضره اما الوقت فان يكون بعد تنقية الدماغ واما الحال فحال ما لم يجتمع مواد الماء بل استعدت للاجتماع والا فانها بعد الاجتماع

يحرك تحريك المحاجم ويسرع نزولها والحجامة تحت الذقن تنفع الاسنان والوجه والحلقوم للقرب منها ونقي الراس والفكين اما الاول فبسبب الجذب من المخالف القريب واما الثاني فبسبب الجذب من المجاور القريب والحجامة على القطن نافعة من داء الفيل وجربه وبثوره ومن النقرس والبواسير وداء الفيل ورياح المثانة والرحم وحكة الظهر كل ذلك بسبب الجذب من المجاور القريب او المحاذي واذا كانت هذه الحجامة اي التي على القطن بالنار بشرط او بغير شرط نفعت من ذلك ايضا اي من المذكور كما ان لم يكن بشرط بسبب الجذب المحلل للمادة والتي بشرط اقوى في غير الريح بسبب كون الجذب الاستفراغ معا والتي بغير شرط اقوى في تحليل الريح الباردة واستيصالها بمنافي كل موضع وذلك لان الجذب يثور الحرارة ويسخن مادة الريح ولو استفرغت زادت البرودة بتحليل الروح والحار الغريزي بالاستفراغ ولازدياد البرد بتحليل الروح والحار الغريزي والحجامة على الفخذين من قدام تنفع من ورم الخصيتين بسبب الجذب من القريب ومن خراجات ونفاخات الفخذين والساقين اما في الفخذين فبسبب الاستفراغ من نفس العضو واما في الساقين فبسبب الاستفراغ من المخالف القريب اي من جهة المبدء والتي على الفخذين من خلف تنفع من الاورام والخراجات الحادثة في الاليتين بسبب الجذب من المحاذي القريب وعلى اسفل الركبة تنفع من ضربان الركبة الكاين من اخلاط حادة بسبب الجذب الى القريب والتي على الكعبين تنفع من احتباس الطمث وعرق النسا والنقرس اما من احتباس الطمث فبسبب الجذب الى البعيد والاستفراغ من جهة المبدء واما من جهة عرق النسا والنقرس فبسبب الاستفراغ من نفس العضو هذا بيان الاحكام للحجامة بالشرط واما الحجامة بغير الشرط فقد يستعمل في معنى منها ثماني امور الاولى ان يراد بها جذب المادة من جهة حركتها مثل ان يوضع على الثديين لحبس نزف الدم ووجه حبسه انه اذا وضعت المحجمة خرج لامحالة بعض الهواء والخلاء محال فينجذب شيء من الجلد وما يجاوره الى داخل المحجمة واذا انجذب ذلك انجذب ما يجاوره ايضا وبين الثدي والرحم على ما ثبت في التشريح مشاركة بالاوردة التي هي اوعية مادة النزف فينجذب شيء من دم الدم الى جهة المحجمة فينقطع به الخارج بالنزف الثانية اذا اريد ابراز الورم الغائر ليصل اليه العلاج فانه اذا وضعت المحجمة على ما يحاذيه من الجلد ومص مصا محكما يتحرك ليستريح العضو

العضو ثم يعاد المص ثم يترك فان الورم يظهر الى الخارج ويسهل وضع الادوية عليه **الثالثة** اذا اريد نقل الورم من عضو رئيس او شريف الى عضو خسيس مجاور له فانه اذا وضعت المحجمة على ذلك الخسيس ومصت مصا بالغا على ما قلنا فان مادة الورم تنتقل اليه **الرابعة** اذا اريد تسخين العضو وجذب الدم اليه لاستيلاء برد عليه فانه اذا وضعت المحجمة عليه ومصت مصا بالغا جلبت اليه موادا حارة وسخنته **الخامسة** اذا استولى في العضو رياح قوية واريد تحليلها فانها تحللها **السادسة** اذا زال عضو من موضعه واريد رده اليه فانها ترده اليه كما في الضلع المكسور اذا مال طرفه الى داخل فانه بالحجامة يرد الى موضعه **السابعة** اذا اشتد الوجع واريد تسكينه كما يوضع على السرة بسبب القولنج المبرح ورياح البطن واوجاع الرحم التي تعرض عند حركة الحيض خصوصا للفتيات **الثامنة** قوله وهي اي هذه الحجامة على الورك نافعة بعرق النسا وخوف الخلع وذلك اذا كان فيه رطوبة مزلقة يخاف منها خلع مفصل الورك فانها اذا كانت بلا شرط مع النار تحلل تلك الرطوبات وتعيبها وما بين اي وهذه الحجامة على ما بين الوركين نافعة للوركين والفخذين والبواسير ولصاحب القيلة اي الرجية والمنقرسين وذلك لجذبها الحرارة الى المواضع المذكورة اصلاحها اياها ووضع المحاجم على المقعدة يجذب من جميع البدن ومن الرأس بخصوصه بسبب جذب المادة من المحاذات والمسافة البعيدة وينفع الامعاء بسبب جذب المادة الموجبة لوجعها وتنقي من فساد الحيض لجذب ما كان الفاسدة ويخف معها البدن **قوله** ونقول ان للحجامة بالشرط فوائد ثلث اشارة الى فوائد الحجامة بالشرط وكان الانسب ان يقدم ذلك على بحث الحجامة بلا شرط وتلك الفوائد **اولها** انها تستفرغ من نفس العضو على ما عرفت **وثانيها** انها تستنقي جوهر الروح في البدن من غير استفراغ لجوهر تابع لاستفراغ ما يستفرغ من الاخلاط كما يكون في الفصد فانه يستفرغ جوهر الروح من البدن استفراغا بالغا لاستفراغ ما يستفرغ من الاخلاط والغرض من هذا الكلام ان استبقاء الحجامة لجوهر الروح بالنسبة الى البدن اكثر مما يكون بالفصد وانما قلنا بالنسبة الى البدن لان ما يخرج من الروح بالحجامة من بعض العضو المحجوم لاخفاء في انه يكون اكثر لان الدم الخارج بها دم رقيق صالح للغذاء **وثالثها** انها لا تتعرض للاستفراغ من الاعضاء الرئيسة

لانما يجذب من العروق الصغار المنبثة على سطح الجلد فلا يتعدى اثر الجذب اليها بخلاف الفصد **قوله** ويجب ان يعمق الشرط ليجذب من الغور ويزيد به لو احتيج الى قوة الجذب وكثرة ما يخرج لاستلقاء وفي بعض النسخ ان يغمس هو بمعنى تعمق وربما ورم موضع التصاق المحجمة فيعسر نزعها فليؤخذ بخرق او اسفنجة مبلولة بماء فاتر الى الحرارة ويكمد بها اي تلك الخرق او الاسفنجة حواليها اي الى المحجمة او لاحتى يحلل ويسهل النزع وهذا يعرض كثيرا اذا استعمل المحاجم على نواحي الثدي ليمنع نزف الحيض او الرعاف وذلك بسبب نعومتها ولينها وتمدد ما يسرع انفعالها بما يسهل انصباب المواد اليها ولذلك يجب ان لا يوضع على الثدي نفسه احترازا من هذا المحذور ولانه اقبل له من نواحيها لكونه الطف لان المواد الرقيقة تنجذب اليه سريعا واذا ورم موضع المحاجم ينبغي ان يبادر الى اعلاقها اي وضع المحجمة على ذلك الموضع ولا يدافع بل يستعجل في الشرط اما المبادرة الى اعلاقها فلئلا يستتر من الدم تلك المسام اما استعجال الشرط فلان الدم بوضع المحجمة ينجذب الى الظاهر فلو لم يستعجل في الشرط امكن ان يعود الى الباطن ينبغي ان الوضعة الاولى خفيفة سريعة القلع ثم يتدرج الى الابطاء والتمكين والامهال وذلك ليتعوّد فيسهل عليه ولا يتألم منه وغذاء المحتجم يجب ان يكون بعد ساعة لتكون الطبيعة قد رجعت من المقاومة الى حالها واستراحت من المقاومة فيكون تصرفها فيه تام ولا الصبي يحتجم في السنة الثانية وبعد ستين سنة لا يحتجم البتة اما الاول فلان ما يخرج بالحجامة دم قليل بخلاف الفصد واما الثاني فلانها تخرج الدم الرقيق وهو بعد الستين قليل جدا بخلاف الفصد فانه يخرج الدم الغليظ فلذلك كره الفصد وهناك الحجامة على الاعالي آمن عن انصباب المواد الى الاسفل وفي بعض النسخ وفي الحجامة امن من ذكر الاعالي وقال الاستاذ هذا ظاهر لان الامن من انصباب المواد الى اسفل انما هو بسبب استفراغها المواد من نفس الاعضاء وهذا لا يختلف بحسب كونها في الاعالي او الاسافل ونقائل ان يمنع التساوي اذ في وضعها على الاسافل لا يكون امنا من الانصباب اليها فالفصد اولى والمحتجم الصفراوي يتناول بعد الحجامة حب الرمان والرمان والهندبا والسكر والخس كل ذلك ليسكن المادة الصفراوية ويدفع هيجانها **قال** رح الفصل الثاني والعشرون في العلق **اقول** العلق جمع العلقة وهي دودة تكون في الماء تمص الدم ولما كان

الفصل الثاني والعشرون

استعمالها فی الهند کثیرا وبالغ الباء والهند فی نفعها نسب الشیخ بیان حالها الیهم بقوله قالت الهند ان

من البلق ما فی جباعها سمیة فلیجتنب منها وهو ما کان عظیم الراس لونه مثل کحل اسود ای مثل

لون کحل ضارب الی السواد وفی بعض النسخ مثل کحل اسود وفی اکثرها لونه کحل اسود وقال

الاستاذ هذا لا یصح لفظا لکونه خبر کان اذ التقدیر فلیجتنب منها جمیع ما کان لونه کحلیا اسود

اللهم الا ان یقال لونه کحل اسود عطف علی ما کان حتی یکون التقدیر وجمیع ما لونه کحلی اسود

لا علی اسم کان لکن الاول انصح من هذا الاشعار السیاق به ولیس بشیء لانه لا یجوز کحلیا

بالنصب اذ لا عاطف فی شیء من النسخ حتی یکون التقدیر وکان لونه کحلیا ولا یجوز رفعه ایضا

علی ما ذکر لذلک بل یجب رفعه لیکون مبتدا او رفع ما بعده سواء وقع بعد کحلی او مثل کحلی

لیکون خبره والجملة تکون حالا من عظیم الراس ویعید ان عظیم الراس لا یکون لونه الا

کحلیا اسود او اخضر لان ما یکون لونه کحلیا اسود او اخضر لان ما یکون لونه کحلیا او اخضر

قسم آخر وذوات الزغب هو کالشعر کما یکون علی القثاء اول تکونه والشبیه بالمارماهیج وهو

نوع من السمک معرب یقال له اهل مصر ثعبان الحولان راسه کراس ثعبان والتی

علیها خطوط لازوردیة والشبیه الالوان بالمتقلبون وفی بعض النسخ بابی قلمون وهو الاشهر

وهو طایر مائی یکون کثیرا فی دیار مصر یقال له دیک الماء وله الوان مختلفة والغالب

علیه الزرقة اللازوردیة والخضرة واما المتقلبون فقال القرشی هو یعرف بالموقلمون

یتغیر لونه بحسب تغیر اوضاع الناظرین والمشهور انه هو البوقلمون کما فی الحواشی العراقیة

لا الموقلمون **قوله** فان تعلیل الاجتناب ای فلیجتنب من المذکورات لان فی جمیع

هذه سمیة یورث اورامها وغشیا ونزف دم وحمی واسترخاء وتروحا ردیة علی ما شهدت

به التجربة من الباء والهند قیل انها یورث هذه الامراض بسبب تغیر شکلها الدال علی تغیر

مزاجها الی السمیة والحدة ویجتنب ایضا المصیدة من المیاه الردیة الحمائیة لانها تکتسب

منها رداءة لقربها منه فهذه ستة انواع ما یکون عظیم الراس ولونه کحلیا اسود وما یکون عظیم

الراس ولونه اخضر وما یکون علیه زغب وما یکون متشبها بالمارماهیج وما یکون علیه خطوط

لازوردیة وما یصاد من المیاه الحمائیة والاستاذ جعلها خمسة انواع ولم یذکر المصیدة

من المياه الحمائية مع ان الشيخ صرح بها زغب وهو عظيم الراس لونه كحلي اسود واخضر فيها زغب د

من الاعراب والتركيب لا البياسدة على ما عرفت وما يستعمل منه في المعالجة ثمانية انواع الاول ما يصاد

من المياه الطحلبية لان الطحلب يتولد من عفن المادة العلق يكون في قعر الماء فيكون بعيدا من محل

العفن الثاني ما يصاد من مادي الضفادع وذلك لان الضفادع دائمة الحركة والحركة تمنع العفونة

الماء ولما كان مذهب البعض ان هذا النوع ردي ايضا لان الضفادع المائية تتولد في الاكثر من المياه

الساكنة الردية قال الشيخ ولا يلتفت الى ما يقال ان الكائنة في مياه ضفادع ردية

لانه خلاف ما ذكره اصحاب التجربة الثالث الكون لونه كلون الكاسني يعلوه خضرة ويمتد

عليه خطان زرنيخيان اي الزرنيخ الاصفر الرابع الشعرا المستديرة الجثوب وهو ان يكون

جنوبها ذوات الزوايا الخامس الكبدية الالوان اي التي تكون لونها لون الكبد السادس

التي تشبه الجراد الصغير في اللون السابع التي تشبه ذنب الفار في دقته واستدارته الثامن

الدقاق الصغار الرؤس وينبغي ان لا يختار على حمر البطون خضر الظهور ولا سيما اذا كانت

في المياه الجارية وذلك لما عرفت ان ما لونه اخضر فهو ردي بخلاف ما يكون انه احمر فانه

لم يتعرضه ويجذب العلق الدم اغور من جذب الحجامة وذلك لقوة جذب العلق **قوله** يجب

اشارة الى ما ينبغي ان يراعى قبل استعماله ومعه وبعده وهي انه يجب ان يصاد

قبل الاستعمال بيوم ويقيأ بالاكباب اي الانقلاب على وجهها حتى يخرج ما في بطونها ان امكن

ذلك ليشتد جوعها ويتنظف الجلد حين ارسالها ثم ليعصب بعد ذلك شيء يسير من الدم من

حمل وغيره من الحيوانات الجيدة الدماء اللطيفة لتغتذي به قبل الارسال لئلا يجد مزاجها

من الجوع ثم يوخذ وينظف لزوجاتها وقذاراتها بمثل اسفنجة حتى يسهل التعلق بسبب ذلك قبل

ارسالها بورق ليجذب الدم الى الظاهر ويحمر ذلك الموضع بالدلك ليزيد انجذاب الدم الى

الظاهر هذا ما يراعى قبل استعمالها فاذا اريد استعمالها ارسلت في ماء عذب فينظف لتسيل

فضولها ويسهل تعلقها ومما يسهل التعلق بالموضع مسح الموضع بطين الراس او بدم لان

كل واحد منهما غذاء او شبه غذاء الى العلق بسبب ذلك فاذا تعلقت وامتلأت واريد اسقاطها ذر

عليها شيء من الملح او الرماد او بورق او حراقة خرقة كتان او اسفنجة محرقة او صوفة محرقة لانها

لاسيما بعد التجفيف يسقط ذلك كله والصواب واما ما يراعى بعده شيئا لها وسقوطها
فالصواب ان يمص اي المرسل من الطبيب او الحجام ذلك الموضع بالمحجمة فيأخذ المحجم
او تأخذ بالعلق اي المحجمة دم الموضع شيئا يفارق معه ضرر اثر السهام ولا يبقى من ذلك الدم
فيه شيء فان لم يحتبس الدم بل يستمر رشحه بسبب ما يتفق ان يكون موضع السهام من نواحي
الشرايين ذر عليه عفص محرق او رماد او خرق سحوق جدا او غير ذلك من حابسات
الدم ويجب ان يكون اي هذه الحابسات عتيدة معدة اي عند تعليق العلق اي
وقت تعليقها لئلا يتأخر اعدادها اذا احتيج اليها واستعمال العلق جيد في الامراض الجلدية
من السعفة والقوباء ونحو ذلك لان مادة هذه الامراض قد تمكنت في الجلد وحينئذ لا ينفع
فيها الفصد ولا الحجامة لقصورها عن نزعها فلا يكون لها شيء انفع من العلق **قال**

الفصل الثالث والعشرون في حبس الاستفراغات **اقول** حبس الاستفراغات
يكون على اربعة اوجه **الاول** بامالة المادة وتوجيهها الى جهة اخرى من غير استفراغها
الثاني بامالتها مع استفراغها **الثالث** باعانة الاستفراغ نفسه **الرابع** بمجرد الحبس
بادوية مبردة او قابضة او مغرية او كاوية او بالشدة اما الاول فهو حبس الاستفراغ بامالة المادة
من غير استفراغها كما يكون بالجذب فقط مثل ان يوضع المحاجم على الثدي لمنع نزف الدم
من الرحم واجود الجذب ما كان مع تسكين وجع المجذوب عنه وذلك لئلا يقاوم الوجع
جذب الجاذب المستعمل واما الثاني وهو الذي يكون الجذب مع الاستفراغ فمثل
فصد الباسليق لذلك اي لمنع نزف الدم من الرحم ومثل حبس القيء بالاسهال
فان المسهل يجذب المادة الكائنة في المعدة الموجبة للقيء ويخرجها ومثل حبس الاسهال بالقيء
لان القيء يرد المادة المنصبة الى خلاف جهة انصبابها ويخرجها ومثل حبس كليهما اي
القيء والاسهال بالتعرق في الحمام او بماء حار تحت الثياب مع تغطية الرأس وجميع البدن
فان ذلك يجذب المادة المتوجهة الى الجهتين ويخرجها من مسام البدن واما الثالث فهو حبس
الاستفراغ بمعاونة الاستفراغ فمثل تنقية المعدة والامعاء من الاخلاط اللزجة المدرية الموجبة للذرب
المزلقة للغذاء بالايارج فان الذرب اسهال ويحبس بمعاونة الاسهال اذ هو تنقية المعدة والامعاء

بالايارج ومثل الاجتهاد في تنقية المعدة بالقي ليقلع مادة القي الثابت فانه يحبس القي بمعاونة القوة
واما الرابع وهو حبس الاستفراغ لا بشي من ذلك بل اما بادوية مبردة تبريدا شديدا فانها تحبس بتجميد
السائل وتضييق فوهات المجاري واما بادوية قابضة شديدة القبض فانها تحبس بقبض المادة وضم المجاري
واما بادوية مغرية فانها تحبس باحداث السدد في فوهات المجاري وان كانت اي المغرية مع ذلك
جففة فهو اي هذا النوع منها يكون ابلغ في الحبس لانها تجاد تهاد وسيتمها نشف الرطوبات
المرخية لفوهات المجاري واما كاوية فانها تحبس ايضا باحداث خشكريشة يقوم على وجه المجرى
فتسد وترتق ولها اي للخشكريشة ضرر متوقع وذلك لان الخشكريشة ربما تقلعت فزاد
المجرى اتساعا ويزيد الاستفراغ بسببه ومن الكاوية ما فيه قبض كالزاج فانه كاو قابض ومنها
ما ليس له قبض كالنورة الغير المطفأة فانها كاوية غير قابضة فيراد الكاوية القابضة حيث يراد
خشكريشة ثابتة ويراد الاخرى اي الكاوية الغير القابضة حيث يراد ان يسقط الخشكريشة
سريعا اي يستعمل القابضة منها اذا اريد ثبات الخشكريشة ويستعمل الغير القابضة اذا اريد
سقوطها سريعا واما بالشد فان بعضا منه يحبس باطباق المجرى وضمه وعلى الانضمام كشد فوق
المرفق عند خطاء الفاصد في الباسليق اذا اصاب الشريان فانه اذا شد قويا انحبست
المادة الخارجة منه بذلك وبعضا منه يحبس بحشو فم الجراحة بالسيل المستفرغ مثل القام
الجراحة وبر الارنب **قوله** ونقول من تتمة الكلام في الحبس بالادوية اي نزف الدم
الكائن من اجل انفتاح العروق عولج اي حبس بالادوية القابضة بعضها وان كان
من خرق حبس بالقابضة والمغرية معا كالطين المختوم فانه يقبض المسام لقبضه ويسد
الخرق تغرية وان كان من تأكل فيما ينبت اللحم مخلوطا بالجلو التأكل حتى يحيل بالجلو
ابعاد المادة الخبيثة وبالمنبت اعادة المتأكل **قال** رح الفصل الرابع والعشرون
في معالجات السدد **اقول** قد عرفت ان السدة تحدث اما من اخلاط غليظة واما
من اخلاط لزجة واما من اخلاط كثيرة واما من غير ذلك كما يحدث من التحام المجرى
او نبات شي زائد فيه او لنوع شي غريب فيه والشيخ يشير الى علاج بعض منها وهي التي يكون من
الاخلاط فالتي يكون من كثرة الاخلاط اذا لم يكن معها سبب اخر كالغلظة او اللزوجة يكفي

لكن يعسر تهيا اخراجها بالفصد او الاسهال لان الكثرة وصا تندفع بها وحل استفاذ السبب الآخر على
يمنع من الفصد كالحمى او الاسهال كالضعف وليس بشئ لان المراد بسبب آخر ما يكون سببا ايضا للسدة
لا انها من علاجها وان كانت غليظة سواء كانت مع كثرة الاخلاط او بدونها احتيج الى المحللات الجالية
اما المحلل فليلطف المادة ويرققها ليسهل الاندفاع واما الجالي فليزيل ما بقي من المادة في جرم العضو
وان كانت اي الاخلاط المذكورة لزجة ولا سيما رقيقة يحتاج ايضا الى المقطعات وانما قال ولا سيما رقيقة
لانها تكون اعين بالعضو واغوص فيه وقد عرفت الفرق بين الغليظ واللزج وهو الفرق بين الطين والغري
الذاب فان الطين غليظ القوام لعدم نفوذ البصر فيه وليس بلزج لانه لا يلتزق باليد والغري الذاب لزج لانه
يلزق باليد وليس بغليظ لانه ينفذ فيه البصر ولاختلافهما يختلف علاجهما فالغليظ يحتاج الى المحلل ليرققه ويسيله
اذ قوامه واللزج يحتاج الى المقطع ليغوص بينه وبين ما التصق فيبرئه عنه وليقطع اجزاءه ويصغرها
اذ اللزج يسد بالتصاقه وتلازم اجزائه ويجب ان يحذر في تحليل الغليظ شيئان متضادان
احدهما التحليل الضعيف اي المحلل الضعيف الذي يزيد في تحلل المادة وزيادة حجمها من غير ان يبلغ
التحليل اي التحليل للمادة بل يزيد حجمها فيزداد بسببه السدة والآخر التحليل الشديد القوي الذي
يتحلل لطيفها ويحجر كثيفها واذا وجب الحذر وجب في تحليل الغليظ من هذين الامرين المتضادين
فاذا احتيج الى التحليل قوي اي المحلل القوي لمادة غليظة ارفد اي اعين ذلك المحلل بالملينات للطيف
بادوا اي بملين لا يخلطها مع حرارة معتدلة ليعين ذلك على التحليل كلية السدد واما اشتراط
ان لا يكون للملين غلظ فلئلا يزيد في السدة **قوله** وان اصعب اشارة الى اختلافهما
في الصعوبة والسهولة فاصعبها على ما قال سدد العروق بوجوه ا انها مجار لنفوذ الغذاء فهي
لا تحدث مع وجود ما يجري فيها الا بسبب قوي ۲ انها تمنع العضو من الاغتذاء بمنعه الروح
والدم من التوزع على الاعضاء ۳ انها تفسد مزاج الدم المتجه الى العضو بتراكم المواد بعضها
على بعض وللقائل ان يقول ان سدد الاعصاب والنخاع والدماغ اصعب كثيرا من سدد العروق بحسب
ما يوجبه وبحسب العلاج ايضا اما الاول فلان سدد الاعصاب والنخاع يوجب الفالج وسدد الدماغ يوجب
الصرع والسكتة واما الثاني فلان وصول الادوية اليها وانقلاع المواد منها اعسر واصعبها اي
اصعب سدد العروق سدد الشرايين اما صعوبتها يوجبه فلا فساد الروح الحيواني وامتناع نفوذها الموجب لسقوط القوة

٥٦٠

واما صورة علاجها علامات وصول الادوية اليها تحتاج الى ان يمر بقلب ج ان كانت قوية اوذت القلب
وان كانت ضعيفة لم تصل اليه وعنها والايتها والنية الحركة وهو رقيق القوام لطيف جدا والروح فيها
مترددة دائما وذلك ممنوع من عروض السدد فيها المبرد بسبب في الحرارة وجعلها اي حبب سدد الشرايين بان كان
في الاعضاء الرئيسة لا نفاذ لها تيتها ليس انتهاجا جملة البدن فلو بادرت باستعمال الادوية القوية ليسهم فذ الاجمع البدن
قوله واذا اجتمع في المنفخات تخبص يعطف كان ان وفق اي كان ذلك في تفتيح سدد الاعضاء الرئيسة او فوق
فان النقض تقوية جرم العضو يدلاي يدفع عنه المتلف من العضو او المتلطف بسبب حرارة لا يخلو من لذع
وحدة **قال** رح الفصل الخامس والعشرون في معالجات الاورام **اقول** لما كان الاورام مختلفة
معالجتها بحسب موادها وبحسب اسبابها وبحسب مواضعها وبحسب نفع موادها ذكر اولا ان الاورام منها حارة
ومنها باردة رخوة ومنها صلبة ثم ذكر ان اسبابها اما سابقة واما بادية والسابقة كالامتلاء والبادية مثل
السقطة والضربة والنهشة وانما لم يذكر الاسباب الواصلة لان مراده بالاسباب السابقة هي الاسباب
البدنية سواء كان ايجابها لها بواسطة او بغير واسطة كما هو مذهب قسم ثم ذكر الباقين على ما يأتي **واعترض** البعض
على قوله ومنها باردة رخوة بان الورم الرخو هو اوذيما عند الاطباء وهو عنده حار لانه يحصل من دم وجعلت
لها الحرارة بالعفونة مثل الحمرة فحاصل الورم الرخو من البارد ومنها يكون ما خصصنا لتقدم اللهم الا
ان يعني بالرخو المائي وليس بشيء لانا لا نسلم ان اوذيما يحصل من مادة حصلت لها عفونة حتى يكون حارا
عنده وقد ذكر في الكتاب الرابع ان الورم الرخو ورم ابيض مستريح لا حرارة فيها وزاد السمرقندي
في الاسباب والعلامات انه لا وجع معه لانه من سيلان رطوبة رقيقة **قوله** والكائن عن اسباب بادية
اما ان يتفق مع امتلاء في البدن او مع اعتدال الاخلاط الغرض من ذلك ان لكل منها علاجا يخصه
لانه ان كان مع الامتلاء وجب ان يخفف الامتلاء لانه لا يجوز استعمال الرادع في ابتدائه لان
المواد قد انصبت والمرخي لانه يزيد استعداده لقبول المواد وان لم يكن مع الامتلاء فلا حاجة
الى التخفيف بل يعالج بالمرخي ابتداء من غير خوف على ما يأتي والكائن من اسباب سابقة اي من الامتلاء
وعن بادية موافقة لامتلاء من البدن لا يخلو اي الكائن من كل منهما في اعضاء مجاورة للرئيسة
هي كالمفرغات لها او لا يكون فان كان لم يجز ان يقرب اليها الرادعات خوفا من الاعضاء الرئيسة
من ما يأتي وان لم يكن لم يجز ان يقرب اليها شيء من المحللات البتة لئلا يزيد استعدادها لقبول المواد على ما

ما قلنا بل يجب ان يصلح العضو الذي هو واقع فيه ان كان في عضو او يصلح البدن كله ان لم يكن في عضو مفرد
وان يقرب اليها كل ما يردع ويجذب الى الخلاف اي خلاف جهة الانصباب والتقيض قال الا
ههنا حاصل ما ذكره ان الاورام سواء كانت حادثة من اسباب بادية او سابقة بادية موافية لا
لا يخلو اما ان يكون في اعضاء هي مفارغ للاعضاء الرئيسة او لا يكون فان كان الاول فلا يقرب
اليها الرادعات وان كان الثاني فلا يقرب اليها المحللات بل الرادعات ثم قال وفيه نظر
من وجهين احدهما ان استعمال الرادع في الثاني لا يصلح كلها لان ما يجذب من تلك
الاورام من بحران او دفع الطبيعة الكلية للبدنية او ما يكون من مادة ردية يخشى من ردعها
افساد بعض الاعضاء لا يجوز ان يعالج بالرادع ولان الاورام الحارة اذا كان سببها امرا باديا
لا يجوز استعمال الرادع فيها سواء كان البدن ممتليا او لم يكن كذلك اذا كان سببه سابقا
والبدن ممتلى قبل تخفيف المادة وثانيهما ان استعمال المحلل في ابتداء الاورام لا يجوز لانه
لا يستعمل الا عند ما يرام اخراج المادة المنصبة وهذا لا يكون الا بعد نضجها وتهيئها للاندفاع والتحلل وهو في
غير الانحطاط لا يكون كذلك فالصواب ان يعوض المحللات في قوله فلا يجوز ان يقرب
اليها المحللات بالمرخيات لان المحلل لا يستعمل الا عند ما يرام اخراج المادة المنصبة وهذا لا يكون
الا بعد نضجها وتهيئها للتحليل ويمكن ان يكون التبديل من الناسخ هذا كلامه ومما قيل
اما الاول فلان الشيخ لم يدع انه كلي بل بنى الامر فيه على الاغلب كما هو عادة الاطباء
في اكثر مقالاتهم واما الثاني فلانه لم يتعرض لجواز استعمال المحلل في ابتداء الاورام ولا اشعار
في كلامه بذلك **قوله** وربما جذب بيان لما يجذب الى الخلاف اي جذب ما يجذب المادة
الى خلاف ذلك العضو الموضوع في الجانب المخالف قد يكون برياضة اي برياضة العضو الذي
في الجانب المخالف وحمل شيء ثقيل عليه او وضع المحاجم وكثيرا ما يجذب المادة عن اليد المتورمة اذا حمل
بالاخرى ثقل او امسك ساعة لان المادة تميل من المتورمة اليها واما القابضات فيجب فيها
ان يتوخى ان تكون القابضات الرادعة للاورام الحارة باردة المزاج صرفة اي غير مخلوطة
بما له قوة حارة ويكون باردة بالفعل ايضا ليكون المضادة للمادة المرخية بالفعل والقوة وفي الاورام
الباردة حارة مع التقبض مثل الاذخر والاظفار الطيب وذلك لئلا يزيد المادة تجمدا وانحطاطا

بكيفية وكلما تزيد الضفان اى الورم الحار والورم البارد نقص لتقبض وقرن به المحلل ليحلل
ما بقيت من المادة حتى يؤول فى الانتهاء الى تخليط بينهما اى بين الرادع والمحلل بالسوية لتقوية
الرادع العضو لتقبضه ويمنع تخلخل جميع اجزاء المادة وازدياد ها ببرده فلا يشرط الوجع بفرط تمدد لاجل
لا يقال انهما اذا تساويا كانا متنافيين وحصل منهما دواء معتدل لا يظهر اثر شئ منهما لان ذلك لا يلزم الا لو خلطا
بحيث يمتزج احدهما بالآخر امتزاجا تاما ويصيران شيئا واحدا يكون له فعل لكنا لا نفعل كذلك بل نستعملهما
غير ممتزجين امتزاجا يصير فعلهما واحدا اذ حينئذ قوة كل منهما الى الفعل فعل كل واحد منهما فعله
من غير ان تكسر قوة الآخر والباردة الرخوة يجب ان يكون ما يحللها انقص تحليلا بسبب اكثر ما يكون من
الحارة بسبب ضادتها حتى تنشف الرطوبة الزائدة هذا اى ما ذكرنا هو حكم الورم الكائن من
اسباب سابقة ومن بادية سوابقه للاستلاء واما الحادث من سبب باد وليس هناك استلاء
من الاخلاط فيجب ان يعالج فى اول الامر بالارخاء والتحليل لتلطف المادة وتحلل وتسكن
الوجع ويأخذ الورم فى الانحلال والا اى وان كان هناك استلاء عولج بمثل ما عولج
به الاول وهو الكائن من سبب سابق او باد مع واقف لاستلاء البدن وما عولج به هو استعمال
الروادع فى اول الامر ودون المرخى والمحلل وقال المسيحى المراد بالاول هو الحادث فى المرض
لان الروادع لا يجوز استعمالها وهو فاسد لانه لم يذكر قبل ذلك حكم الحادث فى المفرقة
بل يقول الآن وهو قوله واما اذا كان العضو المتورم مفرغة لعضو رئيس مثل المواضع التى تحت
الاذن وحول الاذنين للدماغ والابط للقلب والاربيتين للكبد فلا يجوز ان تقرب الروادع
لئلا تنصرف المادة الى الرئيس اذ الغالب فى ادرائها ان يكون بسبب اندفاع المادة عن
الرئيس اليها وليس المنع عن استعمال الروادع فى ادرائها لاجل انه ليس علاجها فان
هذا هو المعالجة غير انا نؤثر ان لا نعالج ادرائها ونجتهد فى الزيادة فيها حسب المراد اليها
شئ فى الرئيس ولا نبالى من اشتداد الضرر بالعضو الذى هو المفرغة ومحل الورم طلبا لسلامة
العضو الرئيس ونحو فاسن انا اذا ردعنا المادة انصرفت الى العضو الرئيس وكان من ذلك ما لا يمكن
تداركه فنحن نسامح وقوع الضرر بالعضو الخسيس من حيث تنفع العضو الرئيس حتى انا نجتهد فى
جذب المادة التى فى الرئيس الى الخسيس وفى توزيعه ولو بالمحاجم والاضمدة الجاذبة الحارة

وان لم يكن المادة متوجهة اليه ولا آخذة في الانصباب محافظة على الرئيس لان ضرره يعم
البدن كله واذا جمع اي تقيح امثال هذه الاورام اي التي في المغابن وغيرها اي التي في غير
المغابن خصوصا في المواضع الخالية وهي الحشو الرخو الذي كانه خال من ليف العضل على ما في الحواشي
العراقية وفي بعض النسخ الجالبة بالجيم اي للمواد وفي بعضها الحالبة بالحاء والنسبة وهي منفرجة الكبد
او جبرها اوتار در باطات يخشى من احتباس المادة فيها ان يتاكل ويتاذى ولكل وجه فربما انفجر
اي تلك الاورام بذاتها او بمعونة الانضاج وذلك اذا لم يكن مادتها ردية وكانت القوة جيدا
وكذا الحرارة الغريزية وكانت المفصل حارا او بمعونة الانضاج وذلك اذا كانت لم تحلل المادة من ردائة
ولم تكن القوة قوية جدا او المفصل حارد في اكثر النسخ فربما انفجر بذاته فيكون باعتبار كل واحد واما
في بعض النسخ بل امثال هذه الاورام مثل وربما احتجت الى الانضاج والبط معا وذلك في
مورثلث احدها عند كون الجلد غليظا بحيث لا يرجى مع النضج انفجاره من جهة الطبيعة وثانيها
عند كون المادة غليظة بحيث لا يرجى فيها قبول النضج التام المنفجر من ذاته وثالثها ان يكون
قرب المادة اوتار واعصاب يخاف من طول احتباسها ان يفسدها ويؤذيها **قوله**
والانضاج يتم بما فيه مع الحرارة تسديد وتغرية يحصر بهما الحار اي بتسديده وتغريته الحار
الغريزي محصورا وذلك بان يسد المنافذ والمجاري لئلا يتحلل ولا يتلاشى الحار
الذي فيه ليقوى النضج به لانه المنضج المصلح **قوله** ومن يجادل اي يطلب الانضاج
بمثل هذه المنضجات اي ما ذكره وهو ان يكون مع الحرارة فيه تسديد وتغرية يجب عليه
ان يتامل حال العضو فان وجد الحار الغريزي فيه ضعيفا ورآه يميل الى الفساد نحى عنه
المغريات والمسددات اي لا يستعمل بما فيه تغرية وتسديد لئلا يمنع وصول النسيم البارد
اليه وبروز البخار الدخاني منه واستعمل المفتحات ليفتح المجاري والمنافذ واستعمل الشرط
العميق ان احتاج اليه لينزع المادة المفسدة من العضو ثم استعمل الادوية التي فيها تحليل وتجفيف
على ما هو مذكور في الكتب الجزئية بالاستقصاء وفي جميع النسخ وكما يستقصى فيه في الكتب الجزئية
وتقديره ثم استعمل الادوية التي فيها تحليل وتجفيف واستعمالها كما يستقصى فيه
في الكتب الجزئية **قوله** وكثيرا ما يكون الورم غائرا فيحتاج الى جذبه نحو الجلد ولو بالمحاجم

بالسابر وذلك ليعرف حاله ويكون علاجه بالمسهل ثم اما قال ولو بالحجامة بالنار ان حدث جرح
يكون اقوى فهذه تدابير الاورام البلغمية واما الاورام الصلبة الحارة فعلاجها بادوية فيها ان تكون تارة بما يكون اسخانه وتحليله قليلا لئلا تحجر كثيفه اي كثيف الورم لشدة التحليل لان المادة في مثل هذا الورم
يكون لا محالة باردة وغليظة والاجزاء اللطيفة فيها قليلة فلو استعمل فيها ما اسخانه وتحليله كثير تحللت فيها وجعل
الباقي كالحجر فيصير شرا ولا يجوز ايضا ان يستعمل الاسخان فيه بوجه لا يخفف جميع تلك المادة فيتعين بيان ما يستعمل
ما فيه اسخان وتخفيف قليل بل يستعمل جميعا للتحليل لا محالة ثم يشد عليه التحليل اي يلح عليه بالتحليل بان يجمع فيه
محلل قوي ثم ان خيف من تحلل المحلل وتحجر المادة بسبب فرط التحليل اقبل على تليينه تبعا ولا يزال يفعل ذلك
حتى يفنى كما في بعض النسخ في مدة التليين والتحليل والاورام النفخية اي الريحية يعالج بالمحلل مع
لطافة جوهر لتحلل باسخانه الريح ويوسع المسام اذ السبب في الاورام النفخية غلظ الريح والسداد المسام
لان الريح لو كانت رقيقة والمسام منفتحة لما احتبست وانما يجب ان يكون المسخن لطيف الجوهر ليغوص في جوهر العضو ويحلل ما يرام تحليله من باطن العضو ويجب ايضا ان يستفرغ بجسم مادة ما يجذب اليها
الريح وذلك بان ينقى البدن منها اولا ويكثر الاستحمام بعد ذلك باليابس ويحلل غذاؤه مسخنا
محللا ومن الاورام قروحية كالنملة والبثور او بثور يكون مع احتراق ولهيب كالنملة فيجب
ان يبرد كالغلغمونى لانها الية من مادة صفراوية وهي لفرط حدتها ولذعها يؤلم العضو وتقرحه
واذا بردت سكن هذا العرض بالتبريد وكان الحق في تدبيرها ان يقصد الى قطع السبب باستعمال
ما يبرد ويرطب لكن لا ينبغي ان يرطب لما سياتي ومن كان الورم يقتضي الترطيب لما فيه من الحرارة الى
ان يجفف لان الغرض ههنا قد غلب السبب والغرض ههنا التقرح المتوقع او الواقع والتقرح
علاجه التجفيف فلا يجوز ان يرطب لان اضر الاشياء به الترطيب لاقتضائه عسر
الالتحام بزيادة رطوبته واما الاورام الباطنة فيجب ان ينقص المادة عنها بالفصد لانها
لانها اعظم خطرا واعسر برءا فيجب ان يفصد في مبادي الامر قبل استقرار المادة في العضو
من الجانب المحاذي ويستعمل المسهل عند ظهور النضج وان يجتنب صاحبها الحمام والشراب
والحركات البدنية والنفسانية المفرطة كالغضب ونحوه واما الحمام فلانه يحرك المواد ويثيرها ويحلل
المزاج ويمسك الطبع مع ان الحاجة داعية اليه واما الشراب فلانه يثير المواد ويوجب زيادة الورم

الورم وكذا الحركات البدنية واما الحركات النفسانية المفرطة فلانها تشغل الطبيعة من مقاومة
الموذي ويفسد ايضا مزاج المادة ثم يستعمل في برد الامر رادع وذلك بان يضمد به الموضع
الماذي له من غير حمل شديد اي من غير ان يكون الرادع قوي الردع والتبريد بحيث يخمد
الحرارة الغريزية ويضعفها خصوصا اذا كان الورم في مثل المعدة والكبد لان المبرد القوي
يضرهما ضررا قويا لانه يخمد حرارتهما ويحيل مادتهما ويمنعهما من سرعة النضج والتحلل وقال المسيحي
وفي بعض النسخ من غير خمد شديد اي من غير ان يخمد قويا وقال وهو انسب وليس بشيء
لان الخمد ان ثبت مجيئه مصدر خمد فهو لازم ولم يجي بمعنى الاخماد واذا كان وقت تحليلها
اي وقت الانحطاط فلا يجب اي لا ينبغي ان يخلى اي المحلل من ادوية قابضة طيبة الرائحة
كما اومانا اليه فيما سلف من ان الاعضاء الرئيسة والشريفة لا ينبغي ان يورد على اورامها وقت
الانحطاط محلل قوي خوفا من تحلل قواها بل يضاف اليه ما فيه قبض ليقوي جرمها ويحفظ قواها
من التحلل وله رائحة طيبة وذلك ليقوي القوة فان الروائح الطيبة شانها ذلك **قوله** والكبد
والمعدة احوج الى ذلك اي الى ان لا يخلي المحلل من ادوية قابضة من الرئة وذلك لانهما
موضع طبخ واحالة والمواد الدخانية يبرزها دائما بخلاف الرئة ويجب ان يكون الملينات
للطبيعة التي يستعمل منها انضاج وفي بعض النسخ فيها ادوية فيها انضاج لا ان يكون مسهلا
لانه لا يخلو من سمية واستعمالها فيها يكون خطرا او ان يكون تلك الادوية موافقة
تلك الاورام اذ لو كانت مخالفة لها لزادت شرا وتلك الادوية مثل عنب الثعلب والكاسني
فانهما موافقان لاورام الاحشاء ولعنب الثعلب مع كونه باردا خاصية في تحليل الاورام الحارة
الباطنة شربا وضمادا وهو بخاصية ينفع لا بكيفية ويجب ان لا يغذي لاربابها اي لارباب
الاورام الباطنة الا لطيفا لما فيه من سرعة الاحالة وتقوية القوة ولا في غير وقت النوبة
ان كانت لها نوبة وفي ابتدائها الا لضعف شديد وانما يمنع الغذاء وقت
النوبة لئلا تشغل الطبيعة عن مقاومة المادة ولان الحرارة والقوى مغمورتان
بالمادة الموجبة للنوبة فاذا انضاف اليها ح الغذاء زادهما غمرا فان قلت كيف
يكون للورم نوبة قلت اشتداد مادته بحسب ما يقتضي طباعها نوبة كما في الحميات

فان دنها ان كانت حراوية اشتدت نبها وكذا ومن يلى باجتماع ورم فى الاحشاء سقوط القوة فهو طريق الهرب

لان القوة ايضا تنتعش الا بالغذاء والغذاء اضر شى له لان القوة متى عجزت عن احالته على ما ينبغى
استحال اكثره فضولا واشد الاعضاء قبولا لها هى الضعيفة لا سيما اذا كانت قريبة من الرئة
كالاحشاء واذا كان كذلك فان تحللت اى تلك الاورام ونضجت فذلك احسن ما يكون لانه يكون
ح انعاش القوى من غير خوف لتحللها وان انفجرت فيجب ان يشرب ما يغسلها مثل
ماء العسل وماء السكر ليعين على دفع المدة ثم يتناول ما ينضج برفق مع تجفيف يعين فى توليد لحمة
وتجفيف القرحة ثم آخر الامر يقتصر على المجففات لان المطلوب ح تجفيف القرحة وتسلم هذا
اى الاقتصار على المجففات وكيفية استعمالها من الكتاب المشتمل على الامراض الجزئية فانها
مشروحة وقد يغلط فى الاورام الباطنة والتى تحت البطن انها ربما لم يكن اورام بل كانت نفخا
فى المراق شبيها بالورم فيكون بطها فيه خطر او خطاء وربما كانت اورام باطنة وليست فى الصفاق
بل فى المراق نفسه وكان فى بطه خطر ايضا الغرض من ذلك انه يجب على الطبيب ان يتامل
تاملا بالغا ليعرف ما يشبه من الورم وموضعه لان ورم الباطن يحتاج فى الاكثر
الى البط وح لو لم يكن ورما او كان فى غير موضع ظن انه هناك كان فى بطه
خطر ووقع فى جميع النسخ ليس فى الصفاق بالتذكير فالتقدير ليس الكائن
منها او كونها او الورم لدلالة الجمع على المفرد **وقال** رح الفصل السادس
والعشرون فى البط **اقول** قد عرفت ان الاورام قد تحتاج الى البط خصوصا
الباطنة منها فمن اراد ان يبط بطا فلا ينبغى ان يبط كيف ما اتفق بل يجب ان يذهب بشقه
مع الاسرة والغضون التى فى ذلك العضو والمراد بالاسرة هى الصغار من الغضون التى هى
مكاسر الجلد وانما يجب ان يذهب بشقه مع الاسرة لان حدوث الاسرة انما هو بسبب انثناء
الجلد وانعطافه وعدد ونها يكون عرضا وذهاب الليف فى الاكثر طولا فلو خولف لشقه مذهب
الاسرة اصاب الليف الا ان يكون العضو مثل الجبهة فان ليف عضلها متصلة الاسرة
عرضا فلو وقع البط على مذهب ليفها وغضونها انقطعت العضلة وسقطت الجبهة على العين
قوله وفى الاعضاء عطف على قوله فى ذلك العضو والتقدير فيجب ان يذهب

مذهب المتقدمين الاكاسرة والقصوص التي في ذلك العضو وفي غيره من الاعضاء والتي تخالف مذهب
اسرتها مذهب ليف عضلها وقال المسيحي وان احالها حال الجبهة في انها لو خولف في طولها انقطعت
ايا فهنا فجملة من المستثنى وهو لا يستقيم لفظا ومعنى اما لفظا فلانه لو كان مستثنى كان الحق ان يقول مثل اعضاء الا
ودل الاعضاء ليكون عطفا على الجبهة لا ان يقول بلفظ في واما معنى فلان هذه الصورة هي مثل الصورة الاولى
في مخالفة ذهاب الليف والقصوص ذكرها لغرض التعميم فيجب ان يكون البطء على مذهب الاسرة ليومن من قطع
الليف **قوله** ويجب ان يكون عنده اي عند من يبطه عدد من الادوية الحابسة للدم ومن المراهم المسكنة
للوجع والالات التي تجانس ذلك اي حبس الدم فيكون مثل دواء جالينوس ومثل وبر الارنب ونسج
العنكبوت وبياض البيض والمكاوي كلها يمنع نزف الدم ان جلبه خطا هنا وضرورة فان جميع الادوية
المذكورة يمنع نزفه لما عرف بالتجربة والمكاوي لكي اطراف العروق اذا لم يقم الادوية بذلك وينبغي
ان يكون معه ايضا الادوية المرخية ليطلي بها اذ ربما يكون هناك صلابة يمنع البطء واذا بط واخرج
فاخرج ما فيه لم يجب اي لا ينبغي ان يقرب منه دهنا ولا ماء ولا مرهما فيه شحم وزيت غالب
كالباسليقون فان جميع ذلك يطلبه ويجذب اليه المواد بل مثل مرهم القلقطار فانه يستعمل ان احتاج
اليه لما فيه من التجفيف واكل اللحم الزائد ويضع فوقه اسفنجة مغموسة في شراب قابض للتقوية
والقبض **قال** رح الفصل السابع والعشرون في فساد العضو وقطعه **اقول** ان العضو
اذا فسد لمزاج ردي مع مادة تخلط استحال الى كيفية سمية او روح فسد لامتناع نفوذ النسيم
اليه واحتباس البخار الدخاني فيه او بغير مادة كان يسخن سخونة يفسد مزاجه وتغير لحمه ولم يغن
فيه الشرط والطلاء بما يصلح ما هو مذكور في الكتب الجزئية فلا بد من اخذ اللحم الفاسد الذي عليه
فان اللحم الفاسد ما دام عليه يمنع ان ينبت لحم جديد والاولى ان يكون اخذ اللحم بغير الحديد ان امكن
فان الحديد ربما اصاب شيئا يا العضل والعروق النابضة اصابة مجحفة اي مضرة مفرطة لا يمكن
تداركها وفي بعض النسخ فان الحديد طياش فربما اصاب الى آخره واما غير الحديد فكالاشياء
المرخية المبيتة لانقلاعه كالسمن العتيق وغيره ان امكن اخذه بها فان لم يكن وفي بعض النسخ
فان لم يغن ذلك والاولى اولى على ما لا يخفى وكان الفساد قد تعدى الى اللحم تعديا يخاف معه ان يفسد
جاره فلا بد من قطعه اي قطعه وفي بعض النسخ قطعية اي جانبية والكي ينبغي ان يكون بالدهن اي الزيت المغلي

فانه يامن بذلك اي بالكي المذكور بحارة بالمنية ويقطع وفي بعض النسخ ويقطع النزف ويثبت
على قطعه لحم في جلد غريب غير مناسب لذلك العضو لكن يكون شبيه شيء من اللحم لصلابته لتولده من
وتين واذا اريد ان يقطع فيجب ان يدخل الجس فيه ويدور حول العظم بحيث يوجد التصاق اللحم بين العظم واللحم
او بين اجزاء اللحم وهناك يشتد الوجع بادخال الجس فيحرج بسلامة بسلامة بحيث يجد ويدل ضعف التصاق
فهو من جملته ما يجب ان يقطع واذا اريد قطع العظم من اللحم فتارة يثقب محيطا بالعظم الذي يراد قطعه حتى يحيط
به اي بالعظم المثاقب ويكسر بها اي بتلك المثاقب ويقطع وانما قال يحيط به المثاقب لانه لا يقطع على هذا الوجه لا يكفي
فيه ثقب واحد بل يحتاج الى ثقب متقاربة محيطة بالعظم الفاسد واذا كان كبير كعظم الفخذ وتارة ينشر **قوله**
واذا اريد ان يفعل ذلك جعل بين المقطع والمثقب وبين اللحم لئلا يوجع اي اذا اريد بالعظم القطع **فرق**
بين المقطع الذي هو المنشار وبين اللحم ان قطع بالمنشار وبين المثقب وبين اللحم ان
يطرق الثقب لئلا يوجع بوصولها اليه وفي بعض النسخ قبل قوله لئلا يوجع ونحي اللحم وهو معلوم
من قوله جعل وان كان العظم الذي يحتاج الى قطعه شظية نابتة خارجة مرتفعة وفي بعض النسخ نائية
بعيدة عن النظر والادراك والاول هو الاصح لا ينهدم اي لا يستوي تلك الشظية مع غيرها
وفي بعض النسخ ليست تنهدم بتكبير يسير وله وجه لا يرجى صلاحها ويخاف ان تفسد فيفسد ما يليها نحي اللحم عنها
اما بالشق ثم بالربط والمد الى خلاف الجهة اي يشق اللحم اولا ويربط طرفاه ويجذب الى خلاف جهة محلها
فيظهر الشظية ويقطع بالمنشار ولم يذكر الشيخ هذا لانه معلوم من قوله وان كان العظم الذي يحتاج الى قطعه
الى آخره واما بحيل اخرى اي ولما نحي اللحم عنها بحيل اخرى تهدي المشاهدة كما اذا كان هناك لحم
فاسد ويعرف انه لو وضع عليه ما كله ليظهر الشظية فعل ذلك وقطعت بالمنشار **قوله** وحلنا بينه اي
بين العظم الذي يحتاج الى قطعه وبين عضو شريف ان كان هناك اي ان كان العضو المذكور
قريبا منه بحجب من الخرق ثم قطعنا اي حلنا بحجب من الخرق تبعده عنه بان يصير حائلا بينهما ثم
قطعنا وفي بعض النسخ تبعد اي تستره عنه وذلك كما اذا كان العلل في الاضلاع فيخاف من تعطيل
المادة المفسدة الى الحجاب فيوضع عليه خرق ناعمة لتبعده عنها وان كان العظم مثل عظم الفخذ كان ما
كثيرا وما من اعصاب وشرايين واوردة وكان فساده كثيرا فعلى الطبيب الهرب لان الفساد مثل هذه
العظام هناك لا يرجى برؤه والمراد عظم الفخذ وعظم الصدر لا عظم الساق فانه كثيرا ما يقطع ولا يؤدي الى الهلاك كما

قال رح الفصل الثاني والعشرون في معالجات تفرق الاتصال في اصناف القروح **اقول** تفرق الاتصال اما ان يكون في الاعضاء العظيمة او في غيرها فان كان في الاعضاء العظيمة يعالج بالتسوية والرباط اللائق المذكور في صناعة الجبر وسياتي شرحه في موضعه من الكتاب الجزئي ليحفظ الاجزاء على اوضاعها ثم بالسكون اذ به يبقى الاجزاء التي عدلت متلاقية بعضها ببعض وباستعمال الغذاء المولد الذي يرجى ان يتولد منه غذاء غضروفي تشتد تتقي الكسر بلا امها كالكفشير وهو اسم فارسي للحام خصوصا الصناعي كالحام كل منطبع تحت المطارق فانه من المستحيل ان يجبر العظم وخصوصا في الابدان البالغة الا على هذه الصفة فانه لا يعود على الاتصال البتة وسنتكلم في الجبر كلاما مستقصى في الكتب الجزئية قيل هذا مخالف لما ذكر في بحث الاعضاء ان ما كان من الاعضاء متخلقا من المنيين اذا انفصل لا يجبر بالاتصال الحقيقي الا في قليل من الاحوال في سن الصبي مثل العظام ويمكن ان يعتذر بان المراد بالابدان البالغة في قوله التي قاربت سن الشباب اي ان لا يتصل العظم ايضا اتصالا حقيقيا هذا علاج الاعضاء الصلبة العظيمة واما التفرق الاتصالي الواقع في الاعضاء اللينة فالغرض في علاجها مراعاة امور ثلثة ان كان السبب باديا اي ان كان سبب التفرق حاصلا في العضو اي لم يكن مما انتقل من غيره اليه فاول ما يجب قطع ما يسيل من العضو بواسطة التفرق وقطع مادة اي مادة ما يسيل ان كانت جائزة مادة اي متحركة واردة عليه من موضع آخر وفي اكثر النسخ ان كان جائزة مادة فيكون الضمير للسبب وهو انسب اذ معنى الكلام ان الغرض في علاجها امور ثلثة الاول قطع ما يسيل ان كان السبب باديا في العضو من غير انتقال اليه وقطع مادته ان لم يكن السبب باديا بل كان بانتقال من غيره اليه والثاني الحام الشق بالادوية والاغذية الموافقة اي للالحام بان يكونا معينان فيه والثالث منع العفونة بما امكن على ما عرفت مما تقدم واذا كفى من الثلثة واحد كما اذا انقطع ما يسيل مثلا صرفت العناية الى الباقيين لينصلح سريعا اما قطع السيل فقد عرفت الوجه فيه بان يكون باستعمال الحابسات او قطع ما ينصب الى العضو وغيره واما الالحام فيجمع الشفتان ان جمعت اي ان امكن اجتماعهما لجواز ان لا يجتمع لذهاب شيء من الوسط وباستعمال المجففات وتناول المغريات من الاغذية حتى يلتحم سريعا **قوله** وينبغي ان يعلم ان الغرض من مداراة القروح هو التجفيف شروع في علاج القروح واذا كان الغرض من مداواتها ذلك اذ به يزول المانع للطبيعة من فعلها لان المجفف يقلل الفضول

ويقوى الطبيعة على ذلك العضو فما كان منها نقيا اى من العفونة وكثرة الوضر خفيف غنى عن احتياج الى شئ آخر وحتى ان يكون تجفيفه بقدر الرطوبة اذ لو كان آخر لنشف الرطوبات الاصلية اليه ومنع من انبات اللحم وما كان منها عفنا استعمل فيه الادوية الحارة الاكالة كالزاج والقلقطار والزنجار والنورة حتى ياكل العفن منها ويفنيه فان لم ينجع هذه الادوية فلا بد من النار بان يكوى الموضع بكوى ذهب محمى بالنار **قوله** والدواء المركب من الزنجار والشمع والدهن يعني بزنجاره ومنع ازالة اللحم مرهمه وشمعه فهو دواء معتدل في هذا الشان اى في التجفيف قال الاستاذ في انبات اللحم وهو صحيح الا انه لم يجر في المتن ههنا ذكر انبات اللحم ثم قال وينبغي ان يقرء الدواء بالرفع ليكون مبتدأ ويعني خبره وقوله فهو دواء معتدل نتيجة هذا التركيب فيه بحث لان التركيب المذكور قضية واحدة ولا ينتج بل الاولى ان يقال انه جواب اذا المحذوف اى واذا كان كذلك فهو دواء معتدل ويجوز ان يجعل يعني حالا من ضمير المركب وقوله فهو دواء معتدل خبره

قوله ونقول كل قرحة لا يخلو اما ان يكون مفردة وهي التي يكون معها تفرق اتصال فقط من غير سوء مزاج او عفونة او مركبة وهي التي كانت مع التفرق شئ من ذلك وعرف الاستاد المفرد بما يكون معها تفرق اتصال فقط بدون سوء مزاج او عفونة او تاكل او نقصان جوهر العضو والمركبة بما يكون مع التفرق احد هذه الاشياء وهو خلاف ما يقول الشيخ فانه جعل ما ذهب من وسطها شئ او نقص من جوهر العضو من المفرد وما هو

قوله والمفردة ان كانت صغيرة ولم يتاكل من وسطها شئ وجب ان يجمع شفتاها ويعصب بعد توق واحتراز من وقوع شئ بينهما من دهن او غبار فانها يلتحم حينئذ وكذلك الكبيرة التي لم يذهب من جوهرها او جوهر العضو الذي هي فيه وامكن انطباق جزء منها على الآخر فانها يلتحم اليه يجمع شفتيها او العصب بعد التوق من الغبار لكن بعد تنقية ما بينها من الرطوبات واما الكبيرة التي لا يمكن ضمها اتفاقا كان او فضا هلوا ضد يدا اى من جهة الشق الواقع فيه او للفضا المذكور وقد ذهب منها شئ من جوهر العضو فعلاجها التجفيف باستعمال الادوية المجففة لينقى من الرطوبات فان كان الذاهب اى ما ذهب من جوهره هو الجلد فقط احتيج الى ما يختم من المجففات وفي اكثر النسخ ويلحم بالذات فالقوابض ههنا .

فانها تقبض بالذات سطح العضو المتصل به وتكثفه وتخمه واما بالعرض الادوية الحادة اذ اكل منها قليل معلوم مثل الزاج والقلقطار فانهما اعون على التجفيف واحداث الخشكريشة من القوابض واذا اخذ بالتجفيف لزم الختم بالعرض فان اكثر اى ان لم يستعمل من الحادة قدر معلوم واكثر استعمالها اكل بلذعه وحدته وزاد فى القروح بسبب زيادة تفرق الاتصال واما اذا كان الذاهب لحما كالقروح الغائرة فلا يجب ان يبادر الى الختم بل يجب ان يعتنى اولا بانبات اللحم دائما ينبت اللحم بما لا يبعد تجفيفه الدرجة الاولى كثيرا اذ لو تعدى بلغ تجفيفه ان يذهب الرطوبات الاصلية بل ههنا اى فى استعمال المجفف ههنا شرائط ينبغى ان يراعى من ذلك حال مزاج العضو الاصلى فان كان العضو فى مزاجه شديد الرطوبة والقرحة ليست شديدة الرطوبة كفى تجفيف يسير فى الدرجة الاولى لان الامر لم يبعد من طبيعة العضو كثيرا فيعود بادنى سبب استعداد الالتحام واما اذا كان العضو يابسا والقرحة شديدة الرطوبة يحتاج الى ما يجفف فى الدرجة الثانية والثالثة ليرده الى مزاجه ويجب ان يعتدل الحال فى المعتدلين لاحتياج الى المجفف وسطا ومن ذلك اى ومما ينبغى ان يراعى من الشرائط اعتبار مزاج البدن كله لان البدن اذا كان شديد اليبوسة كما فى سن الشيخوخة وكان العضو الزائد فى رطوبته معتدلا فى الرطوبة بحسب البدن المعتدل فيجب ان يجفف بالمعتدل اى بالمجفف المعتدل لاعتدال المزاج المرضى بالنسبة الى المعتدل حتى يكون بسبب ذلك اسرع قبولا للالتحام وفى بعض النسخ بدل قوله وكان العضو الزائد فى رطوبته كان بدون الواو فيكون قوله فيجب جواب اذا المقدر اى واذا كان كذلك فيجب وقال الاستاذ هذا اولى بوجهين احدهما ان عضو البدن الزائد فى اليبوسة اذا افرط فى الرطوبة كانت رطوبته معتدلة بحسب البدن المعتدل لخروج بدن صاحب العضو عن الاعتدال الى اليبوسة وثانيهما ان مع وجود الواو لا يكون الكلام تاما لسقوط قسم وهو ما اذا كان البدن شديد اليبوسة ولم يكن العضو الزائد فى رطوبته معتدلا فى الرطوبة بحسب البدن المعتدل وفيه نظر لانا لا نسلم ان عضو البدن الزائد فى اليبوسة اذا افرط رطوبته معتدلة بحسب البدن المعتدل وخروج بدن صاحب العضو عن الاعتدال الى اليبوسة لا يدل على كون رطوبة العضو معتدلة لجواز ان يكون اقل او اكثر لا بالافراط وهو القسم الذى اثبته هو ايضا وجعله ساقطا مع وجود الواو فلكون مزاج شديد اليبوسة ان تقتضى كون العضو الزائد فى رطوبته معتدلا فيهما لبطل الوجه الثانى اذ ح لم يثبت قسم آخر وان لم يقتض بطل الوجه الاول ثم ان الواو

٥٧٢

مناسب لما تقدم ولما ياتي بعد ذلك هو قوله وذلك اذا كان البدن زائدا في الرطوبة والعضو الى اليبوسة اذ المعنى اذا كان البدن زائدا في الرطوبة وكان العضو زائدا في يبوسة معتدلا فيجب البدن المعتدل يجب المجفف المعتدل لوجود الواو في قوله والعضو وانما يجب ذلك ان التقدير ان العضو الزائد في يبوسة معتدل فيها يجب البدن المعتدل **قوله** وان خرجا اي وان خرج البدن والعضو او مزاجهما جميعا الى الزيادة فح ان كان الخروج الى الرطوبة جفف تجفيفا اكثر لكثرة الرطوبة الحاصلة في العضو وان كان الى اليبوسة جفف تجفيفا اقل لقلة الرطوبة وذكر في احواشي العراقية ان الحق ان خروجهما ان كان طبعا الى الرطوبة كقرحة في لحم رخو في بدن امرءة او صبي وجب ان يكون التجفيف اقل والى اليبوسة كقرحة في غضروف وان كان لها وجب ان يكون اكثر وقال ان هذا مذكور في كتاب جالينوس في حيلة البرء وعلى هذا كلام الشيخ لا يصح على الاطلاق **قوله** ومن ذلك اي ومما ينبغي ان يراعى من الشروط اعتبار قوة المجففات بانها تكون قوية وضعيفة ومتوسطة والحاجة اليها تختلف باختلاف المداواة وباختلاف مقدار الرطوبة الغريبة وذلك لان ما يستعمل منها لانبات اللحم ينبغي ان يكون قوية دون ما يستعمل للختم على ما اشار اليه بقوله فان المجففات المنبتة وان لم يطلب منها تجفيف شديد لئلا يمنع المادة المنصبة الى العضو التي منها وفي بعض النسخ الذي منه تهيأ انبات اللحم كما يطلب في مجففات لا يستعمل لانبات اللحم بل للختم فانه يطلب منها ان يكون اكثر جلاء وغسلا للصديد من المجففات الخاتمة التي لا يراد منها الا التحم والالتحام والاول مآل هذا تركيبه وهو يحتاج الى توضيح فالمراد في قوله وان لم يطلب الحال للعطف على مقدر اي المعنى ومثله صفة بعد صفة والمراد بقوله المادة المنصبة التي تنصب الى ما ذهب من العضو يعني المراد بالعضو سطحه الذي فيه القرحة وقوله التي منها صفة للمجففات المنبتة ويجوز ان يجعل صفة للمادة اي ان يكون تلك المادة في الرطوبات الاصلية فان انبات اللحم يحتاج اليها وعلى تقدير حذف مضاف اي المادة التي من منعها تهيأ انبات اللحم والذي منه على النسخة الثانية صفة للتجفيف ويجوز ان يجعل صفة للعضو على تجدد لعدم الفائدة غير الاستاذ مع مبالغة في بيان الضمائر لم يتعرض لها بشيء مما ذكرنا بل قال والنسخة الاولى اكثر واظهر وقوله كما يطلب صفة مصدر يدل عليه وان لم

وقوله فانه خير المجففات والتقدير فان المجففات المنبتة وان لم يطلب منها تجفيف ينبع الضباب المادة فانه يطلب منها ان يكون اكثر جلاء وغسلا والحاصل ان الادوية المنبتة لم يطلب منها شيآن احدهما ان يجفف تجفيفا لا يكون سببا لتحصيل منها انبات اللحم وثانيهما ان يكون اكثر جلاء وغسلا للصديد اما كونها اكثر جلاء فليزيل الوسخ واما كونها اكثر غسلا فليزيل الصديد واما المجففات التي لا يراد منها الا الختم فيجب ان تجفف تجفيفا اقوى من تجفيف المنبت لتوجب الختم لشبه وان لا يكون فيها جلاء وغسل اذ التقدير انه ليس المراد ههنا الا الختم والتجفيف القوى مع الجلاء والغسل انما يستعمل حيث يراد مع الختم التنقية **قوله** وجميع الادوية التي تجفف بالذع فهي داخلة في انبات اللحم اى في ادوية انباته وذلك لان التي تكون مع لذع تنشف الرطوبة الاصلية المحتاج اليها في انبات اللحم **قوله** وكل قرحة تكون في موضع مرحم اولحمى على ما في بعض النسخ فهي غير مجيبة بسرعة الى الاندمال وكذلك المستديرة اما الاول فلان اللحم الذي ينبت يباين مزاجه مزاج غير اللحيم فلا يلتحم الا بعد ان يصير قريبا الى مزاجه وذلك يحتاج الى زمان واما الثاني فلان الشكل المستدير يتساوى جوانبه فليس بان يبتدى الطبيعة بالانبات والالحام من بعض جوانبه اولى من ان يبتدى من البعض الآخر لكونه ترجيحا من غير مرجح فيضطر الطبيعة الى ان يكون فعلها في جميع جوانبه على التساوي ولا شك ان ذلك لا يمكن الا اذا كان الفاعل قويا جدا والمنفعل قابلا جدا ولان سعة المستدير يكون اكثر من سعة غيره لان الدائرة اوسع الاشكال واذا كانت السعة اكثر كان الاندمال اعسر **قوله** واما القروح الباطنة اى التي يكون محلها باطن البدن فينبغى ان لا يستعمل فيها الادوية المجففة والقوابض وحدها بل يجب ان يراعى فيها امورا احدها ان يخلط بها ادوية منفذة كالعسل لان العضو المعالج متى كان بعيدا احتاج ان يصل اليه الدواء وقوته مقدار باقى بمقاومة علته لا يجوز ان يراد في قوة الدواء خوفا من ارطبة الاعضاء فلا بد ان يضاف اليه ما يبدرقه وينفذه قبل ان يضعف قوته وثانيها ان يخلط بها ايضا ادوية خاصية النفع بموضع القرحة كالمدرات في ادوية علاج آلات البول فانها يوصلها اليها بخاصية فيها وثالثها ان لا يكون الادوية قوية الجلاء والحدة لئلا يصل اذيتها الى ما يمر بها من الاعضاء وهذا لم يذكره الشيخ لظهوره

٥٧٤

قوله واذا اردنا بها اي اذا اردنا في القروح الباطنة الاندمال جعلنا الادوية مع قبضها الخ
كالطين المختوم وذلك لتستدل بلزوجتها شقي الجرح وسيتشر قوله اعلم ان القرحة موانع هي كثيرة قد ذكر منها الخ
الاول رداءة مزاج العضو فيجب ان يشتغل باصلاحه لان ذلك يلزمه ضعف قوته اي رداءة مزاج الدم المتوجه
اي الى العضو فانه يمنع التحام القرحة لعجز الطبيعة عن احالته الى الغذاء فيصير فضلا ويزداد به القيح فيجب ان يتدارك
بما يولد الكيموس المحمود من الاغذية والاشربة الثالث كثرة الدم الذي يسيل اليه فيرطبه ويمنعه من الالتحام لانه
يزيد في القيح والالتحام بالتجفيف فيجب ان يتدارك بالاستفراغ وتلطيف الغذاء واستعمال الرياضة
ان امكن استعمالها كل ذلك ليقل الدم ثم رطوبة فيصير در ترقي فيسرع الالتحام الرابع فساد العظم الذي
تحته اي تحت العضو يعني موضع القرحة وارسال اي ارسال العظم الصديد الذي يجذب بسبب فساد مزاجه وعجزه عن
استحالة غذائه ودواء هذا الداء اصلاح ذلك العظم وحكه ان كان الحك كافيا في رفع ما يقع على فساد واصلاح
بذلك اخذه وقطعه ان لم يقع الحك على فساد او لم يصلح بذلك ليندفع شره من جاره الخامس ان يكون
في القرحة شيء من العظام اي شظاياها وهي الصغار منها فانها تلذع ما فيها من الاعضاء ويمنع الالتحام الخ
وهذا لم يصرح بها لكن دل عليه قوله وكثيرا ما يحتاج ان يكون مع معالجة القرحة مراهم جذابة لشيء العظام الخ
وسلا ما يلي جهها اي لتخرج تلك العظام سلا واذا اخرجت صلحت القرحة وما ذكر من الموانع للتوقف في المفصل
فانه يمنع اندمال القرحة وذلك كقرحة الحلق حرارة البرد ومنها تعذر المنع من الغذاء كما في الصبيان فانه
الى مداواة القرحة يجب ان ينقص من الغذاء ويلطف وبالنظر الى شدة احتياجهم يجب ان يتوفر وذلك
يمنع برءها ومنها التقصير في تنقية القرحة مما فيها ومنها شدة الالم الحاصل في البدن فانها تعوق الطبيعة عن
تدبير الفضول قوله والقروح يحتاج الى الغذاء للتقوية وفي بعض النسخ للمقوية والى تقليل الغذاء لقطع مادة
وبين المتقضيين خلاف المراد بالمتقضيين على اسم المفعول مقتضى القروح وهما التقوية بالغذاء وتقليله وبكسر على
اسم الفاعل اي التقوية وقطع مادة المدة لان الاول يقتضي توفر الغذاء والثاني تقليله قوله فان القوة
تضعف فيحتاج الى التقوية وتكثر المدة فيحتاج الى منع الغذاء فيجب الثاني ويجب ان يكون الطبيب
متدبرا في ذلك وفي بعض النسخ متعديا اي ذا تدبر وفكر او ذا دراية وعادة ليعرف ما ينبغي الاهم
به من الامرين فيقدمه ولا يهمل الآخر حتى لا يزيد شر المعالجة واذا كانت القرحة في الابتداء لم تتوجه
فلا ينبغي ان يحل الحمام او يصب الماء الحار فيجذب اليها ما يزيد في الورم لما عرفت

لما عرفت ان الحمام يحرك المواد ويجذبها فاذا سكنت القرحة اي اعراضها وقاحت فاصله اي العليل يرخص فيها اي في الحمام وصب الماء الحار وذلك اذا احتيج الى غسله القرحة وتنقيتها للامن من انصباب المادة وانما قال فاصله لان الترطيب مما يمنع اندمال القرحة بسرعة وكل قرحة تنكث اي يثور بسرعة كلما اندملت فهو في طريق التنصر اي يصير ناصورا لان ذلك يكون اما لمادة فاسدة كائنة في جوانبها او لفساد في بعض اجزاء عضوها والا لما انكثت بسرعة فاذا دام ذلك السبب آل امرها الى التنصر ويجب ان يتامل اي الطبيب داءما لون المدة ولون شفة الجرح اذ بهما يعرف ان امرها يؤول الى التنصر اولا لانه متى كانت بيضاء معتدلة القوام ليس لها رائحة فلا انذار بالناصور وان كانت صديدية متغيرة اللون منتنة الرائحة فهي منذرة به وان كان لها الوان مختلفة فهي دالة على انه انتقل على مواضع مختلفة **قوله** فاذا كثرت المدة من غير استكثار من الغذاء فذلك للنضج لان كثرة المدة تكون اما لكثرة مقدار ما يستعمل من الغذاء او لنضج المادة المحتبسة في العضو فاذا كثرت وانتفى السبب الاول يكون للثاني **قوله** ولنتكلم في علاج الفسخ وذلك لانه نوع من تفرق الاتصال فنقول انه لما كان الفسخ تفرق اتصال غائر وراء الجلد في العضلة مع كثرة اجزائه فمن البين ان ادويته يجب ان يكون اقوى من ادوية المكشوفة اي القروح وذلك لينفذ قوتها الى الباطن ويقوى على تحليل المادة ولما كان الدم يكثر انصبابه اليه اي الى موضع الفسخ بسبب ضعفه وارسال الطبيعة اليه للاصلاح احتاج ضرورة الى ما تحلل لئلا يعفن العضو ويجب ان يكون ما يحلله لا يكون كثير التجفيف لئلا يحلل اللطيف ويحجر الكثيف فيمنع من الالتحام فاذا قضى الوطر من المحلل بان حلل المادة المنصبة وجب ان يستعمل الملحم المجفف لئلا يرتبك فيما بين الاتصال اي موضع التفرق وسخ يتحجر ثم يعفن بادنى سبب ان انقلع نحو وتفرق الاتصال واذا كان الفسخ اغور ودمات الدم فيه لم يخرج بما ذكر شرط الموضع ليكون الدواء اغوص فيكون اقدر على الاصلاح واما الفسخ والرض الخفيف فربما كفى في علاجه الفصد

لا يؤمن من انصباب المواد ويصلح الطبيعة وذلك بالغداء البدن لصالح واما ذكر الفسخ مع الرض
لان الرض هو الصدع على ما سوت وقال الاستاد الرض دون الصدع وكلام الشيخ فيما سبق لا يدل عليه
لا يدل على ان اي تفرق يقال له الفسخ يقال الرض ايضا واما قال ربما انه قد تغير بحيث يحتاج الى
معتنف فان كان الفسخ مع الشدخ وهو التفرق الواقع في العصب المجاور للعضل حوالى الشدخ لولا ماده
الشدخ حتى يمكن علاج الصدع وذلك لان العصب سبب العضل طول الرياح او لا لم يمكن علاج الفسخ وعلاجه سواء
ان كان كثيرا ان يستعمل بعد الفصد المجففات القوية وان كان قليلا الحس امره واسند امره الى الطبيعة نفسها
فانها تتولى اصلاحه الا ان يكون ذلك سيما مستلفا لكونه حادثا من آلة سمية او شديد الايجاع لو كان
اي الشدخ نارا اي اصاب العصب فيخاف منه تولد الورم والهذيان فانه في هذه الصورة لا تكفي الطبيعة بل
يحتاج فيما يحدث عن آلة سمية ان يوضع على الموضع محاجم بعد ان يشرط ويمص مصا بالغا ثم يوضع عليه ادوية
تجذب الكيفية السمية الى ظاهر البدن ويعطي صاحبه الترياق ومقويات القلب ويلطف غذاؤه ويتعاهد تليين
الطبع بالحقن اللينة لئلا يحتبس المواد الردية وفيما يكون شديد الايجاع وفيما يكون الشدخ نال العصب ان يستعمل
المخدرات ويقلل الغذاء لئلا تشتغل الطبيعة بهضمه عن تدبير ذلك واما الوثي وهو على ما عرفت زوال العضو
عن مفصله زوالا غير تام فان كان مع استلقاء البدن كفى في علاجه بعد الفصد ورد العضو الى موضعه شد
رفيق غير حرج وان يوضع عليه قبل الشد ادوية رديئة كدهن الورد وغيره واما السقطة والضربة فيحتاج
في مثلها اي في علاج كل منها الى فصد من الخلاف حتى تبعد المادة من الانجذاب اليه
وتلطف الغذاء وهجر اللحم ونحوه لاجل ضعف المانع عن هضم الكثيف واللحم على ما ينبغي
واستعمال الاطلية والمشروبات المكتوبة لذلك في الكتب الجزئية اما التفرق الاتصال
في الاعضاء العصبية والعظام فطويل القول فيها اي في تلك الاعضاء وفي بعض النسخ فيه اي
تفرق الاتصال في تلك الاعضاء الى ان يتكلم في الامور الجزئية **قال** رح الفصل التاسع والعشرون
في الكي **اقول** الكي انما يقصد به امور **منها** منع الفساد من الانتشار الى الصحيح فانه يفتح
مجاري المادة وربما يسدها باحداث خشكريشة بين السقيم والصحيح **ومنها** تقويم
العضو الذي برد مزاجه كما يفعل بمفصل الورك في عرق النسا المزمنة وكما يفعل
في المعدة الضعيفة اذا استولى عليها الرطوبة فان الاطباء كما ينبغي تجعل العضو ابرد مما ينبغي ومنها

ومنها تحلل المواد الفاسدة المتشبثة بالعضو ومنها حبس نفث الدم اي حبس نزفه لان النزف هو الخروج
والكثير باحديهما الكي ومنها اذابة اللحم الفاسد كما في الادرة عن ازالته ومنها منع المادة المعتادة
للانصباب الى عضو من الاعضاء كما يكوى راس من تعرض له النزلات في عينيه كثيرا وهذا ان لم يذكره الشيخ
وافضل الكي بالذهب لخاصية فيه على ما دلت عليه التجربة وموضع الكي اذا اما ان يكون ظاهرا فيوقع
عليه الكي بالمشاهدة او يكون غائرا في داخل عضو كالانف والفم والمقعدة ومثل هذا يحتاج الى القالب يعني
وفي بعض النسخ يطلى عليه مثل الطلق واخره وهي الطين الارمني ويطلى به داخل ثم يلف عليه خرق ويبرد جيدا
بماء ورد او بعض العصارات كماء عصارة الحي عالم وماء بقلة الحمقاء كل ذلك للاحتراز من وصول حرارة آلة الكي
الى الاعضاء التي حول موضع الكي ويدخل القالب في ذلك المنفذ حتى يتم موضع الكي ثم يدس فيه آلة الكي
ويكوى به ليصل الى موقعه ولا يؤذي ما حوله خصوصا ان كان المكوي ادق من فضاء القالب فلا [illegible]
اولا يلتقي على ما في بعض النسخ حيطان القالب وليتوق الكاوي من ان يتادى قوة كيه الى الاعصاب والاوتار
والرباطات فان ذلك يوقع في الم شديد وان كان كيه في بعض النسخ وان كوى لنزف الدم فيجب ان يجعل آلة
الكي [illegible] ثخينة فلا يسقط بسرعة فان سقوط خشكريشته يشتد من النزف يحدث آفة اعظم مما كان
لانه يوسع الجرح ويوجب زيادة النزف ان كان كيه في اكثر النسخ واذا كويت على الخناب فيكون لقطعها
لاستئصال لحم فاسد واردت ان تعرف في بعض النسخ ونبيت يرح وقد عرفت طريقه ربما يجب ان تكوي مع اللحم
العظم الذي تحته وتكثر عليه حتى يبطل جميع فساده وكما في القروح العفنة اذا سرى الفساد منها الى العظم واذا كان الكي للعظم
مثل القحف فتلطفت في ذلك اي في كيه حتى لا يغلي الدماغ ولا يتشنج الحجب وفي بعض النسخ حتى لا يغلي
الدماغ ولا يتشنج الحجب في غيره اي في غير مثل عظم القحف لا تبالي بالاستقصار وقال الاستاذ في غيره لم
ماذكرنا دال على ما لا يخفى **قال** رح الفصل الثلاثون في تسكين الاوجاع **اقول** سبب الاوجاع
على ما عرفت يحصر في سببين تغير المزاج دفعة وتفرق الاتصال وقد عرفت ايضا ان الشيخ فصلها
اي تفصيل اسباب تغير المزاج اي سوء مزاج حار او بارد او يابس كل منها بلا مادة او مع مادة كيموسية
اي خلط او ريح او ورم وتقديره مع مادة كيموسية او ورم او مع ورم حتى يصح هذا الانفصال لان الورم
ايضا يكون مادة كيموسية وفي بعض النسخ كيموسية او ريحية او ورمية وهو صحيح ايضا والتقدير كما
في تسكين الوجع يكون بمضادة الاسباب قد علمت ان مضادة كل واحد منها كيف يكون

٥٧٩

وذلك لانك علمت ان حفظ الصحة بالشبيه ومداواة المرض بالضد فيكون تسكين الوجع بالحقيقة بالضد

فسوء المزاج الساذج يقابل بالضد بشرط ان يكون مرتبة مزاجه كمرتبة مزاجه والمادي يقابل بالاستفراغ

ثم بالضد ان خلف سوء مزاج وتفرق الاتصال بإعادة الاتصال كما علمت انه يعالج المزاج والورم

كيف يعالج فيما سبق شرحها فلا نعيد ذلك **قوله** وكل وجع يشتد فانه يقتل قيل فإن قيل يجب ان

الصداع لا يقتل وان اشتد في الغاية واجيب بان الصداع لا يشتد شدة التي بها الوجع يقتل

١ ان الرأس تجويفه واسع فلا يكون لما يحتبس فيه من المواد تأثير قوي في احداث الوجع لانها تكون

في فضاء واسع بخلاف ما لو كانت في موضع ضيق ٢ ان الدماغ نفسه غير حساس وما يحس منه المدرك

للوجع انما هو الاغشية وهي في الرأس لينة رطبة فلا يكون الوجع شديد الاتصال الى ان يحس

فكيف لا يكون حساسا لانه لا يلزم من كون العضو مبدأ قوة ان يكون القوة او فعلها فيه الا انه

الدماغ باعراضها لكونه مبدأ لها بإجماع الاطباء والقلب لكونه مبدأ باسره للقوى عند الحكيم **قوله**

ويعرض منه اي من الوجع الذي يشتد او لا برد البدن لارتفاعه وذلك لعضه الحرارة الغريزية بسبب

انحلال الروح والقوى ثم يصغر النبض ثم يبطل ثم الموت لبطلان حركة القلب وفي بعض النسخ ثم

يبطل وذلك لانه بحكم البرودة على البدن يستغني عن التنفس وفي بعض النسخ بالسين المهملة بحار الغريزة

ثم الموت وهذا اولى لان الموت كما يكون بتحليل القوى يكون بانطفاء الانفس اما بالخنق واما العدم الاحتياج

اليه كما اذا غلب البرد على البدن بسبب تحلل الروح والحار الغريزي لعناد شدة الوجع بحيث لا يحتاج الى التنفس

لنقصان حرارة القلب بجملة ما يسكن الوجع اما مبدل للمزاج واما محلل للمادة واما مخدر وذلك لان

مسكن الوجع انما يكون بابطال سببه او بابطال ادراكه وابطال سببه انما يكون اما بابطال سوء المزاج وذلك

باستعمال مبدل المزاج او بابطال تفرق الاتصال وذلك باستعمال المحلل للمادة وابطال ادراكه المخدر

والتخدير انما يزيل الوجع لانه يذهب بحس ذلك العضو وانما يذهب به لامرين اما لفرط التبريد واما لسمية

مضادة للقوة وذلك العضو وهو ظاهر **قوله** والمرخيات من جملة ما يحلل برفق انما ذكر ذلك

لبيان ان المحلل المرخي في الحقيقة وان لم يعد من المحلل لكنه لما كان مما يعد للتحليل فصار من جملته

بالعرض وذلك مثل الشبث وبزر الكتان واكليل الملك والبابونج وبزر الكرفس

واللوز المر وكل حار في الاولى لان ما يكون اقوى يكون محللا من غير ارخاء

وخصوصا اي وكل حر في الاول وخصوصا اذا كان هناك تغرية اذ حرارة يكون في تليين توام العضو وتهيئته للتمديد اقوى مثل صمغ الاجاص والنشاء والاسفيداجات والزعفران اللاذن والخطمي والحماما وفي بعض النسخ والحاشا والزوفا والرطب واليابس مما ذكر اي في هذا الباب من المسهلات والمستفرغات كيف كانت من هذا القبيل اي قبيل المحللات ومسكنات الوجع ومرخ سببه هو المادة المولمة بالمزاج او التفرق لا يقال ان النشاء بارد في الاولى والاسفيداج في الثانية والزعفران والحماما حاران في الثانية فكيف يجعلها حارة في الاولى لان مراده ليس ان كلا منها حارة في الاولى بل المراد على ما يشعر به سياق كلامه انه يمكن ان يركب من المغري والحار ما يكون حارا في الاولى مثل صمغ الاجاص ومثل النشاء وكذا الاسفيداج مع الزعفران والخطمي مع الحماما **قوله** ويجب ان يستعمل الرخيات بعد الاستفراغ ان احتيج الى الاستفراغات حتى ينقطع المادة المنصبة الى ذلك العضو يريد انه لا يجوز استعمال المرخيات قبل الاستفراغ بل يجب ان يستفرغ اولا حتى ينقطع به المادة التي تنصب الى العضو الذي يستعمل فيه المرخي اذ لو قدم المرخي لهيأ العضو بارخائه لتوجه المواد اليه **قوله** ايهم جميع ما ينضج الاورام ويفجرها اي مما يستعمل اليه بعد الاستفراغ ان احتيج اليه حتى لا تنجذب المواد اليه لحرارة مزاج جميع ما ينضج الاورام ويفجرها **قوله** والمخدرات بيان لمراتبها اي اقوى المخدرات الافيون لانه بارد يابس في الثالث وقيل في الرابعة ومن جملتها اللفاح ويقال له يبروج الصنم وبزره وقشور اصله لانه بارد ورطب في الثالثة والخشخاش اي الاسود البري وهو الذي يكون الافيون من عصارته وحكمه حكمه في القوة وفي بعض النسخ الخشخاشان اي الاسود والابيض لانه بارد رطب في الثانية فيكون قريبا من الاسود والبنج لان الابيض منه بارد يابس في اول الدرجة الثالثة والاسود في آخرها والشوكران لانه بارد يابس في الثالثة وعنب الثعلب المخدر اي هذا النوع منه لانه نوعان نوع منوم مخدر قريب بالافيون ونوع قاتل وبزر الخس اي البري لانه في حكم الخشخاش الاسود ومن هذه الجملة الثلج والماء البارد لانهما لاخمادهما الروح وتغليظهما يخدران ايضا وكثيرا ما يقع الغلط في الاوجاع بسبب الغلط في اسبابها ويكون اسبابها امورا من خارج مثل حر او برد او سوء وساد او فساد مضطجع او صرعة في السكر وغيره سبب لها غير السكر فيطلب لها سبب من البدن فيغلط لانه ربما يظن ان سببه امتلاء ويبادر الى تنقيص مواد ويضر ولهذا اي ولو قوع هذا الغلط يجب ان يتعرف ذلك بان يحقق انه هل اتفق بسبب من الاسباب البادية اولا ويتعرف بل هناك امتلاء اوليس ويتعرف بل هناك اسباب الامتلاء المعلومة وفي بعض النسخ بل هناك سبب الامتلاء من اسباب المعلومة وهذا اظهر

٨٠

وانه قال جالينوس شريف بذاته يحول اللسان يختلف بحسب اختلاف قوله وربما كان السبب ايضا قد يكون

تمكن من الفم تاكيد لوقوع الغلط في الاسباب فان السبب انما يعني اذا تمكن في الداخل عسر التمييز وذلك حتى لو

شرب بارد ابعد التحدث وجع في معدة وكبده بسبب ذي الاعصاب بضعف الحرارة ربما في الك الوجع ان

فارق سببه يمكن تاثيره فلا يعرفانه منه فيظن انه يحتاج الى امر عظيم من الاستفراغ ونحوه وكثيرا ما

اليه يكون السبب غير مستعد للتاثير من الاسباب البادية لبقائه بل يخفيه في الاكثر الاستحكام اللزوم البالغ فيه

من تناول شيئا باردا فيقصد سند انما غلظ الارياح المعدة وآثارة الابخرة المعتقلة فلا يعرفانه من قرب

المادة فيظن انه يحتاج في فتحه ايضا الى مسوشة فيه ولا يكون لك بل يكفيه تدبره فانه يزيل الارياح

ويمنع من ثوران البخار قوله وربما كان تنبيهي اشارة الى ان مسكن الوجع قد يكون بطيء التاثير وقد يكون

سريعه اي الشيء الذي من شانه ان يسكن الوجع ربما كان بطيء التاثير ولا يحتمل الوجع الى ذلك الوقت

الذي يظهر تاثيره مثل استفراغ المادة الفاعلة لوجع القولنج المحتبسة في ليف الامعاء فانه

يحتاج الى ان يستفرغ المعدة ليعمل فيها حتى يخرج تاثيره من القوة الى الفعل ثم يشرع في اخراج

المادة على اختلاف المذاهب ولا شك انه يحتاج الى زمان طويل فلا يحتمل صاحب الوجع مقاساته

في ذلك الزمان وقد يكون سريع التاثير لكنه عظيم الغائلة مثل تخدير العضو الوجع في القولنج الا

التي من شانها ان يفعل ذلك فانها تسكن الوجع في الوقت لكن يعقب ضررا قويا من جهة

تكثيف المادة وحبسها واضعاف القوة فيتحير المعالج في ذلك اي في تدبير مثله لتحيره فيما يستعمل

استعمالا من بطيء او سريع فيجب ان يكون عنده حدس قوي ليعلم اي المدتين اطول مدة ثبات القوة

او مدة الوجع بان لا تبقى القوة مدته فان عرف ان في القوة احتمال مقاساته اختار الانفع

وان عرف ان الوجع اشتد ولا تبقى القوة مدته يستعمل المخدر وايضا اي ليعلم ايضا اي الجانبين

فيه اضر الوجع او الغائلة المتوقعة من التخدير فيؤثر تقديم ما هو اصوب من التخدير او الاستفراغ فربما كان

الوجع ان بقي قتل لشدته ويعظمه اي قوة نكايته والتخدير ربما لم يقتل وان اضر من جهة اخرى

وربما امكن ان يتلافى مضرته ويعاود اليه ويعالج بالعلاج الصواب مع ذلك كله يجب ان يتبصر

اي المعالج في تركيب المخدر وكيفية استعماله سهله ويسكن الوجع بلا كثير غائلة ويستعمل تركيبه

مع ترياقاته اي بمصلحات المخدر ليندفع ضرره الا ان يكون الامر عظيما جدا فيحتاج الى تخدير قوي

اوج لا يستعمل الاسهل بل الاقوى ومع لا يضاف اليه تريافاته وربما كان لبعض الاعضاء غير مبال باستعمال
المخدر عليه فيستغنى بذلك ان يضاف اليه تريافاته لانه لا يؤدى الى غائلة عظيمة مثل الاسنان
اذا وضع عليها المخدر عند شدة وجعها لانه لا يكثف المادة ولا يغلظ قوامها حتى يخاف من غائلته
وربما كان الشرب ايضا سليما اى متكلا اى فى بعض الاعضاء مثل شرب المخدر فى وجع العين فان ذلك
اقل ضررا بالعين من ان يكتحل وذلك ان الاكتحال يزيد فى الوجع ويجمد الرطوبة فلابد من ان يسلط
عليها بخلاف شربه فانه يرد ره فى الاعضاء وتقل غائلته فلا يحتاج الى خلط ما يصلحه قوله ربما سهل تلافى ضرره
بالاعضاء الاخرى كانه جواب عن سؤال مقدر وهو ان شرب المخدر وان كان اقل ضررا بالنسبة الى العين
الا انه يضر بالاعضاء التى يمر بها فاجاب بانه ربما سهل تلافى ضرره اى تدارك بالاعضاء والاخرى باستعمال الادوية
الملائمة المعالجة بها اوضمادا قوله الا ما فى مثل القولنج يجوز ان يجعل جوابا عن سؤال ايضا وبيان المخدر القولنج
ايضا اذا شرب ينبغى ان لا يكون مع تريافاته فاجاب بان فى مثل القولنج غائلة عظيمة لان المخدر سريع
الوصول اليه سواء كان يستعمل شربا اوضمادا فلو لم يستعمل المصلح معه ربما كان اوضما دا تزداد المادة جمودا
قوله والمخدرات قد يسكن الوجع بما يفعله من النوم فان النوم احد اسباب سكون الوجع وذلك لتعطيله للقوى الطبيعية والحرارة
الغريزية التى آلة تلك القوى فى المقاومة وبتعطيل القوة الحسية التى هى مدركة للوجع وخصوصا اذا استعمل جوع معه
اى مع النوم فى جمع بين فانه يكون ابلغ فى تسكين الوجع لان الطبيعة لا تشتغل بهضم الغذاء بل تتوجه
بالكلية الى مقاومة مادة الوجع ودفعها ولهذا قال فى وجع مادى فى السافج لا سيما الحار متى استعمل مع
الجوع احتد المزاج واوجب ضعف القوة والمخدرات المركبة التى يكسر قوتها اى قوى تلك المخدرات ادوية
هى كالترياق لها اى لتلك المخدرات فى اصلاحها سلم الانكسار غائلتها وهى مثل الفلونيا ومثل الاقراص
الموسوفة بالمثلثة لكنها اى لكن المركبة ضعف تخديرا بسبب انكسارها بذلك الادوية المصلحة والطرى منها
اى من المركبة اقوى تخديرا لكون القوة المخدرة شابة قوية والعتيق لا يكاد يخدر وفى اكثر النسخ
لا يكاد ولا يخدر والمعنى واحد والعلة ظاهرة لان تخديره يضعف جدا باستحكام المزاج بالتخمير
والمتوسطة اى بين الطرى والعتيق متوسطة فى التخدير من الاوجاع ما هو شديدة اشتد يسهل العلاج
جيانا مثل الاوجاع الريحية فانه ربما كفاها صب الماء الحار عليها دائما لكن فى ذلك خطر واحد وذلك لانه ربما
كان السبب ريحا فيظن انه ريح فاذا استعمل عليه خصوصا فى ابتدائه بتحليل مادة عظم الضرر

لانجذاب المواد اليه ونزداع وذلك اى التنطيل بالماء الحار مع احتمال الخطر المذكور ربما اضر بالريحى وذلك
او ضعف التنطيل عن تحليل الريح الغليظ وزاد فى انبساط حجمه والحاجة والتكميد ايضا من معالجات
الرياح ومنه ما جعت مثل الجاورس فانه ليبسه يحفظ الحرارة وخفيه جدا وو منه بالنخالة الا فى عضو
لا يحله للرقة جوهره ولطافته مثل العين فيكمد بالخرق المسخنة تسخينا لطيفا وانما قال ومنه لما جعت لان
التكميد قد يكون بالرطب مثل الدهن وهو قوله ومن الكما دما يكون بالدهن المسخن ومن التكميدات القوية
ان يطبخ دقيق الكرسنة بالخل ويجفف ثم يتخذ منه كما دوانما يكون قويا لانه بسبب الخل متروض ويحلل
قويا لما فيه من قوة التحليل ودونه ان يطبخ النخالة كذلك اى بالخل ويجفف ويتخذ منه كما دفانه
يفوض ايضا بسبب الخل لكنه لا يكون تحليله مثل دقيق الكرسنة والملح لذاع البتة اى بحارة لدفع
لاحتراق اجزائه فالاولى ان لا يكمد به بل الجاورس لانه اصلح منه لعدم لذع بحارته وضعف ايضا
برد مزاجه وقد يكمد بالماء فى مثانة وهو سليم لكن بفعل الفعل المذكور من جذب المواد اذا لم يراع فينبغى ان
يراعى فى تحقيق سبب الوجع من انه ريح او ورم واستعمل وكان السبب وربما فانه يجذب المادة التى
كالتنطيل بماء حار خصوصا ابتدائه المحاجم اى وضع المحاجم بالنار من قبيل ا اى الكما دوهو قوى على
الوجع الريحى لقوة تحليله فاذاكر بالطل الوجع اصلا لكنه قد يعرض منه ما يعرض مما ذكر اى سيفي
التنطيل بالماء الحار ان لم يكن السبب ريحا ومن مسكنات الاوجاع المس الرقيق الطويل الزمان
من الارخاء وانما قيد بالرقيق وطول الزمان اذ لو كان عنيفا او قليل الزمان لم تفده فى بعض النسخ بدل المس
المشى والاولى اظهر وكذلك النوم للطبيعة المعروفة والادهان التى ذكرت مما فيها الارخاء والتحليل وكذا
الغناء اللطيف لتقوية الروح المقتضى لدفع مادة الوجع خصوصا اذا نوم به اى بالغناء الطيب لان الطبيعة
ح يفرغ لتحليل المسكن للوجع والتشاغل بالفرح مسكن قوى بسبب لنشر الحرارة المقتضى للتحليل الموجب
للتسكين ولذهول المتوجع من حس الالم لاشتغاله باسباب الفرح **قال** رح الفصل الحادى والعشرون
فى وصية فى انا باى المعالجات نبتدى **اقول** هذا اخر فصول الكتاب وهو فى الوصية بان بسبب
اذا تعدد المرض فى شخص بمعالجة اى مرض نبتدى فقال الواجب ما يصح ان يبدأ بما يخصه احدى الخواص الثلث
احدها وفى بعض النسخ احدها الذى لا يبرأ الثانى دون برءه مثل الورم والقرحة اذا اجتمعا فانه ينبغى ان نعالج
الورم اولا حتى يزول سوء المزاج الذى يصحبه لا يمكن ان يبرأ منه اى مع سوء المزاج القرحة لانها انما

٥١٤

الى النوم وادا اجتمع سوء المزاج المقتضى للورم يمنع ذلك لانه مانع للطبيعة عن اصلاح الغذاء ونقلها

والثانية وفي بعض النسخ والثاني منها ان يكون احدهما هو سبب الثاني مثل الحمى اذا اوجب سدة

الحمى فانه ينبغي ان يعالج السدة اولا لا بها بانفة للترويح ومعينة للخلط الموجب للحمى ولم يبال بالحمى ان احتاج

لفتح السدة الى انه شيء من مسخنين يعالج السل اى القرحة بالمجففات ولا يبالي بالحمى لان الحمى يحتمل ان تزول

وهو السل بان صلاح سببها انحفيف جوهر يعتبر بالحمى لانه لا ينبغي اثرها والثالثة ان يكون احدهما اشد اهتماما

خطره كما اذا اجتمع سونا خس من الحمى المطبقة والفالج فانه ينبغي ان يعالج سونا خس بالمطبقة لشدة حدته

ولا يلتفت الى الفالج لانه لا يخاف فيه من تأثر الخلط الخانق واما اذا اجتمع المرض والعرض فانه يبدأ

بعلاج المرض حتى يزول العرض بالتبعية الا ان يغلبه العرض بان يكون شديد النكاية محللا للقوة في قصد

قصد العرض بالعين المهملة ونصب القصد اي بقصد العرض قصد العرض اى قصد تخصيص ولا قصد تخصيص

بالمرض الاصلي ويجوز ان يقرأ بالرفع فيكون ذكر القصد للتاكيد في بعض النسخ قصد الغرض بالغين المعجمة

نعين النصب اى بقصد الغرض قصد الامر الذي هو يكون الغرض في اصلاح ولا يلتفت الى المرض

كما يسقى بالمخدرات في القولنج الشديد الوجع ليسكن العرض الذي هو الوجع وان كان يضر نفس القولنج

الذي هو المرض بسبب تبريده الموجب لزيادة سببه وانما لم يجعل الشيخ هذه الصورة رابعة الصور

كما جعلها الاطباء لانها ترجع بالحقيقة الى الثانية لان المرض سبب للعرض قوله وكذلك اي

على هذه الصورة التي يجتمع فيها امران يقدم احدهما تارة والاخرى اخرى انا ربما اخرنا الواجب

من قصد لضعف المعدة او الاسهال المتقدم او غثيان في الحال فان ضعف المعدة والاسهال المتقدم والغثيان

لكل منها يمنع ضعف المعدة وضعف الاسهال المتقدم بسبب القصد وكذلك الغثيان في الحال مانع من القصد

اذا اوجب العلاج تأخيره لذلك فانا لم نؤخر القصد انتظارا وخشية غيره لكن قصدنا لم نستوعب البلاء فيما يسار في المثال الذي يذكره

الشيخ لكن قصدنا بالقانون اى سلطانه ولم نستوف قطع البلغمية كما انا العلة الشيخ او الى استبلاء الاخرى اى لا نقصد نقص

الخلط كله بل نترك منه شيئا تحلله الحركة التشنجية لئلا يحلل من التحلل بالقوة يحصل نوع اخر من التشنج اشد

اخطر او هو التشنج الاستفراغي ولما انجزنا قصد ما اراده في الكتاب الاول قال ولكن هذا القدر كاف منا لمختصر

في الاصول الكلية لعمتنا الطب كافيا وانا مذنب في تصنيف كتابنا في الادوية المفردة ان شاء الله تعالى

هذا آخر شرح الحكيم العلامة الحكيم محمد بن محمود الآملي والحمد لله على ذلك

بسم الله الرحمن الرحيم

خاتمة الطبع

الحمد لله الحكيم المحمود العليم على ما اسبغ علينا من انواع النعيم الذي خص قانون الحكمة واسس اساس البقاء وشرح صدور المؤمنين بما يفيد النجاة والشفاء ونفخ الروح في قالب الانسان وألف بقدرته بين اضداد الاركان والصلاة والسلام على سيد رسله وحبيبه الكريم المبعوث الى الخلق بالخلق العظيم الذي [illegible] لروح الامم [illegible] العصيان بالالم عليه افضل الصلوات والتسليمات وعلى آله وصحبه مظاهر البركات وبعد فيقول الفقير الى رحمة ربه الغني محمد المدعو بالحسن بن مولانا افضل العلامة [illegible] الحكيم [illegible] مولانا الحكيم علي حسين ادام الله شموس افاضاته بازغة وانوار افاداته ساطعة قد [illegible] عن طبع [illegible] المطبع [illegible] اسما بجامع المتن جامع الشرحين [illegible] في الجامعة في صدرها شرح القانون للفاضل [illegible] للفنون [illegible] الحكيم العلامة [illegible] محمد بن محمود الآملي [illegible] الحكيم [illegible] علي الجيلاني [illegible] في جمع النسخ الصحيحة [illegible] الكتب [illegible] على نسخة الشرح للجيلاني [illegible] الشرح [illegible] العلامة [illegible] عن شرح ذلك العلام [illegible] والايام [illegible] في التصحيح [illegible] الدين [illegible] منهم الكريم [illegible] الحكيم [illegible] جعفر علي [illegible] الحكيم خواجه محمد بدر الدين خان [illegible] الحكيم المولوي عبد الغني [illegible] للمولوي الحكيم معصوم علي [illegible] الحكيم السيد ظفر حسين [illegible] الحكيم محمد حسن [illegible] وما [illegible]

[illegible]

[illegible] على النبي وآله وصحبه اجمعين تمت يوم الجمعة [illegible] شهر ذي الحجة الحرام [illegible] الساد [illegible] من الهجرة [illegible] عليه الصلاة [illegible]

وذلك في المطبعة العلوية [illegible] علي بخش خان [illegible] والبلية

بسم الله الرحمن الرحيم

هذه جداول يحتاج بها محو الطبع وسهو القلم ويعلم بها اختلاف النسخ التى فى الكتاب لم يعلم

ما يتعلق بشرح الاول

صفحه	سطر	غلط	صحيح	صفحه	سطر	غلط	صحيح	صفحه	سطر	غلط	صحيح
٤	٤	الغذ	الغذار	٢٢	٣	اشترط	اشتراط	٤٠	١	مشعورا	مشعورابها
٥	٢	ليس	ليس بمعتبر	〃	〃	〃	〃	٤١	٣٠	ناقد	قد
٦	٢٢	منها	منهما	〃	١٢	بعض بعضو	بعضو دون عضو	٤٤	٧	درج	درج حادث
٨	١٨	بينات	الثناف	٢٣	١٣	كالافيون	ا كالافيون	〃	١٠	وان خس	والخس
١٠	٥	بالتغير	بالتنبير	٢٤	١	التنبيج	النفخ	٤٨	١٠	يقع	يدع
〃	١٨	حمل الجزء	حمل الخبر	〃	١٣	المادة	لمادة المبرزة	〃	١٦	تاثير	تاثر
〃	〃	قيد الجزء	قيد الخبر	٢٧	١٤	التقبير	تقتير فيه	〃	١٧	〃	〃
١٢	١	قلنا	ماقلنا	〃	٢٢	ولا	اولا اما	٤٩	٢	محسوسانها	محسوسها
〃	١٤	لا ازلة	لا ازالة	٢٩	١٥	بجميع	بجمع	٥٠	١١	اسبابها	الى اسبابها
١٣	٣	بمايزيد	وبمايزيد	٢٣	١١	فما	مما	〃	١٣	يقتصر	يقتقر
〃	١١	نظران	نظرون	〃	٢٢	التصورة	المتصورة	〃	١٧	وجزء	وجزء ازواجتيا معا
١٤	١٣	بل انه	انه	٣٤	١٩	المجرى	المجرى الطبيعي	〃	٢١	فيها	منها
١٥	١٨	بالاحاطة	وبالاحاطة	٢٥	٣	اذاق	اذ الحق	٥٢	٢٣	باليت	بالليف
١٦	١١	يتجذب	تجذب	〃	٢١	لما	لاما	٥٣	١	الكبد	وجرم الكبد
١٧	١٤	وكون	ويكون	〃	٢١	الين	له	٥٤	٥	صحه	صحته
〃	٢٠	لمادة	الحارة	٢٦	٣	منها	متهيأ	〃	٢٢	الاسباب	اسباب الاسباب
١٩	١٠	وباليوم	وبالنوم	٢٨	〃	المنافي	ذلك للنافي	〃	٧	توجيها	توجيها الحركة

متشبہۃ	متشبہۃ	۷	۱۲۹	لقد ماہم	لقد ہم	۱۱	۸۲	کزنکنا	کرنکنا	۱۱	۵۵
عمن	بین	۱۹	۶	تقل	نقل	۹	۸۶	[illegible]	[illegible]	۱۸	۶
[illegible]	الاستواء	۹	۱۳۳	نہارب	دنہارب	۱۳	۶	دالی دال	الی دول	۱۳	۵۹
القوۃ	القواء	۱۱	۶	الماخوذ	الماخوذ	۲۱	۸۷	السایس	السالی	۱۰	۶۱
البسیطۃ	البسیط	۱۳	۶	الاتانی	الاتانی	۱۲	۸۹	الی شال	الی	۳	۶۲
[illegible]	بسیتر	۳	۱۴۰	العرق	الورق	۱۸	۹۲	[illegible]	[illegible]	۱۷	۶۳
[illegible]	دو آن	۱۵	۱۴۱	تکونہا	تکون	۲۰	۹۴	المرادکن	الرض او	۱	۶۶
[illegible]	یقتضی	۲۱	۱۴۲	الاتفاع	الاتفاع	۲۱	۱۰۱	ج	ح	۱	۶۹
کذلک	ذلک	۱۲	۱۴۶	منشۃ	[illegible]	۵	۱۰۲	المنفوشۃ	منفوشۃ	۱۶	۶
ذکر	ذکرہا	۱	۱۴۹	[illegible]	علی المزاج	۲۲	۱۰۵	المراد	المواد	۸	۷۲
وجد	وجو	۶	۶	[illegible]	[illegible]	۴	۱۰۸	استعداد	استعداد	۱۰	۷۳
فیہا	فیہا	۱۰	۱۵۰	[illegible]	[illegible]	۸	۱۱۲	الشقین	الشقین	۱۶	۷۴
خارجا	خارج	۱۳	۶	لاتشال	الشقل	۱۱	۱۱۳	من کلام	من کلام	۸	۷۵
[illegible]	[illegible]	۱۴	۱۵۱	بالعلامۃ	[illegible]	۵	۱۱۵	الضمیر	الضمیر	۱۱	۶
[illegible]	واختلاف	۲۱	۱۵۹	کماہی	[illegible]	۲۰	۱۱۶	لان	لان	۴	۷۶
[illegible]	اربعۃ	۲	۱۶۲	لہ	[illegible]	۱۵	۱۱۹	لتقریبہا	تقریبا	۱۴	۶
[illegible]	والمانع	۲	۱۶۶	اذا ثبت	اذ ثبت	۷	۱۲۱	[illegible]	[illegible]	۳	۶
[illegible]	الاسباب	۱۱	۱۶۷	مخصوص	مخصوصۃ	۱۴	۲۳	تجزتغیرا	تغیرا	۳	۸۳
قسمہ	قسمہ	۲۰	۱۷۱	الی آس	المماس	۱۲	۱۲۵	تحیہم	نعم	۹	۶
القشاء	القشار	۱۷	۱۷۳	[illegible]	حسہا	۳	۱۲۹	لیستدل	یستدل	۱۳	۶

صفحہ	سطر	غلط	صحیح	صفحہ	سطر	غلط	صحیح	صفحہ	سطر	غلط	صحیح
۱۶۵	۱۱	کلامہ	کلًا	۲۴۶	۱۸	انہ	لانہ	۲۸۶	۸	کبیرا	کثیر
۱۶۷	۸	مع	مع ان	۲۵۶	۲۰	الی اللہ	الی اللہ بہا	۲۸۸	۶	جنسہ	جنسیتہ
۱۶۸	۱۱ / ″	الغاطم	الغایۃ ثم	۲۵۷ / ″	۱ / ۱۱	اذلم / متفرقۃ	اذا لم / متفرقۃ	۲۸۹	۲۲	الجبلیۃ	والجبلۃ
″	۱۵	تلک الثابت علی حالۃ واحدۃ	×	۲۶۰	۲۱	جماعۃ	جماعہ	۲۹۱	۱۹	بماءعسل	بماء وعسل
۱۸۵	۷	یختلف	یختلف مزاج	۲۶۲	۸	الابو ل	الابوال	۲۹۲	۱۴	ولایجوز	ویجوز ان یحمل
۱۸۸	۶	فکون	فیکون	۲۶۵	۲۱	بحیث جراف	بحیث جرافا	۲۹۳	۵	بعض بہا	بعض بہا
۱۹۰	۵	الرضیۃ	عرضیۃ	۲۶۶	۱۴	او لاتمکن	اولا تمکن	۲۹۴	۱۶	بتریق	بتفریق
۱۹۲	۴	من ان تعین	×	۲۶۷	۶	فیفزی بقابق	[illegible]	۲۹۷	۱۳	اتبعا	التقیف
۱۹۹	۳	فلاسلم	فلازم	۲۷۳	۵	وسکان	والکان	۲۹۹	۸	بان	لابان
″ / ″	″ / ۱۱	وانما / عوضیۃ	وانما / عونتہ	″	۱۰	الاولی	بالاولی	۳۰۰	۱۳	اشر	انتشر
″	۲۳	الصلبۃ	الصلابۃ	″	۱۳	علم نظر	علم ونظر	۳۰۱	۳	ارحض	المرضع
۲۱۱	۶	فذکرہا	فذکرہا ثم	۲۷۶	۱۰	واخری	واحری	″	۶	ینلی بحرقۃ	یبلی بحرقۃ
۲۱۷	۱۳	بن ذکر	بن ذکریا	۲۷۸	۴	لمعنی	بمعنی	″	۱۹	یقلق	یتعلق تعلق
۲۲۰ / ″	۳ / ۲۳	شتہیۃ / اعلی	شبیہۃ / اعلی	۲۷۹	۳	للتخیل	للتحلل	۳۰۵	۱۸	زرالہا	زوالہا
۲۲۶	۱	یدل	یدل علی الشرو ان یدل	″	۶	کمائیۃ	بحمایۃ	″	۲۰	احماہم	اجماعہم
″	۳	سمہ	وسمۃ	″	۱۳	لونہا	لونہا لونہ	۳۰۶	۱۸	یختلف	یخلف
۲۲۷	۱	الملون	اللون	″	۱۸	اللحم	اللحم العفن	″	″	فی التحلیل	فالتحلیل
″	۱۵	بیل	اسیل	۲۸۳	۲	انعالہ	انفعالہ	۳۰۸	۳	من لم	ممن لم
۲۲۹	۵	الالارق	الالارق	۲۸۴	۱	ایضا ان	ایضا من ان	″	۱۰	ینتشر	ینتشر
″	۱۹	دم	ورم	″	۲۱	یذبل	یذبل	۳۰۹	۵	میتۃ	سمیۃ
۲۴۲	۱۸	بصفرۃ	بصفرۃ	″	۲۳	اثنا عشر	اثنی عشر	″	۷	کان	لکان

٣٠٩	١٩	فرج	فرج	٣٤٧	١٠	تساويا	تشدبا	٣٨٢	١٢	لالكبر	
٣١	٧	دخول	ذيول	〃	١٧	ماسياتي	بماسياتي	٣٨٥	٥	يتدلك	
〃	٢٠	الرياح	الرياح	٣٤٨	٢١	لامن	لان من	〃	٨	في تدبير	
٣١٤	١٩	بسبوله	يستهوله	٣٤٩	١٠	يقال	لقائل	٣٨٩	٥	استنزغار	استنزغار
٣١٦	٢٠	لليين	للنبيين مبين	٣٥١	٨	الينهضم	لينهضم	٣٨٨	١٦	قويا	قوية و
٣٢٣	٣	ان	انه	٣٥٢	٤	واماتولد	واماماتولد	٣٩٠	٤	ينعصب	ينصب
٣٢١	١٢	متعددة	متعددة	〃	١٣	وليتواتر	ولايتواتر	٣٩١	٩	سكن الرج	ليكن الرج
٣٢٣	١٠	بو	من بو	٣٥٥	٢٣	الفدار	الغدار	٣٩٢	١٠	امتنع من ان	ان امتنع من
٣٢٤	١	مليا	جيا	٣٥٦	٥	الجوع	بالجوع	٣٩٦	٣	والتدبير	وترا التدبير
٣٢٧	١١	ويحترز	وليتحرز	٣٥٨	٥	لسرته	بسرعته	٣٩٨	١١	البارنجات	البادنجان
〃	١٣	وانا يستطل	وانالا يستطيل	٣٥٩	٦	المادة	المار	٣٩٩	١٤	لانه يحتاج	لان يحتمد
٣٢٩	٣	القوية	الغريبة	٣٦٦	٢٣	مضاد	مضاد	〃	٢٠	مايوثر	لايوثر
〃	٩	الطاهرة	الطاهر	٣٦١	١٠	ولايقيل	ولايصيل	٤٠٠	١٥	قال	فان
٣٣٠	٥	يبق	الحق	٣٦٢	١٣	تاذية	تاذيه	٤٠٢	٦	ليقود	لتقود
〃	١٠	فانا	وانا	〃 / 〃	١٣ / ٢٢	〃 / كان	〃 / وكان	〃	٢٢	الحارة	الحرارة
〃	٢٠	ولايباور	ولايبارد	٣٦٠	٢٢	لانه	لانهم	٤٠٣	١٥	الشباب	الشاب
٣٣٥	١٥	ليستنزر	لتنزر	٣٦٨	١٩	الكبرتية	الكبرتية	٤٠٤	٢١	يعرض	لعرض
٣٤٠	٢٠	يقال	بتأمل	٣٦٣	٧	تضلية	تفضيلة	٤٠٥	٩	〃	〃
٣٣٧	١٥	لتدبير	تدبير	〃	١٠	فلانضل	فالافضل	٤٠٧	٢٣	فيسهل	فيسهل تحليل
٣٣٩	٨	الغزيرة وبذا	الغزيرية وبذا	〃	١٣	ردى	ردى بهيني	٤٠٩	١٢	ولايجب	والوجوب
٣٤٢	٤	من اعتاده	من اعتياد	٣٧٤	١٤	فعيف	تضعيف	〃	١٤	تقل الحاجة	تقل الحاجة
٣٤٣	١	العايقة	العائقة	٣٧٨	٤	لم يكن	لم يمكن	٤١٨	٧	الثاني	التالي
٣٤٦	١٩	دبوالقي	وهوالقي	〃	١٧	لايومن	اذ لا يومن	٤١٩	٨	او	آنه

۴۱۹	۱۲	ثم	ثم ای بعد ان	۴۴۹	۱۹	وذلک	وذلک بید	۴۹۱	۸	یبقی	یبقیٰ
۴۲۱	۵	ذلک	ذلک ان	۴۵۰	۳	لما	کما	۴۹۳	۲۳	الاغراض	الاعراض
〃	۹	یسدوا	یستدوا	〃	۱۹	ادضرر	ازضرر	۴۹۵	۱۵	ولانہ	خلانہ
〃	۷	الثانی	الثالی	۴۵۲	۸	علی مایکفی	علی ما لا یکفی	۴۹۶	۲۲	قدرات	قذرات
۴۲۲	۳	غلیظا	غلیظا	۴۶۴	۱۴	الزوال	النزول	۵۰۱	۹	من افراط	من افرط
〃	۵	یبصیریہ	یبصیرۃ	۴۶۷ / 〃	۱۵ / ۲۲	[illegible]	[illegible]	۵۰۳	۱۵	الخربق	الخزبق
۴۲۳	۲۳	فی نفسہ	من نفسہ	۴۶۸ / 〃	۱ / ۱۹	بجذب / فانہا	بجذب / کاسہالہ	۵۰۴	۱۴	علی الجوف	اعلی الجوف
۴۲۷	۱۵	احکام	واحکام	۴۶۹	۱۹	الدفع	الدافع	〃	۱۷	ان بذوجہ	غیر ان بذہ
〃	۲۲	لضروریۃ	الضروریۃ	۴۷۵	۱	الکثیرۃ	الکثیرۃ العسرۃ	۵۰۵	۱۹	تستنجہا	تستجہا
۴۲۹	۵	انتہائہا	قبل انتہائہا	〃	۲	ینقل	نقل	۵۰۶	۱۲	العضو	العضو
〃 / 〃	۱۲ / ۱۸	جارا / مرتبا	حاورا / مرتبا	۴۷۶	۲۲	رطوبۃ	رطوبتہ	〃	〃	اشتغل	اشتعل
۴۳۰	۴	قابہا	قانۃ	[illegible]	۱۰	البو	البحر	۵۰۷	۱	ماہی	ماہی علیہ
〃	۲۰	السارہ	الحیارہ	۴۸۰	۳	بہا	بہا	〃	۱۸	اوغایتہ	وغایتہ
۴۳۱	۲	دربہا	دربہان	〃	۴	الریاحین	الریاحین الصینیۃ	۵۱۴	۹	کالمیتہ	کامنتہ
۴۳۳	۱۴	انتفاعہا	انتفاعنا	〃	۱۵	یقل	یقلی	〃	۱۵	تجنۃ فیہا	[illegible]
〃	۱۶	بتعریفہا	بتعریفنا	۴۸۳	۱۸	الجذب	وبی الجذب	〃	۱۶	اوتارۃ	وتارۃ
۴۳۵	〃	نقال	تقال	۴۸۴	۴	ماخاصیۃ	مع خاصیۃ	۵۱۵	۱۷	تشر	نشر
۴۳۶	۱۲	لیلا	لئلا	۴۸۵	۱۱	سقبۃ	سقیبہ	۵۱۹	۹	عفن	عن عفن
۴۳۸	۵	دارسیفداج	واسفیداج	〃	۱۲	والاعصاب	اوالاعصاب	〃	۱۲	التحلیل	تحلیل
〃	۱۸	تعرف	یعرف ان	۴۸۹	۱	فی الرطوبۃ	فی الرطوبۃ	۵۲۲	۱۲	من الجمیع	من الجمع
۴۴۱	۱۵	اضیار	لاختیار	〃	۲	المقو	المقوی	۵۲۳	۵	ومتی	متی
۴۴۲	۱۷	صینیۃ	الصینیۃ	〃	۱۰	یغلی	یعلی	۵۲۴	〃	تعین	بعین
۴۴۳	۱۳	الطیب	الطبیب	۴۹۰	۱	لنشار	النشار	〃	۱۰	یعرف	یعرف من

۵

٥٢٦	١٩	كر	كبر	٥٤٥	٩	البدة	البدئة	٥٦٢	٣	بادية نهار	[illegible]
٥٢٠	٣	الذى	اليوم فكر	″	٢٢	الى	الى ان يرون لا يبدو الرشاد	٥٦٣	٦	[illegible]	[illegible]
″	٢٠	تيمك	تحريك	٥٤٨	٦	مانع	بالغ	″	١٨	المغروت	المقرونة
٥٢٩	″	درها	درهما ما	″	١٠	الاستلار	استلار	٥٦٥	٢	المجاورة	المجاورة
٥٣٢	٢	اهم	اسم	٥٤٩	٤	الجبلة	الميلة	٥٦٠	١	من يلي	من جي
٥٣٣	١٣	الفساد	الفساد	″	″	رقت	وقت	٥٦٦	٢	احالها	حالها
″	١٩	شريانها	شريانيا	″	٢٣	فى وسطه	بل فى وسطه	″	٢٣	ذى قطعه	اى مقطع
٥٣٥	٢٢	الزاوايحار	المارانى	″	″	مائعة	تابعة	٥٦٢	١٩	رطوبة	رطوبة كانت
″	٢٣	بوربا	موربا	٥٥٠	٣	لى	على	″	١٢	مزاج	مزاج البدن
٥٣٦	١١	الالاثة	الالانة	٥٥٥	٢	الجنين	الجنيس	″	٢٣	لم يقيس	لم يتقيز
٥٣٩	١٥	يكون	يكون اليغز	″	١٥	يفسده	ينسده	٥٧٤	٣	شديد التحليل	شديدا التحليل
٥٤٢	٢٢	المبتلون	المبتدون	″	٣٠	بالتى	تابعا	″	٣٠	اربطة	الدية
٥٤٣	١٠	ان يشوق	ان شق	٥٥٩	١١	القيار	القثار	٥٧٥	٢	البرد	بسرد
″	٢٢	ذات الشعيرة	ذات شعيرة	″	٢٣	الحمائية	الكمائية	٥٧٦	٢٢	الفود	الغود
٥٤٤	٢	العصبات	العصائب	٥٥٨	٥	الباد	المياه	٥٧٧	١٤	اما	واما
″	٦	فى تعمد	تعمد	″	٨	الشعر	الشقر	٥٨٠	١	حز	حاد
″	″	بقيته	نقيه	″	١٢	انه	لونه	″	٣	المستفرغات	المستفرغة
″	١٠	التى المقصودة	المقصودة	″	١٥	الابقار	الالقار	″	١٢	الثالث	الثالثة
″	١٣	ينفسخ	ينفتح	″	١٨	ونقل	وثقل	٥٨١	١١	فيها	فيه
″	٢٣	اوجاع	اوجاع	٥٦٠	١٥	فيها	فيها	٥٨٤	١٥	عن شكل	شكل